قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذي وفقني لطبع صحيح البخاري وسعيت في أداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير في علم الحديث وعلى ان جامعه **محمد بن اسمعيل البخاري** امير المؤمنين في الحديث ورأس المحدثين في القديم والحديث وأستاذ الحفاظ الذي أجمعت الائمة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضي الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشي الحافظ الشيخ المحدث **احمد علي السهارنفوري** المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف **وقد استكمل** تصحيح المتن والحواشي مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة في سنة بعد جهد وسعي بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا اوضح وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان **احدهما** انا اضفنا في آخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة **والثاني** انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخاري للشيخ المحدث **الشاه ولي الله الدهلوي** فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها في المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ **نور محمد** نقشبندي چشتي، قادري

الناشر

قديمي كتب خانه

مقابل آرام باغ، كراچي ١

ومعه حاشية عليه للامام ابي الحسن السندي

من من الله على عبده محمد زياد ابن عمر التكلة غفر الله له ولوالديه ولمشايخه والمسلمين

قرأت وسمعت هذه النسخة من الصحيح على شيخنا العلامة عبد الشكور الفياض البرماوي وهو على العلامة محمد زكريا الكاندهلوي بسنده المعروف وقرأته وسمعته من نسخ أخرى على بضعة عشر شيخاً

محمد رسول الله

قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى وسعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري رحمه الله

١٣٨١ھ

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علو الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الامة شرقاً وغرباً على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة ١٣٠٥ بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتاباً لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى رح فصار فائدته عاماً من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد واله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

ملنے کا پتہ

قديمى كتب خانه

مقابل آرام باغ - كراچى

الطبعة الاولى دهلى ١٣٥٧ھ - ١٩٣٨ء

الطبعة الثانية كراچى ١٣٨١ھ - ١٩٦١ء

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى رح

طبعه قديمى كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب

بیان صحت وتحسین صحیح بخاری

درصحت وتصحیح بخاری ہذا جہد وسعی بلیغ بکار بُردہ وزر کثیر صرف کردہ اغلاط کثیرہ کہ بمرور زمانہ از غفلت اہل مطابع درمتن بخاری ودر حواشی اوکہ واقع شدہ بود آں را رفع کردہ وکار صحت وتصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مشہورہ بین اہل علم مطبوعہ ۱۳۰۵ھ کہ نزد ما برای ایں مطلب موجود بود بانجام رسید غرض کہ ہیچ کوتاہی درمحاسن ظاہری وباطنی او نکردہ صرف زر کثیر ومحنت شاقہ بقدر طاقت بشر بکار بُردم

پس ازیں جہد وسعی بلیغ وصرف زر کثیر چند امور بطور نتیجہ بظہور آمد

(اول) ایں کہ برحاشیہ او حواشی مولانا مولوی حافظ احمد علی صاحب مرحوم محدث سہارنپوری کہ درمیان اہل علم از مدتِ دراز تا ایں زماں بلا اختلاف مقبول بود مع بین السطور تمام وکمال بغایت صحت درج شد (دوم) تصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مطبوعہ ۱۳۰۵ھ بانجام رسید (سوم) درمتن برتمام آیات قرآنی بطریق استیعاب جدول کشیدہ بوضاحتِ تامہ رسید (چہارم) خط وقلم وصحت وطرز او برتمام مطبوعات سابقہ من اول عہد الیٰ یومنا ہٰذا فوقیت تامہ یافت (پنجم) بعض بین السطور کہ طویل بود ومخل بوضاحتِ متن صرف آں طویل بین السطور را برمتن واضح نشان مثلاً ۵ دادہ برحاشیہ منتقل کردم کہ اہل علم برای ایں کار از عرصہ دراز بسیار آرزو می کردند (ششم) تقریباً برتمام نسخجات مثلاً ن ۲ وغیرہ ہندسہ دادہ شد کہ مطبوعات سابقہ ازیں خالی بود۔

الامران الزائدان

(اول) آنکہ در آخر حاشیہ ہر صفحہ حل لغات بقدر ضرورت زائد نمودہ شد کہ اہل علم بسوئے آں بسیار حاجت می داشتند (دوم) آنکہ در ابتدائے جلد اول بخاری بعد از مقدمہ کتاب تراجم ابواب بخاری مصنفہ شاہ ولی اللہ محدث دہلوی رح تمام وکمال بغایت صحت شامل شد ایں کتاب تراجم ابواب بخاری درمیان اہل علم بغایت مقبول بود لیکن صرف نزد اساتذہ یافتہ می شد الآن کہ در ابتدائے بخاری ملحق شد فائدہ او برائے تمام اساتذہ وطلبہ عام شد۔ ایں امر اہم ترین بود کہ ایں کتاب آئینہ است برائے معلومات فوائد ابواب بخاری ودیگر معلومات درفن احادیث۔ پس بالخصوص ایں دوامر زائد ونیز محاسن خاصہ مذکورہ بالا در دیگر مطبوعات یافتہ نمے شود فللہ الحمد ربّ السمٰوٰت وربّ الارض ربّ العٰلمین والصلوٰۃ والسلام والبرکات علی سیدنا محمد وآلہٖ واصحابہٖ اجمعین۔

ناشر

قدیمی کتب خانہ

آرام باغ۔ کراچی

قدیمی کتب خانہ نے نور محمد کارخانہ تجارتِ کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

قال محمد زياد عفا الله عنه: أفاد شيخنا العلامة محمد يونس الجونفوري أن التجزئة التي في هذه النسخة مأخوذة من التجزئة التي بنسخة الإمام الصاغاني الشهيرة والتي يحيل عليها الحافظ في الفتح كثيرا.

مُقدّمة صحیح البخاری رح

قلت: صرح العلامة عبد السلام المباركفوري في كتابه (سيرة الإمام البخاري) (١/٤١٩-٤٢٣) أن طبعة العلامة السهارنفوري مأخوذة من النسخة الخطية النفيسة التي كانت بحوزة شيخ الكل نذير حسين الدهلوي، وعليها الرموز والحواشي واختلاف النسخ وحل الإشكالات وهي النسخة التي كان يدرس منها كبار العلماء عند تدريسهم، فراجع كلامه للإفادة. كتبه محمد زياد.

للشیخ المحدث الحافظ المولانا المولوی احمد علی السهارنفوری

وقد الحق فی اخرها کتاب التراجم لابواب البخاری للشیخ المتقن المولانا المولوی شاه ولی الله المحدث الدهلوی

هو حاو علی فوائد ابواب البخاری واغراض مصنفه وغیر ذلک من الفوائد الکثیرة فی فن الاحادیث

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله الذی وفقنا بخدمة اقوال النبی واحوال صلی الله وسلم علیه وعلی اله واصحابه **وبعد** فیقول العبد الضعیف الخادم لحدیث النبوی **احمد علی** السهارنفوری توطنا والاسحاقی تلمذا والحنفی مذهبا لما کان من توفیق الله ایای وحسن کرامته علی انی قد صرفت عدة سنین من عمری فی تصحیح الصحیح للامام الهمام امیر المؤمنین فی الحدیث ابی عبد الله محمد بن اسمعیل البخاری وعلقت علیه من التعلیقات التی تغنی عن حل الکتاب ومأربه وربط تراجمه بما فی ابواب فاردت ان الحق فی اول مقدمة مشتملة علی الامور التی یحتاج الیها من یشتغل بهذا الکتاب فرتبته علی فصول ٭

الفصل الاول فی احوال المؤلف هو امام الدنیا فی الحدیث شیخ الاسلام ابو عبد الله محمد بن اسمعیل بن ابراهیم بن المغیرة بن بَرْدِزْبة بفتح موحدة فسکون راء فدال مهملة مکسورة فزای ساکنة فموحدة فهاء کلمة فارسیة معناها الزرّاع وبردزبة مجوسی مات علیها وابنه المغیرة اسلم علی ید الیمان البخاری الجعفی والی بخارا ویمان هذا هو ابو عبد الله بن محمد بن جعفر بن یمان المسندی بفتح النون شیخ البخاری وانما قیل للبخاری جعفی لان مولی یمان الجعفی ولاء اسلام وکان البخاری نحیف الجسم لیس بالطویل ولا بالقصیر وکان زاهدا فی الدنیا ومتورعا وورث من ابیه مالا کثیرا فکان یتصدق به وکان قلیل الاکل جدا کثیر الاحسان الی الطلبة مفرطا فی الجود والکرم واتفقوا علی ان البخاری ولد بعد صلوة الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعین ومائة وانه توفی لیلة السبت عند صلوة العشاء لیلة عید الفطر ودفن یوم الفطر بعد الظهر سنة ست وخمسین ومائتین وله اثنتان وستون سنة الا ثلثة عشر یوما ودفن بخرتنک قریة علی فرسخین من سمرقند ولم یعقب ولدا ذکرا ولما صلی علیه ووضع فی حفرته فاح من تراب قبره رائحة طیبة کالمسک وجعل الناس یختلفون الی قبره مدة یأخذون من تراب قبره ویتعجبون من ذلک ولنعم ما قیل ؎ جمال همنشین در من اثر کرد ٭ وگرنه من همان خاکم که هستم ٭ قال بعضهم رایت النبی صلی الله علیه وسلم فی المنام ومعه جماعة من الصحابة وهو واقف فسلمت علیه فرد علی السلام فقلت ما وقوفک هنا یا رسول الله قال انتظر محمد بن اسمعیل قال فلما کان بعد ایام بلغنی موته فنظرت فاذا هو قد مات فی الساعة التی رأیت النبی صلی الله علیه وسلم فیها وروی عن جعفر بن اعین المروزی انه قال لو قدرت علی ان ازید من عمری فی عمر البخاری لفعلته لان موتی موت احد من الناس وموت البخاری ذهاب العلم وموت العالم ونعم ما قیل ؎ اذا ما مات ذو علم وفتوی ٭ فقد وقعت من الاسلام ثلمة ٭ وقد جمع البعض تاریخ ولادته ومدة حیاته ووفاته فی بیت وقال ؎ کان البخاری حافظا ومحدثا ٭ جمع الصحیح مکمل التحریر ٭ میلاده صدق ومدة عمره ٭ فیها حمید وانقضی فی نور ٭ قال الفربری رایت محمد بن اسمعیل البخاری فی النوم خلف النبی صلی الله علیه وسلم والنبی صلی الله علیه وسلم یمشی کلما رفع قدمه وضع البخاری قدمه فی ذلک الموضع وعن محمد بن حمدویه قال سمعت محمد بن اسمعیل البخاری یقول احفظ مائة الف حدیث صحیح ومائتی الف حدیث غیر صحیح وعن محمد بن بشار شیخ البخاری ومسلم قال حفاظ الدنیا اربعة ابو زرعة بالری ومسلم بن الحجاج بنیسابور وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمی بسمرقند ومحمد بن اسمعیل ببخارا قال علی بن حجر اخرجت خراسان ثلثة ابا زرعة بالری ومحمد بن اسمعیل ببخارا والدارمی بسمرقند قال والبخاری اعلمهم وابصرهم وافهمهم قال الامام احمد بن حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمعیل قال اسحق بن راهویه یا معشر اصحاب الحدیث انظروا الی هذا الشاب واکتبوا عنه فانه لو کان فی زمن الحسن البصری لاحتاج الیه لمعرفة الحدیث وفقهه قال ابو عیسی الترمذی لم ار بالعراق ولا بخراسان فی معنی العلل والتاریخ ومعرفة الاسانید اعلم من محمد بن اسمعیل وروی عن الامام مسلم بن الحجاج انه قال للبخاری لا یبغضک الا حاسد واشهد انه لیس فی الدنیا مثلک وروی الحاکم ابو عبد الله فی تاریخ نیسابور باسناده عن احمد بن حمدون قال جاء مسلم بن الحجاج الی البخاری فقبل بین عینیه وقال دعنی اقبل رجلیک یا استاذ الاستاذین ویا سید المحدثین ویا طبیب الحدیث فی علله قال الامام محمد بن اسحق بن خزیمة ما رایت تحت ادیم السماء اعلم بحدیث رسول الله صلی الله علیه وسلم من محمد بن اسمعیل البخاری قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسی وحسبک بامام الائمة ابن خزیمة یقول فیه هذا القول مع لقیه الائمة والمشائخ شرقا وغربا وفی التهذیب قال الحاکم ابو عبد الله فی تاریخ نیسابور ممن سمع منه البخاری بمکة ابو الولید احمد بن محمد الازرقی وعبد الله بن یزید المقری واسمعیل بن سالم الصائغ وابو بکر عبد الله بن الزبیر الحمیدی واقرانهم وبالمدینة ابراهیم بن المنذر الحزامی ومطرف بن عبد الله وابراهیم بن حمزة وابو ثابت محمد بن عبید الله وعبد العزیز بن عبد الله الاویسی واقرانهم وبالشام محمد بن یوسف الفریابی وابو النصر اسحق بن ابراهیم وادم بن ابی ایاس وابو الیمان الحکم بن نافع وحیوة بن شریح واقرانهم وببخارا محمد بن سلام البیکندی وعبد الله بن محمد ابن المسندی وهرون بن الاشعث واقرانهم وبمرو علی بن الحسن بن شقیق وعبدان ومحمد بن مقاتل واقرانهم وببلخ مکی بن ابراهیم ویحیی بن بشر ومحمد بن ابان والحسن بن شجاع ویحیی بن موسی وقتیبة واقرانهم وقد اکثر بها وبهراة احمد بن ابی الولید الحنفی وبنیسابور یحیی بن یحیی وبشر بن الحکم واسحق بن راهویه ومحمد بن رافع ومحمد بن یحیی الذهلی واقرانهم وبالری ابراهیم بن موسی وببغداد محمد بن عیسی الطباع ومحمد بن سابق وسریج بالسین المهملة والجیم ابن النعمان واحمد بن حنبل واقرانهم وبواسط حسان بن حسان وحسان بن عبد الله وسعید بن سلیمان واقرانهم وبالبصرة ابو عاصم النبیل وصفوان بن عیسی وبدل بن المحبّر بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وحرمی بن عمارة وعفان ابن مسلم ومحمد بن عرعرة وسلیمان بن حرب وابو الولید الطیالسی وعارم ومحمد بن سنان واقرانهم وبالکوفة عبید الله بن موسی وابو نعیم واحمد بن یعقوب واسمعیل

ابن ابان و الحسن بن الربيع وخالد بن مخلد و سعد بن حفص وطلق بن غنّام بالمعجمة وعمر بن حفص و فروة وقبيصة بن عقبة وابو غسان واقرانهم وبمصر عثمان
ابن صالح وسعيد بن ابي مريم وعبد الله بن صالح واحمد بن شبيب و اصبغ بن الفرج وسعيد بن عيسى وسعيد بن كثير بن عفير ويحيى بن عبد الله بن بكير واقرانهم
وبالجزيرة احمد بن عبد الملك الحراني واحمد بن يزيد الحراني وعمر بن خلف واسمعيل بن عبد الله الرقي واقرانهم قال الحاكم ابو عبد الله فقد رحل البخاري رحمه الله تعالى
الى هذه البلاد المذكورة في طلب العلم واقام في كل مدينة منها على مشائخها قال و انما سمّيت من كل ناحية جماعة من المتقدمين ليستدل به على عالي اسناده وبالله
التوفيق وروينا عن الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى قال رحل البخاري رحمه الله تعالى الى محدثي الامصار وكتب بخراسان و الجبال ومدن العراق كلها وبالحجاز و
الشام ومصر وورد بغداد دفعات وروينا من جهات عن جعفر بن محمد القطان قال سمعت البخاري يقول كتبت عن الف شيخ من العلماء وزيادة وليس عندي
حديث لا اذكر اسناده واما الآخذون عن البخاري فاكثر من ان تحصوا واشهر من ان يذكروا وقد روينا عن الفربري قال سمع الصحيح من البخاري تسعون الف رجل
فما بقي احد يرويه غيري وقد روى عنه خلائق غير ذلك وممن روى عنه من الائمة الاعلام ابو الحسين مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح وابو عيسى الترمذي وابو عبد الرحمن
النسائي وابو حاتم وابو زرعة الرازيان وابو اسحق ابراهيم بن اسحق الحربي الامام وصالح بن محمد بن جزرة الحافظ وابو بكر بن خزيمة ويحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن عبد الله
مطين وكل هؤلاء ائمة حفاظ وآخرون من الحفاظ وغيرهم انتهى وفي التيسير قال البخاري رحمه الله تعالى خرّجت كتاب الصحيح من زهاء ستمائة الف حديث وما وضعت
فيه حديثا الا وصليت ركعتين ولما قدم بغداد جاءه اصحاب الحديث وارادوا امتحانه فعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها ودفعوها الى عشرة رجال وامروهم
ان يلقوها اليه فانتدب رجل منهم فسأله عن حديث منها فقال لا اعرفه فسأله عن آخر فقال لا اعرفه حتى فرغ من العشرة فكان حاله معه كذلك الى تمام العشرة والبخاري لا يزيدهم
على قوله لا اعرفه فاما العلماء فعرفوا بانكاره انه عارف واما غيرهم فلم يدركوا ذلك فلما فرغوا التفت البخاري الى الاول منهم فقال اما حديثك الاول فهو كذا واما الثاني فكذا على
النسق الى آخر العشرة فرد كل متن الى اسناده وكل سناد الى متنه ثم فعل بالباقين مثل ذلك فاقر الناس له بالحفاظ واذعنوا له بالفضل انتهى وللبخاري مصنفات غير
الصحيح كادب المفرد ورفع اليدين في الصلوة وقراءة خلف الامام وبر الوالدين والتاريخ الكبير والاوسط والصغير وخلق افعال العباد وكتاب الضعفاء والجامع الكبير والمسند
الكبير وكتاب الاشربة وكتاب الهبة واسامي الصحابة وكتاب العلل وكتاب الوحدان وكتاب المبسوط وغير ذلك وروي عنه انه قال رويت الحديث عن الف وثمان مائة محدث
وروى عنه خلق كثير قيل روى عنه مائة الف محدث هذه نبذة من شمائله وصفاته قال النووي في التهذيب ومناقبه لا تستقصى لخروجها عن ان تحصى وهي منقسمة
الى حفظ ودراية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وافادة وورع وزهادة وتحقيق واتقان وعرفان واحوال وكرامات وغيرها من المكرمات رضي الله عنه وارضاه
وجمع بيني وبينه وجميع احبائنا في دار كرامته مع من اصطفاه وجزاه عني وعن سائر المسلمين اكمل الجزاء وحباه من فضله ابلغ الحباء +

الفصل الثاني في احوال الجامع الصحيح

اما اسمه فسماه مؤلفه رحمه الله تعالى الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه
وايامه واما محله فهو اول مصنف صنف في الصحيح المجرد واتفق العلماء على ان اصح الكتب المصنفة صحيحا البخاري ومسلم واتفق الجمهور على ان صحيح البخاري اصحهما
صحيحا واكثرهما فوائد قال الحافظ ابو علي النيسابوري وبعض علماء المغرب صحيح مسلم اصح وانكر العلماء ذلك عليهم والصواب ترجيح صحيح البخاري وقال النسائي اجود هذه
الكتب كتاب البخاري واجمعت الامة على صحة هذين الكتابين ووجوب العمل باحاديثهما واما سبب تصنيفه وكيفية تاليفه فقال البخاري رحمه الله تعالى كنت عند
اسحق بن راهويه فقال لنا بعض اصحابنا لو جمعتم كتابا مختصرا الى الصحيح لسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع ذلك في قلبي واخذت في جمع هذا الكتاب وروي من جهات
عن البخاري قال صنفت كتاب الصحيح لست عشر سنة خرّجته من ستمائة الف حديث وجعلته حجة بيني وبين الله وروي عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
وكأنني واقف بين يديه وبيدي مروحة اذب عنه فسألت بعض المعبرين فقال انت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على اخراج الصحيح وروي عنه قال ما ادخلت في
كتاب الجامع الا ما صح وتركت كثيرا من الصحاح لحال الطول وروي عن الفربري قال البخاري ما وضعت في كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين و
روي عن عبد القدوس بن همام قال سمعت عدة من المشائخ يقولون حوّل البخاري تراجم جامعه بين قبر النبي صلى الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلي لكل ترجمة
ركعتين وقال آخرون منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي صنفه ببخارا وقيل بمكة وقيل بالبصرة وكل هذا صحيح ومعناه انه كان يصنف فيه في كل بلد من هذه البلدان
فانه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة قال الحاكم حدثنا ابو عمرو اسمعيل ثنا ابو عبد الله محمد بن علي قال سمعت البخاري يقول اقمت بالبصرة خمس سنين معي كتبي
اصنف واحج في كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال البخاري وانا ارجو ان يبارك الله تعالى للمسلمين في هذه المصنفات وجملة ما في صحيح البخاري من الاحاديث
المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة **وبحذف المكررة** نحو اربعة آلاف كذا ذكر النووي في التهذيب والحافظ ابن حجر
في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابن حجر في الفصل الثاني في مقدمة فتح الباري قال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فيما قرأت على الثقة ابي الفرج بن حمادات يونس بن ابراهيم
ابن عبد القوي اخبره عن ابي الحسن بن المقير عن ابي المعتمر المبارك بن احمد عنه شرط البخاري ان يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلته الى الصحابي المشهور من غير اختلاف
بين الثقات الاثبات ويكون اسناده متصلا غير مقطوع وان كان راويان فحسن والا لم يكن الا راو واحد وصح الطريق اليه كفى قال وما ادعاه الحاكم ابو عبد الله ان شرط
البخاري ومسلم ان يكون للصحابي راويان فصاعدا ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان الى آخر كلامه فمنتقض بانهما اخرجا احاديث جماعة من الصحابة ليس لهم
الا راو واحد انتهى والشرط الذي ذكر الحاكم وان كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين اخرج لهم فانه معتبر في حق من بعدهم فليس في الكتاب حديث اصل من
رواته ليس له الا راو واحد قط وقال الحافظ ابو بكر الحازمي رحمه الله تعالى هذا الذي قاله الحاكم قول من لم يمعن الغوص في خبايا الصحيح ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه
لوجد جملة من الكتاب ناقضة دعواه ثم قال ما حاصله ان شرط الصحيح ان يكون اسناده متصلا وان يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط متصفا بصفات
العدالة ضابطا متحفظا سليم الذهن قليل الوهم سليم الاعتقاد قال ومذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوي في مشائخه العدول فبعضهم حديثه ثابت صحيح وبعضهم
حديثه مدخول قال وهذا باب فيه غموض وطريقه ايضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل ومراتب مداركهم فلنوضح ذلك بمثال وهو ان تعلم ان اصحاب
الزهري مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية على التي تليها فمن كان في الطبقة الاولى فهو الغاية في الصحة وهو مقصد البخاري والطبقة الثانية شاركت الاولى
في التثبت الا ان الاولى جمعت من الحفظ والاتقان ومن طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر والطبقة الثانية لم تلازم الزهري الا مدة يسيرة
فلم يمارس حديثه فكانوا في الاتقان دون الاولى وهم شرط مسلم ثم مثّل الطبقة الاولى بيونس بن يزيد وعقيل بن خالد الايلي ومالك بن انس وسفين بن عيينة و
شعيب بن ابي حمزة والثانية بالاوزاعي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابن ابي ذئب قال والطبقة الثالثة نحو جعفر بن برقان وسفين بن حسين و اسحق

ابن يحيى الكلبى والرابعة نحو زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفى والمثنى بن الصباح والخامسة نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الايلى ومحمد بن سعيد المصلوب فاما الطبقة الاولى فهو شرط البخارى وقد يخرج من حديث اهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب واما مسلم فيخرج احاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب ويخرج احاديث الطبقة الثالثة على النحو الذى يصنع البخارى اى البخارى فى الثانية واما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما قلت واكثر ما يخرج البخارى حديث الطبقة الثانية تعليقا وانما اخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة ايضا وهذا المثال الذى ذكره هو فى حق المكثرين فيقاس على هذا اصحاب نافع واصحاب الاعمش واصحاب قتادة وغيرهم فاما غير المكثرين فانما اعتمد الشيخان فى تخريج احاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ لكن منهم من قوى الاعتماد عليه فاخرجا ما تفرد به كيحيى بن سعيد الانصارى ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فاخرجا له ما شارك فيه غيره وهو الاكثر۔

الفصل الثالث فى ما يتعلق بالتراجم ومنه يعلم وجه كثرة نسخ البخارى روى عبد الرزاق البخارى انه قال قلت للبخارى جميع الاحاديث التى اوردتها فى مصنفاتك هل تحفظها فقال لا يخفى على شئ منها فانى قد صنفت ثلث مرات وكان اراد بالتكرار التبييض واصل كثرة نسخ البخارى من هذه الجهة وروايته انه جعل تراجمه فى الروضة الشريفة محمولة على نقلها من المسودة الى البياض كذا قيل ويمكن حمله على حقيقته قال الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلانى فى مقدمة الفتح قد تقرر انه التزم فيه الصحة وانه لا يورد فيه الا حديثا صحيحا هذا اصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته اياه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه ومما نقلناه عنه من رواية الائمة عنه صريحا ثم رأى ان لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معانى كثيرة فرقها فى ابواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الاحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك فى الاشارة الى تفسيرها السبيل الواسعة قال الشيخ محى الدين ليس مقصود البخارى الاقتصار على الاحاديث فقط بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لابواب ارادها ولهذا المعنى اخلى كثيرا من الابواب عن اسناد الحديث واقتصر فيه على قوله فيه فلان عن النبى صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وقد يذكر المتن بغير اسناد وقد يورده معلقا وانما يفعل هذا لانه اراد الاحتجاج للمسألة التى ترجم لها واشار الى الحديث لانه كان معلوما وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريبا ويقع فى كثير من ابوابه الاحاديث الكثيرة وفى بعضها ما فيه الا حديث واحد وفى بعضها ما فيه الا آية من كتاب الله تعالى وفى بعضها لا شئ فيه البتة وقد ادعى بعضهم انه صنع ذلك عمدا وغرضه ان يبين انه لم يثبت عنده حديث بشرطه فى المعنى الذى ترجم عليه ومن ثم وقع فى بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر فيه باب فاشكل فهمه على الناظر فيه وقد اوضح السبب فى ذلك الامام ابو الوليد الباجى المالكى فى مقدمة كتابه فى اسماء رجال البخارى فقال اخبرنى الحافظ ابو ذر عبد بن احمد المروزى قال ثنا الحافظ ابو اسحق ابراهيم بن احمد المستملى قال انتسخت كتاب البخارى من اصله الذى كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربرى فرأيت فيه اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم لها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قال ابو الوليد الباجى ومما يدل على صحة هذا القول ان رواية ابى اسحق المستملى ورواية ابى محمد السرخسى ورواية ابى الهيثم الكشميهنى ورواية ابى زيد المروزى مختلفة بالتقديم والتاخير مع انهم انتسخوا من اصل واحد وانما ذلك فيما قدر كل واحد منهما مما كان فى طرة او رقعة مضافة انه من موضع ما فاضافه اليه ويبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينهما احاديث قال الباجى وانما اوردت هذا لما عنى به اهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذى يليها وتكلفهم فى ذلك من تعسف التأويل ما لا يسوغ انتهى قلت وهذه قاعدة حسنة يفزع اليها حيث يتعسر وجه الجمع بين الترجمة والحديث وهى مواضع قليلة جدا ثم ظهر لى ان البخارى مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفى ووافق شرطه اورده بالصيغة التى جعلها مصطلحه لموضوع كتابه وهى حدثنا او ما قام مقام ذلك والعنعنة بشرطها عنده وان لم يجد فيها الا حديثا لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجة كتبه فى الباب مغائر للصيغة التى يسوق بها ما هو من شرطه ومن ثم اورد التعاليق وان لم يجد فيه حديثا صحيحا لا على شرطه ولا على شرط غيره وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على القياس استعمل لفظ ذلك الحديث او معناه ترجمة باب ثم اورد بعد ذلك اما آية من كتاب الله تعالى تشهد له او حديثا يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ولنذكر ضابطا يشتمل على بيان انواع التراجم فيه وهى ظاهرة وخفية اما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا وهى ان يكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد فى مضمنها وانما فائدتها الاعلام بما ورد فى ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة كانه يقول هذا الباب الذى فيه كيت وكيت او باب ذكر الدليل على الحكم الفلانى مثلا وقد يكون الترجمة بلفظ المترجم له او ببعضه او بمعناه وهذا فى الغالب قد يأتى من ذلك ما يكون فى معنى لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين احد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بان يكون الاحتمال فى الحديث والتعيين فى الترجمة والترجمة حينئذ بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلا المراد بهذا الحديث العام الخصوص او بهذا الحديث الخاص العموم اشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الاعلى او الادنى ويأتى فى المطلق والمقيد نظير ما ذكرنا فى العام والخاص وكذا فى شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل وهذا الموضع هو معظم ما يشكل فلهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخارى فى تراجمه واكثر ما يفعل البخارى ذلك اذا لم يجد حديثا على شرطه فى الباب ظاهر المعنى فى المقصد الذى ترجم به فيستنبط الفقه منه وقد يفعل ذلك لغرض تشحيذ الاذهان فى اظهار مضمره واستخراج خبيئه وكثيرا ما يفعل هذا الاخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك فى موضع آخر متقدما او متاخرا فكانه يحيل عليه ويومى بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا او من قال كذا ونحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم باحد الاحتمالين وغرضه من ذلك بيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسر بعد من اثباته او نفيه او انه محتمل لهما وربما كان احد المحتملين اظهر وغرضه ان يبقى للنظر مجالا وينبه ان هناك احتمالا او تعارضا يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه اجمالا او يكون المدرك مختلفا فى الاستدلال به وكثيرا ما يترجم بامر ظاهره قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك ومنه قوله باب قول الرجل فاتتنا الصلوة واشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ وكثيرا ما يترجم بامر يختص ببعض الوقائع لا يظهر فى بادى الراى كقوله باب استياك الامام بحضرة رعيته فى ذلك ان الاستياك قد يظن انه من افعال المهنة فلعل متوهما يتوهم ان اخفاءه اولى مراعاة للمروة فلما وقع فى الحديث انه صلى الله عليه وسلم استاك بحضرة الناس دل على انه من باب التطييب لا من الباب الآخر نبه على ذلك ابن دقيق العيد وكثيرا ما يترجم بلفظ يومى الى معنى حديث لم يصح على شرطه او يأتى بلفظ الحديث الذى لم يصح على شرطه صريحا فى الترجمة ويورد فى الباب ما يؤدى معناه تارة بامر ظاهر وتارة بامر خفى من ذلك قوله باب الامراء من قريش وهذا لفظ حديث يروى عن على رضى الله عنه وليس على شرط البخارى واورد فيه حديث لا يزال وال من قريش ومنها قوله باب اثنان فما فوقهما جماعة وهذا حديث يروى عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه وليس على شرط البخارى واورد فيه فاذنا واقيما وليؤمكما احدكما وربما اكتفى احيانا بلفظ الترجمة التى لم يصح على شرطه واورد معها اثرا او آية فكانه يقول لم يصح فى الباب شئ على شرطى وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر انه ترك الكتاب بلا تبييض ومن

تأمل ظفر من جد وجد انتهى ما فى مقدمة الفتح ويناسبه ما افاده الشيخ الاجل قدوة المحدثين ولى الله بن عبد الرحيم فى مقدمة شرحه على تراجم البخارى عبارته جملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما فمنها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه ويذكر فى الباب حديثا شاهدا له على شرطه ومنها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه لمسألة استنبطها من الحديث بنحو من الاستنباط من نصه او اشارته او عمومه او ايمائه او فحواه ومنها انه يترجم بمذهب ذهب اليه ذاهب قبله ويذكر فى الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة او يكون شاهدا له فى الجملة من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا ومنها انه يترجم بمسألة اختلف فيها الاحاديث فيأتى بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعده امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين ومنها انه قد يتعارض الادلة ويكون عند البخارى وجه تطبيق بينها يحمل كل واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ومنها انه قد يجمع فى باب واحد احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهر له فى حديث واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها فيعلم على ذلك الحديث بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء الباب الاخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله فى كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ثم قال بعد اسطر باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر حديث والفخر والخيلاء فى اهل الخيل ثم وثم ما ليس من ذكر الغنم فكانه اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله فى الباب فيه فائدة اخرى من منقبة للغنم ومنها انه قد يكتب لفظ باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب حيث جاء حديث واحد باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم امين والملائكة فى السماء امين فوافقت احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم وثم ما ليس فيه ذكر امين الا بعد كثير قال الاسمعيلى فى موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان لفظ باب علامة لقوله وبهذا الاسناد ومنها انه قد يترجم بمذهب بعض الناس وبما كاد يذهب اليه بعضهم او بحديث لم يثبت عنده ثم يأتى بحديث يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك ومنها انه يذهب فى كثير من التراجم الى طريقة اهل السير فى استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارات طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته بهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات ومنها انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسألة المطلوبة ويهدى طالب الحديث الى هذا النوع مثاله باب ذكر الصواغ باب ذكر الخياط وقد فرق البخارى فى تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب القران وذكر آثار الصحابة والتابعين والاحاديث المعلقة وفيه يذكر حديثا لا يدل هو بنفسه على الترجمة اصلا لكن له طرق وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموما وقد اشار بذكر الحديث الى ان فيه اصلا صحيحا يتأكد به ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل الجدوى لكنه اذا تحققه متأمل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتنكيتات على عبد الرزاق وابن ابى شيبة فى تراجم مصنفيهما وشواهد الآثار يرويان عن الصحابة والتابعين فى مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيرا ما يخرج الآداب المفهومة بالقول من الكتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الكائنة فى زمانه عليه السلام ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الآداب واجال عقله فى ميدان آداب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما يأتى بشواهد الحديث من الآيات وبشواهد الآية من الاحاديث تظاهرا ولتعيين بعض المحتملات دون البعض فيكون المراد بهذا العام الخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدرك الا بفهم ثاقب وقلب حاضر انتهى ٭

الفصل الرابع فى شرح رموز النسخ لهذا الصحيح وعلاماتها العلامة للفربرى ٭ ف ٭ وللكشميهنى ٭ هـ ٭ وللحموى ٭ ح ٭ وللمستملى ٭ س ٭ ولابن عساكر ٭ عس ٭ ولكريمة بنت احمد بن محمد بن حاتم المروزى ٭ مه ٭ وللسرخسى ٭ خس ٭ وللاصيلى ٭ ص ٭ وللقابسى ٭ قا ٭ وللمروزى ٭ مر ٭ ولابى ذر ٭ ذ ٭ وللشيخ ابن حجر ٭ شح ٭ ولابى الوقت ٭ قت ٭ وللنسفى ٭ سف ٭ وللصغانى ٭ صغ ٭ وعلامة الاكثر ٭ ك ٭ ولابى السكن ٭ كن ٭ ولابى احمد الجرجانى ٭ جا ٭ ولابن شبويه ٭ بو ٭

الفصل الخامس فى بيان حدثنا واخبرنا وانبأنا وغيرها قال العينى فى شرحه على الصحيح قال القاضى عياض لا خلاف انه يجوز فى السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان انتهى قال النووى كان من مذهب مسلم رحمه الله الفرق بين حدثنا واخبرنا ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ على الشيخ وهذا الفرق هو مذهب الشافعى واصحابه وجمهور اهل العلم بالمشرق قال محمد بن الحسن الجوهرى المصرى وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وروى هذا المذهب ايضا عن ابن جريج والاوزاعى وابن وهب قلت وهو مذهب النسائى وصار هو الشائع الغالب على اهل الحديث وذهب جماعات الى انه يجوزان يقول فيما قرئ على الشيخ حدثنا واخبرنا وهو مذهب الزهرى ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وآخرين من المتقدمين وهو مذهب البخارى وجماعة من المحدثين وهو مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وذهبت طائفة الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا فى القراءة وهو مذهب ابن المبارك ويحيى بن يحيى واحمد بن حنبل والمشهور عن النسائى والله اعلم وقال النووى فى موضع آخر جرت العادة بالاقتصار على الرمز فى حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الى زماننا واشتهر ذلك بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا ثنا وهى الثاء والنون والالف وربما حذف الثاء ويكتبون من اخبرنا انا ولا يحسن زيادة الباء قبل نا واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ح وهى حاء مهملة مفردة والمختار انها ماخوذة من التحول لتحوله من اسناد الى اسناد وانه يقول القارى اذا انتهى اليها ح ويستمر فى قراءة ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشئ وليست من الرواية وقيل انها رمز الى قوله الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح وحسنت ههنا كتابتها لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول ثم هذه الحاء توجد فى كتب المتاخرين كثيرا وهى كثيرة فى صحيح مسلم قليلة فى صحيح البخارى وجرت عادة اهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد فى الخط وينبغى للقارى ان يلفظ بها واذا كان فى الكتاب قرئ على فلان اخبرك فلان فليقل القارى قرئ على فلان قيل له اخبرك فلان واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرنا فلان فليقل قرئ على فلان قيل له قلت اخبرنا فلان واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال

الشعبي فانهم يحذفون احدهما فی الخط فيلفظ بهما القاري فلو ترك القاري لفظة قال فی هذا كله فقد اخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة
الحال عليه قال النووي فی موضع اخر ان لفظ الابن اذا وقع بين العلمين ويكون صفة للاول يقرأ العلم الاول بلا تنوين وايضًا اذا كان كذلك فرسم خطه ان يكتب بن
بدون الالف فی اوله الا ان يقع فی اول السطر فيكتب هنا وفی باقی المواضع بالالف +

الفصل السادس فی الاسناد المعنعن قال النووي هو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذی عليه العمل وقاله الجماهير
من اصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضًا وفی اشتراط
اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف منهم من لم يشترط شيئًا من ذلك وهو مذهب مسلم ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده وهو مذهب علی بن
المديني والبخاري وابی بكر بن الصيرفی الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة وهو قول ابی المظفر السمعانی الفقيه الشافعي ومنهم من شرط ان يكون
معروفًا بالرواية عنه وبه قال ابو عمرو المقرئ واما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال كذا او حدث بكذا او فعل او ذكر او روی او نحو ذلك فقال الامام احمد بن حنبل
وجماعة لا يلتحق ذلك بعن بل يكون منقطعا حتی يتبين السماع وقال الجماهير هو كعن محمول علی السماع بالشرط المتقدم وهذا هو الصحيح +

الفصل السابع فی بيان طبقات رواة البخاري جملة من حدث عنه البخاري فی صحيحه خمس طبقات الاولی لم يقع حديثهم الا كما وقع
من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصاري حدث عنه عن حميد عن انس ومنهم مكی بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث عنهما عن يزيد بن ابی عبيد عن سلمة
ابن الاكوع ومنهم عبيد الله بن موسی حدث عنه عن معروف عن ابی الطفيل عن علی وحدث عنه عن هشام بن عروة واسمعيل بن ابی خالد وهما تابعيان ومنهم
ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش تابعی ومنهم علی بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بسر الصحابی هؤلاء واشباههم الطبقة الاولی
وكان البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية من مشائخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه
الذين روی عنهم عن ابن جريج ومالك وابن ابی ذئب وابن عيينة بالحجاز وشعيب والاوزاعی وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وحماد وابی عوانة وهمام بالعراق والليث
ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفی هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق
الرابعة قوم فی طبقته حدث عنهم عن مشائخه كابی حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه فی صحيحه ولم ينسبه عن يحيی بن صالح الخامسة قوم حدث عنهم
وهم اصغر منه فی الاسناد والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملی وحسين القبانی وغيرهما ولا بد من الوقوف علی هذا الا من لا معرفة له
يظن ان البخاري اذا حدث عن مكی عن يزيد بن ابی عبيد عن سلمة ثم حدث فی موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد
ابن ابی عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شئ وانما يحدث فی موضع عاليًا وفی موضع نازلًا فقد حدث فی مواضع كثيرة جدا عن رجل عن مالك وفی موضع
عن عبد الله بن محمد المسندي عن معوية بن عمرو عن ابی اسحق الفزاري عن مالك وحدث فی مواضع عن رجل عن شعبة وحدث فی مواضع عن ثلثة عن شعبة منها
حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث فی مواضع عن رجل عن الثوري وحدث فی مواضع عن ثلثة عنه فحدث عن احمد بن عمر عن
ابی النضر عن عبيد الله الاشجعی عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفين وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة
من اصحابه عنه وتاخرت وفاتهم ثم حدث عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز ابی رزمة عن ابی صالح سلمويه عن عبد الله بن المبارك فقس علی هذا امثاله
وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح وحدث عن رجل عنهم فی الصحيح منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم فی الصحيح وحدث عن اخرين عنهم
منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيی بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روی عن البخاري لا يكون المحدث
محدثا حتی يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه هذا كله من العينی +

الفصل الثامن فی الجواب اجمالا عن الطعن فی الرواة قال الحافظ ابن حجر ينبغی لكل منصف ان يعلم ان تخريج صاحب الصحيح لای راوٍ كان
مقتضٍ لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الی ذلك من اطلاق جمهور الائمة علی تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنی لم يحصل لغير
من خرج عنه فی الصحيحين فهو بمثابة اطباق الجمهور علی تعديل من ذكر فيهما هذا اذا اخرج له فی الاصول فاما ان اخرج له فی المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت
درجات من اخرج له فی الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحينئذ اذا وجدنا لغيره فی احد منهم طعنًا فذلك الطعن مقابل للتعديل لهذا الامام فلا يقبل
الا مبين السبب مفسرًا بقادح يقدح فی عدالة هذا الراوي وفی ضبطه مطلقا او فی ضبط الخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للائمة علی الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها
ما لا يقدح وقد كان الشيخ ابو الحسن المقدسی يقول فی الرجل الذی يخرج عنه فی الصحيح هذا جاز القنطرة يعنی بذلك انه لا يلتفت الی ما قيل فيه قال الشيخ ابو الفتح القشيري
فی مختصره وهكذا نعتقد وبه نقول ولا يخرج عنه الا بحجة ظاهرة وبيان شاف يزيد فی غلبة الظن علی المعنی الذی قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين علی تسمية كتابيهما
بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما قلت فلا يقبل الطعن فی احد منهم الا بقادح واضح لان اسباب الجرح مختلفة ومدارها هنا علی خمسة اشياء البدعة والمخالفة او الغلط
او جهالة الحال او دعوی الانقطاع فی السند بان يدعی فی الراوي انه كان يدلس او يرسل فاما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من اخرج لهم فی الصحيح لان شرط الصحيح ان يكون
راويه معروفا بالعدالة فمن زعم ان احدا منهم مجهول لعدالته فكانه نازع المصنف فی دعواه انه معروف ولا شك ان المدعی لمعرفته مقدم علی من يدعی عدم معرفته لما مع المثبت
من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد فی رجال الصحيح احدا ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه اصلا واما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط
ينظر فيما اخرج له ان وجد مرويا عنده او عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهذا قادح
يوجب التوقف عن الحكم بصحته وما هذا سبيله وليس فی الصحيح بحمد الله من ذلك شئ وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سيئ الحفظ او له اوهام او له مناكير وغير ذلك عن
العبارات فالحكم فيه كالحكم فی الذی قبله الا ان الرواية عن هؤلاء فی المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فاذا روی
الضابط او الصدوق شيئا فرواه من هو احفظ منه او اكثر عددا بخلاف ما روی بحيث يتعذر الجمع علی قواعد المحدثين فهذا شاذ وقد يشتد المخالفة او يضعف الحفظ فيحكم
علی ما يخالف فيه بكونه منكرا وهذا ليس فی الصحيح سوی نزر يسير بحمد الله واما دعوی الانقطاع فمدفوعة عمن اخرج لهم البخاري لما علم من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر
من رجاله بتدليس او ارسال ان تسبر احاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة فان وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض واما البدعة فالموصوف بها اما ان يكون ممن يكفر بها او يفسق
فالمكفر بها لا بد ان يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الائمة كما فی غلاة الروافض من دعوی بعضهم حلول الالهية فی علی رضی الله عنه او فی غيره او الايمان

برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة او غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لاصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند الى تاويل ظاهر شائع فقد اختلف اهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله اذا كان معروفا بالتحذر من الكذب مشهورا بالسلامة من خوارم المروة موصوفا بالديانة والعبادة فقيل يقبل مطلقا وقيل يرد مطلقا والثالث التفصيل بين ان يكون داعية لبدعته او غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الاعدل وصار اليه طوائف من الائمة وادعى ابن حبان اجماع اهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم اطلق ذلك وبعضهم زاد تفصيلا فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على ما يرد به بدعته قبل والا فلا وعلى هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كانت داعية ام لم تكن على ما لا تعلق له ببدعته اصلا هل يقبل مطلقا او يرد مطلقا مال ابو الفتح القشيري الى تفصيل آخر فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه اخمادا لبدعته واطفاء لناره وان لم يوافقه احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرزه عن الكذب واشتهاره بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي ان يقدم مصلحة تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته واطفاء بدعته والله اعلم واعلم انه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به الا بحق وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في امر الدنيا فضعفوهم لذلك ولا اثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق وابعد ذلك كله عن الاعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بامر يكون الحمل فيه على غيره والتحامل بين الاقران واشد من ذلك تضعيف من هو اوثق منه او اعلى قدرا واعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في اول الفصل التاسع ثم سرد اسماء من طعن فيهم من رواة الصحيح واجاب عن الاعتراضات عليهم لكن لما كان بناء هذه الفصول على الاختصار تركنا التفصيل ورأينا ان نذكر على سبيل التمثيل من رواة الصحيح المجروحين عمران بن حطان ومروان بن الحكم فننقل ما حكاه الحافظ من الاعتراض عليهما وما اجاب به عنه عبارته **عمران بن حطان** السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأي الخوارج قال ابو العباس المبرد كان عمران رأس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج بل يزينونه وكان عمران داعية الى مذهبه وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي رضي الله عنه وقد وثقه العجلي وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث وقال ابو داؤد ليس في اهل الاهواء اصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره وقال يعقوب بن شيبة ادرك جماعة من الصحابة وصار في آخر امره الى ان رأى رأي الخوارج وقال العقيلي حدث عن عائشة ولم يبين سماعه منها قلت لم يخرج البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى بن ابي كثير عنه قال سألت عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسأله فقالت ائت ابن عمر فسأله فقال حدثني ابو حفص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة انتهى وهذا الحديث انما اخرجه البخاري في المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره وقد رواه مسلم من طريق آخر عن ابن عمر نحوه و رأيت بعض الائمة يزعم ان البخاري انما اخرج له ما حمل عنه قبل ان يرى رأي الخوارج وليس ذلك الاعتذار بقوي لان يحيى بن ابي كثير انما سمع منه باليمامة في حال هروبه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقتله لرأيه وقصته في ذلك مشهورة مبسوطة في الكامل للمبرد وفي غيره على ان ابا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره ان عمران هذا رجع في آخر عمره عن رأي الخوارج فان صح ذلك كان عذرا جيدا والا فلا يضر التخريج عمن هذا سبيله في المتابعات والله اعلم **مروان بن الحكم** بن ابي العاص بن امية ابن عم عثمان بن عفان يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقد قال عروة بن الزبير كان مروان لا يتهم في الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه وانما نقموا عليه انه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى فاما قتل طلحة فكان متاولا فيه كما قرره الاسمعيلي وغيره واما ما بعد ذلك فانما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلي بن الحسين وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وهؤلاء اخرج البخاري احاديثهم عنه في صحيحه لما كان اميرا عندهم بالمدينة قبل ان يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا والله اعلم وقد اعتمد مالك على حديثه ورأيه والباقون سوى مسلم انتهى ما في مقدمة فتح الباري وقال ابن عبد البر روى عن جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة سهل بن سعد فيما ذكر صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن اسحق عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن مروان عن زيد ابن ثابت في قول الله عز وجل لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الآية ورواه معمر عن قبيصة بن ذويب عن زيد بن ثابت وممن روى عنه من التابعين عروة بن الزبير وعلي بن الحسين وقال عروة كان مروان لا يتهم في الحديث انتهى

الفصل التاسع في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين

ابي كله بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف الا ابي اللحم فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه كان لا ياكل وقيل لا ياكل ما ذبح لصنم **البراء** كله بتخفيف الراء الا ابا معشر البراء وابا العالية البراء فبالتشديد كله ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاه النووي والبراء هو الذي يبري العود **بريد** كله بالمثناة من تحت والزاي الا ثلاثة بريد بن عبد الله بن ابي بردة يروي غالبا عن ابي بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثاني محمد بن عرعرة بن البرند بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحهما ثم نون والثالث علي بن هاشم بن البريد بموحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مثناة تحت **يسار** كله بالياء آخر الحروف والسين المهملة الا محمد بن بشار شيخهما فبموحدة ثم معجمة وفيهما سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار بمهملة ثم مثناة **بشر** كله بموحدة ثم شين معجمة الا الاربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمي وبسر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول **بشير** كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يسار والا ثالثا فبضم المثناة وفتح المهملة وهو يسير بن عمرو ويقال اسير ورابعا فبضم النون وفتح المهملة قطن ابن نسير **حارثة** كله بالحاء المهملة والمثلثة الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم والمثناة من تحت لم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجياني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة قال حديثه مخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه في مسلم **جرير** كله بالجيم وراء مكررة الا حريز بن عثمان وابا حريز بن عبد الله بن الحسين الراوي عن عكرمة فبالحاء والزاي آخرا ويقاربه حدير بالحاء والدال والد عمران والد زياد وزيد **حازم** كله بالحاء المهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم فبالمعجمة كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووي واهملا بشير بن ابي حازم الامام الواسطي اخرجا له ومحمد بن بشر العبدي كنياه ابا حازم بالمهملة قال ابو علي الجياني والمحفوظ انه بالمعجمة كذا كناه ابو اسامة في روايته عنه قال الدار قطني **حبيب** كله بفتح المهملة الا خبيب بن عدي وخبيب بن عبد الرحمن وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا كنية ابن الزبير فبضم المعجمة **حيان** كله بالفتح والمثناة الا حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان والا حبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح الحاء والا حبان بن العرقة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك فبكسر الحاء وبالموحدة وذكر الجياني احمد بن سنان بن اسد بن حبان روى له البخاري في الحج ومسلم في الفضائل واهمله ابن الصلاح والنووي **خراش** كله بالخاء المعجمة الا والد ربعي فبالمهملة **حزام** بالزاي في قريش وبالراء في الانصار وفي المختلف والمؤتلف لابن حبيب في جذام حرام بن جذام وفي تميم بن مر حرام بن كعب وفي خزاعة حرام بن حبشية

ابن کعب بن سلول بن کعب وفی عذرة حرام بن صنة واما حزام بالزای فجماعة فی غیر قریش منهم حزام بن هشام الخزاعی وحزام بن ربیعة شاعر وعروة بن حزام الشاعر العذری وحصین کله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتین الا ابا حَصِین عثمان بن عاصم فبالفتح وکسر الصاد والا ابا ساسان حضین فبالضم وضاد معجمة حکیم کله بفتح الحاء وکسر الکاف الا حُکیم بن عبد اللّٰه و رزیق بن حُکیم فبالضم وفتح الکاف ریاح کله بالموحدة الا زیاد بن ریاح عن ابی هُریرة فی اشراط الساعة فبالمثناة عند الاکثرین وقال البخاری بالوجهین بالمثناة والموحدة وذکر ابو علی الجیانی محمد بن ابی بکر بن عوف بن ریاح الثقفی سمع انسا وعنه مالک روایة ریاح بن عبیدة من ولد عمر بن عبد الوهاب الریاحی روی له مسلم وریاح فی نسب عمر بن الخطاب رضی اللّٰه عنه قیل بالموحدة زُبید بضم الزای هو ابن الحارث لیس فیهما غیره واما زبید بن الصلت فبعد الزای یاء اخر الحروف مکررة وهو فی الموطا الزبیر بضم الزای الا عبد الرحمٰن بن الزَبیر الذی تزوج امرأة رفاعة فبالفتح وکسر الباء زیاد کله بالیاء اخر الحروف الا ابا الزناد فبالنون سالم کله بالالف ویقاربه سلم بن زریر بفتح الزای وسلم بن قتیبة وسلم بن ابی الذیال وسلم بن عبد الرحمٰن یجئ فیها سلیم کله بالضم الا ابن حیان فبالفتح شریح کله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن یونس وابن النعمان واحمد بن ابی سریج فبالمهملة والجیم سلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه وبنی سلمة القبیلة من الانصار فبکسرها وفی عبد الخالق بن سلمة وجهان سلیمٰن کله بالیاء الا سلمان الفارسی وابن عامر والاغر وعبد الرحمٰن بن سالم فیجئ فیها وابو حازم الاشجعی وابو رجاء مولی ابی قلابة کل منهما اسمه سلمان بغیر یاء ولکنه ذکر بالکنیة سلام کله بالتشدید الا عبد اللّٰه بن سلام الصحابی ومحمد بن سلام شیخ البخاری فبالتخفیف وشدد جماعة شیخ البخاری وادعی صاحب المطالع ان الاکثر علیه واخطأ نعم المشدد محمد بن سلام بن السکن البیکندی الصغیر وهو من اقرانه وفی غیر الصحیحین جماعة بالتخفیف شیبان کله بالشین المعجمة ثم الیاء اخر الحروف ثم الباء موحدة ویقاربه سنان بن ابی سنان وابن ربیعة واحمد بن سنان وسنان بن سلمة وابو سنان ضرار بن مرة بالمهملة والنون عَبّاد کله بالفتح والتشدید الا قیس بن عباد فبالضم والتخفیف عبادة کله بالضم الا محمد بن عَبادة شیخ البخاری فبالفتح عبدة کله باسکان الباء الا عامر بن عبدة وبجالة بن عبدة ففیهما الفتح والاسکان و الفتح اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا یصح عبید کله بضم العین عبیدة کله بالضم الا السلمانی وابن سُفیٰن وابن حمید وعامر بن عبیدة فبالفتح وذکر الجیانی عامر بن عبیدة قاضی البصرة ذکره البخاری فی کتاب الاحکام عقیل کله بالفتح الا عُقیل بن خالد الایلی یاتی کثیرا عن الزهری غیر منسوب والا یحیی بن عقیل وبنی عقیل للقبیلة فبالضم عمارة کله بضم العین واقد کله بالقاف یسرة بفتح الیاء اخر الحروف والسین المهملة وهو یسیرة بن صفوان شیخ البخاری واما یسرة بنت صفوان فلیس ذکرها فی الصحیحین الانساب الآیلی کله بفتح الهمزة وسکون الیاء آخر الحروف نسبة الی ایلة قریة من قری مصر ولا یرد شیبان بن فروخ الأُبُلّی بضم الهمزة والموحدة شیخ مسلم لانه لم یقع فی صحیح مسلم منسوبا وهو نسبة الی ابلة مدینة قدیمة وهی مدینة کوردجلة وکانت المسلحة المدینة العامرة قبل ان تختط البصرة البصری کله بالباء الموحدة المفتوحة والمکسورة نسبة الی البصرة مثلثة الباء الا مالک بن اوس بن الحدثان النصری وعبد الواحد النصری وسالم مولی النصریین فبالنون البزاز بزایین معجمتین محمد بن الصباح وغیره الا خلف بن هشام البزار والحسن ابن الصباح فآخرهما راء مهملة ذکرهما ابن الصلاح واهمل یحیی بن محمد بن السکن بن حبیب وبشر بن ثابت فآخرهما مهملة ایضا فالاول حدث عنه البخاری فی صدقة الفطر والدعوات والثانی استشهد به فی صلوة الجمعة الثوری کله بالمثلثة الا ابا یعلی محمد بن الصلت التوزی بفتح المثناة من فوق وتشدید الواو المفتوحة وبالزای ذکره البخاری الجُریری بضم الجیم وفتح الراء الا یحیی بن بشر الحریری شیخهما علی ما ذکره ابن الصلاح ولم یعلم له المزی الا علامة مسلم فقط فبالحاء المهملة المفتوحة وعد ابن الصلاح من الاول ثلثة ثم قال وهذا ما فیهم بالجیم المضمومة واهمل ابعا وهو عباس بن فروخ روی له مسلم فی الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن تغلب روی له مسلم ایضا الحارثی کله بالحاء وبالمثلثة ویقاربه سعد الجاری بالجیم وبعد الراء یاء مشددة نسبة الی الجار مرفق السفن بساحل المدینة الحزامی کله بالحاء والزای وقوله فی صحیح مسلم فی حدیث ابی الیسر کان لی علی فلان الحرامی قیل بالزای وبالراء و قیل الجذامی بالجیم والذال المعجمة الحرامی بالمهملتین فی الصحیحین جماعة منهم جابر بن عبد اللّٰه السلمی فی الانصار بفتح اللام وحکی کسرها وفی بنی سُلیم بضمها وفتح اللام الهمدانی کله باسکان المیم ودال مهملة قال الجیانی ابو احمد بن المرار بن حمویة الهمذانی بفتح المیم والذال معجمة یقال ان البخاری حدث عنه فی الشروط هذا کله من العینی +

الفصل العاشر فی بیان نسب بعض شیوخ البخاری اعلم ان کلما کان فی البخاری انا محمد انا عبد اللّٰه فهو ابن مقاتل المروزی عن ابن المبارک وما کان انا محمد عن اهل العراق کابی معٰویة وعبدة ویزید بن هٰرون والفزاری فهو ابن سلام البیکندی وما کان فیه عبد اللّٰه غیر منسوب فهو عبد اللّٰه بن محمد الجعفی المسندی مولی محمد بن اسمٰعیل البخاری وما کان انا یحیی غیر منسوب فهو ابن موسی البلخی واسحٰق غیر منسوب هو ابن راهویه فافهم کذا فی العینی +

الفصل الحادی عشر فی بیان فائدة لفظ هو ویعنی الزائد بعد اسم الراوی قال النووی فی مقدمة شرحه علی صحیح مسلم لیس للراوی ان یزید فی نسب غیر شیخه ولا صفته علی ما سمعه من شیخه لئلا یکون کاذبا علی شیخه فان اراد تعریفه وایضاحه وزوال اللبس المتطرق الیه لمشابهة غیره فطریقه ان یقول قال حدثنی فلان یعنی ابن فلان او الفلانی او هو ابن فلان او نحو ذلک فهذا جائز حسن قد استعمله الائمة وقد اکثر البخاری ومسلم منه فی الصحیحین غایة الاکثار وهذا الفصل نفیس یعظم الانتفاع به فان من لا یعانی هذا الفن قد یتوهم ان قوله یعنی وقوله هو زیادة لا حاجة الیها وان الاولی حذفها وهذا جهل قبیح واللّٰه اعلم انتہی +

الفصل الثانی عشر فی بیان ان الروایة بالاسانید المتصلة فی زماننا لیس المقصود بها اثبات ما یروی قال النووی قال الشیخ ابو عمرو عثمان بن الصلاح رحمہ اللّٰه اعلم ان الروایة بالاسانید المتصلة لیس المقصود بها فی عصرنا وکثیر من الاعصار قبله اثبات ما یروی اذ لا یخلو اسناد منها عن شیخ لا یدری ما یرویه ولا یضبط فی کتابه ضبطا یصلح لان یعتمد علیه فی ثبوته وانما المقصود ابقاء سلسلة الاسناد التی خصت بها هذه الامة زادها اللّٰه کرامة واذا کان کذلک فسبیل من اراد الاحتجاج بحدیث من صحیح مسلم واشباهه ان ینقله من اصل به مقابل علی یدی ثقتین باصول صحیحة متعددة مرویة بروایات متنوعة لیحصل له بذلک مع اشتهار هذه الکتب وبعدها عن ان تقصد بالتبدیل والتحریف الثقة بصحة ما اتفقت علیه تلک الاصول فقد تکثر تلک الاصول المقابلة کثرة تتنزل منزلة التواتر و منزلة الاستفاضة هذا کلام الشیخ وهذا الذی قاله محمول علی الاستحباب والاستظهار والا فلا یشترط تعداد الاصول والروایات فان الاصل الصحیح المعتمد یکفی وتکفی المقابلة انتہی

الفصل الثالث عشر فی معرفة الصحابی والتابعی وهذا الفصل مما یتأکد الاعتناء به وتمس الحاجة الیه وفیه یعرف المتصل من المرسل فاما الصحابی فکل مسلم رای رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ولو لحظة هذا هو الصحیح فی حده وهو مذهب احمد بن حنبل وابی عبد اللّٰه البخاری فی صحیحه والمحدثین کافة وذهب اکثر اصحاب الفقه والاصول الی انه من طالت صحبته له صلی اللّٰه علیه وسلم قال القاضی الامام ابو بکر بن الطیب الباقلانی لا خلاف بین اهل اللغة ان الصحابی مشتق من الصحبة جار علی کل من صحب غیره قلیلا او کثیرا یقال صحبته شهرا و یوما وساعة قال وهذا یوجب فی حکم اللغة اجراء هذا علی من صحب النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ولو ساعة هذا هو الاصل قال ومع هذا فقد تقرر للامة عرف فی انهم لا یستعملونه الا فیمن کثرت صحبته واتصل لقاؤه ولا یجری ذلک علی من لقی المرء ساعة ومشی معه خطوات وسمع منه حدیثا فوجب ان لا یجری فی الاستعمال الا علی من هذا حاله هذا کلام القاضی المجمع علی امامته وجلالته وفیه تقریر للمذهبین ویستدل به علی ترجیح مذهب المحدثین فان هذا الامام قد نقل عن اهل اللغة ان الاسم تناول صحبة ساعة واکثر واهل الحدیث قد نقلوا الاستعمال فی الشرع والعرف علی وفق اللغة فوجب المصیر الیه واللّٰه اعلم واما التابعی ویقال فیه التابع فهو من لقی الصحابی وقیل من صحبه کالخلاف فی الصحابی والاکتفاء هنا بمجرد اللقاء اولی نظرا الی مقتضی اللفظین کذا فی النووی +

الفصل الرابع عشر في معرفة الحديث الصحيح و بيان اقسامه و بيان الحسن و الضعيف و انواعها قال النووي قال العلماء الحديث ثلثة اقسام صحيح و حسن و ضعيف و لكل قسم انواع فاما الصحيح فهو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ و لا علة فهذا متفق على انه صحيح و ان اختل بعض هذه الشروط ففيه خلاف و تفصيل و قال حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب الخطابي الفقيه الشافعي المتقن الحديث عند اهله ثلثة اقسام صحيح و حسن و سقيم فالصحيح ما اتصل سنده و عدلت نقلته و الحسن ما عرف مخرجه و اشتهر رجاله و عليه مدار اكثر الحديث وهو الذي نقله اكثر العلماء و يستعمله عامة الفقهاء و السقيم على طبقات شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتابه المدخل الى كتاب الاكليل الصحيح من الحديث عشرة اقسام خمسة متفق عليها و خمسة مختلف فيها فالاول من المتفق عليه اختيار البخاري و مسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو ان لا يذكر الا ما رواه صحابي مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك قال الحاكم و الاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة الاف حديث القسم الثاني مثل الاول لكن ليس لراويه من الصحابي الا راو واحد القسم الثالث مثل الاول الا ان راويه من التابعين ليس له الا راو واحد القسم الرابع الاحاديث الافراد و الغرائب التي رواها الثقات العدول القسم الخامس احاديث جماعة من الايمة عن آبائهم عن اجدادهم ولم يتواتر الرواية عن آبائهم عن اجدادهم بها الا عنهم كصحيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده و اياس بن معوية بن قرة عن ابيه عن جده و اجدادهم صحابيون و احفادهم ثقات قال الحاكم فهذه الاقسام الخمسة مخرجة في كتب الايمة يحتج بها و ان لم يخرج منها في الصحيحين حديث يعني غير القسم الاول قال و الخمسة المختلف فيها المرسل و احاديث المدلسين اذا لم يذكروا سماعهم و ما اسنده ثقة و ارسله جماعة من الثقات و روايات الثقات غير الحفاظ العارفين و روايات المبتدعة اذا كانوا صادقين فهذا آخر كلام الحاكم و قال ابو علي الغساني الجياني الناقلون سبع طبقات ثلث مقبولة و ثلث متروكة و السابعة مختلف فيها فالاولى ايمة الحديث و حفاظه و هم الحجة على من خالفهم و يقبل انفرادهم الثانية دونهم في الحفظ و الضبط لحقهم في بعض روايتهم وهم و غلط و الغالب على حديثهم الصحة و يصحح ما وهموا فيه من رواية الاولى وهم لاحقون بهم الثالثة جنحت الى مذاهب من الاهواء غير غالية و لا داعية و صح حديثها و ثبت صدقها و قل وهمها فهذه الطبقات احتمل اهل الحديث الرواية عنهم و على هذه الطبقات يدور نقل الحديث و ثلث طبقات اسقطهم اهل المعرفة الاولى من وسم بالكذب و وضع الحديث الثانية من غلب عليهم الوهم و الغلط الثالثة طائفة غلت في البدعة و دعت اليها و حرفت الروايات و زادت فيها ليحتجوا بها و الرابعة قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم و وقفهم آخرون هذا كلام الغساني فاما قوله ان اهل البدع و الاهواء الذين لا يدعون اليها و لا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف و كذلك في الدعاة خلاف مشهور و اما قوله في المجهولين خلاف فهو كما قال و قد اخذ الحاكم بهذا النوع من المختلف فيه ثم المجهول اقسام مجهول العدالة ظاهرا و باطنا و مجهولها باطنا مع وجودها ظاهرا وهو المستور و مجهول العين فاما الاول فالجمهور على انه لا يحتج به و اما الآخران فاحتج بهما كثيرون من المحققين و اما قول الحاكم ان من لم يرو عنه الا راو واحد فليس هو من شرط البخاري و مسلم فمردود و غلطه الايمة فيه باخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب في وفاة ابي طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد و باخراج البخاري حديث عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل و الذي ادع احب الي لم يرو عنه غير الحسن و حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون لم يرو عنه غير قيس و باخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت و حديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة و النظائر في الصحيحين لهذا كثيرة و الله اعلم هذا ما يتعلق بالصحيح و اما الحسن فقد تقدم قول الخطابي رحمه الله تعالى انه ما عرف مخرجه و اشتهر رجاله و قال ابو عيسى الترمذي الحسن ما ليس في سناده متهم و ليس بشاذ و روي من غير وجه و ضبط الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح الحسن فقال هو قسمان احدهما الذي لا يخلو اسناده من مستور لم يتحقق اهليته و ليس كثير الخطأ فيما يرويه و لا ظهر منه تعمد الكذب و لا سبب آخر مفسق و يكون متن الحديث قد عرف بان يروى مثله و نحوه من وجه آخر القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق و الامانة و لم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره عنهم في الحفظ و الاتقان الا انه مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرا قال على القسم الاول ينزل كلام الترمذي و على الثاني كلام الخطابي فاقتصر كل احد منهما على قسم رآه خفيا و لابد في القسمين من سلامتهما من الشذوذ و العلة ثم الحسن ان كان دون الصحيح فهو كالصحيح في جواز الاحتجاج به و الله اعلم و اما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة و لا شروط الحسن و اما انواعه فكثيرة منها الموضوع و الشاذ و المنكر و المعلل المضطرب و غير ذلك و لهذه الانواع حدود و احكام و تفريعات معروفة عند اهل هذه الصنعة

الفصل الخامس عشر في الفاظ يتداولها اهل الحديث المرفوع ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقة على غيره سواء كان متصلا او منقطعا و اما الموقوف فما اضيف الى الصحابي قولا له او فعلا او نحوه متصلا كان او منقطعا و يستعمل في غيره مقيدا فيقال حديث كذا او وقفه فلان على عطاء مثلا و اما المقطوع فهو الموقوف على التابعي قولا له او فعلا متصلا كان او منقطعا و اما المنقطع فهو ما لم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فاكثر سمي ايضا معضلا بفتح الضاد المعجمة و اما المرسل فهو عند الفقهاء و اصحاب الاصول و الخطيب الحافظ ابي بكر البغدادي و جماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اي وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع و قال جماعات من المحدثين او اكثرهم لا يسمى مرسلا الا ما اخبر فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مذهب الشافعي و المحدثين او جمهورهم و جماعة من الفقهاء انه لا يحتج بالمرسل و مذهب مالك و ابي حنيفة و احمد و اكثر الفقهاء انه يحتج به و مذهب الشافعي انه اذا انضم الى المرسل ما يعضده احتج به و ذلك بان يروى ايضا مسندا او مرسلا من طريق اخرى او يعمل به بعض الصحابة او اكثر العلماء و اما مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه او يحضره كقول عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعي و الجماهير انه يحتج به و قال الاستاذ الامام ابو اسحق الاسفرائني الشافعي انه لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروي الا عن صحابي و الصواب الاول هكذا في النووي +

الفصل السادس عشر اذا قال الصحابي كنا نقول او نفعل او يقولون او يفعلون كذا و كنا لا نرى او لا يرون باسا بكذا اختلفوا فيه فقال الامام ابو بكر الاسمعيلي لا يكون مرفوعا وهو موقوف و قال الجمهور من المحدثين و اصحاب الفقه و الاصول ان لم يضفه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس بمرفوع بل هو موقوف و ان اضافه فقال كنا نفعل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم او في وقته او وهو فينا او في اظهرنا و نحو ذلك فهو مرفوع و هذا هو المذهب الصحيح الظاهر فانه اذا فعل في زمنه صلى الله عليه وسلم فالظاهر اطلاعه عليه و تقريره اياه صلى الله عليه وسلم و ذلك مرفوع و قال آخرون ان كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالبا كان مرفوعا و الا كان موقوفا و بهذا قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي الشافعي و الله اعلم و اما اذا قال الصحابي أمرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فكله مرفوع على المذهب الصحيح الذي قاله الجماهير من اصحاب الفنون و قيل موقوف و اما اذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح انه موقوف و قال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل و اما اذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه او ينميه او يبلغ به او يرويه فكله مرفوع متصل بلا خلاف اما اذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع و في ثبوته بخبر الواحد خلاف كذا في النووي +

الفصل السابع عشر في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد قد اكثر البخاري من ذكر المتابعة فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد فثقة غير ايوب عن ابن سيرين والا فثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد علم ان له اصلا يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه يسمى متابعة واما الشاهد فان يروى حديث آخر بمعناه ويسمى المتابعة شاهدا ولا ينعكس فاذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعرا بانتفاء وجوه المتابعات ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء وفي الصحيح جماعة منهم ذكروا في المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء بدون الدباغ تابع عمرا اسامة بن زيد فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به وشاهده حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه ايما اهاب دبغ فقد طهر فالبخاري قد ياتي بالمتابعة ظاهرا كقوله في مثل هذه تابعه مالك عن ايوب اي تابع مالك حمادا فرواه عن ايوب كرواية حماد فالضمير في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طبقات الرواة ومراتبهم هكذا في العيني

الفصل الثامن عشر في بيان مثله او نحوه قال النووي اذا روى الشيخ الحديث باسناد ثم اتبعه اسناد آخر فقال عند انتهاء هذا الاسناد مثله او نحوه فاراد السامع ان يروى المتن بالاسناد الثاني مقتصرا عليه فالاظهر منعه وهو قول شعبة وقال سفيان الثوري يجوز بشرط ان يكون الشيخ المحدث ضابطا متحفظا مميزا بين الالفاظ وقال يحيى بن معين يجوز ذلك في قوله مثله ولا يجوز في نحوه قال الخطيب البغدادي وهذا الذي قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا فاذا ارادوا رواية مثل هذا اورد احدهم الاسناد الثاني ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا ثم يسوقه واختار الخطيب هذا ولا شك في حسنه

الفصل التاسع عشر في بيان ما اورده البخاري بغير اسناد قال العيني قد اكثر البخاري من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوهما فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض كروي ونحوه فليس فيه حكم بصحته ولكن ليس هو واهيا اذ لو كان واهيا لما ادخله في صحيحه فان قلت قد قال ما ادخلت في الجامع الا ما صح يخدش فيه ذكر ما كان بصيغة التمريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسندا الا ما صح وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان مسندا لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك ✝

الفصل العشرون في بيان الكتب التي استمتعت منها في حل مطالبه وكشف مآربه فمن شروح البخاري فتح الباري ومقدمة فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني وعمدة القاري لابي محمد بن احمد العيني وارشاد الساري للقسطلاني والكواكب الدراري للكرماني والخير الجاري للشيخ يعقوب البنباني والتنقيح للشيخ بدر الدين الزركشي والتوشيح للشيخ جلال الدين السيوطي والعثماني وفيض الباري وآعلواني وجدت حواشي في المنقول عنه مرقوما في خاتمتها صورة نقلناها فيما رأينا حاجتها فغالب ظني انها علامة للداؤدي للشارح الداؤدي ومن شروح المسلم عن نووي ومن شروح المشكوة الكاشف عن حقائق السنن للطيبي والمرقات لعلي القاري واللمعات للشيخ عبد الحق الدهلوي واشعة اللمعات ايضا له وحاشية سيد جمال الدين المحدث ومن كتب الحديث جامع الاصول وتيسير الوصول وصحيح مسلم والترمذي وابو داؤد والنسائي وابن ماجة وموطا مالك وشرح المسوى وموطا محمد وشرحه للقاري وكتاب الآثار ومعاني الآثار للطحاوي ومشكل الآثار له ومن لغات الحديث مجمع البحار للشيخ محمد طاهر الفطني وهو معدود من كتب اللغة شرح واف للصحاح الستة بل لغيرها ايضا والنهاية لابن الاثير والدر النثير للسيوطي والمشارق للقاضي عياض ومن كتب اللغة القاموس والصراح ومن كتب اسماء الرجال التقريب وتهذيب الاسماء للنووي والكاشف للذهبي والمغني في ضبط حركات الاسماء ومن كتب اصول الحديث شرح النخبة وجواهر الاصول وغير ذلك ومن كتب الفقه الدر المختار وشروحه والهداية وفتح القدير للشيخ ابن الهمام والكفاية وشرح الوقاية والكنز والكافي والبحر الرائق والاشباه والنظائر ومن كتب اصول الفقه الشاشي والحسامي والتوضيح ومن التفاسير البيضاوي والجلالين ومعالم التنزيل والمظهري ومن كتب النحو الكافية وشرح الكافية للملا عبد الرحمن الجامي ومن كتب السير سيرة الحلبي والاستيعاب وتاريخ ابن حبان وغير ذلك واما العلامات التي عبرنا بها عن الكتب التي كثر الاستخراج منها فلفتح الباري **ف** او **فتح** ولعمدة القاري **ع** او **عيني** وللارشاد الساري للقسطلاني **قس** او **قسطلاني** وللكواكب الدراري **ك** او **كرماني** وللخير الجاري **خ** او **خير** وللتنقيح **تن** وللتوشيح **تو** وحيث ما ترى علامتين او علامات مجتمعة فهو اشارة الى ان هذا التعليق ماخوذ او ملتقط كل من كل احد مما هنا علامته او بعضه من بعضها وبعضه من بعض آخر وحيث ما كان كذا في الفلاني فالمعنى ان العبارة ليست بعين عبارة المرقوم علامته بل تصرف فيها اما بنحو من حذف او اختصار او تقديم او تاخير او غيرها ومما ينا سبه شرح اشارات تراها في المتن فاعلم انا رسمنا على بعض الكلمات بصورة خف ليتبين ان الكلمة ههنا مخففة لا مشددة ورسمنا في بعض المواضع على الجار او على الظرف بصورة صـ وعلى كلمة قبله ايضا بهذه الصورة ليعلموا ان اللاحق موصول بالسابق وجعلنا على بعض الكلمات صورة **عط** وعلى كلمة قبله ايضا بهذه الصورة ليظهر ان الثاني معطوف على الاول وربما تجد صورة صح مكتوبا بين كلمتين او على كلمة بخط خفي مائلا الى فوق فالمراد منه انا وجدنا النسخ من ههنا مختلفة بزيادة ونقصان بحيث كان في بعضها لفظ زائد بين كلمتين لكن عامتها بالاقتصار عليهما من غير فصل بينهما او بالعكس او ما كان الكثرة في جانب بل كانت النسخ متساوية في الجانبين لكن شهدت الشروح لزيادة او نقصان فلما ترجح عندنا من زيادة او نقصان بنحو ما ذكرنا كتبنا صورة **صح** ان ترجح الزيادة فعليها والا فبين الكلمتين اللتين وجدت الزيادة بينهما لكيلا يتوهم من لم يتيسر له النظر الا في نسخة مخالفة لاكثر اخواتها او لم يمس الشروح ان شيئا سقط من هذا الموضع او زاد ✝

الفصل الحادي والعشرون في بيان اصطلاحات يستعملونها في ضبط الاسماء قال صاحب المغني في مقدمة المغني اعلم انهم يعبرون عن باء ذات نقطة تحت بموحدة وعن تاء ذات نقطتين فوق بمثناة فوق وعن ياء ذات نقطتين تحت بمثناة تحت او تحتية وعن ثاء ذات ثلث نقط بمثلثة وعن الخاء والذال والشين والضاد والغين ذوات النقط بمعجمة وعن الخالية عنها بمهملة ويعبر عن البقية بالصورة ويعبر عن الراء بهمزة بعد الالف وعن الزاي المعجمة بمثناة تحت بعد همزة والبقية متميزة بالاسم والخفة عدم التشديد لا الاسكان وقد يعبر عنهما بالسكون والشدة واذا سمعت زيدا بزاي فياء فدال بالعطف بالفاء فكل الحروف متصلة وبالواو اعم وحيث يقال بفتح لام وميم اشترك فيه بخلاف بفتح لام وبميم او شدة ميم

الفصل الثانی والعشرون فی بیان موضوع علم الحدیث ومبادیه ومسائله قال العینی فی مقدمة شرحه علی البخاری لکل علم موضوع ومبادی ومسائل فالموضوع ما یبحث فی ذلک العلم عن اعراضه الذاتیة والمبادی هی الاشیاء التی یبتنی علیها العلم وهی اما تصورات او تصدیقات فالتصورات حدود واشیاء تستعمل فی ذلک العلم والتصدیقات هی المقدمات التی منها یؤلف قیاسات العلم والمسائل هی التی یشتمل العلم علیها فموضوع علم الحدیث هو ذات رسول الله صلی الله علیه وسلم من حیث انه رسول الله صلی الله علیه وسلم ومبادیه هی ما یتوقف علیه المباحث وهو احوال الحدیث وصفاته ومسائله هی الاشیاء المقصودة منه وقد قیل لا فرق بین المقدمات والمبادی وقیل المقدمات اعم من المبادی لان المبادی ما یتوقف علیه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما یتوقف علیه المسائل او المبادی بوسط او بلا وسط وقیل المبادی ما یبرهن بها وهی المقدمات والمسائل ما یبرهن علیها والموضوعات ما یبرهن فیها قلت وجه الحصر ان ما لابد للعلوم ان کان مقصودا منه فهو المسائل وغیر المقصود ان کان متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهی المبادی وهی حده وفائدته واستمداده اما حده فهو علم یعرف به اقوال رسول الله صلی الله علیه وسلم وافعاله واحواله واما فائدته فهی الفوز بسعادة الدارین واما استمداده فمن اقوال الرسول واحواله اما اقواله فهو الکلام العربی فمن لم یعرف الکلام العربی بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهی کونه حقیقة ومجازا وکنایة وصریحا وعاما وخاصا ومطلقا ومقیدا ومحذوفا ومضمرا ومنطوقا ومفهوما واقتضاء واشارة وعبارة ودلالة وتنبیها وایماء ونحو ذلک مع کونه علی قانون العربیة الذی بینه النحاة بتفاصیله وعلی قواعد استعمال العرب وهو المعبر بعلم اللغة واما افعاله فهی الامور الصادرة عنه التی امرنا باتباعه فیها ما لم یکن طبعا او خاصة انتہی +

الفصل الثالث والعشرون فی روایة الحدیث بالمعنی اذا اراد روایة الحدیث بالمعنی فان لم یکن خبیرا بالالفاظ ومقاصدها عالما بما یحتمل معانیها لم یجز له الروایة بالمعنی بلا خلاف بین اهل العلم بل یتعین اللفظ وان کان عالما بذلک فقالت طائفة من اصحاب الحدیث والفقه والاصول لا یجوز مطلقا وجوزه بعضهم فی غیر حدیث النبی صلی الله علیه وسلم ولم یجوز فیه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذکورة یجوز فی الجمیع اذا جزم بانه ادی المعنی وهذا هو الصواب الذی یقتضیه احوال الصحابة فمن بعدهم رضی الله عنهم فی روایتهم القضیة الوحدة بالفاظ مختلفة ثم هذا فی الذی یسمعه فی غیر المصنفات اما المصنفات فلا یجوز تغییرها وان کان بالمعنی واما اذا وقع فی الروایة او التصنیف غلط لا شک فیه فالصواب الذی قاله الجماهیر ان یرویه علی الصواب ولا یغیره فی الکتاب بل ینبه علیه حال الروایة وفی حاشیة الکتاب فیقول کذا وقع والصواب کذا +

الفصل الرابع والعشرون فی حکم تقدیم بعض المتن علی بعض قال النووی اذا قدم بعض المتن علی بعض اختلفوا فی جوازه بناء علی جواز الروایة بالمعنی فان جوزناها جاز والا فلا وینبغی ان یقطع بجوازه ان لم یکن المقدم مرتبطا بالمؤخر واما اذا قدم المتن علی الاسناد او ذکر المتن وبعض الاسناد ثم ذکر باقی الاسناد متصلا حتی وصله بما ابتدأ به فهو حدیث متصل والسماع صحیح فلو اراد من سمعه هکذا ان یقدم جمیع الاسناد فالصحیح الذی قاله بعض المتقدمین القطع بجوازه وقیل فیه خلاف کتقدیم بعض المتن علی بعض انتہی +

الفصل الخامس والعشرون فی حکم روایة عن النبی صلی الله علیه وسلم موضع عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وبالعکس قال النووی اذا کان فی سماعه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فاراد ان یرویه عن النبی صلی الله علیه وسلم او عکسه فالصحیح الذی قاله حماد بن سلمة واحمد بن حنبل وابو بکر الخطیب انه جائز لانه لا یختلف به هنا معنی وقال الشیخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالی الظاهر انه لا یجوز وان جازت الروایة بالمعنی لاختلافه والمختار ما قدمته لانه وان کان اصل النبی والرسول مختلفا فلا اختلاف هنا ولا لبس ولا شک والله اعلم انتہی +

الفصل السادس والعشرون فی آداب الکاتب قال النووی یستحب لکاتبه اذا مر بذکر الله عزوجل ان یکتب عزوجل او تعالی او سبحانه وتعالی او تبارک وتعالی او جل ذکره او تبارک اسمه او جلت عظمته او جلت قدرته او ما اشبه ذلک وکذلک یکتب عند ذکر النبی صلی الله علیه وسلم صلی الله علیه وسلم بکمالها لا رامزا الیها ولا مقتصرا الی احدهما وکذلک یقول فی الصحابی رضی الله عنه فان کان صحابیا ابن صحابی قال رضی الله عنهما وکذلک یترضی ویترحم علی سائر العلماء والاخیار ویکتب کل هذا وان لم یکن مکتوبا فی الاصل الذی ینقل منه فان هذا لیس روایة وانما هو دعاء وینبغی للقاری ان یقرأ کل ما ذکرناه وان لم یکن مذکورا فی الاصل الذی یقرأ منه ولا یسأم من تکرر ذلک ومن اغفل هذا حرم خیرا عظیما وفوت فضلا جسیما انتہی +

الفصل السابع والعشرون فی بیان الاسناد منی الی المؤلف قرأت اکثر هذا الجامع الصحیح للبخاری رحمه الله تعالی علی الفاضل الفقیه الالمعی الشیخ وجیه الدین الحسنی الصدیقی السهارنفوری فی البلدة السهارنفور صانها الله تعالی عن الآفات والشرور وحصل لنا الاجازة والقراءة عن الشیخ العالم الربانی مولانا عبد الحی عن الشیخ الماهر فی علوم الباطن والظاهر مولانا عبد القادر عن اخیه الشیخ عبد العزیز عن ابیه الشیخ ولی الله الدهلوی ح ثم قرأت ثانیا بعض الصحیح وسمعت بعضه بقراءة الغیر علی الشیخ المکرم المشتهر بین الآفاق بالفضل والوفاق مولانا محمد اسحق فی البلدة المکرمة مکة المعظمة زادها الله تکریما وتعظیما واجازنی به وقال وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من الشیخ الاجل والحبر الاکمل الذی فاق بین الاقران بالتمییز اعنی الشیخ عبد العزیز وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من والده الشیخ ولی الله بن الشیخ عبد الرحیم الدهلوی وقال الشیخ ولی الله اخبرنا الشیخ ابو طاهر محمد بن ابراهیم الکردی المدنی قال اخبرنا والدی الشیخ ابراهیم الکردی المدنی قال قرأت علی الشیخ احمد القشاشی قال اخبرنا احمد بن عبد القدوس ابو المواهب الشناوی قال اخبرنا الشیخ شمس الدین محمد بن احمد بن محمد الرملی عن الشیخ احمد زکریا بن محمد ابو یحیی الانصاری قال قرأت علی الشیخ الحافظ ابی الفضل شهاب الدین احمد بن علی بن حجر العسقلانی عن ابراهیم بن احمد التنوخی عن ابی العباس احمد بن ابی طالب الحجار عن السراج الحسین بن المبارک الزبیدی عن الشیخ ابی الوقت عبد الاول بن عیسی بن شعیب السجزی الهروی عن شیخ ابی الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداؤدی عن ابی محمد عبد الله بن احمد السرخسی عن ابی عبد الله محمد بن یوسف بن مطر بن صالح بشر الفربری عن مؤلف امیر المؤمنین فی الحدیث الشیخ ابی عبد الله محمد ابن اسمعیل بن ابراهیم البخاری رحمه الله تعالی + اللهم اغفر لکاتبه ولمن سعی فیه واهتم بطبعه وهو

بکسر فاء وفتح راء لقظ قریة من توابع بخارا

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی ۱۲ رجب سنة ۱۳۵۷ھ

رسالة شرح تراجم ابواب صحیح البخاری رح

للعارف الربانی الجامع بین الشریعة والطریقة احمد المعروف بمولانا شاه ولی الله الفقیه المحدث الدهلوی ابن مولانا الشیخ عبد الرحیم قدس الله سرهما العزیز

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله وصلی الله علی سیدنا محمد واله وصحبه اجمعین اما بعد فیقول الفقیر الی رحمة الله الکریم احمد المدعو بولی الله بن عبد الرحیم کان الله لهما اول ما صنف اهل الحدیث فی علم الحدیث جعلوه مدونا فی اربعة فنون فن السنة اعنی الذی یقال له الفقه مثل موطأ مالك وجامع سفیان وفن التفسیر مثل کتاب ابن جریج وفن السیر مثل کتاب محمد بن اسحاق وفن الزهد والرقاق (الرقائق) مثل کتاب ابن المبارك فاراد البخاری رحمه الله ان یجمع الفنون الاربعة فی کتاب ویجرده لما حکم له العلماء بالصحة قبل البخاری وفی زمانه ویجرده للحدیث المرفوع المسند وما فیه من الآثار وغیرها انما جاء به تبعا لا باصالة ولهذا سمی کتابه بالجامع الصحیح المسند واراد ایضا ان یفرغ جهده فی الاستنباط من حدیث رسول الله صلی الله علیه وسلم ویستنبط من کل حدیث مسائل کثیرة جدا وهذا امر لم یسبقه الیه غیره غیر انه استحسن ان یفرق الاحادیث فی الابواب ویودع فی تراجم الابواب سر الاستنباط وجملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما (منها) ان یترجم بحدیث مرفوع لیس علی شروطه ویذکر فی الباب حدیثا شاهدا له علی شرطه (ومنها) انه یترجم بمسئلة استنباطها من الحدیث بنحو من الاستنباط من نصه او اشارته او عمومه او ایمائه او فحواه (ومنها) انه یترجم بمذهب ذهب الیه قبل ویذکر فی الباب ما یدل علیه بنحو من الدلالة شاهدا ویکون له فی الجملة (ویکون شاهدا له فی الجملة) من غیر قطع بترجیح ذلك المذهب فیقول باب من قال کذا (ومنها) انه یترجم بمسئلة اختلف فیها الاحادیث فیاتی بتلك الاحادیث علی اختلافها لیقرب الی الفقیه من بعده امرها مثاله باب خروج النساء الی البراز جمع فیه حدیثین مختلفین (ومنها) انه قد تتعارض الادلة ویکون عند البخاری وجه التطبیق بینها بحمل کل واحد علی محمل فیترجم بذلك المحمل اشارة الی وجه التطبیق مثاله باب خوف المؤمن ان یحبط عمله وما یحذر من الاصرار علی التقاتل والعصیان ذکر فیه حدیث سباب المسلم فسوق وقتاله کفر (ومنها) انه قد یجمع فی باب احادیث کثیرة کل واحد منها یدل علی الترجمة ثم یظهر له فی حدیث واحد فائدة اخری سوی الفائدة المترجم علیها ویعلم علی ذلك الحدیث بعلامة الباب ولیس غرضه ان الباب الاول قد انقضی بما فیه وجاء الباب الآخر برأسه ولکن قوله باب هنالك بمنزلة ما یکتب اهل العلم علی الفائدة المهمة لفظ تنبیه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله فی کتاب بدء الخلق باب قول الله تعالی وبث فیها من کل دابة ثم قال بعد اسطر باب خیر مال المسلم غنم یتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحدیث بسنده ثم ذکر حدیث والفخر والخیلاء فی اهل الخیل ثم ما لیس فیه ذکر الغنم فکانه اعلم علی هذا الحدیث بانه مع دخوله فی الباب فیه فائدة اخری مع منقبة للغنم (ومنها) انه قد یکتب لفظة باب مکان قول المحدثین وبهذا الاسناد وذلك حیث جاء حدیثان باسناد واحد کما یکتب (ح) حیث جاء حدیث باسنادین مثاله باب ذکر الملائکة اطال فیه الکلام حتی اخرج حدیث الملائکة یتعاقبون ملائکة باللیل وملائکة بالنهار بروایة شعیب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ثم کتب باب اذا قال احدکم آمین والملائکة فی السماء آمین فوافقت احداهما الاخری غفر له ما تقدم من ذنبه

ثم اخرج حدیث ان الملائکة لا تدخل بیتا فیه صورة ثم ما لیس فیه ذکر آمین الا بعد کثیر قال الاسماعیلی فی موضع الباب وبهذا الاسناد کانه یشیر الی ان لفظة باب علامة لقوله وبهذا الاسناد (ومنها) انه قد یترجم بمذهب بعض الناس ومما کاد یذهب الیه بعضهم او بحدیث لم یثبت عنده ثم یاتی بحدیث یستدل به علی خلاف ذلك المذهب والحدیث اما بعمومه او غیر ذلك (ومنها) انه یذهب فی کثیر من التراجم الی طریقة اهل السیر فی استنباطهم خصوصیات الوقائع والاحوال من اشارة طرق الحدیث وربما یتعجب الفقیه من ذلك لعدم ممارسته لهذا الفن ولکن اهل السیر لهم اعتناء شدید بمعرفة تلك الخصوصیات (ومنها) انه یقصد التمرن علی ذکر الحدیث وفق المسئلة المطلوبة ویهدی طالب الحدیث الی هذا النوع مثاله ذکر الصواع فی باب ذکر الحناط وقد فرق البخاری فی تراجم الابواب علما کثیرا من شرح غریب القرآن وذکر آثار الصحابة والاحادیث المعلقة وقد یذکر حدیثا لا یدل هو بنفسه علی الترجمة اصلا لکن له طرقا وبعض طرقه یدل علیها اشارة او عموما وقد اشار بذکر الحدیث الی ان له اصلا صحیحا یتاکد به ذلك الطریق ومثل هذا لا ینتفع به الا المهرة من اهل الحدیث وکثیرا ما یترجم لامر ظاهر قلیل الجدوی ولکنه اذا تحقق المتامل اجدی کقوله باب قول الرجل ما صلینا فانه اشار به الی الرد علی من کره ذلك قلت واکثر ذلك تعقبات وتبکیتات علی عبد الرزاق وابن ابی شیبة فی تراجم مصنفیهما اذ شواهد الآثار تروی عن الصحابة والتابعین فی مصنفیهما ومثل هذا لا ینتفع به الا من مارس الکتابین واطلع علی ما فیهما وکثیرا ما یستخرج الآداب المفهومة بالعقل من الکتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الکائنة فی زمانه صلی الله علیه وسلم ومثل هذا لا یدرك حسنه الا من مارس کتب الآداب واجال عقله فی میدان آداب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وکثیرا ما یاتی بشواهد الحدیث من الآیات ومن شواهد الآیة من الاحادیث تظاهرا ولتعیین بعض المحتملات دون البعض فیکون کقول المحدث المراد بهذا العام المخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا یدرك الا بفهم ثاقب وقلب حاضر فهذه مقدمة لا بد من حفظها لمن اراد ان یقرأ البخاری ویفهم والحمد لله اولا وآخرا +

باب کیف کان بدء الوحی

(معناه عندی ان هذا الوحی المتلو المحفوظ یعنی القرآن بعبارته وغیر المتلو الذی یقال له الحدیث مما هو مذکور علی السن المسلمین کیف بدء ومن این جاء ومن ای جهة وقع عندنا وجوابه انه وقع عندنا عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبی صلی الله علیه وسلم عن ایحاء الله تعالی الیه وان فی الباب احادیث تدل علی ان ایحاء الله تعالی الیه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا) قوله بدء الوحی من البدایة وتخصیصه ان ایراد کیف فی الترجمة من قبیل ایراد التنبیه فی اثناء الباب افادة زیادة فائدة علی اصل المقصود من الباب اذ المقصود اثبات اصل الوحی ویمکن ان یقال ان المراد بالوحی الوحی الذی هو نفس الحدیث او الکلام وبدءه مبدءه الذی صدر منه وهو الله تعالی فمعنی کیف کان بدء الوحی

ای کیف کان مبدأ ما روی عنہ صلی اللہ علیہ وسلم فاثبت باحادیث الباب انہ کان بالوحی و توسط الملک فکانہ اثبت انا اخذنا الحدیث عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو عن جبرئیل علیہ السلام وھو عن اللہ تعالیٰ فبھذین الوجھین ینحل ما یوردھھنا من انہ لیس فی کثیر احادیث الباب اثبات کیفیۃ بدء الوحی بل ذکر اصلہ وانما ھو فی حدیث واحد فتذکر قولہ صلصلۃ الجرس الخ اعلم ان من تعطلت حاسۃ من حواسہ یظھر لہ فی تلک الحاسۃ ما لا تمیز فیہ مثل من تعطلت حاسۃ البصریۃ یری الوانا مختلفۃ متکثرۃ ومن تعطلت حاسۃ السمعیۃ یسمع اصواتا ممتزجۃ مختلفۃ غیر متمیزۃ فقولہ مثل صلصلۃ الجرس عبارۃ عن تعطل حاسۃ السمع عن مسموعات عالم الشھادۃ لکی یتفرغ لحفظ ما اوحی الیہ ویعیہ کما ھو حقہ فتدبر قولہ یعالج من التنزیل شدۃ الخ العلاج فی الاصل ما یجدہ الواجد بعد المس بالید او غیرھا من الاعضاء من الملابسۃ والخشونۃ والحرارۃ والبرودۃ ثم استعمل فی الوجدان مطلقا فمعنی قولہ یجد من التنزیل شدۃ قولہ وکان مما یحرک الخ من فی ھذا الکلام بمعنی رب وقد جاء کثیرا فی استعمالاتھم ویحتمل ان یکون سببیۃ وما مصدریۃ والضمیر للعلاج قولہ مادفیھا الخ المدۃ فی الاصل لزمان ثم استعمل فی الزمان الذی ضرب للصلح بین الفریقین والمراد ھھنا نفس الصلح بطریق المجاز قولہ الحرب بیننا وبینہ سجال الخ السجال یجوز ان یکون مصدرا من السجل بمعنی المساجلۃ یعنی المناوبۃ ویجوز ان یکون جمع سجل بمعنی دلو کرحل ورحال

كتاب الايمان

اضطرب کلام الشراح فی بیان غرض القدماء من المحدثین فی مسئلۃ الایمان وذلک انھم حکموا بان من صدق بقلبہ واقر بلسانہ ولم یعمل عملا فھو مومن وحکموا بان الاعمال من الایمان فاشکل علیھم ان الکل لا یوجد بدون الجزء والحق عندی فی ذلک ان الایمان ایمانان ایمان انقیاد فقط ویتفرع علیہ احکام الدنیا وقد نبہ البخاری علیہ فی باب اذا لم یکن الاسلام علی الحقیقۃ وایمان حقیقۃ ومثلہ کمثل الرجل یقال للرجل الضعیف النحیف انہ رجل من غیر مجاز وللرجل الجامع للکمالات الانسانیۃ انہ رجل من غیر مجاز وکذلک یقال لمن لہ تصدیق واقرار فقط انہ مؤمن ولمن جمع معھما العمل الصالح انہ مؤمن من غیر مجاز وذلک ان الایمان عبارۃ عن درجۃ من القرب

باب حب الرسول من الایمان

قولہ لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیہ من والدہ وولدہ الخ تقدیم الوالد للاکثریۃ لان کل واحد لہ والد ولا عکس وفی روایۃ النسائی فی حدیث انس تقدیم الولد وذلک لمزید الشفقۃ ولم یختلف الروایات فی ذلک فی حدیث ابی ھریرۃ ویمکن ان یقال تقدیم الوالد الصق واقرب الی کونہ صلی اللہ علیہ وسلم احب لانہ فی حکم الوالد +

باب حلاوۃ الایمان

حلاوۃ الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین +

باب قولہ وھو احد النقباء الخ

النقباء جمع نقیب وھو الناظر علی القوم وضمینھم اعلم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یعرض نفسہ علی القبائل فی کل موسم فبینا ھو عند العقبۃ اذ لقی رھطا من الخزرج فقال الا تجلسون اکلمکم قالوا بلی فجلسوا فدعاھم الی اللہ عزوجل وعرض علیھم الاسلام وتلی علیھم القرآن فاجابوا فلما انصرفوا الی بلادھم وذکروہ لقومھم فشا امر رسول اللہ صلی اللہ علیہ فاتی فی العام القابل اثنا عشر رجلا الی الموسم من الانصار احدھم عبادۃ بن الصامت فلقوا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالعقبۃ وھی بیعۃ العقبۃ الاولیٰ فبایعوا ثم انصرفوا وخرج فی العام القابل الآخر سبعون رجلا منھم الی الحج فواعدھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالعقبۃ اوسط ایام التشریق فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مع عمہ العباس لا غیر فتکلم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم داعیا الی امر اللہ مرغبا الی الاسلام تالیا للقرآن فاجبناہ للایمان فقلنا ابسط یدک نبایعک علیہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخرجوا الی منکم اثنی عشر نقیبا فاخرجنا من کل فرقۃ نقیبا وکان عبادۃ نقیب بنی عوف فبایعوہ وھذہ ھی بیعۃ العقبۃ الثانیۃ۔ قولہ فلا تقتلوا اولادکم الخ خص القتل بالاولاد لان فیہ مع القتل قطیعۃ الرحم ولانہ کان شائعا فیھم قولہ فمن وفی منکم الخ ای ثبت علی ما بایع علیہ یقال بتخفیف الفاء والتشدید قولہ فھو الی اللہ ای حکمہ من العفو والعقاب مفوض الی اللہ تعالیٰ +

باب من الدین الفرار من الفتن الخ

لم یقل من الایمان مع ان عقد الکتاب فی الایمان لان الدین والایمان عندہ واحد کما ان الاسلام والایمان عندہ واحد قال الطیبی اصطلحوا علی ترادف الایمان والاسلام والدین ولا مشاحۃ فیہ قولہ عن ابی سعید الخدری ھو مالک ابن سنان منسوب الی خدرۃ احد اجدادہ او احدی جداتہ وھو رضی اللہ عنہ من الانصار قولہ مواقع القطر الخ یعنی الاودیۃ والصحاری +

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم انا اعلمکم باللہ الخ

فان قیل ھذا کتاب الایمان فما وجہ تعلق ھذہ الترجمۃ بالایمان (قلت) العلم باللہ وکذا المعرفۃ ھو التصدیق بہ والایمان اما التصدیق فقط او التصدیق مع العمل فالمقصود بیان ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اشد ایمانا منھم وبیان ان الایمان ھو او بعضہ فعل القلب ردا علی الکرامیۃ قولہ فیغضب حتی یعرف الغضب الخ المراد بالمضارع حکایۃ الحال الماضیۃ واستحضار تلک الصورۃ الواقعۃ فی اذھان الحاضرین وفی بعض النسخ فغضب بلفظ الماضی

باب من کرہ ان یعود فی الکفر الخ

یجوز فی لفظ ھذا الباب التنوین والوقف والاضافۃ الی الجملۃ وعلی التقادیر من کرہ مبتدأ وخبرہ من الایمان ای کراھۃ من کرہ من الایمان +

باب تفاضل اھل الایمان فی الاعمال الخ

ای التفاضل الحاصل بسبب الاعمال وفی للتعلیل قولہ قال وھیب الخ ان وھیبا وافق مالکا فی روایۃ ھذا الحدیث لکن جزم بقولہ فی الحیاۃ ولم یشک فیہ کما شک مالک وایضا روی بدل من خیر من الایمان قولہ حدثنا اسمٰعیل الخ ھو المشھور بابن ابی اویس بن عامر الاصبحی وھو ابن اخت الامام مالک بن انس۔ قولہ صفراء الخ الاصفرار من احسن الوان الریاحین ولھذا یسر الناظرین قولہ ملتویۃ ای منعطفۃ منقلبۃ وذلک ایضا یزین الریاحین حسنا +

باب الحیاء من الایمان الخ

ای یمنع صاحبہ عن ارتکاب المعاصی کما یمنع الایمان فسمی ایمانا مجازا من باب تسمیۃ الشئ باسم ما یقوم مقامہ

باب فان تابوا الخ

ای عن الشرک لیوافق الحدیث الوارد فیہ وھو قولہ حتی یشھدوا ان لا الہ الا اللہ قولہ وحسابھم علی اللہ ای امور اسرارھم الی اللہ وانما نحکم بالظاھر +

باب من قال ان الایمان ھو العمل الخ

المراد بالعمل ھھنا مجموع عمل اللسان والقلب والجوارح والاستدلال علیہ بمجموع الآیات والاحادیث او یدل کل من القرآن والسنۃ علی بعض الدعوی بحیث یدل الکل قولہ لمثل ھذا ای الفوز العظیم فلیعمل العاملون ای فلیئومن الکافرون فاطلق العمل واراد الایمان

باب علامات المنافق

قولہ آیۃ المنافق ثلاث الخ (فان قلت) قد توجد ھذہ الخصال فی المسلم (اجیب) بان المراد نفاق العمل لا نفاق الکفر کما ان الایمان یطلق علی العمل ایضا

باب تطوع قیام رمضان من الایمان الخ

اذا قیل قام تطوعا فمعناہ قیاما تطوعا ھکذا صام رمضان ایمانا وقام لیلۃ القدر ایمانا ای صوما ھو الایمان وقیاما ھو الایمان فھو مفعول مطلق لحملہ علیہ وان خالف فی المفھوم فطابق الترجمۃ الحدیث +

باب الدین یسر الخ

قولہ قاربوا وابشروا الخ ای خذوا العمل القریب من الطاقۃ وابشروا بالثواب علی العمل وان قل قولہ ولن یشاد الدین الخ ای اخذہ بالشدۃ بترک الارفق الایسر قولہ واستعینوا بالغدوۃ والروحۃ وشئ من الدلجۃ الخ الغدوۃ السیر اول النھار والروحۃ السیر بعد الزوال والدلجۃ السیر آخر اللیل والمعنی استعینوا ای واظبوا علی الطاعات فی ھذہ الاوقات

باب الصلوۃ من الایمان

قول اللہ عزوجل وما کان اللہ لیضیع ایمانکم یعنی صلواتکم عند البیت قیل صلوتہ الی البیت المقدس +

کتاب العلم

باب من سئل علما وهو مشتغل فی حدیثه الخ غرض الامام من عقد الباب علی ما استفدنا من شیخنا رحمه الله ان تاخیر جواب السوال لاتمام الحدیث لیس من باب کتمان العلم فانه غیر داخل تحت قوله علیه السلام من کتم العلم الجم بلجام من نار بل الکتمان عدم الاجابة مطلقا او تاخیرها بشرط فوات وقتها

باب من رفع صوته بالعلم الخ مقصود المؤلف ان کونه علیه السلام لیس بصخاب المراد نفی کونه صخابا فی اللهو واللعب لا فی افادة العلم والاحکام +

باب طرح الامام المسئلة علی اصحابه الخ مقصوده ما استفدنا ان نهیه علیه السلام من الاغلوطات ای الکلام الذی لا یفهم منه المقصود مخصوص بموضع لا یتعلق به غرض علمی اما اذا قصد العالم امتحان فهم المخاطبین حتی یتکلم مع کل احد علی قدر فهمه فلا بأس به +

باب ما یذکر فی المناولة الخ ذکر فی الترجمة امرین المناولة وکتاب اهل العلم بالعلم الی البلدان واثبت بحدیثی الباب الامر الثانی فثبت الامر الاول بالطریق الاولی فافهم

باب من قعد حیث ینتهی به المجلس الخ قوله فاستحیی الخ یحتمل وجهین اما مدحه بانه استحیی من التفوق علی الناس وتخطی رقابهم فاستحیی الله منه وجازاه علی ذلک بما یلیق به او ذمه بانه استحیی عن اخذ العلم حق اخذه فجازاه الله علی ذلک بحرمانه

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم رب مبلغ اوعی من سامع

قوله حرام کحرمة یومکم هذا الخ (فان قلت) المراد من الحرمة اما ما یقابل الحل فلا یصح کحرمة یومکم هذا واما ما یقابل الاهانة فلا یناسب ان دمائکم حرام (قلت) علی الاول معناه کحرمة القبائح عندکم فی یومکم وعلی الثانی فحرمة الامتهان والتعدی علیها

باب ما کان النبی صلی الله علیه وسلم یتخولهم بالموعظة والعلم کیلا ینفروا الخ التخول التعهد یعنی یعظهم ولا یدیم موعظتهم وقوله کیلا ینفروا متعلق بالتخول باعتبار جزء مفهومه الاخیر +

باب ما ذکر فی ذهاب موسی فی البحر الی اخره مقصود الباب اثبات الراحلة لاجل تحصیل العلم لانها ما کانت معهودة فی زمان الصحابة والتابعین ومن تبعهم رضی الله عنهم بل کانوا یاخذون العلم من علماء بلدانهم فلما دونت الکتب وانتشرت تلک فی البلدان ارتحلوا من بلد الی بلد وصارت تلک عادة فیما بینهم فاثبت المؤلف اصلا صحیحا قویا فافهم

باب متی یصح سماع الصبی (الصغیر) الخ لا اختلاف فی ان اداء الحدیث وتبلیغه لا یعنی الا من العاقل البالغ واما تحمله فیجوز من الصبی بعد ان یناهز الاحتلام واذا عقل فمیز بین الخیر والشر فاثبت المؤلف رحمه الله ذلک +

باب رفع العلم وظهور الجهل الخ ای ان رفع العلم وظهور الجهل مصیبة من المصائب واثبت بقول ربیعة لا ینبغی لاحد عنده شیء من العلم ان یضیع نفسه ای یترک روایة الحدیث بالاعتزال عن الناس ونحو ذلک کون رفع العلم وظهور الجهل مصیبة لان قول ربیعة لا ینبغی یشعر بانه یورث ظهور الجهل وهو مذموم +

باب الفتیا وهو واقف علی ظهر الدابة او غیرها ای انه جائز ثابت الاصل وان کان الاحوط فی هذا الزمان جلوس المفتی للافتاء فی مکان مع الاطمینان والمشاورة مع الاصحاب ولم یثبت الوقوف علی الدابة بحدیث الباب لکنه اعتمد فی ذلک علی ثبوت وقوفه علیه السلام علی الدابة بمنی فی حجة الوداع بطریق اخر فاحفظ هذا التقریر فانه سینفعک فی مواضع کثیرة من هذا الکتاب +

باب من اجاب الفتیا بالاشارة بالید والرأس ای هو جائز وان کان الاحوط فی هذا الزمان خلاف ذلک قوله واذا اتی علی قوم فسلم علیهم سلم علیهم ثلاثا ظاهر کلمة اذا للعموم لکن المراد ههنا فی بعض الاوقات والمعنی ان القوم اذا کانوا کثیرین فاذا دخل علیهم سلم علیهم ثلاثا ای الی الجوانب الثلاث ووجهه الشراح بتوجیهات اخر

باب الحرص علی الحدیث ای فضیلته وحسنه قوله اسعد الناس بشفاعتی الخ اسم التفضیل ههنا اما بمعنی الصفة او هذا الجواب من قبیل الاسلوب الحکیم کذا قال شیخنا قدس سره

باب من سمع شیئا فلم یفهمه فراجع حتی یعرفه قوله قالت فقال انما ذلک الخ اعلم ان النبی صلی الله علیه وسلم اشار الی ان الحساب علی نوعین (احدهما) اللغوی وهو الذی وصف فی القران بکونه یسیرا (وثانیهما) العرفی وهو المناقشة والمراد فی کلامه صلی الله علیه وسلم هو هذا ثم انه صلی الله علیه وسلم ارشدنا فی هذا الحدیث الی مبحث عظیم من مباحث الاصول هو طریق الجمع بین المختلفین من الکتاب والسنة

باب لیبلغ العلم الشاهد الغائب الخ تعلق هذا الباب بالکتاب من حیث ان مطلوب الشارع افادة العلم واشاعته قوله صدق رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ معنی صدق وقع ما امر به وقد جاء هذا ایضا فی استعمالاتهم والظاهر عندی ان هذا اشارة الی تتمة الحدیث وهو قوله فرب مبلغ اوعی له من سامع فافهم +

باب اثم من کذب علی النبی صلی الله علیه وسلم قوله فلیلج النار الخ معناه انه یستحق ولوج النار فلیلج فیها قوله لکنه سمعته الخ اعلم ان الکذب علی النبی صلی الله علیه وسلم وان لم یمکن من الصحابی لکن فی اکثار الروایة مظنة ان یقع شیء من ذلک وما یجب ان یحترز ینبغی ان یحترز عن مظنته ایضا والمکثرون من الصحابة رضی الله عنهم کانوا اثقین بالحفظ والضبط مامونین عن وقوع الکذب مع ذلک قصدوا نشر العلم واشاعته فهم مجزیون بنیاتهم الحسنة احسن الجزاء والمقلون (الاقلون) ایضا مجزیون بنیاتهم الحسنة احسن الجزاء ولکل وجهة هو مولیها وللناس فیما یعشقون مذاهب قوله من تعمد علی کذبا الخ ففی الاکثار مظنة ان یقع الکذب خطأ فیما یحترز عن تعمده یحترز عن مظنة خطائه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتقوا مواضع التهم قوله بعضهم ان النهی کان تسموا باسمی الخ قال بعض العلماء النهی الجمع بین الاسم والکنیة کان مخصوصا بزمان حیاته صلی الله علیه وسلم واما بعد ذلک فجائز لا باس به واخذ ذلک من فعل علی رضی الله عنه فی ابنه محمد بن الحنفیة +

باب کتابة العلم غرض المؤلف رحمه الله ان کتابة الحدیث وان کانت ممنوعة فی عهده کیلا یختلط بالقران غیره اولئلا یتکل الناس علی الکتابة من الحفظ ثم شاعت التدوین والتالیف فله اصل فی الحدیث وقصص الصحابة کعبد الله بن عمرو بن العاص دالة علیه وشاهدات قوله وفکاک الاسیر الخ معناه ایضا العقل ویحتمل ان یکون المراد فکاک الاسیر الذی کان فی ایدی الکفار بان یفدی له الامام من بیت المال ویفکه عن ایدیهم قوله الرزیة کل الرزیة الخ اعلم ان هذا المقام من مزال الاقدام کم زلت فیه الاعلام وصغت فیه الافهام وانی قد تحققت بعد تتبع طرق هذا الحدیث یعنی امره صلی الله علیه وسلم بالکتاب ان قول ابن عباس الرزیة کل الرزیة انما کان بطریق الشبهة مثل سائر شبهاته رضی الله عنه لانه ثبت فی الروایات الصحیحة ان کبار الصحابة مثل ابی بکر وعلی وغیرهما کانوا حاضرین ففهموا من امره صلی الله علیه وسلم ان مقصوده بالکتابة لیس الا تاکید ما جاء فی القران والتوثیق به ولو کان شیئا اخر لامرهم ثانیا وثالثا لانه علیه السلام عاش مفیقا بعد ذلک ایاما ومع ذلک روی انه صلی الله علیه وسلم امر علیا باحضار القرطاس والدوات فخاف علی فوته بعد ان یذهب فقال یا رسول الله اسمع واعی فبین له رسول الله صلی الله علیه وسلم من احکام الصدقات واخراج الکفار من جزیرة العرب واجازة الوفود بنحو ما کان یجیزهم والاستیصاء بالانصار خیرا وغیرها بین اکثره قبل ذلک ایضا فبعد ذلک لم یبق مجال فی ان یتمسک بشبهة ابن عباس رضی الله عنهما ویقال ما یقال فی اخیار الصحابة لانه کان حدیث السن مناهز البلوغ والاعتبار بما فهمه کبار الصحابة رضی الله عنهم اجمعین

باب حفظ العلم قوله ان الناس یقولون الخ ای یقولون فی مقام الاستعجاب والاستبعاد لقلة زمان صحبة ابی هریرة بالنسبة الی الاخرین قوله یشبع بطنه الخ هذا یحتمل وجهین (احدهما) یشبع بطنه ای یحصل ما یشبع بطنه من القوت لانه رضی الله عنه ما کان له مال یتجر به والازرع یشتغل به ویاکل منه فکان یلازم النبی صلی الله علیه وسلم فیتحصل قوته (وثانیهما) یشبع بطنه ای کان یلازمه ما یریده من المدة ولا یقوم من مجلسه حتی یستوفی حظه منه کقولهم فلان یحدث شبع بطنه ویسافر شبع بطنه فافهم قوله واما الاخر فلو بثثته الخ المراد به علی الصحیح من اقوال العلماء علم الفتن والواقعات التی وقعت بعده وفاته علیه السلام من شهادة

عثمانؓ شهادة الحسینؓ و غیر ذلک و کان یخاف فی افشائها و تعیین اسماء اصحابها من غلمان بنی امیة فتیانهم

باب الانصات للعلماء قوله لا ترجعوا بعدی کفارا الخ یحتمل ان یکون معنی قوله لا ترجعوا بعدی کفارا لا تکونوا علی خصال الکفار فیکون قوله یضرب بعضکم الخ تفسیرا و بیانا له و یحتمل ان یکون المراد لا ترتدوا و معنی قوله یضرب حینئذ ارتدادکم و تکونوا بهذه الصفة کما کنتم فی ایام الجاهلیة والکفر +

باب ما یستحب للعالم الخ قوله من النصب حتی جاوز المکان الخ انما لم یجد موسیٰ ادراک النصب والتعب لکونه الی ذلک المکان مشغولا بالعنایة الالٰهیة النازلة لتهذیبه فلما تجاوز عنه انقطعت آثارها فوجد ذلک +

باب من ترک بعض الاختیار الخ قوله معاذ ردیفه الخ جملة حالیة مقدمة علی العامل و هو قوله قال اذا یتکلوا (اورد) علیه انه صلی الله علیه وسلم لم یقید هذا الکلام بقوله حرمه الله علی النار فیفید التحریم ولو بعد العذاب اماناً فلم یبق خوف الاتکال (والجیب) بانه صلی الله علیه وسلم کان مأمورا بتبلیغ القرآن و کذا الحدیث الموحی الیه علی ان ما اوحی الیه من غیر تقیید و اطلاق او نحو ذلک و ان کان المراد منه ذلک فبالنظر الی الاطلاق المتبادر منه کان خوف الاتکال باقیا +

باب الحیاء فی العلم قوله الحیاء فی العلم و قال مجاهد لا یتعلم العلم الخ ثبت بحدیث الباب عدم الحیاء فی العلم و حسنه ایضا ثابت بما تقرر فی بعض طرق الحدیث ان امهات المؤمنین عابین ام سلیم لاجل هذا السؤال فمنعهن رسول الله صلی الله علیه وسلم عن ذلک

باب من استحیی فامر غیره بالسوال الخ ای هو جائز لحصول اصل الغرض من السوال

کتاب الوضوء

قوله ما جاء فی الوضوء و فی قول الله الخ ای ما جاء فی تفسیره و فسر الامام الحدیث المعلق بالحدیث فی قوله تعالیٰ فاغسلوا فقط بان المراد منه الغسل مرة +

باب لا تقبل صلاة بغیر طهور قوله فساء او ضراط الخ حصر ابو هریرة الحدیث بهذین حصرا اضافیا بالنسبة الی ما زعم السائل ادخاله فی الحدیث من توهم خروج الشئ و کون غیر الفساء والضراط مما خرج من السبیلین حدثا ناقضا للوضوء کان معلوما للسائل ظاهرا عنده ثابتا بنص القرآن فافهم +

باب فضل الوضوء والغر المحجلین من آثار الوضوء ای باب هذا القول و من ههنا سببیة +

باب التخفیف فی الوضوء قوله ثم حدثنا به سفیان الخ روی سفیان حدیث الباب عن عمرو مرتین مرة مجملا مختصرا و مرة مفصلا والمثبت لترجمة الباب لیس الا الثانی و کان ضم الاجمال علیه لروایة علی بن عبد الله عن سفیان کذلک فافهم ولا تغفل قوله و سمعت عبید بن عمیر الخ ای قال عمرو نعم ما یقوله الناس حق لانی سمعت عبید بن عمیر یقول رؤیا الانبیاء وحی فیجب ان لا ینام قلوبهم لیعوا ما اوحی الیهم کما قال من قال و اجاد فی المقال

لا تنکر الوحی من رؤیا فان له ... قلبا اذا نامت العینان لم ینم[1]

باب اسباغ الوضوء الخ الاسباغ الاکمال و هو فی الوضوء علی اقسام الاستیعاب و هو فرض و التثلیث و اطالة الغرة والتحجیل و الانقاء ای ازالة الدرن بالدلک و هذه سنن و مستحبات و آداب

باب غسل الوجه بالیدین الخ یعنی ان الاولی فی غسل الوجه ذلک بان یغرف غرفة واحدة بالیمنی و یضیف الیسری الیها من غیر ان یغرف بهما +

باب التسمیة علی کل حال و عند الوقاع الخ لما لم یکن الحدیث الذی روی فی باب التسمیة قبل الوضوء من قوله علیه السلام من لم یسم علیه لا وضوء له علی شرط المؤلف لکون بعض من رواته نساء مستورة الحال ثبت سنیة التسمیة للوضوء بالحدیث الذی اورده فی هذا الباب لدلالته علی استحباب تسمیة الله عند الوقاع الذی هو ابعد الاحوال عن ذکر الله ففی الوضوء بالطریق الاولیٰ +

باب ما یقول عند الخلاء قوله من الخبث والخبائث الخ الصحیح فی الروایة الخبث بضم الموحدة جمع خبیث والخبائث جمع خبیثة والمراد ذکور الشیاطین و اناثهم و اختلف العلماء فی انه متی یقول ذلک والصحیح انه یقول قبل الدخول و معنی اذا دخل اذا اراد ان یدخل +

باب قول لا یستقبل القبلة بغائط الخ فی هذه المسئلة القول معارض للفعل فاشار المؤلف بضم الاستثناء الی الترجمة الی وجه الجمع بان القول فی الصحراء والفعل فی الابنیة والدور کما هو مذهب الشافعی +

باب من تبرز علی لبنتین الخ ای هو جائز قوله کان یقول الخ کانه لم یصل له نهیه صلی الله علیه وسلم بطریق صحیح و لهذا کان ینکر علیه و یمکن ان یکون المراد ابطال الاطلاق یعنی ان الناس لا یفرقون بین البنیان والصحراء ثبوته کما هو مذهب الشافعی او یکون غرضه ان النهی تنزیهی قوله و قال لعلک الخ قاله رضی الله عنه فی تتمة کلامه مع واسع بن حبان حین صلی فی المسجد و انصرف بعد الصلاة الی یساره فقال لما صبت فی ذلک والناس یزعمون انه کان ینصرف الی الیمین ابدا و کان فی بقیة کلامه مع واسع ذلک تعلیما له هذه المسئلة حتی لا یفعل ما لا یفعلون فی صلواتهم من اللصوق بالارض فی السجود +

باب من حمل معه الماء لطهوره قوله قال ابو الدرداء الخ ای الیس فیکم عبد الله ابن مسعود الذی کان یلازم الرسول صلی الله علیه وسلم و یحمل نعلیه و طهوره و وسادته +

باب حمل العنزة الخ قوله تابعه النضر الخ اورد المتابعة فی حدیث الباب لان فی اکثر طرق هذا الحدیث لم یذکر حمل العنزة الا فی روایة محمد بن جعفر عن شعبة و تابع محمد بن جعفر عن شعبة النضر و شاذان فی روایة حمل العنزة فقوی الامام هذه الروایة بایراد المتابعة المذکورة دفعا لتوهم من عسی ان یتوهم تفرده به فافهم +

باب لا یستنجی بروث قوله حدثنا ابو نعیم حدثنا زهیر عن ابی اسحاق الخ استدرک الترمذی علی البخاری فی مواضع و من جملتها هذا الموضع و هو ان البخاری یروی عن ابی نعیم عن زهیر عن ابی اسحاق قال ای قال ابو اسحاق السبیعی لیس ابو عبیدة ذکره ای ابو عبیدة بن عبد الله بن مسعود و لکن عبد الرحمن فیکون الحدیث متصلا و لا یشوبه شبهة الانقطاع و ذلک لانه لم یثبت روایة ابی عبیدة عن ابیه بلا واسطة. هذا تقریر کلام البخاری اما استدراک الترمذی فحاصله ان اسرائیل الذی هو اشهر اصحاب ابی اسحق و اوثقهم روی هذا الحدیث عن ابی اسحاق عن ابی عبیدة و روایته ارجح من روایة زهیر فلا یکون الحدیث علی شرط البخاری لکونه منقطعا و اقول ان معنی قوله قال لیس ابو عبیدة ذکره ای لیس ابو عبیدة ذکره فقط بل عبد الرحمن ابن الاسود ایضا ذکره فالحدیث و ان کان منقطعا من طریق ابی عبیدة لکنه متصل من طریق عبد الرحمن فلا تناقض بین روایتی زهیر و اسرائیل و لا استدراک کما توهمه الترمذی ایضا اقول ضمیر قال یجوز ان یرجع الی زهیر ای قال زهیر لیس ابو اسحاق ذکر ابا عبیدة بل ذکر ابا عبد الرحمن بن الاسود و یکون فی الواقع سمع ابو اسحاق من کل واحد منهما فلا استدراک ایضا علی ان کون اسرائیل اشهر اصحاب ابی اسحق و اوثقهم و اکثرهم روایة عنه لا تقتضی ان یکون جمیع ما رواه راجحا علی ما رواه غیره فتدبر +

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا قوله لولا آیة ما حدثتکموه الخ قاله رضی الله عنه لانه خاف ان لو سمع الناس بمثل هذه البشارة اجترءوا علی المعاصی و قالوا یغفر الله لنا بهذا العمل الیسیر و لنفعل ما نشاء و قال مالک رحمه الله فی توجیه مثل هذا الکلام من عثمان انه قال ذلک لانه خاف ان الناس یستبعدونه فلا یقبلونه فیقعون فی الانکار و یکذبون عثمان فی روایة الحدیث و یأثمون لکن الآیة التی قرأها عروة لا تلصق بهذا التوجیه بل الآیة التی اوردها عثمان علی هذا التوجیه قوله ان الحسنات یذهبن السیئات فمعنی الکلام ان الحدیث یؤیده النص من القرآن فلم یمکن لکم انکاره و ان استبعدتموه منی و لولا هذه الآیة لما حدثتکموه خوفا عن طعنکم فی الدین و انکارکم الحدیث فافهم هذا المقام فانه مما زل فیه اقدام الشراح فخبطوا کثیرا والله الهادی والیه الرشاد +

باب غسل الاعقاب الخ قصد بالباب الاول الرد علی من زعم ان وظیفة الرجلین المسح دون الغسل و قصد بهذا الباب اثبات وجوب الاستیعاب فی اعضاء الوضوء و ذکر الاعقاب لکونه مذکورا فی الحدیث فافهم ذلک فانه قد عجز بعض الشراح عن الفرق بین البابین اتی بتوجیها لا یلیق ذکرها و قوله و کان ابن سیرین الخ یفید الفرق الذی قررناه فتدبر +

[1] هذا البیت من قصیدة البردة للشیخ شرف الدین البوصیری رحمه الله ١٢

باب غسل الرجلين فى النعلين الخ هذا يحتمل معنيين (احدهما) ان يكون فى النعلين متعلقا بالغسل اى غسل الرجلين كائنين فيهما غير منزوعين عنهما وهذا جائز اذ اوصل الماء الى تمام القدمين (وثانيهما) ان يكون ظرفا مستقرا اى لا يمسح الرجلان حال كونهما فى النعلين كما يمسحان فى الخفين بل يغسلان والصحيح هو هذا المعنى كما يشهد به قصة ابن عمر +

باب التيمن فى الوضوء والغسل الخ ثبت باول حديثى الباب التيمن فى غسل الميت وغسل الميت انما هو لتشبيه بالحى فى النظافة وان يكون آخره كاوله فثبت التيمن فى غسل الحى بالطريق الاولى لكونه الاصل فافهم +

باب التماس الوضوء الخ قيل فى هذا المقام ان الحديث الذى اخرجه المؤلف فى هذا الباب ليس له تعلق قوى بترجمة الباب بل هو اعلق بباب معجزاته صلى الله عليه وسلم ولو كان مذهب البخارى فى هذه المسئلة مثل مذهب الشافعى رحمه الله من ان التماس الماء واجب آخر سوى الوضوء فاثبات هذا المطلب بهذا الحديث ايضا بعيد ايضا لانه حكاية فعله وليس فيه امر بالالتماس وقال التمسوا الماء + وعندى ان مقصود البخارى ان عادة الصحابة كان ذلك وانهم كانوا يلتمسون الماء ويتفحصون عنه ويفتشون فى مواضعه وكانوا لا يكتفون بعدم حضور الماء فى جواز التيمم واظهار المعجزة ايضا انما هو لتكثر الماء وكان ذلك تحصيلا للماء وتفتيشا له فلو كان عدم الحضور كافيا لما اهتم الناس بالتماس الوضوء ولما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ما فعل لعدم الاحتياج فتامل

باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان الخ مذهب المؤلف فى هذه المسئلة مثل مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى من ان شعر الآدمى طاهر والماء الذى يغسل فيه ايضا طاهر خلافا للشافعى رحمه الله واثبت بحديثى الباب ذلك بالدلالة الالتزامية وقوله كان عطاء ايضا يفيده وعطف على الترجمة السابقة قوله سور الكلاب وممرها فى المسجد الخ اى وباب سور الكلاب ومذهب البخارى فى ذلك مثل مذهب مالك من ان سور الكلاب ليس بنجس وامر الشارع بغسل الاناء سبعا بعد ولوغ الكلب واراقة الماء تعبدى ليس مبنيا على النجاسة فاشار فى الباب الى ان هذا الحديث محمول على التعبد لانه ثبت بالاحاديث عدم نجاسة سؤر الكلب وطريق الجمع ان يقال ان الامر بالغسل سبعا تعبدى +

باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين الخ مقصود الباب مركب من الامرين (الاول) وجوب الوضوء مما خرج من السبيلين مع عموم ما خرج المعتاد وغير المعتاد والمنصوص فى القرآن وغير المنصوص فيه الثابت بالحديث زيادة عليه (والثانى) عدم وجوب الوضوء عن غير ما خرج فاثبت ببعض ما ذكر فى الباب الاول وبعض آخر الثانى والشراح فى هذا المقام يطبقون مذهب المؤلف رحمه الله على مذهب الشافعى رحمه الله ويقولون معنى ترجمة الباب من لم ير الوضوء من المخارج الا بما خرج من المخرجين حتى يكون مس الذكر ومس النساء اللذان هما ناقضان عند الشافعى باقيين فى النواقض عنده ايضا لكن التحقيق فى هذا الباب ان مذهب البخارى فى هذه المسئلة وراء مذهب الشافعى وكلامه على ظاهره فلا يكون عنده فى مس الذكر ولمس النساء وضوء ويدل على ذلك قوله وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك الخ فتامل واثبت ببعض ما ذكر من الآثار فى تعاليق الباب الجزء الثانى من المدعى قوله فقال رجل اعجمى الخ ثبت به عموم ما خرج للبول او الغائط وغيرهما من المعتاد فساء او ضراط زيادة على الكتاب واما عموم ما خرج للخارج الغير المعتاد فثابت بقوله فى تعليق الباب قال عطاء قوله يتوضأ كما يتوضأ للصلاة الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين الصحابة فبعضهم كان يقول بوجوب الغسل فى الاكسال وبعضهم بوجوب الوضوء وكان هذا مذهب عثمان رضى الله عنه وجمهور الفقهاء على ان هذا الحديث منسوخ ويجب الغسل فى الاكسال قوله حدثنا شعبة لم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء الخ واقتصر على الفظ فعليك فقط وهذا اشارة الى كونه منسوخا

باب قراءة القرآن بعد الحدث الخ استدلال المؤلف بحديث الباب على جواز القراءة للمحدث باعتبار انه صلى الله عليه وسلم استيقظ بعد نوم طويل ومضى عليه زمان طويل فالغالب الاكثر فى مثل هذا تخلل حدث من ريح او غيره وليس هذا استدلالا بنقض النوم كما وهم فافهم

باب مسح الرأس كله الخ اى وظيفة الرأس مسح كله كما هو مذهب مالك قوله لقوله تعالى الخ قال ظاهر هذه الآية يستفاد منه مسح كل الرأس قوله يمسح على رأسها ولم يقل على بعض رأسها مع ان المقام مقام بيان الفرائض وتعلق قول ابن المسيب بالباب انما هو

لمجرد ذكر المسح فيه ولا تعلق له بخصوص الترجمة ومثل ذلك فى تعاليق البخارى كثير +

باب اذا ادخل رجليه وهما طاهرتان اى باب شرط المسح على الخفين ان يكون ادخل رجليه وهما طاهرتان +

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة الخ الحديث الذى اخرجه المؤلف فى هذا الباب لا يدل الا على عدم التوضى بعد اكل لحم الشاة ولم يعقد الباب لاجل هذا الحديث بباب عدم التوضى مما مسته النار كما فعله مالك وغيره من المحدثين لانه لا يدخل فيه عدم التوضى بعد اكل لحم الابل والحديث لا يدل على ذلك بل الثابت بالحديث الآخر من جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء بعد اكل لحوم الابل والحكمة ابقاء لزوم التوضى بعد اكل لحم الابل زمانا ثم نسخه ان اهل المدينة كانوا قد اخذوا من اليهود حرمة الابل وكانوا عليها وكانت طبائعهم اعتادت بها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم باكل لحومها وابقى حكم الوضوء بعد اكلها الى زمان استيناسا بهم ودفعا للوحشة عنهم حتى يقبلوا الاحكام بالتدريج +

باب من مضمض من السويق الخ هذا الباب من قبيل الباب فى الباب لانه يشتمل على ما عقد له الباب السابق مع فائدة اخرى وههنا نكتة لانه يثبت بهذا الباب عدم التوضى من اكل السويق الذى عقد له الباب السابق واستحباب المضمضة الذى علم منه فائدة اخرى وهو حمل الوضوء الوارد فى السويق وسائر ما مسته النار على غسل الفم واليدين فاحفظ هذا التقرير فانه ينفعك فى مواضع من البخارى واكثر الشراح فى امثال هذا المقام قد خبطوا كثيرا

باب الوضوء من النوم الخ استدل المؤلف رحمه الله بظاهر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم لما علل قوله فليرقد بقوله فان احدكم مع قرب التعليلات لصيرورته محدثا الى الذهن علم ان الحدث لا يتحقق بالنعسة والا لما ترك التعليل الذى هو اقرب ذهابا الى ما علل النبى صلى الله عليه وسلم وامثال هذه الاستدلالات للمؤلف كثيرة فاحفظ فانه ينفعك قوله فاذا نعس احدكم الخ فانه يدل على وقوع النعسة فى عين الصلاة ولم يحكم النبى صلى الله عليه وسلم بفسادها بالامر بالرقود لعلة اخرى +

باب الوضوء من غير حدث الخ اى انه ثابت بطريق الاستحباب وليس بواجب وباعتبار تضمن ترجمة الباب نفى الوجوب يظهر مناسبة ثانى حديثى الباب بها فتامل

باب من الكبائر ان لا يستتر من البول اى ان لا يتحفظ وايراد هذا الباب فى كتاب الوضوء لمناسبة ان البول من موجباته وكلما ادرج المؤلف المسائل المتعلقة بالخلافة فى كتاب الوضوء لم يفرد له بابا على حدة قوله وما يعذبان فى كبير ثم قال بلى الخ لهذا الكلام ثلاثة معان (الاول) ما يعذبان فى كبير من المعاصى ثم اوحى اليه صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا ترك عند بعض الاشخاص ثم قال بلى اى يعذبان فى كبير اى تركه عند البعض الآخر (والثانى) ما يعذبان فى كبير اى تركه ثم قال بلى اى يعذبان فى كبير المعاصى (والثالث) ما يعذبان فى كبير من المعاصى ثم اوحى اليه صلى الله عليه وسلم كونه كبيرا فقال بلى اى هو كبير فى المعصية وميل البخارى الى هذه المعانى ومع ذلك الكبير فى قوله ما يعذبان فى كبير يمكن ان يكون على الاحتمال لكن الثانى معين نظرا الى قصد المؤلف فان مقصوده اثبات كونه من الكبائر اى المعاصى الكبيرة المصطلحة +

باب ما جاء فى غسل البول اى حكم بول الانسان الغسل لانه نجس ومذهبه فى هذه المسئلة مثل مذهب الشافعى ان مطلق البول ليس بنجس بل بول الآدمى والحيوان الغير الماكول لحمه واما بول ما يؤكل لحمه فطاهر وقد يوجد بعد هذا الباب باب آخر وليس فى كثير من النسخ والصحيح عدمه قوله لا يستتر من بوله وقع فى بعض الروايات لا يستبرئ وفى بعضها لا يستنزه فحمل البخارى رحمه الله قوله لا يستبرئ على معنى لا يتحفظ ولا يتوقى لتجوز التوافق سائر الروات واستدل على نجاسة بول الانسان دون غيره قوله اذا تبرز لحاجته الخ التبرز وان كان فى متفاهم العرف يحمل على الغائط لكن الصحابى لما حكى فعله هو الذهاب الى الفضاء والذهاب اليه قد يكون للبول ايضا فبالنظر الى هذا العموم استدل البخارى بالحديث على ثبوت الغسل من البول ومثل هذا الاستدلال كثير شائع عند المؤلف كما نبهناك مرارا +

باب ترك النبى صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابى الخ غرض الباب انه

اذا قيل امران متعارضان في كليهما مفسدة اختيرا هونهما وقد كان في بول الاعرابي مفسدة تنجيس المسجد وفي النهي عنه تنوير البول حرم البول عليه وتضرره به اى تضرر فكان الاهون عنده ذلك تركه حتى يفرغ لان تنجيس المسجد امر قد فرغ عنه فلا يقبل النهى طائلا الا اضرارا للاعرابي واهلاكا اياه

باب صب الماء على البول في المسجد غرضه من هذا الباب اثبات الطهارة اما بصب الماء على البول في المسجد كما هو مذهب الشافعي رحمه الله وانه لا حاجة الى حفر المسجد ونقل التراب واما باسالة الماء من الارض اذا لم تكن رخوة كما هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله

باب بول الصبيان غرضه ان التطهير من بول الصبيان يحصل باتباع الماء لنضحه ولا حاجة الى الغسل كما هو مذهب الشافعي رحمه الله +

باب البول قائما وقاعدا اى هو جائز اثبت بالحديث الاول الثاني بالطريق الاولى وهكذا قرره الشراح وعندي ان غرض المؤلف من عقد الباب ليس الا اثبات جواز البول قائما ايضا فكانه قال يجوز البول قائما ايضا ولا ينحصر جوازه في القعود فقط +

باب البول عند صاحبه الغرض من عقد الباب ان ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تبرز ابعد في المذهب مخصوص بالغائط لانكشاف العورة من كلا الجانبين واما عند البول فيجوز ان يبول مستترا بالحائط وصاحبه خلفه +

باب البول عند سباطة قوم قصد المؤلف اثبات ان البول على سباطة قوم غير محتاج الى الاستيذان منهم لان سباطة القوم غالبا يكون محلا للانجاس فلا ضرر لهم بذلك

باب غسل الدم قوله قال اى هشام قال ابى اى عروة ثم توضئي وهذه الجملة تحتمل الارسال بان يروى عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتحتمل الاتصال بان تكون الرواية عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم +

باب ابوال الابل الخ غرضه اثبات طهارة ابوال الدواب المأكولة لحمها كما هو مذهب الشافعي رحمه الله ومحمد بن الحسن رحمهما الله وفيه ما فيه قوله قال ابو قلابة قال ذلك حين استشاره عمر بن عبد العزيز في القصاص بعد القسامة هل هو جائز وقال بعضهم لا متمسكا بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث وقال بعضهم يجوز متمسكا بهذا الحديث فرده ابو قلابة وقال هذا ليس خارجا عن احدى الثلاث وتمام القصة سيجيء في الكتاب في باب القسامة +

باب ما يقع من النجاسة في الماء والسمن الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب اثبات ان الماء وان كان دون قلتين لا يتنجس بوقوع النجاسة فيه الا ان يتغير طعمه وريحه كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله وقوله في تعليق الباب قال حماد لا بأس بريش الميتة اى ان وقع في الماء لا ينجسه فهو موافق لمذهب ابي حنيفة لانه ليس في حكم الميتة ويستفاد منه بادنى تامل ان مدار طهارة الماء على عدم تغير طعمه او ريحه لانهم لما حكموا بعدم تنجس الماء بوقوع جزء الميتة الذي هو الريش بعد الاجماع على نجاسة الميتة علم ان مدار ذلك على الطعم والريح قوله عرف مسك الخ مناسبته بترجمة الباب من حيث انه يدل على طهارة المسك فلو وقع في السمن او الماء لا ينجس +

باب البول في الماء الدائم لما ثبت في الباب السابق عدم تنجس الماء قليلا كان او كثيرا ما لم يتغير طعمه او ريحه فقصد بعقد هذا الباب ان قوله عليه السلام لا يبولن احدكم ليس لاجل ان البول فيه يقتضي تغيره بل لانه متى بال احد بال آخر ثم آخر وهكذا الى ان يتجر الى النتن والفساد قوله باسناده الخ انما قال باسناده دون ان يوصل هذه الجملة في الاسناد المذكور في هذا الحديث لكون الاحوط ذلك في مثل هذا المقام وذلك لان شيخه ابا اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قد ذكر في اولها الاسناد ثم بعد ذلك اورد فيها الاحاديث رواها اختصارا بقوله وباسناده قال لكن الاحتياط في ذلك هو ان يقول وباسناده ذكر كذا لان ليس له الاسناد المذكور ولا لانه يحتمل ان يكون له اسناد وراء ذلك الاسناد ومثل هذا كثير في هذا الكتاب للمؤلف فيه اهتمام تام +

باب اذا القى على ظهر المصلي قذر الخ غرض المؤلف من عقد الباب ان عروض الاشياء التي تمنع انعقاد الصلوة ابتداء في اثنائها لا تفسد الصلوة قوله البصاق والمخاط الخ اى لا يتنجس الثوب بهما بل هما طاهران وفي الاستدلال بتعليق الباب نظر لان الراوي لهذه القصة ابو سهل (ابو سهيل) وهو كان كافرا في وقت التحمل وفي الاخذ اختلاف العلماء +

باب غسل المرأة اباها الدم الخ غرض الباب اثبات جواز التوضي من يد الغير وللبعض فيه خلاف وحديث الباب مرسل الصحابي لان سهلا كان صغيرا ما شهد احدا ومرسل الصحابي مقبول يعمل به +

باب دفع السواك الى الاكبر الخ مقصوده من هذا الباب اثبات فضيلة السواك ووجه دلالة الحديث انه كان من عادته صلى الله عليه وسلم اذا اتى بشئ يسير ان يعطيه من كان صغير السن من الحضار واذا اهدى اليه شئ ذو خطر ان يعطيه الكبير منهم واعطى السواك اولا نظرا الى الظاهر الصغير فقيل له كبر منهم ففهم منه فضيلة السواك وكونه ذا خطر عند الله قوله قال عفان اورده بطريق التعليق لانه ليس بشيخ المؤلف اعتمادا على كثرة الرواة عن عفان قوله قال ابو عبد الله اختصره الخ غرضه منه ان ما وقع في رواية نعيم من اسقاط لفظ ارانى ليس بناء على انه كان خارج المنام بل هو مختصر مسقط فيه كلمة ارانى اختصارا +

باب فضل من بات على الوضوء قوله قال لا الخ قال صلى الله عليه وسلم ذلك اشارة الى ان الفاظ الادعية يجب مراعاة خصوصياتها ولا يبدل لفظ بلفظ وان كانا مترادفين او متساويين وفيها اسرار ليس هذا موضع ذكرها +

باب غسل الرجل مع امرأته اى انه جائز وفيه خلاف البعض +

باب الغسل بالصاع ونحوه ثالث احاديث الباب لم يذكر فيه قدر الصاع ووجه الاستدلال به ثبوت ذكره فيه بطريق آخر قوله الغسل مرة اى هو جائز ثابت والاستدلال بحديث الباب نظرا الى الظاهر لان الراوي لما قال افاض على جسده ولم يقيده بثلاث او غيره علم من ظاهره انه افاض مرة واحدة ومثل هذا في الاستدلال كثير شائع

باب من بدأ بالحلاب الخ الحلاب بالحاء المهملة قيل له معنيان (الاول) الحلاب بمعنى المحلوب في البذر اى المخرج من عصارة وكان العرب يستعملون محلوب بعض البذور في ابدانهم قبل الاغتسال كما يستعملون الطيب قبل ذلك وميل المؤلف الى هذا المعنى بقرينة انضمام قوله والطيب اليه (والثاني) ان يكون الحلاب بمعنى الآنية التي يحلب فيها لبن الابل وحديث الباب اخرجه البعض بهذا المعنى ايضا فيكون معنى قول عائشة نحو الحلاب اى اناء يقرب اليه ذلك الاناء المملوء من الماء ليغتسل منه وقال بعضهم الجلاب بالجيم بمعنى ماء الورد والعرب يستعملون الطيب وماء الورد قبل الاغتسال ويبقى منه اثره في ابدانهم بعد الاغتسال ايضا وهو ايضا محتمل الكتاب +

باب المضمضة والاستنشاق يعني انهما مطلوبان في الشرع اما على سبيل الوجوب واما على وجه السنية +

باب هل يدخل الجنب يده الخ غرض الباب جواز ادخال الجنب يده في الاناء قبل الغسل اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة مع سنية الغسل لان الحديث الاول من الباب ثبت منه بطريق الدلالة جواز الادخال قبل الغسل والحديث الثاني ظاهر في الغسل فطريق الجمع بينهما ان يحمل الاول على الجواز والثاني على السنية واما ثبوت الادخال قبل الغسل بالحديث الاول بطريق الدلالة فلان قول عائشة رضي الله عنها تختلف ايدينا يدل على وقوع الغسالة في الاناء طاهرا فلما لم يتنجس الماء بسقوط غسالة الجنب فيه ولم يحترز منه فالظاهر انه لا يجب الاحتراز من ادخال اليد فيه ايضا قبل الغسل اذا لا شئ غير الجنابة في اليد فتأمل +

باب تفريق الغسل اى التفريق في افعال الغسل والوضوء اشارة الى جوازه خلافا لمن اشترط الموالاة كما هو المشهور من مذهب مالك رحمه الله ثبت بحديث الباب التفريق بين افعال الوضوء اعني غسل الرجلين وبقية الاعضاء فثبت في الغسل ايضا بالمقايسة اذ لا فرق بينهما في الاركان والآداب الا ما هو المشهور وايضا لا قائل بالفصل ولذا ضم قوله الوضوء في الترجمة الى الغسل لان الثابت بالحديث ليس الا التفريق في الوضوء

باب اذا جامع ثم عاد الخ مقصوده اثبات جواز ذلك مع سنية ان يتوضأ بين الجماعين وذلك ثابت بالاحاديث الأُخر ۔

باب غسل المذی غرض الباب ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المنى يطهر بالفرك مخصوص به وليس فی المذی الا الغسل وايضا لا يجب فيه الاغتسال بل الوضوء فقط ويحتمل ان يكون غرض الباب ان جواز الاكتفاء على استعمال الاحجار ليس الا فی الخارج المعتاد اعنی البول والغائط واما فی غيره فيجب استعمال الماء والغسل ۔

باب من تطيب ثم اغتسل غرضه من الباب انه لو لم يبالغ فی الدلك وغيره عند الاغتسال حتى لا يذهب عنه اثر الطيب الذی كان قد استعمله قبل فلا بأس بل هو جائز ثابت الاصل ۔

باب من توضأ فی الجنابة ثم غسل سائر جسده غرض الباب ان اعادة غسل سائر اعضاء الوضوء غير لازم والاستدلال بظاهر الحديث ۔

باب اذا ذكر فی المسجد انه جنب الخ من الذكرة بالضم وغرض الباب ان التيمم لمروره فی المسجد لارادة الخروج منه غير لازم بل اللازم الخروج كما هو ۔

باب نفض اليدين من الغسل الخ ای انه جائز وعندی ان غرضه اثبات طهارة الغسالة اذ النفض لا يخلو عن اصابة الرشاش بالبدن فتأمل ۔

باب من اغتسل عريانا الخ ای انه جائز والاولى الستر فی ذلك الوقت ايضا **قوله** الله احق ان يستحيى منه الخ يمكن حمله على الخلوة مطلقا سواء كانت فيها حاجة الى كشف العورة كما فی الاغتسال او لا ويمكن حمله على حالة لم تدع حاجة الى الانكشاف فيها فالتستر وغيره فی الخلوة مساو وليس لاحدهما ترجيح على الآخر وميل المؤلف الى الاول فافهم ۔

باب التستر فی الغسل ای انه واجب ۔

باب اذا احتلمت المرأة ای فعليها الغسل اذا رأت الماء ۔

باب عرق الجنب **قوله** قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس يراد من مثل هذا الكلام فی عرف اهل اللسان انه لا ينجس نجاسة تمنع مصاحبة وملامسة واصابة العرق منه بمجرد الجنابة ولم يتعلق بجسده شئ من النجاسة الحقيقية ويستفاد من حديث الباب طهارة عرق الجنب ايضا لانه صلى الله عليه وسلم لما قال المؤمن لا ينجس ولم يجتنب من الملاقاة والمصافحة والغالب ان لا يخلو الانسان من عرق فی بدنه علم منه حكمه صلى الله عليه وسلم بطهارة عرقه ومثل هذا الاستدلال كثير فی البخاری كما مر غير مرة

باب اذا التقى الختانان ای فالغسل عند ذلك احوط اجتهادا ومذهب المؤلف فی هذه المسئلة هذا كما سيصرح به ۔

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ای انه لازم حين الاكسال وعدم الامناء عقد الباب فی ذلك بخلاف البعض فيه **قوله** ويغسل ذكره الخ كانت الصحابة مختلفين فی انه هل يجب الاغتسال فی صورة الاكسال او الوضوء ثم انعقد الاجماع على وجوب الغسل عند ذلك وكون هذا الحديث منسوخا **قوله** فسألت عن ذلك الخ هذا من مقالة زيد بن خالد الجهنی **قوله** وذلك الخ ای الاحوط من حيث الاجتهاد عند المؤلف هو الغسل الذی عقد الباب السابق لاجله ذكر الباب اللاحق انما هو لمحض الاحاطة بجوانب ثم ترجيح الراجح

كتاب الحيض

باب كيف كان بدء الحيض الخ انه شئ كتبه الله على بنات آدم تغذية لاجنتهن خلافا لبعضهم فانهم قالوا كان اول ما ارسل الحيض على نساء بنی اسرائيل ابتلاء لهم بالتشديدات التی كانت عندهم فی الحيض **قوله** اكثر ای اشمل واكثر قوة او اكثر رواية او اكثر وقوع الحيض على تقديره ۔

باب الامر بالنفساء اذا نفسن ای الامر باداء مناسك الحج الا الطواف **قوله** لا نرى الا الحج الخ ای لا نظن الا الحج وانما كانوا يظنونه لان اهل الجاهلية كانوا لا يجوزون العمرة فی اشهر الحج فلما لم يكن النبی صلى الله عليه وسلم بعد لم يبين لهم جواز الاعتمار فی اشهر الحج ثم بعد ذلك ظهر لهم انه صلى الله عليه وسلم جوز العمرة فی اشهر الحج وفيه دليل على الاخذ بالاستصحاب فی بعض المواضع

باب من سمى النفاس حيضا الخ حاصل ما اراده البخاری رحمه الله ان اطلاق الحيض على النفاس والنفاس على الحيض شائع فيما بين العرب فكانت ما ثبت من الاحكام للحيض ثابتا للنفاس ايضا فلم يصرح الشارح بالتفصيل فی النفاس هذا غرضه من حيث القصة فتدبر وتشكر ۔

باب مباشرة الحائض يعنی انها جائزة فيما فوق الازار واما فيما تحت الازار فلا يجوز خلافا لبعض العلماء فانهم يجوزون ذلك مع التوقی عن الفرج وموضع الدم **قوله** وايكم يملك اربه الخ الظاهر من هذا الكلام ان مذهب عائشة رضی الله عنها كراهة المباشرة لغير المتوثق بنفسه

باب تقضی الحائض المناسك الخ اورد تعليقات الباب لادنى ملابسة كما لا يخفى ومثل هذا كثير عند المؤلف **قوله** فيكبرون بتكبيرهم الخ فاذا جاز التكبير فی العيد جاز فی الحج بالطريق الاولى **قوله** وقال ابن عباس اخبرنی الخ هذا دليل على ان النبی صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيانه حتى فی المكاتبات الى الكفار الذين هم مانعون عن ذكر الله ففی المسلمين بالطريق الاولى **قوله** وقال الله تعالى الخ هذا بمنزلة المقدمة الثانية للدليل يعنی ان الذبح جائز مع الجنابة مع انه لا يجوز بدون ذكر الله وحكم الجنابة والحيض سواء بالاجماع ۔

باب الاستحاضة **قوله** ذلك عرق الخ قيل معناه انه ليس دم الرحم حتى يوجب ترك الصلاة والصوم بل هو دم العرق فان قيل وقد تقرر عند الاطباء ان دم الاستحاضة ينقص من الرحم ايضا فما معنى قوله انما ذلك عرق قلت معناه انما ذلك وجع ومرض واطلاق العرق وارادة المرض والوجع لان اجتماع الدم وفساده فيه فهو غالبا يكون مسببا للوجع والمرض فعلى هذا لا مخالفة بين الحديث وبين ما قاله الاطباء على ان الاطباء ايضا معترفون بان اكثر الامراض بل جلها انما يكون من سوء مزاج فی العروق ۔

باب اعتكاف المستحاضة ای انه جائز ثابت اصلا **قوله** ماء العصفر الخ يعنی انها رأته بتقريب من التقاريب فتذكرت الواقعة وقالت كان هذا الخ ۔

باب هل تصلی المرأة الخ غرض الباب اثبات جواز ذلك لمكان اعتياد النساء قبل الاسلام بتبديل الثياب بعد انقطاع الحيض وكن يرين ذلك واجبا **قوله** فمصعته بظفرها ای ثم غسلته ولم يذكر هذا اختصارا واعتمادا على الظاهر ۔

باب الطيب للمرأة عند غسلها الخ يعنی انه سنة **قوله** من كست اظفار الخ فی هذا اللفظ روايتان ظفار واظفار فعلى الاول نسبة الى الموضع وعلى الثانی جمع ظفر والمراد العود الطيب الذی يكون على شكل الظفر ۔

باب غسل المحيض يعنی انه واجب ثابت ومناسبة الحديث بالترجمة قول الانصارية كيف اغتسل يدل على ان اصل الغسل مسلم الثبوت والسوال انما هو عن كيفيته

باب نقض المرأة شعرها الخ يعنی هل هو واجب ام لا والظاهر من الحديث الوجوب وانما سقط عن المرأة فی غسل الجنابة لكثرة الابتلاء ولزوم الحرج **قوله** وانقضی رأسك الخ قيل هذا الامر بناء على عادة النساء فی غسل الحيض من نقض الشعر وليس هذا ايجابا عليهن كاعتياد النساء اليوم بالدلك بالاملج والصمغ **قوله** ولم يكن الخ ظاهر كلام هشام ان ذلك لم يكن قرآنا ۔

باب قوله تعالى مخلقة وغير مخلقة غرضه تفسير هذا اللفظ من القرآن وايراده فی كتاب الحيض لادنى مناسبة كما لا يخفى ۔

باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة قال الشارح القسطلانی فی معناه ليس المراد بالكيفية الصفة بل بيان صحة اهلال الحائض وعندی انه على الظاهر والغرض اثبات صفة الاهلال اذا اهلت الحائض وهی ان يكون اهلالها مقرونا بالغسل وان كان ذلك الغسل فی اثناء الحيض وغسل عائشة رضی الله عنها يحتمل ذلك

باب لا تقضی الحائض الصلوة الخ معناه ان الحائض تترك الصلوة ولا تقضيها وتعليق الباب للجزء الاول فما قال القسطلانی ان ترك الصلوة يستلزم عدم قضائها لان الشارع امر بتركها والمامور بتركه لا يجب فعله فلا يجب قضاؤها فلا حاجة اليه على انه منتقض بالصوم فتأمل **قوله** اتجزی احدانا الخ قيل ای تقضی احدانا ويحتمل ان يكون الاستفهام للاستبعاد والتعجب ای ايكفی احدانا صلاة ايام الطهر فقط ام ينبغی ان تقضی صلاة ايام الحيض ايضا

باب من اتخذ ثياب الحيض الخ الاستدلال بحديث الباب موقوف على ان يحتمل قول ام سلمة رضى الله عنها فاخذت ثياب حيضتى على الثياب التى يلبسها الانسان دون الخرق التى تحتشى بها الحائض عند ظهور دم الحيض ويحتمل ذلك ايضاً •

باب اذا حاضت فى شهر ثلاث حيض اى هو ممكن واذا ادعت المرأة ذلك تصدقت فيه والآية دالة على ان قولها مقبول فيه وجميع تعاليق الباب دالة على انه ليس فى الحيض تحديد وانما هو مفوض الى قول المرأة لكن فيما يمكن قوله ولكن دعى الصلاة هذا هو محل المناسبة بالترجمة فانه دليل على انه فوض الامر الى فاطمة

باب الصفرة والكدرة فى غير ايام الحيض يعنى انهما ليستا من الحيض ولا تمنعان الصلاة والصوم وبعض الفقهاء عدهما من الحيض •

باب عرق الاستحاضة قوله فكانت تغتسل الخ هذا اما كانت بسبب عادتها و اما للتطوع وبهذا التوفيق يطبق بين حديث فاطمة وام حبيبة •

باب الصلاة على النفساء اى صلاة الجنازة عليها قوله وسنتها الخ عطف على الصلاة على النفساء اى باب طريقة الصلاة عليها من انه يقوم الامام عند وسطها وهذا المطلق المرأة وقيد النفساء اتفاقى وهذا مذهب الشافعى رحمه الله فى سنية القيام يقوم الامام للرجل حذاء رأسه وللمرأة عند وسطها •

كتاب التيمم

باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا اى حكمه ان يصلى بغير وضوء ولا تيمم و لا اعادة عليه وهذا هو مذهب المؤلف واثبته بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لما شكا القوم اليه ما امرهم باعادة الصلاة الا ان فقدان التراب للقوم المذكورين كان حكميا لعدم شرعية التيمم بعد وههنا فقدان حقيقى وهو فى حكم الحكمى فى جواز الصلاة وعدم لزوم الاعادة فافهم

باب هل ينفخ فى يديه اى يستحب ذلك اذا تعلق بالاعضاء تراب كثير تحرزا عن المثلة •

باب التيمم للوجه والكفين مذهب المؤلف فى هذه المسئلة مثل ما يقوله اصحاب الظواهر وبعض المجتهدين من ان التيمم للوجه والكفين فقط ولا يلزم المسح الى المرفقين خلافا للجمهور وهم يقولون ان قوله انما يكفيه الخ حصر اضافى بالنسبة الى نفى التمرغ فقط وليس معناه اثبات الضربة الواحدة ومسح الكفين فقط بدليل ما ورده فى الصحيح مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم ضرب ضربتين احداهما للوجه والاخرى لليدين الى المرفقين •

باب الصعيد الطيب الخ غرضه من عقد الباب اثبات ان التراب له حكم الماء عند عدم وجدانه فاذا تيمم يصلى به ما شاء من الفرائض والنوافل ما لم يحدث كما هو حكم الماء وهذا مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى خلافا للشافعى وغيره من الائمة ومحل الاستشهاد فى حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك لان الظاهر المتبادر من الكفاية ان يكون له حكم الماء والا كانت الكفاية ناقصة مع ان المطلق ينصرف الى الكامل فتأمل •

باب التيمم ضربة غرضه اثبات ما يقوله بعض العلماء خلافا للجمهور فانه يجب عندهم ضربتان ويحملون الحديث على ما قلنا سابقا فتذكر قوله او ظهر شماله الخ كلمة او اما بمعنى الواو او شك من الراوى فكان اقتصارا على ذكر البعض دون البعض •

باب حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله الخ هذا الباب لا ترجمة له و لا يوجد فى النسخ الصحيحة وهو الصحيح فمناسبة حديث الباب بترجمة الباب السابق باعتبار ان قوله عليه السلام عليك بالصعيد فانه يكفيك كما انه عام بالنسبة الى انواع الصعيد كذلك له عموم بالنسبة الى كيفية التيمم فيحتمل ان يكون بضربة او ضربتين فتأمل

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة فى الاسراء اقول حديث الباب من حيث افادة انها فرضت اولا ليلة الاسراء خمسين ثم تقرر الامر على الخمس يثبت كيفية من كيفيات قوله وقال ابن عباس الخ مناسبته مع ترجمة الباب باعتبار ان فرضية الصلاة كانت فى اول الاسلام حتى بلغت فى اقصى مراتب الاشتهار وشاعت فى بعيد الاقطار قوله على يمينه اسودة الخ اسودة جمع سواد كازمنة جمع زمان ومن عادة الناظر اذا ابصر الصور والاشخاص من بعيد و لم يميز صورة عن صورة ان يكون مبصره شئ مثل السواد وقد تقرر فى علم المناظرة وهذا كناية عن عدم تمييزه صلى الله عليه وسلم بين تفاصيل صورهم والنكتة فى ذلك ان ابصار ذرية ادم كان ابصارا اجماليا والحق فى كشف الاجمال ان ينكشف على الاجمال

باب وجوب الصلاة فى الثياب قوله ومن صلى ملتحفا الخ غرضه الاشارة الى حديث الامر بالاستحباب لمن صلى فى ثوب واحد لانه يدل على ان وجوب اصل الصلاة مسلم ثابت فى الشرع حيث لم يتعرض الا لبيان الكيفيات من الالتحاف والاشتمال والتوشيح وغيرها وقس على هذا قوله ويذكر عن سلمة بن الاكوع الخ قوله ومن صلى فى الثوب الذى الخ احتاج فى هذا الباب الى هذا النوع من الاستدلال بالايماءات والاشارات الخفية لانه لم يرد فيه نص يدل عليه •

باب اذا صلى فى الثوب الواحد فليجعل على عاتقه اى هو مستحب قوله فليخالف بين طرفيه فان قلت ما مناسبة هذا الحديث بترجمة الباب قلت وجه دلالته على الترجمة ان المخالفة بين طرفى الثوب سبب لوقوع شئ منه على عاتقه غالبا •

باب اذا كان الثوب ضيقا اى ينبغى حينئذ ان يتزر به لا يلتحف لانه سبب لانكشاف العورة وان لم يكن فيتكلف بشغل المصلى عن صلاته مع ذلك يجوز العقد على الاعناق ايضا

باب الصلاة فى القميص يجوز الصلاة فى ثوب واحد من هذه الثياب والاولى الجمع فى اثنين منها الحسن رحمه الله له وجواز الصلاة فى التبان فقط يوافق مذهب مالك لان التبان انما يستر نصف الفخذ لا كلها قوله حدثنا عاصم بن على قال حدثنا ابن ابى ذئب الخ مناسبة هذا الحديث بالترجمة من حيث جواز الصلاة فى الثياب الغير المخيطة ايضا مع كون اهل الثوب واحدا

باب الصلاة بغير رداء اى هو جائز •

باب ما يذكر فى الفخذ هل هو عورة ام لا المذاهب فيه مختلفة فعند الشافعى وابى حنيفة رحمهما الله الفخذ عورة وانما الخلاف بينهما فى الركبة والسرة وعند مالك رحمه الله الفخذ ليس بعورة والاحاديث فى هذا الباب متعارضة والقوة من حيث الرواية لما ذهب اليه مالك قلت وجه الجمع بين تلك الاحاديث ان الفخذ ليس بعورة بالنسبة الى خاصة الرجل ومحارم اسراره اعنى الذين هم كثير الدخول عليه شديد التردد اليه و اما بالنسبة الى العامة ومن يزور الرجل غبا فانه عورة يدلك على هذا التطبيق حديث دخول عثمان على النبى صلى الله عليه وسلم وستره فخذه مع كشفه اياه عند ابى بكر وعمر واما ما ذهب اليه مالك رحمه الله من انه يجوز للعملة والجمالين وامثالهم الاقتصار على ما دون الفخذ فى الصلاة فلا شبهة فى صحته عندنا لما روى من طرق كثيرة حتى حصل العلم الضرورى ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكلفهم ولا امثالهم بستر الفخذ الى الركبة فى الصلاة وههنا قاعدة و هى ان النبى صلى الله عليه وسلم قد بين لها وجهين من الصلاة صلاة المحسنين وصلاة عامة المؤمنين وكم من اشياء قد جوزها فى الثانية ونهى عنها فى الاولى واذا انت حفظت هذه القاعدة سهل عليك اكثر المواضع المتناقضة فى باب الصلاة قوله قال زيد بن ثابت الخ فيه نظر لانه لا دلالة فيه على ان فخذه صلى الله عليه وسلم كان منكشفا ولو سلم انكشافه فلا نسلم انه كان ذلك باختياره عليه السلام حتى يكون دليلا على جوازه اللهم الا ان يقال المصنف رحمه الله اعتمد على ظاهر الحال وعلى انه صلى الله عليه وسلم كان نبيا وهو فى حالة الاختيار وعدمه مصئون عما لا ينبغى جريانه عليه صلى الله عليه وسلم ولو سلم فكان ينبغى ان ينبه عليه بعد تلك الحالة كما نبه عليه بعد ما وقع منه مرة فتأمل قوله فلما دخل القرية الخ فى هذا الحديث تقديم وتاخير لان دخوله صلى الله عليه وسلم القرية وخروج القوم الى اعمالهم كان قبل اجراء النبى صلى الله عليه وسلم مركوبه فى الزقاق وسككها •

باب فى كم تصلى المرأة من الثياب عقد الباب بهذا العنوان لحديث ام سلمة الوارد فى هذا الباب انها قالت تصلى المرأة فى خمار وقميص واشار بقوله وقال كان عكرمة الخ الى ان المطلوب لذاته فى ثياب المرأة ليس الا ستر جميع الجسد ما خلا الوجه والقدمين وقول ام سلمة تصلى فى خمار وقميص ليس الا انهما يستران جميع جسدها و لو حصل ذلك بثوب واحد يكفى ايضا •

باب اذا صلى فى ثوب له اعلام الخ اى لا تفسد صلاته ولكن تركه اولى

باب ان صلی فی ثوب مصلب او فیه تصاویر هل تفسد صلاته الخ یعنی لا تفسد صلاته لکنه مکروه ❊

باب من صلی فی فروج حریر قیل اول من لبس فرعون قوله ثم نزعه الخ ای لا تفسد صلاته لکنه مکروه لانه صلی الله علیه وسلم لم یعد الصلاة ولکن نزعه کالکاره له صریح فی الکراهیة ❊

باب الصلاة فی الثوب الاحمر الخ ای هی جائزة بلا کراهیة ان کان الاحمر غیر معصفر ❊

باب الصلاة فی السطوح والمنبر غرضه من عقد هذا الباب ان ما ورد فی الحدیث وجعلت لی الارض مسجدا وطهورا لا یقتضی لزوم الصلاة علی الارض بل یجوز علی غیر ذلك کالمنبر والخشب والسطوح ایضا اذا کان طاهرا ❊

باب اذا اصاب ثوب المصلی مرأته اذا سجد یعنی لا باس به ولا تدخل فی لمس النساء حتی تفسد صلاته ❊

باب الصلاة علی الحصیر الخ یعنی انها جائزة ومناسبة تعلیق الباب مع الترجمة باعتبار ان المقصود من اثبات جواز الصلاة علی الحصیر نفی لزوم الصلاة علی التراب الذی یمکن ان یتوهم من قوله علیه السلام جعلت لی الارض مسجدا وطهورا وقوله عفر وجهك وقوله لا فلح ترب ❊ ترب وقس علی ذلك قوله باب الصلاة علی الخمرة الا ان یراد لفظ الخمرة لکونه واقعا فی الحدیث وقس علی ذلك ایضا قوله باب الصلاة علی الفرش

باب السجود علی الثوب ای هو جائز وحدیث الباب محمول عند الشافعی علی ما اذا کان منفصلا عن المصلی او متصلا غیر متحرك بحرکته لانه لم یجز السجدة علی الثوب المتصل الذی یتحرك بحرکة المصلی وعند الحنفیة جائز مع الکراهة وما قال القسطلانی من ان السجدة علی کور العمامة جائز بلا کراهة عند الحنفیة وذلك لانه اورد مذهب ابی حنیفة رحمه الله مقابلا لمذهب مالك رحمه الله وهو الکراهة فهو خطأ فی نقل المذهب بل الکراهة عند الحنفیة ایضا ثابتة بلا ارتیاب ❊

باب الصلاة فی الخفاف غرضه من اثبات جواز الصلاة فی الخفاف دفع ما عسی ان یستبعد من جواز الصلاة فیها لکون خفافهم مثل النعال حیث کانوا یمشون فیها فی الطریق والاسواق ❊

باب اذا لم یتم السجود نقل عن الفربری ان بعض اوراق الکتاب کان غیر ملتصق بالکتاب فوقع الخطأ من بعض النساخ فی الحاق تلك الاوراق فالحقوها فی غیر الموضع الذی اراد المصنف الحاقها فیه فی نفسه وهذا الباب فی هذا المقام من هذا القبیل وکذا الابواب الاتیة لانها فی الحقیقة من ابواب صفة الصلاة فاحفظ ❊

باب فضل استقبال القبلة ثبت بحدیث الباب فضله لانه علیه السلام جعل الاستقبال خصلة واحدة من الخصال الممیزة بین المسلم وغیره الفارقة بینهما ❊

باب ما جاء فی القبلة ومن لم یر الاعادة علی من سها الخ ظاهر هذه الترجمة الاشارة الی ما ذهب الیه ابو حنیفة رضی الله عنه من ان المصلی لو اخطأ فی تحری القبلة فی لیلة ظلماء وصلی الی غیر القبلة فصلاته جائزة ولیس علیه ان یعید خلافا للشافعی رحمه الله والاستدلال بفعله علیه السلام من حیث انه علیه السلام اقبل علی الناس بوجهه وانصرف من القبلة ومع ذلك بنی علی صلاته ولم یستانف فتأمل والحدیث الاول من الباب ناظر الی الجزء الاول من الترجمة وهو قوله ما جاء فی القبلة ای ما جاء فی صورة القبلة قبله ونزول الیة واتخذوا من مقام ابراهیم مصلی ای اجعلوا مقام ابراهیم بینکم وبین الکعبة فی صلاتکم فهذه الایة دالة علی کون الکعبة قبلة والاحادیث الاخر ناظرة الی الجزء الثانی من الترجمة فافهم ❊

باب حك البصاق بالید الخ من ههنا شرع المؤلف فی بیان احکام المسجد ویتعلق بها خصائل استقبال القبلة واحکامها قوله ولکن عن یساره هذا محمول علی غیر المسجد بقرینة قوله علیه السلام ما سیاتی البزاق فی المسجد خطیئة وکفارتها دفنها

باب حك المخاط بالحصی الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب ان ما ذهب الیه بعض العلماء من ان المخاط نجس وتمسکوا بهذا الحدیث حیث قالوا ان حکه علیه السلام کان للتطهیر لا للتنظیف محتمل الحدیث ویحتمل ان یکون غرضه ابطال ذلك المذهب ومثل ذلك یفعل المؤلف فی کتابه هذا کثیرا او ایراد تعلیق الباب لاجل هذه المناسبة وههنا توجیه اخر مطرد فی اکثر المواضع وهو اجود التوجیهات عندی وهو انه من داب المصنف ان یورد حدیثا واحدا متعدد الطرق مرارا متعددة ویعقد کل ترجمة بلفظ اخر واقع فی ذلك الحدیث مقصوده لیس الا اکثار طرق الحدیث کما وقع فی هذا المقام

باب هل یقال مسجد بنی فلان انما اهتم المصنف باثبات ذلك لان کون المساجد مملوکة لله غیر مملوکة لاحد یوهم ان لا یجوز اضافتها الی احد فلدفع هذا الوهم اثبت انه یجوز الاضافة لعلاقة ما من البناء او التولیة او القرب مثلا ❊

باب القسمة وتعلیق القنو فی المسجد الخ قوله وقال ابراهیم الخ اکتفی فی هذا الباب بایراد الحدیث المعلق لانه سیذکر فی موضع اخر الذی یتعلق هذا الحدیث به تعلقا شدیدا وانما قلنا انه معلق لان ابراهیم بن طهمان لیس من شیوخ المؤلف ومثل هذا یفعل المؤلف کثیرا ❊

باب من دعی لطعام فی المسجد غرضه من عقده هذا الباب جواز الکلام المباح فی المسجد وذلك لدفع ما عسی ان یتوهم من عدم جوازه لانه مبنی للطاعة ولما ورد فی الحدیث عن النهی من کلام الدنیا فی المسجد ❊

باب اذا دخل بیتا یصلی حیث شاء ای هو مخیر یصلی فی ای موضع شاء بعد الاستئذان للدخول وحصول الاذن او یصلی حیث امر لکن ینبغی ان لا یکون ذلك مقرونا بالتجسس المنهی عنه قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة الخ قیل هذا الحدیث لا یقتضی ان یصلی حیث شاء وانما یقتضی انه یصلی حیث امر قلت فی بعض طرق الحدیث اشارة الی ان عتبان فوض الامر الیه صلی الله علیه وسلم فی تخصیص المکان فلو صلی حیث شاء جاز لکن رد الامر الیه تبرعا والله اعلم ❊

باب التیمن ای هو مستحب ❊

باب هل تنبش قبور مشرکی الجاهلیة ای هو جائز ولو صلی فی المقابر فالصلوة فیها مکروهة ومع ذلك فلا اعادة علیه ❊

باب من صلی وقدامه تنور الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب دفع توهم من توهم انه لا یجوز صلاة الرجل وقدامه تنور للتشبیه بالمجوس هذا وفی استدلال المصنف نوع خفاء لا یخفی وتوجیهه ان کون النار قدام المصلی لو کان غیر مرضی عند الله ومفسد الصلاته لما ساغ ذلك فی حق حبیبه ونبیه ولما احضرها الله تعالی قدام نبیه علیه الصلاة والسلام

باب نوم المرأة فی المسجد ای هو جائز وان کان احتمال ورود الطمث لکن المذهب ان المرأة اذا حاضت فی المسجد خرجت عند ذلك ولا یحرم علیها النوم ابتداء

باب نوم الرجال فی المسجد ای هو جائز مع احتمال الاحتلام قوله کان اصحاب الصفة فقراء الخ مناسبة هذا القول بعنوان الترجمة باعتبار عکس قوله کان اصحاب الصفة فانه یفید کون بعض الفقراء اصحاب الصفة کانوا من سکان المسجد النبوی وکانوا ینامون فیه ویمکن ان یقال ان قوله کانوا فقراء یستلزم اللزوم العادی لکونهم ساکنین فی المسجد اذ لم تکن لهم مساکن مملوکة ولم تکن لهم معرفة تصحح البیتوتة عند غیر رسول الله صلی الله علیه وسلم ❊

باب ذکر البیع والشراء علی المنبر غرضه اثبات جواز التکلم بالایجاب والقبول للبیع فی المسجد بلا احضار المبیع فیه لکونه مثل التکلم کسائر الکلمات المباحة فی المساجد لکن فی دلالة الحدیث المخرج فی الباب علی ذلك نوع خفاء لانه صلی الله علیه وسلم ذکر البیع والشراء فی المسجد لافادة حکم شرعی فهی افادة علمیة لیست مما نحن فیه لکن خص المؤلف رحمه الله نظرا الی مجرد ذکر البیع والشراء جاء منه صلی الله علیه وسلم والایجاب والقبول بلا احضار المبیع لیس الا ذکر البیع والشراء فیه فیجوز وان کان ذکره علیه السلام من وجه وهذا من وجه اخر ومثل هذا الاستدلالات کثیر فی البخاری کما مر غیر مرة ❊

باب تحريم تجارة الخمر في المسجد لما كان حرمة الربا لكونه عقدا متضمنا المفسدة ووجد النبي صلى الله عليه وسلم تجارة الخمر مشاركة للربا فيه عقب لذلك قراءة الآيات المذكورة بتحريم تجارة الخمر والمسئلة الفقهية المستنبطة للمؤلف من هذا الباب جواز ذكر البيع والشراء في المسجد على ما ذكرنا سابقا +

باب الاسير او الغريم يربط في المسجد الخ دلالة حديث الباب على جواز ذلك ظاهرة والحديث الذي في الباب الثاني لهذا الباب اظهر في ذلك ولهذا ينبغي ان يقال انه باب في الباب على نحو ما مر سابقا في مواضع عديدة وبهذا ينحل ما يشكل في عقد المؤلف ذلك الباب بباب الاغتسال اذا اسلم انه يناسب ايراده في كتاب الغسل لا ههنا فليتأمل +

باب ادخال البعير في المسجد اى هو جائز اذا وجد سبب داع اليه وركوبه صلى الله عليه وسلم في الطواف كان في عمرة القضاء وسبب ذلك خوفه عليه السلام من المشركين ان يكيد واكيدا ولم يتمكنوا منه بسبب ركوبه عليه السلام +

باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ الخ هذا الباب وقع بلا ترجمة ومناسبة حديثه مع الابواب السابقة باعتبار ان خروج الرجلين من الصحابة كان بعد تحدثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ليلا في المسجد فيستنبط منه جواز التكلم والتحدث في المسجد +

باب الخوخة والممر في المسجد **قوله** عن ابي سعيد الخدري الخ الذي يفهم من الحديث انه صلى الله عليه وسلم بني قوله ان امن الناس علي على بكاء ابي بكر وهذه الرواية مخصوصة بخصوص ابي سعيد وقد جاء عن كثير من الصحابة انه صلى الله عليه وسلم خطب لهذا خطبة مستقلة ودلالتها على الاستخلاف ظاهرة ولا يخفى على من له طبع سليم

باب رفع الصوت في المساجد اى هو مكروه ولا ينبغي ان يقع من المتقي والحديث الاول من الباب بحسب الظاهر حديث موقوف ومثل هذا عند المؤلف له حكم المرفوع لما ذكر فيه لفظ مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خالف مسلم في امثال هذا الحديث قريبا من ثلاثمائة حديث ولم يحكم برفع تلك الاحاديث +

باب الاستلقاء في المسجد ثبت في الباب جواز الامرين الاستلقاء ووضع الرجل على الرجل الذي نهى عنه في حديث آخر فاما ان يقال ان هذا ناسخ للنهي او يقال ان النهي محمول على ما اذا كان الازار ضيقا يخاف فيه انكشاف العورة +

باب الصلاة في مسجد السوق انما اهتم المؤلف باثبات جواز هذا لما مر آنفا والمراد بمسجد السوق المكان الذي يعده اهل السوق لان يصلوا فيه غير مسجد المحلة الذي له حكم المسجد الى ابد الآباد **قوله** وصلى ابن عون الخ قال القسطلاني والله اعلم مناسبة هذا التعليق المسئلة وما اورد عليه انه لترجمة الباب واقول ان المناسبة باعتبار انه يدل على ان ابن عون صلى في مسجد وراء المسجد وما اورد عليه انه صلى ابن عون في مبيته ليس بشئ لان صلاته كان من حيث كونه مسجدا ولهذا القدر من المناسبة اورد المؤلف تعليقات الابواب بل بادنى من ذلك +

باب تشبيك الاصابع غرضه اثبات جواز ذلك ودفع لما عسى ان يتوهم من نهيه عليه السلام التشبيك في الصلاة والمرور للصلاة كراهة ذلك في جميع الاحيان +

باب سترة الامام لما فرغ من احكام المسجد شرع في احكام السترة وغرض المؤلف من عقد هذا الباب ان سترة الامام كاف للقوم فمع سترة الامام لو مر المار بين يدي القوم لا يأثم بذلك والاشارة الى ان ما قال الشافعي رحمه الله في معنى قول ابن عباس يصلي بالناس بمنى الى غير جدار اى الى غير سترة ليس على ما ينبغي بل معناه الى غير جدار يكون هو سترة وان كانت العنزة او العكازة سترة له لانه ثبت من تتبع احواله صلى الله عليه وسلم في صلاته في الصحراء انه ما صلى الا والعنزة تكون بين يديه فلذلك استشكل سند كلام ابن عباس بذلك لان عدم انكار احد لا يجوز لكون صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سترة وسترة القوم سترة الامام بل الظاهر هو هذا فافهم ويمكن قد جاء توجيه قول الشافعي رحمه الله الى غير سترة مراده الى غير سترة جدار دون مطلق السترة فلا مخالفة بين ما قال الشافعي في معناه وبين ما قال الآخرون +

باب قدركم ينبغي ان يكون بين يدي المصلي الخ غرضه من اثبات ذلك ان لا يتجاوز المصلي عن هذا القدر لئلا يفضي الى تضييق الطريق على الناس والموضع الذي يكون من القدم الى موضع الجبهة وثبت انه كان بين موضع قيامه صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ثلاثة اذرع فاذا كان كذلك فتقريبا يبقى بين مصلاه اى موضع سجوده وبين الجدار ممر الشاة +

باب السترة بمكة عقد الباب لهذا رد الما قاله البعض من انه لا تصنع السترة اذا صلى في المسجد الحرام لئلا يضيق على الناس وكلهم هناك مشغولون بالطاعات من الصلاة والطواف وغيرهما-

باب الصلاة بين السواري في غير جماعة اى هي جائزة والكراهة ليس الا في الصلاة بين السواري في الجماعة +

باب حدثنا ابراهيم بن المنذر الخ هذا الباب لا ترجمة له فهو كفصل الباب الاول من انه شرع لمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العمودين لانه يفهم منه انه صلى الله عليه وسلم صلى بين العمودين وكان بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع

باب الصلاة الى السرير **قوله** قالت اعدلتمونا الخ قالت رضي الله عنها ذلك حين وقعت المناظرة بينها وبين من قال يقطع المرأة والكلب والحمار صلاة المصلي +

باب من قال لا يقطع الصلاة شئ **قوله** حدثني مسلم الخ ثبت بالحديث الاول من الباب كون المرأة غير قاطعة للصلاة والكلب والحمار مسكوت عنهما والحديث الثاني مثبت للترجمة بتمامها وغرض المؤلف من عقد هذه الابواب الى آخر الكتاب الاشارة الى ان المرأة غير قاطعة للصلاة +

كتاب مواقيت الصلاة

باب مواقيت الصلاة انما عقبه بباب مواقيت الصلاة لان المراد بكتاب مواقيت الصلاة كتابها مطلقا وبابها المواقيت من حيث انها شرعت بالوحي ام بالاجتهاد فتأمل **قوله** اعلم ما تحدث الخ يعني انك متكلم بامر عظيم وهو ان جاء جبرئيل بهذا اليه عليه السلام فاعلمه وحققه هو كذلك **قوله** ولقد حدثتني عائشة الخ يستنبط منه ان صلاته صلى الله عليه وسلم كانت بعد المثل لان الحجرات في ذلك الوقت كانت حيطانها غير مرتفعة كثير الارتفاع والصحن ايضا غير متسع وفي مثل تلك الحجرات لا يظهر الشمس على الحيطان الا بعد المثل وادرج المؤلف في كتاب مواقيت الصلاة ابوابا دالة على فضائل الصلاة

باب في تضييع الصلاة عن وقتها اى في التشديد فيه والنهي عنه **قوله** قال اى عليه الصلاة والسلام +

باب تاخير الظهر الى العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الى توجيه الحديث وصرفه عن الظاهر اعني جمعه عليه السلام من غير عذر في الحضر بانه كان فعله ذلك جمعا في الصورة بتاخير الظهر الى وقت العصر واداءها في آخر جزء من وقتها متصلا باول وقت العصر وليعلم ان ما وقع في الحديث من قوله صلى بالمدينة وهم من الراوي لانه روي ان ذلك كان في تبوك وقال الراوي في بيان تلك القصة انه صلى الله عليه وسلم جمع من غير سفر اى من غير سير لانهم كانوا نازلين فروى الآخرون هذا الحديث بالمعنى فهو من قول الراوي اى في حضر وعبروا عن ذلك بقوله بالمدينة والا كان ذلك في سفر فاحفظ **واعترض** على هذا التوجيه بعض الفضلاء بانه يأباه ما وقع في جامع الترمذي من قول ابن عباس حين سئل عن هذا اراد ان لا يحرج امته فانه يدل صريحا على ان المقصود بهذا الفعل دفع الحرج وكان ذلك في غير عذر من السفر وامثاله والا لم يكن دفعا للحرج **واجيب عنه** بان قول ابن عباس انما يقتضي دفع الحرج مطلقا لا دفع الحرج المخصوص كما هو مبني قواعد الاصول ودفع الحرج مطلقا يتحقق بالجمع في حالة النزول فانه صلى الله عليه وسلم لو اكتفى بالجمع في حالة السير دون النزول فكان له مساغ لكن اراد دفع الحرج عن امته فجمع في حالة النزول وفي هذا التقرير لا يرتاب فيه من له معرفة بعلم الاصول ولكن بقي ههنا نظر قوي وهو ان مثل هذا الوهم الذي له مفاسد

سیطرة الفساد من الرواة الثقات واهل النظر والحفظ والتیقظ مع عدم توفر التابعین والتبع واصحاب الاصول والجوامع علیه بعید جدا والا لارتفع الامان عن اکثر الاحادیث فتأمل

باب من ادرک رکعة من العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی ان المصلی لو صلی العصر بحیث تقع منه رکعة قبل الغروب والثانیة بعده جازت صلاته ولا حاجة الی القضاء وسبب الاهتمام بذلک ما تقرر عند الشافعی رحمه الله من انقسام اوقات العصر الی اربعة وقت الاستحباب وهو ان یصلی بعد صیرورة الظل مثل ذی الظل سوی فیء الزوال متصلا ووقت الجواز مع فضیلة ما وهو ان یؤخر الی مثلین ووقت الجواز المجرد وهو من المثلین الی ان یصفر الشمس ووقت الضرورة وهو بعد اصفرار الشمس والمصلی یأثم بتاخیر الصلاة الی وقت الضرورة فعند المؤلف ان المصلی لو وقعت بعض صلاته فی وقت الضرورة یخرج عن عهدة الصلاة وان کان آثما فی التاخیر **قوله** انما بقاؤکم فیما سلف قبلکم الخ أستشکل هذا بان بقاء هذه الامة بحسب الخارج ازید بالنسبة الی بقاء تلک الامم فکیف یصدق هذا المثل لان مقتضاه ان یکون الامر بالعکس والجواب ذکر الوقت المجرد کونه معیارا بالنسبة الی اخرهم مع کون عملهم کثیرا +

باب وقت المغرب **قوله** قال عطاء الخ مناسبة التعلیق بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی ان اخر وقت المغرب متصل باول وقت العشاء لان الجمع فی الحضر محمول عند المؤلف علی الجمع فی الصورة ولو کان بعذر المرض +

باب من کره ان یقال للمغرب العشاء الحکمة فی نهیه علیه السلام عن ذلک الاحتراز عن ان یقع فی القرآن انعجام واخلال لفهم المقصود حیثما وقع فی القرآن لفظ العشاء اذ لو استعمل العشاء فی المغرب ایضا وشاع ذلک فیما بینهم لوقع الالتباس فی لفظ العشاء الواقع فی القرآن وتبادر الوهم فیه الی المغرب ایضا فیقع انعجام شدید الا تری ان الظهر والعصر اذا استعمل لفظ کل واحد منهما موضع الاخر فاذا ذکر الظهر مثلا فی کلام وحکم علیه بحکم لوقع الانعجام فی ذلک الکلام ولو بعد حین **قوله** صلی الله علیه وسلم سبعا جمیعا الخ هذا یدل ایضا علی ان اخر المغرب متصل باول وقت العشاء لان فعله صلی الله علیه وسلم هذا انما کان فی الحضر بقرینة قوله صلی ثمانیا جمیعا لان غالب عمله علیه السلام فی السفر ان یصلی صلاة الظهر والعصر اربعا کل واحد منهما ثنتان ثنتان ولا یجوز ان یحمل علی الجمع الحقیقی لانه ما قال به من اهل السنة والجماعة فی الحضر من غیر عذر +

باب فضل العشاء **قوله** من اهل الارض غیرکم الظاهر ان مراده علیه السلام ان الصلاة فی هذا الوقت مخصوص بهذه الامة ویحتمل ان یکون معناه انکم مخصوصون بهذا الانتظار لانه کان فی اول الاسلام ولم یکن یصلی الصلاة الا فی مواضع عدیدة وذلک ایضا فی اول الوقت بعد غیبوبة الشفق والانسب بترجمة الباب هو الاول کما لا یخفی علی من له طبع سلیم +

باب من لم یکره الصلاة الا بعد العصر یعنی یجوز الصلاة وقت الاستواء ونصف النهار ولا یحکم بعدم الجواز الا فیما قبل الطلوع والغروب فلا اصل کما قال به مالک مطلقا والشافعی فی یوم الجمعة +

باب ما یصلی بعد العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی توجیه ما روی عن عائشة رضی الله عنها من انه لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم یدع الرکعتین بعد العصر بانه کان ذلک قضاء لراتبة الظهر ومعنی قولها ما ترکهما ترک نسخ بل کان علیه السلام اذا فاتته راتبة الظهر او راتبة صلاة اخری صلاها بعد العصر لکن هذا التوجیه لا تمشی فی اخر احادیث الباب فتأمل +

باب من نسی صلاة مقصود الباب عدم وجوب الترتیب بین الوقتیة والفوائت علی خلاف ما ذهب الیه ابو حنیفة رحمه الله +

باب ما یکره من السمر بعد العشاء **قوله** السامر من السمر الخ ای مشتق وهذا اشارة الی تفسیر هذا اللفظ من القرآن +

باب السمر مع الضیف والاهل فی هذا الحدیث تقدیم وتاخیر لان اکله

رضی الله عنه وحنثه فی یمینه ینبغی ان یذکر قبل قوله فشبعوا وصارت اکثر وما وقع فی الحدیث من قوله تعشی ابو بکر عند النبی صلی الله علیه وسلم فتقریر الکلام ان یقال ان قول الراوی ثم لبث حتی صلیت العشاء تفصیل لما سبق من قوله تعشی ابو بکر رضی الله عنه

کتاب الاذان

باب بدء الاذان **قوله** ذکروا النار والناقوس الخ اختصار والمفصل انهم قالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال ذلک للنصاری فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذلک للیهود فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذلک للمجوس فاری عبد الله بن زید فی منامه الاذان فعرضه علی النبی صلی الله علیه وسلم فامر بلالا بالاذان +

باب فضل التاذین **قوله** ادبر الشیطان له ضراط الخ لعل الحکمة فی هرب الشیطان عند الاذان دون الصلاة انه شعار الاسلام یجهر فیه بذکر الله ویصیر به الدار دار الاسلام -

باب الکلام فی الاذان یعنی ان الکلام لا یقطع الاذان کما یقطع الصلاة فان اتفق الکلام فی خلاله لا یعاد +

باب من قال لیؤذن فی السفر الخ قید فی السفر اتفاقی وغرضه من عقد الباب نفی لزوم اجتماع المؤذنین فی الاذان کما هو معمول اهل الحرمین +

باب هل یتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا الخ غرضه اثبات ان الاذان غیر ملحق بالصلاة فی الاحکام ولا یشترط فیه الاستقبال وبهذا یتحقق المناسبة بین الترجمة والآثار الواردة فیه

باب متی یقوم الناس اذا رأوا الامام الخ اظهر تاویلات هذه الترجمة ان یقال ان قوله اذا رأوا الامام جواب من یعنی یقومون اذا رأوا الامام عند الاقامة

باب هل یخرج من المسجد لعلة لعل غرضه الاشارة الی استثناء حالة الضرورة من نهی الخروج عن المسجد بعد ما اذن فیه +

باب اذا قال الامام مکانکم حتی رجع الخ ای ینبغی ان ینتظروه ولا یقیموا مقامه اماما اخر ولا یتفرقوا من مواقفهم +

باب قول الرجل للنبی صلی الله علیه وسلم ما صلینا الاهتمام باثبات ذلک لاجل ما ذهب الیه بعض العلماء من کراهة التکلم بمثل فاتتنا الصلاة او ما صلینا کما سبق مثل ذلک لکن لو استدل علی ذلک بقول النبی صلی الله علیه وسلم ما صلیتها لکان انسب لانه علیه السلام صرح بلفظ ما صلیت بل هو حاصل کلامه رضی الله عنه

باب وجوب صلاة الجماعة مذهب الشافعی فی هذا الباب ان الجماعة فرض بالکفایة وسنة مؤکدة لکل واحد علی العین ویحتمل ان یکون مقصود الباب هو هذا واستدل بقول الحسن علی وجوب الجماعة لانه امر بترک اطاعة الام اذا امرت بترک الجماعة والحال ان اطاعتها واجبة الا فی معصیة فعلم من ذلک ان ترک الجماعة معصیة لا طاعة فیها لاحد

باب فضل صلاة الفجر فی الجماعة هذا الباب باب فی الباب فلا اشکال فی ربط الحدیثین الاخرین فیه مع الترجمة فتدبر +

باب فضل من غدا الی المسجد **قوله** فلا صلاة الا المکتوبة اشارة الی رد ما ذهب الیه الحنفیة من استثناء سنة الفجر من ذلک +

باب حد المریض ان یشهد الجماعة الحد ههنا من الحدة یعنی باب فضل تکلف المریض ومناسبة الحدیث الثانی من الباب مع الترجمة باعتبار تمام القصة المخرجة فی مواضع اخر +

باب هل یصلی الامام بمن حضر الخ مقصوده انه یترک الجماعة والخطبة بعذر المطر او هل یصلی بالجماعة ویخطب بمن حضر ولو کانوا قلیلا **قوله** انها عزمة الخ هذا القول یحتمل معنیین **احدهما** ان تلک الکلمة سنة امر بها رسول الله صلی الله علیه وسلم **وثانیهما** ان الجمعة عزمة ای واجبة یأتون بها الناس ویخرجون فی الخطر ما لم یرخص لهم بالصلاة فی الرحال +

باب اذا حضر الطعام واقیمت الصلاة الاحادیث فی هذا الباب متعارضة والتطبیق بینها ان البدایة بالعشاء اولی فی صورة فساد الطعام بتاخر اکله او اضطراب الجوع او نحو ذلک واذا لم یکن من هذه الامور شیء فالبدایة بالصلاة

اولی فکل حدیث واثر محمول علی محملہ واشار المؤلف ایضاً بایراد الباب اللاحق بهذا الباب الی تعارض الادلة فی هذا الباب وطریق الجمع ما ذکرناه آنفاً +

باب من صلی بالناس وهو لا یرید الا ان یعلمهم مقصوده من عقد هذا الباب انہ لیست هذه الصلاة صلاة المرائی بل فیه ثواب الصلاة للمصلی مع ثواب التعلیم ایضاً +

باب اهل العلم والفضل احق بالامامة **قوله** مروا ابا بکر الخ استدل المؤلف بامامة ابی بکر رضی الله عنه علی فضله فحاصل الاستدلال ان افضلیة ابی بکر رضی الله عنه معلومة لنا قطعاً بالاحادیث المتواترة المعنی وعلمنا منه هذه المسئلة فی الامامة وقال بعضهم ان هذه الامامة هی الدالة علی فضلیته ولا یخفی انه حینئذ یلزم الدور فی الاستدلال +

باب من قام الی جنب الامام لعلة الخ ای هو جائز لوجود علة مثل کون الامام ضعیفاً لا یسمع الناس صوته من بعید فیقوم واحد الی جنبه ویُسمع الناس تکبیر الامام وغیر ذلک +

باب من دخل لیؤم الناس فجاء الامام الاول الخ یعنی جاء الامام الذی کان استخلف هذا الامام فتأخر الاول ای الذی کان اولاً فی بدایة الصلوة جازت الصلاة الاولی ای ما صلی من الصلاة لا یحتاج الی اعادته +

باب اذا استووا فی القراءة الخ الحدیث الذی هو نص فی هذه الترجمة اورده مسلم وغیره من ابی مسعود الانصاری ولم یلتفت الیه المؤلف فکانه ما وجده علی شرطه

باب اذا زار الامام قوما فامهم غرضه من هذا الباب اثبات جواز ذلک دفعاً لتوهم عدم الجواز اصلاً سواء اذن رب الدار اولا متمسکاً بقوله علیه السلام لا یؤمن الرجل الرجل فی سلطانه ای فی منزله ولا یجلس علی تکرمته الا باذنه وقال ان الاستثناء متصل بالحکم الاخر فقط کما هو مذکور فی جامع الترمذی +

باب انما جعل الامام لیؤتم به وصلی النبی صلی الله علیه وسلم الخ اشار بایراد هذا القول فی تعالیق الباب الی نسخ هذا القدر من الحکم اخیر فعله علیه السلام حین صلی بنفسه قاعداً وصلی القوم قیاماً وامرهم بذلک والمؤلف رحمه الله قدم فی الباب الحدیث الناسخ واخر المنسوخ ولو عکس لکان احسن ترتیباً +

باب متی یسجد من خلف الامام **قوله** وهو غیر کذوب الخ المراد منه انه غیر واهم فی الحدیث بل ضابط حسن یضبط وهذا هو المراد فی کل موضع یقال فی حق الصحابی مثل ذلک وذلک لان کلهم مقبولون مأمونون عن حقیقة الکذب لا مجال فیهم لتوهم الکذب +

باب اثم من رفع رأسه قبل الامام **قوله** صورته صورة حمار هذا وعید والظاهر منه تحققه فی الدنیا ولا ینافی ذلک عدم تحققه فی الخارج لان معنی الکلام انه فعل فعلاً یستوجب ذلک ومع ذلک لو تخلف تلک المقتضیة عن فاعل ذلک الفعل بفضل الله تعالی فلا ضیر فی الاستیجاب +

باب امامة العبد الخ غرض المؤلف اثبات جوازها وبه قال الشافعی وکرهها ابو حنیفة رحمه الله وقراءة الامام من المصحف مفسدة للصلاة عند ابی حنیفة ولا بأس بها عند الشافعیة فظاهر ما روی عن عائشة تعلیقاً یؤید مذهبهم والحنفیة یأولونه یقولون معنی یؤمها من المصحف انه کان ینظر فی المصحف ویصلی قریب ذلک معها رضی الله عنه وانما النقصان فی صلاة الامام +

باب اذا لم ینو الامام ان یؤم الخ المراد ان صیرورة الامام اماما للقوم لا یحتاج الی ان یوجد منه نیة ذلک قبل الصلاة +

باب اذا طول الامام الخ مراده ان الاقتداء بالامام لا یصیر لازماً بالشروع معه بل له ان یترک الاقتداء ویصلی منفرداً +

باب تخفیف الامام فی القیام الخ اشار بترجمة الباب الی تاویله **قوله** فلیتجوز ای فلیجوز فی القراءة وتکثیر الاوراد والاذکار ولیتم الرکوع والسجود بقرینة ما سیأتی فی باب اخر انه صلی الله علیه وسلم کان اشد تخفیفاً للصلاة فی تمام +

باب من شکا امامه الخ یعنی انه لیس داخلاً فی حد الغیبة والتعییر +

باب الرجل یأتم بالامام ویأتم الناس بالمأموم الخ یحتمل معنیین **احدهما** یأتم بالامام ویأتم الناس بالمأموم یعنی انهم یسمعون منه التکبیر ویکون الامام فی الحقیقة ولکل احد **وثانیهما** یأتمونه حقیقة وذهب المؤلف الی کلا الاحتمالین فی امامته علیه السلام لابی بکر وامامة ابی بکر للقوم وما قال به احد من کونه صلی الله علیه وسلم مقتدیاً بابی بکر فاحتمال ثالث لم یقل به المؤلف

باب اذا قام الرجل عن یسار الامام الخ **قوله** صلیت مع النبی صلی الله علیه وسلم ذات لیلة فقمت عن یساره الخ هذا الحدیث قد اخرجه المؤلف فی مواضع ویستنبط منه فی کل موضع ما یتعلق بذلک الموضع من الاحکام الدینیة وقد اکثر مثله فی کتابه هذا وهو مما یدل علی قوة اجتهاد المؤلف فانه استنبط کل جزئی من الحدیث مع قلة الصحیح منه ومطلب هذا المقام یتعلق بمسئلة الجماعة فان سنة القیام اذا کان المأموم فرداً واحداً ان یقوم عن یمین امامه ومع ذلک لو قام عن یساره لم تفسد صلاته +

باب صلاة اللیل ذکر هذا الباب ههنا لیس من حیث صلاة اللیل لان له موضعاً اخر وراء هذا الموضع بل هو من قبیل الباب فی الباب لبیان کیفیة الجماعة فی صلاة اللیل مع زیادة فائدة وعندی ان المؤلف انما اورد هذا الباب فی هذا المقام لافادة جواز الجماعة فی النوافل علی خلاف ما ذهب الیه الحنفیة وذلک لان صلاة التراویح لم تکن فی ذلک الوقت من المؤکدات بل کانت کسائر النوافل والسنن فلما جوز رسول الله صلی الله علیه وسلم الجماعة فیها عُلم منه تجویزها فی کل نفل وان کان الافضل اداؤها فی البیوت منفرداً تحرزاً عن شبهة الریاء +

باب ایجاب التکبیر الخ شرع المؤلف من ههنا فی بیان صفة الصلاة واستشکل الاسماعیلی رحمه الله ایراد المؤلف الحدیث الاول من هذا الباب بوجهین **احدهما** خلوه عن ذکر التکبیر **وثانیهما** ان ما ذکرناه فی بعض طرق الحدیث من قوله علیه السلام واذا کبر فکبروا فلیس ایضاً یدل علی ان تکبیرة الافتتاح احدی ارکان الصلاة والمقصود من عقد هذا الباب هو هذا **اقول** اما الجواب عن الاول فهو ان المؤلف اشار بعقد الباب الی ان اسقاط لفظ اذا کبر فکبروا وهم والصحیح ما رواه اخرون عن انس رضی الله عنه مع زیادة واذا کبر فکبروا وعن الثانی بان قوله اذا کبر فکبروا وان لم یدل بمنطوقه علی وجوب التکبیر حین تکبیر الامام لکن له دلالة بطریق الاقتضاء علی ان صفة الصلاة هو هذا وهذا القدر یکفی شاهداً علی مطلوبیة التکبیر وقد فصل الاحادیث الاخر بین تکبیرة الافتتاح وغیره من التکبیرات فندب الی بعضها واوجب بعضها فلا یرد انه یدل علی نفی التسلیم علی وجوب التکبیرات مع انه لم یقل به احد فتأمل

باب رفع الیدین فی التکبیرة الاولی الخ یعنی ان السنة ان یرفع الیدان مقارناً بتکبیرة الافتتاح بلا تقدیم وتاخیر +

باب رفع الیدین اذا کبر واذا رفع الخ هذا الرفع ما وصی به الشافعی رحمه الله اما اصحاب الشافعی فقد حفظوا وصیته وقالوا به لما وصل الیهم هذا الحدیث

باب رفع البصر الی الامام الخ عقد هذا الباب لما تقرر ان الاولی ان ینظر المصلی فی صلاته الی موضع سجوده ومع ذلک لو رأی الی امامه ولم ینظر الی ذلک الموضع لم تفسد علیه صلاته والحدیث المعلق مناسبته بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی انه صلی الله علیه وسلم نظر قدامه فی صلاته ولم ینظر الی موضع سجوده فیقاس علیه المأموم اذا نظر الی امامه وقد مر غیر مرة ان البخاری ربما یعقد الترجمة لامر خاص من بین العام مع ان مراده اثبات ذلک العام وذلک لتعیین صورة من بین صوره المحتملة کما قلنا ههنا فان مراده رحمه الله نفی لزوم النظر الی موضع السجود وهو عام ومن صورة المحتملة اختیار صورة خاصة وهی حالة النظر الی الامام وتصدی لاثباتها مع ان الغرض اثبات العام فاحفظ هذا التحقیق فانه مما ینفعک فی مواضع شتی من هذا الکتاب

واللّٰہ اعلم بالصواب **قوله** انی ایت الجنة الخ لیس فی هذا الحدیث ذکر رفع البصر الی الامام اصلا فمناسبته مع الترجمة باعتبار ان قوله علیه السلام لقد رأیت الخ یدل علی نظره علیه السلام الی جانب قدامه فیقاس علیه حال المأموم ایضًا و باعتبار ان المقصود بالترجمة نفی وجوب النظر الی موضع السجود وقد حصل و اما تخصیص الرفع الی الامام فکان تصویرًا له

باب رفع البصر الی السماء الخ غرضه اثبات کراهته فی الصلاة ـ الالتفات علی ثلاثة اقسام بمؤخر العین وهو ان یدیر عینه فیری بمؤخرها وموقها ما عن یمینه و ما عن شماله من غیر ان یدیر خدیه او یلوی عنقه و بالجملة وهو ان یدیر الخد و لا یلوی العنق و بالعنق هو یا اذا لوی عنقه **فالاول** لا بأس به وقد فعله رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم غیر مرة **والثانی** محرم لا تبطل به الصلاة **والثالث** تبطل به الصلاة فاحفظ

باب وجوب القراءة للامام والمأموم الخ **قوله** ما یجهر فیها الخ ای وجوب القراءة فیما یجهر فیها و ما یخافت فیها و فیه خلاف بعض الصحابة و منهم ابن عباس رضی اللّٰہ عنهما فی بعض الروایات عنه حیث قالوا لا قراءة علی المأموم فیما یخافت فیه بل یسکت قائمًا

باب جهر الامام والناس بالتامین الخ انت تعلم ان ما وقع فی حدیث الباب من قوله واذا قال الائمة الخ لا یدل علی ترجمة الباب ظاهرا ولهذا استدل بهذا الحدیث من قال بان التامین للمأموم دون الامام وقال الشافعی رحمه اللّٰہ معناه انه اذا قال الامام هذا اللفظ فاسعدوا التامین فانه هو ایضًا یقول ذلك ویستحسن لکم ان توافقوا فی زمانه کأن المؤلف اشار بعقد الترجمة الی ان الحدیث محمول علی هذا المعنی ومثله لا یستنکر من البخاری

باب اتمام التکبیر فی الرکوع المراد بالاتمام الاتیان به من غیر ان یحذف کما شاع ذلك فی امارة بنی امیة وسبب اهتمام المؤلف بعقد الابواب فی بیان اتمام التکبیرات فی الرکوع والسجود والجلسة هو تهاون بنی امیة فی ذلك کما یدل علیه التاریخ +

باب وضع الاکف علی الرکب ای بیان کیفیته وغرض المؤلف من ذلك نفی التطبیق بین الیدین و وضعهما بین الفخذین کما قال به بعض الصحابة او لاهم عبد اللّٰہ بن مسعود رضی اللّٰہ عنه

باب حد اتمام الرکوع **قوله** وکان رکوع النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم وسجوده الخ المکث فی ارکان الصلاة عند الشافعی علی ثلاثة انواع **احدها** المکث فی القیام والقعدة و ینبغی ان یکون طویلا قدر ما یعتد به ویقال انه مشغول بشئ مهم **وثانیها** المکث فی الرکوع والسجود وینبغی ان یکون دون الاول و یمیز عن مجرد الانتقال بتوقف فظن الرائی انه متوقف **وثالثها** المکث فی القومة وبین السجدتین وینبغی ان یکون خفیفًا جدًا بحیث لا یمیز عن مجرد الانتقال و معنی هذا الحدیث قریب من تقریره +

باب القنوت هذا الباب قد وجد فی کثیر من النسخ غیر مترجم و وجد فی بعضها باب القنوت وعلی کلا التقدیرین فمناسبته بما سبق باعتبار ان ما ذکر فی الحدیث یدل علی قراءة القنوت بعد سمع اللّٰہ لمن حمده فهو ایضًا ذکر فیها بعد الرکوع فی القنوت کما کان سمع اللّٰہ لمن حمده ایضًا ذکر فیها +

باب الطمانینة حین یرفع رأسه الخ **قوله** قال ابو حمید الخ فی ذیل حدیث طویل بین فیه صفة صلاة رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم ومناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار حصول الاستواء بحیث یعود کل فقار مکانه ولو بعد السجدة و ذلك لان الجلسة بین السجدتین والقومة متساویا الاقدام فی اکثر الاحکام +

باب یهوی بالتکبیر الخ غرضه من هذا العقد ان التکبیر ینبغی ان یکون مقارنا للهوی من غیر تقدیم و تاخیر **قوله** قال نافع کان ابن عمر الخ مناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار انه ایضًا یفید اثبات کیفیة من کیفیات الذهاب الی السجدة **قوله** قال سفیان جاء به معمر هکذا الخ ای قال سفیان لتلمیذه علی بن عبد اللّٰہ هکذا روی عندك معمر عن الزهری مثل الذی رویت عندك عنه یعنی ولك الحمد مع الواو فقال له علی نعم ثم قال سفیان حفظ معمر روایة الزهری لم یقع له وهم فی هذا الحدیث کما وقع لبعض الرواة عن الزهری فی روایة لك الحمد بلا واو و انما قال الزهری ولك الحمد مع الواو وقول سفیان حفظت من شقه الایمن فلما خرجنا من عند الزهری الخ اشار الی و هو ابن جریج فی روایة نجحش ساقه الایمن فافهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام +

باب اذا لم یتم الرکوع الخ ای بترك الطمانینة فیه فصلاته غیر جائزة و علیه الاعادة عند الشافعی رحمه اللّٰہ و ناقص بترك الواجب عند ابی حنیفة رحمه اللّٰہ والمؤلف ساق الکلام علی وجه یحتمل المذهبین و هو یفعل مثل ذلك ایضًا فی المسائل المختلفة فیها بین الائمة من غیر تعیین مذهب فاحفظ +

باب یبدی ضبعیه **قوله** مالك ابن بحینة الخ ینبغی ان ینون مالك و یکتب الابن بالالف و ذلك لان بحینة اسم ام عبد اللّٰہ وهی امرأة مالك +

باب السجود علی سبعة اعظم **قوله** ولا ثوبا الخ واختلف فی الانف فقیل هو داخل فی الجبهة وقیل هو سنة وهو الاصح +

باب السجود علی الانف الخ المقصود بهذا الباب بیان تأکد السجود علی الانف ایضا لان النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم اهتم به لم یترکه فی حالة الحرج اعنی الطین و لو لم یکن متأکدا لترکه فی مثل هذه الحالة +

باب عقد الثیاب الخ یعنی ان ذلك مکروه من غیر ضرورة لما سبق من قوله علیه السلام امرت ان لا اکف ثوبا ولا شعرا **قوله** ومن ضم الیه الخ ترجمة الباب اشارة الی ان حالة الضرورة مستثناة عن الکراهة +

باب لا یکف شعرا الخ ای لا یصلی الصلاة بهذه الهیئة لان المستحب ان یصلی الرجل فی الهیئة المعتادة المستحسنة عنده و هیئة کف الشعر و جمعه و شده علی الرأس هیئة غیر معتادة للعرب بل عادتهم ارسال الشعر و هٰهنا اسرار دقیقة تضیق عنها مطلق النطق والبیان +

باب المکث بین السجدتین **قوله** کان یقعد فی الثالثة الخ اشارة الی جلسة الاستراحة التی قال الشافعی رحمه اللّٰہ بسنتها و هی فی الصلاة الرباعیة فی موضعین عند القیام الی الثانیة وعند القیام الی الرابعة ای قبل الشروع فیها و معنی قوله فی الثالثة ای فی اخرها فالمراد بکلا اللفظین هو المعنی الواحد ولا اختلاف الا فی التعبیر +

باب من استوی قاعدًا الخ المقصود من الباب اصالة اثبات جلسة الاستراحة وهی التی تکون فی الوتر ای ما بعد الرکعة الاولی او بعد الثالثة +

باب کیف یعتمد علی الارض السنة عند الشافعی رحمه اللّٰہ ان یقوم معتمدا علی الارض خلافا للحنفیة +

کتاب الجمعة

باب فرض الجمعة الخ اثبت فرضیة الجمعة بالآیة بطریق الایماء **قوله** فهدانا اللّٰہ له الخ قال الشراح فی توجیهه ما قالوا وعندی نظرا الی ما صح فی التوراة ان السبت عینه کان مفروضًا علیهم انه لیس معناه انهم اخطأوا فی تحریمهم و اختیار الیهود السبت والنصاری یوم الاحد بل معناه ان اللّٰہ قد قرر لعباده ان یکون فی کل اسبوع یوم موضوع لطاعة اللّٰہ تبارك وتعالی و ذلك الیوم کان مجملا غیر معین وتعیین ذلك الیوم کان موکولا فی عنایة اللّٰہ تعالی الی علومهم الاستعدادیة و استعداداتهم الطبیعیة فلما کانت الیهود معتادین بتعظیم السبت و مالوفین به وکان عندهم علم بان اللّٰہ تعالی قد ابتدأ خلقه فی هذا الیوم و سری ذلك العلم فی قلوب عوامهم و خواصهم تعین ذلك المجمل فی حقهم فی السبت و فرض علیهم ذلك وکذلك البیان فی النصاری واهتدت امة محمد صلی اللّٰہ علیه وسلم بتعیینه فی یوم الجمعة التی هی زمان تخلیة اللّٰہ تعالی عباده فنالوا فضیلة لم یبلغها الیهود والنصاری فکونهم ملومین علی هذا مثل ما تلام المرأة بحیضها علی نقصان دینها وان کان ذلك غیر داخل تحت عملها وکسبها بل ناشئ عن استعدادها الطبعی فبهذا التحقیق توافق الحدیث و ما ثبت فی التوراة فتأمل

باب فضل الغسل یوم الجمعة الخ دلالة حدیث الباب علی الترجمة لانکار عمر رضی اللّٰہ عنه اشد الانکار علی تارکه فیه لانه لو لم تکن له فضیلة لما انکر مثل ذلك **قوله** غسل یوم الجمعة واجب الخ بهذا اللفظ ثبت الجزء الثانی من الترجمة اعنی انه لیس علی الصبیان جمعة و ذلك للزوم الغسل مع فرضیة الجمعة ولما لم یذکر محمله ثبت عدم الوجوب علی النساء والصبیان +

باب يلبس احسن ما يجد الخ اى من الثياب يوم الجمعة ودلالة الحديث على الترجمة لان عمر لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريت هذه فلبست يوم الجمعة الخ ما انكره بل قرره وانما امتنع عليه السلام من اشترائها لعلة اخرى هى كونها من الحرير والسيراء الثوب المخطط ويكون من الحرير والخيراء فعلى الاولى مكسور الفاء والثانية مفتوحها ومفتوح العين فى كليهما وفتح العين فى هذا الوزن مخصوص بهذين اللفظين وليس غيرهما فعلاء يكون عينها متحركا بل ساكنا ابدا +

باب الجمعة فى القرى والمدن الخ وهو مذهب الشافعى يجمع عنده فى المدن والقرى ايضا اذا وجد هناك اربعون رجلا يقيمون خلافا للحنفية حيث يشترطون المصر له قاض وامير يقيم الحدود ووجه دلالة الحديث على ذلك باعتبار ان جواثى كانت قرية من اعمال البحرين **قوله** حدثنى بشر بن محمد الخ قد استنبط المؤلف من هذا الحديث اعنى قوله الامام راع ومسئول عن رعيته ان يجمع الامير مع رعيته ولو كانوا معدودين فى قرية لان اقامة الجمعة حق من الله تعالى على الامام والامة فلو لم يقمها ليسئل عنه والايلة فى ناحية المصر وكان استفسار زريق لاقامة الجمعة حين كونه فى بعض قرى الايلة مع جماعة قليلة من السودان ساكنى تلك القرية فكتب اليه الزهرى انه يلزم عليه اقامة الجمعة

باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل الخ اختلف العلماء فى غسل يوم الجمعة هل هو للصلاة ام لليوم ويتفرع على هذا الاختلاف فروع كثيرة كما يظهر من كتب الفقه والاحاديث فى هذه المسئلة ناظرة الى كلا الاحتمالين لان تعليق ابن عمر رضى الله عنه والحديث الاول من الباب صريحان فى ان الغسل للصلاة والاحاديث الاخر ظاهرة فى انه لليوم وكذا قال الشافعى رحمه الله ان سنية الغسل لليوم لكن ينبغى تقريبه من الصلاة فى الصلاة به بلا تخلل حدث عملا بجميع الاحاديث الواردة فى الباب

باب من اين يؤتى الجمعة الخ **قوله** وكان انس فى قصره احيانا الخ اى احيانا ياتى الى البصرة ويجمع واحيانا لا ياتى اليها ولا يجمع وهذا صريح فى عدم الوجوب فى هذا البعد +

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وبه قال اكثر الائمة خلافا لاحمد رحمه الله فى بعض اقواله حيث جوز اقامتها قبل الزوال ودلالة الحديث على الترجمة ان الرواح يطلق على الذهاب فى ما بعد الزوال

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة الخ قد فسر التفريق بين الاثنين بوجهين احدهما تخطى الرقاب والثانى الجلوس بين الاثنين الذين هما اخوان او صديقان وايقاع الوحشة بينهما بهذا الفعل

باب المؤذن الواحد يوم الجمعة يعنى ما صار معمول الناس الآن فى الحرمين وغيرهما من ان يؤذن يوم الجمعة وفى سائر الايام المؤذنون مجتمعين رافعين اصواتهم ما كان ذلك على عهده عليه السلام بل كان يؤذن هناك مؤذن واحد واما ما صار معمول الناس بعده فمن البدعات الحسنة واصله ماخوذ من امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد بن عبد ربه ان يلقى على بلال فنادى كل منهما بصوته رافعا فاحفظ

باب الاستماع فى الخطبة قد اثبت بحديث الباب ان الملائكة يستمعون الخطبة فان يستمع الناس بالطريق الاولى لان الناس مكلفون بالعبادات +

باب اذا رأى الامام رجلا الخ اى على الامام ان يامره ان لم يره يصلى الركعتين وهذا على خلاف ما قال به الحنفية من انه اذا صعد الامام المنبر فلا صلاة ولا كلام +

باب من جاء والامام يخطب الخ حاصل هذا الباب ان على من جاء فى هذا الوقت ان يصلى ركعتين وحاصل الباب السابق ان على الامام امره بهما وكان شغله بالخطبة يمنعه عن الاشتغال بالامور الاجنبية فافهم ان الفرق واضح فلا يتوهم التكرار +

باب الانصات يوم الجمعة عقد المؤلف الباب السابق لاستماع الخطبة وهذا الباب للانصات وقت الخطبة اذ لا تلازم بينهما لان من يكون بعيدا عن الامام لا يجب الاستماع عليه وانما يجب الانصات

باب اذا نفر الناس عن الامام قد فسر قوله وتركوك قائما جمهور المفسرين بقيامه فى الخطبة فمناسبة الحديث مع الترجمة باعتبار ان خطبة الجمعة لها حكم الصلاة فلما اتم عليه السلام خطبته مع خروجهم عن المسجد كان هذا حكم الصلاة ايضا واما اذا فسر لقيامه فى الصلاة فلا اشكال وهذا الحديث حجة على الشافعى رحمه الله حيث شرط لانعقاد الجمعة حضور اربعين رجلا ومن ههنا شرط مالك حضور اثنى عشر رجلا فافهم +

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها **قوله** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الخ هذا الحديث ساكت عن اثبات راتبة قبل الجمعة وقال القسطلانى انه يعلم راتبة قبل الجمعة من حديث الباب بالقياس على راتبة الظهر انتهى والمؤلف اكتفى على حديث الباب لان راتبة قبل الجمعة قد علم سنيتها سابقا صريحا من حديث جابر رضى الله عنه انه دخل رجل يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب الخ

كتاب صلاة الخوف وقول الله تعالى اذا ضربتم الخ

حملت الحنفية هذه الآية على السفر وقيد الخوف عندهم اتفاقى والشافعى رحمه الله حملها على الظاهر وجرى المؤلف على ذلك وهو الظاهر من سياق كلامه +

باب صلاة الخوف رجالا وركبانا **قوله** قال حدثنى ابى قال حدثنا ابن جريج الخ اعلم ان ابن جريج فى كتابه حدث عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول مجاهد فساق قول مجاهد واحال حديث ابن عمر عليه والاحوط عند المحدثين فى مثال ذلك ان يرووا مثال ما روى المؤلف دون ان يقولوا عن ابن عمر كذا لانه يحتمل ان يكون بين ما روى مجاهد وما روى ابن عمر تفاوت فى اللفظ ومعنى اذا اختلطوا اى اختلطوا فى الحرب واما لفظ قياما فقد قيل وقع سهوا من رواة البخارى والا ففى حديث ابن عمر ليس الا اذا اختلطوا فانما الصلاة بالايماء اذا اختلطوا فليفعلوا كذا والكلام ههنا مختصر +

باب يحرس بعضهم بعضا الخ هذه الصورة مختصة بما اذا كان العدو فى جانب القبلة

باب الصلاة عند مناهضة الحصون الخ اى يجوز الصلاة بالايماء عند ذلك ان لم يقدروا على الصلاة بالركوع والسجود ولا يكفى التكبير فقط عنده ان لم يقدروا على ذلك ايضا بل يؤخرونها ويقضونها **قوله** قال انس الخ اعلم ان فى معنى قول انس وجهان احدهما انه رضى الله عنه سرته تلك الصلاة التى صلاها بعد الوقت لحصول فضيلة اخرى اتم واعظم من الجهاد بسبب فوتها **والثانى** ان يكون بدء الكلام منه رحمه الله على سبيل التاسف يعنى ما يسرنى بتلك الصلاة الفائتة عن وقتها الدنيا وما فيها +

باب صلاة الطالب والمطلوب الخ اى الذى يطلب العدو ويعدو عقبه او يطلبه العدو وياتى عقبه ان ادركته الصلاة يصلى بالايماء ان لم يقدر على الركوع والسجود +

باب التكبير والغلس بالصبح الخ وذلك فيما اذا كان الاختيار للمسلمين فى شروع الحرب لئلا يقتضى الحرب الى فوت الصلاة واما حالة الاضطرار فالامر فيها سواء +

كتاب العيدين

باب الحراب والدرق يوم الجمعة اى اللعب بهما واللعب بهما فى الجملة مباح فى يوم العيد بهذا الحديث وقد استحسن بعض العلماء ذلك لاظهار الشوكة للمسلمين وقوتهم واشتغالا باعداد آلات الحرب وقد كنت فى بعض القصبات فخرج قهرمان تلك القصبة يوم العيد فى فوارس له واجاد الرمى بالنبل والرمى بالبنادق فاستحسنت ذلك وقلت هو مستحب للعلة التى ذكرت سابقا **قوله** سنة العيدين الخ السنة ههنا بمعنى الاستنان يعنى باب استنان العيدين لاهل الاسلام وما يباح لاجلهما مما يحظر فى سائر الايام +

باب الاكل يوم النحر دلالة الحديث على الباب باعتبار الاعادة تحتمل ان يذبح الشاة يوم العيد ثم يوكل منها بعد الطبخ قبل الصلاة باعتبار ان الناس لم يأكلوا الى ان قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم فعلهم هذا **قوله** فلا ادرى الخ ظاهر هذا الكلام ان تلك الجذعة لم تكن جذعة بل كانت عناقا وهو دون الجذعة وانما سماه جذعة لعظم جثته فالمعنى انها كانت عناقا جثته كجثة الجذعة ويؤيد ذلك ما وقع فى الحديث الآتى عناقا لنا جذعة +

باب الخروج الى المصلى بغير منبر يعنى ما كان فى زمانه عليه السلام هو الخروج الى المصلى بلا منبر واما ما شاع بعد ذلك فى زمان بنى امية من حمل المنابر للائمة الى المصلى فى يوم العيد فهو امر محدث واستدل المؤلف على ذلك بظاهر لفظ الحديث اعنى قوله ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس لانه لو كان هناك منبر لقال فيرتقى المنبر ومع ذلك فقد ورد فى بعض الطرق انه عليه السلام خطب يوم العيد على راحلته فلعل ذلك ليس على شرط المؤلف ولهذا لم يورده واكتفى على ظاهر الحديث

باب المشى والركوب الى العيد الخ قد استشكل ثبوت جواز الركوب من احاديث الباب ولعله جاء فى بعض الروايات والا فلا حاجة لاثبات ذلك بحديث الباب وقد نقل الشارح القسطلانى وجها لاثبات جواز الركوب بعذر وهو الاستدلال من لفظ وهو يتوكأ على بلال فمحل بعيد ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه +

باب الخطبة بعد العيد | يعنى ان سنة النبى صلى الله عليه وسلم ومعمول الخلفاء الراشدين ذلك وما وقع من التغير اعنى تقديم الخطبة على الصلوٰة قياسا على الجمعة فهو بدعة صدرت من مروان

باب العلم بالمصلى | اعلم انه ثبت فى الروايات الصحيحة انه ما كان له صلى الله عليه وسلم علم فى مصلاه ومعنى قول ابن عباس حتى اتى العلم الذى الخ حتى اتى الموضع الذى قد ينصب العلم فيه فى زماننا هذا اعند دار كثير بن الصلت وقال رضى الله عنه تشخيصا وتعيينا للموضع صلاته صلى الله عليه وسلم ولما كان ظاهر لفظ الحديث يحتمل ان يكون فى زمانه عليه السلام بنى المؤلف عقد الباب عليه والاظهر عندى ان غرضه رحمه الله اثبات ان نصب العلم جائز فى المصلى وهو ثبت بتقرير ابن عباس رضى الله عنهما ايضا فانه ذكره بلا انكار عليه فتأمل

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى الخ | يعنى انه هو السنة واما ما يفعله الناس فى زماننا هذا من النحر والذبح فى دورهم ومنازلهم بعد الرجوع من المصلى فهو امر محدث وصدر عنهم تهاونا وتكاسلا +

باب اذا فاته العيد يصلى ركعتين الخ | هذا هو مذهب الشافعى ان الرجل اذا فاته الصلاة مع الامام صلى ركعتين حتى يدرك فضيلة صلاة العيد وان فاتته فضيلة الجماعة مع الامام واما عند الحنفية فلا قضاء لصلاة العيد عندهم ولو فاتته مع الامام فاتته رأسا واستدل المؤلف رحمه الله على ترجمة الباب بقول النبى صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا اهل الاسلام فان اضافة العيد الى جميع اهل الاسلام يدل بظاهرها على انه لا اختصاص له بالبعض بل هو عيد للكل فينبغى ان يصيب كلا من اهل الاسلام حظ من الطاعة الخاصة بذلك اليوم وقس عليه الاستدلال بالحديث الاتى فان قوله فانها ايام عيد من دون تقييد بالرجال والمصلين بالجماعة يدل على ذلك وايضا يشعر بان التعييد حق اليوم فمن شهد ذلك اليوم سواء كان امرأة او صبيا او بدويا او قرويا نعيد فتدبر فان الشراح قد استشكلوا هذا المقام وتحيرت فيه الافهام وتبادرت الاوهام والله هو العزيز العلام

ابواب ما جاء فى الوتر

باب ساعات الوتر الخ | قد قيل ان ساعته اول الليل لمن كان له عذر كما كان لابى هريرة من كونه مشغولا بحفظ احاديثه عليه السلام واخر الليل الى طلوع الفجر و الصبح وما وقع فى حديث الباب من قول عائشة رضى الله عنها كل الليل اوتر الخ فتقريره بوجهين **احدهما** ان يكون معناه انتهى وتره اى اوتر فى اخر عمره وقت السحر و استدام على ذلك الى ان ارتحل الى عالم القدس وكان ذلك اخر افعاله عليه السلام واما قبل ذلك فكان وتره مترددا فى ساعات الليل كلها وهى تسعة كما تقرر **والثانى** انه انتهى امتداد وقت الوتر الى السحر وما تجاوز وقته عن ذلك فتدبر +

باب الوتر على الدابة | يعنى يجوز الوتر على الدابة خلافا لمن يقول بوجوبه فانه لا يجوز الوتر على الدابة بناء على ان ذلك مخصوص بالنوافل وقول ابن عمر رضى الله عنهما صريح فى جواز الوتر على الدابة وما استدل به محمد رحمه الله على وجوب الوتر من جانب ابى حنيفة رضى الله عنه من ان ابن عمر كان ينزل عن الدابة لاداء الوتر وهو دليل الوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما نزل بل اداه على الدابة كسائر النوافل ففيه ان هذا الاستدلال لا يصح على قواعد الاصول والعرف العام ايضا فان فعل ابن عمر رحمه الله لا يدل على الوجوب اصلا لان فعله ذلك لا يلزم ان يكون لاعتقاده عدم جواز الايتار على الدابة حتى يدل على الوجوب بل يجوز ان يكون فعله اختيار الاولى ولا شبهة فى ان النزول عن الدابة لاداء النوافل ايضا اولى كيف وقوله فى هذا الحديث صريح فى ان النزول غير لازم فتدبر

باب القنوت قبل الركوع وبعده | هذا الباب فى الاصل من متعلقات ابواب صلاة الفجر لان الاحاديث الواردة انما تدل على القنوت فيها وايراده ههنا باعتبار ان بعض العلماء قال بالقنوت فى الوتر ثم المذاهب فى القنوت مختلفة فعند ابى حنيفة رحمه الله ليس فى الفجر قنوت اصلا وعند مالك فيه قنوت لكنه قبل الركوع فمعنى قنت النبى صلى الله عليه وسلم بعد الركوع يسيرا اى قنت زمانا يسيرا او اياما معدودة ثم كان قنوته عليه السلام اى كلمات يسيرة قليلة غير طويلة لكن ينافيه الحديث الاول فافهم +

باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم | انما اورد هذا الباب فى كتاب الاستسقاء لمناسبته فانه كما شرع الدعاء بطلب المطر عند القحط نفعا للمسلمين كذلك شرع الدعاء على الكفار بحبس المطر عليهم لانزجارهم **قوله** قد هلكوا فادع الله لهم الخ تمام القصة انه عليه السلام كان قد دعا لهم فمطروا فلم يهتدوا بذلك الى الاسلام بل ازدادوا كفرا وعنادا ثم دعاء النبى صلى الله عليه وسلم لهم بالاستسقاء كان اظهارا للمعجزة وانما دعا بحجة حلمه لا شفقة عليهم **قوله** قال الله تعالى فارتقب يوم تاتى السماء الخ هذه الاية قد تلاها ابن مسعود عقب هذا الحديث اشارة الى ان الدخان الموعود هو الذى كان الناس يبصرون ذلك فى الجوع عند القحط وقد وقع ذلك وليس المراد الدخان الواقع قبيل القيامة والبطشة ايضا قد وقعت كذلك يوم بدر واللزام وقع يوم بدر وكذا اية الروم اعنى قوله الم غلبت الروم الخ وهذا كله توجيه ابن مسعود اما جمهور المفسرين فقد ذهبوا الى مسالك اخر يطول ذكرها +

باب الدعاء اذا انقطعت السبل الخ | اى كما ان الدعاء لطلب المطر الذى هو من رحمة الله مشروع عند قحط وحبس كذلك الدعاء مشروع عند كثرته وطغيانه لرفع مضرته عن العباد

باب ما قيل ان النبى عليه السلام لم يحول رداءه فى الاستسقاء الخ
يعنى له ايضا اصل وكل من التحويل وعدمه ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين الخ | اى فيجيبهم المسلمون ويستشفعون لهم لما وقع فى حديث الباب من قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة مكة حرسها الله لكن زيادة قوله فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر ما ثبت فى هذا الحديث من الاسناد وانما ثبت من الطريق الاخر الى قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فامطروا بخلاف قصة المدينة من طريق انس فانها بتمامها ثابتة بطرق متعددة كما سيظهر فى الكتاب كانه وقع وهم وخلط فى هذا الطريق والله اعلم +

باب الدعاء اذا كثر المطر | كان غرضه حصر الدعاء عند كثرة المطر فى هذه الالفاظ وامثالها وذلك لان المطر رحمة من الله تعالى فطلب امساكه مطلقا ليس بمناسب بل المناسب استجلاب منافعه واستدفاع مضاره هو معنى قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا

باب رفع الامام يده فى الاستسقاء | المقصود من هذه الترجمة اثبات انه الى ما يرفع به الامام يديه والمقصود من الترجمة السابقة اصل الرفع فلا تكرار **قوله** من دعائه الخ معناه لا يرفع بهذه المثابة لا مطلقا +

باب من تمطر فى المطر الخ | اى اخذ المطر على جسده وهذه سنة عند الشافعى رحمه الله وقال بعض اذا مطر اول مطر +

باب اذا هبت الريح الخ | لم السنة ان تظهر عليه امارات الخوف ويبادر الى الاستعاذة من نزول العذاب الى ان يمطر كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك عند الغيوم

باب ما قيل فى الزلازل الخ | حتى يكثر فيكم الماء الخ غاية اخرى لقيام الساعة وترك فيه حرف العطف للاشارة الى استقلالها فى الغاية +

ابواب سجود القران

باب ما جاء فى سجود القران وسنتها | سجود القران سنة عند الكل الا عند ابى حنيفة رحمه الله فانها واجبة عنده فى عددها الا ان عند الشافعى فى سورة الحج واحدة وفى ص واحدة وعند مالك رحمه الله اربعة عشر سجدة والثلاثة التى فى المفصل منها غير مؤكدة عنده والبواقى مؤكدة ولذا اشتهر بين الناس ان السجدات عنده احدى عشرة وقال احمد ان السجدات فى القران خمسة عشر **قوله** قرأ النبى صلى الله عليه وسلم النجم بمكة الخ ذكر المفسرون فى هذه القصة انه جرى على لسانه من قبل الشيطان الكلمات المشهورة وهى تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فلذلك سجد المشركون معه حيث زعموا انه لا اختلاف بعد ذلك بيننا وبينه لانه يثنى على الهتنا لكن لا اصل لهذه القصة عند المحدثين بل الحق ان هذه الكلمات ما جرت على لسانه عليه السلام والقصة موضوعة كما قال الذهبى وغيره من المحدثين وكيف يظن مثل هذا باكرم الرسل خير المخلوقات انه تسلط عليه الشيطان حاشا جنابه عن نسبة امثال هذه الواهيات ثم حاشا هذا وقد قال الله تعالى فى حق عامة الصلحاء ان عبادى

ليس لك عليهم سلطان- فافاد نفيه بكل الوجوه فما ظنك بسيد البشر والشفيع المشفع يوم المحشر الذى اقسم الله بعمره فقال لعمرك يا حبيبى بل الحق ان المشركين انما سجدوا الغلبة جلاله وجبروته عليه السلام وسماع المواعظ العقلية فى القران فاضطروا الى السجود ولم يبق اختيارهم فى ايديهم وكيف يستبعد ذلك وقد قال الله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه وقال وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا

باب سجود المشركين مع المسلمين

قوله وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس استدلال المؤلف على عدم اشتراط الوضوء لسجدة التلاوة بسجود المشركين مع كونهم على غير وضوء وعدم نهيه عليه السلام لهم عن ذلك لا يخلو عن اشكال بجواز ان يكون الوضوء شرطا للسجدة لكنه عليه السلام لم ينههم عن ذلك لكونهم متعنتين غير مطيعين فلما امرهم بالوضوء لم ينجع فيهم لا لانه يجوز السجود بغير الوضوء

باب من سجد لسجود القارى الخ

المذاهب فى هذه المسئلة مختلفة فعند ابى حنيفة رضى الله عنه يجب على السامع سواء سجد القارئ ام لا وسواء يصغى اليه قصدا او وقع فى اذنه اتفاقا وقال بعض العلماء انما يسجد السامع الذى يقصد الاستماع حين سجد التالى دون غيره

باب من رأى ان الله تعالى لم يوجب السجود

قوله مالهذا غدونا الخ توضيحه انه رضى الله عنه مر على قاص تلى فى اثناء قصصه اية السجدة فلم يسجد سلمان فقيل له فى ذلك فقال مالهذا غدونا اى ما كان قصدنا من الغدو استماع تلك الاية حتى نسجد بل كنا عابرين فوقعت السجدة فى اذاننا اتفاقا وليس فى هذا سجدة وكان مذهبه رضى الله عنه ذلك ومناسبة هذا التعليق مع ترجمة الباب ضعيفة جدا كما لا يخفى +

كتاب التقصير للصلاة

باب ما جاء فى التقصير وكم يقيم حتى يقصر الخ

اعلم ان المسافر اذا ورد على بلدة او قرية فلا يخلو اما ان ينوى الاقامة اولا فان نوى الاقامة فقال الشافعى يجب ان ينوى اقامة اربعة ايام كوامل حتى يتم وقال ابو حنيفة رضى الله عنه يجب ان ينوى اقامة خمسة عشر حتى يصح له الاتمام وان نوى اقل من ذلك قصر واما قول ابن عباس اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فهو قصة عام الفتح واجاب الشافعى عنه انه عليه السلام لم يكن ناويا للاقامة فى تلك الايام بل كان مترددا الى امر هوازن ان اطاعوا رجع الى المدينة وان ابوا اعتراهم فلم يكن فيما نحن فيه واما ما وقع فى الحديث الثانى من الباب من قوله اقمنا عشرا فهو قصة حجة الوداع واجاب عنه الشافعى بان قوله ذلك ورد على سبيل المسامحة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة صبيحة الرابع من ذى الحجة ثم خرج يوم التروية الى منى ويوم عرفة الى عرفات فما اقام بمكة اربعة ايام كوامل ووجه المسامحة انه عد ايام منى ويوم عرفات فى ايام مكة جعلهما مكانا واحدا فكان كلها مكة ولهذا قال اقمنا بها عشرا وان لم ينو الاقامة فقال اكثر العلماء انه يقصر وان اقام شهورا بل سنين لفعل ابن عمر حين اقام باذربيجان ستة اشهر يقصر وقال بعضهم بل يتم بعد مضى ثمانية عشر يوما وقال بعضهم بمضى تسعة عشر يوما واخذ ذلك من قصة الفتح على اختلاف فى الروايات

باب الصلاة بمنى

قوله عن عبيد الله بن عمر قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابى بكر وعمر الخ اعلم انه ليس لساكنى مكة حرسها الله ان يقصروا بمنى وانما قصر النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم صدرا من خلافته لانهم كانوا مسافرين غير ساكنى مكة وقال مالك ساكن مكة ايضا يقصر بمنى وهذا الحكم عنده مخصوص بهذا الموضع فقط واما فى المواضع الأخر فيشترط عنده قصد مسيرة اربعة برد كما يشترط عند الشافعى وسائر الائمة واما اتمام عثمان رضى الله عنه فقيل كان ذلك بوجهين احدهما ان اعرابيا لما راٰه يصلى ركعتين زعم ان المفروض فى الحضر والسفر هو الركعتان فذهب الى قومه واخبرهم بانى رأيت الخليفة يصلى ركعتين فصلوا ركعتين فاختاروا ذلك وصلوا فى سننهم تلك الركعتين فبلغ ذلك الى عثمان فاتم الصلوة لاجل ذلك لان مذهبه رضى الله عنه ان القصر فى السفر اولى وان اتم جاز كما هو مذهب عائشة رضى الله عنها واكثر التابعين والائمة بعده فعمل بالجائز وترك الاولى لهذه المفسدة التى هى تفضى الى تحريف الدين وحق ذلك عثمان رضى الله عنه كيف وقد قيل ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل خير كثير وثانيهما ان مذهبه رضى الله عنه ان الرجل اذا تزوج فى مواضع متعددة يتم فيها وكان اخذ المساكن فى مكة وتزوج هناك فلذلك كان يتم الصلاة فى منى والله اعلم +

باب صلاة التطوع على الحمار

عقد الباب لذلك بعد عقده لصلاة التطوع على الدابة اما لبيان الاسانيد المتكررة للحديث فى هذا الباب فايراد لفظ الحمار فى الترجمة لكونه واردا فى الحديث كما هو من داب المؤلف فى هذا الكتاب واما لزيادة اهتمام بذلك لان الحمار بعيد من الرحمة قريب من الشيطان عسى ان يتوهم فيه انه لا يجوز النافلة عليه لكن فى هذا الاستدلال مناقشة لان المذاكرة بين انس وبين السائل ما وقعت الا فى استقبال القبلة فقال رضى الله عنه فى جوابه انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى النافلة راكبا الى غير القبلة ولم يذكر فى هذه المذاكرة بانه ينبئ عن جواز النافلة على الحمار حتى يستفاد منه ذلك الا ان يقال ان قول انس رضى الله عنه لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله بحسب الظاهر اشارة الى جميع ما كان فى تلك الصلاة من الخصوصيات اعنى الصلاة على الحمار وعدم استقبال القبلة وغير ذلك بظاهره ومثل ذلك من الاستدلال كثير فى هذا الكتاب فلا تنكره قوله لولا انى رأيت الخ نازع الاسماعيلى وقال ليس فى الحديث ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم صلى على الحمار قلت صلى انس على الحمار ثم قال لولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله لم افعله فهذا لا يخلو اما ان يكون انس راٰه يصلى على حمار او راٰه على دابة غير الحمار وتحقق عنده انه لا فارق بينها وبين الحمار وعلى كل وجه ثبت عنه صحة الصلاة على الحمار والله اعلم +

كتاب التهجد

باب ترك القيام للمريض

حدثنا الخ حديث ابى نعيم الذى اورده اولا فى هذا الباب يدل صريحا على الترجمة واما الحديث الثانى اعنى حديث محمد بن كثير فليس له دلالة ظاهرة على ما يناسب الترجمة وانما اورده ههنا اشارة اى ان الرواة اختلفوا على سفيان فابو نعيم يروى عنه انه صلى الله عليه وسلم اشتكى ولم يقم ليلة او ليلتين فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه الخ ومحمد بن كثير روى عنه من غير ذكر قوله اشتكى ولم يقم ليلة او ليلتين والحال ان هذه الزيادة ايضا داخلة فى تلك القصة ولو حمل رواية محمد ابن كثير ايضا على ذلك يصح الاستدلال به فتدبر وتأمل +

باب من نام عند السحر

قوله اذا سمع الصارخ الخ استدل المؤلف بقول عائشة رضى الله عنها على ترجمة الباب استدلال ببعض محتملاته وهذا من دابه يفعله كثيرا فى كتابه وذلك لان الصارخ على ما قيل يصرخ اولا عند انتصاف الليل وثانيا اذا بقى ربع الليل وثالثا عند طلوع الصبح المعترض وههنا يحتمل الاخر ايضا كما يحتمل الاول فيدل على انه صلى الله عليه وسلم كان ينام حينا بعد فراغه من صلاة الليل ويقال ان مبنى الاستدلال على ما يقوم غالبا من صروخ الصوارخ فى العرف وانه الاخير +

باب قيام النبى صلى الله عليه وسلم بالليل فى رمضان

يعنى ان قيامه صلى الله عليه وسلم فى رمضان وغيره كان سواء ولم يكن فى رمضان زيادة وهو مذهب احمد فى احدى الروايتين عنه قوله ثم يصلى اربعا الخ معناه يصلى اربعا بتسليمتين وانما قالت يصلى اربعا لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يستريح بينهما بل كان الشفعة الثانية متصلة بالاولى وان كان يستريح بين الشفعتين زمانا ثم يشرع فى الشفعة الثالثة فلا منافاة بين هذا الحديث وبين ما سيجئ من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى +

باب فضل الصلاة عند الطهور بالليل

قوله فانى سمعت دق نعليك الخ قد اعترض علينا حين الدرس فى هذا الحديث بما استشكل السلف ايضا من انه ما معنى تقدم البلال بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وافضل الخلائق كلهم اجمعين فلا يجوز ان يكون احد افضل منه بنوع فضيلة فاجبت ان المنام عبارة عن تمثل صورة خيالية اى صورة كانت فى خيالات انسانية مخزونات كثيرة من الصور اذا توجه الى بعضها قصدا وبالذات غاب عنه البعض الاخر حتى انه ربما لا يلتفت بغتة وهذا كما اذا تخيل فى خيالك انه سلطان جالس

على العرش وعلى رأسك التاج وبين يديك صفوف الفتيان وبيدك الحل والعقد تدبر الحرب وتقسم الملك وانت في هذه الحالة لا تلتفت الى نفسك ولا تراها من الله خاشعة كواحدة من انفس الناس فان كنت تراها نكص خيالك على عقبه وتبرأ مما استعمل فيه وهذا كله مما يشهد به الرجوع الى الوجدان اذا تمهد هذا فنقول ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نفسه الشريفة الكريمة المقدسة في ذلك المنام احدا من عامة المؤمنين فعند ذلك لم يلتفت الى صفة النبوة وكونه افضل الخلائق اجمعين ولم يتمثل صورتها الخيالية عنده ففي هذه المرتبة لا استحالة بتقديم بلال بسبب هذا العمل عليه صلى الله عليه وسلم فتأمل +

باب فضل من تعار من الليل فصلى

قوله كان اثنين اتياني الخ رؤية ابن عمر الاستبرق في المنام كان مرة والملكين كان مرة اخرى وههنا جمع بين القصتين واعلم رحمك الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قد استنبط من منام ابن عمر رضي الله عنهما استحباب الاشتغال رضي الله عنه لصلوة الليل اما وجه استنباطه عليه السلام ذلك من المنام الثاني فظاهر غني عن البيان لانه وقع له تخويف في ذلك المنام فهو يدل في الجملة على ان فيه نوع قصور بالنسبة الى العبادة وما كان ذلك الا في المساهلة في صلاة الليل لانه ما كان يدع غيرها من الفروض والسنن والمستحبات وكان النبي صلى الله عليه وسلم مطلعا على احواله واما وجه دلالة الرؤيا الاول على ما ذكرنا فلان طيران الاستبرق به رضي الله عنه الى مكان اراد من الجنة يدل ايضا على نوع قصور في العبادة حتى لا يصل الى مكان يريد من الجنة الا باعانة الاستبرق قوله في الليلة السابعة الخ فان قيل هذا لا يطابق قوله عليه السلام ارى رؤياكم قد تواطئت في العشر الاواخر لانهم انما رأوها في الليلة السابعة فكان ينبغي ان يقول عليه السلام في جوابهم ارى رؤياكم قد تواطئت في السابعة فمن كان متحريها فليتحرها في السابعة قلنا ان في هذه القصة اختصارا والا فبعض الصحابة قد رأها في العشر الاولى والاخرى ايضا سوى الليلة السابعة فلا اشكال

باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى الخ

السنة عند الشافعي رحمه الله في نوافل الملوين ان يكون مثنى مثنى وعند ابي حنيفة رحمه الله ان يكون اربعا اربعا فيهما وقال صاحباه بالتفصيل ففي الليل مثنى مثنى وفي النهار اربع اربع واورد المؤلف تعليق الباب ان التطوع في النهار مثنى مثنى لان تطوع الليل قد علم كونه مثنى مثنى من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى +

باب من لم يطوع بعد المكتوبة

قوله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا الخ قد مر تحقيق هذه الحديث سابقا فلا حاجة الى الاعادة +

باب فضل الصلاة في مسجد مكة

قوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد الخ قدر الغزالي الكلام بصحة الاستثناء هكذا لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد حتى يبقى شد الرحال لزيارة القبور مسكوتا عنه غير داخل تحت النهي ولي على هذا اعتراض لان نهيه عليه السلام عن شد الرحال انما هو لسد الذريعة كيلا يتخذ الناس كل مسجد وكل مكان من الامكنة متبركا يعظمونه كتعظيم مسجد الله الحرام والمسجد النبوي والبيت المقدس كما كانوا يفعلون في الجاهلية وهذا لا يتأتى بتقدير المستثنى منه خاصا بل يجب ان يترك الكلام على عمومه وصحة الاستثناء يمكن على تقدير عمومه ايضا بان يقال لا تشد الرحال الى مكان من الامكنة المعظمة بين الناس من المقابر والمساجد الا الى هذه الثلاثة المعظمة فتأمل واما اتيانه عليه السلام في مسجد قباء كل سبت فانما كان لملاقاة الانصار الذين كانوا يسكنون فيها لانهم كانوا بعيدين عنه صلى الله عليه وسلم ما يصلون كل يوم اليه وجلوسه عليه السلام في المسجد لتحصيل لقاء كل واحد منهم واتباع ابن عمر رضي الله عنه في ذلك له عليه السلام لما شاع من الاتباع في السنن الزوائد

باب فضل ما بين القبر والمنبر

يثبت بالحديث فضيلة ما بين البيت ومنبره عليه السلام لانه دفن في بيته عليه السلام قوله ما بين بيتي وبين منبري الخ معنى هذا الكلام ان الاعمال والطاعات في هذا المكان متفاضلة متكاملة يفضي الى روضة من رياض الجنة وكذا معنى قوله ومنبري على حوضي وقيل الكلام مجري على ظاهره وهو مذهب مالك لكن الاول اولى +

باب من سمى قوما او سلم في الصلاة الخ

يعني ان السلام على مواجهة رجل بنفسه الصلاة لكن اذا كان على غير مواجهة كما يكون قولنا في الصلاة السلام عليك ايها النبي فليس بقاطع للصلاة +

باب اذا قيل للمصلي تقدم الخ

استنباط المؤلف مستصعب عند الشراح غاية الصعوبة لاحتمال امر النساء قبل شروعهن في الصلاة وحله عندي ان دأب البخاري ان يستدل بكل احتمال على الحكم وهذا في كتابه كثير وهو من هذا القبيل +

باب من لم يتشهد في سجدتي السهو الخ

وهو قول الشافعي وغيره من الائمة خلافا لابي حنيفة رحمه الله ومذهب ابي حنيفة رحمه الله ان الكلام مفسد للصلوة ولو كان ناسيا وقالت الحنفية ان قوله عليه السلام ان في الصلوة لشغلا ناسخ لحديث ذي اليدين واعترض عليه بان قوله عليه السلام ان في الصلوة لشغلا كان في مكة وقصة ذي اليدين مدنية فكيف يصح القول بالنسخ وتكلم الطحاوي في ذي اليدين انه رجل من الصحابة اسمه خرباق استشهد ببدر فلا يكون قصته مدنية واجيب عنه بان من اسمه خرباق وقتل ببدر رجل لقبه ذو الشمالين وتسميته بذي اليدين وهم من ابن شهاب

كتاب الجنائز

قوله قيل لوهب الخ قائل هذا القول كان يميل الى مذهب الارجاء فاجابه وهب بن منبه بان الاعمال داخلة في الايمان او شرط له ومجرد قول لا اله الا الله بلا عمل لا ينفع ولا يتمسك بحديث الباب بحمله على معنى انه لم يشرك بالله في اخر عهده وقال لا اله الا الله ثم مات قريبا من ذلك

باب الدخول على الميت الخ

قوله فطار لنا عثمان بن مظعون الخ يعني وقع في حصتنا ان يسكن في منزلنا - قوله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي الخ ان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم قبل نزول ليغفر لك الله الاية واما ان يراد ما يفعل بي في مراتب الجنة ودرجاتها ولا قطع لي في اي مرتبة اكون انا +

باب الرجل ينعى الى اهل الميت الخ

قوله حدثنا اسمعيل الخ ووجه مناسبة هذا الحديث في ترجمة الباب باعتبار ان المراد بالاهل الاخوان مطلقا ويقال ذكر الاهل لمجرد تصوير صورة صالحة والمقصود اثبات جواز النعي مطلقا والنهي الذي ورد محمول على النعي على عادة الجاهلية +

باب الكفن في القميص الخ

الكفوف الذي ضم جانباه بالخياط والغرض من الباب اثبات جواز التكفين بكليهما قوله انا بين خيرتين الخ استشكل هذا القول لان قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم صريح في المنع عن الاستغفار باوكد وجه وابلغه والنبي صلى الله عليه وسلم اعرف بمعاني القران فما معنى قوله عليه السلام انا بين خيرتين والتحقيق عندي في حل هذا القول منه صلى الله عليه وسلم انه من باب تلقي المخاطب المتكلم بغير ما اراده لكونه مرغوبا لرجاء الاستجابة ذلك عند المتكلم وهذا التصنع في الكلام من صنائع البلاغة المقررة في موضعه فتدبر +

باب زيارة القبور

في المسئلة اختلاف فقال بعض العلماء ان الرخصة التي جاءت بعد النهي عنها شاملة للرجال والنساء وقال بعضهم مختصة بعد بالرجال ولا يجوز للنساء زيارة القبور وميل البخاري الى المعنى الاول وغرضه من الباب ايراد الدليل لجوازها للنساء ايضا وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم نهاها عن البكاء دون الحضور عند القبور والله اعلم بحقائق الامور

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء اهله

غرضه من هذا الباب الجمع بين ما روى عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما وبين ما قضت به عائشة رضي الله عنها على طبق ما حكي عن الشافعي رضي الله عنه من وجه الجمع بينهما قوله فقال ابن عباس قد كان عمر يقول الخ اشار بهذا القول الى ان رواية ابن عمر على الاطلاق مخالفة لما رواه عمر رضي الله عنه فانه رواه بلفظ البعض +

باب من جلس عند المصيبة الخ

يعني ان ذلك جائز +

باب حمل الرجال الجنازة الخ

دلالة لفظ الحديث اعني قوله واحتملها الرجال على الترجمة غير ظاهرة اذ يجوز ان يكون ذكر الرجال على طريق تصوير صورة صالحة لاداء المقصود وهو بيان حال الميت في الصلاح والطلاح لكن ما سبق في الابواب

السابقة من ان النساء ممنوعات عن اتباع الجنائز یدل علی ذلک دلالة ظاهرة و کان المؤلف اعتمد علیه فی هذا الباب +

باب سنة الصلاة علی الجنازة الخ لما لم یوجد علی اشتراط الوضوء لصلاة الجنازة و قراءة الفاتحة فیها و غیر ذلک مما هو فی شروط الصلوة نص ظاهر استدل المؤلف علی هذه الامور مما ذکر فی الباب و هذا هو مذهب الشافعی رحمه الله فی صلاة الجنازة خلافا لابی حنیفة رحمه الله **قوله** وقال حمید بن هلال الخ معناه انه ما علمنا للاذن الذی تعارف الناس و هو انهم لا یرجعون الا بعد حصول اذن من بعض اولیاء المیت اصلا بل هو امر لا اصل له من النبی صلی الله علیه و سلم و الصحابة رضی الله عنهم +

باب من احب الدفن فی الارض المقدسة او نحوها غرضه ان نقل المیت من موضع الی موضع لا یجوز مطلقا الا اذا قصد الدفن فی الارض من الارض المقدسة و عند الحنفیة یجوز مطلقا **قوله** ارسل ملک الموت الی موسی الخ استشکل فی هذا الحدیث انه کیف صک موسی علیه السلام ملک الموت مع انه جاء فی الحدیث من کره لقاء الله کره الله لقاءه **واجیب** بانه یجوز ان لا یعرف موسی علیه السلام انه ملک الموت و هذا الجواب عندی لیس بشیء بل الحق انه علیه السلام انما فعل ذلک بعلمه بانه ملک و الواقعة صورة مثالیة لخوف اسباب الموت فطلب من الله ان یمهله حتی یفتح بیت المقدس و ما کان ذلک منه کراهة لموته +

باب الصلاة علی الشهید فیه اختلاف الفقهاء فقال الشافعی لا صلاة علی الشهید خلافا لابی حنیفة رحمهما الله و انما عقد المؤلف الباب للاشارة علی ان الدلائل فی هذا الباب متعارضة فمن مثبت و من ناف و من دابه الاشارة الی تعارض ادلة المسئلة ایضا و عقد الباب لمجرد ذلک کما لا یخفی علی متتبع کتابه حق التتبع +

باب ما جاء فی عذاب القبر الخ **قوله** قالت انما قال النبی صلی الله علیه و سلم الخ کان هذا شبهة وقعت لعائشة رضی الله عنها انه کیف یصح خطابه صلی الله علیه و سلم للموتی مع ان الله تعالی قال انک لا تسمع الموتی و ذلک مذهب بعض العلماء +

باب ما یقال فی اولاد المسلمین **قوله** لم یبلغ الحنث الخ یعنی انهم فی الجنة فان قوله لم یبلغوا الحنث ای الذنب یدل علی ان الصغار و الصغائر لا ذنب لهم و اذا لم یکن لهم ذنب فلا یدخلون النار فیکونون فی الجنة اذ لا واسطة بینهما علی الاصح و ما قیل فی اولاد المشرکین و ما ورد من الاحادیث فی هذا الباب یدل علی التوقف فی شانهم و هو مذهب بعض العلماء

باب موت الفجاءة غرضه انه لا قباحة فی ذلک الموت لانه علیه السلام ما استکره موتها بغتة

باب ما جاء فی قبر النبی صلی الله علیه و سلم **قوله** کنا فی عروة الخ الغرض من بیان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة **قوله** لا ازکی به الخ ای لا ینبغی لی ان یزکینی الناس بعدی بکونی مدفونة مع رسول الله صلی الله علیه و سلم و ان یمیزونی من بین الازواج بهذه الصفة لانه مفض الی العجب و انما قالت ذلک هضما لنفسها رضی الله عنها +

کتاب الزکاة

باب وجوب الزکاة **قوله** بعث معاذا الی الیمن الخ استدل الحنفیة بحدیث معاذ علی ان الکفار غیر مکلفین بالفروع لانه علیه السلام امره بان الناس ان اطاعوا فی الشهادتین فبعد ذلک یأمرهم بالصلاة و غیرها من الفروع **واجیب عنه** بان هذا الترتیب فی مجرد البیان بالنظر الی الاهم فالاهم کیف و لو کان مفاد الترتیب ما فهموا لکان التکلیف بالزکاة بعد قبولهم فرضیة الصلاة و ما لم یقبلوا فرضیتها کانوا غیر مکلفین بالزکاة و هذا مما لا یقول به احد **قوله** ما له ما له الخ یعنی کان ذلک فی اثناء سفره و سیره علیه السلام فی الطریق فاوقفه السائل علی الطریق لاجل هذا السوال فاستعجب القائل و قال ما له حبس رسول الله صلی الله علیه و سلم علی الطریق و قوله صلی الله علیه و سلم ارب ما له یحتمل وجهین اما ان یکون لفظة ما للتکریر ای حاجة و اما ان یکون ارب مبتدأ محذوف الخبر و لفظ ما له زجرا منه صلی الله علیه و سلم للقائل له یعنی ما قوله ما له **قوله** تقاتل الناس و قد قال الخ القصة فی هذا الحدیث مختصرة و اصلها انه رضی الله عنه قال ذلک حین اراد ابو بکر الصدیق رضی الله عنه مقاتلة قوم منعوا الزکاة و لم یعطوها فاما ما کان منع زکاتهم علی انکار فرضیة الزکاة فهم کانوا بالارتداد فسبیلهم القتل کانوا اولوا تاویلا فاسدا فی النصوص و الآیات بحیث لا یکون عذرهم فی اباحة قتلهم +

باب ما ادی زکاته الخ هذه المسئلة کانت مختلفة فیما بین ابی ذر و سائر الصحابة فابو ذر کان یفهم من قوله تعالی و الذین یکنزون الذهب و الفضة الخ ان الواجب انفاق کلها و من ادخر شیئا منها فهو داخل تحت الوعید بخلاف سائر الصحابة فان مذهبهم ان بعد انفاق القدر الواجب اعنی ربع العشر فی النقدین لو ادخر الباقی فلیس بکنز او عد علیه بالعقاب و بشر فیه بالعذاب و هذا هو الحق الذی انعقد علیه الاجماع و اما ما ذهب الیه ابو ذر رضی الله عنه فشبهة نشأت من حمل قوله تعالی علی انفاق الکل **قوله** لیس فیما دون خمسة اواق الخ هذا القول یدل علی ان من المال لا یجب فیه الزکاة و مناسبته مع الترجمة ظاهرة. **قوله** قال ابن عمر من کرهها الخ هذا محمول علی البقیة فی الرتبة لان نزول الزکاة کان قبل ان ینزل قوله تعالی و الذین یکنزون الخ کما یفصح عنه تتبع التفاسیر

باب فضل صدقة الشحیح الصحیح الخ ای بیان فضیلتها و الشح البخل و المراد بالشحیح ههنا المحتاج الی المال. **قوله** عن عائشة ان بعض ازواج النبی صلی الله علیه و سلم الخ دلالة الحدیث علی فضیلة الصدقة فی الصحة و الشح ظاهرة لان زینب رضی الله عنها لما کانت صدقاتها کثیرة فی الصحة و الشح اسرعت فی اللحوق برسول الله صلی الله علیه و سلم و ای نعمة اعظم من لقاء المحبوب للمحب المهجور فی الدیجور **قوله** انما کانت طول یدها الصدقة الخ ای علم بعد ان کانت زینب اسرع لحوقا به صلی الله علیه و سلم ان مراده صلی الله علیه و سلم من طول الید کثرة الصدقات **قوله** و کانت اسرعنا لحوقا الخ القصة فی الحدیث مختصرة و المراد ما ذکرنا و الحدیث یوهم ظاهره ان اول من ماتت من امهات المؤمنین بعد وفاته صلی الله علیه و سلم سودة و لیس کذلک فتأمل و لا تعجل فی هذا المقام فانه من مزال الاقدام

باب الصدقة بالیمین الخ المراد بعقد هذا الباب اثبات افضلیة ان یباشر المتصدق فعل الصدقة بنفسه من ان یوکل آخر بقرینة الباب اللاحق فلا خفاء لمناسبة الحدیث الثانی من الباب مع الترجمة فتأمل جدا +

باب قول الله عز و جل فاما من اعطی الخ اشارة الی توجیه الآیة بان قوله تعالی فسنیسره للیسری محمول علی الیسر الدنیاوی ایضا و هو ایضا محتمل الآیة +

باب قدر کم یعطی من الزکوة **قوله** قالت بعث الی نسیبة الانصاریة الخ بعثها الیها رسول الله صلی الله علیه و سلم و القصة ههنا مختصرة +

باب العرض فی الزکاة ما اثبت فی الترجمة فهو مذهب ابی حنیفة رحمه الله فی باب الزکاة و استدلال المؤلف بقول النبی صلی الله علیه و سلم و اما خالد الخ استدلال ببعض محتملاته بان یقال معناه انه اشتری بمال الزکاة الادراع و الاعبد فوقفها فی سبیل الله فقد سقطت زکاته و اما لو حمل الکلام علی معان اخر فلا یدل علی الترجمة +

باب لا یجمع بین متفرق الخ مذهب الشافعی ان الصدقة علی الثلاثة و لا عبرة للملاک و قال ابو حنیفة العبرة بالملاک دون الثلاثة. فمعنی قوله لا یجمع بین متفرق الخ عند الشافعی انه لا یجمع المتصدق بین المتفرق حتی یبلغ المجموع قدر النصاب و یاخذ منه الزکاة و لا یفرق بین مجتمع حتی تتکرر الوظیفة کما ان یکون ثمانون شاة مجتمعة یاخذ منه شاة واحدة و لا ینصف منها حتی یاخذ من کل اربعین شاة و عند الحنفیة انه اذا کان لشخصین غنم لکل واحد منهما دون النصاب کثلثین و المجموع من نصیبهما نصابا فلا یجمع المصدق حتی یاخذ منه الصدقة بل یترکها و لا یفرق المصدق بین مجتمع یعنی اذا کان لشخص واحد مثلا ثمانین شاة اربعین فی موضع و اربعین فی موضع آخر فلا یعتبر لهما نصابین و لا یاخذ منهما شاتین بل یاخذ شاة واحدة لان الملک واحد +

باب زکاة الابل **قوله** من وراء البحار الخ ای من وراء البلاد و البحر بمعنی البلد +

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض **قوله** ان انسا حدثه الخ ظاهر حدیث الباب موافق لما قال به ابو حنیفة رحمه الله من جواز الاستدلال فی وظیفة الزکاة و حمل ابو حنیفة رحمه الله قول ابی بکر و یجعل معها شاتین ان استیسرتا له علی التقویم خلافا للشافعی رحمه الله فانه لا یحمله علی التقویم بل یقول انه اذا لم یجد الوظیفة المفروضة فی المال فالواجب هو ما ذکر فی الحدیث بخصوصها +

باب اخذ العناق فی الصدقة مذهب الجمهور فی هذا الباب ان لا یوخذ فی الصدقة الا الجذعة واستنبط المؤلف من حدیث الباب جواز دفع العناق ایضا وفیه ما لا یخفی

باب خرص التمر یجوز عند الشافعی رحمه الله بناء اخذ الصدقة علی الخرص خلافا لابی حنیفة رحمه الله قوله هجرهم الخ ای ما عین من المال علیها +

باب العشر فیما سقی من ماء السماء الخ ما وقع فی هذا الباب من قوله قال ابو عبد الله هذا تفسیر الاول فیه تقدیم وقع من الناسخین فی الکتاب والصواب ان قوله قال ابو عبد الله موافق لجزء الباب اللاحق اعنی باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة وقوله هذا اشارة الی حدیث ذلک الباب اعنی حدیث ابی سعید +

باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة قال الحنفیة یجب الصدقة فیما دون خمسة اوسق اخذا بالعموم فیما سقت السماء فرد البخاری علی هذا +

باب من باع ثماره الخ یعنی انه یجوز اذا باع بعد صلاحها ان یوخذ من عشره ودلالة احادیث الباب علی ذلک باعتبار انه علیه السلام اجاز بیع الثمار بعد ما یبدو صلاحها ولو لم یجز اخذ الزکاة من عشره لما اجاز ذلک ولم یجوز بیعها حتی یوخذ الصدقة منها الا ضاعة الصدقة حینئذ

کتاب الحج

باب قول الله عز وجل یاتوک رجالا الخ استدل بعض العلماء علی اولویة الذهاب الی الحج راجلا بتقدیم قوله یاتوک رجالا وغرض المؤلف بقرینة ایراد الحدیث الدال علی رکوبه صلی الله علیه وسلم فی الباب اشارة الی ما ذهب الیه الجمهور من مساواة المشی والرکوب والمراد من یاتوک رجالا یاتوک یا ابراهیم ولو لم یجد الراحلة لامضاء الوعد من الله تعالی بذلک

باب الحج علی الرحل الخ غرضه اثبات اولویة الرکوب علی الرحل کما کان عادته صلی الله علیه وسلم وللرکوب سوی هذا الطریق طریقان اخران وهما معمولان الیوم وهما الشغدف والشبری فهما ایضا جائزان لکن الاولی الرحل +

باب فضل الحج المبرور اما بمعنی المقبول وبمعنی المبرور به بطریق الحذف والایصال اعنی الذی یبر به بان لا یرفث فیه ولا یفسق +

باب ذات عرق لاهل العراق قوله هذان المصران الخ المراد بهما البصرة والکوفة والمراد فتح موضعهما وذلک لان البصرة والکوفة لم تکونا من البلاد القدیمة الموجودة بل کانت مما بعد الفتح وکان هناک من البلاد القدیمة مدائن +

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم العقیق واد مبارک قوله وقل عمرة فی حجة معناه اهل بهذین النسکین علی خلاف ما اعتاد به اهل الجاهلیة من عدم تجویز الاعتمار فی اشهر الحج وقیل معناه الصلاة فی هذا الوادی ثوابه ثواب حجة وعمرة +

باب التلبیة اذا انحدر فی الوادی قوله اما موسی الخ القصة مختصرة وتمامها انه صلی الله علیه وسلم قال انی رأیت موسی فی المنام فکانی انظر الیه اذا انحدر فی الوادی یلبی وابن عباس سمع هذا دون الاول +

باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت قوله وقال مسدد قلت لا الخ معناه ان بعضهم روی بلی موضع لا والصحیح روایة ودرایة لا +

باب واذا اصاد الحلال فاهدی للمحرم قوله وهو قائل السقیا الخ قیل معناه الغفاری قال اقصدوا السقیا فقائل من القول وقیل معناه انه یرید ان یصلی بالسقیا

باب لبس السلاح للمحرم قوله لا یدخل مکة سلاحا استنبط البخاری من هذا الحدیث جواز لبس السلاح لانه لو کان ترک اللبس من حکم الاحرام ما احتاجوا الی اشتراط ذلک

کتاب الصوم

باب فضل الصوم قوله ولا یجهل الخ الجهل ضد الحلم کما هو فی الاکثر ضد العلم +

باب الریان للصائمین قوله من ابواب الجنة الخ ای باب من ابوابها کما فی الاتی من الحدیث علی من دعی من تلک الابواب ومعناه من باب واحد من تلک الابواب +

باب صیام ایام البیض الخ ثبت حدیث الترجمة فی السنن ولیس علی شرط البخاری فاستخرج له حدیثا علی شرط یشهد له کذا الزرکشی +

کتاب البیوع

باب شراء الابل الهیم او الاجرب الخ قوله ویحک ابن عمر الخ الوجه الموافق لمذهب الفقهاء فی هذا الحدیث ان ابن عمر کان له رد هذه الابل بحکم العیب وکان له امساکها فتروی فی امره فرأی مرضها هینا وخاف عدواها فعزم علی ردها لاجل العدوی ثم تذکر حدیث لا عدوی فامسک عن الرد +

باب التجارة فیما یکره لبسه للرجال والنساء یعنی اذا کان الشیء حراما علی الرجال والنساء جمیعا کرهت التجارة فیه بخلاف الحریر فانه لیس حراما الا علی الرجال واستدل بحدیث ان اصحاب الصور یعذبون فان الشیء اذا عمت حرمته حرمت صناعته وکذا التجارة فیه +

باب ما یذکر فی منع الطعام والحکرة ان قلت لیس فی احادیث الباب ذکر الحکرة **قلت** اراد ان منع الطعام لا بأس به الا من علة خارجیة کعدم القبض ونحوه من الحکرة کانه یقول ما یذکر فی بیع الطعام وما یمنعه من الحکرة ونحوها

باب بیع المزائدة قال الاسماعیلی لیس فی هذا الحدیث شیء من المزائدة **اقول** استدل البخاری علی جواز المزائدة بهذا الحدیث اقتضاء کانه یقول کان المدبر دبره مفلسا محتاجا وبیع المفالیس لا تکون الا بالمزائدة وایضا فالنبی صلی الله علیه وسلم لما رأی انه لا یهتدی لامره تولی البیع من قبله کما یتولی الولی عقود الصبی فلو زاد احد من احد کانت الغبطة ظاهرة فلم یخبر النبی صلی الله علیه وسلم الا البیع +

باب العبد الزانی الخ قوله اذا زنت ولم تحصن وقال الخطابی ذکر الاحصان فیه غریب مشکل جدا **قول** حاصل السوال ان الله تعالی ذکر الاماء المحصنات فی قوله فاذا احصن فان اتین بفاحشة فعلیهن نصف ما علی المحصنات من العذاب وبقی حکم الاماء التی لم تحصن غیر مبین ما ذا حکمهن فبین النبی صلی الله علیه وسلم انها تجلد وان ذکر الاحصان لیس للاحتراز کما بین فی بیان قصر السفر ان الخوف لیس شرطا احترازیا +

باب النهی عن تلقی الرکبان قوله عباس بن الولید الخ انما اتی بهذا الحدیث فی هذا الباب اشارة الی مسئلة حدیثیة فی حدیث ابن عباس المذکور سابقا وهی انه اختلف فی هذا الحدیث علی معمر فعبد الواحد عن معمر یذکر لا تلقوا الرکبان وعبد الاعلی عن معمر لا یذکره فاعلم ان ذکر الاختلاف من مهمات مسائل المحدثین والبخاری یعتنی به فی هذا الکتاب کثیرا +

باب بیع العبد والحیوان بالحیوان الخ قوله فصارت الی دحیة الکلبی ثم صارت الی النبی صلی الله علیه وسلم اشیر الی روایة مسلم ان صفیة وقعت فی سهم دحیة الکلبی فاشتراها النبی صلی الله علیه وسلم بسبعة ارؤس +

باب المدبر هذا الباب داخل فی الباب الذی قبله +

باب من باع مال المفلس او المعدم قد ثبت انه کان علیه دین فدفع الیه ثمنه وقال اقض دینک وهذا اوجه الترجمة +

کتاب الشروط

باب الشروط فی الطلاق الخ هذا اعم من ان یکون الطلاق مشروطا بشیء او شیء اخر مشروطا بطلاق فصح مطابقة الاثر والحدیث کلیهما للترجمة +

باب الشروط مع الناس بالقول قوله کانت الاولی نسیانا الخ المسئلة الاولی فیها النسیان والثانیة اشترط فیها موسی والثالثة عمد فیها الی ختم الشروط +

کتاب الجهاد

باب ما قیل فی قتال الروم قوله مغفور لهم تمسک بعض الناس بهذا الحدیث فی نجات یزید لانه کان من جملة هذا الجیش الثانی بل کان رأسهم ورئیسهم علی ما یشهد به التواریخ والصحیح انه لا یثبت بهذا الحدیث الا کونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه علی هذه الغزوة لان الجهاد من الکفارات وشان الکفارات ازالة اثار الذنوب السابقة علیها لا الواقعة بعدها نعم لو کان مع

هذا الكلام ان مغفور له الى يوم القيمة يدل على نجاته واذ ليس فليس بل مره مفوض الى الله تعالى فيما ارتكبه من القبائح بعد هذه الغزوة من قتل الحسين عليه السلام وتخريب المدينة والإصرار على شرب الخمر ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه كما هو مطرد في حق سائر العصاة على ان الاحاديث الواردة في شان من استخف بالعترة الطاهرة والملحد في الحرم والمبدل للسنة تبقى مخصصات لهذا العموم لو فرض شموله لجميع الذنوب +

باب السير وحده | قوله كان يحيى يقول وانا اسمع الخ معنى هذا الكلام ان محمد بن المثنى قال كان يحيى يقول في هذا الحديث لفظا وانا اسمع فكانت عبارة الحديث سئل سامة بن زيد وانا اسمع فسقط عنى لفظ فانا اسمع فلم اكتب في اصلي

كتاب المناقب

باب ذكر قحطان | تحير الناس في هذه المطالب التي ترجم البخاري لها ولم يهتدوا الى مقصده فيها والذي وفق هذا العبد الضعيف بفهمه ان البخاري عمد ههنا الى قصص اطال الكلام محمد بن اسحاق فيها في سيرته فاقام لكل منها شاهدا من الاحاديث الصحيحة على شرطه فذكر ابن اسحاق قصة اليمن من حرفاتى البخاري لها شاهدا وهو ذكر قحطان في الحديث الصحيح وذكر حلف الفضول وغيرها من معاداتهم فيما بينهم فاشار اليه البخاري بقوله باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وذكر قصة تسلط خزاعة على مكة بعد ما اخرجوا واتى البخاري لها بشاهد وهو ذكر عمرو بن لحي وتسييبه السوائب وذكر قصة حفر عبد المطلب الزمزم فاتى لها بشاهد وهو حديث اسلام ابى ذر وشربه من زمزم فانه يدل على ان زمزم كان موجودا في اول مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الدارمي قبل ذكر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم جهل العرب واخرج قصة رجل ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل بنيه في الجاهلية فاتى البخاري لها بشاهد وهو قوله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم وذكر ابن اسحاق نسبه صلى الله عليه وسلم الى سيدنا اسمعيل وروى عن مالك انه كره رفع النسب الى ما فوق الاسلام فانتصر البخاري لابن اسحاق وذكر ابن اسحاق في ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم قصة الفيل واستيلاء الحبش على اليمن فلم يجد البخاري لها شاهدا واتى قوله تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل وذكر الحبشة في الحديث وخطابه بنى ارفدة - هذا ما لاح لي والعلم عند الله +

باب مناقب ابى بن كعب | قوله حدثنا شعبة الخ الهمني الحق عز وجل في هذا الحديث ان وجه تخصيص ابى بالقراءة عليه هو ان الله تعالى قدر في سابق علمه ان يكون ابى سيد القراء وينتهى اليه سلسلة الامر في قراءة القرآن فامره صلى الله عليه وسلم ان يقرء عليه ليعرف بذلك ويعلم طريق قراءته صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون ووجه تخصيص سورة لم يكن ان فيها آية جامعة يمكن ان يستنبط منها جميع احكام الملة الحنيفية وهي قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء الآية فانها يشير الى ان النبي صلى الله عليه وسلم مبعوث لاقامة الملة الحنيفية لا يخالفها الا في امور كانت من تحريفاتهم كالشرك واهمال الصلوة والزكاة وهذه الآية كافية لمن كان عالما بالملة الحنيفية يومئذ في معرفة اكثر الاحكام والله اعلم +

كتاب التفسير

سورة حم الزخرف | قوله وقيله يا رب الخ اقول وعندى معناه رب قيل لرسول يا رب فالواو هي التي تكون بمعنى رب وحينئذ لا حاجة الى معطوف عليه +

كتاب النكاح

باب الترغيب في النكاح بقول الله عز وجل فانكحوا الخ | فان قلت الامر في قوله فانكحوا للاباحة فمن اين فهم البخاري الترغيب قلت فهمه من سوق الكلام بيانه ان الله تعالى اشار عند صورة العدل الى نكاح النساء وعند خوف عدم العدل في ذلك الى نكاح الواحدة او التسرى فنبه بذلك على ان النكاح امر مهم في صورة العدل في ذلك +

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع الباءة الخ | فهم البخاري ان معنى الباءة الجماع والشرط يفيد عدم الحكم عند عدمه فمن لا باءة له في النكاح لا يتزوج وعلى هذا فقوله فمن لم يستطع فعليه بالصوم معناه من لم يستطع التزوج

باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران | كان اهل الجاهلية يوقدون النار بين يدى العروس كذا في الفتح والقسطلاني +

كتاب الطلاق

باب الشقاق وهل يشير بالخلع الخ | قال الزركشي توقف الطنافسي في تبويب البخاري (باب الشقاق الخ) و (باب لا يكون بيع الامة طلاقا) وقال ليس فيما ورد من الحديث ما يقتضيه الباب قلت غرضه انه يلزم دفع الشقاق بين الزوجين اما بصلح كما في قصة سودة او خلع كما في قصة امرأة ثابت او بمنع الزوج عما يؤذيها كما في قصة على رضى الله عنه فذكر البخاري ان عائشة اشترت بريرة فلو كان بيعها وشراؤها طلاقا لم يكن لتخيير النبي صلى الله عليه وسلم اياها وجه +

كتاب اللباس

باب الموصولة | قوله يعنى لعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ قال في فتح الباري لم يتجه لى هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله تعالى على لسان نبيه قلت توجيه هذا التفسير والله اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمة الى آخره يحتمل معنيين احدهما ان يكون خبرا عن الله تعالى انه لعن كذا وكذا وثانيهما انه دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك فالتفسير نفس المعنى الاخير +

باب الانبساط الى الناس الخ | قوله عن عائشة قالت كنت العب بالبنات الخ قال القسطلاني استدل بحديث عائشة كنت العب بالبنات على جواز اتخاذ اللعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهى عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع لعب البنات ليدربن في صغرهن على امر بيوتهن واولادهن انتهى وتكلف بعضهم في رد ذلك فقال المراد بالبنات الجواري من الآدميات وهو مردود برواية فيها فرس ذات جناح وقيل لانها كانت صورة شجرة ... وهو مردود بتلك الرواية والصحيح ان البنات ليست بمحرمة كما قاله عياض +

باب علامة الحب في الله الخ | قال الزركشي وجه مطابقة الاحاديث لباب علامة الحب غير ظاهر قلت هذه الترجمة بمحل محل التفسير للحديث فافاد ان حب النبي صلى الله عليه وسلم يعرف بالاتباع كانه قال علامة الحب في الله الاتباع لقوله تعالى +

كتاب الرقاق

بكسر الراء جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهو ضد القسوة سميت هذه الاحاديث بها لان فيها من الوعظ ما يحدث في القلب رقة +

كتاب الايمان

باب اذا حنث ناسيا في الايمان الخ | جمع البخاري في هذا الباب احاديث بعضها يدل على ان الناسي والجاهل لا يؤاخذان بما فعلا ومن قضيتها ان لا تجب الكفارة وبعضها يدل على انهما يؤاخذان ببعض فعلهما ومنها الحديث الاول فان قوله ما لم يعمل مفهومه ان ما عمل لا يتجاوز عنه ومنها الحديث الآخر فانه لم يعذر الجاهل فيه

باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا | قوله حدثنا على الخ هذان الحديثان يدلان على ان حقيقة النبيذ ما ينقع في الماء والتمر وما يماثلها لا يخلو عن انقاع فلا جرم انها نبيذ +

كتاب التعبير

باب عمود الفسطاط تحت وسادته | اشار بهذه الترجمة الى حديث اخرجه احمد بسند صحيح عن ابى الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسى فاتبعته بصرى فاذا هو قد عمد به الى الشام لعل تاويله استقرار الملك في الشام بعد انقضاء خلافة النبوة والله اعلم +

كتاب الفتن

باب لا ياتى زمان الا الذى بعده شر منه | استشكل هذا الاطلاق بمثل زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج فاجيب بحمله على الاكثر الاغلب او على

تفصیل مجموع العصر وعصر الحجاج کان فیہ الصحابۃ انقرضوا فی زمان عمر بن عبد العزیز ‌•

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم الفتنۃ من قبل المشرق کانہ اشارۃ الی ارتداد اهل نجد بعده علیہ السلام ثم ما کان من اهل العراق فی ایام علی و بعده ‌•

کتاب الاحکام

باب الامراء من قریش قولہ لا یزال هذا الامر فی قریش ما بقی منهم اثنان یحتمل ان یکون المراد بقاء الامر فی قریش ولو فی بعض الاقطار فلم یزل طائفۃ من اولاد الحسن ملوکا فی البلاد الیمنیۃ وعلیها الی الآن ویحتمل ان یکون هذا الخبر بمعنی الامر یعنی یجب ان یولوا امرهم رجلا من قریش ‌•

کتاب الرد علی الجهمیۃ الخ

قول الله ویحذرکم الله نفسہ الخ

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم لا شخص اغیر من الله کان البخاری اشار الی ان النفس والشخص والاحد وقع عنده بمعنی واحد ‌•

باب قول الله کل یوم هو فی شان الخ وصف القرآن بالمحدثیۃ لقرب العهد بالله کما وصف الله تعالی بانہ کل یوم هو فی شان وحدث الله لا یشبہ حدث المخلوقین قولہ وان حدثہ لا یشبہ الخ ای بحدوث الاحکام لا یتغیر ذاتہ ولا صفاتہ الحقیقیۃ ‌•

باب قول الله عز وجل لا تحرک بہ لسانک الخ فالقرآن یتحرک بہ شفتاه وتاویلہ ذلک کما ویل قولہ صلی الله علیہ وسلم فکما ان الله تعالی بتحرک العبد شفتیہ لا یدخلہ الحدوث فکذلک القرآن ‌•

باب قول الله تعالی واسروا قولکم او اجهروا بہ الخ فالقرآن یجهر بہ ویخافت وهذا من صفاتها ‌•

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو یقوم بہ قولہ لا حسد الا فی اثنین رجل آتاه الله القرآن فهو یتلوه الخ فالقرآن یوتی الله العبد ایاه وهو متلو یقوم العبد بہ

باب قول الله تعالی یا ایها الرسول بلغ ما انزل الیک الخ فالقرآن بلغہ النبی صلی الله علیہ وسلم بلسانہ ‌•

باب قول الله قل فأتوا بسورۃ الخ قولہ ثم اوتیتم القرآن فعملتم بہ الخ فکلام الله معمول بہ متلو وهو عمل من الاعمال ‌•

باب ذکر النبی صلی الله علیہ وسلم وروایتہ عن ربہ قولہ یرویہ عن ربہ الخ فکلام الله تعالی مروی مذکور بلسان النبی صلی الله علیہ وسلم قولہ قال فرجع فیها الخ فالقراءۃ یدخل فیها الترجیع وهو من صفاتها ‌•

باب ما یجوز من تفسیر التوراۃ الخ قولہ ان هرقل دعا ترجمانہ ثم دعا بکتاب النبی صلی الله علیہ وسلم الخ فکلام مفسر مترجم ‌•

باب قول النبی صلی الله علیہ وسلم الماهر بالقرآن مع الکرام البررۃ وزینوا القرآن باصواتکم قولہ یعنی حسن الصوت بالقرآن یجهر بہ فالقرآن مصوت بہ مجهور متلو بالالسن ‌•

باب فاقرؤا ما تیسر من القرآن قولہ فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم کذلک انزلت الخ فالقراءۃ منسوبۃ الی العباد مختلفۃ باختلافهم ‌•

باب قول الله ولقد یسرنا القرآن الخ فالقرآن مهدی قراءۃ ومیسر کسائر الاعمال ‌•

باب قول الله عز وجل بل هو قرآن مجید فی لوح محفوظ والطور وکتاب مسطور قال قتادۃ مکتوب یسطرون یخطون الخ وکلام الله مکتوب ‌•

باب قول الله والله خلقکم وما تعملون وانا کل شیء خلقناه بقدر الخ الله خالق اعمال العباد والقراءۃ عمل من اعمالهم ویرد علیہ احیوا ما خلقتم فانہ یدل علی ان الخلق ینسب الی العباد والجواب انہ منسوب الیهم بمعنی غیر منسوب الیهم بمعنی آخر مثلہ قولہ صلی الله علیہ وسلم ما انا حملتکم وقولہ فی الکهان لیسوا بشیء ‌•

خاتمتہ آخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین

ترجمۃ المصنف رحمہ الله ملخصۃ من بعض الکتب

هو مولانا ومقتدانا احمد بن عبد الرحیم المعروف بشاه ولی الله ابن وجیہ الدین الشهید بن معظم بن منصور الملقب بقطب الدین العمری الحنفی النقشبندی الدهلوی وینتهی نسبہ بثلاثین واسطۃ الی سیدنا عمر الفاروق رضی الله عنہ هو افضل علماء المتأخرین وسید المفسرین وسند المحدثین کان ولادتہ فی الهند ببلدۃ الدهلی عند طلوع الشمس نهارا یوم الاربعاء فی رابع شوال المکرم سنۃ اربع عشرۃ ومائۃ بعد الالف من هجرۃ سید المرسلین صلی الله علیہ وسلم جلس فی المدرسۃ فی خمس سنین واقام الصلاۃ فی سبع سنین وصام فی هذه السنۃ وفی آخر هذه السنۃ ختم القرآن واخذ فی الفارسیۃ وفی السنۃ العاشرۃ شرع شرح الکافیۃ لمولانا عبد الرحمن الجامی رحمہ الله وفی اربع عشرۃ سنۃ تزوج لہ ابوه واخذ البیعۃ من ابیہ سنۃ خمس عشرۃ واشتغل فی الطریقۃ الصوفیۃ الکرام خصوصا فی النقشبندیۃ وفرغ من جمیع العلوم المتداولۃ والفنون المتعارفۃ ومن التصوف والحقائق وشرح رباعیات الجامی ومقدمۃ شرح اللمعات ونقد النصوص والعوارف والرسائل النقشبندیۃ وغیره وفی سنۃ سبع عشرۃ توفی ابوه بعد اعطاء الاجازۃ فی البیعۃ والارشاد ودعا لہ فی حقہ وقال مکررا کلمۃ (یده کید ی) رحمهما الله واشتغل فی التدریس بعد وفاۃ ابیہ قریبا من اثنتی عشرۃ سنۃ فی العلوم العقلیۃ والنقلیۃ ‌• ولما طالع کتب المذاهب الاربعۃ وکتب اصول الفقہ والحدیث من متمسکاتهم استقر طرز تصانیفہ وتدریسہ علی داب الفقهاء والمحدثین وسافر الی الحرمین الشریفین زادهما الله شرفا وتعظیما فی سنۃ ثلاث واربعین ومائۃ بعد الالف واقام هناک برهۃ من الزمان وقرأ وروی من العلماء الکبار والمحدثین العظام الحدیث والعلوم منهم الشیخ ابو طاهر محمد بن ابراهیم الکردی المدنی وغیره من المشائخ الکرام واستفاض من علماء الحرمین الشریفین وفضلائهما وکان الشیخ ابو طاهر رحمہ الله حاوی جمع فرق الصوفیۃ فلبس الخرقۃ الجامعۃ منہ واخذ جمیع الاجازات وحج مرتین ورجع بعد اداء الحج ونزل فی الدهلی سنۃ خمس واربعین ومائۃ بعد الالف وصار صاحب التصانیف الکثیرۃ والتالیفات العدیدۃ کلها نافع جدا ومفید للناس افادۃ تامۃ لیس لہ نظیر مثل حجۃ الله البالغۃ ‌• وازالۃ الخفاء عن خلافۃ الخلفاء ‌• والمصفی الشرح الفارسی للموطا ‌• والمسوی الشرح العربی للموطا ‌• وفیوض الحرمین ‌• والدر الثمین ‌• والانتباه فی سلاسل اولیاء الله ‌• وانسان العین فی مشائخ الحرمین ‌• والفوز الکبیر فی اصول التفسیر ‌• وعقد الجید فی احکام الاجتهاد والتقلید ‌• والقول الجمیل ‌• والخیر الکثیر ‌• وهمعات ‌• والطاف القدس ‌• ومقالۃ وضیۃ فی النصیحۃ والوصیۃ ‌• والانصاف فی بیان سبب الاختلاف ‌• وسرور المحزون ‌• ولمحات ‌• وسطعات والمقدمۃ السنیۃ فی انتصار الفرقۃ السنیۃ ‌• وفتح الرحمن ترجمۃ الفارسی للقرآن وانفاس العارفین ‌• وشفاء القلوب ‌• وفتح الخبیر بما لا بد من حفظہ فی علم التفسیر وقرۃ العینین فی تفضیل الشیخین ‌• والبدور البازغۃ ‌• والزهراوین ورسائل تفهیمات الالهیۃ وغیرها توفی سنۃ ست وسبعین ومائۃ بعد الالف فی الدهلی ودفن هناک ‌• قبره یزار ویتبرک فالحمد لله اولا وآخرا ‌•

کتبہ القاضی محمد شریف الدین المصحح

خاتمۃ الطبع

نحمد الله علی آلائہ ‌• ونصلی ونسلم علی خاتم انبیائہ. اعلموا اخوانی رحمنا الله وایاکم ان کتاب شرح تراجم ابواب صحیح البخاری تبصرۃ للعلماء ‌• وتذکرۃ للطلباء ومعول علیہ فی الدرس قد طبعت مرارا فی الامصار وثم طبعت فی مطبعۃ دائرۃ المعارف النظامیۃ ببلدۃ حیدرآباد الدکن ‌• فی عهد مظفر الممالک نظام الملک آصفجاه **میر محبوب علی خان بهادر** فی سنۃ ١٣٢٣ھ وکانت نسخۃ صحیحۃ فی غایۃ الصحۃ فنقلناه ههنا لیکون فائدتہ لاهل العلم کافۃ لانہ یکون هذا الکتاب قبل ذلک مع الاساتذۃ فقط ‌• وسعیت فی صحتہ بجهد لا مزید علیہ ‌•

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی سنۃ ١٣٥٧ھ

فہرس المجلد الاول من صحیح البخاری

٣٩ كتاب الغسل

٤٣ كتاب الحيض

٤٧ كتاب التيمم

٥٠ كتاب الصلوة

كتاب الجمعة

كتاب مواقيت الصلوٰة ٧٥

كتاب الاذان ٨٥

۱۵۱ کتاب التہجد

۱۶۵ کتاب الجنائز

۲۳۸ ابواب العمرۃ

۲۵۱ فضائل المدینۃ

۳۹۰ كتاب الجهاد

۴۵۳ کتاب بدء الخلق

۴۶۸ کتاب الانبیاء

کتاب المناقب ۴۹۶

باب بنیان الکعبة ۵۴۰

ناشر:- قدیمی کتب خانه - مقابل آرام باغ - کراچی ا

قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى وسعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمٰعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الائمة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشّى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى رح المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى ١٣٠٥ بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده الى يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى رح فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد واله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

ملنے کا پتہ

قدیمی کتب خانہ

مقابل آرام باغ کراچی

الطبعة الاولى دهلى ١٣٥٧هـ - ١٩٣٨ء

الطبعة الثانية كراچى ١٣٨١هـ - ١٩٦١ء

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى رح

طبعه قديمى كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب

عـ جوابه وقع عنده عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ايحاء الله تعالى اليه فساق في الباب احاديث تدل ان ايحاء الله تعالى اليه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا ١٢ حضرت شاه ولي الله رح **٥٣ قوله** بدؤ الوحي - على وزن فعل بهوزاً بمعنى الابتداء وروى بضم الاول والثاني وتشديد الواو بمعنى الظهور والرواية الاولى اثبت ١٢ خير جاري **٥٣ قوله** الوحي - هو في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهري الوحي الكتاب والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه عليهم السلام اما اقسامه في حق الانبياء عليهم السلام فعلى ثلثة اضرب احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن ونبينا صلعم بصحيح الآثار الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي تلق بالقلب كقوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي اي نفسي وقيل كان هذا حال داؤد عليه السلام اما الوحي الى غير الانبياء عليهم السلام فهو بمعنى الالهام كالوحي الى النحل واما صوره على ما ذكره السهيلي فسبعة الاولى المنام كما جاء في هذا الحديث الآتي عن عائشة والثانية ان ياتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا والثالثة ان ينفث في روعه الكلام والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا والخامسة ان يتراءى له جبريل عليه السلام في صورته التي خلقها الله تعالى له ستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب اما في اليقظة كليلة الاسراء او في النوم كما جاء في الترمذي مرفوعا اتاني ربي في احسن صورة فقال فيما يختصم الملأ الاعلى الحديث وحديث عائشة الآتي ذكره فجاءه الملك فقال اقرأ ظاهره ان ذلك كان بيقظة وفي السيرة فاتاني وانا نائم ويمكن الجمع بانه جاءه اولا مناما توطية وترفقا به والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي ان النبي عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراءى له ثلث سنين ويأتيه بالكلمة من الوحي والشيء ثم وكل به جبرئيل عليه السلام ١٢ عيني **٥٤ قوله** الجرس - بفتح الراء هو الجلجل الذي يعلق في راس الدواب وجاء في بعض الرواية كانه سلسلة على صفوان - كذا في العيني ١٢ **٥٥ قوله** وهو اشده علي اي ما يأتي مثل صلصلة الجرس اشد من النوع الثاني لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل - كذا في الكرماني ١٢ **٥٦ قوله** فيفصم - فيه ثلاث روايات الاولى وهي افصحها بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الصاد من ضرب معناه يقلع ويتجلى ما يغشاني منه واصل الفصم القطع والثانية بضم اوله وفتح ثالثه والثالثة بضم اوله وكسر ثالثه من افصم المطر اذا اقلع وهي رواية ابي ذر الهروي وهي لغة قليلة - كذا في العيني ١٢ **٥٧ قوله** بغار حراء - الغار هو النقب في الجبل حراء بكسر المهملة وتخفيف الراء والمد جبل بين مكة وبينه ثلثة اميال وهو مصروف لانه يذكر ومنهم من انثه ومنع صرفه وهذه قاعدة كلية ان جعلت اللفظ علما للبقعة فهو غير منصرف وان جعلته للمكان فهو منصرف ١٢ كرماني **٥٨ قوله** فيتحنث - بالحاء المهملة وآخره مثلثة والضمير المنفصل عائد الى مصدر يتحنث وهو من الافعال التي معناها السلب اي اجتناب فاعلها المصدر مثل تأثم وتحوب اذا اجتنب الاثم والحوب او هي بمعنى يتحنف اي يتبع الحنيفية دين ابراهيم والفاء تبدل ثاء ١٢ قسطلاني **٥٩ قوله** فغطني - والحكمة في الغط شغله عن الالتفات والمبالغة في امره باحضار قلبه ١٢ ك **٦٠ قوله** الجهد يروى فيه فتح الجيم وضمها ونصب الدال ورفعها ومعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع معناه بلغ الجهد مبلغه وعلى النصب معناه بلغ الملك مني الجهد ١٢ كرماني **ع ٥** انما قال باب ولم يقل كتاب لانه يتضمن فصلا واحدا لا غير والكتاب يعقد لما فيه ابواب ١٢ عيني **ع ٥** وليس هو ابا عبد الله محمد بن ابي النصر صرح الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ١٢ قس **ث ٥** بالمثلثة نسبة الى ليث بن بكر وذكره ابن المنذر من الصحابة وغيره من التابعين ١٢ قس ∴ ∴ ∴

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب كيف كان بدؤ الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة ابن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول قالت عائشة رض ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا **حدثنا** يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال فقلت ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ قال فاخذني

اسماء الرجال

باب كيف كان بدء الوحي الحميدي بضم المهملة وفتح الميم نسبة الى جده الاعلى حميد اسمه عبد الله بن الزبير مات ٢١٩ **سفيان** بن عيينة المكي التابعي مات ١٩٨ **يحيى** بن سعيد هو ابن قيس مات ١٤٣ **محمد** بن ابراهيم بن الحارث التيمي نسبة الى تيم قريش مات ١٢٠ **علقمة** ابا واقد ابن وقاص الليثي مات في خلافة عبد الملك **عبد الله** بن يوسف التنيسي مات ٢١٨ **مالك** بن انس الاصبحي مات ١٧٩ **هشام** ابن عروة بن الزبير مات ١٤٥ **ابيه** ابي عبد الله عروة المدني مات ٩٤ **يحيى** ابو زكريا القرشي ابن بكير نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله مات ٢٣١ **الليث** بن سعد بن عبد الرحمن من تابعي التابعين مات ١٧٥ **عقيل** بضم هو ابن خالد بن عقيل بالفتح الايلي مات ١٤١ **ابن شهاب** ابي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب الزهري المدني تابعي صغير ونسبه المؤلف كغيره الى جده الاعلى لشهرته به مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين وهو من رؤس الطبقة الرابعة - ملتقط من التقريب والقسطلاني ١٢ ∴

حل اللغات

صلصلة على وزن فعللة صوت متدارك لا يفهم اول وهلة الجرس الجلجل الذي يعلق في اعناق الدواب - فيفصم روي فيه ثلاث لغات الاولى انه مضارع معروف من ضرب وهو افصح ومعناه يقلع اي يزول عني ما طرأ علي من كيفية الوحي والرواية الثانية ما رواه ابو ذر انه مضارع مجهول من ضرب والثالثة انه مضارع معروف من الافعال وهو لغة قليلة والمعنى في الجميع واحد وعيت الوعي الحفظ من ضرب مضارعه يعي - يتفصد تفعل من الفصد بمعنى السيلان بغار حراء الغار هو النقب في الجبل والحراء بكسر الحاء وفتح الراء المهملتين بعدها الف ممدودة اسم جبل بمكة وجاء مذكرا ومؤنثا فمن ذكر اجاز صرفه ومن انثه منع يتحنث تفعل من الحنث واستعمل في معنى سلب المأخذ وهو من خواص التفعل اي كان يجتنب الحنث اي الاثم والمراد منه ههنا ما ذكر في الحديث اي التعبد الليالي ذوات العدد من غير ان تخلل فيه البيتوتة في الاهل الحق هو الامر الذي يطابقه الواقع والمراد منه الوحي فغطني ماض من التغطية بمعنى الضغطة الجهد بفتح الجيم وضمها معناه المشقة ١٢ ∴

ترجمة صاحب الحاشية الامام السندي

هو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي ولد بتتة - قرية من بلاد السند ونشأ بها ثم رحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن السيد محمد البرزنجي الملا ابراهيم الكوراني وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح، والف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب الستة وكانت وفاته بالمدينة عام ١١٣٨ هـ ودفن بالبقيع.

٥١ قوله بها. اى بالآيات وهى قوله اقرأ باسم ربك الى آخرهن. ع قال الكرمانى فرجع بها اى صار بسبب تلك الضغطة يضطرب فؤاده ١٢ ٥٢ قوله وتحمل الكل. بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل وهو من الكلال الذى هو الاعياء اى ترفع الثقل اى تعين الضعيف المنقطع ويدخل فيه اليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره ١٢ ك ع ٥٣ قوله وتكسب المعدوم. بفتح التاء هو المشهور الصحيح فى الرواية والمعروف فى اللغة وروى بضمها وفى معنى المضموم قولان اصحهما ان معناه تكسب غيرك المال المعدوم اى تعطيه له تبرعا ثانيهما تعطى الناس ما لا يجدونه عند غيرك من معدومات الفوائد ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالا واكسبت غيرى وفى معنى المفتوح قولان اصحهما ان معناه كمعنى المضموم ويقال كسبت الرجل مالا واكسبته مالا والاول افصح واشهر والثانى ان معناه تكسب المال تصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه فى وجوه المكارم وقيل المعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب لكونه كالمعدوم الميت حيث لم يتصرف فى المعيشة. كذا فى الكرمانى والعينى ١٢ ٥٤ قوله على نوائب الحق. جمع نائبة بمعنى الحادثة ولذا قيدت بقولها الحق ١٢ خير جارى ٥٥ قوله العبرانى. هكذا وقع ههنا العبرانى وبالعبرانية ووقع فى كتاب التفسير العربى وبالعربية قال النووى حاصله على رواية العبرانى والعربى انه تمكن من معرفة دين النصارى وكتابتهم بحيث يتصرف فى الانجيل فيكتب ان شاء بالعبرانية وان شاء بالعربية ويفهم منه ان الانجيل ليس عربيا وهو المشهور ١٢ كرمانى ٥٦ قوله يا ابن عم. وفى رواية لمسلم يا عمى وكلاهما صحيح اما الاول فلانه ابن عمها حقيقة واما الثانى فتسمية عما مجاز للاحترام وهذه عادة العرب يخاطب الصغير الكبير بيا عم احتراما له ١٢ ك ٥٧ قوله من ابن اخيك. هذا ايضا يحتمل وجهين اما باعتبار الاحترام فظاهر واما باعتبار القرابة فلان قرابة عبد مناف وعبد العزى على ما قيل هى ان الاب الثالث لورقة كان اخا للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ خير جارى ٥٨ قوله نصرا مؤزرا. اى قويا بليغا الازر القوة ١٢ ك ٥٩ قوله قال ابن شهاب. اى الزهرى قال الكرمانى ومثل هذا اى ما لم يذكر من اول الاسناد واحد واكثر يسمى تعليقا ولا يذكره البخارى الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم او باسناد آخر ١٢ خير جارى ٦٠ قوله تابعه. الضمير يرجع الى يحيى بن بكير اى عبد الله بن يوسف وابو صالح تابعا يحيى بن بكير فى الرواية عن الليث بن سعد فرواه عن الليث ثلاثة يحيى وعبد الله وابو صالح قوله وتابعه هلال اى تابع عقيل بن خالد هلال بن رداد عن ابن شهاب الزهرى وهذا اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والفرق بين المتابعتين ان المتابعة الاولى اقوى لانها متابعة تامة والثانية ادنى لانها متابعة ناقصة فاذا كان احد الراويين رفيقا للآخر من اول الاسناد الى آخره تسمى بالمتابعة التامة واذا كان فيقالا من الاول تسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما يسمى المتابع عليه فيهما وربما لا يسمى فالبخارى فى المتابعة الاولى لم يسم المتابع عليه وهو الليث وفى الثانية سمى وهو الزهرى وقد اورد فى هذا الحديث كل قسم من الاقسام الاربعة للمتابعة وقال النووى مما يحتاج اليه المعتنى بصحيح البخارى فائدة متنبه عليها وانه تارة يقول تابعه مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال مالك عن ايوب فظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم وقال الكرمانى فعلى هذا لا يعلم ان عبد الله يروى عن الليث او غيره قلت الطريقة فى هذا ان تنظر طبقة المتابع بكسر الباء فتجعله متابعا لمن هو فى طبقته بحيث يكون صالحا لذلك ١٢ عينى ٦١ قوله قال يونس ومعمر بوادره. اى انهما رويا هذا الحديث عن الزهرى فوافقا عقيلا عليه الا انهما قالا بدل قوله يرجف فؤاده يرجف بوادره وهى اللحمة بين المنكب والعنق تضطرب عند فزع الانسان توشيح قال القسطلانى والاقتصار فى المتابعة على اللفظ بل لو جاءت بالمعنى كفى كقول يونس ومعمر فى روايتهما عن الزهرى بوادره خلافا للعراقى فى التخصيص باللفظ وحكى عن قوم كالبيهقى نعم هى مخصوصة بكونها من رواية ذلك الصحابى وقد يسمى كل واحد من المتابع لشيخه فمن فوقه شاهدا ولكن تسميته تابعا اكثر انتهى ١٢ ٦٢ قوله وكان مما يحرك. قال القاضى معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك وقيل معناه هذا من شانه ودأبه فجعل كناية عنه ١٢ ٦٣ قوله جمعه لك صدرك. بفتح الميم والعين وبرفع صدرك على الفاعلية كذا فى اكثر الروايات اى جمعه الله فى صدرك وفيه اسناد الجمع الى الصدر بالمجاز على حد انبت الربيع البقل اى انبت الله فى الربيع البقل واللام للتعليل او للتبيين ولابى ذر وابى الوقت وابن عساكر جمعه لك صدرك بسكون الميم وضم العين مصدرا ورفع راء صدرك فاعل به وللكريمة والحموى جمعه لك فى صدرك بفتح الجيم وسكون الميم وزيادة فى وهو يوضح الاول. قسطلانى مختصرا. وفيه روايات اخر ايضا قوله وحدثنا بشر اى قال البخارى وحدثنا اعلم ان البخارى حدث هذا الحديث عن الشيخين عبدان وبشر كلاهما عن عبد الله بن المبارك والاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا وهو يونس والثانى ذكر له شيخين يونس ومعمرا اشار اليه بقوله ومعمر نحوه اى نحو حديث يونس فعن يونس باللفظ وعن معمر بالمعنى ولذا زاد فيه كلمة نحوه وفى بعضها ح وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد مسمى حرف الحاء فقيل انها ماخوذة من التحويل فيقول القارى اذا انتهى اليه حاء مقصورة وقيل انها من الحديث فاهل المغرب يقولون بدلها الحديث ١٢ توضيح ٦٤ قوله حدثنا عبدان الخ اعلم ان البخارى حدث هذا الحديث عن الشيخين عبدان وبشر كليهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا وهو يونس والثانى ذكر له شيخين يونس ومعمرا اشار اليه بقوله ومعمر نحوه اى نحو حديث يونس فعن يونس باللفظ وعن معمر بالمعنى ولذا قال نحوه وزاد الواو فى قوله وحدثنا بشر وهذا يسمى والتحويل من اسناد ويعبر عنها غالبا بصورة ح مهملة مفردة وهكذا وقع فى بعض النسخ وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى آخر حرف الحاء فقيل انها ماخوذة من التحول من اسناد الى اسناد واذا انتهى اليها يقول حا ولا يركب الاسناد الثانى مع الاول وقيل انها من حال بين شيئين اذا حجز لكونها حالة بين الشيئين انه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشئ وقيل انها رمز الى قوله الحديث فاهل المغرب اذا وصلوا اليها يقولون الحديث ١٢ عينى

فغطنى الثالثة ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد فقال زملونى زملونى فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبرانى فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخى ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزل الله على موسى يا ليتنى فيها جذعا يا ليتنى اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجى هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودى وان يدركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفى وفتر الوحى قال ابن شهاب واخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصارى قال وهو يحدث عن فترة الوحى فقال فى حديثه بينا انا امشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والارض فرعبت منه فرجعت فقلت زملونى زملونى فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمى الوحى وتتابع تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهرى وقال يونس ومعمر بوادره

حدثنا موسى بن اسمعيل قال اخبرنا ابو عوانة قال حدثنا موسى بن ابى عائشة قال حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال ابن عباس رضى الله عنهما فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد انا احركهما كما رأيت ابن عباس رضى الله عنهما يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرانه قال جمعه لك صدرك وتقرأه فاذا قرأناه فاتبع قرانه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان تقرأه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا اتاه جبرئيل استمع فاذا انطلق جبرئيل قرأه النبى صلى الله عليه وسلم كما قرأه

حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى ح وحدثنا بشر بن محمد قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا يونس ومعمر نحوه عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان يلقاه فى كل ليلة من رمضان فيدارسه القران

حل اللغات العلق الدم الغليظ يرجف الرجف الاضطراب من نصر الروع بالفتح

اسماء الرجال خديجة بفتح الخاء ام المؤمنين ابن شهاب ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى المدنى تابعى صغير نسبه لجده الاعلى لشهرته به واخبرنى ابو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف اتى بواو العطف لبيان الاخبار عن عروة وابى سلمة فليس هذا من التعاليق وان كان صورته صورته خلافا للكرمانى حيث اثبته منها وخطأه فى الفتح عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسى مات ٢١٨ ابو صالح هو عبد الله كاتب الليث او هو عبد الغفار بن داؤد البكرى هلال بن رداد بتشديد الدال الاولى الطائى الزهرى هو ابن شهاب المذكور يونس هو ابن يزيد بن مشكان الايلى معمر هو ابو عروة بن ابى عمرو بن راشد الازدى الحرانى موسى بن اسمعيل هو المنقرى التبوذكى مات ٢٢٣ ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى مات ١٩٦ موسى بن ابى عائشة ابو الحسن الكوفى سعيد بن جبير بن هشام الاسدى الكوفى عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكى عبد الله هو ابن المبارك بن واضح التيمى مولاهم المروزى يونس والزهرى تقدما قريبا بشر بن محمد المروزى السختيانى مات ٢٢٤ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة المدينة التابعى ١٢

حاشية السندى

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم اعلم ان تراجم الصحيح على قسمين قسم يذكره لاجل الاستدلال بحديث الباب عليه وقسم يذكره ليجعل كالشرح لحديث الباب ويبين به مجمل حديث الباب مثلا لكون حديث الباب مطلقا قد علم تقييده باحاديث اخر فياتى بالترجمة مقيدة لا ليستدل عليها بالحديث المطلق بل ليبين ان محمل الحديث هو المقيد فصارت الترجمة كالشرح للحديث والشراح جعلوا الاحاديث كلها دلائل لما فى الترجمة فاشكل عليهم الامر فى مواضع ولو جعلوا بعض التراجم كالشرح خلصوا عن الاشكال فى مواضع وايضا كثيرا ما يذكر بعد الترجمة آثارا ادنى خاصية بالباب وكثير من الشراح يرونها دلائل للترجمة فياتون بتكلفات باردة لتصحيح الاستدلال بها على الترجمة فان عجزوا عن وجه

فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم اَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيْحِ الْمُرْسَلَةِ حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شُعَيْبٌ عن الزُّهْرِيِّ قال اخبرني عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مسعودٍ ان عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ اخبره ان اَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ اخبره ان هِرَقْلَ اَرْسَلَ اِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ وكانوا تُجَّارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَادَّ فِيهَا اَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ فَاَتَوْهُ وَهُمْ بِاِيْلِيَاءَ فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّوْمِ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا تَرْجُمَانَهُ فقال اَيُّكُمْ اَقْرَبُ نَسَبًا بِهٰذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ اَنَّهُ نَبِيٌّ قال ابو سفيان فقلتُ انا اَقْرَبُهُمْ نَسَبًا فقال اَدْنُوْهُ مِنِّي وَقَرِّبُوْا اَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوْهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قال لِتَرْجُمَانِهِ قُلْ لَهُمْ اِنِّي سَائِلٌ هٰذَا عَنْ هٰذَا الرَّجُلِ فَاِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوْهُ فَوَاللهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ اَنْ يَاْثِرُوْا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ ثُمَّ كَانَ اَوَّلَ مَا سَاَلَنِي عَنْهُ اَنْ قَالَ كَيْفَ نَسَبُهُ فِيْكُمْ قُلْتُ هُوَ فِيْنَا ذُوْ نَسَبٍ قال فَهَلْ قَالَ هٰذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ اَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ اٰبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ لَا قَالَ فَاَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوْهُ اَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ قُلْتُ بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ قَالَ اَيَزِيْدُوْنَ اَمْ يَنْقُصُوْنَ قُلْتُ بَلْ يَزِيْدُوْنَ قَالَ فَهَلْ يَرْتَدُّ اَحَدٌ مِنْهُمْ سُخْطَةً لِدِيْنِهِ بَعْدَ اَنْ يَدْخُلَ فِيْهِ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُوْنَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ اَنْ يَقُوْلَ مَا قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ يَغْدِرُ قُلْتُ لَا وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيْهَا قَالَ وَلَمْ تُمْكِنِّي كَلِمَةٌ اُدْخِلُ فِيْهَا شَيْئًا غَيْرُ هٰذِهِ الْكَلِمَةِ قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوْهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ اِيَّاهُ قُلْتُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ قَالَ مَاذَا يَاْمُرُكُمْ قُلْتُ يَقُوْلُ اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوْا بِهٖ شَيْئًا وَاتْرُكُوْا مَا يَقُوْلُ اٰبَاؤُكُمْ وَيَاْمُرُنَا بِالصَّلٰوةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ قُلْ لَهٗ سَاَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهٖ فَذَكَرْتَ اَنَّهٗ فِيْكُمْ ذُوْ نَسَبٍ وَكَذٰلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِيْ نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَاَلْتُكَ هَلْ قَالَ اَحَدٌ مِنْكُمْ هٰذَا الْقَوْلَ فَذَكَرْتَ اَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ اَحَدٌ قَالَ هٰذَا الْقَوْلَ قَبْلَهٗ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَّاْتَسِيْ بِقَوْلٍ قِيْلَ قَبْلَهٗ وَسَاَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ اٰبَائِهٖ مِنْ مَلِكٍ فَذَكَرْتَ اَنْ لَا فَقُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ اٰبَائِهٖ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ اَبِيْهِ وَسَاَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُوْنَهٗ بِالْكَذِبِ قَبْلَ اَنْ يَقُوْلَ مَا قَالَ فَذَكَرْتَ اَنْ لَا فَقَدْ اَعْرِفُ اَنَّهٗ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ وَسَاَلْتُكَ اَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوْهُ اَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ فَذَكَرْتَ اَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوْهُ وَهُمْ اَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَاَلْتُكَ اَيَزِيْدُوْنَ اَمْ يَنْقُصُوْنَ فَذَكَرْتَ اَنَّهُمْ يَزِيْدُوْنَ وَكَذٰلِكَ اَمْرُ الْاِيْمَانِ حَتّٰى يَتِمَّ وَسَاَلْتُكَ اَيَرْتَدُّ اَحَدٌ سُخْطَةً لِدِيْنِهٖ بَعْدَ اَنْ يَدْخُلَ فِيْهِ فَذَكَرْتَ اَنْ لَا وَكَذٰلِكَ الْاِيْمَانُ حِيْنَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوْبَ وَسَاَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَذَكَرْتَ اَنْ لَا وَكَذٰلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ وَسَاَلْتُكَ بِمَا يَاْمُرُكُمْ فَذَكَرْتَ اَنَّهٗ يَاْمُرُكُمْ اَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوْا بِهٖ شَيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْاَوْثَانِ وَيَاْمُرُكُمْ بِالصَّلٰوةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ فَاِنْ كَانَ مَا تَقُوْلُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ وَقَدْ كُنْتُ اَعْلَمُ اَنَّهٗ خَارِجٌ وَلَمْ اَكُنْ اَظُنُّ اَنَّهٗ مِنْكُمْ فَلَوْ اَنِّيْ اَعْلَمُ اَنِّيْ اَخْلُصُ اِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهٗ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهٗ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم الَّذِيْ بَعَثَ بِهٖ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ اِلٰى عَظِيْمِ بُصْرٰى فَدَفَعَهٗ

(نسخہ: عليه — فقلت — فقلت — ۲ منهم)

۵۱ قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم. بفتح اللام لانه لام الابتداء زيد للتاكيد والمرسلة بفتح السين يعني هو اجود منها في عموم النفع ولفظ الخير شامل لجميع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته. كرماني وفي الخير الجاري ومناسبة الحديث للمقام اعني لبيان بدأ الوحي هي الاشارة الى ان ابتداء الوحي كما قالوا كان في رمضان ولعل وجه فرضية الصوم فيه هذا شكر للنعمة العظيمة انتهى كذا في العيني وقال فكان جبريل عليه السلام يتعاهده في كل سنة فيعارضه بما نزل عليه فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه به مرتين وكان هذا من احكام الوحي والباب في الوحي انتهى ۱۲ **۵۲ قوله** هرقل. بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور وحكى جماعة اسكان الراء وكسر القاف كخندف منهم الجوهري ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب الموعب وهو اسم علم له غير منصرف للعلمية والعجمة ملك احدى وثلثين سنة ففي ملكه مات النبي عليه السلام ولقبه قيصر كما ان كل من ملك الفرس يقال له كسرى اما وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو انه مشتمل على ذكر جملة من اوصاف من يوحى اليهم والباب في كيفية بدأ الوحي وايضا فان قصة هرقل متضمنة كيفية حال النبي عليه السلام في ابتداء الامر وايضا فان الآية المكتوبة الى هرقل والآية التي صدر بها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم السلام باقامة الدين واعلان كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتامل ۱۲ عمدة القاري **۵۳ قوله** ارسل اليه في ركب. اي ارسل الى ابي سفيان حال كونه كائنا من جملة الركب وهو اميرهم ولهذا ارسل اليه ومعناه ارسل اليه في شان الركب وطلبهم اليه ۱۲ ك **۵۴ قوله** مادّ فيها. بتشديد الدال هو فعل ماض من المفاعلة يقال ماد الغريمان اذا اتفقا على اجل الدين وجعلاه زمانا وهذه المدة هي صلح الحديبية جرى بينه عليه السلام وبين قريش سنة ستة من الهجرة فان قلت هذا آخر عهد البعثة فما وجه مناسبة لترجمة الباب وهو كيفية بدأ الوحي قلت المراد ان كيفية بدأ الوحي يعلم من جميع ما في الباب لا من كل حديث منه فيكفي من كل حديث مجرد ادنى مناسبة مثلا يعلم من هذا الحديث ان في حال ابتداء الوحي كان التابعون للنبي صلى الله عليه وسلم الضعفاء وهلم جرا ۱۲ ك **۵۵ قوله** فاتوه. الفاء فصيحة اذ تقدير الكلام ارسل اليه في طلب اتيان الركب اليه فجاء الرسول فطلب اتيانهم فاتوه ونحوه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب فانفجرت ۱۲ عيني **۵۶ قوله** وهم بايلياء. اي هرقل وجماعته كذا في القسطلاني وايلياء هي بيت المقدس وفيه لغات اشهرها كسر الهمزة واللام ۱۲ خير جاري **۵۷ قوله** ثم دعاهم. اي دعاهم اولا بان امر باحضارهم من الموضع الذي كانوا فيه فلما حضروا استاذن لهم فتاخر زمانا حتى اذن لهم وهو معنى قوله ثم دعاهم ۱۲ عيني **۵۸ قوله** سجال. بكسر المهملة جمع سجل وهو الدلو الكبير اي نوبة لنا ونوبة له شبه المحاربين بالمستقين يستقي هذا دلوا وذاك دلوا ۱۲ ع **۵۹ قوله** وهم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يانفون من تقدم مثلهم والضعفاء لا يانفون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وهذا بحسب الغالب والا فقد كان فيهم الاشراف كالصديق وغيره هذا في اوائل البعثة والا ففي الاواخر لا يستنكفون بل يفتخرون ۱۲ ك **۶۰ قوله** بشاشته. اي بشاشة الاسلام وانشراحه ووضوحه وفي بعض الرواية بشاشة القلوب باضافة البشاشة اي يخالط الايمان انشراح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء ۱۲ ك **۶۱ قوله** لتجشمت. اي تكلفت على مشقة لقائه. اي حملت نفسي على الارتحال اليه لو كنت استيقن الوصول لكني اخاف ان يعوقني عائق فاكون قد تركت ملكي ولم اصل الى خدمته ۱۲ ك

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي البهراني مولى امرأة من بهراء. شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي دينار القرشي. ابا سفيان ابن حرب بتثليث السين يكنى ابا حنظلة اسمه صخر بالمهملة ثم المعجمة ۱۲ قسطلاني

حل اللغات : هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وهو المشهور غير منصرف فانه عجمية واسم ملك كان في الروم ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه كان قيصر كما ان كسرى لقب ملك فارس وفرعون لقب ملك مصر. مادّ بتشديد الدال ماض من المفاعلة مجرده المدة معناه باہم مدتے معین کردن يقال ماد الغريمان اذا اتفقا على اجل معين. ايلياء اسم بيت المقدس واشهر اللغات وافصحها فيه كسر الهمزة واللام. سخطة روي بفتح السين وضمها معناه الكراهية. لم تمكني من الامكان وفي نسخة من التمكين والمعنى لم يجعلني القدرة. سجال جمع سجل بمعنى الدلو الكبير اي نوبة لنا ونوبة له فشبه المحاربين بالمستقين يستقي هذا دلوا وذلك دلوا ۱۲. ياتسي افتعال من الاسوة اي يقتدي وفي رواية يتاسى وهو تفعل من الاسوة والمعنى واحد. بشاشة البشاشة الفرح والسرور. بصرى كحبلى مدينة بين المدينة ودمشق كان بها عامل من هرقل ويصل اليه المكاتيب التي وردت من الحجاز وكان يرسل من هناك هو بحمايته الى هرقل. العفاف مصدر عف يعف عفة وعفافا وهو الكف عن المحارم. الصلة وصل كل ما امر الله به ان يوصل وقيل صلة الرحم خاصة اي الاحسان الى ذوي القربى. ترجمان بضم التاء وفتحها وفي الجيم ايضا هو المبين وهو الذي يفسر عن لغة بلغة ۱۲

افادة الشيخ السندي ص ۲: الاستدلال عدوه اعتراضا على صاحب الصحيح والاعتراض في الحقيقة متوجه عليهم حيث لم يفهموا المقصود وايضا كثيرا ما يكون ظاهر الترجمة معنى فيحملون الترجمة عليه و الحديث لا يوافقه فيعدون ذلك ايرادا على صاحب الصحيح مع انه قصد معنى يوافقه الحديث قطعا وقد يكون معنى الترجمة ما فهموا لكن تطبيق الحديث به يحتاج الى فضل تدقيق فكثيرا ما يغفلون عنه ويعدونه اعتراضا وانت اذا حفظت وراعيت ما ذكرنا لك يسهل عليك مواضع عديدة مما صعبت عليهم وسيجيء لك في هذا التعليق اللطيف حل مواضع يحتاج الى فضل دقة اما في فهم معنى الترجمة او في تطبيق الحديث بها ان شاء الله تعالى يظهر ذلك ان راجعت هذا التعليق بعد مراجعة الشروح وكنت من اهل التمييز والله تعالى اعلم (قوله باب كيف كان

عظیم بصری الی ھرقل فقرأہ فاذا فیہ بسم اللہ الرحمن الرحیم من محمد عبد اللہ و رسولہ الی
ھرقل عظیم الروم سلام علی من اتبع الھدی اما بعد فانی ادعوک بدعایۃ الاسلام اسلم تسلم
یؤتک اللہ اجرک مرتین فان تولیت فان علیک اثم الیریسیین و یا اھل الکتب تعالوا الی کلمۃ
سواء بیننا و بینکم ان لا نعبد الا اللہ و لا نشرک بہ شیئا و لا یتخذ بعضنا بعضا اربابا من
دون اللہ فان تولوا فقولوا اشھدوا بانا مسلمون قال ابو سفین فلما قال ما قال و فرغ من قراءۃ
الکتاب کثر عندہ الصخب فارتفعت الاصوات و اخرجنا فقلت لاصحابی حین اخرجنا لقد امر
امر ابن ابی کبشۃ انہ یخافہ ملک بنی الاصفر فما زلت موقنا انہ سیظھر حتی ادخل اللہ علی الاسلام
وکان ابن الناطور صاحب ایلیاء و ھرقل سقفا علی نصاری الشام یحدث ان ھرقل حین قدم
ایلیاء اصبح یوما خبیث النفس فقال بعض بطارقتہ قد استنکرنا ھیئتک قال ابن الناطور و کان
ھرقل حزاء ینظر فی النجوم فقال لھم حین سالوہ انی رأیت اللیلۃ حین نظرت فی النجوم ملک
الختان قد ظھر فمن یختتن من ھذہ الامۃ قالوا لیس یختتن الا الیھود فلا یھمنک شانھم
واکتب الی مداین ملکک فلیقتلوا من فیھم من الیھود فبینا ھم علی امرھم اتی ھرقل
برجل ارسل بہ ملک غسان یخبر عن خبر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلما استخبرہ ھرقل قال اذھبوا
فانظروا امختتن ھو ام لا فنظروا الیہ فحدثوہ انہ مختتن وسالہ عن العرب فقال ھم یختتنون
فقال ھرقل ھذا ملک ھذہ الامۃ قد ظھر ثم کتب ھرقل الی صاحب لہ برومیۃ وکان نظیرہ
فی العلم وسار ھرقل الی حمص فلم یرم حمص حتی اتاہ کتاب من صاحبہ یوافق رأی ھرقل
علی خروج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانہ نبی فاذن ھرقل لعظماء الروم فی دسکرۃ لہ بحمص ثم
امر بابوابھا فغلقت ثم اطلع فقال یا معشر الروم ھل لکم فی الفلاح والرشد وان یثبت ملککم فتبایعوا
ھذا النبی فحاصوا حیصۃ حمر الوحش الی الابواب فوجدوھا قد غلقت فلما رای ھرقل نفرتھم و
ایس من الایمان قال ردوھم علی وقال انی قلت مقالتی انفا اختبر بھا شدتکم علی دینکم فقد رأیت فسجدوا لہ و
رضوا عنہ فکان ذلک اخر شان ھرقل قال ابو عبد اللہ رواہ صالح بن کیسان و یونس و معمر عن الزھری

کتاب الایمان

بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم بنی الاسلام علی خمس وھو قول و فعل و یزید و ینقص قال
اللہ تعالی لیزدادوا ایمانا مع ایمانھم وزدناھم ھدی و یزید اللہ الذین اھتدوا ھدی
والذین اھتدوا زادھم ھدی واتاھم تقوھم و یزداد الذین امنوا ایمانا و
قولہ عز وجل ایکم زادتہ ھذہ ایمانا فاما الذین امنوا فزادتھم ایمانا

حاشیۃ السندی: بدء الوحی الی رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ابتدأ صحیحہ بالوحی وقدمہ علی الایمان لان الاعتماد علی جمیع ما سیذکرہ فی الصحیح یتوقف علی کونہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم نبیا اوحی الیہ الایمان بہ انما یجب بذلک ولذلک ابدأ امر الوحی بالآیۃ اعنی قولہ تعالی انا اوحینا الیک الآیۃ ولما کان الوحی یستعمل فی الالھام وغیرہ مما یکون الی غیر النبی ایضا کما فی قولہ تعالی واوحی ربک الی النحل، واوحینا الی ام موسی فلا یدل علی ثبوت النبوۃ ذکر آیۃ تدل علی ان الایحاء الیہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کان ایحاء نبوۃ لقولہ تعالی کما اوحینا الی نوح والنبیین فثبت بہ انہ قد اوحی الیہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ایحاء نبوۃ وبواسطتہ تثبت نبوتہ وحصل الاعتماد علی جمیع ما فی الصحیح مما نقل عنہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ووجب الایمان بہ

وقوله فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وقوله وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا والحب في الله والبغض في الله من الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدى بن عدى ان للايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص وقال ابراهيم عليه السلام وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الايمان كله وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر وقال مجاهد شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا اوصيناك يا محمد واياه دينا واحدا وقال ابن عباس شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا سبيلا وسنة دعاؤكم ايمانكم

حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا حنظلة بن ابى سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان

باب امور الايمان

و قول الله عز وجل لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ الى قوله الْمُتَّقُونَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الآية حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ثنا ابو عامر العقدي قال ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان

باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

حدثنا آدم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابى السفر واسمعيل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه قال ابو عبد الله وقال ابو معاوية ثنا داؤد بن ابى هند عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داؤد عن عامر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اى الاسلام افضل

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى القرشى قال ثنا ابى قال ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابى بردة عن ابى بردة عن ابى موسى قال قالوا يا رسول الله اى الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده

باب اطعام الطعام من الاسلام

حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا الليث عن يزيد عن ابى الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف

باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس عن النبي وعن حسين المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه

باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم

(حاشية: حاك — الايمان — احد عبد)

---

٥١ قوله وما زادهم الا ايمانا. فان قلت الايمان هو التصديق بالله ورسوله والتصديق شئ واحد لا يتجزى فلا يتصور كماله تارة ونقصه اخرى اجيب بان قبوله الزيادة والنقصان ظاهر على تقدير دخول القول والفعل فيه وفي الشاهد شاهد بذلك لان كل احد يعلم ان ما في قلبه يتفاضل حتى انه يكون في بعض الاحيان اعظم يقينا واخلاصا وتوكلا منه في بعضها وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها ومن ثم كان ايمان الصديقين اقوى من ايمان غيرهم وهذا مبنى على ما ذهب اليه المحققون من الاشاعرة من ان نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص وان الايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته التي هي الاعمال ونقصانها وبهذا يحصل التوفيق بين ظواهر النصوص الدالة على الزيادة واقاويل السلف بذلك وبين اصل وضعه اللغوى وما عليه اكثر المتكلمين نعم يزيد وينقص قوة وضعفا وتفصيلا واجمالا وتعددا بحسب تعدد المؤمن به وارتضاه النووى وعزاه التفتازاني في شرح عقائد النسفي لبعض المحققين وقال في المواقف انه الحق وانكر ذلك اكثر المتكلمين والحنفية لانه متى قبل ذلك كان شكا وكفرا واجابوا عن الآيات السابقة ونحوها بما نقلوه عن امامهم انها محمولة على انهم كانوا آمنوا في الجملة ثم ياتي فرض بعد فرض فكانوا يؤمنون بكل فرض خاص وحاصله انه كان يزيد بزيادة ما يجب الايمان به وهذا لا يتصور في غير عصره صلعم وفيه نظر لان الاطلاع على تفاصيل الفرائض يمكن في غير عصره عليه السلام والايمان واجب اجمالا فيما علم اجمالا وتفصيلا فيما علم تفصيلا ولا خفاء في ان التفصيلي ازيد انتهى ١٢ قس

٥٢ قوله قال معاذ اجلس بنا نؤمن بالجزم ساعة اى نزدد ايمانا لان معاذا كان مؤمنا قال النووى معناه نتذاكر الخير واحكام الآخرة وامور الدين فان ذلك ايمان هذا التعليق وصله احمد وابن ابى شيبة كالاول بسند صحيح الى الاسود بن هلال قال قال لى معاذ اجلس فذكره ١٢ قس

٥٣ قوله اليقين. اه اخرج هذا الاثر بسند صحيح عن ابى زهير قال حدثنا الاعمش عن ابى ظبيان عن علقمة عنه قال الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله فيه دلالة على ان الايمان يتبعض لان كل ما جمع لا يؤكد بها الا ذو اجزاء ١٢ عمدة القارى

٥٤ قوله التقوى. اى الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيه اشعار بان بعض المؤمنين بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فيجوز الزيادة والنقصان ١٢ ك

٥٥ قوله مجاهد. هو ابن جبر هو الامام الفقيه المحدث المفسر المكى تابعي متفق على جلالته وتوثيقه عرض القرآن على ابن عباس ثلثين مرة قوله واياه يعني نوحا اى هذا الذى تظاهرت عليه الادلة من الكتاب والسنة وزيادة ايمان ونقصانه هو شرع الانبياء الذى قبل نبينا صلعم ان الله تعالى قال شرع لكم من الدين الآية ويقال جاء نوح عليه السلام بتحريم الحرام وتحليل الحلال كذا في العيني قال صاحب التوضيح علم من تفسير مجاهد لهذه الآية اتحاد دين الانبياء وذلك في اصول الدين ومن تفسير ابن عباس لقوله شرعة ومنهاجا اختلافه وذلك في الفروع والسنن والآية الثانية موافقة للترجمة لان الاختلاف يوجب الزيادة والنقصان ولا يظهر وجه موافقة الاولى للترجمة انتهى قلت اللهم الا ان يقال للثاني آخر الآية قال ان اقيموا الدين والاقامة في الدين لا تتاتى الا بالايمان بما يجب تصديقه والطاعة في احكام الله فكل من كان في التصديق وطاعة الاحكام اعمل كان ايمانه اكمل فبهذا تحصل المطابقة والله اعلم

٥٦ قوله قال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة فسبيلا تفسير منهاجا وسنة تفسير شرعة ففيه لف ونشر غير مرتب وفي بعضها سنة وسبيلا فيكون مرتبا توضيح هذا التعليق وصله عبد الرزاق في تفسيره بسند صحيح ١٢ قس

٥٧ قوله دعاؤكم ايمانكم يعني فسر ابن عباس قوله تعالى قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم فقال المراد من الدعاء الايمان يعني تفسيره في الآيتين يدل على انه قال بالزيادة والنقصان اذ انه سمى الدعاء ايمانا والدعاء عمل وقال ابن بطال معنى قول ابن عباس لولا دعاؤكم الذى هو زيادة في ايمانكم ١٢ كرمانى

٥٨ قوله وقال ابو معاوية. الى آخره هذان التعليقان ذكرهما واراد بالاول بيان سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو واراد بالثاني التنبيه على ان عبد الله الذى اتهم في رواية عبد الاعلى هو عبد الله بن عمرو والذى بين في رواية ابى معاوية كذا في عمدة القارى

٥٩ قوله من سلم المسلمون. فان قلت سألوا عن الاسلام اى الخصلة فاجاب بمن سلم اى ذى الخصلة حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده كيف يكون الجواب مطابقا للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان الافضلية باعتبار تلك الخصلة وذلك نحو قوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين فان قلت فاذا سلم المسلمون منه يلزم ان يكون مسلما كاملا وان لم يات بسائر الاركان وهذا باطل اتفاقا قلت هذا ورد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كانه هو نفس الاسلام وهو محصور فيه على سبيل الادعاء وامثاله كثيرة. كذا في الكرمانى والعينى

٦٠ قوله تطعم الطعام. فان قلت كيف يصح جوابا ولا يستقيم ان يقال الخير تطعم بل يجب ان يقال ان تطعم قلت هو مثل قولهم تسمع بالمعيدى خير من ان تراه وهو في تقدير المصدر اى وان تسمع اى سماعك ١٢ ك

اسماء الرجال

عبيد الله بن موسى بن باذام بالموحدة والذال المعجمة العبسى حنظلة بن ابى سفيان بن عبد الرحمن الجمحى المكى عكرمة بن خالد بن العاصى القرشى ابن عمر عبد الله هاجر به ابوه وله في البخارى مائتان وسبعون حديثا باب امور الايمان عبد الله بن محمد بن جعفر المسندى ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس البصرى سليمان بن بلال القرشى المدنى عبد الله بن دينار القرشى مولى عبد الله بن عمر ابى صالح ذكوان السمان الزيات باب المسلم من سلم الخ آدم بن ابى اياس ابو الحسن العسقلانى شعبة بن الحجاج بن الورد عبد الله بن ابى السفر بن يحمد بضم المثناة التحتية وفتح الميم او بكسرها الهمدانى الكوفى اسماعيل بن ابى خالد الاحمسى الشعبى نسبة الى شعب بطن من همدان ابى عمرو عامر بن شراحيل الكوفى عبد الله بن عمرو بن العاصى باب اى الاسلام افضل سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى بجر البيار صفة لسعيد الثانى ابو بردة اسمه بريد بالتصغير بن عبد الله بن ابى بردة ابى بردة اسمه عامر جده الذى قبله ابى موسى عبد الله بن قيس بن سليم الاشعرى والداى بى بردة باب اطعام الطعام عمرو بن خالد بن الفروخ الحرانى الليث بن سعد الفهمى الامام يزيد بن ابى حبيب ابى رجاء ابى الخير مرثد بن عبد الله عبد الله بن عمرو بن العاصى باب من الايمان الخ مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن عرندل بن ماسك بن مستورد يحيى بن سعيد بن الفروخ القطان شعبة بن الحجاج

حاشية السندى

فلذلك عقب باب الوحي بكتاب الايمان والحاصل ان الوحي اليه صلى الله تعالى عليه وسلم هو بدء امر الدين ومبدأ النبوة والرسالة فلذلك سمى الوحي بدء انباء على ان اضافة البدء الى الوحي في قوله بدء الوحي بيانية وابتدأ به الكتاب والمعنى كيف كان بدء امر النبوة والدين الذى هو الوحي وبهذا التقرير حصل المناسبة بين تسمية الوحي بدء وابتداء الكتاب به وسقط ما اورد بعض الفضلاء على ترجمة المصنف للباب من ان كثيرا من احاديث الباب لا يتعلق الا بالوحي لا ببدء الوحي فكيف جعل الترجمة باب بدء الوحي وكذا ظهر وجه الشبه في قوله تعالى كما اوحينا الى نوح وهو ان الايحاء كان ايحاء نبوة ورسالة لقطع معذرة الناس كما يدل عليه قوله تعالى في آخر الآيات لئلا يكون للناس على الله حجة، وكذا ظهر وجه تشبيه الوحي

٥١ قولہ عن الاعرج - وہو ابو داؤد عبد الرحمن بن ہرمز تابعی مدنی قرشی مولی ربیعۃ بن الحارث بن عبد المطلب واتفقوا علی توثیقہ واعلم ان مالکا لم یرو عن عبد الرحمن بن ہرمز ہذا الا بواسطۃ واما عبد اللہ بن یزید بن ہرمز فقد روی عنہ مالک واخذ عنہ الفقہ وہو عالم من علماء المدینۃ قلیل الروایۃ جدا وفی حیث یذکر مالک ابن ہرمز ویحکی عنہ فانما یرید عبد اللہ بن یزید لا عبد الرحمن بن ہرمز ہذا انما یحدث عنہ بواسطۃ وہذا موضع التباس علی کثیر من الناس ۱۲ عمدۃ القاری ٥٢ قولہ والدہ - فان قیل لم ما ذکر نفس الرجل ایضا وانما یجب ان یکون الرسول احب الیہ من نفسہ وقال تعالی النبی اولی بالمؤمنین من انفسہم یجاب بانہ انما خص الوالد والولد بالذکر لکونہما اعز خلق اللہ تعالی علی الرجل غالبا وربما یکونان اعز من نفس الرجل علی الرجل فذکرہما علی سبیل التمثیل ۱۲ ع ٥٣ قولہ حلاوۃ الایمان - ای حسنہ وقال النووی بمعنی حلاوۃ الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین وایثار ذلک ومحبۃ العبد لہ تعالی یفعل طاعتہ وترک مخالفتہ وکذلک محبۃ الرسول علیہ السلام کذا فی العینی ۱۲ ٥٤ قولہ باب . کذا وقع فی کل النسخ وغالب الروایات وسقط عند الاصیلی بالکلیۃ فالوجہ علی عدمہ ہو ان الحدیث الذی فیہ من جملۃ الترجمۃ التی قبلہ وعلی وجودہ ہو انہ لما ذکر الانصار فی الباب الذی قبلہ اشار فی ہذا الباب الی ابتداء السبب فی تلقبہم بالانصار لان اول ذلک کان لیلۃ العقبۃ لما توافقوا مع النبی علیہ السلام عند عقبۃ منی فی الموسم ولما لم یکن لہ ترجمۃ علی الخصوص وکان لہ تعلق بما قبلہ فصل بینہما بقولہ باب ۱۲ عینی ٥٥ قولہ وہو احد النقباء ای عبادۃ من النقباء ہو جمع نقیب وہو کالعریف علی القوم المقدم علیہم یتعرف اخبارہم وینقب عن احوالہم ویفتش وکان صلی اللہ علیہ وسلم قد جعل لیلۃ العقبۃ کل واحد من الجماعۃ المبایعین نقیبا علی قومہ لیأخذ علیہم الاسلام ویعرفہم شرائطہ وکانوا اثنی عشر رجلا من الانصار وہم سباق الانصار الی الاسلام ۱۲ مجمع البحار ٥٦ قولہ فہو کفارۃ لہ ای سقط عنہ الاثم حتی لا یعاقب فی الآخرۃ ذہب اکثر العلماء الی ان الحدود کفارات استدلالا بہذا الحدیث ومنہم من توقف لما روی ابو ہریرۃ رضی اللہ عنہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا ادری الحدود کفارۃ ام لا ۱۲ ک ٥٧ قولہ باب قول النبی صلعم الخ - فیہ کلام علی وجوہ الاول ان ہذا کتاب الایمان فما وجہ تعلق ہذہ الترجمۃ بالایمان جوابہ ان المعرفۃ باللہ والعلم بہ من الایمان والثانی ما مناسبۃ قولہ وان المعرفۃ فعل القلب لقول اللہ تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم جوابہ ان الصحابۃ رض لما ارادوا ان یزیدوا اعمالہم علی عمل النبی صلعم قال لہم لا یتہیأ لکم ذلک لانی اعلمکم والعلم من جملۃ الافعال بل من اشرفہا لانہ عمل القلب فناسب قولہ وان المعرفۃ فعل القلب بما قبلہ والثالث ان الآیۃ فی الایمان فلا تعلق لہ بالایمان ولا بالباب فالجواب انہ استدل بالآیۃ ان الایمان بالقول وحدہ لا یتم ولا بد من انضمام العقیدۃ الیہ وہی فعل القلب فناسب لقولہ المعرفۃ فعل القلب ولا یضر استدلالہ کون مورد الآیۃ فی الایمان لان مدار الحکم فیہما ایضا علی عمل القلب ۔ عینی مختصرا ۱۲ ٥٨ قولہ بما کسبت قلوبکم - ای عزمت علیہ ومفہومہ المؤاخذۃ بما یستقر من فعل القلب وہو ما علیہ المعظم فان قلت یعارضہ قولہ صلعم ان اللہ تعالی تجاوز عن امتی ما حدثت بہ انفسہا ما لم تتکلم بہ او تعمل اجیب بانہ محمول علی ما اذا لم یستقر لانہ یمکن الانفکاک عنہ بخلاف ما یستقر قال القسطلانی قال العلامۃ السیوطی فی التوشیح قبل الآیۃ وان وردت فی الایمان بالفتح فالاستدلال ہہنا فی الایمان بالکسر ظاہر الاشتراک فی المعنی اذ مدار الحقیقۃ فیہما علی عمل القلب وقد قال زید بن اسلم فی تفسیر الآیۃ ہو کقول الرجل ان فعلت کذا فانا کافر قال لا یؤاخذہ اللہ بذلک حتی یعقد بہ قلبہ فظہرت المناسبۃ انتہی ۱۲ ٥٩ قولہ محمد بن سلام - ہو بالتخفیف والتشدید وانما الذی علیہ اکثر العلماء التخفیف قال وقد روی عنہ ذلک نفسہ وہو اخبر بابیہ وہو یشیر الی ما رواہ سہل بن المتوکل عنہ انہ قال انا محمد بن سلام بالتخفیف ۱۲ قس ٦٠ قولہ لسنا کہیئتک الخ کانہم قالوا انت مغفور لک لا تحتاج الی عمل ومع ذلک تواظب علی الاعمال فکیف بنا مع کثرۃ ذنوبنا فرد علیہم بقولہ انا اولی بالعمل لانی اتقاکم واعلمکم واشار بالاول الی کمالہ صلی اللہ علیہ وسلم بالقوۃ العملیۃ وبالثانی الی القوۃ العلمیۃ ۱۲ قسطلانی

مِنَ الایمان حدثنا ابو الیمان قال ثنا شعیب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال والذی نفسی بیدہ لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیہ من والدہ وولدہ حدثنا یعقوب بن ابراہیم قال ثنا ابن علیۃ عن عبد العزیز ابن صہیب عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا آدم بن ابی ایاس قال ثنا شعبۃ عن قتادۃ عن انس قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیہ من والدہ وولدہ والناس اجمعین **باب حلاوۃ الایمان** حدثنا محمد ابن المثنی قال ثنا عبد الوہاب الثقفی قال ثنا ایوب عن ابی قلابۃ عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ثلث من کن فیہ وجد حلاوۃ الایمان ان یکون اللہ ورسولہ احب الیہ مما سواہما وان یحب المرء لا یحبہ الا للہ وان یکرہ ان یعود فی الکفر کما یکرہ ان یقذف فی النار **باب علامۃ الایمان حب الانصار** حدثنا ابو الولید قال ثنا شعبۃ قال اخبرنی عبد اللہ بن عبد اللہ بن جبر قال سمعت انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال آیۃ الایمان حب الانصار وآیۃ النفاق بغض الانصار **باب** حدثنا ابو الیمان قال حدثنا شعیب عن الزہری قال انا ابو ادریس عائذ اللہ بن عبد اللہ ان عبادۃ بن الصامت وکان شہد بدرا وہو احد النقباء لیلۃ العقبۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال وحولہ عصابۃ من اصحابہ بایعونی علی ان لا تشرکوا باللہ شیئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادکم ولا تأتوا ببہتان تفترونہ بین ایدیکم وارجلکم ولا تعصوا فی معروف فمن وفی منکم فاجرہ علی اللہ ومن اصاب من ذلک شیئا فعوقب فی الدنیا فہو کفارۃ لہ ومن اصاب من ذلک شیئا ثم سترہ اللہ فہو الی اللہ ان شاء عفا عنہ وان شاء عاقبہ فبایعناہ علی ذلک **باب من الدین الفرار من الفتن** حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن عبد الرحمن بن عبد اللہ بن عبد الرحمن بن ابی صعصعۃ عن ابیہ عن ابی سعید الخدری انہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوشک ان یکون خیر مال المسلم غنم یتبع بہا شعف الجبال ومواقع القطر یفر بدینہ من الفتن **باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم انا اعلمکم باللہ وان المعرفۃ فعل القلب لقول اللہ تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم** حدثنا محمد بن سلام قال انا عبدۃ عن ہشام عن ابیہ عن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا امرہم امرہم من الاعمال بما یطیقون قالوا انا لسنا کہیئتک یا رسول اللہ ان اللہ قد غفر لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر فیغضب حتی یعرف الغضب فی وجہہ ثم یقول ان اتقاکم واعلمکم باللہ انا **باب من کرہ ان یعود فی الکفر کما یکرہ ان یلقی فی النار من الایمان** حدثنا سلیمن بن حرب قال ثنا شعبۃ

احب — غنما — اعرفکم — ان اتقاکم واعلمکم باللہ انا

اسماء الرجال

باب حب الرسول ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزۃ الحمصی ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان المدنی القرشی التابعی الاعرج ابی داؤد عبد الرحمن بن ہرمز التابعی یعقوب ابو یوسف بن ابراہیم بن کثیر الدورقی ابن علیۃ بالضم نسبۃ الی امہ واسمہ اسمعیل بن ابراہیم عبد العزیز ابن صہیب البنانی التابعی کابیہ آدم بن ابی ایاس ابو الحسن شعبۃ بن الحجاج قتادۃ بن دعامۃ انس بن مالک باب حلاوۃ الایمان محمد بن المثنی بن عبید العنزی عبد الوہاب بن عبد المجید بن الصلت البصری ایوب بن ابی تمیمۃ واسمہ کیسان السختیانی ابی قلابۃ بالکسر عبد اللہ بن زید بن عمرو او عامر البصری باب علامۃ الایمان ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ بن الحجاج عبد اللہ بن عبد اللہ بفتح العین فیہما ابن جبر باب بغیر الترجمۃ ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزۃ القرشی الزہری محمد بن مسلم ابو ادریس عائذ اللہ وہو اسم علم ای ذو عیاذۃ باللہ عبادۃ بن الصامت بن قیس الانصاری باب من الدین الفرار عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی الحارثی البصری مالک الامام دار الہجرۃ ابی سعید سعد بن مالک بن سنان الخزرجی باب قول النبی محمد بن سلام بن الفرج البیکندی عبدۃ لقب عبد الرحمن بن سلیمان کنیتہ ابو محمد ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب من کرہ سلیمان بن حرب بن بجیل بالفتح شعبۃ بن الحجاج المذکور. قس تق تو ۱۲

حل اللغات یقذف من القذف اذا اختتن عبد اللہ ابن جبر بفتح الجیم وسکون الباء الانصار جمع ناصر وقیل جمع نصیر سمی بہ الصحابۃ الذین نصروا النبی علیہ الصلوۃ والسلام فی وقت قدومہ الی المدینۃ ونصروا المہاجرین وہم من ولد الاوس والخزرج المعروف ہو ما عرف فی الشرع حسنہ کفارۃ ای ماحیۃ شعف بفتحتین جمع شعفۃ بالتحریک راس الجبل مواقع القطر ای مواضع نزول المطر ۱۲

حاشیۃ السندی ۹ بالارسال والتکلیم الذی یدل علیہ قولہ وارسلا وقولہ وکلم موسی فان الکل لقطع معذرۃ الناس ہذا وقولہ وقول اللہ عزوجل الاقرب رفعہ علی تقدیر الخبر ای وفیہ قولہ عزوجل ای فی اثبات الوحی قولہ عزوجل واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ یقول انما الاعمال بالنیات) قد تکلموا علی ہذا الحدیث فی اوراق فذکروا لہ معانی ۔ والوجہ عندی فی بیان معناہ ان یقال المراد بالاعمال مطلق الافعال الاختیاریۃ الصادرۃ عن المکلفین وہذا لان الکلام فی تلک الافعال اذ لا عبرۃ بغیرہا ولا یبحث عنہا فی الشرع ولا یلتفت الیہا ولان العمل لا یقال الا للفعل الاختیاری الصادر عن اہل العقل کما نص علیہ البعض فلذلک لا یقال عمل البہائم کما یقال فعل البہائم وقد تقرر ان الفعل الاختیاری یکون مسبوقا بقصد الفاعل

٥١ قوله حلاوة الايمان۔ باستلذاذ الطاعات فيتحمل في امر الدين المشقات ويؤثر ذلك على اعراض الدنيا الفانية وتكل بهذه الحلاوة محسوسة او معنوية قال بكل قوم ويشهد للاول قول بلال احد احد حين عذب في الله اكراها على الكفر فمزج مرارة العذاب بحلاوة الايمان وعند موت اهله يقولون واكرباه وهو يقول واطرباه غدا القى الاحبة محمدا وصحبه فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء وهي حلاوة الايمان فالقلب السليم من امراض الغفلة والهوى يذوق طعم الايمان ويتنعم به كما يذوق الفم طعم العسل وغيره من ملذوذات الاطعمة ويتنعم بها ۱۲ قسطلانی ٥٢ قوله من خردل۔ هذا من باب التمثيل ليكون عيارا في المعرفة وليس بعيار في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يشكل من المعقول قد يرد الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء مبينا وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ۱۲ عینی ٥٣ قوله الحيا۔ بفتح الحاء والقصر هو المطر او نهر الحيوة معناه الماء الذي يحيي من انغمس فيه۔ كرمانی وقال العينی الحياء بالمد هو رواية الاصيلي فلا وجه لكما نبه عليه القاضي واما بالقصر فهو بمعنى المطر وبه يحصل حيوة النبات فهو اليق بمعنى الحيوة من الحياء الممدود بمعنى الخجل انتهى ۱۲ ٥٤ قوله الحبة۔ بكسر الحاء وتشديد الموحدة بذر العشب وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل ان يكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقاء لان شانه ان ينبت سريعا ولهذا سميت بالحمقاء لانه لا تميز لها في اختيار المنبت قال الجوهري الحبة بالكسر بذور صحراء وفي الحديث ينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل وتسمى الرجلة بكسر الراء وبالجيم بقلة الحمقاء لانها لا تنبت الا في المسيل ۱۲ كرمانی وعینی ٥٥ قوله قال وهيب۔ في هذا التعليق فوائد منها قول وهيب حدثنا بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن ومنها ازالة الشك في الحيار او الحيوة ومنها قوله من خير ثم اعلم ان المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن بكذا ثم بعد هذا يخرج من لم يعمل خيرا قط غير التوحيد وقال القاضي هذا هو الصحيح ان معنى الخير هنا امر زائد على الايمان لان مجرده لا يتجزى انما تجزى الامر الزائد عليه وهي الاعمال الصالحة ۱۲ ع ٥٦ قوله قال الدين۔ فيه الدلالة على التفاضل في الايمان كما هو مفهوم تاويل القميص بالدين مع ما ذكره من ان اللابسين يتفاضلون في لبسه ۱۲ قسطلانی ٥٧ قوله الحياء من الايمان۔ وهو الحياء الذي يحجب صاحبه عن اشياء منكرة عند الله وعند الخلق ۱۲ ٥٨ قوله يعظ اخاه في الحياء لانه كان كثير الحياء وكان يمنعه من استيفاء حقوقه فيقول لا يستحي ۱۲ مجمع البحار ٥٩ قوله عن قول لا اله الا الله۔ متعلق لنسألنهم قال النووي الظاهر ان المراد لنسألنهم عن اعمالهم كلها والتخصيص بقوله لا اله الا الله دعوى لا دليل عليها ۱۲ كرمانی ٦٠ قوله قال۔ اي قال الله تعالى لمثل هذا الآية الاشارة بهذا الى قوله ان هذا لهو الفوز العظيم وذكر هذه الآية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العاملون فليؤمن المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل ۱۲ عینی وايضا قصد المصنف من هذا الباب وغيره اثبات ان العمل من اجزاء الايمان فحينئذ لا يتم مقصوده لان مجرد اطلاق العمل على الايمان مما لا نزاع فيه لاحد لان الايمان عمل القلب وهو التصديق۔ كذا في التوضيح والقسطلانی ۱۲ ٦١ قوله حج مبرور هو الذي لا يخالطه اثم وقيل هو المقبول ومن علامة القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الذي قبله وقيل هو الذي لا رياء فيه ۱۲ ك ٦٢ قوله على الاستسلام اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاما على الحقيقة والا لما صح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخاری ۱۲ ع

عن قَتَادَةَ عن انسٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثٌ من كُنَّ فيه وَجَدَ حَلَاوَةَ الايمان[51] من كان الله ورسوله احبَّ اليه مما سواهما ومن احَبَّ عبدًا لا يُحِبُّهُ الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انْقَذَهُ الله كما يكره ان يُلْقٰى في النار

باب تفاضُلِ اهل الايمان في الاعمال (اي التفاضل الحاصل بسبب الاعمال ۱۲ ع)

حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهلُ الجنةِ الجنةَ واهلُ النارِ النارَ ثم يقول الله اَخْرِجُوا مَنْ كان في قلبه مثقالُ حبةٍ من خردلٍ[52] من ايمان فيخرجون منها قد اسودُّوا فيُلْقَوْنَ في نهر الحَيَا[53] او الحياة شَكَّ مالك فينبُتون كما تنبت الحِبَّةُ[54] في جانب السيل الم ترَ انها تخرج صفراءَ مُلْتَوِيَةً قال[55] وُهَيْبٌ حدثنا عمرو الحياة وقال خردلٍ من خيرٍ

حدثنا محمد بن عُبَيْدِ الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي اُمامة بن سهل بن حُنَيْفٍ انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وعليهم قُمُصٌ منها ما يبلغ الثُّدِيَّ ومنها ما دون ذلك وعُرِضَ عَلَيَّ عمر بن الخطاب وعليه قميص يَجُرُّهُ قالوا فما اَوَّلْتَ ذلك يا رسول الله قال الدِّينَ[56]

باب الحياءُ من الايمان[57]

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على رجل من الانصار وهو يَعِظُ اخاه في الحياء[58] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دَعْهُ فان الحياءَ من الايمان

باب فَاِنْ تَابُوا وَاَقَامُوا الصَّلٰوةَ وَاٰتَوُا الزَّكٰوةَ فَخَلُّوا سَبِيْلَهُمْ

حدثنا عبد الله بن محمد المُسْنَدِيُّ قال حدثنا ابو رَوْحٍ الحَرَمِيُّ بن عُمَارَةَ قال حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اُمِرْتُ ان اُقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عَصَمُوا مِنِّي دماءَهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله

باب مَنْ قال ان الايمان هو العَمَلُ لقول الله تعالى وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِيْٓ اُوْرِثْتُمُوْهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُوْنَ وقال عِدَّةٌ من اهل العلم في قوله تعالى فَوَرَبِّكَ لَنَسْئَلَنَّهُمْ اَجْمَعِيْنَ عَمَّا كَانُوْا يَعْمَلُوْنَ عن قول[59] لا اله الا الله وقال[60] تعالى لِمِثْلِ هٰذَا فَلْيَعْمَلِ الْعٰمِلُوْنَ

حدثنا احمد بن يونس وموسى بن اسمٰعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ اَيُّ العمل افضل فقال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حَجٌّ مَبْرُورٌ[61]

باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام[62] او الخوف من القتل لقوله تعالى قَالَتِ الْاَعْرَابُ اٰمَنَّا قُلْ لَّمْ تُؤْمِنُوْا وَلٰكِنْ قُوْلُوْٓا اَسْلَمْنَا فاذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره اِنَّ الدِّيْنَ عِنْدَ اللّٰهِ الْاِسْلَامُ الآية

(حاشیہ: ان — من النار — من الایمان — یشک — بیننا — یبلغ — یعنی ابن عبد الله بن عمر — ثابوا… — ای العمل — وفی نسخة…)

٦٣ نسبة الى جده لشهرته به انما اسم ابيه عبد الله اليربوعي ۱۲ قس

اسماء الرجال

قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسی **باب** تفاضل اهل الايمان اسمٰعيل بن اخت الامام مالك المشهور بابن ابي اويس مالك بن انس الامام عمرو بن يحيى بن عمارة المازنی عبيد الله بن محمد بن زيد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي امامة اسمه اسعد **باب** الحياء من الايمان عبد الله بن يوسف التنيسی **باب** فان تابوا الخ عبد الله بن محمد المسندی ثقة حافظ جمع المسند ابن عمارة بن ابي حفصة محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **باب** من قال ان الايمان الخ ابراهيم سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر ۱۲ **حل اللغات** انقذه الانقاذ الانجاء ثدی بضم الثاء المثلثة وفتح الدال جمع الثدی بفتح الثاء وسكون الدال بالفارسية پستان ۱۲

حاشية السندی ص ٢: الداعی له اليه وهو المراد بالنية فالمعنى ان الافعال الاختيارية لا توجد ولا تتحقق الا بالنية والقصد الداعی للفاعل الى ذلك الفعل لا يقال هذه مقدمة عقلية فای تعلق للشارع بذكرها لانا نقول ذكرها الشارع تمهيدا لما بعدها من المقدمات الشرعية ولا يستبعد عن الشارع ذكر مقدمة عقلية اذا كان لتوضيح بعض المقدمات الشرعية بل لا يستبعد بدون ذلك ايضا ثم بين صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وانما لكل امرئ ما نوى ان ليس للفاعل من عمله الا نيته اي الذي يرجع اليه من العمل نفعا او ضرا هي النية فان العمل بحسبها يحسب خيرا او شرا ويجزى المرء بحسبها على العمل ثوابا وعقابا ويكون العمل تارة حسنا وتارة قبيحا بسببها ويتعدد الجزاء بتعددها ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان في الجسد

ـه قوله لاراه مؤمنا ـ بضم الهمزة ههنا فی روایة ابی ذر وغیره وکذا فی الزکوٰة وکذا هو فی روایة الاسمٰعیلی وغیره وقال القرطبی الروایة بضم الهمزة من اُراه بمعنی اظنه وقال النووی هو بفتح الهمزة اے اعلمه ولا یجوز ضمها علی ان یجعل بمعنی اظنه لانه قال ثم غلبنی ما اعلم منه ولانه راجع النبی صلی الله علیه وسلم مرارا ولو اکد کلامه بالقسم وان واللام فلو لم یکن جازما باعتقاده لما اکد کلامه ولما راجع والله تعالٰی اعلم ـ من العینی ١٢ ـه قوله او مسلما ـ بسکون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولے ان یقولها لانها معلومة بحکم الظاهر واما الایمان فباطن لا یعلمها الا الله کذا فی الکرمانی ومنه یفهم مطابقته للترجمة وهی ان الاسلام ان لم یکن علی الحقیقة لا یقبل کذا فی العینی ١٢ ـه قوله ان یکبه الله ـ بفتح الیاء وضم الکاف اے یلقیه منکوسا الضمیر فی یکبه الی الرجل اے انا اتألف قلبه بالاعطاء مخافة من کفره ونحوه اذا لم یعط واما من هو قوی فهو احب الی فاکله الی ایمانه ولا اخشی علیه السوء فی اعتقاده ١٢ کرمانی ـه قوله ثلث الخ ـ قال ابو الزناد جمع عمار رض فی هذه الالفاظ الخیر کله لانک اذا انصفت من نفسک فقد بلغت الغایة بینک وبین خالقک وبین الناس ولم تضع شیئا مما لله وللناس علیک واما بذل السلام فهو حض علی مکارم الاخلاق واما الانفاق علی الاقتار فهو الغایة فی الکرم ١٢ کرمانی ـه قوله باب کفران العشیر الخ وجه المناسبة بین هذا الباب وبین الابواب التی قبله هو ان المذکور فی الابواب الماضیة امور الایمان والکفر ضده والمناسبة بینهما من جهة التضاد وقال النووی فی الحدیث انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الکفر قد یطلق علی غیر الکفر بالله ثم قال القاضی ابو بکر ابن العربی فی شرحه مراد المصنف ان یبین ان الطاعات کما تسمی ایمانا کذلک المعاصی تسمی کفرا لکن لا یراد به الکفر المخرج من الملة ١٢ عینی ـه قوله فسماهم المؤمنین ـ اے سمی الله تعالٰی اهل القتال مؤمنین فعلم ان صاحب الکبیرة لا یخرج عن الایمان ١٢ ک ـه قوله هذا الرجل یعنی علی بن ابی طالب رض ووقع فی روایة الاسمٰعیلی یعنی علیا ووقع للبخاری فی الفتن ارید نصرة ابن عم رسول الله صلعم قال الکرمانی وقیل یعنی عثمان رض ١٢ عینی ـه قوله فالقاتل آه ـ قال عیاض وغیره معناه ان جازاهما الله وعاقبهما کما هو مذهب اهل السنة ویقال معناه انهما یستحقانها وامرهما علی مشیة الله تعالٰی وهو ایضا محمول علی غیر المتأول والحق الذی علیه اهل السنة الامساک عما شجر بین الصحابة وانهم مجتهدون متأولون لم یقصدوا محض الدنیا فمنهم المخطئ فی اجتهاده والمصیب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطئ وضعف اجر المصیب ـ عینی قال القسطلانی وانما حمل ابو بکرة الحدیث علی عمومه فی کل مسلمین التقیا بسیفیهما حسما للمادة وقد رجع الاحنف عن رأی ابی بکرة وشهد مع علی رض باقی حروبه انتهی قوله انه کان حریصا علی قتل صاحبه مفهومه ان من عزم علی المعصیة اثم کما مر بیانه فی ص ک والله اعلم بالصواب ١٢ ـه قوله رجلا ـ قال النووی سیاق الحدیث یدل علی ان المسبوب کان عبدا ـ کذا فی الکرمانی ١٢ ـه قوله باب ظلم دون ظلم اما بمعنی غیر یعنی انواع الظلم مختلفة متغایرة واما بمعنی الادنی یعنی بعضها اشد کذا فی الکرمانی قال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الایمان بالعمل وان المعاصی ینقص بها الایمان ولا یخرج صاحبها الی الکفر والناس مختلفون فیه علی قدر صغر المعاصی وکبرها ١٢ عینی ٭

حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عامر بن سعد بن ابی وقاص عن سعد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اعطی رهطا وسعد جالس فترك رسول الله صلی الله علیه وسلم رجلا هو اعجبهم الی فقلت یا رسول الله مالك عن فلان فوالله انی لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسکت قلیلا ثم غلبنی ما اعلم منه فعدت لمقالتی فقلت مالك عن فلان فوالله انی لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسکت قلیلا ثم غلبنی ما اعلم منه فعدت لمقالتی وعاد رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم قال یا سعد انی لاعطی الرجل وغیره احب الی منه خشیة ان یکبه الله فی النار ورواه یونس وصالح ومعمر وابن اخی الزهری عن الزهری **باب** افشاء السلام من الاسلام وقال عمار ثلث من جمعهن فقد جمع الایمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حدثنا قتیبة قال حدثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن ابی الخیر عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلی الله علیه وسلم ای الاسلام خیر قال تطعم الطعام وتقرأ السلام علی من عرفت ومن لم تعرف **باب** کفران العشیر وکفر دون کفر فیه عن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زید ابن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابن عباس قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اریت النار فاذا اکثر اهلها النساء یکفرن قیل ایکفرن بالله قال یکفرن العشیر ویکفرن الاحسان لو احسنت الی احدهن الدهر ثم رأت منك شیئا قالت ما رأیت منك خیرا قط **باب** المعاصی من امر الجاهلیة ولا یکفر صاحبها بارتکابها الا بالشرك لقول النبی صلی الله علیه وسلم انك امرؤ فیك جاهلیة وقول الله تعالٰی اِنَّ اللهَ لَا یَغْفِرُ اَنْ یُّشْرَكَ بِهٖ وَیَغْفِرُ مَا دُوْنَ ذٰلِكَ لِمَنْ یَّشَآءُ وَاِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِیْنَ اقْتَتَلُوْا فَاَصْلِحُوْا بَیْنَهُمَا فسماهم المؤمنین حدثنا عبد الرحمٰن ابن المبارك قال ثنا حماد بن زید قال ثنا ایوب ویونس عن الحسن عن الاحنف بن قیس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقینی ابو بکرة فقال این ترید قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فانی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اذا التقی المسلمان بسیفیهما فالقاتل والمقتول فی النار قلت یا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه کان حریصا علی قتل صاحبه حدثنا سلیمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال لقیت اباذر بالربذة وعلیه حلة وعلی غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال انی ساببت رجلا فعیرته بامه فقال لی النبی صلی الله علیه وسلم یا اباذر اعیرته بامه انك امرؤ فیك جاهلیة اخوانکم خولکم جعلهم الله تحت ایدیکم فمن کان اخوه تحت یده فلیطعمه مما یاکل ولیلبسه مما یلبس ولا تکلفوهم ما یغلبهم فان کلفتموهم فاعینوهم **باب** ظلم دون ظلم حدثنا ابو الولید قال حدثنا

اسماء الرجال

ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الاموی الزهری محمد بن مسلم بن عبید الله عامر بن سعد یروی عن ابیه سعد بن ابی وقاص واسم ابی وقاص مالك القرشی الزهری یونس بن زید الایلی صالح یعنی ابن کیسان المدنی معمر بن راشد البصری ابن اخی محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبید الله بن عبد الله الزهری محمد بن مسلم باب افشاء السلام قال عمار هو ابن یاسر واثره هذا اخرجه احمد فی کتاب الایمان ویعقوب بن شیبة فی مسنده واخرجه البزار وابن ابی حاتم فی العلل والبغوی فی شرح السنة وابن الاعرابی فی معجمه والطبرانی فی الکبیر عن عمار مرفوعا قتیبة تصغیر قتبة علی بن سعید وکنیته ابو رجاء لیث بن سعد الامام یزید بن ابی حبیب البصری ابی الخیر مرثد بفتح المیم والمثلثة عبد الله ابن عمرو بن العاص باب کفران العشیر ابی سعید سعد بن مالك عبد الله بن مسلمة القعنبی المدنی مالك بن انس امام الائمة زید بن اسلم مولی عمر کنیته ابو اسامة عطاء بن یسار بمثناة تحتیة مولی ام المؤمنین میمونة ابن عباس عبد الله رض باب المعاصی عبد الرحمٰن بن المبارك بن عبد الله العیشی حماد بن زید اے ابن درهم ابو اسمٰعیل الازرق ایوب السختیانی یونس بن عبید بن دینار البصری الحسن ابی سعید بن ابی الحسن الانصاری الاحنف ابی بحر الضحاك ابو بکرة نفیع بالضم ابن الحارث ابن کلدة هذا الرجل علی بن ابی طالب سلیمان بن حرب الازدی شعبة بن الحجاج واصل بن حیان معرور بن سوید باب ظلم دون ظلم ابو الولید هشام بن عبد الملك ١٢ قس تق تو ٭

حل اللغات رهطا بفتح الراء الرهط الجماعة یکبه بفتح الیاء وضم الکاف اے یلقیه منکوسا الاقتار الفقر یقال اقتر الرجل اذا افتقر العشیر الزوج والربذة بفتح الراء والباء موضع علی ثلثة مراحل من المدینة حلة الحلة م الازار والرداء ساببت اے شاتمت خولکم اے اتباعکم من العبید وغیرهم ٭

مضغة اذا صلحت صلح الجسد کله واذا فسدت فسد الجسد کله الا وهی القلب لا یقال یلزم من هذا المعنی ان تنقلب السیئات حسنات بحسب النیة کالمباحات تنقلب حسنات بحسبها لانا نقول لابد فی النیة من کون العمل صالحا لها ضرورة ان النیة الغیر الصالحة لا تکون نیة فی العمل ولا تعتبر نیة بالنظر الی ذلك العمل فهی کلا نیة بل یقال قصد التقرب بالسیئات یعد قصدا قبیحا ونیته تزید العمل شرا فهی داخلة فی شر النیات لا فی خیرها والمرء یجزی بحسبها عقابا فهی داخلة فی الحدیث ـ فاذا تقرر هاتان المقدمتان ترتب علیهما قوله فمن کانت هجرته الی الله والی رسوله ای قصدا ونیة فهجرته الی الله والی رسوله ای اجرا وثوابا الی اخر الحدیث ولعل التامل فی مبانی الالفاظ ونظمها ویشهد ان هذا المعنی هو

٥١ قوله ان الشرك لظلم عظيم. انما حملوه على العموم لان قوله بظلم نكرة في سياق النفي لكن عمومها هنا بحسب الظاهر قال المحققون ان دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو من في قوله ما جاءني من رجل افاد تنصيص العموم والا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية وبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ظاهره غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص والمراد بالظلم اعلى انواعه وهو الشرك ١٢ قس ٥٢ قوله باب علامة المنافق. مراده ان المعاصي ينقص الايمان كما ان الطاعات تزيده والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الاعتقاد فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل. تلخيص فتح الباري ١٢ ٥٣ قوله آية المنافق. اللام اما للجنس فهو اما على سبيل التشبيه او ان المراد الاعتياد او معناه الانذار واما للعهد فالمراد ما نافق في زمان رسول الله صلعم واما منافق خاص لعينه او المراد بالنفاق النفاق العملي لا الايماني ١٢ ك ٥٤ قوله خالصا. اے شديد الشبه بالمنافقين لان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه. كذا في الكرماني وفي المجمع اے من استمر على هذه الخصال فبالحري ان يسمى منافقا لا من اقتنى بها مرة تركها اخرى ثم ان للنفاق علامات فتارة ذكر ثلاثا وتارة اربعا فصاعدا انتهى ١٢ ٥٥ قوله تابعه شعبة. اے تابع قبيصة في الرواية عن سفيان الثوري شعبة ووصلها المؤلف في كتاب المظالم كذا في التلخيص وفي القسطلاني تابع سفيان الثوري ويدل عليه ما في المظالم في ص٣٣٣ حدثنا بشر انا محمد عن شعبة عن سليمان. وفي الخير الجاري واختلف في توثيق قبيصة لانه سمع من سفيان صغيرا قال القسطلاني فهو حجة الاما سمع عن سفيان انتهى ١٢ ٥٦ قوله ايمانا. معناه ان الايمان حمله عليه او هو من اجزاء الايمان وكماله وفيه الدلالة على الترجمة فيه وفي الابواب الآتية قوله احتسابا اے حسبة لله طالبا للثواب. كذا في الخير الجاري ١٢ ٥٧ قوله او تصديق. اشكل لفظ او اذ لا بد منهما اجيب بان كلا يستلزم الآخر وروي بالواو ١٢ مجمع البحار ٥٨ قوله ولولا ان اشق. لعل تفسيره ما قال صلعم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية الحديث ١٢ ٥٩ قوله لن يشاد الدين آه. اے لا يريد احد ان يغالب في الدين بان يترك الارفق الايسر ويختار غيره الا غلب الدين عليه فيعجز عن الاشد والايسر جميعا ١٢ خير جاري ٦٠ قوله فسددوا اے اطلبوا السداد اے الصواب بين الافراط والتفريط وان عجزتم عنه فقاربوا اے اقربوا عنه وقاربوا تاكيد للتسديد ١٢ مجمع البحار ٦١ قوله وابشروا بضم الشين من البشرى بمعنى الابشار اے ابشروا بالثواب على العمل وان قل ١٢ ك ٦٢ قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا. كذا بالشك وفي رواية عند مسلم والنسائي وابي عوانة واحمد ستة عشر بلا شك وفي اخرى عند البزار والطبراني سبعة عشر بلا شك قال ابن حجر والجمع ان من جزم بستة عشر لفق من شهري القدوم والتحويل شهرا والغى الايام الزائدة ومن جزم بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد في ذلك وذلك ان القدوم كان في شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور. كذا في التوشيح والتوضيح ١٢ ٦٣ قوله انه صلى اول صلوة صلاها متوجها الى الكعبة صلوة العصر بنصب اول مفعول صلى وصلوة العصر بدل منه واعربه ابن مالك بالرفع وسقط لغير الاربعة لفظ صلى فيكون النصب بتقديره. تنقيح ولابن سعد حولت القبلة في صلوة الظهر او العصر كذا في القسطلاني وفي التوشيح الصواب برفع اول مبتدأ وصلوة العصر خبره. هذا على تقدير سقوط لفظ صلى مستقيم كما لا يخفى والله اعلم ١٢

شعبة ح قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اينا لم يظلم فانزل الله عز وجل ان الشرك لظلم عظيم **باب** علامة المنافق **حدثنا** سليمان ابو الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال حدثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان **حدثنا** قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر تابعه شعبة عن الاعمش **باب** قيام ليلة القدر من الايمان **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الجهاد من الايمان **حدثنا** حرمي بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة قال حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عز وجل لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان بي او تصديق برسلي ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة ولولا ان اشق على امتي ما قعدت خلف سرية ولوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل **باب** تطوع قيام رمضان من الايمان **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** صوم رمضان احتسابا من الايمان **حدثنا** ابن سلام قال اخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الدين يسر وقال النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية السمحة **حدثنا** عبد السلام بن مطهر قال نا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة **باب** الصلوة من الايمان وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم عند البيت **حدثنا** عمرو بن خالد قال نا زهير قال نا ابو اسحق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلوة صلاها صلوة العصر

اسماء الرجال

شعبة هو ابن الحجاج **بشر** هو ابن خالد ابو محمد العسكري **محمد** هو ابن جعفر البصري المعروف بغندر **سليمان** هو ابن مهران الاعمش الكوفي **ابراهيم** هو ابن يزيد النخعي **علقمة** هو ابن قيس النخعي **باب علامة المنافق** الخ **اسمعيل بن جعفر** هو ابن كثير الانصاري **قبيصة بن عقبة** ابو عامر السوائي الكوفي **سفيان** هو ابن سعيد بن منصور ابو عبد الله الثوري **الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي **عبد الله** بن مرة الهمداني الكوفي الخارفي **مسروق** هو ابن الاجدع الكوفي **باب قيام ليلة القدر** الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان القرشي **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز المدني **باب الجهاد من الايمان** **حرمي** بن حفص بن عمر العتكي **عبد الواحد** بن زياد العبدي **عمارة** بن القعقاع الكوفي **ابو زرعة** اسمه حرم وقيل غير ذلك **باب صوم رمضان** **ابن سلام** هو محمد البيكندي **باب الدين يسر** **عبد السلام** بن مطهر بن حسام الازدي **عمر** بن علي بن عطاء البصري **باب الصلوة من الايمان** **عمرو** بن خالد بن فروخ الحنظلي **زهير** هو ابن معاوية **خديج** بضم الحاء المهملة الجعفي الكوفي **ابو اسحق** عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي **البراء** بن عازب بن الحارث الانصاري الاوسي هو المكنى بابي عمرو او ابي عامر او ابي الطفيل +

حل اللغات يلبسوا يخلطوا من ضرب واللبس الخلط المنافق النفاق في اللغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الاعتقادات فهو كفر ويسمى نفاق الكفر ونفاق الايمان والا فهو نفاق العمل فجر بمعنى شتم احتسابا افتعال من الحسبة اے طالبا للثواب سرية كقضية الجيش الصغير تطوع اداء ما زاد على الفرائض من البشرى الغدوة سير اول النهار الروحة سير آخر النهار الدلجة سير آخر الليل والمراد العبادة في تلك الاوقات +

حاشية السندي معنى هذه الكلمات والله تعالى اعلم (قوله اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة) فان قلت كانت هذه الرؤيا قبل النبوة من مقدماتها وقد علم ان رؤيا الانبياء وحي دون غيرهم فكيف عدت هذه الرؤيا وحيا قبل النبوة قلت بل الرؤيا الصالحة مطلقا من اقسام الوحي كيف وقد سماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جزءا من اجزاء النبوة فكيف اذا كان صاحب الرؤيا ممن خلق للنبوة وجعلت رؤياه تمهيدا للوحي اليه صريحا وقد تقرر نبيا وآدم بين الماء والطين والله تعالى اعلم (قوله فقال اقرأ) كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهم من اقرأ اول الوهلة انه امر له بالقراءة نفسها على الفور لا بتعلم القراءة كما يؤمر الصبي باقرأ ولا بها مطلقا كما هو مقتضى الامر مطلقا و

له قوله فداروا كما هم قبل البيت الحرام ولم يقطعوا الصلوٰة بل اتموها الى جهة الكعبة فصلوا صلوٰة واحدة الى جهتين بدليلين شرعيين فيه جواز النسخ بخبر الواحد واليه ميل المحققين. قال القسطلانی قوله واهل الكتاب بالرفع عطفا على اليهود من عطف العام على الخاص واختلفوا فی الجهة التی كان النبی صلعم متوجها اليها للصلوٰة بمكة فقال ابن عباس وغيره كان يصلی الى بيت المقدس وقال آخرون الى الكعبة وهو ضعيف يلزم منه النسخ مرتين والاول اصح ١٢ تلخيص له قوله واهل الكتاب. بالرفع عطفا على اليهود من عطف العام على الخاص وقيل المراد النصارى وفيه نظر لانهم لا يصلون قبل المقدس فكيف يعجبهم قال السيوطی فی التوشيح قال القسطلانی واعجابهم ليس لكونه قبلتهم بل بطريق التبعية لهم انتهى ١٢ ٥٣ قوله قتلوا قال ابن حجر لم ار ذكر القتل الا فی رواية زهير هذه ولم اجد فی شئ من الاخبار ان احدا من المسلمين قتل قبل التحويل لكن لا يلزم من عدم الورود عدم الوقوع ١٢ توشيح ٥٤ قوله فحسن اسلامه اى صار حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فی الباطن. توشيح زلفها بالتخفيف وقيل بالتشديد ولابی ذر ازلفها وهما بمعنى اى اسلفها وقدمها وكسبها ١٢ توشيح ٥٥ قوله الا ان يتجاوز الله عنها. اى عن السيئة فيعفو عنها وفيه دليل لاهل السنة ان العبد تحت المشية ان شاء الله تعالى تجاوز عنه وان شاء اخذه ورد على القاطع لاهل الكبائر بالنار كالمعتزلة وقول الحافظ ابن حجر ان اول الحديث يرد على من انكر الزيادة والنقص فی الايمان لان الحسن تتفاوت درجاته تعقبه العينی بان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة والنقصان قابلية الذات اياهما لان الذات من حيث هی لا تقبل ذلك كما عرفت فی موضعه انتهى. قسطلانی ومر بحثه فی ص٥ وفی ص٦ ١٢ ٥٦ قوله احب الدين. اى احب العمل اذ الدين هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد كذا فی الكرمانی وفی التلخيص مراده الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال كما تقدم ١٢ ٥٧ قوله لا يمل الله حتى تملوا. بفتح الميم فيهما والملال استثقال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله فاطلاقها عليه من باب المشاكلة نحو وجزاء سيئة سيئة مثلها هذا احسن محمله وفی بعض طرقه عن عائشة فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل. توشيح وفی المجمع معناه ان الله لا يمل ابدا مللتم او لا وقيل اى الله لا يطرحكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا فی الرغبة اليه فسمى الفعلين ملالا ولیسا به اى اذا اتيتم به على فتور يعاملكم معاملة الملول انتهى ١٢ ٥٨ قوله اليوم اكملت لكم دينكم. اى شرائعه فان قلت اذا كان تفسير الآية ما ذكرنا فوجه استدلال المصنف بها على زيادة الايمان ونقصانه اجيب بان الكمال مستلزم للنقص واستلزامه للنقص يستدعى قبوله الزيادة ومن ثم قال المص فاذا ترك الخ ١٢ قسطلانی ٥٩ قوله قد عرفنا. معناه انا ما اهملناه ولا يخفى علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطناه جميع ما يتعلق بها حتى صفة النبی صلعم وموضعه فی زمان النزول هو كونه قائما فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا مكانه ايضا ١٢ كرمانی ٦٠ قوله وذلك دين القيمة. اى المذكور من الاشياء دين الملة المستقيمة ووجه قيام الآية بالترجمة ان الآية دلت على ان الزكوٰة من الدين والدين عند الله الاسلام فيكون الزكوٰة من الاسلام ١٢ توضيح ٦١ قوله نسمع دوی صوته. هو صوت بالعالی نحو صوت النحل وحكی ضم داله ايضا. ك هو بفتح دال وكسر واو وشدة تحتية وبالنصب على رواية نسمع بالنون وبالرفع على رواية التحتية مجهولا. مجمع البحار الدوی شدة الصوت وبعده فی الهواء فلا يفهم منه شئ. قس قوله يسأل عن الاسلام اى عن شرائع الاسلام وفرائضه ولذا لم يذكر فيه الشهادتين ويمكن انه سأل عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له الشهادة لم يسمعها طلحة لبعد موضعه او لم ينقله لشهرته ١٢ ك

اسماء الرجال

باب حسن اسلام المرء مالك بن انس الامام زيد بن اسلم ابو اسامة القرشی عطاء بن يسار ابا محمد المدنی اسحٰق بن منصور ابى بهرام ابو يعقوب الكوسج عبد الرزاق بن همام بن نافع اليمانی الصنعانی معمر بن راشد البصری همام بن منبه بن كامل باب احب الدين محمد بن المثنى ابو موسى البصری العنزی يحيى بن سعيد القطان الاحول هشام بن عروة بن الزبير ابی عروة بن الزبير بن العوام باب زيادة الايمان مسلم بن ابراهيم ابو عمرو البصری هشام بحر

وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصلى قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك قال زهير حدثنا ابو اسحٰق عن البراء فی حديثه هذا انه مات على القبلة قبل ان تحول رجال وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم **باب** حسن اسلام المرء قال مالك اخبرنی زيد بن اسلم ان عطاء بن يسار اخبره ان ابا سعيد الخدری اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها **حدثنا** اسحٰق بن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها **باب** احب الدين الى الله عز وجل ادومه **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنی ابی عن عائشة ان النبی صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه **باب** زيادة الايمان ونقصانه وقول الله تعالى وزدناهم هدى ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقال اليوم اكملت لكم دينكم فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس عن النبی صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفی قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفی قلبه وزن برة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وفی قلبه وزن ذرة من خير قال ابو عبد الله قال ابان حدثنا قتادة حدثنا انس عن النبی صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير **حدثنا** الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العميس اخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب ان رجلا من اليهود قال له يا امير المؤمنين آية فی كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال ای آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتی ورضيت لكم الاسلام دينا قال عمر قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذی نزلت فيه على النبی صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم جمعة **باب** الزكوٰة من الاسلام وقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوٰة ويؤتوا الزكوٰة وذلك دين القيمة **حدثنا** اسمعيل قال حدثنی مالك بن انس عن عمه ابی سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوی صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس

اذا ٢ و ٢ فی ازلفها رسول الله فقال بذكر الى الله من خير يقرؤونها فقال يوم الجمعة وقول الله يسمع دوی يفقه

الهاء ابن ابی عبد الله سندر الربعی قتادة بن دعامة السدوسی انس هو ابن مالك رض قال ابان بفتح الهمزة هو ابن يزيد العطار وصل حديثه الحاكم فی الاربعين الحسن بن الصباح بن محمد البزار بزای آخره راء جعفر بن عون اى ابن ابی جعفر المخزومی ابو العميس بضم المهملة هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قيس بن مسلم الكوفی العابد ابو عمرو طارق بن شهاب يعنی ابن عبد شمس الصحابی **باب** الزكوٰة من الاسلام مالك بن انس الامام عمه ابو سهيل بن مالك واسم ابی سهيل نافع المدنی ابيه مالك بن ابی عامر طلحة بن عبد الله بن عثمان القرشی التيمی احد العشرة المبشرة المقتول يوم الجمل سنة ٣٦ ١٢ ع ٥ واللازم ان من مات من الصحابة قبل نزول هذه الآية مات ناقص الايمان ١٢ ع ٥ صوت مرتفع متكرر لا يفهم وذلك لانه نادى من بعد ١٢ توشيح + **حل اللغات** زلفها تفعيل من الزلفی وهو القربة والمراد ارتكبها الدين الطاعة برة حبة من الحنطة ذرة الهباء الذی يرى فی شعاع الشمس وقال بعضهم هو النملة الصغيرة نجد هو كل ما ارتفع من الارض من تهامة الى العراق فهو نجد ثائر شعث دوی بفتح الدال وكسر الواو وشدة التحتية وحكی بضم الدال ايضا معناه صوت يشبه صوت النحل فی عدم فهم الالفاظ القيمة المستقيم +

حاشية السندی ٦ ٧ الا ما صح رده بقوله ما انا بقارئ. والحاصل ان الصبی اذا قيل له اقرأ يراد به الامر بتعلم القراءة لا بالقراءة نفسها والامر وان كان لا يقتضی الفور لكن ربما يتبادر منه الفور فالجواب منه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ما انا بقارئ مبنی على انه فهم بالقراءة نفسها على الفور وحاصل الجواب انه تكليف بما لا يطاق فكانه علم صلى الله تعالى عليه وسلم امتناع التكليف بما لا يطاق بعقله الكامل قبل تقرر ظهور النبوة والله تعالى اعلم اه سندی (قوله لقد خشيت على نفسی) مقتضى جواب خديجة والذهاب الى ورقة ان هذا كان منه على وجه الشك وهو مشكل بانه لما تم الوحی صار نبيا فلا يمكن ان يكون شاكا بعد فی نبوته وفی كون الجائی عنده ملكا من الله وكون المنزل عليه كلام رب العلمين نعم يمكن الشك فی بعض ذلك قبل تمام الوحی حين فاجأه

له قوله لا ازيد على هذا - اى المفروض او على ما سمعت فى تادية قومى ولم يذكر الحج اختصارا او نسيانا من الراوى ومفهومه ترك التطوع - مجمع البحار والمراد لا غير صفة الفرض كمن ينقص الظهر ثلاث ركعة او يزيد المغرب قوله افلح ان صدق اے فاز الرجل ان صدق فى كلامه واستشكل كونه اثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر وهو لم يذكر له جميع الواجبات ولا المنهيات ولا المندوبات واجيب بانه داخل فى عموم قوله فى حديث اسماعيل بن جعفر المروى عند المؤلف فى صـ ٢٥٤ فى الصيام بلفظ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فان قلت اما فلاحه بانه لا ينقص فواضح واما بان لا يزيد فكيف يصح اجاب النووى بانه اثبت له الفلاح لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزائد على ذلك لا يكون مفلحا لانه اذا افلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب اولى وفى هذا الحديث بالاقارب لان اسماعيل يرويه عن خاله عن عمه عن ابيه واخرجه ترك الحيل فى صـ ١٠٢٩ ايضا ١٢ قسطلانى

له قوله يصلى عليها بصيغة المعروف فالضمير الى من اتبع وبالمجهول فقوله عليها نائب الفاعل وكذا الحكم فى يفرغ من دفنها والمراد ان يصلى هو عليه جمعا بين الروايتين - ك والجنائز جمع جنازة بفتح الجيم وكسرها الميت او بالفتح للميت وبالكسر للنعش او عكسه او بالكسر النعش وعليه الميت ١٢ قسطلانى

له قوله كل قيراط هو لغة نصف دانق وههنا عبارة عن ثواب هو معلوم عند الله تعالى وتفسيره بالجبل تفسير للمقصود لا للفظ ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله جسما قدر جبل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبير ١٢ كذا فى المجمع

له قوله مكذبا بكسر الذال وهو المختار اى الدين حيث لا اكون ممن عمل بمقتضاه او لنفسى اذا قول انى من المؤمنين ولا اكون ممن عمل بعملهم وقد ضبط بفتحها ومعناه خشيت ان يكذبنى من راى عملى مخالفا لقولى ١٢ ك

له قوله النفاق - معناه انهم خافوا ان يكون من جملة من داهن ونافق وما منهم احد يجزمون بعدم عروض النفاق كما يجزم فى ايمان جبرئيل بانه لا يعرضه النفاق وفيه اشارة الى انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان ونقصانه - كرمانى لا كما تقول المرجئة ان ايمان الصديقين وغيرهم بمنزلة واحدة ١٢ توضيح

له قوله وما يحذر اه رد على المرجئة حيث قالوا لا حذر من المعاصى عند حصول الايمان فعقد الباب لامرين لبيان الخوف من نحو عروض الكفر بما هو كالاجماع السكوتى مما نقل عن التابعين الثلثة ولبيان الخوف من الاصرار على المعاصى والاخير رد على المرجئة - ك وفصل بين الترجمتين بالآثار الثلثة لتعلقها بالاولى فقط واما الحديثان فالاولى منهما متعلق بالثانية والثانى بالاولى ففيه لف ونشر غير مرتب ١٢ توضيح

له قوله المرجئة - اے الفرقة الملقبة بها ولقبوا بها لانهم يرجئون العمل اے يؤخرونه او لانهم يبالغون فى الرجاء حيث يقولون لا يضر مع الايمان معصية - ك لانهم اخروا الاعمال عن الايمان حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة غير فاسق ١٢ قس

له قوله وقتاله كفر - اے القتال من حيث انه مؤمن او هو وارد على التغليظ وبالجملة ففيه رد على المرجئة ودلالته على الترجمة ظاهرة لان المعصية سبب لان يطلق عليه اسم الكافر وهى مفضية اليه فلا محالة يخاف المؤمن من ان يحبط عمله نعوذ بالله تعالى منه ١٢ خير جارى

له قوله خيرا لكم لتزيدوا فى الاجتهاد فى طلبها فتكون زيادة فى ثوابكم ولو كانت معينة لاقتصرتم عليها فقل عملكم وشذ قوم فقالوا برفعها وهو غلط كما بينه قوله التمسوها وقوله والخمس اے والعشرين منه كما تستفيد التقدير من روايات اخر فى رواية بتقديم التسع بالمثناة على السبع بالموحدة ١٢ قس

له قوله وما بين الخ الواو بمعنى مع اے جعل ذلك مع ما بين للوفد من ان الايمان هو الاسلام ومع الآية حيث دلت على ان الاسلام هو الدين فعلم ان الايمان والاسلام والدين امر واحد وهو مراد البخارى ١٢ ك

له قوله ربها الرب لغة السيد والمالك والمربى والمنعم والمراد ههنا المولى معناه اتساع الاسلام واستيلاء اهله على الترك واتخاذهم سرارى واذا استولد الجارية كان الولد بمنزلة ربها لانه ولد سيدها ولانه فى الحسب كابيه او ان الاماء يلدن الملوك فتصير الامام من جملة الرعايا او هو كناية عن عقوق الاولاد بان يعامل الولد امه معاملة السيد امته وخص بولد الامة لان العقوق فيه اغلب او لان الولد سبب لعتقها فصار كانه سيدها ومنعمها وقيل يكثر بيع ام الولد لفساد الزمان فيكثر تداولها فى ايدى المشترين حتى يشتريها ابنها وهو لا يدرى ١٢ مجمع ك تون

فقال	صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و صيام رمضان قال هل على غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق **باب** اتباع الجنائز من الايمان **حدثنا** احمد بن عبد الله بن على المنجوفى قال حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
معها (اى مع الجنازة ١٢)	قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع من الاجر بقيراط تابعه عثمان
٢ من	المؤذن قال حدثنا عوف عن محمد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** خوف المؤمن ان يحبط عمله وهو لا يشعر وقال ابراهيم التيمى ما عرضت قولى على عملى الا خشيت ان اكون مكذبا وقال ابن ابى مليكة ادركت
رسول الله	ثلثين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبرئيل
٢ انه قال	وميكائيل ويذكر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان
عـ (اعلمهم عائشة واختها واسماء وام سلمة والعبادلة الاربعة وعقبة بن الحارث والمسور بن مخرمة ١٢ قس)	من غير توبة لقول الله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبيد قال سألت ابا وائل عن المرجئة فقال حدثنى عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق و قتاله كفر **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اخبرنى عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال انى خرجت
فالتمسوها	لاخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم التمسوها فى السبع والتسع والخمس **باب** سؤال جبريل النبى صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة و بيان النبى صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله دينا وما
٢ وقول الله	بين النبى صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الايمان وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ابو حيان التيمى عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله و
٢ وكتبه ورسله	ملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلوة وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان
٢ عنها	لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل وساخبرك عن اشراطها اذا ولدت الامة ربها واذا تطاول رعاة الابل البهم فى البنيان فى خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا النبى صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الآية ثم ادبر فقال ردوه فلم يروا شيئا فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال ابو عبد الله جعل ذلك كله من الايمان **باب حدثنا**

له قوله البهم - روى بجر الميم ورفعها فمن جر جعله وصفا للابل اے رعاة الابل السود قالوا وهى شرها ومن رفع جعله صفة للرعاء اے الرعاء السود ١٢ نووى

اسماء الرجال باب اتباع الجنائز من الايمان روح بفتح الراء ابن عبادة بن العلاء البصرى عوف هو ابن ابى جميلة العبدى الهجرى الاعرابى البصرى **باب** خوف المؤمن الخ ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمى تيم الرباب الكوفى محمد بن عرعرة بن البرند البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى زبيد بن الحارث اليامى اسمعيل بن جعفر الانصارى المدنى حميد بن ابى حميد تير ابى السهم الخزاعى البصرى المتوفى سنة ١٤٣ھ وهو المعروف بالطويل باب سؤال جبريل الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى اسمعيل بن ابراهيم بن سهم وامه علية ابو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمى ابى زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلى

قوله تطاول من الطول يعنى التفاخر فى تطويل البنيان رعاة جمع راع البهم جمع بهيم بمعنى الاسود فمن جره جعله وصفا للابل ومن رفعه جعله وصفا للرعاة ١٢

٩ ٢ حاشية السندى	الملك اولا مثلا ويمكن ان يقال انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بهذا الحكاية عن اول حاله الا انه ذكره على وجه يوهم بقاء الشك له بعد وان كان هو حال الحكاية على علم من الامر ولا شك له حينئذ اصلا لكن اراد اختبار خديجة فى امره ليعلم ما عندها من العلم ولعله لو فاجاها بصريح القول بالنبوة فربما تلقته بالانكار فيصعب بعد ذلك الرجوع الى الاقرار فاراد ان ياتى بالكلام على وجه الابهام قصدا للاختيار والله تعالى اعلم (قوله من الريح المرسلة) اى المطلقة المخلاة على طبعها والريح لو ارسلت على طبعها لكانت فى غاية الهبوب (قوله ان هرقل ارسل اليه فى ركب الخ) لما كان المقصود بالذات من ذكر الوحى هو تحقيق النبوة واثباتها وكان حديث هرقل او فر تادية لذلك المقصود ادرجه فى باب الوحى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لم يكن ليذر الكذب

۵۱ قوله ان هرقل الخ- قدمر شرح الحديث بطوله بفاتحة الكتاب ومقصوده ههنا ان هرقل لم يفرق بين الايمان والدين فسماه مرة دينا واخرى ايمانا وهو وجه التعلق بالباب السابق فان قيل لا حجة في قول هرقل فالجواب انما اخبر به عن استقرائه من كتب الانبياء ولم ينكره ابن عباس- كذا في فتح البارى ۱۲ ۵۲ قوله مشتبهات- ضبط بلفظ الفاعل من الافعال والتفعيل والافتعال وبلفظ المفعول من الاولين ومعناه مشتبهات انفسها بالحلال يعني لا يعلم حكمها على التعيين- كذا في الكرمانى ۱۲ ۵۳ قوله الحمى- بكسر الحاء وفتح الميم اى ما يحميه الامام لمواشيه ومنع الغير عنه ۱۲ م ک ۵۴ قوله الا الخ- معناه ان الملوك لكل منهم محمية من الناس فمن دخلها وقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولله تعالى ايضا حمى وهو المعاصي من ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في المشتبهات والتعرض للمقدمات يوشك ان يقع فيها ۱۲ ک ۵۵ قوله مع ابن عباس- اى عنده زمن ولايته البصرة من قبل على كرم الله وجهه قوله اقم اى توطن عندي ليساعدني بتبليغ كلامي فانه كان يترجم لابن عباس مراد السائلين الاعجميين وبالعكس اى يترجم مراده لهم توشيح لان ابا جمرة هو نصر بن عمران الضبعي كان يعرف الفارسية ۱۲ قس ۵۶ قوله مرحبا- منصوب على المصدر بالفعل المحذوف اى صادفت رحبا اى سعة فاستانس ولا تستوحش ۱۲ ک ۵۷ قوله غير خزايا- جمع خزيان وهو الذي اصابه خزي والمعنى انهم اسلموا طوعا من غير حرب او سبى يخزيهم ويفضحهم ۱۲ فتح البارى ۵۸ قوله وان تعطوا من المغنم- قال النووى عد جماعة هذا الحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب عنه والصواب ما قاله ابن بطال انه عد الاربعة ثم زاد الخامسة وهى اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم واقول ليس بصحيح ذلك ههنا لان البخاري عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن في علمهم انها دعائم الايمان قال البيضاوى الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثلثة الباقية حذفها الراوي نسيانا او اختصارا ولم يذكر الحج لانه لم يفرض ۱۲ كرمانى ۵۹ قوله النصيحة الخ- قال الخطابى النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له اما النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان ونفي الشرك عنه وترك الالحاد في صفاته من صفات الجلال والكمال وتنزيهه من النقائص والقيام بطاعته والاجتناب عن معصيته واما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالايمان بانه كلام الله تعالى لا يشبهه شيء من كلام الخلق ثم تعظيمه وتلاوته والعمل بما فيه واما النصيحة لرسوله فتصديقه على الرسالة والايمان بجميع ما جاء به والطاعة في اوامره ونواهيه ونصرته حيا وميتا والتادب بآدابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للائمة فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه واما النصيحة للعامة فارشادهم الى مصالحهم وكف الاذى عنهم ۱۲ ک ۵ اراد ان يبين ان الورع من مكملات الايمان ۱۲ فتح ۵ وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده ۱۲ ک ۵ وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء ثم ينبذ فيه ۱۲ ف للع ۵ مقصوده من عقد هذا الباب الرد على من زعم ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب كذا في الكرمانى ۱۲ خير جارى ۵ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ۱۲ خ ۵ المراد ان الآية ايضا تدل على ان الاعمال بالنية ۱۲ ک ۵ فيه الحث على النية مطلقا وانه يثاب على النية ۱۲ ع

ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله ابن عباس اخبره قال اخبرني ابو سفيان بن حرب ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد **باب** فضل من استبرأ لدينه

حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا ان حمى الله في ارضه محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب **باب** اداء الخمس من الايمان **حدثنا** على بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس فيجلسني على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم **باب** ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى فدخل فيه الايمان والوضوء والصلوة والزكوة والحج والصوم والاحكام وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهي له صدقة **حدثنا** الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في فم امرأتك **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا

۲ منهم ... ۲ يجلسني ... ۱ في شهر ... الى دنيا ... ۲ نفقة ... بها ... ۲ في في

۵ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ۱۲ ع

اسماء الرجال

ابراهيم بن حمزة بن محمد الزبيري ابو اسحق المدني صالح بن كيسان ابو محمد المدني المودب ابن شهاب الزهري عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة المدينة باب فضل من استبرأ ابو نعيم الفضل ابن دكين الكوفي زكريا هو ابن ابي زائدة ابو يحيى الكوفي باب اداء الخمس من الايمان على بن الجعد بن عبيد رمي بالتشيع عبد القيس ابو قبيلة من ربيعة باب ما جاء ان الاعمال بالنية عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني علقمة بن وقاص الليثي المدني حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ابو بسطام الواسطي ثم البصري عدي ابن ثابت الانصاري الكوفي رمي بالتشيع عبد الله بن يزيد حصين الانصاري الخطمي باب قول النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مستورد الاسدي ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي التابعي قيس ابن ابي حازم البجلي الكوفي التابعي المخضرم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس ابن شيبان البصري المعروف بعارم ❊ **حل اللغات** استبرأ الاستبراء معناه تحصيل البراءة اى حصل البراءة لدينه من الذم الشرعي ولعرضه من الطعن الطاعن الحمى بكسر الحاء وفتح الميم بمعنى المحمي وهو موضع يحميه الامام لئلا يكفظ لمواشيه ويمنع عنه الاغيار مضغة قطعة من اللحم مرحبا كلمة يكرم بها القادم وهو اسم ظرف منصوب على المفعولية وفعله محذوف اى اتيت مرحبا اى موضعا ذا رحب والرحب الوسعة خزايا جمع خزيان وهو الذي اصابه الخزي والندامى جمع ندمان وهو الذي اصابه الندامة وانما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم غير خزايا ولا ندامى لانهم اسلموا طوعا بغير حرب وسبي تخزيهم وتندمهم

على الناس ويكذب على الله) النفي في لم يكن متوجه الى المجموع اى لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله وذلك لان الكذب على الله هو الغاية القصوى فالكذب فلا يكون الا من كذاب لا يترك الكذب على احد حتى ينتهي امره الى الكذب على الله فمن لا يكون كاذبا على غيره لا يمكن ان يكذب على الله مرة واحدة- (قوله حتى ادخل الله على الاسلام) فيه اشارة الى ان اسلامه كان منة من الله تعالى عليه رزقه الله وان كان لا يريده هو ولا يرضى به وربما يؤخذ منه الاشارة الى ان اسلامه كان اولا لا صرظاهريا حيث قال ادخل على ولم يقل في قلبي وقال الاسلام ولم يقل الايمان ولهذا كان يعد اولا من مؤلفة القلوب والله تعالى اعلم وقوله حتى يحتمل ان الغاية فيه للانتقال من الادنى الى الاعلى او للانقطاع اما باعتبار ان المراد بقوله موقنا اى مع الاخفاء

ـ٥١ قوله مات المغيرة بضم الميم وكسر المعجمة اسلم عام الخندق ومات بالكوفة في الطاعون سنة خمسين من الهجرة وهو اول من وضع ديوان البصرة وكان والى الكوفة من قبل معاوية ولاه عمر بالبصرة مدة ١٢ كرمانی ٥٢ قوله استغفروا اي اطلبوا له العفو فانه كان يحب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما هو يعامل بالناس وفي المثل كما تدين تدان وانما خاطبهم بذلك لان الغالب ان وفاة الامير تودى الى الاضطراب والفتنة لاسيما ماكان عليه اهل اهل الكوفة ١٢ توشيح ٥٣ قوله كتاب العلم ـ انما قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التي بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم ولم يقدم على الايمان لانه مبدء كل خير علما وعملا اما تقديم الوحي فلتوقف معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه ١٢ ک

ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لاشريك له والوقار والسكينة حتى ياتيكم امير فانما ياتيكم الآن ثم قال استعفوا لاميركم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ابايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل

كتاب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم وقول الله عز وجل يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله رب زدني علما

باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السائل حدثنا محمد بن سنان قال ثنا فليح ح وحدثني ابراهيم بن المنذر قال ثنا محمد بن فليح قال ثنا ابي قال حدثني هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين اراه السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة

باب من رفع صوته بالعلم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا

باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كلمة كذا وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة

باب طرح الامام المسألة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمن بن بلال قال ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة

باب القراءة والعرض على المحدث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم آلله امرك ان نصلي الصلوة قال نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرأ على المقرى فيقول القاري اقرأني فلان حدثنا محمد بن سلام قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا بأس بالقراءة على العالم وحدثنا عبيد الله بن موسى عن سفين قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت ابا عاصم يقول عن مالك وسفين القراءة على العالم

استغفروا ن ـ فشرطه ن ـ بحدثه ن ـ بحديثه ن ـ اذا ن ـ ماهك غير منصرف للعجمة والعلمية ـ ارهقتنا اي اعجلتنا لضيق وقتها ١٢ سيوطي ـ معروف عند الاصيلي ١٢ ـ الصلوات الخمس

معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه ١٢ ک ٥٤ قوله باب فضل العلم ـ اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الآيتين لان القرآن من اقوى الحجج القاطعة ونقل الكرماني عن بعض الشاميين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب ونحوه شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه بشرطه واما لامر آخر ونقل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيئا فيه قصدا منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شئ عنده ١٢ ٥٥ قوله درجات ـ منصوب بانه مفعول يرفع ١٢ ٥٦ قوله نمسح ـ معناه نغسل غسلا خفيفا مبقعا ١٢ ع ٥٧ قوله ويل للاعقاب من النار جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم معناه ويل لاعقاب المقصرين في غسلها ١٢ ک ٥٨ قوله قول المحدث ـ اي اللغوي وهو الذي يحدث غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث النبوي قوله حدثنا واخبرنا وانبانا هل فيه فرق ام الكل واحد ١٢ ع ٥٩ قوله قال الحميدي الخ ـ هذه التعاليق اوردها تنبيها على ان الصحابي تارة كان يقول حدثنا وتارة سمعت فدل ذلك على انه لا فرق بينهما وعلى ان العنعنة حكمها الوصل عند ثبوت اللقى وفيه تنبيه آخر وهو ان رواية النبي صلعم انما هي عن ربه سواء صرح بذلك الصحابي ام لا والدليل عليه ان ابن عباس روى عنه حديثه المذكور في موضع آخر ولم يذكر فيه عن ربه ١٢ ع ٦٠ قوله مثل المسلم لابي ذر بالكسر والسكون وللاصيلي وكريمة بفتحتين والمعنى واحد اي ان بركتها كبركة المسلم اي لانها تؤكل من حين تطلع الى ان ييبس ثم بعد ذلك تنتفع بجميع اجزائها حتى النوى في العلف والليف في الحبال ١٢ توشيح ٦١ قوله فوقع ـ اي ذهب افكارهم في اشجار البادية فجعل كل منهم يفسر بنوع ١٢ توشيح ٦٢ قوله ان يقول ـ اي القاري كما جاز ان يقول اخبرني فهو مشعر بان لا تفاوت بين حدثني واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وفي الخير الجاري ثم احدث اتباعهم تفصيلا آخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ قال حدثني ومن سمع مع غيره قال حدثنا ومن قرأ بنفسه على الشيخ قال اخبرني ومن سمع بقراءة غيره جمع وكذا خصوا الانباء بالاجازة التي شافه بها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم ١٢ ـ٥ فيه اشارة الى انه وفى بما بايع وان كلامه صادق وخالص عن الاغراض الفاسدة ١٢ ع ـ٥ قال البيضاوي اي يرفع العلماء منهم خاصة ١٢ ـ٥ من كلام الراوي والمعنى اظن انه قال اين السائل ١٢ للعـ٥ مناسبة بالباب في قوله فحدثوني وفي قولهم حدثنا يا رسول الله ١٢ ع ـ٥ اراد به الرد على من لا يعتد الا بما سمع من الفاظ الشيخ دون ما يقرأ عليه ١٢ ع

اسماء الرجال

ابو عوانة الوضاح اليشكري ابن عبد الله الواسطي البزاز زياد بن علاقة الثعلبي ابو مالك الكوفي جرير ابن عبد الله البجلي **باب** فضل العلم محمد بن سنان ابو بكر البصري رح فليح بن سليمان بن ابي المغيرة الخزاعي ابو يحيى المدني ابراهيم بن المنذر ابن عبد الله الاسدي محمد بن فليح بن سليمان المدني هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وهلال بن اسامة نسبة الى جده وقد يظن انهم اربعة والكل واحد عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة **باب** من رفع صوته الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي لقبه عارم ابو عوانة الوضاح اليشكري ابي بشر جعفر بن اياس اليشكري عرف بابن وحشية الواسطي ١٢

حل اللغات الوقار الحلم والسكينة خلاف العجلة ـ النخلة ـ وسد التوسيد التفويض ارهقتنا الارهاق التاخير المصدوق هو الذي يذكر عنه الصدق البوادي جمع البادية ١٢

ـ١ حتى ادخل الله على الاسلام فاظهرت ما اخفيت من الايقان اولان المراد كنت موقنا انه سيظهر حتى ظهر وعند تحقق الظهور ينقطع ايقان انه سيظهر كما لا يخفى وذلك لان اسلامه كان في ايام الفتح وقد اظهر الله تعالى الامر بالفتح والله تعالى اعلم اه سندي. (كتاب الايمان) (قوله وهو قول وفعل) الضمير للايمان الذي هو عنوان الكتاب وليس معنى قوله قولا او فعلا ان كلا منهما جزء من الايمان على وجه ينتفي الايمان بانتفائه فان السلف لم يقولوا بذلك بل معناه ان كلا منهما يعد جزءا من الايمان تارة ويطلق اسم الايمان عليه اخرى شرعا ومعنى قوله يزيد وينقص انه يوصف بالزيادة والنقصان في لسان الشرع اعم من ان يكون ذلك الوصف وصفا له باعتبار امور خارجة عنه والسلف كانوا يتبعون الوارد ولا يلتفتون الى نحو تلك المباحث

ص ٥ ـ تتمة السندي

له قوله رواه موسى اے روى هذا الحديث موسى بن اسمٰعيل ابوسلمة المنقرى التبوذكى شيخ البخارى وهو يروے هذا الحديث عن سليمان بن المغيرة ابى سعيد القيسى البصرے واخرجه ابوعوانة فى صحيحه موصولا وكذا ابن مندة فے الايمان فان قلت لم علقه البخارے ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرمانى يحتمل ان يكون البخارے يروے عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا وفائدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم. عينے قال ابن حجر فے فتح البارى انما علقه البخارى لانه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة لے شيخ موسى بن اسمٰعيل الذے هو شيخ البخارے قال العينى كيف يقول لم يحتج به وقد روے له حديثا فے باب يرد المصلے من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابوداؤد الطيالسى كان من خيار الناس ۱۲ ك ۲ قوله موسى قال الصغانى فے الهامش هذا الحديث ساقط من النسخ كلها الا فى النسخة التى قرئت على الفربرى صاحب البخارى وعليها خطه ۱۲ فتح البارى

ك ۳ قوله ليدخلن الجنة لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزايد لا يكون مفلحا ۱۲ نووے ك ۴ قوله المناولة وهى على نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كما ان يرفع الشيخ الكتاب الى الطالب اصل سماعه مثلا ويقول هذا سماعى من فلان او هذا تصنيفى واجزت لك روايته عنى وهذه حالة محل السماع عند مالك والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه منحط عن درجته وعليه اكثر الائمة والآخر المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله اصل السماع ولا يقول له اجزت لك الرواية عنى وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح ومراد البخارى القسم الاول ۱۲ ع، ك ۵ قوله وكتاب اهل العلم اعلم ان المكاتبة هى ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه وهى ايضا نوعان احدهما المقرونة بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها تجوز الرواية بها بان يقول كتب الىّ فلان قال حدثنا بكذا وقال بعضهم يجوز حدثنا واخبرنا فيها اما المناولة والمكاتبة المقرونة بالاجازة فقد سوى البخارے بينهما ورجح قوم المناولة عليها لحصول المشافهة بها بالاذن دون المكاتبة وقد جوز جماعة من القدماء اطلاق الاخبار فيهما والاولى ما عليه المحققون من اشتراط ذلك ۱۲ عمدة القارى وكذا فے فتح البارى ك ۶ قوله عثمان هو طرف من حديث طويل يأتى فى فضائل القرآن انشاء الله تعالےٰ ۱۲ ك ۷ قوله كل ممزق اے كل نوع من التفريق نقل ان ابنه شيرويه مزق بطنه ثم لم يلبث بعد قتله الاستة اشهر يقال پرويز لما ايقن بالهلاك فتح خزانة الادوية وكتب على حقة السم الدواء النافع للجماع وكان ابنه مولعا بذلك فلما قتل اباه فتح الخزانة فراى الحقة فتناول منها فمات من ذلك السم فادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم الدولة واقبلت عليهم النحوسة حتى انقرضوا فے عهد عمر رض حين توجه سعد بن ابى وقاص رض الى العراق ۱۲ ك خ ك ۸ قوله خاتما فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسرها وخاتام وخيتام والجمع الخواتم وتختمت اذا لبسته ۱۲ عينى ع ك اے فے صحة النقل الا ان مالكا استحب القرأة على الشيخ ۱۲ عم ك اے سمعت او المراد منه انشاء الاجابة ۱۲ ك س من نصر اے سالتك الله ۱۲ لل ك ويجوز كسر من وتنوين رسول لكن لم تأت به الرواية ۱۲ ف ص هذا صدر منه مبالغة فى القبول ۱۲ ف س بلد بين البصرة وعمان ۱۲ ك ه هو المنذر بن ساوى ۱۲ ف ل ه هو پرويز بن هرمز بن نوشيروان ۱۲ ك ل ع اے كل نوع من التفريق ۱۲ م ا ر فيه اشارة على وثوق الرواية ۱۲

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التينسى الليث هو ابن سعد المصرى سعيد هو ابن ابى سعيد المقبرے على بن عبد الحميد بن مصعب المعنے نسبة الى معن بن مالك هو موصول عند الترمذى موسے بن اسمٰعيل التبوذكى سليمان بن المغيرة القيسى مولاهم ابوسعيد البصرى باب ما يذكر فے المناولة وقال انس هو موصول عند المؤلف فے فضائل القرآن راى عبد الله بن عمر بن الخطاب او هو عمرو بن العاص وبالاول جزم الكرمانى وغيره وهو موافق بجميع نسخ البخارى وبالثانے قال الحافظ ابن حجر يحيے بن سعيد هو الانصارى مالك بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف صالح هو ابن كيسان المدنے ابو محمد مودب ولد عمر بن عبد العزيز ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرے محمد بن مقاتل المروزے عبد الله بن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى باب من قعد حيث ينتهى به المجلس اسمٰعيل هو ابن ابى اويس الاصبحى مالك بن انس الامام المدنى اسحٰق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى البخارے ابن اخى انس لامه التابعى ابا مرة اسمه يزيد المدنى ❊

وقراءته سواء حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو المقبرى عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر انه سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد دخل رجل على جمل فاناخه فى المسجد ثم عقله ثم قال لهم ايكم محمد والنبى صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبى صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل انى سائلك فمشدد عليك فى المسألة فلا تجد علىّ فى نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصلى الصلوات الخمس فى اليوم والليلة قال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تاخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل آمنت بما جئت به وانا رسول من ورائى من قومى وانا ضمام بن ثعلبة اخو بنى سعد بن بكر رواه موسى وعلى بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال ثنا سليمان بن المغيرة قال ثنا ثابت عن انس قال نهينا فى القرآن ان نسأل النبى صلى الله عليه وسلم وكان يعجبنا ان يجئ الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا رسولك فاخبرنا انك تزعم ان الله عز وجل ارسلك قال صدق فقال فمن خلق السماء قال الله عز وجل قال فمن خلق الارض والجبال قال الله عز وجل قال فمن جعل فيها المنافع قال الله عز وجل قال فبالذى خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله ارسلك قال نعم قال زعم رسولك ان علينا خمس صلوات وزكوٰة فى اموالنا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر فى سنتنا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال فوالذى بعثك بالحق لا ازيد عليهن شيئا ولا انقص فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة

باب ما يذكر فى المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان وقال انس نسخ عثمان المصاحف فبعث بها الى الآفاق ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج بعض اهل الحجاز فى المناولة بحديث النبى صلى الله عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال ثنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب النبى صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرءون كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كأنى انظر الى بياضه فى يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس باب من قعد حيث ينتهى به المجلس ومن رأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها حدثنا اسمٰعيل قال حدثنى مالك عن اسحٰق بن عبد الله بن ابى طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابى طالب

حل اللغات اناخه الاناخة اقعاد البعير يقول نخ نخ عقله اے شد ركبته فان العقل بمعنے المنع وانما سمے ذلك الجوهر المجرد عقلا لانه يشد الانسان فى قوانينه ولا يطلقه لكى يفعل ما يشاء انشدك النشد سوگند دادن من نصر (تاج المصادر) الزعم من سمع گفتن ونقل كردن كسرى معرب خسرو لقب ملك الفارس والذے كان فى زمن النبى صلے الله عليه وسلم پرويز بن هرمز بن نوشيروان خاتما اسم لآلة الختم والختم مهر كردن الفرجة بالضم كشادگى ❊

۴ ۵	الكلامية التى استخرجها المتاخرون ثم استدل على انه يوصف بالزيادة بآيات واكتفے بها عن الدليل على انه يوصف بالنقصان لكفاية المقابلة فى ذلك فان الموصوف بالزيادة لا محالة يتصف بالنقصان عند عدم تلك الزيادة ويمكن ان يجعل قول عمر بن عبد العزيز ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان من ادلة اتصاف الايمان بالنقصان ثم الاستدلال بما فيه نسبة الزيادة صريحا الى الايمان ظاهر واما ما فيه نسبة الزيادة الى الهدى فوجه الاستدلال به ان زيادة الهدے لا تخلو عن زيادة الخيرات من الاقوال والافعال وكل ذلك ايمان فثبت بزيادة الهدے زيادة الايمان ثم استدل على ان الايمان قول وفعل بحيث الحب فى الله والبغض فى الله من الايمان فانه قد عد فيه بعض الاعمال من الايمان وبقول عمر بن عبد العزيز ان للايمان فرائض

ك قوله فاوى الى الله بالتصرے فجاء اليه او انضم الى مجلس رسوله فآواه الله بالمد اى جازاه بان ضمه الى رحمته ورضوانه ١٢ ك قوله فاستحيى لے ترك المزاحمة حياء من النبی صلعم ومن الحاضرين وقال ابن حجر بل استحيى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث ففي حديث انس عند الحاكم ومضى الثانی قليلا ثم جاء فجلس وقوله فاستحيى الله منه لے رحمه ولم يعاقبه وقوله فاعرض الله لے سخط عليه فاطلاق الاستحياء والاعراض على الله من باب المشاكلة كذا فی التوشيح وفی الكرمانی فان قلت ما وجه مناسبة الباب بكتاب قلت من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم وفی الحديث ان السنة الجلوس على موضع الحلقة وللداخل ان يجلس حيث ينتهی اليه المجلس ولا يزاحم ان لم يجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم لے بلا عذر ضرورة انتهى مختصرا ١٢ ك قوله اى يوم هذا انما قدم السوال عنها باى يوم واے شهر تذكارا للحرمة وتقريرا فی نفوسهم ليبنی عليه ما اراد تقريره على سبيل تاكيد الحرمة وتشديدها ١٢ ك قوله كحرمة يومكم انما شبهها فی الحرمة باليوم وبالشهر وفی بعض الروايات بالبلد ايضا لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال كذا فی الكرمانی ١٢ ك قوله بالتعلم وفی بعضها بالتعليم لے ليس العلم المعتبر الا الماخوذ من الانبياء وورثتهم على سبيل التعلم والتعليم ويفهم منه ان العلم لا يطلق الا على علم الشريعة ولهذا لو اوصى رجل للعلماء لا يصرف الا على اصحاب الحديث والتفسير والفقه وهذا يحتمل ان يكون من كلام البخاری ١٢ ك قوله يتخولهم لے يتعهدهم ويراعى الاوقات فی وعظهم ويتحرى منها ما يكون مظنة القبول ولا يفعل كل يوم لئلا يسأموا والخائل القيم ومنه قولهم خال المال يخوله اذا احسن القيام عليه كذا فی الكرمانی ١٢ ك قوله وانما انا قاسم لے انا القی الی كل واحد ما يليق به والله يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر فی معناه كذا فی الكرمانی ١٢ ك قوله ولن تزال هذه الامة قال النووی يحتمل ان يكون هذه الطائفة من انواع المؤمنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادری من هم كرمانی قال القسطلانی وحتى غاية لقوله لن تزال واستشكل بان ما بعد الغاية مخالف لما قبلها اذ يلزم منه ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة على الحق واجيب بان المراد من قوله امر الله التكاليف وهی معدومة فيها او المراد بالغاية هنا تاكيد التابيد على حد قوله تعالى ما دامت السموات والارض او هی غاية لقوله لا يضرهم لانه اقرب ويكون المعنى حتى ياتی بلاء الله فيضرهم حينئذ فيكون ما بعدها مخالفا لما قبلها ١٢ ك قوله باب الفهم باسكان الهاء وفتحها لغتان قوله فی العلم لے المعلوم اے ادراك المعلومات والا فالفهم نفس العلم كما فسره الجوهرے كذا قاله الحافظ ابن حجر والبرماوے تبعا للكرمانی قسطلانی ١٢ ك لے ابو بكرة لے اذ كان يحدثهم فذكر النبی صلى الله عليه وسلم الخ ١٢ قس ك فيه اشارة الى تفويض الامور بالكلية الى الشارع ١٢ ك ك ويجوز بكسر الراء المخففة والضمير الى العلماء ١٢ ع ك لعله ما وضح من مسائله والكبار ما دق منها ١٢ سيوطی ك من ضرب ونصر اے كيلا يملوا ويتباعدوا عنه ١٢ ع ك من البشارة ك عينی لكن النسخ الموجودة موافقة كما فی المتن ١٢ ك لے يجعله فقيها فی الدين ١٢ ع

اخبره عن ابی واقد اللیثی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بینما هو جالس فی المسجد والناس معه اذ اقبل ثلثة نفر فاقبل اثنان
الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وذهب واحد قال فوقفا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاما احدهما فرأی فرجة فی الحلقة فجلس
فیها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلثة
اما احدهم فاوی الی اللہ فآواه اللہ واما الآخر فاستحیی فاستحیی اللہ منه واما الآخر فاعرض فاعرض اللہ عنه **باب**
قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم رب مبلغ اوعی من سامع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سیرین
عن عبد الرحمن بن ابی بكرة عن ابیه قال ذكر النبی صلی اللہ علیہ وسلم قعد علی بعیره وامسك انسان بخطامه او بزمامه
قال ای یوم هذا فسكتنا حتی ظننا انه سیسمیه سوی اسمه قال الیس یوم النحر قلنا بلی قال فای شهر هذا فسكتنا
حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه فقال الیس بذی الحجة قلنا بلی قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بینكم حرام
كحرمة یومكم هذا فی شهركم هذا فی بلدكم هذا لیبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسی ان یبلغ من هو اوعی له منه
باب العلم قبل القول والعمل لقول اللہ عزوجل فاعلم انه لا اله الا اللہ فبدأ بالعلم وان العلماء هم ورثة الانبیاء
ورثوا العلم من اخذه اخذ بحظ وافر ومن سلك طریقا یطلب به علما سهل اللہ له طریقا الی الجنة وقال انما یخشی
اللہ من عباده العلماء وقال وما یعقلها الا العالمون وقال وقالوا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا فی اصحب السعیر
وقال هل یستوی الذین یعلمون والذین لا یعلمون وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من یرد اللہ به خیرا یفقهه فی الدین
وانما العلم بالتعلم وقال ابو ذر لو وضعتم الصمصامة علی هذه واشار الی قفاه ثم ظننت انی انفذ كلمة سمعتها من النبی
صلی اللہ علیہ وسلم قبل ان تجیزوا علی لانفذتها وقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیبلغ الشاهد الغائب وقال ابن عباس كونوا
ربانیین حكماء علماء فقهاء ویقال الربانی الذی یربی الناس بصغار العلم قبل كباره **باب** ما كان النبی صلی اللہ
علیہ وسلم یتخولهم بالموعظة والعلم كی لا ینفروا **حدثنا** محمد بن یوسف قال انا سفین عن الاعمش عن ابی وائل عن ابن مسعود
قال كان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتخولنا بالموعظة فی الایام كراهة السأمة علینا **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا یحیی بن سعید
قال ثنا شعبة قال حدثنی ابو التیاح عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا **باب**
من جعل لاهل العلم ایاما معلومة **حدثنا** عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل قال كان
عبد اللہ یذكر الناس فی كل خمیس فقال له رجل یا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكرتنا كل یوم قال اما انه یمنعنی من
ذلك انی اكره ان املكم وانی اتخولكم بالموعظة كما كان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتخولنا بها مخافة السأمة علینا **باب** من یرد اللہ
به خیرا یفقهه فی الدین **حدثنا** سعید بن عفیر قال ثنا ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب قال قال حمید بن عبد الرحمن
سمعت معاویة خطیبا یقول سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول من یرد اللہ به خیرا یفقهه فی الدین وانما انا قاسم
واللہ یعطی ولن تزال هذه الامة قائمة علی امر اللہ لا یضرهم من خالفهم حتی یاتی امر اللہ **باب** الفهم فی العلم
حدثنا علی بن عبد اللہ قال ثنا سفین قال قال لی ابن ابی نجیح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الی المدینة فلم اسمعه
یحدث عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا حدیثا واحدا قال كنا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاتی بجمار فقال ان من الشجر

ن احدهما | ن يفهم | ن حلماء | ن كراهية | ن معلوما ن معلومات

اسماء الرجال

ابی واقد اسمه الحارث بن مالك او ابن عوف باب قول النبی صلى الله عليه وسلم مسدد هو ابن مسرهد بشر بن المفضل بن لاحق ابن عون عبد الله بن ارطبان البصرے ابن سيرين محمد الانصارے ابو بكر بن ابے عمرة ومات خاله عبد الرحمن ابن ابے بكرة ابن الحارث الثقفے البصرے باب ما كان النبی صلى الله عليه وسلم محمد بن يوسف بن واقد الفريابے سفيان الثورے الاعمش سليمان بن مهران ابو وائل شقيق ابن سلمة الكوفے محمد بن بشار بن داؤد الملقب بندار يحيى بن سعيد الاحول القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد الضبعے باب من جعل لاهل العلم عثمان بن ابی شيبة هو عثمان بن محمد بن ابراهيم بن ابے شيبة جرير بن عبد الحميد ابن قرط الضبے الكوفے منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله ابی وائل شقيق بن سلمة باب من يرد الله به خيرا سعيد بن عفير المصرے واسم ابيه كثير ابن وهب اسمه عبد الله بن مسلم القرشی المصرے الفهرے يونس ابن يزيد الايلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرے حميد بن عبد الرحمن بن عوف معاوية بن ابی سفيان صخر بن حرب باب الفهم فی العلم علی بن عبد الله المدينی سفيان ابن عيينة ابن ابی نجيح عبد الله واسم ابيه يسار مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وقيل جبير مصغرا المخزومی ١٢ قس ❊ **حل اللغات** فاوى مجرد من ضرب معناه انضم فآوى من باب الافعال معناه ضم مبلغ صيغة المفعول من التبليغ لے من بلغه الحديث الخطام والزمام بمعنے واحد وهو المحار الصمصامة السيف حكماء الحكمة صحة القول والفعل على قوانين الشرع يتخولهم تفعل من الخول معناه التعهد لے يراعی الاوقات الفارغة لوعظهم كی لا تحرجوا لا ينفروا مجرد من نصر ومن ضرب والنفرة عن الشئ الميل عنه الفهم من ضرب وفيه لغتان فتح الفاء وفتحها جمار بضم الجيم وفتح الميم المشددة شحم النخل ١٢

ك ٥ تعليقات السندی: لان مثل هذا الكلام يدل على ان الفرائض وغيرها من اجزاء الايمان كما يقال ان للصلوة فرائض والاستدلال بقول عمر بن عبد العزيز وغيره فی هذا الباب لان المطلوب تحقيق ما كان عليه السلف فی هذا الباب اذا اتباعهم فی هذه المطالب خير من ابتداع اقوال اخر واختراعها وقول عمر بن عبد العزيز كما يدل على ان الافعال تعد من الايمان يدل على ان الايمان يوصف بالزيادة والنقصان حيث قال فمن استكمل الخ واما الاستدلال بقول ابراهيم عليه الصلوة والسلام ولكن ليطمئن قلبی على قبول الايمان الزيادة واتصافه بها فضعيف عند اهل التحقيق اذ قوله ربی ارنی كيف تحيی الموتى صريح فی انه مطلوبه كان رؤية كيفية الاحياء وكان قلبه مشتاقا الى ذلك فاراد ان يظفر بوصوله الى مطلوبه وهذا امر خارج عن الايمان والله تعالى اعلم. واما كلام معاذ

٥١ قوله فاردت ان اقول هي النخلة۔ ففيه المطابقة للترجمة لان ابن عمر فهم ذلك العلم ولكنه منعه عن الابداء حياؤه وصغره ١٢عيني ٥٢ قوله الاغتباط۔ من الغبط وهي ان تتمنى مثل حال المغبوط بخلاف الحسد فانه ان يتمنى زوال ما فيه ١٢ع ٥٣ قوله قبل ان تسودوا۔ بضم المثناة وفتح المهملة وتشديد الواو اي تجعلوا سادة۔ فتح الباري قال العيني لا شك ان الذي يتفقه قبل السيادة يغبط في فقهه وعلمه فيدخل في قوله باب الاغتباط في العلم انتهى ١٢ ٥٤ قوله قال ابو عبد الله الى قوله بعد كبر سنهم زاده الكشميهني فقط ١٢ع ف ٥٥ قوله على غير ما حدثناه الزهري۔ برفع الزهري لانه فاعل حدث والغرض من ذكره الاشعار بانه سمع ذلك من اسماعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما مغايرة في اللفظ واما في الاسناد واما في غير ذلك وفائدة التقوية والترجيح بتعدد الطرق ١٢ك ٥٦ قوله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد والمعجمتين لقبه ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما هو في نظائره قال الطبري كان في ايام افريدون قال وقيل كان مقدمة ذي القرنين الاكبر اما اسمه فهو بليا بن ملكان بفتح الميم وسكون اللام اختلف هل هو ولي ام نبي و بالاول جزم القشيري واختلف ايضا هل كان نبيا مرسلا ام لا على قولين واغرب ما قيل انه من الملائكة والصحيح انه نبي وجزم به جماعة وقال الثعلبي هو نبي على جميع الاقوال معمر محجوب عن الابصار وصححه ابن الجوزي ايضا في كتابه۔ ملتقط من العيني ٥٧ قوله قصصا۔ نصب على تقدير يقصان قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي يتبعه قال تع قالت لاخته قصيه اي تتبعي اثره قال الصغاني قال تع فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه يقصان الاثر ١٢عيني ٥٨ قوله الى غير جدار اي الى غير سترة وموافقة الحديث للترجمة ظاهرة لان ابن عباس لم يكن بالغا في ذلك الوقت وقد روى ما رآه واخذه الناس فعلم منه قبول سماع الصبي اذا اداه بعد البلوغ ١٢ كذا في الخير الجاري والعيني ١٢ ٥٩ قوله عقلت من النبي صلعم مجة يقال مج الشراب من فيه اذا رمى وبه مطابقة الحديث للترجمة من حيث استدلالهم به على اباحة مج الريق على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته وغير ذلك وليس ذلك الا لاعتبارهم نقله ١٢عيني ٦٠ قوله في حديث واحد۔ اي في طلبه لاجل تحصيله فقيل انه الحديث الذي ذكره البخاري في آخر كتابه في المظالم وقيل حديث الستر على المسلم وفي العيني والصحيح ان المراد من حديث واحد ما اخرجه البخاري في كتاب الرد على الجهمية في آخر الكتاب ويذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن انيس سمعت النبي صلعم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ولم يرد البخاري على هذا ١٢ خير جاري ٦١ قوله حمص۔ بكسر حاء مهملة وسكون ميم ممنوعة للعجمة والتانيث مدينة بالشام وجوز صرفه ١٢ مغني ع ٦ مقصود المص من هذا التنبيه على ان مقصود عمر رض ليس التحصيل فيما قبل السيادة فقط بل فيه وفيما بعده وفيه بيان الاغتباط ١٢ خ ❊

شجرة مثلها كمثل المسلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة

باب الاغتباط في العلم والحكمة وقال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا قال ابو عبد الله وبعد ان تسودوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد كبر سنهم حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد على غير ما حدثناه الزهري قال سمعت قيس بن ابي حازم قال سمعت عبد الله ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر وقوله تبارك وتعالى هل اتبعك على ان تعلمني الآية حدثنا محمد بن غرير الزهري قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي عن صالح يعني ابن كيسان عن ابن شهاب حدثه ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل الى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطن ان اذكره قال ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله تعالى في كتابه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب

باب متى يصح سماع الصغير حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا ابو مسهر قال حدثني محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو

باب الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد حدثنا ابو القاسم خالد بن خلي قاضي حمص قال ثنا محمد بن حرب قال الاوزاعي اخبرنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت

ن تفقهوا ― ن رسول الله ― ما علمت اثنتين ― ن حدث ― ما لهذا شانه ― ن رسول الله ― ن بلى ― ٢ ربه ― ن الصبي الصغير ― ن قد خلت ― ن فلو ينكره علي ― ما حدثنا الاوزاعي ― ن تمارى والحر

اسماء الرجال

باب الاغتباط في العلم الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى ابو بكر المكي سفيان هو ابن عيينة اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي باب ما ذكر في ذهاب موسى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ابي بن كعب بن المنذر الانصاري باب قول النبي صلعم ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة آخره راء عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج البصري المقعد المنقري مات ٢٢٩ عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري ابو عبيدة التنوري البصري مات ١٨٠ خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء مات ١٤١ محمد بن يوسف هو البيكندي كما جزم به البيهقي وغيره وقيل هو الفريابي ورد بانه لا رواية له عن ابي مسهر الآتي ابو مسهر هو عبد الاعلى بن مسهر الغساني الدمشقي مات ٢١٨ ببغداد محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش بالمعجمة مات ١٩٤ الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة ابو الهذيل محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي مات سنة بضع واربعين ومائة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمود ابن الربيع بفتح الراء ابن سراقة الانصاري الخزرجي مات سنة تسع وتسعين وله ٩٣ سنة باب الخروج في طلب العلم جابر بن عبد الله الانصاري محمد بن حرب الخولاني المذكور الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد نسبة الى اوزاع قرية بدمشق او بطن احد الاعلام من اتباع التابعين مات ١٥٦ الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ❊

حل اللغات

الاغتباط افتعال من الغبطة والغبط ان تمنى المرء حصول مثل حال المغبوط في ذاته تسودوا تفعيل من السيادة معناه تجعلوا اسادة الهلكة بالتحريك جمع الهالك معناه الصارف وانما عبر بهذا اللفظ للمبالغة خضر بفتح الخاء وكسر الضاد على وزن خشن وبكسر الخاء وسكون الضاد على وزن صفر وايضا بفتح الضاد على وزن زبر وعلى الكل فهو صيغة الصفة المشبهة وهذا لقبه وقيل فيه وجه تلقيبه بهذا انه كلما مر على ارض يابسة اخضرت واختلف هل هو نبي ام ولي والصحيح انه نبي وعليه الجمهور وايضا الجمهور على انه حي معمر لكنه محجوب عن الابصار صححه ابن الجوزي وغيره من المحدثين وذهبت الطائفة من اهل الحديث الى انه مات بعد زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول م

م شان تماريت اختلف اللقي كالمفي بمعنى اللقاء ملأ كجبل بمعنى جماعة نبغ مجرد من ضرب والبغي الطلب قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي تتبعه فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه ......

ف تعليق السندي ص ٦ ۔ نؤمن ساعة اما بمعنى نذكر الله او نذكر العلم او الخير او نحو ذلك وتسمية مثله ايمانا يدل على اطلاق الايمان على بعض الافعال وقول ابن مسعود اليقين الايمان كله يدل على ان الايمان له اجزاء وابعاض اذ التاكيد بكل لا يكون الا لما هو كذلك ويدل على ان معظمه اليقين بحيث يقال انه كل الايمان ثم لما اثبت بهذه الادلة ان الايمان قول وفعل ذكر بعض ما يناسب ذلك بقول ابن عمر وغيره لنوع مناسبة وارتباط والله تعالى اعلم نعم قول ابن عباس دعاؤكم ايمانكم من ادلة المطلوب كما لا يخفى والله تعالى اعلم قوله باب امور الايمان اي الافعال المضافة الى الايمان من حيث عدها شعبا له واوصافا وقوله وقول الله بالرفع اي وفيه قول الله قوله الايمان بضع وستون الخ كناية عن الكثرة فان اسماء العدد كثيرا ما تجيء كذلك فلا يرد ان العدد قد جاء في

۵۱ قوله الكلأ - بفتحتين بهمزة مقصورة كبقل النبات يابسا ورطبا واما العشب والخلى مقصورة فمختصتان بالرطب والحشيش مختص بالرطب وعطف العشب على الكلأ من باب عطف الخاص على العام للاهتمام - كذا في الكرماني ۱۲ ۵۲ قوله اجادب - جمع جدب الارض التي لا تشرب بصلابتها وفي رواية ابي ذر اخاذات بكسر الهمزة وبالخاء والذال المعجمتين وفي آخره فوقية جمع اخاذة وهي الارض التي تمسك الماء ويقال هي الغدير التي تمسك الماء ۱۲ ع ۵۳ قوله قيعان - كجيران جمع القاع ارض مستوية وقيل التي لا نبات فيها وهو المراد ههنا ۱۲ مجمع البحار اما قوله فقه بكسر القاف من سمع يسمع بمعنى فهم واما الفقه الشرعي فقالوا منه فقه بالضم وهو المراد ههنا ۱۲ ك ۵۴ قوله مثل من فقه - معنى التمثيل ان للارض ثلثة انواع فكذا الناس ثلثة انواع لى الاول المنتفع النافع اى العلماء فانهم علموا وعملوا وعلموا والثاني النافع غير المنتفع اى النقلة الذين ليس لهم رسوخ واجتهاد في العلم فهم يحفظونه حتى يجئ اهل العلم فياخذه منهم والثالث بغيرهما اى من لا علم له ولا نقل ۱۲ ۵۵ قوله قال اسحق الاشبه انه ابن راهويه لانه حكى عن سعيد بن السكن الحافظ ان ما في البخاري عن اسحق غير منسوب فهو ابن راهويه ۱۲ ك ع ۵۶ قوله باب فضل العلم لا يقال ان هذا الباب مكرر لانه ذكر مرة في اول كتاب العلم لانا نقول هو ليس بثابت في اول كتاب العلم في عامة النسخ ولئن سلمنا وجوده هناك فالمراد التنبيه على فضيلة العلماء بدليل الآيتين المذكورتين هناك فانهما في فضيلة العلماء وههنا التنبيه على فضيلة العلم ۱۲ ع ۵۷ قوله العلم - تفسير اللبن لكونهما مشتركين في كثرة النفع بهما في انهما سببا الصلاح فاللبن غذاء الانسان وسبب صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب الصلاح في الدنيا والآخرة وغذاء الارواح ۱۲ عيني ۵۸ قوله افعل ولا حرج واختلف في ترتيب هذه الاعمال المذكورة في انه سنة ولا شئ في تركه او واجب يتعلق الدم بتركه فالى الاول ذهب الشافعي واحمد بهذا الحديث والى الثاني ابو حنيفة ومالك بما روى عن ابن عباس انه قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واولوا لا حرج على رفع الاثم دون فدية - كذا في ع ك ۱۲ ۵۹ قوله يقال ما علمك - بيان لقوله تفتنون ولهذا ترك العاطف بين الكلامين ۱۲ ع ۶۰ قوله بهذا الرجل - اي محمد صلعم ولم يقل بي لانه حكاية من قول الملائكة للمقبور والقائل هما الملكان السائلان المسميان بمنكر ونكير ولم يقولا رسول الله لئلا يتلقن منهما اكرام الرسول ورفع مرتبته فيعظمه تقليدا لهما لا اعتقادا كذا في الكرماني والعيني ۱۲ ۶۱ قوله او الموقن - شك من فاطمة ومعناه المصدق بنبوة محمد او الموقن بنبوته - ك ۶۲ قوله ثلثا - نصب على انه صفة لمصدر محذوف اي يقول المومن هو محمد قولا ثلثا اي ثلث مرات مرتين بلفظ محمد ومرة بصفته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ عمدة القاري ٭

ع اراد ان اسحق قال قبلت بالتحتية مكان الموحدة ۱۲ عيني ع فسره تبعا للقاع لانه وقع في القرآن قاعا صفصفا ۱۲ س معناه ان لا يفيد الناس ولا يسعى في تعليم الخير ۱۲ ك ع للع المراد به اما حقيقة العدد او الكثرة ۱۲ ص الضمير اما الى اللبن او الى الري ۱۲ س والظفر اما منشأ الخروج او ظرفه ۱۲ ك قس مع بالنصب اي اولت والرفع اي المأول به العلم ۱۲ ل اي في بيان ما يستفتى به الشخص وهو واقف الخ ۱۲ لع هي آية اي علامة لعذاب الناس ۱۲ ع ما ر وذلك لطول القيام وكثرة الحر ۱۲ ع ٭

فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطن ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله في كتابه **باب** فضل من علم وعلم **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال ابو عبد الله قال اسحق عن ابي اسامة وكان منها طائفة قيلت الماء قاع يعلوه الماء والصفصف المستوي من الارض **باب** رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شئ من العلم ان يضيع نفسه **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكم احد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد **باب** فضل العلم **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لارى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم **باب** الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شئ قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **باب** من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا وهيب قال ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل في حجته فقال ذبحت قبل ان ارمي قال فاومأ بيده ولا حرج قال حلقت قبل ان اذبح فاومأ بيده ولا حرج **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال انا حنظلة عن سالم قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها كانه يريد القتل **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا وهيب قال ثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت اتيت عائشة وهي تصلي فقلت ما شان الناس فاشارت الى السماء فاذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت آية فاشارت براسها اي نعم فقمت حتى علاني الغشي فجعلت اصب على راسي الماء فحمد الله النبي صلى الله عليه وسلم واثنى عليه ثم قال ما من شئ لم اكن اريته الا رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم تفتنون في قبوركم مثل او قريب لا ادري اي ذلك قالت اسماء من فتنة المسيح الدجال يقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري ايهما قالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلثا

اخاذات — فكان — بن مالك — بن مالك — حدثنا عن — من اظفاري — وجاءه — او آخر — فقال — فحركها — تجلاني — قريبا — بالهدى

اسماء الرجال

باب فضل من علم وعلم محمد بن علاء المكنى بابي كريب حماد بن اسامة بن يزيد بريد بالضم ابن عبد الله ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري اسحق الظاهر انه ابن راهويه لانه اذا وقع في هذا الكتاب اسحق غير منسوب فهو كما قاله الجياني عن ابن السكن يكون ابن راهويه **باب** رفع العلم ربيعة بن ابي عبد الرحمن عمران بن ميسرة المنقري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي مسدد ومسرهد يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة **باب** فضل العلم سعيد بن عفير بضم المهملة الليث بن سعد عقيل بالضم ابن خالد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **باب** الفتيا اسماعيل بن ابي اويس بن اخت مالك بن انس ابن شهاب الزهري **باب** من اجاب الخ موسى بن اسماعيل التبوذكي وهيب بن خالد الباهلي ايوب السختياني عكرمة مولى ابن عباس المكي ابو السكن حنظلة بن ابي سفيان سالم بن عبد الله بن عمر هشام بن عروة بن زبير فاطمة زوج هشام بنت المنذر بن زبير ۱۲ قس تقريب ٭

حاشية السندي ص ۶

بيان شعب الايمان مختلفا اه سندي (قوله المسلم من سلم الخ) لعل المعنى المسلم الكامل من حمله اسلام الناس على التجنب عن اذاهم بكل الوجوه كما هو مقتضى قولهم ان تعليق الحكم بالمشتق يشعر بالعلية ولا يخفى ان من يحمله اسلام الناس على ترك التعرض لهم لا يكون الا كامل الاسلام عادة والكافر والفاسق وان ترك تعرض الناس احيانا لكن لا يحمله اسلام الناس على تركه اذاهم ويمكن ان يقال ان المعنى ان المسلم الكامل من كان متصفا بترك الاذى ولا يلزم منه ان كل متصف بترك الاذى مسلم كامل بل لازمه ان كل مسلم كامل يكون متصفا بذلك ولا يوجد المسلم الكامل بدون هذا الوصف اذ المقصود الحث على تحصيل هذا الوصف وانه لا يحصل كمال الاسلام الا به لان هذا يكفي في كمال الاسلام وانه لا يحتاج مع هذا الوصف في كمال الاسلام الى غيره وهذا

٥١ قوله ان. مخففة من المثقلة بكسر الهمزة وحكى فتحها على جعلها مصدرية اى علمنا كونك موقنا به ويروه دخول اللام ١٢ ع ٥٢ قوله اما المنافق. اى غير المصدق بقلبه لنبوته وهو فى مقابلة المؤمن او المرتاب اى الشاك وهو فى مقابلة الموقن ١٢ ك ٥٣ قوله ابن الحويرث. يكنى اباسليمان قدم على النبى صلعم فاسلم واقام عنده اياما ثم اذن له فى الرجوع الى اهله ١٢ ٥٤ قوله غندر. بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة على الاشهر وفى القاموس يقال للمبرم الملح ياغندر وهو لقب محمد بن جعفر البصرى لانه اكثر من السوال فى مجلس ابن جريج فقال له ما تريد ياغندر فلزمه انتهى ١٢ ٥٥ قوله وربما قال النقير وربما قال المقير قال. الكرمانى فان قلت فاذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت ليس المراد انه كان نيرد د فى هاتين اللفظتين اى النقير والمقير ليثبت احدهما دون الاخرى لانه على هذا يلزم التكرار بل المراد انه كان جازما بذكر الالفاظ الثلاثة الاول شاكا فى الرابع وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان ايضاً شاكا فى التلفظ بالثالث اعنى المزفت فكان تارة يقول المزفت وتارة المقير والدليل عليه انه جزم بالنقير فى الباب السابق ولم يتردد الا فى المزفت والمقير فقط ١٢ ع ٥٦ قوله باب الرحلة الخ لما كان هذا الباب لبيان الرحلة فى حادثة مخصوصة نازلة والطلب علم خاص بها ظهر الفرق بينه وبين الخروج لطلب العلم فانه عام ١٢ غ ف ع ك ٥٧ قوله وكيف. وقد قيل اى كيف تباشرها وقد قيل انك اخوها وهو بعيد عن الورع ففارقها اى طلقها ورعا لا حكما واخذ بظاهره احمد رح فاثبت الرضاع بشهادة المرضعة ١٢ مجمع البحار ٥٨ قوله فضرب. عطف على مقدر اى فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب ١٢ ع ٥٩ قوله فقلت الله اكبر وقع موقع التعجب وهو ان الانصارى ظن اعتزاله صلعم عن ازواجه طلاقا او ناشيا عن الطلاق فاخبر لعمر رض بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سأل عمر رض النبى عليه السلام عن الطلاق فلما رأى عمران صاحبه لم يصب فى ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر. كذا فى العينى والكرمانى ١٢ ٦٠ قوله لا اكاد ادرك. معناه انى اتاخر عن الصلوة مع الجماعة ولا اكاد ادركها لاجل تطويل فلان كما روى البخارى بلفظ لاتاخر عن الصلوة وجاء فى غير البخارى انى لادع الصلوة والاحاديث يفسر بعضها بعضا فلا يشكل ان التطويل يقتضى الادراك لانه انما يقتضى اذا طلب الادراك واما اذا تاخر خوفا من التطويل لا يكاد يدرك مع التطويل فافهم. كذا فى العينى ١٢ ٦١ قوله عفاصها. بكسر المهملة وبالفاء الذى يكون فيه النفقة من جلد او خرقة ١٢ ك ٦٢ قوله سقاءها. اى جوفها لانها تشرب وتكتفى اياما والحذاء باهمال الهاء واعجام الذال الخف اى ما وطئ عليه البعير من خفه ١٢ تو ك ٦٣ قوله حتى يلقاها ربها اى مالكها اذ انها غير فاقدة اسباب العود اليه لقوة سيرها لكون الحذاء والسقاء معها لانها ترد الماء ربعا وخمسا وتمتنع من الذئاب وغيرها من السباع ١٢ قسطلانى ٦٤ قوله لك الخ. اى هى لك ان اخذتها او لاخيك اى ان يراد به مالكها ان ظهر واما غيرك من اللاقطين او للذئب ان لم تؤخذ. كذا فى العينى ١٢ ٦٥ قوله غضب. وسبب غضبه صلعم تعنتهم فى السوال وتكلفهم فيما لا حاجة لهم فيه ١٢ عمدة القارى

فيقال نم صالحا قد علمنا ان كنت لموقنا به واما المنافق او المرتاب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلته **باب** تحريض النبى صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على ان يحفظوا الايمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبى صلى الله عليه وسلم ارجعوا الى اهليكم فعلموهم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابى جمرة قال كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال ان وفد عبد القيس اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا انا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر ولا نستطيع ان نأتيك الا فى شهر حرام فمرنا بامر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وتعطوا الخمس من المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما قال النقير وربما قال المقير قال احفظوه واخبروه من وراءكم **باب** الرحلة فى المسألة النازلة **حدثنا** محمد بن مقاتل ابو الحسن قال انا عبد الله قال انا عمر بن سعيد بن ابى حسين قال حدثنى عبد الله بن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابى اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت انى قد ارضعت عقبة والتى تزوج بها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتنى ولا اخبرتنى فركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره **باب** التناوب فى العلم **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهرى ح قال ابو عبد الله وقال ابن وهب انا يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر رضى الله عنه قال كنت انا وجار لى من الانصار فى بنى امية بن زيد وهى من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحى وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك فنزل صاحبى الانصارى يوم نوبته فضرب بابى ضربا شديدا فقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث امر عظيم فدخلت على حفصة فاذا هى تبكى فقلت اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادرى ثم دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فقلت وانا قائم اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر **باب** الغضب فى الموعظة والتعليم اذا رأى ما يكره **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنى سفيان عن ابن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى مسعود الانصارى قال قال رجل يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى موعظة اشد غضبا من يومئذ فقال يا ايها الناس انكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فان فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدى قال ثنا سليمن بن بلال المدينى عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى ان النبى صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها او قال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فادها اليه قال فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او قال احمر وجهه فقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلونى عما شئتم فقال رجل من ابى قال ابوك حذافة

اسماء الرجال

باب تحريض عبد القيس قبيلة مشهورة **قال مالك بن الحويرث** ابن حشيش الليثى مما هو موصول فى الصلوة والادب **محمد بن بشار** ابن عثمان العبدى ابو بكر البصرى لقبه بندار مات ٢٥٢ **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى **ابى جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى البصرى **باب الرحلة فى المسئلة النازلة** محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائى المروزى مات ٢٢٦ **عبد الله** ابن المبارك المروزى مولى بنى حنظلة مات ١٨١ وله ٦٣ **عبد الله** هو ابن عبيد الله بن ابى مليكة زهير التيمى القرشى الاحول **عقبة** ابن الحارث بن عامر القرشى ابو سروعة المكى **باب التناوب فى العلم ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصى **شعيب** هو ابن ابى حمزة الحمصى **الزهرى** هو ابن شهاب الآتى **ابن وهب** هو عبد الله المصرى **ابن شهاب** هو الزهرى المذكور **عبيد الله** ابن عبد الله هو القرشى النوفلى **باب الغضب فى موعظة محمد** ابن كثير بفتح الكاف وكسر المثلثة العبدى البصرى ثقة مات ٢٢٣ وله ٩٠ **سفيان** هو ابن سعيد الثورى **ابن ابى خالد** هو اسمعيل البجلى الكوفى المسلى بالميزان **قيس** بن ابى حازم ابو عبد الله البجلى الكوفى **عبد الله** بن محمد ابو جعفر المسندى **ابو عامر** عبد الملك بن عمرو **ربيعة** المعروف بالرأى ابو عثمان المدنى التيمى مولاهم التابعى **محمد بن علاء** ابن كريب الهمدانى ابو كريب الكوفى **ابو اسامة** حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى **بريد** بضم الموحدة هو ابن عبد الله بن ابى بردة يروى عن جده **ابى بردة** عامر بن ابى موسى **ابى موسى** هو عبد الله بن قيس الاشعرى والد ابى بردة المذكور لانه كان يعرف بالرأى والقياس ١٢

حل اللغات

المنافق من لا يؤمن بقلبه والمرتاب من كان شاكا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال يقال للمبرم الملح ياغندر وقد لقب به محمد بن جعفر البصرى لانه اكثر من السوال فى مجلس ابن جريج فقال له ما تريد ياغندر فلزمه ذلك اللقب الشقة السفر عوالى المدينة عبارة عن قرى بقرب المدينة من فوقها الى جهة الشرق تتناوب التناوب نوبت بہ نوبت آمدن چند کساں بر وقت معین اللقطة ما ضاع عن احد بالغفلة فياخذه رجل آخر وكاءها بالكسر والمد ما يربط به على راس الكيس من الحبل وغيره وعاءها ...

ظاهر فلا اشكال (قوله اى الاسلام افضل) يمكن ان يقال المراد اى افراد الاسلام افضل ومعنى من سلم الخ اى اسلام من سلم المسلمون والاسلام وان كان معنى واحدا فى ذاته لكنه متعدد باعتبار الافراد فصح دخول اى عليه بذلك الاعتبار فلا حاجة فى السوال الى تقدير (قوله حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه) لعل المراد ترك الحسد والعداوة وحصول كمال المودة حتى يقرب ان ينزل اخاه منزلة نفسه فى الخيرات بطريق الكناية او المراد ان يحب ذلك فى الاعم الاغلب ولا يلزم فى كل شئ سيما اذا لم يكن لذلك الشئ الا فرد واحد كالوسيلة والمقام المحمود فانه لا يمكن الاشتراك فيه حتى يحبه لغيره وبهذا يندفع الاشكال بسوال سيدنا سليمان تخصيص الملك بقوله رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى وبما حكاه الله عن عباده الصالحين من قولهم واجعلنا للمتقين اماما

۵۱ قولہ الا وقول الزور بضم الزای الکذب والمیل عن الحق والمراد منہ الشھادة فلذلک انث الضمیر فی قولہ یکررھا ومعنی قولہ فما زال ای ما دام فی مجلسہ لا مدة عمرہ ھذا طرف من حدیث ذکرہ فی کتاب الشھادات وھو الا انبئکم باکبر الکبائر ثلثا قالوا بلی یا رسول اللہ قال الاشراک باللہ وعقوق الوالدین وجلس وکان متکئا فقال الا وقول الزور ۱۲ عینی ۵۲ قولہ سلم علیھم ثلثا یعنی للاستیذان والدخول والرجوع فسلم ای الاولی عطف علی الشرط وسلم الثانی جزاءہ ۱۲ مجمع البحار ۵۳ قولہ من اھل الکتاب۔ قال القسطلانی التوراة والانجیل او الانجیل فقط علی القول بان النصرانیة ناسخة للیھودیة انتھی قال العینی اختلفوا فی انھم ھم الذین

فقال من ابی یا رسول اللہ قال ابوک سالم مولی شیبة فلما رأی عمر ما فی وجھہ قال یا رسول اللہ انا نتوب الی اللہ عز وجل باب من برک علی رکبتیہ عند الامام او المحدث حدثنا ابو الیمان قال انا شعیب عن الزھری قال اخبرنی انس بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خرج فقام عبد اللہ بن حذافة فقال من ابی قال ابوک حذافة ثم اکثر ان یقول سلونی فبرک عمر علی رکبتیہ فقال رضینا باللہ ربا وبالاسلام دینا وبمحمد صلی اللہ علیہ وسلم نبیا ثلثا فسکت باب من اعاد الحدیث ثلثا لیفھم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا وقول الزور فما زال یکررھا وقال ابن عمر قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ھل بلغت ثلثا حدثنا عبدة قال ثنا عبد الصمد قال ثنا عبد اللہ بن المثنی قال ثنا ثمامة ابن عبد اللہ بن انس عن انس رضی اللہ عنہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ کان اذا تکلم بکلمة اعادھا ثلثا حتی تفھم عنہ واذا اتی علی قوم فسلم علیھم سلم علیھم ثلثا حدثنا مسدد قال ثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن یوسف بن ماھک عن عبد اللہ بن عمرو قال تخلف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر سافرناہ فادرکنا وقد ارھقنا الصلوة صلوة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح علی ارجلنا فنادی باعلی صوتہ ویل للاعقاب من النار مرتین او ثلثا باب تعلیم الرجل امتہ واھلہ حدثنا محمد ھو ابن سلام قال انا المحاربی نا صالح بن حیان قال قال عامر الشعبی حدثنی ابو بردة عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلثة لھم اجران رجل من اھل الکتاب امن بنبیہ وامن بمحمد صلی اللہ علیہ وسلم والعبد المملوک اذا ادی حق اللہ وحق موالیہ ورجل کانت عندہ امة یطأھا فادبھا فاحسن تادیبھا وعلمھا فاحسن تعلیمھا ثم اعتقھا فتزوجھا فلہ اجران ثم قال عامر اعطیناکھا بغیر شیء قد کان یرکب فیما دونھا الی المدینة باب عظة الامام النساء وتعلیمھن حدثنا سلیمن بن حرب قال ثنا شعبة عن ایوب قال سمعت عطاء بن ابی رباح قال سمعت ابن عباس قال اشھد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم او قال عطاء اشھد علی ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خرج ومعہ بلال فظن انہ لم یسمع النساء فوعظھن وامرھن بالصدقة فجعلت المرأة تلقی القرط والخاتم وبلال یاخذ فی طرف ثوبہ وقال اسمعیل عن ایوب عن عطاء قال ابن عباس اشھد علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب الحرص علی الحدیث حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ قال حدثنی سلیمن عن عمرو بن ابی عمرو عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابی ھریرة انہ قال قیل یا رسول اللہ من اسعد الناس بشفاعتک یوم القیمة قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقد ظننت یا ابا ھریرة ان لا یسألنی عن ھذا الحدیث احد اول منک لما رأیت من حرصک علی الحدیث اسعد الناس بشفاعتی یوم القیمة من قال لا الہ الا اللہ خالصا من قلبہ او نفسہ باب کیف یقبض العلم وکتب عمر بن عبد العزیز الی ابی بکر بن حزم انظر ما کان من حدیث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاکتبہ فانی خفت دروس العلم وذھاب العلماء ولا یقبل الا حدیث النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولیفشوا العلم ولیجلسوا حتی یعلم من لا یعلم فان العلم لا یھلک حتی یکون سرا حدثنا العلاء بن عبد الجبار ثنا عبد العزیز بن مسلم عن عبد اللہ بن دینار بذلک یعنی حدیث عمر بن عبد العزیز الی قولہ ذھاب العلماء حدثنا اسمعیل بن ابی اویس قال حدثنی مالک عن ھشام بن عروة عن ابیہ عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان اللہ لا یقبض العلم انتزاعا ینتزعہ من العباد ولکن یقبض العلم بقبض العلماء حتی اذا لم یبق عالما اتخذ الناس رؤسا جھالا فسئلوا فافتوا بغیر علم فضلوا واضلوا قال الفربری نا عباس قال ثنا قتیبة قال ثنا جریر عن ھشام نحوہ باب ھل یجعل للنساء یوم علی حدة فی العلم حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال حدثنی ابن الاصبھانی قال سمعت ابا صالح ذکوان یحدث عن ابی سعید الخدری قال قالت النساء للنبی صلی اللہ علیہ وسلم غلبنا علیک الرجال فاجعل لنا یوما من نفسک فوعدھن یوما لقیھن فیہ فوعظھن وامرھن فکان فیما قال لھن ما منکن امرأة

فقال — الصفا — محمد بن سلام — فقد — یاخذہ — لا تقبل — لم یبق عالما — رؤساء — یوما — قالت

بقوا علی ما بعث بہ نبیھم من غیر تبدیل وتحریف او اجراوہ علی عمومہ ۱۲ ۵۴ قولہ فلہ اجران ھو تکریر لطول الکلام للاھتمام بہ۔ فتح الباری وایضا فی فتح الباری ان مطابقة الحدیث للترجمة فی الامة بالنص وفی الاھل بالقیاس اذ الاعتناء بالاھل الحرائر فی تعلیم فرائض اللہ وسنن رسولہ اکد من الاعتناء بالاماء انتھی ۱۲ ۵۵ قولہ بغیر شیء ای بغیر اخذ مال منک علی جھة الاجرة والا فلا شیء اعظم من الاجر الاخروی الذی ھو ثواب التعلیم وقولہ قد کان یرکب ای یرحل فیما دونھا ای فیما ھو اھون منھا۔ کذا فی الکرمانی وفتح الباری ۵۶ قولہ فاکتبہ۔ فیہ اشارة الی ان ابتداء تدوین الحدیث کان فی ایام عمر بن عبد العزیز ۱۲ ع ۵۷ قولہ لا تقبل۔ نھی من القبول وھو بضم التحتیة وسکون اللام وفی بعض النسخ بالرفع علی ان لا نافیة وفی بعضھا بفتح الفوقیة علی الخطاب کذا فی القسطلانی قولہ الا حدیث ای لا تقبل الا الحدیث الصحیح الذی یرویہ الثقات ولیفشوا امر من الافشاء وھو الاشاعة ویجوز تسکین اللام کما فی بعض الروایات ولیجلسوا بصیغة الامر من الجلوس لا من الاجلاس ورویا بالتحتیة والفوقیة حتی یعلم علی صیغة المجھول من التعلیم وفی روایة علی صیغة المعلوم من العلم ای یکون جلوسھم لتعلیم الجاھل بذلک الحدیث لا یھلک بصیغة المعلوم من ضرب حتی یکون سرا ای لا یضیع العلم حتی یصیر مخفیا بالکتمان فینبغی افشاءہ واشاعتہ کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۵۸ قولہ ولکن یقبض العلم بقبض العلماء ھذا ھو موضع الترجمة کذا فی العینی قولہ حتی اذا لم یبق عالم وجہ التوفیق بین ھذا الحدیث وبین لن یزال امة قائمة علی امر اللہ حتی یاتی امر اللہ وامثالہ ان ھذا بعد اتیان امر اللہ ان لم یفسر اتیان الامر باتیان القیمة او عدم بقاء العلماء انما ھو فی بعض المواضع فیکون محمولا علی التخصیص جمعا بین الادلة ۱۲ کرمانی

اسماء الرجال

باب من برک الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الزھری محمد بن مسلم بن شھاب باب من اعاد الحدیث وقال ابن عمر فیما وصلہ المؤلف فی خطبة الوداع عبدة بن عبد اللہ الخزاعی عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعید العنبری عبد اللہ بن المثنی بن عبد اللہ ثمامة بن عبد اللہ بن انس بن مالک مسدد ابن مسرھد ابو عوانة الیشکری ابی بشر جعفر ابن ایاس عبد اللہ بن عمرو بن العاص باب تعلیم الرجل المحاربی عبد الرحمن بن محمد بن زیاد صالح بن حیان نسبة الی جدہ الاعلی وھو صالح ابن صالح بن مسلم بن حیان ابو بردة بن ابی موسی الاشعری باب عظة الامام شعبة بن الحجاج ایوب السختیانی باب الحرص علی الحدیث سلیمان بن بلال ابو محمد التیمی باب کیف یقبض العلم مالک ابن انس الامام باب یجعل الخ ادم بن ابی ایاس شعبة بن الحجاج ابن الاصبھانی عبد الرحمن ابن عبد اللہ الکوفی ابی سعید الخدری سعد بن مالک ۱۲ قس

حل اللغات الزور بضم الزای الکذب والمیل عن الحق ارھقنا اخرنا القرط ما یعلق فی الاذن من الحلی الدروس ناپدید شدن لا تقبل نھی من القبول وھو بضم الیاء وسکون اللام وقال بعضھم نفی لا نھی فرفعوا اللام وفی بعض النسخ بفتح الفوقیة علی الخطاب ولیفشوا امر من الافشاء وھو الاشاعة حتی یعلم مجھول من التعلیم وقال بعضھم معروف من المجرد انتزاعا ای محوا من الصدور ۱۲

حاشیة السندی

فانہ ظاھر فی الخصوص والعموم فی الامامة یرفع الامامة من اصلھا کما لا یخفی وبتخصیص النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم سؤال الوسیلة بنفسہ وامرہ الامة بذلک السؤال واللہ تعالی اعلم ثم معنی ھذہ الغایة اعنی حتی یجب ھھنا وفی امثالہ وھو انہ لا یکمل الایمان بدون حصول ھذہ الغایة لا ان حصول ھذہ الغایة کافیة فی کمال الایمان وان لم یکن ھناک شیء آخر فلا تعارض بین ھذا الحدیث وبین ما سیجیء من الاحادیث اھ سندی (قولہ باب قول النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم انا اعلمکم باللہ) ای دایمان الشخص علی قدر معرفتہ باللہ فیلزم ان یزید وینقص علی قدر معرفتہ بربہ ولما ورد علیہ انہ کیف یزید الایمان او ینقص بزیادة المعرفة او نقصانھا مع ان المعرفة خارجة عن الایمان لما تقدم ان الایمان قول وفعل والمعرفة لیست شیئا

تقدم ثلثة من ولدها الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنين فقال واثنين حدثني محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وعن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال سمعت ابا حازم عن ابي هريرة قال ثلثة لم يبلغوا الحنث

باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجعه حتى يعرفه حدثنا سعيد بن ابي مريم قال انا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك

باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد هو ابن ابي سعيد عن ابي شريح انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال عمرو قال انا اعلم منك يا ابا شريح لا تعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا الا ليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك الا هل بلغت مرتين

باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن الجعد قال انا شعبة قال اخبرني منصور قال سمعت ربعي بن حراش يقول سمعت عليا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من كذب علي فليلج النار حدثنا ابو الوليد قال ثنا شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للزبير اني لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال انس انه ليمنعني ان احدثكم حديثا كثيرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة هو ابن الاكوع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا موسى قال ثنا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ومن راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

باب كتابة العلم حدثنا محمد بن سلام قال انا وكيع عن سفين عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة

ل قوله لم يبلغوا الحنث اے الاثم المعنی انہم ماتوا قبل بلوغہم التکلیف فلم یکتب علیہم الآثام ۱۲ عینی ۲ قوله ان بفتح الہمزة اصله بان ظاہره الارسال لان ابن ابی ملیکة تابعی لم یدرک مراجعة عائشة لکن ظہر وصله بعد فی قوله قالت عائشة قلت ۱۲ ع ۳ قوله من نوقش من المناقشة وہی الاستقصاء فی الحساب حتی لا یترک منه شیئ ۔ ع واما العرض فہو بفتح العین بمعنی الابراز والاظہار والمراد منه ان یعرف ذنوبه فیعفی عنہا کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۴ قوله لعمرو بن سعید اے القرشی الاموی ولیس بصحابی ولا من التابعین ووالده مختلف فی صحبته ۱۲ عینی ۵ قوله یبعث البعوث اے یرسل الجیوش الی مکة لقتال ابن الزبیر لکونه امتنع من مبایعة یزید بن معاویة واعتصم بالحرم وکان عمرو والی یزید علی المدینة والقصة مشہورة ۱۲ فتح ۶ قوله انا اعلم رد لکلام ابی شریح واتی بکلام ظاہره حق لکن اراد به الباطل ولہذا رد جوابه ابو شریح قال القسطلانی فاجابه بانه لا یمنع من اقامة القصاص وہو صحیح الا ان ابن الزبیر لم یرتکب امرا یجب علیه فیه شیئ بل ہو اولی بالخلافة من یزید لانه بویع قبله وہو صاحب النبی صلعم انتہی وفی العینی قال ابو شریح انی کنت شاہدا وکنت غائبا وقد امرنا رسول الله صلعم ان یبلغ شاہدنا غائبنا وقد ابلغتک فانت وشانک ۱۲ خیر جاری ۷ قوله کان محمد الی قوله کان ذلک جملة معترضة فی اثناء الحدیث ہذا ہو المعتمد فلا یلتفت الی ما عدا ذلک قاله ابن حجر ومعنی کان ذلک ان قد وقع المامور به من الشاہد الی الغائب واشارة الی ما بعده وہو التبلیغ الذی فی ضمن الا ہل بلغت یعنی وقع تبلیغ الرسول علیه السلام الی الامة وذلک نحو قوله تعالٰی ہذا فراق بینی وبینک کذا فی العینی ۱۲ ۸ قوله لا تکذبوا علی وہو عام فی کل کاذب معناه لا تنسبوا الکلام الکذب الیّ ولا مفہوم لقوله علی لانه لا یتصور ان یکذب له لنہیه عن مطلق الکذب ۱۲ فتح الباری ۹ قوله لم افارقه اے ما فارقته سفرا ولا حضرا غالبا یعنی لیس وجه ترک التحدیث غیبتی عن صحبته وعدم معرفتی بالاحادیث ولکنی سمعته من کذب الخ فاخاف ان احدث ما لم اسمعه ظنا بسماعه منه صلعم ۔ کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۱۰ قوله مقعده اعلم ان حدیث من کذب علی فی غایة الصحة ونہایة القوة حتی قال جماعة انه متواتر ۱۲ ع ۱۱ قوله تکتنوا اے من الکناية ومن التفعیل ومن التفعل ومن الافتعال ہی علی اختلاف النسخ ۔ ک کذا فی المجمع وفی المجمع اختلفوا فیه فمن قائل منع ولا ثم نسخ ومن قائل بالمنع مطلقا ومن قائل انه للتنزیه او للجمع بین اسمه وکنیته ومنع عمر التسمی باسم محمد کراہة سب اسمه وکره مالک التسمی باسماء الملائکة واجمعوا علی جواز التسمی باسماء الانبیاء غیر عمر رض ۔ انتہی ۱۲ ۱۲ قوله ومن رآنی الخ المذہب المنصور انه محمول علی ظاہره ولکن یرے کل من یری علی حسب مرتبته وحالته ۔ خیر جاری ویجیئ بیانه الوافی فی ص ۱۰۳۶ فی کتاب التعبیر ان شاء الله تعالٰی ۱۲ ۱۳ قوله ہل عندکم اہل البیت النبوی اولیم للتعظیم کتاب اے مکتوب خصکم به رسول الله صلعم دون غیرکم من اسرار علم الوحی کما یزعم الشیعة قال علی لا کتاب عندنا الا کتاب الله بالرفع بدل من المستثنی منه او فہم بالرفع اعطیه بصیغة المجہول وفتح الیاء رجل مسلم من فحوی الکلام ویدرکه من باطن المعانی التی ہی غیر الظاہر من نصه ومراتب الناس فی ذلک متفاوتة ویفہم منه جواز استخراج العالم من القرآن بفہمه ما لم یکن منقولا عن المفسرین اذا وافق اصول الشریعة ۱۲ قسطلانی ۱۴ قوله العقل اے الدیة المراد احکامہا وکذلک المراد من قوله فکاک الاسیر حکمه والترغیب فی تخلیصه ۱۲ ع ۰ ای ان تحریمہا کان بوحی الله لا من اصطلاح الناس ۱۲ ف ع ۰ لے لا زمانا طویلا وفی مسند احمد ان ذلک کان من طلوع الشمس الی العصر ۱۲ س ۰ بفتح المعجمة بمعنی السرقة وروایة الاصیلی بالضم بمعنی الفساد ۱۲ ع ۰ لے ذکر ابو بکرة النبی علیه السلام ثم قال قال النبی ۱۲ ع ۰ من کلامه صلعم وما قبله اعتراض ۱۲ سیوطی ۰ بکسر الراء وسکون الموحدة ۱۲ ۰ اے فلیتخذ لنفسه منزلا امر بمعنی الخبر وللاحمد بنی له بیت فی النار ۱۲ ۰ اے الثوری او ابن عیینة ۱۲ ۰ ہو ابن ابی کثیر الطائی مولاہم ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن بشار العبدی البصری غندر لقب محمد بن جعفر البصری شعبة بن الحجاج العتکی ذکوان ابو صالح السمان الزیات ابا حازم ہو سلمان الاشجعی باب من سمع شیئا الخ سعید بن ابی مریم الجمحی البصری نافع بن عمر بن عبد الله بن جمیل الجمحی المکی ابن ابی ملیکة ہو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیکة زہیر التیمی المدنی باب لیبلغ العلم الشاہد الغائب عبد الله بن یوسف التنیسی اللیث ہو ابن سعد المصری الامام عبد الله بن عبد الوہاب ابو محمد الحجبی البصری مات ۲۲۸ حماد ہو ابن زید البصری ایوب ہو ابن ابی تمیمة السختیانی ابی بکرة نفیع بن الحارث الثقفی باب اثم من کذب الخ علی بن الجعد الجوہری البغدادی شعبة ہو ابن الحجاج العتکی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی ابو عتاب بشدة المثلثة ربعی بن حراش الغطفانی الکوفی الاعور ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة المذکور جامع بن شداد المحاربی الکوفی ابو معمر بفتح المیمین عبد الله بن عمرو المنقری البصری عبد الوارث بن سعید التیمی البصری عبد العزیز بن صہیب الاعمی البصری المکی بن ابراہیم بن بشیر البلخی ابو السکن مات ۲۱۵ یزید بن ابی عبید الاسلمی مولی سلمة بن الاکوع مات سنة بضع واربعین ومائة سلمة بن عمرو والاکوع اسم الاکوع سنان بن عبد الله الاسلمی المدنی مات ۷۴ وہو ابن ثمانین وله فی البخاری عشرون حدیثا وہذا الحدیث اول الثلاثیات موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری ابی حصین بفتح الحاء م عثمان عاصم الکوفی باب کتابة العلم محمد بن سلام البیکندی وکیع ہو ابن الجراح بن ملیح الکوفی مطرف بن طریف الحارثی الشعبی ہو عامر بن شراحیل ابو عمرو ابی جحیفة وہب بن عبد الله

حل اللغات الحنث بکسر الحاء الاثم العرض بفتح العین بمعنی الاظہار والابراز والمراد ان یوقف علی ذنوبه ثم یعفی عنه نوقش المناقشة الاستقصاء ای لا یترک من ذنوبه شیئ الاسل عنه البعوث جمع البعث وہو الجند وعاه من الوعی

حاشیة السندی من ذلک اجاب بان المعرفة فعل القلب والفعل لا یقتصر علی ما یصدر من الجوارح بل یشمل ما یصدر من القلب لقوله تعالٰی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم فاسند الکسب الذی بمعنی الفعل والعمل الی القلب فلا یقتصر الفعل علی الجوارح وعلی ہذا فقوله وان المعرفة بکسر ان وقوله لقوله تعالٰی دلیل لما یفہم من ان الفعل یشمل فعل القلب والله تعالٰی اعلم ۔ (قوله لسنا کہیئتک) ای علی حالتک فالکاف بمعنی علی لا للتشبیه (قوله بعد اذ انقذه الله) قید علی حسب وقته اذ الناس کانوا فی وقته اسلموا بعد سبق الکفر وہو کنایة عن معنی بعد ان رزقه الله الاسلام وہداه الیه والله تعالٰی اعلم (قوله باب فان تابوا الخ) ای فضم الی التوبة الی الکفر اقامة الصلوٰة وایتاء الزکاة فہما من الایمان کالتوبة وقد فسر التوبة فی الحدیث

له قوله القتل بالقاف والفوقية وقال الكرماني مايدل على انه روى والفتك ايضا بالفاء والكاف وفسره بسفك الدم وله وجه ان ساعدته الرواية ١٢ عيني ٢ه قوله او الفيل اى الذى ارسل الله على اصحابه طيرا ابابيل ترميهم بحجارة حين وصلوا الى بطن الوادي قريبين من مكة ١٢ ك ٣ه قوله ولا يلتقط على بناء مجهول ساقطتها بالرفع من السقوط والمراد بها اللقطة الالمنشد اى لايصح التقاطها الالمن اراد انشادها اى تعريفها ١٢ خ ٤ه قوله فهو بخير النظرين المراد ان اهله بافضل النظرين وفسرهما بقوله اما ان يعقل من العقل وهو الدية واما ان يقاد اهل القتيل بالقاف اى يقتص ١٢ ع ٥ه قوله غلبه الوجع اى فيشق عليه املاء الكتاب قال القرطبي ائتوني امر وكان حقه ان يبادر للامتثال

لكن ظهر لعمر مع طائفة انه ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد فكرهوا ان يكلفوه من ذلك مايشق عليه فى تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى ما فرطنا فى الكتاب من شئ وقوله تعالى تبيانا لكل شئ ولهذا قال عمر رض حسبنا كتاب الله وظهر لطائفة اخرى ان الاولى ان يكتب لما فيه من امتثال امره وما يتضمنه من زيادة الايضاح ودل امره صلعم قوموا عني على ان امره الاول كان على الاختيار دون الوجوب ولهذا عاش صلعم بعد ذلك اياما ولم يعاود امرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم لانه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف وقد عد هذا من موافقة عمر رض واختلف فى المراد بالكتاب فقيل كان اراد ان يكتب كتابا ينص فيه على الاحكام ليرتفع الاختلاف وقيل بل اراد ان ينص على اسامي الخلفاء بعده حتى لايقع بينهم الاختلاف قاله سفيان بن عيينة ويؤيده ما رواه مسلم انه صلعم قال فى اوائل مرضه وهو عند عائشة ادعى لى اباك واخاك حتى اكتب كتابا فانى اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل ويابى الله والمؤمنون الا ابابكر ١٢ فتح البارى ٦ه قوله فخرج ابن عباس ظاهره يدل على ان ابن عباس كان معهم فى تلك الحالة فخرج قائلا بهذه المقالة وليس كذلك فى الواقع بل قول ابن عباس انما كان عند الرواية بهذا الحديث اى خرج من المكان الذى كان فيه عند التحديث بهذا الحديث واظهر التلف حين تحديثه لما راى من وقوع الفتن ـ خير جاري وكذا فى فتح البارى ١٢ ٧ه قوله ماذا انزل المراد بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحى اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال والمراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم ايقظوا امر من الايقاظ صواحب الحجر جمع حجرة اراد به منازل زوجاته صلعم وانما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات حينئذ ـ كذا فى العيني ١٢ ٨ه قوله نام الغليم هو موضع الترجمة ولا فرق بين التعلم من القول والتعلم من الفعل فقد سمر ابن عباس ليلة ١٢ ف ٩ه قوله غطيطه هو صوت نفس النائم والنخير اقوى منه وخطيطه بالخاء المعجمة بمعنى الاول والشك من الراوى ١٢ فتح البارى ؎

ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فاخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة القتل والفيل قال محمد واجعلوه على الشك كذا قال ابو نعيم القتل والفيل وغيره يقول الفيل وسلط عليهم رسول الله والمؤمنون الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانها حلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين اما ان يعقل واما ان يقاد اهل القتيل فجاء رجل من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم الا الاذخر الا الاذخر حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال ثنا عمرو قال اخبرني وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت ابا هريرة يقول ما من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب تابعه معمر عن همام عن ابي هريرة حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالنبى صلى الله عليه وسلم وجعه قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه

باب العلم والعظة بالليل حدثنا صدقة قال اخبرنا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة ح وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امراة عن ام سلمة قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة

باب السمر بالعلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابي بكر ابن سليمن بن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى لنا النبى صلى الله عليه وسلم العشاء في اخر حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبى صلى الله عليه وسلم وكان النبى صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبى صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم او كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او خطيطه ثم خرج الى الصلوة

باب حفظ العلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون حدثنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر قال ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن ابي فديك بهذا او قال

اسماء الرجال

علي بن عبد الله المديني الامام سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكي الجمحي وهب بن منبه بن كامل بن سيج فى آخره جيم اخيه همام بن منبه ابا هريرة عبد الرحمن بن صخر تابعه اى تابع وهب ابن منبه فى روايته لهذا الحديث عن همام معمر هو ابن راشد يحيى ابن سليمان بن يحيى الجعفى المكي بن وهب عبد الله البصرى يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة احد الفقهاء السبعة ابن عباس عبد الله باب العلم والعظة صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان معمر بن راشد الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب هند بنت الحارث الفراسية ام سلمة هند وقيل رملة ام المؤمنين وعمرو بالرفع على الاستيناف والمعنى ان ابن عيينة حدث عن معمر عن الزهري ثم قال عمرو ويحيى هو الانصاري لا القطان ـ اذ هو لم يلق الزهري حتى يكون سمع منه ـ اى روى عنهما ايضا فالاسنادان متصلان باب السمر سعيد بن عفير مصغرا الليث بن سعد ابن شهاب الزهري سالم بن عبد الله بن عمر رض آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة مصغرا باب حفظ العلم عبد العزيز الاويسي المدني مالك بن انس الامام ابن شهاب الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابو مصعب احمد بن ابي بكر واسم ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري العوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي المدني العامري سعيد بن ابي سعيد المقبري المدني ١٢ ؎

عه اى لايغتر الناس بكثرة الدنيا فان الامر قد ينعكس فى الآخرة ١٢ خ ؎ **حل اللغات** لايختلى لايقطع لايعضد لايقطع لاتلتقط لاترفع بناء للمفعول الاذخر بكسر الهمزة والخاء السمر بفتح الميم الحديث بالليل الغليم تصغير للغلام والتصغير قد يكون للشفقة وقد يكون للتحقير وههنا للشفقة الصفق بفتح الفاء ضرب احدى اليدين على الاخرى كناية عن التبايع ١٢ ؎

بالشهادة اذ مدار الاحكام على التوبة الظاهرية ثم الحكم الذى يدل عليه حديث الباب اما مخصوص بمشركي العرب او كان قبل شرع الجزية والله تعالى اعلم (قوله باب من قال ان الايمان هو العمل) لما ورد فى مواضع من كتاب الله تعالى عطف العمل على الايمان والعطف للمغايرة توهم ان الايمان لايطلق عليه اسم العمل شرعا فوضع هذا الباب لاثبات ان اسم العمل شرعا يشمل الايمان واستدل عليه بقوله تعالى تلك الجنة الاية لابناء على ان معنى بما كنتم تعملون تؤمنون فانه بعيد بل بناء على ان الايمان هو السبب الاعظم فى دخول الجنة فلابد من شمول بما كنتم تعملون له وكذا قول عدة من اهل العلم لبيان شمول العمل لقول لا اله الا الله على معنى اى حتى عن قول لا اله الا الله لا لبيان اقتصار العمل عليه والمراد والله تعالى اعلم عما كانوا يعملون

فغرف بيده فيه حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم قال ابو عبد الله البلعوم مجرى الطعام باب الانصات للعلماء حدثنا حجاج قال ثنا شعبة قال اخبرني علي بن مدرك عن ابي زرعة عن جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض باب ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله تعالى حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال ثنا سفين قال ثنا عمرو قال اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى ليس بموسى بني اسرائيل انما هو موسى آخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قام موسى النبي خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عز وجل عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون وحملا حوتا في مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤسهما فناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله في البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذي امر به فقال له فتاه أرأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر وانى بارضك السلام فقال انا موسى فقال موسى بني اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم علمكه الله لا اعلمه قال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما بغير نول فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة او نقرتين في البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا العصفور في البحر فعمد الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه فقال موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال فكانت الاولى من موسى نسيانا فانطلقا فاذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه من اعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال ابن عيينة وهذا اوكد فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال الخضر بيده فاقامه فقال له موسى لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لوددنا لو صبر حتى يقص علينا من امرهما قال محمد بن يوسف ثنا به علي بن خشرم قال ثنا سفين بن عيينة بطوله باب من سأل وهو قائم عالما جالسا حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه رأسه قال وما رفع اليه رأسه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله باب السؤال والفتيا عند رمي الجمار حدثنا ابو نعيم قال ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو

---

۵۱ قوله وعائين اي ظرفين اطلق المحل واراد به الحال اي نوعين من العلم بثثته بفتح الموحدة والمثلثة بعدها مثلثة اي نشرته زاد الاسمعيلي تقطع هذا يعني رأسه وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الاحاديث التي فيها تعيين اسامي امراء الجور واحوالهم وذمهم وقد كان ابو هريرة يكني عن بعضه ولم يصرح به خوفا على نفسه منهم كقوله اعوذ بالله من راس الستين وامارة الصبيان يشير الى خلافة يزيد بن معاوية فانها كانت سنة ستين واستجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها بسنة كذا في الفتح وفي الكرماني وكان ابو هريرة يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم فخشي على نفسه فلم يصرح انتهى وفي الفتح قال ابن المنير جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة الى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا ان للشريعة باطنا وظاهرا وذلك الباطن انما حاصله الانحلال من الدين انتهى ۱۲ ۵۲ قوله لا ترجعوا بعدي الخ ان كانت الجملة الثانية مبينة للاولى كان معنى الاولى لا ترجعوا مشبهين بالكفار ويضرب بعضكم بيان لوجه الشبه وان لم يكن مبينة كان النهي عن الكفر والضرب جميعا ۱۲ خير جاري ۵۳ قوله عدو الله قال العلماء هذا على سبيل الزجر والا لكان مومنا اما ما لاهل دمشق قال ابن التين لم يرد ابن عباس اخراج نوف عن ولاية الله ولكن قلوب العلماء تنفر اذا سمعت غير الحق فيطلقون امثال هذا الكلام لقصد الزجر وحقيقته غير مرادة انتهى وقال ابن الحجر يحتمل ان ابن عباس اتهم نوفا في صحة اسلامه ۱۲ خ ۵۴ قوله عجبا اي اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة في اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فماء لا او قطرة فلما استيقظ نسي ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرى الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما اي كان هذا التعجب حاصلا لهما جميعا بعدما رجعا الى موضع الحوت واطلعا على الطاق الحاصل من جرى الماء سواء اطلع عليه فتاه وحده قبل او لم يطلع وان اطلع على انسلال الحوت لان موسى لم يطلع عليه قبل اخبار يوشع حديث الحوت ۱۲ خير جاري ۵۵ قوله فانطلقا اي موسى والخضر ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود وفي قوله فكلموهم ضم يوشع معهما في الكلام لاهل السفينة لان المقام يقتضي كلام التابع ۱۲ فتح الباري ۵۶ قوله حتى يقص علينا على صيغة المجهول اي لو صبر ظهر منه العجائب تقص علينا كذا في الخير الجاري قال القسطلاني وفي هذه القصة حجة على صحة الاعتراض بالشرع على ما لا يسوغ فيه ولو كان مستقيما في باطن الامر على انه ليس في شيء مما فعله الخضر منافية للشرع فان نقض لوح السفينة لدفع الظالم عن غصبها ثم اذا تركها اعيد اللوح جائز شرعا وعقلا ولكن مبادرة موسى بالانكار بحسب الظاهر وقد وقع ذلك صريحا عند مسلم ولفظه فاذا جاء الذي يسخرها وجدها منخرقة واما قتله الغلام فلعله كان في تلك الشريعة وقد حكى القرطبي عن صاحب العرس والعرائس ان موسى لما قال للخضر اقتلت نفسا زكية اقتلع الخضر كتف الصبي الايسر وقشر عنه اللحم فاذا في عظم كتفه كافر لا يؤمن بالله ابدا وفي مسلم واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا لا يؤمن بالله انتهى لكن مع هذا على قول من قال ان الخضر ولي وطريق العلم له من الكشف ونحوه لا يفيد الا الظن وبالظن كيف يجوز الارتكاب على القتل وهو حرام ومعصية قطعا لا يرتفع به الخدشة فالوجه الصحيح ما عليه الجمهور ان الخضر كان نبيا وعلم النبي يحصل بالوحي وهو يقيني كما ذكر في التهذيب نقلا عن الشيخ ابي عمرو بن الصلاح هو نبي واختلفوا في كونه مرسلا وكذا قاله غير الشيخ من المتقدمين وذكر ايضا نقلا عن ابي اسحق الثعلبي المفسر الخضر على جميع الاقوال نبي انتهى مختصرا والله اعلم بالصواب ۱۲ ۵۷ قوله عالما مقصود البخاري ان سوال القائم العالم الجالس ليس من باب من تمثل له الناس قياما بل هذا جائز اذا سلمت النفس فيه من الاعجاب ۱۲ ع ۵ ولم يذكر المغروف منه ولا المغروف لانه لم يكن الاشارة محضة ۱۲ ع ۵ هي المحافظة على الحرم وقيل الغيرة والانفة المحاماة عن العشيرة ۱۲ خ

اسماء الرجال

اسمعيل بن ابي اويس هو اسمعيل بن عبد الله بن عبد الله الاصبحي ابو عبد الله المدني اخي هو عبد الحميد بن ابي اويس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب القرشي العامري ابو الحارث المدني مات ۱۵۸ سعيد بن ابي سعيد المقبري بضم الموحدة ابو سعد المدني واسم ابي سعيد كيسان باب الانصات للعلماء حجاج هو ابن منهال بكسر الميم الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم البصري شعبة هو ابن الحجاج علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء ابو مدرك النخعي الكوفي مات ۱۲۰ ابي زرعة بضم الزاي هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي يروي عن جده جرير بن عبد الله البجلي باب ما يستحب للعالم سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابو محمد الكوفي عمرو هو ابن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي نوف هو ابن فضالة البكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف باب من سأل وهو قائم عثمان هو ابن محمد بن ابراهيم ابو الحسن بن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد بن قرطة الضبي الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب السوال والفتيا عند رمي الجمار ابو نعيم الفضل بن دكين عبد العزيز هو ابن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون الزهري محمد بن مسلم عيسى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي عبد الله بن عمرو بن العاص

حل اللغات

الوعاء بكسر الواو محل الحفظ بثثته البث النشر فانسل من الانسلال وهو الذهاب خفية غداءنا بفتح الغين المعجمة طعام اول اليوم

فعلا وتركا فيشمل السوال من قال ومن ترك وكذا قوله لمثل هذا الخ العمل فيه ليشمل الايمان لان المراد به الايمان فقط والحاصل انه في هذه الآية وقع الاقتصار على ذكر العمل مع ان الموضع موضع ذكر الايمان والعمل جميعا فلابد من القول بشمول العمل للايمان وهو المطلوب وعلى هذا انما وقع في القرآن من عطف العمل على الايمان في مواضع فهو من عطف العام على الخاص لمزيد الاهتمام بالخاص والله تعالى اعلم - (قوله باب اذا لم يكن الاسلام الخ) لابد من حل هذا الكلام اولا ولعل المعنى اذا لم يكن اطلاق لفظ الاسلام على الحقيقة الشرعية لهذا اللفظ وكان اطلاقه على الاستسلام اي الانقياد الظاهر لطمع في الغنيمة او الخوف من القتل فهو اطلاق جائز ورد به الشرع في مواضع، ثم استدل على ورود هذا الاطلاق بقوله تعالى قالت الاعراب الآية ثم

ك قوله باب اراد بايراد هذا الباب المترجم بهذه الآية التنبيه على ان من العلم شيئا لم يطلع الله تعالى عليها نبيا ولا غيره ۱۲ ع ۵۲ قوله الروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر عنه انه من امر الله اي مما استأثر الله بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الملك وقيل هو خلق كهيأة الناس وقيل جبريل وقيل قرآن ومعنى من امر ربي من وحيه وليس من كلام البشر۔ كرماني قال العيني يمكن ان يكون سوالهم عن روح بني آدم فانه مذكور في التوراة انه لا يعلمه الا الله تعالى قالت ان فسر الروح فليس بنبي ۱۲ خير جاري ۵۳ قوله وما اوتوا يعني بصيغة الغائب وليست هذه القراءة في السبعة ولا في المشهور في غيرها ۱۲ ع ۵۴ قوله قال ابن الزبير لي اذكره ابن الزبير بقولها بكفر كان الاسود نسيها واما ما بعده وهي قوله لنقضت الى آخره فيحتمل ان يكون مما نسي ايضا او مما ذكره وقد رواه الترمذي عن الاسود بتمامه الا قوله بكفر فقال بدلها بجاهلية كذا في الفتح ويحتمل ان يكون غرض الاسود بهذا

يُسأل فقال رجل يارسول الله نحرتُ قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج قال آخر يارسول الله حلقتُ قبل ان انحر قال انحر ولا حرج فما سُئل عن شيء قُدّم ولا اُخّر الا قال افعل ولا حرج **باب** قول الله تعالى وَمَا اُوْتِيْتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ اِلَّا قَلِيْلًا **حدثنا** قيس بن حفص قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الاعمش سليمن بن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت فقلت انه يوحى اليه فقمت فلما انجلى عنه فقال وَيَسْأَلُوْنَكَ عَنِ الرُّوْحِ قُلِ الرُّوْحُ مِنْ اَمْرِ رَبِّيْ وَمَا اُوْتُوْا مِنَ الْعِلْمِ اِلَّا قَلِيْلًا قال الاعمش هي كذا في قراءتنا وما اوتوا **باب** من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في اشد منه **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة تسر اليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين بابا يدخل الناس وبابا يخرجون منه ففعله ابن الزبير **باب** من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا وقال علي رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون اتحبون ان يكذب الله ورسوله **حدثنا** به عبيد الله بن موسى عن معروف عن ابي الطفيل عن علي رضي الله عنه **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يارسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يارسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يارسول الله وسعديك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار قال يارسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا واخبر بها معاذ عند موته تاثما **حدثنا** مسدد قال ثنا معتمر قال سمعت ابي قال سمعت انسا قال ذكر لي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة قال الا ابشر الناس قال لا اني اخاف ان يتكلوا **باب** الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين **حدثنا** محمد بن سلام قال انا ابو معاوية قال ثنا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة تعني وجهها وقالت يارسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع في نفسي انها النخلة قال عبد الله فاستحييت فقالوا يارسول الله اخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لان تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا **باب** من استحيى فامر غيره بالسوال **حدثنا** مسدد قال ثنا عبد الله بن داود عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال

(حاشیہ بین السطور: ن حرث، ن لا يجيء، ن هكذا الاخبار، ن اشر، ن فقال، ن باب، ن ابن خربوذ، ن صادقا، ن قال، ن البوادي)

اني لما رويت اول الحديث بادر ابن الزبير الى رواية آخره اشعارا بان الحديث معلوم له ايضا كذا في العيني ۱۲ ۵۵ قوله ففعله ابن الزبير اي النقض والتحويل ثم حوله الحجاج الى ما كان قبل تحويل ابن الزبير ۱۲ خير جاري ۵۶ قوله ان يكذب الله آه وذلك لان الشخص اذا سمع ما لا يفهمه وما لا يتصور امكانه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده جهلا فاذا اسند الى الله ورسوله لزم تكذيبهما ۱۲ ک ع ۵۷ قوله حدثنا به الخ آخر الاسناد من المتن اما للفرق بين طريقة اسناد الحديث واسناد الاثر واما لان المراد ذكر المتن داخلا تحت ترجمة الباب واما الضعف في الاسناد بسبب معروف بن خربوذ واما للتفنن وبيان جواز الامرين بلا تفاوت في مقصود ولهذا وقع في بعض النسخ مقدما على المتن ۱۲ ع ۵۸ قوله على الرحل باسكان الحاء المهملة وكسرها يستعمل للبعير لكن معاذا كان رديفه على الحمار ۱۲ ۵۹ قوله ثلثا متعلق بقول معاذ وبقول النبي صلعم ايضا على التنازع اي نادى ثلثا واجاب ثلثا كذا في الكرماني ۱۲ ۶۰ قوله الا حرمه الله على النار اي نار الخلود والتي اعدت للكافرين للاحاديث الدالة على ان طائفة من عصاة المؤمنين يعذبون ۱۲ تو ۶۱ قوله عند موته تاثما اي تحرجا من الوقوع في الاثم وانما خشي معاذ من الاثم المرتب على كتمان العلم كانه فهم من منعه صلعم ان يخبر بها اخبارا عاما فاخذ اولا بالعموم بهذا المنع فلم يخبر بها احدا ثم ظهر له ان المنع انما هو من الاخبار عموما فبادر قبل موته فاخبر خاصا من الناس فجمع بين الحكمين ۱۲ فتح ۶۲ قوله ذكر لي ظاهره ان يكون تعليقا قال العيني هذا ليس بتعليق اصلا والذكر له معلوم غير انه ابهم للذاكر عند روايته وليس ذلك قادحا في رواية الصحابي ۱۲ ۶۳ قوله فان قلت ان ظاهر هذا يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتاكيد وهو مصادم للادلة القطعية الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم يخرجون بالشفاعة اجيب بان هذا مقيد بمن ياتي بالشهادتين تائبا ثم يموت على ذلك او ان المراد هنا من التحريم تحريم الخلود ولا اصل الدخول او انه خرج مخرج الغالب اذ الغالب ان الموحد يعمل بالطاعات ويجتنب المعاصي او من قال ذلك مؤديا حقه وفرضه او المراد تحريم النار على اللسان الناطق لتحريم مواضع السجود ۱۲ قسطلاني ۶۴ قوله بنت ام سلمة ابوها عبد الله بن عبد الاسد نسبت لام لابهام ام المؤمنين ام سلمة بيانا لشرفها لانها ربيبة صلى الله عليه وسلم ۱۲ ۶۵ قوله فغطت قالت زينب فغطت ام سلمة او قاله ام سلمة على سبيل الالتفات من باب التجريد كانها جردت من نفسها شخصا فاسندت اليه التغطية اذ الاصل فغطيت ۱۲ قس ۶۶ قوله لان تكون قلتها فان قلت لم قال قلتها بلفظ الماضي مع قوله تكون بلفظ المضارع وكان حقه ان يقول لان كنت قلت واجيب بان المعنى لان تكون في الحال موصوفا بهذا القول الصادر في الماضي ۱۲ قس ۶۷ لئلا يمتنعوا عن العمل اعتمادا على الكلمة ۱۲ ع

(حاشیہ: ای الطول في وجود الاستنتاج ۱۲ ع)

اسماء الرجال

باب قول الله تعالى وما اوتيتم الخ قيس بن حفص بن القعقاع الدارمي مات ۲۲۷ عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران ابو محمد الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله بن مسعود باب من ترك بعض الاختيار عبيد الله العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق جد اسرائيل المذكور اسود بن يزيد بن قيس النخعي ادرك الزمن وليست له رؤية ابن الزبير عبد الله صحابي مشهور باب من خص بالعلم الخ عبيد الله العبسي مولاهم معروف ابن خربوذ بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة ابي الطفيل عامر بن واثلة آخر من مات من الصحابة في سنة ۱۱۰ اسحق بن ابراهيم بن راهويه معاذ بن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي مات ۲۰۰ قتادة بن دعامة بن قتادة انس بن مالك رض مسدد بن مسرهد معتمر بن سليمان بن الطرخان البصري نزيل بني تميم مات ۱۸۷ انس المذكور ايضا باب الحياء في العلم الخ قال مجاهد التابعي الكبير ما وصله ابو نعيم في الحلية من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه باسناد صحيح على شرط المؤلف محمد بن سلام هو البيكندي ابو معاوية محمد بن خازم التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سليم بنت ملحان الانصارية اسمعيل بن ابي اويس بن اخت امام دار الهجرة مالك الامام عبد الله بن دينار باب من استحيى الخ

حل اللغات خرب ککتف وفي بعض الروايات كعنب وهو موضع لا يسكن - عسيب ككريم عصا من جريد النخل۔ انجلى انكشف - رحل في البعير لكن م اطلق ههنا تجوزا على الحمار فان معاذا كان رديفه صلى الله عليه وسلم على الحمار يتكلوا اي يعتمدوا وامتنعوا عن الاعمال تربت يمينك هي من الالفاظ التي يطلق ولا يراد ظاهر معناها ۱۲

تعليقة السندي ۶ قال فاذا كان اطلاق لفظ الاسلام على حقيقته الشرعية فهو على وفق قوله ان الدين الخ اي فهو يكون اطلاقا على تمام الدين لا على الاستسلام فقط كما في قوله تعالى ان الدين الخ اطلق اسم الاسلام على تمام الدين وعلى هذا فقوله او الخوف من القتل عطف على محذوف وهو لطمع في الغنيمة وهو علة للاستسلام لا على نفس الاستسلام اذ لا مقابلة بين الاستسلام والخوف ۷ لا يبعد اطلاق اسم الاسلام على الخوف ايضا وجزاء الشرط محذوف وهو ما ذكرنا من انه اطلاق جائز لان ما ذكره من الدليل والحديث لا يفيد الا جواز الاطلاق لا ما ذكره الشارح ان ذلك الاسلام نافع ام لا ومقصوده ان لفظ الاسلام يطلق تارة على تمام الدين وهو حقيقته شرعا وتارة على الانقياد الظاهري وهو مجازه شرعا وبه يندفع ما يتوهم بين الآيات والاحاديث من التدافع۔

كنت رجلا مذاء فامرت المقداد ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال فيه الوضوء باب ذكر العلم والفتيا في المسجد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمر ان رجلا قام في المسجد فقال يا رسول الله من اين تأمرنا ان نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن وقال ابن عمر ويزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم وكان ابن عمر يقول لم افقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اجاب السائل باكثر مما سأله حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا سأله ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس او الزعفران فان لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين

كتاب الوضوء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الوضوء ما جاء في قول الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين قال ابو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ ايضا مرتين مرتين وثلثا ثلثا ولم يزد على ثلث وكره اهل العلم الاسراف فيه وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم باب لا تقبل صلوة بغير طهور حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن حدثنا علي قال ثنا سفين قال ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلوة فقال لا ينفتل او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا باب التخفيف في الوضوء حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين عن عمرو قال اخبرني كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا به سفين مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل فلما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره وربما قال سفين عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم اتاه المنادي فآذنه بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك باب اسباغ الوضوء وقد قال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك

ك قوله ذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام على ستة اميال من المدينة في طريق مكة وقيل على اربعة اميال والجحفة بضم الجيم وسكون المهملة موضع بين مكة والمدينة واسمها مهيعة وهي على ثلث مراحل من مكة او اكثر وقرن بفتح القاف والسكون وهو جبل مدور املس ومنه الى مكة اثنان واربعون ميلا ويلملم بفتح التحتية وفتح اللامين جبل من جبال تهامة على مرحلتين من مكة يصرف ان اريد الجبل ولا يصرف ان اريد البقعة بخلاف قرن فانه على ارادة البقعة يجوز صرفه لاجل سكون وسطه ١٢ ع ك قوله البرنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون وهو ثوب راسه منه ملتزق به وقيل قلنسوة طويلة ١٢ ع ك قوله فليلبس الخفين على صيغة الامر مع اللام وكذا وليقطعهما وهذا زيادة من سوال السائل وفيه بيان لحالة الاضطرار وهو موضع الترجمة وقال الكرماني اعلم انه سئل عما يجوز لبسه فاجاب بما لا يجوز لبسه ليدل بطريق المفهوم على ما يجوز لانه انحصر ١٢ خير جاري ك قوله وبين الخ التعليق منه ومقصوده ان المفهوم من الكريمة وهو الغسل مرة مرة ولا تفيد التكرار فاشار ان الزيادة عليها مندوب لان فعل الرسول يدل على الندب غالبا كذا في العيني والخير الجاري ١٢ ه ك قوله من حضرموت بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بلد باليمن وقبيلة ايضا وفساء بضم الفاء وبالمد وضراط بضم المعجمة آخره مهملة وهما ريحان خارجان من الدبر الاولى بدون الصوت والثانية معه والاكتفاء بهما نظرا الى الاعم الاغلب او اكتفاء بالاخف عن الاغلظ ١٢ خير جاري ك قوله الغر بضم المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اي ذو غرة بالضم وهي بياض في جبهة الفرس والتحجيل بياض في اليدين والرجلين ١٢ خير جاري ك قوله انه شكى من شكوت فلانا اذا اخبرت عنه بسوء فعله الشاكي عم عباد والرجل بالنصب مفعوله ذكره النووي وغلط وشكي بلفظ المجهول والرجل نائب عن الفاعل والشاكي غير معلوم وقال الكرماني الرجل فاعل شكى وهو ايضا غلط لا يخفى ١٢ من العيني ك قوله يخففه ويقلله اي يصفه بالتخفيف والتقليل وقال ابن المنير يخففه اي لا يكثر الدلك ويقلله اي لا يزيد على مرة مرة ١٢ فتح ك قوله رؤيا الانبياء وحي قال الخطابي وانما منع قلبه النوم ليعي الوحي الذي يأتيه في منامه ١٢ ف ك قوله ثم قرأ وجه الاستدلال بما تلاه من جهة ان الرؤيا لو لم تكن وحيا لما جاز لابراهيم عليه السلام الاقدام على ذبح ولده لانه محرم ١٢ عيني ك قوله اسباغ الوضوء الاسباغ على ثلثة انواع فرض وهو استيعاب المحل مرة مرة وسنة وهو الغسل ثلثا ثلثا ومستحب وهو الاطالة اي الزيادة على اعضاء الوضوء ١٢ مولانا محمد اسحق رح ك قوله الانقاء وهو من تفسير الشيء بلازمه اذ الاتمام يستلزم الانقاء عادة وكان ابن عمر يغسل رجليه في الوضوء سبع مرات كما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما بالغ فيهما دون غيرهما لكونهما محلا للاوساخ غالبا لاعتيادهم المشي حفاة واستشكل بما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب بانه فيمن لم ير الثلاث سنة اما اذا رآها وزاد على انه من باب الوضوء على الوضوء يكون نورا على نور ١٢ قس ك قوله فقلت الصلوة بالنصب على الاغراء او بتقدير اتريد او اتصلي الصلوة ١٢ قسطلاني ك هذا حديث في الباب ولو تعليقا وكذا قوله وتوضأ ١٢ ك ع ك بلفظ الفاعل من الاجمار وفي بعضها من التجمير ١٢ ع ك النفخ صوت النائم من خيشومه يقال له الغطيط ١٢ خ ك موضع الترجمة من الحديث قوله فاسبغ الوضوء ١٢ ع ك بكسر المعجمة وسكون المهملة ١٢ ك يعني موضع هذه الصلوة المزدلفة وهي امامك ١٢ ك

اسماء الرجال

باب ذكر العلم والفتيا في المسجد قتيبة بن سعيد ابو رجاء الليث امام المصريين نافع بن سرجس المتوفى سنة ١١٧ باب من اجاب السائل آدم بن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب ابن عمر عبد الله رض سالم هو ابن عبد الله كتاب الوضوء باب ما جاء في قول الله تعالى قال ابو عبد الله البخاري باب لا تقبل صلوة بغير طهور عبد الرزاق بن همام معمر بن راشد همام بن منبه بتشديد الميم الاول وضم الميم الثاني وفتح النون وتشديد الموحدة باب فضل الوضوء يحيى المصري الليث بن سعد المصري خالد هو ابن يزيد الاسكندراني البربري الاصل المصري التابعي المتوفى سنة ١٣٩ سعيد التيمي مولاهم البصري المتوفى سنة ١٣٥ نعيم بن عبد الله المدني الوردي باب لا يتوضأ من الشك علي المديني سفيان بن عيينة الزهري محمد بن مسلم عباد بن تميم بن يزيد الانصاري المدني عمه عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المازني قتل في آخر سنة ٦٣ له في البخاري تسعة احاديث باب التخفيف في الوضوء علي المديني سفيان بن عيينة عمرو بن دينار كريب بن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس المكني بابي رشدين المتوفى سنة ٩٨ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما باب اسباغ الوضوء قال ابن عمر مما وصله عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عبد الله القعنبي مالك امام دار الهجرة موسى بن عقبة بن ابي عياش المدني المتوفى سنة ١٤١ كريب المذكور آنفا اسامة بن زيد بن حارثة الكلبي المدني المتوفى سنة ٥٤ له في البخاري سبعة عشر حديثا

حل اللغات

نهل من الاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية ذي الحليفة بضم الحاء وفتح اللام موضع على ستة اميال من مدينة في طريق مكة جحفة بضم الجيم وسكون الحاء موضع على ثلاث مراحل من مكة قرن جبل مدور املس منه الى مكة اثنان واربعون ميلا يلملم جبل على مرحلتين من مكة برنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون هو ثوب رأسه منه ورس نبت اصفر تصبغ به الثياب ١٢

(قوله قل لم تؤمنوا) اي فلا تقولوا آمنا لكونه كذبا ولكن قولوا اسلمنا (قوله مالك عن فلان) اي تعرض عنه في العطاء وقوله او مسلما بسكون الواو وكانه ارشده صلى الله تعالى عليه وسلم الى انه لا يجزم بالايمان لان محله القلب فلا يظهر وانما الذي يجزم به وهو الاسلام لظهوره فقال او مسلما اي قل او مسلما على الترديد والمعنى او قل مسلما بطريق الجزم بالاسلام والسكوت عن الايمان بناء على ان كلمة او اما للترديد او بمعنى بل وعلى الوجهين يرد انه لا وجه لاعادة سعد القول بالجزم بالايمان لانه يتضمن الاعراض عن ارشاده صلى الله تعالى عليه وسلم فكانه لغلبة ظن سعد فيه الخير او لشغل قلبه بالامر الذي كان فيه ما تنبه للارشاد والله تعالى اعلم فان قلت فاين الجزم في كلام سعد فانه قال لاراه وهو يفيد الظن ولا وجه للمنع عن الظن قلت كأن اراد كان في كلامه

فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلوة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره فى منزله ثم اقيمت العشاء فصلى ولم يصل بينهما **باب** غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال انا ابو سلمة الخزاعى منصور بن سلمة قال نا ابن بلال يعنى سليمن عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى فغسل بها وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح براسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها يعنى رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ **باب** التسمية على كل حال وعند الوقاع حدثنا على بن عبد الله قال ثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضى بينهما ولد لم يضره **باب** ما يقول عند الخلاء حدثنا آدم قال ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث تابعه ابن عرعرة عن شعبة وقال غندر عن شعبة اذا اتى الخلاء وقال موسى عن حماد اذا دخل وقال سعيد بن زيد حدثنا عبد العزيز اذا اراد ان يدخل **باب** وضع الماء عند الخلاء حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا ورقاء عن عبيد الله بن ابى يزيد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فاخبر فقال اللهم فقهه فى الدين **باب** لا تستقبل القبلة بغائط او بول الا عند البناء جدار او نحوه حدثنا آدم قال ثنا ابن ابى ذئب قال ثنا الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى ايوب الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا **باب** من تبرز على لبنتين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال لعلك من الذين يصلون على اوراكهم فقلت لا ادرى والله قال مالك يعنى الذى يصلى ولا يرتفع عن الارض يسجد وهو لاصق بالارض **باب** خروج النساء الى البراز حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع وهى صعيد افيح وكان عمر يقول للنبى صلى الله عليه وسلم احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالى عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عمر الا قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب فانزل الله الحجاب حدثنا زكريا قال ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قد اذن لكن ان تخرجن فى حاجتكن قال هشام يعنى البراز **باب** التبرز فى البيوت

---

۵۱ قوله غرفة واحدة بالفتح بمعنى المصدر وبالضم الكف ملأه وهو المضبوط فى بعض النسخ الحاضرة ۱۲ اخ **۵۲ قوله** يبلغ به اى يصل ابن عباس رضى الله عنهما بالحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا الكلام كريب وغرضه انه ليس موقوفا على ابن عباس بل هو مسند الى الرسول صلعم لكنه يحتمل ان يكون بالواسطة بان سمعه من صحابى سمعه من الرسول وان يكون بدونها ولما لم يكن قاطعا باحدهما اولم يرد بيانه ذكره بهذه العبارة ۱۲ كرمانى وعمدة القارى **۵۳ قوله** لم يضره اى لم يضر الشيطان الولد يعنى لا يكون عليه سلطان ببركة اسمه عزوجل بل يكون من الذين قال تعالى فى حقهم ان عبادى ليس لك عليهم سلطان ويحتمل ان يؤخذ خاصا بالنسبة الى الضرر البدنى بمعنى ان الشيطان لا يتخبطه ولا يداخله بما يضر عقله او بدنه وهو الاقرب ومناسبة الحديث للترجمة وهو قوله عند الوقاع وليس شئ اشق الآخر هو قوله على كل حال ولكن لما كان حال الوقاع ابعد حال من ذكر الله ومع ذلك تسن التسمية فيه ففى سائر الاحوال بالطريق الاولى فلذلك اورده البخارى فى هذا الباب للتنبيه على مشروعية التسمية عند الوضوء ۱۲ عينى **۵۴ قوله** الا عند البناء قال الاسمعيلى ليس فى حديث الباب دلالة على الاستثناء الذى ذكره الا ان يراد بالغائط معناه اللغوى لا العرفى قلت ليس كذلك لانهم لما استعملوه للخارج وغلب هذا المعنى على المعنى الاصلى صار حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية فهجرت حقيقته اللغوية فكيف تراد بعد ذلك وايضا ابو ايوب راوى الحديث فهم منه غير ما ذكره البخارى كما فى حديث مالك قال ابو ايوب رضى الله عنه فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل البيت فننحرف ونستغفر الله عزوجل وللنسائى عنه انه قال والله ما ادرى كيف اصنع بهذه الكراييس وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الحديث ملتقط من العينى ۱۲ **۵۵ قوله** من تبرز اصل التبرز الخروج الى البراز للحاجة والبراز بفتح الموحدة اسم للفضاء الواسع من الارض وكنوا به عن حاجة الانسان ۱۲ ع **۵۶ قوله** على لبنتين اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة وتسكن ما تصنع من الطين للبناء قبل ان يوقد عليه النار ۱۲ **۵۷ قوله** لعلك الخطاب لواسع اى لعلك من الذين لا يعرفون السنة اذ لو عرفت السنة لعرفت جواز استقبال بيت المقدس ولما التفت الى قولهم وانما كنى عن الجاهلين بالسنة بالذين يصلون على اوراكهم لان السنة فى السجود ان لا يلصق الرجل بالارض ۱۲ ع **۵۸ قوله** فقلت لا ادرى اى قال واسع لا ادرى انا منهم ام لا او لا ادرى السنة فى الاستقبال بيت المقدس ۱۲ عينى **۵۹ قوله** قد اذن فائدة هذا الباب انه يجوز للنساء التصرف فى ما لهن للحاجة لان الله تعالى اذن للخروج الى البراز بعد نزول الحجاب ۱۲ كرمانى ◆

اسماء الرّجال

باب غسل الوجه باليدين محمد بن عبد الرحيم بن ابى زهير البغدادى المعروف بصاعقة لسرعة حفظه وشدة ضبطه مات ۲۵۵ ابن بلال هو سليمان التيمى مولاهم ابو محمد زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رض عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى مولى ميمونة باب التسمية على كل حال على بن عبد الله بن جعفر المدينى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى سالم بن ابى الجعد رافع الاشجعى الكوفى كريب هو مولى ابن عباس باب ما يقول عند الخلاء آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى عبد العزيز ابن صهيب البنانى تابعه اى تابع آدم محمد ابن عرعرة عن شعبة المذكور وقال غندر لقب محمد بن جعفر البصرى وصله البزار وقال موسى بن اسمعيل التبوذكى مما وصله البيهقى حماد بن سلمة بن دينار الربعى وكان من الابدال تزوج سبعين امرأة فلم يولد له لان البدل لا يولد له مات ۱۶۷ ذكره القسطلانى وقال سعيد بن زيد اى ابن درهم الجهضمى البصرى مما وصله المؤلف فى الادب المفرد عبد العزيز هو ابن صهيب المذكور باب وضع الماء عند الخلاء عبد الله ابن محمد المسندى الجعفى هاشم بن القاسم ابو النضر التيمى ورقاء مع المد ابن عمر اليشكرى الكوفى باب لا يستقبل القبلة آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب الزهرى محمد بن مسلم باب من تبرز اى تغوط عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى يحيى بن سعيد الانصارى باب خروج النساء الى البراز يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام زكريا بن صالح اللؤلؤى البلخى ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ◆

حل اللغات المزدلفة اسم موضع اناخ من الاناخة ماخوذ من نخ نخ وهو اسم صوت يقولونه عند اقعاد البعير و معنى الاناخة اقعاد البعير غرفة بالضم ملأ الكف وهو المروى ههنا استنشق الاستنشاق ادخال الماء فى الانف الوقاع الجامعة الخلاء بالمد موضع قضاء حاجة البراز وضوء بفتح الواو ماء الوضوء وبالضم استعمال الماء على الوجه المخصوص المعروف لبنتين بفتح اللام وكسر الموحدة وقد تسكن وهى ما تصنع من الطين للبناء قبل ان يوقد عليه النار اوراكهم جمع الورك على وزن كتف بمعنى سرين البراز بفتح الباء الفضاء الواسع يكنى به عن الحاجة المناصع المواضع التى يتخلى فيها للحاجة ◆

حاشية السندى ۵ (قوله الا انصاف) بفتح الهمزة بمعنى اعلم لا بالضم بمعنى اظن وهو الموافق لقوله ثم غلبنى ما اعلم، ويدل عليه رواية مسلم فانه مؤمن والا لا يظهر وجه المنع والله تعالى اعلم اه سندى (قوله الانصاف من نفسك) وهو ان تريد من نفسك لغيرك ما تريد من غيرك لنفسك (قوله وكفر دون كفر) خبر لمحذوف اى الكفر كفر دون كفر اى متنوع متفاوت زيادة ونقصانا فيطلق اسمه على بعض المعاصى (قوله الا بالشرك الخ) يحتمل ان يراد بالشرك فى هذه العبارة وفى الآية عدم التوحيد على وجهه والتوحيد على وجهه يتوقف على اعتقاد النبوة ونحوها والله تعالى اعلم (قوله الا بالشرك) اى به وبما هو فى درجته شرعا من جحود النبوة ونحوه وكان الشرك فى قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به كناية عن مطلق الكفر والله تعالى اعلم (قوله فسماهم المؤمنين) لكن قيل

لے قوله قال ابو الدرداء هو ابن زيد بن قيس صحابي من الانصار اليس فيكم الخطاب لاهل العراق ويدخل فيه علقمة بن قيس قال لهم حين يسألونه مسائل اى لم لاتسألون عن عبد الله بن مسعود هو بينكم لاتحتاجون مع وجوده الى شئ ١٢ ك ٥٢ قوله صاحب النعلين اى صاحب نعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان عبد الله بن مسعود كان يلبسها اياه اذا قام واذا جلس كان ادخلهما فى ذراعه والطهور بفتح الطاء لاغير قطعا اذ المراد صاحب الماء الذى يطهر به رسول الله صلى الله عليه وسلم والوساد بكسر الواو ويروى الوسادة فلعله كان ايضا يحمل وسادة اذا احتاج اليه واما ابو عمر وفانه يقول كان يعرف بصاحب السواد اى صاحب السر وقال الكرمانى ولعل السواد والوساد هما بمعنى واحد كانهما من باب القلب والمقصود منه انه رضى الله عنه صاحب السواد ويحتمل ان يحمل على معنى المخدة لكنه لم يثبت ذلك والله اعلم ١٢ عينى ك ٥٣ قوله العنزة بفتح المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفى طرفها زج والزج الحديدة التى فى اسفل الرمح يعنى السنان وفى حملها حكم منها ليصلى اليها فى الفضاء ومنها ليتقى بها كيد الاعداء ومنها لاتقاء السبع والموذيات ومنها لنبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خشية الرشاش ومنها لتعليق الامتعة بها ومنها للتوكا عليها ١٢ عينى ك ٥٤ قوله فلا يتنفس نهى ويحتمل النفى كما روى وعلى كل تقدير هو نهى ادب لانه اذا فعل ذلك لم يامن ان يبرز ريقه فيخالط الشراب فيعافه الشارب وربما يروح بنكهة المتنفس اذا كانت فاسدة ثم انه ليعد من فعل الدواب والسنة ان يشرب الماء فى ثلاثة انفاس كلما شرب نفسا من الاناء نحاه عن فمه ثم عاد مصا له غير عب الى ان ياخذ ريه منه وكذا قوله فلا يمس ذكره بيمينه النهى فيه تنزيه لها عن مباشرة العضو الذى يكون فيه الاذى والحدث وقوله ولا يتمسح بيمينه اى لا يستنجى بها النهى فيه للتنزيه عند الجمهور وحمله اهل الظاهر على التحريم ١٢ ع ك ٥٥ قوله استنفض مجزوم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو ان يهز الشئ ليطير غباره ومعناه ههنا استنظف بها اى انظف بها نفسى من الحدث ١٢ عينى ك ٥٦ قوله او نحوه اى او قال نحو قوله استنفض وذلك نحو قوله استنج بها كما هو وقع فى رواية ١٢ ع ك ٥٧ قوله فلما قضى اى الحاجة اتبعه بهمزة القطع بهن اى بالاحجار والضمير المنصوب فى قوله اتبعه يرجع الى القضاء الذى يدل عليه قوله فلما قضى وكنى بذلك عن الاستنجاء ١٢ ع ك ٥٨ قوله قال ليس ابو عبيدة اى قال ابو اسحق ليس ابو عبيدة ذكره لى ولكن عبد الرحمن بن الاسود هو الذى ذكره لى بدليل قوله الآتى حدثنى عبد الرحمن كذا فى العينى وفى الكرمانى فان قلت ما الفائدة فى قوله ليس ابو عبيدة ذكره اذ الاسناد بدونه تام قلت غرض ابى اسحق ان يبين انه لا يروى هذا الحديث عن طريق ابى عبيدة كما رواه غيره لان ابا عبيدة لا يسمع من ابيه شيئا فاراد دفع من توهم ذلك فنقل البخارى لفظه بعينه انتهى ١٢ ك ٥٩ قوله ولكن عبد الرحمن بن الاسود اى لست ارويه الآن عن ابى عبيدة وانما ارويه عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعى الكوفى صاحب ابن مسعود وقد اختلف فيه على ابى اسحق فرواه اسرائيل عنه عن ابى عبيدة عن ابيه وابن مغول وغيره عنه عن الاسود عن ابيه عن عبد الله من غير ذكر عبد الرحمن ورواه زكريا بن ابى زائدة عنه عن عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود ومعمر عنه عن علقمة عن عبد الله ويونس بن ابى اسحق عن ابيه عن ابى الاحوص عن عبد الله ومن ثم انتقده الدارقطنى على المؤلف لكنه قال احسنها سياقا الطريق التى اخرجها البخارى لكن فى النفس منه شئ لكثرة الاختلاف فيه على ابى اسحق - قس مختصرا ١٢

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت عن ظهر بيت حفصة لبعض حاجتى فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا يزيد بن هرون قال انا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان ان عمه واسع بن حبان اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت المقدس **باب** الاستنجاء بالماء حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال ثنا شعبة عن ابى معاذ واسمه عطاء بن ابى ميمونة قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته اجئ انا وغلام معنا اداوة من ماء يعنى يستنجى به **باب** من حمل معه الماء لطهوره وقال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد حدثنا سليمن بن حرب قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابى ميمونة قال سمعت انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام منا معنا اداوة من ماء **باب** حمل العنزة مع الماء فى الاستنجاء حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابى ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجى بالماء تابعه النضر وشاذان عن شعبة العنزة عصا عليه زج **باب** النهى عن الاستنجاء باليمين حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام هو الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه **باب** لا يمسك ذكره بيمينه اذا بال حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا ياخذن ذكره بيمينه ولا يستنجى بيمينه ولا يتنفس فى الاناء **باب** الاستنجاء بالحجارة حدثنا احمد بن محمد المكى قال ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكى عن جده عن ابى هريرة قال اتبعت النبى صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته وكان لا يلتفت فدنوت منه فقال ابغنى احجارا استنفض بها او نحوه ولا تأتنى بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابى فوضعتها الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن **باب** لا يستنجى بروث حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابى اسحق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبى صلى الله عليه وسلم الغائط فامرنى ان اتيه بثلثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ركس وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحق حدثنى عبد الرحمن **باب** الوضوء مرة مرة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال توضأ النبى صلى الله عليه وسلم مرة مرة **باب** الوضوء مرتين مرتين حدثنا الحسين بن عيسى قال ثنا يونس بن محمد قال نا فليح بن سليمن عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين **باب** الوضوء ثلثا ثلثا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا باناء فافرغ على كفيه ثلث مرار فغسلهما ثم ادخل

ن عمر، ن فوق، ن ثنا، ن معه، ن فلا ياخذ، ن واعترضت، ن فلم اجده، ن مرات

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر القرشى الحرانى انس بن عياض ابو ضمرة الليثى عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسع بن حبان عم محمد بن يحيى المذكور عبد الله بن عمر بن الخطاب رض يعقوب بن ابراهيم بن يوسف الدورقى يزيد المتوفى سنه ٢٠٦ باب الاستنجاء بالماء شعبة بن الحجاج باب من حمل معه الماء وقال ابو الدرداء عويمر بن مالك بن عبد الله بن قيس فى قيل عويمر بن يزيد بن قيس الانصارى المتوفى سنه ٣١ او سنه ٣٢ يخاطب علقمة بن قيس مما وصله المؤلف فى المناقب باب حمل العنزة محمد بن بشار الملقب به بندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبة بن الحجاج تابعه النضر بن شميل وصله النسائى وشاذان لقب الاسود بن عامر مما وصله المؤلف فى الصلوة باب النهى معاذ البصرى الزهرانى هشام بن عبد الله يحيى الطائى عبد الله السلمى المتوفى سنه ٩٥ باب لا يمسك محمد بن يوسف الفريابى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو بن ابى عمرو باب الاستنجاء بالحجارة الخ احمد بن محمد الازرقى جد ابو الوليد باب لا يستنجى بروث ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الجعفى المكى الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود باب الوضوء مرة مرة الخ محمد بن يوسف البيكندى او الفريابى سفيان بن عيينة او الثورى زيد بن اسلم التابعى المدنى عطاء بن يسار باب الوضوء مرتين مرتين حسين بن عيسى الدامغانى البسطامى يونس بن محمد بن مسلم البغدادى فليح بالتصغير اسمه عبد الملك باب الوضوء ثلثا ثلثا ابراهيم سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عطاء بن يزيد التابعى حمران بن ابان بن خالد ١٢ قس

حل اللغات الاستنجاء طلب النجو اى الطهارة هذا فى اللغة واما فى الاصطلاح فهو ازالة النجاسة الخارجة من السبيلين عنهما اداوة اناء صغير من جلد يتخذ للماء ونحوه العنزة بفتح العين المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفى طرفها زج اى حديد كحديد الرمح ابغنى امر من الافعال والمعنى اطلب استنفض مجزوم لانه جواب امر وهو ان يهز الشئ

حاشية السندى يرد عليه حديث اذا التقى المسلمان الخ وفيه انه لا دلالة فيهما على بقاء الايمان او الاسلام بعد المعصية لانه على وجه التعليق ضرورة انه يصح ان يقال ان احدث المتوضئ او اذا احدث ينتقض وضوءه على ان اسم المسلم يقال للمنقاد ظاهرا ايضا فلا دلالة فى الحديث بعد التسليم ايضا الا ان يقال ذاك الاطلاق مجاز كما تقدم والاصل الحقيقة فينصرف الى الحقيقة بلا دليل المجاز ثم استدل بحديث انه كان حريصا على قتل صاحبه على ان العزم الذى وطن عليه صاحبه نفسه من الامور التى يؤاخذ عليها العبد، قلت وليس بشئ لان الثابت من هذا الحريص ليس مجرد العزم بل العزم مع افعال الجوارح من القيام واخذ السيف وسله وغير ذلك وهذا ليس بمحل للكلام وانما محل الكلام مجرد العزم (قوله اية المنافق ثلاث) الظاهر ان المراد

یمینہ فی الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجہہ ثلثا و یدیہ الی المرفقین ثلث مرار ثم مسح برأسہ ثم غسل رجلیہ ثلث مرار الی الکعبین ثم قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من توضأ نحو وضوئی ھذا ثم صلی رکعتین لا یحدث فیھما نفسہ غفر لہ ما تقدم من ذنبہ وعن ابراھیم قال قال صالح بن کیسان قال ابن شھاب ولکن عروۃ یحدث عن حمران فلما توضأ عثمان قال لاحدثنکم حدیثا لولا اٰیۃ ما حدثتکموہ سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یتوضأ رجل فیحسن وضوءہ ویصلی الصلوٰۃ الا غفر لہ ما بینہ وبین الصلوٰۃ حتی یصلیھا قال عروۃ الاٰیۃ ان الذین یکتمون ما انزلنا **باب الاستنثار فی الوضوء** ذکرہ عثمان وعبد اللہ بن زید وابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عبدان قال نا عبد اللہ قال نا یونس عن الزھری قال اخبرنی ابو ادریس انہ سمع ابا ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال من توضأ فلیستنثر ومن استجمر فلیوتر **باب الاستجمار وترا** حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال نا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا توضأ احدکم فلیجعل فی انفہ ماء ثم لینتثر ومن استجمر فلیوتر واذا استیقظ احدکم من نومہ فلیغسل یدہ قبل ان یدخلھا فی وضوئہ فان احدکم لا یدری این باتت یدہ **باب غسل الرجلین ولا یمسح علی القدمین** حدثنا موسی قال ثنا ابو عوانۃ عن ابی بشر عن یوسف بن ماھک عن عبد اللہ بن عمرو قال تخلف النبی صلی اللہ علیہ وسلم عنا فی سفرۃ فادرکنا وقد ارھقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح علی ارجلنا فنادی باعلی صوتہ ویل للاعقاب من النار مرتین او ثلثا **باب المضمضۃ فی الوضوء** قالہ ابن عباس وعبد اللہ بن زید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عطاء بن یزید عن حمران مولی عثمان بن عفان انہ رأی عثمان دعا بوضوء فافرغ علی یدیہ من انائہ فغسلھما ثلث مرات ثم ادخل یمینہ فی الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجھہ ثلثا ویدیہ الی المرفقین ثلثا ثم مسح برأسہ ثم غسل کل رجل ثلثا ثم قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتوضأ نحو وضوئی ھذا وقال من توضأ نحو وضوئی ھذا ثم صلی رکعتین لا یحدث فیھما نفسہ غفر اللہ لہ ما تقدم من ذنبہ **باب غسل الاعقاب** وکان ابن سیرین یغسل موضع الخاتم اذا توضأ حدثنا اٰدم بن ابی ایاس قال حدثنا شعبۃ قال حدثنا محمد بن زیاد قال سمعت ابا ھریرۃ وکان یمر بنا والناس یتوضؤن من المطھرۃ فقال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلی اللہ علیہ وسلم قال ویل للاعقاب من النار **باب غسل الرجلین فی النعلین ولا یمسح علی النعلین** حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن سعید المقبری عن عبید بن جریج انہ قال لعبد اللہ بن عمر یا ابا عبد الرحمٰن رأیتک تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابک یصنعھا قال وما ھی یا ابن جریج قال رأیتک لا تمس من الارکان الا الیمانیین ورأیتک تلبس النعال السبتیۃ ورأیتک تصبغ بالصفرۃ ورأیتک اذا کنت بمکۃ اھل الناس اذا رأوا الھلال ولم تھل انت حتی کان یوم الترویۃ قال عبد اللہ اما الارکان فانی لم ار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یمس الا الیمانیین واما النعال السبتیۃ فانی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یلبس النعال التی لیس فیھا شعر ویتوضأ فیھا فانا احب ان البسھا واما الصفرۃ فانی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصبغ بھا فانی احب ان اصبغ بھا واما الاھلال فانی لم ار رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یھل حتی تنبعث بہ راحلتہ **باب التیمن فی الوضوء والغسل**

واستنشق — قال — لینتثر — سافرناھا — ارھقتنا صلوۃ — النعال

ف۱ قولہ لا یحدث فیھما نفسہ ای بشئ من الدنیا کما فی الترمذی فلا یضر حدیث الآخرۃ او فی معانی القرآن کما فی المجمع وفی فتح الباری المراد بہ ما یسترسل النفس معہ ویمکن المرء قطعہ واما ما یھجم من الخطرات والوساوس ویتعذر دفعہ فذلک معفو عنہ ونقل القاضی عیاض عن بعضھم بان المراد من لم یحصل لہ حدیث النفس اصلا ورأسا ویشھد لہ ما اخرجہ ابن المبارک فی الزھد بلفظ لم یسر فیھما ورد النووی فقال والصواب حصول ھذہ الفضیلۃ مع طریان الخواطر العارضۃ غیر المستقرۃ نعم من اتفق ان یحصل لہ عدم حدیث النفس اصلا اعلی درجۃ بلا ریب انتھی کلام الفتح ۱۲ ف۲ قولہ ولکن عروۃ یعنی ان شیخی ابن شھاب وھما عطاء وعروۃ اختلفا فی روایتھما عن حمران عن عثمان فحدثہ بہ عطاء علی صفۃ وعروۃ علی صفۃ ولیس ذلک اختلافا لانھما حدیثان متغایران کذا فی الفتح والعینی ۱۲ ف۳ قولہ ما حدثتکموہ معناہ لولا ان اللہ تعالٰی اوجب علی من علم علما ابلاغہ لما کنت حریصا علی تحدیثکم ۱۲ ک ۶ ف۴ قولہ استجمر من الاستجمار وھو مسح محل البول والغائط بالجمار وھی الحجار الصغار ۱۲ ع ۶ ف۵ قولہ لینتثر من الانتثار لابی ذر والاصیلی ولغیرھما لینثر بضم المثلثۃ من الثلاثی المجرد قال الفراء یقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرک النثرۃ وھی طرف الانف فی الطھارۃ ۱۲ ف ۶ ف۶ قولہ وقد ارھقنا بسکون القاف من الارھاق والعصر بالنصب مفعولہ وھو روایۃ کریمۃ ای اخرناہ حتی دنا وقت الاخری ولابی ذر بفتح الھاء والقاف ورفع العصر ای دنا وقتہ منا ویؤیدہ روایۃ الاصیلی وقد ارھقتنا بتانیث الفعل وبرفع الصلوۃ علی الفاعلیۃ۔ کذا فی الخیر الجاری والعینی ای ملتقطا عنھما ۱۲ ف۷ قولہ ویل للاعقاب من النار حاصلہ ان النار تصل المواضع التی لم تصل الماء الیھا من مواضع الوضوء واعلم انہ استدل بھذا الحدیث علی وجوب غسل الرجل وعدم جواز المسح علیھا وعامۃ الروایات یؤید ذلک حتی نقل الطحاوی عن عطاء باسنادہ انہ لما سئل ھل بلغک عن احد من اصحاب رسول اللہ صلعم انہ مسح علی القدمین قال لا کذا فی الخیر الجاری وفی العینی وروی سعید بن منصور عن عبد الرحمٰن بن ابی لیلی انہ قال اجمع اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی غسل القدمین انتھی ۱۲ ف۸ قولہ موضع الخاتم یعنی المفھوم من الحدیث الدال علی وجوب غسل الرجل ان ایصال الماء الی جمیع اعضائہ ضروری ومنھا موضع الخاتم ۱۲ خیر جاری ف۹ قولہ السبتیۃ بکسر المھملۃ ھی التی لا شعر فیھا مشتقۃ من السبت وھو الحلق وقیل السبت جلد البقر المدبوغ بالقرظ ۱۲ فتح ف۱۰ قولہ ویتوضأ فیھا وھو موضع الترجمۃ فان ظاھرہ کان صلی اللہ علیہ وسلم یغسل رجلیہ وھما فی نعلیہ کذا قالہ العینی وفی الکرمانی معناہ انہ یتوضأ ویلبسھا ورجلاہ رطبتان بعد انتھی کذا فی المجمع ۱۲ ع ف الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق ۱۲ عینی ع ف ای تکون عدد الجمرات ثلثا او خمسا ونحوہ ۱۲ س ف بکسر المیم من الاناء المعد للتطھیر منہ ۱۲ ف ل ف ای لا یکتفی بالمسح علیھما کالخفین ۱۲ ص ف لیس فی الحدیث الذی ذکرہ تصریح بذلک انما ھو ماخوذ من قولہ یتوضأ فیھا ۱۲ ک س ف والمراد بھما الرکن الاسود والرکن الیمانی ۱۲ ک ک ف بتخفیف الیاء وقیل بتشدیدھا ۱۲ ع ل ف انبعاثھا کنایۃ عن الابتداء بالشروع فی افعال الحج ۱۲ ک ۶

اسماء الرجال

باب الاستنثار فی الوضوء عبدان ھو عبد اللہ بن عثمان المروزی عبد اللہ ھو ابن المبارک المروزی یونس ھو ابن یزید الایلی الزھری محمد بن مسلم ابو ادریس عائذ اللہ الخولانی باب الاستجمار وترا عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن ھرمز باب غسل الرجلین موسٰی ھو ابن اسمٰعیل التبوذکی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری ابی بشر ھو جعفر بن ابی وحشیۃ الواسطی یوسف بن ماھک الفارسی المکی باب المضمضۃ فی الوضوء قالہ ابن عباس ای ما ذکر من المضمضۃ فیما تقدم موصولا فی الطھارۃ وعبد اللہ بن زید بن عاصم فیما یاتی موصولا فی باب غسل الرجلین الی الکعبین ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب ھو ابن ابی حمزۃ الحمصی عطاء بن یزید اللیثی المدنی باب غسل الاعقاب وکان ابن سیرین محمد التابعی الانصاری مولاھم مما وصلہ المؤلف فی تاریخہ آدم ابن ابی ایاس العسقلانی محمد بن زیاد الالھانی ابو سفیان الحمصی باب غسل الرجلین عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی سعید بن ابی سعید المقبری عبید بن جریج المدنی التیمی مولاھم ۶

حل اللغات

مضمض المضمضۃ تحریک الماء فی الفم استنثر الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق استجمر من الاستجمار وھو مسح محل البول والبراز بالجمار ای الحجار الصغار لینتثر من الانتثار وھو روایۃ ابی ذر والاصیلی ولغیرھما لینثر من الثلاثی المجرد قال الفراء یقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرک النثرۃ وھی طرف الانف کذا فی عمدۃ القاری ارھقنا صیغۃ المتکلم من الارھاق ولفظ العصر منصوب علی المفعولیۃ ولابی ذر صیغۃ الواحد الغائب مع ضمیر المنصوب المتصل ولفظ العصر مرفوع للفاعلیۃ وفی روایۃ الاصیلی ارھقتنا بتاء التانیث ومعنی الارھاق التاخیر المطھرۃ بکسر المیم ھی الظرف المعد للطھارۃ السبتیۃ بکسر المھملۃ ھی التی لا شعر فیھا ماخوذ من السبت وھو الحلق التیمن ای الابتداء بجانب الیمین ۱۲ ۶

حاشیۃ السندی ص ۱۰

مجموع الثلاث اٰیۃ یدل علیہ حدیث اربع من کن الخ وایضا یدل علیہ التفسیر اعنی اذا حدث کذب واذا وعد الخ فانہ یدل علی انہ یوجد فیہ الثلاث جمیعا ثم لا تنافی بین کون مجموع الثلاث او مجموع الاربع علامۃ وھو ظاھر ولعل مجموع الثلاث او مجموع الاربع علی وجہ الاعتیاد لا یوجد فی غیر المنافق واللہ تعالٰی اعلم (قولہ باب قیام لیلۃ القدر من الایمان) ای انہ من خصال الایمان وان الایمان یدعو الیہ ویقتضیہ (قولہ لا یخرجہ) ای قائلا لا یخرجہ ولا بد من تقدیرہ او تقدیر قال اللہ فی اول الحدیث ولا یکفی القول بالالتفات بلا تقدیر اذ لا یصح وقوع ھذا الکلام من النبی الاعلی وجہ الحکایۃ عن اللہ تعالٰی (قولہ یعنی صلاتکم عند البیت) الظرف لیس متعلقا بالصلوۃ حتی یرد انہ تصحیف الصواب صلوتکم لغیر البیت بل ھو متعلق بقول اللہ تعالٰی وما کان اللہ ای ما کان اللہ لیضیع

حدثنا مسدد قال ثنا اسمٰعيل قال ثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت ابي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره في شانه كله باب التماس الوضوء اذا حانت الصلوة وقالت عائشة حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزل التيمم حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده وامر الناس ان يتوضؤا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه حتى توضؤا من عند اخرهم باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان وكان عطاء لا يرى به باسا ان يتخذ منها الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد وقال الزهري اذا ولغ في اناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به وقال سفيان هذا الفقه بعينه لقول الله عز وجل فلم تجدوا ماءً فتيمموا وهذا ماء وفي النفس منه شيء يتوضأ به ويتيمم حدثنا مالك بن اسمٰعيل قال ثنا اسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم اصبناه من قبل انس او من قبل اهل انس فقال لان تكون عندي شعرة منه احب الي من الدنيا وما فيها حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال انا سعيد بن سليمٰن قال ثنا عباد عن ابن عون عن ابن سيرين عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه كان ابو طلحة اول من اخذ من شعره باب اذا شرب الكلب في الاناء حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا حدثنا اسحٰق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار قال سمعت ابي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وقال احمد بن شبيب ثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني حمزة بن عبد الله عن ابيه قال كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك حدثنا حفص بن عمر قال ثنا شعبة عن ابن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا اخر قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على كلب اخر باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين القبل والدبر لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط وقال عطاء فيمن يخرج من دبره الدود او من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك في الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء وقال الحسن ان اخذ من شعره واظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه وقال ابو هريرة لا وضوء الا من حدث ويذكر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته وقال الحسن ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم وقال طاؤس ومحمد بن علي وعطاء واهل الحجاز ليس في الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها دم فلم يتوضأ وبزق ابن ابي اوفى دما فمضى في صلاته وقال ابن عمر والحسن فيمن احتجم

وفي شانه — حانت — منه — وكان — واكلها — قال ان — زمن — امسكه — ولم

له قوله بميامنها. جمع ميمنة وهي الجهة اليمنى ودلالته على اليمين في الوضوء اما من جهة ان عطف قوله ومواضع على الضمير المجرور كما هو مذهب البعض واما استفاد من عموم لفظ بميامنها كذا في الكرماني ويحتمل ان يكون ضمير منها عائدا الى الميامن خير جاري ٥٢ قوله كله. تاكيد لقوله في شانه فان قلت ما وجه التاكيد وقد استحب التياسر في دخول الخلاء ونحوه قلت هذا عام مخصوص بالدلائل الخارجية ١٢ عيني ٥٣ قوله الخيوط. جمع الخيط والحبال جمع حبل والفرق بينهما بالرقة والغلظة قال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة رد قول الشافعي ان شعر الانسان اذا فارق الجسد نجس واذا وقع في الماء نجسه اذ لو كان نجسا لما جاز اتخاذه خيوطا وحبالا ١٢ عيني ٥٤ قوله لقول الله تعالى فلم تجدوا ماء. لكونها نكرة في سياق النفي فتعم ولا تخص الا بدليل وتنجيس الماء بولوغ الكلب فيه غير متفق عليه وزاد التيمم من رأنه احتياطا لانه رأى انه ماء مشكوك فيه من اجل الاختلاف فاحتاط للعبادة ١٢ تلخيص الفتح ٥٥ قوله فجعل يغرف له به قال بعض المالكية اراد البخاري بايراده طهارة سور الكلب لان الرجل لأخفه وسقاه به ولا شك ان سوره بقي فيه واجيب بانه ليس فيه ان الكلب شرب الماء من الخف ويمكن ان يكون غسله ان كان سقاه فيه على انه لا يلزمنا هذا لان هذا كان في شريعة غيرنا على ما رواه الناس عن ابي هريرة. عيني وقال العيني قال ابن بطال في شرحه ذكر البخاري اربعة احاديث في الكلب وغرضه اثبات طهارة الكلب وطهارة سوره اقول كلام ابن بطال ليس بحجة فلم لا يجوز ان يكون غرضه بيان مذاهب الناس فبين في هذا الباب مسألتين اولاهما الماء الذي يغسل به الشعور والثانية سور الكلاب بل الظاهر هذا والدليل عليه قال في المسئلة الثانية وسور الكلب واقتصر على هذه اللفظة ولم يقل وطهارة سور الكلاب انتهى ١٢ ٥٦ قوله المعلم. وهو الذي ينزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا يأكل منه لا مرة بل مرارا ١٢ كرماني ٥٧ قوله الا من حدث. قال الكرماني معنى لا وضوء الا من حدث لا وضوء الا من الخارج من السبيلين ١٢ ٥٨ قوله ذات الرقاع بكسر الراء قيل هو اسم شجرة سميت الغزوة به وقيل سميت برقاع كانت في الويتهم ١٢ ك ٥٩ قوله يصلون في جراحاتهم اي من غير سيلان الدم والدليل عليه ما روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن الحسن انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا ١٢ ح ٦٠ قوله ليس في الدم وضوء قال العيني وهذا ليس بحجة لهم لانهم لا يرون العمل بفعل التابعي ولا هو حجة على الحنفية لانه لا يدل على الدم السائل ولئن سلمنا فابو حنيفة يقول التابعون رجال يزاحمونا ونزاحمهم ١٢

اسماء الرجال

مسدد بن مسرهد اسمٰعيل بن علية خالد الحذاء حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بالتصغير بنت كعب او بنت الحارث الانصارية حفص الحوضي البصري المتوفى ٢٢٥ه شعبة بن الحجاج اشعث بن سليم بن الاسود المحاربي الكوفي مسروق بن الاجدع الكوفي ابي عائشة باب التماس الوضوء عبد الله التنيسي مالك بن انس الامام اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان وقال الزهري محمد بن مسلم فيما رواه الوليد بن مسلم في مصنفه عن الاوزاعي وغيره ورواه ابن عبد البر في التمهيد من طريقه بسند صحيح وقال سفيان الثوري مالك بن اسمٰعيل بن غسان النهدي المتوفى ٢١٠ه اسرائيل بن يونس بن اسحاق السبيعي الهمداني ابو يوسف الكوفي المتوفى ١٦٠ه عاصم بن سليمان الاحول البصري المتوفى ١٤٢ه ابن سيرين محمد عبيدة على وزن كريمة ابن عمرو او ابن قيس بن عمرو السلماني المتوفى ٧٢ه محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادي سعيد بن سليمان الضبي البزاز ابو عثمان المتوفى ٢٢٥ه عباد بالتشديد ابن العوام الواسطي ابو سهل المتوفى ١٨٥ه ابن عون اسمه عبد الله تابعي ابن سيرين محمد انس بن مالك باب اذا شرب الكلب الخ عبد الله التنيسي مالك الامام ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي المدني الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز اسحٰق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي المتوفى ٢٥١ه وليس هو اسحٰق بن ابراهيم عبد الصمد هو ابو سهل ابن عبد الوارث ابي صالح الزيات وقال احمد بن شبيب بن سعيد ابو عبد الله التميمي الحبطي البصري المتوفى بعد المائتين ابي شبيب والد احمد يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حمزة بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب حفص بن عمر بن الحارث النمري الازدي البصري شعبة بن الحجاج ابن ابي السفر عبد الله بن سعيد بن الحشرج الشعبي اسمه عامر عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي المتوفى ٦٨ه وقيل انه عاش مائة وثمانين سنة ١٢ ق

حل اللغات

ميامن جمع ميمنة وهي الجهة اليمنى ترجله. الترجل تمشيط الشعر ينبع بتثليث الموحدة الخيوط جمع الخيط والحبال جمع الحبل والفرق بينهما ان الخيط ارق بالنسبة الى الحبل الثرى بفتح المثلثة والراء التراب الندي القملة بفتح القاف وسكون الميم واحد القمل فنزفه. يقال نزف الدم اذا خرج دم كثير حتى يضعف بثرة هي الجرح الصغير بزق اي تفل من نصر

صلاتكم قبل استقبال البيت عند استقبال البيت اي لا يبطل الله صلاتكم حين استقبلتم البيت فان استقبال البيت خير فلا يترتب عليه فساد الاعمال السابقة والله تعالى اعلم ا قوله وانه صلى اول صلاة صلاها) اي الى البيت صلاة العصر قيل صلاة العصر بالنصب على البدلية من اول صلاة وهو مفعول صلى وقيل بالرفع اي بتقدير المبتدأ قلت والاقرب عندي ان صلاة العصر مفعول صلى ونصب اول صلوة على انه حال مقدم والوجهان المذكوران بعيدان من حيث المعنى، يظهر عند التأمل والله تعالى اعلم ا قوله فداروا كما هم) الظاهر ان الكاف بمعنى على وما موصولة وهم مبتداء والخبر محذوف اي عليه والمعنى فداروا على الهيئة التي كانوا عليها وقيل للمبادرة وقيل للمقارنة. قلت المبادرة لا يظهر لها كبير معنى والمقارنة اقرب منها اي فداروا بما هم اي بالهيئة

حاشية السندي ١-١١

٥١ قوله فقال رجل اعجمی ای لا یفصح کلامه ولا یبینه وان کان عربیا۔ قس قوله ما الحدث کانه حمل الحدث علی البول والغائط واستبعدان یکونا مرادین لان المنتظر فی المسجد لا یحدث بالبول والغائط فی المسجد فاستفسر عن المراد واجاب ابوهریرة بان المراد الضرطة ومطابقة الحدیث للترجمة باعتبار ان الخارج من السبیلین شامل للریح ایضا کما هو شامل للبول والغائط وان مجرد التردد فی وجود الریح لا ینقضه ما لم یحصل له العلامة وقد وقع الاختلاف فی الریح الخارجة من القبل ١٢ خیر جاری ٥٢ قوله فقال فیه الوضوء۔ هذا مجمع علیه ولیس له مطابقة للترجمة قاله العینی وفی الخیر الجاری اما وجه مطابقة الحدیث للترجمة فباعتبار وجود النقض من الخارج عن السبیلین وان لم یدل علی الحصر اذ یکفی فی ذلک مطابقة الحدیث مناسب بجزء الترجمة ولا یلزم ان یدل کل حدیث علی کل الترجمة بل لو دل البعض علی البعض بحیث یدل کل ما فی الباب علی کل الترجمة تصح التعبیر بها انتهی ١٢ ٥٣ قوله اذا اعجلت۔ بضم الهمزة علی بناء المجهول او قحطت بفتح القاف وکسر الحاء علی بناء المعلوم وقیل بضم القاف معناه عدم الانزال فی الجماع مستعار من قحط المطر وقیل المشهور اقحطت بالهمزة یقال للذی اعجل من الانزال او جامع ولم ینزل اقحط وکلمة او اما للتنویع فی الحکم او للشک فالتنویع تعمیم الحکم لمن اعجل من خارج فلم ینزل ولمن قحط بنفسه۔ الخیر الجاری وفی العینی ولکن اجماع اهل العلم وائمة الفتوی علی وجوب الغسل من مجاوزة الختانان لامر الشارع بذلک انتهی ٥٤ قوله لا باس بالقراءة فی الحمام خص ذکره اذ الغالب ان اهله اصحاب الاحداث وکره القراءة فیه الحسن البصری والطائفة عینی ٥٥ قوله یکتب الرسالة۔ علی صیغة المصدر ای بکتابة الرسائل التی لا تخلو عن القرآن والاذکار وفی بعضها ویکتب بلفظ المجهول ١٢ ک ٥٦ قوله فی عرض الوسادة۔ بفتح العین اقصر الامتدادین والطول خلافه وفی بعضها عرض بضم العین وعرض الشئ ناحیته والوسادة المخدة کذا فی الکرمانی وفی العینی وزعم ابن التین ان الوسادة الفراش الذی ینام علیه فکان اضطجاع ابن عباس عند رؤسهما او ارجلهما کذا قال ابو الولید وقال النووی هذا باطل انتهی وقال العینی ومطابقة الحدیث للترجمة فی قراءة صلی الله علیه وسلم العشر الآیات بعد النوم فیه ان نومه لا ینقض الوضوء والظاهر انه وضع الحدیث بناء علی ظاهر الحدیث حتی توضأ بعد قیامه من النوم والا فلا مناسبة ١٢ عینی ٥٧ قوله الا من الغشی المثقل۔ الغشی بفتح الغین وسکون الشین وروی ایضا بکسر الشین وتشدید الیاء والمثقل بلفظ اسم الفاعل من الاثقال والمعنی من لم یتوضأ من الغشی الا الغشی المثقل وهذا رد لمن یعتقد وجوب الوضوء من الغشی المثقل وغیر المثقل ومثله یسمی قصر افراد۔ کذا فی التوضیح ١٢ ٥٨ عن شعبة ای انهما رویا هذا الحدیث بهذا الاسناد والمتن لکن لم یقولا فیه علیک الوضوء ١٢ فتح الباری ٥٩ قال الکرمانی الضمیر یعود الی القرآن ای الذکر والسلام ونحوهما ١٢

لیس علیه الا غسل محاجمه حدثنا آدم بن ابی ایاس قال ثنا ابن ابی ذئب قال ثنا سعید المقبری عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یزال العبد فی صلوة ما کان فی المسجد ینتظر الصلوة ما لم یحدث فقال رجل اعجمی ما الحدث یا ابا هریرة قال الصوت یعنی الضرطة حدثنا ابو الولید قال ثنا ابن عیینة عن الزهری عن عباد بن تمیم عن عمه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ینصرف حتی یسمع صوتا او یجد ریحا حدثنا قتیبة قال ثنا جریر عن الاعمش عن منذر ابی یعلی الثوری عن محمد بن الحنفیة قال قال علی کنت رجلا مذاء فاستحییت ان اسأل رسول الله صلی الله علیه وسلم فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال فیه الوضوء ورواه شعبة عن الاعمش حدثنا سعد بن حفص قال ثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة ان عطاء بن یسار اخبره ان زید بن خالد اخبره انه سأل عثمان ابن عفان قلت أرأیت اذا جامع فلم یمن قال عثمان یتوضأ کما یتوضأ للصلوة ویغسل ذکره قال عثمان سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألت عن ذلک علیا والزبیر وطلحة وابی بن کعب رضی الله عنهم فامروه بذلک حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة عن الحکم عن ذکوان ابی صالح عن ابی سعید الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ارسل الی رجل من الانصار فجاء ورأسه یقطر فقال النبی صلی الله علیه وسلم لعلنا اعجلناک فقال نعم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اعجلت او قحطت فعلیک الوضوء تابعه وهب قال ثنا شعبة ولم یقل غندر ویحیی عن شعبة الوضوء باب الرجل یوضئ صاحبه حدثنا ابن سلام قال انا یزید بن هارون عن یحیی عن موسی بن عقبة عن کریب مولی ابن عباس عن اسامة بن زید ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لما افاض من عرفة عدل الی الشعب فقضی حاجته قال اسامة فجعلت اصب علیه ویتوضأ فقلت یا رسول الله اتصلی قال المصلی امامک حدثنا عمرو بن علی قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت یحیی ابن سعید یقول اخبرنی سعد بن ابراهیم ان نافع بن جبیر بن مطعم اخبره انه سمع عروة بن المغیرة بن شعبة یحدث عن المغیرة بن شعبة انه کان مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سفر وانه ذهب لحاجة له وان المغیرة جعل یصب الماء علیه وهو یتوضأ فغسل وجهه ویدیه ومسح برأسه ومسح علی الخفین باب قراءة القرآن بعد الحدث وغیره وقال منصور عن ابراهیم لا بأس بالقراءة فی الحمام وبکتب الرسالة علی غیر وضوء وقال حماد عن ابراهیم ان کان علیهم ازار فسلم والا فلا تسلم حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن مخرمة بن سلیمن عن کریب مولی ابن عباس ان عبد الله بن عباس اخبره انه بات لیلة عند میمونة زوج النبی صلی الله علیه وسلم وهی خالته فاضطجعت فی عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلی الله علیه وسلم واهله فی طولها فنام رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اذا انتصف اللیل او قبله بقلیل او بعده بقلیل استیقظ رسول الله صلی الله علیه وسلم فجلس یمسح النوم عن وجهه بیده ثم قرأ العشر الآیات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الی شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام یصلی قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الی جنبه فوضع یده الیمنی علی رأسی واخذ باذنی الیمنی یفتلها فصلی رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم رکعتین ثم اوتر ثم اضطجع حتی اتاه المؤذن فقام فصلی رکعتین خفیفتین ثم خرج فصلی الصبح باب من لم یتوضأ الا من الغشی المثقل حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها اسماء بنت ابی بکر انها قالت اتیت عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم حین خسفت الشمس فاذا الناس قیام

اسماء الرجال

آدم بن ابی ایاس العسقلانی ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغیرة سعید بن ابی سعید المقبری ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی ابن عیینة هو سفیان الهلالی الزهری محمد بن مسلم عباد بن تمیم الانصاری عمه عبد الله بن زید المازنی قتیبة هو ابن سعید الثقفی جریر هو ابن عبد الحمید الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی سعد بن حفص ابو محمد الطلحی شیبان هو عبد الرحمن ابو معاویة النحوی یحیی هو ابن ابی کثیر البصری ابی سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء ابن یسار المدنی زید بن خالد المدنی الصحابی اسحق هو ابن منصور الکوسج النضر هو ابن شمیل ابو الحسن المازنی البصری شعبة ابن الحجاج العتکی الحکم بن عتیبة ابو محمد الکندی الکوفی تابعه ای تابع النضر وهب بن جریر بن حازم فیما وصله ابو العباس غندر محمد بن جعفر یحیی هو ابن سعید القطان باب الرجل یوضئ صاحبه ابن سلام هو محمد البیکندی یزید بن هرون ابو خالد الواسطی یحیی هو ابن سعید الانصاری موسی ابن عقبة الاسدی المدنی عمرو بن علی الفلاس البصری عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی یحیی بن سعید الانصاری سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری باب قراءة القرآن الخ وقال حماد هو ابن ابی سلیمان عن ابراهیم النخعی وصله الثوری اسمعیل هو ابن ابی اویس الاصبحی مالک الامام المدنی مخرمة بن سلیمان الوالبی باب من لم یتوضأ اسمعیل ومالک تقدما الآن هشام هو ابن عروة بن زبیر امرأته فاطمة بنت المنذر بن زبیر

حل اللغات مذاء صیغة مبالغة یعنی کثیر المذی خروجا لم یمن من الامناء ای لم یلق المنی افاض الافاضة الرجوع والدفع الشعب بکسر الشین الطریق فی الجبل الوسادة المخدة وقیل الفرش والمراد ههنا هو المعنی الاول شن قربة بالیة المثقل من الغشی ما یعطل الحواس بالکلیة والغشی بفتح الغین وکسر الشین مع شدة تحتیة بعدها بمعنی الغشاوة وهی الغطاء واصله مرض دماغی وهو طرف من الاغماء اخف منه ١٢

التی کانوا بها ثم رأیت القسطلانی نقل عن المصابیح ان الکاف بمعنی علی لکن قال وما کافة وهم مبتدأ حذف خبره ای علیه۔ قلت فحینئذ لا یظهر للکلام معنی ولا یظهر ان مرجع ضمیر علیه ماذا فافهم والله تعالی اعلم۔ (قوله فحسن اسلامه) بضم السین المخففة ای صار حسنا بمواطاة الظاهر الباطن ویمکن تشدید السین لیوافق روایة احسن احدکم اسلامه ای جعله حسنا بالمواطاة المذکورة والله تعالی اعلم (قوله وقال تعالی الیوم اکملت الخ) قد قدمنا ان مراد السلف من قولهم یزید وینقص او یکمل وینقص ونحوه انه یوصف فی الشرع بذلک اعم من ان یکون ذلک بزیادة فی الشرائع او بوجه آخر وبه یظهر الاستدلال بهذه الآیة والله تعالی اعلم (قوله الا ان تطوع) الذی یقول بالوجوب بالشروع یقول انه استثناء متصل لانه الاصل والمعنی الا اذا شرعت فی التطوع فیصیر واجبا علیک

۵۱ قوله الغشی۔ بفتح الغین وسکون الشین المعجمتین وبکسرتین وشدة تحتیة بمعنی الغشاوة وہی الغطاء، واصله مرض یحصل بطول القیام فی الحر وہو طرف من الاغماء واخف منه کذا فی المجمع وغیره وقال العینی والمناسبة للترجمة فی قوله تجلانی الغشی لانه لو کان مثقلا ینقض الوضوء کالاغماء، والدلیل علی انه لم یکن مثقلا انها کانت تصب الماء علی راسها لیزول الغشی ویدل ذلک علی ان حواسها کانت حاضرة انتہی کذا فی الخیر الجاری ۱۲

۵۲ قوله حتی الجنة والنار۔ یجوز فیهما الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلی ان یکون حتی ابتدائیة والجنة یکون مرفوعا علی انه مبتدا محذوف الخبر تقدیره حتی الجنة مرئیة والنار عطف علیه واما النصب فعلی ان یکون حتی عاطفة عطفت الجنة علی الضمیر المنصوب فی رأیته واما الجر فعلی ان یکون حتی جارة ۱۲ عینی

یصلون فاذا هی قائمة تصلی فقلت ما للناس فاشارت بیدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت اٰیة فاشارت ان نعم فقمت حتی تجلانی الغشی وجعلت اصب فوق رأسی ماء فلما انصرف رسول الله صلی الله علیه وسلم حمد الله و اثنی علیه ثم قال ما من شیء کنت لم اره الا قد رأیته فی مقامی هذا حتی الجنة والنار ولقد اوحی الی انکم تفتنون فی القبور مثل او قریبا من فتنة الدجال لا ادری ای ذلک قالت اسماء یؤتی احدکم فیقال له ما علمک بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادری ای ذلک قالت اسماء فیقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبینات والهدی فاجبنا واٰمنا واتبعنا فیقال نم صالحا فقد علمنا ان کنت لمؤمنا واما المنافق او المرتاب لا ادری ای ذلک قالت اسماء فیقول لا ادری سمعت الناس یقولون شیئا فقلته۔ باب مسح الرأس کله لقوله تعالی وامسحوا برء وسکم وقال ابن المسیب المرأة بمنزلة الرجل تمسح علی رأسها وسئل مالک ایجزی ان یمسح بعض رأسه فاحتج بحدیث عبد الله بن زید حدثنا عبد الله بن یوسف قال نا مالک عن عمرو بن یحیی المازنی عن ابیه ان رجلا قال لعبد الله بن زید وهو جد عمرو بن یحیی اتستطیع ان ترینی کیف کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یتوضأ فقال عبد الله بن زید نعم فدعا بماء فافرغ علی یده فغسل یده مرتین ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل یدیه مرتین مرتین الی المرفقین ثم مسح رأسه بیدیه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه حتی ذهب بهما الی قفاه ثم ردهما الی المکان الذی بدأ منه ثم غسل رجلیه۔ باب غسل الرجلین الی الکعبین حدثنا موسی قال نا وهیب عن عمرو عن ابیه شهدت عمرو بن ابی حسن سأل عبد الله ابن زید عن وضوء النبی صلی الله علیه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبی صلی الله علیه وسلم فاکفأ علی یده من التور فغسل یدیه ثلثا ثم ادخل یده فی التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلث غرفات ثم ادخل یده فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل یده فغسل یدیه مرتین الی المرفقین ثم ادخل یده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجلیه الی الکعبین۔ باب استعمال فضل وضوء الناس وامر جریر بن عبد الله اهله ان یتوضؤا بفضل سواکه حدثنا اٰدم قال ثنا شعبة قال ثنا الحکم قال سمعت ابا جحیفة یقول خرج علینا النبی صلی الله علیه وسلم بالهاجرة فاتی بوضوء فتوضأ فجعل الناس یاخذون من فضل وضوئه فیتمسحون به فصلی النبی صلی الله علیه وسلم الظهر رکعتین والعصر رکعتین وبین یدیه عنزة وقال ابو موسی دعا النبی صلی الله علیه وسلم بقدح فیه ماء فغسل یدیه ووجهه فیه ومج فیه ثم قال لهما اشربا منه وافرغا علی وجوهکما ونحورکما حدثنا علی بن عبد الله قال ثنا یعقوب بن ابراهیم بن سعد قال ثنا ابی عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنی محمود بن الربیع هو الذی مج رسول الله صلی الله علیه وسلم فی وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور وغیره یصدق کل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبی صلی الله علیه وسلم کادوا یقتتلون علی وضوئه۔ باب حدثنا عبد الرحمن بن یونس قال حدثنا حاتم بن اسمعیل عن الجعد قال سمعت السائب بن یزید یقول ذهبت بی خالتی الی النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ان ابن اختی وقع فمسح رأسی ودعا لی بالبرکة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الی خاتم النبوة بین کتفیه مثل زر الحجلة۔ باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة حدثنا مسدد قال ثنا خالد بن عبد الله قال ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن عبد الله بن زید انه افرغ من الاناء علی یدیه فغسلهما ثم

ای | رأیت | فی القبر مثلا | قد | الرأس | رسول الله | قال ابو عبد الله | کانوا | الجعید

۵۳ قوله ان رجلا۔ هو عمرو بن ابی حسن جد عمرو بن یحیی کذا فی القسطلانی والمراد بالجد ههنا اخو عمارة ابن ابی الحسن علی المجاز لانه عم ابیه وصنوه کما سیأتی فی الآتی ۱۲ خیر جاری ۵۴ قوله واستنثر۔ ای اخرج الماء من الانف بریحه باعانة یده او بغیرها بعد اخراج الاذی ومعنی استنشق ادخل الماء فی انفه بان جذبه بریح انفه ۱۲ مجمع البحار ۵۵ قوله ثلث غرفات۔ قال الکرمانی یحتمل انها کانت المضمضة ثلثا والاستنشاق ثلثا او کانت الثلث لهما هذا هو الظاهر قلت الظاهر هو الاول لا الثانی لانه ثبت فیما رواه الترمذی وغیره انه مضمض ثلثا واستنشق ثلثا ۱۲ ع ۵۶ قوله فضل وضوء۔ هو بفتح الواو والمراد بالفضل ما بقی من الماء بعد التوضی او الذی یتقاطر بعده کذا فی العینی ۔۔۔ قوله بفضل سواکه وفی بعض طرقه کان جریر یستاک ویغمس رأس سواکه فی الماء ویقول لاهله توضؤا بفضله لا یری به باسا وهذه الروایة مبینة للمراد وقد استشکل ایراد البخاری له فی هذا الباب المعقود لطهارة الماء المستعمل واجیب بانه ثبت ان السواک مطهرة للفم فاذا خالط الماء ثم حصل الوضوء بذلک الماء کان فیه استعمال المستعمل فی الطهارة ۱۲ فتح الباری ۵۷ قوله ومج فیه۔ ای صب ما تناوله من الماء بقیته فی الاناء ومطابقته من حیث انه صلی الله علیه وسلم لما غسل یدیه ووجهه فی القدح صار الماء مستعملا ولکنه طاهر والا لما امر بشربه وافراغه ۱۲ عینی ۵۸ قوله وقع۔ بلفظ الماضی بمعنی وقع فی المرض وفی بعضها وقع بکسر القاف وبالتنوین بمعنی وجع بالجیم المکسور والتنوین وهو لابی ذر بالجیم روایة کریمة وعلیه الاکثرون۔ کذا فی الخیر الجاری والعینی ۱۲ ۵۹ قوله زر الحجلة بکسر الزای ثم الراء المشددة واحد ازرار القمیص والحجلة بالمهملة والجیم المفتوحتین واحدة حجال العروس وهو بیت کالقبة یزین بالثیاب والاسرة والستور ولها عری وازرار کبار هذا هو المشهور الذی قاله الجمهور۔ ۱۲ ک

اسماء الرجال

باب مسح الرأس کله وقال ابن المسیب سعید وصله ابن ابی شیبة عبد الله بن یوسف التنیسی مالک امام دار الهجرة عمرو بن یحیی بن عمارة بن ابی حسن رجلا هو عمرو بن ابی حسن جد عمرو بن یحیی المازنی باب غسل الرجلین الی الکعبین موسی بن اسمعیل التبوذکی وهیب مصغرا ابن خالد الباهلی عمرو بن یحیی ابن عمارة بن ابی الحسن المازنی عمرو بن ابی حسن اخا عمارة وعم یحیی بن عمارة باب استعمال فضل وضوء آدم بن ابی ایاس شعبة بن الحجاج حکم بفتح الحاء ابن عتیبة مصغرا التابعی احد الاعلام الکوفی ابا جحیفة بالتصغیر وهب بن عبد الله السوائی الثقفی المتوفی ۷۴ھ وقال ابو موسی عبد الله بن قیس الاشعری مما اخرجه المؤلف فی المغازی علی بن عبد الله المدینی احد الائمة یعقوب هو القرشی المدنی الزهری المتوفی ۲۰۸ھ صالح بن کیسان ابن شهاب الزهری محمود بن الربیع بجلیس وقال عروة بن الزبیر بن العوام مما وصله المؤلف فی کتاب الشروط باب المسور بن مخرمة الزهری عبد الرحمن البغدادی مات نجاة ۲۲۴ھ حاتم الکوفی مات ۱۸۶ھ جعد بفتح الجیم وللاکثرین الجعید بالتصغیر وهو المشهور ابن عبد الرحمن السدنی الکندی السائب الکندی مات ۹۱ھ خالتی لم تسم باب من مضمض الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطی ابو الهیثم مات ۱۸۲ھ عمرو بن یحیی المازنی الانصاری عبد الله بن زید الانصاری ۱۲ قس تق

حل اللغات تفتنون الافتتان الابتلاء یجزی روی من الافعال ومن ضرب ایضا والمعنی فی الجمیع یکفی تور بفتح التاء وسکون الواو بمعنی الطست وقیل هو قدح کبیر وقیل اناء صغیر من صفر او حجر نحورکما النحر جمع النحر وهو الصدر وقع بلفظ الماضی وفی بعض الروایات بکسر القاف والتنوین علی انه صیغة الصفة ومعناه وجع زر بکسر الزای کبد هار ای مهملة مشددة هو واحد ازرار القمیص الحجلة بالحاء المهملة المفتوحة بعدها جیم مفتوحة هو بیت کالقبة یزین للعروس بالثیاب والستور من کرمانی

حاشیة السندی ص ۱۲ فیستدل بهذا الحدیث علی ان الشروع موجب - قلت لکن لا یظهر هذا فی الزکاة اذ الصدقة قبل الاعطاء لا تجب وبعده لا توصف بالوجوب ولا یقال انه صار واجبا بالشروع فلزم اتمامه فالوجه انه استثناء منقطع ای لکن التطوع جائز او خیر ویمکن ان یقال من باب المبالغة فی نفی واجب اٰخر علی معنی لیس علیک واجب اٰخر الا التطوع والتطوع لیس بواجب فلا واجب غیر المذکور والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فانه یرجع من الاجر بقیراطین) الباء متعلق بیرجع من بیان لقیراطین (قوله خوف المؤمن من ان یحبط عمله) ای خوفه من ان یکون منافقا فیحبط لذلک عمله وهو لا یعلم بنفاقه لکمال غفلته او خوفه من ان یحبط عمله بشؤم معاصیه کما رفع علم لیلة القدر من قلبه صلی الله تعالی علیه وسلم لشؤم الاقتصار (قوله ان اکون مکذبا)

٥١ قوله فمسح برأسه قال الكرمانی فان قلت این دلالة الحدیث علی الترجمة قلت اطلاق قوله مسح برأسه حیث لم یقید بمرتین ولا بمرات فان قلت کان الاولی ان یذکر فی هذه الترجمة روایة موسی عن وهیب اذ صرح فیها بلفظ مرة قلت نعم لاشک ان دلالة علیه اظهر من دلالة هذا الحدیث لکنهم یعتبرون السیاق فلعل موسی ماکان سیاق کلامه لبیان کون المسح مرة وان کان والاعلیه بخلاف سیاق سلیمان فانه ساق الکلام لهذا الغرض انتهی کلام الکرمانی ١٢ ٥٢ قوله بالحمیم ومن بیت نصرانیة ۔ قال العینی فی روایة کریمة بالحمیم من بیت نصرانیة بحذف الواو وهو غیر صحیح لانهما اثران مستقلان انتهی وفی الکرمانی فان قلت ما وجه مناسبته بالترجمة قلت غرض البخاری فی هذا الکتاب لیس منحصرا فی ذکر متون الاحادیث بل یرید الافادة اعم من ذلک ولهذا یذکر آثار الصحابة وفتاوی السلف واقوال العلماء ومعانی اللغات وغیرها فقصد ههنا بیان التوضی بالماء الذی مسته النار وسخن بها بلاکراهة دفعا لقول مجاهد وبالماء الذی من بیت النصرانیة ردا لمن قال بان الوضوء بسورها مکروه ولما کان هذا الاخیر الذی هو مناسب لترجمة الباب من فعل عمر رض ذکر الامر الاول ایضا وان لم یکن مناسبا لاشتراکهما فی کونهما من فعله تکثیر اللفائدة ویحتمل ان یکون هذا قضیة واحدة ای توضأ من بیت النصرانیة من ماء حمیم ویکون المقصود ذکر استعمال سور المرأة النصرانیة وذکر الحمیم انما هو لبیان الواقع فیکون مناسبته للترجمة ظاهرة انتهی ١٢ ٥٣ قوله جمیعا ای من اناء واحد کما ورد فی بعض الروایات والاحادیث یفسر بعضها بعضا وبه یناسب الترجمة کذا یفهم من العینی ١٢ ٥٤ قوله المخضب ۔ بکسر المیم وسکون الخاء وفتح الضاد المعجمتین وآخره موحدة الاناء الذی یغسل فیها الثیاب وقد یطلق علی الاناء صغر او کبر والقدح اکثر ما یکون من الخشب وعطف الخشب والحجارة لیس من عطف العام علی الخاص فقط بل بین هذین وهذین عموم وخصوص من وجه ١٢ تلخیص ٥٥ قوله والخشب بفتح الخاء المعجمة جمع خشبة وکذلک الخشب بفتحتین وبسکون الشین ومراده اناء الخشب وکذلک اناء الحجارة ١٢ عینی ٥٦ قوله فی تور من صفر بضم صاد وسکون فاء وکسر الصاد لغة ضرب من النحاس تعمل منه الاوانی المحکم وقیل ما اصفر منه کذا فی المجمع وفی الکرمانی وکان مناسبا ان یذکر هذا الحدیث فی الباب الذی بعده ای باب الوضوء من التور قلت لعل ایراده فی هذا الباب من جهة ان ذلک التور کان علی شکل القدح او من جهة انه حجر لان الصفر من انواع الاحجار انتهی ١٢

غسل او مضمض واستنشق من کفة واحدة ففعل ذلک ثلثا فغسل یدیه الی المرفقین مرتین مرتین ومسح برأسه ما اقبل وما ادبر وغسل رجلیه الی الکعبین ثم قال هکذا وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم

باب مسح الراس مرة

حدثنا سلیمن بن حرب قال ثنا وهیب قال ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه قال شهدت عمرو بن ابی حسن سأل عبد الله بن زید عن وضوء النبی صلی الله علیه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فکفأه علی یدیه فغسلهما ثلثا ثم ادخل یده فی الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات من ماء ثم ادخل یده فی الاناء فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل یده فی الاناء فغسل یدیه الی المرفقین مرتین مرتین ثم ادخل یده فی الاناء فمسح برأسه فاقبل بیده وادبر بها ثم ادخل یده فی الاناء فغسل رجلیه **حدثنا** موسی قال حدثنا وهیب وقال مسح برأسه مرة

باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر رضی الله عنه بالحمیم ومن بیت نصرانیة

حدثنا عبد الله بن یوسف قال ثنا مالک عن نافع عن ابن عمر انه قال کان الرجال والنساء یتوضؤن فی زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم جمیعا

باب صب النبی صلی الله علیه وسلم وضوءه علی المغمی علیه

حدثنا ابو الولید قال ثنا شعبة عن محمد بن المنکدر قال سمعت جابرا یقول جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم یعودنی وانا مریض لا اعقل فتوضأ وصب علی من وضوئه فعقلت فقلت یا رسول الله لمن المیراث انما یرثنی کلالة فنزلت آیة الفرائض

باب الغسل والوضوء فی المخضب والقدح والخشب والحجارة

حدثنا عبد الله بن منیر سمع عبد الله بن بکر قال ثنا حمید عن انس قال حضرت الصلوة فقام من کان قریب الدار الی اهله وبقی قوم فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم بمخضب من حجارة فیه ماء فصغر المخضب ان یبسط فیه کفه فتوضأ القوم کلهم قلنا کم کنتم قال ثمانین وزیادة **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن برید عن ابی بردة عن ابی موسی ان النبی صلی الله علیه وسلم دعا بقدح فیه ماء فغسل یدیه ووجهه فیه ومج فیه **حدثنا** احمد بن یونس قال ثنا عبد العزیز بن ابی سلمة قال ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن عبد الله بن زید قال اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاخرجنا له ماء فی تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلثا ویدیه مرتین مرتین ومسح برأسه فاقبل به وادبر وغسل رجلیه **حدثنا** ابو الیمان قال انا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عبید الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة قالت لما ثقل النبی صلی الله علیه وسلم واشتد به وجعه استأذن ازواجه فی ان یمرض فی بیتی فاذن له فخرج النبی صلی الله علیه وسلم بین رجلین تخط رجلاه فی الارض بین عباس ورجل آخر قال عبید الله فاخبرت عبد الله بن عباس فقال اتدری من الرجل الآخر قلت لا قال هو علی بن ابی طالب وکانت عائشة تحدث ان النبی صلی الله علیه وسلم قال بعد ما دخل بیته واشتد وجعه هریقوا علی

اسماء الرجال

باب مسح الرأس مرة سلیمن بن حرب الواشحی البصری وهیب بضم الواو ابن خالد بن العجلان الباهلی عمرو بن یحیی بن عمارة بن ابی الحسن المازنی المدنی موسی هو ابن اسمعیل التبوذکی وهیب هو ابن خالد المذکور آنفا **باب** وضوء الرجل مع امرأته عبد الله ابن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر المدنی **باب** صب النبی صلعم وضوءه ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة هو ابن الحجاج العتکی محمد بن المنکدر بن عبد الله بن الهدیر بالتصغیر التیمی المدنی مات سنة ١٣٠ھ جابر هو ابن عبد الله الانصاری ۔ **باب** الغسل والوضوء فی المخضب عبد الله بن منیر السهمی المروزی مات ٢٤١ عبد الله بن بکر ابا وهب البصری مات ٢٠٨ محمد بن العلاء ابو کریب الهمدانی الکوفی ابو اسامة هو حماد بن اسامة الکوفی برید بضم الموحدة ابن عبد الله یروی عن جده ابی بردة عامر بن ابی موسی الاشعری ابی موسی هو عبد الله بن قیس الاشعری احمد بن یونس نسبه لجده وابوه عبد الله عبد العزیز هو ابن الماجشون المدنی عمرو بن یحیی عن ابیه یحیی ابن عمارة عن عبد الله بن زید ومر فی هذه الصفحة ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم ۔

حل اللغات

کفة ای غرفة کفأه من باب فتح ای امالہ الحمیم الماء السخن کلالة اختلفت الاقوال فی تفسیر الکلالة اصحها ما عدم الوالد والولد مخضب اسم آلة من الخضب وهو الاناء الذی یغسل فیه الثیاب وقد یطلق علی الاناء صغیرا کان او کبیرا ۔ القدح اکثره یکون من الخشب الخشب روی بفتح الخاء وضمها وسکون الشین وعلی کلا التقدیرین هو جمع خشبة ثقل من باب کرم المعنی اشتد مرضه یمرض تفعیل من المرض یقال مرضت تمریضا اذا اقمت علی الرجل فی مرضه تفقد احواله وتخدمه تخط ای یؤثر برجله علی الارض ۔

حاشیة السندی ١٢

بکسر الذال ای مکذب فی الباطن للحق الذی اذکره فی الظاهر منافقا واتهم النفس علی هذا الوجه من کمال الایمان او اکذب قولی بعملی او بفتح الذال ای یکذبنی عملی (قوله ان تؤمن بالله) ای تصدق بوحدانیته وبما یلیق به من الصفات فالمراد بقوله ان تؤمن المعنی اللغوی والایمان المسئول عنه الشرعی فلا دور وفی هذا التفسیر اشارة الی ان الفرق بین اللغوی والشرعی بخصوص المتعلق فی الشرعی و الله تعالی اعلم (قوله وبلقائه) قیل هو الموت قلت موت کل احد بخصوصه امر معلوم لا یمکن ان ینکره احد فلا یحسن التکلیف بالایمان به فالمراد والله تعالی اعلم موت العالم وفناؤه کلیة وقیل هو الجزاء و الحساب وعلی التقدیرین هو غیر البعث وقال النووی ولیس المراد باللقاء رؤیة الله تعالی فان احدا لا یقطع لنفسه برؤیة الله تعالی لان الرؤیة مختصة بالمؤمنین ولا یدری بما ذا یختم له اه قلت وهذا انما

مِن سبع قِرَبٍ لم تُحلَل اَوكِيَتُهُنّ لعلي اَعهَدُ الى الناس واُجلِسَ فى مِخضَبٍ لحفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ثم طَفِقنا نصُبُّ عليه تلك حتى طَفِقَ يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس **باب الوضوء من التَّور** حدثنا خالد بن مَخلَد قال ثنا سليمٰن قال حدثنى عَمرو بن يحيى عن ابيه قال كان عمى يُكثِرُ من الوُضوء فقال لعبد الله بن زيد اخبرنى كيف رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بتَورٍ من ماء فكفأ على يديه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يده فى التَّور فمضمض واستنثر ثلث مرات من غرفةٍ واحدة ثم ادخل يده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلث مرات ثم غسل يديه الى المِرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيده ماءً فمسح رأسه فادبر بيديه واقبل ثم غسل رجليه فقال هٰكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ حدثنا مُسَدَّدٌ قال ثنا حمّاد عن ثابت عن أنسٍ ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا باناءٍ من ماء فاُتِيَ بقدحٍ رَحرَاحٍ فيه شئ من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلتُ اَنظُر الى الماء ينبَعُ من بين اَصابعه قال انس فحزرتُ من توضأ ما بين السبعين الى الثمانين **باب الوضوء بالمُدِّ** حدثنا ابو نُعَيمٍ قال ثنا مِسعَرٌ قال حدثنى ابن جَبرٍ قال سمعتُ انسًا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يَغسِلُ او كان يغتسِلُ بالصَّاعِ الى خمسة امدادٍ ويتوضأ بالمُدِّ **باب المسح على الخفين** حدثنا اَصبَغُ بن الفَرَجِ عن ابن وَهبٍ قال حدثنى عمرو قال حدثنى ابو النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخُفَّين وان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذٰلك فقال نعم اذا حدّثك شيئًا سعدٌ عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره وقال موسى بن عُقبة اخبرنى ابو النضر ان ابا سلمة اخبره ان سعدًا فقال عمر لعبد الله نحوه حدثنا عمرو بن خالد الحَرّانى قال ثنا اللَّيث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جُبَيرٍ عن عُروة بن المُغيرة عن ابيه المُغيرة بن شُعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتَّبَعَه المُغيرة باِداوةٍ فيها ماءٌ فصبَّ عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين حدثنا ابو نُعَيمٍ قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سَلَمة عن جعفر بن عمرو بن اُمَيَّة الضَّمرى ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخُفَّين وتابعه حربٌ واَبانٌ عن يحيى حدثنا عَبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعى عن يحيى عن ابى سلمة عن جعفر بن عمرو بن اُمَيَّة عن ابيه قال رأيتُ النبى صلى الله عليه وسلم يمسح على عِمامته وخفيه وتابعه مَعمَر عن يحيى عن ابى سلمة عن عمرو رأيتُ النبى صلى الله عليه وسلم **باب اذا ادخل رِجليه وهُما طاهرتان** حدثنا ابو نُعَيمٍ قال ثنا زكريا عن عامر عن عُروة بن المغيرة عن ابيه قال كنتُ مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ فاَهوَيتُ لِاَنزِعَ خُفَّيه فقال دَعهُما فانى اَدخلتُهما طاهرتين فمسح عليهما

ـ۱ قوله لم تحلل بصيغة المجهول اوكيتهن جمع وكاء وهو ما يشد به فم القربة ولعل ذلك اشارة الى كونها مملوة وقيل اشارة الى صفاء مائها عن مخالطة الايدى والقرب انما توكى وتحل على ذكر الله فاشترط ليكون قد جمع بركة الذكر فى شدها وحلها معا وفى عدد السبع بركة لان له دخولا كثيرا فى كثير من امور الشريعة ولان الله تعالى خلق كثيرا من مخلوقاته سبعا ۱۲ من العينى وك ورخ ـ۲ قوله اعهد من باب علم لعلى اوصى اليهم عهدت اليه اوصيته ۱۲ ع ـ۳ قوله الى الناس فصلى بهم وخطبهم على ما يأتى ان شاء الله تعالى ۱۲ ـ۴ قوله الوضوء فى نسخة ضبط بفتح الواو وفى حاشيتها لعله يسرف من الماء ۱۲ خير جارى ـ۵ قوله غرفة والمعنى انه جمع بينهما ثلث مرات كل مرة من غرفة واحدة ۱۲ خ ـ۶ قوله رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها سكون اى متسع الفم وقال الخطابى الرحراح الاناء الواسع الفم القريب القعر ومثله لا يسع الماء الكثير فهو ادل على عظم المعجزة قلت وهذه تشبه بالطست وبهذا يظهر مناسبة الحديث للترجمة ۱۲ فتح البارى ـ۷ قوله فحزرت بتقديم الزاء على الراء وهو الخرص والتقدير ۱۲ ع ـ۸ قوله الى الثمانين فان قلت روى انس فى باب الغسل والوضوء فى المخضب انهم كانوا ثمانين وزيادة ويروى فى باب علامات النبوة تارة انهم زهاء ثلاث مائة وتارة انهم سبعون ويروى ايضا جابر بن عبد الله انهم كانوا خمس عشرة مائة فما وجه الجمع بينها قلت هى قضايا متعددة فى مواطن مختلفة فان قلت اين ذكر التور فى هذا الاسناد ليناسب الترجمة قلت قال الجوهرى التور هو الاناء الذى يشرب منه وهو صادق على القدح الرحراح ۱۲ كرمانى ـ۹ قوله بالمد بالضم والتشديد وهو رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق وقوله بالصاع هو الذى يكال به وهو اربعة امداد وقوله الى خمسة امداد بيان لغايته حاصله انه لم ينقص عن اربعة امداد ولم يزد على خمسة قال النووى اجمع المسلمون على ان الماء الذى يجزئ فى الغسل غير مقدر بل يكفى فيه القليل والكثير اذا وجد شرط الغسل والمستحب ان لا ينقص فى الغسل عن صاع وفى الوضوء عن مد وما فى الحديث معتبر على التقريب لا على التحديد ۔ك قال السيوطى فى التوشيح وقد روى مسلم عن عائشة رض انه اغتسل معها من اناء وهو الفرق وهو ثلثة آصع ۱۲ ـ۱۰ قوله باب المسح على الخفين قال ابن الهمام فى فتح القدير والاخبار فيه مستفيضة قال ابو حنيفة ما قلت بالمسح حتى جاءنى فيه مثل ضوء النهار وعنه اخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لان الآثار التى جاءت فى حيز التواتر وقال ابو يوسف خبر المسح يجوز نسخ الكتاب به لشهرته انتهى كلام ابن الهمام وفى العينى لا ينكره الا المبتدع الضال وقال الحسن البصرى ادركت سبعين من الصحابة كلهم يرى المسح على الخفين ولهذا رآه ابو حنيفة من شرائط السنة والجماعة فقال نحن نفضل الشيخين ونحب الختنين ونرى المسح على الخفين وحديث المغيرة كان غزوة تبوك فسقط قول من يقول ان آية الوضوء مدنية والمسح منسوخ بها لان المائدة نزلت قبل غزوة تبوك ويدل عليه حديث جرير انه رأى النبى صلعم مسح على الخفين وهو اسلم بعد المائدة وكان القوم يعجبهم ذلك انتهى ۱۲ ـ۱۱ قوله ان سعدا فقال خبره محذوف التقدير ان سعدا حدث ابا سلمة ان رسول الله صلعم مسح على الخفين ۱۲ ع ـ۱۲ قوله يمسح قيل كمل عليها بعد مسح الناصية والى عدم الاقتصار عليها ذهب الجمهور ۱۲ تف ـ۱۳ قوله عمامة قال ابن بطال قال الاصيلى ذكر العمامة فى هذا الحديث من خطأ الاوزاعى ۱۲ ك ـ۱۴ قوله عن عمرو بالواو باسقاط جعفر الثابت فى الرواية السابقة وهذا هو السبب فى سياق المؤلف الاسناد ثانيا ليبين انه ليس فى رواية معمر ذكر جعفر بين ابى سلمة وعمرو وهذه المتابعة رواها عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر بدون ذكر العمامة وهى مرسلة ۱۲ قسطلانى ؞

اسماء الرجال

باب الوضوء من التور خالد بن مخلد القطوانى البجلى سليمان بن بلال عمرو بن يحيى بفتح العين عمى عمرو بن ابى حسن مسدد بن مسرهد حماد بن زيد لا حماد بن سلمة ثابت البنانى انس بن مالك رض باب الوضوء بالمد ابو نعيم الفضل بن دكين مسعر كمنبر ابن كدام بكسر الكاف مات ۱۵۵ ابن جبر عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك انس بن مالك رض باب المسح على الخفين اصبغ ابو عبد الله القرشى ابن وهب المصرى صاحب مالك اسمه عبد الله عمرو بن الحارث البوامية ابو النضر كنية سالم بن ابى امية القرشى المدنى ابى سلمة عبد الله بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهرى ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمٰن النحوى يحيى بن ابى كثير التابعى ابى سلمة المذكور آنفا تابعه حرب بن شداد وصله النسائى وتابعه ابان بن يزيد العطار وصله الامام احمد والطبرانى فى الكبير عبدان لقب عبد الله بن عثمان العتكى عبد الله بن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمٰن ابن عمرو بن ابى عمرو ابو عمرو الفقيه يحيى المذكور آنفا وتابعه معمر بن راشد مرسلا لان ابا سلمة لم يسمع من عمرو باب اذا ادخل رجليه ابو نعيم الفضل بن دكين زكريا بن ابى زائدة الكوفى عامر بن شراحيل الشعبى التابعى عروة بن المغيرة بن شعبة ۱۲ قسطلانى ؞

حل اللغات اوكيتهن جمع الوكاء وهو ما يشد به فم القربة اعهد من سمع والعهد الوصية رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها سكون وهو الاناء الواسع الفم قريب القعر ومثله لا يسع من الماء كثيرا المد بضم الميم وتشديد الدال رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق الصاع هو كيل يسع اربعة امداد الحرانى نسبة الى حران بلدة قديمة بين دجلة والفرات ۱۲ ؞ ـ۵ لان حماد بن سلمة لم يسمع منه مسدد ۱۲ قس ؞

حاشية السندى الايمان بتحقق الرؤية لمن اراد الله تعالى من غير ان يختص باحد بعينه ومثله الايمان بالجنة والنار وليس فى الحديث ما يقتضى ايمان كل شخص برؤيته الله تعالى كما لا يخفى والله تعالى اعلم ثم رأيت الشراح قد اعترضوا على النووى بما ذكرنا فلله الحمد على التوفيق (قوله ان تعبد الله) اى توحده بلسانك على وجه يعتد به فيشمل الشهادتين فوافقت هٰذه الرواية رواية عمر وكذا حديث بنى الاسلام على خمس اه سندى (قوله ما الاحسان) اى الاحسان فى العبادات او الاحسان الذى حث الله تعالى العباد على تحصيله فى الكتاب بقوله والله يحب المحسنين (قوله كانك تراه) صفة مصدر محذوف اى عبادة كانك فيها تراه او حال اى والحال كانك تراه وليس المقصود على تقدير الحالية ان ينتظر بالعبادة تلك الحال فلا يعبد قبل تلك الحال بل المقصود تحصيل تلك الحال فى العبادة والحاصل ان الاحسان هو مراعاة الخشوع

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق واكل ابو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم لحما فلم يتوضؤا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية ان اباه اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعي الى الصلوٰة فالقى السكين فصلى ولم يتوضأ باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي ادنى خيبر فصلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثري فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا اصبغ قال انا ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ باب هل يمضمض من اللبن حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهري باب الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين او الخفقة وضوءا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس في الصلوٰة فلينم حتى يعلم ما يقرأ باب الوضوء من غير حدث حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن عمرو ابن عامر قال سمعت انسا ح وحدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفين قال حدثني عمرو بن عامر عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوٰة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي احدنا الوضوء ما لم يحدث حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمن قال حدثني يحيى بن سعيد قال اخبرني بشير بن يسار قال اخبرني سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فاكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى المغرب فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بحائط من حيطان المدينة او مكة فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما

(حاشیہ: ن یمضمض، یتمضمض — ف هشام بن عروة — ن وصلى — ن مكة او المدينة)

ف ۱ قوله لم يتوضأ من لحم الشاة قيد لحم الشاة ليندرج ما هو مثلها وما دونها في حكمها قال ابن التين ليس في حديث الباب ذكر السويق قال بعضهم اجيب بانه دخل من باب الاولى لانه اذا لم يتوضأ من اللحم مع دسومته فعدمه من السويق اولى ولعله اشار بذلك الى الحديث في الباب الذي بعده ۱۲ عيني ف ۲ قوله والسويق دقيق الشعير المقلو او السلت المقلو ويكون من القمح ۱۲ ف ۳ قوله اباه اخبره هو عمرو بن امية بن عبد الله بن خويلد الضمري ۱۲ ف ۴ قوله يحتز بالحاء المهملة والزاي اي يقطع ۱۲ ع ف ۵ قوله بالازواد جمع زاد وهو طعام يتخذ للسفر ۱۲ ع ف ۶ قوله اصبغ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة وفي آخره غين معجمة ابو عبد الله ابن الفرج بالجيم القرشي المصري ۱۲ عيني ف ۷ قوله كتفا اي لحم كتف فيه دلالة على عدم الوضوء عن اكل اللحم اي لحم كان اعلم انه كان ينبغي ان يذكر هذا الحديث في الباب الذي قبله لمطابقته الترجمة ولذا سأل الكرماني بقوله فان قلت هذا الحديث لا يتعلق بالترجمة ثم اجاب بقوله قلت الباب الاول من هذين البابين هو اصل الترجمة لكن لما كان في الحديث الثاني حكم آخر سوى عدم التوضي وهو المضمضة ادرج بين الاحاديث بابا آخر مترجما بذلك الحكم تنبيها على الفائدة التي في ذاك الحديث الزائدة على الاصل او هو من قلم الناسخين لان النسخة التي عليها خط الفربري هذا الحديث فيها في الباب الاول وليس في هذا الباب الا الحديث الاول منهما وهو ظاهر قلت هذا بلا شك من النساخ الجهلة ۱۲ عيني ف ۸ قوله بفتحتين الشي الذي يظهر على اللبن من الدهن ۱۲ ع ف ۹ قوله الوضوء من النوم فيه اقوال الاول ان النوم لا ينقض الوضوء بحال الثاني ينقض على كل حال الثالث كثيره ينقض بكل حال وقليله لا الرابع اذا نام على هيأة من هيآت المصلي كالراكع والساجد والقائم والقاعد لا ينقض سواء كان في الصلوٰة او لم يكن فان نام مضطجعا او مستلقيا على قفاه انتقض وهو قول ابي حنيفة وداؤد وقول غريب الشافعي وفيه اقوال أخر ذكرها العيني وغيره ۱۲ ف ۱۰ قوله من النعسة الخ هو فتور في الحواس ۱۲ ك ف ۱۱ قوله او الخفقة هي تحريك الرأس عند غلبة النوم ۱۲ ك ف ۱۲ قوله فان احدكم الى قوله فيسب نفسه فيه دلالة على ان نفس النعسة لا ينقض الوضوء والا لم يحتج الى هذا التعليل بل كان الامر لاجل نقض الوضوء وقال العيني وجه مطابقة هذا الحديث والذي بعده للترجمة يفهم من معنى الحديث فان النبي صلى الله عليه وسلم لما اوجب قطع الصلوٰة وامر بالرقاد دل ذلك على انه كان مستغرقا في النوم فانه علل ذلك بقوله فان احدكم الى آخره وفهم من ذلك انه اذا كان النعاس اقل من ذلك ولم يغلب عليه فانه معفو عنه ولا وضوء فيه انتهى ـ خير جاري وكذا في الكرماني ۱۲ ف ۱۳ قوله ولم يتوضأ هذا لتبليغ حكم الجواز والاول على الاستحباب والمطابقة باعتبار الجزء الاخير وهو ان الوضوء من غير حدث غير واجب كذا في الخير الجاري وفي الكرماني فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت لفظ الحكم مقدر عند الترجمة اي باب حكم الوضوء من غير حدث ثبوتا وانتفاء فحينئذ الدلالة ظاهرة ۱۲ ف ۱۴ قوله من الكبائر اي التي وعد من اجتنبها بالمغفرة ۱۲ ف

ف ۱ الموزون موزون الثوبان ۱۲

اسماء الرجال

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رض عطاء بن يسار مولى ميمونة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري اباه عمرو بن امية الضمري باب من مضمض من السويق عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني سويد بن النعمان الاوسي المدني شهد احدا وما بعدها ابن وهب عبد الله المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابي مسلم ابو رشدين مولى ابن عباس باب هل يمضمض من اللبن يحيى بن بكير مضى قريبا قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو رجاء الليث وعقيل وابن شهاب مروا آنفا تابعه يونس هو ابن يزيد وصله مسلم وصالح ابن كيسان المدني وصله ابو العباس باب الوضوء من النوم عبد الله ومالك المذكوران قريبا هشام يروي عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث ابن سعيد بن ذكوان ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله ابن زيد الجرمي باب الوضوء من غير حدث محمد بن يوسف هو الفريابي عمرو بن عامر الانصاري مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان خالد بن مخلد الكوفي سليمان هو ابن بلال التيمي يحيى بن سعيد هو الانصاري بشير وسويد مرا قريبا عثمان هو ابن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي مجاهد هو ابن جبر المفسر ع ف ۱ الخفقة بفتح المعجمة وسكون الفاء وهي النعسة واصلها ميل الرأس الى السقوط ۱۲ ع ف ۲ اشارة الى التحويل وانما ذكره مع كون الاول اعلى لتصريح سفيان الثوري فيه بالتحديث لان سفيان من المدلسين ۱۲ ع

حل اللغات سويق هو دقيق الحبة المقلوة من الحنطة او الشعير او الارز الصهباء موضع بقرب خيبر فثري ماض مجهول من التثرية وهو البل دسم بفتحتين هو الدهن الذي يعلو اللبن وغيره النعسة نوع من النوم القليل يفتر فيه الحواس ولا يتعطل الخفقة حركة الرأس عند غلبة النوم ۱۲

حاشية السندي ص ۱۲ والخضوع وما في معناها في العبادة على وجه مراعاته لو كان رائيا ولا شك انه لو كان رائيا حال العبادة لما ترك شيئا مما قدر عليه من الخشوع وغيره ولا منشأ لتلك المراعاة حال كونه رائيا الا كونه رقيبا عالما مطلعا على حاله وهذا موجود وان لم يكن العبد يراه تعالى ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم في تعليله فان لم تكن تراه فانه يراك اي وهو يكفي في مراعاة الخشوع على ذلك الوجه فان على هذا وصلية لا شرطية والله تعالى اعلم (قوله ما المسئول عنها باعلم من السائل) ظاهره ان معناه انهما متساويان لكن المساواة متحققة في جواب الاسلام والايمان وغيره ايضا اذ الظاهر ان جبريل كان عالما بحقيقة الاسلام والايمان ولهذا قال صدقت فتخصيص هذا الجواب بهذا السؤال بالنظر الى ان السائل في الحقيقة هم الصحابة وجبريل انما هو سائل نيابة عنهم فبالنسبة اليهم السائل فيما

ل قوله ومايعذبان في كبير قال النووي لهذا ايلان احدهما انه ليس بكبير في زعمهما والثاني انه ليس بكبير عليهما ان لايفعلا قاله في الخير الجاري وقال العيني وفي شرح السنة ومعنى ومايعذبان في كبير انهما لايعذبان في امر كان يكبر ويشق الاحتراز منه اذ لا مشقة في الاستتار عند البول وترك النميمة ولم يردا انهما غير كبير في امر الدين ١٢ ع ٢ قوله بلى يعني ومايعذبان في كبير عندكم وهو كبير عند الله تعالى لكلمة بلى ايجاب النفي السابق اويقال ومايعذبان في كبير من الكبائر السبع ثم ذكر صلى الله عليه وسلم انهما وان لم يعذبان من اجل السبع الموبقات لكنهما يعذبان لما هو بمنزلتها في عظم المعصية ١٢ خير جاري ٣ قوله لايستتر من الاستتار ولابن عساكر يستبرئ من الاستبراء ولمسلم يستنزه من الاستنزاه وهو التنزه من ملاقات البول ولابي نعيم لايتوقى والمراد برواية يستتر لايجعل بينه و بين بوله سترة يعني لايتحفظ منه ليوافق سائر الروايات قاله السيوطي في التوشيح وقال ابن حجر في الفتح واجراه بعضهم على ظاهره فقال معناه لايستر عورته وضعف. قوله مالم ييبسا هو من باب علم و يجوز كسر الموحدة قالوا لعله شفع فاستجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا و قيل لكونهما يسبحان مادا مارطبين لقوله تعالى وان من شئ الا يسبح لے شئ حي وحيوة الخشب مالم ييبس والحجر مالم يقطع والمحققون على تعميم الشئ ـ ک وليس في الجريدة معنى يخصه وانما ذاک ببركة يده ولذا انكر الخطابي وضع الناس الجريد ونحوه على القبر ١٢ مجمع البحار ٤ قوله بالنميمة هي نقل كلام الغير بقصد الاضرار ١٢ ع ٥ قوله البول الالف واللام للعهد اي بول الناس ١٢ ع ٦ قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم الخ هذا تعليق من البخاري واسناده في الباب السابق وقد قلنا انه اراد به الاشارة الى ان المراد من البول المذكور هو بول الناس لاسائر الابوال ولهذا قال ولم يذكر سوى بول الناس وهو من كلامه نبه به على ما ذكرنا ١٢ عيني ٧ قوله قال ابن المثنى اراد بهذا الاسناد التقوية وتصريح لفظ سمعت لان الاعمش مدلس وعنعنة الاعمش لاتعتبر الا اذا علم سماعه ١٢ ک ٨ قوله او ذنوبا كلمة او يحتمل ان يكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون للتخيير او من الراوي فيكون للترديد وقوله من ماء زيادة زيدت للتاكيد ١٢ كرماني ٩ قوله بماء فاتبعه اي اتبع رسول الله صلعم البول بالماء ١٢ خ ١٠ قوله فنضحه وفي بعض الروايات فرشه وفي بعضها ورد لفظ الصب فالمراد الغسل من غير فرک ١٢ عيني ١١ قوله فبال قائما ذكروا له وجوها منها انه لبيان الجواز ومنها انه صلعم لم يجد مكانا للقعود ومنها ان جانب سباطة كان مرتفعا فيرجع البلل او لمرض منعه عن القعود او للتداوي من وجع الصلب كذا في مجمع البحار ١٢ ١٢ قوله قائما مطابقة للترجمة ظاهرة لانه اذا جاز قائما فقاعدا اولى ١٢

فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعذبان ومايعذبان في كبير ثم قال بلى كان احدهما لايستتر من بوله وكان الاخر يمشي بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة فقيل له يارسول الله لم فعلت هذا قال لعله ان يخفف عنهما مالم تيبسا **باب** ماجاء في غسل البول وقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب القبر كان لايستتر من بوله ولم يذكر سوى بول الناس **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثني روح بن القاسم قال حدثني عطاء بن ابي ميمونة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبرز لحاجته اتيته بماء فيغسل به **باب حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا الاعمش عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان ومايعذبان في كبير اما احدهما فكان لايستتر من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة قالوا يارسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما مالم ييبسا قال ابن المثنى وحدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش سمعت مجاهدا مثله **باب** ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا همام قال ثنا اسحق عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعرابيا يبول في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ دعا بماء فصبه عليه **باب** صب الماء على البول في المسجد **حدثنا** ابواليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان اباهريرة قال قام اعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم دعوه وهريقوا على بوله سجلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين **حدثنا** عبدان قال انا عبدالله قال انا يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك قال جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فاهريق عليه **باب** بول الصبيان **حدثنا** عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه **حدثنا** عبدالله بن يوسف قال انا مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله **باب** البول قائما وقاعدا **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فتوضأ **باب** البول عند صاحبه والتستر بالحائط **حدثنا**

ثنا | فيغتسل | لايستنزه | ٢ بهذا | يقول | فهريق

اسماء الرجال

باب ماجاء في غسل البول يعقوب الدورقي اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية وليس هو اخا يعقوب روح بن القاسم التميمي العنبري عطاء بن ابي ميمونة ابومعاذ البصري مولى انس رض باب بالتنوين من غير ترجمة محمد بن المثنى البصري محمد بن خازم ابومعاوية الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الاسدي مجاهد هو ابن جبر طاؤس بن كيسان قال ابن المثنى قد وصل ابونعيم هذا في مستخرجه من طريق محمد بن المثنى عن وكيع و ابومعاوية جميعا عن الاعمش باب ترك النبي موسى التبوذكي البصري همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة الانصاري انس هو ابن مالك باب صب الماء الخ ابواليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم اباهريرة عبدالرحمن بن صخر عبدان هو عبدالله العتكي عبدالله بن المبارك يحيى هو ابن سعيد الانصاري سليمان بن بلال باب بول الصبيان عبدالله بن يوسف التنيسي مالك بن انس امام دار الهجرة هشام بن عروة بن زبير بن العوام عبدالله بن يوسف التنيسي مالك بن انس امام دار الهجرة ابن شهاب الزهري ام قيس ذكر الذهبي في تجريده في الكنى ولم يذكر لها اسما و عبدالله بن عبدالبر اسمها جذامة بالجيم والذال المعجمة وعند السهيلي آمنة باب البول قائما آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الاعمش سليمان بن مهران ابووائل شقيق الكوفي حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا ويقال حسل بجر ثم سكون العبسي باب البول عند صاحبه ١٢ قس

ع لئلا يقطر بوله في مواضع من المسجد ١٢ عس بفتح السين الدلو اذا كان فيه الماء قل اوكثر والذنوب الدلو ملآن يذكر ويؤنث ولا يقال وهما فارغان سجل وذنوب ١٢ س المراد به ابن ام قيس المذكور بعده ١٢ ف للحـ اي رشه من غير سيلان قوي ١٢ خ ص الكناسة ام قبل المزبلة ١٢

حل اللغات النميمة نقل كلام الغير بقصد الاضرار سجل بفتح السين الدلو اذا كان فيه الماء قل اوكثر الذنوب بفتح الذال الدلو اذا كان ملآن سباطة بضم السين المزبلة ١٢

حاشية السندي: سبق كانه غير عالم بخلاف المسئول وهاهنا السائل والمسئول عنها متساويان وقد يقال هو كناية عن تساويهما في عدم العلم لا عن تساويهما مطلقا فصار الجواب مخصوصا بهذا السؤال وانما سأل جبرئيل ليعلمهم ان الساعة لايسأل عنها وكلام بعضهم يشير الى ان المعنى وليس الذي يسأل عنها كائنا من كان باعلم من الذي يسأل فلا يختص الكلام بسائل ومسئول عنها بل يعم كل سائل ومسئول وعلى هذا فوجه تخصيص هذا الجواب بهذا السؤال واضح والله تعالى اعلم قوله وكذلك الايمان حتى يتم كان مراد المصنف ان هذا اللفظ يدل على ان اهل الكتاب كانوا ايضا يعتقدون ان الايمان يقبل التمام والنقصان والله تعالى اعلم قوله الحلال بين الخ ليس المعنى ان كل ما هو حلال عند الله تعالى فهو بين بوصف الحل يعرفه كل احد بانه حلال وان ما هو حرام فهو كذلك والا لم يبق مشتبهات

عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن حذیفة قال رأیتنی انا والنبی صلی اللہ علیہ وسلم نتماشی فاتی سباطة قوم خلف حائط فقام کما یقوم احدکم فبال فانتبذت منه فاشار الیّ فجئته فقمت عند عقبه حتی فرغ **باب البول عند سباطة قوم** حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن منصور عن ابی وائل قال کان ابو موسی الاشعری یشدد فی البول ویقول ان بنی اسرائیل کان اذا اصاب ثوب احدهم قرضه فقال حذیفة لیته امسک اتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب غسل الدم** حدثنا محمد ابن المثنی قال حدثنا یحیی عن هشام قال حدثنی فاطمة عن اسماء قالت جاءت امرأة الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت أرأیت احدانا تحیض فی الثوب کیف تصنع قال تحته ثم تقرصه بالماء وتنضحه بالماء وتصلی فیه حدثنا محمد قال انا ابو معاویة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابی حبیش الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللہ انی امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا انما ذلک عرق ولیس بحیض فاذا اقبلت حیضتک فدعی الصلوة واذا ادبرت فاغسلی عنک الدم ثم صلی قال وقال ابی ثم توضأی لکل صلوة حتی یجیء ذلک الوقت **باب غسل المنی وفرکه وغسل ما یصیب من المرأة** حدثنا عبدان قال انا عبد اللہ بن المبارک قال انا عمرو بن میمون الجزری عن سلیمان بن یسار عن عائشة قالت کنت اغسل الجنابة من ثوب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیخرج الی الصلوة وان بقع الماء فی ثوبه حدثنا قتیبة قال ثنا یزید قال ثنا عمرو عن سلیمن ابن یسار قال سمعت عائشة ح وثنا مسدد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون عن سلیمن ابن یسار قال سألت عائشة عن المنی یصیب الثوب فقالت کنت اغسل من ثوب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیخرج الی الصلوة واثر الغسل فی ثوبه بقع الماء **باب اذا غسل الجنابة او غیرها فلم یذهب اثره** حدثنا موسی بن اسمعیل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون قال سمعت سلیمن بن یسار فی الثوب تصیبه الجنابة قال قالت عائشة کنت اغسله من ثوب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم یخرج الی الصلوة واثر الغسل فیه بقع الماء حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا زهیر قال ثنا عمرو بن میمون بن مهران عن سلیمن بن یسار عن عائشة انها کانت تغسل المنی من ثوب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم اراه فیه بقعة او بقعا **باب ابوال الابل والدواب والغنم ومرابضها** وصلی ابو موسی فی دار البرید والسرقین والبریة الی جنبه فقال ههنا وثم سواء حدثنا سلیمن بن حرب عن حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن انس قال قدم اناس من عکل او عرینة فاجتووا المدینة فامرهم النبی صلی اللہ علیہ وسلم بلقاح وان یشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا

قوله رأیتنی معناه رأیت نفسی رأیت النبی صلعم ۱۲ قوله انا والنبی الروایة علی النصب ویجوز الرفع ۱۲ ع ک قوله الی فی روایة مسلم ادنه وروایة الطبری استرنی ۱۲ ع قوله یشدد ای کان یحتاط عظیما فی الاحتراز عن رشاشه حتی کان یبول فی القارورة ۱۲ ک ع قوله لیته امسک قول حذیفة ای لیت ابا موسی امسک نفسه عن هذا التشدید ولسانه عن هذا القول او کلیهما عن کلیهما ومقصوده ان هذا التشدید خلاف السنة فان النبی صلعم بال قائما ولا شک فی کون القائم معرضا للرشاش ولم یلتفت صلی اللہ علیہ وسلم الی هذا الاحتمال ولم یتکلف البول فی القارورة وقال ابن بطال وهو حجة لمن رخص فی یسیر البول لان المعهود من بال قائما ان یتطایر الیه مثل رؤس الابر وفیه یسر وسماحة علی هذه الامة حیث لم یوجب القرض کما اوجب علی بنی اسرائیل ۱۲ عینی قوله وتنضحه من باب فتح یفتح ای تغسله ۱۲ ع قوله ثم توضأی قال العینی ادعی قوم ان هذه المقولة موقوف علی عروة وقال الکرمانی السیاق یقتضی الرفع وتبعه ابن حجر واللہ اعلم بالصواب ۱۲ قوله الجزری الخ منسوب الی جزیرة وکان میمون بن مهران والد عمرو نزلها فنسب الیها ولده ومن قال الجوزی فقد غلط ۱۲ قوله المرأة ای بیان غسل ما یصیب الثوب او الجسد من المرأة عند مخالطته ایاها ۱۲ ع قوله وان بقع الماء بضم الموحدة وفتح القاف وبالعین المهملة جمع بقعة کالنطف والنطفة والبقعة قطعة من الارض یخالف لونها لون ما یلیها وفی بعضها بقع بضم الباء وسکون القاف جمع بقعة کتمر وتمرة وقال التیمی یرید بالبقعة الاثر فان قلت الحدیث لا یدل علی الفرک ولا غسل ما یصیب من المرأة قلت علم من الغسل عدم الاکتفاء بالفرک والمراد من الباب باب حکم المنی غسلا وفرکا فی ان ایهما یثبت بالحدیث وما الواجب منهما وعلم ایضا غسل رطوبة فرج المرأة اذ لا شک من اختلاط المنی بها عند الجماع او انه ترجم بما جاء فی هذا الباب واکتفی فی ایراد الحدیث ببعضه وکثیرا یفعل مثل ذلک او کان فی قصده ان یضیف الیه ما یتعلق به ولم یتفق له او لم یجد روایة بشرطه ۔ کرمانی وقال فی الفتح لم یخرج البخاری حدیث الفرک بل اکتفی بالاشارة الیه فی الترجمة علی عادته لانه ورد من حدیث عائشة ایضا کما سنذکره ولیس بینهما تعارض لان الجمع علی القول بطهارة المنی بان یحمل الغسل علی الندب للتنظیف لا علی الوجوب وعلی القول بنجاسته بان یحمل الغسل علی ما کان رطبا والفرک علی ما کان یابسا انتهی ۱۲ قوله فی ثوبه بقع ای هو بقع الماء او هو بدل عن الاثر ویجوز النصب ۱۲ ع قوله اثره ای اثر الشیء المغسول ومراده ان ذلک لا یضر ۱۲ ف قوله واثر الغسل فیه یحتمل ان یکون الضمیر راجعا الی اثر الماء او الی الثوب ویکون قوله بقع الماء بدلا من قوله اثر الغسل والمعنی اثر الجنابة المغسولة فیه من بقع الماء المذکور وقوله فی الروایة الاخری ثم اراه فیه بعد قوله تغسل المنی یرجح هذا الاحتمال الاخیر لان الضمیر یرجع الی اقرب المذکور وهو المنی ۱۲ فتح قوله او بقعا هذا کلام عائشة او شک من احد رواته ۱۲ ف قوله والسرقین یحتمل العطف علی الدار وعلی البرید وقد یروی بالرفع ایضا علی انه مبتدأ والبریة عطف علیه والی جنبه خبرهما ۱۲ ع ک عه بضم الحاء المهملة ای تحکه ۱۲ عه القطع بالظفر والاصابع ۱۲ سه ای هذا باب فی بیان حکم غسل المنی وغیره ۱۲ ع لعه بکسر اللام الابل والواحدة لقوح ۱۲ ک

اسماء الرجال

عثمان بن ابی شیبة نسب لجده لشهرته به والا فاسم ابیه محمد بن ابراهیم الکوفی جریر هو ابن عبد الحمید الکوفی منصور هو ابن المعتمر الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة الکوفی حذیفة بن الیمان العبسی محمد ابن عرعرة بن البرند السامی شعبة هو ابن الحجاج العتکی منصور وابو وائل تقدما آنفا باب غسل الدم محمد بن المثنی العنزی المعروف بالزمن یحیی هو ابن سعید القطان هشام هو ابن عروة بن الزبیر محمد بن سلام البیکندی ابو معویة هو ابن خازم الضریر هشام عن ابیه عروة بن الزبیر باب غسل المنی وفرکه عبدان هو عبد اللہ بن عثمان المروزی سلیمان بن یسار مولی میمونة قتیبة هو ابن سعید الثقفی یزید هو ابن زریع ابو معویة البصری او هو ابن هارون ابو خالد الواسطی وکلاهما ثقة مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری عبد الواحد هو ابن زیاد البصری والرواة الباقون من هذا السند هم السابقون باب اذا غسل الجنابة موسی بن اسمعیل التبوذکی عبد الواحد ومن بعدهم تکرر ذکرهم فی هذه الصفحة عمرو بن خالد ابو الحسن الحرانی زهیر هو ابن معویة الجعفی عمرو وسلیمان هما المذکوران باب ابوال الابل الخ سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درهم الازدی ایوب هو ابن ابی تمیمة السختیانی البصری ابی قلابة عبد اللہ بن زید الجرمی ؛

حل اللغات فانتبذت تنحیت قرضه قطعه تحته الحت من نصر بمعنی الحک تقرصه القرص القطع بالظفر والاصابع تنضحه ای تغسله والنضح جاء من فتح بقع هو بضم الباء وفتح القاف جمع البقعة کالنطف جمع النطفة والبقعة قطعة من الارض یخالف لونها لون ما یلیها والمراد ههنا اثر الماء دار البرید منزل بالکوفة تنزل فیه الرسل والوفد فاجتووا ای اصابهم الجوی وهو المرض لقاح بکسر اللام جمع بمعنی الابل والواحدة لقوح ۱۲ ؛

ص ۱۳ حاشیة السندی: ضرورة ان الشیء لا یکون فی الواقع الا حراما او حلالا فاذا صار الکل بینا لم یبق شیء محلا للاشتباه وانما المعنی واللہ تعالی اعلم ان الحلال بین حکما وهو انه لا یضر تناوله وکذا الحرام بین من حیث انه یضر تناوله ای هما بعرف الناس حکمهما لکن ینبغی للناس ان یعرفوا حکم المحتمل المتردد بین کونه حلالا او حراما ولهذا اعقب هذا ببیان حکم المشتبه فقال فمن اتقی الخ ای حکم المشتبه انه اذا تناوله الانسان یحجز عن الورع ویقرب الی تناول الحرام وقد یقال المعنی الحلال الخالص بین وکذا الحرام الخالص بین یعلمهما کل احد لکن المشتبه غیر معلوم لکثیر من الناس وفیه انه ان ارید بالخالص الخالص فی علم الناس فلا فائدة فی الحکم اذ یرجع المعنی الی ان المعلوم بالحل معلوم بالحل فلا فائدة فیه وان ارید بالنظر الی الواقع فکل شیء فی الواقع اما حلال خالص او اما

فلما صحوا اقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر في اول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جئ بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال انا ابو التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبنى المسجد في مرابض الغنم

باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء

وقال الزهري لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم او ريح او لون وقال حماد لا بأس بريش الميتة وقال الزهري في عظام الموتى نحو الفيل وغيره ادركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأسا وقال ابن سيرين وابراهيم لا بأس بتجارة العاج حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوا سمنكم حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا معن قال ثنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة سقطت في سمن فقال خذوها وما حولها فاطرحوه وقال معن ثنا مالك ما لا احصيه يقول عن ابن عباس عن ميمونة حدثنا احمد بن محمد قال انا عبد الله قال انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيمة كهيئتها اذ طعنت تفجر دما اللون لون الدم والعرف عرف المسك

باب البول في الماء الدائم

حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب قال انا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وباسناده قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه

باب اذا القي على ظهر المصلي قذر او جيفة لم تفسد عليه صلاته

وقال وكان ابن عمر اذا رأى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي اذا صلى وفي ثوبه دم او جنابة او لغير القبلة او تيمم فصلى ثم ادرك الماء في وقته لا يعيد حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون ان عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد ح قال وحدثني احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم ابن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال حدثني عمرو بن ميمون ان عبد الله بن مسعود حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت وابو جهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم يجئ بسلا جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد فانبعث اشقى القوم فجاء به فنظر حتى اذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انظر لا اغني شيئا لو كانت لي منعة

(حاشیہ جانبی: ن ابلهم — ن بهم بقطع — ن ثنا — عن — ن كلمة يكلمها — ن تكون دم — وكان — انا ثنا — ن عنها — اشقى قوم — ن لا اغير كان)

ل قوله قتلوا راعي النبي صلعم يختلف روايات البخاري في ان المقتول راعي النبي صلعم وفي ذكره بالافراد وكذا المسلم لكن عنده في رواية ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم بصيغة الجمع ونحوه لابن حبان فيحتمل ان ابل الصدقة كان لها رعاء فقتل بعضهم مع راعي اللقاح ١٢ فتح الباري ٥٢ قوله سمرت قال ابن جرم يختلف روايات البخاري في انه بالراء انتهى وفي الجمع فعله قصاصا لانهم سملوا اعين الراعي وقطعوا يده ورجله وليس فيه ان منع الماء عنهم كان بامره صلى الله عليه وسلم وكان قبل النهي عن المثلة وقيل النهي للتنزيه انتهى وقال النووي ان المحارب المرتد لا حرمة له في سقي الماء ولا لغيره انتهى وفي الكرماني اختلفوا في طهارة الابوال فقال بول ما يؤكل لحمه طاهر مستدلا بهذا الحديث وقال ابو حنيفة والشافعي الابوال كلها نجسة وانما اباح لهم للمرض انتهى وقال العيني الجواب المقنع في ذلك انه صلى الله عليه وسلم عرف بطريق الوحي شفاءهم والاستشفاء بالحرام جائز عند التيقن بحصول الشفاء كتناول الميتة بالمخمصة والخمر عند العطش واساغة اللقمة انتهى وقال الكرماني وقول البخاري في الترجمة باب ابوال الابل والدواب وافق فيه اهل الظاهر وقاس ابوال ما لا يؤكل لحمه على ابوال الابل ولذلك قال وصلى ابو موسى في دار البريد ليدل على طهارة ارواث الدواب وابوالها ولا حجة له فيها لانه يمكن ان يصلي على ثوب بسطه فيه او فيه مكان لا تعلق به نجاسة منه ولو صلى على السرقين بغير بساط لكان مذهبا له ولم يجز مخالفة الجماعة به انتهى ١٢ ٥٣ قوله الحرة هي ارض ذات حجارة سود ويحتمل ان يراد حرارة الشمس ١٢ ك ٥٤ قوله حماد لا بأس لانه لا يغيره او انه طاهر سواء كان ريش الماكول او غير الماكول ١٢ قس ٥٥ قوله وما حولها يعلم من هذه الرواية ان السمن كان جامدا كما صرح به في الرواية الاخرى لان المائع لا حول له اذا الكل حوله ١٢ ع ٥٦ قوله يقول عن الخ رد على من توهم انه من مسانيد ابن عباس ١٢ ٥٧ قوله ابن عباس الخ غرضه ان الحديث من مسانيد ميمونة لا من مسانيد ابن عباس ١٢ خ ك ٥٨ قوله والعرف الريح والمسك بكسر الميم هو بعض دم الغزال ومنه يعلم مطابقته للترجمة لان المسك طاهر واصله نجس فلما تغير خرج عن حكمه فكذا الماء اذا تغير خرج عن حكمه وان اختلف التغيران ١٢ اخير جاري ٥٩ قوله نحن الآخرون اختلف في الحكمة في تقديم هذه الجملة فقال ابن بطال يحتمل ان يكون ابو هريرة سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما بعده في نسق واحد فحدث بهما جميعا ويحتمل ان يكون همام فعل ذلك لانه سمعهما من ابي هريرة والا فليس في الحديث مناسبة للترجمة ١٢ فتح الباري ٥١٠ قوله الآخرون معناه نحن المتأخرون في الدنيا المتقدمون يوم القيمة ١٢ ع ٥١١ قوله لا يجري هذا تفسير للماء الدائم لان الدائم ربما يقال على غير المنقطع ١٢ قس ٥١٢ قوله لم تفسد عليه صلاته محله ما اذا لم يعلم بذلك ولو تمادى ويحتمل الصحة مطلقا على قول من ذهب الى ان اجتناب النجاسة في الصلوة ليس بفرض وعلى قول من ذهب الى منع ذلك في الابتداء دون ما يطرأ واليه ميل المصنف وعليه يخرج صنيع الصحابي الذي استمر في الصلوة بعد ان سال منه الدم برمي من رماه ١٢ فتح ٥١٣ قوله بسلا جزور بفتح السين المهملة والقصر هي الجلدة التي يكون فيها الولد كالمشيمة للآدمي والظاهر انها نجسة لاختلاطها بالدم ونحوه ١٢ اخير جاري ٥١٤ قوله اذا سجد لانه كان مباشر الهذا الامر وان كان فيه ابو جهل اشد كفرا منه ١٢ ع ٥ بان يصنعون آنية الدهن منها ١٢ ع ٥ هذا اذا كان جامدا وان كان مائعا نجس ويتعذر تطهيره ويحرم اكله وبيعه عند الشافعي واما الاستصباح والانتفاع به في غير الاكل والبيع فلا بأس به لقوله صلعم فان كان مائعا فاستصبحوا به واما الحنفية حرموا اكله فقط لقوله وانتفعوا به والبيع من باب الانتفاع ومنع الحنابلة من الانتفاع مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم وان كان مائعا فلا تقربوه ورواة هذه الاحاديث مدنيون — مختصر من القسطلاني ١٢

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكي ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري باب ما يقع من النجاسات الخ قال الزهري هو محمد بن مسلم وصله ابن وهب في جامعه وقال حماد وصله عبد الرزاق اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي مالك هو ابن انس الامام المدني علي بن عبد الله هو ابن جعفر المديني معن هو ابن عيسى ابو يحيى القزاز المدني احمد بن محمد هو ابن موسى المروزي المعروف بردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي همام بن منبه بلفظ الفاعل من التنبيه ابن كامل الصنعاني ابو عتبة اخو وهب ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي باب البول في الماء الدائم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ابو عبد الرحمن القرشي باب وكان ابن عمر وصله ابن ابي شيبة في مصنفه وقال ابن المسيب هو سعيد والشعبي هو عامر بن شراحيل حما وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن ابي شيبة باسانيد متفرقة عبدان هو عبد الله بن عثمان العتكي يروي عن ابيه عثمان بن جبلة شعبة هو ابن الحجاج المذكور ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي عمرو بن ميمون الكوفي الاودي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره احمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي شريح بن مسلمة التنوخي كذا ضبطه الكرماني ابراهيم بن يوسف السبيعي يروي عن ابيه يوسف بن اسحق السبيعي ابي اسحق وعمرو بن ميمون المذكوران آنفا ج

حل اللغات

سمرت السمر الكحل بمسامير محمية الحرة ارض ذات حجارة سود العاج عظم الفيل وانيابه خاصة العرف الريح المسك بكسر الميم وسكون السين المهملة هو بعض دم الغزال قذر بفتح الذال ضد النظافة سلا بفتح السين المهملة والقصر هي الجلدة التي تكون فيها الولد كالمشيمة للآدمي ١٢

حاشية السندي

حرام خالص فاذا صار كل منهما بينا لم يبق شئ مشتبها والله تعالى اعلم اه سندي (قوله قال شهادة ان لا اله الا الله الخ) تفسير الايمان بالامور المذكورة باعتبار اطلاقها على الاسلام واما الايمان بمعنى التصديق فكانه كان معلوما للقوم حاصلا لهم فلم يذكره وقوله وان تعطوا يصير خامسا والجواب ان المراد باربع هي ما امرهم به عموما وهذا يختص بالمجاهدين وكان القوم منهم فمعنى امرهم باربع اي عموما فلا اشكال غاية الامر ان هذا ليس من جملة تفصيل الاربع بل مقابل لها (قوله باب ما جاء ان الاعمال بالنية الخ) كانه ذكره ههنا لتعلق النية بالقلب الذي هو محل الايمان (قوله الدين النصيحة لله الخ) النصيحة الخلوص عن الغش ومنه التوبة النصوح فالنصيحة لله ان يكون عبدا خالصا له في عبوديته عملا واعتقادا ولرسوله

ای جعلت نفسی منقادۃ لک فوضت التفویض التسلیم الجأت اسندت ای اعتمدتک وتوکلت علیک ؛

ـه قوله ویحیل بالحاء المهملة من الاحالة ای ینسب بعضهم فعل ذلک الی بعض بالاشارة تهکما ویحتمل ان یکون من احال یحیل اذا وثب علی ظهر دابته ای تثب بعضهم علی بعض من المرح والبطر ویؤیده روایة مسلم ویمیل بالمیم ای من کثرة الضحک۔ توشیح وکذا فی العینی وقال العینی ان البخاری استدل به علی انه من حدث له فی صلاته ما یمنع انعقادها ابتداء لا تبطل صلاته ولو تمادی واجاب الخطابی عن هذا بان اکثر العلماء ذهبوا الی ان السلا نجس وتاولوا معنی الحدیث علی انه صلعم لم یکن تعبد اذ ذاک بتحریمه کالخمر کانوا یلابسون الصلوة وهی تصیب ثیابهم وابدانهم قبل نزول التحریم فلما حرمت لم تجز الصلوة فیها واعترض علیه ابن بطال بانه لا شک انها کانت بعد نزول قوله تعالیٰ وثیابک فطهر بانها اول ما نزل علیه من القرآن قبل کل صلوة ورد علیه بان الفرث ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلک وقال النووی هذا ضعیف لان روث ما یوکل لحمه لیس بطاهر ثم انه یتضمن النجاسة من حیث انه لا ینفک من الدم فی العادة ولانه ذبیحة عبدة الاوثان فهو نجس والجواب انه صلی الله علیه وسلم لم یعلم ما وضع علی ظهره فاستمر فی سجوده استصحابا للطهارة انتهی وفی الکرمانی هذا قبل تحریم ذبائح اهل الاوثان وقلیل الدم الذی لا ینفک عادة معفو ۱۲ ام

قال فجعلوا یضحکون ویحیل بعضهم علی بعض ورسول الله صلی الله علیه وسلم ساجد لا یرفع رأسه حتی جاءته فاطمة فطرحته عن ظهره فرفع راسه ثم قال اللهم علیک بقریش ثلث مرات فشق ذلک علیهم اذ دعا علیهم قال وکانوا یرون ان الدعوة فی ذلک البلد مستجابة ثم سمی اللهم علیک بابی جهل وعلیک بعتبة بن ربیعة وشیبة بن ربیعة والولید بن عتبة وامیة بن خلف وعقبة بن ابی معیط وعد السابع فلم یحفظ فوالذی نفسی بیده لقد رأیت الذین عد رسول الله صلی الله علیه وسلم صرعی فی القلیب قلیب بدر **باب البزاق والمخاط ونحوه فی الثوب** وقال عروة عن المسور ومروان خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم زمن الحدیبیة فذکر الحدیث وما تنخم النبی صلی الله علیه وسلم نخامة الا وقعت فی کف رجل منهم فدلک بها وجهه وجلده **حدثنا** محمد بن یوسف قال ثنا سفیان عن حمید عن انس قال بزق النبی صلی الله علیه وسلم فی ثوبه قال ابو عبد الله طوله ابن ابی مریم قال انا یحیی بن ایوب قال حدثنی حمید قال سمعت انسا عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب لا یجوز الوضوء بالنبیذ ولا بالمسکر** وکرهه الحسن وابو العالیة وقال عطاء التیمم احب الی من الوضوء بالنبیذ واللبن **حدثنا** علی بن عبد الله قال ثنا سفیان قال ثنا الزهری عن ابی سلمة عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کل شراب اسکر فهو حرام **باب غسل المرأة اباها الدم عن وجهه** وقال ابو العالیة امسحوا علی رجلی فانها مریضة **حدثنا** محمد قال ثنا سفیان بن عیینة عن ابی حازم سمع سهل بن سعد الساعدی وسأله الناس وما بینی وبینه احد بای شیء دووی جرح النبی صلی الله علیه وسلم فقال ما بقی احد اعلم به منی کان علی یجیء بترسه فیه ماء وفاطمة تغسل عن وجهه الدم فاخذ حصیر فاحرق فحشی به جرحه **باب السواک** وقال ابن عباس بت عند النبی صلی الله علیه وسلم فاستن **حدثنا** ابو النعمان قال ثنا حماد بن زید عن غیلان بن جریر عن ابی بردة عن ابیه قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فوجدته یستن بسواک بیده یقول أع أع والسواک فی فیه کانه یتهوع **حدثنا** عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن حذیفة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا قام من اللیل یشوص فاه بالسواک **باب دفع السواک الی الاکبر** وقال عفان حدثنا صخر بن جویریة عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ارانی اتسوک بسواک فجاءنی رجلان احدهما اکبر من الاخر فناولت السواک الاصغر منهما فقیل لی کبر فدفعته الی الاکبر منهما قال ابو عبد الله اختصره نعیم عن ابن المبارک عن اسامة عن نافع عن ابن عمر **باب فضل من بات علی الوضوء** **حدثنا** محمد بن مقاتل قال انا عبد الله قال انا سفیان عن منصور عن سعد بن عبیدة عن البراء بن عازب قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا اتیت مضجعک فتوضأ وضوءک للصلوة ثم اضطجع علی شقک الایمن ثم قل اللهم اسلمت وجهی الیک وفوضت امری الیک والجأت ظهری الیک رغبة ورهبة الیک لا ملجأ ولا منجا منک الا الیک اللهم امنت بکتابک الذی انزلت وبنبیک الذی ارسلت فان مت من لیلتک فانت علی الفطرة واجعلهن اخر ما تتکلم به قال فرددتها علی النبی صلی الله علیه وسلم فلما بلغت اللهم امنت بکتابک الذی انزلت قلت ورسولک قال لا ونبیک الذی ارسلت

ـه قوله عتبة بالتاء واما ما وقع فی مسلم بالقاف فوهم ۱۲ کذا فی قس ـه قوله قلیب بدر وانما القوا فی القلیب تحقیرا لشانهم ولئلا یتاذی الناس برائحتهم لا انه دفنوا لان الحربی لا یجب دفنه وکان القاتل لابی جهل معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء کما فی الصحیحین واما عتبة بن ربیعة فقتله حمزة او علی واما شیبة بن ربیعة فقتله حمزة ایضا واما الولید بن عتبة فقتله عبیدة بن الحارث او علی او حمزة او اشترکا واما امیة بن خلف فعند ابن عقبة قتله رجل من الانصار من بنی مازن وعند ابن اسحاق معاذ بن عفراء وخارجة بن زید وخبیب بن اساف اشترکوا فی قتله وفی السیر من حدیث عبد الرحمن بن عوف ان بلالا خرج الیه ومعه نفر من الانصار فقتلوه وکان بدینا فانتفخ فالقوا علیه التراب حتی غیبوا اما عقبة بن ابی معیط فقتله علی او عاصم بن ثابت والصحیح ان رسول الله صلعم قتله بعرق ظبیة واما عمارة بن الولید فتعرض لامراة النجاشی فامر ساحرا فنفخ فی احلیله عقوبة فتوحش وصار مع البهائم الی ان مات فی خلافة عمر رض فی الحبشة ۱۲ قس ـه قوله عن المسور کمنبر صحابی ومروان بن الحکم ولد علی عهده صلعم ولم یسمع لانه خرج الی الطائف طفلا لا یعقل حین نفی النبی صلعم اباه الحکم الیها لانه کان یفشی سره وکان اسلامه یوم فتح مکة فان قلت مروان لم یسمع رسول الله صلعم وما کان بالحدیبیة فکیف روایته قلت روایة المسور هی الاصل لکن ضم الیه مروان للتقویة والتاکید ۱۲ عینی ـه قوله ابو عبد الله هو شیخ المؤلف انه ذکر الحدیث مطولا فی باب حک البزاق من المسجد ۱۲ ـه قوله قال ابو العالیة هذا التعلیق وصله عبد الرزاق عن معمر عن عاصم قال دخلنا علی ابی العالیة وهو وجع فوضؤه فلما بقیت احدی رجلیه قال امسحوا علی هذه فانها مریضة وکانت بها حمرة قاله العینی وفی الفتح ان الترجمة معقودة لبیان ازالة النجاسة ونحوها وبهذا یظهر مناسبة اثر ابی العالیة ۱۲ ـه قوله دووی بحذف احدی الواوین فی الخط کذا ودووی فی بعضها بواوین ۱۲ ک ع خ ف ـه قوله یشوص الشوص دلک الاسنان بالسواک عرضا وقیل الغسل وقیل هو الاستیاک من السفل الی العلو ۱۲ ـه قوله قیل لی القائل هو جبریل علیه السلام کبر ای قدم الاکبر فی السن ۱۲ ع ـه قوله اختصره ای ذکر محصل الحدیث وحذف بعض مقدماته ۱۲ ـه قوله قال لا ونبیک ذکروا فی هذا اوجها منها امره ان یجمع بین صفتیه وهما الرسول والنبی صریحا وان کان الرسالة تستلزم النبوة ومنها ان الفاظ الاذکار توقیفیة فی تعیین اللفظ وتقدیر الثواب ومنها انه لعله اوحی الیه بهذا اللفظ فرای ان یقف عنده ومنها انه ذکره احترازا ممن ارسل من غیر نبوة کجبریل وغیره من الملائکة لانهم رسل لا انبیاء ومنها انه یحتمل ان یکون رده دفعا للتکرار لانه فی الاولی وبنبیک الذی ارسلت ۱۲ ع ؛

اسماء الرجال

باب البزاق والمخاط ونحوه الخ وقال عروة بن الزبیر التابعی فقیه المدینة مما وصله المؤلف قصة الحدیبیة فی الحدیث الآتی فی الشروط مسور بن مخرمة الصحابی مروان بن الحکم الاموی محمد الفریابی سفیان الثوری حمید مصغرا ای الطویل انس بن مالک رض باب لا یجوز الوضوء بالنبیذ الخ وقال عطاء ای ابن ابی رباح علی بن عبد الله المدینی سفیان ابن عیینة الزهری محمد بن مسلم ابی سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف باب غسل المرأة الخ وقال ابو العالیة وصله عبد الرزاق محمد بن سلام البیکندی ابی حازم سلمة بن دینار الاعرج المخزومی مات ۱۳۵ھ باب السواک الخ وقال ابن عباس مما وصله المؤلف فی تفسیر آل عمران ابو النعمان محمد بن الفضل والمشهور عارم حماد بن زید بن درهم غیلان المعولی بفتح المیم وبفتحها المتوفی ۱۲۹ھ عثمان بن ابی شیبة اخو ابی بکر بن شیبة جریر بن عبد الحمید منصور بن المعتمر ابی وائل شقیق الحضرمی حذیفة بن الیمان باب دفع السواک الخ وقال عفان بن مسلم الصفار البصری الانصاری المتوفی ۲۲۰ھ مما وصله ابو عوانة وابو نعیم والبیهقی صخر البصری التیمی نافع مولی ابن عمر القرشی العدوی باب فضل

ك قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل قال ابن حجر في الفتح كذا في روايتنا بتقديم البسملة وللاكثر بالعكس والاول ظاهر ووجه الثاني وعليه اكثر الروايات انه جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاحاديث المذكورة بعد البسملة كالآيات مستفتحة بالبسملة انتهى ١٢ ٢ قوله تعالى ـ والغرض بذكر الآيتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن ١٢ خ ك ٣ قوله غرف ـ بضم المعجمة جمع غرفة بالضم ايضا وهي قدر ما يغرف من الماء بالكف ١٢ ع ٤ قوله وغسل فرجه فيه تقديم وتاخير لان غسل الفرج كان قبل الوضوء اذ الواو لا يقتضي الترتيب وقد بين ذلك ابن المبارك عن الثوري عند المصنف في باب الستر في الغسل فذكر اولا غسل اليدين ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالحائط ثم الوضوء غير رجليه واتى بثم الدالة على الترتيب ـ في جميع ذلك والاحاديث يفسر بعضها بعضا ـ كذا في فتح الباري والعيني ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الغسل

وقول الله تعالى وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا الى قوله لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ وقوله يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا الى قوله عَفُوًّا غَفُوْرًا **باب** الوضوء قبل الغسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسلهما هذه غسله من الجنابة **باب** غسل الرجل مع امرأته حدثنا ادم بن ابي اياس قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق **باب** الغسل بالصاع ونحوه حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا واخو عائشة على عائشة فسألها اخوها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت وافاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله وقال يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة قدر صاع حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا يحيى بن ادم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر بن عبد الله هو وابوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك ثم امنا في ثوب حدثنا ابو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من اناء واحد قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى ابو نعيم **باب** من افاض على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال حدثني سليمن بن صرد قال حدثني جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلثا واشار بيديه كلتيهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن مخول بن راشد عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا معمر عن يحيى بن سلم قال حدثني ابو جعفر قال لي جابر اتاني ابن عمك يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلث اكف فيفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا **باب** الغسل مرة واحدة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل فغسل يديه مرتين او ثلثا ثم افرغ على شماله فغسل مذاكيره ثم مسح يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض على جسده ثم تحول من مكانه فغسل قدميه **باب** من بدأ بالحلاب او الطيب عند الغسل حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابو عاصم عن حنظلة عن القاسم

رسول الله ـ بابي جابر ـ غرفات ـ فغسل ـ هذا ـ نحوا ـ وخير ـ مخول ـ معمر ـ يديه

ه الحلاب بكسر الحاء وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة ١٢

٥ قوله الفرق ـ بفتحتين قال النووي وهو الافصح وقال ابو زيد الانصاري اسكان الراء جائز وهو لغة فيه وهو مقدار ثلاثة اصوع ستة عشر رطلا عند اهل الحجاز فان قلت ورد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المرأة قلت قال الخطابي اهل المعرفة بالحديث لم يرفعوا طرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو منسوخ ١٢ ع ٦ قوله عبد الله ـ وثلث بالعراقي وبه قال الشافعي وفقهاء الحجاز وقيل هو رطلان وبه اخذ ابو حنيفة وفقهاء العراق ١٢ ع ٧ قوله وبهز والجدي ـ بضم الجيم وشدة الدال نسبة الى جدة التي بساحل البحر من ناحية مكة ١٢ ع ٨ قوله ثم امنا في ثوب ـ من الامامة اي كان بعد الكلام المذكور اما لنا وهو في ثوب واحد والضمير في امنا اما الى جابر والقائل به ابو جعفر واما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقائل به جابر والاول هو المختار ١٢ خير جاري ٩ قوله اما انا ـ قسيم اما محذوف وقد ذكر ابو نعيم في المستخرج سببه من هذا الوجه واوله عنده ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فذكره ولمسلم من طريق ابي الاحوص عن ابي اسحق تماروا في الغسل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل راسي بكذا وكذا فذكر الحديث فهذا هو القسيم المحذوف ١٢ فتح الباري ١٠ قوله ابن عمك ـ فيه تجوز فانه ابن عم والده علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب والحنفية كانت زوجة علي رض تزوجها بعد فاطمة رض فولدت له محمدا فاشتهر بالنسبة اليها ١٢ فتح ١١ قوله مذاكيره جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر مقابل الانثى والمراد به الاعضاء المعصومة وحواليها ١٢ خير الجاري ١٢ قوله بالحلاب ـ قال ابن حجر مطابقة هذه الترجمة لحديث الباب اشكل امرها قديما وحديثا على جماعة من الائمة حتى نسب بعضهم البخاري الى الوهم انتهى وفي الخير الجاري الحلاب بكسر المهملة وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة ـ وقوله او الطيب قال القسطلاني عقد الباب لاحد الامرين وفي بذكر احدهما وكانه اراد بذلك التنبيه على انه لا تطيب قبل الاغتسال بل لما يكفي في ذلك وليس استعمال الطيب قبل الاغتسال مثل استعماله قبل الجماع للنشاط ١٢

اسماء الرجال

باب الوضوء قبل الغسل عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني الاصبحي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن يوسف الفريابي لا البيكندي سفيان هو الثوري لا ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني كريب ابو رشدين مولى ابن العباس باب غسل الرجل مع امرأته آدم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي عروة هو ابن الزبير باب الغسل بالصاع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو بكر بن حفص بن عمر ابن سعد بن ابي وقاص ابا سلمة هو عبد الرحمن بن عوف زهير هو ابن معوية الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي ابن عيينة هو سفيان عمرو هو ابن دينار ابو نعيم وزهير وابي اسحق مروا آنفا سليمان بن صرد ابو مطرف الكوفي الصحابي محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو ابن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو نعيم تقدم معمر بن يحيى بفتح الميمين في اكثر الروايات وبه جزم المزي وللقابسي معمر على وزن محمد وجزم به الحاكم وجوز النسائي الوجهين باب الغسل مرة واحدة موسى هو التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم هو المذكور قريبا باب من بدأ بالحلاب محمد بن المثنى العنزي ابو عاصم الضحاك بن مخلد حنظلة بن ابي سفيان القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق

حل اللغات

الغسل بالفتح مصدر غسل بمعنى شستن وبالضم الاغتسال وهو غسل تمام الجسد غرف بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم وهو قدر ما يغترف من الماء في الكف يفيض اي يسيل قدح بفتحتين واحد الاقداح التي للشرب الفرق بفتحتين وجاز اسكان الراء هو مقدار ثلثة اصوع عند اهل الحجاز الصاع كيل يسع اربعة امداد والمد عند اهل الحجاز رطل وثلث وبه قال الشافعي وعند اهل العراق رطلان وهو مذهب الحنفية الجدي بضم الجيم وتشديد الدال نسبة الى جدة وهو جزيرة معروفة بساحل البحر من ناحية مكة مذاكير جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر الذي يقابل الانثى والمراد بالمذاكير اعضاء التناسل وما حولها

حاشية السندي ١٢

ان يكون مؤمنا به خالصا معظما وموقرا له مطيعا لا عن خيانة وعلى هذا القياس والله تعالى اعلم (كتاب العلم) (قوله وقول الله عز وجل يرفع الله الآية) هو بالرفع وهو المضبوط في الاصول كما ذكره الشيخ ابن حجر والتقدير وفيه اى وفي بيان الفضل قول الله او يدل عليه قول الله والقرينة على المحذوف ظهور ان الآية من ادلة الفضل والدليل يدل على المدلول ويكون في بيانه فبطل قول من قال لا يصح الرفع لا على الفاعلية وهو ظاهر ولا على الابتداء لعدم الخبر وتقدير الخبر يحتاج الى قرينة ولا قرينة فتأمل ـ وقوله يرفع الله بكسر لتعين جواب الامر السابق والخطاب للمؤمنين مطلقا فمن في قوله منكم للبيان كما قالوا في قوله تعالى للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم لا للتبعيض ومحل الاستدلال هو عطف والذين اوتوا العلم في محل رفع الدرجات على

له قوله نحو الحلاب بكسر مهملة وخفة لام اناء يسع قدر حلب ناقة اى كان يبتدى بطلب ظرف وبطلب طيب اواراد به اناء الطيب يعنى بدأ تارة بطلب ظرف وتارة بطلب نفس الطيب وروي بشدة لام وجيم وهو خطاء ١٢ مجمع البحار ٢ قوله فلم ينفض بها قال النووي فيه استحباب ترك التنشف وقال فيه دليل على انه كان صلعم ينشف ولولا ذلك لم تاته بالمنديل وانما رده لانه يمكن انه كان وسخا ونحوه انتهى وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقة ينشف بها قاله الكرماني وقال وقد اختلف اصحابنا فيه في الوضوء والغسل على خمسة اوجه اشهرها ان المستحب تركه والثاني انه مكروه والثالث انه مباح والرابع انه مستحب لما فيه من الاحتراز عن الاوساخ والخامس انه يكره في الصيف دون الشتاء ١٢ ٣ قوله ثم توضأ اى كل واحد منهما وكان البخاري قاس الجنب على المحدث والا فلم يفهم بما ذكر كون ابن عمر والبراء جنبين الا ان يقال ان هذا الوضوء كان وضوء الجنابة بقرينة الترجمة فان الترجمة قد تكون شارحة للحديث كذا في الخير الجاري وقال العيني هذا الاثر غير مطابق للترجمة على الكمال لان الترجمة مقيدة والاثر مطلق ١٢ ٤ قوله بما ينتضح اى يترشش ويتقطر كما في الكرماني قال العيني وجه مطابقة هذا الاثر ياتي بالتعسف وهو من حيث ان الماء الذي يدخل الجنب يده فيه لا ينجس اذا كانت طاهرة فكذلك انتشار الماء الذي يغتسل به الجنب في انائه لان في تنجيسه مشقة الا ترى كيف قال الحسن البصري ومن يملك انتشار الماء فانا لنرجو من رحمة الله ما هو اوسع من هذا ثم اعلم ان البخاري اخرج في هذا الباب اربعة احاديث فمطابقة الاول للترجمة قد ذكرناها والثاني مفسر للاول والثالث والرابع وان لم يذكر فيهما غسل اليد ولكنهما محمولان على معنى الحديث الثاني وهذا القدر كاف للتطابق ولا معنى لتطويل الكلام بدون فائدة كما ذكره ابن بطال وابن المنير وغيرهما انتهى كلام العيني ١٢ ٥ قوله تختلف والاختلاف لا يكون الا بعد الادخال وهو موضع الترجمة ١٢ ٦ قوله غسل يده قال العيني هذا الحديث مفسر للحديث السابق لان الحديث السابق اختلاف الايدي في الاناء ظاهرة بتطاول اليد الطاهرة وبين في هذا اذا اغتسل من الجنابة غسل يده يعني اذا اراد الاغتسال عن خشية ان يكون بها اذى من الجنابة وغيرها وعند التيقن بطهارته فلم يكن يغسلها فبهذا ينتفي التعارض بينهما انتهى كلامه مختصرا وقال القسطلاني هذا محمول على ما اذا خشي ان يكون علق بها شئ في المطابقة باعتبار ما فهم من الجزء السلبي اعنى اذا لم يكن على يده قذر ١٢ خ ٧ لما جاز ادخال اليد في اثناء الغسل بدون رفع الحدث جاز في ابتدائه ايضا ١٢ ك ٨ فالمطابقة فيه باعتبار قوله اذا لم يكن على يده قذر ١٢ خ ٩ اى قبل ادخالها في الاناء ١٢ خ

عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعا بشئ نحو الحلاب فاخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر فقال بهما على وسط رأسه **باب** المضمضة والاستنشاق في الجنابة **حدثنا** عمر ابن حفص بن غياث قال ثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثني سالم عن كريب عن ابن عباس قال حدثتنا ميمونة قالت صببت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فافرغ بيمينه على يساره فغسلهما ثم غسل فرجه ثم قال بيده على الارض فمسحها بالتراب ثم غسلها ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه وافاض على رأسه ثم تنحى فغسل قدميه ثم اتى بمنديل فلم ينفض بها **باب** مسح اليد بالتراب لتكون انقى **حدثنا** عبد الله ابن الزبير الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلوة فلما فرغ من غسله غسل رجليه **باب** هل يدخل الجنب يده في الاناء قبل ان يغسلها اذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة وادخل ابن عمر والبراء بن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ ولم ير ابن عمر وابن عباس بأسا بما ينتضح من غسل الجنابة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف ايدينا فيه **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يده **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من جنابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة مثله **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم ووهب بن جرير عن شعبة من الجنابة **باب** من افرغ بيمينه على شماله في الغسل **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة قال ثنا الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصب على يده فغسلها مرة او مرتين قال سليمن لا ادرى اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل فرجه ثم دلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته خرقة فقال بيده هكذا ولم يردها **باب** تفريق الغسل والوضوء ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعد ما جف وضوءه **حدثنا** محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلهما مرتين مرتين او ثلثا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره ثم دلك يده بالارض ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه ثم غسل رأسه ثلثا ثم صب على جسده ثم تحول من مقامه فغسل قدميه **باب** اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابى عدي ويحيى

اى اذا جامع مرة اخرى في تلك الليلة ١١ الحكم فيه وكذا في من دار الخ ١٢

اسماء الرجال

باب المضمضة الخ عمر بن حفص بن غياث ابن طلق النخعي الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابى الجعد التابعي كريب مصغرا مولى ابن عباس ميمونة ام المومنين باب مسح اليد الخ سفين بن عيينة الاعمش المذكور آنفا باب هل يدخل الخ وادخل ابن عمر بن الخطاب فيما وصله سعيد بن منصور بمعناه والبراء بن عازب وصله ابن ابى شيبة عبد الله القعنبي افلح بن حميد وليس هو افلح بن سعيد لان المؤلف لم يخرج له شيئا قاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رض عائشة ام المومنين ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج ابى بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن ابى وقاص عروة بن الزبير بن العوام باب من افرغ بيمينه الخ موسى التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري الاعمش المذكور في السند السابق قال سليمان اسمه الاعمش باب تفريق الغسل الخ محمد ابو عبد الله البصري مات سنة ٢٢٣ عبد الواحد بن زياد البصري باب اذا جامع محمد المعروف به بندار ابن ابى عدي محمد بن ابراهيم مات ١٩٤ ١٢ قس **حل اللغات** وسط بفتح السين الشئ الذي يكون في الوسط وبسكون السين الوسط نفسه غسيلا بالتصغير اى ماء للغسل منديل بكسر الميم الثوب الذي مسح به البدن

حاشية السندي ص ٤٢: الذين امنوا عطف الاخص على الاعم ومثله يفيد زيادة فضيلة الاخص وكثرة الاهتمام بشانه والله تعالى اعلم والمعنى اذا قيل لكم ايها المؤمنون انشزوا اى قوموا عن المجلس فانشزوا اى قوموا عنه يرفع الله درجات كم ايها المؤمنون سيما درجات علمائكم وتمام التحقيق يقتضي بسطا ليس هذا موضعه (قوله باب قول المحدث حدثنا او اخبرنا وانبأنا) اى هل لهذا القول ونحوه اصل بان ورد في كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم وكلام اصحابه ام لا وقيل مراده هل هذه الالفاظ بمعنى واحد ام لا وانت خبير بان ما ذكره في الباب لا يدل على ذلك الا بتكلف ولعله لا يتم على ما ذكرنا فذكر قول ابن عيينة استطرادى والله تعالى اعلم (قوله واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان) ظاهره ان المقر يقرأ الصك على الشهود فيسوغ لهم الشهادة بذلك ولا يناسب المقصود فانه من باب

ابن سعيد عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضخ طيبا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة قال قلت لانس اوكان يطيقه قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلثين وقال سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم تسع نسوة **باب** غسل المذي والوضوء منه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا زائدة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنت رجلا مذاء فامرت رجلا يسال النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فسال فقال توضأ واغسل ذكرك **باب** من تطيب ثم اغتسل وبقي اثر الطيب حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال سالت عائشة وذكرت لها قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طيبا فقالت عائشة انا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طاف في نسائه ثم اصبح محرما حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كاني انظر الى وبيص الطيب في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم **باب** تخليل الشعر حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم اغتسل ثم يخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد نغرف منه جميعا **باب** من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء منه مرة اخرى حدثنا يوسف بن عيسى قال انا الفضل بن موسى قال انا الاعمش عن سالم عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفا بيمينه على يساره مرتين او ثلثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالارض او الحائط مرتين او ثلثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه قالت فاتيته بخرقة فلم يردها فجعل ينفض بيده **باب** اذا ذكر في المسجد انه جنب خرج كما هو ولا يتيمم حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عثمان بن عمر قال انا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه تابعه عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوزاعي عن الزهري **باب** نفض اليدين من غسل الجنابة حدثنا عبدان قال انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب بيده الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وافاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم ياخذه فانطلق وهو ينفض يديه **باب** من بدأ بشق رأسه الايمن في الغسل حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كنا اذا اصاب احدانا جنابة اخذت بيديها ثلثا فوق رأسها ثم تاخذ بيدها على شقها

ك قوله ذكرته اى ذكرت قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طيبا وكنى بالضمير لانه معلوم عند اهل هذا البيان واسترحمت عائشة اشعارا بانه قد سهى فيما قاله في شان النضخ وغفل عن حال رسول الله صلعم ۱۲ ك

ك قوله ينضخ بفتح الياء والضاد المعجمة بعدها خاء معجمة اى يفور منه عينان نضاختان وهذا هو المشهور وضبط بعضهم بالحاء المهملة قال الاسمعيلي وكذا ضبطه عامة من حدثنا وهما متقاربان في المعنى ۱۲ عيني

ك قوله احدى عشرة قال ابن خزيمة لم يقل احد من اصحاب قتادة احدى عشرة الا معاذ بن هشام عن ابيه وقد روى البخاري الرواية الاخرى عن انس تسع نسوة وجمع بينهما بان ازواجه كن تسعا في هذا الوقت كما في رواية سعيد وسريتاه مارية وريحانة على رواية من روى ان ريحانة كانت امة قاله العيني و كذا في التوشيح والخير الجاري ۱۲

ك قوله قوة ثلثين وفي صحيح الاسمعيلي قوة اربعين وفي الحلية انه اعطي قوة اربعين كل رجل من رجال اهل الجنة وفي الترمذي وصححه ان قوة رجل من اهل الجنة كمائة رجل وقد قيل من كان اتقى لله فشهوته اشد ۱۲ توشيح

ك قوله وبيص الطيب بفتح الواو وكسر الموحدة وسكون التحتية وصاد مهملة وهو البريق واللمعان وقال الاسمعيلي وبيص الطيب تلالؤه وذلك لعين قائمة لا للريح فقط ومطابقة الحديث الاول للترجمة باعتبار الجزء الاول من الترجمة وهو قوله تطيب ثم اغتسل لظاهر ان طواف النساء كناية عن الجماع ومن لوازمه الاغتسال اما باعتبار الجزء الثاني وهو بقاء اثر الطيب فالمطابقة فيه من قول عائشة فانها ردت على ابن عمر فلا بد من تقدير ينضخ طيبا بعد لفظ اصبح محرما حتى يتم الرد كذا في العيني ومطابقة الحديث الثاني فهو باعتبار الجزء الثاني فقط كذا في العيني ۱۲

ك قوله ثم غسل جسده قال ابن بطال حديث عائشة الذي في الباب قبله اليق في الترجمة لان فيه ثم غسل سائر جسده واما حديث الباب ففيه ثم غسل جسده فدخل في عمومه مواضع الوضوء فلا يطابق قوله ولم يعد غسل مواضع الوضوء واجاب ابن المنير بان قرينة الحال والعرف من سياق الكلام تخص اعضاء الوضوء وذكر الجسد بعد ذكر الاعضاء المعينة يفهم منه عرفا بقية الجسد لا جملته لان الاصل عدم التكرار ۱۲ عيني

ك قوله فكبر ظاهره الاكتفاء بالاقامة السابقة فيوخذ منه التخلل الكثير بين الاقامة والدخول في الصلوة ۱۲ تلخيص وفتح الباري والعيني

ك قوله فسترته الظاهر انها سترت للغسل وقال القسطلاني اى غطيت راسه فاراد صلعم الغسل فاخذ الماء فكشف راسه وصب ۱۲ قس

ك اى بدل احدى عشرة ۱۲ ع

ك بالفتح وسكون المعجمة وتخفيف الياء وهو افصح ۱۲ تو

ك من الذكر بضم الذال لا من الذكر بالكسر ۱۲ ع خ

ك فيه دليل على ان النفض لا باس به ۱۲ ك

اسماء الرجال

شعبة هو ابن الحجاج العتكي محمد بن بشار العبدي البصري معاذ بن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي قتادة الاكمه السدوسي وقال سعيد هو ابن ابي عروبة وصلها المؤلف بعد اثنى عشر بابا باب غسل المذي ابو الوليد هشام بن عبد الملك زائدة ابن قدامة الثقفي الكوفي ابي حصين عثمان بن عاصم الكوفي ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي باب من تطيب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح اليشكري آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة تقدم الحكم هو ابن عتيبة ابراهيم النخعي باب تخليل الشعر عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي هشام يروي عن ابيه عروة ابن الزبير باب من توضأ في الجنابة يوسف ابن عيسى بن يعقوب المروزي الفضل بن موسى السيناني الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابي الجعد رافع الاشجعي باب اذا ذكر في المسجد عبد الله ابن محمد المسندي عثمان بن عمر بن فارس البصري يونس بن يزيد الايلي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب نفض اليدين عبدان هو عبد الله بن عثمان ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي الاعمش ومن بعده تقدم ذكرهم في هذه الصفحة باب من بدأ بشق راسه الخ خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي ابراهيم هو المخزومي الكوفي الحسن بن مسلم بن يناق المكي ۱۲ قس وغيره

حل اللغات

ينضخ من النضخ بالخاء المعجمة من فتح ومعناه ومعنى النضح واحد مذي بفتح الميم وسكون الذال وتخفيف الياء وهو افصح وهو ما يخرج عند اختلاط الرجل بالمراة وبيص بفتح الواو وكسر الباء هو البريق واللمعان وقال الاسمعيلي وبيص الطيب تلالؤه وذلك بعين قائمة لا للريح فقط بشرته البشرة ظاهر جلد البشر اروى جلده ريانا ذكر بمعنى تذكر وهو من الذكر بضم ۱۲

قراءة الاصل على الفرع ولا كلام فيه وانما الكلام في قراءة الفرع على الاصل فالوجهان يقال المراد يقرأ رجل من الشهود او غيرهم على قوم فيهم المقر فيقول المقر نعم فيقول بعض القوم وكذا القارئ مثلا اشهد نا فلان المقر الذي هو من جملة القوم المقروء عليهم فصار المقر مقروءا عليه وصحت الشهادة عليه بذلك فاذا صحت الشهادة عليه بذلك صحت الرواية عنه بذلك بالاولى، او المعنى يقرأ عند القوم على رجل فيقول القوم اشهدنا فلان المقروء عليه ومآل المعنى واحد وانما الفرق بتقدير الكلام وعلى الوجهين فهذا دليل على صحة الرواية بالقراءة على الشيخ لمن يقرأ ولمن حضر معه وهو المطلوب في الترجمة الخصوص صحة الرواية للقاري فقط بل هو ومن حضر معه عند القراءة على الشيخ سواء والله تعالى اعلم (قوله اسئلك بربك ورب من قبلك الخ) قال ذلك لزيادة التوثيق والتثبيت كما يؤتى بالتأكيد لذلك ويقع ذلك في امر

ـه قوله بينا ايوب - والمراد الى آخر الحديث ؛ هو بدل من ضمير المفعول فى رواه ابراهيم فان قلت لم اخر الاسناد قلت لعل له طريقا آخر غير هذا وتركه وذكر الحديث تعليقا لغرض من الاغراض ثم قال ورواه ابراهيم اشعارا بهذا الطريق الآخر وهذا ايضا تعليق لان البخاري لم يدرك عصر ابراهيم ثم ان المحدثين كثيرا منهم يذكرون الحديث اولا ثم ياتى بالاسناد ولكن الغالب عكسه ١٢ كرمانى ـه قوله تابعه ابوعوانة وابن فضيل فى الستر - اى تابعا سفيان فى لفظ سترت النبى صلى الله عليه وسلم لا فى تمام الحديث قال ابن بطال اجمعوا على وجوب ستر العورة عن اعين الناظرين ١٢ كرمانى ـه قوله عن ام سلمة. قال ابن حجر فى فتح البارى وقد اتفق الشيخان على اخراج هذا الحديث من طرق عن هشام بن عروة عن ابيه عنها ورواه مسلم ايضا من الزهرى عن عروة لكن قال عن عائشة وفيه ان المراجعة وقعت بين ام سليم وعائشة ونقل القاضى عياض عن اهل الحديث ان الصحيح ان القصة وقعت لام سلمة لا لعائشة وهذا يقتضى ترجيح رواية هشام لكن نقل ابن عبد البر عن الذهلى انه صحح الروايتين و اشار ابوداؤد الى تقوية رواية الزهرى قال النووى فى شرح مسلم يحتمل ان يكون عائشة وام سلمة انكرتا على ام سليم وهو جمع حسن لانه لا يمتنع حضور ام سلمة و عائشة عند النبى صلى الله عليه وسلم فى مجلس واحد انتهى كلام الفتح وكذا فى العينى ١٢ ـه قوله فانخنست. بنون ثم فوقية مثناة ثم جيم اى اعتقدت نفسى نجسا وبرواية الكشميهنى والحموى وكريمة فانخنست بالنون ثم بالمعجمة ثم بالنون ثم بالسين المهملة معناه تاخرت ورجعت وهو لازم ومتعد ولابن عساكر وابى الوقت والاصيلى فانبجست بالجيم بعد الموحدة معناه اندفعت وذكر العينى فيه روايات أخر وقال ومناسبة الحديث لاحدى الترجمتين ظاهر وللثانية باعتبار ان المسلم طاهر ومن لوازم طهارته طهارة عرقه ١٢ ـه قوله قال عطاء الخ - مناسبة للترجمة فى قوله وغيره بالرفع ظاهرة واما بالجر الذى هو الاظهر فلا تكون المطابقة الا من جهة المعنى وهو ان الجنب اذا جاز له الخروج من بيته والمشى فى السوق وغيره جاز له كذلك الافعال المذكورة فى الاثر ١٢ عينى ـه قوله يطوف على نسائه - فيه المطابقة للترجمة لانه اذا اراد الطواف عليهن فبالضرورة يحتاج الى المشى من حجرة الى حجرة - كذا فى العينى ١٢ ـه اى ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه ١٢ خ ـه المراد ان الله لا يأمر بالحياء فى الحق ١٢ ف ـه اى فى ذاته وان كان نجس اذا خالط بالنجاسة ١٢

الايمن وبيدها الاخرى على شقها الايسر ٢ **باب** من اغتسل عريانا وحده فى الخلوة ومن تستر والتستر افضل وقال بهز ٢ عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه من الناس **حدثنا** اسحٰق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى صلى الله عليه وسلم يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى فى اثره يقول ثوبى يا حجر ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس واخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة ضربا بالحجر وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بى عن بركتك ورواه ابرٰهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا **باب** التستر فى الغسل عند الناس **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ٢ عن مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابى طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابى طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره فقال من هذه فقلت انا ام هانئ **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفيٰن عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوءه للصلٰوة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه ابو عوانة وابن فضيل فى الستر **باب** اذا احتلمت المرأة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة ام المؤمنين ٢ انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابى طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق هل على المرأة من غسل اذا هى احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء **باب** عرق الجنب وان المسلم لا ينجس **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا يحيى قال حدثنا حميد حدثنا بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه فى بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس **باب** الجنب يخرج ويمشى فى السوق وغيره وقال عطاء يحتجم الجنب ويقلم اظفاره ويحلق رأسه وان لم يتوضأ **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة **حدثنا** عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد عن بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس **باب** كينونة الجنب فى البيت اذا توضأ قبل ان يغتسل **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا هشام وشيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال سألت عائشة اكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ **باب** نوم الجنب **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع

اسماء الرجال

باب من اغتسل عريانا الخ وقال بهز بن حكيم وصله احمد والاربعة اسحٰق بن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق ابن همام الصنعانى معمر بن راشد همام ابن منبه ابن كامل الصنعانى ورواه ابراهيم وصله النسائى بهذا الاسناد باب التستر الخ عبد الله بن مسلمة ابن قعنب القعنبى مالك الامام ابى النضر اسمه سالم بن ابى امية ابا مرة بضم الميم عبدان عبد الله العتكى عبد الله بن المبارك سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران سالم رافع الغطفانى الاشجعى كريب مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين رض باب اذا احتلمت الخ عبد الله التنيسى مالك الامام هشام بن عروة بن الزبير ابيه عروة بن الزبير بن العوام زينب بنت ابى سلمة وهو عبد الله بن عبد الاسد المخزومى ام سلمة رضى الله عنها باب عرق الجنب الخ على المدينى يحيى ابن سعيد القطان حميد بضم الطويل التابعى بكر بن عبد الله بن عمرو بن هلال المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب الجنب الخ وقال عطاء وما وصله عبد الرزاق عبد الاعلى بن حماد بن نصر الذهلى مولاهم البصرى ابو يحيى المعروف بالنرسى مات ٢٣٦ يزيد بن زريع مصغر زرع سعيد بن ابى عروبة قتادة بن دعامة عباس بن الوليد الرقام عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى حميد الطويل بكر المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب كينونة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين هشام الدستوائى شيبان بن عبد الرحمٰن النحوى يحيى ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف باب نوم الجنب قتيبة بن سعد الليث بن سعد نافع مولى عبد الله بن عمر ؛

حل اللغات عراة جمع العارى آدر كآدم من عظم خصيتاه فجمح اى ذهب يحتثى اى ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه فانخنست من الانفعال اى اعتقدت نفسى نجسة وفى بعض الروايات من الانفعال بمعنى تاخرت وفى بعض الروايات بالباء بعد النون معناه اندفعت ١٢ ؛

يهتم بشأنه ولم يقل ذلك لاثبات النبوة بالحلف فان الحلف لا يكفى فى ثبوتها ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مشهورة معلومة وهى ثابتة بتلك المعجزات والاقرب ان الرجل كان مؤمنا بها وقوله آمنت اخبار ويحتمل انه امن حينئذ وقوله آمنت انشاء وعلى الاول فالاستفهام فى قوله آلله بالمد كما فى قوله تعالى آلله اذن لكم لزيادة التحقيق والتثبيت لا على حقيقته لان حقيقته تقتضى الجهل المستفهم عنه والوجه لمن يقول ان آمنت كان انشاء ان يستدل بحقيقة الاستفهام اذ الاصل هو الابقاء على حقيقته وحقيقته تقتضى ان الرجل كان وقت الاستفهام غير عالم بالنبوة فافهم. (قوله باب من قعد حيث ينتهى به المجلس) ضمير به لمن قعد لا لحيث اذ لم يعهد رجوع الضمير الى الظرف فى الجملة المضاف اليها اى حيث ينتهى المجلس بذلك القاعد اى يقعد فى آخره ومنتهاه اذا المجلس يتم وينتهى بمن قعد

ك قوله فليرقد وهو موضع الترجمة لان رقاد الجنب في البيت يقتضي جواز كينونته فيه وقد اختلف العلماء في هذا الامر فذهب الثوري والحسن بن حي وابن المسيب وابو يوسف الى انه لا بأس للجنب ان ينام من غير ان يتوضأ واحتجوا بحديث رواه الترمذي عن عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء واخرجه الطحاوي من سبع طرق وذهب الاوزاعي والليث وابو حنيفة ومحمد والشافعي ومالك واحمد واسحق وابن المبارك وآخرون الى انه ينبغي للجنب ان يتوضأ للصلوة قبل ان ينام كذا في العيني وبسطه ١٢ ك قوله الختانان بكسر الخاء اي ختان الرجل والمرأة والمراد تلاقي موضع القطع من الذكر مع موضعه من فرج الانثى ١٢ خير جاري ٣ قوله شعبها بضم معجمة وفتح مهملة جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان او الرجلان والفخذان وقيل الرجلان والشفران وقيل نواحيها اي نواحي فرجها الاربع واختاره القاضي عياض. كذا في العيني وغيره ١٢

عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب

باب الجنب يتوضأ ثم ينام حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال استفتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم أينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم

باب اذا التقى الختانان حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام ح وحدثنا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعه عمرو عن شعبة وقال موسى حدثنا ابان قال ثنا قتادة قال ثنا الحسن مثله قال ابو عبد الله هذا اجود واوكد وانما بينا الحديث الآخر لاختلافهم والغسل احوط

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن الحسين المعلم قال يحيى واخبرني ابو سلمة عن عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهني اخبره انه سأل عثمان بن عفان فقال أرأيت اذا جامع الرجل امرأته فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامروه بذلك واخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي قال اخبرني ابو ايوب قال اخبرني ابي بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي قال ابو عبد الله الغسل احوط وذلك الآخر انما بيناه لاختلافهم والماء انقى

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيض وقول الله تعالى ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين

باب كيف كان بدء الحيض وقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما لك أنفست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر

باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني هشام بن عروة عن عروة انه سئل أتخدمني الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب فقال عروة كل ذلك علي هين وكل ذلك تخدمني وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض

باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف

قوله ثم جهدها. اي بلغ جهده فيها وقيل بلغ مشقتها وقيل معناه كدها بحركته ورواه ابو داؤد واذا قعد بين شعبها الاربع والزق الختان بالختان فقد وجب الغسل هذا يدل على ان الجهد هنا كناية عن معالجة الايلاج وهذا مطابق للفظ الترجمة كذا في الفتح والعيني وفي الكرماني قال النووي معنى الحديث ان ايجاب الغسل لا يتوقف على الانزال بل متى غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل عليهما ولا خلاف فيه اليوم وقد كان فيه خلاف انعقد الاجماع عليه انتهى ١٢ ٥ قوله تابعه عمرو الضمير راجع الى هشام على كل حال وقوله قال ابو موسى الخ من فوائد هذا ان فيه التصريح بتحديث الحسن لقتادة فان قتادة ثقة ثبت لكنه مدلس واذا صرح بالتحديث لا يبقى كلام ١٢ ف ٦ قوله ثم يتوضأ ويصلي قال ابن حجر في الفتح وقد ذهب الجمهور الى ان حديث الاكتفاء بالوضوء منسوخ وروى ابن ابي شيبة وغيره عن ابن عباس انه حمل حديث الماء من الماء على صورة مخصوصة ما يقع في المنام من رؤية الجماع وهي تاويل يجمع بين الحديثين بلا تعارض ١٢ ٧ قوله اكثر. اي اشمل لانه يشمل بنات اسرائيل وغيرهن وفي بعضها اكبر بالموحدة قاله الكرماني فقال العيني وكانه اشار بهذا الى وجه التوفيق بين الخبرين وهو ان كلام الرسول اكثر قوة وقبولا من كلام غيره من الصحابة ويروى اكبر اي اعظم واجل واكد ثبوتا ١٢ ٨ قوله بالبقر. ويروى بالبقرة والفرق بينهما كتمر وتمرة وعلى تقدير عدم التاء يحتمل باكثر من واحدة فيه جواز التضحية لامرأته لكن في الواجب يحتاج الى الاذن لا التطوع ١٢ ع ٥ منسوب الى الجد وابوه عبد الله ١٢ قس ٥ اي آخر الكلام الآتي في آخر الباب الذي يليه ١٢ فتح الباري ٥ اشار بهذا الى ان الحديث غير منسوخ اي آخر الامرين من الشارع ١٢ ع ٥ وجه ذكر الآية ايماء الى ان معظم احكامه مستفاد منها ١٢ خ ٥ قول ابن مسعود وعائشة ١٢ ع ٥ كسمع اسم موضع على نحو سبعة اميال من مكة ١٢

اسماء الرجال

باب الجنب الخ يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عبيد الله الفقيه المصري محمد بن عبد الرحمن ابي الاسود المدني موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية هو ابن اسماء الضبعي نافع مولى ابن عمر عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الله بن دينار هو مولى ابن عمر ووقع لابن السكن نافع بدل عبد الله ابن دينار والحديث محفوظ عنهما لمالك نعم اتفق رواة الموطأ على الاول باب اذا التقى الختانان معاذ ابن فضالة البصري هشام هو الدستوائي ابو نعيم الفضل بن دكين قتادة هو ابن دعامة الحسن هو البصري ابي رافع نفيع الصائغ المدني تابعه عمرو هو ابن مرزوق وقال موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد يحيى هو ابن ابي كثير ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري باب كيف كان بدء الحيض علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة باب غسل الحائض عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي هشام بن يوسف هو الصنعاني ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابي رزين مسعود ابن مالك مولى ابي وائل الكوفي التابعي

حل اللغات الختانان ختان الرجل والمرأة والختان موضع الختنة من الذكر والانثى شعبها الشعب بضم المعجمة وفتح العين جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان وقيل نواحي الفرج ...

حاشية السندي ص ١٧
في آخره ويمكن جعل الباء للتعدية اي يقعد حيث يبلغه المجلس ويقتضي المجلس جلوسه فيه اهـ سندي (قوله اذا اقبل الخ) قيل كلمة اذ في امثاله للمفاجاة ومجيئها للمفاجاة في جواب بينما كثير وقيل زائدة والوجهان ذكرهما في القاموس قلت والزيادة اقرب ههنا اذا قبال نفر الى مجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس مما يعد من الامور الغريبة حتى يحسن ادخال اذ الفجائية عليه والله تعالى اعلم (قوله فأوى الى الله) اي قصد قربه والتوجه اليه بالاقبال على مجلس العلم بلا ادبار (قوله واستحيا) اي بالاقبال على المجلس بعد ان ادبر كما اورد وقيل بترك المزاحمة (قوله باب العلم قبل القول والعمل) الظاهر ان مراده بيان تقدم العلم على القول والعمل شرفا ورتبة لا زمانا فدلالة ما ذكره في الباب على التقدم الزماني غير ظاهرة وانما يدل على المعنى الاول. والله تعالى اعلم

ـله قوله بعلاقة بكسر المهملة اي الخيط الذي يربط به كيسه ومناسبة بحديث عائشة من جهة انه نظر حمل الحائض العلاقة التي فيها المصحف بحمل الحائض المؤمن الذي يحفظ لانه حامله في جوفه وهو موافق لمذهب ابي حنيفة ومنع الجمهور ذلك وفرقوا بان الحمل مخل بالتعظيم والاتكاء لا يسمى في العرف حملا ۱۲ فتح الباري ـله قوله انفست. قال الخطابي اصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم الا انهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفاس فقالوا في الحيض نفست بفتح النون وفي الولادة بضمها انتهى وهذا قول كثير من اهل اللغة لكن حكى ابو حاتم عن الاصمعي قال يقال نفست المرأة في الحيض والولادة بضم النون فيهما وقد ثبت في روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها ۱۲ فتح الباري ـله قوله

فتمسك بعلاقته حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهيرا عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكئ في حجري وانا حائض ثم يقرأ القران **باب** من سمى النفاس حيضا حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميصة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة **باب** مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض حدثنا اسمعيل بن خليل قال اخبرنا علي بن مسهر اخبرنا ابو اسحق هو الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر في فور حيضتها ثم يباشرها قالت وايكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه تابعه خالد وجرير عن الشيباني حدثنا ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض ورواه سفين عن الشيباني **باب** ترك الحائض الصوم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها **باب** تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الاية ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب بأسا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وقالت ام عطية كنا نؤمر ان يخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون وقال ابن عباس اخبرني ابو سفين ان هرقل دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم ويا اهل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الاية الى قوله مسلمون وقال عطاء عن جابر حاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير الطواف بالبيت ولا تصلي وقال الحكم اني لاذبح وانا جنب وقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما جئنا سرف طمثت فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك قلت لوددت والله اني لم احج العام قال لعلك نفست قلت نعم قال فان ذلك شيء كتبه الله على بنات ادم فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري **باب** الاستحاضة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي **باب** غسل دم الحيض حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك

فوجفتها بفتح الفاء وسكون الواو معناه معظمها ووقت كثرتها ۱۲ كرماني ـله قوله اربه بكسر الهمزة مع اسكان الراء اي عضوه الذي يستمتع به اي الفرج وروي بفتح الهمزة والراء ومعناه حاجته اي شهوته والمقصود انه المالك لنفسه فيأمن مع هذه المباشرة من الوقوع في المحرم ۱۲ ك ـله قوله سفين. قال في الفتح يعني الثوري وقال الكرماني سواء كان هو الثوري او ابن عيينة فهو على شرط البخاري فلا بأس في ابهامه ۱۲ ـله قوله اريتكن بلفظ المجهول متعدى الى ثلثة مفاعيل ثالثها قوله اكثر وقوله تكفرن العشير اي تجحدن نعمه واحسانه قوله اذهب افعل التفضيل من الاذهاب على مذهب سيبويه من جواز بناء افعل التفضيل من المزيد واللب بضم اللام وشدة الموحدة العقل الخالص والحازم الضابط لامره. كذا في الخير ۱۲ ـله قوله ان تقرأ الاية. قال العيني وجه تطابق هذا الاثر للترجمة والاثار التي بعده من حيث ان الحيض لا ينافي كل عبادة بل تصح معه عبادات بدنية من اوراد نحو التسبيح والتحميد ونحو ذلك وقراءة ما دون الاية عند جماعة والاية عند ابراهيم ومناسك الحج كذلك ما لا ينافيه الحيض الا الطواف فانه مستثنى من ذلك وكذلك الاية وما فوقها مستثنى من ذلك وبهذا الوجه طابق هذا الاثر للترجمة وكذلك الاثار التي بعده وحكم الجنب حكم الحائض فيما ذكرنا. عمدة القاري للعيني اعلم ان البخاري ذكر في هذا الباب ستة من الاثار واستدل بها على جواز قراءة الجنب القرآن وفي كل ذلك مناقشة ورد عليه الجمهور باحاديث وردت بمنع الجنب عن قراءة القرآن ۱۲ عيني ـله قوله ويدعون. وجه الاستدلال به بان لا فرق بين الذكر والتلاوة لان الذكر اعم ۱۲ ع ـله قوله اهل الكتاب. الحاصل انه صلعم بعث للكفار القرآن مع انهم غير طاهرين فيجوز مسهم وقراءتهم فدل على جواز القراءة للجنب ۱۲ ع ـله قوله ولا تأكلوا. اراد بهذا ان الذبح مستلزم لذكر الله بهذه الاية ۱۲ ع

اسماء الرجال

زهير بن معاوية بن حديج الجعفي منصور بن صفية هي امه اشتهر بها وابوه عبد الله الحجبي العبدري **باب** من سمى النفاس الخ المكي بن ابراهيم هو ابن بشير البلخي هشام هو الدستوائي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المؤمنين هند بنت ابي امية **باب** مباشرة الحائض قبيصة هو ابن عقبة الكوفي سفيان الثوري منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعي الاسود هو ابن يزيد علي القرشي الكوفي مات ۱۸۹ ابو اسحق هو سليمان بن فيروز التابعي مات ۱۴۱ عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد التابعي مات ۹۹ تابعه اي تابع علي بن مسهر خالد هو ابن عبد الله الواسطي مما وصله ابو القاسم التنوخي في فوائده من طريق وهب بن منبه عنه وجرير اي وتابع علي بن مسهر جرير هو ابن عبد الحميد وصله ابو داؤد والاسماعيلي ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي المعروف بعارم عبد الواحد هو ابن زياد البصري الشيباني هو ابو اسحق عبد الله بن شداد بن اسامة بن الهاد الليثي ميمونة ام المؤمنين رواه سفيان هو الثوري وصله احمد **باب** ترك الحائض الصوم سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المصري الجمحي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري زيد هو المدني عياض بن عبد الله هو ابن ابي سرح العامري **باب** تقضي الحائض الخ وقال ابراهيم النخعي مما وصله الدارمي ولم ير ابن عباس رض مما وصله مسلم من حديث عائشة وقالت ام عطية مما وصله المؤلف في العيدين وقال ابن عباس رض مما وصله المؤلف في بدء الوحي وقال عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري مما وصله المؤلف في باب قوله عليه السلام لو استقبلت الخ وقال الحكم هو ابن عيينة وصله البغوي ابو نعيم الفضل بن دكين القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق **باب** الاستحاضة عبد الله التنيسي

(قوله يتخولهم بالموعظة) اي يصلحهم ويراعي الاوقات في تذكيرهم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) قيل ان لم نقل بعمومه من فالامر واضح اذ هو في قوة بعض من اريد به الخير وان قلنا بعمومها بصير المعنى كل من يراد به الخير وهو مشكل بمن مات قبل البلوغ مؤمنا ونحوه فانه قد اريد به الخير وليس بفقيه ويجاب بانه عام مخصوص كما هو اكثر العمومات او المراد من يرد الله به خيرا خاصا على حذف الصفة اهـ قلت الوجه حمل الخير على العظيم على ان التنكير للتعظيم فلا اشكال على انه يمكن حمل الخير على الاطلاق واعتبار تنزيل غير الفقه في الدين منزلة العدم بالنسبة الى الفقه في الدين فيكون الكلام مبنيا على المبالغة كان من لم يعط الفقه في الدين ما اريد به الخير وما ذكر من الوجوه لا يناسب المقصود ويمكن حمل من على المكلفين لان كلام

عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر الصدیق رضی الله عنهما انها قالت سألت امرأة رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ارأیت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحیضة کیف تصنع فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اصاب ثوب احداکن الدم من الحیضة فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصلی فیه حدثنا اصبغ قال اخبرنی ابن وهب قال اخبرنی عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابیه عن عائشة قالت کانت احدانا تحیض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح علی سائره ثم تصلی فیه **باب** اعتکاف المستحاضة حدثنا اسحٰق بن شاهین ابو بشر الواسطی قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عکرمة عن عائشة رضی الله عنها ان النبی صلی الله علیه وسلم اعتکف معه بعض نسائه وهی مستحاضة تری الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت کان هذا شیء کانت فلانة تجده حدثنا قتیبة قال ثنا یزید بن زریع عن خالد عن عکرمة عن عائشة قالت اعتکفت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم امرأة من ازواجه فکانت تری الدم والصفرة والطست تحتها وهی تصلی حدثنا مسدد قال ثنا معتمر عن خالد عن عکرمة عن عائشة ان بعض امهات المؤمنین اعتکفت وهی مستحاضة **باب** هل تصلی المرأة فی ثوب حاضت فیه حدثنا ابو نعیم قال حدثنا ابراهیم بن نافع عن ابن ابی نجیح عن مجاهد قال قالت عائشة ما کان لاحدانا الا ثوب واحد تحیض فیه فاذا اصابه شیء من دم قالت بریقها فمصعته بظفرها **باب** الطیب للمرأة عند غسلها من المحیض حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن حفصة عن ام عطیة قالت کنا ننهی ان نحد علی میت فوق ثلث الا علی زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نکتحل ولا نتطیب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محیضها فی نبذة من کست اظفار وکنا ننهی عن اتباع الجنائز رواه هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطیة عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** دلک المرأة نفسها اذا تطهرت من المحیض وکیف تغتسل وتأخذ فرصة ممسکة فتتبع بها اثر الدم حدثنا یحیی قال ثنا ابن عیینة عن منصور بن صفیة عن امه عن عائشة رضی الله عنها ان امرأة سألت النبی صلی الله علیه وسلم عن غسلها من المحیض فامرها کیف تغتسل قال خذی فرصة من مسک فتطهری بها قالت کیف اتطهر بها قال تطهری بها قالت کیف قال سبحان الله تطهری فاجتبذتها الی فقلت تتبعی بها اثر الدم **باب** غسل المحیض حدثنا مسلم قال حدثنا وهیب قال ثنا منصور عن امه عن عائشة ان امرأة من الانصار قالت للنبی صلی الله علیه وسلم کیف اغتسل من المحیض قال خذی فرصة ممسکة وتوضئی ثلثا ثم ان النبی صلی الله علیه وسلم استحیی فاعرض بوجهه وقال توضئی بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما یرید النبی صلی الله علیه وسلم **باب** امتشاط المرأة عند غسلها من المحیض حدثنا موسی بن اسمعیل قال ثنا ابراهیم قال ثنا ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع فکنت ممن تمتع ولم یسق الهدی فزعمت انها حاضت ولم تطهر حتی دخلت لیلة عرفة فقالت یا رسول الله هذه لیلة یوم عرفة وانما کنت تمتعت بعمرة فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم انقضی رأسک وامتشطی وامسکی عن عمرتک ففعلت فلما قضیت الحج امر عبد الرحمن لیلة الحصبة فاعمرنی من التنعیم مکان عمرتی التی نسکت **باب** نقض المرأة شعرها عند غسل المحیض حدثنا عبید بن اسمعیل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت خرجنا موافین لهلال ذی الحجة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من احب ان یهل بعمرة فلیهل فانی لولا انی اهدیت لاهللت بعمرة فاهل بعضهم بعمرة واهل بعضهم بحج وکنت انا ممن اهل بعمرة فادرکنی یوم عرفة وانا حائض فشکوت الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال دعی عمرتک وانقضی رأسک وامتشطی واهلی بحج ففعلت حتی اذا کان لیلة الحصبة ارسل معی اخی عبد الرحمن بن ابی بکر فخرجت الی

ـه قوله فلتقرصه بسکون اللام والقاف والصاد المهملة علی صیغة الامر باللام ای تقلعه بالظفر او الاصابع قوله ثم لتنضحه اللام فیه وفی لتصل مکسورة والضاد ههنا المعجمة وهی مکسورة ومفتوحة والفتح اوفق ۱۲ خ ـه قوله ثم تقترص بالقاف والمهملتین علی لفظ المضارع من الافتعال ای یغسل باطراف الاصابع وفی بعضها تقرص من التجرد قوله تنضح ای ترش قوله علی سائره هذا الدفع الوسوسة علی ما فی العینی والقسطلانی ۱۲ خ ـه قوله بعض نسائه ـ وهی سودة بنت زمعة او رملة ام حبیبة بنت ابی سفیان وقیل زینب بنت جحش وقیل ام سلمة وقد رجح هذا القول بحدیث فی سنن سعید بن منصور ولفظه ان ام سلمة کانت عاکفة وهی مستحاضة وربما جعلت الطست تحتها کذا فی القسطلانی ناقلا عن الشیخ ابن حجر ۱۲ خ ـه قوله وزعم ـ بمعنی قال وفاعله عکرمة هذا اما تعلیق من البخاری واما تتمة قول خالد فیکون مسندا ـ کذا فی الکرمانی ۱۲ ـه قوله ماء العصفر ـ بضم العین المهملة والفاء وهو زهر القرطم وقولها کان بتشدید النون قبلها همزة وقولها فلانة الظاهر انها هی المرأة التی ذکرت قبل ۱۲ ع ـه قوله لاحدانا ـ ای من زوجات النبی صلعم ۱۲ ع ـه قوله قالت بریقها ـ یعنی صبت علیه من ریقها او المعنی بلته بریقها کما صرح به فی روایة ابی داؤد وقولها فمصعته بظفرها ای فرکته ومادته میم وصاد وعین مهملتان ۱۲ ع ـه قوله کنا ننهی علی لفظ المجهول والناهی النبی صلعم ان نحد بضم النون وکسر الحاء من الاحداد وهو ترک الزینة ثوب عصب بفتح المهملة الاولی وسکون الثانیة آخره موحدة برد یمانی یعصب غزلها ای یجمع ثم یصبغ ثم ینسج فی نبذة بالضم ای فی قطعة یسیرة من کست بضم الکاف وسکون المهملة وکذا القسط لغتان من طیب الاعراب اظفار هو ضرب من العطر علی شکل ظفر الانسان یوضع فی البخور وفی بعضها ظفار بدون الهمزة کقطام وصوبه البعض فهو نسبة الی ظفار مدینة بساحل الیمن یجلب الیها القسط الهندی قال القسطلانی حکی فی ضبط ظفار عدم الصرف والبناء کقطام وهو العود الذی یتبخر به ۱۲ خ ـه قوله امتشطی قال الداؤدی ومن تبعه لیس فیه دلیل علی الترجمة لان امرها بالامتشاط کان للاهلال وهی حائض لا عند غسلها اجاب الکرمانی بان الاحرام بالحج یدل علی غسل الاحرام لانه سنة ولما سن الامتشاط عند غسله فعند غسل الحیض بالطریق الاولی لان المقصود منه التنظیف ۱۲ ع ـه قوله موافین ـ ای مشرفین والمقصود بیان القرب لا الدخول ۱۲ ـه قوله واهلی بحج ـ دلالة علی الترجمة من حیث ان اهلالها بالحج لما سن النقض عند غسله فعند غسل الحیض بالاولی ۱۲ ک ـه غیر منصرف کنایة عن اسمها ۱۲ ع ـه ای قطعة فیها مسک ۱۲ ع ـه والتتبع یستلزم الدلک وهو محل الترجمة ۱۲ ع ـه ای تتبع اثر الدم وازالة الرائحة الکریهة ۱۲ ع ـه ای العمرة التی شکت الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیها ۱۲ ـه من السکوت ای التی ترکت افعالها وسکت عنها ۱۲ ک ـه ای لم یمنعنی موافقتکم الا سوق الهدی ۱۲ ✦

اسماء الرّجال

اصبغ هو ابن الفرج المصری ابن وهب هو عبد الله المصری باب اعتکاف المستحاضة خالد بن عبد الله الطحان الواسطی خالد هو ابن مهران الحذاء عکرمة بن عبد الله مولی ابن عباس یزید بن زریع ابو معٰویة البصری خالد الحذاء وعکرمة تقدما مسدد هو ابن مسرهد الاسدی معتمر بن سلیمان بن طرخان خالد الحذاء ومن بعده هم المذکورون فی السند السابق باب هل تصلی المرأة ابو نعیم الفضل بن دکین ابراهیم بن نافع المخزومی ابن ابی نجیح هو عبد الله باب الطیب للمرأة الخ حماد بن زید هو ابن درهم ایوب هو السختیانی حفصة هی بنت سیرین ام عطیة هی بنت الحارث اسمها نسیبة باب دلک المرأة الخ یحیی هو ابن موسی البلخی وهو ابن جعفر البیکندی ابن عیینة هو سفیان منصور بن صفیة بنت شیبة امه وابوه عبد الرحمن بن طلحة باب غسل المحیض الخ مسلم هو ابن ابراهیم الازدی الفراهیدی وهیب هو ابن خالد منصور هو ابن عبد الرحمن امرأة من الانصار هی اسماء بنت شکل باب امتشاط المرأة الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر باب نقض المرأة شعرها الخ عبید ابن اسمٰعیل الهباری ابو اسامة حماد بن اسامة هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام ✦

حل اللغات

فمصعته ـ ای فرکته نحد من الاحداد وهو ترک الزینة عصب بفتح العین وسکون الصاد البرد الیمانی یعصب غزلها ای یجمع ثم یصبغ ثم ینسج نبذة ای قطعة کست وروی القسط وهو المشهور وهو نوع من طیب العرب اظفار ضرب من العطر یشبه ظفر الانسان یوضع فی البخور وفی بعض الروایات ظفار بدون الهمزة فرصة قطعة من قطن او صوف ممسکة ای موضوعة فیها المسک تتبعی بها ای تدلکی بها موضع الدم ✦

الشارع غالبا یتعلق ببیان احوالهم فلا یرد من مات قبل البلوغ او اسلم ومات قبل مجیئ وقت الصلٰوة مثلا ای قبل تقرر التکلیف والله تعالی اعلم (قوله وانما انا قاسم) ای اختلاف فهم الفقه لیس بامر من جهته بل بامر من جهة الله تعالی فهذا کالاعتذار وقوله ولن تزال الخ ظاهر الحدیث یفید ان المراد ثباتهم علی العلم والعمل به لا الجهاد فقط والله تعالی اعلم (قوله باب الفهم فی العلم) ای بیان انه مختلف حتی ان ابن عمر مع صغر سنه فهم ما خفی علی الکبار ولیس المراد بیان فضل الفهم اذ لا دلالة للحدیث علیه والله تعالی اعلم (قوله باب ما ذکر فی ذهاب موسی فی البحر الی الخضر) کانه اراد بقوله فی البحر ای فی ناحیة البحر وطرفه لانه رکب البحر اذ المشهور انه خرج فی البر ثم رأیت الشیخ ابن حجر کتب هذا الوجه علی طریق الاحتمال مع احتمالات اخر من

التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة **باب** قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال ذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق وما الاجل قال فيكتب في بطن امه **باب** كيف تهل الحائض بالحج والعمرة **حدثنا** يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ومن اهل بحج فليتم حجه قالت فحضت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتشط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر فامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم **باب** اقبال المحيض وادباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ بنت زيد بن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن **حدثنا** عبد الله بن محمد قال ثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي **باب** لا تقضي الحائض الصلوة وقال جابر بن عبد الله وابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم تدع الصلوة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا همام قال ثنا قتادة قال حدثتني معاذة ان امرأة قالت لعائشة اتجزي احدانا صلاتها اذا طهرت فقالت احرورية انت قد كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله **باب** النوم مع الحائض وهي في ثيابها **حدثنا** سعد بن حفص قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميلة قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة **باب** من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر **حدثنا** معاذ بن فضالة قال ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميلة حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفست فقلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة **باب** شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست قالت فكنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسالت اختي النبي صلى الله عليه وسلم أعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته

له قوله قال هشام۔ قال النووي هذا مشكل من حيث انها كانت قارنة والقارن يلزمه الدم قلت لفظ الصدقة تدل على ان المراد لم تكن احدها من جهة ارتكاب المحظورات اذ في القرآن ليس الا الهدى او الصوم قاله الكرماني وفي الخبر البخاري روى عن جابر انه صلى الله عليه وسلم اهدى عن عائشة رض ببقرة ولعله لم يبلغ هشاما ذلك او ان مراده انه لم يكن في شيء من ذلك اي في شيء مما يعني هدى ونحوه فيكون النفي باعتبار الرواية والعلم ١٢ ٥٢ قوله باب قول الله عز وجل رويناه بالاضافة اي باب تفسير قوله تعالى الخ وبالتنوين وتوجيهه ظاهر اي هذا باب في تفسير قوله تعالى ١٢ ف ٥٣ قوله مخلقة۔ المصورة خلقا تاما وغير المخلقة السقط وروى الطبري عن ابن مسعود قال اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما وان قال مخلقة قال يا رب فما صفة هذه النطفة فذكر الحديث واسناده صحيح وهو موقوف لفظا مرفوع حكما وقوله نطفة بالرفع والتنوين اي وقعت في الرحم نطفة وفي رواية القابسي بالنصب اي خلقت يا رب نطفة ونداء الملك بالامور الثلثة ليس في دفعة واحدة بل بين كل حالة وحالة مدة تتبين من حديث ابن مسعود الآتي في كتاب القدر انها اربعون يوما ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الحديث المذكور مفسر للآية وقال ابن بطال غرض البخاري بادخال هذا الحديث في باب الحيض تقوية مذهب من يقول ان الحامل لا تحيض وهو قول الكوفيين واحمد وابي ثور وابن المنذر وطائفة واليه ذهب الشافعي في القديم وفي الجديد انها تحيض وبه قال اسحق وعن مالك روايتان۔ فتح الباري مع اختصار يسير ١٢ ٥٤ قوله القصة۔ بفتح القاف وتشديد المهملة هي النورة اي حتى تخرج القصة بيضاء نقية لا يخالطها صفرة ١٢ فتح الباري ٥٥ قوله اتجزي۔ بفتح اوله بلا همزة اي اتقضي وبضم اوله مع الهمزة اي تكفي ١٢ كذا في الفتح ٥٦ قوله احرورية انت۔ نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة وكان اول اجتماع الخوارج فيها فمعنى كلام عائشة هذا اخارجية انت لان طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الفائتة في زمن الحيض وهو خلاف الاجماع ١٢ ع ٥٧ قوله جلباب۔ بكسر الجيم وسكون اللام خمار واسع كالملحفة ١٢ خ ٥٨ قوله لتلبسها۔ اي يعيرها من ثيابها ما لا يحتاج اليه وقيل تشركها معها في لبس الثوب الذي عليها ١٢ ع ٥٩ قوله ولتشهد الخير اي ولتحضر مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المريض ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ ع ٦٠ قوله وكانت۔ اي مفدي بابي ويحتمل القسم لكن الوجه الاول اولى واظهر ١٢ ع ؛

اسماء الرجال

باب مخلقة وغير مخلقة مسدد بن مسرهد حماد بن زيد البصري عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري انس هو ابن مالك باب كيف تهل الحائض الخ يحيى هو ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ينسب الى جده الليث هو ابن سعد عقيل بضم العين هو ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي باب اقبال المحيض الخ عبد الله المسندي سفيان بن عيينة هشام هو ابن عروة ابن الزبير بن العوام القرشي باب لا تقضي الخ وقال جابر منهما رواه المؤلف في الاحكام موسى التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار الاوزاعي مات ١٦١ قتادة هو ابن دعامة الاكمه المفسر معاذة بنت عبد الله العدوية امرأة وهي معاذة نفسها باب النوم مع الحائض سعد الكوفي الطلحي المعروف بالضخم شيبان النحوي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة عبد الله واسمعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب من اتخذ الخ معاذ الزهراني البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المومنين باب شهود الحائض الخ محمد البيكندي عبد الوهاب الثقفي ايوب السختياني حفصة بنت سيرين الانصارية البصرية اخت محمد بن سيرين ١٢ قس ؛

حل اللغات مخلقة تامة غير مخلقة غير تامة الدرجة بكسر الدال وهي وعاء او خرقة فيها الكرسف القصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي النورة والمراد ههنا البياض الخالص التي لا تخالطها صفرة تجزي بفتح التاء وضمها معناه تكفي الخميلة هو القطيفة عواتق جمع عاتق وهي الشابة قصر بني خلف هو مكان بالبصرة الكلمى كالجرحى لفظا ومعنى جلباب

حاشية السندي ١٧-١٨

جملتها ان الى في قوله الى الخضر بمعنى مع (قوله وكان يتبع اثر الحوت في البحر) كان المراد فكان يريد وينتظر ان يفقد الحوت فيتبع اثره اذ الظاهر انه ما اتبع الاثر الا بعد ما رجع الى الصخرة لا اول الامر ويمكن ان يكون معنى قوله فكان اي حال الرجوع يتبع ويكون قوله فقال لموسى فتاه معطوفا على قيل له لا على فكان يتبع والفاء للدلالة على ان فتى موسى قال لموسى ذلك القول بعد الخروج بقليل والله تعالى اعلم (باب متى يصح سماع الصغير) اريد بالسماع مطلق التحمل ويؤخذ من مجموع حديثي الباب ان سن صحة السماع والتحمل مطلق سن التعقل والله تعالى اعلم اه سندي (قوله كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا) اي هي محل الانتفاع وهذا القيد متروك ههنا اعتمادا على فهمه من التفصيل وبقرينة ذكر ضده في مقابل هذا القسم وهو قوله واصاب منها طائفة اخرى

سلہ قولہ وذوات الخدور بضم المعجمة والدال جمع خدر بكسر الخاء وسكون الدال وهو ستر يكون فى ناحية البيت تقعد البكر وراءه ١٢ ع ٥٢ قولہ آلحيض بهمزة الاستفهام كانها تتعجب من اخبارها بشهود الحائض ويروى عن الثورى فاما اليوم فخروجهن قلت اليوم الفتوى على المنع مطلقا ١٢ ع ٥٣ قولہ لقول الله تعالى تعليل للتصديق ووجه الدلالة عليه انها اذا لم يحل لها الكتمان فوجب الاظهار فلو لم تصدق فيه لم يكن للاظهار فائدة وروى الطبرانى باسناد صحيح عن الزهرى قال بلغنا ان المراد بما خلق الله فى ارحامهن الحمل او الحيض ولا يحل لهن ان يكتمن ١٢ ع ٥٤ قولہ قال عطاء اقراؤها ما كانت جمع قرء بفتح القاف وضمها معناه اقراؤها فى زمان العدة ما كانت قبل العدة اى لو ادعت فى زمن الاعتداد اقراء معدودة فى مدة معينة فى شهر مثلا فان كانت معتادة بما ادعتها فذاك وان ادعت فى العدة ما يخالف ما قبلها لم يقبل وبه قال ابراهيم اى قال ابراهيم النخعى ايضا بما قال عطاء ١٢ ع ك ٥٥ قولہ اعلم بذلك يعنى التمييز بين الدمين راجع اليها فيكون المرئى فى ايام عادتها حيضا وما زاد على ذلك استحاضة كذا فى العينى وقال نقول ما ذهبنا اليه بالآثار المنقولة عن الصحابة فى هذا الباب وقد اعنا الكلام فيه فى شرحنا للهداية انتهى قال ابن الهمام فى فتح القدير عند قول صاحب الهداية واقل الطهر خمسة عشر يوما لقوله عليه السلام اقل الحيض ثلثة ايام واكثره عشرة ايام واقل ما بين الحيضتين خمسة عشر يوما ذكره فى الغاية وعزاه قاضى القضاة ابو العباس الى الامام وتقدم من حديث ابى سعيد الخدرى فى العلل المتناهية قيل واجمعت الصحابة عليه انتهى ١٢ ٥٦ قولہ لكل صلوة قال الشافعى انما امرها النبى صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتصلى وانما كانت تغتسل لكل صلوة تطوعا وكذا قال الليث بن سعد فى رواية عند مسلم لم يذكر ابن شهاب انه صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل لكل صلوة ولكنه شئ فعلته هى واليه ذهب الجمهور وقالوا لا يجب الغسل على المستحاضة لكل صلوة الا المتحيرة ١٢ فتح البارى والعينى ٥٧ قولہ ولو ساعة فان قلت اقل الطهر خمسة عشر قلت هو مختلف فيه ولعل لا اقل عند ابن عباس ساعة ١٢ ك ٥٨ قولہ الصلوة اعظم اى اذا جاز له الصلوة التى هى اعظم فالوطى بطريق الاولى ١٢ ع ٥٩ قولہ ماتت فى بطن قيل وهم البخارى فى هذه الترجمة فظن ان قوله ماتت فى بطن ماتت فى الولادة قلت بل الموهم له هو الواهم فان عند المصنف فى هذا الحديث فى الجنائز ماتت فى نفاسها وكذا لمسلم ١٢ فتح ٦٠ اى فى غير ايام الحيض فالترجمة مبينة للمراد به المطابقة ١٢ ع ٦١ هى بنت جحش اخت ام المؤمنين زينب ١٢ س ٦٢ اى تميز لها دم الاستحاضة عن دم الحيض ١٢ ف ٦٣ اى باب سنة الصلوة عليها ١٢ خ

يقول تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين وتعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت اليست تشهد عرفة وكذا وكذا **باب** اذا حاضت فى شهر ثلث حيض وما يصدق النساء فى الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله فى ارحامهن ويذكر عن على وشريح ان جاءت ببينة من بطانة اهلها ممن يرضى دينه انها حاضت ثلثا فى شهر صدقت وقال عطاء اقراؤها ما كانت وبه قال ابراهيم وقال عطاء الحيض يوم الى خمسة عشر وقال معتمر عن ابيه قال سألت ابن سيرين عن المرأة ترى الدم بعد قرئها بخمسة ايام قال النساء اعلم بذلك **حدثنا** احمد بن ابى رجاء قال اخبرنا ابو اسامة قال سمعت هشام ابن عروة قال اخبرنى ابى عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش سألت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت انى استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا ان ذلك عرق ولكن دعى الصلوة قدر الايام التى كنت تحيضين فيها ثم اغتسلى وصلى **باب** الصفرة والكدرة فى غير ايام الحيض **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئا **باب** عرق الاستحاضة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامى قال ثنا معن بن عيسى عن ابن ابى ذئب عن ابن شهاب عن عروة وعن عمرة عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان ام حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل فقال هذا عرق فكانت تغتسل لكل صلوة **باب** المرأة تحيض بعد الافاضة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صفية بنت حيى قد حاضت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا الم تكن طافت معكن فقالوا بلى قال فاخرجى **حدثنا** معلى بن اسد قال ثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال رخص للحائض ان تنفر اذا حاضت وكان ابن عمر يقول فى اول امره انها لا تنفر ثم سمعته يقول تنفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لهن **باب** اذا رأت المستحاضة الطهر قال ابن عباس تغتسل وتصلى ولو ساعة من نهار ويأتيها زوجها اذا صلت الصلوة اعظم **حدثنا** احمد بن يونس قال ثنا زهير قال ثنا هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاغسلى عنك الدم وصلى **باب** الصلوة على النفساء وسنتها **حدثنا** احمد بن ابى سريج قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ان امرأة ماتت فى بطن فصلى عليها النبى صلى الله عليه وسلم فقام وسطها **باب** **حدثنا** الحسن بن مدرك قال ثنا يحيى ابن حماد قال انا ابو عوانة من كتابه قال اخبرنا سليمن الشيبانى عن عبد الله بن شداد قال سمعت خالتى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلى وهى مفترشة بحذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى على خمرته اذا سجد اصابنى بعض ثوبه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التيمم

وقول الله عزوجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه الآية **حدثنا**

حد ثنا — رسول الله — فاغتسلى — اخبرنا اخبرنا — عند وسطها — حد ثنا — انها تكون حائضا — باب — فان لم تجدوا — افاضت قالوا فخرجن

اسماء الرجال

باب اذا حاضت فى شهر ويذكر عن على وشريح فعلى ابن ابى طالب وشريح بن الحارث الكوفى وصله الدارمى **وقال** عطاء بن ابى رباح وصله عبد الرزاق **وبه قال** ابراهيم النخعى وصله عبد الرزاق ايضا **وقال** عطاء بن ابى رباح وصله الدارمى **وقال** معتمر بن سليمان العابد عن ابيه سليمان بن طرخان وصله الدارمى ايضا **ابن سيرين** هو محمد احمد بن ابى رجاء بفتح الراء عبد الله بن ايوب الهروى **ابو اسامة** حماد بن اسامة الكوفى هشام بن عروة **ابى** عروة بن الزبير بن العوام **باب** الصفرة الخ قتيبة ابو رجاء البغلانى اسمعيل بن علية **ايوب** السختيانى محمد بن سيرين ام عطية هى نسيبة **باب** عرق الاستحاضة الخ معن هو ابن عيسى القزاز ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن ابن شهاب الزهرى عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الانصارية ام حبيبة بنت جحش زوج عبد الرحمن بن عوف **باب** المرأة تحيض الخ عبد الله التنيسى معلى البصرى مات ٢١٩ وهيب مصغرا ابن خالد عبد الله ابن طاؤس بن كيسان اليمانى **باب** اذا رأت المستحاضة الخ قال ابن عباس وصله ابن ابى شيبة احمد بن يونس هو احمد ابن عبد الله بن يونس التيمى اليربوعى الكوفى نسبه الى جده لشهرته زهير بن معاوية الجعفى الكوفى هشام بن عروة الزبير **باب** الصلوة الخ احمد بن ابى سريج مصغر الصباح قيل نسبه المؤلف الى جده لشهرته به واسم ابيه عمر شبابة بن سوار الفزارى شعبة هو ابن الحجاج حسين المعلم المكتب عبد الله بن بريدة بن الحصيب سمرة بن جندب بن هلال الفزارى امرأة هى ام كعب كما فى مسلم **باب** بغير الترجمة الخ الحسن هو السدوسى البصرى يحيى هو الشيبانى مات ٢١٥ ابو عوانة الوضاح اليشكرى سليمان بن ابى سليمان عبد الله بن شداد هو ابن الهاد كتاب التيمم

حل اللغات

الخدر جمع الخدر بكسر الخاء وسكون الدال هو ستر يكون فى جانب البيت تقعد الابكار فيها الحيض جمع الحائض كالكمل جمع الكامل حيض كعنب جمع حيضة شريح بضم الشين وفتح الراء استقضاه عمر على الكوفة ادرك زمنه صلى الله عليه وسلم ولكن ما لاقه بطانة بكسر الموحدة اى من خواصها اقراء جمع القرء بفتح القاف وضمها هو من الاضداد جاء بمعنى الحيض والطهر كليهما عرق الاستحاضة اى العرق الذى يجئ منه دم الاستحاضة وهو المسمى بالعاذل تنفر اى ترجع الى وطنها قبل طواف الصدر

انما هى قيعان الخ لان قوله واصاب منها طائفة اخرى معطوف على جملة اصاب ارضا وهذا ظاهر وعلى هذا فضمير منها فى واصاب منها لمطلق الارض المفهوم من الكلام لا للارض المذكورة اولا فى قوله اصاب ارضا فصار الحاصل انه قسم الارض بالنسبة الى المطر الى قسمين لا الى ثلاثة كما توهمه كثير من الفضلاء فظهر انطباق المثل بالمثل له واندفع ايراد ان المذكور فى المثل ثلاثة اقسام وفى المثل له قسمان كما لا يخفى الا انه قسم القسم الاول من الارض الذى هو محل الانتفاع ايضا الى قسمين قسم ينتفع بنتائج مائه النازل فيه وثمراته لا بعين ذلك الماء وقسم ينتفع بعين مائه تنبيها على ان الذى ينتفع بعلمه الواصل اليه قسمان من الناس قسم ينتفع بثمرات علمه ونتائجه كاهل الاجتهاد والاستخراج والاستنباط وقسم ينتفع بعين علمه ذلك كاهل الحفظ والرواية.

ل قوله في بعض اسفاره - اى فى غزوة بنى المصطلق وهى غزوة المريسيع التى كان فيها قصة الافك ۱۲ فتح البارى ع ۲ قوله البيداء بفتح الموحدة والممدودات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتانية وباعجام الشين موضعان بين مكة والمدينة عقد لى بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق فى العنق ۱۲ ك ع ۳ قوله فتيمموا بصيغة الماضى اى فتيمم الناس بعد نزول الآية والظاهر انها صيغة الامر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا او بدلا عن آية التيمم اى انزل الله فتيمموا ۱۲ ع
۴ قوله تحته - فان قلت فى رواية عبد الله بن نمير فبعث رجلا فوجدها قلت قال المهلب ليس بينهما تناقض لانه يحتمل ان يكون المبعوث هو اسيد بن حضير فوجدها بعد رجوعه من طلبها ويحتمل ان يكون صلعم وجدها عند اثارة البعير بعد انصراف المبعوثين اليها فلا يكون بينهما تعارض انتهى قلت هما واقعتان ۱۲ ع ۵ قوله من اسماء - اى اخت عائشة قلادة وهى ما يعقد ويعلق بالعنق ۱۲ ع ۶ قوله فصلوا - اى بغير وضوء وقد صرح به مسلم فى صحيحه قال النووى فيه دليل على ان من عدم الماء والتراب يصلى على حاله وهذه المسئلة فيها خلاف قال العينى الظاهر انه كان باجتهاد منهم فرجع هذا الى المسئلة المختلف فيها ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة فى قوله فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء واما وجه قوله ولا ترابا فهو انهم لما صلوا بلا وضوء ولا تيمم لعدم علمهم به فكانهم لم يجدوا ماء ولا ترابا ۱۲ ۷ قوله وبه قال عطاء اى وبما ذكر من ان فاقد الماء فى الحضر الخائف فوت الوقت يتيمم ۱۲ ع ۸ قوله بالجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلثة اميال من المدينة الى جهة الشام ۱۲ خير جارى ۹ قوله مربد بكسر الميم وقد يفتح وفتح الموحدة الموضع الذى يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة وفى القاموس مربد النعم كمنبر موضع قرب المدينة قال العينى الاصل جواز التيمم لعادم الماء سواء كان فى المصر او خارجه لعموم النصوص انتهى ۱۲ ۱۰ قوله من نحو بير جمل - اى من جهة الموضع الذى يعرف ببير جمل بالجيم والميم المفتوحتين ووجه المطابقة للترجمة هو انه صلعم لما تيمم فى الحضر ليرد السلام دل ذلك انه اذا خشى فوات الوقت فى الصلوة فى الحضر ان له التيمم بل ذلك آكد ۱۲ ع ۱۱ قوله بهذا - اشار به الى سياق المتن الذى قبله من رواية آدم وهو كذلك الا انه ليس فى رواية حجاج قصة عمر ۱۲ ع ف ۱۲ قوله وكفيه يستنبط منه ان التيمم هو مسح الوجه والكفين لا غير واليه ذهب جماعة منهم احمد واسحق وقد ذكرنا ان المراد من هذا الحديث بيان صورة الضرب للتعليم لا لبيان جميع ما يحصل به التيمم وقال بعضهم سياق الكلام يدل على ان المراد جميع ما يحصل به التيمم لان ذلك هو الظاهر من قوله انما يكفيك قلت قال الطحاوى وغيره ان حديث عمار لا يصلح حجة فى كون التيمم الى الكفين او المرفقين او الابطين وذلك لاضطرابه ولذلك قال الترمذى وضعف بعض اهل العلم حديث عمار فى التيمم ۱۲ ع ۱۳ انما قاله عمار حين قال عمر اما انا فلم اكن اصلى حتى اجد ماء كما رواه ابو داؤد ۱۲

عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لى فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء فاتى الناس الى ابى بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبنى ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل الله عز وجل آية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هى باول بركتكم يا آل ابى بكر قالت فبعثنا البعير الذى كنت عليه فاصبنا العقد تحته حدثنا محمد بن سنان هو العوقى قال حدثنا هشيم ح قال وحدثنى سعيد بن النضر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا سيار قال حدثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل واحلت لى المغانم ولم تحل لاحد قبلى واعطيت الشفاعة وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة

باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا

حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم فقال اسيد بن الحضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا

باب التيمم فى الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلوة وبه قال عطاء وقال الحسن فى المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابى جهيم بن الحارث بن الصمة الانصارى فقال ابو جهيم اقبل النبى صلى الله عليه وسلم من نحو بير جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام

باب هل ينفخ فى يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد للتيمم

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن ابزى عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال انى اجنبت فلم اصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا فى سفر انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبى صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه

باب التيمم للوجه والكفين

حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرنى الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن ابزى عن ابيه قال قال عمار بهذا وضرب شعبة بيديه الارض ثم ادناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال النضر انا شعبة عن الحكم سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمٰن بن ابزى قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمٰن بن ابزى عن ابيه قال عمار حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمٰن بن ابزى عن ابيه انه شهد عمر وقال له عمار كنا فى سرية فاجنبنا وقال تفل فيهما حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر اسيد ابن الحضير الانصارى الاوسى هشيم بن بشير الواسطى سعيد بن النضر ابو عثمان البغدادى سيار بن ابى سيار وردان الواسطى باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا زكريا بن يحيى هو ابن صالح اللؤلؤى مات ۲۳۰ او هو ابن يحيى بن عمر الطائى الكوفى مات ۲۵۱ عبد الله بن نمير الكوفى باب التيمم فى الحضر يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى باب هل ينفخ الخ آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج العتكى الحكم هو ابن عيينة ذر هو ابن عبد الله الهمدانى عن ابيه عبد الرحمٰن الصحابى الخزاعى الكوفى باب التيمم للوجه والكفين الخ حجاج هو ابن منهال الانماطى شعبة ومن بعده هم السابقون سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى والباقون هم السابقون ؛

حل اللغات البيداء بفتح الموحدة وسكون التحتانية وذات الجيش موضعان بين مكة والمدينة عقد هو ما يعلق فى العنق من الحلى ومثله القلادة بكسر القاف الجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلاثة اميال من المدينة فى جانب الشام مربد النعم بكسر الميم وقد يفتح الموضع الذى يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة بير جمل اسم موضع فتمعكت - اى تقلبت فى التراب ؛

حاشية السندى: والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه ما اعطاه الله من انواع العلوم بالوحى الجلى او الخفى بالماء النازل من السماء فى التطهير وكمال التنظيف والنزول من العلو الى السفل ثم قسم الارض بالنظر الى ذلك الماء قسمين قسما هو محل الانتفاع وقسما لا انتفاع فيه وكذا قسم الناس بالنظر الى العلم قسمين على هذا الوجه الا انه قسم القسم الاول من الارض الى قسمين واكتفى به فى قسمة القسم الاول من الناس الى قسمين لوضوح الامر وعلى هذا فاصل المثل تام بلا تقدير فى الكلام والله تعالى اعلم ثم قوله اصاب ارضا نعت الغيث لان اللام لتعريف الجنس ومدخوله كالنكرة فيوصف بالجملة كما فى قوله كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال منه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ان يرفع العلم) اى بقبض اهله كما ورد وقوله ويثبت الجهل اى ببقاء اهله او بايجادهم اذ من وجد بعد اهل العلم يبقى جاهلا

له قوله يكفيك الوجه والكفين ـ بالنصب رواية ابى ذر وكريمة وفى رواية الاصيلى وغيره والكفان بالرفع وهو الظاهر لانه معطوف على الوجه وهو مرفوع على الفاعلية والاحسن فى وجه النصب ان تكون الواو بمعنى مع قال الكرمانى الواو بمعنى مع او الاصل مسح الوجه والكفين فحذف المضاف وبقى المجرور به على ماكان عليه انتهى قلت على قوله هذا ينبغى ان يكون الوجه ايضا مجرورا كالكفين وهذا اوجه ان صحت الرواية قال العينى وفى الفتح بالنصب فيهما على المفعولية والتقدير يكفيك ان تمسح الوجه والكفين انتهى ۱۲ ٥٢ قوله السبخة ـ بمهملة وموحدة ثم معجمة مفتوحات كلها هى الارض المالحة لاتكاد تنبت واذا قلت ارض سبخة كسرت الباء ومطابقته للترجمة من حيث ان معنى الطيب الطاهر والسبخة طاهرة ـ من الفتح والعينى ۱۲ ٥٣ قوله فكان اول ـ بالنصب لانه خبر كان وفلان بالرفع على الاسمية وقوله الرابع صفة لعمر او خبره وجوز ابن حجر نصبه على انه خبر كان ۱۲ خير جارى ٥٤ قوله فلان ثم الخ ـ وقد سمى البخارى فى علامات النبوة اول من استيقظ ابو بكر ويشبه والله اعلم ان يكون الثانى هو عمران راوى القصة لان ظاهر سياقه انه شاهد ذلك والثالث من شارك عمران فى رواية هذه القصة وهو ذو مخبر ۱۲ فتح ٥٥ قوله مزادتين ـ بفتح الميم وتخفيف الزاى الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزداد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة وتسمى ايضا السطيحة بفتح السين وكسر الطاء ۱۲ عينى ٥٦ قوله ونفرنا خلوفا ـ بالنصب قال الكرمانى اى كان نفرنا خلوفا وفى الفتح انه منصوب على الحال السادّ مسد الخبر وخلوف بضم الخاء جمع خالف اى غيّب قال ابن عرفة الحى خلوف اى خرج الرجال وبقيت النساء ـ كذا فى العينى ۱۲ ٥٧ قوله الصابى ـ يروى بالهمزة من صبأ اذا خرج من دين الى دين وبغيرها من صبا يصبو اذا مال وقوله هو الذى تعنين فيه حسن الادب اذ لو قالا لا لفات المقصود او نعم لم يحسن اذ فيه تقرير ذلك ۱۲ عينى ٥٨ قوله فاستنزلوها ـ قال بعض الشراح انما اخذوها واستجازوا اخذ مائها لانها كانت حربية ۱۲ فتح ٥٩ قوله ففرغ ـ زاد الطبرانى والبيهقى من هذا الوجه فمضمض فى الماء واعاده فى افواه المزادتين وبهذه الزيادة تتضح الحكمة فى ربط الافواه بعد فتحها واطلاق الافواه هنا من قبيل قوله تعالى فقد صغت قلوبكما اذ ليس لكل مزادة سوى فم واحد وانما حصلت البركة لمشاركة ريقه المبارك للماء ـ فتح اعلم اختلف فى هذه القصة ففى مسلم عن ابى هريرة انه وقع عند رجوعهم من خيبر ولابى داؤد عن ابن مسعود حين اقبل النبى صلعم من الحديبية وفى مصنف عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وفى رواية لابى داؤد فى غزوة جيش الامراء وذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع بين الروايات ۱۲ توشيح ف ٦٠ قوله اسقوا واستقوا ـ كل منهما امر والفرق بينهما ان السقى لغيره والاستقاء لنفسه ۱۲ ع ٦١ قوله الصابئين ـ قال البيضاوى هم قوم بين النصارى والمجوس وقيل اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة الملئكة وقيل عبدة الكواكب واورده المؤلف ههنا ليبين الفرق بين الصابى المروى فى الحديث والصابى المنسوب لهذه الطائفة ـ كذا فى القسطلانى والتوشيح ۱۲ ع ه اى يكفيه التيمم الواحد ما لم يحدث ۱۲ عيـ ه هو مرفوع على انه اسم كان التامة بمعنى وجد وفلان بدل عنه ۱۲ سه لانهم لم يتعمدوا ذلك ۱۲ ع لـه جمع العزلاء وهو فم المزاد الاسفل ۱۲ ع ه بهمزة قطع من اسقى او وصل المراد اسقوا غيرهم كالدواب ونحوها ۱۲ ف سه بكسر الهمزة وفتحها اصله ايمن الله اسم وضع للقسم ۱۲ ف ه بضم الهمزة اى كف عنه ۱۲ ع ه بكسر المهملة اى ابيات مجتمعة من الناس ۱۲ ف ه يريد ان قوله تعالى فى سورة يوسف اصب اليهن معناه امل اليهن ۱۲

شعبة عن الحكم عن ذرّ عن ابن عبد الرحمٰن بن ابزٰى عن ابيه عبد الرحمٰن قال قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفين حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذرّ عن ابن عبد الرحمٰن بن ابزٰى عن عبد الرحمٰن قال شهد عمر قال له عمار وساق الحديث حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذرّ عن ابن عبد الرحمٰن ابن ابزٰى عن ابيه قال عمار فضرب النبى صلى الله عليه وسلم بيده الارض فمسح وجهه وكفيه **باب** الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء وقال الحسن يجزيه التيمم مالم يحدث وامّ ابن عباس وهو متيمم وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلوٰة على السبخة والتيمم بها حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا عوف قال ثنا ابو رجاء عن عمران قال كنا فى سفر مع النبى صلى الله عليه وسلم وانا اسرينا حتى كنا فى اخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة احلى عند المسافر منها فما ايقظنا الا حر الشمس فكان اول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان يسميهم ابو رجاء فنسى عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا نام لم نوقظه حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندرى ما يحدث له فى نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبّر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبّر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبى صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذى اصابهم فقال لاضير او لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودى بالصلوٰة فصلى بالناس فلما انفتل من صلوته اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلى مع القوم قال اصابتنى جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبى صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيا امرأة بين مزادتين او سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء قالت عهدى بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوفا قالا لها انطلقى اذا قالت الى اين قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذى يقال له الصابى قالا هو الذى تعنين فانطلقى فجاءا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها عن بعيرها ودعا النبى صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السطيحتين واوكأ افواههما واطلق العزالى ونودى فى الناس اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان اخر ذاك ان اعطى الذى اصابته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فافرغه عليك وهى قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها وايم الله لقد اقلع عنها وانه ليخيل الينا انها اشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال النبى صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوه فى ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لها تعلمين ما رزئنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذى اسقانا فاتت اهلها وقد احتبست عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب لقينى رجلان فذهبا بى الى هذا الرجل الذى يقال له الصابى ففعل كذا وكذا فوالله انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعنى السماء والارض او انه لرسول الله حقا فكان المسلمون بعد يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذى هى منه فقالت يوما لقومها ما ارى ان هؤلاء القوم قد يدعونكم عمدا فهل لكم فى الاسلام فاطاعوها فدخلوا فى الاسلام قال ابو عبد الله صبأ خرج من دين الى غيره وقال ابو العالية الصابئين فرقة من اهل الكتاب يقرءون الزبور اصب امل **باب** اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص اجنب فى ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فلم يعنف **حدثنا**

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج الحكم ابن عتيبة مصغرا ذر بن عبد الله الهمدانى ابن عبد الرحمٰن اسمه سعيد مسلم الفراهيدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر باب الصعيد الطيب الخ وقال الحسن البصرى فيما هو موصول عند عبد الرزاق وامّ ابن عباس هذا وصله البيهقى وابن ابى شيبة باسناد صحيح مسدد بن مسرهد يحيى القطان عوف الاعرابى ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردى عمران بن حصين الخزاعى وقال ابو عبد الله المؤلف وقال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحى مما وصله ابن ابى حاتم فى تفسيره باب اذا خاف الجنب الخ ويذكر مما وصله الدارقطنى ۱۲ قسطلانى

حل اللغات تمعكت التمعك التمرغ السبخة بفتح السين والباء والخاء هى الارض المالحة لا تكاد تنبت الزرع وقعنا اى نمنا جليدا من الجلادة وهو الصلابة انفتل انصرف الضير والضر بمعنى واحد فابتغيا الابتغاء الطلب مزادتين بفتح الميم وتخفيف الزاء هى الراوية وتجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزداد فيها جلدا آخر من غيرها وقيل هى اكبر من القربة السطيحة هى المزادة خلوف جمع الخالف بمعنى الغائب الصابى بالهمزة هو الذى خرج من دين الى دين عزالى جمع العزلاء وهو المزاد الاسفل عجوة نوع من التمر ما رزئنا من سمع بمعنى النقصان اى ما انقصنا الصرم بكسر الصاد ابيات مجتمعة فلم يعنف اى لم يشدد ولم يلم ۱۲

حاشية السندى ص ۱۸

لعدم ويمكن ان يكون افناء اهل العلم هو افناء الرجال وابقاء اهل الجهل هو ابقاء النساء كما هو مؤدى الرواية الثانية والله تعالى اعلم (قوله باب فضل العلم) اى ماذا يفعل به وحاصل ما يفيده الحديث انه اذا فضل من العلم فضل عند الرجل يؤثر به بعض اصحابه فان قلت هل لفضل العلم تحقق فى هذا العالم حتى يستقيم ما ذكرت والا فتحققه فى عالم المثال والرؤيا لا يفيد. قلت يمكن تحققه فى الكتب فان زاد الكتب عند رجل على قدر حاجته يؤثر به بعض اصحابه والله تعالى اعلم وكذا فى الانتفاع بالشيخ فاذا بلغ الرجل مبلغ الشيخ او قضى حاجته منه يتركه حتى ينتفع به غيره ولا يشغله عن انتفاع الغير به مثلا (قوله انى لأرى الرى الخ) قال بعض المشائخ يحتمل تقدير المضاف اى اثر الرى وهو الطراوة المشاهدة على ظاهر الجسد للعطشان بعد ما يرتوى حتى ظهر اثره فى اظفارى

بشر بن خالد قال اخبرنا محمد هو غندر عن شعبة عن سليمن عن ابي وائل قال ابو موسى لعبد الله بن مسعود اذا لم يجد الماء لا يصلي قال عبد الله نعم ان لم اجد الماء شهرا لم اصل لو رخصت لهم في هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال هكذا يعني تيمم وصلى قال قلت فاين قول عمار لعمر قال اني لم ار عمر قنع بقول عمار حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابي قال ثنا الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال كنت عند عبد الله وابي موسى فقال له ابو موسى ارأيت يا ابا عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله لا يصلي حتى يجد الماء فقال ابو موسى فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك قال الم تر عمر لم يقنع بذلك منه فقال ابو موسى فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الاية فما درى عبد الله ما يقول فقال انا لو رخصنا لهم في هذا لاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فانما كره عبد الله لهذا فقال نعم **باب التيمم ضربة** حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى الاشعري فقال له ابو موسى لو ان رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا اما كان يتيمم ويصلي قال فقال عبد الله لا يتيمم وان كان لم يجد شهرا فقال له ابو موسى فكيف تصنعون بهذه الاية في سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال عبد الله لو رخص في هذا لهم لاوشكوا اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا الصعيد قلت وانما كرهتم هذا لذا قال نعم فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك ان تصنع هكذا وضرب بكفه ضربة على الارض ثم نفضها ثم مسح بهما ظهر كفه بشماله او ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه فقال عبد الله افلم تر عمر لم يقنع بقول عمار وزاد يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة **باب** حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا عوف عن ابي رجاء قال ثنا عمران بن حصين الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلوة

باب كيف فرضت الصلوة في الاسراء وقال ابن عباس حدثني ابو سفين بن حرب في حديث هرقل فقال يامرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوة والصدق والعفاف حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن انس ابن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل عليه السلام ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرئيل عليه السلام لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال هل معك احد قال نعم معي محمد فقال أارسل اليه قال نعم فلما فتح علونا السماء الدنيا فاذا رجل قاعد على يمينه اسودة وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت لجبرئيل من هذا قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه وشماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى حتى عرج بي الى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل

---

۵۱ قوله لهذا - اے لاجل هذا المعنى وهو احتمال ان يتيمم المتبرد كذا في العيني وفي فتح الباري قال الخطابي وغيره فيه دليل على ان عبد الله كان يرى ان المراد بالملامسة الجماع فلهذا لم يدفع دليل ابي موسى والا لكان يقول له المراد من الملامسة التقاء البشرتين فی مادون الجماع وجعل التيمم بدلا من الوضوء لا يستلزم جعله بدلا من الغسل انتهى قال العيني روى البخاري هذا الحديث من رواية ستة انفس ولم يذكر فيها جواب عمر وذكره مسلم من طريق يحيى بن سعيد والنسائي عن حجاج بن محمد فقال لا تصلي وهذا مشهور عن عمر رض ووافقه عليه عبد الله بن مسعود رض وقيل ان ابن مسعود رجع عن ذلك فان قلت كيف جاز لعمر ترك الصلوة قلت معناه انه لم يصل بالتيمم لانه كان يتوقع الوصول الى الماء قبل خروج الوقت او انه جعل آية التيمم مختصة بالحدث الاصغر وادى اجتهاده الى ان الجنب لا يتيمم انتهى ۱۲ **۵۲ قوله بكفه ضربة** - ويروى بكفيه وفيه دليل صريح على ان التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين جميعا ولكن العامة اجابوا عن هذا الضرب المذكور انه كان للتعليم وليس المراد به بيان جميع ما يحصل به التيمم لان الله تعالى اوجب غسل اليدين الى المرفقين في الوضوء في اول الآية ثم قال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم فالظاهر ان اليد المطلقة هنا هي المقيدة في الوضوء فافهم ۱۲ ع **۵۳ قوله او ظهر شماله بكفه** - كذا في جميع الروايات بالشك ولابي داؤد ثم ضرب بشماله على يمينه وبيمينه على شماله على الكفين ثم مسح وجهه ۱۲ توشيح **۵۴ قوله لم يقنع بقول عمار** - لانه كان حاضرا معه في تلك السفرة ولم يتذكر القصة ارتاب في ذلك ۱۲ كرماني **۵۵ قوله في الاسراء** - قال العيني واختلفوا في المعراج والاسراء فقيل ان الاسراء كان مرتين مرة بروحه مناما ومرة بروحه وبدنه يقظة وجمهور السلف والخلف على ان الاسراء كان ببدنه وروحه واما من مكة الى بيت المقدس فبنص القرآن وكان في السنة الثانية عشر من النبوة انتهى وفي الكرماني قال الزهري كان بعد مبعثه بخمس سنين وهو الاشبه اذ لم يختلفوا في ان خديجة صلت معه بعد فرض الصلوة عليه ولا خلاف انها توفيت قبل الهجرة اما بثلث سنين واما بخمس سنين انتهى ۱۲ **۵۶ قوله والعفاف** - اے الكف عن المحرمات وخوارم المروات قال في الفتح مناسبة للترجمة ان فيه اشارة الى ان الصلوة فرضت بمكة قبل الهجرة وبيان الوقت وان لم يكن من الكيفية حقيقة لكنه من جملة مقدماتها كما وقع نظيره في قوله كيف كان بدأ الوحي انتهى قال العيني بل الوجه ان معرفة كيفية الشئ يستدعي معرفة ذاته قبلها فاشار اولا الى ذاتها من حيث الفرضية ثم الى كيفية فرضيتها بحديث الاسراء انتهى ۱۲ **۵۷ قوله ففرج** - بفتح الفاء اے شق فان قيل شق الصدر انما وقع وهو صغير فالجواب انه وقع مرتين الثانية عند الاسراء تجديدا للتطهير وزاد ابن حجر وثالثة عند البعث كذلك بغار حراء اخرجه الطيالسي ۱۲ توشيح **۵۸ قوله من ذهب** - قال القسطلاني لا يقال فيه استعمال آنية الذهب لانا نقول ان ذلك كان قبل التحريم لانه انما وقع بالمدينة ۱۲ قس **۵۹ قوله حكمة وايمانا** - بالنصب فيهما على التمييز اے شيئا يحصل بملابسته الحكمة والايمان فاطلقا عليه تسمية للشئ باسم مسببه او هو تمثيل لينكشف بالمحسوس ما هو معقول كمجئ الموت في هيأة كبش الاملح والحكمة على ما قاله النووي عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتملة على المعرفة بالله تعالى المصحوبة بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل وقيل هي النبوة وقيل هي الفهم عن الله تعالى ۱۲ قس **۶۰ قوله ارسل اليه** - اے للعروج به وليس السؤال عن اصل رسالته لاشتهارها في الملكوت ۱۲ قس **ع** هذا طريق آخر وفيه تصريح بحدثنا الاعمش ۱۲ ع ف **ع** هذا بمنزلة الفصل عن الباب ۱۲ ع **س** ولم يدخلها من الباب لكونه اوقع في القلب فيما جاء ابه ۱۲ ع ❁

اسماء الرجال

بشر بن خالد العسكري الفرائضي محمد بن جعفر البصري شعبة ابن الحجاج العتكي سليمان الاعمش الكوفي ابي وائل شقيق ابن سلمة الكوفي ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري عمار هو ابن ياسر عمر بالضم يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش ومن بعده مروا آنفا باب التيمم ضربة الخ محمد بن سلام البيكندي ابو معاوية محمد بن خازم الضرير والاعمش الى آخر السند تكرر ذكرهم زاد يعلى هو ابن عبيد الطنافسي الكوفي مما وصله احمد باب بالتنوين بغير ترجمة عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان عبد الله هو ابن المبارك المروزي عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري ابي رجاء عمران بن ملحان العطاردي باب كيف فرضت الصلوة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري ❁

حل للغات تقنع اكتفى الاسراء هو سير آخر الليل العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة اسودة هي الاشخاص النسم بفتح النون والسين جمع النسمة وهي الروح ❁

التي هي صلب فهو نهاية الرى والله تعالى اعلم (قوله لم اكن اريته) اى مما اراد الله تعالى اراءته والله تعالى اعلم وقوله حتى الجنة والنار غاية لمحذوف اى درايت الامور العظام في هذا المقام حتى الجنة والنار اذ الجنة والنار مما راه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك ليلة المعراج كما ثبت في الاحاديث فلا يصح جعل حتى الجنة غاية لرؤية ما لم يره قبل الان يجعل غاية له بتأويل اى ما لم اكن اريته في العالم السفلي فيمكن انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما راى قبل ذلك الجنة والنار في العالم السفلي ويمكن ان يقال لعله ما راهما في ذلك الوقت على صفة او على وجه ما سبقت الرؤية قبل ذلك الوقت على تلك الصفة او على ذلك الوجه فصح الغاية بالنظر الى تلك الصفة وذلك الوجه وانما ذكرت الجنة والنار غاية لما في رؤيتهما في ذلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الاستبعاد والله تعالى اعلم - اه سندي -

۵۱ قوله ولم يثبت من الاثبات اى لم يعين ابوذر لكل نبى سماء معينا غير ما ذكر انه وجد آدم فى السماء الدنيا وابراهيم فى السادسة وفى الصحيحين من حديث انس عن مالك بن صعصعة انه وجد فى السماء الدنيا آدم وفى الثانية يحيى وعيسى وفى الثالثة يوسف وفى الرابعة ادريس وفى الخامسة هارون وفى السادسة موسى وفى السابعة ابراهيم وهو مخالف لرواية انس عن ابى ذر انه وجد ابراهيم فى السادسة وكذا جاء فى صحيح مسلم واجيب بان الاسراء ان كان مرتين فلا اشكال وان كان مرة فيكون اولا راٰه فى السماء السادسة ثم ارتقى معه الى السابعة ـ كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله لمستوى ـ بفتح الواو اى موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد وقوله صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اى صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملائكة تكتب الاقضية او ما شاء الله ان يكتب ۱۲ خ ۵۳ قوله قال ابن حزم ـ اى عن شيخه وانس عن ابى ذر كذا جزم به صاحب الاطراف ويحتمل ان يكون مرسلا من جهة ابن حزم ومن رواية انس بلا واسطة ـ ف وكذا فى الخير الجارى ۱۲ ۵۴ قوله فوضع شطرها ـ وفى رواية مالك بن صعصعة فوضع عنى عشرا ومثله لشريك وفى رواية ثابت فحط عنى خمسا قال ابن المنير ذكر الشطر اعم من كونه وقع دفعة واحدة قلت وكذا العشر فكانه وضع العشر فى دفعتين والشطر فى خمس دفعات او المراد بالشطر فى حديث البعض وقد حققت رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وهى زيادة معتمدة يتعين حمل باقى الروايات عليها ۱۲ فتح البارى ۵۵ قوله السدرة المنتهى ـ اى الشجرة التى فى اعلى السماوات وسميت بالمنتهى لان علم الملائكة ينتهى اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ كرمانى ۵۶ قوله حبائل بالحاء المهملة وبالموحدة اى عقود اللؤلؤ قاله الكرمانى قال العينى كذا وقع لجميع رواة البخارى فى هذا الموضع وذكر جماعة منهم وفى الفتح ذكر كثير من الائمة انه تصحيف وانما هو جنابذ بالجيم والنون وبعد الالف موحدة ثم ذال معجمة كما وقع عند المصنف فى احاديث الانبياء وكذا عند غيره من الائمة والجنابذ جمع جنبذ معرب كنبد وهى القبة ۱۲ كذا فى الفتح ۵۷ قوله ومن صلى ملتحفا ـ هكذا ثبت للمستملى وعلى تقدير ثبوته هذا فلعله تعلق بحديث سلمة المعلق بعده كما سيظهر من سياقه ۱۲ كذا فى الفتح ۵۸ قوله تزرّه معا ـ اى يشد جيب قميصه لئلا يرى عورته حين يركع ۱۲ خ ۵۹ قوله يجامع فيه ـ يشير الى ما رواه ابوداؤد والنسائى وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق معاوية انه سأل اخته ام حبيبة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى الثوب يجامع فيه قالت نعم اذا لم ير فيه اذى وهذا من الاحاديث التى تضمنتها تراجم هذا الكتاب بغير صيغة الرواية حتى ولا التعليق ۱۲ فتح البارى ۶۰ قوله المشجب ـ كمنبر هو عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب وغيرها ۱۲ فتح ❊

ماقال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد فى السموت آدم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد آدم فى السماء الدنيا وابراهيم فى السماء السادسة قال انس فلما مر جبرئيل عليه السلام بالنبى صلى الله عليه وسلم بادريس قال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرنى ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصارى كانا يقولان قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم عرج بى حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبى صلى الله عليه وسلم ففرض الله عزوجل على امتى خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله لك على امتك قلت فرض خمسين صلوة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت الى موسى قلت وضع شطرها فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال هى خمس وهى خمسون لا يبدل القول لدى فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربى ثم انطلق بى حتى انتهى بى الى السدرة المنتهى وغشيها الوان لا ادرى ما هى ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبائل اللؤلؤ واذا ترابها المسك حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين قالت فرض الله الصلوة حين فرضها ركعتين ركعتين فى الحضر والسفر فاقرت صلوة السفر وزيد فى صلوة الحضر

باب وجوب الصلوة فى الثياب وقول الله عزوجل خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا فى ثوب واحد ويذكر عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تزرّه ولو بشوكة وفى اسناده نظر ومن صلى فى الثوب الذى يجامع فيه ما لم ير فيه اذى وامر النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل الحيض عن مصلاهن قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها وقال عبدالله بن رجاء حدثنا عمران قال ثنا محمد بن سيرين قال حدثتنا ام عطية سمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

باب عقد الازار على القفا فى الصلوة وقال ابو حازم عن سهل بن سعد صلوا مع النبى صلى الله عليه وسلم عاقدى ازرهم على عواتقهم حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال حدثنى واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال صلى جابر فى ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل تصلى فى ازار واحد فقال انما صنعت ذلك ليرانى احمق مثلك وايّنا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف ابو مصعب قال ثنا عبدالرحمن بن ابى الموالى عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابرا يصلى فى ثوب واحد وقال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى ثوب

باب الصلوة فى الثوب الواحد ملتحفا به وقال الزهرى فى حديثه الملتحف المتوشح وهو المخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه وقالت ام هانئ التحف النبى صلى الله عليه وسلم بثوب له وخالف بين طرفيه على عاتقيه حدثنا

اسماء الرجال

عبدالله التنيسى مالك بن انس الامام عروة بن الزبير بن العوام باب وجوب الصلوة ويذكر عن سلمة بن الاكوع مما وصله المؤلف فى تاريخه وابوداؤد وابنا خزيمة وحبان من طريق الدراوردى عن موسى بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن ابى ربيعة عن سلمة بن الاكوع موسى المنقرى التبوذكى يزيد التسترى مات ۱۵۱ محمد بن سيرين ام عطية نسيبة بنت كعب رضى الله عنه وقال عبدالله ابن رجاء مما وصله الطبرانى فى الكبير باب عقد الازار الخ وقال ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج الزاهد المدنى مما وصله المؤلف فى باب الثوب اذا كان ضيقا احمد بن يونس نسبة الى جده لشهرته به والا فابوه عبدالله مات ۲۲۷ عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه واقد القرشى العدوى المدنى محمد بن المنكدر التابعى المشهور جابر بن عبدالله الانصارى مطرف ابن عبدالله بن سليمان الاصم المدنى باب الصلوة فى الثوب الخ وقال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه عنه وقالت ام هانى وصله المؤلف فى هذا الباب لكنه لم يقل فيه وخالف نعم ثبت فى مسلم من وجه آخر عن ابى مرة عنها ۱۲ قس تق ❊ ع ۵ المراد بقوله عند كل مسجد اى عند صلوة ۱۲ ع ❊

حل اللغات { مستوى هو موضع مشرف يستوى عليه صريف الاقلام الصريف صوت القلم حال الكتابة اى صوته حال كون الملائكة تكتب ما شاء الله كتابته الشطر جاء بمعنى النصف وبمعنى البعض ايضا سدرة بالفارسية كنار ملتحفا الالتحاف التغطى تزرّه اى تشد جيب قميصه مشجب كمنبر عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها لتوضع عليه الثياب وغيره ❊

حاشية السندى
(قوله واذا تكلم بكلمة الخ) الظاهر انه محمول على المواضع المحتاجة الى الاعادة لا على العادة والا لما كان لذكر عدد الثلاث فى بعض المواضع كثير فائدة مع انهم يذكرون فى الامور المهمة انه قالها ثلاثا كما تقدم فى الكتاب فى هذا الباب والله تعالى اعلم فان قلت عنوان هذا الكلام يفيد الاعتياد قلت لو سلم يمكن ان يقال كان عادته الاعادة فى كل كلمة مهمة لا فى كل كلمة على ان تنكير كلمة للتعظيم والله تعالى اعلم واما تكرار السلام فالاقرب فيه الحمل على الاستئذان فان التثليث فيه معلوم والله تعالى اعلم (قوله ثلاثة لهم اجران) الظاهر ان المراد لهم اجران على كل عمل لا ان لهم اجرين على العملين اذ ثبوت اجرين على عملين لا يختص باحد دون احد نعم يمكن لهؤلاء ان يكون لهم اجران على كل واحد من هذين العملين او لهم اجران على كل عمل من جميع

ل قوله قداجرته - اے امنته وهبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالراء ابن عمرو المخزومي وكانت ام هانی قبل اسلامها وقد اسلمت عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت له اولادا منهم هانی الذی كنيت به ولعلها ارادا بنها من هبيرة اوربيبها كما ان الابهام فيه يحتمل ان يكون من ام هانی او من الراوی نسی اسمه فذكره بلفظ فلان ۱۲ ک ۲ قوله اولكلكم ثوبان - هو بهمزة الاستفهام فان قلت ما المعطوف عليه بالواو قلت مقدر اے انت سائل عن مثل هذا الظاهر ومعناه لا سوال عن مثل هذا الظاهر ولا ثوبين لكلكم اذ الاستفهام للانكار كذا فی الكرمانی وفی الخير الجاری ويستفاد منه الحكم بجواز الصلوة فی ثوب واحد وهو مذهب الجمهور من العلماء انتهى قال العينی كل ماروی فی هذا الباب من منع الصلوة فی ثوب واحد فهو محمول على الافضل لا على عدم الجواز وقيل هو محمول على التنزيه لا على التحريم انتهى ۱۲

عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوْسٰى قَالَ نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ اَبِيْ سَلَمَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى فِيْ ثَوْبٍ وَّاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ ثَنَا يَحْيٰى قَالَ ثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبِيْ عَنْ عُمَرَ بْنِ اَبِيْ سَلَمَةَ اَنَّهٗ رَاَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيْ فِيْ ثَوْبٍ وَّاحِدٍ فِيْ بَيْتِ اُمِّ سَلَمَةَ قَدْ اَلْقٰى طَرَفَيْهِ عَلٰى عَاتِقَيْهِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ ثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيْهِ اَنَّ عُمَرَ بْنَ اَبِيْ سَلَمَةَ اَخْبَرَهٗ قَالَ رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيْ فِيْ ثَوْبٍ وَّاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهٖ فِيْ بَيْتِ اُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلٰى عَاتِقَيْهِ **حَدَّثَنَا** اِسْمٰعِيْلُ بْنُ اَبِيْ اُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِيْ مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ اَبِي النَّضْرِ مَوْلٰى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ اَنَّ اَبَا مُرَّةَ مَوْلٰى اُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ اَبِيْ طَالِبٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّهٗ سَمِعَ اُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ اَبِيْ طَالِبٍ تَقُوْلُ ذَهَبْتُ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُّهٗ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهٗ تَسْتُرُهٗ قَالَتْ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هٰذِهٖ فَقُلْتُ اَنَا اُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ اَبِيْ طَالِبٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِاُمِّ هَانِئٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهٖ قَامَ فَصَلّٰى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ مُّلْتَحِفًا فِيْ ثَوْبٍ وَّاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ زَعَمَ ابْنُ اُمِّيْ اَنَّهٗ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ اَجَرْتُهٗ فُلَانَ بْنَ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اَجَرْنَا مَنْ اَجَرْتِ يَا اُمَّ هَانِئٍ قَالَتْ اُمُّ هَانِئٍ وَذَاكَ ضُحًى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ سَائِلًا سَاَلَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلٰوةِ فِيْ ثَوْبٍ وَّاحِدٍ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ

بَابٌ اِذَا صَلّٰى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلٰى عَاتِقَيْهِ

حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّيْ اَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلٰى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا** اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِيْ كَثِيْرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُهٗ اَوْ كُنْتُ سَاَلْتُهٗ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ اَشْهَدُ اَنِّيْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ مَنْ صَلّٰى فِيْ ثَوْبٍ وَّاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ

بَابٌ اِذَا كَانَ الثَّوْبُ ضَيِّقًا

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَاَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ الصَّلٰوةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ بَعْضِ اَسْفَارِهٖ فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ اَمْرِيْ فَوَجَدْتُّهٗ يُصَلِّيْ وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَّاحِدٌ فَاشْتَمَلْتُ بِهٖ وَصَلَّيْتُ اِلٰى جَانِبِهٖ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ مَا السُّرٰى يَا جَابِرُ فَاَخْبَرْتُهٗ بِحَاجَتِيْ فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ مَا هٰذَا الْاِشْتِمَالُ الَّذِيْ رَاَيْتُ قُلْتُ كَانَ ثَوْبًا قَالَ فَاِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهٖ وَاِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهٖ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ ثَنَا يَحْيٰى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبُوْ حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّوْنَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقِدِيْ اُزُرِهِمْ عَلٰى اَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوْسَكُنَّ حَتّٰى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوْسًا

بَابُ الصَّلٰوةِ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسِجُهَا الْمَجُوْسُ لَمْ يَرَ بِهَا بَاْسًا وَقَالَ مَعْمَرٌ رَاَيْتُ الزُّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ وَصَلّٰى عَلِيُّ بْنُ اَبِيْ طَالِبٍ فِيْ ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُوْرٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيٰى قَالَ ثَنَا اَبُوْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ مُغِيْرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ سَفَرٍ فَقَالَ يَا مُغِيْرَةُ خُذِ الْاِدَاوَةَ فَاَخَذْتُهَا فَانْطَلَقَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتّٰى تَوَارٰى عَنِّيْ فَقَضٰى حَاجَتَهٗ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهٗ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ فَاَخْرَجَ يَدَهٗ مِنْ اَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّاَ وُضُوْءَهٗ لِلصَّلٰوةِ وَمَسَحَ عَلٰى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلّٰى

بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّيْ فِي الصَّلٰوةِ وَغَيْرِهَا

حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ اِسْحٰقَ قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يُحَدِّثُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ اِزَارُهٗ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهٗ يَا ابْنَ اَخِيْ لَوْ حَلَلْتَ اِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلٰى مَنْكِبَيْكَ دُوْنَ الْحِجَارَةِ قَالَ فَحَلَّهٗ فَجَعَلَهٗ عَلٰى مَنْكِبَيْهِ فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذٰلِكَ عُرْيَانًا

بَابُ الصَّلٰوةِ فِي الْقَمِيْصِ وَالسَّرَاوِيْلِ وَالتُّبَّانِ وَالْقَبَاءِ

حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاَلَهٗ عَنِ الصَّلٰوةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ اَوَكُلُّكُمْ

ﮦ۳ قوله ما هذا الاشتمال - استفهام انكاری ووقع فی مسلم التصريح بسبب الانكار وهو ان الثوب كان ضيقا وانه خالف بين طرفيه وتواقص اے انحنى عليه كانه عند المخالفة بين طرفی الثوب لم يصر ساترا فانحنى ليستر فاعلمه النبی صلے اللہ عليه وسلم بان محل ذلك ما اذا كان الثوب واسعا فاما اذا كان ضيقا فانه يجزئه ان يتزر به لان القصد الاصلی ستر العورة وهو يحصل بالاتزار ولا يحتاج الى التواقص المغاير للاعتدال المامور به - كذا فی فتح الباری ۱۲ ﮦ۴ قوله جلوسا - اما جمع جالس كالركوع جمع راكع واما مصدر بمعنى جالسين وعلى كل حال انتصابه على الحال وانما نهى عن رفع رؤسهن قبل جلوس الرجال خشية ان يلمحن شيئا من عورات الرجال عند الرفع منه ۱۲ عينی ک ﮦ۵ قوله فی الجبة - بضم الجيم وتشديد الموحدة هی التی تلبس والشامية نسبة الى الشام والمراد بالجبة الشامية التی تنسجها الكفار وانما ذكره بلفظ الشامية مراعاة للفظ الحديث وكان هذا فی غزوة تبوك والشام اذ ذاك كانت دار كفر وانما اولنا بهذا لان الباب معقود بجواز الصلوة فی الثياب التی تنسجها الكفار ما لم تتحقق نجاستها ۱۲ عينی ﮦ۶ قوله بالبول - اے بعد ما غسله او المراد بول الماكول وهو طاهر عند الزهری والمناسبة باعتبار ان الملبوس فيه سعة ۱۲ خير جاری ﮦ۷ قوله غير مقصور - والظاهر ان هذا الثوب كان منسوجا للكفار بقرينة الباب ۱۲ خ ﮦ۸ قوله فحله - اے فحل النبی صلعم ازاره كذا فی الخير الجاری قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث عموم قوله فما راے بعد ذلك لانها يتناول ما قبل النبوة وما بعدها وحالة الصلوة وغيرها ۱۲ ﮦ۹ قوله والتبان - بضم الفوقية وشدة الموحدة سراويل صغير مقدار شبر يستر العورة الغليظة فقط يكون للملاحين ۱۲ ع ﮦ منصوب بفعل مقدر اے لقيت رجلا وسعة ۱۲ ع ﮦ النصب على انه بدل من رجلا او من الضمير والرفع على انه خبر مبتدا محذوف ۱۲ ع ﮦ اے كان ذلك وقت ضحى ۱۲ ع ﮦ للے هو محل الترجمة لان المخالفة لا تحصل الا بجعل الثوب على العاتق ۱۲ ع ﮦ بضم السين مقصورا السير بالليل وهو استفهام عن سبب سراه ۱۲ ع ﮦ اے لبناء الكعبة ۱۲ ع ÷

اسماء الرّجال

عبيد اللہ بن موسی العبسی مولاہم الكوفی هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير عمر بن ابی سلمة ربيب النبی صلعم محمد بن المثنى العنزی يحيی هو ابن سعيد القطان هشام ومن بعده مروا آنفا عبيد بن اسمٰعيل الهباری الكوفی ابو اسامة حماد ابن اسامة عبد اللہ بن يوسف التنيسی مالك بن انس الامام ابن شهاب هو الزهری سعيد بن المسيب المخزومی باب اذا صلی فی الثوب الواحد ابو عاصم الضحاك بن مخلد مالك الامام المدنی ابی الزناد عبد اللہ بن ذكوان عبد الرحمٰن هو ابن هرمز الاعرج ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی شيبان هو ابن عبد الرحمٰن النحوی باب اذا كان الثوب ضيقا يحيی ابن صالح الوحاظی فليح بن سليمان ابو يحيی المدنی سعيد ابن الحارث الانصاری مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يحيی هو ابن سعيد القطان سفيان الثوری لا ابن عيينة سهل بن سعد الساعدی باب الصلوة فی الجبة الشامية قال الحسن البصری وصله ابو نعيم قال معمر هو ابن راشد وصله عبد الرزاق يحيی هو ابن موسی ابو زكريا البلخی ابو معاوية محمد بن خازم او هو ابن شيبان الاعمش سليمان بن مهران مسلم هو ابن صبيح او هو ابن عمران مسروق هو ابن الاجدع الهمدانی باب كراهية التعری مطر بن الفضل المروزی روح بن عبادة التنيسی زكريا بن اسحٰق المكی باب الصلوة فی القميص سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم ابو اسمٰعيل ايوب هو السختيانی محمد هو ابن سيرين ÷

حل اللغات { السُّرى بضم السين مقصورا هو السير بالليل والمقصود الاستفهام بسبب مجيئه فی غير الوقت المعتاد فاتزر به اے اجعله ازارا الجبة الشامية الجبة بضم الجيم وتشديد الباء هی التی تلبس والشامية نسبة الى الشام غير مقصور اے جديد لم يغسل توارى غاب التبان بضم التاء وتشديد الباء سراويل صغير طوله قدر شبر يستر العورة الغليظة فقط يلبسها اكثر اصحاب المهنة والحرفة ۱۲ ÷

حاشية السندی: اعما الهم والله تعالى اعلم (قوله ثم قال عم اعطينا كها الخ) كان مراده تعريف قدر الحديث ليحفظه علما وعملا ولا يضيعه - (قوله فجعلت المرأة تلقی الخ) يمكن انها تصدقت من مالها او من مال زوجها بعلمه بحضوره والاول اقرب والله تعالى اعلم (قوله احد اول منك) لفظ اول اما بالرفع على انه صفة احد وقيل بدل وهو بعيد واما بالنصب فقيل على انه ظرف ويمنعه تعلق منك به وقيل على انه مفعول لظننت ولا يظهر له معنى وقيل على انه حال وهو الوجه (قوله خالصا من قلبه) اما ان يحمل الاخلاص على ما هو فوق الاخلاص المعتبر فی مطلق الايمان او تعتبر الاسعدية بالنسبة الى الشفاعة العامة الشاملة للكفرة الا انه يلزم منه ان الكافر سعيد بشفاعته والقول بان الكافر سعيد بعيد الا ان يقال ما لزم منه هذا القول الا ضمنا وهو غير بعيد وانما البعد ان يقال

ف قوله اذا وسع الله حاصله انه جائز عند الضرورة ويزاد عليه عند الوسعة ١٢ قوله جمع رجل على صيغة الماضي والمراد منه الامر اي ليجمع رجل عند التوسعة اكثر من ثوبين او ثوبين على التفصيل المذكور الذي فصله عمر رضي الله عنه بقوله صلى رجل الى آخره اي ليصل رجل. كذا في الخير الجاري والعيني والكرماني ١٢ ف قوله وعن نافع معطوف على الزهري على ما هو المختار عند الحافظ ابن حجر كذا في الخير الجاري وقال الكرماني قوله وعن نافع تعليق من البخاري ويحتمل ان يكون عطفا على سالم فيكون متصلا انتهى ومناسبة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد منه جواز الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون المقصود من الترجمة عدم انحصار الصلوة فيهما كذا في فتح الباري ١٢ ف قوله عن اشتمال

يجد ثوبين ثم سأل رجل عمر فقال اذا وسع الله فاوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في ازار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقباء في تبان وقميص قال واحسبه قال في تبان ورداء حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب ما يستر من العورة** حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن اللماس والنباذ وان يشتمل الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد حدثنا اسحق قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد بن عبد الرحمن ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا فامره ان يؤذن ببراءة قال ابو هريرة فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان **باب الصلوة بغير رداء** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابن ابي الموال عن محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر ابن عبد الله وهو يصلي في ثوب واحد ملتحفا به ورداؤه موضوع فلما انصرف قلنا يا ابا عبد الله تصلي ورداؤك موضوع قال نعم احببت ان يراني الجهال مثلكم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي كذا **باب ما يذكر في الفخذ** قال ابو عبد الله ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقال انس حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه قال ابو عبد الله وحديث انس اسند وحديث جرهد احوط حتى نخرج من اختلافهم وقال ابو موسى غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان وقال زيد بن ثابت انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذي حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا اسمعيل بن علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فصلينا عندها صلوة الغداة بغلس فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم حسر الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا

(نسخ في الحاشية: قال — الزعفران — يكون — حدثنا — ابن ابراهيم — الا لا يحج — فقال — الموالي — ملتحفا — هذا — من الفخذ — بن مالك — يخرج — ركبته — فخذه — حدثني ابن علية حدثنا — نبي الله — رسول الله — لا انظر — رسول الله)

الصماء هو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام او غيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره وهو بمهملة ومد ١٢ مجمع البحار ف قوله ان يحتبي. هو ان يجلس على اليتيه وينصب ساقيه عليها ويحتوي بثوب او نحوه او بيده ١٢ ع ف قوله اللماس والنباذ. هما بالكسر مصدران من فاعل قال العيني وقال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا في الجاهلية وكان الرجلان يتساومان المبيع فاذا القى المشتري عليه حصاة او نبذه البائع الى المشتري او لمسه المشتري لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك ١٢ ف قوله وحديث انس اسند. الى آخره تقريره ان قال نعم حديث انس اسند يعني اقوى واحسن سندا من حديث جرهد الا ان العمل بحديث جرهد لانه احوط يعني اكثر احتياطا في امر الدين واقرب الى التقوى للخروج عن الاختلاف وهو معنى قوله حتى نخرج من اختلافهم اي العلماء ١٢ عيني ف قوله وفخذه على فخذي. قال ابن حجر وقد اعترض الاسمعيلي على استدلال المص بهذا على ان الفخذ ليس بعورة لانه ليس فيه التصريح بعدم الحائل ولا يظن ظان ان الاصل عدم الحائل لانا نقول العضو الذي يقع عليه الاعتماد يخبر عنه لانه معروف الموضع بخلاف الثوب انتهى والظاهر ان المص تمسك بالاصل انتهى ١٢ ع ف وهذا لانه ربما تحرك هو وثوبه فتبدو عورته كذا في المجمع وهو موضع الترجمة ١٢ ع ف هذا وما قبله يحتملان التعليق والدخول تحت الاسناد ١٢ ب ف ليقع السوال والجواب فيستفاد منه بيان الجواز ١٢ ع ف قاله اخبارا او دعاء وتفاؤلا ١٢ ع

اسماء الرجال

عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب ما يستر الخ قتيبة الثقفي البلخي الليث بن سعد الامام ابن شهاب الزهري قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ابو عامر الكوفي سفيان الثوري ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز اسحق بن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف ابن اخي محمد ابن عبد الله اخي بن شهاب محمد ابن مسلم عمه محمد بن شهاب الزهري حميد التابعي باب الصلوة بغير رداء عبد العزيز الاويسي ابن ابي الموالي عبد الرحمن محمد بن المنكدر بن الهدير بالتصغير التيمي باب ما يذكر الخ وقال انس مما وصله المؤلف قريبا وقال ابو موسى الاشعري مما هو طرف من الحديث موصول عند المؤلف في مناقب عثمان وقال زيد بن ثابت الانصاري وصله المؤلف في تفسير سورة النساء يعقوب الدورقي اسمعيل اسمه ابراهيم بن اسهم البصري عبد العزيز البصري الاعمى ١٢ تق

حل اللغات

البرنس بضم الباء والنون وسكون الراء كل ثوب راسه منه او قلنسوة طويلة. ورس نبت اصفر. اشتمال الصماء هو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها وقال الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته. يحتبي هو ان يجلس الرجل على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليه بثوب او نحوه او بيده. اللماس والنباذ مصدران للملامسة والمنابذة كانا بيعين في الجاهلية اذا لمس المشتري المبيع او نبذ البائع المبيع الى المشتري فكان قد تم البيع نهى الشارع عنهما. حسر كشف. ترض روي بصيغة المعروف والمجهول كليهما والرض الكسر. بغلس الغلس ظلمة آخر الليل

الكافر سعيد بشفاعته صريحا او يجرد اسعد عن معنى التفضيل ويعتبر بمعنى اصل الفعل لكن استعمال اسعد بالاضافة التي هي من مقتضيات معنى التفضيل يبعد القول بالتجريد فافهم (قوله كانت لا تسمع) بصيغة المضارع لانها تدل على الاعتياد والاستمرار بعد كان والدلالة على الاعتياد مطلوبة (قوله انما ذلك العرض) اي الحساب اليسير ليس من باب الحساب وانما هو من باب العرض اي عرض افعال العبد عليه مع التبشير بالغفران والحساب لا يكون الا بنوع مناقشة ومن حوسب كذلك يعذب وعلى هذا فليس حاصل الجواب بيان التجوز في قوله من حوسب عذب بان المراد بالحساب في هذا الكلام المناقشة في الحساب حتى يرد ان قوله انما ذلك العرض لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب حمل الحساب اليسير على العرض وان مطلق الحساب لا يخلو عن نوع مناقشة والمناقشة

له قوله بساحة ـ اصل الساحة الفضاء بين المنازل وتطلق على الناحية والجهة ١٢ ع ٢ قوله الخميس يجوز الرفع بكونه عطفا على محمد والنصب بان يكون الواو بمعنى مع ١٢ ك ٣ قوله عنوة بفتح العين وهو القهر قال المنذري اختلفوا في فتح خيبر كانت عنوة او صلحا او جلاء عنها اهلها بغير قتال او بعضها صلحا وبعضها عنوة وبعضها جلاء عنها اهلها قال وهذا هو الصحيح وبهذا يندفع التضاد بين الآثار ١٢ ع ٤ قوله اعطني جارية الخ يحتمل ان يكون اذن له في اخذ الجارية على سبيل التنفيل له او على انه يحسب له من الخمس اذا ميز او على انه بعد ذلك يحسب من سهمه ١٢ ع ف ٥ قوله نفسها ـ اى صداقها عتقها وزوجها بلا مهر وهذا يجوز ان يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقيل بل هو يجوز لغيره ايضا ١٢ خير جاري ٦ قوله فاهدتها ـ اى اهدت ام سليم صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه زفتها وفي بعضها فهدتها قيل وهذا هو الصواب ١٢ ك ٧ قوله عروسا ـ هو اسم للزوجين عند دخول احدهما بالآخر ١٢ مجمع ٨ قوله حيسا ـ الحيس الخلط وتمر يخلط بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه نواه وربما جعل فيه سويق وقد حاسه يحيسه ـ قاموس قال الكرماني واما ما جرى مع دحية فله وجهان اما انه رد الجارية برضاه واما انه اذن له بجارية من جوار السبى لا افضلهن فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ انفسهن واجودهن نسبا وشرفا في قومها وجمالها استرجعها لانه لم ياذن فيها ورأى في ابقائها له مضرة لتميزه بمثلها على باقي الجيش ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وربما ترتب على ذلك شقاق وغيره فكان اخذه صلى الله عليه وسلم اياها لنفسها قاطعا لهذه المفاسد المتخوفة انتهى قال العيني وما وقع في رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفية منه بسبعة ارؤس فاطلاق الشراء على ذلك على سبيل المجاز لانه صلى الله عليه وسلم لما عوضه عنها بسبعة على سبيل التكرم والفضل ليطيب نفسه اطلق الراوي الشراء عليه لوجود معنى المبادلة فيه انتهى ١٢ ٩ قوله بانبجانية ـ بفتح الهمزة وسكون النون الاولى وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثانية وشدة التحتية وقيل بجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة وخفة التحتية وهي كساء غليظ لا علم له وقيل الصواب انه منسوب الى موضع يقال له انبجان كذا في فتح الباري والخير الجاري ثم ان ارسال الخميصة الى ابي جهم كاعطاء الحلة لعمر رضي الله عنه وقيل كان ابو جهم اهداها اليه صلى الله عليه وسلم فردها عليه واستبدل بها لئلا يتأذى قلبه بالرد ١٢ خ ١٠ قوله حلة حمراء ـ قال في الفتح يشير ذلك الى الجواز والخلاف في ذلك مع الحنفية فانهم قالوا يكره وتأولوا احديث الباب بانها كانت من برود فيها خطوط حمر ١٢ ١١ قوله الخشب بفتحتين وبضمتين جمع الخشبة ١٢ ١٢ قوله الجمد ـ بفتح الجيم وضمها وسكون ميم وحكى فتحها الماء الجامد من شدة البرد ١٢ مجمع البحار ع ه بالكسر وبالفتح وبالتحريك وكعنب بساط من الادم ١٢ قاموس ع ه جمع مرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او رداء واسع ١٢ ك س ه بان يشتغل القلب بها فيفوت ما هو المقصود من الصلوة ١٢ ك ل ح ه بتشديد الراء المضمومة وبالجيم هو القباء الذي فرج اى شق من خلفه ١٢ ك

بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلثا قال وخرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا والخميس يعني الجيش قال فاصبناها عنوة فجمع السبي فجاء دحية فقال يا نبي الله اعطني جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية بنت حيي فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله اعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها قال فاعتقها النبي صلى الله عليه وسلم وتزوجها فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقها قال نفسها اعتقها وتزوجها حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فاهدتها له من الليل فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروسا فقال من كان عنده شيء فليجئ به وبسط نطعا فجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن قال واحسبه قد ذكر السويق قال فحاسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب في كم تصلي المرأة من الثياب

وقال عكرمة لو وارت جسدها في ثوب جاز حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ان عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فتشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد

باب اذا صلى في ثوب له اعلام ونظر الى علمها

حدثنا احمد بن يونس قال نا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي وقال هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني

باب ان صلى في ثوب مصلب او تصاوير هل تفسد صلاته وما ينهى من ذلك

حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو قال نا عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عنا قرامك هذا فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي

باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه

حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه فصلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين

باب في الثوب الاحمر

حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثني عمر بن ابي زائدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه ثم رأيت بلالا اخذ عنزة له فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى الى العنزة بالناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون من بين يدي العنزة

باب الصلوة في السطوح والمنبر والخشب

قال ابو عبد الله ولم ير الحسن بأسا ان يصلي على الجمد والقناطير وان جرى تحتها بول او

ن الكلبى ـ قال ـ ن ادعه ـ ن فهدتها اى زفتها ١٢ ـ ن وقال ـ ن وكانت ـ ن في لاجزته ـ ن فتشهد فيشهد ـ ن متلففات ـ ن علمها ثنا عن

اسماء الرجال

باب في كم تصلي المرأة الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام باب اذا صلى في ثوب الخ احمد بن يونس نسبه لجده وابوه عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير ابي جهم عامر بن حذيفة العدوي القرشي المدني اسلم يوم الفتح باب ان صلى في ثوب مصلب الخ عبد الوارث ابن سعيد التنوري باب من صلى في فروج حرير عبد الله ابن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد المصري يزيد بن ابي حبيب ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عقبة ابن عامر الجهني باب في الثوب الاحمر محمد بن عرعرة البرند السامي عمر بن ابي زائدة الكوفي عون بن ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي الكوفي باب الصلوة في السطوح الخ

حل اللغات

بساحة الساحة في الاصل الفضاء بين المنازل وتطلق على الناحية والجهة عنوة بفتح العين قهرا عروسا بفتح العين هو اسم للزوجين عند دخول احدهما على الآخر نطعا بكسر النون وفتحها كعنب بساط من الادم حيسا الحيس الخلط والمراد ههنا منه الطعام المخصوص وهو ان يخلط التمر بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه النواة متلفعات اى متلحفات بمروطهن المروط جمع المرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او رداء واسع انبجانية بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثاني وشدة التحتانية ويجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة وخفة الياء هي كساء غليظ لا علم له وقيل هو منسوب الى موضع يقال له انبجان تنسج هي فيه مصلب اى فيه نقش كالصليب قرام ككتاب ستر رقيق ذو الوان اميطي امر من الاماطة وهو الازالة فروج بتشديد الراء المضمومة القباء الذي فيه فرج اى شق من خلفه مشمرا رافعا ازاره الخشب بفتحتين او ضمتين جمع الخشبة الجمد بفتح الجيم وضمها وسكون الميم او فتحها الماء الجامد من شدة البرودة القناطير جمع القنطرة وهو الجسر

حاشية السندي ص ٢١

حالة الحساب تفضي الى الهلاك فصح قوله من حوسب عذب ولم يكن منافيا للآية والله تعالى اعلم ـ (قوله سمعته) اى القول وكذا ضمير وعاه للقول واما ضمير ابصرته فللنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وليس هو من التفكيك القبيح لظهور القرينة (قوله ان الله قد اذن لرسوله الخ) اى كان حلها مخصوصا به فلا يتعدى به الدليل وقوله وانما اذن لي الخ اى وكان ذلك الحل ايضا ساعة لا على الدوام فدليله باطل بوجهين بخصوص الحل به وعدم دوامه وقوله ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس اى عادت حرمتها بعد الساعة كحرمتها قبلها فالمراد باليوم ما بعد الساعة لا يوم التكلم لان عود الحرمة كان يوم القتال بعد ما انقضت ساعة الحل والتكلم كان الغد من يوم القتال والمراد بالامس ما قبل الساعة لا امس ليوم التكلم والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله صدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى فيما يفيده

فوقها او امامها اذا كان بينهما سترة وصلى ابو هريرة على ظهر المسجد بصلوة الامام وصلى ابن عمر على الثلج حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين قال نا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد من اى شئ المنبر فقال مابقي في الناس اعلم به مني هو من اثل الغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى فسجد على الارض ثم عاد على المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع قهقرى حتى سجد بالارض فهذا شأنه قال ابو عبد الله قال علي بن عبد الله سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث قال وانما اردت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اعلى من الناس فلا بأس ان يكون الامام اعلى من الناس بهذا الحديث قال فقلت فان سفين بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيرا فلم تسمعه منه قال لا حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال نا يزيد بن هارون قال انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط عن فرسه فجحشت ساقه او كتفه وآلى من نسائه شهرا فجلس في مشربة له درجتها من جذوع النخل فاتاه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا وان صلى قائما فصلوا قياما ونزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر تسع وعشرون

باب اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد

حدثنا مسدد عن خالد قال نا سليمن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا حذاءه وانا حائض وربما اصابني ثوبه اذا سجد قالت وكان يصلي على الخمرة

باب الصلوة على الحصير

وصلى جابر بن عبد الله وابو سعيد في السفينة قائما وقال الحسن تصلي قائما مالم تشق على اصحابك تدور معها والا فقاعدا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف

باب الصلوة على الخمرة

حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة قال نا سليمن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة

باب الصلوة على الفراش

وصلى انس بن مالك على فراشه وقال انس كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيسجد احدنا على ثوبه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله

على سقف — رقي — فكبر وكبر — عن فرس — جذوع — اذا — تسعة — ثنا خالد — وقال كنا

ــــــــــــــــــــ

۱ قوله من اثل الغابة بفتح الهمزة وسكون المثلثة شجر وهو نوع من الطرفاء والغابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاجمة وهي ايضا اسم موضع بالحجاز قال النووي موضع معروف بالمدينة كذا في الكرماني قال العيني وفي الجامع كل شجر ملتف فهو غابة وفي المحكم الغابة الاجمة التي طالت ولها اطراف مرتفعة باسقة وقال ابو حنيفة هي اجمة القصب انتهى ۱۲ ۲ قوله فلان بالتنوين لانه منصرف لانه كناية عن علم المذكر بخلاف فلانة فانها غير منصرف لانها كناية عن علم الاناث وهي في حكم العلم واسم النجار الذي صنع المنبر قيل قبيصة وقيل ميمون وقيل باقوم وغير ذلك كذا في العيني والكرماني ۱۲ ۳ قوله قام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اى آخره فيه الدلالة على ما ترجم له وهي الصلوة على المنبر وقد علل صلى الله عليه وسلم صلاته عليه وارتفاعه على المامومين بالاتباع له والتعليم فاذا ارتفع الامام على المأموم فهو مكروه الا لحاجة كمثل هذا فيستحب قاله العيني وفي الخير الجاري في هذا الحديث دليل على جواز ارتفاع الامام على المامومين وهو مذهب الحنفية والشافعية واحمد والليث لكن مع الكراهية بلا ضرورة كذا في القسطلاني وقال نقلا عن الخطابي وكان للمنبر ثلث مراقي ولعله انما قام على الثانية منها فليس في نزوله وطلوعه الا خطوتان انتهى ۱۲ ۴ قوله وآلى من نسائه اى حلف ان لا يدخل عليهن شهرا وليس المراد منه الايلاء المتعارف بين الفقهاء وقوله في مشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء وضمها وهي الغرفة ويقال هي اعلى البيت شبه الغرفة ۱۲ عيني ۵ قوله فصلوا قياما جمع قائم او مصدر بمعنى اسم الفاعل مفهومه ان صلى قاعدا يصلي المأموم ايضا قاعدا كما ورد في بعض الروايات ان صلى قاعدا فصلوا قعودا وهو غير جائز ولا يعمل به لانه منسوخ لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم في آخر عمره صلى قاعدا وصلى القوم قائمين ومطابقة الحديث للترجمة في صلاته صلى الله عليه وسلم باصحابه على الواح المشربة وخشبها ۱۲ عيني ۶ قوله في السفينة قائما اى كل منهما وفي بعضها قياما جمع قائم واراد به التثنية ووجه المناسبة للترجمة ان الحصير والسفينة اشتركا في الصلوة على غير الارض لئلا يتخيل ان مباشرة المصلي للارض شرط من قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ عفر وجهك في التراب اى كما ان المصلي يسجد على الخمرة والحصير دون الارض فكذلك يصلي على السفينة ويسجد على غير الارض كذا في العيني وغيره ۷ قوله لطعام الخ والظاهر ان قصد مليكة من دعوتها الصلوة لكنها جعلت الطعام مقدمة لها ۱۲ ع ۸ قوله على ثوبه يحتمل الثوب الملبوس كالفاضل من كمه او ذيله او الثوب الذي يقلعه من جسمه ووجه المناسبة انه اذا سجد على ثوبه يكون ساجدا على الفراش لانه اسم لما يبسط ۱۲ عيني ۹ آخر من مات من الصحابة بالمدينة مات ۸۸ه وقيل بعدها ۱۲ تقريب ۱۰ قيل اسمها عائشة قال العيني لم يعرف اسمها ولكنها انصارية ۱۲ ۱۱ اى قال علي بن عبد الله لاحمد بن حنبل ۱۲ ۱۲ اى ضميرة وهو ابن ابي ضميرة مولى رسول الله صلعم ۱۲ ع

اسماء الرجال

علي المديني سفين بن عيينة ابو حازم سلمة بن دينار سهل الساعدي باب اذا اصاب ثوب الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله الطحان سليمان التابعي عبد الله بن شداد بن الهاد باب الصلوة على الحصير وصلى جابر وابو سعيد الخدري فيما وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وقال الحسن البصري مما وصله ابن ابي شيبة باسناد صحيح عبد الله التنيسي مالك الامام مليكة بضم الميم بنت مالك بن عدي وهي والدة ام انس لان ام ام سليم وامها مليكة المذكورة باب الصلوة على الخمرة ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج سليمان التابعي عبد الله بن شداد بن الهاد المذكور باب الصلوة على الفراش وصلى انس هو ابن مالك وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور عن ابن المبارك عن حميد وقال انس بن مالك رضي الله تعالى عنه مما وصله في الباب اللاحق اسمعيل بن عبد الله ابن ابي اويس المدني مالك الامام ابي النضر سالم ۱۲ قس

حل اللغات اثل الغابة الاثل بسكون الثاء المثلثة شجر من انواع الطرفاء والغابة الاجمة وهي اسم موضع بالحجاز قال النووي موضع معروف بالمدينة وقال العيني كل شجر ملتف فهو غابة رجع قهقرى اى رجع الى ورائه فجحشت اى خدشت آلى من الايلاء اى حلف ان لا يدخل عليهن شهرا وليس المراد ههنا منه الايلاء المتعارف بين الفقهاء مشربة بفتح الميم وسكون الشين وفتح الراء وضمها هي الغرفة ويقال هي اعلى البيت الخمرة سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط

ــــــــــــــــــــ

حاشية السندي ص ۲۱

قوله ليبلغ الخ من الحاجة الى التبليغ والله تعالى اعلم وهذا اعتراض وقوله الا هل بلغت من جملة الحديث (قوله هل عندكم كتاب) الخطاب لاهل البيت والمراد هل عندكم علم مخصوص بكم مكتوب ولا خصكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به كما يقول الشيعة وقوله قال لا اى ليس عندنا علم مطلقا مكتوبا او غيره الا كتاب الله تعالى او فهما اى علم هو اثر فهم واجتهاد او ما في هذه الصحيفة فقوله فهم على حذف المضاف والاستثناء متصل من مطلق العلم وكل ما ذكره من كتاب الله تعالى وغيره علم بعضه مكتوب وبعضه لا. ويمكن اجراء الكلام على ظاهره اى هل عندكم علم مكتوب فقال لا اى ليس عندنا علم مكتوب الا كتاب الله تعالى او اثر فهم ويلزم على هذا انه كتب بعض آثار فهمه واجتهاده واراد بالفهم ذلك الاثر المكتوب وعلى الوجهين فحاصل الجواب نفي الخصوص بانه ليس عندهم

له قوله والبيوت. هذا اعتذار عن عائشة عن نومها على هذه الهيأة والمعنى لو كانت المصابيح لقبضت رجلي عند ارادته السجود ولما احوجته الى غمزي ١٢ عيني ٢ه قوله اعتراض الجنازة منصوب بنزع الخافض اي كاعتراض الجنازة والمراد انها تكون نائمة بين يديه من جهة يمينه الى جهة شماله كما تكون الجنازة بين يدي المصلي عليها ١٢ فتح الباري ٣ه قوله فكان يعجبهم. اى كان حديث جرير يعجب القوم لانه من جملة الذين اسلموا في آخر حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اسلم في السنة التي توفي فيها رسول الله صلعم وفي رواية الترمذي من طريق شهر بن حوشب قال رأيت جرير بن عبد الله فذكر نحو حديث الباب قال فقلت له اقبل المائدة او بعدها قال ما اسلمت الا بعد المائدة قال الترمذي هذا حديث مفسر لان بعض من انكر المسح على الخفين تأول ان مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين كان قبل نزول آية الوضوء التي في المائدة فيكون منسوخا فذكر جرير في حديثه انه رآه يمسح بعد نزول المائدة فكان اصحاب ابن مسعود يعجبهم حديث جرير لان فيه ردا على اصحاب التأويل المذكور فعلم ان المراد بآية المائدة غير صاحب الخف واعلم انه قد وردت في المسح على الخفين عدة احاديث تبلغ التواتر على راى كثير من العلماء وقال ابن عبد البر مسح على الخفين سائر اهل بدر والحديبية وغيرهم من المهاجرين والانصار وسائر الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار ولا ينكره الا مخذول مبتدع خارج من جماعة المسلمين ولهذا قال الكرخي اخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين. كذا في عمدة القاري ١٢ ٤ه قوله باطراف رجليه. اى رؤس اصابعهما واراد بذكره هنا بيان مشروعية الاستقبال بجميع ما يمكن من الاعضاء ١٢ فتح الباري ٥ه قوله من صلى صلاتنا. اى صلى كما نصلي واستقبل قبلتنا فيه اهتمام لامر القبلة حيث خص ذكر هذا الشرط بعد ذكر قوله صلاتنا واكل ذبيحتنا المراد ذبح المذبوح مثل مذبوحنا فهذه الثلثة من خواص دينه لان اليهود والنصارى صلاتهم بدون الركوع وقبلتهم غير القبلة وذبيحتهم ليس كذبيحتنا فيه ان امور الناس محمولة على الظاهر دون باطنها فمن اظهر شعائر الدين اجريت عليه احكام اهله ما لم يظهر منه خلاف ذلك. ملتقط من العيني والكرماني وخير الجاري ١٢ ٦ه قوله فلا تخفروا. قال الخطابي معناه لا تخونوا الله في تضييع حق من هذا سبيله ١٢ ع ٧ه فيه دليل على جواز وقاية اليد بالكم عن الحر البالغ ١٢ خ ٨ه بكسر الخاء بضم الخاء المعجمة وفتحها وتشديد الطاء ١٢ قس ٩ه اى لا يلصق عضديه بجنبيه ١٢ ك ١٠ه من الابداء وهو الاظهار ١٢ ع ١١ه اى يباعد جنبيه عن عضديه ويرفعهما عنها ١٢ ١٢ه من التفريج وهو الرواية ١٢ ك ١٣ه عطف على بجرا اى حدثنا يحيى قال الليث حدثني جعفر بلفظ التحديث ١٢ ك ١٤ه هذه قطعة من حديث طويل في صفة صلاة صلعم رواه ابو حميد ١٢ خ ١٥ه ككتاب هو مصروف ويجوز منعه ١٢ ف +

عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انام بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاى فى قبلته فاذا سجد غمزنى فقبضت رجلى واذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهى بينه وبين القبلة على فراش اهله اعتراض الجنازة حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى وعائشة معترضة بينه وبين القبلة على الفراش الذى ينامان عليه

باب السجود على الثوب فى شدة الحر

وقال الحسن كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويداه فى كمه حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال نا بشر بن المفضل قال حدثنى غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر فى مكان السجود

باب الصلوة فى النعال

حدثنا ادم بن ابى اياس قال نا شعبة قال انا ابو مسلمة سعيد بن يزيد الازدى قال سالت انس بن مالك اكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعليه قال نعم

باب الصلوة فى الخفاف

حدثنا ادم قال نا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابراهيم يحدث عن همام بن الحارث قال رأيت جرير بن عبد الله بال ثم توضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى فسئل فقال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا قال ابراهيم فكان يعجبهم لان جريرا كان من اخر من اسلم حدثنا اسحق بن نصر قال نا ابو اسامة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال وضأت النبى صلى الله عليه وسلم فمسح على خفيه وصلى

باب اذا لم يتم السجود

حدثنا الصلت بن محمد قال نا مهدى عن واصل عن ابى وائل عن حذيفة انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة ما صليت قال واحسبه قال لو مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم

باب يبدى ضبعيه ويجافى فى جنبيه فى السجود

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنى بكر بن مضر عن جعفر عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك ابن بحينة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة نحوه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل استقبال القبلة يستقبل باطراف رجليه القبلة

قاله ابو حميد عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن عباس قال انا ابن مهدى قال حدثنا منصور بن سعد عن ميمون بن سياه عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذى له ذمة الله وذمة رسول الله فلا تخفروا الله فى ذمته حدثنا نعيم قال نا ابن المبارك الخ عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا

اسماء الرجال

يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عروة هو ابن الزبير بن العوام عبد الله ابن يوسف التنيسى يزيد هو ابن ابى حبيب المصرى عراك ابن مالك الغفارى عروة بن الزبير باب السجود على الثوب بشر بن المفضل الرقاشى بكر بن عبد الله المزنى البصرى باب الصلوة فى النعال آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج العتكى باب الصلوة فى الخفاف آدم وشعبة تقدما الآن الاعمش سليمان بن مهران الكوفى همام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعى اسحق بن نصر نسبه لجده وابوه ابراهيم ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى الاعمش سليمان بن مهران مسلم هو ابن صبيح مسروق هو ابن الاجدع باب اذا لم يتم السجود الصلت بن محمد الخاركى مهدى هو ابن ميمون الازدى واصل بن حبان الاحدب الكوفى ابى وائل شقيق ابن سلمة باب يبدى ضبعيه اى من السنة يبدى الخ يحيى بن بكير تقدم بكر بن مضر بن محمد المصرى جعفر هو ابن ربيعة المصرى ابن هرمز هو عبد الرحمن الاعرج باب فضل استقبال القبلة قاله ابو حميد هو عبد الرحمن بن سعد الساعدى الانصارى عمرو بن عباس الاهوازى البصرى ابن مهدى عبد الرحمن البصرى نعيم هو ابن حماد الخزاعى ابن المبارك عبد الله المروزى ❊

حل اللغات الجنازة بفتح الجيم وكسرها والكسر افصح القلنسوة كلاه الكم بضم الكاف وشدة الميم آستين الخفاف بكسر الخاء جمع الخف ضبعيه الضبع كالنفس هو العضد ومعنى يبدى ضبعيه ان يظهرهما اى لا يلصق عضديه بجنبيه ابن بحينة بضم الباء وفتح الحاء وبحينة اسم ام عبد الله لا صفة مالك فلا تخفروا اى لا تغدروا ❊

حاشية السندي ص ٢٢

الا ما عند غيرهم من كتاب الله تعالى وما فى الصحيفة وان الله تعالى يخص بالفهم من يشاء وذلك ليس تخصيصا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله فهو بخير النظرين) اى وليه مخير بين النظرين يختار ايهما شاء (قوله اما ان يعقل) على بناء المفعول اى يؤدى دية القتيل (وقوله واما ان يقاد) اى يمكن اهل القتيل من قاتله ليقتلوه اه سندى (قوله الا ما كان من عبد الله بن عمرو) ان اريد بكلمة ما الموصولة الكتابة مثلا يكون استثناء منقطعا بمعنى لكن لا استثناء مفرد من مفرد اذ لا معنى لقولنا ليس احد اكثر حديثا الا الكتابة التى كانت صادرة من عبد الله اذ الاستثناء سواء كان متصلا او منقطعا اذا كان استثناء مفرد من مفرد فلا بد من الاتحاد فى الحكم وهو ههنا غير مناسب اذ لا توصف الكتابة بانها اكثر حديثا بل استثناء جملة من جملة بمعنى الاستدراك كما يقال ما نفع

ذبیحتنا فقد حرمت علینا دماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم علی الله وقال علی بن عبد الله حدثنا خالد بن الحارث قال نا حمید قال سأل میمون بن سیاه انس بن مالک فقال یا ابا حمزة وما یحرم دم العبد وماله فقال من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلی صلاتنا واکل ذبیحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعلیه ما علی المسلم وقال ابن ابی مریم انا یحیی بن ایوب قال نا حمید قال نا انس عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** قبلة اهل المدینة واهل الشام والمشرق لیس فی المشرق ولا فی المغرب قبلة لقول النبی صلی الله علیه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط او بول ولکن شرقوا او غربوا **حدثنا** علی بن عبد الله قال نا سفین قال نا الزهری عن عطاء ابن یزید اللیثی عن ابی ایوب الانصاری ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا اتیتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولکن شرقوا او غربوا قال ابو ایوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحیض بنیت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله عز وجل وعن الزهری عن عطاء قال سمعت ابا ایوب عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله **باب** قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابرهیم مصلی **حدثنا** الحمیدی قال نا سفین قال نا عمرو بن دینار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبیت للعمرة ولم یطف بین الصفا والمروة ایأتی امرأته فقال قدم النبی صلی الله علیه وسلم فطاف بالبیت سبعا وصلی خلف المقام رکعتین وطاف بین الصفا والمروة وقد کان لکم فی رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا یقربنها حتی یطوف بین الصفا والمروة **حدثنا** مسدد قال نا یحیی عن سیف یعنی ابن ابی سلیمن قال سمعت مجاهدا قال اتی ابن عمر فقیل له هذا رسول الله صلی الله علیه وسلم دخل الکعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبی صلی الله علیه وسلم قد خرج واجد بلالا قائما بین البابین فسألت بلالا فقلت اصلی النبی صلی الله علیه وسلم فی الکعبة قال نعم رکعتین بین الساریتین اللتین علی یساره اذا دخلت ثم خرج فصلی فی وجه الکعبة رکعتین **حدثنا** اسحق ابن نصر قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جریج عن عطاء قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبی صلی الله علیه وسلم البیت دعا فی نواحیه کلها ولم یصل حتی خرج منه فلما خرج رکع رکعتین فی قبل الکعبة وقال هذه القبلة **باب** التوجه نحو القبلة حیث کان وقال ابو هریرة قال النبی صلی الله علیه وسلم استقبل القبلة وکبر **حدثنا** عبد الله بن رجاء قال نا اسرائیل عن ابی اسحق عن البراء قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم صلی نحو بیت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یحب ان یوجه الی الکعبة فانزل الله عز وجل قد نری تقلب وجهک فی السماء فتوجه نحو القبلة وقال السفهاء من الناس وهم الیهود ما ولهم عن قبلتهم التی کانوا علیها قل لله المشرق والمغرب یهدی من یشاء الی صراط مستقیم فصلی مع النبی صلی الله علیه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلی فمر علی قوم من الانصار فی صلوة العصر یصلون نحو بیت المقدس فقال هو یشهد انه صلی مع رسول الله صلی الله علیه وسلم وانه توجه نحو الکعبة فتحرف القوم حتی توجهوا نحو الکعبة **حدثنا** مسلم ابن ابراهیم قال نا هشام بن عبد الله قال نا یحیی بن ابی کثیر عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال

(حاشیہ: لغائط — تعالی — الناس — القبلة — الکعبة قام — فکبر — النبی — فقال — رجال — نحو القبلة)

ك قوله وقال علی بن عبد الله هو المدینی وفائدة ایراد هذا الاسناد تقویة روایة میمون بن سیاه لمتابعة حمید له ولما لم یکن فی قول حمید سأل میمون انسا التصریح بکونه حضر ذلک عقبه بطریق یحیی التی فیها تصریح حمید بان انسا حدثهم لئلا یظن انه ولسه وتصریحه ایضا بالرفع کذا فی فتح الباری وقال الکرمانی وفی بعضها المرفوع مقدم علی الموقوف ففائدته التقوی ۱۲ ۵۲ قوله باب قبلة اهل المدینة بالاضافة فی الاکثر واهل الشام عطف علی اهل المدینة وقوله والمشرق بالجر عطف علی اهل الشام وفی بعضها بالتنوین ای هذا باب ورفع قبلة علی الابتداء وخبرها لیس فی المشرق الخ بتاویلها بما یستقبل الیه کذا فی الخیر الجاری لان التطابق فی التذکیر والتانیث بین المبتداء والخبر واجب ویأول المشرق بالتشریق والمغرب بالتغریب ای مستقبل اهل المدینة واهل الشام لیس فی التشریق ولا فی التغریب وقد سقطت التاء من لیس فلا تطابق بینه وبین قبلة فلهذا اول بمستقبل لیتطابقا تذکیرا۔ کذا فی القسطلانی ۱۲ ۵۳ قوله والمشرق نقل عیاض بان روایة الاکثر بضم المشرق فیکون معطوفا علی باب ویحتاج الی تقدیر محذوف قال ابن حجر والذی فی روایتنا بالخفض وفی العینی قال ابن بطال وتفسیر هذه الترجمة یعنی وقبلة مشرق الارض کلها الا ما قابل مشرق مکة من البلاد التی تکون تحت الخط المار علیها من الشرق الی المغرب فحکم مشرق الارض کلها حکم مشرق اهل المدینة والشام فی الامر بالانحراف عند الغائط لانهم اذا شرقوا او غربوا لم یستقبلوا القبلة ولم یستدبروها واما ما قابل مشرق مکة من البلاد التی تکون تحت الخط المار علیها من مشرقها الی مغربها فلا یجوز لهم استعمال هذا الحدیث ولا یصح لهم ان یشرقوا او یغربوا وانما ینحرف الی الجنوب او الشمال فهذا التغریب والتشریق قال وتقدیر الترجمة باب قبلة اهل المدینة واهل الشام والمشرق والمغرب لیس فی التشریق ولا فی التغریب یعنی انهم عند الانحراف للتشریق والتغریب لیسوا مواجهین للقبلة ولا مستدبرین لها انتهی ولم یذکر البخاری مغرب الارض کلها لان المشرق اکثر الارض المعمورة کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۴ قوله نعم رکعتین قال الاسمعیلی وغیره ان المشهور عن ابن عمر من طریق نافع وغیره عنه انه قال ونسیت ان اسئله کم صلی فدل علی انه اخبره بالکیفیة ولم یخبره بالکمیة واجیب بان بلالا اثبت له انه صلی ولم یخبر بان کم صلی فاعتمد ابن عمر علی القدر المتحقق له وهو الرکعتان لان التنفل فی النهار لم ینقل باقل من الرکعتین کذا فی فتح الباری والعینی ۱۲ ۵۵ قوله ولم یصل هذا الحدیث من مراسیل ابن عباس لانه لم یدخل فی الکعبة معه صلی الله علیه وسلم وهو مروی عن اسامة وثبت فی روایة بلال انه صلی فیها قال النووی اجمع اهل الحدیث علی الاخذ بروایة بلال لانه مثبت ومعه زیادة علم فوجب ترجیحه ویحتمل انه صلعم دخل فیها مرتین کذا فی العینی ۱۲ ۵۶ قوله فصلی مع النبی صلعم رجل هو عباد بن بشر او هو عباد بن نهیک وعند ابن سعد فی الطبقات انه علیه الصلوة والسلام صلی رکعتین من الظهر فی مسجده بالمسلمین ثم امر ان یتوجه الی المسجد الحرام فاستدار الیه واستدار معه المسلمون ویقال انه علیه الصلوة والسلام زار ام بشر بن البراء بن معرور فی بنی سلمة فصنعت له طعاما وحانت الظهر فصلی لاصحابه رکعتین ثم امر فاستدار الی الکعبة واستقبل المیزاب فسمی مسجد القبلتین قال ابن سعد قال الواقدی هذا اثبت عندنا ۱۲ قسطلانی ع سعید بن الحکم المصری ۱۲ قس ع وللاربعة یحیی بن ایوب الغافقی ۱۲ قس ۔ مخصوص باهل المدینة لانهم المخاطبون ویلحق بهم من هو علی سمتهم ۱۲ قس لغ جمع مرحاض بکسر المیم وهو البیت المتخذ للتغوط ۱۲ ع لمن بناها او لعدم حصول الانحراف التام ۱۲ ۔ هذا جواب بالاشارة الی وجوب اتباعه صلعم ۱۲ ع عدل عن الماضی حکایة عن الحال الماضیة ۱۲ ع۔ ل الساریة هی الاسطوانة ۱۲

اسماء الرجال

باب قبلة اهل المدینة علی بن عبد الله المدینی سفیان هو ابن عیینة الهلالی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابی ایوب هو خالد بن زید الانصاری عن الزهری ای بالاسناد المذکور عن عطاء بن یزید اللیثی باب قول الله عز وجل الخ الحمیدی عبد الله بن الزبیر القرشی المکی سفیان هو ابن عیینة عمرو ابن دینار المکی مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو ابن سعید القطان مجاهد هو ابن جبر المفسر اسحاق هو ابن ابراهیم بن نصر السعدی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم ابن جریج هو عبد الملک بن عبد العزیز بن جریج عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاهم المکی باب التوجه نحو القبلة عبد الله بن رجاء الغدانی اسرائیل بن یونس یروی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی البراء هو ابن عازب الانصاری مسلم بن ابراهیم الازدی الفراهیدی هشام هو ابن عبد الله الدستوائی یحیی بن ابی کثیر الطائی مولاهم محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان العامری المدنی ÷ **حل اللغات** مراحیض جمع مرحاض بکسر المیم هو البیت المتخذ للتغوط ÷

حاشیة السندی ص ۲۲

الاضرای لکن ضرو التقدیر ههنا الا ما کان من عبد الله وهو الکتابة لم یکن منی فالخبر محذوف والجملة استثناء ای لکن ما فعلت ما فعله عبد الله وان ارید بالموصول احد او رجل مثلا کان الاستثناء منصلا وعلی هذا تکون کان تامة ویکون من عبد الله بیانا ای الا احدا او رجلا تحقق هو عبد الله ویجوز ان یجعل کلمة ما عبارة عن الاحادیث ویکون الاستثناء متصلا نظرا الی المعنی اذ حاصل المعنی ما کان احادیث احد اکثر الا احادیث حصل جمعها من عبد الله والله تعالی اعلم (قوله ائتونی بکتاب) لعل المراد به ما یکتب فیه وبقوله اکتب لکم کتابا ما یکتب ولذلک اتی بالمظهر قیل لما کان هذا الامر من النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اختبارا لاصحابه فهدی الله عمر لمراده ومنع من احضار الکتاب وخفی ذلک علی ابن عباس وعلی هذا فینبغی عد هذا فی جملة موافقة عمر بداه قلت یأبی عنه

۵۱ قوله لاادری زاد او نقص والمراد ان ابراہیم شک فی سبب سجود السہو المذکور ہل کان لاجل الزیادة او النقصان لکن سیاتی فی الباب الذی بعده من روایة الحکم عن ابراہیم باسناده ہذا انه صلی خمسا وہو یقتضی الجزم بالزیادة فلعلہ شک لما حدث منصور وتیقن لما حدث الحکم وقد تابع الحکم علی ذلک حماد بن ابی سلیمان وطلحة بن مصرف وغیرہما وعین فی روایة ایضا وحماد انہا الظہر ۱۲ فتح الباری ۵۲ قوله من سہی فصلی قال الکرمانی قوله فصلی تفسیر لقوله سہی والفاء تفسیریة وما بقی ای الرکعتین الاخریین ومناسبة ہذا التعلیق للترجمة انه جعل زمان الاقبال علی الناس داخلا فی حکم الصلوٰة وانه فی ذلک الزمان ساہ مصلی الی غیر القبلة وہذا التعلیق قطعة من حدیث ابی ہریرة فی قصة ذی الیدین کذا فی العینی ۱۲ ۵۳ قوله وافقت والمعنی فی الاصل وافقنی ربی فانزل القرآن علی وفق ما رأیت ولکنه اسند الموافقة لنفسه رعایة للادب کذا فی الکرمانی وفی الخیر الجاری وذکر البعض موافقة فی احد وعشرین کما نقله السیوطی فی تاریخ الخلفاء وقال بعض آخر فی خمسة عشر ولعل قوله المذکور کان قبل الحوادث الباقیة اولان الکلام کان فیہا اولان ذکر العدد القلیل لا ینفی العدد الزائد انتہی ۱۲ ۵۴ قوله مصلی ای قبلة ودلالته علی الترجمة باعتبار دلالته علی الجزء الاول منہا کما ان الحدیث الذی یاتی آخرا یدل علی الجزء الاخیر فاوله وآخره یدل علی کل الترجمة واما کیفیة الدلالة فعلی قول من فسر مقام ابراہیم بالکعبة فظاہر واما علی قول من قال ہو الحرم کله فیقال ان من للتبعیض ومصلی ای قبلة او موضع الصلوٰة والمراد من الترجمة ما جاء فی القبلة وما یتعلق بہا وہذا اظہر لان المتبادر الی الفہم من المقام الحجر الذی وقف علیه ابراہیم وموضعه مشہور قال الخطابی سأل عمر رسول اللّٰہ صلے اللّٰہ علیه وسلم ان یجعل ذلک الحجر الذی فیه اثر مقامه بین یدی القبلة لیقوم الامام عنده فنزلت الآیة ۱۲ کرمانی ۵۵ قوله ان یستقبل الکعبة دلالته علی الجزء الاول من الترجمة ظاہر ومن الجزء الثانی ایضا وذلک لانہم صلوا فی اول تلک الصلوٰة الی القبلة المنسوخة التی ہی غیر القبلة الواجب استقبالہا جاہلین بوجوبه والجاہل کالناسی حیث لم یومروا باعادتہم صلاتہم ۱۲ عینی ۵۶ قوله فانه یناجی ربه المناجاة والنجوی السر بین الاثنین ومناجاة الرب مجاز اذ لا کلام الا من طرف العبد وہو من باب التشبیه ای شبه العبد وتوجہه الی اللّٰہ تع فی الصلوٰة وما فیہا من القراءة والاذکار واستنزال رحمة مع الخضوع والخشوع بمن یناجی مولاه وکذا قوله وان ربه بینه وبین القبلة وقوله فان اللّٰہ قبل وجہه معناه التشبیه ای کانه بینه وبین القبلة ۱۲ ع مختصرا ۵۷ قوله قال ابن عباس الخ مطابقته للترجمة الاشارة الی ان العلة فی النہی احترام القبلة لا مجرد التاذی بالبزاق ونحوه فلذا لم یفرق بین رطب ویابس بخلاف ما علة النہی فیه مجرد الاستقذار فلا یضر وطی الیابس ۱۲ فتح الباری ۵۸ قوله یابسا ہذا فی التقذر واما فی ترک احترام القبلة فکلاہما سواء وبه المناسبة للترجمة ۱۲ ع ۵۹ وسیجیٔ القصة مفسرا فی تفسیر سورة التحریم انشاء اللّٰہ تعالے ۱۲ ع ۶۰ عطف ای جلس کما ہو ہیأة القعود للتشہد ۱۲ ع ؛

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به فاذا اراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة حدثنا عثمان قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلوة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما اقبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلوة شيء لنبأتكم به ولكن انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين **باب** ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما بقي حدثنا عمرو بن عون قال نا هشيم عن حميد عن انس بن مالك قال قال عمر رضي الله عنه وافقت ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى واية الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نساءك ان يحتجبن فانه يكلمهن البر والفاجر فنزلت اية الحجاب واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات فنزلت هذه الاية وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا بهذا حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بين الناس بقباء في صلوة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة حدثنا مسدد قال نا يحيى عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقالوا ازيد في الصلوة قال وما ذاك قالوا صليت خمسا قال فثنى رجله وسجد سجدتين **باب** حك البزاق باليد من المسجد حدثنا قتيبة قال نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رئي في وجهه فقام فحكه بيده فقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله سبحانه قبل وجهه اذا صلى حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار القبلة مخاطا او بصاقا او نخامة فحكه **باب** حك المخاط بالحصى من المسجد وقال ابن عباس ان وطئت على قذر رطب فاغسله وان كان يابسا فلا حدثنا موسى بن اسمعيل قال نا ابراهيم بن سعد قال نا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في

اسماء الرجال

عثمان ہو ابن ابی شیبة جریر ہو ابن عبد الحمید منصور ہو ابن المعتمر ابراہیم ہو ابن یزید النخعی علقمة ہو ابن قیس النخعی عبد اللّٰہ ہو ابن مسعود باب ما جاء فی القبلة عمرو بن عون ہو ابو عثمان الواسطی البزاز ہشیم ہو ابن بشیر بتکبیر الاب وتصغیر الابن حمید الطویل وقال ابن ابی مریم سعید بن محمد بن الحکم یحیی بن ایوب ہو الغافقی عبد اللّٰہ بن یوسف ہو التنیسی عبد اللّٰہ بن دینار العدوی مولاہم ابو عبد الرحمن المدنی عبد اللّٰہ بن عمر ہو ابن الخطاب مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو القطان شعبة ہو ابن الحجاج الحکم ہو ابن عتیبة مصغرا ابراہیم ہو النخعی علقمة ہو ابن قیس النخعی عبد اللّٰہ ہو ابن مسعود باب حک البزاق الخ قتیبة ہو ابن سعید الثقفی اسمعیل ابن جعفر بن ابی کثیر الانصاری حمید الطویل عبد اللّٰہ التنیسی مالک بن انس الامام نافع مولی ابن عمر عبد اللّٰہ بن عمر بن الخطاب عبد اللّٰہ التنیسی مالک بن انس الاصبحی ہشام بن عروة بن الزبیر بن العوام باب حک المخاط ـ وقال ابن عباس وصله ابن ابی شیبة بسند صحیح موسی بن اسمعیل ای التبوذکی البصری ابراہیم القرشی المدنی ابن شہاب الزہری حمید القرشی ابا سعید الخدری ؛

حل للغات فثنی من الثنی وہو العطف فلیتحر التحری طلب الثواب بالاجتہاد البالغ نخامة بضم النون ہو فضلة یخرج من الصدر بصاق بضم الباء اللعاب الذی یخرج من الفم مخاط بضم المیم ما یخرج من الانف ؛

حاشیة السندی ص ۲۲

قوله لا تضلوا بعده لانه جواب ثان للامر فمعناه انکم لا تضلون بعد الکتاب ان اتیتم به وکتبت لکم ولا یخفی ان الاخبار بمثل ہذا الخبر لمجرد الاختبار بل فی موضع یکون ترک احضار الکتاب اولی واصوب من احضاره من قبیل الکذب لو اضح الذی ینزه کلامه صلے اللّٰہ تعالی علیه وسلم عنه فلا بد ہہنا من اعتذار آخر، وحاصل ما ذکروا فی الاعتذار ان امرأتوا ما کان امر عزیمة وایجاب حتی لا یجوز مراجعته ویصیر المراجع عاصیا بل کان امر مشورة وکانوا یراجعونه صلے اللّٰہ تعالی علیه وسلم فی بعض تلک الاوامر سیما عمر وقد علم من حاله انه کان موفقا للصواب فی درک المصالح وکان صاحب الہام من اللّٰہ عز وجل ذکره وتناؤه. ولم یقصد عمر بقوله قد غلب علیه الوجع انه یتوہم علیه الغلط به وانما اراد التخفیف علیه من التعب الشدید للاحق به من

ك قوله ولا عن يمينه وہو موضع الترجمة لايقال الترجمة لايبصق عن يمينه ولفظ الحديث لاتنخم لان المصنف اخذ كون حكم النخامة والبزاق واحدا من انه صلعم رأى النخامة وقال لايبزقن فدل على تساويهما والله تعالى اعلم ـ كذا في الفتح والعيني ۱۲ ؎ قوله لايتفلن بضم الفاء وكسرها وہو موضع الترجمة لان معناه لايبزقن والتفل شبيه بالبزق وہو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ۱۲ عمدة القاري ؎ قوله وكفارتها دفنها ظاہرہ انها تكون خطيئة وان اراد دفنها وقال عياض انما تكون خطيئة اذا لم يدفنها واما من اراد دفنها فلا ورده النووي وقال ہو خلاف صريح الحديث وقال ابن حجر وافق عياضا جماعة منهم القرطبي ويشهد لهم ما رواه مسلم عن ابي ذر وجدت في مساوي اعمال امتي النخامة تكون في المسجد لا تدفن قال القرطبي فلم يثبت لها حكم السيئة بمجرد ايقاعها في المسجد بل به وتركها غير مدفونة ۱۲ توشيح ؎ قوله عن يمينه ملكا لا بد من وجه يقتضي المنع باليمين لاجل الملك اذا الملك في يساره ايضا وذلك الوجه ہو ان يقال ان ملك اليمين يكتب حسنات المصلي في حالة صلاته ولما كانت الصلوة تنهى عن الفحشاء كان ملك اليسار فارغا واحسن ما قيل فيه ان لكل احد قرينا وموقعه يساره كما ورد في حديث ابي امامة على ما رواه الطبراني فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعل المصلي اذا تفل عن يساره يقع على قرينه وہو الشيطان ولا يصيب الملك كذا في الخير الجاري والعيني ويؤيده ما ورد في دفع الخنزب بالتفل على اليسار ۱۲ ؎ قوله فيدفنها بنصب النون لانه جواب الامر وبرفعها اي ہو يدفنها وجاز الجزم عطفا على الامر وتانيث الضمير بتاويل البصقة ـ ع ك قال النووي البزاق في المسجد خطيئة يعني مطلقا وعلى مرتكبها الكفارة واختلفوا في دفنها فالجمهور قالوا المراد دفنها في التراب ونحوه كالرمل والا فيخرجها من المسجد ـ كذا في الكرماني والفتح ۱۲ ؎ قوله ہل ترون استفهام انكار لما يلزم منه اي تظنون اني لا ادري فعلكم لكوني في ہذه الجهة والله اني لاراكم من وراء ظهري قيل المراد به العلم بالوحي والصواب انه على ظاہره وانه ابصار حقيقي خاص به صلعم خرقا للعادة كذا في التوشيح وفي العيني نقل عن مجاہد انه كان في جميع احواله يعني ما كانت مختصة بحالة الصلوة ومطابقته للترجمة من حيث انه صلعم وعظهم من نقص كمال الركوع والسجود ووعظهم في ذلك وكذا مطابقة الحديث الآتي ۱۲ ع ؎ قوله اضمرت بضم الهمزة من الاضمار يقال ضمر الفرس واضمرته انا وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لاتعلف الا قوتا لتخف وذلك في اربعين يوما والحفياء بالمهملة والفاء ممدودا موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة او سبعة وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها ۱۲ ع ؎ ہذا وما بعده في غير المسجد اما فيه ففي ثوبه ۱۲ مجمع البحار ؎ كلمة اليسرى يوجد في اكثر النسخ المصححة وفي بعضها لا ۱۲ ؎ المراد اليسرى لتقييدها بها في الروايات الاخرى ۱۲ ؎ فيه التصريح بسماعه من حميد ۱۲ ع خ ؎ وفي بعضها ملك بالرفع وتوجيهه ان يقال ان اسم ان ہو الشان ۱۲ ك ؎ وہو موضع الترجمة لان للنخامة والبصاق حكما واحدا كما مر ۱۲ ك ؎ افرده بالذكر لاہتمام بشانه اولانهم قصروا فيه ۱۲ ع ؎ حذفت الياء واكتفيت بالكسرة عنها ۱۲ ك ؛

جدار المسجد فتناول حصاة فحتها فقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **باب** لايبصق عن يمينه في الصلوة **حدثنا** يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في حائط المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصاة فحتها ثم قال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال نا شعبة قال اخبرني قتادة قال سمعت انسا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لايتفلن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت رجله اليسرى **باب** ليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** ادم قال ثنا شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **حدثنا** علي قال نا سفين قال نا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعن الزهري سمع حميدا عن ابي سعيد الخدري نحوه **باب** كفارة البزاق في المسجد **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها **باب** دفن النخامة في المسجد **حدثنا** اسحق بن نصر قال انا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه فانما يناجي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها **باب** اذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه **حدثنا** مالك بن اسمعيل قال نا زهير قال نا حميد عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فحكها بيده ورئي منه كراهية او رئي كراهيته لذلك وشدته عليه وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين قبلته فلا يبزقن في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا **باب** عظة الامام الناس في اتمام الصلوة وذكر القبلة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ههنا فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم اني لاراكم من وراء ظهري **حدثنا** يحيى بن صالح قال نا فليح بن سليمن عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم صلوة ثم رقي المنبر فقال في الصلوة وفي الركوع اني لاراكم من ورائي كما اراكم **باب** هل يقال مسجد بني فلان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي اضمرت من الحفياء وامدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد

اسماء الرجال

باب لايبصق عن يمينه يحيى ہو ابن عبد الله بن بكير الليث ہو ابن سعد الامام عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب محمد ابن مسلم الزہري حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزہري حفص بن عمر الحوضي شعبة بن الحجاج العتكي قتادة ہو ابن دعامة السدوسي باب ليبصق عن يساره آدم ہو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج وقتادة تقدما علي ہو ابن عبد الله المديني سفيان ہو ابن عيينة الزہري ہو ابن شهاب باب كفارة البزاق في المسجد آدم ومن بعده مروا آنفا باب دفن النخامة في المسجد اسحق ہو ابن ابراہيم بن نصر عبد الرزاق بن ہمام الصنعاني معمر ہو ابن راشد الازدي ہمام ہو ابن منبه بن كامل الصنعاني باب اذا بدره البزاق الخ مالك بن اسمعيل النهدي الكوفي زہير ہو ابن معاوية الجعفي حميد ہو ابن ابي حميد الطويل باب عظة الامام عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني الاصبحي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي فليح بن سليمان المدني المتوفى سنة ۱۶۸ھ ہلال بن علي الفهري المدني باب ہل يقال مسجد بني فلان عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر ؛

حل اللغات فحتها الحت الحك تنخم اي القى النخامة لايتفلن بضم الفاء وكسرها نوع من البزق وہو اقل منه فان اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ بادره غلب عليه اضمرت من الاضمار يقال اضمرت الفرس وضمرته وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لاتعلف الا قوتا لتخف وذلك في اربعين يوما الحفياء موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة اميال او سبعة اميال وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها ؛

حاشية السندي ص ۲۲

املاء الكتاب بواسطة ما معه من الوجع فلا ينبغي للناس ان يباشروا ما يصير سببا للحوق غاية المشقة به في تلك الحالة فرأى ان ترك احضار الورق اولى مع انه خشي ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوصة لا محالة لا اجتهاد فيها او خاف لعل بعض المنافقين يتطرقون به الى القدح في بعض ذلك المكتوب لكونه في حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقوله اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة اه كلامهم مختلا وفيه نظر لان قوله لا تضلوا يفيد ان الامر للايجاب اذ السعي فيما يفيد الامن من الضلال واجب على الناس وقول من قال كان واجبا لم يتركه لاختلافهم كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف

بنی زُرَیق وانّ عبد الله بن عمر کان فیمن سابق بہا ؎ باب القسمۃ وتعلیق القنو فی المسجد قال ابو عبد الله القنو العذق والاثنان قنوان والجماعۃ ایضا قنوان مثل صنو وصنوان وقال ابراہیم یعنی ابن طہمان عن عبد العزیز بن صہیب عن انس قال اُتی النبی صلی الله علیہ وسلم بمال من البحرین فقال انثروہ فی المسجد وکان اکثر مال اُتی بہ رسول الله صلی الله علیہ وسلم فخرج رسول الله صلی الله علیہ وسلم الی الصلوٰۃ ولم یلتفت الیہ فلما قضی الصلوٰۃ جاء فجلس الیہ فما کان یری احدا الا اعطاہ اذ جاءہ العباس فقال یا رسول الله اعطنی فانی فادیت نفسی وفادیت عقیلا فقال لہ رسول الله صلی الله علیہ وسلم خذ فحثا فی ثوبہ ثم ذہب یقلہ فلم یستطع فقال یا رسول الله اُمُر بعضہم یرفعہ الیّ قال لا قال فارفعہ انت علیّ قال لا فنثر منہ ثم ذہب یقلہ فقال یا رسول الله مُر بعضہم یرفعہ الیّ قال لا قال فارفعہ انت علیّ قال لا فنثر منہ ثم احتملہ فالقاہ علی کاہلہ ثم انطلق فما زال رسول الله صلی الله علیہ وسلم یتبعہ بصرہ حتی خفی علینا عجبا من حرصہ فما قام رسول الله صلی الله علیہ وسلم وثَمّ منہا درہم ؎ باب من دعی لطعام فی المسجد ومن اجاب منہ حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن اسحٰق بن عبد الله انہ سمع انسا قال وجدت النبی صلی الله علیہ وسلم فی المسجد ومعہ ناس فقمت فقال لی ارسلک ابو طلحۃ فقلت نعم قال لطعام قلت نعم فقال لمن حولہ قوموا فانطلق وانطلقت بین ایدیہم ؎ باب القضاء واللعان فی المسجد بین الرجال والنساء حدثنا یحیی نا عبد الرزاق انا ابن جریج انا ابن شہاب عن سہل بن سعد ان رجلا قال یا رسول الله ارأیت رجلا وجد مع امرأتہ رجلا ایقتلہ فتلاعنا فی المسجد وانا شاہد ؎ باب اذا دخل بیتا یصلی حیث شاء او حیث اُمر ولا یتجسس حدثنا عبد الله بن مسلمۃ نا ابراہیم بن سعد عن ابن شہاب عن محمود بن الربیع عن عتبان بن مالک ان النبی صلی الله علیہ وسلم اتاہ فی منزلہ فقال این تحب ان اصلی لک من بیتک قال فاشرت لہ الی مکان فکبر النبی صلی الله علیہ وسلم وصففنا خلفہ فصلی رکعتین ؎ باب المساجد فی البیوت وصلی البراء ابن عازب فی مسجد دارہ جماعۃ حدثنا سعید بن عفیر قال نا اللیث قال حدثنی عقیل عن ابن شہاب قال اخبرنی محمود بن الربیع الانصاری ان عتبان بن مالک وہو من اصحاب رسول الله صلی الله علیہ وسلم ممن شہد بدرا من الانصار انہ اتی رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقال یا رسول الله قد انکرت بصری وانا اصلی لقومی فاذا کانت الامطار سال الوادی الذی بینی وبینہم لم استطع ان اٰتی مسجدہم فاصلی بہم ووددت یا رسول الله انک تاتینی فتصلی فی بیتی فاتخذہ مصلّی قال فقال لہ رسول الله صلی الله علیہ وسلم سافعل ان شاء الله تعالی قال عتبان فغدا علیّ رسول الله صلی الله علیہ وسلم وابو بکر حین ارتفع النہار فاستاذن رسول الله صلی الله علیہ وسلم فاذنت لہ فلم یجلس حین دخل البیت ثم قال این تحب ان اصلی من بیتک قال فاشرت لہ الی ناحیۃ من البیت فقام رسول الله صلی الله علیہ وسلم فکبر فقمنا فصففنا فصلی رکعتین ثم سلم قال وحبسناہ علی خزیرۃ صنعناہا لہ قال فثاب فی البیت رجال من اہل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منہم این مالک بن الدُّخیشن

(حاشیہ: ۲ وذکرہ ابو عبد الله وامرہا بتشدید الدال وان قال امر ہا بتخفیف المیم ورفع الدال جاز ایضا ؛ مُر اٴمر ؛ علیّ ثم احتمل ؛ یخفی وثم دعا ؛ ابن ابی طلحۃ انس بن مالک ؛ ارسلک ؛ فقال ؛ قال ؛ فصففنا ؛ فی مسجد ؛ حدثنی ؛ المسجد ؛ ہم)

ل قولہ اذ جاءہ العباس وہو عم النبی صلی الله علیہ وسلم فیہ ان القسمۃ الی الامام علی قدر اجتہادہ قال الکرمانی فان قلت این ذکر تعلیق القنو فی المسجد قلت المراد بہ القنو الذی للصدقۃ فعلم حکم تعلیق القنو بالقیاس علی نثر المال فیہ وقال ابن بطال ولیس فی ہذا الباب تعلیق القنو فی المسجد واغفلہ البخاری انتہی وقال العینی ذکر ابو محمد بن قتیبۃ فی غریب الحدیث انہ لما خرج رسول الله صلی الله علیہ وسلم رای اقناء معلقۃ فی المسجد وکان امر بین کل حائط بقنو یعلق فی المسجد لیاکل منہ من لا شیء لہ انتہی ومن عادۃ البخاری الاحالۃ علی اصل الحدیث وما اشبہ والمناسبۃ ما بینہما ان کل واحد منہما وضع فی المسجد للادخار فسقط بما ذکرنا قول ابن بطال فی عدم ذکر البخاری حدیثا فی تعلیق القنو انہ اغفلہ وکذلک سقط کلام ابن التین انہ نسیہ انتہی کلام العینی وفی فتح الباری وما جاء فی حدیث جابر لم یقدم مال البحرین حتی مات ہو صلعم لیس بمعارض لہذا لان المراد انہ لم یقدم فی السنۃ التی مات فیہا النبی صلی الله علیہ وسلم فانہ کان مال خراج او جزیۃ فکان یقدم من سنۃ الی سنۃ ۱۲ ؎ قولہ ان رجلا ہو عویمر بن عامر العجلانی او ہلال بن امیۃ فانزل الله تعالی القرآن فی ذلک فقال النبی صلی الله علیہ وسلم قد قضی الله فیک وفی امرأتک فتلاعنا ای الرجل والمرأۃ ۱۲ خ ؎ قولہ حیث شاء قال ابن بطال لا یقتضی لفظ الحدیث ان یصلی حیث شاء وانما یقتضی ان یصلی حیث امر بقولہ این تحب ان اصلی لک فکانہ قال باب اذا دخل بیتا ہل یصلی حیث شاء او حیث امر لانہ صلی الله علیہ وسلم استاذنہ فی موضع الصلوٰۃ ولم یصل حیث شاء ۱۲ کرمانی ؎ قولہ وصففنا بتشدید الفاء المفتوحۃ ای جعلنا رسول الله صلی الله علیہ وسلم صفا یقال صففت القوم فاصطفوا اذا اقمتہم فی الحرب صفا وفی بعضہا صففنا بالفائین بصیغۃ المتکلم ۱۲ ک ؎ قولہ حین دخل وفی بعضہا حتی قال النووی زعم بعضہم ان حتی غلط ولیس بغلط ومعناہ لم یجلس فی الدار ولا فی غیرہا حتی دخل البیت مبادرا الی قضاء حاجتی ۱۲ ک ؎ قولہ خزیرۃ بفتح المعجمۃ وکسر الزای وسکون التحتیۃ بعدہا راء لحم یقطع صغارا علی ماء کثیر فاذا نضج ذر علیہ الدقیق وقیل بالمہملات وہی دقیق یطبخ باللبن ۱۲ خیر جاری ؎ قولہ ذوو عدد ای عدد یعتد بہ فیکون لبیان التکثیر ویحتمل ان یکون المراد ان لہم عددا قلیلا ۱۲ خ ؎ ای بالخیل وبہذہ المسابقۃ ۱۲ ع ؎ فی الحرکات والسکنات وفی التثنیۃ والجمع والصنو ہو النخلتان او ثلاث یخرج من اصل واحد ۱۲ ع ؎ بلدۃ بین البصرۃ وعمان ۱۲ ع ؎ ہذا حشو ولہذا لم یثبت فی روایۃ المستملی ۱۲ ع ؎ اکتفاء بالاذن الاول ۱۲ خ

اسماء الرجال

باب القسمۃ وتعلیق القنو وقال ابراہیم الخراسانی وصلہ ابو نعیم فی المستخرج والحاکم عقیلا ہو اخو علی رضی الله عنہ باب من دعی لطعام الخ عبد الله ہو التنیسی مالک بن انس الاصبحی اسحٰق بن عبد الله ہو ابن ابی طلحۃ انس بن مالک رضی الله عنہ باب القضاء واللعان الخ یحیی بن موسی الختی بفتح الخاء المعجمۃ وتشدید المثناۃ الفوقیۃ والکشمیہنی یحیی ابن موسی عبد الرزاق ہو ابن ہمام الصنعانی ابن جریج عبد الملک ابن شہاب الزہری سہل ہو الساعدی الخزرجی رجلا عویمر بن عامر العجلانی او ہلال بن امیۃ او سعد ابن عبادۃ باب اذا دخل بیتا عبد الله ہو القعنبی ابراہیم بن سعد سبط عبد الرحمٰن بن عوف ابن شہاب الزہری محمود الخزرجی الانصاری عتبان بن مالک الانصاری السالمی المدنی الاعمی باب المساجد سعید بن عفیر نسبۃ لجدہ لشہرتہ بہ وابوہ کثیر اللیث بن سعد المصری عقیل مصغرا ابن خالد الایلی ابن شہاب الزہری ۱۲ قس ؛

حل اللغات الثنیۃ ای ثنیۃ الوداع العذق بکسر المہملۃ وسکون المعجمۃ ہو العرجون بما فیہ صنو بکسر الصاد وسکون النون ہو نخلتان او ثلاث یخرج من اصل واحد البحرین بلدۃ معروفۃ بین البصرۃ وعمان ذہب یقلہ ای شرع یرفعہ وہو من الاقلال بمعنی الرفع کاہل الکاہل موضع ما بین الکتفین یتجسس بالجیم وجوز کونہ بالحاء معناہ یتفحص صففنا من التفعیل ای جعلنا صفا وروی صففنا وہو من المجرد بصیغۃ المتکلم خزیرۃ بفتح المعجمۃ وکسر الزای وسکون الیاء وبعدہا راء لحم یقطع صغارا علی ماء کثیر فاذا نضج ذر علیہ الدقیق فثاب

حاشیۃ السندی ص ۶۲: یفید انہ ما کان واجبا علیہ صلی الله تعالی علیہ وسلم کتابتہ لہم وہو لا ینافی الوجوب علیہم حین امرہم بہ وبیان ان فائدتہ الامن من الضلالۃ ودوام الہدایۃ فان الاصل فی الامر ہو الوجوب علی المامور لا علی الآمر سیما اذا کان فائدتہ ما ذکروا الوجوب علیہم ہو محل الکلام لا الوجوب علیہ علی انہ یمکن ان یکون واجبا علیہ وسقط الوجوب عنہ بعد عدم امتثالہم للامر وقد رفع علم تعیین لیلۃ القدر عن قلبہ صلی الله تعالی علیہ وسلم بتلاحی رجلین فیمکن رفع ہذا کذلک ثم المطلوب تحقیق انہ کیف لا یکون للوجوب مع وجود قولہ لا تضلوا وہذہ المعارضۃ لا تنفع فی افادۃ ذلک التحقیق واما انہ خشی ان یکتب امورا تصیر سببا للعقوبۃ او سببا لقدح المنافقین المؤدی الی الفتنۃ فغیر منصور مع وجود قولہ لا تضلوا لان ہذا بیان ان الکتاب سببا للامن من

ف١ قوله ما استطاع ما اما موصول فهو بدل التيمن واما بمعنى مادام وبه احتراز عما لا يستطيع فيه التيمن ولفظ فى شانه اما متعلق بالتيمن واما بالمحبة او بهما او على سبيل التنازع فى طهوره بضم الطاء اى تطهره وترجله اى تمشط شعره وتنعله اى تلبسه النعل ١٢ ك ف٥٢ قوله لقول النبى صلعم فان قلت ما وجه تعليله بهذا الحديث قلت حيث خصص اللعن باتخاذ قبور الانبياء ومن فى حكمهم كالصالحين من امتهم ذكره الكرمانى وفى الفتح واما قوله لقول النبى صلعم فوجه التعليل ان الوعيد يتناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيما ومن اتخذ امكنة قبورهم مساجد بان تنبش وترمى عظامهم فهذا يختص بالانبياء ويلتحق بهم اتباعهم واما الكفرة فانهم لا حرج فى نبش قبورهم اذ لا حرج فى اهانتهم انتهى ١٢ ف٥٣ قوله وفيه حرب قال ابن الجوزى المعروف فيه فتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة جمع خربة ككلم وكلمة. وحكى الخطابى فيه ايضا بكسر اوله وفتح ثانيه جمع خربة كعنب وعنبة وللكشميهنى بفتح المهملة وسكون الراء وبالمثلثة ١٢ توشيح ف٥٤ قوله مرابض الغنم جمع المربض بكسر الموحدة مأواها ١٢ خ ف٥٥ قوله ثم سمعته بعد يقول اى ابو التياح هذا قول البعض وقال العينى يحتمل انه قال ابو التياح ثم سمعت انسا يقول ١٢ خ. ف٥٦ قوله فى مواضع الابل كانه يشير الى ان الاحاديث الواردة فى التفرقة بين الابل والغنم ليست على شرطه لكن لها طرق قوية وقد ذهب بعضهم الى ان النهى خاص بمعاطن دون غيرها من الاماكن التى تكون فيها الابل وقد نازع الاسمٰعيلى المصنف فى استدلاله بحديث ابن عمر المذكور بانه لا يلزم من الصلوٰة الى البعير عدم كراهة الصلوٰة فى مبركه واجيب بان مراده الاشارة الى ما ذكر من علة النهى عن ذلك وهى كونها من الشياطين كما فى حديث ابن مغفل فانها خلقت من الشياطين ونحوه كانه يقول لو كان ذلك مانعا من صحة الصلوٰة لامتنع جعلها امام المصلى وفرق بعضهم بين الواحد منها وبين كونها مجتمعة لما طبعت عليه من النفار المفضى الى تشويش قلب المصلى وقال الطحاوى ان النظر يقتضى عدم التفرقة بين الابل والغنم كما هو مذهب اصحابه لكنه مخالف للاحاديث الصحيحة المصرحة بالتفرقة وجمع بعض الائمة بحملها على كراهة التنزيه وهذا اولى والله تعالى اعلم. فتح البارى التقاط ١٢ ع ف هذه الشهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بايمانه باطنا وبان قالها مصدقا بها ١٢ ك ع ف اى بالاسناد الماضى ووهم من قال انه معلق ١٢ ف س ف منصوب على التحذير اى اتق القبر ١٢ خ ل ف پس صف بستہ ايستادہ كردند نخل را جانب قبلہ ١٢ شيخ الاسلام ص ف عضاد كل شيء ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه ١٢ خ س ف والمراد ان يكون ذلك بين المصلى والقبلة ١٢ ف. ك ف فيدخل فيه الاصنام ١٢ ف

اوابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذاك الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله عزوجل قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الانصارى وهو احد بنى سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود ابن الربيع فصدقه بذلك **باب** التيمن فى دخول المسجد وغيره وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج بدأ برجله اليسرى **حدثنا** سليمن بن حرب قال نا شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع فى شأنه كله فى طهوره وترجله وتنعله **باب** هل ينبش قبور مشركى الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد لقول النبى صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وما يكره من الصلوٰة فى القبور ورأى عمر بن الخطاب انس ابن مالك يصلى عند قبر فقال القبر القبر ولم يأمره بالاعادة **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا يحيى عن هشام اخبرنى ابى عن عائشة ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور واولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس بن مالك قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل اعلى المدينة فى حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام النبى صلى الله عليه وسلم فيهم اربعا وعشرين ليلة ثم ارسل الى بنى النجار فجاء وا متقلدين السيوف فكانى انظر الى النبى صلى الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه وملأ بنى النجار حوله حتى القى بفناء ابى ايوب وكان يحب ان يصلى حيث ادركته الصلوٰة ويصلى فى مرابض الغنم وانه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بنى النجار فقال يا بنى النجار ثامنونى بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله عزوجل قال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر النبى صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبى صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير الا خير الاخرة ❊ فاغفر الانصار والمهاجرة **باب** الصلوٰة فى مرابض الغنم **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابى التياح عن انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلى فى مرابض الغنم قبل ان يبنى المسجد **باب** الصلوٰة فى مواضع الابل **حدثنا** صدقة بن الفضل قال حدثنا سليمن بن حيان قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال رأيت ابن عمر يصلى الى بعيره وقال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يفعله **باب** من صلى وقدامه تنور او نار او شىء مما يعبد فاراد به وجه الله عزوجل

يعنى ليصح صلاته ١٢ خ

فقال — بعد ذلك — الانصارى — ذكرتا — فاولئك — ملأ من بنى — فقال حرث — للانصار — فقال

اسماء الرجال

باب التيمن فى دخول المسجد سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى الاشعث يروى عن ابيه سليم بن اسود ابو الشعثاء المحاربى الكوفى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب هل ينبش الخ محمد بن المثنى العنزى يحيى هو ابن سعيد القطان هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير ام حبيبة رملة بنت ابى سفيان وام سلمة هند بنت ابى امية هما زوجة النبى صلعم مسدد هو ابن مسرهد عبد الوارث بن سعيد التيمى ابى التياح يزيد ابن حميد باب الصلوٰة فى مرابض الغنم سليمان ابن حرب الواشحى شعبة وابو التياح تقدما فى هذه الصفحة باب الصلوٰة فى مواضع الابل صدقة ابن الفضل المروزى سليمان بن حيان بن خالد الاحمر الازدى الجعفرى الكوفى عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدنى نافع ابو عبد الله المدنى مولى ابن عمر ١٢

حل اللغات

الدخشن كقنفذ سراتهم السراة جمع السرى بمعنى السيد الترجل تمشط الشعر التنعل لبس النعل كنيسة كفعيلة معبد النصارى مرابض جمع مربض اسم ظرف اى مأوى الغنم ثامنونى اى بايعونى باخذ الثمن خرب المعروف فيه فتح الخاء وكسر الراء جمع خربة ككلم جمع كلمة وحكى بكسر الخاء وفتح الراء على وزن عنب عضادتيه عضادة كل شىء ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه يرتجزون مجردة الرجز وهو الكلام الموزون ١٢ ❊

حاشية السندى ص ٢٢ — الضلال ودوام الهداية وكيف يتوهم انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدح اهل النفاق ومثل هذا الظن يوهم تكذيب ذلك الخبر واما قولهم فى تفسير حسبنا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا فى الكتاب من شىء وقال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فكل منهما لا يفيد الامن من الضلال ودوام الهداية للناس حتى يتجه ترك السعى فى ذلك الكتاب للاعتماد على هاتين الأيتين كيف ولو كان كذلك لما وقع الضلال بعد مع ان الضلال والتفرق فى الامة قد وقع بحيث لا يرجى رفعه، ولم يقل صلى الله تعالى عليه وسلم ان مراده ان يكتب الاحكام حتى يقال انه يكفى فى فهمها كتاب الله تعالى فلعله كان شيئا من قبل اسماء الله تعالى او غيرها مما ببركته يأمن الناس مكتوبا عندهم بامر نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم من الضلالة ولو فرض ان مراده كان كتابة بعض الاحكام فلعل النص على تلك الاحكام منه صلى الله تعالى عليه

وقال الزهری اخبرنی انس بن مالك قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم عُرِضَتْ علیّ النار وانا اُصلّی

حدثنا عبد اللہ بن مَسْلَمَۃ عن مالك عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد اللہ بن عباس قال انخسفت الشمس فصلّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال اُرِیتُ النار فلم ار منظرا کالیوم قط افظع

باب کراھیۃ الصلوۃ فی المقابر حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن عُبَیْد اللہ بن عمر قال اخبرنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اجعلوا فی بیوتکم من صلاتکم ولا تتخذوھا قبورا

باب الصلوۃ فی مواضع الخسف والعذاب ویُذکر ان علیا رضی اللہ عنہ کرہ الصلوۃ بخسف بابل

حدثنا اسمٰعیل بن عبد اللہ قال حدثنی مالك عن عبد اللہ بن دینار عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تدخلوا علی ھؤلاء المعذبین الا ان تکونوا باکین فان لم تکونوا باکین فلا تدخلوا علیھم لا یصیبکم ما اصابھم

باب الصلوۃ فی البیعۃ وقال عمر رضی اللہ عنہ انا لا ندخل کنائسکم من اجل التماثیل التی فیھا الصور وکان ابن عباس یصلی فی البیعۃ الا بیعۃ فیھا تماثیل حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبدۃ عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان ام سلمۃ ذکرت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کنیسۃ راتھا بارض الحبشۃ یقال لھا ماریۃ فذکرت لہ ما رأت فیھا من الصور فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اولئك قوم اذا مات فیھم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا علی قبرہ مسجدا وصوروا فیہ تلك الصور اولئك شرار الخلق عند اللہ

باب حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عُبَیْد اللہ بن عبد اللہ بن عُتبۃ ان عائشۃ وعبد اللہ بن عباس قالا لما نُزِلَ برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طفق یطرح خمیصۃ لہ علی وجھہ فاذا اغتم بھا کشفھا عن وجھہ فقال وھو کذلك لعنۃ اللہ علی الیھود والنصاری اتخذوا قبور انبیائھم مساجد یحذر ما صنعوا حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالك عن ابن شھاب عن سعید بن المسیب عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قاتل اللہ الیھود اتخذوا قبور انبیائھم مساجد

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم جُعِلَتْ لی الارض مسجدا وطھورا حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا ھُشَیم قال حدثنا سیار ھو ابو الحکم قال حدثنا یزید الفقیر قال حدثنا جابر بن عبد اللہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اُعطیت خمسا لم یعطھن احد من الانبیاء قبلی نُصِرْتُ بالرعب مسیرۃ شھر وجُعِلَت لی الارض مسجدا وطھورا وایما رجل من امتی ادرکتہ الصلوۃ فلیصل واُحِلَّت لی الغنائم وکان النبی یُبعث الی قومہ خاصۃ وبُعِثتُ الی الناس کافۃ واُعطیت الشفاعۃ

باب نوم المرأۃ فی المسجد حدثنا عُبَید بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامۃ عن ھشام عن ابیہ عن عائشۃ ان ولیدۃ کانت سوداء لحی من العرب فاعتقوھا فکانت معھم قالت فخرجت صبیۃ لھم علیھا وشاح احمر من سیور قالت فوضعتہ او وقع منھا فمرت بہ حُدَیّاۃ وھو ملقی فحسبتہ لحما فخطفتہ قالت فالتمسوہ فلم یجدوہ قالت فاتھمونی بہ قالت فطفقوا

موضع — حدثنا — لا یصبکم — اخبرنی — تیک — نزل — فایما — عُبید اللہ — ۲ بن عروۃ

لہ طلبوہ ۱۲

ص مایقد من الجلد حدیاۃ بتشدید الیاء بعدھا الف تصغیر حداۃ طائر معروف یقولونہ فی الفارسیۃ زغن -

لہ قولہ عرضت علی النار وانا اصلی ھذا موضع للترجمۃ واستدل المصنف علی عدم کراہۃ الصلوۃ بھذا الحدیث والذی بعدہ واعترض علیہ بانہ لاحجۃ فیہ فانہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یفعل ذلك اختیارا واجیب بان الاختیار وعدمہ فی ذلك سواء لانہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یقر علی باطل فدل علی ان مثلہ جائز وتعقبہ العینی بمنع المساواۃ لعدم علۃ التشبہ بعبدۃ الاصنام انتہی ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ ولا تتخذوھا قبورا المراد بھا المقابر کما جاء فی مسلم قال ابن حجر استنبط من قولہ ولا تتخذوھا قبورا ان القبور لیست بمحل العبادۃ فتکون الصلوۃ فیھا مکروھۃ وکانہ اشار الی ان ما رواہ ابو داؤد والترمذی لیس علی شرطہ وھو حدیث ابی سعید الخدری مرفوعا الارض کلھا مسجد الا المقبرۃ والحمام رجالہ ثقات لکن اختلف فی ارسالہ ووصلہ وحکم بصحتہ الحاکم وابن حبان انتہی وفی التوشیح قال القرطبی من ھنا للتبعیض والمراد النوافل وقد اختلف العلماء فی المراد بالحدیث قال قوم المراد منہ کراہۃ الصلوۃ فی المقابر وقوم بل الندب الی الصلوۃ فی البیوت کانہ قال لا تکونوا کالموتی الذین لا یصلون فی بیوتھم وھی القبور وتاولہ آخرون بان المراد النھی عن دفن الموتی فی البیوت انتہی وفی الفتح وقد نقل ابن المنذر عن اکثر اھل العلم استدلوا بھذا الحدیث علی ان المقبرۃ لیست بموضع الصلوۃ وکذا قال البغوی فی شرح السنۃ انتہی ۱۲ سلہ قولہ بخسف بابل قیل المراد بہ نمرود بن کنعان بنی الصرح ببابل سمکہ خمسۃ آلاف ذراع لیترصد امر السماء فاھب اللہ الریح فخر علیہ وعلی قومہ فھلکوا کذا فی الخیر الجاری ونقلہ البیضاوی فی تفسیر قولہ تعالی وقد مکر الذین من قبلھم الآیۃ ۱۲ سلہ قولہ بابل اسم موضع بالعراق قریبا من الکوفۃ ینسب الیہ السحر وھو غیر منصرف وقد قال اللہ تعالی وما انزل علی الملکین ببابل ۱۲ ک

ھ قولہ الا ان تکونوا باکین قال ابن بطال ھذا یدل علی اباحۃ الصلوۃ ھناك لان الصلوۃ موضع بکاء وتضرع قلت کانہ یشیر الی عدم مطابقۃ الحدیث لاثر علی والحدیث مطابق لہ من جھۃ ان کلا منھما فیہ ترك النزول کما سیاتی فی المغازی ثم قنع صلعم راسہ واسرع السیر حتی اجاز الوادی فدل علی انہ لم ینزل فیہ ولم یصل ھناك کما صنع علی رض بخسف بابل وسیاتی نھیہ صلعم ان یستقی من میاھھم قالہ ابن حجر کلہ وفی الکرمانی دلالتہ علی الترجمۃ من جھۃ استلزام مصاحبۃ الصلوۃ باسرھا للبکاء وھی مکروھۃ انتہی ۱۲ لہ قولہ فی البیعۃ ھی معبد النصاری والکنیسۃ قد تنسب الی الیھود وقد تنسب الی النصاری ۱۲ خ سلہ قولہ کنیسۃ وھی البیعۃ او نظیرھا والمفھوم من قولہ صلعم اولئك شرار الخلق ان فعلھم ذلك منھی عنہ ومنع عن اتباعھم فی ذلك فیفھم منہ کراہۃ الصلوۃ فیھا لان ذلك ایضا من افعالھم فیھا وھذا علی تقدیر کون مراد المؤلف المنع عن الصلوۃ فیھا مطلقا واما اذا کان مرادہ النھی علی تقدیر وجود التماثیل فلا حاجۃ للمطابقۃ الی ما ذکر ۱۲ خیر جاری ھ قولہ مسجدا قال ابن بطال الحدیث یدل علی ان الابواب المتقدمۃ المکروھۃ الصلوۃ فیھا لیس ذلك علی التحریم ۱۲ ک ہ قولہ وشاح بکسر الواو وضمھا ینسج من ادیم عرضا ویرصع بالجواھر وتشدہ المرأۃ بین عاتقیھا وقیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینھما وتتوشح بہ المرأۃ ۱۲ مجمع البحار وفتح الباری سلہ قولہ حدیاۃ بتشدید الیاء والالف تصغیر حداۃ کعنبۃ طائر معروف وحصل الالف باشباع فتحۃ الیاء ۱۲ ک ف ع ھ الجر علی البدل من التماثیل ۱۲ خ ع ھ ھذا کالفصل لما قبلہ والجامع بینھما الزجر عن اتخاذ القبور مساجد ۱۲ ف س ھ وھی الکساء الاسود المربع لہ علمان ۱۲ لل ھ مقول الراوی او انما یحذرھم من ذلك الصنع لئلا یفعل بقبرہ مثلہ ۱۲ ک ص ھ خصصھم ھھنا بخلاف ما تقدم لانھم ابتداوا بہ ۱۲ س ھ قیل لہ الفقیر لانہ یشکو فقار ظھرہ وھو من شیوخ ابی حنیفۃ ۱۲ ع -

اسماء الرجال

قال الزہری ہو ابن شہاب عبد اللہ بن مسلمۃ ہو القعنبی مالک الامام ابن انس زید بن اسلم مولی عمر رض عطاء بن یسار القاص الہلالی باب کراہیۃ الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان عبید اللہ بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر رض باب الصلوۃ فی مواضع الخسف اسمٰعیل بن عبد اللہ ہو ابن ابی اویس مالک ہو ابن انس الامام باب الصلوۃ فی البیعۃ محمد بن سلام ہو البیکندی عبدۃ اسمہ عبد الرحمن بن سلیمان ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری ہو ابن شہاب عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام ابن شہاب ہو الزہری باب قول النبی صلعم محمد بن سنان ہو العوفی ہشیم ہو ابن بشیر باب نوم المرأۃ الخ عبید بن اسمٰعیل القرشی الہباری ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ القرشی ہشام ہو ابن عروۃ بن الزبیر مر آنفا۔

حل اللغات افظع اے اشنع بابل بکسر الباء اسم موضع فی العراق قریبا بالکوفۃ ینسب الیہ السحر غیر منصرف البیعۃ معبد النصاری والفرق بینہا وبین الکنیسۃ ان الکنیسۃ قد تنسب الی الیہود ایضا شرار بالکسر والفتح کلیہا جمع شر وشاح بکسر الواو وضمہا ینسج من ادیم عرضا ویرصع بالجواہر تشدہ النساء بین عاتقیہا وقیل خیطان من لؤلؤ یخالف بینہما وتتوشح بہ النساء سیور جمع سیر ہو م

سبب للامن من الضلالۃ فلا وجہ لترك السعی فی ذلك النص اکتفاء بالقرآن بل لو لم یکن فائدۃ النص الا الامن من الضلالۃ لکان مطلوبا جدا ولم یصح ترکہ للاعتماد علی ان الکتاب جامع لکل شیء کیف والناس محتاجون الی السنۃ اشد احتیاج مع کون الکتاب جامعا وذلك لان الکتاب وان کان جامعا الا انہ لا یقدر کل احد علی الاستخراج منہ وما یمکن لھم استخراجہ منہ فلا یقدر کل احد علی استخراجہ منہ علی وجہ الصواب ولھذا فوض الیہ البیان مع کون الکتاب جامعا فقال تعالی لتبین للناس ما نزل الیھم ولا شك ان استخراجہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم من الکتاب علی وجہ الصواب وھذا یکفی ویغنی فی کون نصہ مطلوبا لنا سیما اذا امرنا بہ سیما اذا وعد علی ذلك الامن من الضلال فما معنی قول احدنا فی مقابلۃ ذلك حسبنا کتاب اللہ بالوجہ الذی ذکروا، قلت فالوجہ عندی طلب مخرج ھو احسن واولی

يفتشوني حتى فتشوا قبلها قالت والله انى لقائمة معهم اذ مرت به الحديّاة فالقته قالت فوقع بينهم قالت فقلت هذا الذى اتهمتمونى به زعمتم وانا منه بريئة وهو ذا هو قالت فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت قالت عائشة فكانت لها خباء فى المسجد او حفش قالت فكانت تأتيني فتحدث عندى قالت فلا تجلس عندى مجلسا الا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني قالت عائشة فقلت لها ما شانك لا تقعدين معى مقعدا الا قلت هذا قالت فحدثتني بهذا الحديث

باب نوم الرجال فى المسجد وقال ابو قلابة عن انس بن مالك قدم رهط من عكل على النبى صلى الله عليه وسلم فكانوا فى الصفة وقال عبد الرحمن بن ابى بكر كان اصحاب الصفة الفقراء حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع قال اخبرنى عبد الله بن عمر انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا فى البيت فقال اين ابن عمك قالت كان بينى وبينه شىء فغاضبنى فخرج فلم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو فى المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه واصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم ابا تراب قم ابا تراب حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن فضيل عن ابيه عن ابى حازم عن ابى هريرة قال لقد رأيت سبعين من اصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء اما ازار واما كساء قد ربطوا فى اعناقهم فمنها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته

باب الصلوٰة اذا قدم من سفر وقال كعب بن مالك كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا مسعر قال حدثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لى عليه دين فقضانى وزادنى

باب اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن ابى قتادة السلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس

باب الحدث فى المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلى على احدكم ما دام فى مصلاه الذى صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه

يفتشون — النبى — فكان — اعاجيب جمع اعجوبة ١٢ — الرجل — عزب — رسول الله — وقد — قال الملائكة

ك قوله زعمتم مفعولاه ان عدى الى مفعولين او مفعوله محذوف وهو نحو انى اخذته او انى صاحبته ١٢ ك قوله وهو ذا هو فيه وجوه من الاعراب هو مبتدأ وذا خبره او تاكيده وهو الثانى خبر بعد خبر له او تاكيد للاول ولذا او بيان له او ذا مبتدأ ثان وهو خبره او هو الاول ضمير الشان وما بعده جملة مفسرة له او خبر هو الثانى محذوف والجملة تاكيد الجملة او ذا منصوب على الاختصاص ١٢ ك قوله حفش بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة البيت الصغير القريب السمك ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء الذى تضع المرأة فيه غزلها ١٢ فتح ك قوله فتحدث بلفظ المضارع من التفعل بحذف احد التائين. كذا فى الكرمانى والفتح ١٢ ك قوله نوم الرجال فى المسجد اى جواز ذلك وهو قول الجمهور وروى عن ابن عباس كراهيته الا من يريد الصلوٰة وعن ابن مسعود مطلقا وعن مالك التفصيل بين من له مسكن فيكره وبين من لا مسكن فيباح ١٢ فتح ك قوله ابن سعيد بكسر العين ابن جميل الثقفى اسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه وعرف به ١٢ قس ك قوله سبعين من اصحاب يشعر بانهم كانوا من اصحاب الصفة وقد استشهد منهم جمع فى بير معونة قبل اسلام ابى هريرة واختلف فى عدد الجميع. كذا فى الفتح ١٢ ك قوله رداء هو ما يستر اعلى البدن فقط والازار ما يكسو النصف الاسفل وقد ربطوا صفة للكساء وحده والعائد محذوف والضمير فى فمنها عائد الى الكساء باعتبار انه جنس اريد به الجماعة كذا فى الكرمانى وفى الخير الجارى ولا يخفى انه لا يظهر فائدة نفى الرداء ولعله نفى الرداء لان صاحب الرداء يكون له ازار ايضا غالبا ففيه اشعار الى انه لم يكن له ثوبان انتهى ١٢ ك قوله صل ركعتين قال الكرمانى فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت هذا الحديث مختصر من مطول ذكره فى كتاب البيوع وغيره وفيه انه قال كنت مع النبى صلعم فى غزوة واشترى منى جملا باوقية ثم قدم رسول الله صلعم قبلى وقدمت بالغداة فوجدته على باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فادخل فصل ركعتين فامر بلالا ان يزن لى اوقية فوزن لى فارجح قال النووى مقصوده للقدوم من السفر انتهى ١٢ ك قوله قتادة الحارث بالمثلثة ابن ربعى بكسر الراء وتسكين الموحدة ١٢ قس ك قوله فليركع اى فليصل قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على انه محمول على الندب والارشاد مع استحبابهم الركوع لكل من دخل المسجد لما روى ان كبار اصحاب رسول الله صلعم يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا يصلون واوجب اهل الظاهر على كل داخل فى وقت يجوز فيه الصلوٰة وقال بعضهم فى كل وقت كذا فى الكرمانى قال ابن حجر تعارض الامر بالصلوٰة للداخل بحديث النهى عنها فى وقت الطلوع ونحوه فذهب الشافعية الى تخصيص النهى والحنفية الى عكسه ١٢ ك قوله مصلاه المراد به ما دام فى المسجد ويفهم من كلام بعضهم ان المراد منه المقام الذى صلى فيه خاصة ١٢ خير جارى ك قوله ما لم يحدث بضم اوله من الحدث اى نقض الطهارة فالحدث مانع عن حصول دعاء الملك لانهم يتاذون بالريح الخبيثة وحمل البعض قوله ما لم يحدث على احداث اى امر كان من الامور الممنوعة ويؤيده رواية مسلم ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه ويحتمل حمله على الاول وفى اخرى للبخارى ما لم يؤذ فيه يحدث. كذا فى الخير الجارى وفتح البارى ك موضع مظلل من المسجد النبوى كانت تاوى اليه المساكين ١٢ ف ك فائدة التاكيد لما قبله او التعميم ١٢ ك سلمة بن دينار والد عبد العزيز ١٢ ف ك وهو موضع الترجمة لان الصفة كانت من المسجد ١٢ ك وصله المؤلف فى غزوة تبوك ١٢ ك ابن العوام القرشى المدنى ١٢ قس ك بفتحتين وقيل بكسر اللام نسبة الى سلمة بكسرها ١٢ خ ك ك بيان لقوله تصلى وتفسير له ١٢ ك ك المغفرة ستر الذنوب والرحمة افاضة الاحسان عليه ١٢

اسماء الرجال

باب نوم الرجال فى المسجد قال ابو قلابة هو عبد الله بن زيد وصله المؤلف فى المحاربين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر سهل بن سعد بن مالك الانصارى يوسف بن عيسى المروزى ابن فضيل هو محمد بن فضيل يروى عن ابيه فضيل بن غزوان الكوفى ابى حازم هو سلمان الاشجعى الكوفى التابعى هو غير الراوى عن سهل فانه سلمة وهذا الراوى عن ابى هريرة سلمان باب الصلوٰة اذا قدم من سفر خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى ابو محمد الكوفى نزيل مكة مسعر بن كدام ابو سلمة الكوفى محارب بن دثار بكسر الدال المهملة السدوسى قاضى الكوفة باب اذا دخل احدكم الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى باب الحدث فى المسجد عبد الله ومالك هما السابقان فى الباب السابق ابى الزناد عبد الله بن ذكوان القرشى ابو عبد الرحمن المدنى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابو داؤد المدنى ؛ **حل اللغات** خباء بكسر الخاء خيمة من صوف او وبر حفش بكسر الحاء وسكون الفاء البيت الصغير ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء التى تضع المرأة فيها غزلها تحدث روى من التفعل بحذف تاء ومن التفعيل ايضا الصفة بضم الصاد وفتح الفاء المشددة اسم موضع مظلل كان ف فى المسجد النبوى كانت تاوى اليه المساكين اعزب هو من لا زوجة له لم يقل بالكسر من القيلولة وهو نوم نصف النهار اغفر له المغفرة ستر الذنوب ابى قتادة السلمى بفتح السين واللام وقيل بكسر اللام ؛

ما ذكروا ان شاء الله تعالى وهو ان عمر رضى الله تعالى عنه لعله فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تضلوا بعده انكم لا تجتمعون على الضلالة ولا تسرى الضلالة الى كلكم الا انه لا يضل احد منكم اصلا ورأى ان اسناد الضلال الى ضمير الجمع لافادة هذا المعنى لما قام عنده من الادلة على ان ضلال البعض متحقق لا محالة وذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قد اخبر فى حال صحته ان ستفترق الامة وستمرق المارقة وستحدث الفتن وهذا وغيره يفيد ضلال البعض قطعا فعلم ان المراد بقوله لا تضلوا هو امن الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل واحد من الآحاد فلما فهم رضى الله تعالى عنه هذا المعنى وقد علم من آيات من الكتاب مثل قوله تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض وقوله سبحانه كنتم خير امة وقوله

حاشية السندى ص ٢٢

له قوله اكن بضم الهمزة من الاكنان يقال كننت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس لے قال عمر للبناء غرضي الاكنان فلا تتجاوز عنه الى التحميد ونحوه قاله الكرماني وفي بعضها اكن امر من الاكنان وفي بعضها اكن بكسر الكاف وشدة النون امر ايضا من الجرد والخطاب للصانع ١٢ خير جاري ٢ه قوله بنيانه اے حيطانه وقوله في عهد اما صفة البنيان واما حال فان قلت اذا بني على تلك البنيان فكيف زاد في المسجد قلت لعل المراد بالبنيان بعضها والالات او بالزيادة رفع سمكها او المراد على هيأة بنيانه ووضعها ١٢ ك ٣ه قوله ما كان للمشركين الى قوله المهتدين وذكره لهذا الآية مشير الى ترجيح احد الاحتمالين من احد الاحتمالين في الآية وذلك ان قوله تعالى مساجد الله يحتمل ان يراد بها مواضع او الاماكن المتخذة لاقامة الصلوة و على الثاني يحتمل ان يراد بعمارتها بنيانها او ان يراد بها الاقامة فيها لذكر الله تعالى ١٢ فتح الباري ٤ه قوله ويح عمار هو بنصب الحاء لا غير وبالاضافة كلمة رحمة لمن وقع في هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع في هلكة يستحقها ١٢ خ ٥ه قوله تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى آخره والمراد بالفئة الباغية معوية رض وجنده فانهم قتلوه في وقعة الصفين وكان عمار مع علي رض قال ابن حجر في فتح الباري فان قيل كان قتله بصفين وهو مع علي رض والذين قتلوه مع معوية رض وكان معه جماعة من الصحابة لے الكبار كما في الكرماني فكيف يجوز عليهم الدعاء الى النار فالجواب انهم كانوا ظانين انهم يدعونه الى الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم لانهم معذورون للتاويل الذي ظهر لهم انتهى كلام ابن حجر وكذا قال الكرماني انهم كانوا ظانين انهم يدعونه الى الجنة وان كان في الواقع دعاء الى النار وهم مجتهدون يجب عليهم متابعة ظنونهم انتهى ١٢ ٦ه قوله ان شئت ظاهره مخالف لحديث سهل لان في هذا انها ابتدأت وفي حديث سهل انه صلعم ارسل اليها يطلب ذلك اجاب ابن بطال باحتمال ان يكون المرأة ابتدأت بالسوال متبرعة لذلك فلما حصل لها القبول امكن ان يبطي الغلام بعمله فارسل يستنجزها اتمامه ويمكن ان يكون ارسال اليها ليعرفها بصفة ما يصنع الغلام من الاعواد ان يكون منبرا قلت يحتمل انه لما فوض اليها الامر بقوله لها ان شئت كان ذلك سبب البطوء لا ان الغلام كان شرع وابطأ ولا انه جهل الصفة وهذا اوجه ١٢ فتح ٧ه قوله عند قول الناس فيه وذلك ان بعضهم كانوا ينكرون عليه تغيير بناء المسجد وجعله بالحجارة المنقوشة والقصة ١٢ ك ٨ه بضم الفوقية وشدة الميم اے تستعمل الحمرة ١٢ خ ٩ه المراد عمارتها والصلوة وذكر الله ١٢ ١٠ه من الزخرف وهي الزينة بالذهب ونحوه ١٢ قس ١١ه بفتحتين وبضمها جمعا الكثرة للعمود وكذا الخشب ١٢ ١٢ه ضرب من الشجرة يوتى من الهند ١٢ خ ١٣ه بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية ١٢ ك ١٤ه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بحاء مهملة وراء الانصاري ثم السلمي بفتحتين ١٢ قس ١٥ه ذكر البخاري في غير كتاب الصلوة انه قال انعم ١٢ ١٦ه سالتك بالله كانك ذكرته اياه النشد التذكر ١٢ ك ف

اَكِنَّ، كِنَّ	بابُ بنيانِ المسجدِ وقال ابو سعيد كان سَقفُ المسجد من جريد النخل وامر عمرُ ببناءِ المسجد وقال اُكِنَّ
	الناسَ من المطرِ واياك ان تُحَمِّرَ او تُصَفِّرَ فتَفتِنَ الناسَ قال انسٌ يتباهَوْن بها ثم لا يعمرونها الا قليلا وقال
ابن سعد	ابنُ عباس لَتُزَخْرِفُنَّها كما زَخْرَفَتِ اليهودُ والنصارٰى حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
حدثني النبي	قال حدثنا ابي عن صالح بن كيسان قال ثنا نافع عن عبد الله بن عمر اخبره ان المسجد كان على عهد رسول الله
	صلى الله عليه وسلم مبنيًّا باللَّبِن وسقفه الجريدُ وعُمُدُه خُشُبُ النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئًا وزاد فيه عمرُ وبناه
	على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللَّبِن والجريد واعاد عُمُدَه خشبًا ثم غيّره عثمان فزاد فيه زيادةً كثيرةً
	وبنى جدارَه بالحجارة المنقوشة والقَصَّة وجعل عُمُدَه من حجارة منقوشة وسقفه بالساج باب
	التعاون في بناء المسجد وقول الله عز وجل ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله الآية حدثنا مسدد
	قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال لي ابن عباس ولابنه علي
	انطلقا الى ابي سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى ثم انشأ
	يحدثنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنةً لبنةً وعمار لبنتين لبنتين فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
	ينفض التراب عنه ويقول ويحَ عمارٍ تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول
	عمار اعوذ بالله من الفتن باب الاستعانة بالنجار والصُّنّاع في اعواد المنبر والمسجد حدثنا قتيبة
	ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة
	مُري غلامَكِ النجارَ يعمل لي اعوادًا اجلس عليهن حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن
	ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأةً قالت يا رسول الله الا اجعل لك شيئًا تقعد عليه فان لي
	غلامًا نجارًا قال ان شئتِ فعملت المنبر باب من بنى مسجدًا حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب
	قال اخبرني عمرو ان بكيرًا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني انه سمع عثمان
	ابن عفان رضي الله عنه يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم اكثرتم
	واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدًا قال بكير حسبت انه قال يبتغي به وجه الله
	بنى الله له مثله في الجنة باب ياخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد حدثنا قتيبة بن سعيد قال
	حدثنا سفين قال قلت لعمرو اسمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل في المسجد ومعه سهام فقال له رسول
	الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها باب المرور في المسجد حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد
	قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله قال سمعت ابا بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مر
	في شيء من مساجدنا او اسواقنا بنبل فلياخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلمًا باب الشعر في المسجد
	حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن
	ابن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبي

اسماء الرجال

باب بنيان المسجد الخ قال ابو سعيد هو الخدري وصله المؤلف في الاعتكاف قال انس هو ابن مالك وصله ابو يعلى وابن خزيمة علي بن عبد الله هو ابن جعفر المديني يعقوب بن ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح مودب ولد عمر بن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه باب التعاون الخ مسدد هو ابن مسرهد عبد العزيز هو الدباغ الانصاري خالد الحذاء هو ابن مهران عكرمة مولى ابن عباس لابنه علي ابو الحسن كان مولده يوم قتل علي رض فسمي باسمه ابي سعيد هو الخدري رضي الله عنه باب الاستعانة الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء عبد العزيز بن ابي حازم واسمه سلمة بن دينار يروي عن ابيه ابي حازم والد عبد العزيز المذكور سهل هو ابن سعد الساعدي خلاد بن يحيى السلمي الكوفي عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة والميم الحبشي مولى بني مخزوم يروي عن ابيه جابر بن عبد الله الانصاري باب من بنى مسجدا يحيى بن سليمان الجعفي ابن وهب عبد الله عمرو هو ابن الحارث الملقب بدرة الغواص بكير مصغرا هو ابن عبد الله بن الاشج باب ياخذ الخ سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار باب المرور الخ موسى التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي ابو بردة بريد بن عبد الله بن ابي بردة ابا بردة هو جد بريد اسمه عامر عن ابيه هو عبد الله بن قيس ابو موسى الاشعري باب الشعر الخ شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ❊ **حل اللغات** اكن مضارع من الاكنان يقال اكنت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس اے قال عمر للبناء غرضي من التعمير الاكنان فلا تتجاوز عنه الى التحمير ونحوه وفي بعض الروايات كن بكسر الكاف وهو امر من الجرد والخطاب فيه للبناء جريد هو ما يجرد من الخوص فاذا لم يجرد فيقال له سعف تحمر من التحمير اے تستعمل الحمرة وكذا قوله تصفر يتباهون اے يتفاخرون لا يعمرونها اے بذكر الله الذي هو اصل عمارة المسجد لتزخرفنها من الزخرفة وهي الرقة بالذهب ونحوه عمده بضم العين والميم وفتحهما جمع للعمود وكذا الخشب بضمتين وفتحتين جمع للخشب ويح كلمة رحمة لمن وقع في هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع في هلكة يستحقها النصول والنصال جمع النصل وهو پيكان لا يعقر لا يجرح ❊

ل سنن النسائي ص ٢٢	لتكونوا شهداء على الناس وكذا من بعض اخباراته صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث لا تجتمع امتي على الضلالة وحديث لا يزال طائفة من امتي وغيرها ظاهرين ذلك ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدون ذلك الكتاب الذي اراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكتبه ورأى ان ليس مراده صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك الكتاب الا زيادة احتياط في الامر لما جبل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفور الرحمة والرأفة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليما كما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم مثله يوم بدر حيث تضرع الى الله تعالى في حصول النصر اشد التضرع وبالغ في الدعاء مع وعد الله تعالى اياه بالنصر واخباره صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك بمصارع القوم ورأى ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم باحضار الكتاب امر مشورة بانه يختار نعبه لاجل كمال الاحتياط في امرهم فلما كان كذلك

٥١ قوله نعم - اى سمعه صلى الله عليه وسلم ذلك وترجمة الباب شارحة للحديث بان كان ذلك فى المسجد على ما ذكره المؤلف فى بدء الخلق - خير جارى قال السيوطى والجمع بينه وبين حديث النهى عن تناشد الاشعار فى المساجد بحمل النهى على اشعار الجاهلية ونحوها انتهى ١٢ ٥٢ قوله فى كتابتها - اى فى شان كتابتها بان سالت عنها ان تعطينى ما بقى من النجوم وهى خمس اواق فى خمس سنين كذا فى الخير الجارى وفى الكرمانى الكتابة هى بيع الرقيق عن نفسه بدين مؤجل يؤديه بنجمين او اكثر انتهى ١٢ ٥٣ قوله ذكرته - كذا وقع هنا بتشديد الكاف تفعيل الصواب ما وقع فى رواية مالك وغيره بلفظ ذكرت له ذلك لان التذكير يستدعى سبق علم بذلك ولا يتجه تخطئة هذه الرواية لاحتمال السبق او لا على وجه الاجمال ١٢ فتح البارى ٥٤ قوله فليس له ذلك الشرط - اى لا يستحقه ولفظ مائة للمبالغة فى الكثرة لان هذا العدد بعينه هو المراد ١٢ ك ٥٥ قوله ان بريرة - يعنى انه لم يسند الى عائشة ولم يذكر صعد المنبر فهو مغائر للرواية السابقة من وجهين ١٢ ك ٥٦ قوله قال على - اى ابن عبد الله المذكور وقوله وقال جعفر عطف على قال يحيى لانه مقول على بن عبد الله والفرق بين هذين الطريقين ان الاول معنعن وليس فيه ذكر عائشة والثانى فيه ذكرها بلفظ السماع ثم الفرق بينهما وبين رواية مالك انها تعليق للبخارى منه بخلافهما فانهما مسندان له كذا فى الكرمانى فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت المراد من الشروط شروط البيع والشرى وتمام القصة يدل عليه قال النووى احتج به طائفة من العلماء كاحمد فى جواز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم يجوزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الكتابة انتهى ذكره الكرمانى ١٢ ٥٧ قوله فصلى عليها - هذا عند الحنفية محمول على الاختصاص به صلى الله عليه وسلم كما يؤيده ما زاد مسلم فى صحيحه ثم قال ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتى عليهم قال على القارى فى شرح المشكوة ذكر السيوطى فى انموذج اللبيب انه ذكر بعض الحنفية انه فى عهده لا يسقط فرض الجنازة الا بصلاته فينزل الى ان صلوة الجنازة فى حقه فرض عين انتهى ١٢ ٥٨ قوله ثم حرم تجارة الخمر - قال قاضى عياض تحريم الخمر فى سورة المائدة وهى نزلت قبل آية الربوا بمدة طويلة فيحتمل ان يكون هذا متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم مرة اخرى بعد نزول آية الربوا مبالغة فى اشاعته ١٢ ك

ع بكسر المهملة جمع حربة بفتحها والمراد جواز دخولهم فيه ١٢ ع ابن زبير بن خويلد الاسدى المدنى ١٢ س وهذا ليس لعبا مجردا بل فيه تدريب الشجعان للقتال ١٢ ف للع قوله هذا الاضافة بطريق العموم لا بخصوص المسئلة او المراد من كتاب الله حكم الله او اللوح المحفوظ ١٢ ف ص جار فى رواية كان لكعب على ابن ابى حدرد دينار فلزمه كذا فى القسطلانى وبه يتم الترجمة ١٢ س ليس المراد ان التحريم مختص بالمسجد بل انه يجوز ذكرها فيه للتحذير ١٢ ف مع اى معتقا مخلى لخدمة بيت المقدس ١٢

اسماء الرجال

باب اصحاب الحراب فى المسجد عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى العامرى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف صالح هو ابن كيسان المدنى المؤدب ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدى ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشى مولاهم المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير باب ذكر البيع والشراء على ابن عبد الله بن جعفر المدينى سفين هو ابن عيينة يحيى هو ابن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى جعفر بن عون بن جعفر المخزومى مما وصله النسائى يحيى وعمرة تكرر ذكرهما باب التقاضى الخ عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن جعفر المسندى عثمان بن عمر بضم العين بن فارس البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى عن كعب هو ابن مالك الانصارى باب كنس المسجد سليمان بن حرب الازدى الواشحى حماد بن زيد ابن درهم الازدى ثابت بن اسلم البنانى ابى رافع نفيع الصائغ المدنى عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى ابى حمزة محمد بن ميمون السكرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب الخدم للمسجد الخ وقال ابن عباس وصله ابن ابى حاتم احمد بن واقد نسبه لجده وابوه عبد الملك الحرانى حماد هو ابن زيد ومن بعده مروا آنفا ❊

صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس قال ابو هريرة نعم باب اصحاب الحراب فى المسجد حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على باب حجرتى والحبشة يلعبون فى المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترنى بردائه انظر الى لعبهم زاد ابراهيم ابن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبى صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم باب ذكر البيع والشراء على المنبر فى المسجد حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة تسألها فى كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لى وقال اهلها ان شئت اعطيتها ما بقى وقال سفين مرة ان شئت اعتقتها ويكون الولاء لنا فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وقال سفين مرة فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليس فى كتاب الله من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له وان اشترط مائة مرة ورواه مالك عن يحيى عن عمرة ان بريرة ولم يذكر صعد المنبر قال على قال يحيى وعبد الوهاب عن يحيى عن عمرة نحوه وقال جعفر بن عون عن يحيى سمعت عمرة قالت سمعت عائشة باب التقاضى والملازمة فى المسجد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنى يونس عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اى الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة ان رجلا اسود او امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبى صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا مات فقال افلا كنتم اذنتمونى به دلونى على قبره او قال قبرها فاتى قبره فصلى عليها باب تحريم تجارة الخمر فى المسجد حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما انزلت الآيات من سورة البقرة فى الربوا خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر باب الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لك ما فى بطنى محررا للمسجد يخدمه حدثنا احمد بن واقد حدثنا حماد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة ان امرأة او رجلا

حل اللغات

روح القدس المراد به جبرئيل حراب بكسر الحاء المهملة جمع حربة بفتح الحاء الحبشة جيش من السودان لعبهم اللعب كالكتف وجاء بجر اللام ايضا الكتابة هى بيع الرقيق عن نفسه بدين مؤجل يؤديه بدفعات ويسمى هذا الرقيق بعد ذلك مكاتبا وما يؤديه بدل الكتابة سجف بكسر السين الستر المخرق بكسر الخاء وفتح الراء جمع الخرقة والعيدان جمع العود بمعنى الخشب محررا اى معتقا مخلصا لخدمة بيت المقدس ❊

اجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انهم احق بمراعاة الشفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى تلك الحالة التى هى حالة غاية الشدة ونهاية المرض وان ما قصده حاصل لما ان الله تعالى قد وعد به فى كتابه وهذا معنى قوله حسبنا كتاب الله اى يكفى فى حصول هذا المعنى ما وعد الله تعالى به فى كتابه وهذا مثل ما فعل ابو بكر رضى الله تعالى عنه يوم بدر حين رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب عليه من الدعاء والتضرع حيث قال خذ بعض مناشدتك ربك فان الله منجز لك ما وعدك قال كذلك شفقة عليه لما علم ان اصل المطلوب حاصل بوعد الله تعالى وهذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة احتياط بمقتضى كرم طبعه والله تعالى اعلم. وبالجملة فهو صلى الله تعالى عليه وسلم قد ترك الكتاب والظاهر انه ما ترك الكتاب الا لانه ما كان يتوقف

۵۱ قوله شريح يامر - بضم المعجمة وفتح الراء وآخره مهملة ابن الحارث الكندي من اولاد الفارس الذين كانوا باليمن وكان في زمن النبي صلعم ولم يسمع منه قضى بالكوفة من قبل عمرؓ ومن بعده ستين سنة مات سنة ثمانين قال المالكي في لفظ يامر الغريم ان يحبس وجهان احدهما ان يكون الاصل بالغريم وان يحبس بدل اشتمال ثم حذف الباء كما حذف في قول الشاعر امرتك الخير والثاني ان يريد كان يامره ان يحبس فجعل المطاوع موضع المطاوع لاستلزامه اياه انتهى كرماني وعيني ۵۲ قوله قبل نجد اه قال المدائني جزيرة العرب خمسة اقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما نجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة وعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين ۱۲ عيني ۵۳ قوله اطلقوا - منّا عليه او تالفا ولما علم من ايمان قلبه وانه سيظهره وانه مرّ عليه فاسلم كما رواه ابنا خزيمة وحبان من حديث ابي هريرة ۱۲ قس ۵۴ قوله فلم يرعهم. اى لم يفزعهم والمعنى انهم بينا هم في حال طمانينة وسكون حتى افزعهم رؤية الدم فارتاعوا له وفي المسجد خيمة من بني غفار جملة معترضة بين الفعل اعني لم يرعهم والفاعل اعني الا الدم وبنو غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء من كنانة رهط ابي ذر الغفاري وهذه الخيمة كانت لرفيدة الانصارية وقيل الاسلمية وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بخدمتها من كانت به ضيعة من المسلمين ۱۲ ع ۵۵ قوله يغذو جرحه - اى يسيل استدل به مالك واحمد على ان النجاسات ليست ازالتها بفرض والالما اجاز النبي صلى الله عليه وسلم الجريح ان يسكن في المسجد وبه قال الشافعي في القديم ولقائل ان يقول ان سكن سعد في المسجد كان بعد ما اندمل جرحه ۱۲ عيني ۵۶ قوله طاف النبي صلعم - على بعيره لانه صلعم لما قدم مكة كان يشتكي على ما روى ابو داؤد عنه ۱۲ ع ۵۷ قوله باب اعلم ان البخاري جرت له عادة انه اذا ذكر لفظ باب مجردا عن الترجمة يدل ذلك على ان الحديث الذي يذكره بعده يكون له مناسبة باحاديث الباب الذي قبله وههنا لا مناسبة بينهما اصلا بحسب الظاهر على ما لا يخفى لكن تكلف في ذلك فقيل تعلقه بابواب المساجد من جهة ان الرجلين تاخرا مع النبي صلعم في المسجد في تلك الليلة المظلمة لانتظار صلوة العشاء معه وقال ابن بطال انما ذكر البخاري هذا الحديث في باب احكام المساجد والله اعلم لان الرجلين كانا مع النبي صلعم في المسجد وهو موضع جلوسه مع اصحابه واكرمهما الله بالنور في الدنيا ببركته صلعم وفضل مسجده وملازمته وقال وذلك آية للنبي صلعم وكرامة قلت هذا ايضا فيه بعد كما في الوجه الاول والوجه ان يقال انهما لما كانا في المسجد مع النبي صلعم وهما ينتظران صلوة العشاء معه اكرما بهذه الكرامة وللمسجد في حصول هذه الكرامة دخل فناسب ذكر حديث الباب ههنا بهذه الحيثية ۱۲ ع ۵۸ قوله باب الخوخة الخ - والظاهر ان المراد من الترجمة الاشارة الى جواز الخوخة والممر في المسجد لان حديث الباب يدل عليه ۱۲ عيني ۵ اى رد النبي صلعم العفريت ۱۲ ع ۵ وهو ارض مرتفعة من تهامة الى العراق ۱۲ ک ۵ عرق في وسط الذراع وقيل عرق الحيوة ۱۲ خ ۵ للعه درخوف بينداخت مردم را ۱۲ شيخ الاسلام ۵ اى للحاجة وهي اعم من ان يكون للضعف او غيره ۱۲ ع ۵ اى راكبة على البعير حتى يدل الحديث على الترجمة ۱۲ ع

كانت تقم المسجد ولا اراه الا امراة فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على قبرها باب الاسير او الغريم يربط في المسجد حدثنا اسحق بن ابراهيم قال انا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها ليقطع علي الصلوة فامكنني الله منه واردت ان اربطه الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمن رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي قال روح فرده خاسئا باب الاغتسال اذا اسلم وربط الاسير ايضا في المسجد وكان شريح يامر الغريم ان يحبس الى سارية المسجد حدثنا عبد الله ابن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق في الاكحل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بني غفار الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم فاذا سعد يغذو جرحه دما فمات منها باب ادخال البعير في المسجد للعلة وقال ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي قال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما عباد بن بشر واحسب الثاني اسيد بن حضير في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله باب الخوخة والممر في المسجد حدثنا محمد بن سنان قال نا فليح قال نا ابو النضر عن عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله سبحانه خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده

نسخة: فاردت — فذهب — نخل — فيها — في المسجد — فقال

اسماء الرجال

باب الاسير الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه روح هو ابن عبادة محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج محمد بن زياد مولى آل عثمان بن مظعون باب الاغتسال اذا اسلم شريح مصغرا ابن الحارث قاضي كوفة لعمرؓ ومن بعده عبد الله ابن يوسف التنيسي الليث بن سعد المصري سعيد هو المقبري باب الخيمة في المسجد زكريا هو البلخي هشام هو ابن عروة ابن زبير باب ادخال البعير في المسجد للعلة عبد الله هو التنيسي باب مالك الامام المدني محمد بن المثنى هو العنزي معاذ ابن هشام هو الدستوائي البصري قتادة بن دعامة ابن قتادة انس بن مالك باب الخوخة الخ محمد بن سنان ابو بكر البصري العوفي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني ابو النضر سالم بن ابي امية عبيد بن حنين بالتصغير فيهما المدني بسر بن سعيد المدني مولى ابن الحضرمي

حل اللغات عفريت بكسر العين هو مابلغ الشرارة من الانس او الجن تفلت ماض من التفعل والمعنى تعرض فلتة خاسئا صاغرا نجد هو ارض مرتفعة من تهامة اعلم ان ارض العرب خمسة اقسام تهامة نجد حجاز عروض يمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما النجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة والعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين الاكحل عرق في وسط الذراع لحرير عهد الروع الفزع بني غفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة من كنانة رهط ابي ذر الغفاري يغذو اى يسيل الخوخة بفتح الخائين الباب الصغير

حاشية السندي ۶۳

عليه شئ من امر الامة من اصل الهداية اودوامها بل كان لزيادة الاحتياط والا لما تركه مع ما جبل عليه من كرم طبعه اه سندي (قوله باب ما يستحب للعالم اذا سئل اى الناس اعلم فيكل العلم الى الله) قيل الظرف اعني اذا سئل متعلق بما بعده وليس بسديد اذ يلزم ان الباب موضوع لبيان ما يستحب للعالم مطلقا وليس كذلك، كيف ولو كان كذلك لكان اللازم ان جمع ما يستحب للعالم هو ان يكل العلم الى الله اذا سئل اى الناس اعلم وهذا فاسد وانما هو موضوع لبيان ما يستحب له حين السؤال فالوجه ان الظرف متعلق بيستحب واما قوله فيكل فهو جزاء شرط محذوف حذف صونا للكلام عن صورة التكرار مع ظهور القرينة وهذا شائع كثير ومثل هذه الفاء الواقعة في جواب شرط محذوف تسمى فاء فصيحة والتقدير اذا سئل اى الناس اعلم فيكل العلم الى الله بمعنى فليكل

فاختار ما عند الله فبكى ابو بكر فقلت فى نفسى ما يبكى هذا الشيخ ان يكن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله عز وجل فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان ابو بكر اعلمنا فقال يا ابا بكر لا تبك ان امن الناس على فى صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا من امتى خليلا لاتخذت ابا بكر ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين فى المسجد باب الا سد الا باب ابى بكر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفى قال نا وهب ابن جرير قال نا ابى قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصبا راسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال انه ليس من الناس احد امن على فى نفسه وماله من ابى بكر بن ابى قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة ابى بكر **باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد** قال ابو عبد الله وقال لى عبد الله بن محمد حدثنا سفين عن ابن جريج قال قال لى ابن ابى مليكة يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وابوابها حدثنا ابو النعمان وقتيبة بن سعيد قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبى صلى الله عليه وسلم وبلال واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم اغلق الباب فلبث فيه ساعة ثم خرجوا قال ابن عمر فبدرت فسألت بلالا فقال صلى فيه فقلت فى اى فقال بين الاسطوانتين قال ابن عمر فذهب على ان اسأله كم صلى **باب دخول المشرك فى المسجد** حدثنا قتيبة قال نا الليث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سوارى المسجد **باب رفع الصوت فى المسجد** حدثنا على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح المدينى قال نا يحيى بن سعيد القطان قال نا الجعيد بن عبد الرحمن قال حدثنى يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنت قائما فى المسجد فحصبنى رجل فنظرت اليه فاذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فاتنى بهذين فجئته بهما فقال ممن انتما او من اين انتما قالا من اهل الطائف قال لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن صالح قال نا ابن وهب قال اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثنى عبد الله ابن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها

---

٥١ قوله ابو بكر اعلمنا - حيث فهم انه رسول الله صلعم وانما قال النبى صلعم عنده على سبيل الابهام ليظهر فهم اهل المعرفة وبناهة اصحاب الحذق وكان فى مرض موته كما يجئ ١٢ ع ٥٢ قوله لو كنت متخذا من امتى خليلا لاتخذت ابا بكر - اى امتلأ قلبه بخلة الله فلم يتسع لغيره ولكن خلة الاسلام ومودته واخوته فى ابى بكر افضل منها فى غيره فخبره افضل محذوف وروى ولكن خوة بحذف همزة اخوة بعد نقل حركتها الى النون او حذفها اى لو كنت متخذا خليلا ينقطع اليه بالكلية لاتخذته فانه كان اهله لولا المانع ولكن اخوة الاسلام دون المخالة افضل من المخالة دون اخوة الاسلام والاستثناء منقطع وقيل نفى الخلة المختصة واوجب العامة الاسلامية اى ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره - مجمع البحار قال الكرمانى فان قلت قال بعض الصحابة سمعت خليلى صلعم قلت لا بأس بانقطاع اليه صلعم لان الانقطاع اليه انقطاع الى الله وفى حكم ذلك فان قلت ما الفرق بين الخلة والمودة حيث اثبت الاولى ونفى الثانية قلت هما بمعنى واحد لكن يختلفان باعتبار المتعلق فالمثبتة هى مودة بحسب الاسلام والدين والمنفية ما كانت من جهة اخرى والدليل على انهما بمعنى واحد هو قوله صلعم فى الحديث الذى بعده ولكن خلة الاسلام بدل لفظ المودة وقد قيل الخلة اخص واعلى مرتبة من المودة لنفى الخاص واثبت العام - كذا فى العينى ١٢ ٥٣ قوله الا باب ابى بكر - وهو موضع المطابقة للترجمة لان الخوخة هى الباب الصغير وقد يكون بمصراع واحد او بمصراعين واصلها فتح فى حائط والممر من لوازم الباب كذا فى العينى وفى الكرمانى وفى امره صلعم بسد الابواب الشارعة الى المسجد غير باب ابى بكر اختصاص شديد لابى بكر وفيه دلالة على انه قد افرده فى ذلك بامر لا يشارك فيه واولى ما يصرف اليه التاويل فيه الخلافة وقد اكد الدلالة عليها بامره اياه بالامامة فى الصلوة التى بنى المسجد لاجلها يدخل اليه من بابه قال الخطابى ولا اعلم فى اثبات القياس اقوى من اجماع الصحابة على استخلاف ابى بكر مستدلين ذلك باستخلافه صلعم اياه فى اعظم امور الدين وهو الصلوة فقاسوا عليها سائر الامور انتهى قال العينى وما روى عن ابن عباس انه قال صلعم سدوا الابواب الا باب على قال الترمذى هو غريب وقال البخارى حديث الا باب ابى بكر اصح وقال الحاكم تفرد به مسكين بن بكير وقال ابن عساكر وهو وهم وتابعه ابراهيم بن المختار انتهى ١٢ ٥٤ قوله لو رأيت - جزاؤه محذوف اى لرأيتها كذا وكذا ويحتمل ان يكون او للتمنى فلا يحتاج الى الجزاء ١٢ ٥٥ قوله وابوابها - هذا الكلام يدل على ان هذه المساجد كانت لها ابواب واغلاق باحسن ما يكون ١٢ ع ٥٦ قوله رفع الصوت فى المسجد - قال ابن حجر فى الفتح ان البخارى اشار بالترجمة الى الخلاف فى ذلك فقد كرهه مالك مطلقا سواء كان فى العلم او غيره وفرق غيره بين ما يتعلق بغرض دينى او نفع دنيوى وبين ما لا فائدة فيه وساق البخارى فى الباب حديث عمر الدال على المنع وحديث كعب الدال على عدمه اشارة منه الى ان المنع فيما لا منفعة فيه وعدمه فيما يلجئ الضرورة اليه انتهى ١٢

اسماء الرجال

وهب بن جرير بفتح الجيم ابى هو جرير بن حازم العتكى والد وهب المذكور آنفا يعلى هو الثقفى المكى ثم البصرى الشامى المدنى عكرمة مولى ابن عباس ابن عباس هو عبد الله رض باب الابواب قال ابو عبد الله المؤلف اى البخارى عبد الله المسندى سفين بن عيينة ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن ابى مليكة عبد الله بن عبد الرحمن التيمى ابو النعمان هو محمد ابن الفضل السدوسى البصرى ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب دخول المشرك الخ قتيبة هو ابن سعيد الليث ابن سعد الامام سعيد هو المقبرى باب رفع الصوت الخ يزيد بن خصيفة نسبة لجده واسم ابيه عبد الله السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندى ويعرف بابن اخت النمر احمد هو المصرى ابن وهب عبد الله يونس هو الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبد الله الانصارى السلمى ابن ابى حدرد كجعفر عبد الله بن سلامة ١٢ عن قس والتقريب ❊ حل اللغات الخلة بضم الخاء وفتح اللام المشددة بمعنى المودة وقيل هى على مراتب المودة فالفرق بينهما بالعموم والخصوص الغلق بفتح اللام بمعنى المغلاق اى القفل وهو المروى ههنا وبسكون اللام مصدر ضد الفتح ❊

حاشية السندى ص ٢٣

من وضع الخبر موضع الانشاء والجملة الشرطية لبيان ما يستحب له حين السؤال والله تعالى اعلم (قوله هو اعلم منك) اى فى بعض العلوم وقول موسى ايضا صحيح بالنظر الى بعض العلوم فلا يلزم الكذب فى كلامه وهذا هو مقتضى كلام الخضر الذى سيجئ والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فاذا فقدته فهو ثم) اى فى قرب محل الفقد فلا ينافى ما تقدم فى الروايات انه قيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه ويمكن ان يقال المراد فى قوله اذا فقدته اى اذا علمت بالفقد والمراد بقوله اذا فقدته حقيقة الفقد فانها كانت عند الصخرة وعلم الفقد كان بعد ذلك والله تعالى اعلم - (قوله فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما) هو بالنصب عطف على بقية او بالجر عطف على ليلتهما وتعتبر الاضافة بعد العطف ليكون اضافة الى مجموع الليلة واليوم لا الى كل واحد اذهما انطلقا

٥١ قوله باب الحلق. بفتح المهملة ويجوز كسرها واللام مفتوحة على كل حال جمع حلقة باسكان اللام على غير قياس وحكى فتحها ايضا ١٢ فتح الباري ٥٢ قوله فاوترت. ومن هذا اخذت الشافعية ان الوتر واحدة كذا في قس ٥٣ قوله دانه. اى ابن عمر وقوله امر به اى بالجعل او بالوتر كذا في الكرماني ووجه المطابقة للترجمة ان حالة الخطبة وكون الامام على المنبر يدل على جلوس الناس في المسجد واما المطابقة باعتبار الحلق فياتي ولا يلزم ان يكون جميع الاحاديث مطابقة لكل واحد من اجزاء الترجمة ويحتمل ان يقال ان الجالسين عند استماع الخطبة يكونون محلقين كذا في الخير الجاري قال ابن بطال شبه البخاري جلوس الرجال في المسجد حول النبي صلعم وهو يخطب بالتحلق والجلوس في المسجد للعلم كذا في الفتح ١٢ ٥٤ قوله فرجة. بضم الفاء وفتحها الخلل بين الشيئين ١٢ ٥٥ قوله فاوى. بالقصر فآواه الله بالمد اى جار الى موضع ذكر الله تعالى وكسب العلم فتقبل ذلك منه وادخله في ثواب الذاكرين والمتعلمين ١٢ خ ٥٦ قوله فاستحيى. اى ترك المداخلة استحياء فاستحيى الله منه بان رحمه ولعل المراد منه ان الله سبحانه وتقدس شانه استحيى من ان يحط ثوابه من ثواب الذاكرين ١٢ خ ٥٧ قوله واما الآخر. بفتح الخاء وهو الذي ذهب فاعرض الله عنه ولم يدخله في الطائفة كذا في الخير الجاري وفي الكرماني ومن اعرض الله عنه فقد تعرض لسخطه وفيه ذم من زهد في العلم ١٢ ٥٨ قوله واضعا احدى رجليه الخ. قال ابن حجر قال الخطابي فيه ان النهي الوارد عن ذلك منسوخ او يحمل النهي حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك قلت الثاني اولى من ادعاء النسخ لانه لا يثبت بالاحتمال وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين وجزم ابن بطال ومن تبعه بانه منسوخ انتهى كلام ابن حجر ١٢ ٥٩ قوله وعن ابن شهاب. قال الكرماني يحتمل ان يكون تعليقا وان يكون داخلا تحت الاسناد السابق اى عن مالك عن ابن شهاب وكان البخاري ذهب الى ان حديث النهي منسوخ بهذا الحديث واستدل على نسخه بعمل الخليفتين بعده صلعم ١٢ ك ٦٠ قوله من غير ضرر. قال العيني لما كان بناء المسجد على الوالع نوع منه يجوز بالاجماع وهو ان يبنيه في عين ملكه ونوع يجوز ذلك بشرط ان لا يضر باحد وذلك في المباحات وقد شدد بعضهم منهم ربيعة في منع ذلك اراد البخاري بهذا الباب الرد على هؤلاء واحتج على ذلك بقصة ابي بكر وعلم بذلك النبي صلعم ولم ينكره فاقره على ذلك ١٢ ٦١ قوله بفناء داره. وهو موضع الترجمة ويفهم منه ان المراد بفناء داره الطريق ١٢ خ

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه ۔ **باب الحلق والجلوس في المسجد** حدثنا مسدد قال نا بشر بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا فان النبي صلى الله عليه وسلم امر به حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال كيف صلوة الليل فقال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة توتر لك ما قد صليت وقال الوليد بن كثير حدثني عبيد الله ابن عبد الله ان ابن عمر حدثهم ان رجلا نادى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاقبل نفر ثلثة فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فاما احدهما فراى فرجة في الحلقة فجلس واما الآخر فجلس خلفهم واما الآخر فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه ۔ **باب الاستلقاء في المسجد** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كان عمر وعثمان يفعلان ذلك ۔ **باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس فيه** وبه قال الحسن وايوب ومالك حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيقف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه

اسماء الرجال

باب الحلق والجلوس في المسجد مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب بن ابي تميمة السختياني نافع مولى ابن عمر المدني عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام المدني ابي واقد هو الحارث بن عوف باب الاستلقاء الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عباد بن تميم بن غزية الانصاري يروي عن عمه عبد الله بن زيد وهو اخو ابيه لامه سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل بالتصغير ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام القرشي ۞

حل اللغات الحلق بفتحتين جمع الحلقة على غير قياس فرجة بضم الفاء وفتحها الخلل بين الشيئين الفناء بكسر الفاء ممدودا هو ما امتد

بقية احدهما وجميع الثاني فلا يصح ان يقال انطلقا بقية الليلة وبقية اليوم ويصح ان يقال بقية المجموع اذ بقية احدهما وتمام الثاني بقية بالنظر الى تمامهما ويحتمل العطف على البقية ويكون الجر للجوار والله تعالى اعلم ثم قيل الصواب تقديم اليوم على الليلة كما في رواية مسلم ويوافقه قوله فلما اصبح ولا يقال اصبح الا عن ليل قلت من تامل في تقرير اضافة البقية الى مجموع اليوم والليلة يعرف ان الكلام صحيح على ذلك التقدير على الوجه الذي في صحيح البخاري فليتامل (قوله واني بارضك السلام فقال انا موسى) هذا جواب من اسلوب الحكيم وتنبيه على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السؤال عمن سلم لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى اعلم (قوله ما رفع اليه رأسه الخ) ان كان قائله ابا موسى يحكيه عن مشاهدة ذكره جوابا لمن يقول لاي شئ رفع رأسه فالاحتياج به واضح وان كان

اذا قرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين

باب الصلوٰة فی مسجد السوق

وصلّى ابن عون فی مسجد فی دار يُغلق عليهم الباب حدثنا مسدد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال صلوٰة الجميع تزيد على صلوٰته فی بيته وصلوٰته فی سوقه خمسًا وعشرين درجة فان احدكم اذا توضأ فاحسن الوضوء واتى المسجد لا يريد الا الصلوٰة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة او حطّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد واذا دخل المسجد كان فی صلوٰة ما كانت تحبسه وتصلّی الملٰئكة عليه ما دام فی مجلسه الذی يصلّی فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يؤذ يحدث فيه

باب تشبيك الاصابع فی المسجد وغيره

حدثنا حامد بن عمر عن بشر نا عاصم نا واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال شبّك النبی صلی الله عليه وسلم اصابعه وقال عاصم بن علی نا عاصم بن محمد قال سمعت هذا الحديث من ابی فلم احفظه فقوّمه لی واقد عن ابيه قال سمعت ابی وهو يقول قال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلی الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمرو كيف بك اذا بقيت فی حثالة من الناس بهذا حدثنا خلاد بن يحيى قال نا سفين عن ابی بردة بن عبد الله بن ابی بردة عن جده عن ابی موسى عن النبی صلی الله عليه وسلم انه قال ان المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا وشبّك اصابعه حدثنا اسحٰق قال نا ابن شميل قال انا ابن عون عن ابن سيرين عن ابی هريرة قال صلّى بنا رسول الله صلی الله عليه وسلم احدى صلوتی العشی قال ابن سيرين قد سمّاها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال فصلّى بنا ركعتين ثم سلّم فقام الى خشبة معروضة فی المسجد فاتّكأ عليها كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبّك بين اصابعه ووضع خدّه الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا قُصرت الصلوٰة وفی القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه وفی القوم رجل فی يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوٰة قال لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلّى ما ترك ثم سلّم ثم كبّر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبّر ثم كبّر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبّر فربما سألوه ثم سلّم فيقول نُبّئت ان عمران بن حصين قال ثم سلّم

باب المساجد التی على طرق المدينة والمواضع التی صلّى فيها النبی صلی الله عليه وسلم

حدثنا محمد بن ابی بكر المقدّمی قال ثنا فضيل بن سليمٰن قال

(حاشية الهامش: باب الصلوٰة · باب · يعنی عليه الملٰئكة · يحدث فيه · ٢ فلم احفظه · عن بريد · النضر بن شميل · العشاء · ٢ يده · يده اليمنى · فهابا · فقال · أنا)

ك قوله فی مسجد السوق ويروى فی مساجد السوق وقال الكرمانی المراد بالمساجد مواضع ايقاع الصلوٰة لا الابنية الموضوعة للصلوٰة من المساجد فكانه قال باب الصلوٰة فی مواضع الاسواق ١٢ عينی ف ك قوله فی مسجد فی دار الى آخره المراد به موضع الصلوٰة لا المسجد المصطلح مثل ما مر فی مسجد السوق من قول الكرمانی ان المراد به موضع الصلوٰة قال العينی ليس فی الترجمة ما يطابق هذا الاثر انتهى اقول لعل غرض البخاری من الترجمة بيان جواز الصلوٰة فی غير مسجد الجماعة اى موضع كان سوقًا او نحوه كما ورد عنه صلعم جعلت لی الارض مسجدًا وطهورًا فاستدل بالاثر بان عبد الله بن عون صلى فی دار يغلق الخ يعنی ما كان مسجد الجماعة فجواز الصلوٰة فی مسجد الدار يدل على جوازها فی مسجد السوق لان حكمهما واحد فی عدم كونهما مسجد الجماعة كما جمعهما حديث الباب فی هذا الحكم فظهرت مطابقة الاثر والحديث ظهور الاخفاء فيه والله تعالى اعلم ١٢ ك قوله حدثنا حامد بن عمر آه قال العينی لم يوجد هذا الحديث فی غالب النسخ وانما حكى ابو مسعود الدمشقی فی كتاب الاطراف انه رآه فی كتاب ابی رميح عن الفربری وحماد بن شاكر عن البخاری وقال العينی ولفظه فی جمع الحميدی فی مسند ابن عمر شبك النبی صلعم اصابعه وقال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت فی حثالة من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال فكيف افعل يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم انتهى ١٢ ك قوله فربما سألوه اى ربما سألوا ابن سيرين ان رسول الله صلی الله عليه وسلم بعد هذا السجود سلم مرة اخرى او اكتفى بالسلام الاول ١٢ ع ك قوله فيقول نبئت بضم النون اى اخبرت ان عمران الخ هذا يدل على انه لم يسمع من عمران وقد بين ابو داؤد فی رواية عن ابن سيرين الواسطة بينه وبين عمران وفيه حجة للحنفية ان سجدتی السهو بعد السلام واستدل به قوم على ان الكلام فی الصلوٰة من المامومين على وجه اصلاح الصلوٰة لا يفسدها وان كان من الامام والمامومين فيها على السهو لا يقطع الصلوٰة وهو مذهب مالك وربيعة والشافعی واحمد واسحٰق وقال ابو حنيفة والثوری فی الاصح تبطل صلاته ناسيا كان او جاهلا واجابوا عن الحديث انه منسوخ وذلك ان عمر بن الخطاب عمل بعد النبی صلعم بخلاف ما كان صلعم عمله يوم ذی اليدين والحال انه ممن حضر يوم ذی اليدين فلولا ثبت الانتساخ عنده لما فعل وايضا فان عمر فعل بحضرة الصحابة ولم ينكره احد فصار اجماعا ١٢ عينی مختصرًا ع ك اى الوقوف وكان خوفهم من قبل الابناء والفناء بدين الاسلام ١٢ ع ك وجه تخصيص العدد لا يطلع عليه الا بنور النبوة ١٢ اخ ك اسمه بريد ٦ وهكذا وقع للكشميهنی فی بعض النسخ ١٢ قس ك اى موضوعة فی العرض او مطروحة فی ناحية المسجد ١٢

اسماء الرجال

باب الصلوٰة فی مسجد السوق الخ ابن عون هو عبد الله مسدد ابن مسرهد ابو معاوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران ابی صالح ذكوان باب تشبيك الاصابع حامد هو البكراوی مات ٢٣٣ بشر بن المفضل الرقاشی كان يصوم يوما ويفطر يوما ويصلی كل يوم عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمری المدنی واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابن عمرو هو ابن العاص وقال عاصم بن علی هو ابن عاصم بن صهيب الواسطی شيخ المؤلف وصله ابراهيم الحربی خلاد هو السلمی الكوفی نزيل مكة سفيان الثوری ابی موسى عبد الله بن قيس الاشعری اسحٰق هو ابن منصور بن شميل النضر ابن عون عبد الله ابن سيرين محمد باب المساجد الخ محمد بن ابی بكر البصری مات ٢٣٤ - المقدمی بضم الميم وتشديد الدال المهملة بلفظ المفعول فضيل هو النميری ١٢

حل اللغات السوق موضع البيع والشراء بضم السين بالفارسية بازار حثالة بضم الحاء الردی من كل شیء معروضة اى موضوعة فی العرض فهاباه اى خافاه السرعان صيغة الصفة اى المسارعون ١٢

حاشية السندی ص ٣٢: قائله غيره ذكره استنباطا من قوله فرفع اليه رأسه فالاحتياج فی موضع نظر اذ يجوز رفع الرأس من المجيب وقت الجواب ان كان السائل قاعدا اذا اصوب رأسه قبل الجواب كانه ينظر الى الارض مثلا والله تعالى اعلم اه سندی (قوله لا تسألوه لا يجيئ فيه) اى فی جواب السؤال وقوله لا يجيئ بالجزم جواب النهی اى ان لا تسألوه لا يجيئ فی جوابه بمكروه لعدم الجواب والسؤال وان سألتم يخاف اى يجيئ بمكروه فاتركوا سؤاله، وقيل بالنصب على ان لا زائدة والتقدير خشية ان يجيئ او اصلية والتقدير لئلا يجيئ وقيل بالرفع على الاستيناف قلت فالمعنى لا يجيئ فی الجواب بمكروه اذا تركتم السؤال كما لا يخفى ولا يصح بلا اعتبار اذا تركتم السؤال كما لا يخفى (قوله فيقعوا فی اشدّ منه) اى من ترك ذلك المختار (قوله صدقا من قلبه) اى شهادة صدق فی اعتقاده اى يكون معتقدا ان هٰذه

ناموسی بن عُقبة قال رأیتُ سالم بن عبدِاللہ یتحرّیٰ اماکن من الطریق فیصلی فیھا ویُحدِّث ان اباہ کان یُصلّی فیھا وانّہ رأی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی فی تلک الامکنة قال وحدثنی نافع عن ابن عمر انہ کان یُصلّی فی تلک الامکنة وسألتُ سالمًا فلا اعلمہ الا وافق نافعًا فی الامکنة کلھا الا انھما اختلفا فی مسجد بشَرَفِ الرَّوحاء حدثنا ابراھیم بن المُنذر الحزامی قال نا انس بن عِیاض قال ناموسی بن عُقبة عن نافع ان عبداللہ بن عمر اخبرہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان ینزل بذی الحُلیفة حین یعتمر وفی حجّتہ حین حجّ تحت سَمُرَةٍ فی موضع المسجد الذی بذی الحُلیفة وکان اذا رجع من غزوة وکان فی تلک الطریق او حجٍّ او عُمرةٍ ھبط بطن وادٍ فاذا ظھر من بطن وادٍ اناخ بالبطحاء التی علی شفیر الوادی الشرقیة فعرّس ثَمَّ حتی یُصبح لیس عند المسجد الذی بحجارةٍ ولا علی الاکمة التی علیھا المسجد کان ثَمَّ خلیجٌ یُصلّی عبداللہ عندہ فی بطنہ کُثُبٌ کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثَمَّ یصلی فدحا فیہ السیل بالبطحاء حتی دفن ذلک المکانَ الذی کان عبداللہ یصلی فیہ وان عبداللہ بن عمر حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلّی حیث المسجدِ الصغیرِ الذی دون المسجد الذی بشَرَفِ الرَّوحاء وقد کان عبداللہ یَعلم المکان الذی کان صلّی فیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ثَمَّ عن یمینک حین تقوم فی المسجد تصلّی وذلک المسجد علی حافّة الطریق الیمنیٰ وانت ذاھبٌ الی مکة بینہ وبین المسجد الاکبر رمیةٌ بحجرٍ او نحو ذلک وان ابن عمر کان یصلی الی العِرق الذی عند مُنصرَفِ الرَّوحاء وذلک العِرق انتھی طرفُہ علی حافّة الطریق دون المسجد الذی بینہ وبین المُنصرَف وانت ذاھبٌ الی مکة وقد ابتُنی ثَمَّ مسجد فلم یکن عبداللہ ابن عمر یصلی فی ذلک المسجد کان یترکہ عن یسارہ ووراءہ ویصلی امامہ الی العِرق نفسہ وکان عبداللہ یروح من الرَّوحاء فلا یصلی الظھر حتی یاتی ذلک المکان فیصلی فیہ الظھر واذا اقبل من مکة فان مرّ بہ قبل الصبح بساعةٍ او من آخر السحر عرّس حتی یصلی بھا الصبح وان عبداللہ حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان ینزل تحت سَرحةٍ ضخمةٍ دون الرُّوَیثة عن یمین الطریق ووُجاہ الطریق فی مکانٍ بَطحٍ سھلٍ حتی یُفضی من اکمةٍ دُوَینَ بَریدِ الرُّوَیثة بمیلین وقد انکسر اعلاھا فانثنی فی جوفھا وھی قائمة علی ساقٍ وفی ساقھا کُثُبٌ کثیرة وان عبداللہ بن عمر حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی فی طَرَفِ تَلعةٍ من وراء العَرْج وانت ذاھبٌ الی ھَضبةٍ عند ذلک المسجد قبران او ثلثة علی القبور رَضَمٌ من حجارةٍ عن یمین الطریق عند سَلَمات الطریق بین اولئک السَّلَمات کان عبداللہ یروح من العَرج بعد ان تمیل الشمس بالھاجرة فیصلی الظھر فی ذلک المسجد وان عبداللہ بن عمر حدثہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نزل عند سَرَحاتٍ عن یسار الطریق فی مَسیلٍ دون ھَرشیٰ ذلک المسیل لاصقٌ بکُراعِ ھَرشیٰ بینہ وبین الطریق قریبٌ من غَلوةٍ وکان عبداللہ بن عمر یصلی الی سَرحةٍ ھی اقرب السَّرَحات الی الطریق

اسماء الرجال

موسیٰ بن عقبة بن ابی عیاش بتحتانیة ومعجمة الاسدی مولی آل الزبیر ثقة فقیہ امام فی المغازی سالم بن عبداللہ بن عمر بن الخطاب نافع مولی ابن عمر ابو عبداللہ المدنی ابراھیم بن المنذر ابن عبداللہ المدینی الحزامی انس بن عیاض المدنی ابو ضمرة موسیٰ بن عقبة الامام فی المغازی نافع مولی ابن عمر تقدم۔

حل اللغات

یتحری یقصد ویختار شرف الروحاء اسم موضع بینھا وبین المدینة ستة وثلاثون میلا الشین والراء کلاھما مفتوحتان ذی الحلیفة بضم الحاء وفتح اللام اسم موضع علی اربعة امیال من المدینة میقاتھم سمرة بفتح السین وضم المیم ھو شجر الطلح وھو العظام من الاشجار التی لھا شوک وتعرف بام غیلان البطحاء مسیل ماء فیہ دقاق الحصی وکذلک الابطح الشفیر بفتح الشین الحرف ای الطرف فعرس من التعریس وھو نزول المسافر آخر اللیل للاستراحة الاکمة بفتحتین ھی التل الخلیج بفتح المعجمة وکسر اللام ھو شرم من البحر اختلج منہ والخلیج النھر العظیم وربما یطلق علی النھر الکبیر وربما یقال علی النھر الصغیر وقال بعضھم الخلیج واد لہ عمق کثب بفتحتین جمع کثیبة بالفتح وھو تل الرمل فدحا من الدحو ھو البسط حافة معناہ الجانب سرحة ھو الشجرة العظیمة الضخمة عرق بکسر العین الجبل الصغیر آخر السحر عبارة عما بین الصبح الکاذب والصادق والفرق بین قولہ قبل الصبح بساعة وقولہ من آخر السحر ھو انہ اراد بآخر السحر اقل من الساعة الرویثة بضم الراء وفتح الواو قریة جامعة بینھا وبین المدینة سبعة عشر فرسخا وجاہ بضم الواو وکسرھا معناہ المقابلة بطح بفتح الباء وسکون الطاء واسع یفضی من الافضاء بمعنی الدفع او الوصول او الخروج برید الرویثة ای الموضع الذی ینزل فیہ البرید تلعة بفتح الفوقیة وسکون اللام وفتح العین ھی ارض مرتفعة یتردد فیھا السیل وقال الکرمانی ھی ما ارتفع من الارض وما انھبط من الارض وھو من الاضداد والشام قریب من الجحفة کراع بضم الکاف معناہ الاطراف غلوة بفتح الغین وسکون اللام ھی غایة بلوغ السھم ۱۲

الشھادة شھادة صدق لا انہ یشھد لغرض مع انھا شھادة کذب کالمنافقین والشھادة فعل اللسان وفعل القلب لا یسمی شھادة فجعل من قلبہ متعلقا بیشھد علی معنی انہ یشھد بالقلب غیر ظاھر نعم یمکن جعلہ متعلقا بہ علی معنی شھادة ناشئة من مواطاة قلبہ لکن لا یبقی حینئذ لقولہ صدقا کثیر فائدة واللہ تعالی اعلم (قولہ حرمہ اللہ علی النار) ای حرم دوام تعذیبہ علی النار وقیل کان قبل نزول الفرائض وفیہ نظر لانہ مع کونہ خلاف لواقع لان صحبة معاذ فی المدینة وفرضیة الصلوٰة بمکة لا یصح حینئذ قولہ اذا یتکلوا الا ان یقال یتکلوا بعد شروع الاعمال وقیل غیر ذلک من التاویلات، لکن جمیع ما ذکروا من التاویلات یقتضی ان خوف الاتکال انما ھو بالنظر الی ھذا اللفظ لا بالنظر الی المراد حتی لو ذکر المراد بلفظ واف بالمقصود لما کان ھناک خوف الاتکال اصلا وھذا کما

ف۱ قوله مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وبفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء وهو الوادي الذي تسميه العامة بطن مرو بسكون الراء بعدها واو بينه وبين مكة ستة عشر ميلاً سمي بذلك لمرارة مائه ۱۲ تو ف۲ قوله من الصفراوات بفتح المهملة وسكون الفاء جمع صفراء وهي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ۱۲ ک ع ف۳ قوله بذي طوى بضم الطاء في رواية الاكثرين وفي رواية الحموي والمستملي بذي الطوى بزيادة الالف واللام وقيده الاصيلي بالكسر وحكى عياض وغيره بالفتح ايضا وقال النووي ذو طوى بالفتح على الافصح ويجوز ضمها وكسرها وبفتح الواو المخففة وفيه لغتان الصرف وعدمه موضع عند باب مكة باسفلها عيني وفي شرح الموطا لعلي القاري هو واد في طريق التنعيم وينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسماً للوادي ومن منعه جعله اسماً للبقعة مع العلمية او مع العلمية وتقدير العدل من طاد ۱۲ ف۴ قوله فرضتي الجبل بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد المعجمة والفرضة مدخل الطريق الى الجبل وقيل الشق المرتفع ويقال ايضا لمدخل النهر ع قال في فتح الباري هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذي الحليفة والمساجد التي بالروحاء يعرفها اهل تلك الناحية انتهى وقال الكرماني وانما كان ابن عمر يصلي في تلك المواضع على وجه التبرك بها ولم يزل الناس يتبركون بمواضع المصلين واما ما روي عن عمر انه كره ذلك فلانه خشي ان يلتزم الناس الصلوة في تلك المواضع وكذا ينبغي للعالم اذا رأى الناس يلتزمون بالنوافل التزاما شديدا ان لا يرخص فيها في بعض المرات انتهى ۱۲ ف۵ قوله الى غير جدار قال ابن حجر في استدلاله بهذا الحديث على السترة نظر لانه ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم صلى الى سترة وقد بوب عليه البيهقي باب من صلى الى غير سترة انتهى وقال الكرماني والعيني مطابقة الحديث للترجمة تستنبط من قوله الى غير جدار لان هذا اللفظ مشعر بان ثمه سترة لان لفظة غير تقع دائما صفة وتقديره الى شئ غير جدار وهو اعم من ان يكون عصى او عنزة او نحو ذلك وايضا قال العيني وما قال بعضهم فيه نظر دليل للساعد نظره لانه لم يقف على هذا الكلام وكذا البيهقي لم يقف على هذه النكتة انتهى. واما الدلالة على ان سترة الامام سترة للماموم فلانه لم ينقل وجود سترة لاحد الماموين ولو كان لنقل لتوفر الدواعي على الاحكام الشرعية ۱۲ ک ع ف۶ قوله بين مصلى الخ فان قلت الحديث يدل على القدر الذي بين المصلى بفتح اللام والترجمة بكسر اللام قلت معناهما متلازمان ۱۲ كرماني ف۷ قوله تجوزها مرجع الضمير المنصوب المسافة التي تدل عليه سوق الكلام وهو ما بين الجدار ورسول الله صلى الله عليه وسلم او ما بين الجدار والمنبر فان قلت من اين يعلم الترجمة منه على التقدير الثاني قلت علم من حيث ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يقوم بجنب المنبر قال الشافعي واحمد اقل ما يكون بين المصلى و سترة ثلثة اذرع ولم يحد مالك فيه حدا ۱۲ كرماني ف۸ قوله الاداوة بالكسر المطهرة ۱۲ قاموس ع ف۹ اي ناحيتها وهو متعلق بالطويل او ظرف الجبل او بدل من الفرضة ۱۲ ع ک ع ف۱۰ يقع على الذكر والانثى اما الاتان والحمارة فالانثى فقط ۱۲ ف۱۱ بفتح الهمزة منونا بيان لحمار ۱۲ خ لل ف۱۲ اي بطحاء مكة وهو موضع خارجها ۱۲ تو ف۱۳ بالرفع لانه اسم كان ۱۲ ف۱۴ هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ۱۲ قاموس ف۱۵ بضم العين وشدة الكاف عصا ذات زج ۱۲ ک ف۱۶ مطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الترجمة شارحة للحديث والا فالصلوة غير مذكورة ۱۲ خ

وهي اطولهن وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل في المسيل الذي في ادنى مر الظهران قبل المدينة حين يهبط من الصفراوات ينزل في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وانت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق الا رمية بحجر وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على اكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم ولكن اسفل من ذلك على اكمة غليظة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بني ثم يسار المسجد بطرف الاكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم اسفل منه على الاكمة السوداء تدع من الاكمة عشرة اذرع او نحوها ثم تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة

باب سترة الامام سترة من خلفه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد **حدثنا** اسحق قال نا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء **حدثنا** ابو الوليد قال نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين يديه المرأة والحمار

باب قدركم ينبغي ان يكون بين المصلى والسترة **حدثنا** عمرو بن زرارة قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها

باب الصلوة الى الحربة **حدثنا** مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركز له الحربة فيصلي اليها

باب الصلوة الى العنزة **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال خرج الينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة والحمار يمرون من ورائها **حدثنا** محمد بن حاتم بن بزيع قال نا شاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام ومعنا عكازة او عصا او عنزة ومعنا اداوة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الاداوة

ن حتى — ن عظيمة ثم — ن كان ثم — ن عشر — ن عن عبد الله — ن فارسلت — ن ابن عمر — ن انا — ن النبي — ن ان تجوزها — ن انا — ن يمرون — ن يقول — ن يقول — ن غيره

ف۸ اداوة بكسر الهمزة المطهرة

اسماء الرجال

باب سترة الامام الخ عبد الله هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب الزهري اسحق بن منصور عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي عبيد الله بن عمر هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابن عمر بن الخطاب عبد الله ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة ابي يعني ابي جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي باب قدركم الخ عمرو هو النيسابوري مات ۲۸۳ سهل هو الساعدي المكي هو البلخي يزيد هو مولى سلمة ابن الاكوع المتوفي سنة بضع واربعين ومائتين سلمة ابن الاكوع الاسلمي باب الصلوة الى الحربة مسدد ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب باب الصلوة الى العنزة آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الواسطي عون المذكور ابي ابي السابق في السند السابق محمد البصري نزيل بغداد شاذان بن عامر البغدادي شعبة بن الحجاج عطاء هو البصري التابعي

حل اللغات مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وفتح الظاء وسكون الهاء الوادي الذي تسميه العامة بطن مر بينه وبين مكة ستة عشر ميلاً سمي بذلك لمرارة مائه صفراوات بفتح الصاد وسكون الفاء جمع صفراء هي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ذي طوى بضم الطاء موضع عند باب مكة باسفلها فرضتي بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد مدخل الطريق الى الجبل ويقال ايضا لمدخل النهر ناهزت قاربت اتان بفتح الهمزة انثى الحمار الحربة هي دون الرمح ونصله عريض العنزة بفتح العين والنون والزاء هي رميح بين العصا والرمح فيه زج

حاشية السندي ص ۲۴ - ۲۵

ترى وحقيقة الامر الى الله تعالى (قوله عند موته تأثما) لا ينافيه النهي لجواز انه علم ان النهي عن كتمان العلم كان بعد ذلك فرآه منسوخا به وكون الخاص يخصص العام سواء كان متقدما او متأخرا مذهب بعض الاصوليين فيجوز ان معاذ الا يرى ذلك بل يرى ان المتأخر منهما ناسخ للمتقدم كما هو مذهب اصحابنا الحنفية وعلى هذا يمكن ان يكون التأخير الى الموت للتردد فيما بين التخصيص والنسخ او لعدم الكتمان قبل ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحياء في العلم) اي لا ينبغي ومثله لا يسمى حياء شرعا بل ضعفا فلا ينافي ان الحياء من الايمان ويفهم ان الحياء في العلم لا ينبغي من حديث ابن عمر بسبب قوله عمر هـ سندي (قوله من اجاب لسائل باكثر الخ) والجواب في الحديث وقع باكثر من حيث ان السؤال كان عما يلبس المحرم، والجواب جاء ببيان ما لا يلبس صريحا وما يلبس ضمنا وقيل السؤال كان حال الاختيار

٥١ قوله باب ويستحب بمكة وغيرها كما هو معروف عند الشافعية ولا فرق في منع المرور بين يدي المصلي بين مكة وغيرها نعم اغتفر بعضهم للطائفين دون غيرهم للضرورة ١٢ قس ٥٢ قوله احق بالسواري جمع سارية وهي الاسطوانة اي العمود وجه الاحقية ان المصلين والمتحدثين مشترك كان في الحاجة الى السارية المتحدثون الى الاستناد والمصلون لجعلها سترة لكن المصلين في عبادة فكانوا احق من المتحدثين اي المتكلمين ١٢ ع ٥٣ قوله فادناه اي قربه وادعى ابن التين ان عمر انما كره ذلك لانقطاع الصفوف قاله العيني وفي الفتح اراد عمر بذلك ان تكون صلاته الى سترة ١٢ ٥٤ قوله آتي بصيغة المتكلم ويزيد هو كان مولى لسلمة وكان في مسجده صلعم موضع خاص للمصحف الذي كان ثمه من عهد عثمان رضي الله عنه كذا في الكرماني وكذا في الخير الجاري ١٢ ٥٥ قوله فاني رأيت النبي الخ هذا توجيه تحريه واما وجه تحري النبي صلعم اياها فلم يعلم من ذلك واما وجه تخصيص وضع المصحف عندها فلعله هو تحري النبي صلعم اياها للصلوة والله تعالى اعلم۔ كذا في الخير الجاري ١٢ ٥٦ قوله في غير جماعة يعني اذا كان منفردا لا باس بالصلوة بين الساريتين بخلاف الجماعة لان ذلك يقطع الصفوف وتسوية الصفوف في الجماعة مطلوبة۔ كذا في العيني والفتح ١٢ ٥٧ قوله على ستة اعمدة فان قلت فيه اشكال لانه قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه هذان اثنان ثم قال وثلاثة اعمدة وراءه فتكون الجملة خمسة قلت اجاب الكرماني عنه بان لفظ العمود جنس يحتمل الواحد والاثنين فهو مجمل بينه مالك في رواية اسمعيل وهي قوله قال نا اسمعيل حدثني مالك فقال عمودين عن يمينه فحينئذ تكون الاعمدة ستة او يقال الاعمدة الثلثة المتقدمة لم تكن على سمت واحد بل عمودان متسامتان والثالث على غير سمتها ولفظ المقدمين في الحديث السابق مشعر به والله تعالى اعلم انتهى كذا في الفتح وفي القسطلاني لا تنافي بين قوله في الرواية السابقة صلى بين العمودين المقدمين وبين قوله في هذه جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه نعم استشكل قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة اذ فيه اشعار بكون ما عن يمينه او عن يساره اثنين واجيب بان التثنية على ما كان في الزمن النبوي والافراد بالنظر الى ما صار اليه بعد ويؤيده قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة لان فيه اشعارا بانه تغير عن هيئته الاولى ١٢ قس ٥٨ قوله البعير هو يطلق على الناقة وعلى الجمل ولما كان ان ذهب بعضهم الى ان الراحلة لا تقع الا على الانثى اردفه بالبعير فانه يقع عليهما ١٢ ع، ٥٩ قوله اخرة بفتح الهمزة والخاء والراء بلا مد ويجوز المد في الهمزة ولكن بكسر الخاء وهي الخشبة التي يستند اليها الراكب في آخر الرحل والرحل بفتح الراء وسكون المهملة هو للبعير اصغر من القتب وهو الذي يركب عليه وهو الكور كذا في العيني وفي الكرماني فان قلت الحديث كيف يدل على الصلوة الى البعير والشجر قلت بالقياس على الراحلة ١٢ ٦٠ قوله فيتوسط السرير معناه يجعل نفسه في وسط السرير لان المراد من باب الصلوة الى السرير الصلوة على السرير كما في بعض النسخ نبه عليه الكرماني كذا في العيني ١٢ ٦١ قوله اسنحه بفتح النون والحاء المهملة قال الخطابي هو من قولك سنح لي الشيء اذا عرض تريد اني اكره ان استقبله في صلاته ١٢ ع

باب السترة بمكة وغيرها **حدثنا** سليمان بن حرب قال نا شعبة عن الحكم عن ابي جحيفة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوءه **باب** الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر المصلون احق بالسواري من المتحدثين اليها ورأى ابن عمر رجلا يصلي بين اسطوانتين فادناه الى سارية فقال صل اليها **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابي عبيد قال كنت آتي مع سلمة بن الاكوع فيصلي عند الاسطوانة التي عند المصحف فقلت يا ابا مسلم اراك تتحرى الصلوة عند هذه الاسطوانة قال فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلوة عندها **حدثنا** قبيصة قال نا سفين عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال لقد ادركت كبار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري عند المغرب وزاد شعبة عن عمرو عن انس حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الصلوة بين السواري في غير جماعة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال نا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت واسامة ابن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فاطال ثم خرج وكنت اول الناس دخل على اثره فسألت بلالا اين صلى فقال بين العمودين المقدمين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحجبي فاغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلالا حين خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى وقال لنا اسمعيل حدثني مالك فقال عمودين عن يمينه **باب** **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال نا ابو ضمرة قال نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع صلى يتوخى المكان الذي اخبره به بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على احدنا باس ان صلى في اي نواحي البيت شاء **باب** الصلوة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي البصري قال نا معتمر بن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعرض راحلته فيصلي اليها قلت افرأيت اذا هبت الركاب قال كان ياخذ الرحل فيعدله فيصلي الى اخرته او قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله **باب** الصلوة الى السرير **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني مضطجعة على السرير فيجيء النبي صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير فيصلي فاكره ان اسنحه فانسل من قبل رجلي السرير حتى انسل من لحافي **باب** ليرد المصلي من مر بين يديه ورد ابن عمر في التشهد وفي الكعبة وقال ان ابى الا ان يقاتله قاتله

اسماء الرجال

باب السترة بمكة سليمان بن حرب الواشحي شعبة ابن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة الكوفي ابي جحيفة عبد الله بن وهب السوائي باب الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر بن الخطاب مما وصله ابن ابي شيبة المكي بن ابراهيم البلخي يزيد بن ابي عبيد بضم العين الاسلمي سلمة بن الاكوع الاسلمي قبيصة بن عقبة الكوفي سفين هو ابن سعيد الثوري عمرو بن عامر الكوفي الانصاري زاد شعبة بن الحجاج مما هو موصول في كتاب الاذان عمرو بن عامر الانصاري باب الصلوة بين السواري موسى بن اسمعيل التبوذكي البصري جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر اسامة بن زيد بن حارثة بلال المؤذن باب ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة انس بن عياض المدني موسى ابن عقبة صاحب المغازي باب الصلوة الى الراحلة معتمر بن سليمان التيمي ابو محمد البصري عبيد الله بن عمر العمري باب الصلوة الى السرير عثمان بن ابي شيبة نسبة لجده وابوه محمد جرير بن عبد الحميد الرازي منصور هو ابن المعتمر السلمي الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الاسود بن يزيد النخعي ٤ ع ٥ بفتحات اقصر من الرمح ١٢ خ ٥ اي بفضل وضوءه ابتقاطر حين التوضي ١٢ ع ٥ لان الابل اذا هاجت شوشت على المصلي لعدم استقرارها ١٢ ع

حل اللغات الاسطوانة بضم الهمزة العمود السواري بفتح السين جمع السارية وهي الاسطوانة ادناه اي قربه يبتدرون يتسارعون ؛

التعليق السندي وجاء الجواب ببيان بعض حال الاضطرار ايضا وهو فان احدكم لا يجد نعلين الخ (كتاب الوضوء) (قوله باب ما جاء في قول الله الخ) قد بين ان الامر فيه للمرة لا للتكرار بما ذكر من فعله صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله لا تقبل صلوة من احدث الخ) قيل ينبغي جعل لغاية للصلوة لا للقبول فالمعنى ما صلى المحدث الى الوضوء لا يقبل لا ما صلى فلا يقبل الى الوضوء ويقبل بعد الوضوء لان الصلوة حالة الحدث لا تقبل لا قبل الوضوء ولا بعده — السندي (قوله والغر المحجلون) اي فيه الغراي في هذا الباب ذكرهم او في بيان الفضل ذكرهم والله تعالى اعلم (قوله باب لا يتوضأ من الشك اي لا يلزمه الوضوء لانه لا ينبغي له ان يتوضأ نعم اذا كان في الصلوة فلا ينبغي له افساد الصلوة كما هو مقتضى الحديث (قوله حتى يسمع صوتا الخ) كناية عن التيقن اعم من ان يكون بسماع صوت او وجدان ريح او يكون بشيء آخر

حدثنا ابو معمر قال نا عبد الوارث قال نا يونس عن حميد بن هلال عن ابی صالح ان ابا سعید قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا آدم بن ابی ایاس نا سلیمان بن المغیرۃ قال نا حمید بن هلال العدوی قال نا ابو صالح السمان قال رأیت ابا سعید الخدری فی یوم جمعۃ یصلی الی شئ یسترہ من الناس فاراد شاب من بنی ابی معیط ان یجتاز بین یدیہ فدفع ابو سعید فی صدرہ فنظر الشاب فلم یجد مساغا الا بین یدیہ فعاد لیجتاز فدفعہ ابو سعید اشد من الاولی فنال من ابی سعید ثم دخل علی مروان فشکا الیہ ما لقی من ابی سعید ودخل ابو سعید خلفہ علی مروان فقال مالک ولابن اخیک یا ابا سعید قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول اذا صلی احدکم الی شئ یسترہ من الناس فاراد احد ان یجتاز بین یدیہ فلیدفعہ فان ابی فلیقاتلہ فانما هو شیطان **باب** اثم المار بین یدی المصلی حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ عن بسر بن سعید ان زید بن خالد ارسلہ الی ابی جهیم یسألہ ماذا سمع من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المار بین یدی المصلی فقال ابو جهیم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لو یعلم المار بین یدی المصلی ماذا علیہ لکان ان یقف اربعین خیرا لہ من ان یمر بین یدیہ قال ابو النضر لا ادری قال اربعین یوما او شهرا او سنۃ **باب** استقبال الرجل الرجل وهو یصلی وکرہ عثمان ان یستقبل الرجل وهو یصلی وهذا اذا اشتغل بہ فاما اذا لم یشتغل فقد قال زید بن ثابت ما بالیت ان الرجل لا یقطع صلوۃ الرجل حدثنا اسمعیل بن خلیل قال نا علی بن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشۃ انہ ذکر عندها ما یقطع الصلوۃ فقالوا یقطعها الکلب والحمار والمرأۃ فقالت لقد جعلتمونا کلابا لقد رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانی لبینہ وبین القبلۃ وانا مضطجعۃ علی السریر فتکون لی الحاجۃ واکرہ ان استقبلہ فانسل انسلالا وعن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشۃ نحوہ **باب** الصلوۃ خلف النائم حدثنا مسدد قال نا یحیی قال نا هشام قال حدثنی ابی عن عائشۃ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانا راقدۃ معترضۃ علی فراشہ فاذا اراد ان یوتر ایقظنی فاوترت **باب** التطوع خلف المرأۃ حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ عن ابی سلمۃ بن عبد الرحمن عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انها قالت کنت انام بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورجلای فی قبلتہ فاذا سجد غمزنی فقبضت رجلی فاذا قام بسطتهما قالت والبیوت یومئذ لیس فیها مصابیح **باب** من لا یقطع الصلوۃ شئ حدثنا عمر بن حفص بن غیاث نا ابی قال نا الاعمش قال نا ابراهیم عن الاسود عن عائشۃ ح قال الاعمش وحدثنی مسلم عن مسروق عن عائشۃ ذکر عندها ما یقطع الصلوۃ الکلب والحمار والمرأۃ فقالت شبهتمونا بالحمر والکلاب واللہ لقد رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانی علی السریر بینہ وبین القبلۃ مضطجعۃ فتبدو لی الحاجۃ فاکرہ ان اجلس فأوذی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فانسل من عند رجلیہ حدثنی اسحق بن ابراهیم قال انا یعقوب بن ابراهیم

(حاشیہ: ن الاول — ن یا ابا — ن فی ابی جهم — ن قال — ن الخلیل — ن حدثنا — ن فاکرہ — ن بسطتهما ای الرجلین — ن لیست — ن عن — ن فذکر — ن وانا — ن فی ۲ بن سعد)

٥١ قولہ فلیدفعہ. وفی روایۃ مسلم فلیدفع فی نحرہ وقال القرطبی ای بالاشارۃ ولطیف المنع ۱۲ ع ٥٢ قولہ فلیقاتلہ. قال عیاض اجمعوا علی انہ لا یلزمہ مقابلتہ بالسلاح ولا بما یؤدی الی هلاکہ فان دفعہ بما یجوز فهلک من ذلک فلا قود علیہ بالاتفاق وهل یجب الدیۃ مذهبان واختلفوا فی معنی قاتلہ الجمهور علی ان معناہ الدفع بالقهر لا جواز القتل والمقصود المبالغۃ فی کراهۃ المرور واطلق جماعۃ من شافعیۃ ان لہ ان یقاتلہ حقیقۃ ورد ذلک ابن العربی قال النووی هذا الامر اعنی قولہ فلیدفعہ امر ندب متاکد ولا اعلم احدا من الفقهاء اوجبہ قلت قال اهل الظاهر بوجوبہ فکأن النووی ما اطلع علی هذا او ما اعتد بخلافهم وقال ابن بطال اتفقوا علی دفع المار اذا صلی الی سترۃ فاما اذا صلی الی غیر السترۃ فلیس لہ ذلک لان للمشی مباح لغیرہ فی ذلک الموضع فلم یستحق ان یمنعہ الا ما قام الدلیل علیہ وهی السنۃ التی وردت السنۃ بمنعها انتهی ولا یجوز لہ المشی للرد وانما یدافعہ من موضعہ لان مفسدۃ المشی فی الصلوۃ اعظم من مرورہ بین یدیہ وانما یردہ اذا کان بعیدا بالاشارۃ والتسبیح ۱۲ عینی مختصرا ٥٣ قولہ اکرہ ان استقبلہ. هذا هو موضع الترجمۃ قال العینی لا یقال الترجمۃ استقبال الرجل الرجل وفیما ذکر استقبال الرجل المرأۃ لانا نقول حکم الرجال والنساء واحد وقال ابن رشید قصد البخاری ان شغل المصلی بالمرأۃ اذا کانت فی قبلتہ علی ای حالۃ کانت اشد من شغلہ بالرجل ومع ذلک فلم تضر صلاتہ صلعم لانہ غیر مشتغل بها فکذلک لا تضر صلوۃ من لم یشتغل بها وبالرجل من باب الاولی انتهی ۱۲ ع ٥٤ قولہ ما یقطع الصلوۃ الکلب والحمار والمرأۃ. کلمۃ ما موصولۃ ویجوز وجهان الاول ان یکون مبتدأ وخبرہ الکلب والجملۃ فی محل النصب لانہ مفعول ما لم یسم فاعلہ وهو قولہ ذکر علی صیغۃ المجهول و الثانی ان یکون کلمۃ ما مفعول ما لم یسم فاعلہ ویکون قولہ الکلب بدلا منہ فان قلت القائلون بقطع الصلوۃ لمرورهم من این قالوا قلت اما اجتهادهم واما لما ثبت عندهم من قول الرسول صلی اللہ علیہ وسلم بذلک فان قلت ان قال الرسول صلی اللہ علیہ وسلم بہ فلم لا تحکم بالقطع قلت اما لانها رجحت خبرها علی خبرهم من جهۃ انها صاحبۃ الواقعۃ او من جهۃ اخری او انها اولت القطع بقطع الخشوع ومواطاۃ القلب اللسان فی التلاوۃ او جعلت حدیثها وحدیث ابن عباس من مرور الاتان فیما تقدم فی باب سترۃ الامام ناسخین لہ لانها کانت عارفۃ بالتاریخ وتاخرها عنہ فان قلت غرض عائشۃ رض دفع المساواۃ بینها وبین الحمار والکلب وعلی هذا لزم المساواۃ لکن فی عدم القطع قلت غرضها نفی المساواۃ فی الشر لا مطلق المساواۃ او لعل مذهبها ان الحمار والکلب یقطعان ۱۲ ک

اسماء الرجال

ابو معمر عبد اللہ بن عمرو المقعد البصری مات ۲۲۴ **عبد الوارث** بن سعید بن ذکوان العنبری البصری مات ۱۸۰ **یونس** بن عبید بالتصغیر ابن دینار البصری مات ۱۳۹ **حمید** هو العدوی التابعی الجلیل **ابی صالح** هو الذکوان **ابو سعید** سعد بن مالک الخدری **سلیمان** القیسی البصری **ابو صالح** ذکوان **باب اثم المار** **عبد اللہ** هو التنیسی **مالک** الامام **ابی النضر** سالم بن ابی امیۃ **بسر** بضم الموحدۃ ثم المهملۃ الساکنۃ الحضرمی المدنی **زید** الجهنی الانصاری الصحابی **ابی جهیم** عبد اللہ الانصاری **باب استقبال الرجل الرجل الخ** **اسماعیل** الخزاز الکوفی مات ۲۲۵ **علی** القرشی الکوفی مات ۱۸۹ **الاعمش** سلیمان بن مهران **مسلم** بن صبیح بضم الصاد المهملۃ وفتح الموحدۃ **مسروق** بن الاجدع **باب الصلوۃ خلف الخ** **مسدد** بن مسرهد **یحیی** بن سعید القطان **هشام** بن عروۃ بن الزبیر بن العوام **باب التطوع الخ** **عبد اللہ** التنیسی **مالک** الامام **ابی سلمۃ** اسمہ عبد اللہ **عبد الرحمن** ابن عوف **باب من قال الخ** **الاعمش** سلیمان ابن مهران **ابراهیم** النخعی **الاسود** بن یزید النخعی **الاعمش** المذکور **مسلم** المذکور **مسروق** المذکور فی السند السابق

حل اللغات

یجتاز یمر. مساغا طریقا. فنال من ابی سعید. ای اصاب من عرضہ بالشتم. فانسل انسلالا ای اخرج بالخفیۃ. راقدۃ. نائمۃ

وغلبۃ الظن عند بعض العلماء فی حکم التیقن فبقی ان الشک لا عبرۃ بہ والیہ تشیر ترجمۃ المصنف (قولہ یقول رؤیا الانبیاء الخ) ای ولا تکون الرؤیا وحیا الا اذا کان قلبہ یقظان (قولہ اسباغ الوضوء الانقاء) ای لا الاکثار من الماء (قولہ توضأ فغسل وجهہ) الفاء للتفصیل وقولہ واخذ غرفۃ الخ بیان لکیفیۃ غسل الوجہ اما لانہ حمل الوجہ فی قولہ فغسل وجهہ علی ما یشمل ما فیہ او لان البداءۃ بمتعلقات الشئ تسمی کیفیۃ لغسلہ وان کانت تلک المتعلقات خارجۃ عنہ (قولہ فرش علی رجلہ الیمنی حتی غسلها) فی القاموس الرش نفض الماء وفی النهایۃ ابتلالها وذلک لان الغسل یلزم فیہ سیلان الماء والقطرات الصغار لا تسیل عن مواضعها فکیف جعل حتی غسلها غایۃ للرش، ویجاب بمنع ان یکون المعتبر فی الرش صغر القطرات بحیث لا تسیل بل اعم ولو سلم فیجوز استعمال اسم الرش فیما اذا

قال نا ابن اخي ابن شهاب انه سأل عمه عن الصلوٰة يقطعها شئ قال لا يقطعها شئ اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فيصلي من الليل واني لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش اهله **باب** اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلوٰة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاص ابن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها **باب** اذا صلى الى فراش فيه حائض **حدثنا** عمرو بن زرارة قال نا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال اخبرتني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشي حيال مصلى النبي صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه علي وانا على فراشي **حدثنا** ابو النعمان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الشيباني سليمن قال نا عبد الله بن شداد بن الهاد قال سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا على جنبه نائمة فاذا سجد اصابني ثوبه وانا حائض **باب** هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد **حدثنا** عمرو بن علي قال نا يحيي قال نا عبيد الله قال نا القاسم عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي فقبضتهما **باب** المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الاذى **حدثنا** احمد بن اسحٰق السرماري قال نا عبيد الله بن موسى قال نا اسرائيل عن ابي اسحٰق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجمع قريش في مجالسهم اذ قال قائل منهم الا تنظرون الى هذا المرائي ايكم يقوم الى جزور آل فلان فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فيجئ به ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة وهي جويرية فاقبلت تسعى وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه واقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوٰة قال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثم سمى اللهم عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لعنة

قوله لا يقطعها شئ۔ فان قلت كيف ذلك والقواطع للصلوٰة كثيرة مثل القول والفعل الكثير وغيرهما قلت هذا عام مخصوص بالامور الثلٰثة التي وقع فيها النزاع وما من عام الا وقد خص الا والله بكل شئ عليم ونحوه ولفظ اخبرني هو من تتمة قول ابن شهاب قال ابن بطال ذهب الجمهور الى ان الصلوٰة لا يقطعها شئ وزعم قوم ان مرور الحائض والكلب الاسود والحمار يقطع وقال عطاء الا دلان يقطعان وقال احمد لا يقطع الا الكلب الاسود ١٢ ك

قوله وهو حامل امامة۔ بالاضافة وفي بعضها بالتنوين فان قلت قال النحاة ان كان اسم الفاعل للماضي وجبت الاضافة فما وجه عمله قلت اذا اريد به حكاية الحال الماضية جاز اعماله كقوله تعالى كلبهم باسط ذراعيه وامامة بضم الهمزة تزوجها علي رضي الله عنه بعد فاطمة واسم ابي العاص على الاصح مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلما بعد ان كان اسر يوم بدر كافرا وقتل يوم اليمامة في خلافة الصديق كذا في الكرماني وقال العيني مطابقته للترجمة ظاهرة ثم قال اين الظهور وقد خصص بالحمل بكونه على العنق ولفظ الحديث اعم من ذلك قلت كانه اشار بذلك الى ان الحديث لطرق منها لمسلم عن عمرو بن سليم وصرح فيه على عنقه وكذا في رواية ابي داؤد وفي رواية له فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على عاتقه وفي رواية لاحمد على رقبته انتهى وفي التوشيح للسيوطي اختلف في هذا الحديث فقيل انه من خصائصه وقيل منسوخ ورد بانهما لا تثبتان بالاحتمال وقيل خاص بالضرورة اذا لم يجد من يكفيه امرها وقيل محمول على قلة العمل وهو الاصح انتهى وفي العيني قال النووي هذا يدل لمذهب الشافعي ومن وافقه انه يجوز حمل الصبي والصبية وغيرهما من الحيوان في الفرض والنفل ويجوز للامام والمنفرد والماموم اما مذهب ابي حنيفة في هذا فما ذكره صاحب البدائع لو حملت امرأة صبيها فارضعته تفسد صلاتها لوجود العمل الكثير واما حمل الصبي بدون الارضاع فلا يوجب الفساد ثم روى هذا الحديث وهذا لم يكره منه صلى الله عليه وسلم لعدم من يحفظها او لبيانه الشرع وكذا في زماننا لا يكره عند الحاجة اما بدونها فمكروه انتهى وفي العالمگيرية اذا تروى بروار او حمل شيئا خفيفا بحمل بيد واحدة او حمل صبيا او ثوبا على عاتقه لم تفسد صلوته كذا في فتاوى قاضي خاں ١٢

قوله واتبع۔ بضم الهمزة اخبار من رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الله اتبعهم اللعنة اي كما انهم مقتولون في الدنيا مطرودون عن رحمة الله في الآخرة وفي بعضها اتبع بفتح الهمزة وفي بعضها بلفظ الامر فهو عطف على عليك بقريش اي قال في حياتهم اللهم اهلكهم وقال في هلاكهم اتبعهم لعنة كذا في الكرماني اما الجواب عما في الحديث من صحة الصلوٰة مع حمل النجاسة فقد مر في باب اذا القي على ظهر المصلي قذر او جيفة من كتاب الطهارة ١٢

اسماء الرجال

باب اذا صلى الى فراش **عمرو** بن زرارة بن واقد النيسابوري **هشيم** بن بشير بضم الباء الموحدة الواسطي **الشيباني** هو ابو اسحٰق سليمان بن ابي سليمان الكوفي **عبد الله** بن شداد بن اسامة ابن الهاد **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي **عبد الواحد** ابن زياد العبدي مولاهم البصري **الشيباني** ومن بعده هم المذكورون في السند السابق زاد **مسدد** هو ابن مسرهد **خالد** هو ابن عبد الله ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي **باب** هل يغمز الرجل امرأته **عمرو** بن علي الفلاس الباهلي **يحيي** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** هو ابن عمر العمري **القاسم** هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق **باب** المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الاذى **احمد بن اسحٰق** السورماري بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ميم ثم راء مكسورة بينهما الف ولابن عساكر السرماري براء ساكنة بعد السين المضمومة فميم مفتوحة وضبطه العيني كالكرماني وغيره بكسر السين وفتحها وسكون الراء الاولى وهي نسبة الى سرمار قرية من قرى بخارى وكان شجاعا يضرب به المثل قتل الفا من الترك ومات ٢٤٢ **عبيد الله** ابن موسى بن باذام الكوفي **اسرائيل** بن يونس بن ابي اسحٰق السبيعي **ابي اسحٰق** عمرو بن عبد الله السبيعي **عمرو** بن ميمون الكوفي الاودي **عبد الله** بن مسعود الهذلي

حل اللغات حيال مصلى النبي بكسر الحاء المهملة اي بجنبه السورماري بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ميم ثم راء مكسورة بينهما الف ولابن عساكر السرماري براء ساكنة بعد السين المضمومة فميم مفتوحة وضبطه العيني كالكرماني وغيره بكسر السين وفتحها وسكون الراء الاولى وهي نسبة الى سرمار قرية من قرى بخارى وكان شجاعا يضرب به المثل قتل الفا من الترك وتوفي سنة اثنتين واربعين ومائتين وسقطت النسبة عند ابي ذر والاصيلي ١٢ سلا بفتح السين المهملة والقصر وعاء الجنين فانبعث اشقاهم اي انتهض اشقى القوم وهو عقبة بن ابي معيط سحبوا الى القليب اي جروا اما عدا عمارة بن الوليد الى البئر التي لم تطو

حاشية السندي ص ٣٢

كانت القطرات سائلة ولو تجوزا فاريد ههنا ذلك بقرينة جعل الغسل غاية ولو سلم فيجوز ان يحصل الغسل بالرش ويترتب عليه بسبب تعدد مرات الرش وتكرره على كل بقعة من القدم فلا اشكال في حصول غسل الرجل بالرش عليها والى الجواب الاول يميل كلام الكرماني والى الثاني كلام العيني والى الثالث كلام ابن حجر رحمهم الله تعالى بل كلام ابن حجر يحتمل الاجوبة الثلاثة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب لا يستقبل القبلة ببول ولا غائط الا عند البناء) قال الاسماعيلي ليس في حديث الباب دلالة على الاستثناء المذكور اجيب بان الغائط لغة اسم للمكان المطمئن من الارض في الفضاء ثم اشتهر في نفس الخارج من الانسان فيحمل الغائط في الحديث على معناه اللغوي لكونه الحقيقة والحقيقة متقدمة على المجاز وعند الحمل على حقيقته اللغوية يصير النهي في الحديث مخصوصا بالفضاء ويؤيد هذا الحمل انه يحصل

ل۵ قوله ان جبرئيل - قال ابن اسحق فی المغازی ان ذلک کان صبیحة اللیلة التی فرضت فیها الصلوة وهی لیلة الاسراء ۱۲ ع ۵۲ قوله بهذا امرت ای باداء الصلوة فی هذه الاوقات وامرت روی بفتح التاء وضمها وهو علی صیغة المجهول واقوی الروایتین فتح التاء وعلی الوجهین ضمیر قال فی قوله ثم قال بهذا امرت یرجع الی جبرئیل علیه السلام ومن قال فی وجه الضم یرجع الی النبی صلی الله علیه وسلم فقد ابعد وان کان الترکیب یقتضی هذا ایضاً ۱۲ عینی ۵۳ قوله اوان الهمزة للاستفهام والواو للعطف وکلمة ان بکسر الاول قاله الکرمانی قال النووی الواو مفتوحة وان ههنا الفتح والکسر انتهی قال العینی ذکر بعضهم انها واو العطف والعطف علی شئ مقدر ولم یبین ما هو المقدر انتهی قال القرطبی ظاهره الانکار لانه لم یکن عنده خبر من امامة جبرئیل علیه السلام اما لانه لم یبلغه او بلغه ونسیه کذا فی العینی ۱۲ ۵۴ قوله الدباء - بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد وقد یقصر وقد یکسر الدال وهو الیقطین الیابس وهو جمع والواحد دباءة والحنتم بفتح المهملة وسکون النون وفتح الفوقیة وهی الجرار الخضر تضرب الی الحمرة والنقیر بفتح النون وکسر القاف وهو جذع ینقر وسطه وینبذ فیه والمقیر بضم المیم وفتح القاف وتشدید التحتیة وهو المطلی بالقار وهو الزفت فان قلت ما مناسبة نهیه صلی الله علیه وسلم وامره باداء الخمس بمقارنة امره بالایمان وبما ذکر معه قلت کان هولاء الوفد یکثرون الانتباذ فی الظروف المذکور فعرفهم ما یهمهم ویخشی منهم مواقعته وکذلک کان یخاف منهم فی الغنی لانهم کانوا اهل جهاد وغنائم فلذلک نص علیه کذا فی الکرمانی والعینی وفی المجمع وانما نهی عن الانتباذ فیها لانها تسرع الشدة فیها لاجل دهنها فربما شربه بعد اسکار لم یطلع علیه ثم ان النهی کان فی اول الامر ثم نسخ کذا فی النووی وفی الکرمانی قال ابن الصلاح واما عدم ذکر الصوم فیه فهو اغفال من الراوی ولیس من الاختلاف الصادر من رسول الله صلی الله علیه وسلم والصوم کان واجبا ح لان وفادتهم به کانت عام الفتح وایجاب الصوم فی السنة الثانیة من الهجرة ۱۲ ۵۵ قوله بالاغالیط - جمع اغلوطة وهی ما یغالط بها قال النووی معناه حدثته حدیثا صدقا محققا من احادیث رسول الله صلی الله علیه وسلم لا من اجتهاد رأی وغرضه ان ذلک الباب رجل یقتل او یموت کما جاء فی بعض الروایات ویحتمل ان یکون حذیفة علم ان عمر یقتل ولکنه کره ان یخاطب عمر بالقتل فان عمر کان یعلم انه هو الباب فاتی بعبارة یحصل منها غرضه ولا یکون اخبارا صریحا بقتله فان قلت کیف سأل عمر مع علمه بانه هو الباب قلت من شدة خوفه خشی ان یکون نسی فسأل من یذکره فان قلت قال اولا ان بینک وبینها بابا وههنا یقول الباب عمر قلت لا مغایرة بینهما لان المراد بقوله بینک وبینها ای بین زمانک وبین زمان الفتنة وجود حیاتک ۱۲ ع ک ع۵ خبران لان عبد القیس من ربیعة ع۵ بالرفع علی انه استیناف ولیس جوابا للامر بقرینة عطف ندعو علیه مرفوعا ۱۲ ک ع س۵ انث الضمیر نظرا الی ان المراد بالایمان الشهادة او الی انه خصلة ۱۲ للمعـ۵ شبه بموج البحر لشدة عظمها وکثرة شیوعها ۱۲ ک ص۵ المقصود منه ان تلک الفتن لا تخرج منها شئ فی حیاتک ۱۲ ک

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب مواقيت الصلوة باب مواقيت الصلوة وفضلها

وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا موقتا وقته عليهم حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبة اخر الصلوة يوما وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبرئيل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا امرت فقال عمر لعروة اعلم ما تحدث به اوان جبرئيل هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة قال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر

باب قول الله عز وجل منيبين اليه

واتقوه واقيموا الصلوة ولا تكونوا من المشركين حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا عباد وهو ابن عباد عن ابي جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا هذا الحي من ربيعة ولسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بشئ ناخذه عنك وندعو اليه من وراءنا فقال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الي خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والمقير والنقير

باب البيعة على اقام الصلوة

حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا قيس عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم

باب الصلوة كفارة

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر رضي الله عنه فقال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قلت انا كما قاله قال انك عليه او عليها لجرئ قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصوم والصدقة والامر والنهي قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تموج كما يموج البحر قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها لبابا مغلقا قال ايكسر ام يفتح قال يكسر قال اذا لا يغلق ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم كما ان دون الغد الليلة اني حدثته بحديث ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأل حذيفة فامرنا مسروقا فسأله فقال الباب عمر حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد بن زريع عن سليمن التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله عز وجل اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من اليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم

باب فضل الصلوة لوقتها

حدثنا ابو الوليد

اسماء الرجال

كتاب مواقيت الصلوة باب مواقيت الصلوة عبد الله هو القعنبي مالك الامام ابن شهاب الزهري عمر بن عبد العزيز هو ابن مروان احد الخلفاء الراشدين باب قول الله الخ قتيبة هو الثقفي ابو رجاء عباد بفتح العين وتشديد الموحدة البصري ابي جمرة بالجيم والراء ابن عمران البصري ابن عباس هو عبد الله باب البيعة الخ محمد بن المثنى العنزي يحيى القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم بالمهملة والزاي البلخي الكوفي جرير بفتح الجيم البجلي باب الصلوة كفارة مسدد وهو ابن مسرهد يحيى القطان الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابو وائل بن سلمة الاسدي حذيفة بن اليمان قتيبة هو ابن سعيد يزيد ابو معوية البصري سليمان هو ابن طرخان التيمي البصري ابي عثمان عبد الرحمن بن مل بلام مشددة مع تثليث الميم رجلا هو ابو اليسر او غيره

حل اللغات

المواقيت جمع ميقات وهو الوقت المضروب للفعل تظهر تعلو منيبين راجعين وقيل منقطعين واتقوه خافوه وراقبوه عن الدباء اي عن الانتباذ في الدباء وهو بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود اليقطين اليابس الحنتم بفتح المهملة الجرار الخضر او غير ذلك المقير ما طلي بالقار النقير بفتح النون وكسر القاف ما ينقر في اصل النخلة فينبذ فيه الاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها ؛

حاشیة السندی ص ۳۶ — به التوفيق بينه وبين حديث ابن عمر قلت لكن اطلاقه على الخارج من الانسان صار حقيقة عرفية والحقيقة العرفية متقدمة على الحقيقة اللغوية لكونها مجازا عرفيا والعبرة للعرف لا للغة فالوجه ان يقال ان القرائن صارفة في الحديث عن حمل الغائط على حقيقته العرفية فوجب الحمل على حقيقته اللغوية وبيان القرائن ان استعمال الاتيان بالنظر الى ما يخرج من الانسان غير مستحسن اذ لا يقال اتى البول او العذرة بخلاف استعمال الاتيان بالنظر الى المكان فانه كثير شائع وايضا ان النهي عن الاستقبال والاستدبار والامر بالتشريق والتغريب انما يحسن توجيههما حين حضور الانسان ذلك المكان قبيل اخراجه ذلك الخارج لا حين مباشرته بالاخراج فينبغي حمل الغائط على المكان لا على الخارج من الانسان فاذا لم يصح حمل الغائط على معناه العرفي ينبغي ان يحمل على معناه اللغوي

٥١ قوله اى العمل احب الخ۔ فان قلت ما الحكمة فى تخصيص هذه الثلثة۔ قلت هذه الثلثة افضل الاعمال بعد الايمان فان قلت ورد ان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام وورد ان احب الاعمال الى الله ادومه وغير ذلك فما وجه التوفيق فيها قلت اجاب النبى صلعم لكل من سائل بما يوافق غرضه او بما يليق به او بحسب الوقت فان الجهاد كان فى ابتداء الاسلام افضل الاعمال او بحسب الحال فان النصوص قد تعاضدت على فضل الصلوة على الصدقة وربما تجدد حال يقتضى مواساة مضطر فتكون الصدقة ح افضل وقيل ان افعل فى افضل الاعمال ليس على بابه بل المراد الفضل المطلق وقيل التقدير من افضل الاعمال فحذفت كلمة من وهى مرادة كذا فى العينى ١٢

هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال الوليد بن العيزار اخبرنى قال سمعت ابا عمرو الشيبانى يقول حدثنا صاحب هذه الدار واشار الى دار عبد الله قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم اى العمل احب الى الله قال الصلوة على وقتها قال ثم اى قال ثم بر الوالدين قال ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله قال حدثنى بهن ولو استزدته لزادنى **باب** الصلوات الخمس كفارة للخطايا اذا صلاهن لوقتهن فى الجماعة وغيرها **حدثنى** ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد ابن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقى من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا **باب** فى تضييع الصلوة عن وقتها **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدى عن غيلان عن انس قال ما اعرف شيئا مما كان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قيل الصلوة قال اليس صنعتم ما صنعتم فيها **حدثنا** عمرو بن زرارة قال اخبرنا عبد الواحد بن واصل ابو عبيدة الحداد عن عثمان ابن ابى رواد اخى عبد العزيز قال سمعت الزهرى يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكى فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وقال بكر بن خلف **حدثنا** محمد بن بكر البرسانى قال اخبرنا عثمان بن ابى رواد نحوه **باب** المصلى يناجى ربه **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى يناجى ربه فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا فى السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجى ربه وقال سعيد عن قتادة لا يتفل قدامه او بين يديه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال شعبة لا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال حميد عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يبزق فى القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **باب** الابراد بالظهر فى شدة الحر **حدثنا** ايوب بن سليمن قال حدثنا ابو بكر عن سليمن قال صالح بن كيسان حدثنا الاعرج عبد الرحمن وغيره عن ابى هريرة ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر انهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابى الحسن سمع زيد بن وهب عن ابى ذر قال اذن مؤذن النبى صلى الله عليه وسلم الظهر فقال ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة

٥٢ قوله على وقتها۔ فان قلت لفظ الترجمة لوقتها باللام وكان الاصل ان يقال فى وقتها لان الوقت ظرف لها فجوابه من وجهين الاول ان عند الكوفيين حروف الجر يقام بعضها مقام البعض والثانى اللام هنا مثل اللام فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اى مستقبلات لعدتهن ومثل قولهم لقيته لثلاث بقين من الشهر ويسمى بلام التاقيت والتاريخ وايضا اللام تاتى بمعنى على نحو قوله تعالى ويخرون للاذقان وتله للجبين كذا فى العينى ١٢ ٥٣ قوله اليس صنعتم الخ يعنى من تضييعها وهو خروجها عن الوقت وقال المهلب المراد بتضييعها تاخيرها عن وقتها المستحب لا انهم اخرجوها عن الوقت وتبعه على هذا جماعة قلت الاصح ما ذكرناه لان انسا انما قال ذلك حين علم ان الحجاج والوليد ابن عبد الملك وغيرهما كانوا يؤخرون الصلوة عن وقتها والآثار فى ذلك مشهورة ١٢ عينى ٥٤ قوله وقال سعيد وقوله وقال شعبة وقوله وقال حميد قال الكرمانى هذه تعليقات لكنها ليست موقوفة على شعبة ولا على قتادة ويحتمل الدخول تحت الاسناد السابق بان يكون معناه مثلا حدثنا شعبة عن قتادة ويحتمل الدخول عن انس عن النبى صلعم انتهى وقال ايضا فان قلت قد مر فيما تقدم من باب حك البزاق وغيره من ان جعل المناجاة علة لنهى البزاق فى القدام فقط لا فى اليمين حيث قال فلا يبصق امامه فانما يناجى الله ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا قلت لا محذور بان يتعلل الشئ الواحد بعلتين فعلل نهى البزاق عن اليمين بالمناجاة وبان ثمه ملكا فان قلت عادة المناجى ان يكون فى القدام قلت المناجى الشريف قد يكون قداما وقد يكون يمينا انتهى ١٢ ٥٥ قوله فابردوا عن الصلوة۔ فيه تضمين معنى التاخير اى تاخروا عنها مبردين ع

ف ٥ بالافراد هو على التقديم والتاخير اى حدثنا شعبة قال اخبرنى الوليد بن العيزار قال سمعت ابا عمرو الخ ١٢ قس

ف ٥ وكان قدوم انس بدمشق فى امارة الحجاج على العراق قدمها شاكيا من الحجاج للخليفة اى وليد بن عبد الملك ع

ف ٥ المقصود من الاعتدال فيه ان يضع كفه على الارض ويرفع مرفقيه عنها وعن جنبيه والبطن عن الفخذ ١٢ ع

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج العتكى ابا عمرو هو سعد بن اياس الكوفى ابن ابى حازم عبد العزيز واسم ابى حازم سلمة بن دينار المدنى يزيد بن عبد الله بن الهاد الليثى الاعرج التابعى محمد بن ابراهيم التيمى التابعى باب فى تضييع الصلوة موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى مهدى هو ابن ميمون الازدى المعولى غيلان ابن جرير المعولى عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى وقال بكر بن خلف البصرى نزيل مكة مما وصله الاسمعيلى باب المصلى يناجى ربه مسلم بن ابراهيم البصرى هشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى قتادة ابن دعامة بن قتادة السدوسى البصرى حفص بن عمر الازدى الحوضى يزيد بن ابراهيم التسترى باب الابراد بالظهر الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشى المدنى ابو بكر هو ابن عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى عن سليمان ابن بلال والد ايوب شيخ المؤلف محمد بن بشار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى زيد بن وهب الهمدانى الجهنى ابى ذر جندب بن جنادة الغفارى الصحابى

حل اللغات استزدته اى طلبت منه الزيادة فى السوال من درنه بفتح اوله اى من وسخه

حاشية السندى ص ٧٦ لا على مطلق المكان المعد لذلك الخارج لانه مجاز لغة وعرفا ولان النهى عن جهتين والتخيير بين جهتين الاخريين عند اتيان الغائط انما يحسنان فى الفضاء لا فى البيوت فان الانسان فى الفضاء متمكن عند اتيان الغائط من الجهات الاربع فيمكن ان ينهى عن بعضها ويخير بين بعضها واما فى البيوت فلا يتمكن عادة عند اتيان الغائط من الجهات الاربع بل يتمكن منها عند بناء الكنيف واما بعد البناء عند اتيان الغائط فهو بصير تابعا لكيفية البناء والله تعالى اعلم واما القول بان هذا الحديث عام مخصوص بحديث ابن عمر فبعيد لان هذا قول خوطب به الناس فلا يشمل لخطابه صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك فعل له فيحتمل ان يكون مخصوصا به على انه كان فعلا مستورا عن نظر الاغيار وانما وقع عليه نظر ابن عمر اتفاقا والقول ان مثله يكون لبيان الجواز بعيد جدا فالوجه ان

۵۱ قوله فيء التلول الفيء هو ما بعد الزوال من الظل سمي به لرجوعه من جانب الى جانب والتلول جمع تل هو كومة من الرمل اي كان يقول ابرد مرة بعد اخرى حتى رأينا فيء التلول كذا في العيني وفي الخير الجاري التل بالفتح والتشديد كل ما اجتمع على الارض من تراب او رمل او غيرهما ويكون سطحيا غير شاخص غالبا ولا يظهر له ظل لانبساطه الا اذا ذهب اكثر وقت الظهر كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۲ قوله واشتكت النار. الاشتكاء والاكل والتنفس بل هو حقيقة او مجاز قال بعضهم هو على ظاهره وجعل الله فيها ادراكا وتمييزا بحيث تكلمت به وهو الصواب اذ لا مانع من حمله على حقيقته فوجب الحكم به وقيل ليس على ظاهره بل هو على وجه التشبيه قال النووي اختلفوا في الجمع بين هذه الاحاديث وحديث خباب شكونا الى رسول الله صلعم حر الرمضاء فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا فقيل الابراد رخصة والتقديم افضل واعتمدوا على حديث خباب وقال آخرون المختار استحباب الابراد لكثرة احاديثه المشتملة على فعله والامر به وحديث خباب محمول على انهم طلبوا تاخيرا زائدا على قدر الابراد وقال في شرح السنة قيل في الجمع بينهما انهم كانوا يتمنون تاخير الصلوة عن وقتها فلم يرخص لهم ورخص في الابراد كذا في الكرماني وقال العيني وقال بعضهم حديث خباب منسوخ بالابراد ومال الى هذا ابو بكر وابو جعفر الطحاوي ۱۲ ۵۳ قوله يصلي بالهاجرة. لا يعارض هذا حديث الابراد لانه يثبت بالفعل وحديث الابراد بالفعل والقول فيترجح على ذلك وقيل انه منسوخ بحديث الابراد لانه متاخر عنه ۱۲ عيني ك ۵۴ قوله الا اخبرتكم فاستعمل الماضي موضع المستقبل اشارة الى تحققه وانه كالواقع وقال المهلب انما خطب النبي صلعم بعد الصلوة وقال سلوني لانه بلغه ان قوما من المنافقين يسألون منه ويعجزونه عن بعض ما يسألون فتغيظ وقال لا تسألوني عن شيء الا انبأتكم به ۱۲ ك ع ۵۵ قوله في البكاء. خوفا من نزول العذاب العام المعهود في الامم السالفة عند ردهم على انبيائهم بسبب تغيظه عليه السلام من مقالة المنافقين السابقة آنفا او سبب بكائهم ما سمعوه من اهوال يوم القيمة والامور العظام ۱۲ قس ۵۶ قوله رجع. هو في محل النصب على الحال وقد فيه مقدرة اي احدنا يذهب الى اقصى المدينة حال كونه راجعا اليه كذا في العيني وكذا في الخير الجاري حيث المراد منه الرجوع من المسجد الى البيت لا منه اليه ۱۲ ۵۷ قوله سبعا وثمانيا الخ. فيه لف ونشر على خلاف الترتيب وقال الترمذي في جامعه اجمع الائمة على ترك العمل بحديث ابن عباس في الجمع بالمدينة من غير خوف ولا سفر انتهى لكن اوله بعضهم على انه جمع بعذر المطر وفيه انه معارض بالرواية الاخرى من غير خوف ولا مطر وبعضهم اوله على عذر المرض ونحوه واختاره الكرماني قال الخطابي الجمع بين صلاتين لا يكون الا بعذر ولذلك رخص فيه للمسافر فلما وجدوا الجمع للحضر طلبوا وجه العذر وكان الذي وقع لهم من ذلك المطر انتهى ۵۸ قوله لعله في ليلة مطيرة. اي كثير المطر قال عسى اي قال جابر عسى ذلك يكون في الليلة المطيرة واختلف في الجمع بعذر اجازه جماعة من السلف وهو قول مالك والشافعي واحمد واوله الحنفية على الجمع الصوري ويؤيده ما في البخاري ومسلم من حديث ابن مسعود ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة لغير وقتها الا بجمع الحديث كذا في العيني ۱۲ ۵۹ ع ان يكون فيها فحذف اسم عسى وخبرها وعلة جمعه للمطر خوف المشقة في حضوره المسجد مرة بعد اخرى ۱۲ قس

حتى رأينا فيء التلول حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ۲ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت يا رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عمر بن حفص ۲ قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم تابعه سفين ويحيى وابو عوانة عن الاعمش باب الابراد بالظهر في السفر حدثنا آدم ۲ قال حدثنا شعبة قال حدثنا مهاجر ابو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت زيد بن وهب عن ابي ذر الغفاري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رأينا فيء التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وقال ابن عباس تتفيؤ تتميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالهاجرة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان فيها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم ما دمت في مقامي هذا فاكثر الناس في البكاء واكثر ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة السهمي فقال من ابي قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فسكت ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كالخير والشر حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابي المنهال عن ابي برزة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح واحدنا يعرف جليسه ويقرأ فيها ما بين الستين الى المائة ويصلي الظهر اذا زالت الشمس والعصر واحدنا يذهب الى اقصى المدينة رجع والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال او ثلث الليل حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن انس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر باب تاخير الظهر الى العصر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال ايوب لعله في ليلة مطيرة قال عسى باب وقت العصر ۲ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه ان عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها حدثنا قتيبة قال

اسماء الرجال

سفين هو ابن عيينة الهلالي سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي ابو صالح ذكوان الزيات السمان تابعه سفين الثوري مما وصله المصنف في صفة النار من بدأ الخلق ويحيى بن سعيد القطان مما وصله الامام احمد في مسنده عنه وابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي شعبة هو ابن الحجاج العتكي زيد بن وهب الجهني الكوفي المخضرم قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره باب وقت الظهر عند الزوال قال جابر بن عبد الله الانصاري مما هو طرف حديث موصول عند المؤلف في باب وقت المغرب ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي حفص بن عمر بن الحارث الحوضي شعبة تقدم ابي المنهال هو سيار بن سلامة البصري ابي برزة الاسلمي واسمه نضلة بن عبيد مصغرا وقال معاذ هو ابن معاذ بن نصر العنبري التابعي التيمي قاضي البصرة وقال شعبة بن الحجاج باسناده السابق محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك الحنظلي المروزي خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمي البصري غالب القطان بن خطاف المشهور بابن ابي غيلان باب تاخير الظهر ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي الجهضمي عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصري ايوب السختياني قال اي جابر بن زيد عسى ان يكون فحذف اسم عسى وخبرها باب وقت العصر ابراهيم بن المنذر بن عبد الله الاسدي الحزامي بالزاي انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثي هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قتيبة بن سعيد الثقفي ۔

حل اللغات الفيء الظل بعد الزوال التلول جمع تل وهو كومة الرمل الفيح بفتح الفاء وسكون الياء التحتية الفوران الهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر زاغت مالت العرض بضم العين المهملة وسكون الراء المهملة الناحية الشمس حية لم تتغير شطر الليل نصف الليل المطيرة اي الليلة الكثيرة المطر

حاشية السندي ص ۲۷-۲۸: حديث النهي من اصله مخصوص بالفضاء لا يعم البناء اصلا وهو الموافق للقرائن فلعل من فهم عموم الحكم ما فهم من لفظ الحديث انما فهم من ظنه ان علة النهي اكرام القبلة عن المواجهة بالنجاسة ففهم من عموم هذه العلة عموم الحكم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ولا يتنفس في الاناء) عطف على مجموع الجملة الشرطية لا على الجزاء لان المعطوف على الجزاء يتقيد بالشرط وليس الشرط كسائر القيود حتى يقال ان القيد في المعطوف عليه لا يلزم مراعاته في المعطوف وهذا كما قالوا في قوله تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ان جملة يستقدمون معطوفة على تمام الجملة الشرطية لا على الجزاء فقط فافهم اه سندي (قوله وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم) يريد ان دليل وجوب غسل الاعقاب يدل على وجوب الاستيعاب في كل ما امر بغسله من الاعضاء فكان ابن سيرين

ـ٥١ قوله قال ابو عبد الله قال العيني هو البخاري نفسه واشار بهذا الى ان هؤلاء الاربعة المذكورين رووا الحديث المذكور بهذا الاسناد وعندهم والشمس قبل ان تظهر فالظهور في روايتهم للشمس وفي رواية سفيان بن عيينة الظهور للفئ فان قلت ما المراد بظهور الشمس وبظهور الفئ قلت المراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة وبظهور الفئ انبساطه في الحجرة وليس بين الروايتين اختلاف لان انبساط الفئ لا يكون الا بعد خروج الشمس واستدل به الشافعي ومن تبعه على تعجيل صلوٰة العصر وقال الطحاوي لا دلالة فيه على التعجيل لاحتمال ان الحجرة كانت قصيرة الجدار فلم يكن الشمس تحتجب عنها الا بقرب غروبها فيدل على التاخير لا على التعجيل انتهى قال ابن حجر وتعقب الطحاوي بان الذى ذكره من الاحتمال انما يتصور مع اتساع الحجرة وقد عرف بالاستفاضة والمشاهدة ان حجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن متسعة ولا يكون ضوء الشمس باقيا في قعر الحجرة الصغيرة الا والشمس قائمة مرتفعة والا متى مالت جدا ارتفع ضوءها عن قعر الحجرة ولو كانت الجدر قصيرة انتهى ١٢ ـ٥٢ قوله الهجير وهو الهاجرة اى صلوٰة الهجير وهو وقت شدة الحر وسمى الظهر بذلك لان وقتها يدخل حينئذ ١٢ع ـ٥٣ قوله الى العوالي جمع عالية وهى القرى التى حول المدينة من جهة النجد واما من جهة تهامة فيقال لها السافلة ١٢ع ـ٥٤ قوله وبعض العوالي الخ ـ قال الكرماني اما كلام البخاري واما كلام انس او هو للزهري كما هو عادته في الادراجات والميل عبارة عن ثلث فرسخ وقبا يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والافصح الصرف والتذكير والمد وهو على ثلثة اميال من المدينة انتهى ١٢ ـ٥٥ قوله اربعة اميال وعن مالك البعد العوالي من المدينة مسافة ثلثة اميال قال عياض كانه اراد معظم عماراتها والا فابعدها ثمانية اميال والميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا بعدد حروف لا اله الا الله محمد رسول الله كذا في العيني هذه الروايات ظاهرها تدل على ان وقت العصر يكون قبل ان يصير ظل كل شئ مثليه كما هو مذهب عامة العلماء فمن ثم قال القرطبي خالف الناس كلهم ابا حنيفة فيما قاله حتى اصحابه قال العيني اذا كان استدلال ابى حنيفة بالحديث لا يضره مخالفة الناس ويؤيد ما قاله حديث على بن شيبان قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية رواه ابو داود وابن ماجة وهذا يدل على انه كان يصلي عند المثلين وحديث جابر صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر حين صار ظل كل شئ مثليه رواه ابن ابى شيبة بسند لا باس به انتهى وايضا روى محمد من رواية مالك ان ابن رافع سال ابا هريرة عن وقت الصلوٰة فقال ابو هريرة انا اخبرك صل الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثليك الحديث ١٢ ـ٥٦ قوله وتر اهله وماله ـ بنصب اللامين في رواية الاكثرين لانه مفعول ثان لقوله وتر وضميره مفعوله الاول وفي رواية المستملي برفع اللامين ووجهه انه لا يضمر في وتر مفعول مالم يسم فاعله قوله اهله وماله ١٢ع ـ٥٧ قوله يتركم ـ اشار به الى قوله تعالى لن يتركم اعمالكم حيث نصب مفعولين لانه متعد اليهما وهذا يؤيد نصب اللامين في الحديث كما هو رواية الاكثرين واشار بقوله وترت الرجل الى انه يتعدى الى مفعول واحد ايضا كما هو رواية المستملي ١٢ع

اسماء الرجال

الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن عيينة سفين الزهري هو ابن شهاب عروة هو المذكور آنفا ابو عبد الله المؤلف مالك الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري شعيب هو ابن ابى حمزة ابن ابى حفصة محمد بن ميسرة محمد هو ابن مقاتل ابو الحسن المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عوف هو ابن ابى جميلة الاعرابي سيار بن سلامة ابو المنهال البصري ابى برزة هو نضلة بن عبيد عبد الله ابن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن مقاتل هو محمد المذكور عبد الله هو ابن المبارك ابا امامة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري له رؤية لكنه لم يسمع منه صلعم عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء الراشدين عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو امام دار الهجرة ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب باب اثم من فاتته العصر عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اثم من ترك العصر مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري هشام هو الدستوائي يحيى بن ابى كثير الطائي اليمامي ابى قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد ابى المليح عامر بن اسامة الهذلي بريدة بن الحصيب الاسلمي الصحابي باب فضل صلوٰة العصر الحميدي عبد الله بن الزبير مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري اسمٰعيل هو ابن ابى خالد قيس هو ابن ابى حازم جرير هو البجلي ؛ حل اللغات الهجير اى صلوٰة الهجير يعنى الظهر ١٢ تدحض ٢ تزول ينفتل ينصرف قباء بالمد والقصر والصرف والتذكير على الافصح موضع على ثلثة اميال من المدينة الميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا لا تضامون اى لا تزدحمون ؛

حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفئ من حجرتها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلوٰة العصر والشمس طالعة في حجرتي ولم يظهر الفئ بعد قال ابو عبد الله وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب وابن ابى حفصة والشمس قبل ان تظهر حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابى على ابى برزة الاسلمي فقال له ابى كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التى تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التى تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوٰة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحٰق بن عبد الله ابن ابى طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بنى عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلوٰة التى صليت قال العصر وهذه صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كنا نصلي معه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه

باب اثم من فاتته العصر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى تفوته صلوٰة العصر فكانما وتر اهله وماله قال ابو عبد الله يتركم وترت الرجل اذا قتلت له قتيلا او اخذت ماله

باب اثم من ترك العصر حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال اخبرنا يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن ابى المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذى غيم فقال بكروا بصلوٰة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوٰة العصر فقد حبط عمله

باب فضل صلوٰة العصر حدثنا الحميدي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا اسمٰعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوٰة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قال اسمٰعيل

بسبب ذلك يأخذ منه وجوب غسل موضع الخاتم ايضا وبه ظهرت المناسبة وعلم مقصود صاحب الكتاب بهذا النقل والله تعالى اعلم (قوله اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال الخ) هذا الكلام يدل على ان قوله المذكور صلى الله تعالى عليه وسلم كان في اسباغ الوضوء فبطل به تاويل الشيعة الحديث بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لازالة النجاسة الحقيقية عن الاعقاب فافهم (قوله باب غسل الرجلين في النعلين) اى في وقت لبس النعلين عليهما اى اذا كان الانسان لابس النعلين في الرجلين يجب عليه غسل الرجلين ولا يجوز له الاكتفاء بالمسح على النعلين كما في الخفين وليس المراد انه يغسل الرجلين وهما في النعلين ولا ينزعهما عنهما في حال الغسل كما لا يخفى (قوله لا تمس من الاركان الا اليمانيين) يفيد ان غير ابن عمر من الصحابة

افعلوا الاتقوتنكم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون فی صلوة الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادی فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون **باب** من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب حدثنا ابونعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنی ابراهيم عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس اوتی اهل التورية التورية فعملوا حتى اذا انتصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتی اهل الانجيل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القران فعملنا الى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين فقال اهل الكتابين ای ربنا اعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين واعطيتنا قيراطا قيراطا ونحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل ظلمتكم من اجركم من شیء قالوا لا قال فهو فضلی اوتيه من اشاء حدثنا ابوكريب قال حدثنا ابواسامة عن بريد عن ابی بردة عن ابی موسى عن النبی صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا الى الليل فعملوا الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك فاستاجر اخرين فقال اكملوا بقية يومكم ولكم الذی شرطت فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك ما عملنا فاستاجر قوما فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس فاستكملوا اجر الفريقين **باب** وقت المغرب وقال عطاء يجمع المريض بين المغرب والعشاء حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعی قال حدثنی ابو النجاشی اسمه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلی المغرب مع النبی صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علی قال قدم الحجاج فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان النبی صلى الله عليه وسلم يصلی الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا واحيانا اذا راهم اجتمعوا عجل واذا راهم ابطؤا اخر والصبح كانوا او كان النبی صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس حدثنا المكی بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابی عبيد عن سلمة قال كنا نصلی مع النبی صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس قال صلى النبی صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا وثمانيا جميعا **باب** من كره ان يقال للمغرب العشاء

---

٥١ قوله سجدة ای ركعة وفيه المطابقة للترجمة اجمعوا على ان من ادرك ركعة من العصر ثم خرج الوقت لاتبطل صلاته بل يتمها واما فی الصبح فكذلك عند الشافعی واحمد ومالك وعند ابی حنيفة تبطل صلوة الصبح بطلوع الشمس فيها وقالوا الحديث حجة على ابی حنيفة فاجاب عنه صدر الشريعة فی شرح الوقاية من اراد الاطلاع عليه فليطالع ثم وقال الطحاوی يحتمل ان يكون معنى الادراك فی الصبيان الذين يدركون يعنی يبلغون والحيض اللائی يطهرن والكفار الذين يسلمون لانه لما ذكر فی هذا الادراك ولم يذكر الصلوة فيكون هؤلاء الذين سميناهم ومن اشبههم مدركين لهذه الصلوة فيجب عليهم قضاؤها وان كان الذی بقی عليهم من وقتها اقل من المقدار الذی يصلونها فيه كذا ذكره فی العينی ١٢ **٥٢ قوله** انما بقاؤكم الخ معناه فی جملة ما سلف ای نسبتكم اليه كنسبة وقت العصر الى تمام النهار وهذا على وجه التمثيل والتقريب فلا يلزم منه التسوية من كل جهة حتى يعترض عليه ان بين عيسى ومحمد عليهما السلام ست مائة وهذه الامة قد زادت منها ويحتمل ان النسبة باعتبار قصر اعمار هذه الامة لان زمان العمل هو مدة العمر فيكون عملهم قليلا ومع ذلك اجرهم كثير قال العينی مطابقة للترجمة فی قوله الى غروب الشمس فدل على ان وقت العصر الى غروب الشمس وان من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب فقد ادرك وقتها فليتمها انتهى ١٢ **٥٣ قوله** لا حاجة لنا الى اجرك الخطاب انما هو للمستاجر والمراد منه لازم لهذا القول وهو ترك العمل وحين منصوب بانه خبر كان ای كان الزمان زمان صلوة العصر او مرفوع بانه اسمه وهو تامة فان قلت هذا الحديث دل على انهم لم يوجروا شيئا والحديث السابق يدل على ان كلا منهما اخذ قيراطا قلت ذلك فيمن قالوا منهم قبل النسخ وهذا فيمن حرف او كفر بالنبی الذی بعده كذا فی الكرمانی ولايخفى ان هذا الحديث بظاهره يدل على تاخير دخول وقت العصر حتى يصير ظل الشیء مثليه وهو مذهب ابی حنيفة كما اشار اليه محمد فی موطاه وذلك لان قول النصارى انهم اكثر عملا لا يصح الا على هذا ١٢ **٥٤ قوله** وقال عطاء الخ وبقوله قال احمد واسحق وبعض الشافعية وهذا بناء على ان وقت المغرب والعشاء واحد عنده وقال عياض الجمع بين الصلوات المشتركة فی الاوقات يكون تارة سنة وتارة رخصة فالسنة الجمع بعرفة والمزدلفة واما الرخصة فالجمع فی المرض والسفر والمطر فمن تمسك بحديث صلاته صلى الله عليه وسلم مع جبريل وقدمه لم ير الجمع فی ذلك ومن خصه اثبت الجواز فی السفر بالاحاديث الواردة فيه وقاس المرض عليه انتهى ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حيث ان وقت المغرب يمتد الى العشاء والترجمة فی بيان وقت المغرب ١٢ ع **٥٥ قوله** سبعا ای سبع ركعات وهی المغرب والعشاء وثمانيا ای الظهر والعصر هذا محمول على العذر عند من يجوز الجمع ومن منعه حمله على الجمع الصوری قال الكرمانی ينبغی ان يحمل على جمع التاخير ليدل على ترجمة ومباحث الحديث تقدمت فی باب تاخير الظهر ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسی **مالك** الامام المدنی **ابی الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب من ادرك الخ ابونعيم** هو الفضل بن دكين **شيبان** بن عبد الرحمن التميمی مولاهم **يحيى** هو ابن ابی كثير **ابی سلمة** هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهری **عبد العزيز** بن عبد الله الاويسی بضم الهمزة نسبة الى اويس احد اجداده **ابراهيم** بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری القرشی المدنی **ابن شهاب** هو الزهری **سالم** بن عبد الله يروی عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب **ابوكريب** هو محمد بن العلاء **ابواسامة** هو حماد بن اسامة **بريد** هو ابن عبد الله بن ابی بردة الكوفی **ابی موسى** الاشعری **باب وقت المغرب الخ قال عطاء** هو ابن ابی رباح مما وصله عبد الرزاق فی مصنفه عن ابن جريج عنه **محمد بن مهران** بكسر الميم هو الجمال ابوجعفر الرازی **الوليد** بن مسلم الاموی عالم الشام **الاوزاعی** عبد الرحمن بن عمرو ابوعمرو الفقيه **رافع بن خديج** الانصاری الاوسی المدنی **محمد بن بشار** العبدی البصری ابوبكر بندار **محمد بن جعفر** هو غندر البصری **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكی **سعد** هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **المكی** بن ابراهيم بن بشير البلخی **يزيد** بن ابی عبيد مولى سلمة بن الاكوع **آدم** بن ابی اياس العسقلانی **شعبة** بن الحجاج العتكی **عمرو بن دينار** المكی الجمحی مولاهم **جابر بن زيد** الازدی الجوفی ابوالشعثاء البصری ر.

حل اللغات يتعاقبون ای ياتی طائفة بعد طائفة وقيل يذهبون ويجيئون **قيراط** هو نصف دانق والمراد الحصة ١٢ **نقية** خالصة صافية لم تتغير ١٢ **الغلس** بفتحتين ظلمة آخر الليل ١٢

رضی الله تعالى عنهم الذين راهم كانوا يستلمون الاركان كلها احيانا ايضا وان جاز انهم احيانا يكتفون بمس اليمانيين والله تعالى اعلم (قوله ويتوضأ فيها) المتبادر منه انه يتوضأ الوضوء المعتاد فی حال لبسها فاستدل به المصنف على ترجمته ولو كان الوضوء حال لبسها لاعلى الوجه المعتاد لذكر والله تعالى اعلم (قوله حتى تنبعث به راحلته) ای فانا اؤخر الاهلال الى يوم التروية لاهل حين تنبعث بی راحلتی الى منى يوم التروية والله تعالى اعلم (قوله وفی شأنه كله) كان المراد بالشأن هو الفعل المقصود والمراد بشأنه ما يليق ان يضاف اليه لاما يباشره لضرورة وبالجملة فنحو الدخول فی الخلاء خارج عنه فلا يشكل ان التاكيد للتنصيص على العموم فلا يصح فافهم اه سندی (قوله باب الماء الذی يغسل به شعر الانسان الخ) اعلم انه وضع هذا الباب اصالة لبيان

۵۱ قوله لاتغلبنكم الاعراب الخ۔ قال الطيبي يقال غلبه على كذا غصبه منه او اخذه منه قهرا والمعنى لاتتعرضوا لما هو من عادتهم من تسمية المغرب بالعشاء والعشاء بالعتمة فيغصب منكم الاعراب اسم العشاء التي سماها الله تعالى بها قال التوربشتي المعنى لاتطلقوا هذا الاسم على ما هو متداول بينهم فيغلب مصطلحهم على الاسم الذي شرعته لكم وقال القرطبي هو ارشاد الى ما هو الاولى لا على التحريم ولا على انه لا يجوز۔ كذا في العيني ۱۲ ۵۲ قوله قال وتقول الاعراب۔ قال الشيخ ابن حجر وقد جزم الكرماني بان فاعل قال هو عبد الله المزني راوي الحديث ويحتاج الى نقل خاص لذلك والاظهر ايراد الاسمعيلي انه من تتمة الحديث فانه اورد بلفظ فان الاعراب تسميها انتهى ۱۲ ۵۳ قوله ومن راه واسعا اي من راى اطلاق اسم العتمة على العشاء واسعا اي جائزا والعتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء الآخرة وقال الخليل هي بعد غيبوبة الشفق واعتم اذا دخل في العتمة والعتم الابطاء يقال اعتم الشئ وعتمه اذا اخره وعتمت الحاجة واعتمت اذا تاخرت ۱۲ ع ۵۴ قوله ما في العتمة۔ اشار البخاري بايراد هذا الحديث وبالاحاديث التي بعده محذوفة الاسانيد الى جواز تسمية العشاء بالعتمة وقد اباح تسميتها بالعتمة ايضا ابو بكر وابن عباس ذكره ابن ابي شيبة ۱۲ ع ۵۵ قوله ويذكر عن ابي موسى۔ الغرض من بيان هذه التعليقات بيان اطلاقهم العشاء والعتمة كلتيهما عليه ۱۲ كرماني ۵۶ قوله لايبقى۔ خبر ان تقديره لايبقى عنده او فيه وقال النووي المراد ان كل من كان تلك الليلة على الارض لايعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فيه نفي عيش احد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة وقال ابن بطال انما وعظهم بقصر اعمارهم واعلمهم ان اعمارهم ليست كاعمار من تقدم من الامم ليجتهدوا في العبادة وقيل اراد النبي صلعم بالارض البلدة التي هو فيها وقال تعالى الم تكن ارض الله واسعة يريد المدينة ۱۲ ع ۵۷ قوله على ظهر الارض۔ احتراز عن الملئكة وعيسى عليهم السلام واحتج به البخاري وغيره على موت خضر والجمهور على خلافه واجابوا بانه عام مخصوص البعض او كان في البحر ولايعترض بهاروت وماروت لانهما ليسا ببشر وكذا الجواب في ابليس قال العيني الاوجه فيه ان يقال المراد من هو على ظهر الارض امته امة اجابة كانت او دعوة وعيسى والخضر ليسا داخلين في الامة والشيطان ليس من بني آدم ۱۲ ۵۸ قوله غيركم قاله تسلية لهم وتنبيها على ان التنبيه بالتزام الطاعة حين غفلة الناس امر شريف كذا في الخير الجاري قال العيني مطابقة وكذا مطابقة الحديث الآتي بعده من حيث ان العشاء عبادة قد اختصت بالانتظار لها من بين سائر الصلوات وبهذا ظهر فضلها انتهى ۱۲ ۵۹ قوله في بقيع بطحان البقيع بفتح الموحدة وكسر القاف وهو من الارض المكان المتسع ولايسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها وبطحان بضم الموحدة وسكون المهملة غير منصرف واد بالمدينة وقال اهل اللغة بفتح الموحدة وكسر الطاء كذا في العيني ۱۲

حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لايغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال وتقول الاعراب هي العشاء۔ **باب** ذكر العشاء والعتمة ومن راه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين العشاء والفجر وقال لو يعلمون ما في العتمة والفجر قال ابو عبد الله والاختيار ان يقول العشاء لقول الله تعالى ومن بعد صلوة العشاء ويذكر عن ابي موسى قال كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتم بها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء وقال انس اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء۔ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سالم اخبرني عبد الله قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلوة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لايبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد۔ **باب** وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا۔ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي بن ابي طالب قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس۔ **باب** فضل العشاء۔ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء وذلك قبل ان يفشو الاسلام فلم يخرج حتى قال عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال لاهل المسجد ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم۔ حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم انا واصحابي وله بعض الشغل في بعض امره فاعتم بالصلوة حتى ابهار الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم لايدري اي الكلمتين قال قال ابو موسى فرجعنا ففرحنا بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم۔ **باب** ما يكره من النوم قبل العشاء۔ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي المنهال عن ابي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها۔ **باب** النوم قبل العشاء لمن غلب۔ حدثنا ايوب بن سليمان قال

ن بن مغفل / نا عبد الله بن مغفل — نص او العتمة — نا فليح / نا هلال بن علي — ن بالعتمة — نذ النبي وقال — ن اراَيتم — ع قال — نص كان يصلي الظهر — ن اخبرنا — ب حضر — وفرحنا فرحنا / ففرحنا — حدثنا محمد حدثنا — وهو ابن بلال

اسماء الرجال

ابو معمر هو المنقري البصري عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان العنبري الحسين المعلم المكتب العوذي عبد الله بن بريدة ابو سهل المروزي عبد الله ابن مغفل ابو عبد الرحمن المزني **باب** ذكر العشاء الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب **باب** وقت العشاء مسلم بن ابراهيم اي الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **باب** فضل العشاء يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن العلاء هو ابو كريب ابو اسامة هو حماد بن اسامة بريد هو ابن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة جد بريد اسمه عامر ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **باب** ما يكره من النوم الخ محمد بن سلام البيكندي بخفة اللام عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد خالد هو ابن مهران ابو المنازل ابي المنهال هو سيار بن سلامة ابي برزة هو فضلة بن عبيد الاسلمي **باب** النوم الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشي۔

حل اللغات العتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء وجبت غربت اعتم اخر بقيع بفتح الموحدة وكسر القاف المكان المتسع من الارض ولايسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها بطحان كعثمان غير منصرف واد بالمدينة ابهار الليل اي انتصف الرسل بالكسر الهينة ؎

حاشية السندي ص ٢٩ — حكم الماء الذي يغسل به شعر الانسان وحكم سؤر الكلاب ثم ذكر استطرادا حكم ممر الكلاب اي اذا امرت الكلاب في المسجد فهل يحتاج الى غسل البقعة التي مرت فيها اولا وكذا ذكر حكم اكل الكلاب اي اذا اكلت الكلاب من الصيد فهل يؤكل بقية ذلك الصيد ام لا فالاضافة في اكلها من اضافة المصدر الى الفاعل فصار الباب موضوعا لبيان حكم اربعة اشياء ثم لعل ان فرغ من ادلة طهارة الماء الذي يغسل به شعر الانسان اراد ان يزيد في الترجمة حكم شئ خامس وهو الاناء بانه يجب غسله سبعا ليصير الباب موضوعا لبيان حكم خمسة اشياء الا ان هذا الخامس لما صار بعيدا عن الباب عاد له اسم الباب فقال باب اذا شرب الكلب الخ ثم ذكر ادلة ما بقي من الامور الخمسة هذا اما يتعلق بتحقيق الترجمة والله تعالى اعلم واما بيان كيفية الاستدلال فقد استدل على

۵۱ قوله ولا تصلى الخ. على صيغة المجهول اى لا تصلى الصلوة بالهيئة المخصوصة بالجماعة الا بالمدينة وبه صرح الداؤدي لان من كان بمكة من المستضعفين لم يكونوا يصلون الا سرا واما غير مكة والمدينة من البلاد فلم يكن الاسلام دخلها وذكر لفظ قال ولم تؤنث نظرا الى الراوي سواء كان القائل به عائشة او غيرها عيني ک ۵۲ قوله وكانوا اى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وفي هذا بيان الوقت المختار لصلوة العشاء كما يشعر به السياق من المواظبة على ذلك وقد ورد لصيغة الامر في هذا الحديث عند النسائي ولفظه ثم قال وصلوها فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل وليس بين هذا وبين قوله في حديث انس انه اخر الصلوة الى نصف الليل معارضة لان حديث عائشة محمول على الاغلب من عادته صلعم كذا في فتح الباري قال العيني و مطابقته للترجمة في قوله نام النساء والصبيان فانه صلعم لم ينكر على من نام ولم يكن نومهم الاحين غلب النوم عليهم انتهى ۱۲ ۵۳ قوله فاستثبت وقال العيني هو مقول ابن جريج بلفظ المتكلم والاستثبات طلب التثبت وهو التاكيد في سواله وعطاء منصوب وهو عطاء بن ابي رباح وقال الكرماني الظاهر انه عطاء بن يسار ويحتمل عطاء بن ابي رباح وقال ابن حجر وهم من زعم انه ابن يسار قال العيني والحامل عليه كون كل منهما يروي عن ابن عباس وقوله فبدد اى فرق التبديد التفريق و قوله ثم ضمها اى اصابعه وهو بالضاد المعجمة والميم وفي رواية مسلم وصبها بالمهملة والموحدة قال عياض وهو الصواب لانه يصف عصر الماء من شعر باليد وقوله لا يعصر وفي رواية الكشميهني لا يقصر من التقصير اى لا يبطي ولا يبطش اى لا يستعجل وقوله هكذا اى في هذا الوقت ومطابقته للترجمة في قوله حتى رقدنا وفي قوله رقد الناس وفي قوله كان يرقد قبلها اى كان ابن عمر يرقد قبل العشاء وحمله البخاري على ما اذا غلبه النوم وهو اللائق بحال ابن عمر رض ۱۲ عيني ۵۴ قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل. مراده من هذا وقت الاختيار لا وقت الجواز لانه صرح بذلك قبل كلامه هذا وقوله صلى الناس المعهود دون من المسلمين اذ ذاك ۱۲ ع ک ۵۵ قوله وزاد ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم المصري ومراده بهذا التعليق بيان سماع حميد من انس ۱۲ فتح ع ۵۶ قوله والحديث وقع في رواية ابي ذر فقط وقال الكرماني ولم يظهر مناسبة لفظ الحديث وقد يقال الغرض منه باب كذا وباب الحديث الوارد في فضل صلوة العصر انتهى قال ابن حجر الظاهر انه وهم انتهى قال العيني تقدير كلامه في بيان الحديث الوارد فيه اوجه من ادعاء الوهم انتهى وفي الخير الجاري اقرب الوجوه ان يقال اراد البخاري بيان ان فضل صلوة الفجر معلوم من حديث مشهور ولو عند البعض ذكره لمزيد الاهتمام بشانه انتهى ۱۲ ۵۷ قوله لا تضامون. روي بضم التاء وفتحها وتشديد الميم اى لا ينضم بعضكم الى بعض وتزدحمون وقت النظر وبضم التاء وتخفيف الميم من الضيم اى لا ينالكم ظلم في رؤيته فيراه بعض دون بعض كذا في المجمع ۱۲ ۵۸ قوله كم بينهما. الضمير في بينهما ترجع الى التسحر والقيام الى الصلوة من قبيل اعدلوا هو اقرب ومطابقته للترجمة من حيث انهم قاموا الى الصلوة بعد ان تسحروا بمقدار خمسين آية او نحوها وهو اول وقت الصبح واستدل البخاري بهذا ان اول وقت الصبح هو طلوع الفجر ۱۲ ع

حدثني ابو بكر عن سليمن ۲ قال ۳ صالح بن كيسان اخبرني ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشاء حتى ناداه عمر الصلوة نام النساء والصبيان فخرج فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم قال ولا يصلى يومئذ الا بالمدينة قال وكانوا يصلون ۲ فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول حدثنا محمود ۳ قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة فاخرها حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ليس احد من اهل الارض ينتظر الصلوة غيركم وكان ابن عمر لا يبالي اقدمها ام اخرها اذا كان لا يخشى ان يغلبه النوم عن وقتها وقد كان يرقد قبلها قال ابن جريج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس يقول اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر ابن الخطاب فقال الصلوة قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر اليه الآن يقطر رأسه ماء واضعا يده على رأسه فقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها هكذا فاستثبت عطاء كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه يده كما انبأه ابن عباس فبدد لي عطاء بين اصابعه شيئا من تبديد ثم وضع اطراف اصابعه على قرن الرأس ثم ضمها يمرها كذلك على الرأس حتى مست ابهامه طرف الاذن مما يلي الوجه على الصدغ وناحية اللحية لا يعصر ولا يبطش الا كذلك وقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوا هكذا

باب وقت العشاء الى نصف الليل وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب تاخيرها حدثنا عبد الرحيم المحاربي قال حدثنا زائدة عن حميد الطويل عن انس ۲ قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل ثم صلى ثم قال قد صلى الناس وناموا اما انكم في صلوة ما انتظرتموها وزاد ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد ۲ سمع انسا ۲ كاني انظر الى وبيص خاتمه ليلتئذ

باب فضل صلوة الفجر والحديث حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنا قيس قال قال لي جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون او لا تضاهون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها قال ابو عبد الله زاد ابن شهاب عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال النبي صلى الله عليه وسلم سترون ربكم عيانا حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثني ابو جمرة عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين دخل الجنة وقال ابن رجاء حدثنا همام عن ابي جمرة ان ابا بكر بن عبد الله بن قيس اخبره بهذا حدثنا اسحق قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال حدثنا ابو جمرة عن ابي بكر بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

باب وقت الفجر حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن انس ۲ ان زيد بن ثابت حدثه انهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا الى الصلوة قلت كم بينهما قال قدر خمسين او ستين يعني آية ۲ حدثنا الحسن بن الصباح

اسماء الرجال

ابو بكر هو عبد الحميد بن عبد الله بن اويس الاصبحي سليمان القرشي المدني ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام عائشة بنت ابي بكر الصديق ام المؤمنين رض محمود بن غيلان المروزي عبد الرزاق بن همام ابن نافع الحميري اليماني الصنعاني مولاهم ابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز نافع هو ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب رض قال ابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح باب وقت العشاء عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن محمد المحاربي الكوفي زائدة ابن قدامة الثقفي ابو الصلت الكوفي حميد الطويل بن ابي حميد البصري المتوفى وهو قائم يصلي سنة اثنتين او ثلاث واربعين ومائة يحيى بن ايوب الغافقي حميد الطويل تقدم باب فضل صلوة الفجر الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي جرير بن عبد الله بن جابر البجلي صحابي مشهور ابن شهاب هو الزهري اسمعيل ومن بعده تقدموا الآن هدبة بن خالد القيسي البصري همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي البصري ابو جمرة هو نصر بن عمران الضبعي البصري ابي بكر بن ابي موسى يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رض وقال ابن رجاء هو عبد الله البصري الغداني فيما وصله الذهلي همام ومن بعده تقدموا اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج التميمي المروزي وليس هو اسحق بن راهويه حبان ابن هلال الباهلي ابو جمرة ومن بعده مروا الآن باب وقت الفجر الخ عمرو بن عاصم البصري همام تقدم قتادة بن دعامة السدوسي الحسن بن الصباح البزار ابو علي الواسطي ۱۲

حل اللغات اعتم من الافعال بمعنى اخر رقدنا نمنا. فاستثبت استفعل من الثبوت والمقصود طلب الفهم على الوجه الذي ينبغي فبدد التبديد التفريق ثم ضمها بالضاد ثم الميم وفي رواية مسلم وصبها بالمهملة ثم الموحدة قال عياض هو الصواب لانه يصف عصر الماء من الشعر باليد وبيص على وزن كريم بمعنى اللمعان ليلتئذ اى ليلة اذ كان كذا لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم مجهول من الضيم وهو الظلم اى لا تظلمون في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض وروي بتشديد الميم وهو مفاعلة من الضم اى لا ينضم بعضكم الى بعض في رؤيته وهذا كناية عن رؤيته بلا مشقة وكلفة لا تضاهون من المضاهاة وهو المشابهة اى لا يشتبه عليكم رؤيته البردين المراد بهما صلوة الفجر والعصر ۱۲ ۵۹ اشار البخاري بان شيخ ابي جمرة هو ابو بكر بن عبد الله بن قيس ردا على من زعم انه ابن عمارة بن رويبة ۱۲ ع

حاشية السندي ص ۲۹ طهارة الماء الذي يغسل به شعر الانسان بحديث ابن سيرين لان وصول الشعر الى ابن سيرين من انس انما هو بواسطة اعطاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويدل عليه حديث انس واعطاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتقسيمه بين الصحابة يدل على طهارة الشعر ودعوى خصوص الطهارة بشعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير مسموعة لكون الاصل هو العموم فاذا ثبت طهارة الشعر ثبت طهارة الماء المغسول به الشعر لان الماء طهور والشعر طاهر فمن اين النجاسة واستدل على حكم الاناء بحديث اذا شرب الكلب وعلى حكم المهتر بحديث كانت الكلاب تقبل وتدبر وعلى حكم الاكل بحديث اذا ارسلت كلبك والكل واضح على الوجه الذي قررنا في حل الترجمة بقي انه استدل على حكم سؤر الكلب بحديث ان رجلا رأى كلبا والاستدلال به خفي تعرض له الشراح

سمع روح بن عبادة قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوٰة فصلى قلنا لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوٰة قال قدر ما يقرء الرجل خمسين اٰية حدثنا اسمٰعيل بن ابي اويس عن اخيه عن سليمٰن عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يقول كنت اتسحر في اهلي ثم تكون سرعتي بي ان ادرك صلوٰة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن حين يقضين الصلوٰة لا يعرفهن احد من الغلس **باب** من ادرك من الفجر ركعة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر **باب** من ادرك من الصلوٰة ركعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلوٰة فقد ادرك الصلوٰة **باب** الصلوٰة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوٰة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة سمعت ابا العالية عن ابن عباس قال حدثني ناس بهذا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي قال اخبرني ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها قال وحدثني ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فاخروا الصلوٰة حتى ترتفع واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوٰة حتى تغيب تابعه عبدة حدثنا عبيد بن اسمٰعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين وعن لبستين وعن صلاتين نهى عن الصلوٰة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وعن اشتمال الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد يفضي بفرجه الى السماء وعن المنابذة والملامسة **باب** لا تتحرى الصلوٰة قبل غروب الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عطاء بن يزيد الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

روح بن عبادة هو ابو محمد القيسي سعيد هو ابن ابي عروبة ابو النضر البصري قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي اسمٰعيل بن اويس الاصبحي ابو عبد الله المدني عن اخيه عبد الحميد ابي بكر بن ابي اويس سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعرج المدني سهل بن سعد هو ابن مالك الساعدي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام القرشي باب من ادرك من الفجر ركعة عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو ابن انس الامام زيد بن اسلم هو العدوي عطاء بن يسار هو الهلالي المدني بسر بن سعيد المدني العابد الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز المدني باب من ادرك من الصلوٰة ركعة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام ابن شهاب هو الزهري باب الصلوٰة الخ هشام بن ابي عبد الله الدستوائي قتادة بن دعامة السدوسي ابي العالية الرياحي اسمه رفيع مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة هو ابن دعامة ابا العالية الرياحي هشام هو ابن عروة بن الزبير تابعه عبدة اي تابع يحيى القطان عن هشام عبدة بن سليمان مما اخرجه المؤلف في بدء الخلق ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر بن حفص العمري خبيب بن عبد الرحمٰن الانصاري حفص بن عاصم العمري باب لا تتحرى الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عوف صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري

حل اللغات: تسحر بضم السين مصدر بمعناه الاكل في وقت السحر وبفتحها اسم لما يتسحر به متلفعات من التلفع وهو شد اللفاع ... ويتلحف فيه مروطهن جمع المرط بكسر الميم وهو كساء من صوف اوخز يؤتزر به الغلس بفتحتين هو ظلمة آخر الليل ...

۵۱ قوله لاتحروا الخ - قال الكرماني هذا هو دليل مالك حيث قال لا بأس بالصلوة عند استواء الشمس و قال الشافعي الصلوة عند الاستواء كروه لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة انتهى قال العيني قلت لم يثبت ذلك فان الحديث فيه غريب ۱۲ ۵۲ قوله ونحوها - قال ابن المنير السر في قوله ونحوها ان تدخل فيه رواتب النفل وغيرها و قال ايضا ظاهر الترجمة اخراج النافلة المحضة التي لا سبب لها انتهى قال العيني قلت لا نسلم ان قوله ونحوها لدخول رواتب النفل بل المراد من ذلك دخول مثل صلوة الجنازة اذا حضرت في ذلك الوقت وسجدة التلاوة وانتهى الوارد في هذا الباب عام يتناول النوافل التي لها سبب والتي ليس لها سبب وقد ذكرنا ان حديث عقبة بن عامر يمنع الكل انتهى ۱۲ ۵۳ قوله ماتركهما تمسك بهذه وما بعدها من اجاز التنفل بعد العصر مطلقا ما لم يقصد الصلوة عند غروب الشمس واورده البخاري في قضاء الفائتة بعد العصر ولهذا ترجم عليه به ونحن نقول ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة انها حدثته انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وروى الترمذي من طريق جرير عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد قال الترمذي حديث حسن قال وقد روي عن غير واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر ركعتين وهذا خلاف ما روي انه نهى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس اصح حيث قال لم يعد لهما كذا في العيني قال الكرماني والجواب الصحيح ان النهي قول وصلاته فعل والقول والفعل اذا تعارضا يقدم القول ويعمل به انتهى قال محي السنة فعله اول مرة قضاء ثم اثبته وكان مخصوصا بالمواظبة على ما فعله مرة انتهى والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ ۵۴ قوله باب التبكير بالصلوة - اى المبادرة والاسراع اليها في يوم غيم خوفا من خروج وقت وطابقت الحديث باعتبار ان قول بريدة بكروا بالصلوة كان في وقت دخول العصر في يوم غيم لان الغيم مخل بالوقت فلعله يفوت وهو لا يعرف ويدخل وقت الكراهية فانه بمنزلة ترك الصلوة - كذا في الخير الجاري ۱۲ ۵۵ قوله فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم - اعلم ان في هذه القصة اختلافا كثيرة فلما لم يمكن الجمع بينها ذهبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف ذهل النبي صلى الله عليه وسلم مع ما ورد عنه ان عيني تنامان ولا ينام قلبي قال العيني نعم هذا حكم قلبه عند نومه غالبا وقد يندر منه غير ذلك كما يندر من غيره بخلاف عادته والدليل على صحة هذا في الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا وفي الحديث الآخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون لمن بعدكم ويكون هذا منه لامر يريده الله تعالى من اثبات حكم او اظهار شرع انتهى واجاب النووي ان القلب انما يدرك الامور كاللذة والالم الباطنية واما الحسيات كطلوع الفجر ونحوه فلا يدرك الا بالعين وكانت هي نائمة ۱۲ ۵۶ قوله يوم الخندق - اى يوم حفر الخندق وكانت في السنة الرابعة ويسمى بغزوة الاحزاب ۱۲ ع

يقول لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس **حدثنا** محمد بن ابان قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت حمران بن ابان يحدث عن معاوية رضي الله عنه قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليها ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد العصر **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس **باب** من لم يكره الصلوة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلي كما رأيت اصحابي يصلون لا انهى احدا يصلي بليل ونهار ما شاء غير ان لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها **باب** ما يصلي بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن ام سلمة صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر ركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثني ابي انه سمع عائشة قالت والذي ذهب به ما تركهما حتى لقي الله وما لقي الله حتى ثقل عن الصلوة وكان يصلي كثيرا من صلاته قاعدا تعني الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة ان يثقل على امته وكان يحب ما يخفف عنهم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي قال قالت عائشة رضي الله عنها ابن اختي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندي قط **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرا ولا علانية ركعتان قبل صلوة الصبح وركعتان بعد العصر **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال رأيت الاسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعد العصر الا صلى ركعتين **باب** التبكير بالصلوة في يوم غيم **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلوة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله **باب** الاذان بعد ذهاب الوقت **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى **باب** من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلي

اسماء الرجال

محمد بن ابان حمدويه البلخي او الواسطي فيه قولان غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي ابي التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري حمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق معوية هو ابن ابي سفيان محمد بن سلام السلمي البيكندي عبدة بن سليمان عبيد الله بن عمر بن حفص خبيب بن عبد الرحمن الانصاري حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب باب من لم يكره الصلوة الخ رواه عمر وابن عمر وابو سعيد الخدري وابو هريرة رضي الله عنهم مما وصلها كلها المؤلف في البابين السابقين وليس في ذلك تعرض للاستواء ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد هو ابن درهم الازدي الجهضمي البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر باب ما يصلي بعد العصر الخ قال كريب هو مولى ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا في باب اذا كلم وهو في الصلوة فاشار بيده ام سلمة زوج النبي صلعم ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن الايمن بفتح الهمزة المخزومي المكي مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام موسى بن اسمعيل المنقري عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم الشيباني هو ابو اسحق سليمان عبد الرحمن بن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي المخضرم محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامي بالمهملة البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ابي اسحاق هو عمرو بالواو السبيعي الاسود تقدم مسروقا هو ابن الاجدع ابو عائشة الوادعي الكوفي باب التبكير بالصلوة الخ معاذ بن فضالة الزهراني البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير الطائي اليمامي ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي ابا المليح هو عامر بن اسامة الهذلي باب الاذان الخ عمران بن ميسرة ضد الميمنة هو ابو الحسن البصري الادمي محمد بن فضيل هو ابن غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن الواسطي عبد الله بن ابي قتادة يروي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي باب من صلى بالناس الخ معاذ بن فضالة وهشام الدستوائي ويحيى هم المتقدمون ابي سلمة بن عبد الرحمن

حاشية السندي ص ۲۹

من السبيلين ايضا فلا يستقيم جعل او جاء احد منكم من الغائط كناية عن مطلق الحدث والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله الا من حدث) اى وقد بين ابو هريرة ان الحدث لا يخرج من السبيلين ببيان بعض اقسام ما يخرج من السبيلين حيث قال هو فساء او ضراط تنبيها به على ان الحدث من جنس الفساء والضراط في انه خارج من السبيلين والله تعالى اعلم (قوله ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم) لا دلالة فيه على ان خروج الدم غير ناقض اذ لا تعرض فيه لحال الدم اصلا ولو سلم فالمعذور يصلي مع الدم عند الحنفية ايضا كما لا دلالة فيه على ان الخروج ناقض فمن ادعى دلالته على حدهما فقد بعد فافهم (قوله ولم يتوضأ) لم يرد مجرد الاخبار بانه ما توضأ من ساعته اذ ليس له كبير فائدة بل هو كناية عن كونه ما اعاد الوضوء بل بقي على وضوئه السابق والله تعالى اعلم

٥١ قوله ماكدت اصلى العصر - اعلم ان كاد اذا دخل عليه النفى فيه ثلث مذاهب اصحها انها كالافعال اذا تجردت من النفى كان معناها اثباتا وان دخل عليها نفى كان معناها نفيا لان قولك كاد زيد يقوم معناه اثبات قرب القيام لا اثبات نفس القيام قال الكرمانى فان قلت ظاهره يقتضى ان عمر رضى الله عنه صلى قبل الغروب قلت لا نسلم بل يقتضى ان كيدوته كانت عند كيدودتها ولا يلزم منه وقوع الصلوة فيها بل يلزم ان لا تقع الصلوة فيها اذ حاصله عرفا ما صليت حتى غربت الشمس فان قلت كيف دل الحديث على الجماعة قلت اما ان البخارى استفاده من نفس الحديث الذى هذا مختصره واما من اجراء الراوى الفائتة التى هى العصر والحاضرة التى هى المغرب مجرى واحدا ولا شك ان المغرب كان بالجماعة لما هو معلوم من عادته صلى الله عليه وسلم وقيل تاخيره صلعم الصلوة فى ذلك اليوم كان نسيانا و قيل كان عمدا لانهم اشغلوه فلم يمكنوه من ذلك وهو اقرب وذلك قبل نزول صلوة الخوف ولا يجوز تاخيرها اليوم بل يصلى صلوة الخوف ١٢ ع مختصرا ٥٢ قوله اقم الصلوة لذكرى - يحتمل وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى وجه يوافق الحديث فالمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله او يقدر المضاف اى لذكر صلاتى او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لشرفها او خصوصيتها ١٢ كرمانى ٥٣ قوله من السمر بالتحريك الليل وحديثه كذا فى القاموس واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه والمراد بما يكره من السمر حديث الليل فى امر مباح واما المحرم منه فهو حرام فى كل وقت ١٢ ع خ ٥٤ قوله السامر من السمر - الى آخره هذا وقع فى رواية ابى ذر وحده اراد به تفسير قوله تعالى سامرا تهجرون قاله السيوطى وغيره قال العينى اشار الى ان لفظ السامر مشتق من السمر ثم اشار الى ان لفظ السامر تارة يكون مفردا ويكون جمعه سمار بضم السين وتشديد الميم كطالب وطلاب وتارة يكون جمعا اشار اليه بقوله والسامر ههنا يعنى فى هذا الموضع فى موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمار وسامر انتهى ومطابقة حديث الباب فى قوله والحديث بعدها لان الحديث بعد العشاء هو السمر - كذا فى العينى ١٢ ٥٥ قوله حتى كان شطر الليل شطر بالرفع وكان تامة او ناقصة وقوله يبلغه خبره ويروى شطر الليل بالنصب اى كان الوقت شطر الليل ويكون يبلغه استينافا او جملة موكدة ومعناه يصل الليل او الانتظار الى الشطر ١٢ ع ٥٦ قوله هذه - موضعه نصب والجواب محذوف والتقدير ارايتكم ليلتكم هذه فاحفظوها واحفظوا تاريخها ١٢ ع ٥٧ قوله الى ما يتحدثون - من هذه الاحاديث حيث ياولونها بهذه التاويلات التى كانت مشهورة بينهم مشارا اليها عنهم عندهم فى المعنى المراد عن مائة سنة مثل ان المراد منها انقراض العالم بالكلية ونحوه وغرض ابن عمر ان الناس ما فهموا مراد رسول الله صلعم من هذه المقالة وحملوها على محامل كلها اوهام ١٢ ك ٥٨ قوله وان اربع - بالرفع والجر اى ان كان طعام اربع عنده فالرفع باقامة المضاف اليه مقام المضاف والجر بابقائه على اعرابه ١٢ خ ع ٥٩ قوله فهو - الضمير للشان وانا مبتدأ وما بعده عطف عليه وخبره محذوف يدل عليه السياق نحو فى الدار واهله وقوله ولا ادرى من كلام ابى عثمان وخادم بالرفع عطف على امرأتى او على امى والثانى اقرب لفظا وقوله بين بيتنا ظرف لخادم كذا فى الكرمانى وقال العينى بين بيتنا وبيت ابى بكر هكذا هو فى رواية ابى ذر والرواية المشهورة بيننا وبين ابى بكر يعنى مشتركة خدمتها بيننا وبين ابى بكر رضى الله تعالى عنهم انتهى وفى بعض النسخ بين بيتنا وبين بيت ابى بكر ١٢ -

العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبى صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلوة و توضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** من نسى صلوة فليصل اذا ذكرها لا يعيد الا تلك الصلوة وقال ابراهيم من ترك صلوة واحدة عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلوة الواحدة **حدثنا** ابو نعيم وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من نسى صلوة فليصل اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك اقم الصلوة لذكرى قال موسى قال همام سمعته يقول بعد اقم الصلوة لذكرى وقال حبان ثنا همام ثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** قضاء الصلوات الاولى فالاولى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن جابر قال جعل عمر رضى الله عنه يوم الخندق يسب كفارهم فقال ماكدت اصلى العصر حتى غربت الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب **باب** ما يكره من السمر بعد العشاء السامر من السمر والجميع السمار والسامر ههنا فى موضع الجميع **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو المنهال قال انطلقت مع ابى الى ابى برزة الاسلمى فقال له ابى حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى المكتوبة قال كان يصلى الهجير وهى التى تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ثم يرجع احدنا الى اهله فى اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة **باب** السمر فى الفقه والخير بعد العشاء **حدثنا** عبد الله بن الصباح قال حدثنا ابو على الحنفى قال حدثنا قرة بن خالد قال انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا من وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هؤلاء ثم قال قال انس بن مالك نظرنا النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لم تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة قال الحسن وان القوم لا يزالون فى خير ما انتظروا الخير قال قرة هو من حديث انس عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبد الله بن عمر وابو بكر ابن ابى حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء فى آخر حياته فلما سلم قال النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد فوهل الناس فى مقالة النبى صلى الله عليه وسلم الى ما يتحدثون فى هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن **باب** السمر مع الاهل والضيف **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا معتمر بن سليمن ثنا ابى قال حدثنا ابو عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان اربع فخامس او سادس وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبى صلى الله عليه وسلم بعشرة قال فهو انا وابى وامى ولا ادرى هل قال وامرأتى وخادم بين بيتنا وبيت ابى بكر وان ابا بكر تعشى

اسماء الرجال

باب من نسى وقال ابراهيم هو النخعى مما وصله الثورى ابو نعيم هو الفضل بن دكين موسى بن اسمعيل هو التبوذكى همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة باب قضاء الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان هشام هو ابن ابى عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائى ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب مايكره الخ مسدد و يحيى هما المذكوران آنفا عوف بن ابى جميلة الاعرابى ابو المنهال سيار بن سلامة الرياحى ابى برزة نضلة بن عبيد باب السمر فى الفقه الخ عبد الله بن الصباح العطار البصرى ابو على عبيد الله بن عبد المجيد قرة هو السدوسى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ابو بكر هو ابن سليمان بن ابى حثمة العدوى المدنى باب السمر الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابى هو سليمان بن طرخان التيمى ابو عثمان عبد الرحمن النهدى **بحل اللغات** بطحان كعثمان واد بالمدينة السمر بالتحريك الليل وحديث الليل واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون بضوء القمر الهجير الظهر تدحض اى تزول جيراننا الجيران جمع الجار تخرم تنقرض :

حاشية السندى ص ٣٠

(قوله مالم يحدث فقال رجل الخ) حاصل استدلاله باحاديث الباب ان ما ورد من الحدث فى الاحاديث الصحاح كله من قبيل الخارج من السبيلين تحقيقا او مظنة ففى حديث عثمان او ابى سعيد الحدث هو الخارج مظنة من حيث ان الجماع لا يخلو عن خروج مذى وفى الاحاديث الباقية هو الخارج تحقيقا واما غير الخارج من السبيلين فما صح فيه حديث فلا يصح القول بكونه ناقضا وهو المطلوب والله تعالى اعلم ومعنى قول ابى هريرة الصوت اى ما هو من جنسه فى الخروج من احد السبيلين والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ثم قرأ العشر الآيات الخ) قيل هذا محل الاستدلال وليس بمستقيم اذ نومه صلى الله تعالى عليه وسلم غير ناقض للوضوء وكونه توضأ بعده لا يدل على قيام الحدث حين القراءة اذ يجوز حصول الحدث بعده او حصول الوضوء بلا حدث قيل محل الاستدلال

عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم لبث حیث صلیت العشاء ثم رجع فلبث حتی تعشی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فجاء بعد ما مضی من اللیل ما شاء اللہ قالت لہ امرأتہ ما حبسک عن اضیافک او قالت ضیفک قال اوما عشیتہم قالت ابوا حتی تجیء قد عرضوا فابوا قال فذہبت انا فاختبأت فقال یا غنثر فجدع وسب وقال کلوا لا ہنیئا لکم فقال واللہ لا اطعمہ ابدا وایم اللہ ما کنا نأخذ من لقمۃ الا ربا من اسفلہا اکثر منہا قال شبعوا وصارت اکثر مما کانت قبل ذلک فنظر الیہا ابوبکر فاذا ہی کما ہی او اکثر فقال لامرأتہ یا اخت بنی فراس ما ہذا قالت لا وقرۃ عینی لہی الآن اکثر منہا قبل ذلک بثلث مرار فاکل منہا ابوبکر وقال انما کان ذلک من الشیطان یعنی یمینہ ثم اکل منہا لقمۃ ثم حملہا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاصبحت عندہ وکان بیننا وبین قوم عقد فمضی الاجل ففرقنا اثنی عشر رجلا مع کل رجل منہم اناس اللہ اعلم کم مع کل رجل فاکلوا منہا اجمعون او کما قال

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب الاذان

باب بدء الاذان وقولہ تعالی واذا نادیتم الی الصلوۃ اتخذوہا ہزوا ولعبا ذلک بانہم قوم لا یعقلون وقولہ تعالی اذا نودی للصلوۃ من یوم الجمعۃ **حدثنا** عمران بن میسرۃ قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد عن ابی قلابۃ عن انس قال ذکروا النار والناقوس فذکروا الیہود والنصاری فامر بلال ان یشفع الاذان وان یوتر الاقامۃ **حدثنا** محمود بن غیلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی نافع ان ابن عمر کان یقول کان المسلمون حین قدموا المدینۃ یجتمعون فیتحینون الصلوۃ لیس ینادی لہا فتکلموا یوما فی ذلک فقال بعضہم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصاری وقال بعضہم بل بوقا مثل قرن الیہود فقال عمر اولا تبعثون رجلا ینادی بالصلوۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا بلال قم فناد بالصلوۃ

باب الاذان مثنی مثنی **حدثنا** سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن سماک بن عطیۃ عن ایوب عن ابی قلابۃ عن انس قال امر بلال ان یشفع الاذان وان یوتر الاقامۃ الا الاقامۃ **حدثنا** محمد ہو ابن سلام قال حدثنا عبد الوہاب الثقفی قال حدثنا خالد الحذاء عن ابی قلابۃ عن انس بن مالک قال لما کثر الناس قال ذکروا ان یعلموا وقت الصلوۃ بشیء یعرفونہ فذکروا ان یوروا نارا او یضربوا ناقوسا فامر بلال ان یشفع الاذان وان یوتر الاقامۃ

باب الاقامۃ واحدۃ الا قولہ قد قامت الصلوۃ **حدثنا** علی بن عبد اللہ قال حدثنا اسمعیل بن ابراہیم قال حدثنا خالد الحذاء عن ابی قلابۃ عن انس قال امر بلال ان یشفع الاذان وان یوتر الاقامۃ قال اسمعیل فذکرتہ لایوب فقال الا الاقامۃ

باب فضل التاذین **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا نودی للصلوۃ ادبر الشیطان لہ ضراط حتی لا یسمع التاذین فاذا قضی النداء اقبل حتی اذا ثوب بالصلوۃ ادبر حتی اذا قضی التثویب اقبل حتی یخطر بین المرء ونفسہ یقول اذکر کذا اذکر کذا لما لم یکن یذکر حتی یظل الرجل لا یدری کم صلی

باب رفع الصوت بالنداء وقال عمر بن عبد العزیز اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن

ع لتیم ودنی ـ

لہ قولہ ثم رجع وفی صحیح الاسمٰعیلی ثم رکع اے صلی النافلۃ فدل ہذا علی ان قول البخاری ثم رجع لیس مما اتفق علیہ الرواۃ وقولہ حتی تعشی النبی صلعم وعند مسلم حتی نعس النبی صلعم ۱۲ ع ۲ہ قولہ ابوا ای امتنعوا عن الاکل لیاکلوا معہ ۱۲ ع ۳ہ قولہ قد عرضوا بفتح العین اے الاہل من الابن والمرأۃ والخادم وفی روایۃ فعرضنا علیہم قال الکرمانی وفی بعض النسخ عرضوا بضم العین ای عرض الطعام علی الاضیاف فہو من باب القلب نحو عرضت الحوض علی الناقۃ ۱۲ ع ۴ہ قولہ فقال اے ابوبکر یا غنثر بضم المعجمۃ وسکون النون وفتح المثلثۃ وضمہا ایضا قال ابن قرقول معناہ یا لئیم یا دنی وقیل الثقل الوخم وقیل الجاہل من الغثارۃ وہی الجہل والنون زائدۃ وروی بعین مہملۃ مفتوحۃ وسکون النون والفوقیۃ المفتوحۃ وہو الذباب الازرق شبہہ بہ تحقیرا لہ و الاول ہو الروایۃ المشہورۃ قالہ النووی ۱۲ ع ۵ہ قولہ فجدع اے دعا بالجدع وہو قطع الانف او الاذن ونحوہ وہو بالانف اخص وقیل معناہ السب ۱۲ ع ک ۶ہ قولہ ہنیئا لکم منصوب علی ان فعلہ محذوف واجب الحذف بالسماع والتقدیر ہناک اللہ ہنیئا وہہنا دخلت علیہ حرف النفی کذا فی العینی قال الکرمانی وانما خاطب بہ اہلہ لا اضیافہ وانما قالہ لما حصل لہ من الجزع والغیظ ظنا انہم فرطوا فی حق الاضیاف وقیل انہ لیس بدعاء بل ہو خبر اے لم تتہنوا بہ فی وقتہ ۱۲ ۷ہ قولہ عقد اے عہد مہادنۃ ومصالحۃ ففرقنا من التفریق والفاء فصیحۃ اے فجاؤا الی المدینۃ ففرقنا اثنی عشر فرقۃ ویروی بالعین المہملۃ وتشدید الراء اے جعلنا ہم عرفاء علی قومہم وفی بعض الروایۃ فقرینا من القری بمعنی الضیافۃ ۱۲ ع ۸ہ قولہ وقولہ تعالی مجرور لانہ عطف علی ہذا وکذا قولہ الثانی وانما ذکر الآیتین اما للتبرک واما لارادۃ ما بوب لہ وہو بدء الاذان وان ذلک کان بالمدینۃ والآیتان مدنیتان وعن ابن عباس ان فرض الاذان نزل مع یا ایہا الذین آمنوا اذا نودی الآیۃ ۱۲ ۹ہ قولہ ذکروا النار والناقوس قال العینی اختصر عبد الوارث ہذا الحدیث وفی روایۃ روح عند ابی الشیخ فقالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال النبی صلعم ذاک للنصاری فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذاک للیہود فقالوا لو رفعنا نارا فقال ذاک للمجوس فعلی ہذا کانہ کان فی روایۃ عبد الوارث ذکروا النار والناقوس والبوق فذکروا الیہود والنصاری والمجوس فہذا لف ونشر غیر مرتب انتہی ۱۲ ۱۰ہ قولہ فامر بلال بضم الہمزۃ والآمر النبی صلعم وفیہ التطابق للترجمۃ من حیث ان بدء الاذان کان بامرہ صلعم فان قلت قد اخرج الترمذی فی باب بدء الاذان حدیث عبد اللہ بن زید وموافقۃ عمر ایاہ فلم اختار البخاری فیہ حدیث انس قال العینی فانہ لم یکن علی شرطہ ۱۲ ۱۱ہ قولہ وان یوتر الاقامۃ قال بعضہم وہذا الحدیث حجۃ علی من قال ان الاقامۃ مثنی مثنی مثل الاذان واجاب بعض الحنفیۃ بدعوی النسخ بحدیث ابی محذورۃ الذی رواہ اصحاب السنن وفیہ تثنیۃ الاقامۃ وہو متاخر عن حدیث انس وعورض بان فی بعض طرق حدیث ابی محذورۃ المحسنۃ التربیع والترجیع فکان یلزمہم القبول بہ وقد انکر احمد علی من ادعی النسخ بحدیث ابی محذورۃ واحتج بان النبی صلعم رجع بعد الفتح اے المدینۃ واقر بلالا علی افراد الاقامۃ وعلمہ سعد القرظی فاذن بہ بعدہ کما رواہ الدارقطنی والحاکم قلت الذی رواہ الترمذی من حدیث عمرو بن مرۃ عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن عبد اللہ بن زید قال کان اذان رسول اللہ صلعم شفعا فی الاذان والاقامۃ حجۃ علی ہذا القائل وکذلک ما رواہ ابن خزیمۃ فی صحیحہ ولفظہ فعلمہ الاذان والاقامۃ مثنی مثنی وکذلک رواہ ابن حبان فی صحیحہ ہذا ما قالہ العینی وفی فتح القدیر کیف وقد قال الطحاوی تواترت الآثار عن بلال انہ کان یثنی الاقامۃ حتی مات ۱۲ ۱۲ہ قولہ سمحا اے سہلا بلا نغمۃ وتطریب کانہ کان یطرب فی صوتہ ویتنغم فامرہ ابن عبد العزیز بالسماحۃ وہی ان یسمح بترک التطریب صوتہ وبہ المطابقۃ ۱۲ ع ۱۳ہ اے ایم اللہ قسمی والظاہر ان ہذا القسم من عبد الرحمن ۱۲ ۱۴ہ وہی خشبۃ طویلۃ تضرب بخشبۃ اصغر منہا والنصاری یعلمون بہا اوقات صلوتہم ۱۲ مجمع ۱۵ہ المراد بالنداء الاذان المعہود وفیہ الترجمۃ ۱۲ ع ۱۶ہ بضم الیاء اے یجعلون لہ علامۃ یعرف بہا ۱۲ ع

اسماء الرجال

کتاب الاذان عمران بن میسرۃ ابو الحسن البصری عبد الوارث بن سعید بن ذکوان التنوزی خالد ہو الحذاء ہو ابن مہران ابی قلابۃ عبد اللہ بن زید الجرمی محمود بن غیلان ہو المروزی عبد الرزاق ہو ابن ہمام ابن جریج عبد الملک ابن عبد العزیز نافع مولی ابن عمر باب الاذان مثنی مثنی سلیمان بن حرب الازدی الواشحی حماد بن زید بن درہم الجہضمی البصری سماک بن عطیۃ البصری ایوب ہو السختیانی ابی قلابۃ عبد اللہ بن زید باب الاقامۃ الخ علی بن عبد اللہ بن المدینی اسمٰعیل بن ابراہیم بن علیۃ فذکرتہ لایوب ہو السختیانی باب فضل التاذین عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک الامام ابی الزناد ہو عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز باب رفع الصوت الخ عمر بن عبد العزیز احد الخلفاء وصلہ ابن ابی شیبۃ عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی ۔ **حل اللغات** تعشی اکل طعام اللیل فاختبأت فاختفیت غنثر بضم الغین المعجمۃ وسکون النون وفتح الثاء المثلثۃ معناہ

لہ تعلیقات السندی ص ۲۱

صنع ابن عباس ولا یخفی انہ کان صغیرا غیر مکلف والکلام فی افعال المکلفین واللہ تعالی اعلم (قولہ لقولہ تعالی وامسحوا برؤسکم) مبنی علی ان الراس اسم الکل کالوجہ وقولہم الباء تدل علی ان المراد بہ البعض منقوض بقولہ تعالی فی التیمم فامسحوا بوجوہکم فلا عبرۃ بہ واما الاستدلال بالحدیث فغیر تام لانہ استدلال بمجرد الفعل الذی لم یثبت دوامہ ولو ثبت الدوام لما دل علی الافتراض فکیف بدونہ ولو کان لہ دلالۃ علی الافتراض لکان الفعل بخصوصیۃ الاقبال والادبار فرضا ولا قائل بہ اہ سندی (قولہ باب استعمال فضل وضوء الناس) اراد بہ ما یعم الباقی فی الظرف بعد الفراغ والمتقاطر من الاعضاء وہو الماء المستعمل قیل مرادہ الرد علی الحنفیۃ فی الماء المستعمل لکن ما ذکر من الاحادیث لا یدل علی طہارۃ المستعمل عینا فضلا عن طہوریتہ اذ فضل

لـ قوله مدى صوت المؤذن اے غاية صوته قال القاضي البيضاوي غاية الصوت اخفى لامحالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل اليه همس صوته فلان يشهد له من هو ادنى منه وسمع مبادي صوته اولى ١٢ ع ك ٢ قوله لم يكن يغير بنا قال الكرماني فيه خمس نسخ بلفظ المضارع من الغزو غير مجزوم ومجزوما بانه بدل من لفظه يكن ومن الاغارة مرفوعا ومجزوما ومن الاغراء انتهى وفي رواية الكشميهني لم يغد باسكان الغين وبالدال المهملة نقيض الرواح ذكره العيني ١٢
٣ قوله مكاتلهم جمع مكتل وهو الزنبيل وقوله مساحيهم جمع مسحاة وهي الحديدة من السحو بمعنى الكشف والازالة والميم زائدة قوله والخميس بالرفع والنصب على انه مفعول معه اے جاء محمد والخميس اے الجيش سمي به لانه مقسم خمسة الميمنة والميسرة والقلب والساقة والمقدمة وقوله خربت دعاء او خبر اعلمه الله بذلك بانه سيقع محققا فكانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاؤل لما خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم التي من آلات الهدم والساحة الفناء واصلها الفضاء بين المنازل كذا في المجمع والكرماني والعيني ١٢ ٤ قوله باب ما يقول الخ انما لم يوضح ما يقوله السامع لاجل الخلاف فيه ولكنه ذكر حديثين الاول عام والثاني يخصصه فكانه اشار بهذا الى ان الراجح عنده ما ذهب اليه الجمهور وهو ان يقول مثل ما يقوله المؤذن الا في الحيعلتين ١٢ عيني ٥ قوله وحدثني بعض اخواننا قيل المراد به الاوزاعي وهذا التعليق صورة وليس بتعليق كما زعمه بعضهم بل هو داخل في اسناد اسحق ١٢ ع ٦ قوله الدعوة التامة المراد بالدعوة هنا الاذان التامة الجامعة للعقائد والصلوة القائمة اے الباقية الدائمة لاينسخها دين وهي الحيعلة وآت بالمد اے اعط الوسيلة اے المنزلة العالية في الجنة التي لا ينبغي الا له والفضيلة اے المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين ومقاما محمودا يحمده الاولون والآخرون وهو آدم ومن دونه تحت لوائه ومقام الشفاعة العظمى وعدته اے بقوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهو مفعول ابعث بتضمين معنى اعط وحلت له شفاعتي اے وجبت ١٢ مجمع البحار ٧ قوله فاقرع بينهم سعد هو ابن ابي وقاص وكان ذلك عند فتح القادسية وقد اصيب المؤذن فاختصموا اليه في منصب الاذان وكان اميرا على الناس من قبل عمر رضي الله عنه وذلك في سنة خمس عشرة ١٢ خ ٨ قوله لاباس ان يضحك اے المؤذن فاذا كان الضحك صحيحا فالكلام بالطريق الاولى وبه المطابقة للترجمة ١٢ ٩ قوله فامره ان ينادي الخ هذا يدل على ان ابن عباس لم ير بأسا بالكلام في الاذان وبهذا الوجه تحصل المطابقة ١٢ ع ١٠ قوله اصبحت اصبحت اے قاربت الصبح جدا من قبيل قوله تعالى فبلغن اجلهن اے قاربن لان العدة اذا تمت فلا رجعة فلا يلزم حينئذ الاكل بعد طلوع الفجر ١٢ ع ١ اے باب بيان الحبس عن الدماء بسبب سماع الاذان عن اهلها ١٢ ع ٢ وهو المشي على يديه وركبتيه او استه ١٢ ع ٣ عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٢ قس

عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت للصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما يحقن بالاذان من الدماء **حدثنا** قتيبة قال ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا غزا بنا قوما لم يكن يغير بنا حتى يصبح وينظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم قال فخرجنا الى خيبر فانتهينا اليهم ليلا فلما اصبح ولم يسمع اذانا ركب وركبت خلف ابي طلحة وان قدمي لتمس قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال فخرجوا الينا بمكاتلهم ومساحيهم فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والله محمد والخميس قال فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين **باب** ما يقول اذا سمع المنادي **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن ابراهيم بن الحارث قال حدثني عيسى بن طلحة انه سمع معاوية يوما فقال بمثله الى قوله واشهد ان محمدا رسول الله **حدثنا** اسحق قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا هشام عن يحيى نحوه قال يحيى وحدثني بعض اخواننا انه قال لما قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله وقال هكذا سمعنا نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول **باب** الدعاء عند النداء **حدثنا** علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيمة **باب** الاستهام في الاذان ويذكر ان قوما اختلفوا في الاذان فاقرع بينهم سعد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا **باب** الكلام في الاذان وتكلم سليمان بن صرد في اذانه وقال الحسن لا بأس ان يضحك وهو يؤذن او يقيم **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن ايوب وعبد الحميد صاحب الزيادي وعاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم رزغ فلما بلغ المؤذن حي على الصلوة فامره ان ينادي الصلوة في الرحال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خير منه وانها عزمة **باب** اذان الاعمى اذا كان له من يخبره **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت **باب** الاذان بعد الفجر

اسماء الرجال

باب ما يحقن بالاذان الخ قتيبة بن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري الزرقي ابو اسحاق القاري حميد هو الطويل باب ما يقول اذا سمع المنادي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام معاذ بن فضالة الزهراني البصري هشام الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ابو محمد المدني وهب بن جرير بن حازم ابو عبد الله الازدي البصري قال يحيى بن ابي كثير باسناد اسحاق بن راهويه باب الدعاء عند النداء علي بن عياش الالهاني الحمصي محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني باب الاستهام في الاذان الخ اے في منصب الاذان ويذكر بضم اوله مما وصله سيف بن عمر في الفتوح والطبراني من طريقه عن عبد الله بن شبرمة عن شقيق عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام القرشي ابي صالح هو ذكوان الزيات باب الكلام في الاذان الخ وتكلم سليمان بن صرد بن ابي الجون الخزاعي الصحابي في اذانه كما وصله المؤلف في تاريخه عن ابي نعيم مما وصله في كتاب الصلوة باسناد صحيح بلفظ انه كان يؤذن في العسكر فيأمر بالحاجة في اذانه مسدد هو ابن مسرهد حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي ايوب السختياني عبد الحميد هو ابن دينار صاحب الزيادي باب اذان الاعمى الخ عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي مالك الامام المدني ابن ام مكتوم هو عمرو او عبد الله بن قيس بن زائدة القرشي وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله المخزومية ١٢ قس

حل اللغات البادية هي الصحراء يحقن الحقن الحبس مكاتلهم المكاتل جمع المكتل وهو الزنبيل مساحيهم جمع المسحاة وهي الحرفة من الحديد بمعنى الكشف والازالة الخميس هو الجيش وانما يقال له الخميس لانه يقسم خمسة الميمنة والميسرة والساقة والمقدمة والقلب الساحة الفناء واصله الفضاء بين المنازل حلت له اے حقت له الاستهام الاقتراع التهجير التبكير في الصلوة العتمة صلوة العشاء حبوا هو المشي على الركبتين واليدين والاست ١٢

حاشية السندي الوضوء في الحديث ظاهر فيما بقي بعد الفراغ في الاناء واما الوضوء فهو وان كان ظاهرا في المستعمل لكن يحتمل ان يفسر بفضل الوضوء الباقي في الظرف واما حديث ابي موسى فلم يكن هناك وضوء اصلا بل هو استعمال في اعضاء الوضوء لا على وجه التوضي نعم ان ثبت ان المستعمل طاهر فيمكن اثبات جواز استعماله بقوله تعالى فلم تجدوا ماء بناء على ان المراد بالماء فيه الماء الطاهر بالاجماع واما القيد الزائد على قيد الطهارة في الآية فممنوع والله تعالى اعلم (قوله وتوضأ عمر بالحميم الخ) ذكر اثر عمر هذا والذي بعده استطراد وانما المطلوب الاستدلال بالحديث المرفوع ووجهه ان العادة قاضية في وضوء الجماعة من اناء واحد بان يسبق بعضهم بعضا بالفراغ فلو كان فراغ المرأة قبل الرجال مفسدا للماء على الرجال لما امكنت من الوضوء معهم والحاصل ان مقتضى العادة في مثله ان يتوضأ بعض من فضل

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم **باب** الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبابتيه احدهما فوق الاخرى ثم مدها عن يمينه وشماله حدثني اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم **باب** كم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصاري عن انس بن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء وقال عثمان بن جبلة وابو داود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل **باب** من انتظر الاقامة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للاقامة **باب** بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء **باب** من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما رأى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم **باب** الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى

ك قوله كان اذا اعتكف المؤذن هكذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك وهكذا هو عند جمهور الرواة من البخاري ومعنى اعتكف هنا انتصب قائما للاذان كانه من ملازمة مراقبة الفجر وخالف عبد الله سائر الرواة عن مالك اي رواة الموطا فروده كان اذا سكت بدل اذا اعتكف وهكذا رواه مسلم وغيره وهو الصواب عيني وفي بعضها اذا اعتكف واذن المؤذن والظاهر ان المؤذن فاعل الفعلين على التنازع وقيل ان ضمير الفاعل في اعتكف عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها كان اذا اعتكف اذن المؤذن بدون الواو يعني اذا اعتكف النبي صلى الله عليه وسلم وجواب اذا هو قوله صلى ركعتين و قوله اذن المؤذن جملة وقعت حالا بتقدير قد كما في قوله تع جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت ولا يلزم ان يكون هذا مختصا بحال اعتكافه لانه يحتمل ان حفصة راوية الحديث قد شاهدته صلعم وهو معتكف ولا يلزم من ذلك ان يكون صلعم في كل هذا الوقت في الاعتكاف كذا في العيني والخير الجاري وقال العيني وجه مطابقة هذا الحديث للترجمة لا يستقيم الا على ما رواه الجماعة عن مالك كان اذا سكت المؤذن صلى ركعتين لانه يدل على ان ركوعه كان متصلا باذانه ولا يجوز ان يكون ركوعه الا بعد الفجر فكذلك الاذان وعلى هذا المعنى حمله البخاري وترجم عليه باب الاذان بعد الفجر انتهى ١٢ ك قوله بين النداء والاقامة مطابقة الحديث للترجمة بطريق الاشارة وهو ان صلاته صلى الله عليه وسلم بينهما بهاتين الركعتين تدل على ان النداء ايضا كان بعد طلوع الفجر ١٢ ع ك قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم قال التيمي الحديث لا يدل على الترجمة لان اذان ابن ام مكتوم لو كان بعد الفجر لما جاز الاكل الى اذانه اللهم الا ان يقال الغرض ان اذانه كان علامة لان الاكل صار حراما ولم يكن الصحابة يخفى عليهم الاكل في غير وقته بل كانوا احوط دينهم من ذلك ذكره الكرماني وقال بعضهم بانه لا يلزم من كون المراد بقولهم اصبحت اي قاربت الصباح وقوع اذانه قبل الفجر لاحتمال ان يكون قولهم ذلك وقع في آخر جزء من الليل واذانه يقع في اول جزء من طلوع الفجر قال العيني هذا بعيد جدا والموقت الحاذق في علمه يعجز عن تحرير ذلك انتهى ويمكن توجيهه ان يقال ان اذانه كان يقع في اول طلوع الفجر الثاني قبل تبينه وانتشاره فصدق عليه الترجمة بلا تكلف واما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن الخ فهو ان تحريم الاكل يتعلق بانتشاره وتبينه كما يدل عليه قوله تعالى حتى يتبين واليه مال اكثر العلماء كذا ذكره في العالمگيرية وغيرها ١٢ ك قوله ليرجع الخ اي ليرد القائم اي المتهجد الى راحلته ليقوم الى صلوة الصبح نشيطا او يتسحر ان يريد الصوم ولينبه من التنبيه اي ليوقظ نائمكم ١٢ ع ك قوله وليس الخ اي ليس ان يقول الشخص هكذا واشار الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل من علو الى سفل وقوله حتى يقول هكذا الخ اشارة الى الصبح الصادق ١٢ ع ك قوله وهم كذلك يصلون الخ حمل ذلك على اول الامر قبل النهي قال ابو بكر بن العربي اختلف الصحابة فيها ولم يفعله بعدهم احد وقال النخعي انها بدعة وروي عن الخلفاء الاربعة وجماعة من الصحابة انهم كانوا لا يصلونها ١٢ ع ك قاله مبالغة في القلة يدل عليه ما بعده ١٢ ع ك المزدلفة لاجتماع الناس فيها ١٢ ك كنية المهاجر ولقبه صائغ التيمي مولاهم الكوفي ١٢ قس

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي شيبان بن عبد الرحمن النحوي التيمي ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام عبد الله بن دينار العدوي مولاهم احمد بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي زهير هو ابن معوية الجعفي سليمان هو ابن طرخان ابي عثمان اسمه عبد الرحمن اسحق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمري قاسم ابن محمد هو ابن ابي بكر الصديق باب كم بين الاذان الخ اسحق هو ابن شاهين خالد هو ابن عبد الله الطحان الجريري مصغرا سعيد بن اياس ابن بريدة عبد الله بن حصيب الاسلمي محمد بن بشار الملقب ببندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج عثمان بن جبلة ابن ابي رواد ابو داود قال الحافظ ابن حجر هو الطيالسي فيما يظهر لي لا الحفري باب من انتظر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ۞

حل اللغات السحور بضم السين الاكل في وقت السحر وبالفتح اسم لما يوكل طأطأ اي خفض يبتدرون اي ياخذون بالمبادرة السواري بفتح السين جمع سارية ١٢۔

حاشية السندي ص ٣٢-٣٣

بعض كما لا يخفى وهكذا القدر يكفي في المطلوب فاتحة الاستدلال وانكشف الاشكال والله تعالى اعلم بالحال ه سندي (قوله ادخلتهما طاهرتين) يدل على ان الشرط طهارة القدمين وقت اللبس ويلزم منه اشتراط تمام الوضوء عند من يقول بالترتيب لا يلزم عند غيره كما لا يخفى (قوله باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق) لم يذكر في الباب ما يدل على حكم السويق فكانه اشار الى ان حكم السويق في عدم انتقاض الوضوء يعلم من حكم اللحم بالاولى (قوله باب من مضمض من السويق) اي وغيره كاللحم واشار بالاكتفاء على ذكر السويق الى ان حكم اللحم ونحوه من الماكولات في المضمضة يعلم من حكم السويق بالاولى على عكس ترجمة الباب السابق ولذلك ذكر حديث اللحم في الباب تنبيها على ان المضمضة وان ترك ذكرها في حديث اللحم لكنها معتبرة حكما بدلالة حكم السويق بالاولى ويحتمل ترك الذكر على نية اختصار

له قوله ساوى الظل التلول لايخفى ان الاذان كان للظهر فاذا اذن بعد المثل علم ان وقت الظهر باق بعد المثل ايضا كما هو مذهب ابي حنيفة لكن قد قيل ان مقدار الفئ كان باقيا بعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلعم امر بالابراد ولم يتعرض الى ترك الاذان فدل انه اذن بعد الابراد واقام ١٢ ع قوله فاذنا اي احدهما يؤذن والآخر يجيب وكذا قوله اقيما فيه حجة لمن قال باستحباب اجابة الاقامة ١٢ تخليص الفتح قوله وصلوا هذا تخصيص لبيان الامر بالصلوة من بين الاشياء المحفوظة للاهتمام بشأنها ورعاية آدابها وسننها وشأن الجماعة وبيان كيفيتها ١٢ خير جاري قوله بضجنان بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم بعدها نون وبعد الالف نون آخره وهو جبيل على بريد من مكة وقال الزمخشري بينه وبين مكة خمسة وعشرون ميلا ١٢ ع قوله واقام الصلوة اي اقام بلال بالصلوة قال ابن حجر وانما اورد حديث ابي جحيفة لانه يدخل في اصل الترجمة وهي مشروعية الاذان والاقامة للمسافرين انتهى ١٢ له قوله هل يتتبع المؤذن فاه بتحتية فمثناتين فوقيتين وموحدة مشددة مفتوحات وروي من الافعال والمؤذن فاعله وقيل مفعوله وفاه بدل منه والفاعل الشخص ليطابق حديث اتتبع فاه وهو تكلف والمطابقة ليست بلازمة ١٢ مجمع البحار له قوله ويذكر عن بلال ذكر بصيغة التمريض وروي انه صلعم امر بلالا ان يجعل اصبعيه في اذنيه وذكر قوله وكان ابن عمر بصيغة التصحيح فكأنه ميله اليه وقوله لا بأس ان يؤذن على غير وضوء قال صاحب الهداية عن اصحابنا ينبغي ان يؤذن ويقيم على طهر فان اذن على غير وضوء جاز وبه قال الشافعي واحمد وعامة اهل العلم وعن مالك ان الطهارة شرط في الاقامة دون الاذان فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة لهذه الآثار قلت انه لما ترجم هذا الباب وذكر فيه الاستفهام في موضعين ولم يجزم بشئ فيهما لاجل الاختلاف فيهما اشار بالخلاف الذي بين بلال وابن عمر الى ان هذا الذي شاهد بلالا حين يتبع فاه رآه بالضرورة انه جعل اصبعيه في اذنيه والذي شاهد ابن عمر لم يره منه وكذا اشار بالخلاف الذي بين ابراهيم وعطاء فكان لذكر ذلك وجه في هذا الباب من هذه الحيثية هذا ما قاله العيني وقال ابن حجر في بيان قوله وقالت عائشة كان النبي صلعم الخ في ايراده هنا اشارة الى اختيار قول ابراهيم النخعي لان الاذان من جملة الاذكار فلا يشترط فيه ما يشترط للصلوة من الطهارة واستقبال القبلة كما لا يستحب فيه الخشوع الذي ينافيه الالتفات وجعل الاصبع في الاذن وبهذا يعرف مناسبة ذكر هذه الآثار في هذه الترجمة انتهى ١٢ قوله اصح ليس المراد منه افعل التفضيل حتى يلزم منه ان يكون قول ابن سيرين صحيحا وليس كذلك وانما المراد بالاصح الصحيح وهذا الكلام رد على ابن سيرين لان الشارع جوز لفظ الفوات وابن سيرين كرهه ١٢ ع ٩ قوله جلبة رجال بالفتحات اصواتهم وكان ذلك بسبب حركتهم وكلامهم واستعجالهم ١٢ ك ع ١٠ قوله تروني اذا لم يكن الامام في المسجد فذهب الجمهور الى انهم لا يقومون حتى يروه ١٢ عيني

ع الى آخر الحديث في نسخة ابي الوقت خاصة ١٢ ع ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني ١٢ قس ع بكسرة الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما ما بقي من رسم الشئ ١٢ ع موضع معروف خارج مكة ١٢ ع هذا رواه عبد الرزاق وغيره عن سفيان ١٢ ع ابن ابي رباح مما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه ١٢ قس ع هو محمد مما وصله ابن ابي شيبة ١٢ قس ع يروي عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي ١٢ قس ع الثاني في الحركات والهيئة ١٢ ما اي في الهيئة ١٢

اسماء الرجال

محمد بن يوسف هو الفريابي سفين هو الثوري ابي قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو او عامر الجرمي ابو قلابة البصري ثقة كثير الارسال مالك بن الحويرث ابو سليمان الليثي محمد بن المثنى العنزي الزمن عبد الوهاب بن عبد المجيد البصري ايوب السختياني ابي قلابة تقدم الآن مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان نافع مولى ابن عمر اسحق هو ابن راهويه جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي ابو العميس آخره مهملة هو عتبة بن عبد الله المسعودي الكوفي عون بن ابي جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي باب هل يتتبع المؤذن فاه الخ كان ابن عمر بن الخطاب مما رواه عبد الرزاق وابن ابي شيبة من طريق نسير بن ذعلوق عنه وقال ابراهيم النخعي مما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن جرير عن منصور عنه محمد بن يوسف ومن بعده تقدموا الآن باب قول الرجل الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوي يحيى بن ابي كثير الطائي باب ما ادركتم الخ آدم هو ابن ابي اياس ابي سلمة بالفتحات يعني ان ابن ابي ذئب حدث به عن الزهري عن الشيخين حدثناه يحيى بن ابي كثير تقدم باب لا يقوم الى الصلوة الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي يحيى بن ابي كثير وعبد الله بن ابي قتادة تقدما

ساوى الظل التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم يريدان السفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقيما ثم ليؤمكما اكبركما حدثنا محمد بن المثنى قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة قال حدثنا مالك قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين يوما وليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه فقال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكر اشياء احفظها او لا احفظها وصلوا كما رأيتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع قال اذن ابن عمر في ليلة باردة بضجنان ثم قال صلوا في رحالكم واخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر مؤذنا يؤذن ثم يقول على اثره الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر حدثنا اسحق قال اخبرنا جعفر بن عون قال حدثنا ابو العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح فجاءه بلال فآذنه بالصلوة ثم خرج بلال بالعنزة حتى ركزها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح واقام الصلوة

باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الاذان ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه وكان ابن عمر لا يجعل اصبعيه في اذنيه وقال ابراهيم لا بأس ان يؤذن على غير وضوء وقال عطاء الوضوء حق وسنة وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه انه رأى بلالا يؤذن فجعلت اتتبع فاه ههنا وههنا بالاذان

باب قول الرجل فاتتنا الصلوة وكره ابن سيرين ان يقول فاتتنا الصلوة وليقل لم ندرك وقول النبي صلى الله عليه وسلم اصح حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال ما شأنكم قالوا استعجلنا الى الصلوة قال فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلوة فعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا

باب ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا قاله ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وعن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا

باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام عند الاقامة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال كتب الي يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني

باب لا يقوم الى الصلوة مستعجلا وليقم اليها بالسكينة والوقار حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني

ثنا ثنا — انا اتيت — رفيقا وقال — اهاليكم — اخبرنا — فاخبرنا النبي — بن منصور — اخبرني — اخرج بالعنزة — يتتبع يتتبع — النبي

م الهمزة وفتحها وسكون الثاء المثلثة وفتحها ما بقي من رسم الشئ المطيرة ذات المطر السكينة التاني في الحركات ١٢

حل اللغات التلول جمع التل وهو المرتفع من الارض فيح جهنم اي نفسها شببة جمع الشاب ضجنان بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم جبيل على بريد من مكة رحالكم جمع الرحل وهو المنزل اثره بكسر

من بعض الروايات اوعلى انه ترك لبيان الجواز ولتوضيح هذا التنبيه عقبه بباب اللبن لما في حديث اللبن من الدلالة على علة المضمضة التي هي متحققة في اللحم بأتم وجه واكمله وفي اللبن بأضعف وجه فافهم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله اذا نعس احدكم الخ) كانه استدل به على ان النعاس لا ينقض الوضوء اذ لو كان ناقضا للوضوء لما منع الشارع عن الصلوة بخشية ان يسب نفسه فيها بل وجب ان يذكر الشارع انه لا تصح صلاته معه لنعاس ونحوه لانتقاض وضوئه فاذا لم ينتقض الوضوء بالنعاس تعين ان يكون الانتقاض بالنوم اذ لا مساغ للقول بعدم الانتقاض اصلا (قوله باب الوضوء من غير حدث) اي فعله اولى وليس بلازم (قوله وما يعذبان في كبير) ثم قال بلى) اي وانه لكبير كما جاء في بعض الروايات وحمل كثير منهم الكبير في الموضعين على معنيين دفعا لما يتوهم من التناقض ولا يخفى انه

حاشية السندي ص ٢٣–٢٥

وعليكم السكينة تابعه علي بن المبارك **باب** هل يخرج من المسجد لعلة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلوٰة وعدلت الصفوف حتى اذا قام في مصلاه انتظرنا ان يكبر انصرف قال على مكانكم فمكثنا على هيأتنا حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل **باب** اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع انتظروه **حدثنا** اسحٰق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوٰة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم **باب** قول الرجل ما صلينا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول انا جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه عمر بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلي حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطحان وانا معه فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة **حدثنا** ابو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب عن انس قال اقيمت الصلوٰة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فما قام الى الصلوٰة حتى نام القوم **باب** الكلام اذا اقيمت الصلوٰة **حدثنا** عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى ثنا حميد قال سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلوٰة فحدثني عن انس بن مالك قال اقيمت الصلوٰة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد ما اقيمت الصلوٰة **باب** وجوب صلوٰة الجماعة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء في الجماعة شفقة لم يطعها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب ليحطب ثم امر بالصلوٰة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء **باب** فضل صلوٰة الجماعة وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد اخر وجاء انس بن مالك الى مسجد قد صلي فيه فاذن واقام وصلى جماعة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوٰة الجماعة تفضل صلوٰة الفذ بسبع وعشرين درجة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوٰة الجماعة تفضل صلوٰة الفذ بخمس وعشرين درجة **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوٰة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوٰة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه

اسماء الرجال

سلہ قولہ خمس وعشرين جزء - بدون الباء و بدون الهاء في آخره واول بان لفظ خمس مجرور بنزع الخافض وهو الباء كما وقع في قول الشاعر اشارت كليب بالاكف الاصابع تقديره الى كليب واما حذف الهاء فعلى تاويل الجزء بالدرجة ۱۲ ۵۲ قولہ وتجتمع ملائكة الليل الخ هو الموجب لتفضيل صلوٰة الفجر مع الجماعة وكذا في صلوٰة العصر ايضا فلذلك حث الشارع على المحافظة عليهما وفيه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ۵۳ قولہ قرآن الفجر - كناية عن صلوٰة الفجر لان الصلوٰة مستلزمة للقرآن وقوله مشهودا اي محضورا فيه ۱۲ ع ۵۴ قولہ قال شعيب يحتمل ان يكون داخلا تحت الاسناد الاول فتقديره حدثنا ابو اليمان قال شعيب وان يكون تعليقا من البخاري - ع ويمكن ان يكون اجتماع الملائكة هو سبب الدرجتين الزائدتين على الخمسة والعشرين في الصلوات التي لا اجتماع فيها وعطف تجتمع على تفضل يدل على المغايرة بينهما ۱۲ كرماني ۵۵ قولہ ام الدرداء اسمها هجيمة وهي ام الدرداء الصغرى التابعة لا الكبرى التي اسمها خيرة وهي الصحابية ماتت في حياة ابي الدرداء وعاشت الصغرى بعده برنان طويل وقال الكرماني ام الدرداء هي خيرة هذا سهو منه فان قلت الترجمة في فضل الصلوٰة بالجماعة في الفجر وما في الحديث اعم من ذلك قلت اذا طابق جزء من الحديث الترجمة يكفي ومثل هذا وقع كثيرا في الكتاب ۱۲ ع ۵۶ قولہ ممشى - اسم مكان وهو منصوب على التمييز اي ابعدهم مسافة الى المسجد فعلم من هذا ان الاجر على قدر المشقة من بعد المشي ونحوه فينتج من ذلك ان صلوٰة الفجر تكون اعظم اجرا لانه وقت الغفلة وفيه نومة لذيذة وبه تحصل مطابقة الحديث للترجمة - ملتقط من العيني ۱۲ ۵۷ قولہ المطعون - هو الذي يموت في الطاعون اي الوباء، والمبطون هو صاحب الاسهال وقيل من به الاستسقاء وقيل هو الذي يشتكي بطنه وقيل من مات بداء بطنه مطلقا والحبوان يمشي على يديه وركبتيه او استه ۱۲ ع ۵۸ قولہ ان يعروا المدينة - بضم التحتية وسكون المهملة وضم الراء اي يتركوها خالية فاراد صلى الله عليه وسلم ان تبقى جهات المدينة عامرة ۱۲ مجمع البحار ۵۹ قولہ شعلا - بضمها جمع شعيلة وهي الفتيلة فيها نار نحو صحيفة وصحف وبفتح العين جمع شعلة من النار كذا في الكرماني والعيني وهذا الحديث حجة لمن اوجب الجماعة ومن منعه اي الوجوب حمله على ترك الحضور دائما كما يدل عليه ما ورد من قوله لا يشهدون الصلوٰة وفي الحديث الآخر يصلون في بيوتهم ليست بهم علة - كذا في فتح القدير ۱۲ ۶۰ بدون النون مع عدم الناصب والجازم وهو جائز عند النحاة ۱۲ ك

مادام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلوٰة ما انتظر الصلوٰة **باب** فضل صلوٰة الفجر في جماعة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلوٰة الجميع صلوٰة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءا وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوٰة الفجر ثم يقول ابو هريرة واقرؤا ان شئتم ان قرآن الفجر كان مشهودا قال شعيب وحدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال تفضلها بسبع وعشرين درجة **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت سالما قال سمعت ام الدرداء تقول دخل على ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبك قال والله ما اعرف من امر محمد صلى الله عليه وسلم شيئا الا انهم يصلون جميعا **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوٰة ابعدهم فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلوٰة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي ثم ينام **باب** فضل التهجير الى الظهر **حدثني** قتيبة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له ثم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا **باب** احتساب الآثار **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثني حميد عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني سلمة الا تحتسبون آثاركم وزاد ابن ابي مريم قال اخبرني يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال حدثني انس ان بني سلمة ارادوا ان يتحولوا عن منازلهم فينزلوا قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعروا المدينة فقال الا تحتسبون آثاركم قال مجاهد خطاهم آثار المشي في الارض بارجلهم **باب** فضل صلوٰة العشاء في الجماعة **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس صلوٰة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا لقد هممت ان آمر المؤذن فيقيم ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم آخذ شعلا من نار فاحرق على من لا يخرج الى الصلوٰة بعد **باب** اثنان فما فوقهما جماعة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلوٰة فاذنا واقيما ثم ليؤمكما اكبركما **باب** من جلس في المسجد ينتظر الصلوٰة وفضل المساجد **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه لا يزال احدكم في صلوٰة ما كانت الصلوٰة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب

اسماء الرجال

باب فضل صلوٰة **ابو اليمان** هو الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** محمد بن مسلم ابن شهاب **سعيد** بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي التابعي المتفق على ان مرسلاته اصح المراسيل **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني اسمه عبد الله او اسماعيل **الاعمش** هو سليمان بن مهران **ابو الدرداء** هو عويمر بن زيد بن قيس الانصاري مشهور بكنيته **محمد** ابن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **بريد** بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او الحارث وهو يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس **باب** فضل التهجير **قتيبة** هو ابن سعيد الثقفي **مالك** الامام المدني **باب** احتساب الآثار **عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **ابن ابي مريم** سعيد بن الحكم بن محمد ابن ابي مريم الجمحي البصري **يحيى** بن ايوب الغافقي المصري **حميد** الطويل **باب** فضل صلوٰة العشاء **عمر** بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث النخعي الكوفي **الاعمش** هو سليمان بن مهران **باب** اثنان فما فوقهما جماعة **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدي **يزيد** بن زريع العائشي **ابي قلابة** هو عبد الله بن زيد الجرمي **باب** من جلس في المسجد **عبد الله** بن مسلمة القعنبي **مالك** الامام المدني **ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز

حل اللغات التهجير التبكير الى كل شيء المبادرة اليه المطعون هو من يموت في الطاعون وهو الوباء العام المبطون من يموت في داء بطنه اي داء كان يستهموا يقترعوا يعروا من الاعراء اي يتركوا المدينة خالية ولا تبقى جهات المدينة عامرة شعلا بفتحتين جمع شعيلة وهو الفتيلة فيها نار نحو صحيفة وصحف ۱۲

المضارع بعدها كالحروف الجارة الزائدة والله تعالى اعلم (قوله لصاحب القبر) اي في شانه (قوله ولم يذكر سوى بول الناس) اي ذكر بوله وذكره بمنزلة ذكر بول الناس لان خصوصية الاشخاص مطروحة في باب الاحكام الا بدليل واما بول غير الناس فلا ذكر له في الحديث فلا يصح الاستدلال به على نجاسة بول ماكول اللحم، وكذا لا يصح الاستدلال على ذلك برواية لا يستتر من البول لوجوب حمله على معنى بوله توفيقا بين الروايات اما بحمل اللام على العهد او على انه بدل من المضاف اليه، وفي هذا تنبيه على انه لا بد للمستدل بالحديث من تتبع رواياته فيستدل بملاحظة جميع الروايات فان امكن الترجيح او التوفيق فذاك والا فطرح خصوصية الروايات ويستدل بالقدر المشترك بينها ضرورة ان تعدد الروايات انما يكون من تغير الرواة ونقلهم الحديث بالمعنى والا فمعلوم ان تمام الروايات المختلفة ليست من كلام الرسول صلى الله

٥١ قوله ذات منصب - بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف ١٢ ع ٥٢ قوله وبيص خاتمه - بفتح الواو وكسر الموحدة وبالصاد المهملة وهو بريق الخاتم ولمعانه ١٢ ع ٥٣ قوله اعد الله له من الاعداد وهو التهيئة نزله بضم النون وسكون الزاي وضمها ما يهيأ من الاشياء للقادم ١٢ ع ك ٥٤ قوله يقال له مالك - كانت الرواية السابقة لعبد الله بن مالك وهذه لمالك وكذا كانت. بحينة ام عبد الله ويفهم من هذه انها ام مالك فحكم جماعة من الحفاظ بتخطئة شعبة في موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالك والثاني ان الرواية والصحبة لعبد الله لا لمالك قال ابن حجر لم يذكر احد مالكا في الصحابة الا بعض من تلقاه بهذا الاسناد ١٢ خ قس ع ٥٤ قوله يقال له مالك - تابع شعبة على ذلك ابو عوانة وحماد بن سلمة لكن حكم ابن معين واحمد والشيخان والنسائي والاسمعيلي والدارقطني وغيرهم من الحفاظ بوهم شعبة في ذلك في موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالك وثانيهما ان الصحبة والرواية لعبد الله لا لمالك ١٢ قس ٥٥ قوله آلصبح اربعا - بهمزة ممدودة وجاز قصرها والاستفهام للانكار التوبيخي والصبح منصوب باضمار فعل اي اتصلي الصبح اربع ركعات واربعا منصوب على البدلية او على الحال والمراد ان الصلوة الواجبة اذا اقيم لها لم يصل في زمانها غيرها من الصلوة فانه اذا صلى ركعتين مثلا بعد الاقامة نافلة لها ثم صلى معهم الفريضة صار في معنى من صلى الصبح اربعا لانه صلى بعد الاقامة اربعا وذهب بعضهم الى ان سبب الانكار عدم الفصل بين الفرض والنفل لئلا يلتبسا والى هذا جنح الطحاوي واحتج له بالاحاديث الواردة بالامر بذلك ومقتضاه انه لو كان في ناوية المسجد لم يكره ويكره لو وصل بين الفرض والنفل في مكان واحد بعد الاقامة وقد روى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند الاقامة في بيت ميمونة وروى البخاري ومسلم وابو داؤد من حديث عائشة رض قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شئ من النوافل اشد تعاهدا منه على الركعتين قبل الصبح وروى ابو داؤد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوهما وان طردتكم الخيل فهذا كناية عن المبالغة وحث عظيم على مواضبتهما وعن هذا ذهب اصحابنا الى ما ذكرنا كذا في العيني وسمعت استاذي مولانا محمد اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد في رواية البيهقي اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر ١٢ ٥٦ قوله وقال ابن اسحاق - اي صاحب المغازي وقوله وقال حماد اي ابن زيد والغرض من هذين الطريقين انهما اختلفا ايضا في الرواية عن عبد الله وعن والده مالك ١٢ ك ٥٧ قوله انكن صواحب يوسف - اي انتن كاللتي شوشن يوسف عليه السلام وكدرنه واوقعنه في الملالة يعني التظاهر على ما يردن وكثرة الالحاح عليه - كذا في العيني ١٢ ٥٨ قوله يصلون بصلوة ابي بكر - استدل به الشعبي على جواز الاهتمام بالماموم وهو مختار الطبري ورد بان ابابكر كان مبلغا واستدل البعض بهذا الحديث على جواز استخلاف الامام لغير ضرورة لصنيع ابي بكر ذكره العيني فجوابه ما في الدر المختار ان استخلاف ابي بكر كان لحصره عن القراءة - وفيه تقديم ابي بكر رض وترجيحه على جميع الصحابة وفيه تاكيد امر الجماعة والاخذ فيها بالاشد وان كان المرض يرخص في تركها ويحتمل ان يكون فعل ذلك لبيان جواز الاخذ بالاشد وان كان الرخصة اولى ١٢ ع

الى اهله الا الصلوة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق اخفاء حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس هل اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر ليلة صلوة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه بعد ما صلى فقال صلى الناس ورقدوا ولم تزالوا في صلوة منذ انتظرتموها قال فكاني انظر الى وبيص خاتمه

باب فضل من خرج الى المسجد ومن راح حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد او راح اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح

باب اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل ح قال وحدثني عبد الرحمن قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرني سعد بن ابراهيم قال سمعت حفص بن عاصم قال سمعت رجلا من الازد يقال له مالك بن بحينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا وقد اقيمت الصلوة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لاث به الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم آلصبح اربعا آلصبح اربعا تابعه غندر ومعاذ عن شعبة في مالك وقال ابن اسحق عن سعد عن حفص عن عبد الله بن بحينة وقال حماد اخبرنا سعد عن حفص عن مالك

باب حد المريض ان يشهد الجماعة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال الاسود كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلوة والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلوة فاذن فقال مروا ابابكر فليصل بالناس فقيل له ان ابابكر رجل اسيف اذا قام مقامك لم يستطع ان يصلي بالناس واعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انكن صواحب يوسف مروا ابابكر فليصل بالناس فخرج ابوبكر يصلي فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين كاني انظر الى رجليه تخطان الارض من الوجع فاراد ابوبكر ان يتاخر فاومأ اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان مكانك ثم اتي به حتى جلس الى جنبه قيل للاعمش فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وابوبكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلوة ابي بكر فقال براسه نعم رواه ابوداؤد عن شعبة عن الاعمش بعضه وزاد ابو معاوية جلس عن يسار ابي بكر فكان ابوبكر يصلي قائما حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الارض وكان بين العباس وبين

اسماء الرجال

محمد بن بشار لقبه بندار يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله ابن عمر بن حفص العمري خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة الانصاري حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفي اسمعيل بن جعفر هو ابن كثير الانصاري حميد الطويل ابو عبيدة البصري باب فضل الخ علي بن عبد الله بن جعفر المديني البصري يزيد بن هارون ابن زاذان الواسطي محمد بن مطرف هو الليثي المدني زيد ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار مولى ام المومنين ميمونة باب اذا اقيمت الصلوة الخ عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى القرشي المدني عن ابيه اي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عبد الرحمن هو ابن بشر النيسابوري بهز بن اسد هو العمي البصري شعبة هو ابن الحجاج تابعه غندر اي تابع بهز بن اسد في روايته عن شعبة بهذه الاسناد غندر هو محمد بن جعفر مما وصله احمد و معاذ بن ابي معاذ وصله الاسمعيلي وقال ابن اسحق هو محمد صاحب المغازي وقال حماد هو ابن ابي سلمة لا ابن زيد فوافق شعبة في قوله عن مالك بن بحينة والاول هو الصواب كما مر باب حد المريض الخ الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن سويد النخعي الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التيمي الرازي هشام بن يوسف هو الصنعاني معمر هو ابن راشد البصري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي

حل اللغات منصب بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف وبيص على وزن كريم بريق الخاتم ولمعانه راح الرواح سير آخر النهار بعد الزوال الغدو والسير في اول النهار الى الزوال اعد الله من الاعداد وهو التهيئة نزله بضمتين الشئ الذي يهيأ للقادم لاث الناس اي احاطوا يهادى مضارع مجهول من المهاداة اي يمشي بين رجلين معتمدا عليهما يمرض التمريض حسن القيام على المريض

تعالى عليه وسلم في حديث واحد فالاستدلال بكل رواية على حدة عند اختلاف الروايات في حديث واحد مشكل اه سندي (قوله باب يهريق الماء الخ) هذا الباب ساقط عند كثير وسقوطه هو الوجه والله تعالى اعلم (قوله تقرصه بالماء) استدل به على تعين الماء لغسل النجاسة الحقيقية لا بمفهوم اللقب كما قيل بل بان خبر الشارع امر والامر باستعمال الماء يوجب تعينه وتجويز الغير مبطل للامر ولكن هذا لو كان الامر متوجها الى خصوصية الماء لكن الغالب انه ليس كذلك وذكر الماء لانه المعتاد لا لاشتراط خصوصيته فالاستدلال ضعيف والله تعالى اعلم اه سندي (قوله واثر الغسل فيه) الظاهر ان المراد باثر الغسل هو اثر الماء لا اثر المني المغسول والمراد بقوله ثم اراه فيه بقعة في الرواية الثانية توفيقا بين الروايات فالاستدلال به على بقاء اثر المني مشكل (قوله فهؤلاء سرقوا الخ) اي فالتغليظ في عقوبتهم كان

۵۱ قوله لم تسم عائشة. قال الكرماني فان قلت لم لم تسم عائشة قلت ماتركته تحقيرا او عداوة حاشاها من ذلك قال النووي ثبت ايضا انه صلعم جاء بين رجلين احدهما اُسامة وايضا ان الفضل بن عباس كان اخذا بيده الكريمة فوجهه ان يقال ان الثلثة يتناوبون في الاخذ بيده وكان العباس يلازم الاخذ باليد الاخرى واكرموا العباس بيده واستمراره لما له من السن والعمومة وغيرهما فلذلك ذكرته عائشة مسمى صريحا ولم يسم الرجل الاخر اذ لم يكن احدهم ملازما في جميع الطريق ولا في معظمه بخلاف العباس انتهى ۱۲ ۵۲ قوله هل يصلي الامام بمن حضر. اي مع وجود العلة المرخصة للتخلف فلو تخلف قوم الحضور فصلى بهم الامام لم يكره فالامر بالصلوة في الرحال على هذا للاباحة لا للندب ومطابقة ذلك لحديث ابن عباس من قوله فيه فنظر بعضهم الى بعض لما امر المؤذن ان يقول الصلوة في الرحال فانه دال على ان بعضهم حضر وبعضهم لم يحضر ومع ذلك خطب وصلى بمن حضر واما قوله فهل يخطب يوم الجمعة في المطر فظاهر في حديث ابن عباس وقد تقدم الكلام عليه في الاذن ايضا وفيه ان ذلك كان يوم الجمعة واما مطابقة حديث ابي سعيد فمن جهة ان العادة في يوم المطر ان يتخلف بعض الناس واما قول بعض الشراح يحتمل ان يكون ذلك في الجمعة فمردود لانه سياتي في الاعتكاف انها كانت صلوة الصبح وكذا حديث انس لا ذكر للخطبة فيه ولا يلزم ان يدل كل ما في الباب على كل ما في الترجمة ۱۲ فتح الباري ۵۳ قوله انها عزمة. بفتح المهملة وسكون الزاي اي واجبة اي انا اعرف وجوب الجمعة ولكن ارخصهم لاجل صلاحهم كذا في الخير الجاري وقوله ان احرجكم بضم الهمزة وسكون الحاء المهملة اي كرهت ان اشق عليكم بالزامكم السعي الى الجمعة في الطين والمطر ويروى ان اخرجكم بالخاء المعجمة من الاخراج ويروى ان اوثمكم اي اكون سببا لاكتسابكم الاثم عند ضيق صدوركم ذكره العيني ۱۲ ۵۴ قوله من جريد النخل والجريد بمعنى المجرود وهو القضيب الذي يجرد عنه الخوص يعني يقشر ۱۲ ع ۵۵ قوله ونضح طرف الحصير النضح بمعنى الغسل ان كان نجسا او يكون النضح لاجل تليينه لاجل الصلوة عليه فيه جواز ترك الجماعة لاجل السمن وقد عدّ ابن حبان السمن المفرط من الاعذار المرخصة للتاخير عن الجماعة كذا في العيني قال الكرماني فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت لا شك ان النبي صلعم كان يصلي مع الحاضرين عند غيبة الرجل الضخم او ثبت عند البخاري انه صلعم صلى الركعتين بالجماعة مع الحاضرين في الدار انتهى ۱۲ ۵۶ قوله فابدءوا. اختلفوا في هذا الامر فالجمهور على انه للندب وقيل للوجوب وبه قالت الظاهرية وقال في شرح السنة الابتداء بالطعام انما هو فيما اذا كانت نفسه شديد التوقان الى الطعام وكان في الوقت سعة والا فيبدأ بالصلوة لان النبي صلعم كان يحتز من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها وقام يصلي ۱۲ عمدة القاري وقال القسطلاني فيه دليل على فضيلة الخشوع في الصلوة على فضيلة اول الوقت فانهما لما تزاحما قدم الشارع الوسيلة الى حضور القلب على اداء الصلوة في اول الوقت ۱۲

رَجُلٌ اٰخَرُ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِيْ وَهَلْ تَدْرِيْ مَنِ الرَّجُلُ الَّذِيْ لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ اَبِيْ طَالِبٍ **بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ اَنْ يُّصَلِّيَ فِيْ رَحْلِهٖ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ اَنَّ ابْنَ عُمَرَ اَذَّنَ بِالصَّلٰوةِ فِيْ لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَّرِيْحٍ ثُمَّ قَالَ اَلَا صَلُّوْا فِي الرِّحَالِ ثُمَّ قَالَ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَاْمُرُ الْمُؤَذِّنَ اِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَّمَطَرٍ يَقُوْلُ اَلَا صَلُّوْا فِي الرِّحَالِ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ قَالَ حَدَّثَنِيْ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَحْمُوْدِ بْنِ الرَّبِيْعِ الْاَنْصَارِيِّ اَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهٗ وَهُوَ اَعْمٰى وَاَنَّهٗ قَالَ لِرَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِنَّهَا تَكُوْنُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ وَاَنَا رَجُلٌ ضَرِيْرُ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فِيْ بَيْتِيْ مَكَانًا اَتَّخِذُهٗ مُصَلًّى فَجَاءَهٗ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَيْنَ تُحِبُّ اَنْ اُصَلِّيَ فَاَشَارَ اِلٰى مَكَانٍ مِّنَ الْبَيْتِ فَصَلّٰى فِيْهِ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابٌ هَلْ يُصَلِّي الْاِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيْدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِيْ يَوْمٍ ذِيْ رَدْغٍ فَاَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلٰوةِ قَالَ قُلِ الصَّلٰوةُ فِي الرِّحَالِ فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ اِلٰى بَعْضٍ كَاَنَّهُمْ اَنْكَرُوْا فَقَالَ كَاَنَّكُمْ اَنْكَرْتُمْ هٰذَا اِنَّ هٰذَا فَعَلَهٗ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِّنِّيْ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّهَا عَزْمَةٌ وَاِنِّيْ كَرِهْتُ اَنْ اُحْرِجَكُمْ وَعَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهٗ غَيْرَ اَنَّهٗ قَالَ كَرِهْتُ اَنْ اُؤَثِّمَكُمْ فَتَجِيْئُوْنَ تَدُوْسُوْنَ الطِّيْنَ اِلٰى رُكَبِكُمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِيْ سَلَمَةَ قَالَ سَاَلْتُ اَبَا سَعِيْدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتّٰى سَالَ السَّقْفُ وَكَانَ مِنْ جَرِيْدِ النَّخْلِ فَاُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَرَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّيْنِ حَتّٰى رَاَيْتُ اَثَرَ الطِّيْنِ فِيْ جَبْهَتِهٖ حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ سِيْرِيْنَ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا يَقُوْلُ قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْاَنْصَارِ اِنِّيْ لَا اَسْتَطِيْعُ الصَّلٰوةَ مَعَكَ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ اِلٰى مَنْزِلِهٖ فَبَسَطَ لَهٗ حَصِيْرًا وَّنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيْرِ فَصَلّٰى عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ اٰلِ الْجَارُوْدِ لِاَنَسٍ اَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحٰى قَالَ مَا رَاَيْتُهٗ صَلَّاهَا اِلَّا يَوْمَئِذٍ **بَابٌ اِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَاُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ** وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَاُ بِالْعَشَاءِ وَقَالَ اَبُو الدَّرْدَاءِ مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ اِقْبَالُهٗ عَلٰى حَاجَتِهٖ حَتّٰى يُقْبِلَ عَلٰى صَلٰوتِهٖ وَقَلْبُهٗ فَارِغٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبِيْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهٗ قَالَ اِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَاُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوْا بِالْعَشَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَءُوْا بِهٖ قَبْلَ اَنْ تُصَلُّوْا صَلٰوةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوْا عَنْ عَشَائِكُمْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيْلَ عَنْ اَبِيْ اُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا وُضِعَ عَشَاءُ اَحَدِكُمْ وَاُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوْا بِالْعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَفْرُغَ مِنْهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوْضَعُ لَهُ الطَّعَامُ وَتُقَامُ الصَّلٰوةُ فَلَا يَاْتِيْهَا حَتّٰى يَفْرُغَ وَاِنَّهٗ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْاِمَامِ وَقَالَ زُهَيْرٌ وَّوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُّوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا كَانَ اَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَقْضِيَ حَاجَتَهٗ

اسماء الرجال

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة المذكور باب الرخصة في المطر الخ. اسمعيل هو ابن ابي اويس عتبان بن مالك هو ابن عمرو العجلاني الانصاري الخزرجي باب هل يصلي الامام بمن حضر الخ عبد الله بن عبد الوهاب البصري حماد ابن زيد هو ابن درهم الازدي الجهضمي البصري مسلم بن ابراهيم الفراهيدي هشام الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج انس بن سيرين اخو محمد ابن سيرين باب اذا حضر الطعام الخ وكان ابن عمر بن الخطاب مما هو مذكور بمعناه في هذا الباب قال ابو الدرداء هو عويمر ابن زيد بن قيس الانصاري مما وصله عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عبيد بن اسمعيل القرشي الهباري نافع مولى ابن عمر زهير هو ابن معاوية الجعفي مما وصله ابو عوانة في مستخرجه وهب بن عثمان مما ذكره المصنف ان شيخه ابراهيم بن المنذر رواه عنه كما سياتي قريبا ان شاء الله تعالى

حل اللغات الرحال جمع الرحل وهو الدار والمسكن والمنزل ذي ردغ بسكون الدال المهملة ذي وحل عزمة اي واجبة - احرجكم من الافعال اي اوقعكم في الحرج واشق عليكم بالزامكم السعي الى الجمعة في الطين والمطر ويروى من الخروج بالخاء المعجمة ويروى اوثمكم اي اكون سببا لاكتسابكم الاثم تدوسون الدوس الوطي جريد النخل هو القضيب الذي يجرد عنه الخوص اي يقشر ضخما اي سمينا العشاء بفتح العين كالسماء طعام العشي لا تعجلوا روي من المجرد ومن الافعال ايضا ۱۲

على قد رجنابتهم (قوله باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء) يريد ان مدار الامر التغير ولذلك امروا بالقائها وما حولها واستعمال الباقي وعد المسك مقابلا للدم في حديث الشهيد فعند التغير يظهر تغير الاحكام وعند عدمه لا يظهر بل ينبغي ابقاء الاحكام الثابتة اذ عند عدم التغير هو ذلك الشيء فيبقى حكمه وعند التغير يمكن ان يعتبر شيئا اخر فيكون له حكم اخر والله تعالى اعلم. اه سندي (كتاب الغسل) (قوله اوجاء احد منكم من الغائط) الظاهر ان كلمة او ههنا بمعنى الواو وجاءت لمشاكلة ما بعده وما قبله والا فالمقابلة خفية جدا وهذا ان شاء الله تعالى اظهر من التكلفات التي ذكرها كثير من المفسرين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله اغتسل انا والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم) دلالة هذا اللفظ على المعية ضعيفة اذ واو العطف لا تدل على القران واتحاد الاناء لا يقتضي اتحاد زمان الاغتسال الا ان

۵۱ قوله مدنی ویروی مدینی وکلاهما نسبة الی مدینة الرسول صلعم غیر ان القیاس فتح الدال ولم یظهر لی فائدة فی ذکر ہذا الا انه اشار الی انه مدنی ۱۲ ع ۵۲ قوله فطرح السکین الخ یحتمل ان یکون ہذا من خواصه صلعم فان الصلوٰة کانت قرة عینه وقلبه کان فارغا عمّا فی الدنیا والخطابات بالا وامر المذکورة سابقا مخصوصة بالامة آو اخذ فی نفسه خاصة بالعزیمة وامر غیره بالرخصة آو ان الامر للندب وفعله صلعم لبیان الجواز او ان الامر اذا کان النفس شدیدة التوقان الی الطعام واللّٰہ تعالی اعلم ۱۲ ۵۳ قوله یکون فی مهنة اهله ـ بکسر المیم وفتحها وقد وقع المهنة مفسرة فی الشمائل للترمذی عن عائشة بلفظ ماکان الابشرا من البشر یفلی ثوبه ویحلب شاته ویخدم نفسه وورد یخیط ثوبه ویخصف نعله ویرقع دلوه کذا فی العینی وفی الکرمانی وفیه ان الائمة یتولون امورهم بانفسهم وانه من فعل الصالحین ۱۲ ۵۴ قوله کیف رأیت النبی صلعم ـ ای اصلی علی الکیفیة التی رأیت رسول اللّٰہ صلعم یصلی وفی الحقیقة کیف مفعول فعل مقدر تقدیره اریکم کیف رأیت ۱۲ ع ۵۵ قوله مثل شیخنا ہذا ـ ہو عمرو بن سلمة کما سیاتی فی باب اللبث بین السجدتین کذا فی العینی ہذا حجة لمن جوز جلسة الاستراحة ومن منعها اخذ بما فی الترمذی ان النبی صلعم کان ینهض فی الصلوٰة معتمدا علی صدور قدمیه وقال الترمذی ہذا الحدیث علیه العمل عند اہل العلم انتهی وحملوا حدیث الباب علی فعله صلعم بعد ما کبر واسن ـ کذا فی العینی ۱۲ ۵۶ قوله فانکن صواحب ـ الخطاب لجنس عائشة ای انتن صواحب یوسف فی التظاهر علی ما تردن وکثرة الحاحکن کذا فی المجمع ۱۲ ۵۷ قوله فاتاه الرسول ـ ای فاتی ابا بکر رسول النبی صلعم بتبلیغ الامر بصلوٰة بالناس وکان الرسول بلالا رضی اللّٰہ عنه ۱۲ ع ۵۸ قوله فصلی بالناس ـ ای صلی ابو بکر بالناس الی ان توفاه اللّٰہ تعالٰی کذا صرح به موسی بن عقبة فی المغازی وکانت فی ہذه الامامة دلالة علی الامامة الکبری ویستفاد منه ان الاحق بالامامة ہو الاعلم واختلفوا فیمن اولی بالامامة فقالت طائفة الاعلم وبه قال ابو حنیفة ومالک والجمهور وقال ابو یوسف واحمد واسحٰق الاقرأ وہو قول ابن سیرین وبعض الشافعیة ولا شک فی اجتماع ہذین الوصفین فی حق الصدیق الاتری الی قول ابی سعید وکان ابو بکر اعلمنا ومراجعة الشارع بانه ہو الذی یصلی یدل علی ترجیحه علی جمیع الصحابة وتفضیله ۱۲ ع ۵۹ قوله ورقة ـ بفتحات ومصحف مثلث المیم ووجه الشبه الجمال البارع واستنارة الوجه المبارک وصفاء البشرة قوله ثم تبسم عبارة عن الرضاء لان التبسم فی حالة الرضا یمیل الی الضحک وسبب تبسمه صلعم رؤیتهم باجتماعهم علی الصلوٰة بالهیأة التی امرہم بها من امامة ابی بکر واتفاقهم علی ذلک قوله فهممنا ای اردنا ان نفتتن ای نخرج عن الصلوٰة من اجل الفرح الحاصل بسبب رؤیته صلعم ۱۲ خیر جاری ۶۰ قوله لیصل من الوصول لا من الوصل والصف منصوب بنزع الخافض ای الی الصف ـ کذا فی العینی والکرمانی ۱۲

منه وان اُقیمت الصلوٰة قال ابوعبد اللّٰہ وحدثنی ابراهیم بن المنذر عن وهب بن عثمان ووهب مدنی **باب** اذا دُعی الامام الی الصلوٰة وبیده ما یأکل **حدثنا** عبد العزیز بن عبد اللّٰہ قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنی جعفر بن عمرو بن اُمیة ان اباه قال رأیتُ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم یأکل ذراعا یحتزّ منها فدُعی الی الصلوٰة فقام فطرح السکین فصلی ولم یتوضأ **باب** من کان فی حاجة اهله فاُقیمت الصلوٰة فخرج **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحکم عن ابراهیم عن الاسود قال سألتُ عائشة ماکان النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم یصنع فی بیته قالت کان یکون فی مهنة اهله تعنی خدمة اهله فاذا حضرت الصلوٰة خرج الی الصلوٰة **باب** من صلی بالناس وهو لایرید الا ان یعلمهم صلوٰة النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم وسنته **حدثنا** موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا وهیب قال حدثنا ایوب عن ابی قلابة قال جاءنا مالک بن الحویرث فی مسجدنا هذا فقال انی لاُصلی بکم وما اُرید الصلوٰة اُصلی کیف رأیتُ النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم یصلی فقلتُ لابی قلابة کیف کان یصلی قال مثل شیخنا هذا وکان الشیخ یجلس اذا رفع رأسه من السجود قبل ان ینهض فی الرکعة الاولی **باب** اهل العلم والفضل احق بالامامة **حدثنا** اسحٰق بن نصر قال حدثنا حسین عن زائدة عن عبد الملک بن عمیر قال حدثنی ابو بردة عن ابی موسی قال مرض النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم فاشتد مرضه فقال مروا ابا بکر فلیصل بالناس قالت عائشة انه رجل رقیق اذا قام مقامک لم یستطع ان یصلی بالناس قال مری ابا بکر فلیصل بالناس فعادت فقال مری ابا بکر فلیصل بالناس فانکن صواحب یوسف فاتاه الرسول فصلی بالناس فی حیوٰة النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم **حدثنا** عبد اللّٰہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ام المؤمنین انها قالت ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم قال فی مرضه مروا ابا بکر یصلی بالناس قالت عائشة قلت ان ابا بکر اذا قام فی مقامک لم یسمع الناس من البکاء فمر عمر فلیصل بالناس فقالت عائشة قلت لحفصة قولی له ان ابا بکر اذا قام فی مقامک لم یسمع الناس من البکاء فمر عمر فلیصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم مه انکن لانتن صواحب یوسف مروا ابا بکر فلیصل للناس فقالت حفصة لعائشة ماکنتُ لاُصیب منک خیرا **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالک الانصاری وکان تبع النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم وخدمه وصحبه ان ابا بکر کان یصلی لهم فی وجع النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم الذی توفی فیه حتی اذا کان یوم الاثنین وهم صفوف فی الصلوٰة فکشف النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم ستر الحجرة ینظر الینا وهو قائم کأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم یضحک فهممنا ان نفتتن من الفرح برؤیة النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم فنکص ابو بکر علی عقبیه لیصل الصف وظن ان النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم خارج

(حاشیہ: رواه، مدینی، وطرح، رسول اللّٰہ، قال لکم، شیخنا، حدثنی، فلیصلی، مروا فلیصلی، بهم، فنظر)

اسماء الرجال

ابراهیم بن المنذر الحزامی عبد العزیز بن عبد اللّٰہ بن یحیی الاویسی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهری صالح ہو ابن کیسان ابن شهاب ہو الزهری جعفر بن عمرو بن امیة الضمری المدنی اخو عبد الملک ابن مروان من الرضاعة **باب** من کان فی حاجة اهله الخ آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج الحکم ہو ابن عتیبة تصغیر عتبة ابراهیم النخعی الاسود بن یزید النخعی **باب** من صلی بالناس الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی وهیب مصغرا ہو ابن خالد ایوب بن ابی تمیمة السختیانی ابی قلابة ہو عبد اللّٰہ بن زید الجرمی مالک بن الحویرث اللیثی **باب** اهل العلم والفضل الخ اسحٰق بن نصر نسبه لجده واسم ابیه ابراهیم حسین بن علی بن الولید الجعفی الکوفی زائدة بن قدامة الثقفی عبد الملک بن عمیر ابن سوید الکوفی ابو بردة عامر بن ابی موسی ابی موسی ہو عبد اللّٰہ الاشعری هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام ابو الیمان ہو الحکم ابن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ۱۲

حل اللغات ـ یحتز یقطع بالسکین مهنة بکسر المیم وفتحها وجاء تفسیره فی شمائل الترمذی عن عائشة بلفظ ماکان الابشرا من البشر یفلی ثوبه ویحلب شاته ویخدم نفسه وورد یخیط ثوبه ویخصف نعله ویرقع دلوه مصحف بتثلیث المیم فهممنا ای قصدنا لیصل من الوصول لا الوصل

حاشیة السندی ص ۳۹

تجعل الواو فی قولها والنبی للمعیة لا العطف وهو بعید اذ التاکید بالمنفصل ویؤیدا لعطف وهو الاصل فی الواو الا ان یقال قد علم من سائر روایات الحدیث ان الواقع کان هو المعیة فالاستدلال بالنظر الیه لا بالنظر الی ہذا اللفظ وستجیٔ تلک الروایات فتأمل (قوله قالت میمونة وضعت للنبی صلی اللّٰہ تعالی علیه وسلم ماء للغسل فغسل الخ) وجه دلالته علی المرة ان سیاق الحدیث یدل علی ان مطلوب میمونة بیان کیفیة الغسل بتمامه فلو تعددت مرات الافاضة لذکرت تتمیما لبیان المطلوب کما ذکرت مرات غسل الیدین فعدم ذکرها مرات الافاضة فی مثل ہذا الموضع دلیل علی انه کان مرة واحدة ولا یکفی فی الاستدلال القول بان الاصل عدم الزیادة علی المرة ضرورة انه حکایة فعل وقع فی الخارج لایدری علی ای کیفیة کان فمجرد ان الاصل عدم الزیادة لایحکم بوحدة المرة کما لایخفی (قوله باب من بدأ بالحلاب) ظاهر صنیع المصنف رحمه اللّٰہ تعالی یفید انه حمل الحلاب علی انه نوع من الطیب

الى الصلوة فاشار الينا النبي صلى الله عليه وسلم ان اتموا صلاتكم وارخى الستر فتوفي من يومه صلى الله
عليه وسلم حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال لم يخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ثلثا فاقيمت الصلوة فذهب ابو بكر يتقدم فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
بالحجاب فرفعه فلما وضح وجه النبي صلى الله عليه وسلم ما نظرنا منظرا كان اعجب الينا من وجه
النبي صلى الله عليه وسلم حين وضح لنا فاومأ النبي صلى الله عليه وسلم بيده الى ابي بكر ان يتقدم و
ارخى النبي صلى الله عليه وسلم الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن
وهب قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله انه اخبره عن ابيه قال لما اشتد برسول الله
صلى الله عليه وسلم وجعه قيل له في الصلوة فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت عائشة ان ابا بكر رجل رقيق
اذا قرأ غلبه البكاء قال مروه فليصل فعاودته فقال مروه فليصل انكن صواحب يوسف تابعه الزبيدي
وابن اخي الزهري واسحق بن يحيى الكلبي عن الزهري وقال عقيل ومعمر عن الزهري عن حمزة عن النبي
صلى الله عليه وسلم **باب** من قام الى جنب الامام لعلة حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا ابن نمير قال
اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس
في مرضه فكان يصلي بهم قال عروة فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج فاذا
ابو بكر يؤم الناس فلما راه ابو بكر استاخر فاشار اليه ان كما انت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حذاء
ابي بكر الى جنبه فكان ابو بكر يصلي بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلوة
ابي بكر **باب** من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول فتاخر الاول او لم يتاخر جازت صلاته
فيه عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو
ابن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء المؤذن الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فاقيم قال نعم
فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلوة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق
الناس وكان ابو بكر لا يلتفت في صلوته فلما اكثر الناس التصفيق التفت فراى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امكث مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله
على ما امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استاخر ابو بكر حتى استوى في الصف وتقدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك فقال ابو بكر ما
كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لي رأيتكم اكثرتم التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق
للنساء **باب** اذا استووا في القراءة فليؤمهم اكبرهم حدثنا سليمن بن حرب قال اخبرنا حماد بن

وتوفي في — ابن مالك — فتقدم — رأينا — حدثنا — ان يصلي — فليصلي — اخبرنا — في — الآخر — فيه عن عائشة — بالناس — امر به — رابه — حدثنا

قوله ثلثا - اى ثلثة ايام لان المميز اذا كان غير مذكور جاز في لفظ العدد التذكير وعدمه وكان ابتداء من حين خرج صلى الله عليه وسلم فصلى بهم قاعدا كذا في العيني ١٢ **قوله فلم يقدر عليه** - اى على النبي صلى الله عليه وسلم وليقدر بلفظ المفرد الغائب على صيغة المجهول ويروى فلم نقدر بفتح النون وكسر الدال بلفظ المتكلم قاله الكرماني والعيني پس قدرت نيافتيم باز بر ديدن وى يا آنكه مقدور نشد بران بصيغهٔ متكلم معروف ومفرد غائب مجهول هر دو روايت ست - شيخ الاسلام قال العيني وغيره يستفاد منه ان ابا بكر كان خليفته في الصلوة الى موته صلى الله عليه وسلم ولم يعزله عنها كما زعمت الشيعة انه عزل بخروج النبي صلى الله عليه وسلم وتخلفه وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ **قوله صواحب يوسف** - وجه المشابهة بينهما في ذلك ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة ومرادها زيادة على ذلك وهو ان ينظرن الى حسن يوسف عليه السلام و يعذرنها في محبته وان عائشة اظهرت ان سبب ارادتها صرف الامامة عن ابيها كونه لا يسمع المامومين القراءة لبكائه ومرادها زيادة على ذلك وهو ان لا يتشاءم الناس به وقد صرحت هي فيما بعد بذلك فقالت قد راجعته وما حملني على كثرة مراجعته الا انه لم يقع في قلبي ان يحب الناس بعده رجلا قام مقامه ابدا الحديث وسيأتي بتمامه في وفات النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ فتح الباري **قوله وقال عقيل ومعمر** - اشار بهذا الى ان عقيلا ومعمرا خالفا يونس ومن تابعه فارسلا الحديث ١٢ عمدة القاري **قوله قال عروة** - قال الكرماني فان قلت ما فائدته وهو معلوم لانه راوي الحديث قلت غرضه ان الحديث من ههنا موقوف عليه وهو من مراسيل التابعين ومن تعليقات البخاري ويحتمل دخوله تحت الاسناد الاول ١٢ **قوله ان كما انت** كلمة ما موصولة وانت مبتدأ وخبره محذوف اي كما انت عليه او فيه اي كن مشابها لما انت عليه ويجوز ان يكون الكاف زائدة اي الزم الذي انت عليه وهو الامامة ١٢ ع **قوله حذاء ابي بكر** - اي محاذيا من جهة الجنب لا من جهة القدام والخلف لا منافاة بينه وبين الترجمة لان القيام الى جنب الامام قد يكون انتهاؤه بالجلوس في جنبه ولا شك انه كان قائما في الابتداء ثم صار جالسا او المراد قيام ابي بكر لا قيام النبي صلى الله عليه وسلم والمراد من الامام رسول الله لا ابو بكر ومن العلة الغرض لا المرض كذا في الكرماني ١٢ **قوله الى بني عمرو بن عوف** - بطن كبير من الاوس وكانوا بقباء وسيأتي في الصلح انهم اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة كذا في العيني ١٢ **قوله فاقيم** - بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي فانا اقيم وبالنصب على انه جواب الاستفهام اي فان اقيم ١٢ ع **قوله فتخلص** - قال الكرماني اي صار خالصا من الاشتغال قال العيني ليس المراد هذا المعنى ههنا بل المراد فتخلص من شق الصفوف حتى وصل الى الصف الاول وهو معنى قوله حتى وقف في الصف اي في الصف الاول والدليل عليه رواية عبد العزيز عند مسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم انتهى ١٢ **قوله فحمد الله** - ظاهره انه حمد الله بلفظه صريحا لكن في رواية الحميدي عن سفيان فرفع ابو بكر رأسه الى السماء شكرا ورجع القهقرى وادعى ابن الجوزي انه اشار بالشكر والحمد بيده ولم يتكلم وفي رواية احمد انه رفع يديه - عيني مختصرا وقال العيني تاخر ابي بكر وتقدمه صلى الله عليه وسلم من خواصه صلى الله عليه وسلم وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره وما قيل كيف يدعي الاجماع مع ان الصحيح المشهور عند الشافعية الجواز قلت هذا خرق الاجماع السابق قبل هؤلاء الشافعية وخرق الاجماع باطل ١٢ ع

اسماء الرجال

ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري البصري **عبد الوارث** ابن سعيد العنبري مولاهم ابو عبيدة التنوري **عبد العزيز** بن صهيب البناني البصري **انس** بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم **يحيى** بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر **ابن وهب** عبد الله ابو محمد المصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي ابو يزيد **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **حمزة** بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب **قوله تابعه الزبيدي** اي تابع يونس بن يزيد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد الحمصي مما وصله الطبراني **وابن اخي الزهري** هو محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابن عدي **واسحق** بن يحيى الكلبي الحمصي مما وصله ابو بكر بن شاذان البغدادي **الزهري** هو محمد بن مسلم بن شهاب **وقال عقيل** بالتصغير ابن خالد الايلي وصله الذهلي **ومعمر** هو ابن راشد اخرجه مسلم وغيره على اختلاف **الزهري** وحمزة المذكورين آنفا **باب من قام** الخ **زكريا** هو البلخي ابو يحيى اللؤلؤي **ابن نمير** هو عبد الله **ابو هشام بن عروة** هو ابن الزبير القرشي **باب من دخل** الخ **عبد الله** هو التنيسي ابو محمد **مالك** الامام المدني **ابي حازم** اسمه سلمة **باب اذا استووا** الخ **سليمان** هو الازدي البصري **حماد** بن زيد بن درهم الازدي **حل اللغات** وضح ظهر ارخى القى فاقيم صيغة المتكلم من الاقامة فتخلص اي فرغ من شق الصفوف صفق التصفيق دستك زدن نابه اصابه

حاشية السندي: على هذا فالمناسب ان يحمل قوله اذا اغتسل من الجنابة على معنى اذا فرغ من الاغتسال وكذا يحمل قوله عند الغسل اي عند الفراغ منه اذ استعمال الطيب قبل الاغتسال غير معهود وانما المعهود استعماله بعد لكن الصحيح ان الحلاب نوع من الاناء لماء الاغتسال وقد كثر كلامهم لتطبيق كلام المصنف على هذا الصحيح الا ان كلامه ابى ما ذكروه تكلف والله تعالى اعلم وعلى هذا فهذا الحديث تفسير لما في حديث عائشة السابق ثم يصب على رأسه ثلاث غرف ولما في حديث جابر يأخذ ثلاث اكف وحاصله ان التعدد كان للاستيعاب لا للتكرار فاثبات التكرار في الغسل مشكل والاقرب الوحدة كما نص عليه الامام البخاري والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب المضمضة والاستنشاق) اي انهما من غسل الجنابة اعم من كونهما واجبين او لا اذ لا دلالة لحديث الباب على الوجوب ولا على عدمه وقيل اراد بيان عدم وجوبهما لان في بعض روايات الحديث ثم توضأ وضوءه للصلوة فدل على انهما

زيدٍ عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحوًا من عشرين ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا فقال لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم مروهم فليصلوا صلوة كذا في حين كذا وصلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم

باب اذا زار الامام قومًا فامّهم **حدثنا** معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني محمود بن الربيع قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري قال استأذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب فقام وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا

باب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام يعود فيمكث بقدر ما رفع ثم يتبع الامام وقال الحسن فيمن يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الاخرة سجدتين ثم يقضي الركعة الاولى بسجودها وفيمن نسي سجدة حتى قام يسجد

حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زائدة عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت الا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماءً في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماءً في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماءً في المخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله والناس عكوف في المسجد ينتظرون النبي صلى الله عليه وسلم لصلوة العشاء الاخرة فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر بان يصلي بالناس فاتاه الرسول فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرك ان تصلي بالناس فقال ابو بكر وكان رجلًا رقيقًا يا عمر صل بالناس فقال له عمر انت احق بذلك فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين احدهما العباس لصلوة الظهر وابو بكر يصلي بالناس فلما راٰه ابو بكر ذهب ليتاخر فاومى اليه النبي صلى الله عليه وسلم بان لا يتاخر فقال اجلساني الى جنبه فاجلساه الى جنب ابي بكر قال فجعل ابو بكر يصلي وهو ياتم بصلوة النبي صلى الله عليه وسلم والناس بصلوة ابي بكر والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له الا اعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فما انكر منه شيئًا غير انه قال اسمّت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاكٍ فصلى جالسًا وصلى وراءه قوم قيامًا فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا

---

۵۱ قوله اذا زار الامام قومًا فامهم - لم يبين حكمه في الترجمة هل للامام ذلك ام يحتاج الى اذن القوم فاكتفى بما ذكر في حديث الباب فانه يشعر بالاستيذان كما سنذكره انشاء الله تعالى ۱۲ ع **۵۲ قوله** اين تحب الخ - فيه المطابقة للترجمة فانه يتضمن امرين احدهما قصدا وهو تعيين المكان من صاحب المنزل والآخر ضمنًا وهو الاستيذان بالامامة فان قلت الامام الاعظم سلطان على المالك فلا يحتاج الى الاستيذان قلت في الاستيذان رعاية الجانبين مع انه ورد في حديث ابي مسعود لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه فان مالك الشئ سلطان عليه ۱۲ عيني **۵۳ قوله** وصلى النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الخ - هذا التعليق تقدم مسندا من حديث عائشة رضي الله عنها فان قلت لا دخل له في الترجمة فما فائدة ذكره قلت انه يشير به الى ان الترجمة التي هي قطعة من الحديث عام يقتضي متابعة الامام مطلقا وقد لحقه دليل الخصوص وهو حديث عائشة فان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه الذي توفي فيه وهو جالس والناس خلفه قيام ولم يامرهم بالجلوس فدل على دخول التخصيص في عموم قوله انما جعل الامام ليؤتم به ۱۲ عمدة القاري **۵۴ قوله** قال ابن مسعود - هذا التعليق وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وروى عبد الرزاق عن عمر نحوه باسناد صحيح ولفظه ايما رجل رفع راسه قبل الامام في ركوع او سجود فليضع راسه بقدر رفعه اياه ۱۲ ع **۵۵ قوله** وقال الحسن - اي البصري فيمن ان في حقه قال الشيخ ابن حجر في فتح الباري والعيني في عمدة القاري ان الذي قاله الحسن فرعان ومسئلتان الاولى فيمن يركع وصلها سعد بن منصور باسناده ولفظها في الرجل يركع يوم الجمعة فيزحمه الناس فلا يقدر على السجود قال اذا فرغوا من صلاتهم سجد سجدتين للركعة الثانية ثم يقوم فيصلي ركعة وسجدتين والثانية في قوله فيمن نسي فوصلها ابن ابي شيبة باتم منه ولفظها في رجل نسي سجدة من اول صلاته فلم يذكرها حتى كان آخر ركعة من صلاته قال يسجد ثلاث سجدات فان ذكرها قبل السلام يسجد سجدة واحدة وان ذكر بعد انقضاء الصلوة يستانف الصلوة انتهى ثم قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان فيه متابعة للامام بعد المخالفة فيه انتهى كذا في الخير الجاري ۱۲ **۵۶ قوله** والناس بصلوة ابي بكر - اي باعتبار انه كان مبلغا لهم وكان يرفع صوته بالتكبير وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا وغلب عليه الضعف فلم يرفع التكبير بحيث يبلغهم جميعا كذا في الخير الجاري وقال العيني قال الشافعي لم يصل بالناس في مرض موته في المسجد الا مرة واحدة وهي هذه التي صلى فيها قاعدا وكان ابو بكر فيها اماما ثم صار ماموما يسمع الناس التكبير فلاجل ذلك كان ابو بكر كالامام في حقهم واستدل به البعض على جواز استخلاف الامام بغير ضرورة لصنيع ابي بكر رض انتهى كلام العيني وحمل البعض استخلاف ابي بكر على الحصر عن القراءة كما في الدر المختار بجواز ان يستخلف اذا حصر عن قراءة قدر المفروض لحديث ابي بكر رض فانه لما احس بالنبي صلى الله عليه وسلم حصر عن القراءة فتاخر فتقدم صلى الله عليه وسلم واتم ۱۲ ع

اسماء الرجال

ايوب السختياني **ابي قلابة** هو عبد الله بن زيد الجرمي **باب** اذا زار الامام الخ **معاذ** بن اسد المروزي **عبد الله** بن المبارك المروزي **معمر** هو ابن راشد الازدي **الزهري** هو محمد بن مسلم بن شهاب **باب** انما جعل الامام **احمد بن يونس** نسبه لجده لشهرته واسم ابيه عبد الله التيمي اليربوعي الكوفي **زائدة** بن قدامة البكري الكوفي **موسى** بن ابي عائشة الهمداني الكوفي **عبد الله بن يوسف** هو التنيسي **مالك** الامام المدني **هشام** يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشي

۵۷ اي التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها مريضا وغير قادر على الخروج ۱۲ ع **حل اللغات** شببة جمع الشاب ليؤتم من الايتمام وهو الاقتداء لينوء مثل يقوم لفظا ومعنى عكوف بضم العين جمع العاكف

حاشية السندي للوضوء وقام الاجماع على ان الوضوء في غسل الجنابة غير واجب في المضمضة والاستنشاق من توابع الوضوء فاذا سقط الوضوء سقطت توابعه اھ ولا يخفى ان لفظ توضأ وضوءه ليس من كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يلزم من كلام ميمونة ايضًا ضرورة ان الحديث واحد واختلاف الفاظه انما هو من الرواة فلا يصح الاستدلال به ولو سلم فكونهما للوضوء لا يمنع من كونهما للغسل ايضًا اذا نوى ان يكونا للامرين والحديث لا يدل على نه ما نوى لهما على انه لا حاجة الى النية عند الحنفية ، وقوله وقام الاجماع على ان الوضوء في غسل الجنابة الخ ان اراد ان غسل اعضاء الوضوء منها غير واجب فباطل وان اراد ان تقديم الوضوء مرتبًا غير واجب فلا يفيد ثم الظاهر من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبدأ بميامنها ومواضع الوضوء منها ان ما يتوهم من كون الوضوء ليس بوضوء مطلوب من حيث كونه وضوءًا بل هو بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفًا

٥١ قوله قعودا. هذا يخالف حديث عائشة لان فيه فصلى وراءه قياما اجيب عنه بوجوه الاول ان في رواية انس اختصارا وكانه اقتصر على مآل اليه الحال بعد امره لهم بالجلوس الثاني ما قاله القرطبي وهو انه يحتمل ان يكون بعضهم قعد من اول الحال وهو الذي حكاه انس وبعضهم قام حتى اشار اليه بالجلوس وهو الذي حكته عائشة الثالث ما قاله قوم وهو احتمال تعدد الواقعة ويدل عليه رواية ابي داؤد عن جابر انهم دخلوا يعودونه مرتين فصلى بهم فيهما وبين ان الاولى كانت نافلة واقرهم على القيام وهو جالس والثانية كانت فريضة وابتدؤا قياما فاشار اليهم بالجلوس ونحوه عند الاسمٰعيلي ١٢ عمدة القاري ٥٢ قوله وانما يؤخذ الخ اشارة الى ان الذي يجب به العمل هو ما استقر عليه آخر الامر من النبي صلعم ولما كان آخر الامر منه صلعم صلاته قاعدا والناس وراءه قيام دل على ان ما كان قبله من ذلك مرفوع الحكم وهو الذي ذهب اليه ابو حنيفة والشافعي والثوري وجمهور السلف ان القادر على القيام لا يصلي مع القاعد الا قائما ١٢ عمدة القاري ٥٣ قوله وهو غير كذوب. يعني غير ذي كذب من قبيل قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد قال الخطابي هذا القول لا يوجب تهمة في الراوي انما يوجب حقيقة الصدق له لان هذه عادتهم اذا ارادوا تاكيد العلم بالراوي والعمل بما روى وكان ابو هريرة يقول سمعت خليلي الصادق المصدوق. كذا في العيني وبسطه ابن حجر ١٢ ٥٤ قوله ذكوان. قال القسطلاني وهو يومئذ غلام لم يعتق من المصحف اي قرأ من المصحف قال العيني القراءة من المصحف في الصلوة مفسدة عند ابي حنيفة لانه عمل كثير وعند ابي يوسف ومحمد يجوز لكنه يكره لما فيه من التشبه باهل الكتاب وبه قال الشافعي ١٢ ع ح ٥٥ قوله لقول النبي صلعم الخ هذا تعليل لجميع ما ذكره قبله من العبد وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم يعني الحديث لم يفرق بين المذكورين وغيرهم ولكن يظهر من هذا ان امامة احد هؤلاء انما تجوز اذا كان اقرأ القوم ١٢ ع ٥٦ قوله كان رأسه زبيبة اي حبة عنب سوداء هذا تمثيل في الحقارة وسماجة الصورة وعدم الاعتداد بها ودلالته على الترجمة من حيث ان المراد به عبد حبشي والمستعمل هو الذي فوض اليه العمل اي جعل اميرا وايا والسنة ان يتقدم في الصلوة الوالي وقيل وجه الاستدلال به انه اذا امر بطاعته فقد امر بالصلوة خلفه فان قلت كيف يكون العبد واليا وشرط الولاية الحرية قلت بان يوليه بعض الائمة او يتغلب على البلاد بالشوكة ١٢ ك ٥٧ قوله فان اصابوا. يعني فان اتموا اي في الشرائط والسنن ونحو ذلك كما في رواية ابن حبان يكون اقوام يصلون الصلوة فان اتموا فلكم ولهم والاحاديث يفسر بعضها بعضا وبه المطابقة للترجمة كذا في العيني ١٢ ٥٨ قوله وان اخطأوا اي وان لم يصيبوا فلكم اي ثوابها وعليهم اي عقابها قال الكرماني الخطأ عقابه مرفوع فكيف يكون عليهم واجاب بان الاخطاء ههنا في مقابلة الاصابة لا في مقابلة العمد وهذا الذي في مقابلة العمد مرفوع لا ذلك انتهى قال ابن بطال ان اصابوا يعني الوقت فان بني امية كانوا يؤخرون الصلوة تاخيرا شديدا ويدل عليه رواية ابي داؤد ويكون عليكم امراء من بعدي يؤخرون الصلوة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة وفي مسند عبد الله بن وهب الامام جنة فان اتم فلكم وله وان نقص فعليه النقصان ولكم التمام هذا اوفق للترجمة ١٢ كذا في العيني ٥٩ قوله امامة المفتون اي الذي دخل في الفتنة وخرج على الامام ومنهم من فسره بما هو اعم من ذلك والمبتدع اي من اعتقد شيئا مما يخالف اهل السنة والجماعة ١٢ فتح الباري قال العيني المفتون من ذهب عقله وماله والمضل عن الحق يقال له الفاتن هكذا فسره الكرماني والله تعالى اعلم ٦٠ اي قبل ان يعتق كان من اهل فارس من خيار الصحابة اعتقته امرأة من الانصار فتبناه ابو حذيفة بن عتبة فلما نهوا عنه قيل له مولاه ١٢ فتح

اجمعون **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلوة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون قال ابو عبد الله قال الحميدي قوله واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو في مرضه القديم ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جالسا والناس خلفه قياما لم يأمرهم بالقعود وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** متى يسجد من خلف الامام قال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سجد فاسجدوا **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني ابو اسحٰق قال حدثني عبد الله ابن يزيد قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده **حدثنا** ابو نعيم حدثنا سفين عن ابي اسحٰق نحوه **باب** اثم من رفع رأسه قبل الامام **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى احدكم او لا يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار **باب** امامة العبد والمولى وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤمهم اقرأهم لكتاب الله ولا يمنع العبد من الجماعة بغير علة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون العصبة موضعا بقباء قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة وكان اكثرهم قرأنا **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني ابو التياح عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل حبشي كان رأسه زبيبة **باب** اذا لم يتم الامام واتم من خلفه **حدثنا** الفضل بن سهل قال حدثنا الحسن بن موسى الاشيب قال حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم **باب** امامة المفتون والمبتدع وقال الحسن صل وعليه بدعته وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثنا الزهري عن حميد ابن عبد الرحمٰن عن عبيد الله بن عدي بن الخيار انه دخل على عثمان بن عفان وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما ترى ويصلي لنا امام فتنة ونتحرج فقال الصلوة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساءوا فاجتنب اساءتهم وقال الزبيدي قال الزهري لا نرى ان يصلى

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو ابن انس الامام ابن شهاب هو الزهري قال الحميدي هو عبد الله بن الزبير قال انس هو ابن مالك هذا طرف من حديثه الماضي مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان سفيان هو الثوري ابن سعيد ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعي عبد الله بن يزيد الخطمي ابو نعيم الفضل بن دكين سفين هو الثوري المذكور ابي اسحٰق مر آنفا باب اثم من رفع الخ حجاج هو السلمي البصري شعبة هو ابن الحجاج محمد بن زياد الجمحي المدني باب امامة الخ ابراهيم بن المنذر الحزامي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر يحيى هو القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد باب اذا الخ الفضل هو البغدادي الاعرج زيد مولى عمر رض عطاء مولى ميمونة رض باب امامة المفتون الخ قال الحسن البصري محمد بن يوسف الفريابي الاوزاعي عبد الرحمٰن بن عمرو الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات

فصرع عنه اي سقط فجحش الجحش الخدش وهو ان يقشر جلد العضو المهاجرون الاولون هم الذين قدموا المدينة قبل النبي صلى الله عليه وسلم اخطأوا اي تعمدوا في الخطأ فان الاخطاء قد يطلق في مقابلة العمد وقد يطلق في مقابلة الاصابة وهو المقصود ههنا المفتون هو الذي دخل في الفتنة المبتدع من اعتقد شيئا مما يخالف اهل السنة والجماعة نتحرج اي نخاف الوقوع في الحرج والحرج الاثم ١٢

حاشية السندي

وتكريمها كالبداية بالميامن وعلى هذا فينبغي ان لا يحسن تكرار غسل تلك الاعضاء لاستيعاب لاغتسال الله تعالى اعلم والوجه في اثبات خروج المضمضة والاستنشاق والدلك عن الغسل الاستدلال بحديث ام سلمة انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين اخرجه مسلم فتأمل (قوله تختلف يدينا فيه) هذا وان دل على دخال اليد لكن لا يدل على كون الادخال قبل غسل اليد كما لا يخفى وقيل كون الادخال قبل تمام الغسل يكفي في المطلوب لان الجنابة قبل تمام الغسل باقية اذ هي لا تتجزأ فالادخال قبل غسل اليد وبعده بالنظر الى الجنابة سواء فلا يفيد غسل اليد في الجنابة وانما يفيد في القذر ان كان فاذا لم يكن فلا فائدة وفيه نظر لظهور ان الجنابة تتخفف ولذلك يؤمر الجنب بالوضوء اذا اراد ان ينام على جنابته او اراد الاكل ونحوه فتأمل واما حديث غسل يده فهو مبني على ان غسل اليد لا يفيد في الجنابة

خلف المخنث الامن ضرورة لابد منها حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا غندر عن شعبة عن ابي التياح
انه سمع انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي كان رأسه زبيبة **باب**
يقوم عن يمين الامام بحذائه سواء اذا كانا اثنين حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات
ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او قال خطيطه ثم خرج الى الصلوة **باب** اذا قام الرجل عن يسار
الامام فحوله الامام الى يمينه لم تفسد صلاتهما حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا
عمرو عن عبد ربه بن سعيد عن مخرمة بن سليمن عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال نمت
عند ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام يصلي فقمت عن يساره فاخذني
فجعلني عن يمينه فصلى ثلث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى و
لم يتوضأ قال عمرو فحدثت به بكيرا فقال حدثني كريب بذلك **باب** اذا لم ينو الامام ان يؤم ثم
جاء قوم فامهم حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله بن
سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل فقمت اصلي معه فقمت عن يساره فاخذ برأسي واقامني عن يمينه **باب** اذا
طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وصلى حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن جابر
ابن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه ح
وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان
معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه فصلى العشاء فقرأ بالبقرة فانصرف
الرجل فكان معاذ ينال منه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال فتان فتان فتان ثلث مرار او قال
فاتنا فاتنا فاتنا وامره بسورتين من اوسط المفصل قال عمرو لا احفظهما **باب** تخفيف الامام
في القيام واتمام الركوع والسجود حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا اسمعيل قال سمعت قيسا
قال اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله اني لاتأخر عن صلوة الغداة من اجل فلان
مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم
منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة **باب** اذا صلى
لنفسه فليطول ما شاء حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف
والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء **باب** من شكا امامه اذا طول

ص بان يسبه ×

يقوم بحذاء الامام عن يمينه ثنا - رجل - علي عن ابن عباس - ابن عيسى المصري - علي - فجاء - فاقامني - فصلى - ابن ابراهيم - قال - فقرأ البقرة - معاذ اتنال - فتان فتان فتان - موضع - منهم

قوله المخنث - بفتح النون وكسرها والكسر افصح والفتح اشهر اي الذي له التكسر واللين مثل النساء وهو على صنفين صنف مخلوقة على ذلك وهو لا اثم عليه وصنف متشبهة بهن وهو المراد وقيل بكسر النون من فيه تكسر ولين وتشبه وبالفتح من يؤتى في دبره وهو المراد كذا في العيني ١٢ خير جاري ٥٢ قوله ولو لحبشي - اي ولو كان الطاعة والامر لحبشي سواء كان ذلك الحبشي مفتونا او مبتدعا قال شارح التراجم وجه موافقة الترجمة ان هذه الصفات لا توجد غالبا الا فيمن هو غاية في الجهل مفتون بنفسه ١٢ كرماني ٥٣ قوله كان رأسه زبيبة بفتح زاي حبة العنب اليابسة السوداء اراد بها صغر رأسه وحقارة صورته وقصر شعره يعني اذا وجب طاعته في الصلوة خلفه اولى وهذا في الامراء والعمال دون الخلفاء اذ هم قريش ١٢ مجمع البحار

٥٤ قوله فحدثت به بكيرا - اي بكير بن عبد الله بن الاشج وغرض عمرو بذلك على ان سند رواية عن بكير اعلى من رواية المذكورة اولا والجواب عن الاختلاف في عدد الركعات لا يستقيم الا ان يحمل ان نوم ابن عباس عنده صلى الله عليه وسلم كان وقوعا كما قال الداودي لكن استدرك العيني بقوله قلت المشهور انها كانت واقعة واحدة والله تعالى اعلم ١٢ ٥٥ قوله فيؤم قومه - مطابقة للترجمة من حيث ان هذا بعض الحديث الذي ياتي عقيبه والكل حديث واحد وفيه فانصرف الرجل وفيه المطابقة وفيه دليل لمن جوز اقتداء المفترض بالمتنفل ومن منعه اجاب بان صلاته مع النبي صلعم غير الصلوة التي كان يصليها بقومه وبانه منسوخ قال ابن الهمام في فتح القدير وروى الشافعي عن جابر كان معاذ بن جبل يصلي مع رسول الله صلعم العشاء ثم ينطلق الى قومه فيصليها بهم هي له تطوع ولهم فريضة واجيب بان الاحتجاج به من باب ترك الانكار من النبي صلعم وشرط ذلك علمه وجاز عدمه يدل عليه ما رواه الامام احمد عن سليم رجل من بني سلمة اتى النبي صلعم فقال يا رسول الله ان معاذ بن جبل ياتينا بعد ما ننام ونكون في اعمالنا بالنهار فينادي بالصلوة فنخرج اليه فيطول علينا فقال عليه السلام يا معاذ لا تكن فتانا اما ان تصلي معي واما ان تخفف على قومك فشرع احد الامرين فدل على ان المراد عدم الجمع ومنعه ١٢ ٥٦ قوله ينال منه - اي يعيب منه اي يعيبه ويتعرض له بالايذاء ١٢ ع ٥٧ قوله قال عمرو ولا احفظهما - قال ذلك في حال تحديثه لشعبة والا ففي رواية سليم بن حيان عن عمرو اقرأ والشمس وضحها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها ١٢ عيني ٥٨ قوله مما يطيل كلمة ما مصدرية اي من تطويله ١٢ ع ٥٩ قوله فايكم ما صلى - كلمة ما زائدة وفائدتها التوكيد وزيادة التعميم ١٢ عيني

ع٥ بان يكون ذا شوكة فلا تعطل الجماعة بسببه ١٢ ع
ع٥ مقول ابن وهب ويحتمل التعليق ١٢ ک ٥ نصبه على انه خبر يكون مقدرا اي يكون فاتنا - ع ١٢

اسماء الرجال

محمد بن ابان هو البلخي غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج ابو بسطام البصري ابي التياح يزيد بن حميد باب يقوم الخ سليمان الواشحي قاضي مكة شعبة هو ابن الحجاج المذكور الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة بضم المهملة وفتح الفوقية موحدة باب بالتنوين اذا قام الخ احمد اي ابن صالح جزم به ابو نعيم - وفي نسخة ابن عيسى المصري ابن وهب هو عبد الله ابو محمد المصري باب اذا لم ينو الامام الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري اسمعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي البصري باب اذا طول الخ مسلم هو ابراهيم الازدي شعبة المذكور قريبا عمرو بن دينار المكي ابو محمد باب تخفيف الامام الخ احمد هو ابن عبد الله بن يونس زهير هو ابن معاوية الجعفي اسمعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم ابو مسعود عقبة بن عمرو البدري الانصاري باب اذا صلى الخ عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز

حل اللغات

المخنث بفتح النون وكسرها والفتح اشهر والكسر افصح وهو على صنفين خلقي وهو لا اثم عليه وغير خلقي بل يتشبه بالنساء ويؤتى في الدبر وهو المراد ههنا زبيبة هي حبة العنب اليابسة السوداء غطيطه الغطيط والخطيط بمعنى واحد وهو صوت النائم ينال منه اي يعيب من عرضه

حاشية السندي

فيكون للقذر واما الاحاديث الاخر فهي راجعة الى حديث تختلف يدينا والله تعالى اعلم، وبالجملة الاستدلال بهذه الاحاديث على المطلوب خفي جدا اه سندي (قوله ينضخ طيبا) كانه اخذ منه كون الغسل واحدا اذ
لا يبقى اثر الطيب على هذا الوجه مع تعدد الاغتسالات واما حديث انس فكانه اخذ منه وحدة الغسل من وحدة الساعة اذ الدور عليهن بغسل جديد لكل واحدة يحتاج الى زمان كثير والله تعالى اعلم اه سندي (قوله
وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء) ويعلم منه انه ما غسل الرجلين في الوضوء بل اخرهما الى اخر الاغتسال وقد جاء ذلك في هذا الحديث صريحا كما تقدم في الكتاب بل ظاهر هذا الحديث انه مسح الرأس فاخذ منه المصنف
ان غسل اعضاء الوضوء ما كان منه على انه وضوء مستقل مطلوب لذاته وان الاعضاء المغسولة في الوضوء مقصود اعادتها في حالة غسل لبيان لتتميم الاغتسال اذ لو كان على هذا الوجه لكان الظاهر اتمام الوضوء اولا

وقال ابو اسيد طولت بنا يا بني حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن
ابي حازم عن ابي مسعود قال قال رجل يا رسول الله اني لأتأخر عن الصلوة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيته غضب في موعظة كان اشد غضبا منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس
ان منكم منفرين فمن ام منكم الناس فليتجوز فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال ثنا شعبة قال ثنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري قال اقبل رجل
بناضحين وقد جنح الليل فوافق معاذا يصلي فترك ناضحيه واقبل الى معاذ فقرأ سورة البقرة او النساء
فانطلق الرجل وبلغه ان معاذا نال منه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا اليه معاذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا معاذ افتان انت او قال أفاتن انت ثلث مرات فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحها و
الليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة احسب هذا في الحديث وتابعه سعيد
ابن مسروق ومسعر والشيباني وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وابو الزبير عن جابر قرأ معاذ في العشاء
بالبقرة وتابعه الاعمش عن محارب باب الايجاز في الصلوة واكمالها حدثنا ابو معمر قال حدثنا
عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز الصلوة ويكملها باب
من اخف الصلوة عند بكاء الصبي حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لأقوم في الصلوة
اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي كراهية ان اشق على امه تابعه بشر بن بكر و
بقية وابن المبارك عن الاوزاعي حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن بن بلال قال حدثنا
شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتم من النبي
صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن امه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه حدثنا محمد بن بشار
قال نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة
فاريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه وقال موسى حدثنا ابان
قال حدثنا قتادة قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب اذا صلى ثم ام قوما حدثنا سليمن بن حرب
وابو النعمان قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم باب من اسمع الناس تكبير الامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله
ابن داود قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم
مرضه الذي مات فيه اتاه بلال يؤذنه بالصلوة قال مروا ابا بكر فليصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل اسيف

(حاشیہ: نسخہ ابو اسید — موضع — لمنفرين — مرار — قال ابو عبد الله — ابن الوليد حدثني — لما اعلم — حدثني — بن عبد الله — فيصلي)

۵۰ قوله قال ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة بفتح الهمزة وكسر السين واسمه مالك بن ربيعة الانصاري السعدي في شهد المشاهد كلها ومطابقته للترجمة ظاهرة فان قول ابي اسيد لابنه طولت بنا الصلوة كالشكاية عن تطويله ۱۲ ع
۵۱ قوله بناضحين. الناضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة ما استعمل من الابل في سقي النخل والزرع وهو البعير الذي يستقى عليه ۱۲ ع ۵۳ قوله وقد جنح الليل. اي اقبل بظلمته وهو بفتح النون من فتح يفتح ۱۲ عيني ۵۴
قوله نال منه. اي عاب الرجل وقال انه منافق. كذا في المجمع ۱۲ ۵۵ قوله احسب هذا في الحديث. يعني هذه الجملة الاخيرة فانه يصلي الى آخره وقائل ذلك شعبة الراوي عن محارب وقد رواه غير شعبة من اصحاب
محارب عنه بدونها وكذا اصحاب جابر ۱۲ فتح الباري ۵۶ قوله وتابعه سعيد بن مسروق وهو والد سفيان الثوري وقد وصل روايته هذه ابو عوانة وقوله مسعر بالرفع عطف على سعيد اي وتابع شعبة سعيد ومسعر وابو اسحق الشيباني ۱۲ عيني ۵۷ قوله وقال عمرو. هو ابن دينار وانما قال قال عمرو ولم يقل تابعه مثل ما قال في سابقه ولاحقه لان هؤلاء الثلثة لم يتابعوا احدا في ذلك ۱۲ ع ۵۸ قوله وتابعه الاعمش. اي تابع شعبة سليمان الاعمش عن محارب بن دثار والفرق بين المتابعتين اعني السابقة واللاحقة ان الاولى ناقصة اذ لم يذكر المتابع عليه والاخيرة كاملة اذ ذكره يعني عن محارب ۱۲ ع ک ۵۹ قوله يوجز الصلوة من الايجاز وهو ضد الاطناب والاكمال ضد النقص مطابقته للترجمة ظاهرة جدا اما على تقدير سقوط هذه الترجمة كما في بعض النسخ فوجه مناسبته لترجمة الباب السابق من حيث انه صلى الله عليه وسلم امر في حديث ذلك الباب بالايجاز وههنا فعله بنفسه فاشار بهذا الى ان الايجاز مع الاكمال مندوب لانه ثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ۱۲ عمدة القاري ۶۰ قوله بكاء الصبي. البكاء اذا مددت اردت به الصوت الذي يكون معه واذا قصرت اردت خروج الدمع وههنا ممدود ولا محالة اذ السماع لا يكون الا في الصوت وبه استدل بعض الشافعية على ان الامام اذا كان راكعا فاحس بداخل يريد الصلوة معه ينتظر ليدرك فضيلة الركعة وذلك لانه اذا جاز التجوز لحاجة الانسان في بعض امور الدنيا فله ان يزيد فيها للعبادة بل هذا احق واولى وممن اجاز ذلك الشعبي والحسن وابن ابي ليلى وقال القرطبي لا دلالة فيه لان هذا زيادة عمل بخلاف الحذف وقال ابو حنيفة اخشى عليه امرا عظيما يعني الشرك وقال مالك ينتظر لانه يضر من خلفه وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقيل ينتظر ما لم يشق على اصحابه وهو قول احمد واسحق ۱۲ ع ملتقطا وفي الدر المختار كره تحريما اطالة ركوع او قراءة لادراك الجائي ان عرفه والا فلا باس به ولو اراد به التقرب الى الله لم يكره اتفاقا لكنه نادر وتسمى مسئلة الريا فينبغي التحرز عنها انتهى ۱۲ ۶۱ قوله ان تفتن بلفظ المجهول قال الكرماني من ثلاثي ومن الافعال ومن التفعيل قال العيني ومن الافتعال ايضا اي تلتهي عن الصلوة لاشتغال قلبها ببكائه انتهى كلام العيني ۱۲ ۶۲ قوله ثم ياتي قومه فيصلي بهم استدل به الشافعي على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل وهو ظاهر وقال الطحاوي لا حجة فيها لانه لم يكن بامره ولا تقريره وقال ايضا يحتمل ان ذلك كان في الوقت الذي كانت الفريضة تصلى مرتين ثم نسخ وروى حديث ابن عمر نهى ان تصلى فريضة مرتين والنهي لا يكون الا بعد الاباحة كذا قال ابن الهمام في فتح القدير والعيني في عمدة القاري شرح البخاري والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب ۱۲ ه ۶۳ فائدة هذا التعليق التصريح بسماع قتادة عن انس ۱۲ ع

اسماء الرجال

محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو الثوري ابي مسعود عقبة بن عمرو شعبة هو ابن الحجاج وتابعه اي تابع شعبة سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري فيما وصله ابو عوانة ومسعر هو ابن كدام الكوفي فيما وصله السراج والشيباني ابو اسحق سليمان بن ابي سليمان الكوفي وصله البزار باب الايجاز الخ ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد عبد العزيز هو ابن صهيب البناني الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو تابعه اي تابع الوليد ابن مسلم بشر بن بكر مما ذكره المؤلف في باب خروج النساء الى المساجد وتابعه ايضا عبد الله بن المبارك مما وصله النسائي وتابعه ايضا بقية بن الوليد عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة وقال موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب اذا صلى الخ سليمان ابن حرب الواشحي ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي ايوب هو السختياني باب من اسمع الخ مسدد هو ابن مسرهد الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي الاسود هو ابن يزيد النخعي

حل اللغات

بناضحين تثنية الناضح وهو البعير الذي يستعمل في نضح الماء لسقي النخل والزروع جنح بفتح النون من فتح اي اقبل ظلمة الليل فبرك من التفعيل اي اقعد الايجاز ضد الاطناب الاكمال ضد النقصان البكاء بالمد والقصر اما بالمد فمعناه صوت البكاء واما بالقصر فمعناه خروج الدمع وبالمد مقصود ههنا تفتن بصيغة المجهول من الثلاثي المجرد ومن الافعال والتفعيل

حتى لو احتيج الى تاخير غسل الرجلين بسبب لآخر الغسل لتأتي الذي هو التتميم الاغتسال فان تاخيره يكفي في المطلوب بل كان غسل اعضاء الوضوء منه على انه بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفا و تكريما لها كالبداية بالميامن من غير مقصود اعادتها عند غسل الجسد وهذا ظاهر عند التأمل ويلزم منه ان غسل مواضع الوضوء لا يعاد ثانيا وهذا الذي فهمه البخاري رحمه الله تعالى من هذا الحديث بدقيق نظره هو الذي يقتضيه الحديث الآخر ايضا وهو حديث ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها فانه يدل على انه ليس بوضوء مطلوب بل هو بداية للاغتسال والله تعالى اعلم (قوله يخرج كما هو) اي على الحالة التي هو عليها من الجنابة والاستدلال بحديث ابي هريرة مبني على المطلوب لا صلى للصحابة من ذكر الوقائع مع ذكر الاحكام في ضمنها لا بمجرد ذكر القصص فانه قليل الجدوى فلو كان هناك

(حاشیہ السندی)

۵۱ قوله انكن صواحب يوسف . هو اظهار خلاف ما في الضمائر لان عائشة ارادت صرف الامامة عن ابيها لئلا يتشائم الناس به وهذا مثل فعل زليخا حيث اظهرت اكرام النساء بالضيافة وارادت ان يعرفن قدر جمال يوسف عليه السلام فلا يلمنها في عشق يوسف عليه السلام بل يعذرنها كذا في الخير الجاري وفي المجمع اى انتن صواحب يوسف في التظاهر على ما تردن وكثرة الحاحكن انتهى ۱۲ ۵۲ قوله يهادى بفتح الدال اى يمشي بين اثنين معتمدا عليهما ۱۲ عيني ۵۳ قوله يخط برجليه . اى لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما ويعتمد عليهما ۱۲ مجمع البحار

إن يقم مقامك يبك فلا يقدر على القراءة فقال مروا ابا بكر فليصل فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة إنكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين كأني أنظر اليه يخط برجليه الارض فلما رآه ابو بكر ذهب يتأخر فأشار اليه ان صل فتأخر ابو بكر وقعد النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه وابو بكر يسمع الناس التكبير تابعه محاضر عن الاعمش **باب** الرجل يأتم بالامام ويأتم الناس بالمأموم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم

حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فلما دخل في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه يخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه ذهب ابو بكر يتأخر فأومأ اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مقتدون بصلوة ابي بكر **باب** هل يأخذ الامام اذا شك بقول الناس

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك بن انس عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين أقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين فقيل قد صليت ركعتين فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين **باب** اذا بكى الامام في الصلوة وقال عبد الله بن شداد سمعت نشيج عمر وانا في آخر الصفوف يقرأ انما اشكو بثي وحزني الى الله حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عائشة قلت له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله

۵۴ قوله باب الرجل يأتم بالامام ويأتم الناس بالمأموم . قال العيني والذي يظهر لي من هذه الترجمة ان البخاري يميل الى مذهب الشعبي في ذلك لان الشعبي يرى ان الجماعة يحملون عن بعضهم بعضا ما يحمله الامام والدليل عليه انه قال فيمن احرم قبل ان يرفع الصف الذي يليه رؤسهم من الركعة انه ادركها ولو كان الامام رفع قبل ذلك لان بعضهم لبعض ائمة انتهى ۱۲ ۵۵ قوله وليأتم بكم من بعدكم معناه عند الجمهور يستدلون بافعالكم على افعالي لا انهم يقتدون بهم فان الاقتداء لا يكون الا لامام واحد ومن ياخذ بظاهره فقد ذكرناه الآن وفيه جواز اعتماد المأموم في متابعة الامام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ او صف قدامه يراه متابعا للامام ۱۲ عيني ۵۶ قوله متى ما يقوم . باثبات الواو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني متى ما يقم بالجزم هذا على الاصل لان متى من كلم المجازاة واما على رواية الاكثرين فشبهت متى باذا فاهملت ۱۲ عيني ک ۵۷ قوله فلو امرت . لو للشرط وجوابه محذوف واما للتمني فلا يحتاج الى جواب ۱۲ ع ک ۵۸ قوله مثل سجوده . ظاهره انه سجد سجدة واحدة ولكن لفظ السجود مصدر يتناول السجدة والسجدتين والحديث الذي يأتي بعده يبين ان المراد سجدتان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم شك فيما قال ذو اليدين فرجع فيه الى قول الناس ۱۲ ع ۵۹ قوله نشيج عمر بفتح النون وكسر المعجمة وآخره جيم من نشج الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقال الهروي هو صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ۱۲ توشيح عيني ۶۰ قوله لم يسمع الناس من البكاء . وهو موضع الترجمة فانه يفيد ان الذي اظهره هو عدم الاستماع من البكاء وهو لا يفسد الصلوة كذا في الخير الجاري ۱۲ ۶۱ قوله من البكاء من للتعليل اى لاجل البكاء وقال الكرماني في البكاء اى لاجل البكاء وفي جار السببية او هو حال اى كائنا في البكاء ۱۲ عيني

اسماء الرجال

بين رجلين العباس وعلي او علي والفضل ۱۲ قس محاضر الهمداني الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران باب الرجل يأتم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم مما اخرجه مسلم في صحيحه قتيبة بن سعيد الثقفي ابو معاوية محمد بن خازم الضرير الاعمش تقدم ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد النخعي ۱۲ باب هل يأخذ الامام الخ مالك الامام المدني ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا بكى الامام الخ قال عبد الله بن شداد بن الهاد التابعي الكبير مما وصله سعيد بن منصور اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك ابن انس امام دار الهجرة قال ابن ابي اويس هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۱۲

حل اللغات اسيف رقيق القلب يهادى بفتح الدال اى يمشي بين اثنين معتمدا عليهما يخط برجليه اى لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما فيعتمد عليهما نشيج على وزن كريم هو صوت الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقيل هو صوت مع ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره

حاشية السندي

قوله فيما ترك ابو هريرة ذكره في الحديث فعدم الذكر في مثل هذا دليل العدم فثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتيمم والاصل هو العموم والخصوص يحتاج الى دليل لا يقال قد وجد في الباب دليل الخصوص وهو ما رواه الترمذي في فضائل علي وحسنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي لا يحل لاحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك ونقل في تفسيره ان معنى يجنب يستطرقه جنبا لانه حديث ضعيف كما صرح به كثير من الحفاظ والاحكام لا تثبت بمثله والله تعالى اعلم قوله على شقه الايمن الظاهر ان المراد به شق رأسه كما يدل عليه الاكتفاء باليد الواحدة واما شق الانسان فلا يكفيه اليد الواحدة بل والايدان ايضا فهذا هو موضع الترجمة وعلى هذا الحمل لابد في الترجمة على الاضافة بالنسبة الى الايسر لا الحقيقة لكن لا يخفى ان القران متصور بل هو الاقرب في استعمال اليدين في الطرفين والعطف بالواو

٥١ قوله لتسوّن - من التسوية وهي اعتدال القائمين على سمت واحد ويراد بها ايضا سد الخلل الذي في الصف على ما سياتي كذا في العيني ١٢ ٥٢ قوله او ليخالفن - اى يكون الواقع احد الامرين يريد ان كلا يصرف وجهه عن الآخر ويوقع بينهم التباغض فان اقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة وقيل اراد بها تحويلها الى الادبار وقيل تغيير صورة الى صورة اخرى ١٢ مجمع البحار ٥٣ قوله فانى اراكم خلف ظهرى - الفاء فيه للسببية واشار به الى ان سبب الامر بذلك انما هو تحققه منكم خلافه ولا يخفى ذلك على لانى ارى من خلف ظهرى كما ارى من بين يدى ثم ان هذا يجوز ان يكون ادراكا خاصا بالنبى صلعم محققا انخرقت له العادة او خلق له عين وراءه فيرى بها كما ذكر انه صلعم كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط فكان يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب وفى حديث كان صلعم يرى فى الظلام كما يرى فى الضوء وذكر بعض اهل العلم ان ذلك راجع الى العلم وان معناه لاعلم وهذا تاويل لاحاجة اليه بل حمل ذلك على ظاهره اولى كما قال احمد وجمهور العلماء ولامانع له من العقل وورد به الشرع فوجب القول به والمطابقة للترجمة فى لفظ التسوية فى الاول ظاهرة وفى الثانى باعتبار ان الامر باقامة الصفوف هو الامر بالتسوية اما قوله عند الاقامة وما بعدها فكانه اشار بذلك الى ما فى بعض طرق الحديث ما يدل على ذلك وقد روى مسلم من حديث نعمان قال فى آخره فقام حتى كاد ان يكبر كذا فى العينى ١٢ ٥٤ قوله الغرق - بفتح المعجمة وكسر الراء بمعنى الغريق والمبطون اى صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ او من يموت بداء بطنه مطلقا اقوال والمطعون اى صاحب الطاعون اصابه فى وباء عام والهدم بكسر الدال هو من يموت تحت الهدم وتسكين بمعنى ذو الهدم ١٢ مجمع البحار ٥٥ قوله من حسن الصلوة - وفى الحديث الآتى فى هذا الباب من رواية انس فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة فتوجيه المطابقة بين الترجمة وحديثى الباب من حيث ان المراد من الحسن هو الكمال لان حسن الشئ زائد على حقيقته فيتعين تقدير هذا اللفظ فى الترجمة هكذا باب اقامة الصف من كمال تمام الصلوة او من حسن تمام الصلوة ولا خفاء ان تسوية الصف ليست من حقيقة الصلوة وانما هى من حسنها وكمالها وان كانت هى فى نفسها سنة او واجبة او مستحبة على اختلاف الاقوال وكذا الكلام فى حديث انس وورد فى رواية ابى داود سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلوة كذا فى العينى وقال وهى سنة الصلوة عند ابى حنيفة والشافعى ومالك وزعم ابن حزم انه فرض لان اقامة الصلوة فرض وما كان من الفرض فهو فرض انتهى ١٢ ٥٦ قوله منذ يوم - جوز البرماوى كالزركشى فيه التثليث لكن قال فى مصابيح الجامع ان ظاهره ان الثلثة حركات الاعراب وليس كذلك فان الفتح هنا حركة بناء قطعا ١٢ قس ٥٧ قوله لا تقيمون الصفوف - فان قلت الانكار قد يقع على ترك السنة فلا يدل على حصول الاثم فكيف المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب باحتمال ان المؤلف اخذ الوجوب من صيغة الامر فى قوله سووا ومن عموم قوله صلوا كما رأيتمونى اصلى ومن ورود الوعيد على تركه فترجح عنده بهذه القرائن ان انكار انس انما وقع على ترك الواجب اما الجمهور فقالوا الانكار ليس بمعنى المذمة بل هو للتغليظ والتعريض على الاتمام كذا فى الكرمانى والقسطلانى ويمكن تقوية ما ذهب اليه الجمهور من نفس الحديث وهو ان انسا لم يامرهم باعادة الصلوة فلو كان التسوية واجبا لوجب الامر بالاعادة فظهر ان انكار انس كان من اجل ترك السنة لا الوجوب ١٢ ٥٨ قوله قال عقبة بن عبيد بضم المهملة وسكون القاف اخو سعيد بن عبيد الراوى للاسناد الذى قبله ويكنى عقبة بابى الرحال بشدة المهملة اراد بذكر هذا الطريق بيان سمع بشير بن يسار عن انس ١٢ ع ٥٩ قوله قال النعمان بن بشير بن سعد ابو عبد الله المدنى صاحب رسول الله وابن صاحبه وهو اول مولود ولد فى الانصار بعد قدومه صلعم واختلفوا فى سماعه عنه صلعم ١٢ عينى

عليه وسلم مَه انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لاصيب منك خيرا باب تسوية الصفوف عند الاقامة وبعدها حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال نا شعبة قال حدثنى عمرو بن مرة قال سمعت سالم بن ابى الجعد قال سمعت النعمان بن بشير يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم حدثنا ابو معمر قال نا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الصفوف فانى اراكم خلف ظهرى باب اقبال الامام على الناس عند تسوية الصفوف حدثنا احمد بن ابى رجاء قال نا معاوية بن عمرو قال نا زائدة بن قدامة قال نا حميد الطويل قال نا انس بن مالك قال اقيمت الصلوة فاقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال اقيموا صفوفكم وتراصوا فانى اراكم من وراء ظهرى باب الصف الاول حدثنا ابو عاصم عن مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الشهداء الغرق والمبطون والمطعون والهدم وقال لو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ولو يعلمون ما فى الصف المقدم لاستهموا باب اقامة الصف من تمام الصلوة حدثنا عبد الله بن محمد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون واقيموا الصف فى الصلوة فان اقامة الصف من حسن الصلوة حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة باب اثم من لم يتم الصفوف حدثنا معاذ بن اسد قال انا الفضل بن موسى قال انا سعيد بن عبيد الطائى عن بشير بن يسار الانصارى عن انس بن مالك انه قدم المدينة فقيل له ما انكرت منا منذ يوم عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انكرت شيئا الا انكم لا تقيمون الصفوف وقال عقبة بن عبيد عن بشير بن يسار قدم علينا انس المدينة بهذا باب الزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم فى الصف وقال النعمان بن بشير رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه حدثنا عمرو بن خالد قال نا زهير عن حميد عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اقيموا صفوفكم فانى اراكم من وراء ظهرى وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه باب اذا قام الرجل عن يسار الامام وحوله الامام خلفه الى يمينه تمت صلوته حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا داود عن عمرو بن دينار عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقمت عن يساره فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم براسى من ورائى فجعلنى عن يمينه فصلى ورقد فجاءه المؤذن فقام يصلى ولم يتوضأ باب المرأة وحدها تكون

بالناس | اخبرنى | لتسوون | بن مالك | الحديث | ولو | الاول | بن منبه | ولك الحمد | اجمعين | حدثنى

اسماء الرجال

باب تسوية الصفوف ابو الوليد هو الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى عمرو بن مرة الجهنى سالم بن ابى الجعد رافع الغطفانى النعمان بن بشير بن سعد الانصارى ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد البصرى عبد العزيز بن صهيب البنانى باب اقبال الامام الخ احمد بن ابى رجاء الحنفى الهروى معوية بن عمرو الازدى الكوفى زائدة بن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة الثقفى ابو الصلت الكوفى حميد بن ابى حميد الطويل بضم الحاء ابو عبيدة البصرى باب الصف الاول الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد سمى مصغرا مولى ابى بكر بن عبد الرحمن ابى صالح ذكوان السمان باب اقامة الصف الخ عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر بن راشد البصرى همام منبه بلفظ الفاعل من التنبيه ابن كامل الصنعانى ابو الوليد هشام بن عبد الملك شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى قتادة بن دعامة بن قتادة باب اثم الخ معاذ بن اسد المروزى نزيل البصرة الفضل بن موسى المروزى وقال عقبة اخو سعيد بن عبيد وليس لعقبة هذا فى البخارى الا هذا التعليق الموصول عند احمد فى مسنده باب الزاق الخ عمرو بن خالد الحرانى زهير هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى باب اذا قام الرجل الخ قتيبة بن سعيد هو الثقفى داؤد بن عبد الرحمن العطار عمرو بن دينار ابو محمد المكى كريب ابو رشدين مولى ابن عباس

حل اللغات

مه اسم فعل يستعمل فى موقع الزجر معناه اسكت والتذكير والتانيث فيه سواء لتسون تسوية الصفوف اعتدال القائمين على سمت واحد وقيل المراد به سد الخلل الواقعة بين القائمين اقيموا اعدلوا تراصوا اى تلاصقوا بحيث لا يبقى بينكم خلل الغرق كخشن بمعنى الغريق المبطون من يموت بداء بطنه مطلقا وقيل صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ المطعون من مات فى الطاعون وهو الوباء العام الهدم مروى بكسر الدال وهو من مات بالهدم وبسكون الدال ١٢

لا يدل على الترتيب فى بداية الايمن محل نظر ثم الظاهر ان المقصود بهذا التعدد هو الاستيعاب لا تكرار الغسلات كيف ولو كان التكرار هو المراد لما اكتفى فى اليمين واليسار بواحد فمقتضى الجمع بين هذا الحديث والاحاديث السابقة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكتفى فى الاستيعاب بثلاثة اكف والنساء لكثرة شعورهن يزدن على ذلك بشئ والله تعالى اعلم (قوله الله احق ان يستحيا منه) اى فيستتر المرء لاجله لانه يحبه ويرضاه ولعله هو المراد برواية احق ان يستتر منه يحمل من على التعليل والا فاتخاذ الحائل من رؤيته مستحيل فانه تعالى يبصر ما فى السماء وما تحت الثرى ويعلم السر واخفى ولو كان حائلا ساترا لكفى البيت ساترا والله تعالى اعلم (قوله فقالوا والله ما يمنع موسى الخ) هذا الاستنباط منهم دليل على ان النظر الى العورة كان جائزا فى دينهم اذ لولا ذلك لما حملوا تستر موسى على انه لعيب

ف۵۱ قوله او بعضدی۔ شک من ابن عباس قال الكرمانی ووجه الجمع بين قوله بيدى وبين ما مر فی باب اذا قام الرجل فاخذ براسی کون القضية متعددة والاوجه ان یقال او للاخذ براسه ثم بیده او بعضده او بالعكس ومطابقته للترجمة فی حق الامام ظاهر واما فی جهة المسجد فکذلک لان المأموم اذا کان عن یمین امامه کان فی میمنة المسجد بلا نزاع ۱۲ ع ف۵۲ قوله بینه - نهر ویروی نهیر مصغرا وهو یدل علی ان المراد من النهر الصغیر والکبیر یمنع ومطابقته للترجمة من حیث ان الفاصل بينه وبين الامام کالحائط والنهر لا یضر وروی عن عمر بن الخطاب اذا کان بینه وبین الامام طریق او حائط او نهر فلیس هو معه ۱۲ ع ف۵۳ قوله فی حجرته ای فی حجرة بیته یدل علیه ذکر جدار الحجرة واوضح منه روایة حماد بن زید عن یحیی عند ابی نعیم بلفظ کان یصلی فی حجرة من حجر ازواجه والحجرة الموضع المنفرد بالدار۔ ع وفی الخیر الجاری ویحتمل ان یکون المراد الحجرة التی احتجرها فی المسجد بالحصیر وهذا الاحتمال مع بعده من سیاق هذا الحدیث قریب مما یاتی فی حدیث الباب الثانی قال الشیخ ابن حجر فاما ان یحمل علی التعدد او علی المجاز فی الجدار او فی نسبة الحجرة انتهی ۱۲ ف۵۴ قوله فلم یخرج ای الی الموضع المعهود الذی کان صلی فی تلک اللیالی فلم یر واشخصه ومطابقته للترجمة فی قوله فقام ناس بصلاته لانه کان بینه وبینهم جدار الحجرة فیه ان الجدار ونحوه لا یمنع الاقتداء بالامام وعليه ترجمة الباب قلت انما یجوز ذلک اذا لم یلتبس علیه حال الامام ۱۲ ع ف۵۵ قوله فثاب الیه ناس بالمثلثة وبعد الالف موحدة من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاءوا فیه جواز الائتمام بمن لم ینو ان یکون اماما فی تلک الصلوة وهو قول مالک والشافعی قلت هو مذهب ابی حنیفة ایضا الا ان اصحابنا قالوا لابد من نیة الامامة فی حق النساء خلافا لزفر وفیه جواز النافلة بجماعة ۱۲ ع ف۵۶ قوله فصلی فیها لیالی۔ فیه دلالة علی اصل التراویح لانه صلی اللہ علیه وسلم صلی هذه الصلوٰة فی لیالی رمضان ثم انها عشرون رکعة وبه قال الشافعی واحمد وعند مالک تسع ترویحات بستة وثلاثین رکعة غیر الوتر واحتج علی ذلک بعمل اهل المدینة واحتج اصحابنا والشافعیة والحنابلة بما رواه البیهقی باسناد صحیح عن السائب بن یزید الصحابی قال کانوا یقومون علی عهد عمر رضی بعشرین رکعة وعلی عهد عثمان وعلی رضی اللہ عنهما مثله ۱۲ عمدة القاری ف۵۷ قوله باب ایجاب التکبیر وافتتاح الصلوٰة - الواو بمعنی مع والغرض بیان ایجاب التکبیر عند افتتاح الصلوٰة ودلالة الحدیث الاول علی الترجمة من حیث ان هذا الحدیث والذی بعده حدیث واحد فاذا کان الامر کذلک ففی الحدیث الذی یتلوه واذا کبر فکبروا وهو مقدر ایضا فی هذا الحدیث والمقدر کالملفوظ والامر به للوجوب یدل علی الجزء الاول من الترجمة واما علی الجزء الثانی وهو قوله وافتتاح الصلوٰة فبطریق اللزوم لان التکبیر فی اول الصلوٰة لا یکون الا عند افتتاحها ۔ عینی ملخصا وقال القسطلانی یتعین علی القادر اللہ اکبر لانه علیه السلام کان یفتتح به الصلوٰة رواه ابن ماجة وفی البخاری صلوا کما رأیتمونی اصلی فلا یقوم مقامه تهلیل ولا تسبیح لانه محل اتباع وهذا قول الشافعیة والمالکیة والحنابلة فلا یکفی اللہ الکبیر ولا الرحمن اکبر لکن عند الشافعیة لا تضر زیادة لا تمنع الاسم کاللہ الجلیل اکبر فی الاصح وقال الحنفیة ینعقد بکل لفظ یقصد به التعظیم خلافا لابی یوسف فانه یقتصر علی المعروف والمنکر من التکبیر فیقول اللہ اکبر اللہ الاکبر اللہ کبیر اللہ الکبیر وهل تکبیرة الاحرام رکن او شرط قال بالاول الشافعیة والمالکیة والحنابلة وقال الحنفیة بالثانی ۱۲ قس

صفا حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفين عن اسحق عن انس بن مالک قال صلیت انا ویتیم فی بیتنا خلف النبی صلی اللہ علیه وسلم وامی خلفنا ام سلیم **باب** میمنة المسجد والامام **حدثنا** موسی قال نا ثابت بن یزید نا عاصم عن الشعبی عن ابن عباس قال قمت لیلة اصلی عن یسار النبی صلی اللہ علیه وسلم فاخذ بیدی او بعضدی حتی اقامنی عن یمینه وقال بیده من ورائی **باب** اذا کان بین الامام وبین القوم حائط او سترة وقال الحسن لا بأس ان تصلی وبینک وبینه نهر وقال ابو مجلز یأتم بالامام وان کان بینهما طریق او جدار اذا سمع تکبیر الامام **حدثنا** محمد بن سلام قال نا عبدة عن یحیی بن سعید الانصاری عن عمرة عن عائشة قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم یصلی من اللیل فی حجرته وجدار الحجرة قصیر فرأی الناس شخص النبی صلی اللہ علیه وسلم فقام اناس یصلون بصلاته فاصبحوا فتحدثوا بذلک فقام اللیلة الثانیة فقام معه اناس یصلون بصلاته صنعوا ذلک لیلتین او ثلثا حتی اذا کان بعد ذلک جلس رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فلم یخرج فلما اصبح ذکر ذلک الناس فقال انی خشیت ان تکتب علیکم صلوٰة اللیل **باب** صلوٰة اللیل **حدثنا** ابراهیم بن المنذر قال نا ابن ابی فدیک قال نا ابن ابی ذئب عن المقبری عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان له حصیر یبسطه بالنهار ویحتجره باللیل فثاب الیه ناس فصفوا وراءه **حدثنا** عبد الاعلی بن حماد قال نا وهیب قال نا موسی بن عقبة عن سالم ابی النضر عن بسر ابن سعید عن زید بن ثابت ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت انه قال من حصیر فی رمضان فصلی فیها لیالی فصلی بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل یقعد فخرج الیهم فقال قد عرفت الذی رأیت من صنیعکم فصلوا ایها الناس فی بیوتکم فان افضل الصلوٰة صلوٰة المرء فی بیته الا المکتوبة وقال عفان نا وهیب قال نا موسی قال سمعت ابا النضر عن بسر عن زید عن النبی صلی اللہ علیه وسلم **باب** ایجاب التکبیر وافتتاح الصلوٰة **حدثنا** ابو الیمان قال انا شعیب عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالک الانصاری ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم رکب فرسا فجحش شقه الایمن وقال انس فصلی لنا یومئذ صلوٰة من الصلوات وهو قاعد فصلینا وراءه قعودا ثم قال لما سلم انما جعل الامام لیؤتم به فاذا صلی قائما فصلوا قیاما واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا سجد فاسجدوا واذا قال سمع اللہ لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد **حدثنا** قتیبة بن سعید قال نا اللیث عن ابن شهاب عن انس بن مالک انه قال خر رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم عن فرس فجحش فصلی لنا قاعدا فصلینا معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل الامام لیؤتم به فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع اللہ لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد واذا سجد فاسجدوا **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنی ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللہ علیه وسلم انما جعل الامام لیؤتم به فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا قال سمع اللہ لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد واذا سجد فاسجدوا

ورائه — نهیر — فثاب — فصلوا — حجرة — حدثنی لیث — فلما انصرف قال — ربنا لک الحمد

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندی الجعفی سفین هو ابن عیینة اسحق بن عبد اللہ بن ابی طلحة الانصاری **باب** میمنة المسجد موسی بن اسمعیل التبوذکی ثابت بن یزید الاحول البصری عاصم هو ابن سلیمان الاحول البصری الشعبی هو عامر بن شراحیل الکوفی **باب** اذا کان بین الامام الخ **قال** ابو مجلز لاحق بن حمید بن سعید البصری الاعور ما وصله ابن ابی شیبة محمد بن سلام السلمی البیکندی عبدة بن سلیمان الکوفی عمرة بنت عبد الرحمن الانصاریة **باب** صلوٰة اللیل ابن ابی فدیک واسمه محمد بن اسمعیل ابن ابی مسلم بن ابی فدیک ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغیرة المدنی ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وهیب هو ابن خالد الباهلی مولاهم موسی بن عقبة بن ابی عیاش الازدی الامام فی المغازی عفان بن مسلم بن عبد اللہ الباهلی الصفار البصری وهیب موسی بن عقبة هما المتقدمان ابا النضر ومن بعده هم السابقون **باب** ایجاب التکبیر ابو الیمان هو الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب قتیبة بن سعید الثقفی اللیث بن سعد الامام ابو الیمان وشعیب تقدما الآن ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان ؛

حل اللغات حجرته الحجرة بضم الحاء الموضع المنفرد فی الدار تکتب علیکم تفرض علیکم یحتجره ای یتخذه مثل الحجرة فثاب من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاءوا فجحش الجحش الخدش ف۵ ای فی بیان میمنة المسجد والامام هی مکان المأموم اذا کان وحده ۱۲ ع ف۵ ابن ابی امیة مولی عمر بن عبید اللہ التیمی المدنی ۱۲ قس

فی بدنه بل حلوه علی انه لمراعاة امر الدین وتؤیده تمکینه هم من النظر الی عورة موسی اذ لولا الجواز لکان الاقرب عدم التمکین لان موسی نبی معصوم واللہ تعالی اعلم لکن حینئذ صارت شریعتنا مخالفة لشریعتهم فالاستدلال المصنف یصیر موضع نظر اذ الاستدلال بشریعة من قبلنا انما یتم عند عدم العلم باختلاف الشرعین واللہ تعالی اعلم (قوله واللہ انه لندب) ای ان الضرب صار اثرا بالحجر، وقوله ضربا منصوب بمحذوف والباء فی قوله بالحجر زائدة ای ضرب الحجر ضربا والجملة بمنزلة التعلیل اشارة الی انه صار اثر القوة الضرب وشدته واللہ تعالی اعلم (قوله ولکن لا غنی بی عن برکتک) ای فلا اطلبه من حیث انه مال فانک قد اغنیتنی عنه من هذه الحیثیة بل اطلبه من حیث انه من برکاتک ولا غنی بی عنه من هذه الحیثیة فلا یتوهم التناقض فی الکلام بناء علی انه لا برکة فی المقام سوی الجراد ولا یتوهم انه وان اعطیتنی ما یغنینی لکن انا لا استغنی به

حاشیة السندی ۹ ۴۲

واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون **باب** رفع اليدين فى التكبيرة الاولى مع الافتتاح سواء **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك فى السجود **باب** رفع اليدين اذا كبر واذا ركع واذا رفع **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام فى الصلوة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ولا يفعل ذلك فى السجود **حدثنا** اسحاق الواسطى قال حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابى قلابة انه رأى مالك بن الحويرث اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا **باب** الى اين يرفع يديه وقال ابو حميد فى اصحابه رفع النبى صلى الله عليه وسلم حذو منكبيه **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم افتتح التكبير فى الصلوة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه واذا كبر للركوع فعل مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود **باب** رفع اليدين اذا قام من الركعتين **حدثنا** عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر كان اذا دخل فى الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبى صلى الله عليه وسلم رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه ابن طهمان عن ايوب وموسى بن عقبة مختصرا **باب** وضع اليمنى على اليسرى فى الصلوة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلوة وقال ابو حازم لا اعلمه الا ينمى ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم قال اسمعيل ينمى ذلك ولم يقل يَنمى **باب** الخشوع فى الصلوة **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتى ههنا والله ما يخفى علىّ ركوعكم ولا خشوعكم وانى لاراكم وراء ظهرى **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود فوالله انى لاراكم من بعدى وربما قال من بعد ظهرى اذا ركعتم وسجدتم **باب** ما يقرأ بعد التكبير **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا

---

۵ قوله وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع الخ. قال العينى وهو قول الشافعى واحمد واسحق وابى ثور وابن جرير الطبرى ورواية عن مالك واليه ذهب الحسن البصرى وابن سيرين وعطاء بن ابى رباح وطاؤس ومجاهد وابن المبارك والقاسم ابن محمد وسالم وقتادة ومكحول وسعيد بن جبير وابن عيينة قال ابو على روى الرفع من رسول الله صلى الله عليه وسلم نيف وثلاثون من الصحابة رض وعند ابى حنيفة رح واصحابه لا يرفع يديه الا فى التكبيرة الاولى وبه قال الثورى والنخعى وابن ابى ليلى وعلقمة بن قيس والاسود بن يزيد وعامر الشعبى وابو اسحق السبيعى وخيثمة والمغيرة ووكيع وعاصم بن كليب وهو رواية ابن القاسم عن مالك وهو المشهور من مذهبه والمعمول عند اصحابه وقال الترمذى وبه يقول غير واحد من اصحاب النبى صلعم والتابعين وهو قول سفيان واهل الكوفة واجابوا عن حديث الباب ونحوه بانه محمول على انه كان فى ابتداء الاسلام ثم نسخ والدليل عليه ان عبد الله بن الزبير رض رأى رجلا يرفع يديه فى الصلوة عند الركوع وعند رفع رأسه من الركوع فقال لا تفعل فان هذا شئ فعله رسول الله صلعم ثم تركه ويؤيد النسخ ما رواه الطحاوى باسناد صحيح حدثنا ابن ابى داؤد قال انا احمد بن عبد الله ابن يونس قال انا ابو بكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال صليت خلف ابن عمر فلم يكن يرفع يديه الا فى التكبيرة الاولى من الصلوة قال الطحاوى فهذا ابن عمر قد رأى النبى صلعم يرفع ثم ترك هو الرفع بعد النبى صلعم فلا يكون ذلك الا وقد ثبت عنده نسخ ما قد كان رأى النبى صلعم فعله وما ذكر طاؤس انه قد رأى ابن عمر يفعل ما يوافق ما روى عنه عن النبى صلعم لا يقدح فى ذلك لانه يجوز ان يكون هذا قبل ان يقوم الحجة عنده بنسخه ثم لما قامت تركه وفعل ما ذكره عنه مجاهد انتهى هذا نبذة مما ذكره العينى وقال ابن الهمام فى فتح القدير واعلم ان الآثار عن الصحابة والطرق عنه صلعم كثيرة جدا والكلام فيها واسع من جهة الطحاوى وغيره والقدر المتحقق بعد ذلك كله ثبوت رواية كل من الامرين عنه عليه السلام الرفع عند الركوع وعدمه فيحتاج الى الترجيح بقيام التعارض ويترجح ما صرنا اليه بانه كانت اقوال مباحة فى الصلوة وافعال من جنس هذا الرفع وقد علم نسخها فلا يبعد ان يكون هو ايضا مشمولا بالنسخ خصوصا وقد ثبت ما يعارضه ثبوتا لا مرد له بخلاف عدمه فانه لا يتطرق اليه احتمال عدم الشرعية لانه ليس من جنس ما عهد فيه ذلك بل من جنس السكون الذى هو طريق ما اجمع عليه فى الصلوة اعنى الخشوع وكذا يترجح بافضلية الرواة عنه صلعم كما قال ابو حنيفة للاوزاعى حيث اجتمع معه بمكة كما حكى ابن عيينة فقال الاوزاعى ما بالكم لا ترفعون عند الركوع والرفع منه فقال لاجل انه لم يصح عنه صلعم فيه شئ فقال الاوزاعى كيف لم يصح وقد حدثنى الزهرى عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلعم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة وعند الركوع وعند الرفع منه فقال ابو حنيفة ثنا حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود ان النبى صلعم كان لا يرفع يديه الا عند افتتاح الصلوة ثم لا يعود لشئ من ذلك فقال الاوزاعى احدثك عن الزهرى عن سالم عن ابيه وتقول حدثنى حماد عن ابراهيم فقال ابو حنيفة كان حماد افقه من الزهرى وكان ابراهيم افقه من سالم وعلقمة ليس بدون ابن عمر فى الفقه وان كانت لابن عمر صحبة وله فضل صحبة فالاسود له فضل كثير وعبد الله عبد الله فرجح ابو حنيفة بفقه الرواة كما رجح الاوزاعى بعلو الاسناد وهو الترجيح بالفقه المذهب المنصور عندنا وروى الطحاوى ثم البيهقى من حديث الحسن بن عياش بسند صحيح عن الاسود قال رأيت عمر بن الخطاب رض رفع يديه فى اول تكبيرة ثم لا يعود وروى ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال ذكر عنده وائل بن حجر انه رأى رسول الله صلعم رفع يديه عند الركوع وعند السجود فقال اعرابى لم يصل مع النبى صلعم صلوة قبلها افهو اعلم من عبد الله واصحابه حفظ ولم يحفظوا فى رواية وقد حدثنى من لا احصى عن عبد الله انه رفع يديه فى بدأ الصلوة فقط وحكاه عن النبى صلعم وعبد الله عالم بشرائع الاسلام وحدوده ومتفقد لاحوال النبى صلعم ملازم له فى اقامته واسفاره وقد صلى مع النبى صلعم ما لا يحصى فيكون الاخذ به عند التعارض اولى من افراد مقابله ومن القول بسنية الامرين والله سبحانه اعلم انتهى كلام ابن الهمام ۱۲ **۵** وعند مسلم حتى يحاذى بهما اذنيه وهو قول ابى حنيفة وجمع بين الروايتين رواه ابو داؤد فرفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بابهاميه اذنيه ۱۲ **۵** اى لا اعلم الامر الا ان سهلا ينمى ذلك الى رسول الله صلعم ومن اصطلاح اهل الحديث اذا قال الراوى ينميه فمراده يرفع ذلك الى النبى صلعم ۱۲ ف ع

اسماء الرجال

باب رفع اليدين فى التكبيرة الاولى **عبد الله** بن مسلمة القعنبى **مالك** الامام المدنى **ابن شهاب** هو الزهرى **باب** رفع اليدين اذا كبر الخ **محمد** بن مقاتل المروزى **عبد الله** بن المبارك المروزى **يونس** بن يزيد الايلى **الزهرى** محمد بن مسلم بن شهاب **اسحق** الواسطى هو ابن شاهين **خالد** بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان **عن خالد** هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء **ابى قلابة** عبد الله بن زيد الجرمى **مالك** بن الحويرث الليثى **باب** الى اين يرفع الخ **ابو حميد** عبد الرحمن بن سعد الانصارى هو موصول فى باب سنة الجلوس فى التشهد **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابى حمزة **الزهرى** هو ابن شهاب **باب** رفع اليدين اذا قام الخ **عياش** بن الوليد الرقام البصرى **عبد الاعلى** بن عبد الاعلى السامى **عبيد الله** بن عمر العمرى **نافع** مولى ابن عمر رواه حماد ابن سلمة البصرى **ايوب** السختيانى **نافع** مولى ابن عمر **باب** وضع اليمنى الخ **ابى حازم** سلمة بن دينار الاعرج **سهل** بن سعد الساعدى الانصارى **باب** الخشوع الخ **اسمعيل** بن ابى اويس **مالك** هو ابن انس الامام **ابى الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** ع

حل اللغات حذو الحذو الازاء والمقابل يعنى اى بحسب **اقيموا الركوع** اى اكملوه وفى رواية معاذ عن شعبة اتموا بدل اقيموا.

حاشية السندى ص ۴۲

لكثرة حرص فانه لا يناسب المقام والله تعالى اعلم (قوله ان الله لا يستحيى من الحق) اى والمؤمن يتخلق باخلاقه تعالى (قوله وان المسلم لا ينجس) اى بالجنابة ونحوها من الحدث الاصغر فقد بان ان الحدث الاصغر والاكبر ليس بنجاسة وانما هو امر تعبدى ويمكن ان يقال معناه انه لا ينجس اصلا ونجاسة بعض الاعيان اللاصقة به احيانا لا توجب نجاسة ما لصقت به من اعضاء المؤمن نحو تلك الاعيان مما يجب الاحتراز عنها فاذا لم تكن فما بقى الا اعضاء المؤمن فلا وجه للاحتراز عنها فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال تلك الاعيان معلوم انتفاؤها فما بقى الا ان يكون المسلم نجسا والمسلم لا ينجس اصلا فلا نجاسة تقتضى لك البعد عن مجالستى والله تعالى اعلم (قوله ويمشى فى السوق وغيره) قال المحقق ابن حجر يا لجرى فى غير السوق ويحتمل الرفع عطفا على يخرج من جهة المعنى اه. قلت اى له الخروج وغيره من الافعال كالاكل اه سندى -

شعبة عن قتادة عن انس ؓ ان النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر كانوا يفتتحون الصلوة بالحمد لله رب العلمين حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاتة قال أحسبه قال هنية فقلت بابي انت وامي يارسول الله اسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد **باب** حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ؓ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الكسوف فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فسجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف فقال قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها ودنت مني النار حتى قلت اي رب اوانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قلت ماشأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا لا اطعمتها ولا ارسلتها تاكل قال نافع حسبت انه قال من خشيش الارض او خشاش **باب** رفع البصر الى الامام في الصلوة وقالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الكسوف رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم فقلنا بم كنتم تعرفون ذاك قال باضطراب لحيته حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحق قال سمعت عبد الله ابن يزيد يخطب قال حدثنا البراء وكان غير كذوب انهم كانوا اذا صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما حتى يروه قد سجد حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال خسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قالوا يارسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رقي المنبر فاشار بيديه قبل قبلة المسجد ثم قال لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلوة الجنة والنار ممثلتين في قبلة هذا الجدار فلم ار كاليوم في الخير والشر ثلثا **باب** رفع البصر الى السماء في الصلوة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء

(حاشية الهامش: ابن مالك — يسكت — هنيهة — اسكوتك — فرأيت — ابن زياد — قلنا بما — ذلك — يرونه — فقالوا تناول — لاكلت — بيده — خبرنا — ان انسا)

٥١ قوله كانوا يفتتحون الصلوة بالحمد لله ـ بضم الدال على الحكاية وهذا الحديث بظاهره يشير الى عدم قراءة بسملة وصريح بعدم قراءتها جهرا وفيه ايماء الى عدم كونها جزء للسورة اذلو كانت جزء السورة لجهر بها كما جهر بسائر اجزائها كذا في الخير الجاري وقال العيني والصحيح من مذهب اصحابنا انها من القرآن لان الامة اجمعت على ان ماكان مكتوبا بين الدفتين بقلم الوحي فهو من القرآن والتسمية كذلك وانها مع ذلك ليست من السورة ولذلك تتلى آية مفردة في اول كل سورة كما تلاها النبي صلى الله عليه وسلم حين انزلت عليه انا اعطيناك الكوثر وعن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى نزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم رواه ابو داود والحاكم وقال انه على شرط الشيخين وايضا قال العيني واحاديث الجهر وان كثرت رواتها فكلها ضعيفة وليست مخرجة في الصحاح ولا في المسانيد المشهورة انتهى وكذا قال ابن الهمام حيث قال قال ابن تيمية وروينا عن الدارقطني انه قال لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم في الجهر حديث وفي مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم وابابكر وعمر انتهى كلام ابن الهمام ١٢ **٥٢ قوله** يسكت ـ بفتح اوله اسكاتة بكسر همزة مصدر شاذ والقياس سكوتا ويروى بضم الها ومعناه يصير ذا سكوت او يدخل في السكوت ١٢ مجمع ك **٥٣ قوله** اسكاتك بالرفع مبتدأ محذوف خبره او بالنصب اي اسألك اسكاتك معناه سكوت يقتضي بعده كلاما وقراءة مع قصر مدة وقيل اراد به ترك رفع صوته اي سكوتك عن الجهر بدليل ما تقول وروى بفتح همزة وضم سين على الاستفهام ١٢ مجمع البحار **٥٤ قوله** بالماء والثلج والبرد ـ بفتح الراء حب الغمام اراد بها التاكيد في التطهير لان الثلج والبرد لم يمسهما الايدي لانهما على خلقتهما لم يستعملا وقيل اراد بذكر انواع المطهرات انواع المغفرة قال الكرماني والاقرب ان يقال جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مستوجبة لها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد من الثلج وهو البرد بدليل جموده انتهى وقد اختلف الناس فيما يستفتح به الصلوة فابو حنيفة واحمد يريان الاستفتاح بما رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة كان صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك الحديث ـ كذا في العيني ١٢ **٥٥ قوله** فقام فاطال القيام الخ ـ قال العيني وهي موضع الترجمة لان اطالة النبي صلعم القيام بحسب الظاهر كانت مشتملة على قراءة الدعاء والقرآن وقد علم ان الدعاء عقيب الافتتاح قبل القراءة فصدق عليه باب ما يقول بعد التكبير انتهى ولما اضطربت الاحاديث الواردة في كيفية صلوة الكسوف من الاقتصار على ركعتين كما في حديث ابي بكرة وغيره وثلاث ركعات في كل ركعة واربع في ركعة وخمسة عشر في ثلاث كما في المستدرك فمال الحنفية الى ما هو المعهود في كل صلوة من الركوع الواحد في ركعة وبسطه ابن الهمام في الفتح ١٢ **٥٦ قوله** لو اجترأت ـ من الجرأة وانما قال ذلك لانه لم يكن ماذونا من عند الله ١٢ ع **٥٧ قوله** بقطاف بكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح ١٢ مجمع خ ع **٥٨ قوله** خشاش ـ بفتح الخاء اشهر الثلثة واعجامها اصوب هو هوام الارض ويروى خشيش الارض بمعناه ١٢ مجمع البحار **٥٩ قوله** فتناولت ـ التناول الاخذ فان قلت كيف اثبت ولا ثم قال لو اخذته قلت التناول هو التكلف في الاخذ لاظهاره لا الاخذ حقيقة ويقال معناه تناولت لنفسي ولو اخذته لكم لاكلتم منه ويقال معناه فاردت التناول والارادة مقدرة ومعناه لو اردت الاخذ لاخذت ولو اخذت لاكلتم منه ما بقيت الدنيا وقال التيمي قيل لم ياخذ العنقود لانه من طعام الجنة فهو لا يفنى ولا يجوز ان يؤكل في الدنيا الا ما يفنى لان الله خلقها للفناء ١٢ **٦٠ قوله** فاشار بيديه ـ هو موضع الترجمة لان رؤيتهم اشارته فدل على انهم كانوا يراقبونه في الصلوة ١٢ ع **٦١** وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المصلي بعد افتتاح بالتكبير ينبغي ان يراقب امامه ١٢ ع

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج **قتادة** بن دعامة **موسى** بن اسمعيل المنقري التبوذكي **عبد الواحد** بن زياد العبدي البصري **عمارة** بن القعقاع ابن شبرمة الضبي الكوفي **ابو زرعة** هرم او عبد الرحمن وعمرو او جرير ابن عمرو البجلي **باب** بالتنوين **ابن ابي مريم** سعيد بن محمد بن الحكم الجمحي مولاهم البصري **نافع** بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي القرشي **ابن ابي مليكة** عبد الرحمن واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله التيمي الاحول المكي **اسماء** بنت ابي بكر الصديق **باب** رفع البصر **موسى** بن اسمعيل التبوذكي **عبد الواحد** هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري **الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي **عمارة** بن عمير التيمي الكوفي **ابي معمر** بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي **حجاج** هو ابن منهال ابو محمد السلمي **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكي **ابو اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعي **اسمعيل** بن ابي اويس ابو عبد الله المدني **مالك** الامام المدني **زيد** بن اسلم العدوي مولى عمر ؓ **عطاء** بن يسار ابو محمد مولى ميمونة ؓ **محمد** بن سنان الباهلي الاعمى **فليح** بن سليمان بن ابي المغيرة الاسلمي المدني **هلال** بن علي بن اسامة العامري المدني **باب** رفع البصر **علي** بن عبد الله بن المديني **يحيى** بن سعيد هو القطان **ابن ابي عروبة** هو سعيد بن مهران اليشكري **قتادة** بن دعامة السدوسي ٭ **حل اللغات** **هنية** اي اليسير من الشيء اي ما كان الدنس بفتح النون الوسخ **البرد** بفتحتين حب الغمام بالفارسية ژاله **دنت** من الدنو اي قربت **اجترأت** افتعال من الجرأة **قطاف** بالكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح **خشاش** بفتح الخاء واعجام الشين هوام الارض ١٢

٤ يحطم اي يكسر ومنه الحطمة لانها تحطم ما يلقى فيه تناولت التناول الاخذ بالكف ٭

حاشية السندي ص ٣٤

(كتاب الحيض) (قوله وحديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر) اي اشمل لشموله جميع النوع مثله في حديث انا نسيت ولذا قال المراد ببولد آدم نوع الانسان والله تعالى اعلم (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) في شرح القسطلاني اي غير ان تطوفي فلا زائدة اه يريد ان المقصود استثناء الطواف من جملة ما يقضي الحاج قلت يمكن ابقاء لا على معناها على انه استثناء مما يفهم من الكلام السابق اي ولا فرق بينك وبين الحاج غير ان لا تطوفي في الظاهر ان المنصوب بيان الفرق لا الاستثناء مما يقضي الحاج والا لقيل غير الطواف لا غير طوافك بالاضافة اذ طوافها ليس مما يقضي الحاج وانما مطلق الطواف لا ان يجعل الاستثناء منقطعا فيلزم خلاف الاصل من وجهين من جهة زيادة لا ومن جهة انقطاع الاستثناء والله تعالى اعلم ثم ظاهر هذا الحديث يقتضي ان لها السعي قبل الطواف وهو خلاف المشهور في المذاهب فكان المراد بالطواف هو وما يتبعه والسعي من توابعه

۵۱ قوله خميصة - هى ثوب خز او صوف معلم وقيده بعضهم بسواد ١٢ مجمع ۵۲ قوله وائتونى بانبجانية - بفتح همزة وكسرها وبفتح باء وبكسرها وبشدة ياء وخففتها فى غير مسلم كساء غليظ لا علم له منسوب الى موضع كذا فى المجمع قال العينى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان اعلام الخميصة اذا لحظها المصلى وهى على عاتقه كان يلتفت اليها يسير الا يرى انه صلعم خلعها وعلل بقوله شغلتنى اعلام هذه ولا يكون هذا الا بوقوع بصره عليها وفى وقوع البصر عليها التفات انتهى ومر الحديث فى باب اذا صلى فى ثوب بها اعلام ١٢ ۵۳ قوله ان يفتتنوا - اى قصد المسلمون ان يقعوا فى الفتنة فى صلاتهم اى فى فساد صلاتهم وذهابها فرحا بصحة رسول الله صلعم وسرورا وفيه دليل على انهم التفتوا اليه حين كشف الستر لانه قال فاشار اليهم ولولا التفاتهم اليه ما رأوا اشارته وفيه ان رسول الله صلعم كان يفرح باجتماع المؤمنين فى الطاعة وان وفاته كان فى آخر اليوم ١٢ كرمانى و فتح البارى ۵۴ قوله شكى اهل الكوفة - اى بعضهم والكوفة البلد المعروف بناها سعد باشارة عمر رض وسميت كوفة لاستدارتها يقول العرب للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها يخالط حصى وكل ما كان كذلك سمى بالكوفة ١٢ ك ۵۵ قوله سعد - وهو ابن ابى وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة امره عمر رض على قتال الفرس سنة اربع عشرة ففتح الله العراق على يديه ثم اختط الكوفة سنة سبع عشرة واستمر عليها اميرا الى سنة احد وعشرين وعند الطبرى سنة عشرين فوقع مع اهل الكوفة ما وقع ١٢ عينى ۵۶ قوله عمارا - هو ابن ياسر قال خليفة استعمل عمارا على الصلوة وابن مسعود على بيت المال وعثمان بن حنيف على مساحة الارض انتهى قال الشيخ ابن حجر وتخصيص عمار بالذكر لوقوع التصريح بالصلوة دون غيرها مما وقع فيه الشكوى - كذا فى الخير الجارى ١٢ ۵۷ قوله فشكوا - حتى ذكروا عطف على قوله فشكوا عطف تفسير هذا يدل على ان شكواهم كانت متعددة منها قصة الصلوة ١٢ ع ۵۸ قوله فاركد - اى اقيم طويلا اطول فيها القراءة وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ك ۵۹ قوله لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - استدل الشافعية بهذا على ان قراءة الفاتحة فرض على الامام والمنفرد والماموم فى الصلوة كلها واليه مال المصنف فلهذا قال الكرمانى الحديث صريح فى دلالة على جميع اجزاء الترجمة وقال الحنفية ليس الفرض عندنا الا مطلق القراءة لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن وتقييد بالفاتحة زيادة على مطلق النص وذا لا يجوز فعملنا بالكل واوجبنا الفاتحة بهذا الحديث وايضا لا يقرأ الموتم عند الحنفية اصلا لقوله عليه السلام من كان له امام فقراءة الامام له قراءة وقد روى من طرق منها ما روى محمد فى موطاه انا ابو حنيفة نا موسى بن ابى عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الامام فان قراءة الامام له قراءة واسناده صحيح على شرط الشيخين اى البخارى ومسلم فان صح هذا فوجب ان يخصص عموم الآية والحديث على طريقة الخصم مطلقا فيخرج المقتدى وعلى طريقنا ايضا لانها عام خص منه البعض وهو المدرك فى الركوع اجماعا فجاز تخصيصها بعده بالحديث المذكور كذا قاله ابن الهمام فى فتح القدير ويؤيده بل يعينه ما روى مالك فى موطاه ثنا وهب ابن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام انتهى ورواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح ورواه الطحاوى فى معانى الآثار مرفوعا ولفظه ثنا بحر بن نصر نا يحيى بن سلام انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ الحديث ۶۰ اى يعصر اعضاهن بالاصابع فيه اشارة الى الفتنة وفيه بيان الفقر وقلة الحياء ١٢

في صَلوٰتِهِمْ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذٰلِكَ حَتّٰى قَالَ لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذٰلِكَ اَوْ لَتُخْطَفَنَّ اَبْصَارُهُمْ **بَابُ الْاِلْتِفَاتِ فِي الصَّلٰوةِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو الْاَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا اَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَاَلْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْاِلْتِفَاتِ فِي الصَّلٰوةِ فَقَالَ هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلٰوةِ الْعَبْدِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى فِي خَمِيْصَةٍ لَهَا اَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَتْنِي اَعْلَامُ هٰذِهٖ اِذْهَبُوْا بِهَا اِلٰى اَبِي جَهْمٍ وَائْتُوْنِي بِاَنْبِجَانِيَّةٍ **بَابُ هَلْ يَلْتَفِتُ لِاَمْرٍ يَنْزِلُ بِهٖ اَوْ يَرٰى شَيْئًا اَوْ بُصَاقًا فِي الْقِبْلَةِ** وَقَالَ سَهْلٌ الْتَفَتَ اَبُوْ بَكْرٍ فَرَاَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّهٗ قَالَ رَاٰى رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّيْ بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ فَحَتَّهَا ثُمَّ قَالَ حِيْنَ انْصَرَفَ اِنَّ اَحَدَكُمْ اِذَا كَانَ فِي الصَّلٰوةِ فَاِنَّ اللّٰهَ قِبَلَ وَجْهِهٖ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ اَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهٖ فِي الصَّلٰوةِ رَوَاهُ مُوْسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ اَبِيْ رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ اَخْبَرَنِيْ اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ بَيْنَمَا الْمُسْلِمُوْنَ فِي صَلٰوةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَاْهُمْ اِلَّا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَنَظَرَ اِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوْفٌ فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ وَنَكَصَ اَبُوْ بَكْرٍ عَلٰى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّفَّ فَظَنَّ اَنَّهٗ يُرِيْدُ الْخُرُوْجَ وَهَمَّ الْمُسْلِمُوْنَ اَنْ يَفْتَتِنُوْا فِي صَلَاتِهِمْ فَاَشَارَ اِلَيْهِمْ اَتِمُّوْا صَلَاتَكُمْ وَاَرْخَى السِّتْرَ وَتُوُفِّيَ مِنْ اٰخِرِ ذٰلِكَ الْيَوْمِ **بَابُ وُجُوْبِ الْقِرَاءَةِ لِلْاِمَامِ وَالْمَاْمُوْمِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ وَمَا يُجْهَرُ فِيْهَا وَمَا يُخَافَتُ** حَدَّثَنَا مُوْسٰى قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ شَكٰى اَهْلُ الْكُوْفَةِ سَعْدًا اِلٰى عُمَرَ فَعَزَلَهٗ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا فَشَكَوْا حَتّٰى ذَكَرُوْا اَنَّهٗ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّيْ فَاَرْسَلَ اِلَيْهِ فَقَالَ يَا اَبَا اِسْحٰقَ اِنَّ هٰؤُلَاءِ يَزْعُمُوْنَ اَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّيْ قَالَ اَمَّا اَنَا وَاللّٰهِ فَاِنِّيْ كُنْتُ اُصَلِّيْ بِهِمْ صَلٰوةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اَخْرِمُ عَنْهَا اُصَلِّيْ صَلٰوةَ الْعِشَاءِ فَاَرْكُدُ فِي الْاُوْلَيَيْنِ وَاُخِفُّ فِي الْاُخْرَيَيْنِ قَالَ ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا اَبَا اِسْحٰقَ فَاَرْسَلَ مَعَهٗ رَجُلًا اَوْ رِجَالًا اِلَى الْكُوْفَةِ يَسْاَلُ عَنْهُ اَهْلَ الْكُوْفَةِ وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا اِلَّا سَاَلَ عَنْهُ وَيُثْنُوْنَ عَلَيْهِ مَعْرُوْفًا حَتّٰى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِيْ عَبْسٍ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهٗ اُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنٰى اَبَا سَعْدَةَ فَقَالَ اَمَّا اِذْ نَشَدْتَنَا فَاِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيْرُ بِالسَّرِيَّةِ وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ قَالَ سَعْدٌ اَمَا وَاللّٰهِ لَاَدْعُوَنَّ بِثَلٰثٍ اَللّٰهُمَّ اِنْ كَانَ عَبْدُكَ هٰذَا كَاذِبًا قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً فَاَطِلْ عُمُرَهٗ وَاَطِلْ فَقْرَهٗ وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ وَكَانَ بَعْدُ اِذَا سُئِلَ يَقُوْلُ شَيْخٌ كَبِيْرٌ مَفْتُوْنٌ اَصَابَتْنِيْ دَعْوَةُ سَعْدٍ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ فَاَنَا رَاَيْتُهٗ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلٰى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ وَاِنَّهٗ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِيْ فِي الطُّرُقِ يَغْمِزُهُنَّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُوْدِ بْنِ الرَّبِيْعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا صَلٰوةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَاْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنِيْ سَعِيْدُ بْنُ اَبِيْ سَعِيْدٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ

اسماء الرجال

باب الالتفات فى الصلوة مسدد وهو ابن مسرهد ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحافظ الكوفى اشعث بن سليم يروى عن ابيه سليم بن الاسود المحاربى الكوفى ابو الشعثاء مسروق هو ابن الاجدع الهمدانى الكوفى قتيبة بن سعيد الثقفى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير باب هل يلتفت الخ وقال سهل مما وصله المؤلف من حديث فى باب من دخل ليؤم الناس قتيبة تقدم الآن الليث بن سعد الامام نافع مولى ابن عمر موسى بن عقبة صاحب المغازى فيما وصله مسلم من طريقه يحيى ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى الليث تقدم عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب وجوب القراءة موسى ابن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح هو ابن عبد الله اليشكرى عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفى جابر بن سمرة بن جنادة العامرى السوائى رجلا هو محمد بن مسلمة بن خالد الانصارى قال عبد الملك بن عمير هو المذكور الآن الزهرى هو ابن شهاب محمد بن بشار العبدى البصرى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى ﴿حل اللغات﴾ لتخطفن من الاختطاف والخطف ويريدون اختلاس هو الاخذ سلبا والمراد به ههنا ما يختلس خميصة ثوب خز او صوف معلم انبجانية بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وكسرها وشدة الياء وخفتها كساء غليظ لا علم له منسوب الى موضع نخامة هى الفضلة الخارجة من الصدر فحتها الحت الحك والازالة فلا يتنخمن اى لا يرمين النخامة نكص رجع الكوفة بلد معروف بناها سعد باشارة عمر رضى الله عنهما وسميت كوفة لاستدارتها يقول العرب للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها يخالط حصى وكل ما كان كذلك سمى كوفة ابا اسحاق كنية سعد بن ابى وقاص اخرم من ضرب اى انقص اركد من نصر اى امكث نشدتنا اى سالتنا بالله لا يسير بالسرية اى لا يخرج للجهاد ولا يقسم اى يظلم فى قسمة الغنائم ٥

وعدم جوازه ليس لان الحيض مانع عنه وانما هو لان تقدمه على الطواف يخل بالتبعية والله تعالى اعلم (قوله وكل ذلك تحذ منى) قيل رفع على الابتداء ونصب على الظرف قلت والمعنى على الاول كل ما ذكرت من قسمى المرأة تحذ منى وعلى الثانى كل ما ذكرت من الحالتين تحذ منى امرأتى فعلى الاول ضمير تحذ منى لكل ذلك وعلى الثانى لامرأته والله تعالى اعلم (قوله من سمى النفاس حيضا) الظاهر ان المقصود تسمية الحيض باسم النفاس دون العكس والعبارة المطابقة لهذا المقصود من سمى الحيض نفاسا فقيل هذه العبارة مقلوبة وقيل يحمل على التقديم والتاخير والتقدير من سمى حيضا النفاس وقيل سمى بمعنى اطلق اى اطلق اسم النفاس على الحيض قلت والاقرب عندى القول بالقلب لا شك ان القلب من جملة البلاغة اذا تضمن نكتة لطيفة كما ههنا وهى الاشارة الى ان اطلاق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسم النفاس ينبغى ان يعتبر اصلا وتسمية ام سلمة له حيضا هو كالفرع المحتاج الى

۵۱ قوله ماتيسر معک . يدل على ان الفرض مطلق وهو حجة واضحة للحنفية على عدم فرضية قرأة الفاتحة اذ لو كانت فرضا لامره صلعم لان المقام مقام التعليم والبيان كذا فى العينى قال النووى اما حديث ماتيسر فمحمول على الفاتحة فانها متيسرة او مازاد على الفاتحة بعدها او على من عجز عن الفاتحة قال العينى هذا تمشية لمذهبه بالتحكم وكل هذا خارج عن معنى كلام الشارع اما قوله فالفاتحة متيسرة فلا يدل عليه تركيب الكلام اصلا لان ظاهره يتناول الفاتحة وغيرها مما يطلق عليه اسم القرآن وسورة الاخلاص اكثر تيسرا من الفاتحة فما معنى تعيين الفاتحة فى التيسر وهذا تحكم بلا دليل واما قوله او على مازاد على الفاتحة فمن اين يدل ظاهر الحديث على الفاتحة حتى يكون قوله ماتيسر والا على مازاد على الفاتحة ومع هذا اذا كان مامورا بما زاد على الفاتحة يجب ان تكون تلك الزيادة ايضا فرضا مثل الفاتحة ولم يقل به الشافعى واما قوله او على من عجز عن الفاتحة فمحمل غير صحيح لان ليس فى الحديث شئ يدل عليه انتهى ۱۲ ۵۲ قوله يطول فى الاولى الخ. استدل به محمد على تطويل الاولى على الثانية فى جميع الصلوات وبه قال بعض الشافعية وعند ابى حنيفة وابى يوسف يسوى بين الركعتين الا فى الفجر فانه يطول الاولى على الثانية وبه قال بعض الشافعية وجوابهما عن الحديث ان تطويل الاولى لے فى الظهر والعصر كان بدعاء الاستفتاح والتعوذ لا فى القرأة ويطول الاولى فى صلوة الصبح بلاخلاف لانه وقت نوم وغفلة قال العينى ولان تطويل قرأة الاولى فى الصبح كان ظاهرا بلا شبهة وبلا احتمال شئ آخر لكونها جهرية بخلاف الظهر والعصر وقد ورد فى رواية الخدرى عند مسلم عنه عليه السلام كان يقرأ فى صلوة الظهر فى كل ركعة قدر ثلثين آية الحديث ذكره ابن الهمام والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ ۵۳ قوله لآخر ما سمعت . فان قلت صرح عقيل فى رواية عن ابن شهاب انها آخر صلوات النبى صلعم ذكره البخارى فى باب الوفاة ولفظه ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله وذكر فى باب انما جعل الامام ليؤتم به من حديث عائشة ان الصلوة التى صلاها النبى صلعم باصحابه فى مرض موته كانت الظهر قلت التوفيق بينهما ان الصلوة التى حكتها عائشة كانت فى مسجد النبى صلعم والتى حكتها ام الفضل كانت فى بيته كما رواه النسائى صلى بنا المغرب فى بيته فقرأ المرسلات فما صلاها بعدها حتى قبض وما ورد فى رواية ام الفضل خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فهو محمول على انه خرج من مكانه الذى كان راقدا فيه الى الحاضرين فى البيت فصلى بهم فحصل الالتيام بذلک فى الروايات ۱۲ عمدة القارى مختصرا ۵۴ قوله مروان بن الحكم بن العاص المدنى قال الذهبى ولم ير النبى صلعم لانه خرج الى الطائف مع ابيه وهو طفل ۱۲ ع ۵۵ قوله قال لى زيد بن ثابت الخ قال ذلک حين كان مروان اميرا على المدينة من قبل معاوية ۱۲ ع ۵۶ قوله بطولى الطوليين طولى بضم الطاء على وزن فعلى تانيث اطول والطوليين تثنية الطولى فقيل اراد بها سورة الاعراف لان صاحبتها الانعام فان قيل البقرة اطول السبع اجيب بانه لو اراد البقرة لقال بطولى الطول فلما لم يقل ذلک دل على انه اراد الاعراف وهى اطول السور بعد البقرة اقول فيه نظر لان النساء اطول بعدها هذا ما قاله الكرمانى قال العينى هذا غفلة منه لان الاعراف اطول السور بعد البقرة وفى رواية ابى داود قال قلت ما طولى الطوليين قال الاعراف ثم انهم اتفقوا على تفسير الطولى بالاعراف واختلفوا فى الاخرى على ثلثة اقوال المحفوظ منها الانعام وقال الكرمانى يحتمل ان يراد بالسورة بعضها واليه مال الطحاوى ۱۲ ع مختصرا

المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فرد وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا وقال والذى بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمنى فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل فى صلاتك كلها

باب القراءة فى الظهر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سعد كنت اصلى بهم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاتى العشاء لا اخرم عنها كنت اركد فى الاوليين واحذف فى الاخريين فقال عمر ذلك الظن بك **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين الاوليين من صلوة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول فى الاولى ويقصر فى الثانية ويسمع الاية احيانا وكان يقرأ فى العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول فى الاولى وكان يطول فى الركعة الاولى من صلوة الصبح ويقصر فى الثانية **حدثنا** عمر بن حفص حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى عمارة عن ابى معمر قال سألنا خبابا اكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلنا باى شئ كنتم تعرفون قال باضطراب لحيته

باب القراءة فى العصر **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى معمر قلت لخباب بن الارت اكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلت باى شئ كنتم تعلمون قراءته قال باضطراب لحيته **حدثنا** المكى بن ابراهيم عن هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة ويسمعنا الاية احيانا

باب القراءة فى المغرب **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بنى لقد ذكرتنى بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فى المغرب **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال قال لى زيد بن ثابت مالك تقرأ فى المغرب بقصار وقد سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ بطولى الطوليين

باب الجهر فى المغرب **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فى المغرب بالطور

باب الجهر فى العشاء **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر عن ابى رافع قال صليت مع ابى هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت له قال سجدت خلف ابى القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القاه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدى قال سمعت البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فقرأ فى العشاء فى احدى الركعتين بالتين والزيتون **باب** القراءة فى العشاء بالسجدة

اسماء الرجال

باب القراءة فى الظهر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى الواسطى عبد الملك هو الكوفى جابر بن سمرة هو العامرى الصحابى ابن الصحابى قال سعد رض العمر ابن الخطاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين الكوفى شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابو نصر اليمامى عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عمارة هو ابن عمير بضم العين فيهم الكوفى ابى معمر عبد الله ابن سخبرة الاسدى خبابا اى ابن الارت رض باب القراءة فى العصر محمد بن يوسف البيكندى ابو احمد سفين هو ابن سعيد الثورى قال القسطلانى هو ابن عيينة الاعمش سليمان المذكور عمارة هو ابن عمير الكوفى ابى معمر عبد الله المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد التيمى البلخى هشام هو الدستوائى يحيى ابو نصر يمامى عن ابيه ابى قتادة الحارث بن ربعى باب القراءة فى المغرب عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام الاصبحى المدنى ابن شهاب هو الزهرى ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ابن ابى مليكة زبير بن عبد الله المكى الاحول عروة بن الزبير بن العوام باب الجهر فى المغرب رواة الحديث مروا مرارا باب الجهر فى العشاء ابو النعمان هو محمد بن فضل السدوسى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى ابو معتمر البصرى بكر هو ابن عبد الله المزنى ابى رافع نفيع الصائغ المدنى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى عدى هو ابن ثابت الانصارى البراء هو ابن عازب بن الحارث الانصارى

حل اللغات لا اخرم لا انقص . اركد اسكن . احذف

حاشية السندى: البيان واما الحمل على التقديم والتاخير وكذا اعتبار سمى بمعنى اطلق فيأباه تنكير حيضا وايضا المتعارف فى اطلاق التسمية بمعنى الاطلاق وهو ان المفعول الثانى للتسمية يكون مطلقا على المفعول الاول دون العكس كما هنا لا يخفى ذلك على من تتبع مظانه وحاصله ان التسمية مع مفعوليه يجعل عبارة عن الاطلاق لان لفظ سمى يراد به اطلق فافهم (قوله فى فور حيضتها) متعلق بامرها بان تأتزر فى هذه الحالة للمباشرة ولعل المقصود بيان انه كان يباشر فى فور الدم ما فوق الازار ايضا فكيف فى غيره وهو الموافق لحديث ميمونة المتصل بهذا الحديث وليس المقصود بيان انه يباشر فى غير الفور بلا ازار والله تعالى اعلم (قوله فانى اريتكن) الظاهر ان المراد نوعكن لا المخاطبات بالخصوص اذ لا يمكن انهن اكثر اهل النار روايضا لو كان كذلك لما نفعهن التصدق الا ان يقال التصدق للتخفيف لا للمنع عن الدخول والمرجو من فضل الله تعالى ورحمته انه لا تدخل منهن واحدة فى النار وبه اندفع ما يتوهم

٥١ قوله حتى الصلوة - بالرفع لان حتى ههنا غاية لما قبلها بزيادة كما في قولهم مات الناس حتى الانبياء فيكون ارتفاعه على الابتداء وخبره محذوف اى حتى الصلوة شكوك فيها ١٢ ع ٥٢ قوله ولا الو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر في ذلك وسبق معنى الحديث بطوله في باب وجوب القراءة للامام ١٢ ک ٥٣ قوله قالت ام سلمة هذا التعليق اسنده البخاري في كتاب الحج بلفظ طفت وراء الناس والنبي صلعم يصلي ويقرأ بالطور وليس فيه بيان ان الصلوة ح كانت الصبح لكن تبيين ذلك من رواية اخرى من طريق يحيى بن زكريا عن هشام بن عروة عن ابيه ولفظه قال اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي وهكذا اخرجه الاسمٰعيلي كذا في الفتح والعيني قال في الخير الجاري فيه دليل على ان الترجمة شارحة للحديث انتهى ١٢

حدثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ماهذه قال سجدت فيها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد فيها حتى القاه

باب القراءة في العشاء

حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثني عدي بن ثابت انه سمع البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء بالتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا منه او قراءة

باب يطول في الاوليين ويحذف في الاخريين

حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي عون قال سمعت جابر بن سمرة قال قال عمر لسعد لقد شكوك في كل شيء حتى الصلوة قال اما انا فامد في الاوليين واحذف في الاخريين ولا الو ما اقتديت به من صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت ذاك الظن بك او ظني بك

باب القراءة في الفجر وقالت ام سلمة قرأ النبي صلى الله عليه وسلم بالطور

حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فسألناه عن وقت الصلوات فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلي الصبح فينصرف الرجل فيعرف جليسه وكان يقرأ في الركعتين او احداهما ما بين الستين الى المائة

حدثنا مسدد قال حدثنا اسمٰعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع ابا هريرة يقول في كل صلوة يقرأ فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفى عنا اخفينا عنكم وان لم تزد على ام القران اجزأت وان زدت فهو خير

باب الجهر بقراءة صلوة الفجر وقالت ام سلمة طفت وراء الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي يقرأ بالطور

حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا مالكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء الا شيء حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فانصرف اولئك الذين توجهوا نحو تهامة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلوة الفجر فلما سمعوا القران استمعوا له فقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك حين رجعوا الى قومهم قالوا يا قومنا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشد فامنا به ولن نشرك بربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحي الي وانما اوحي اليه قول الجن

حدثنا مسدد قال حدثنا اسمٰعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ربك نسيا ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة

باب الجمع بين السورتين في ركعة والقراءة بالخواتيم وبسورة قبل سورة وباول سورة ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون في الصبح حتى اذا جاء

حدثني ۔ بها ۔ ثنا ۔ بالتين ۔ في ۔ وينصرف ۔ نقرأ ۔ اجزأت ۔ الصبح ۔ ويقرأ ۔ عبدالله

٥٤ قوله في كل صلوة يقرأ - بصيغة المجهول اى يجب ان يقرأ القرآن في كل الصلوات لكن بعضها بالجهر وبعضها بالسر فما جهر به رسول الله صلعم جهرنا به وما اسر به اسررنا به ويروى يقرأ على صيغة المعلوم اى يقرأ رسول الله صلعم ويروى نقرأ بالنون بلفظ المتكلم اى نحن نقرأ ومطابقته للترجمة باعتبار دخول الفجر في عموم كل صلوة وفيه رد على من انكر وجوب القراءة مطلقا وعلى من انكر وجوبها في الظهر والعصر ١٢ ع ٥٥ قوله اجزأت من الاجزاء وهو الاداء الكافي لسقوط التعبد به واستدل به الشافعية على استحباب ضم السورة الى الفاتحة وهو ظاهر الحديث وعند اصحابنا يجب ذلك وقد وردت فيه احاديث كثيرة منها ما رواه ابو سعيد قال صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وسورة معها رواه ابن عدي في الكامل ورواه الترمذي وابن ماجة وروى ابو داؤد قال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ورواه ابن حبان في صحيحه ورواه احمد وابو يعلى في مسنديهما وروى ابن عدي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزي المكتوبة الا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعدا ١٢ عيني ملخصا ٥٦ قوله سوق عكاظ كغراب بالصرف وعدمه سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما يجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اى يتفاخرون ويتناشدون واضافته كاضافة علم النحو ١٢ ع خ ٥٧ قوله وارسلت عليهم الشهب ظاهر الحديث يدل على ان الحيلولة حدثت بعد نبوة نبينا وقالوا كانت الشهب قليلة فغلظ امرها وكثرت بعد البعثة ذكره الكرماني وكذا نقل العيني عن الزهري ١٢ ٥٨ قوله وسكت يريد به انه اسر القراءة لا انه تركها فانه صلى الله عليه وسلم لا يزال اماما فلا بد له من القراءة فمعنى قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر انه جهر في بعض وترك في بعض وفيه المطابقة ١٢ ع خ ٥٩ قوله بسورة قبل سورة وهو ان يجعل سورة متقدمة في ترتيب المصحف متاخرة في القراءة ١٢ ع ٦٠ ظرف مكان والعامل فيه قالوا ويروى تقا ولو اقال رجعوا مقدرا يفسره المذكور بعده ١٢ ع

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يزيد بن زريع ابو معاوية البصري التيمي سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبد الله المزني ابي رافع هو نفيع الصائغ باب القراءة في العشاء خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي مسعر بن كدام الكوفي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي باب يطول في الاوليين لسعد هو ابن ابي وقاص باب القراءة في الفجر الخ آدم هو ابن اياس العسقلاني مسدد ابن مسرهد البصري اسمٰعيل بن ابراهيم بن علية ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج باب الجهر بقراءة صلوة الفجر الخ قالت ام سلمة هذا فيما وصله المؤلف في الحج مسدد تقدم ابو عوانة هو الوضاح اليشكري ابي بشر هو جعفر ابن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس مسدد تكرر اسمٰعيل هو ابن علية وهي امه وابوه ابراهيم المذكور قريبا ايوب السختياني عكرمة مولى ابن عباس باب الجمع بين السورتين الخ ويذكر عن عبد الله بن السائب فيما وصله مسلم من طريق ابن جريج

حل اللغات لا الو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر - سوق عكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف آخره معجمة بالصرف وعدمه وهو من اضافة الشيء الى نفسه لان عكاظ اسم سوق للعرب بناحية مكة ويمكن ان يكون العلم هو مجموع سوق عكاظ حيل حجز - الشهب جمع شهاب شعلة النار نخلة غير منصرف للعلمية والتانيث موضع على ليلة من مكة اسوة قدوة ١٢

٢٠/٢

ان الظاهر نجاة كثير من غير الصحابيات ودخولهن ابتداء في الجنة فلو دخلت صحابية في النار للزم فضل غير الصحابية على الصحابية الا ان يقال ان النجاة في الابتداء فضل جزئي فلا يمنع ثبوت الفضل الكلي فافهم (قوله اذهب) من الاذهاب المتعدي على قول من جوز بناء اسم التفضيل من باب الافعال واللام للتقوية ويمكن جعله من الذهاب اللازم على ان اللام بمعنى باء التعدية والله تعالى اعلم (قوله من نقصان عقلها) وفي الثاني من نقصان دينها لا يخفى ان الاول منشؤه نقصان العقل ولكن الثاني ليس منشؤه نقصان الدين بل نقصان الدين ينشأ من الثاني فما معنى الكلام ويمكن ان يقال المراد نقصان الدين من حيث الارادة والتقرير وهو سبب للثاني فتأمل - فان قلت انهن في ترك الصلوة والصوم في طاعة الله تعالى قلت لكن اجره ليس كاجر الصلوة والصوم ان كان له اجر وليس كل طاعة تساوي طاعة اخرى في الاجر اه سندي (قوله اربعة اشهر وعشرا)

ذِكرُ موسٰی وهارون اوذكرُ عيسٰی اخذته سُعلةٌ فركع وقرأ عمر فی الركعة الاولٰی بمائةٍ وعشرين اٰيةً من البقرة وفی الثانية بسورةٍ من المثانی وقرأ الاحنفُ بالكهف فی الاولٰی وفی الثانية بيوسُفَ او يونس وذكر انّه صلّٰی مع عمر الصبحَ بهما وقرأ ابنُ مسعودٍ باربعين اٰيةً من الانفال وفی الثانية بسورةٍ من المفصّل وقال قتادةُ فيمن يقرأ بسُورةٍ واحدةٍ فی ركعتين اويردّدُ سورةً واحدةً فی ركعتين كلٌّ كتابُ الله عزوجلّ وقال عُبيدُ الله عن ثابتٍ عن انسٍ كان رجلٌ من الانصار يؤمّهم فی مسجد قباءٍ وكان كلّما افتتح سُورةً يقرأُ بها لهم فی الصلوٰة ممّا يقرأ به افتتح بقل هو الله احدٌ حتّٰی يفرغ منها ثم يقرأُ بسُورةٍ اُخرٰی معها وكان يصنع ذلك فی كلّ ركعةٍ فكلّمه اصحابه وقالوا انّك تفتتح بهذه السُّورة ثم لا ترٰی انها تُجزئك حتّٰی تقرأ باُخرٰی فامّا تقرأُ بها واما ان تدعها وتقرأ باُخرٰی فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمّكم بذلك فعلتُ وان كرهتم تركتكم وكانوا يرون انه من افضلهم وكرهوا ان يؤمّهم غيره فلمّا اتاهم النبیُّ صلّی اللهُ عليه وسلّم اخبروه الخبر فقال يا فلانُ ما يمنعك ان تفعل ما يأمُرك به اصحابك وما يحملك علٰی لزوم هذه السورة فی كلّ ركعةٍ فقال انّی اُحبّها قال حُبّك ايّاها ادخلك الجنّةَ **حدّثنا** اٰدمُ قال حدّثنا شعبةُ قال حدّثنا عمرو بن مرّةَ قال سمعتُ اباوائلٍ قال جاء رجلٌ الی ابن مسعودٍ فقال قرأتُ المفصّلَ الليلةَ فی ركعةٍ فقال هذًّا كهذّ الشّعر لقد عرفتُ النظائرَ التی كان النبیُّ صلّی الله عليه وسلّم يقرنُ بينهنّ فذكر عشرين سُورةً من المفصّل سورتين فی كلّ ركعةٍ **باب** يقرأ فی الاُخريين بفاتحة الكتاب **حدّثنا** موسی بن اسمٰعيل قال حدّثنا همّامٌ عن يحيٰی عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابيه انّ النبیّ صلّی الله عليه وسلّم كان يقرأُ فی الظهر فی الاوليين باُمّ الكتاب وسورتين وفی الركعتين الاُخريين باُمّ الكتاب ويُسمعنا الاٰيةَ ويُطوّلُ فی الركعة الاولٰی ما لا يطيلُ فی الركعة الثانية وهكذا فی العصر وهكذا فی الصبح **باب** من خافت القراءةَ فی الظهر والعصر **حدّثنا** قتيبةُ قال حدّثنا جريرٌ عن الاعمش عن عُمارة بن عُمير عن ابی معمرٍ قال قلنا لخبّابٍ اكان رسولُ الله صلّی الله عليه وسلّم يقرأُ فی الظهر والعصر قال نعم قلنا من اين علمت قال باضطراب لحيته **باب** اذا اسمع الامامُ الاٰيةَ **حدّثنا** محمّدُ بن يوسف قال حدّثنا الاوزاعیُّ قال حدّثنی يحيی بن ابی كثيرٍ قال حدّثنی عبد الله بن ابی قتادة عن ابيه انّ النبیّ صلّی الله عليه وسلّم كان يقرأُ باُمّ الكتاب وسورةٍ معها فی الركعتين الاُوليين من صلوٰة الظهر وصلوٰة العصر ويُسمعنا الاٰيةَ احيانًا وكان يُطيلُ فی الركعة الاولٰی **باب** يُطوّلُ فی الركعة الاولٰی **حدّثنا** ابو نُعيمٍ قال حدّثنا هشامٌ عن يحيی بن ابی كثيرٍ عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابيه انّ النبیّ صلّی الله عليه وسلّم كان يُطوّلُ فی الركعة الاُولٰی من صلوٰة الظهر ويُقصّرُ فی الثانية ويفعل ذلك فی صلوٰة الصبح **باب** جهر الامام بالتأمين وقال عطاءٌ اٰمين دعاءٌ امّن ابن الزبير ومن وراءه حتّی انّ للمسجد للجّةً وكان ابوهريرة يُنادی الامامَ لا تفُتنی باٰمين وقال نافعٌ كان ابن عمر لا يدعه ويحضّهم وسمعتُ منه فی ذلك

(حواشی الهامش: ٢ قرأ — سورة — فقالوا — عن — عن عبد الله — يطول — لا تسبقنی)

ـ۵ قوله ذكر موسے ـ ای قوله تعالٰی ثم ارسلنا موسی واخاه هارون اوذكر عيسٰی وهو قوله تعالٰی وجعلنا ابن مريم وامه ـ خ قال الشيخ ابن حجر فی فتح الباری اشتمل هذا الباب علی اربع مسائل فاما الجمع بين السورتين فظاهر من حديث ابن مسعود ومن حديث انس ايضا واما القراءة بالخواتيم فتؤخذ بالالحاق من القراءة بالاوائل والجامع بينهما ان كلا منهما بعض سورة ويمكن ان يؤخذ من قوله قرأ عمر بمائة من البقرة ويتأيد بقول قتادة كل كتاب واما القراءة باول سورة فمن حديث عبد الله بن السائب ومن حديث ابن مسعود ايضا انتهی وبه حصل التطابق بين الترجمة والآثار المذكورة ۱۲ ۵۲ قوله من المثانی ـ قال الجوهری المثانی ما كان اقل من المئين ويسمی فاتحة الكتاب مثانی لانها يثنی فی كل ركعة ويسمی جميع القرآن مثانی لاقتران آية الرحمة بآية العذاب قال العلماء اول القرآن السبع الطوال ثم ذوات المئين وهی السور التی فيها مائة آية ونحوها ثم المثانی ثم المفصل والمثانی ما لم يبلغ مائة وقيل المثانی عشرون سورة والمئون احدی عشرة سورة وقال اهل اللغة سميت مثانی لانها ثنيت المئين ای اتت بعدها ۱۲ كرمانی ۵۳ قوله الصبح بهما ای بالكهف فی الاولی وباحدی السورتين فی الثانية ۱۲ ك ع ۵۴ قوله من المفصل ـ وهو من سورة القتال او الفتح والحجرات او ق الی آخر القرآن ۱۲ ك ع ۵۵ قوله كل كتاب الله ـ فكان البخاری اورد هذا تنبيها علی جواز كل ما ذكر من الاجزاء الاربعة فی الترجمة وغيرها ايضا فعلی ای وجه يقرأ كتاب الله فلا كراهة فيه ۱۲ عينی ۵۶ قوله يقرأ بها ـ فی محل النصب لانه صفة لسورة ۱۲ ع ۵۷ قوله مما يقرأ به ـ ای من الصلوات التی يقرأ فيها جهرا وقوله افتتح جواب قوله كلما ای كلما افتتح بسورة افتتح اولا بقل هو الله احد ۱۲ عينی ۵۸ قوله هذا ـ بفتح الهاء وشدة الذال سرعة القطع وسرعة القراءة انتصابه علی المصدرية والتقدير تهذ هذا ای اسرعت فی القراءة كاسراع الشعر ۱۲ ع خ ۵۹ قوله النظائر ـ جمع نظيرة وهی السور التی يشبه بعضها بعضا فی الطول والقصر كذا فی العينی ۱۲ ۶۰ قوله فذكر عشرين سورة من المفصل ـ علی ترتيب مصحف ابن مسعود رض واستدل به علی ان الترتيب كان عن اجتهاد من الصحابة والاقتران بين سورتين بان قرأ سورة الرحمن والنجم فی ركعة وسورة اقترب والحاقة فی ركعة والذاريات والطور فی ركعة والواقعة والنون فی ركعة وسأل سائل والنازعات فی ركعة وويل للمطففين وعبس فی ركعة والمدثر والمزمل فی ركعة وهل اتی ولا اقسم فی ركعة وعم والمرسلات فی ركعة واذا الشمس كورت والدخان فی ركعة رواه ابو داؤد وكذا فی القسطلانی وذكر الدخان معهن من المفصل علی التجوز ۱۲ خ ۶۱ قوله بام الكتاب ـ قال الكرمانی فيه حجة علی من قال ان الركعتين الاخريين ان شاء لم يقرأ الفاتحة فيهما قلت قوله وفی الاخريين بام الكتاب لا يدل علی الوجوب والدليل علی ذلك ما رواه ابن المنذر عن علی رض انه قال اقرأ فی الاوليين وسبح فی الاخريين وكفی به قدوة ۱۲ عينی ۶۲ قوله ان للمسجد ـ كلمة ان بالكسر وللمسجد ای ولاهل المسجد للجة اللام الاولی للتاكيد والثانية من نفس الكلمة وبتشديد الجيم وهی الصوت المرتفع وكذلك اللجلجة ويروی لجلبة بفتح الجيم واللام والموحدة وهی الاصوات المختلطة مطابقته للترجمة من حيث ان عطاء لما قال آمين دعاء والدعاء يشترك فيه الامام والماموم ثم اكد ذلك بما رواه عن ابن الزبير رض ۱۲ ع ۶۳ قوله لا تفتنی ـ بلفظ النهی للمخاطب من الفوات معناه لا تدعنی ان يفوت نهی القول بآمين وكان ابو هريرة مؤذنا لمروان فاشترط ان لا يسبقه بالضالين حتی يعلم انه قد دخل فی الصف فكان اذا قال مروان ولا الضالين قال ابو هريرة رض آمين يمد بها صوته وقال اذا وافق تامين اهل الارض تامين اهل السماء غفر لهم رواه البيهقی ومطابقته للترجمة من حيث انه يقتضی ان يقول الامام والماموم كلاهما آمين ولا يختص به احدهما ۱۲ عمدة القاری مختصرا ۶۴ وهذا مكروه عند الحنفية لان رعاية ترتيب المصحف العثمانی مستحبة

اسماء الرّجال

قال قتادة هو ابن دعامة وصله عبد الرزاق آدم هو ابن ابی اياس شعبة هو ابن الحجاج اباوائل شقيق بن سلمة باب يقرأ الخ موسی هو المنقری التبوذكی همام هو ابن يحيی بن دينار العوذی يحيی هو ابن ابی كثير ابو نصر اليمامی عن ابيه هو الحارث ويقال عمرو النعمان بن ربعی الانصاری باب من خافت الخ جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران عمارة بالضم ابن عمير مصغرا ابی معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة خباب كشداد هو ابن الارت بشدة الفوقية باب اذا الخ محمد بن يوسف هو الفريابی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو باب يطول الخ ابو نعيم بالتصغير الفضل بن دكين هشام هو الدستوائی باب جهر الامام الخ وقال عطاء هو ابن ابی رباح ما وصله عبد الرزاق وقال نافع مولی ابن عمر وصله عبد الرزاق ايضا

حل اللغات النظائر ـ جمع نظيرة وهی ههنا السور المتماثلة فی عدد الآی اللجة ـ الصوت المرتفع وروی الجلبة وهی الاصوات المختلطة ـ لا تفتنی من الفوات ای لا تدعنی ان يفوت نی القول بآمين

فیض السماء ۶۵

الظاهر انه متعلق بمحذوف يفهم من الاستثناء ای فنحد عليه اربعة اشهر وعشرا وفيا امرنا ان نحد عليه اربعة اشهر وعشرا وقوله ولا نكتحل عطف علی هذا المحذوف فيكون مرفوعا علی التقدير الاول ومنصوبا علی التقدير الثانی والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فامرها كيف تغتسل) ای بين لها كيفية الاغتسال وهذا الكلام مبنی علی تضمين امر معنی فعل التبيين ثم كيف تغتسل استفهام وسؤال والتبيين يتعلق بجوابه لا به نفسه فهو علی حذف المضاف لان حذف هذا المضاف شائع كثير والتقدير امرها بما امر مبينا لها جواب كيف تغتسل ـ وقوله قال خذی ای فی جملة بيان الكيفية وما امر به وكان من جملة ذلك الدلك وغيره الا انه تركه الرواة اقتصارا وقد جاء فی رواية مسلم فاستدل المصنف اما بالنظر الی ذلك المتروك او بالنظر الی هذا المروی الموجود فانه حيث امرها بالطيب لزيادة التنظيف وازالة الرائحة الكريهة فالدلك الذی لا بد منه فی اصل

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابی سلمة ابن عبد الرحمن انهما اخبراه عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب و كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين **باب** فضل التامين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم امين و قالت الملائكة فی السماء امين فوافقت احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** جهر الماموم بالتامين **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمی مولى ابی بكر عن ابی صالح السمان عن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم ونعيم المجمر عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم **باب** اذا ركع دون الصف **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن الاعلم وهو زياد عن الحسن عن ابی بكرة انه انتهى الى النبی صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبی صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد **باب** اتمام التكبير فی الركوع قاله ابن عباس عن النبی صلى الله عليه وسلم وفيه مالك بن الحويرث **حدثنا** اسحق الواسطی قال حدثنا خالد عن الجريری عن ابی العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين قال صلى مع علی بالبصرة فقال ذكرنا هذا الرجل صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر انه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع **حدثنا** عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابی سلمة عن ابی هريرة انه كان يصلی بهم فيكبر كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال انی لاشبهكم صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** اتمام التكبير فی السجود **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن مطرف بن عبد الله قال صليت خلف علی بن ابی طالب انا وعمران بن حصين فكان اذا سجد كبر واذا رفع راسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلوة اخذ بيدی عمران بن حصين فقال قد ذكرنی هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد صلى بنا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن ابی بشر عن عكرمة قال رأيت رجلا عند المقام يكبر فی كل خفض ورفع واذا قام واذا وضع فاخبرت ابن عباس فقال اوليس تلك صلوة النبی صلى الله عليه وسلم لا ام لك **باب** التكبير اذا قام من السجود **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن قتادة عن عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس انه احمق فقال ثكلتك امك سنة ابی القاسم صلى الله عليه وسلم وقال موسى حدثنا ابان قال حدثنا قتادة حدثنا عكرمة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنی ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث

(نسخ: خبرا، ثنا — النبی — الامام بامين — قال وقال — اخبرنا — لهم — لقد — فكبر — قال — اخبرنا — قال)

۵۱ قوله فانه من وافق الخ - ای فی الاخلاص والخشوع وقيل فی الاجابة وقيل فی الوقت وهو الصحيح ويؤيده رواية فانه من وافق قوله قول الملئكة ۱۲ علی القاری وغيره **۵۲ قوله** تامين الملئكة - المراد بهم كلهم او الحفظة او الذين يتعاقبون اقوال ارجحها الاول لقوله فی الرواية الآتية وقالت الملائكة فی السماء آمين واخرج عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف اهل الارض على صفوف اهل السماء فاذا وافقت آمين فی الارض آمين السماء غفر ۱۲ توشيح **۵۳ قوله** غفر له ما تقدم من ذنبه - ای الصغائر زاد الجرجانی فی اماليه وما تاخر كذا فی التوشيح وقال علی القاری ای من الصغائر ويحتمل الكبائر قال العينی الا ما يتعلق بحقوق الناس وذلك معلوم من الادلة الخارجية ۱۲ **۵۴ قوله** قال ابن شهاب. هو موصول اليه لا تعليق لكنه من مراسيله وقد وصله الدارقطنی فی الغرائب عن ابی هريرة كذا فی التوشيح قال الشيخ ابن حجر مناسبة الحديث للترجمة من جهة ان فی الحديث الامر بقول آمين والقول اذا وقع به الخطاب مطلقا حمل على الجهر ومتى اريد به الاسرار وحديث النفس قيد بذلك انتهى قال الكرمانی واختلفوا فی جهرها فمذهب الشافعی واحمد الجهر ومذهب الكوفيين ومالك الستر انتهى قال العينی واحتج اصحابنا بما رواه احمد وابو داود الطيالسی وابو يعلى الموصلی فی مسانيدهم والطبرانی فی معجمه والدارقطنی فی سننه والحاكم فی مستدركه من حديث شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر ابی العنبس عن علقمة بن وائل عن ابيه انه صلى مع النبی صلعم فلما بلغ غير المغضوب عليهم والضالين قال آمين واخفى بها صوته ولفظ الحاكم فی كتاب القرأت وخفض بها صوته وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وبما رواه محمد بن الحسن فی كتاب الآثار حدثنا ابو حنيفة ثنا حماد بن ابی سليمان عن ابراهيم النخعی قال اربع يخفيهن الامام التعوذ وبسم الله الرحمن الرحيم وسبحانك اللهم وآمين وبما رواه الطبرانی فی تهذيب الآثار حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابی سعيد عن ابی وائل قال لم يكن عمر وعلی رضی الله عنهما يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بآمين وقالوا ايضا آمين دعاء والاصل فی الدعاء الاخفاء انتهى كلام العينی ملتقطا ۱۲ **۵۵ قوله** ولا تعد ای الى ان تركع دون الصف وقيل لا تعد ان تسعى الى الصلوة سعيا يحفزك فی النفس وقيل لا تعد الى الابطاء ۱۲ عينی **۵۶ قوله** باب اتمام التكبير المراد منه ان يمد التكبير من القيام الى الركوع بحيث يتمه فی الركوع او اتمام الصلوة بالتكبير فی الركوع ويجوز ان يكون المراد تكميل حروفه من غير حذف وتكميل اعداده كذا فی العينی والخير الجاری ۱۲ **۵۷ قوله** ذكرنا بتشديد كاف وفتح راء فيه اشارة الى ان التكبير الذی ذكره كان قد ترك واول من تركه عثمان حين كبر وضعف صوته وكان زياد تركه بترك معوية ومعاوية بترك عثمان ۱۲ مجمع البحار. **۵۸** ای روى موسى عن ابان ايضا وفيه صراحة التحديث ۱۲ **۵۹** هو سرعة القطع والقرأة ۱۲ قاموس

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسی **ابن شهاب** محمد بن مسلم **باب** فضل التامين **ابی الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب** جهر الماموم الخ **تابعه** ای تابع سميا محمد بن عمرو ابن علقمة الليثی مما وصله الدارمی واحمد والبيهقی **باب** اذا ركع الخ **همام** هو ابن يحيى بن دينار العوذی **الاعلم** ای مشقوق الشفة اسمه زياد ابن حسان الباهلی **ابی بكرة** نفيع بن الحارث **باب** اتمام التكبير فی الركوع الخ **خالد** هو ابن عبد الله الطحان **الجريری** سعيد بن اياس **ابی العلاء** يزيد بن عبد الله بن الشخير **مطرف** هو ابن عبد الله **باب** اتمام التكبير فی السجود **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی **هشيم** بالتصغير ابن بشير السلمی **ابی بشر** جعفر بن ابی وحشية الواسطی **عكرمة** مولى ابن عباس **همام** هو ابن يحيى **قتادة** هو ابن دعامة **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومی **عقيل** هو ابن خالد الايلی **ابن شهاب** هو الزهری ‹

حل اللغات نهض قام لا ام لك كلمة تقال عند الزجر ثكلتك امك - ای فقدتك ‹

حاشية السندی ص ۲۵-۲۶

النظيف عرفا صار مأمورا به بالاولى والله تعالى اعلم (قوله ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة) كلمة حتى ههنا لافادة مدة الحيض واستمرارها الى ما بعدها لا للانتهاء عندها الا ان يقال ولم يظهر وصبرت حتى دخلت ليلة عرفة فيظهر الانتهاء وذلك لان الحمل على الانتهاء بلا تأويل لا تساعده الرواية الآتية وان كان الحمل عليه اليق بترجمة المصنف كما لا يخفى لكن اذا لم يحمل على الانتهاء لا يصح احتجاج المصنف على ما ذكر فی الترجمة الا بواسطة ما ثبت انها اغتسلت للاهلال وكان نقض الرأس والامتشاط منها لذلك الاغتسال ولا شك ان اغتسال الحيض اولى بذلك من اغتسال الاحرام وبهذا تظهر الترجمة الثانية والله تعالى اعلم اه سندی (قوله فاذا اراد ان يقضی خلقه الخ) ای فيمن اراد له ذلك فهی مخلقة وغير مخلقة فی الرحم الذی هو مستقر دم الحيض والله تعالى اعلم (قوله باب كيف تهل الحائض) ای هل تهل

٥٢ قوله نطبقت . قال الكرمانی ای جعلتها علی حد واحد والزقتهما قال العینی طبقت من التطبیق وهوان یجمع بین اصابع یدیه ویجعلها بین رکبتیه فی الرکوع والتشهد انتہی ۱۲ ٥٣ قوله کنا نفعله فنهینا عنه الخ . محمول علی انه امر اللہ ورسوله ونهی عن الغیر ورسوله وقد اختلفوا فی هذه الصیغ والراجح ان حکمها الرفع ۱۲ عینی ٥٣ قوله ما صلیت . قال بعضهم هو نظیر قوله صلی اللہ علیه وآله وسلم للمسیئ صلاته فانک لم تصل وقال التیمی ای ما صلیت صلوٰة کاملة قلت فعلی هذا یرجع النفی الی الکمال لا الی حقیقة الصلوٰة وهو الذی ذهب الیه ابو حنیفة ومحمد لان الطمانینة فی الرکوع لیس بفرض عندهما خلافا لابی یوسف ۱۲ عمدة القاری شرح البخاری للعلامة العینی ٥٤ قوله ولو مت مت علی غیر الفطرة . بضم المیم وکسرها من مات یموت ومات یمات والفطرة هو الملة وسمیت الصلوٰة فطرة لانها اکبر عری الایمان والمراد بهذا الکلام توبیخه علی سوء فعله لیرتدع فی المستقبل من صلاته عن مثل فعله کقوله صلعم من ترک الصلوٰة فقد کفر وانما هو توبیخ لفاعله وتحذیره من الکفر ای سیؤدی ذلک الیه اذا تهاون بالصلوٰة ولم یرد به الخروج من الدین وقد یکون الفطرة بمعنی السنة کما جاء خمس من الفطرة السواک الحدیث استدل به ابو یوسف والشافعی واحمد علی ان الطمانینة فرض فی الرکوع والسجود وقال ابو حنیفة ومحمد انها لیست بفرض کما مر وبه قال بعض اصحاب مالک فاذا لم تکن فرضا فهی سنة هذا فی تخریج الجرجانی وهی واجبة فی تخریج الکرخی حتی یجب سجود السهو بترکها کذا فی العینی ۱۲ ٥٥ قوله قریبا من السواء منصوب لانه خبر کان وفیه اشارة بان فی هذه الافعال المذکورة تفاوتا وبعضها کان اطول من بعض قال ابن بطال هذه الصفة المذکورة فی الحدیث اکمل صفات صلوٰة الجماعة وفی التلویح هذا الحدیث یدل علی ان الرفع من الرکوع رکن طویل وذهب بعضهم ان الفعل المتاخر مارود عن جابر بن سمرة وکانت صلاته بعد تخفیفا واختلفوا فی الرفع من الرکوع هل هو رکن طویل او قصیر ورجح اصحاب الشافعی انه رکن قصیر وفائدة الخلاف فیه ان تطویله یقطع الموالاة الواجبة فی الصلوٰة یعنی مختصرا ۱۲ ٥٦ قوله ارجع فصل الخ امر بالاعادة لکونه لم یتم الرکوع والسجود به المطابقة وصرح بذلک ابن ابی شیبة ولفظه دخل رجل فصلی صلوٰة خفیفة لم یتم رکوعها وسجودها الحدیث کذا فی العینی والقسطلانی فعلی هذا الترجمة شارحة للحدیث وهذا الحدیث حجة لمن قال الطمانینة فرض فی الرکوع والسجود وان لم تکن فرضا لما امر صلعم باعادة الصلوٰة ومن قال انها لیست بفرض حمل الحدیث علی الزجر والتهدید والدلیل علیه ما زاد الترمذی عن رفاعة بن رافع بعد هذا الحدیث من قوله صلعم فاذا فعلت ذلک فقد تمت صلاتک وان انتقصت منها شیئا انتقصت من صلاتک قال وکان هذا اهون علیهم من الاولی انه من انتقص ذلک انتقص من صلاته ولم تذهب کلها قال وفی الباب عن ابی هریرة وعمار بن یاسر وحدیث رفاعة حدیث حسن قال ابن الهمام اخرج هذه الزیادة ابو داؤد والترمذی والنسائی فعلم انه علیه السلام انما امره باعادتها لیوقعها علی غیر کراهة لا للفساد ومما یدل علیه انه لو لم تکن هذه الزیادة لم یترکه علیه بعد اول رکعة حتی اتم لان بعد الفساد لا یحل المضی فی الصلوٰة وتقریره علیه السلام من الادلة الشرعیة وح وجب حمل قوله علیه السلام فانک لم تصل علی الصلوٰة الخالیة من الاثم علی قول الکرخی او المسنونة علی قول الجرجانی انتهی کلامه فی فتح القدیر ۱۲ ٥٧ قوله ومن خلفه . مطابقة الحدیث لهذا ظاهرة باعتبار ما ذکرنا من ان الترجمة قد تکون شارحة ای اذا قال الامام سمع اللہ لمن حمده قال ربنا ولک الحمد وقلنا ایضا ربنا لک الحمد کما یاتی فی الباب الذی علیه ۱۲ الخیر الجاری

انه سمع ابا هریرة یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم اذا قام الی الصلوٰة یکبر حین یقوم ثم یکبر حین یرکع ثم یقول سمع اللہ لمن حمده حین یرفع صلبه من الرکعة ثم یقول وهو قائم ربنا لک الحمد ثم یکبر حین یهوی ثم یکبر حین یرفع راسه ثم یکبر حین یسجد ثم یکبر حین یرفع راسه ثم یفعل ذلک فی الصلوٰة کلها حتی یقضیها ویکبر حین یقوم من الثنتین بعد الجلوس وقال عبد اللہ بن صالح عن اللیث ولک الحمد **باب** وضع الاکف علی الرکب فی الرکوع وقال ابو حمید فی اصحابه امکن النبی صلی اللہ علیه وسلم یدیه من رکبتیه **حدثنا** ابو الولید قال حدثنا شعبة عن ابی یعفور قال سمعت مصعب بن سعد صلیت الی جنب ابی فطبقت بین کفی ثم وضعتهما بین فخذی فنهانی ابی وقال کنا نفعله فنهینا عنه وامرنا ان نضع ایدینا علی الرکب **باب** اذا لم یتم الرکوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سلیمٰن قال سمعت زید بن وهب قال رأی حذیفة رجلا لا یتم الرکوع والسجود وقال ما صلیت ولو مت مت علی غیر الفطرة التی فطر اللہ محمدا صلی اللہ علیه وسلم **باب** استواء الظهر فی الرکوع وقال ابو حمید فی اصحابه رکع النبی صلی اللہ علیه وسلم ثم هصر ظهره **باب** حد اتمام الرکوع والاعتدال فیه والاطمانینة **حدثنا** بدل بن المحبر قال حدثنا شعبة قال اخبرنی الحکم عن ابن ابی لیلی عن البراء قال کان رکوع النبی صلی اللہ علیه وسلم وسجوده وبین السجدتین واذا رفع من الرکوع ما خلا القیام والقعود قریبا من السواء **باب** امر النبی صلی اللہ علیه وسلم الذی لا یتم رکوعه بالاعادة **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن عبید اللہ قال حدثنی سعید المقبری عن ابیه عن ابی هریرة ان النبی صلی اللہ علیه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلی ثم جاء فسلم علی النبی صلی اللہ علیه وسلم فرد علیه النبی صلی اللہ علیه وسلم السلام فقال ارجع فصل فانک لم تصل فصلی ثم جاء فسلم علی النبی صلی اللہ علیه فقال ارجع فصل فانک لم تصل ثلثا فقال والذی بعثک بالحق ما احسن غیره فعلمنی فقال اذا قمت الی الصلوٰة فکبر ثم اقرأ ما تیسر معک من القراٰن ثم ارکع حتی تطمئن راکعا ثم ارفع حتی تعتدل قائما ثم اسجد حتی تطمئن ساجدا ثم ارفع حتی تطمئن جالسا ثم اسجد حتی تطمئن ساجدا ثم افعل ذلک فی صلاتک کلها **باب** الدعاء فی الرکوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابی الضحی عن مسروق عن عائشة قالت کان النبی صلی اللہ علیه یقول فی رکوعه وسجوده سبحانک اللهم ربنا وبحمدک اللهم اغفر لی **باب** ما یقول الامام ومن خلفه اذا رفع راسه من الرکوع **حدثنا** اٰدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن سعید المقبری عن ابی هریرة قال کان النبی صلی اللہ علیه وسلم اذا قال سمع اللہ لمن حمده قال اللهم ربنا ولک الحمد وکان النبی صلی اللہ علیه وسلم اذا رکع واذا رفع راسه یکبر واذا قام من السجدتین قال اللہ اکبر **باب** فضل اللهم ربنا ولک الحمد **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن سمی عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال اذا قال الامام سمع اللہ لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لک الحمد فانه من وافق قوله قول الملٰئکة غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** **حدثنا** معاذ بن فضالة عن هشام عن یحیی عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال

اسماء الرجال

قال عبد اللہ بن صالح کاتب اللیث بن سعد **باب** وضع الخ **قال** ابو حمید عبد الرحمٰن الانصاری وقیل اسمه منذر **ابو الولید** هشام بن عبد الملک **شعبة** هو ابن الحجاج **ابی یعفور** وقدان العبدی الکوفی **باب** اذا لم یتم الخ **حفص** بن عمر هو الحوضی **شعبة** المذکور آنفا **سلیمان** هو الاعمش **زید** بن وهب الجهنی الکوفی **حذیفة** ابن الیمان **باب** استواء الخ **قال** ابو حمید المذکور قریبا وفی الحدیث الآتی فی باب الجلوس فی التشهد **باب** حد اتمام الخ **بدل** کفرس بن المحبر کمحمد ابو المنیر الیربوعی البصری **شعبة** ابن الحجاج المذکور **الحکم** هو ابن عتیبة الکوفی **ابن ابی لیلی** عبد الرحمٰن الانصاری الکوفی **البراء** هو ابن عازب **باب** امر النبی الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **یحیی** بن سعید القطان **عبید اللہ** بن عمر العمری **عن ابیه** کیسان اللیثی ابو سعید المقبری **باب** الدعاء الخ **حفص** بن عمر الحوضی **شعبة** هو ابن الحجاج **منصور** هو ابن المعتمر **ابی الضحی** مسلم بن صبیح **مسروق** هو ابن الاجدع **باب** ما یقول الخ **آدم** هو ابن ابی ایاس **ابن ابی ذئب** محمد بن عبد الرحمٰن **باب** فضل الخ **سمی** مصغرا مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن بن الحارث **ابی صالح** ذکوان السمان **باب** **هشام** هو الدستوائی **یحیی** هو ابن ابی کثیر **ابی سلمة** بن عبد الرحمٰن بن عوف ❊ **حل اللغات** صلب بالضم ظهر یعنی کمر **الاکف** جمع کف **الرکب** کصرد جمع رکبة **طبقت** من التطبیق وهو ان یجمع اصابع یدیه ویجعلها بین رکبتیه فی الرکوع والتشهد **هصر** بفتح الهاء والصاد المهملة ای امال ❊ ❊

بعد الاغتسال اولا حاجة الیه لان اغتسالها لا یفید الطهارة لما بها من الحیض فبین ان الحدیث یفید الاهلال بالاغتسال بناء علی ان النقض والامتشاط کان لذلک کما سبق فافهم اه سندی (قوله فلما قدمت ام عطیة الخ) هذه اخت النازلة ولولا هذا فی الحدیث لما کان الحدیث صحیحا لجهالة النازلة وبواسطة هذا اتصل الروایة وترتفع المجهولة من البین واللہ تعالی اعلم (قوله باب اذا حاضت فی شهر ثلث حیض) ای وادعت ذلک تصدق ومحل الاستدلال بالحدیث تفویض الایام الیهن من غیر تعیین واللہ تعالی اعلم (قوله باب اذا رأت المستحاضة الطهر) ای انقطاع الحیض لا انقطاع الدم اذ الکلام فی المستحاضة حال قیام الاستحاضة وهی التی لا ینقطع دمها وکون الطهر بهذا المعنی ساعة باعتبار معرفتها دم الحیض ودم الاستحاضة واللہ تعالی اعلم (قوله باب الصلوٰة علی النفساء) ای فهی طاهرة اذا المیت

حاشیة السندی

٥١ قوله لاقربن صلوة النبی صلعم۔ بالموحدة وبنون التاکید ومعناه لاتينكم بمايشبها ومايقرب منها وفي رواية الطحاوي قال ابو هريرة لارينكم صلوة رسول الله صلے الله عليه وسلم ١٢ ع ٥٢ قوله ويلعن الكفار فان قلت كيف جاز اللعن وفيه تبعيد الكفار وارادة ابقائهم على الكفر قلت هذا كان قبل نزول آية ليس لك من الامر شئ قال الغزالي وغيره لايجوز لعن اعيان الكفار حيا كان اوميتا الامن علمنا من النصوص انه مات كافرا كابي لهب ويجوز لعن طائفتهم كقولك لعن الله الكفار قال

لاُقَرِّبَنَّ صلوٰةَ النبي صلى الله عليه وسلم فكان ابو هُرَيرة يقنُت في الركعة الاخرة من صلوٰة الظهر وصلوٰة العشاءِ وصلوٰة الصُّبح بعد مايقولُ سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعنُ الكفار حدثنا عبدُ الله ابن ابي الاسود قال حدثنا اسمٰعيل عن خالد الحذاءِ عن ابي قلابة عن انس قال كان القنوت في الفجر والمغرب حدثنا عبدُ الله بن مسلمة عن مالكٍ عن نُعيم بن عبد الله المُجمر عن علي بن يحيى بن خلاد الزُّرَقي عن ابيه عن رفاعة بن رافع الزُّرَقي قال كنا يومًا نصلي وراءَ النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمدُ حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه فلما انصرف قال من المتكلمُ قال انا قال رأيتُ بضعةً وثلثين ملكًا يبتدرونها ايُّهم يكتبُها اولُ **باب** الطمانينة حين يرفعُ راسه من الركوع وقال ابو حُمَيد رفع النبي صلى الله عليه وسلم واستوٰى حتى يعود كلُّ فقارٍ مكانه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ثابتٍ قال كان انس ينعتُ لنا صلوٰة النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي فاذا رفع راسه من الركوع قام حتى نقول قد نسي حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراءِ قال كان ركوعُ النبي صلى الله عليه وسلم وسجودُه واذا رفع راسه من الركوع وبين السجدتين قريبًا من السواءِ حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال كان مالكُ بن الحُوَيرث يُرينا كيف كان صلوٰة النبي صلى الله عليه وسلم وذاك في غير وقتِ صلوٰة فقام فامكن القيام ثم ركع فامكن الركوع ثم رفع راسه فانصبَّ هُنيَّةً قال فصلى بنا صلوٰة شيخنا هذا ابي يزيد وكان ابو يزيد اذا رفع راسه من السجدة الاخرة استوٰى قاعدًا ثم نهض **باب** يهوي بالتكبير حين يسجد وقال نافع كان ابن عمر يضعُ يديه قبل رُكبتيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شُعيب عن الزُّهري اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام وابو سلمة ابن عبد الرحمٰن ان ابا هُريرة كان يُكبر في كل صلوٰة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره فيكبر حين يقوم ثم يُكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر حين يهوي ساجدًا ثم يُكبر حين يرفع راسه من السجود ثم يُكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه من السجود ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين ويفعل ذٰلك في كل ركعة حتى يفرُغ من الصلوٰة ثم يقولُ حين ينصرف والذي نفسي بيده اني لاقربكم شبهًا بصلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كانت هٰذه لصلاته حتى فارق الدُّنيا قالا وقال ابو هُريرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يرفع راسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد يدعو لرجال فيسميهم باسمائهم فيقول اللهُمَّ انجِ الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعيّاش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهُمَّ اشدُد وطاتك على مُضر واجعلها عليهم سنين كسِني يوسف واهل المشرق يومئذٍ من مُضر مخالفون له حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سُفين غير مرة عن الزُّهري قال سمعتُ انس بن مالكٍ يقول سقط رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن فرسٍ وربما قال سفين من فرسٍ فجُحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوٰة فصلى بنا قاعدًا وقعدنا وقال سفين

وكان الآخرة — فقال — واذا — قام كانت — وبين الصلوٰة — فانصت — بُرَيد — حدثنا — ثم يدعو — ويسميهم — فقعدنا

اصحابنا القنوت مسنون في الصبح دائما لما صح عن انس ان القنوت في الصبح ولم يترك فيها وان نزل نازلة كعدو وقحط قنتوا في جميع الفرائض قاله الكرماني وذهب ابو حنيفة الى انه لاقنوت في الصبح والدليل عليه ماذكره ابن الهمام في فتح القدير اخرج ابو حنيفة عن حماد بن ابي سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود ان رسول الله صلے الله عليه وسلم لم يقنت في الفجر قط الاشهرا واحدا لم ير قبل ذلك ولابعده وانما قنت في ذلك الشهر يدعو على ناس من المشركين فهذا الاعتبار عليه ولهذا لم يكن انس يقنت في الصبح كما رواه الطبراني قال حدثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز ثنا شيبان بن فروخ ثنا غالب بن فرقد الطحان قال كنت عند انس بن مالك شهرين فلم يقنت في صلوة الغداة واذا ثبت النسخ وجب حمل الذي عن انس من رواية ابي جعفر ونحوه اما على الغلط او على طول القيام او يحمل على قنوت النوازل كما اختاره بعض اهل الحديث واما قنوت ابي هريرة المروي فانما اراد بيان ان القنوت الدعاء للمومنين وعلى الكافرين قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مستمرا لاعترافهم بان القنوت المستمر ليس يُسَنّ فيه الدعاء لهؤلاء وعلى هؤلاء في كل صبح ومما يدل على انه اراد هذا ما اخرجه ابن حبان عن ابراهيم وابي سلمة عن ابي هريرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لايقنت في صلوة الصبح الا ان يدعو لقوم او على قوم وهو سند صحيح فلزم ان مراده ماقلنا او بقاء قنوت النوازل وكيف يكون القنوت سنة راتبة جهرية وقد صح حديث ابي مالك سعد بن طارق الاشجعي عن ابيه صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقنت وصليت خلف ابي بكر فلم يقنت وصليت خلف عمر فلم يقنت وصليت خلف عثمان فلم يقنت وصليت خلف علي فلم يقنت ثم قال يابني انها بدعة رواه النسائي وابن ماجة والترمذي وقال حديث حسن صحيح ولفظ ابن ماجة عن ابن مالك قال قلت لابي ياابت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رض بالكوفة نحوا من خمس سنين اكانوا يقنتون في الفجر قال اي بني محدث وكذا اخرج ابن ابي شيبة انتهى ١٢ ٥٣ قوله فانصب۔ من الانصباب كانه كنى عن رجوع اعضائه عن الانحناء الى القيام بالانصباب هذه هي الرواية المشهورة وهي رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني فانصت اي سكت يعني لم يكبر للهوي في الحال ١٢ ك ع

٥٤ قوله وسلمة۔ هو اخو ابي جهل قديم الاسلام عذب في الله ومنعوه ان يهاجر ١٢ ع ٥٥ قوله وطاتك۔ من الوطي وهو الدوس بالقدم اي خذهم اخذا شديدا ١٢ ع ٥٦ عمرو بن سلمة اختلف في كنيته فرواية الاكثر ابو يزيد بالتحتية والزاي ١٢ ع ٥٧ هؤلاء الثلثة اسباط المغيرة كل واحد منهم ابن عم الآخر ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن ابي الاسود هو جد ابيه نسب اليه لشهرته به واسم ابيه محمد بن حميد البصري **ابي قلابة** هو عبد الله ابن زيد الجرمي **باب** الطمانينة الخ **قال** ابو حميد الساعدي فيما يأتي موصولا انشاء الله تعالى في باب سنة الجلوس في التشهد **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكي **ابو الوليد** وشعبة هما المتقدمان **الحكم** هو ابن عتيبة مصغرا **ابن ابي ليلے** هو عبد الرحمٰن الانصاري المدني **ايوب** السختياني **ابي قلابة** تقدم الآن **باب** يهوي بالتكبير الخ۔ **قال** نافع هو مولے ابن عمر فيما وصله ابن خزيمة والطحاوي **ابو اليمان** هو الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **علي** بن عبد الله المديني البصري **سفيان** هو ابن عيينة **الزهري** هو ابن شهاب المذكور۔

حل اللغات يبتدرون يسارعون **فقار** خرزات الصلب اي مفاصله والواحدة فقارة **هنية** بضم الهاء وتشديد المثناة التحتية قليلا **نهض** قام **يهوي** يحط او يهبط **المصلے** **جحش** خدش۔

كالامام وكذا الحائض والمومن لاينجس ايجاب الاغتسال وغيره تعبد محض والله تعالى اعلم اه سندی (کتاب التیمم) (قوله باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا) الظاهر ان مراده يصلي ولابعيد وهو الموافق لظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم اوكما قال اذ الصلوة على حالة غاية مايستطيعه الانسان في تلك الحالة وغير المستطاع ساقط ولايسقط المستطاع الا بدليل وجه استدلاله بحديث الباب تنزيل عدم شرع التيمم منزلة عدم التراب بعد شرعه اذ مرجعهما الى تعذر التيمم وهو المؤثر ههنا (قوله فوجدها) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجد القلادة من تحت البعير حين بعث البعير بعد ان بعث ذلك الرجل او ذلك الرجل المبعوث وجدها من تحت البعير بعد ان رجع وباحد الوجهين يحصل التوفيق بين هذه الرواية وبين الرواية السابقة (قوله فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

حاشية السندي ٤٧

مرّة صلّينا قعودًا فلمّا قضى الصّلوٰة قال انّما جعل الامام ليؤتمّ به فاذا كبّر فكبّروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربّنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا كذا جاء به معمر قلت نعم قال لقد حفظ كذا قال الزّهري ولك الحمد حفظت من شقّه الايمن فلمّا خرجنا من عند الزّهري قال ابن جريج وانا عنده فجحش ساقه الايمن **باب** فضل السّجود **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزّهري قال اخبرني سعيد بن المسيّب وعطاء بن يزيد اللّيثي ان ابا هريرة اخبرهما انّ النّاس قالوا يا رسول الله هل نرى ربّنا يوم القيمة قال هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون في الشّمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانّكم ترونه كذلك يحشر النّاس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئًا فليتّبعه فمنهم من يتّبع الشّمس ومنهم من يتّبع القمر ومنهم من يتّبع الطّواغيت وتبقى هذه الامّة فيها منافقوها فيأتيهم الله فيقول انا ربّكم فيقولون هذا مكاننا حتّى يأتينا ربّنا فاذا جاء ربّنا عرفناه فيأتيهم الله عزّ وجلّ فيقول انا ربّكم فيقولون انت ربّنا فيدعوهم ويضرب الصّراط بين ظهراني جهنّم فاكون اوّل من يجوز من الرّسل بامّته ولا يتكلّم يومئذ احد الّا الرّسل وكلام الرّسل يومئذ اللّهمّ سلّم سلّم وفي جهنّم كلاليب مثل شوك السّعدان هل رأيتم شوك السّعدان قالوا نعم قال فانّها مثل شوك السّعدان غير انّه لا يعلم قدر عظمها الّا الله تخطف النّاس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل ثمّ ينجو حتّى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النّار امر الله الملٰئكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم بآثار السّجود وحرّم الله على النّار ان تاكل اثر السّجود فيخرجون من النّار فكلّ ابن آدم تاكله النّار الّا اثر السّجود فيخرجون من النّار قد امتحشوا فيصبّ عليهم ماء الحيٰوة فينبتون كما تنبت الحبّة في حميل السّيل ثمّ يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل بين الجنّة والنّار وهو آخر اهل النّار دخولًا الجنّة مقبلًا بوجهه قبل النّار فيقول يا ربّ اصرف وجهي عن النّار فقد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيقول هل عسيت ان فعل ذلك بك ان تسأل غير ذلك فيقول لا وعزّتك فيعطي الله عزّ وجلّ ما يشاء من عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النّار فاذا اقبل به على الجنّة رأى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثمّ قال يا ربّ قدّمني عند باب الجنّة فيقول الله له اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسأل غير الّذي كنت سألت فيقول يا ربّ لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك ان لا تسأل غيره فيقول لا وعزّتك لا اسألك غير ذلك فيعطي ربّه ما شاء من عهد وميثاق فيقدّمه الى باب الجنّة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النّضرة والسّرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا ربّ ادخلني الجنّة فيقول الله عزّ وجلّ ويحك يا ابن آدم ما اغدرك اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسأل غير الّذي اعطيت فيقول يا ربّ لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك الله منه

نسخ: فليتبع ، يجيز ، فتخطف ، بنى ، امتحشوا ، مقبل ، من قد ، ما شاء ، والمواثيق ، لا اكونن ، فسكت

٥١ قوله كذا جاء به معمر- اي قال سفيان سائلا من علي بن عبد الله المذكور مثل الذي رويته انا اورده معمر ايضا وهمزة الاستفهام مقدرة قبل قوله كذا فاجاب علي بن عبد الله بقوله نعم وقوله قال لقد حفظ اي قال سفيان والله لقد حفظ معمر عن الزهري حفظا صحيحا مضبوطا ١٢ ع **٥٢ قوله** كذا قال الزهري اي كما قال معمر كذا قال الزهري ولك الحمد اي بالواو وفيه اشارة الى ان بعض اصحاب الزهري لم يذكر الواو في ولك الحمد كما وقع في رواية الليث وغيره عن الزهري ١٢ ع **٥٣ قوله** حفظت - اي قال سفيان حفظت عن الزهري انه قال فجحش من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ١٢ ع **٥٤ قوله** وانا عنده - اي قال ابن جريج انا كنت عند الزهري فقال فجحش ساقه الايمن فقوله انا عنده جملة حالية من فاعل قال مقدرا اذ تقديره قال الزهري وانا عنده كذا في الكرماني وغيره قيل هذا قول سفيان والضمير عائد الى ابن جريج لا الى الزهري ورجحه العيني وصاحب فتح الباري وقوله فجحش ساقه الايمن مقول ابن جريج كذا في الخير الجاري قال العيني ومطابقة الحديث في قوله واذا سجد فاسجدوا والان سجوده صلى الله عليه وسلم كان مشتملا على الفعل وهو الهوى وعلى القول وهو التكبير كما مر في حديث ابي هريرة مفصلا انتهى مستنبطا ١٢ **٥٥ قوله** فهل تمارون - بلفظ الجمع من المفاعلة وفي بعضها من التفاعل بحذف احدى التائين فالمماراة المجادلة على وجه الشك والريبة ومعنى التماري الشك كذا في العيني ١٢ **٥٦ قوله** فانكم ترونه اي ترون الله كذلك اي بلا مرية ظاهرا جليا ولا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا ١٢ ك ع **٥٧ قوله** فيأتيهم الله وفي رواية اخرى فيأتيهم في غير الصورة التي يعرفون فيقولون نعوذ بالله منك ١٢ ع **٥٨ قوله** فيأتيهم الله عز وجل - اي في الصورة التي يعرفون ١٢ ك **٥٩ قوله** سلم سلم - هذا من الرسل لكمال شفقتهم ورحمتهم للخلق ١٢ ك ع **٥١٠ قوله** كلاليب جمع كلوب كتنور حديدة له شعب يعلق بها اللحم ١٢ مجمع البحار **٥١١ قوله** يخردل - اي يقطع صغارا يقال خردلت اللحم بالدال والذال اي قطعته قطعا صغارا والمعنى انه يقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار ١٢ ع **٥١٢ قوله** كما تنبت الحبة بكسر المهملة وشدة الموحدة اي بذور الصحراء ١٢ ع **٥١٣ قوله** حميل السيل هو ما يجيئ به السيل من طين او غثاء او غيره بمعنى محمول فاذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم اليهم بعد احراق النار لها ١٢ مجمع البحار **٥١٤ قوله** قشبني - اي سمني وكل مسموم قشيب هو بفتح الشين معجمة مخففة وفي اللغة مشددة ١٢ مجمع **٥١٥ قوله** ذكاؤها - هي شدة وهج النار اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها هو بفتح معجمة وقصر اشهر لغة والمد اكثر رواية ١٢ مجمع البحار ع **٥١٦ قوله** هل عسيت بفتح السين وكسرها لغة شاذة قال الكرماني فان قلت كيف يصح هذا من الله وهو عالم بما كان وما يكون قلت معناه يا بني آدم انكم لما عهد نقض العهد منكم فانتم احقاء بان يقال لكم ذلك ١٢ ك **٥١٧ قوله** ما اغدرك - هو فعل التعجب والغدر ترك الوفاء ١٢ ك ✿ **٥** بفتح سين وسكون عين مهملتين نبت له شوك عظيمة من كل الجوانب ١٢ ك **٥** اما بعد الوقوع او قبله فان اللفظ يحتملها ١٢ خ

اسماء الرّجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم واسم ابيه دينار ابو بشر الحمصي **سعيد** ابن المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه ✿ ✿

حلّ اللغات تمارون بضم التاء والراء من المماراة وهي المجادلة وللاصيلي تمارون بفتح التاء والراء واصله تتمارون اي هل تشكون الطواغيت جمع طاغوت وهو الصنم ونحوه يضرب الصراط اي يمد الصراط على جهنم بين ظهراني جهنم اي على وسطه يجوز يمضي كلاليب جمع كلوب حديدة له شعب يعلق بها اللحم كذا في المجمع السعدان اسم نبت في الكرماني هو افضل مراعي الابل يوبق يهلك يخردل يقطع امتحشوا احترقوا حميل السيل هو ما يجيئ به السيل الذكاء هو شدة وهج النار اي اشتعالها البهجة النضارة والحسن ✿ ✿

حتى اقبل الخ كانه بنى الامر على ان التيمم غير مشروع مع القدرة على استعمال الماء فلا بد ههنا من اعتبار الماء مفقود الذلك وحينئذ فهذا الحديث دل على ان التيمم مشروع في الحضر عند فقد الماء لغير الصلوٰة وكذا للصلوٰة اذ لا دليل على الفرق بينهما بل الحاجة في الصلوٰة اتم لفرضية الطهارة لها فاذا شرع لغيرها مع قلة الحاجة فلها مع كثرة الحاجة بالاولى وحينئذ فقوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر ليس للتخصيص بل لان الحاجة عادة لا تكون الا هناك والله تعالى اعلم قوله انما كان يكفيك هكذا قد استدل المصنف بهذا الحديث على عدم لزوم الذراعين في التيمم في موضع وعلى عدم وجوب الضربة الثانية في موضع آخر وكذا سيجيئ في روايات هذا الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد مر في هذه الواقعة الكفين على الوجه فاستدل به القائل بعدم لزوم الترتيب فلعل القائل بخلاف ذلك يقول ان هذا الحديث ليس مسوقا لبيان عدد الضربات ولا لبيان تحديد اليد في التيمم لا

ثم يأذن له في دخول الجنة فيقول تمنّ فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته قال الله عزوجل زد من كذا وكذا اقبل يذكره ربه حتى اذا انتهت به الاماني قال الله لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري لابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عزوجل لك ذلك وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول ذلك لك وعشرة امثاله

باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك ابن بحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة نحوه **باب** يستقبل باطراف رجليه القبلة قاله ابو حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا لم يتم سجوده حدثنا الصلت بن محمد قال حدثنا مهدي عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة ما صليت واحسبه قال لو مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم **باب** السجود على سبعة اعظم حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرنا ان نسجد على سبعة اعظم ولا نكف شعرا ولا ثوبا حدثنا آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد قال حدثنا البراء بن عازب وهو غير كذوب قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض **باب** السجود على الانف حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده على انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر **باب** السجود على الانف في الطين حدثنا موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن ابي سلمة قال انطلقت الى ابي سعيد الخدري فقلت الا تخرج بنا الى النخل نتحدث فخرج قال قلت حدثني ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاول من رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذي تطلب امامك فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف مع النبي فليرجع فاني اريت ليلة القدر واني نسيتها وانها في العشر الاواخر في وتر واني رأيت كأني اسجد في طين وماء وكان سقف المسجد جريد النخل وما نرى في السماء شيئا فجاءت قزعة فامطرنا فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأيت اثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وارنبته تصديق رؤياه

٤ قال ابو عبد الله كان الحميدي يحتج بهذا الحديث يقول لا يمسح الجبهة في الصلوة بل يمسح بعد الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم رؤي الماء في ارنبته وجبهته بعد ما صلى

حل اللغات يبدي ضبعيه تثنية ضبع اي وسط عضديه او اللحمتين تحت ابطيه ويجافي اي يباعد لا نكف اي لا نجمع لم يحن اي لم نقوس ظهره

٥١ قوله اقبل يذكره ربه - اي اقبل الله يذكره الاماني وهاتان الجملتان اعني اقبل يذكره بدل من قوله قال الله عزوجل زد ووجه الجمع بين رواية ابي هريرة وابي سعيد هو انه صلعم اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم تكرم الله تعالى فزاده فاخبر به النبي صلعم ولم يسمعه ابو هريرة كذا في الكرماني والعيني ١٢ ٥٢ قوله ان يسجد على سبعة - احتج به احمد واسحق على ان من ترك السجود على شئ من الاعضاء السبعة لا يجزئه وهو اصح من قولي الشافعي فيما رجحه المتاخرون خلاف ما رجحه الرافعي وكان البخاري مال الى هذا القول ١٢ ع ٥٣ قوله لم يحن بفتح الياء وكسر النون وضمها اي لم يقوس ظهره فان قلت كيف دلالته على الترجمة قلت العادة على ان وضع الجبهة انما هو باستعانة الاعظم الستة الباقية غالبا هذا ما قاله الكرماني قال العيني قلت هذا لا يخلو عن تعسف والوجه فيه انه انما اورد هذا الحديث في هذا الباب للاشارة بان السجدة بالجبهة ادخل في الوجوب من بقية الاعضاء ولهذا لم يختلف في وجوبها بالجبهة واختلف في غيرها من بقية الاعضاء انتهى ١٢ ٥٤ قوله واشار بيده الخ. يدل على انه صلعم سوى بين الجبهة والانف لان عظم الانف يبتديان من قرنة الحاجب وينتهيان عند الموضع الذي فيه الثنايا والرباعيات وسقط بما ذكرنا سوال من قال المذكور في الحديث ثمانية اعظم لا سبعة ذكره العيني قال النووي قالوا ظاهر الحديث ان الجبهة والانف في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانيا انتهى وفي العيني واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليها فقال النووي فيه قولان للشافعي احدهما لا يجب لكن يستحب استحبابا متاكدا والثاني يجب وهو الذي رجحه الشافعي انتهى قال الكرماني فان قلت امرت ان اسجد على سبعة يدل على ان الكل واجب اجيب بانه لا يمتنع ان يؤمر بشئ ويكون بعضه مفروضا والآخر مسنونا والحديث مخصوص بالدلائل الخارجية انتهى ١٢ ٥٥ قوله قزعة - بفتحات واحدة القزع وهي قطع من السحاب رقيقة وقيل هي السحاب المتفرق ١٢ ك ع ٥٦ قوله ارنبته - بفتح الهمزة والنون وبينهما راء ساكنة وفتح الموحدة بعدها الفوقية هي طرف الانف ١٢ ك ٥٧ قوله تصديق بالرفع اي لما اثر الطين والماء على جبهته هو تصديق رؤياه ١٢ ك ٥٨ باب السجود على الانف في الطين كذا للاكثر وللمستملي السجود على الانف والسجود على الطين والاول انسب لئلا يلزم التكرار ١٢ ف ٥٩ فيه طلب الخلوة للمحادثة ليكون اجمع للضبط ١٢ ع

اسماء الرجال

باب يبدي ضبعيه الخ ابن هرمز عبد الرحمن الاعرج باب يستقبل باطراف الخ باب اذا لم يتم سجوده الخ مهدي بن ميمون الازدي المعولي ابو وائل هو شقيق بن سلمة حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه باب السجود على سبعة اعظم الخ قبيصة بن عقبة بن عامر الكوفي سفيان الثوري طاؤس هو ابن كيسان اليماني شعبة بن الحجاج العتكي طاؤس هو المذكور الآن آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني اسرائيل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمرو ابن عبد الله الكوفي باب السجود على الانف وهيب بن خالد الباهلي البصري باب السجود على الانف في الطين موسى بن اسمعيل التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ابي سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه

حاشية السندي ٥٠٩

لبيان عدم لزوم الترتيب بل ذلك امر مفوض الى دلالة خارجة وانما هو مسوق لرد ما زعمه عمار من ان الجنب يستوعب البدن كله والقصر في قوله انما يكفيك معتبر بالنسبة اليه كما هو القاعدة ان القصر يعتبر بالنظر الى زعم المخاطب فالمعنى انما يكفيك استعمال الصعيد في عضوين وهما الوجه واليد واشار الى اليد بالكف ولا حاجة الى استعماله في تمام البدن وعلى هذا يستدل على عدد الضربات وتحديد اليد ولزوم الترتيب وعدمه بادلة اخر كحديث التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين الى المرفقين وغير ذلك فانه حديث صحيح كما نص عليه بعض الحفاظ وهو مسوق لمعرفة عدد الضربات وتحديد اليد فيقدم على غير المسوق لذلك والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقال انا لو رخصنا لهم في هذا الاوشك الخ) كانه اشار الى ان قوله تعالى فلم تجدوا ماء معنى لم تقدروا على استعماله لكونه مرتبا

ـله قوله عورته - فكان البخاري اشار بهذا الى ان النهي الوارد عن كف الثياب محمول على حالة غير الاضطرار ١٢ ع ـ٥٢ قوله هم عاقد واو يروى هم عاقدي ازرهم ووجهها ان يكون خبر كان محذوفا اي هم كانوا عاقدي ازرهم ويجوز ان يكون منصوبا على الحال اي هم مؤتزرون حال كونهم عاقدي ازرهم والازر بضمتين جمع ازار ١٢ عيني ـ٥٣ قوله من الصغر - اي من اجل صغر ازرهم ١٢ ـ٥٤ قوله جلوسا - اي جالسين كانت النساء متاخرات عن صف الرجال فنهين عن رفع رؤسهن حتى يستوي الرجال جالسين حتى لا يقع بصرهن على عوراتهم وفيه الاحتياط في ستر العورة ١٢ ع ـ٥٥ قوله ولا يكف شعره ولا ثوبه - اي لا يضمهما وقاية لهما عن التراب بل يتركهما حتى يقعا على الارض كذا في المجمع قال العيني فان قلت ما وجه ادخال هذا الحديث بين ابواب احكام السجود قلت له تعلق بالسجود من حيث ان الشعر يسجد مع الراس اذا لم يكف واما حكمة النهي فهو ما روى ابو داؤد من حديث ابي رافع انه راى الحسن بن علي يصلي قد غرز ضفيرته في قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلعم يقول ذلك مقعد الشيطان ١٢ ع ـ٥٦ قوله سبحانك منصوب على المصدر وتقدير الفعل وهو سبح ونحوه لازم وهو علم للتسبيح معناه التنزيه عن النقائص وبحمدك اي وسبحت بحمدك اي بتوفيقك وهدايتك لا بحولي وقوتي والواو فيه اما للحال واما لعطف الجملة على الجملة سواء قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية او الى المفعول ويكون معناه وسبحت متلبسا بحمدي لك ١٢ ـ٥٧ قوله اللهم اغفر لي - اي يا الله اغفر لي وانما قال وان كان غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر لبيان الافتقار الى الله واظهار العبودية والشكر او الاستغفار عن ترك الاولى ١٢ ع ـ٥٨ قوله يتاول القرآن - اي يفعل ما امر به في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره ١٢ توشيح ع ـ٥٩ قوله في غير حين صلوة - اي في غير وقت صلوة مفروضة فيه اشارة الى الاهتمام بشانه ١٢ خ ـ٦٠ قوله يقعد في الثالثة او الرابعة - اي يجلس جلسة الاستراحة فان قلت لا جلوس للاستراحة في الرابعة لان بعدها الجلوس للتشهد قلت هذا شك من الراوي والمراد منها واحد بلا تفاوت اذ يراد من الثالثة انتهاؤها ومن الرابعة ابتدؤها قاله الكرماني وفي العيني قال ابن التين في رواية ابي ذر والرابعة وأراه غير صحيح انتهى ١٢ ـ٦١ قوله فاتينا - قاله مالك بن الحويرث والفاء فيه عاطفة على شئ محذوف تقديره اسلمنا فاتينا او ارسلنا قومنا فاتيناه ونحو ذلك ١٢ فتح الباري ـ٦٢ قوله قد نسي الخ - بفتح النون من النسيان وبضمها مع تشديد السين المكسورة والحديث دليل على استحباب المكث بين السجدتين قال ابن قدامة والمستحب عند احمد ان يقول بين السجدتين رب اغفر لي يكرره مرارا انتهى وعند نا ليس بينهما ذكر مسنون لان الاعتدال فيه تبع وليس بمقصود وما روي في ذلك محمول على التهجد وعند داؤد واهل الظاهر انه فرض ان تعمد تركه بطلت صلاته ١٢ ع ـ٦٣ قوله اعتدلوا - اي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض ١٢ ع ـ٦٤ قوله حتى يستوي قاعدا - فيه دليل للشافعية على مذهبهم جلسة الاستراحة وقال الطحاوي ليس في حديث ابي حميد جلسة الاستراحة وروى الترمذي عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلعم ينهض في الصلوة على صدور قدميه ثم قال والعمل عليه عند اهل العلم وفي التمهيد اختلف الفقهاء في النهوض عن السجود فقال مالك والاوزاعي والثوري وابو حنيفة واصحابه ينهض على صدور قدميه ولا يجلس وقال النعمان بن ابي عياش ادركت غير واحد من اصحاب النبي صلعم يفعل ذلك وقال ابو الزناد وذلك السنة وبه قال احمد وابن راهويه وقال احمد واكثر الاحاديث على هذا كذا في العيني وقال ابن الهمام وقول الترمذي العمل عليه عند اهل العلم يقتضي قوة اصله وان ضعف خصوص هذا الطريق واخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود انه كان ينهض في الصلوة على صدور قدميه ولم يجلس واخرج نحوه عن علي وكذا عن ابن عمر وابن الزبير وكذا عن عمر فقد اتفق اكابر الصحابة الذين كانوا اقرب اليه صلعم من مالك بن الحويرث فوجب تقديمه وحمل ما رواه على حالة الكبر فتح القدير ❊

اسماء الرّجال

باب عقد الثياب وشدها - اي عند الصلوة محمد بن كثير بالمثلثة سفين الثوري ابي حازم بالحاء المهملة سلمة بن دينار سهل ابن سعد الساعدي باب لا يكف شعرا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي طاؤس هو ابن كيسان ابو عبد الرحمن الفارسي باب لا يكف ثوبه موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عمرو بن دينار باب التسبيح والدعاء الخ مسدد اي ابن مسرهد باب المكث ابو النعمان السدوسي ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام عن الحكم بفتح الحاء والكاف ابن عتيبة الكوفي عن البراء ابن عازب سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد هو ابن درهم عن ثابت البناني باب لا يفترش بالتنوين ابو حميد الساعدي محمد بن بشار بموحدة مفتوحة فمعجمة مشددة ويقال له بندار محمد بن جعفر المعروف بغندر شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة باب من استوى محمد بن الصباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة الدولابي ابي قلابة عبد الله بن زيد ١٢ قس ❊ حل اللغات هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد المثناة التحتية اي قليلا ذراعيه ساعديه ❊

باب عقد الثياب وشدها ومن ضم اليه ثوبه اذا خاف ان تنكشف عورته حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدو ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا باب لا يكف شعرا حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف شعره ولا ثوبه باب لا يكف ثوبه في الصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم لا اكف شعرا ولا ثوبا باب التسبيح والدعاء في السجود حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني منصور عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتاول القرآن باب المكث بين السجدتين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة ان مالك بن الحويرث قال لاصحابه الا انبئكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذاك في غير حين صلوة فقام ثم ركع فكبر ثم رفع راسه فقام هنية ثم سجد ثم رفع راسه هنية ثم سجد ثم رفع راسه هنية فصلى صلوة عمرو بن سلمة شيخنا هذا قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد في الثالثة او الرابعة فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاقمنا عنده فقال لو رجعتم الى اهاليكم صلوا صلوة كذا في حين كذا صلوا صلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا مسعر عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدتين قريبا من السواء حدثنا سليمن ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال اني لا الو ان اصلي بكم كما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت كان انس بن مالك يصنع شيئا لم اركم تصنعونه كان اذا رفع راسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدتين حتى يقول القائل قد نسي باب لا يفترش ذراعيه في السجود وقال ابو حميد سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم اخبرنا خالد الحذاء عن ابي قلابة قال اخبرني مالك بن الحويرث الليثي انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا باب

هذا محمول عند الحنفية على حالة الكبر ويدل عليه ما ورد ولا تبادروني فاني قد بدنت ١٢

على قوله وان كنتم مرضى او على سفر والمرض ليس سببا لعدم وجود الماء بل لعدم القدرة على استعماله بخلاف السفر فانه سبب لعدم الوجود ولعدم القدرة لكون عدم الوجود يوجب عدم القدرة فيراد عدم القدرة لكونه مما يترتب على المرض والسفر جميعا بخلاف عدم الوجود فاذا اريد ذلك فلو كانت الاية شاملة لحالة الجنابة ايضا لكان شدة البرد سببا للتيمم في حق الجنب لانها توجب عدم القدرة على استعمال الماء في الاغتسال دون الوضوء وهو بعيد فيلزم ان تكون الاية مخصوصة بالحدث الاصغر كما هو شان النزول ولزم منه حمل قوله تعالى او لامستم النساء على مس البشرة لا الجماع فهذا منه رضي الله تعالى عنه اقامة للدليل على تخصيص الاية وتبيين المراد بقوله تعالى او لامستم لا معارضة الاية بمجرد تخييل كما يتراءى فانه مثله بعيد عن مثله والله تعالى اعلم كتاب الصلوة قوله

لـ٥ قوله واعتمد على الارض ثم قام ـ هو موضع الترجمة فان قلت الترجمة لبيان كيفية الاعتماد لا لبيان نفس الاعتماد فما وجه الموافقة قلت فيه بيان الكيفية بان يجلس اولا ثم يعتمد ثم يقوم قال الفقهاء يعتمد كما يعتمد العاجن للخمير ـ كذا فى الكواكب ٥٢ قوله وهو ينهض ـ اى فى حالة نهوضه من السجدتين وعند بعضهم وقت الاستواء ونقل ذلك عن مالك فالكلام فى الاولوية فافهم ١٢ ع ٥٣ قوله فى نهضته ـ هذا تعليق وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه عن عبد الوهاب الثقفى عن ابن جريج عن عمرو بن دينار ان ابن الزبير كان يكبر لنهضته وفيه المطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٤ قوله وحين قام من الركعتين ـ وهى حالة النهوض عن السجدتين وفيه المطابقة للترجمة وقال ابن رشيد فى هذه الترجمة اشكال لانه ترجم فيما مضى باب التكبير اذا قام من السجود واورد فيه حديث ابن عباس وابى هريرة وفيهما التنصيص على انه يكبر فى حالة النهوض وهو الذى اقتضته هذه الترجمة فكان ظاهرها التكرار انتهى قلت لانسلم ان فى هذه الترجمة اشكالا ولا يلزم ما ذكره من التكرار فقوله فى باب التكبير اذا قام من السجود اعم من ان يكون من سجود الركعة الاولى او الثانية او الثالثة وهذه الترجمة فى التكبير عند القيام الى الركعة الثالثة من باب التشهد خاصة واما فائدة ذكر هذا بعد شمول الاعم اياه فلاجل ايراده ههنا حديثى ابى سعيد وعلى بن ابى طالب رضى الله عنهما عينى ٥٥ قوله لقد ذكرنى بتشديد الكاف وفاعله هذا اراد به على بن ابى طالب رض وقوله ذكرنى يدل على ان التكبير قد ترك وقد روى احمد الطحاوى باسناد صحيح عن ابى موسى الاشعرى قال ذكرنا على صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اما نسيناها واما تركناها عمدا ـ ذكره العينى فى باب اتمام التكبير فى الركوع ١٢ ٥٦ قوله سنة الجلوس فى التشهد يحتمل ان يراد به ان السنة فى الجلوس الهيئة الفلانية كالافتراش مثلا فالاضافة بمعنى فى وان يراد نفس الجلوس فالاضافة بيانية نحو شجر الاراك وحديث الباب يحتمل للامرين فان قلت الجلوس قد يكون واجبا قلت المراد بالسنة الطريقة المحمدية وهى اعم من المندوب ١٢ ك ٥٧ قوله ام الدرداء ـ اختلف فى انها ام الدرداء الصغرى التابعية التى اسمها هجيمة او الكبرى الصحابية اسمها خيرة والظاهر انها الكبرى هذا زبدة ما قاله العينى ١٢ ٥٨ قوله جلسة الرجل ـ قال العينى فدل هذا ان المستحب للمرأة ان تجلس كما يجلس الرجل وهو ان تنصب اليمنى وتفترش اليسرى وبه قال النخعى وابو حنيفة ومالك انتهى ولا يخفى ان هذا خلاف ما فى كتب الحنفية المتداولة من ان المرأة تتورك لانه استر لها والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٩ قوله ثم هصر ظهره ـ اى اماله من غير تقويس ١٢ عينى ٦٠ قوله وقعد على مقعدته ـ احتج به الشافعى ومن قال بقوله ان هيئة الجلوس فى التشهد الاول مغايرة لهيئة الجلوس فى الاخير وقال الطحاوى القعود فى الصلوة كلها سواء وهو ان ينصب رجله اليمنى ويفترش اليسرى فيقعد عليها ثم ذكر الاحتجاج بحديث وائل بن حجر الحضرمى قال صليت خلف النبى صلعم فقلت لاحفظن صلوة رسول الله صلعم قال فلما قعد للتشهد فرش رجله اليسرى ثم قعد عليها الحديث واجاب عن حديث ابى حميد الذى احتج به الشافعى وغيره ان محمد بن عمرو بن عطاء لم يسمع هذا الحديث من ابى حميد وبينهما رجل مجهول واطال الكلام فيه ذكره العينى ملخصا وقال العينى وهذا الذى ذكره الطحاوى هو مذهب ابى حنيفة ومحمد وابى يوسف وبه قال الثورى وابن المبارك واحمد فى رواية وقال واستدلوا بما فى صحيح مسلم من حديث عائشة كان رسول الله صلعم يفتتح الصلوة الى ان قالت وكان يفرش اليسرى وينصب اليمنى الحديث ١٢ ٦١ قوله ولم يرجع استدل به على عدم الوجوب وفيه ان الدلالة عليه انما تتحقق لو لم يتدارك عليه السلام بسجدة السهو قاله فى الخير الجارى لكن قوله واجبا لو اخذ بمعنى فرضا كما هو شائع فى هذا المعنى كثيرا فارتفع الاشكال وكذا يحسن حمل قول صاحب التوضيح عليه حيث قال اجمع فقهاء الامصار ابو حنيفة ومالك والثورى والشافعى واسحق على ان التشهد الاول غير واجب حاشا احمد فانه اوجبه ١٢

اسماء الرجال

معلى بن اسد هو العمى وهيب هو ابن خالد ايوب هو السختيانى ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى مالك بن الحويرث ابو سليمان الليثى باب يكبر الخ ابن الزبير عبد الله وصله ابن ابى شيبة يحيى ابن صالح ابو زكريا الحمصى فليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفليح لقبه سعيد بن الحارث بن المعلى الانصارى ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى سليمان بن حرب الواشحى مطرف هو ابن عبد الله بن الشخير باب سنة الجلوس وكانت ام الدرداء وصله المؤلف فى تاريخه الصغير من طريق مكحول وجزم ابن حجر بان ام الدرداء هذه هى الصغرى التابعية الهجيمة لا الكبرى خيرة بنت ابى حدرد لان مكحولا لم يدرك الكبرى عبد الله بن مسلمة هو القعنبى مالك هو ابن انس الامام يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى خالد هو ابن يزيد الجمحى المصرى ابو حميد عبد الرحمن او المنذر قال ابو صالح هو كاتب الليث وصله الطبرانى عن الليث اى باسناده السابق عن يزيدين وقال ابن المبارك عبد الله وصله الفريابى وغيره يحيى بن ايوب هو الغافقى باب من لم ير الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب

كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة قال جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا فى مسجدنا هذا فقال انى لاصلى بكم وما اريد الصلوة لكنى اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قال ايوب فقلت لابى قلابة وكيف كانت صلوته قال مثل صلوة شيخنا هذا يعنى عمرو بن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام باب يكبر وهو ينهض من السجدتين وكان ابن الزبير يكبر فى نهضته حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح بن سليمن عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غيلان ابن جرير عن مطرف قال صليت انا وعمران بن الحصين صلوة خلف على بن ابى طالب رضى الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم اخذ عمران بيدى فقال لقد صلى بنا هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرنى هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم باب سنة الجلوس فى التشهد وكانت ام الدرداء تجلس فى صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيهة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله انه اخبره انه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع فى الصلوة اذا جلس ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهانى عبد الله بن عمر وقال انما سنة الصلوة ان تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلاى لا تحملانى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ح قال وحدثنى الليث عن يزيد ابن ابى حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلوة النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدى انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه واذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس فى الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى واذا جلس فى الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وسمع الليث يزيد بن ابى حبيب ويزيد من محمد بن حلحلة وابن حلحلة من ابن عطاء وقال ابو صالح عن الليث كل فقار مكانه وقال ابن المبارك عن يحيى بن ايوب قال حدثنى يزيد بن ابى حبيب ان محمد بن عمرو بن حلحلة حدثه كل فقار باب من لم ير التشهد الاول واجبا لان النبى صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عبد الرحمن بن هرمز مولى بنى عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة ابن الحارث ان عبد الله بن بحينة قال وهو من ازد شنوءة وهو حليف لبنى عبد مناف وكان من اصحاب

لـ٥ بدون الضمير ايضا وبه الكشميهنى وحده وبتاء التانيث له ايضا ١٢ قس

حل اللغات هصر ظهره اى اماله فى استواء من رقبته ومتن ظهره من غير تقويس فقار جمع فقارة بتقديم الفاء ما انتضد من عظام الصلب من لدن الكاهل الى العجب قيل الفقار اربع وعشرون ١٢ سبع فى العنق وخمس فى الصلب واثنتا عشرة فى اطراف الاضلاع وقال الاصمعى خمس وعشرون ٭

حاشية السندى ص ١٠٥: ثم جاء بطست من ذهب) قلت باذنه بل بامره تعالى فصار باستعمال الذهب فى حقه مباحا بل واجبا فمن قال استعمال الذهب حرام فسؤاله ليس فى محله حتى يحتاج الى جواب والله تعالى اعلم (قوله لم يثبت كيف منازلهم) فعلى هذا فينبغى حمل ثم فى قوله ثم مررت بموسى ونحوه على تراخى اخبار ابى ذر وحكايته كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى لا ينافى قوله ولم يثبت كيف منازلهم فتامل وقد يقال معنى ثم مررت اى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال كذلك على احتمال هـ سندى (قوله ففرض الله على امتى خمسين صلوة) كانه تعالى اراد بذلك تشريف نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم واظهار فضله حتى يخفف على امته بمراجعته صلى الله تعالى عليه وسلم وما قالوا انه لابد للنسخ من البلاغ او من تمكن المكلفين من المنسوخ فذلك فيما يكون المراد به ابتلاءهم والله تعالى اعلم (قوله فقلت استحييت من ربى) هذا

ﮯ قوله قبل ان يسلم وهو مذهب الشافعي واحمد في رواية قال الخطابي فيه ان موضع سجدتي السهو قبل السلام ومن فرق بان السهو اذا كان عن نقصان سجد قبل السلام واذا كان من زيادة سجد بعد السلام لم يرجع فيما ذهب اليه الى فرق صحيح انتهى اشار به الى مذهب مالك فانه فصل واصحابنا ذهبوا الى ان سجدتي السهو بعد السلام واحتجوا بحديث المغيرة بن شعبة قال صلى بنا رسول الله صلعم فنهض في الركعتين فسبحنا به فمضى فلما اتم الصلوة وسلم سجد سجدتي السهو اخرجه الطحاوي والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح واخرجه ابو داؤد ايضا واحتجوا ايضا باحاديث روي عن جماعة من الصحابة فيها سجود السهو بعد السلام وقد بينا ذلك في شرحنا لمعاني الآثار للحافظ ابي جعفر الطحاوي ومثل مذهبنا يروى من جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابن مسعود وابن عباس وابن زبير وعمار بن ياسر وانس رضي الله عنهم قاله العيني وقال صاحب الهداية والخلاف في الاولوية انتهى فعلى هذا حديث الباب محمل على بيان الجواز ١٢

ﮯ٢ قوله باب التشهد في الاولى اي باب لبيان مشروعية التشهد في الجلسة الاولى وكان مراده من ايراد هذا الباب السابق لما علم منه عدم الوجوب احتيج الى بيان نفس المشروعية لئلا يعتري الشك فيه فظهر بهذا الفرق بين الترجمتين كذا في الخير الجاري والكرماني قال العيني ويمكن ان يقال الفرق بين الترجمتين ان الاولى في عدم وجوب التشهد والثانية في وجوبه لان في حديث هذا الباب قام وعليه جلوس والجلوس انما هو للتشهد فاخذت طائفة بالاول وطائفة بالثاني ١٢

ﮯ٣ قوله ان الله هو السلام قال الكرماني فان قلت هذا انما يصح ردا عليهم لو قالوا السلام على الله قلت هذا الحديث مختصر مما سيأتي في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد فان فيه قلنا السلام على الله فقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام حاصله ان ما تقولونه عكس ما يجب فان كل سلامة ورحمة له ومنه وهو مالكها ومعطيها انتهى وقال العيني ومطابقته للترجمة ايضا لا يتأتى الا باعتبار تمام الحديث فانه اخرج تمامه في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وهو قوله صلعم في آخر الحديث ثم يتخير من الدعاء ومعلوم ان الدعاء في آخر الصلوة وبعد التشهد ويعلم من ذلك ان المراد من قوله فليقل التحيات لله الخ هو التشهد في آخر الصلوة فحينئذ طابق الحديث الترجمة انتهى ١٢

ﮯ٤ قوله قال محمد بن يوسف . هذا ما زاد ابو ذر عن المستملي الى قوله والآخر الدجال قال العيني محمد بن يوسف هو ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري احد الرواة عن البخاري يحكي البخاري عنه انه قال سمعت خلف بن عامر يعني الهمداني احد الحفاظ انه لم يفرق بين المسيح بالتخفيف والمسيح بالتشديد وذكرنا عن ابي الهيثم انه فرق بينهما حيث قال ان الدجال مسيح على وزن سكيت وانه الذي مسح خلقه اي شوه فكانه هرب من الالتباس ولا التباس لان عيسى عليه السلام انما سمي مسيحا لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برأ وسمي الدجال بالمسيح لان الخير مسح منه فهو مسيح الضلالة وقيل لان عينه الواحدة ممسوحة وقيل لانه يمسح الارض اي يقطعها ١٢

ﮯ٥ قوله وعن الزهري . هذا عطف على قوله شعيب عن الزهري واشار به الى ان الزهري روى الحديث المذكور مطولا ومختصرا فالمطول هو الذي سبق قبله وههنا اقتصر على الاستعاذة من فتنة الدجال وههنا زيادة ذكر السماع من عائشة ١٢ ع

ﮯ٦ قوله ادعو به في صلوتي ظاهره عموم جميع الصلوة ولكن المراد بعد التشهد الاخير قبل السلام لان لكل مقام من الصلوة ذكرا مخصوصا فتعين ان يكون مقامه بعد الفراغ من الكل وهو آخر الصلوة كما ورد صريحا في رواية ابن ماجة وغيره اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير الحديث وبه ناسب الترجمة لحديثي الباب كذا في العيني ١٢

ﮯ٧ قوله اعجبه اليه . وفي رواية البخاري للدعوات ثم ليتخير من الدعاء ما شاء قال الكرماني فيه جواز الدعاء بكل ما شاء دينيا او دنياويا شابه القرآن والادعية ام لا قال العيني وهو ما قالت الشافعية لكن فيما ذهبوا اليه اهمال لما ورد في رواية مسلم من قوله صلعم ان صلوتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس الحديث ونحن عملنا بالحديثين لانا نختار من الادعية المأثورة او الادعية التي شابه الفاظ القرآن ٭ انتهى ملخصا ١٢

النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب التشهد في الاولى** حدثنا قتيبة قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام وعليه جلوس فلما كان في آخر صلوته سجد سجدتين وهو جالس **باب التشهد في الآخرة** حدثنا ابو نعيم قال حدثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على جبرئيل وميكائيل السلام على فلان وفلان فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله هو السلام فاذا صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **باب الدعاء قبل السلام** حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف وقال محمد بن يوسف سمعت خلف بن عامر يقول في المسيح والمسيح ليس بينهما فرق وهما واحد احدهما عيسى عليه السلام والآخر الدجال وعن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلوته من فتنة الدجال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلوتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم **باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب** حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك اصاب كل عبد في السماء او بين السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعو **باب من لم يمسح جبهته وانفه حتى صلى** قال ابو عبد الله رأيت الحميدي يحتج بهذا الحديث ان لا يمسح الجبهة في الصلوة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته **باب**

اسماء الرجال

باب التشهد في الاولى **قتيبة** هو ابن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني **بكر** هو ابن مضر بن محمد بن حكيم المصري **جعفر** بن ربيعة بن شرحبيل المصري **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب التشهد في الآخرة** **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **الاعمش** هو سليمان بن مهران الكوفي **شقيق** بن سلمة هو ابو وائل الاسدي الكوفي **باب الدعاء قبل السلام** **ابو اليمان** هو الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم الحمصي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عروة** بن الزبير بن العوام **يزيد** بن ابي حبيب ابو رجاء الازدي المصري **باب ما يتخير من الدعاء** الخ **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدي **الاعمش** وشقيق تقدما **باب من لم يمسح** الخ **الحميدي** هو عبد الله بن الزبير المكي **مسلم** بن ابراهيم الازدي الفراهيدي البصري **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني **ابا سعيد الخدري** هو سعد بن مالك ٭

حل اللغات

التحيات العبادات القولية **الصلوات** العبادات الفعلية **الطيبات** العبادات المالية **المأثم** الاثم **المغرم** الدين بفتح الدال . **ما اكثر ما تستعيذ من المغرم** اي ما اكثر استعاذتك منه ٭٭

 حاشية السندي

يدل على ان ليس المراد بقوله لا يبدل القول لدي انه لا يمكن التغيير في الصلوات الخمس بالزيادة والنقصان اذ لو كان كذلك لما كان للاعتذار بالاستحياء كبير وجه بل كان الوجه ان يقول ان الصلوات الخمس لا تحتمل التغيير اصلا فينبغي ان يقال المراد بقوله لا يبدل القول ان مساواة الواحدة بعشرة لا تبدل ولا تغير وهذه المساواة هي مضمون قوله وهي خمسون كما لا يخفى وعلى هذا فقول الحنفية بوجوب الوتر لا ينافي هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله فرض الله الصلوة) اي المختلفة حضرا وسفرا فلا يشكل بصلوة المغرب او الفجر وقوله فاقرت معناه رجعت بعد نزول القصر في السفر الى الحالة الاولى بحيث كانها كانت مقررة على الحالة الاصلية وما ظهرت الزيادة فيها اصلا فلا يشكل بان ظاهر قوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة يفيد ان صلوة السفر قصرت بعد ان كانت تامة فكيف يصح

ﻟﮧ قوله باب التسليم - وانما لم يشر الى حكمه بل هو واجب ام سنة بوقوع الاختلاف فيه لتعارض الادلة قاله العيني وقال ابن حجر في فتح الباري ويمكن ان يوخذ الوجوب من حديث الباب حيث جاء فيه كان اذا سلم لانه يشعر بتحقيق مواظبته على ذلك وقد قال صلعم صلوا كما رأيتموني وحديث تحليلها التسليم اخرجه اصحاب السنن بسند حسن واما حديث اذا احدث وقد جلس في آخر صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته فقد ضعفه الحفاظ انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير والمواظبة في السلام معارضة بقوله عليه السلام اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك انتهى قال العيني قام الدليل على ان التسليم في آخر الصلوة غير واجب وان تركه غير مفسد للصلوة وهو ان رسول الله صلعم صلى الظهر خمسا فلما سلم اخبر بصنيعه فثنى رجله فسجد سجدتين رواه عبد الله بن مسعود واخرجه الجماعة بطرق متعددة والفاظ مختلفة قال الطحاوي ففي هذا الحديث انه ادخل في الصلوة ركعة من غيرها قبل التسليم ولم ير ذلك مفسدا للصلوة فدل ذلك ان السلام ليس من صلبها ولو كان واجبا كوجوب السجدة في الصلوة لكان حكمها ايضا كذلك ولكنه بخلافه فهو سنة انتهى اختلف العلماء في هذا فقال مالك والشافعي واحمد واصحابهم اذا انصرف المصلي من صلاته بغير التسليم فصلاته باطلة حتى قال النووي ولو اختل بحرف من حروف السلام عليكم لم تصح صلاته واحتجوا على ذلك بقوله صلعم تحليلها التسليم رواه عن علي رض ابو داؤد وغيره وقال الترمذي هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قلت اختلفوا في صحته بسبب ابن عقيل فقال محمد بن سعد هو منكر الحديث لا يحتجون بحديثه وكان يحيى ابن سعيد لا يروي عنه وعن يحيى بن معين ليس حديثه بحجة وعنه ضعيف الحديث وقال النسائي ضعيف وعلى تقدير صحته اجاب الطحاوي عنه بما محصله ان عليا رض روى عنه من رائه اذا رفع راسه من آخر سجدة فقد تمت صلوته فدل على ان معنى الحديث المذكور لم يكن عند علي ان الصلوة لا تتم الا بالتسليم اذ كانت تتم عنده بما هو قبل التسليم فكان معنى تحليلها التسليم التحليل الذي ينبغي ان يحل به لا بغيره وذهب عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب وابراهيم وقتادة وابو حنيفة وصاحباه وابن جرير الطبري الى ان التسليم ليس بفرض حتى لو تركه لا تبطل صلاته انتهى كلام العيني مع اختصار ۱۲ ﻟﮧ۵۲ قوله حين يسلم الامام - اشار بهذا الى ان المستحب ان لا يتاخر المأموم في سلامه بعد الامام متشاغلا بدعاء ونحوه دل عليه اثر ابن عمر المذكور ۱۲ ع ﻟﮧ۵۳ قوله من لم يرد السلام - واكتفى بتسليم الصلوة وهو التسليمتان ويروى لم يردد السلام من الترديد وهو تكرير السلام والحاصل من هذه الترجمة ان البخاري يرد بذلك على الذي يستحب تسليمة ثالثة على الامام بين التسليمتين وهم طائفة من المالكية كذا ذكره العيني ۱۲ غ ﻟﮧ۵۴ قوله زعم المراد من الزعم ههنا القول المحقق فانه قد يطلق عليه وعلى الكذب وعلى المشكوك فيه وينزل في كل موضع على ما يليق به ۱۲ ك ف ع ﻟﮧ۵۵ قوله مجة مجها من دلو من مج لعابه اذا قذفه وكان للتبريك او للملاعبة استيلافا لابويه واكراما للربيع ۱۲ مجمع البحار ﻟﮧ۵۶ قوله ثم احد بني سالم عطف على الانصاري فمعناه ثم السالمي او على عتبان يعني سمعت احد بني سالم ايضا بعد السماع من عتبان والظاهر انه الحصين بن محمد الانصاري يعني سمع محمود منهما ۱۲ ك ﻟﮧ۵۷ قوله رفع الصوت بالذكر - قال ابن بطال اصحاب المذاهب المتبعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالتكبير والذكر حاشا ابن حزم وحمل الشافعي هذا الحديث على انه جهر ليعلمهم صفة الذكر لا انه كان دائما ۱۲ ﻟﮧ۵۸ قوله ثلاثا وثلثين - قال بعض المشائخ ان هذه الاعداد الواردة عقيب الصلوات او غيرها من الاذكار الواردة في الصباح والمساء وغير ذلك اذا كان ورد لها عدد مخصوص مع ثواب مخصوص فزاد الآتي بها في اعدادها عمدا لا يحصل له ذلك الثواب الوارد فلعل لتلك الاعداد حكمة خاصة تفوت بمجاوزة تلك الاعداد وتعديها والصواب ان هذا ليس من الحدود والتي نهي عن اعتدائها ومجاوزة اعدادها والدليل عليه ما رواه مسلم قال رسول الله صلعم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل قال او زاد عليه ۱۲ ع مختصرا ﻟﮧ۵ الجملة صفة لدلو والدلو يذكر ويؤنث - ف قال القسطلاني اي من بركات في دارهم انتهى ۱۲ ﻟﮧ۵ قوله فاشار اي النبي صلعم قاله الكرماني وفيه اعجاز وقال ابن حجر والذي يظهر لي ان فاعل اشار هو عتبان بن مالك لكن فيه التفات وبه يتوافق رواية فاشرت ۲ ﻟﮧ۵ اي في كل ثلاثة وثلثون المجموع او ان تمام المائة بالتكبير او بغيره دقائل فاختلفنا سمي بينه مسلم ع

التسليم حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحرث

ان ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرا

قبل ان يقوم قال ابن شهاب فأرى والله اعلم ان مكثه لكي ينفذ النساء قبل ان يدركهن من انصرف

من القوم باب يسلم حين يسلم الامام وكان ابن عمر يستحب اذا سلم الامام ان يسلم من خلفه حدثنا

حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمود هو ابن الربيع عن عتبان

ابن مالك قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمنا حين سلم باب من لم يرد السلام على الامام

واكتفى بتسليم الصلوة حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني

محمود بن الربيع وزعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت

عتبان بن مالك الانصاري ثم احد بني سالم قال كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم

فقلت اني انكرت بصري وان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت انك جئت فصليت

في بيتي مكانا اتخذه مسجدا فقال افعل ان شاء الله فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر

معه بعد ما اشتد النهار فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب

ان اصلي من بيتك فاشار اليه من المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام وصففنا خلفه ثم

سلم وسلمنا حين سلم باب الذكر بعد الصلوة حدثنا اسحق بن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق

قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ان ابا معبد مولى ابن عباس اخبره ان ابن عباس اخبره

ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال

ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته حدثنا علي قال حدثنا سفين قال حدثنا

عمرو قال اخبرني ابو معبد عن ابن عباس قال كنت اعرف انقضاء صلوة النبي صلى الله عليه وسلم

بالتكبير قال علي حدثنا سفين عن عمرو قال كان ابو معبد اصدق موالي ابن عباس قال علي

واسمه نافذ حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن

ابي هريرة قال جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال

بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من اموال

يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون فقال الا احدثكم بما ان اخذتم به ادركتم

من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيه الا من عمل مثله

تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلثا وثلثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح

ثلثا وثلثين ونحمد ثلثا وثلثين ونكبر اربعا وثلثين فرجعت اليه فقال تقول سبحان الله

والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلث وثلثون حدثنا محمد بن يوسف

حتى ۲ — ان يدركهم — النبي فسلم — كان — ۲ حتى — فصففنا — ثنا — رسول الله — ۲ بن عبد الله — انا — فضل اموال — الا احدثكم — ثلثا وثلثين

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل هو التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب يسلم الخ وكان ابن عمر ابن الخطاب وصله ابن ابي شيبة عنه لكن بمعناه حبان بن موسى بكسر الحاء المروزي مات ۲۳۳ عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد البصري باب من لم يرد السلام الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي باب الذكر الخ اسحق هو ابن ابراهيم ابن نصر البخاري عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم ابا سعيد اسمه نافذ علي هو ابن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي ابو معبد نافذ مولى ابن عباس معتمر هو ابن سليمان بن طرخان البصري عبيد الله بن عمر بن حفص العمري سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابي صالح ذكوان السمان محمد بن يوسف هو الفريابي ؛ حل اللغات ادرى بضم الهمزة اي اظن ينفذ النساء اي يخرجن ۲ عقل فهم بعد ما اشتد النهار اي بعد ما ارتفعت الشمس ؛

حاشية السندي ص ۵۱ — القول بانها اقرت والله تعالى اعلم (قوله ومن صلى ملتحفا بثوب واحد) اي فقد اتى بواجب الستر وكذا قوله ومن صلى في الثوب الذي يجامع الخ اي فقد اتى بالواجب ومراده كذلك ولما لم يكن هذا التفصيل مطلوبا بالاثبات بالدليل لم يصرح به في الترجمة بل اتى به بطريق الاشارة والله تعالى اعلم ووجه استدلاله بحديث لا يطوف بالبيت عريان ظاهر من حيث ان الصلوة او فرشروطا وادابا من الطواف فاشتراط الستر للطواف يدل على اشتراطه للصلوة بالاولى ووجه استدلاله بحديث الباب ان الستر لما كان مطلوبا لحضور المصلى الذي هو من مقدمات الصلوة فكونه مطلوبا للصلوة بالاولى لكن قد يقال هذا الستر ليس للصلوة بل للاحتجاب عن الرجال حتى يطلب للحيض والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وهو المخالف) اي المتوشح المخالف (قوله بين طرفيه) اي طرفي الثوب (قوله على عاتقيه) اي واضعا ملقيا اياهما على عاتقيه من غير عقد

۵۱ قوله املى على المغيرة. وكان المغيرة اذ ذاك اميرا على الكوفة من قبل معاوية وعند ابى داؤد كتب معوية الى المغيرة اى شئ كان رسول الله صلعم يقول اذا سلم من الصلوة فكتب اليه المغيرة ۱۲ عينی ۵۲ قوله لا اله الا الله كلمة توحيد بالاجماع وهى مشتملة على النفى والاثبات فقوله لا اله نفى الالوهية عن غير الله وقوله الا الله اثبات الالوهية لله تعالى وبهاتين الصفتين صار هذا كلمة التوحيد والشهادة كذا فى العينی ۵۳ قوله ذا الجد. الجد بالفتح الغنى ويقال هو الحظ والبخت والعظمة وكلمة من بمعنى البدل كقول الشاعر فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على الطهيان يريد ليت لنا بدل ماء زمزم وطهيان اسم البرادة ثم الجد بفتح الجيم فى جميع الروايات ومعناه الغنى وقيل ان المراد بالجد اب الاب واب الام اى لا ينتفع احد بنسبه وقال القرطبى حكى عن ابى عمرو الشيبانى انه رواه بالكسر وقال معناه لا ينفع ذا الاجتهاد اجتهاده وقال النووى المشهور الذى عليه الجمهور فتح الجيم ومعناه لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل الصالح ۱۲ ع ۵۴ قوله بالحديبية. بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وفتح التحتية المخففة عند البعض وبتشديدها عند اكثر المحدثين ...

قال حدثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة قال املى على المغيرة بن شعبة فى كتاب الى معاوية ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دبر كل صلوة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وقال شعبة عن عبد الملك بهذا وقال الحسين حد غنى وعن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن ورّاد بهذا **باب** يستقبل الامام الناس اذا سلم **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهنى انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم عز وجل قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادى مؤمن بى وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب **حدثنا** عبد الله بن منير سمع يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة ذات ليلة الى شطر الليل ثم خرج علينا فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة **باب** مكث الامام فى مصلاه بعد السلام وقال لنا آدم حدثنا شعبة عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يصلى فى مكانه الذى صلى فيه الفريضة وفعله القاسم ويذكر عن ابى هريرة رفعه لا يتطوع الامام فى مكانه ولم يصح **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهرى عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم يمكث فى مكانه يسيرا قال ابن شهاب فنرى والله اعلم لكى ينفذ من ينصرف من النساء وقال ابن ابى مريم اخبرنا نافع بن يزيد قال حدثنى جعفر بن ربيعة ان ابن شهاب كتب اليه قال حدثتنى هند بنت الحارث الفراسية عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وكانت من صواحباتها قالت كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن من قبل ان ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرتنى هند الفراسية وقال عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهرى قال حدثتنى هند القرشية وقال الزبيدى اخبرنى الزهرى ان هند بنت الحارث القرشية اخبرته وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بنى زهرة وكانت تدخل على ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وقال شعيب عن الزهرى حدثتنى هند القرشية وقال ابن ابى عتيق عن الزهرى عن هند الفراسية وقال الليث حدثنى يحيى بن سعيد حدثه ابن شهاب عن امرأة من قريش حدثته عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرنى ابن ابى مليكة عن عقبة قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم فقام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان

قال ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم المصرى فيما وصله فى الزهريات نافع بن يزيد الكلاعى ابو يزيد المصرى جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى المصرى ابن وهب عبد الله المصرى عثمان بن عمر هو ابن الفارس البصرى يونس بن يزيد الايلى الزبيدى هو محمد بن الوليد الشامى الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة مما وصله فى الزهريات عن الزهرى الزهرى تكرر ذكره قال ابن ابى عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابى عتيق وصله فى الزهريات ايضا الليث بن سعد الامام امرأة من قريش هى هند بنت الحارث المذكورة **باب** من صلى الخ محمد بن عبيد بن ميمون المدنى التيمى مولاهم عيسى بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى عمر بن سعيد هو ابن ابى حسين النوفلى المكى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله عقبة هو ابن الحارث النوفلى ۱۲ **حل اللغات** حديبية بحاء مضمومة ودال مفتوحة مهملة مخففة الياء عند بعض المحققين وهو الذى فى الفرع وشدد ه عند اكثر المحدثين موضع على نحو مرحلة من مكة سمى ببئر هناك به كانت بيعة الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة ۱۲ ق ينفذ يخرج الفراسية نسبة الى بنى فراس بطن من كنانة يتخطى يتجاوز ۱۲ م

۵۱ قوله يتوخى - اى يقصد ان لاينفتل الا عن يمينه وقال الترمذى حدثنا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله وفى الباب عن عبد الله بن مسعود وانس و عبد الله بن عمرو وابى هريرة قال ابو عيسى حديث هلب حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم انه ينصرف على اى جانبيه شاء ان شاء عن يمينه وان شاء عن يساره وقد صح الامران عن رسول الله صلعم يروى عن على بن ابى طالب انه قال ان كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره انتهى كلام الترمذى قال العينى فان قلت روى مسلم عن انس من طريق اسمٰعيل بن عبد الرحمٰن السدى قال سألت انسا كيف انصرف اذا صليت عن يمينى او عن يسارى قال اما انا فاكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه فهذا ظاهره يخالف اثر انس المذكور قلت لانسلم ذلك لانه لايدل على منع الانصراف عن الشمال ايضا وعيب انس كان على من يتوخى ذلك فكانه يرى تحتمه ووجوبه واما اذا لم يتوخ ذلك فيستوى فيه الامران ولكن جهة اليمين تكون اولى انتهى ۱۲ ۵۲ قوله يرى - بضم اليا وفتحها اى يظن احدكم او يعتقد ان حقا اى واجبا عليه ان لاينصرف الا عن يمينه اى جانب يمينه فمن اعتقد ذلك فقد تابع الشيطان فى اعتقاد حقية ماليس بحق عليه فذهب كمال صلاته قال الطيبى وفيه ان من اصر على امر مندوب وجعل عزما ولم يعمل بالرخصة فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة ومنكر ۱۲ مرقاة ۵۳ قوله وقول النبى صلعم - بالجر عطف على ماجاء فى قول النبى صلعم من اكل البصل الى آخره وهذا ايضا من جملة الترجمة وليس هذا لفظ الحديث هكذا بل هذا من تصرف البخارى وتجويزه نقل الحديث بالمعنى فان قلت ليس فى احاديث الباب ذكر الكراث فلم ذكره فى الترجمة قلت قال بعضهم كانه اشار به الى ماوقع فى بعض طرق حديث جابر كما فى مسلم عنه قال نهى النبى صلعم عن اكل البصل والكراث الحديث ۱۲ ع مختصرا ۵۴ قوله خضرات - جمع الخضرة بضم الخاء ويجوز فى مثل هذا الجمع ضم الضاد وفتحها وسكونها وفى بعضها خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ۱۲ ک ع ۵۵ قوله من بقول كلمة من بيانية ويجوز ان يكون للتبعيض ۱۲ ع ۵۶ قوله قربوها - الضمير راجع اما الى الخضرات واما للبقول واما للقدر لانه يؤنث ولفظ الى بعض اصحابه نقل بالمعنى اذ الرسول لم يقل بهذه العبارة بل قال قربوها الى فلان مثلا كذا فى الكرمانى قال النووى فذهب بعض العلماء الى ان النهى خاص لمسجد الرسول صلعم لقوله مسجدنا والجمهور على انه عام لكل مسجد لما ثبت فى بعض الروايات فلايقربن المساجد قال والثوم ونحوه من البقول حلال باجماع من يعتد به وحكى تحريمها اهل الظاهر لانها يمنع من حضور الجماعة وهى عندهم فرض عين ۱۲ ک ۵۷ قوله معنا بسكون العين وفتحها معناه مصاحبا لنا فان قوله من الجوع لم يذكر صريحا فى احاديث الباب قلت لم يقع هذا الا فى كلام الصحابى وهو فى حديث جابر الذى ذكرته الآن وفيه فغلبتنا الحاجة ومن جملة الحاجة الجوع واصرح منه ما وقع فى حديث ابى سعيد لم نعدان فتحت خيبر فوقعنا فى هذه البقلة والناس جياع الحديث رواه البيهقى وزعم انه عند مسلم ۱۲ ع ۵۸ قوله قبر منبوذ - قال الخطابى روى على وجهين بالاضافة والمنبوذ اللقيط وبالصفة اى قبر منتبذ فى ناحية عن القبور وفيه صلوة على الميت بعد دفنه فى القبر وفيه ان اللقيط اذا وجد فى بلاد الاسلام كان حكمه حكم المسلمين فى الصلوة عليه ونحوها من احكام الدين فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت ابن عباس كان طفلا وحضر الجماعة ودخل فى صفهم كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵۹ قوله من شن - بفتح شين وشدة نون قربة خلقة وقوله يخففه عمرو اى بالغسل الخفيف مع الاسباغ ويقلله اى بالاقتصار مرة كذا فى المجمع قال العينى ومطابقته فى قوله فتوضأت وكان اذ ذاك صغيرا انتهى لانه كان عند وفاته صلعم ابن ثلاثة عشر سنة ۱۲ ک

يحسبنى فامرت بقسمته **باب** الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال وكان انس بن مالك ينفتل عن يمينه وعن يساره ويعيب على من يتوخى او من تعمد الانفتال عن يمينه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن سليمن عن عمارة بن عمير عن الاسود قال قال عبد الله لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى ان حقا عليه ان لاينصرف الا عن يمينه لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره **باب** ماجاء فى الثوم النى والبصل والكراث وقول النبى صلى الله عليه وسلم من اكل الثوم او البصل من الجوع او غيره فلايقربن مسجدنا **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا فى مسجدنا قلت ما يعنى به قال ما اراه يعنى الا نيئه وقال مخلد بن يزيد عن ابن جريج الا نتنه **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال زعم عطاء ان جابر ابن عبد الله زعم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما راه كره اكلها فقال كل فانى اناجى من لا تناجى وقال احمد بن صالح عن ابن وهب اتى ببدر قال ابن وهب يعنى طبقا فيه خضرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادرى هو من قول الزهرى او فى الحديث **حدثنا** ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال سأل رجل انس بن مالك ما سمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم فى الثوم فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ولا يصلين معنا **باب** وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز وصفوفهم **حدثنى** محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمن الشيبانى قال سمعت الشعبى قال اخبرنى من مر مع النبى صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامهم وصفوا عليه فقلت يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **حدثنا** على قال حدثنا سفين عن عمرو قال اخبرنى كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة ليلة فقام النبى صلى الله عليه وسلم فلما كان فى بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله جدا ثم قام يصلى فقمت فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فحولنى فجعلنى عن يمينه ثم

اسماء الرجال

باب الانفتال - اى الاستقبال الى الماموين ۱۲ قس وكان انس وصله مسدد فى مسنده الكبير ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج ابو بسطام الواسطى سليمان هو ابن مهران الاعمش عمارة بن عمير التيمى الكوفى الاسود هو ابن يزيد النخعى - باب ماجاء الخ عبد الله بن محمد الجعفى المسندى ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابى رباح مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص العمرى سعيد هو ابن كثير بن عفير المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى عطاء هو ابن ابى رباح ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموى فيما وصله المؤلف فى الاطعمة ابو معمر هو عبد الله المقعد البصرى عبد الوارث هو ابن سعيد العنبرى عبد العزيز هو ابن صهيب البنانى باب وضوء الصبيان محمد بن المثنى بن عبد الله الانصارى غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج ابو بسطام سليمان بن ابى سليمان فيروز الشعبى هو عامر بن شراحيل ابو عمرو على هو ابن عبد الله المدينى وسفيان هو ابن عيينة فى الاسنادين عمرو هو ابن دينار ابو محمد المكى كريب هو مولى ابن عباس ۱۲

حل اللغات يتوخى اى يقصد ويتحرى يرى بفتح اوله اى يعتقد ويجوز الضم اى يظن النى اى غير النضيج فلا يغشانا بالف بعد الشين اجراء للمعتل مجرى الصحيح او الالف من اشباع فتحة ليغشنا او خبر بمعنى النهى اى فلا يأتنا النتنة الرائحة الكريهة ۰۰۰

فى القميص) اى وجودا وعدما اى هل تصح فى القميص تصح عند عدمه وعلى هذا الحديث الاحرام لبيان جواز الصلوة عند عدمه والله تعالى اعلم (قوله فخذه على فخذى) كانه بنى الاستدلال بذلك على استبعاد وضع الفخذ على فخذ غيره لو كان الفخذ عورة ولو بحائل كالفرج ونحوه فالوضع دليل على انه ليس بعورة ولم يرد الاستدلال بانه وضع الفخذين بلا حائل لان الاصل عدمه فانه باطل بشهادة العادة بالحائل فى مثله فصار الاصل هو الحائل كما لايخفى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله متلفعات فى مروطهن) والوجه الاستدلال ان الزمان كان زمان قلة الثياب فالغالب من حالهن عدم الزيادة على ذلك الثوب الواحد ولو فرض احتمال الزيادة فاحتمال عدم الزيادة موجود قطعا والثوب الزائد لو كان خفيا لايظهر بواسطة التلفع فلو لا جازت صلاتهن فى الثوب الواحد لكان الظاهر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبحث عن

۵۱ قوله ان رؤيا الانبياء وحي سقط كلمة ان في بعضها فقد صدق عبيد قولهم واشار الى ان الحجة قائمة لصدق قولهم فان رؤياهم وحي ولذا اقدم على ذبح الولد بالرؤيا ولما كانت وحيا لم يكن نومهم نوم غفلة مؤدية الى الحدث بل نوم تنبه وتيقظ وانتباه وانتظار للوحي فلاجرم كان القلب متوجها الى الملكوت الاعلى والعين نائمة عن الالتفات الى الخلق ثم قرأ الآية ١٢ خير جاري ۵۲ قوله طول مالبس. اى لكثرة افتراشه قال في المجمع لبس الحصير افتراشه ١٢ ۵۳ قوله فنضحته بماء. وذلك اما لاجل تليين الحصير اولازالة الوسخ منه ومطابقته للترجمة في قوله واليتيم معي لان اليتيم دال على الصبا اذ لايتم بعد الاحتلام والظاهر ان قصد مليكة من دعوتها الصلوة لكن الطعام جعلته مقدمة لها كذا في العيني ١٢ ۵۴ قوله والعجوز. هو ام سليم ام انس جدة اسحق على الصحيح قاله الكرماني وقال الكرماني في باب الصلوة على الحصير مليكة بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتانية هي ام سليم ثم قال فان قلت هي الام لانس لا الجدة قلت الضمير راجع الى اسحق لا الى انس لانها كانت اولا زوجة مالك ابي انس ثم تزوجها ابو طلحة فولدت له عبد الله وقيل انها جدة انس ايضا انتهى وقال السيوطي في التوشيح في تفسير قوله ان جدته اي جدة اسحق جزم به جماعة وصححه النووي وجزم آخرون انها جدة انس ورجحه ابن حجر انتهى ١٢ ۵۵ قوله اتان. اي حمارة وهو بفتح الهمزة بدل من حمار كذا في الخير الجاري قال العيني مطابقته للجزء الثالث من الترجمة اي حضور الصبيان الجماعة وللجزء السادس ايضا وهو قوله وصفوفهم ١٢ ۵۶ قوله اعتم. اي اخر حتى اشتدت ظلمة الليل وهي عتمة ١٢ ع ٥٧ قوله غيركم بالرفع والنصب في الموضعين كذا في القسطلاني قال الكرماني فان قلت اين محل التعلق بالترجمة قلت لفظ الصبيان لان المراد منهم اما الحاضرون منهم في المسجد لصلوة الجماعة واما الغائبون وعلى التقديرين فالمقصود حاصل انتهى قال العيني على تقدير كونهم غائبين لايحصل المقصود وقال ابن رشيد وليس الحديث صريحا في ذلك يعني في كونهم حاضرين في المسجد اذ يحتمل انهم ناموا في البيوت انتهى الظاهر من كلام عمر رضه انه شاهد النساء اللاتي حضرن في المسجد قد نمن وصبيانهن معهن وكونهن في بيوتهن مع صبيانهن احتمال بعيد ولولا فهم البخاري انهن مع صبيانهن كانوا حضورا في المسجد لما ذكر هذا الحديث في هذا الباب انتهى ١٢ ۵۸ قوله ولولا مكاني منه يعني لولا قربي ومنزلتي منه صلعم ماشهدته ١٢ ع ۵۹ قوله يعني من صغره من كلام الراوي كلمة من للتعليل قال ابن بطال يريد انه شهد معه النساء ولولا صغره لم يشهدن معه قال الكرماني الاولى ان يقال معناه لولا تمكنني من الصغر وغلبتي عليه ماشهدته يعني كان قربه من البلوغ سببا للشهود وزاد على الجواب بتفصيل حكاية ماجرى اشعارا بانه كان مراهقا ضابطا ولولا منزلتي عنده ومقداري لديه لما شهدت لصغري انتهى كلام الكرماني ١٢ عيني ۶۰ قوله تهوي بيدها الى حلقها اي تمد بانحوه وتميلها اليه يقال اهوى يده وبيده الى الشئ ليأخذه ١٢ ع ۶۱ قوله الى حلقها بفتح اللام جمع حلقة وهي الخاتم لافص له قوله تلقي من الالقاء وهو الرمي وفي رواية ابي داود فجعلن النساء يشرن الى اذانهن وحلوقهن ١٢ عيني ۶۲ قوله بالليل الى المسجد. كذا هذا القيد في رواية مسلم قال الكرماني فيه الدليل ان النهار يخالف الليل لنصه على الليل وحديث لم تمنعوا اماء الله مساجد الله محمول على الليل ايضا وفيه انه ينبغي ان ياذن لها ولايمنعها مما فيه منفعتها وذلك اذا لم يخف الفتنة عليها ولابها وقد كان هو الاغلب في ذلك الزمان انتهى قال العيني بخلاف زماننا هذا فان الفساد فيه فاش وعن ذلك ان هذا الحديث ونحوه محمول على العجائز انتهى ١٢ ۶۳ بفتحتين المنار والجبل والراية والعلامة ١٢ ع

صلى ماشاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ فاتاه المنادي يؤذنه بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول ان رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه فقال قوموا فلاصلي بكم فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول مالبس فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واليتيم معي والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عياش حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشاء حتى ناداه عمر قد نام النساء والصبيان قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الصلوة غيركم ولم يكن احد يومئذ يصلي غير اهل المدينة حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفين قال حدثني عبد الرحمن ابن عابس قال سمعت ابن عباس وقال له رجل شهدت الخروج مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا مكاني منه ماشهدته يعني من صغره اتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت ثم خطب ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تهوي بيدها الى حلقها تلقي في ثوب بلال ثم اتى هو وبلال البيت

باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماينتظرها احد غيركم من اهل الارض ولا تصلى يومئذ الا بالمدينة وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تابعه شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثتني هند بنت الحارث ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كن اذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ماشاء الله فاذا قام رسول الله صلى

(حاشیہ بین السطور: فقلنا — ثم قال — معه — على ذلك احد — الى — ولم يكن يومئذ — باب — الى — حدثنا — باب انتظار الناس قيام الامام العالم)

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك هو الامام المدني ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم ابن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب عمرو بن علي بن بحر البصري يحيى هو ابن سعيد القطان باب خروج النساء الخ ابو اليمان الحكم بن نافع جميع رواته كالسند الذي مر آنفا حنظلة هو ابن ابي سفيان الجمحي تابعه اي تابع عبيد الله بن موسى شعبة هو ابن الحجاج الاعمش سليمان بن مهران مجاهد هو ابن جبر عثمان هو ابن عمر بضم العين هو ابن الفارس البصري

حل اللغات

اتان انثى الحمير. الاحتلام البلوغ ترتع اي تسرع المشي اوتاكل. اعتم اخر. لولا مكاني منه اي لولا قربي منه العلم بفتح العين واللام الراية او العلامة او المنارة تهوي بضم اوله من الرباعي وبفتحها من الثلاثي اي تميل الحلق بفتح الحاء واللام وبكسر الحاء ايضا الخاتم لافص له او القرط وبسكون اللام مع فتح الحاء المحل الذي يعلق فيه الغلس محركة بقية ظلمة الليل

حاشية السندي: حالهن فترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البحث عن حالهن مع احتمال وحدة الثوب دليل على الجواز في الثوب الواحد ولاشك انه لوكان هناك بحث منه صلى الله تعالى عليه وسلم لروي عادة والله تعالى اعلم (قوله فانما اردت) بالخطاب اي اردت بذكر هذا الحديث الاستدلال على جواز اختلاف موقف الامام والمأموم في العلو والسفل وقوله فقلت بالتكلم اي ان سفيان كان يسأل عن هذا الحكم كثيرا فيستدل عليه بهذا الحديث (قوله فلم تسمعه) اي هذا الحديث في معرض الاستدلال (قوله منه) اي من سفيان (قوله قال) اي احمد (قوله لا) اي ماسمعته منه والحاصل ان هذا الحديث دليل على جواز اختلاف موقف الامام والمأموم ولابن دقيق العيد فيه بحث حاصله انه وارد على قصد التعليم فلا يلزم جواز هذا الفعل بدون قصد التعليم قلت وهو مدفوع بما عرفت في حديث اولكلكم ثوبان وحاصله كما ان الاصل في الوارد عموم الاشخاص كذلك الاصل

۵۱ قوله متلفعات۔ حال من النساء ای ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما يغطي الوجه ويتلحف به وآكره والجمع مرط بكسر الميم وهو كساء من خز او صوف يؤتزر به والغلس بفتح اللام بقية ظلمة الليل ۱۲ ع ۵۲ قوله فاتجوز۔ اے فاخفف قال ابن سابط التجوز يهنا يراد به تقليل القراءة والدليل عليه ما رواه ابن ابی شيبة ان رسول الله صلعم قرأ فی الرکعة الاولی بسورة نحو ستين آية فسمع بكاء صبی فقرأ فی الثانية بثلاث آيات ومطابقة الحديث للترجمة تفهم من قوله كراهية ان اشق علی امه لانه يدل علی حضور النساء الی المساجد مع النبی صلعم وهو اعم من ان يكون بالليل او بالنهار قاله العينی ولذا يطابق الحديث الآتی الترجمة من قول عائشة لمنعهن المسجد ۱۲ ۵۳ قوله ما احدث النساء۔ هو فی محل النصب علی انه مفعول ادرک ای ما احدثت من الزينة والطيب وحسن الثياب ونحوها ۱۲ ع ۵۴ قوله کما منعت نساء بنی اسرائيل يحتمل ان يكون شريعتهم المنع ويحتمل ان يكون منعن بعد الاباحة ويحتمل غير ذلک مما لا طريق لنا الی معرفته الا بالخبر ۱۲ ع ۵۵ قوله اومنعن۔ بهمزة الاستفهام وواو العطف وفعل المجهول والضمير عائد الی نساء بنی اسرائيل وقال التيمی فيه دليل علی انه لا ينبغی للنساء ان يخرجن الی المساجد اذا حدث فی الزمان الفساد ۱۲ ک ۵۶ قوله نری۔ فی القسطلانی بفتح النون ولابی ذر نری بضمها ای نظن ۱۲ خير جاری ۵۷ قوله من الرجال۔ وفی بعضها بدون من وهو ظهر معنے والاول يحتاج الی تقدير بان يقال قبل ان يدركهن احد من الرجال كما هو رواية لابی ذر علی ما نقل عنه القسطلانی او يقال من للتبعيض ومعناه قبل ان يدركهن بعض الرجال كذا فی الخير الجاری ۵۸ قوله ويتيم عطف علی المرفوع المتصل بدون التاكيد علی مذهب الكوفية واما عند البصرية ففی مثله يجب النصب لانه مفعول معه واسم اليتيم ضميرة بضم المعجمة ۱۲ كرمانی ۵۹ قوله فلا يمنعها بضم العين وجزمها فان قلت هذا مطلق والترجمة مقيدة بالخروج الی المسجد قلت اما ان يقيد بالحديث السابق قريبا او انه لما كان جائزا علی الاطلاق فالخروج الی موضع العبادة بالطريق الاولی قالوا وفی معناه شهود عياد المسلمين وعيادة المرضی ونحوها قاله الكرمانی قال العينی والحديث السابق هو المذكور فی باب خروج النساء الی المساجد عن ابن عمر عن النبی صلعم قال اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الی المسجد فاذنوا لهن ۱۲ ۶۰ قوله نحن الآخرون۔ ای المتاخرون زمانا فی الدنيا والسابقون ای المتقدمون فی الآخرة علی اهل الاديان منزلة وكرامة وفی الحشر والقضاء لهم قبل الخلائق وفی دخول الجنة ۱۲ مجمع البحار ۶۱ قوله فرض عليهم۔ فاختلفوا الظاهر انه فرض عليهم تعيين يوم غير معين ووكل الی اجتهادهم فاختلفوا فيه ولم يهدهم الله له وفرض علينا مبينا وقال الطيبی يعنی فرض عليهم ان يجتمعوا الخ لخالقهم ليعبدوه ويستخرجوه بافكارهم فقالت اليهود هو السبت لانه تعالی فرغ فيه عن خلق العالم فنحن نتفرغ عن صناعتنا للعبادة وزعمت النصاری انه يوم الاحد فانه بدء الخلق فيه فنشكره فيه فهدی الله هذه الامة ليوم الجمعة لانه بدء فيه خلق الانسان للعبادة فيه بخلاف سائر الايام فانه خلق فيها ما ينتفع الانسان به وقيل فرض عليهم يوم الجمعة ووكل الی اختيارهم فاختلفوا فی ای الايام يكون ذلک ولم يهدهم الله الی يوم الجمعة وذخره لنا مجمع البحار ۶۲ قوله رجل۔ هو عثمان بن عفان ۱۲ ک ۶۳ قوله والوضوء۔ ای تركت فضيلة الغسل ايضا وفيه المطابقة قال الشافعی الرجل الداخل عثمان بن عفان ولو كان الغسل واجبا لرجع عثمان اولرده عمر فلما لم يرجع ولم يؤمر به وبحضرها المهاجرون والانصار دل علی انه ليس بفرض وهذا قرينة ان المراد بقوله فليغتسل ليس امر الايجاب وكذا المراد من لفظ الواجب انه كالواجب جمعا بين الادلة ۱۲ ع

قال ن

الله عليه وسلم قام الرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک ح وحدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنی مالک عن يحيی بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلی الله عليه وسلم ليصلی الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس حدثنا محمد بن مسكين قال حدثنا بشر بن بكر قال اخبرنا الاوزاعی قال حدثنی يحيی بن ابی كثير عن عبد الله بن ابی قتادة الانصاری عن ابيه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم انی لاقوم الی الصلوة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبی فاتجوز فی صلاتی كراهية ان اشق علی امه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک عن يحيی بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت لو ادرک رسول الله صلی الله عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنی اسرائيل فقلت لعمرة اومنعن قالت نعم

باب صلوة النساء خلف الرجال

حدثنا يحيی بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهری عن هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضی تسليمه ويمكث هو فی مقامه يسيرا قبل ان يقوم قال نری والله اعلم ان ذلک كان لكی تنصرف النساء قبل ان يدركهن من الرجال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن اسحٰق عن انس قال صلی النبی صلی الله عليه وسلم فی بيت ام سليم فقمت ويتيم خلفه وام سليم خلفنا

باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن فی المسجد

حدثنا يحيی بن موسی قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا فليح عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان يصلی الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنين لا يعرفن من الغلس او لا يعرف بعضهن بعضا

باب استيذان المرأة زوجها بالخروج الی المسجد

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهری عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبی صلی الله عليه وسلم قال اذا استأذنت امرأة احدكم فلا يمنعها

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمعة

باب فرض الجمعة لقول الله تعالی اذا نودی للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الی ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون فاسعوا فامضوا

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج مولی ربيعة بن الحارث حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذی فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصاری بعد غد

باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل علی الصبی شهود يوم الجمعة او علی النساء

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالک عن الزهری عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضی الله عنه بينا هو قائم فی الخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من المهاجرين الاولين من اصحاب النبی صلی الله عليه وسلم فناداه عمر اية ساعة هذه قال انی شغلت فلم انقلب الی اهلی حتی سمعت التاذين فلم ازد ان توضأت قال والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان يامر بالغسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالک عن صفوان بن سليم

اسماء الرجال

مالک الامام المدنی عبد الله بن يوسف التنيسی محمد بن مسكين هو ابن نميل اليمانی نزيل بغداد بشر بن بكر التنيسی البجلی دمشقی الاصل الاوزاعی هو عبد الرحمن بن عمرو عبد الله بن يوسف ومن بعده تقدموا باب صلوة النساء الخ يحيی بن قزعة هو المؤذن المكی ابراهيم بن سعد الزهری المدنی الزهری هو ابن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين اسحاق بن عبد الله بن ابی طلحة باب سرعة انصراف النساء سعيد بن منصور هو شيخ المصنف فليح هو ابن سليمان المدنی القاسم ابن محمد بن ابی بكر الصديق رض مسدد هو ابن مسرهد الاسدی معمر هو ابن راشد الازدی باب فرض الجمعة الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان باب فضل الغسل عبد الله بن يوسف ومالک تقدما نافع مولی ابن عمر عبد الله بن محمد ابن اسماء الضبعی البصری جويرية بن اسماء الضبعی البصری عبد الله بن يوسف التنيسی مالک الامام المدنی صفوان بن سليم الزهری المدنی ۔

حل اللغات متلفعات بكسر الفاء المشددة وبالعين المهملة المفتوحة ای ملتحفات واللفاع ما يغطی الوجه ويتلحف به المروط جمع مرط بالكسر وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به فاتجوز ای فاخفف بيد مثل غير وزنا ومعنی ۔

عموم الاحوال والخصوص فی كل يحتاج الی الدليل فافهم والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فصلی بهم جالسا وهم قيام) ای ابتداء ثم اشار اليهم بالجلوس فجلسوا لان هذه الرواية فيها اختصار وكذلک فی آخره اختصار والاصل وان صلی جالسا فصلوا جلوسا والله تعالی اعلم. (قوله فلاصلی لكم) وكذا قوله فصلی لنا الظاهر ان المراد ما مالكم واما ما لنا او المراد لنفعكم او نفعنا بالبركة او التعليم والا فالصلوة لله لا لغيره والغالب فی مثله الاصل صلی بنا علی باء التعدية والله تعالی اعلم (قوله ورجلای فی قبلته) ای والرجلان فی محل الفراش فی محل الفراش وقد علم ان عائشة رضی الله تعالی عنها كانت نائمة علی الفراش كما سيجئ فی الحديثين الآتيين فلزم ان سجوده صلی الله تعالی عليه وسلم كان علی الفراش وهو المطلوب اه سندی (قوله يستقبل باطراف رجليه القبلة) ای فالاستقبال لفضله مطلوب مهما امكن (قوله من صلی صلاتنا الخ) كانه كناية عن اظهار شعائر الاسلام او قبول

عن عطاء بن يسارٍ عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلمٍ باب الطيب للجمعة حدثنا على قال اخبرنا حرمى بن عمارة قال حدثنا شعبة عن ابى بكر بن المنكدر قال حدثنى عمرو بن سليم الانصارى قال اشهد على ابى سعيد قال اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلمٍ وان يستن وان يمس طيبًا ان وجد قال عمرو اما الغسل فاشهد انه واجب واما الاستنان والطيب فالله تعالى اعلم اواجب هو ام لا ولكن هكذا فى الحديث قال ابو عبد الله هو اخو محمد بن المنكدر ولم يسم ابو بكر هكذا روى عنه بكير بن الاشج وسعيد بن ابى هلال وعدة وكان محمد بن المنكدر يكنى بابى بكر وابى عبد الله باب فضل الجمعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنةً ومن راح فى الساعة الثانية فكانما قرب بقرةً ومن راح فى الساعة الثالثة فكانما قرب كبشًا اقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجةً ومن راح فى الساعة الخامسة فكانما قرب بيضةً فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر باب حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان عمر بن الخطاب بينما هو يخطب يوم الجمعة اذ دخل رجل فقال عمر بن الخطاب لم تحتبسون عن الصلوة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء توضأت فقال الم تسمعوا النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا راح احدكم الى الجمعة فليغتسل باب الدهن للجمعة حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى قال اخبرنى ابى عن ابن وديعة عن سلمان الفارسى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال طاؤس قلت لابن عباس ذكروا ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبًا واصيبوا من الطيب قال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادرى حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس انه ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم فى الغسل يوم الجمعة فقلت لابن عباس ايمس طيبًا او دهنًا ان كان عند اهله فقال لا اعلمه باب يلبس احسن ما يجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد اذا قدموا عليك فقال رسول الله

لـه قوله واجب على كل محتلم اى بالغ قال النووى المراد بالوجوب وجوب اختيار كقول الرجل لصاحبه حقك واجب على قاله على القارى وقال محمد فى موطاه اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن حماد عن ابراهيم النخعى قال اى حماد سألته عن الغسل يوم الجمعة والغسل من الحجامة والغسل فى العيدين قال ان اغتسلت فحسن وان تركت فليس عليك فقلت له الم يقل رسول الله صلعم من راح الى الجمعة فليغتسل قال بلى ولكن ليس من الامور الواجبة وانما هو كقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم الحديث ويؤيده ما اخرج ابو داؤد عن عكرمة ان ناسا من اهل العراق جاؤا فقالوا يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجبا فقال لا ولكنه طهور وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وساخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم حار وعرق الناس فى ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح حتى اذى بعضهم بعضا فلما وجد عليه السلام تلك الرياح قال يا ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس احدكم امثل ما يجده من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذى كان يؤذى بعضهم بعضا من العرق فهذا يشير الى ان الغسل كان واجبا كما ذهب اليه مالك ثم صار سنة كما ذهب اليه الجمهور والله اعلم بحقائق الامور ١٢ شرح موطا لعلى القارى لـه قوله فاشهد انه واجب قال الخطابى ذهب مالك الى ايجاب الغسل واكثر الفقهاء الى انه غير واجب وتاولوا الحديث على معنى الترغيب فيه والتوكيد لامره حتى يكون كالواجب على معنى التشبيه واستدلوا فيه بانه قد عطف عليه الاستنان والطيب ولم يختلفوا فى انهما غير واجبين قالوا وكذلك المعطوف عليه ١٢ ع لـه قوله واما الاستنان والطيب الخ اشار به الى ان العطف لا يقتضى التشريك من جميع الوجوه فكان القدر المشترك تاكيدا لطلب الثلاثة وكانه جزم بوجوب الغسل دون غيره للتصريح به فى الحديث وتوقف فيما عداه لوقوع الاحتمال فيه ١٢ ف لـه قوله غسل الجنابة اى كغسل الجنابة ويشهد لذلك رواية فاغتسل احدكم كما يغتسل من الجنابة واختلفوا فى معنى غسل الجنابة فقال قوم انه حقيقة حتى يستحب ان يواقع زوجته ليكون اغض لبصره واسكن لنفسه ويشهد لذلك حديث من غسل يوم الجمعة واغتسل الحديث وقالوا معنى قوله غسل وطى امرأته قبل الخروج الى الصلوة والاكثرون على ان التشبيه فى قوله غسل الجنابة للكيفية لا للحكم ١٢ ف لـه قوله ثم راح قال النووى فى المسالة خلاف مشهور مذهب مالك وبعض الشافعية كامام الحرمين ان المراد بالساعات لحظات لطيفة بعد الزوال لان الرواح الذهاب بعد الزوال لغة ومذهب الجمهور استحباب التبكير اليها من اول النهار وقال الازهرى لغة العرب ان الرواح الذهاب سواء كان اول النهار او آخره او فى الليل وهذا هو الصواب الذى يقتضيه الحديث لانه لا فضيلة لمن اتى بعد الزوال لان التخلف بعد النداء حرام ولان ذكر الساعات انما هو للحث على التبكير اليها والترغيب فى فضيلة السبق وانتظارها والاشتغال بالنفل والذكر ونحوه وهذا لا يحصل بالذهاب بعد الزوال قاله الكرمانى والعينى ١٢ لـه قوله كبشا هو الفحل وانما وصف بالاقرن لانه اكمل واحسن صورة ولان القرن ينتفع به ١٢ ك لـه قوله دجاجة بكسر الدال وفتحها وحكى الضم ايضا تقع على الذكر والانثى قال الكرمانى فان قلت القربان انما هو فى النعم خاصة لا فى الدجاجة والبيضة قلت معنى قرب ههنا تصدق متقربا الى الله تعالى بها ١٢ لـه قوله او يمس من طيب قيل معناه ان لم يجد دهنا يمس من طيب بيته وقيل او بمعنى الواو وقال الكرمانى واو فى او يمس لا ينافى الجمع بينهما ١٢ عمدة القارى لـه قوله فلا ادرى ليس فى الحديث ذكر الدهن ليطابق الترجمة لكن لما جرت العادة بعد غسل الرأس باستعمال الدهن فكان هذا اشعر به ووجه آخر ان الدهن ذكر فى حديث هذا فى رواية ابراهيم بن ميسرة ١٢ ف لـه هو كالفصل من الباب الذى قبله ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة من حيث انكار عمر على هذا الداخل لاجل احتباسه عن فضيلة التبكير ١٢ ف

اسماء الرجال

على هو ابن عبد الله المدينى شعبة بن الحجاج ابو بسطام ابى بكر ابن المنكدر بن عبد الله بن ربيعة التابعى ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى باب فضل الجمعة عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى باب ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الدهن للجمعة آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامرى المدنى سعيد المقبرى نسبة الى مقبرة كان مجاورا بها التابعى ابى هو كيسان ابو سعيد المقبرى ابن وديعة هو ابن عبد الله الانصارى ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب طاؤس هو ابن كيسان الحميرى الفارسى اليمانى ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمى الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعانى القاضى ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الاموى ابراهيم بن ميسرة الطائفى التابعى

حل اللغات

واجب اى ثابت محتلم اى بالغ ان يستن اى يستاك عدة اى جماعة قرب بدنة اى تصدق ببدنة متقربا الى الله كبشا اى ذكر الضأن دجاجة بكسر الدال تقع على الذكر والانثى يستمعون الذكر اى الخطبة لم تحتبسون اى عن الحضور فى اول وقتها يتطهر اى يبالغ فى التنظيف يدهن اى يزيل شعث الرأس سيراء بكسر السين هو حلة حمراء وقيل هو

الاحكام (قوله باب قبلة اهل المدينة الخ) قد اختلف النسخ ههنا فوجد فى بعضها لفظ قبلة فى قوله ليس فى المشرق ولا فى المغرب قبلة وسقط من بعضها فعلى تقدير وجوده يحتمل ان المراد باب حكم قبلة اهل المدينة وغيرهم فى عدم جواز الاستقبال والاستدبار بالغائط والبول الا انه كنى عن غير اهل المدينة باهل الشام والمشرق تفصيلا لبعض اقسامه وقوله ليس فى المشرق الخ اى لناحية المدينة ويحتمل ان المراد باب بيان قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق اى مشرق ناحية المدينة والشام وكذا مغرب هذه الناحية الا انه ترك ذكر المغرب مقايسة يعنى ان الباب فى بيان قبلة هذه الناحية بحيث يعم مشرق الناحية ومغربها ثم بين تلك القبلة بقوله ليس فى المشرق الخ واما على تقدير سقوط لفظ القبلة فقبلة اهل المدينة مبتدأ والمراد بالمشرق مشرق ناحية المدينة فقط وقوله ليس فى المشرق ولا فى المغرب خبره بتأويل القبلة بالمستقبل والله تعالى اعلم

ك قوله كسوتنيها اي اعطيتنيها لاكسوة اي البس فان معنى كسوتنيه اعطيتني الكسوة ١٢ خير جاري ك قوله حلة عطارد بضم المهملة وخفة الطاء وكسر الراء هو ابن حاجب بن زرارة كان يقيم بالسوق الحلل اے يعرضها للبيع فاضاف الحلة اليه بهذه الملابسة ١٢ ع ك ك قوله اخاله اسمه عثمان بن حكيم وقد اختلف في اسلامه قال بعضهم وفي رواية للبخاري ارسل بها عمر رض الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم وهذا يدل على اسلامه بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يدل على استحباب التجمل يوم الجمعة والتجمل يكون باحسن الثياب وانكاره صلعم على عمر رض لم يكن لاجل التجمل باحسن الثياب وانما كان لاجل تلك الحلة التي اشار عمر اليها بشراءها من الحرير ١٢ ع قس ك قوله يستن من الاستنان وهو الاستياك وهذا التعليق طرف من حديث ابي سعيد ذكره في باب الطيب للجمعة وفي الحديث ذكر الجمعة وبه يقع التطابق بين هذا المعلق والترجمة ١٢ عيني ك قوله مع كل صلوة ومن هذا يوخذ المطابقة اي من جهة اندراج الجمعة في عموم قوله كل صلوة ١٢ فتح الباري ك قوله اكثرت عليكم اے بالغت معكم في امر السواك وقال ويروى بصيغة المجهول من الماضي اے بولغت من عند الله وفي التوضيح معناه حقيق ان افعل وحقيق عليكم ان تسمعوا وتطيعوا والمطابقة للترجمة من حيث ان الاكثار في السواك الذي هو المبالغة في الحث عليه تينا ولها فعلها عند سائر الصلوات المكتوبة والجمعة اقواها لانها يوم ازدحام فكما ان تنظيف البدن بالاغتسال ونحوه مستحب فيه فكذلك تطهير النكهة بل هو اقوى على ما لا يخفى ١٢ عمدة القاري ك قوله يشوص فاه اے يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك من سفل الى علو واصل الشوص الغسل قاله ابن الاثير وفي الكرماني فان قلت كيف دل على الترجمة قلت بالطريق الاولى لما علم من زيادة اهتمام الشارع بالجمعة في تنظيفها ونحوه انتهى ١٢ ك قوله بجواثي بضم الجيم وتخفيف الواو وبالمثلثة وبالقصر ومنهم من يهمز وهي قرية من قرى البحرين وحكى ابن التين عن الشيخ ابي الحسن انها مدينة وفي الصحاح للجوهري والبلدان للزمخشري جوا ثاحصن بالبحرين وقال ابو عبيد الله البكري هي مدينة بالبحرين لعبد القيس استدل الشافعية بهذا الحديث على ان الجمعة تقام في القرية اذا كان فيها اربعون رجلا احرارا مقيمين حتى قال البيهقي باب العدد الذين اذا حضروا في قرية وجبت عليهم ثم ذكر فيه اقامة الجمعة بجواثا قلنا لا نسلم انها قرية بل هي مدينة كما حكينا عن البكري وغيره وقد يطلق اسم القرية على المدينة باعتبار المعنى اللغوي كما في قوله تعالى ولولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين يعني مكة والطائف فلا يتم استدلال من يجيز الجمعة في القرى بهذا الوجه ولئن سلمنا انها قرية فليس في الحديث انه صلعم اطلع على ذلك واقرهم عليه ثم استدل ابو حنيفة بما رواه عبد الرزاق عن علي رض قال لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع وكذا رواه ابن ابي شيبة عن طريق حجاج الخ وروى ايضا بسند صحيح نا جرير عن منصور الخ وما قال النووي حديث علي متفق على ضعفه فكانه لم يطلع الا على الاثر الذي فيه الحجاج ولم يطلع على طريق جرير عن منصور فانه سند صحيح ولو اطلع لم يقل بما قاله كذا في العيني وقال ابن الهمام وكفى بعلي رض قدوة واماما ١٢ ك قوله وزاد الليث اشار به الى ان رواية الليث متفقة مع ابن المبارك الا في القصة فانها مختصة برواية الليث معلقة ١٢ ع ك قوله اجمع اے مضي صلوة الجمعة في الارض التي كان مشغولا بزراعتها والعمل فيها لا في ايلة اذ هي كانت بلدة لم يحتج الى السوال عن التجميع فيها ١٢ ك ك قوله وانا اسمع المكتوب هو الحديث والمسموع المامور به قاله الكرماني وقال بعضهم اي ابن شهاب فسمعه يونس ١٢ خير جاري ك قوله يامره جملة حالية اے يامر ابن شهاب رزيقا في كتابه اليه ان يجمع ١٢ ع ك قوله يخبره اے يخبر ابن شهاب رزيقا بان سالما حدثه الخ استدل به على ان من كان اميرا عليه ان يراعي حقوق رعيته ومن جملة حقوقهم اقامة الجمعة وبه المطابقة للترجمة ١٢ ع ك قوله عن رعيته والرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره قال الكرماني ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ١٢ مجمع

صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له بمكة مشركا **باب السواك يوم الجمعة** وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يستن **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي او لولا ان اشق على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلوة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا شعيب بن الحبحاب قال حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت عليكم في السواك **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن منصور وحصين عن ابي وائل عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه **باب من تسوك بسواك غيره حدثنا** اسمعيل قال حدثني سليمن ابن بلال قال هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقصمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند الى صدري **باب ما يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **باب الجمعة في القرى والمدن حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي جمرة الضبعي عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثي من البحرين **حدثني** بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وزاد الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي القرى هل ترى ان اجمع ورزيق عامل على ارض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم ورزيق يومئذ على ايلة فكتب ابن شهاب وانا اسمع يامره ان يجمع يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه وهو مسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته **باب هل على من لا يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم** وقال ابن عمر انما الغسل على من يجب عليه الجمعة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة

اسماء الرجال

باب السواك يوم الجمعة عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج واسمه ميسرة التيمي البصري عبد الوارث هو ابن سعيد التنوري شعيب بن الحبحاب البصري محمد بن كثير العبدي البصري منصور هو ابن المعتمر ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي حذيفة هو ابن اليمان **باب من تسوك الخ** اسماعيل هو ابن ابي اويس هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **باب ما يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة** ابو نعيم الفضل بن دكين سعد بن ابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف التابعي الصغير عبد الرحمن بن هرمز الاعرج التابعي الكبير **باب الجمعة في القرى الخ** محمد بن المثنى العنزي ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو ابي جمرة هو نصر بن عمران بشر بن محمد المروزي السجستاني يونس هو ابن يزيد الايلي سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رزيق بن حكيم الفزاري مولى بني فزارة ابن شهاب هو الزهري **باب هل على من لا يشهد الجمعة** ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب ✽ **حل اللغات** لا خلاق له اے لا نصيب له من الخير والصلاح كسوتنيها ام

(قوله باب قول الله تعالى واتخذوا الخ) يمكن ان يقال اشار باحاديث الباب الى ان الامر مخصوص بركعتي الطواف وانه للندب حيث فعله تارة وتركه اخرى واشار الى ان المراد بمقام ابراهيم البيت او الحرم والله تعالى اعلم. ومعنى قوله مصلى اي قبلة على انه في الاصل مصلى اليه اسم مفعول ثم صار مصلى بالحذف والايصال والله تعالى اعلم (قوله قد نرى تقلب وجهك) كلمة قد للتحقيق او للتقليل بالنظر الى المفعول اي لا بمعنى ان التقلب يقع الا ان الفاعل يراه احيانا بل بمعنى انه يقع احيانا فيراه الفاعل على حسب ما يقع فافهم ام سندي (قوله يصلي على راحلته حيث توجهت) اي فالنفل على الدابة مستثنى من آية التوجه نحو الكعبة (قوله واستقبل القبلة وسجد سجدتين) اي فسجد تا السهو داخلتان تحت الامر بالتوجه نحو الكعبة (قوله ما جاء في القبلة) اي في متعلقاتها كمقام ابراهيم او فيها ومقام ابراهيم هي الكعبة (قوله فاستداروا الى الكعبة) اي فما

ل قوله على كل محتلم فيه المطابقة للترجمة من حيث المفهوم لان مفهومه عدم وجوب الغسل على كل من لم يحتلم ومن لم يحتلم فهو من لم يشهد الجمعة ١٢ عينى ٢ قوله فغدا ظرف متعلق اما بالخبر واما بالمبتدأ تقديره الاجتماع لليهود فى غد وللنصارى فى بعد غد ويروى فغد بالرفع على انه مبتدأ اى حكم المضاف فلا يضر كونه فى الصورة نكرة تقديره فغد الجمعة لليهود وغد بعد غد للنصارى ١٢ ك ع ٣ قوله يوما ابهم هنا وقد عينه جابر فى حديث عند النسائى بلفظ الغسل واجب على كل مسلم فى كل اسبوع يوما وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المحتلم لان الاحاديث الواردة فى هذا الباب يفسر بعضها بعضا وقد مر فى الحديث السابق على كل محتلم وليس المراد من لفظ محتلم اى محتلم كان بل المراد كل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المحتلم يخرج عنه المسلم الغير المحتلم وهو يدخل فى قوله من لم يشهد الجمعة قاله العينى فعلم منه مطابقة الحديث الآتى ايضا ١٢ ٤ قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد مفهومه انه لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على انها لا تجب عليهن وهو محل الترجمة ١٢ توشيح ٥ قوله امرأة لعمر رض اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سعيد بن زيد احد العشرة المبشرة. فتح ع وفى الخير الجارى فلما خطبها شرطت ان لا يمنعها من المسجد فاجابها على كره منه فكانت تشهد كذا فى القسطلانى ١٢ ٦ قوله فقيل لها لم تخرجين القائل لها ابن عمر فان الحميدى واصحاب الاطراف اخرجوا الحديث فى مسند ابن عمر ولا مانع ان يعبر عن نفسه بقيل ويحتمل ان يكون القائل عمر ويكون من باب التجريد والالتفات وعلى هذا فالحديث من مسند عمر كما صرح به سالم فى رواية كذا فى فتح البارى وفى الخير الجارى ثم ان دلالة الحديث على الترجمة مثل ما سبق لان المرأة كانت راغبة مقيدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد فى الظهر والعصر فكذا فى الجمعة فعلم ان صلوة الجمعة لم تكن واجبة عليها والا لاتتها وكذا علم مما سبق من قول ابن عمران من لم يشهد الجمعة فلا غسل عليه انتهى ١٢ ٧ قوله عزمة اى واجبة متحتمة ولكن المطر من الاعذار التى تصير العزيمة رخصة وهذا مذهب ابن عباس وهو قول احمد واسحق ١٢ ع ٨ قوله ان احرجكم من الاحراج بالحاء المهملة اى كرهت ان اكون سببا لاكتسابكم الاثم عند ضيق صدوركم وفى بعضها بالخاء المعجمة ١٢ عينى ٩ قوله والدحض بفتح الدال وسكون المهملة ويجوز فتحها وآخره ضاد معجمة وهو الزلق ١٢ تلخيص ١٠ قوله يجمع المراد انه قد يصلى الجمعة وقد يتركها فقد كان يصلى فى الزاوية وقد يصلى فى جامع البصرة وهو الاصوب كذا فى الخير الجارى ويؤيده رواية عن ابى البخترى قال رأيت انسا شهد الجمعة من الزاوية ١٢ ١١ قوله ينتابون الجمعة اى يحضرونها بالنوبة وهو من الانتياب من النوبة وهو المجئ نوبا ويروى يتناوبون من النوبة ايضا ١٢ عينى ١٢ قوله والعوالى جمع العالية وهى مواضع وقرى بقرب مدينة النبى صلى الله عليه وسلم من جهة المشرق من ميلين الى ثمانية اميال وقيل ادناها من اربعة اميال ١٢ ١٣ قوله لو انكم تطهرتم كلمة لو تقتضى الفعل تقديره لو ثبت تطهركم ثم ان لو للتمنى فلا يحتاج الى جواب ويجوز ان يكون على اصله والجزاء محذوف تقديره لكان حسنا ١٢ عينى ١٤ قوله اذا زالت الشمس قال ابن حجر جزم بهذه المسئلة مع وقوع الخلاف فيها لضعف دليل المخالف عنده قال العينى لا حاجة الى القيد بلفظ عنده لان عند غيره ايضا من جماهير العلماء ان وقت الجمعة اذا زالت الشمس انتهى ١٢ ١٥ قوله اذا راحوا فيه المطابقة للترجمة لان الرواح لا يكون الا بعد الزوال ١٢ عينى ١٦ قوله اغتسلتم لو اما للتمنى فلا يحتاج الى جواب واما على اصله فجوابه محذوف لكان حسنا فيه ان الاغتسال مستحب لازالة الرائحة الكريهة حتى لا يتاذى الناس بل الملئكة ايضا ١٢ عينى

فليغتسل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسده رواه ابان بن صالح عن مجاهد عن طاؤس عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لله على كل مسلم حق ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلوة الصبح والعشاء فى الجماعة فى المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك ويغار قالت فما يمنعه ان ينهانى قال يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله

باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة فى المطر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا عبد الحميد صاحب الزيادى قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين قال ابن عباس لمؤذنه فى يوم مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حى على الصلوة قل صلوا فى بيوتكم فكأن الناس استنكروا فقال فعله من هو خير منى ان الجمعة عزمة وانى كرهت ان احرجكم فتمشون فى الطين والدحض

باب من اين تؤتى الجمعة وعلى من تجب لقول الله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة وقال عطاء اذا كنت فى قرية جامعة فنودى بالصلوة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء او لم تسمعه وكان انس فى قصره احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابى جعفر ان محمد بن جعفر بن الزبير حدثه عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم والعوالى فيأتون فى الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم العرق فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندى فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وكذلك يذكر عن عمر وعلى والنعمان بن بشير وعمرو بن حريث حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى بن سعيد انه سأل عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت قالت عائشة كان الناس مهنة انفسهم وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا فى هيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن ابن عثمان التيمى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه قال

اسماء الرجال

مسلم بن ابراهيم الازدى البصرى وهيب هو ابن خالد البصرى ابن طاؤس هو عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان اليمانى شبابة هو الفزارى المداينى ورقاء هو ابن عمرو المداينى مجاهد هو ابن جبر ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى نافع مولى ابن عمر باب الرخصة الخ مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن علية باب من اين الخ عطاء هو ابن ابى رباح وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه وكان انس هو ابن مالك وصله مسدد فى مسنده الكبير احمد بن صالح اى المصرى وليس هو ابن عيسى وان جزم به ابو نعيم باب وقت الجمعة الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية

حل اللغات

١ اى ثابت بقرينة قوله عليه السلام ومن اغتسل فهو افضل. فتح القدير ومر بحثه فى اول كتاب الجمعة ١٢ ٢ بفتحات جمع ماهن بمعنى الخادم اى كانوا خدم انفسهم ويروى بكسر الميم وسكون الهاء وهو مصدر ومعناه اصحاب خدمة انفسهم ١٢ قس ٭ بيد اى غير امرأة لعمر رض اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو يغار من الغيرة فى يوم مطير اى ذى مطر عزمة اى واجبة ان احرجكم من الاحراج بالحاء المهملة وهو المشقة والمعنى انى كرهت ان اشق عليكم فى الدحض بفتح الدال وهو الزلق ان تشهدها ان تحضرها وهو بالزاوية اى القصر بالزاوية وهو موضع ظاهر البصرة معروف بينها وبين البصرة فرسخان ينتابون الجمعة اى يحضرونها بالنوبة وهو من الانتياب من النوبة اذا زالت الشمس اى من كبد السماء مهنة بفتحات جمع ماهن بمعنى الخادم اذا راحوا اى ذهبوا بعد الزوال ٭

حاشية السندى ص ٥٩

اعادوا ما صلوا الى غير الكعبة قبل علمهم بالامر وكذا الساهى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله البزاق فى المسجد خطيئة) اى لمن لا يريد دفنها لما سبق وسيجئ من قوله ليبصق عن يساره او تحت قدمه والقول بانه عام مخصوص بغير المسجد لهذا الحديث ليس بشئ كيف ومورد ذلك القول كان هو المسجد كما يرشد اليه روايات الصحيح وغيره وتخصيص المورد غير صحيح وقد ذكر المحقق ابن حجر من الاحاديث ما هو صريح فى هذا المطلوب فارجع اليه ان شئت (قوله فان عن يمينه ملكا) قلت التنكير فى ملكا للتعظيم اى عظيما فلا يشكل بان عن يساره ملكا ايضا والله تعالى اعلم (قوله باب ذا بدره البزاق الخ) اشار بهذه الترجمة الى ان الحديث المطلق المذكور فى الباب محمول على التقييد بشهادة روايات لم يذكرها المصنف لكونها ليست على شرطه وقد ذكر بعضها مسلم فى صحيحه (قوله باب عظة الامام الناس فى تمام الصلوة) اى فى شانه

ك قوله كنا نبكر ظاهر هذا الحديث انهم كانوا يصلون الجمعة باكر النهار وليس له تطابق للترجمة وهو ايضا يعارض الحديث السابق عن انس ايضا وقال الكرماني التبكير لا يراد به اول النهار باتفاق الائمة وقال الجوهري كل من بادر الى الشئ فقد بكر اليه اے وقت كان يقال بكروا بالصلوة المغرب وبهذا يحصل التطابق بين الترجمة والحديث وينتفي التعارض بين الحديثين وبهذا يجاب ايضا عما تمسك به من جوز الجمعة قبل الزوال نظرا الى ظاهر الحديث وهذا الحديث من افراد البخاري ولم يقع فيه التصريح برفعه وقد اخرجه الطبراني في الاوسط فزاد فيه مع النبي صلعم وكذا اخرجه ابن حبان في صحيحه ١٢ عيني ك قوله صلى بنا امير وهو الحكم بن ابي عقيل الثقفي كان نائبا عن ابن عمه حجاج بن يوسف وكان على طريقة ابن عمه في تطويل الخطبة حتى يكاد الوقت ان يخرج و استدل به ابن بطال على ان وقت الجمعة وقت الظهر لان انسا سوى بينهما في جوابه للحكم المذكور حتى قيل كيف كان النبي صلعم يصلي الظهر ١٢ عيني ك قوله فاسعوا السعي بمعنى الجري فهو الاسراع فيتعدى بالى وان كان بمعنى العمل فهو يتعدى باللام وقال الكرماني في قوله وسعى لها اے عمل لها وذهب اليها فان قلت هذا معدى باللام وذلك بالى قلت لا تفاوت بينهما الا بارادة الاختصاص والانتهاء قلت الفرق بين سعى له وسعى اليه بما ذكرنا وهو الذي ذكره اهل اللغة واليه اشار البخاري بقوله ومن قال السعي العمل والذهاب يعني من فسر السعي بالعمل والذهاب يقول باللام كما في قوله تعالى وسعى لها ١٢ عيني ك قوله وقال عطاء تحرم الصناعات كلها اخرجه عبد بن حميد في تفسيره بالفاظ اذا نودي بالاول حرم اللهو والبيع والصناعات كلها والرقاد وان ياتي الرجل اهله وان يكتب كتابا ١٢ توشيح ك قوله وقال ابراهيم قال بعضهم مراده ان الامر بالسعي شامل للمسافر اذا حضر في موضع تبلغه النداء وقال بعضهم اراد ابراهيم ان عليه شهود الجمعة على الاستحباب لا الوجوب ١٢ خ ك قوله في سبيل الله فيه المطابقة للترجمة من حيث ان الجمعة تدخل فيه لان السبيل اسم جنس مضاف فيفيد العموم ولان ابا عبس جعل حكم السعي الى الجمعة حكم الجهاد ١٢ ع ك قوله اذا اقيمت الصلوة ولفظ الصلوة يشمل صلوة الجمعة فيطابق الحديث الترجمة كذا في الخير الجاري وفي العيني مطابقته للترجمة من حيث وجود لفظ السعي في كل منهما مع الاشارة الى ان بين لفظي السعي فيهما مغايرة بيانه ان السعي المذكور في الآية المامور به مفسر بالمضي والذهاب والسعي المذكور في هذا الحديث مفسر بالعدو حيث قابله بالمشي وبه يندفع ما قيل كيف نهى عنه اے عن السعي و القرآن قد امر به انتهى ملخصا ١٢ ك قوله لا اعلمه الخ قال الكرماني هذا منقطع لان شيخه لم يروه الا منقطعا وان حكم البخاري بانه رواه من ابيه قيل في الاصل هو موصول لا شك فيه لان الاسمعيلي اخرجه عن ابن ناجية عن ابي حفص وهو عمرو بن علي شيخ البخاري فيه فقال عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ولم يشك ومطابقة الحديث للترجمة يؤخذ من لفظ السكينة وان كان فيه بعض التعسف ـ هذا كله من العيني ١٢ ك قوله مؤذن غير واحد وهو بلال رض فان قلت قد ثبت في الصحيح ان ابن ام مكتوم كان يؤذن فلذلك قال فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان من مؤذنيه ايضا سعد القرظ وابو محذورة والحارث الصدائي فما التوفيق بين هذه الروايات قلت اراد السائب بقوله لم يكن لرسول الله صلعم غير مؤذن واحد يعني في الجمعة فلم ينقل ان غيره كان يؤذن للجمعة فالذي ورد عنه التاذين يوم الجمعة بلال ولم ينقل ان ابن ام مكتوم كان يؤذن للجمعة واما سعد القرظ فكان جعله مؤذنا لقباء واما ابو محذورة فكان جعله مؤذنا بمكة واما الحارث فانه تعلم الاذان حتى يؤذن لقوله فيه ان عثمان هو زاد الاذان الثالث الذي هو الاول في الوجود لكنه ثالث باعتبار شرعيته باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الانكار فصار اجماعا سكوتيا والاذان الثالث في الوجوه هو الاقامة ـ كذا في العيني ١٢

كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة باب اذا اشتد الحر يوم الجمعة حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا حرمي بن عمارة قال حدثنا ابو خلدة هو خالد بن دينار قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوة واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة يعني الجمعة وقال يونس بن بكير اخبرنا ابو خلدة وقال بالصلوة ولم يذكر الجمعة وقال بشر بن ثابت حدثنا ابو خلدة صلى بنا امير الجمعة ثم قال لانس كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر باب المشي الى الجمعة وقول الله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله ومن قال السعي العمل والذهاب لقوله تعالى وسعى لها سعيها وقال ابن عباس يحرم البيع حينئذ وقال عطاء تحرم الصناعات كلها وقال ابراهيم بن سعد عن الزهري اذا اذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه ان يشهد حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا يزيد بن ابي مريم قال حدثنا عباية بن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون واتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا حدثني عمرو بن علي قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة لا اعلمه الا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال انا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مس من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم اذا خرج الامام انصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى باب لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت نافعا قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه من مقعده ويجلس فيه قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها باب الاذان يوم الجمعة حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قال ابو عبد الله الزوراء موضع بالسوق بالمدينة باب المؤذن الواحد يوم الجمعة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون عن الزهري عن السائب بن يزيد ان الذي زاد التاذين الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان حين كثر اهل المدينة ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير واحد وكان التاذين يوم الجمعة حين يجلس الامام يعني على المنبر باب يجيب الامام على المنبر اذا سمع النداء حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا

ن حدثني — ن وقد وهو — ن تبارك وتعالى — ن النبي — ن حدثنا حدثني — ن حدثنا — ن ولكم — ن حدثني — ن وفيه الرجل — ن ابن ابي اياس

اسماء الرجال

باب اذا اشتد الخ حرمي بن عمارة بن ابي حفصة العتكي البصري قال يونس بن بكير الشيباني الكوفي مما وصله المؤلف في الادب المفرد باب المشي الى الجمعة الخ قال عطا هو ابن ابي رباح مما وصله عبد بن حميد في تفسيره قال ابراهيم بن سعد الزهري المدني الزهري هو ابن شهاب الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي يزيد بن ابي مريم الانصاري الدمشقي امام جامعها عباية بن رفاعة هو ابن رافع بن خديج الانصاري آدم هو ابن ابي اياس الزهري مر الآن عمرو بن علي هو ابو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ابو قتيبة هو سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني سكن البصرة باب لا يفرق بين اثنين عبدان هو ابن عبد الله هو ابن عبد الله بن عثمان المروزي سعيد المقبري يروي عن ابيه ابي سعيد كيسان ابن وديعة هو عبد الله باب لا يقيم الرجل اخاه الخ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر باب الاذان يوم الجمعة آدم وابن ابي ذئب والزهري تقدموا باب المؤذن الواحد الخ ابو نعيم الفضل بن دكين عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون المدني نزيل بغداد مولى آل الهدير باب يجيب الامام الخ ابن مقاتل هو المروزي اسمه محمد ٭

ے ما قدر له انصت اى سكت كان عثمان اى اذا صار خليفة زاد النداء اى زاد الاذان الزوراء بفتح الزاي وسكون الواو وهو موضع بسوق المدينة قيل انه مرتفع كالمنارة وقيل حجر كبير عند باب المسجد ٭

حاشية السندي

(قوله كما اراكم) صيغة المضارع ههنا للحال اى كما اراكم في هذه الساعة واما في قوله انى لاراكم من وراء ظهري فللاستمرار فلا حاجة في تصحيحه لتنبيه الى اعتبار حذف في الكلام والله تعالى اعلم اھ سندي ـ (قوله لم استطع) هو بمنزلة بدل الاشتمال من جملة سال الوادي فلذا ترك العطف وقوله فاصلي بهما بالنصب جواب النفي او عطف على اتى (قوله فلم يجلس حين دخل) وفي بعض النسخ حتى الجارة موضع حين و الظاهر انها سهو ويقال صحيح اذ المعنى فلم يجلس في الدار ولا في غيرها حتى دخل البيت قلت وهذا المعنى لا يناسب الكلام السابق اعني فاستاذن فاذنت له لان الاستئذان لا يكون الا عند باب البيت فافهم (قوله الا تراه قد قال الخ) فان قلت الارادة لا ترى فكيف قال الا ترى قلت قد تظهر باثارها ولما خفيت آثار هذه الارادة ههنا على المخاطب بل ظهرت آثار ضد تلك الارادة قال في الجواب الله ورسوله اعلم فبين صلى الله تعالى عليه وسلم

لـ٥ قوله القاري - بالقاف وبالراى المخففة وبياء النسبة نسبة الى القارة وهى قبيلة وانما قيل له القرشى لانه حليف بنى زهرة والمدنى لان اصله من المدينة والاسكندرانى لانه سكن فيها ومات بها سنة ١٨١ء ٢ ۵۲ قوله وقد امتروا جملة فى محل النصب على الحال من الامتراء وهو الشك وقال بعضهم من المماراة وهى المجادلة والاول هو الاصوب ورجح ابن حجر الثانى والكرمانى ذكر الاول فقط وصوبه العينى ۲ ۵۳ قوله الى فلانة غير منصرف للتانيث والعلمية لان فلانة كناية عن علم المؤنث كذا فى العينى ۲ ۵۴ قوله سماها سهل - قال الخطيب لم يعلم ان احدا سمى المرأة ذكره النووى فى المبهمات وقال الكرمانى قيل عائشة الانصارية وقيل مينا بالميم المكسورة ۲ ۵۵ قوله غلامك النجار - اختلفوا فيه على سبعة اقوال واشبه الاقوال انه ميمون والجمع بين الاقوال المذكورة بان يحمل على واحد بعينه والبقية اعوانه ولا يجوز ان يكون الكل قد اشتركوا فى العمل لان الروايات الكثيرة تدل على انه لم يكن بالمدينة الا نجار واحد - ملتقط من العينى ۲ ۵٦ قوله اذا كلمت الناس - فيه المطابقة للترجمة اذ العادة ان الخطيب لا يتكلم على المنبر الا بالخطبة - كذا فى العينى ۲ ۵۷ قوله طرفاء - بفتح المهملة وبالمد شجر من شجر البادية واحدها طرفة وقال سيبويه الطرفاء واحد وجمع وفى رواية سفيان من اثل الغابة والاثل بسكون المثلثة قال القزاز هو ضرب من الشجر يشبه الطرفاء وقال الخطابى هو شجرة الطرفاء فعلى هذا لا منافاة بين الروايتين والغابة بالغين المعجمة وبعد الالف باء موحدة وهى ارض على تسعة اميال من المدينة وبها وقعت قصة العرنيين الذين اغاروا على سرحه كذا فى العينى وفى الكرمانى والغابة الاجمة وموضع بالحجاز كذا فى القاموس ۲ ۵۸ قوله صلى عليها اى على الاعواد وكانت صلاته على الدرجة العليا من المنبر ۲ تلخيص ۵۹ قوله القهقرى هو بالقصر المشى الى خلف والحامل على ذلك المحافظة على استقبال القبلة ۲ فتح ع ٦٠ قوله فى اصل المنبر اى على الارض الى جنب الدرجة السفلى ۲ توشيح ع ٦١ قوله ولتعلموا بكسر اللام وفتح الفوقية وتشديد اللام واصله لتتعلموا فحذف احدى التائين وعرف منه ان الحكمة فى صلاته فى اعلى المنبر ليراه من قد يخفى عليه رؤيته اذا صلى على الارض وبكيفية هذه الصلوة قال احمد والشافعى والليث واهل الظاهر ومالك وابو حنيفة لا يجيزانها وقال ابن التين الاشبه ان ذلك كان له خاصة ۲ ع ٦٢ قوله وضع له المنبر - فيه الدلالة على الترجمة لانه لا شك انه كان لاجل الخطبة ۲ ک ٦٣ قوله اصوات العشار بكسر المهملة بعدها معجمة جمع عشراء بالضم ثم الفتح وهى الناقة الحامل التى مضت لها عشرة اشهر وقال الخطابى التى قاربت الولادة كذا فى التوشيح وفى العينى قال الداؤدى هى التى معها اولادها ومثل صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادها فيه دليل على صحة رسالته وهو حنين الجماد وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها ۲ ع ٦٤ قوله يخطب قائما - قال العينى قال شيخنا فى شرح الترمذى فيه اشتراط القيام فى الخطبتين الا عند العجز واليه ذهب الشافعى واحمد فى رواية انتهى قلت لا يدل الحديث على الاشتراط غاية ما فى الباب انه يدل على السنة والجواب عن كل حديث ورد فيه القيام وعن قوله وتركوك قائما بان ذلك اخبار عن حالته التى كان عليها عند انفضاضهم وبان النبى صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الشئ الفاضل مع جواز غيره ونحن نقول به ومن اقوى الحجج لنا ما رواه البخارى جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله وحديث سهل مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس انتهى - قال ابن الهمام فى فتح القدير دخل كعب بن عجرة المسجد يوم الجمعة وابن ام الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا والله تعالى يقول واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما رواه مسلم ولم يحكم هو ولا غيره بفساد تلك الصلوة فعلم انه ليس بشرط عندهم ۲ ٦٥ اى وانا اشهد ايضا بها وانا ايضا اقول مثله ۲ ع

عَبْدُ اللهِ قَالَ اَخْبَرَنَا اَبُوْ بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ اَبِیْ اُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ اَبِیْ سُفْيَانَ رَضِیَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ اَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ اللهُ اَكْبَرُ اللهُ اَكْبَرُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ اللهُ اَكْبَرُ اللهُ اَكْبَرُ فَقَالَ اَشْهَدُ اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَاَنَا فَقَالَ اَشْهَدُ اَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَاَنَا فَلَمَّا اَنْ قَضَى التَّأْذِيْنَ قَالَ يَا اَيُّهَا النَّاسُ اِنِّیْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هٰذَا الْمَجْلِسِ حِيْنَ اَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُوْلُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّیْ مَقَالَتِیْ **بَابُ** الْجُلُوْسِ عَلَى الْمِنْبَرِ عِنْدَ التَّأْذِيْنِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيْدَ اَخْبَرَهُ اَنَّ التَّأْذِيْنَ الثَّانِیَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ حِيْنَ كَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ التَّأْذِيْنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِيْنَ يَجْلِسُ الْاِمَامُ **بَابُ** التَّأْذِيْنِ عِنْدَ الْخُطْبَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ اَخْبَرَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِیِّ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيْدَ يَقُوْلُ اِنَّ الْاَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ اَوَّلُهُ حِيْنَ يَجْلِسُ الْاِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِیْ عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبِیْ بَكْرٍ وَعُمَرَ فَلَمَّا كَانَ فِیْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ وَكَثُرُوْا اَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْاَذَانِ الثَّالِثِ فَاُذِّنَ بِهِ عَلَى الزَّوْرَاءِ فَثَبَتَ الْاَمْرُ عَلَى ذٰلِكَ **بَابُ** الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَالَ اَنَسٌ خَطَبَ النَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِیُّ الْقُرَشِیُّ الْاِسْكَنْدَرَانِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ حَازِمِ بْنُ دِيْنَارٍ اَنَّ رِجَالًا اَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِیَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِی الْمِنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهُ فَسَاَلُوْهُ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ وَاللهِ اِنِّیْ لَاَعْرِفُ مِمَّا هُوَ وَلَقَدْ رَاَيْتُهُ اَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ وَاَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَرْسَلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى فُلَانَةَ امْرَاَةٍ مِنَ الْاَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ مُرِیْ غُلَامَكِ النَّجَّارَ اَنْ يَعْمَلَ لِیْ اَعْوَادًا اَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ اِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ فَاَمَرَتْهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَاَرْسَلَتْ اِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هٰهُنَا ثُمَّ رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرٰى فَسَجَدَ فِیْ اَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ فَلَمَّا فَرَغَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ اَيُّهَا النَّاسُ اِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذَا لِتَأْتَمُّوْا بِیْ وَلِتَعَلَّمُوْا صَلَاتِیْ **حَدَّثَنَا** سَعِيْدُ بْنُ اَبِیْ مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ اَبِیْ كَثِيْرٍ قَالَ اَخْبَرَنِیْ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ قَالَ اَخْبَرَنِی ابْنُ اَنَسٍ اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ كَانَ جِذْعٌ يَقُوْمُ عَلَيْهِ النَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ اَصْوَاتِ الْعِشَارِ حَتّٰى نَزَلَ النَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ سُلَيْمٰنُ عَنْ يَحْيَى اَخْبَرَنِیْ حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ اَنَسٍ سَمِعَ جَابِرًا **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ بْنُ اَبِیْ اِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِیْ ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِیَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ مَنْ جَاءَ اِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ **بَابُ** الْخُطْبَةِ قَائِمًا وَقَالَ اَنَسٌ بَيْنَا النَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا **حَدَّثَنِیْ** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيْرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِیُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَقْعُدُ ثُمَّ يَقُوْمُ كَمَا تَفْعَلُوْنَ الْاٰنَ **بَابُ** اسْتِقْبَالِ النَّاسِ الْاِمَامَ اِذَا خَطَبَ وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ وَاَنَسٌ الْاِمَامَ **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ هِلَالِ بْنِ اَبِیْ مَيْمُوْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا سَعِيْدٍ الْخُدْرِیَّ اَنَّ النَّبِیَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ **بَابُ**

ثنا — قال قال قال — انقضى قضى — ابن عفان — ابن عفان — حدثنى — رأيت — فارسلته — اليه — ابن عبد الله — حدثنا — يستقبل الامام القوم

اسماء الرجال

باب الجلوس على المنبر الخ يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث بن سعد الامام المصرى عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى السائب بن يزيد بن سعيد الكندى باب التاذين عند الخطبة محمد بن مقاتل المروزى عبد الله ابن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى ابن شهاب السائب بن يزيد المذكور باب الخطبة على المنبر قتيبة بن سعيد الثقفى سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى بالولاء المصرى المتوفى سنة ٢٢٤ھ محمد بن جعفر بن ابى كثير الانصارى ابن ابى ذئب محمد ابن عبد الرحمن سالم هو ابن عبد الله القرشى العدوى المدنى باب الخطبة قائما خالد بن الحارث بن سليم الهجيمى البصرى عبيد الله بن عمر العمرى المدنى نافع مولى ابن عمر باب استقبال الناس الخ معاذ بن فضالة الزهرانى او الطفاوى البصرى هشام الدستوائى يحيى بن ابى كثير الانصارى هلال بن ابى ميمونة هو ابن على بن اسامة العامرى المدنى عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى مولى ميمونة رض

حل اللغات امتروا من الامتراء وهو الشك طرفاء شجر من الشجر البادية الغابة - بالغين المعجمة وبالموحدة موضع من عوالى المدينة من جهة الشام القهقرى المشى الى خلف العشار بكسر العين المهملة ثم شين معجمة جمع عشراء بضم العين وفتح الشين الناقة الحامل التى مضت لها عشرة اشهر والتى معها اولادها

حاشية السندى

له وجود هذه الارادة منه بقوله فان الله قد حرم الخ اى وهذا الرجل منهم والله تعالى اعلم (قوله باب هل تنبش قبور مشركى الجاهلية الخ) اى اذا اراد الانسان ان تتخذ مقبرة المشركين مسجدا فهل له ان يزيل قبورهم ويخرج عظامهم منها حتى لا يبقى قبر لئلا يكون متخذ القبور مسجدا ام لا - وقوله لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ تعليل انه ينبش ويزيل لان مقتضى الحديث المنع من اتخاذ القبور مسجدا فينبغى ان تنبش القبور ويخرج منها ما فيها حتى لا يلزم اتخاذ القبور مسجدا ولعل هذا التقرير اولى من تقرير الشراح ههنا والله تعالى اعلم (قوله بنوا على قبره مسجدا الخ) اى فينبغى نبش قبر المشرك اذا اراد الانسان ان يتخذ محله مسجدا حتى لا يلزم بناء المسجد على القبر المنهى عنه اه سندى (قوله باب الصلوة فى مواضع الابل) يريد ان ما ورد من النهى عن الصلوة بمعاطن الابل وهى مواضع اقامتها عند شرب الماء خاص بالمعاطن فقط ولا يقاس بها

لـه قوله رواه عكرمة - اى روى القول بكلمة اما بعد فى الخطبة عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله البخارى فى آخر هذا الباب ١٢ ع ٥٢ قوله آية اصله بهمزة الاستفهام وارتفاعها على انها خبر مبتدأ محذوف اى اى آية اى علامة لعذاب الناس كانها مقدمة له قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا او علامة لقرب زمان القيمة وامارة من اماراتها او علامة لكون الشمس مخلوقة داخلة تحت النقص مسخرة لقدرة الله تعالى ليس لها سلطنة على غيرها بل لا قدرة لها عن الدفع عن نفسها - كذا فى الكرمانى ٥٣ قوله ولغط نسوة - اللغط بالتحريك الاصوات المختلفة التى لا تفهم قال ابن التين ضبط بعضهم بفتح الغين وبعضهم بكسرها وهو عند اهل اللغة بالفتح كذا فى ع ٥٤ قوله فانكفأت - على صيغة المتكلم اى ملت وجهى اليهن فما سمعت بعض كلام رسول الله صلعم ١٢ خير جارى ٥٥ قوله حتى الجنة بالرفع على الابتداء اى حتى الجنة مرئية او بالنصب على انه يكون حتى عاطفة على الضمير المنسوب فى رأيته وبالجر على ان يكون حتى جارة كذا فى القسطلانى ١٢ ٥٦ قوله ما يغلظ على صيغة المجهول من التغليظ اى ذكرت ما يدل على تغليظ المنافق ١٢ خير جارى ٥٧ قوله اتى بمال وفى رواية الاسمعيلى من البحرين ١٢ ع ٥٨ قوله ان الذين ترك - الضمير فى ترك يرجع الى رسول الله صلعم ومفعوله محذوف تقديره ان الذين تركهم رسول الله صلعم عتبوا حيث حرموا عن العطاء ١٢ عينى ٥٩ قوله انى اعطى الرجل بلفظ المتكلم لا بلفظ المجهول من الماضى ١٢ ع ٦٠ قوله من الجزع والهلع - الجزع بالتحريك ضد الصبر والهلع بالتحريك ايضا وهو افحش الفزع ٦١ قوله من الغنى والخير - اى اتركهم مع ما وهب الله تعالى لهم من غنى النفس فصبروا وتعففوا عن المسئلة والشره ١٢ ع ٦٢ قوله بكلمة رسول الله صلعم هذه الباء تسمى بالباء البدلية اى ما احب ان حمر النعم لى بدل كلمة رسول الله صلعم اى هذه الكلمة كانت احب الى منها وكيف لا والآخرة خير وابقى كذا فى العينى والحمر بضم المهملة وسكون الميم جمع احمر والنعم بالتحريك اى الابل الحمر وهى انفس اموال العرب كذا فى المجمع واعلم انه قال الحاكم ابو عبد الله وعليه الجمهور ان شرط البخارى فى صحيحه ان لا يذكر الاحديثا رواه صحابى مشهور عن رسول الله صلعم وله راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعى مشهور وله ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم كذلك فى كل درجة وقال النووى ليس من شرطه ولك لاخراجه نحو حديث عمرو بن تغلب انى لاعطى الرجل ولم يروعنه غير الحسن البصرى رح اقول الضمير فى وله للراوى لا للحديث وعمرو من يروى عنه غير الحسن وهو الحكم بن الاعرج ذكره صاحب جامع الاصول وغيره انتهى كلام الكرمانى وكذا ذكره العينى ايضا ١٢ ٦٣ قوله فتشهد - هو محل الترجمة لان معنى قوله فتشهد هو التشهد فى صدر الخطبة كذا فى العينى ٦٤ قوله لم يخف على - مكانكم اى اجتماعكم وكونكم فى المسجد لكن المانع عن الخروج اليكم انى خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح ومن هذا اخذ عمر رض وامر بادائها لزوال خوف الفرضية فى وقته مع ما علم من محبته صلعم اياها وقد قال على رض حين رأى الناس يصلونها فى المساجد بعد ما امر عمر رض بذلك نور الله مضجع عمر كما نور مساجد الله ١٢ خير جارى ٦٥ قوله تابعه العدنى هو محمد بن يحيى العدنى وسفيان هو ابن عيينة واخرج مسلم متابعة العدنى عنه عن هشام قيل يحتمل ان يكون العدنى هو عبد الله بن الوليد وسفيان هو الثورى ومن هذا الوجه وصله الاسمعيلى قلت الذى ذكره مسلم هو الاقرب الى الصواب ١٢ ع ٦٦ قوله فى اما بعد - اى تابعه فى مجرد كلمة اما بعد لا فى تمام الحديث ١٢ عمدة القارى وخير جارى ٦٧ ليفصل بين الثناء على الله وبين الخبر الذى يريد اعلام الناس به فى الخطبة ١٢ قس ٦٨ هذا بعض حديث ذكره فى الزكوة والايمان والنذور وغير ذلك ١٢ ع

مَنْ قَالَ فِى الْخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ اَمَّا بَعْدُ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ اَخْبَرَتْنِى فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ اَبِى بَكْرٍ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلٰى عَائِشَةَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَاَشَارَتْ بِرَأْسِهَا اِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ اٰيَةٌ فَاَشَارَتْ بِرَأْسِهَا اَىْ نَعَمْ قَالَتْ فَاَطَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا حَتّٰى تَجَلَّانِىَ الْغَشْىُ وَاِلٰى جَنْبِى قِرْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ فَفَتَحْتُهَا فَجَعَلْتُ اَصُبُّ مِنْهَا عَلٰى رَأْسِى فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ بِمَا هُوَ اَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ قَالَتْ وَلَغِطَ نِسْوَةٌ مِنَ الْاَنْصَارِ فَانْكَفَأْتُ اِلَيْهِنَّ لِاُسَكِّتَهُنَّ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ قَالَتْ قَالَ مَا مِنْ شَىْءٍ لَمْ اَكُنْ اُرِيتُهُ اِلَّا وَقَدْ رَاَيْتُهُ فِى مَقَامِى هٰذَا حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَاِنَّهُ قَدْ اُوحِىَ اِلَىَّ اَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِى الْقُبُورِ مِثْلَ اَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ يُؤْتٰى اَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَاَمَّا الْمُؤْمِنُ اَوْ قَالَ الْمُوقِنُ شَكَّ هِشَامٌ فَيَقُولُ هُوَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدٰى فَاٰمَنَّا وَاَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا فَيُقَالُ لَهُ نَمْ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ اِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا بِهٖ وَاَمَّا الْمُنَافِقُ اَوْ الْمُرْتَابُ شَكَّ هِشَامٌ فَيُقَالُ لَهُ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ لَا اَدْرِى سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ قَالَ هِشَامٌ فَلَقَدْ قَالَتْ لِى فَاطِمَةُ فَاَوْعَيْتُهُ غَيْرَ اَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُغَلِّظُ عَلَيْهِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُتِىَ بِمَالٍ اَوْ بِشَىْءٍ فَقَسَمَهُ فَاَعْطٰى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا فَبَلَغَهُ اَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا فَحَمِدَ اللّٰهَ ثُمَّ اَثْنٰى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَوَاللّٰهِ اِنِّى اُعْطِى الرَّجُلَ وَاَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِى اَدَعُ اَحَبُّ اِلَىَّ مِنَ الَّذِى اُعْطِى وَلٰكِنْ اُعْطِى اَقْوَامًا لِمَا اَرٰى فِى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَاَكِلُ اَقْوَامًا اِلٰى مَا جَعَلَ اللّٰهُ فِى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنٰى وَالْخَيْرِ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَاللّٰهِ مَا اُحِبُّ اَنَّ لِى بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ اَخْبَرَنِى عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلّٰى فِى الْمَسْجِدِ فَصَلّٰى رِجَالٌ بِصَلَاتِهٖ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ اَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهٖ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ اَهْلِهٖ حَتّٰى خَرَجَ لِصَلٰوةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ مَكَانُكُمْ لٰكِنِّى خَشِيتُ اَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا تَابَعَهُ يُونُسُ

حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ اَخْبَرَنِى عُرْوَةُ عَنْ اَبِى حُمَيْدٍ السَّاعِدِىِّ اَنَّهُ اَخْبَرَهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلٰوةِ فَتَشَهَّدَ وَاَثْنٰى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ اَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ تَابَعَهُ اَبُو مُعَاوِيَةَ وَاَبُو اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِى حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَمَّا بَعْدُ تَابَعَهُ الْعَدَنِىُّ عَنْ سُفْيٰنَ فِى اَمَّا بَعْدُ

٢ الصديق ٢ فقلت ٢ ذات ليلة ٢ تابعه يونس ٢ الساعدى

اسماء الرجال

١ لم يقل بصيغة حدثنا لانه قال هذا مذاكرة ٢ قال محمود هو ابن غيلان شيخ المؤلف ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام امرأة هشام ابن عروة محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة البصرى القيسى المعروف بالبحرانى ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل جرير بن حازم بن زيد ابو النضر البصرى الحسن هو البصرى عمرو بن تغلب بفتح الفوقية وسكون معجمة العبدى البصرى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة المخزومى الليث هو ابن سعد الامام المصرى عقيل بالتصغير هو ابن خالد بن عقيل الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم عروة هو ابن زبير بن العوام تابعه اى تابع عقيلا يونس بن يزيد الايلى فرواه عن ابن شهاب مما وصله مسلم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم ابن شهاب عروة هو ابن الزبير ابى حميد عبد الرحمن تابعه اى تابع الزهرى ابو معوية محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير وابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة بن الزبير وصلهما مسلم تابعه العدنى محمد بن يحيى عن سفيان هو ابن عيينة ٭ حل اللغات تجلانى اى علانى تجلت انكشفت اللغط الاصوات المختلفة انكفأت ملت بوجهى ورجعت تفتنون تمتحنون البينات المعجزات المرتاب الشاك اوعيته اى ادخلته فى وعاء قلبى يعنى حفظته الجزع بالتحريك ضد الصبر الهلع بالتحريك افحش الفزع فاصبح الناس اى دخلوا فى الصباح فاصبح تام

سائر المواضع فالصلوة فيها جائزة والله تعالى اعلم (قوله عرضت على النار) كان العرض يقتضى حضورها قدامه وكذا خصوص الواقعة كان كذلك على مقتضى الروايات والافرؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتوقف على الحضور قدامه لانه كان يرى من وراء ظهره والله تعالى اعلم (قوله الا ان تكونوا باكين) اى فاذا ليس له الدخول فى ذلك المكان الا على هذه الصفة وليس له الصلوة فيها ايضا الا على هذه الصفة والصلوة على هذه الصفة عادة متعسرة بل ربما يخل البكاء فى القراءة وغيرها اذا اكثر وايضا البكاء للتفكر فى حال المعذبين يمنع عن التفكر فى امور الصلوة فينبغى ان تكره الصلوة فى مثل هذا المكان والله تعالى اعلم (قوله الصور) بالجر بدل او بيان للتماثيل او بالرفع اى هى الصور (قوله باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعلت لى الارض مسجدا وطهورا) يريد ان مفاد الحديث ان الارض فى ذاتها كلها محل للصلوة فتصح الصلوة فى الكل

حاشية السندى

۵۱ قوله حين تشهد يقول امابعد۔ هذا طرف من حديث مسور في قصة خطبة علي بن ابي طالب رض بنت ابي جهل وسياتي تمامه في المناقب ۱۲ ع ۵۲ قوله ابن الغسيل هو عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر الراهب المعروف بابن الغسيل الانصاري المدني وغسيل الملئكة هو حنظلة استشهد باحد غسلته الملئكة فسألوا امرأته فقالت سمع الهيعة وهو جنب فلم يتاخر لاغتسال ۱۲ ع ۵۳ قوله يقلون۔ وفي رواية حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام وهو من معجزاته واخباره عن المغيبات فانهم الآن فيهم القلة ۱۲ ع ۵۴ قوله ويتجاوز۔ اي يعفو وذلك في غير الحد وفيه دليل على ان الخلافة ليست في الانصار اذ لو كانت فيهم لا وصاهم والحديث من جوامع الكلم لان الحال منحصر في الضر والنفع والشخص في المحسن والمسيء ۱۲ ع ۵۵ قوله مثل المهجر۔ اي المبكر الى المسجد ۱۲ ع ۵۶ قوله ثم دجاجة ثم بيضة۔ الدجاجة والبيضة ليسا من الهدي وانما هو من الابل والبقر وفي الغنم خلاف فهو من باب اكلت طعاما وشرابا وتقلدا سيفا ورمحا ۱۲ مجمع ۵۷ قوله طووا صحفهم۔ اي طوى الملئكة صحف درجات السابقين ويستمعون الذكر اي الخطبة ۱۲ مجمع البحار ۵۸ قوله قم فاركع۔ اي فصل قال النووي هذا صريح في الدلالة لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفقهاء المحدثين انه اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب يستحب له ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس قبل ان يصليهما وانه يستحب ان يتجوز فيهما ليستمع الخطبة وحكي هذا ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين وقال القاضي قال مالك والليث وابو حنيفة وجمهور السلف من الصحابة والتابعين لا يصليهما وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وحجتهم الامر بالانصات للامام وتاولوا احاديث الباب ونحوه انه كان عريانا فامره رسول الله صلعم بالقيام ليراه الناس ويتصدقوا عليه وهذا تاويل باطل يرده صريح قوله اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما وهذا نص لا يتطرق اليه تاويل قلت اجاب اصحابنا اي الحنفية باجوبة غير هذا الاول انه صلعم انصت له حتى فرغ من صلاته والدليل عليه ما اخرجه ابن ابي شيبة نا هشيم انا ابو معشر عن محمد بن قيس ان النبي صلعم حيث امره ان يصلي ركعتين امسك عن الخطبة حتى فرغ من ركعتيه ثم عاد الى الخطبة وكذا يؤيد ما روى الدارقطني مسندا ومرسلا وقال وهذا المرسل هو الصواب والثاني ان ذلك كان قبل شروعه صلعم في الخطبة وصرح النسائي في سننه الكبرى وبوب عليه والثالث ان ذلك كان منه قبل ان ينسخ الكلام في الصلوة ثم لما نسخ في الصلوة نسخ ايضا في الخطبة لانها شطر صلوة الجمعة وشرطها كما صرحه الطحاوي ۱۲ عمدة القاري ۵۹ قوله فصل ركعتين۔ فيه الترجمة قيد الركعتين بقوله خفيفتين فلم يقع المطابقة تامة واجيب بان من عادته ان يشير الى ما وقع في بعض الطرق كما وقع في سنن ابي قرة صريحا وفي مسلم بمعناه بلفظ وتجوز فيهما ۱۲ ع ۶۰ قوله فمد يديه ودعا الخ وهو موضع الترجمة لان في الحديث الذي بعده فرفع يديه كلفظ الترجمة فكانه اشار بذلك الى ان المراد بالرفع ههنا المد لا كالرفع الذي في الصلوة ۱۲ عيني ۶۱ قوله هلك المال۔ المراد بالمال هنا وما بعده الحيوان كذا فسره في حديث الموطا ومعنى هلك المال يعني الحيوانات هلكت اذ لم تجد ما ترعى ۱۲ ع ۶۲ قوله حوالينا بفتح اللام وفي مسلم حولنا وكلاهما صحيح يقال قعد واحوله وحواله وحواليه اي مطيفين به من جوانبه وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا والمراد بحوالينا الآكام والظراب وشبهها كما في الحديث ۱۲ ع ۶۳ قوله قناة۔ بفتح القاف وخفة النون وهو علم لبقعة غير منصرف المرفوع لانه بدل عن الوادي والقناة اسم واد من اودية المدينة قال الكرماني وفي بعض الروايات قناة منصوب منون فهو بمعنى البير المحفورة اي سال الوادي مثل القناة وفي بعضها بالجر باضافة الوادي اليها ۱۲ ع ۶۴ بفتح الجيم وسكون الواو المطر الغزير الواسع ۱۲ ع

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن الحسين عن المسور بن مخرمة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد تابعه الزبيدي عن الزهري حدثنا اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر وكان اخر مجلس جلسه متعطفا ملحفة على منكبيه قد عصب رأسه بعصابة دسمة فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس الي فثابوا اليه ثم قال اما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما باب الاستماع الى الخطبة حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام طووا صحفهم ويستمعون الذكر باب اذا رأى الامام رجلا جاء وهو يخطب امره ان يصلي ركعتين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان فقال لا قال قم فاركع باب من جاء والامام يخطب صلى ركعتين خفيفتين حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع جابرا قال دخل رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت قال لا قال قم فصل ركعتين باب رفع اليدين في الخطبة حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز عن انس ح وعن يونس عن ثابت عن انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع هلك الشاء فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعا باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يجيء احد من ناحية الا حدث بالجود باب الانصات يوم الجمعة والامام يخطب واذا قال لصاحبه انصت فقد لغا وقال سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ينصت اذا تكلم الامام حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري اسمعيل بن ابان الازدي الكوفي عكرمة مولى ابن عباس رض باب القعدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري بشر بكسر الموحدة الرقاشي البصري عبيد الله عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب الاستماع آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابي عبد الله الاغر سليمان الجهني مولاهم باب اذا رأى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي باب من جاء والامام الخ وعن يونس هو ابن عبيد عطف على الاسناد المذكور وحدثنا مسدد ايضا عن حماد بن زيد عن يونس باب الاستسقاء الخ ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعي نسبة الى الاوزاع قبائل شتى او بطن من ذي الكلاع من اليمن او الاوزاع قرية بدمشق ۱۲ ق باب الانصات الخ قال سلمان الفارسي مما وصل في باب الدهن للجمعة في ص ۱۲۱ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم الليث هو ابن سعد المصري عقيل بضم العين ابن خالد ؛ حل اللغات متعطفا مرتديا الملحفة بكسر الميم الازار الكبير عصب ربط الدسمة بفتح اوله وكسر السين المهملة السوداء ثابوا اجتمعوا المهجر المبكر اي الآتي في الهاجرة الكراع بضم الكاف اسم لما يجمع من الخيل۔ سنة بفتح السين المهملة قحط قزعة قطعة من سحاب ثار هاج وانتشر يتحادر ينزل ويقطر

الا لعارض يدل دليل على ان الصلوة معه مكروهة او غير صحيحة فيقتصر الكراهة او عدم الصحة عليه اه سندي (قوله نصرت بالرعب) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بالرعب من غير آلات واسباب تقتضي ذلك عادة كما كان في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله باب نوم المرأة الخ) في جميع ابواب النوم تظهر التراجم من الاحاديث المذكورة فيها بتامل من حيث ان العادة في مثل ذلك تقتضي النوم في المسجد مثلا اذا علم حال اصحاب الصفة علم انه لا يمكن مع هذه الحالة عادة ان يكون لهم بيوت فلا بد من نومهم في المسجد وهكذا اه سندي (قوله بنى الله له مثله في الجنة) كانه رضي الله تعالى عنه اعتذر بلفظ المثل واعتمد في التزيين عليه والله تعالى اعلم (باب ذكر البيع والشراء) اي ذكر مسائله نبه على ان ما ورد النهي عنه هو فعل البيع والشراء في المسجد واما ذكرهما وذكر ما يتعلق بهما من العلم فليس بمنهي عنه۔

ك٥ قوله فيه ساعة. اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم هل هذه الساعة باقية او رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة او واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من يوم معين او مبهم وعلى التعيين هل يستوعب الوقت او مبهم وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل يستمر او ينتقل وعلى الانتقال هل يستغرق الوقت او بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة واربعون قولا بسطتها في شرح الموطا واقرب ما قيل في تعيينها اقوال احدها عند اذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث اول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند اذان صلوة الجمعة السابع من زوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلوة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى ان تقام الصلوة الحادي عشر ما بين ان يجلس الامام على المنبر الى ان ينقضي الصلوة وهو الثابت في مسلم عن ابي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين اول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلوة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السادس عشر حين تقام الصلوة حتى يقوم الامام مقامه السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلعم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلوة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلوة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى ان تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر اخرجه ابوداؤد والحاكم عن جابر مرفوعا واصحاب السنن عن عبد الله بن سلام من قول الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب اخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا وهذه خلاصة الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وراجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري اصح الاحاديث فيها حديث ابي موسى واشهر الاقوال قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد او موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في ان اي القولين المذكورين ارجح فرجح كل مرجحون فمن رجح الاول البيهقي وابن العربي والقرطبي وقال النووي انه الصحيح او الصواب ورجح الثاني احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر وغيره وقد اورد ابوهريرة على ابن سلام انها ليست ساعة صلوة وقد ورد النص بالصلوة فاجابه ان منتظر الصلوة في حكم المصلي وهذا بعينه وارد على حديث ابي موسى ايضا لان حال الخطبة ليست ساعة صلوة هذا كله في التوشيح للسيوطي الاقوال السادس عشر ففيه شبهة ان ما في التوشيح بل هو هذا ام غيره وذلك بسبب سقوط من النسخة الموجودة والله تعالى اعلم ١٢ ك٥٢ قوله بينما نحن نصلي الخ. ثبت من طرق لمسلم وغيره ان انفضاضهم كان في الخطبة فيحمل قوله بينما نحن نصلي اي ننتظر الصلوة قلت اولى من هذا الحمل على ما ورد من طريق مقاتل بن حيان ان النبي صلعم كان يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيد فان هذه الواقعة كان سببا لتقدم الخطبة اخرجه ابوداود في المراسيل وغيره فظهر بهذا ان العير قدمت وهم في الصلوة فلما فرغوا واخذ النبي صلعم في الخطبة انفضوا. قاله السيوطي في التوشيح قال النووي المراد بالصلوة ههنا انتظارها في حال الخطبة ليوافق رواية مسلم ان جابرا قال كان النبي صلعم يخطب يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانقلبوا اليها الا اثني عشر رجلا انتهى. ك فالتطابق لا يحصل الا ان يقال ان النبي صلعم صلى الجمعة قبل رجوعهم ولا يصح توجيه الشافعي بانه محمول على انهم رجعوا او رجع منهم تمام اربعين فاتم بهم الجمعة ١٢ ك٥٣ قوله اربعاء. جمع ربيع كانصباء ونصيب وهو الجدول اي النهر الصغير وقال عبد الملك هي حافات الاحواض ١٢ ع ك٥٤ قوله عرقة. بفتح مهملة فسكون راء ثم قاف ثم هاء ضمير وهو اللحم الذي يكون على العظم والمراد ان اصول السلق كان عوضا من اللحم وفي بعضها غرفة بفتح المعجمة وكسر الراء يعني ان السلق يغرق في المرق لشدة نضجه ١٢ خير جاري ك٥ رده السلف ١٢ ع ك٥ وعلى هذا تواترت الاخبار ١٢ ع ك٥ قال الغزالي هذا اشبه الاقوال وبه جزم ابن عساكر ١٢

قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت **باب** الساعة التي في يوم الجمعة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا الا اعطاه اياه واشار بيده يقللها **باب** اذا نفر الناس عن الامام في صلوة الجمعة فصلوة الامام ومن بقي جائزة **حدثنا** معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت عير تحمل طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا فنزلت هذه الاية واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما **باب** الصلوة بعد الجمعة وقبلها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين **باب** قول الله عزوجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كانت فينا امرأة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقا فكانت اذا كان يوم الجمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون اصول السلق عرقه وكنا ننصرف من صلوة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام الينا فنلعقه وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بهذا وقال ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة **باب** القائلة بعد الجمعة **حدثنا** محمد بن عقبة الشيباني قال حدثنا ابو اسحق الفزاري عن حميد قال سمعت انسا يقول كنا نبكر يوم الجمعة ثم نقيل **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم تكون القائلة

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب صلوة الخوف وقول الله عزوجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح الى قوله عذابا مهينا **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سألته هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلوة الخوف فقال اخبرنا سالم ان عبد الله بن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع

اسماء الرجال

باب الساعة الخ ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا نفر الخ معاوية بن عمرو الازدي البغدادي زائدة هو ابن قدامة الكوفي حصين بن عبد الرحمن الواسطي باب الصلوة الخ عبد الله هو التنيسي مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب قول الله الخ ابو غسان محمد بن مطرف المدني ابو حازم سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار سهل هو ابن سعد الانصاري الساعدي باب القائلة الخ سعيد بن ابي مريم ومن بعده كلهم مروا في هذه الصفحة ابواب صلوة الخوف ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر حل اللغات عير بكسر العين ابل لهوا المراد باللهو ههنا الطبل الذي كان يضرب لقدوم التجارة فرحا بقدومها واعلاما اربعاء بالموحدة جدول او ساقية صغيرة تجري الى النخل او النهر الصغير يسقي الزرع نبكر من التبكير وهو الاسراع على الشيء:

حاشية السندي ص ٩٥

(قوله ان شئت اعطيت اهلك) اي ثمنك لا بدل كتابتك والحاصل انها ارادت شراءها واعتاقها لاداء كتابتها واشتراط الولاء لها والا لكانت هي المستحقة للزجر لا اهل بريرة ثم اهل بريرة ما رضوا بالشراء الا بشرط ان عائشة تعتقها ويكون الولاء لهم وعلى هذا فقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابتاعيها معناه مع الشرط كما هو مقتضى بعض الروايات والا فلا يمكن منهم الشراء بلا شرط لعدم رضاهم به وعلى هذا فيرد الايراد المشهور وهو انه كيف امرها بالشراء على هذا الشرط مع انه شرط مفسد للبيع وفيه من الخديعة ما لا يخفى والجواب انه شرط مخصوص بهذا الشراء وقع لمصلحة اقتضته مثل التغليظ عليهم بابطال شرطهم عليهم بعد تقريرها لهم صورة وللشارع التخصيص في مثله والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ذكرته ذلك) المشهور على الالسنة ذكرته بالتشديد كانه بناء على

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من معہ وسجد سجدتین ثم انصرف فوا مکان الطائفۃ التی لم تصل فجاء وا فرکع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بھم رکعۃ وسجد سجدتین ثم سلم فقام کل واحد منھم فرکع لنفسہ رکعۃ وسجد سجدتین **باب** صلوۃ الخوف رجالا و رکبانا راجل قائم **حدثنا** سعید بن یحیی بن سعید القرشی قال حدثنی ابی قال حدثنا ابن جریج عن موسی بن عقبۃ عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول مجاھد اذا اختلطوا قیاما وزاد ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وان کانوا اکثر من ذلک فلیصلوا قیاما و رکبانا **باب** یحرس بعضھم بعضا فی صلوۃ الخوف **حدثنا** حیوۃ بن شریح قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبیدی عن الزھری عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ عن ابن عباس قال قام النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقام الناس معہ فکبر وکبروا معہ ورکع ورکع ناس منھم ثم سجد وسجدوا معہ ثم قام للثانیۃ فقام الذین سجدوا وحرسوا اخوانھم واتت الطائفۃ الاخری فرکعوا وسجدوا معہ والناس کلھم فی صلوۃ ولکن یحرس بعضھم بعضا **باب** الصلوۃ عند مناھضۃ الحصون ولقاء العدو وقال الاوزاعی ان کان تھیا الفتح ولم یقدروا علی الصلوۃ صلوا ایماء کل امرئ لنفسہ فان لم یقدروا علی الایماء اخروا الصلوۃ حتی ینکشف القتال او یامنوا فیصلوا رکعتین فان لم یقدروا صلوا رکعۃ وسجدتین فان لم یقدروا فلا یجزئھم التکبیر ویؤخرونھا حتی یامنوا وبہ قال مکحول وقال انس بن مالک حضرت مناھضۃ حصن تستر عند اضاءۃ الفجر واشتد اشتعال القتال فلم یقدروا علی الصلوۃ فلم نصل الا بعد ارتفاع النھار فصلیناھا ونحن مع ابی موسی ففتح لنا قال انس بن مالک وما یسرنی بتلک الصلوۃ الدنیا وما فیھا **حدثنا** یحیی قال حدثنا وکیع عن علی بن المبارک عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمۃ عن جابر بن عبد اللہ قال جاء عمر یوم الخندق فجعل یسب کفار قریش ویقول یا رسول اللہ ما صلیت العصر حتی کادت الشمس ان تغیب فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانا واللہ ما صلیتھا بعد قال فنزل الی بطحان فتوضأ وصلی العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلی المغرب بعدھا **باب** صلوۃ الطالب والمطلوب راکبا وایماء وقال الولید ذکرت للاوزاعی صلوۃ شرحبیل بن السمط واصحابہ علی ظھر الدابۃ فقال کذلک الامر عندنا اذا تخوف الفوت واحتج الولید بقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یصلین احد العصر الا فی بنی قریظۃ **حدثنا** عبد اللہ بن محمد بن اسماء قال حدثنا جویریۃ عن نافع عن ابن عمر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لنا لما رجع من الاحزاب لا یصلین احد العصر الا فی بنی قریظۃ فادرک بعضھم العصر فی الطریق وقال بعضھم لا نصلی حتی نأتیھا وقال بعضھم بل نصلی لم یرد منا ذلک فذکر ذلک للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم یعنف احدا منھم **باب** التکبیر والغلس بالصبح والصلوۃ عند الاغارۃ والحرب **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن عبد العزیز بن صھیب وثابت البنانی عن انس بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی الصبح بغلس ثم رکب فقال اللہ اکبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحۃ قوم فساء صباح المنذرین فخرجوا یسعون فی السکک ویقولون محمد والخمیس قال والخمیس الجیش فظھر علیھم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقتل المقاتلۃ وسبی الذراری فصارت صفیۃ لدحیۃ الکلبی وصارت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم تزوجھا وجعل صداقھا عتقھا فقال عبد العزیز لثابت یا ابا محمد انت سألت انسا ما امھرھا فقال امھرھا نفسھا قال فتبسم

---

۱ قولہ راجل قائم اشار بھذا الی شیئین احدھما ان رجالا فی الترجمۃ جمع راجل لا جمع رجل والثانی ان الراجل بمعنی الماشی کما فی سورۃ الحج یاتوک رجالا والرکبان جمع راکبین اشار بھذہ الترجمۃ الی ان الصلوۃ لا تسقط عند العجز عن النزول عن الدابۃ فانھم یصلون رکبانا فرادی یؤمون بالرکوع والسجود الی ای جھۃ شاؤا وقال عیاض فی الاکمال لا یجوز ترک استقبال القبلۃ فیھا عند ابی حنیفۃ وھذا غیر صحیح ولا یجوز بجماعۃ عند ابی حنیفۃ وابی یوسف وعن محمد یجوز وبہ قال الشافعی واذا لم یقدروا علی الصلوۃ علی ما وصفنا اخروھا ولا یصلون صلوۃ غیر مشروعۃ وعن مجاھد وطاؤس والحسن وقتادۃ والضحاک یصلون رکعۃ واحدۃ بالایماء وعن الضحاک فان لم یقدروا یکبرون تکبیرتین حیث کان وجوھھم وقال اسحق ان لم یقدروا علی الرکعۃ فسجدۃ واحدۃ والا فتکبیرۃ واحدۃ ۱۲ ع

۲ قولہ یحرس بعضھم ای بعض المصلین بعضا قال ابن بطال ومحل ھذہ الصورۃ اذا کان العدو فی جھۃ القبلۃ فلا یفترقون بخلاف الصورۃ الماضیۃ فی حدیث ابن عمر قال الطحاوی لیس ھذا بخلاف القرآن لجواز ان یکون یأتی القرآن اذا کان العدو فی غیر القبلۃ کذا فی العینی ۱۲

۳ قولہ عند مناھضۃ یقال ناھضتہ ای قاومتہ وتناھض القوم فی الحرب اذا نھض کل فریق الی صاحبہ والحصون جمع حصن وھو کل موضع حصین لا یوصل الی جوفہ کذا فی القاموس ۱۲ خیر جاری

۴ قولہ ان کان تھیأ الفتح الی قولہ حتی یامنوا اشار بھذا الی مذھب عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعی انہ ان کان تھیأ الفتح ای تمکن فتح الحصن والحال انھم لم یقدروا علی الصلوۃ ای علی اتمامھا افعالا وارکانا وفی روایۃ القابسی ان کان بھا الفتح قیل انہ تصحیف ۱۲ ع

۵ قولہ وبہ قال مکحول ای بقول الاوزاعی ومکحول ھو ابو عبد اللہ الدمشقی فقیہ اھل الشام التابعی مولی لامرأۃ من ھذیل وقیل غیر ذلک قال الکرمانی قولہ وبہ قال مکحول یحتمل ان یکون من تتمۃ کلام الاوزاعی وان یکون تعلیقا من البخاری ۱۲ ع

۶ قولہ حصن تستر بضم التاء الفوقیۃ الاولی وفتح الثانیۃ بینھما مھملۃ ساکنۃ وفی آخرہ راء وھی مدینۃ مشھورۃ من کور الاھواز بخوزستان وھی بلسان العامۃ شستر فتحت مرتین الاولی صلحا والثانیۃ عنوۃ وکان ذلک فی سنۃ ست او سبع او تسع عشرۃ قال الواقدی لما فرغ ابو موسی الاشعری من فتح السوس سار الی تستر وبھا یومئذ الھرمزان وفتحت علی یدیہ ومسک الھرمزان وارسل بہ الی عمر بن الخطاب رضی اللہ عنہ ۱۲ ع

۷ قولہ وما یسرنی بتلک الصلوۃ ای بدل تلک الصلوۃ ومقابلتھا وقولہ الدنیا فاعل ما یسرنی وقیل معناہ لو کانت فی وقتھا کان احب الی من الدنیا وما فیھا ۱۲ ع

۸ قولہ ما صلیت العصر وفی الموطأ الظھر والعصر وزاد المغرب والعشاء ایضا وفی الترمذی اربع صلوات قال ابن العربی منھم من جمع بان الخندق کانت وقعتہ ایاما فکان ذلک فی اوقات مختلفۃ فی تلک الایام قال وھذا اولی انتھی ومر بیان الحدیث فی باب من صلی بالناس جماعۃ بعد ذھاب الوقت مشرحا ومطابقتہ للترجمۃ للجزء الثانی منھا وھو قولہ ولقاء العدو لان فی الحدیث ان النبی صلعم وعمر وغیرھما اخروا الصلوۃ حتی نزلوا الی بطحان فصلوھا فیہ کذا فی العینی ۱۲

۹ قولہ الطالب والمطلوب الطالب الذی یرید الغلبۃ علی الغیر والمطلوب ھو الذی یفر عن غلبۃ الغیر ۱۲ خیر جاری

۱۰ قولہ واحتج الولید قال ابن بطال اما استدلال الولید بقصۃ بنی قریظۃ علی صلوۃ الطالب راکبا فلو وجد فی بعض طرق الحدیث ان الذین فی الطریق صلوا رکبانا لکان بینا ولما لم یوجد ذلک احتمل ان یقال انہ یستدل بانہ کما ساغ للذین صلوا فی بنی قریظۃ مع ترک الوقت وھو فرض کذلک ساغ للطالب ان یصلی فی الوقت راکبا بالایماء ویکون ترکہ للرکوع والسجود کترک الوقت انتھی فعلی ھذا فالجواز فی المطلوب اقوی وبہ یطابق الحدیث الآتی للترجمۃ ومذھب الفقھاء فی ھذا الباب فعند ابی حنیفۃ اذا کان الرجل مطلوبا فلا باس بصلاتہ سائرا وان کان طالبا فلا وقال مالک وجماعۃ من اصحابہ ھما سواء کل واحد منھما یصلی علی دابتہ وقال الاوزاعی والشافعی فی آخرین کقول ابی حنیفۃ وھو قول عطاء والحسن والثوری واحمد وابی ثور وعن الشافعی ان خاف الطالب فوت المطلوب اومأ والا فلا ۱۲

۱۱ قولہ امھرھا قال ابن الاثیر یقال مھرت المرأۃ وامھرتھا اذا جعلت لھا مھرا واذا سقت الیھا مھرا وھو الصداق وقال الشیخ قطب الدین الحلبی صوابہ مھرھا یعنی بحذف الالف ۱۲ ع

۵ وقول مجاھد ھو قولہ اذا اختلطوا قیاما فانما ھو الاشارۃ بالرأس فمذھب مجاھد انہ یجزیہ الایماء عند شدۃ القتال کمذھب ابن عمر ۱۲ عمدۃ القاری

اسماء الرجال باب صلوۃ الخوف الخ ابن جریج ھو عبد الملک بن عبد العزیز موسی ابن عقبۃ بن ابی عیاش مولی الزبیر بن العوام نافع ھو مولی ابن عمر باب یحرس بعضھم بعضا الخ حیوۃ بن شریح الحمصی الحضرمی المتوفی ۲۲۴ھ محمد بن حرب الخولانی الحمصی الابرش الزبیدی ھو محمد بن الولید الشامی الحمصی الزھری ھو ابن شھاب عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود المدنی احد الفقھاء السبعۃ باب الصلوۃ عند مناھضۃ الخ قال الاوزاعی ھو عبد الرحمن بن عمرو فیما ذکرہ الولید ابن مسلم فی کتاب السیر باب صلوۃ الطالب والمطلوب الخ عبد اللہ بن محمد بن اسماء ابن عبید بن مخراق الضبعی البصری جویریۃ تصغیر جاریۃ بن اسماء وھو عم عبد اللہ الراوی نافع مولی ابن عمر تقدم باب التکبیر والغلس الخ مسدد ھو ابن مسرھد الاسدی حماد بن زید ابن درھم الازدی الجھضمی ابو اسمعیل البصری عبد العزیز ھو ابن صھیب البنانی البصری ثابت البنانی ھو ابن اسلم ابو محمد البصری ۱۲ **حل اللغات** تھیأ التفق وتمکن تستر مدینۃ مشھورۃ من کور الاھواز فتحت سنۃ عشرین فی خلافۃ عمر کذا قال القسطلانی

۲۳

حاشیۃ السندی ص ۲۵

ما زعموا من کونہ متعدیا الی مفعولین والمخفف لا یتعدی الیھما فجعلوہ مشددا لکن مقتضی المشدد انہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کان عالما بالامر قبل ذلک انہ نسیہ او غفل عنہ فذکرتہ عائشۃ الامر وھذا لا معنی لہ ھھنا فالوجہ ان یقرأ مخففا والحمل علی الحذف والایصال ای ذکرت لہ ذلک او علی ان ذلک بدل من الضمیر والجار والمجرور محذوف ای لہ وھذا ھو الموافق للروایات ویقتضیہ المعنی المقصود ھھنا واللہ تعالی اعلم قولہ یشترطون شروطا لیست فی کتاب اللہ ظاھرہ یفید ان کل شرط لیست فی کتاب اللہ تعالی فھو شرط باطل وھو مشکل والوجہ ان المراد کل شرط یردہ کتاب اللہ صراحۃ او ضمنا فھو فاسد فکل شرط یخالف دین اللہ یردہ کتاب اللہ لقولہ تعالی اطیعوا اللہ واطیعوا الرسول واللہ تعالی اعلم قولہ حتی سمعھما الظاھر فی المعنی سمعھما کما فی بعض الروایات روایۃ التثنیۃ تحمل علی حذف المضاف ای سمع اصواتھما واللہ تعالی اعلم قولہ کان یقم المسجد وکان من جملۃ امرہ فی

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العيدين باب ما جاء فى العيدين والتجمل فيهما حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال اخذ عمر جبة من استبرق تباع فى السوق فاخذها فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفود فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له فلبث عمر ما شاء الله ان يلبث ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج فاقبل بها عمر فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك قلت انما هذه لباس من لا خلاق له وارسلت الى بهذه الجبة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيعها وتصيب بها حاجتك باب الحراب والدرق يوم العيد حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى عمرو ان محمد بن عبد الرحمن الاسدى حدثه عن عروة عن عائشة قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرنى وقال مزمارة الشيطان عند النبى صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامنى وراءه خدى على خده وهو يقول دونكم يا بنى ارفدة حتى اذا مللت قال لى حسبك قلت نعم قال فاذهبى باب سنة العيدين لاهل الاسلام حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة اخبرنى زبيد قال سمعت الشعبى عن البراء قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ من يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر فمن فعل فقد اصاب سنتنا حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل ابو بكر وعندى جاريتان من جوارى الانصار تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث قالت وليستا بمغنيتين فقال ابو بكر أبمزامير الشيطان فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك فى يوم عيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سعيد بن سليمن اخبرنا هشيم قال اخبرنا عبيد الله بن ابى بكر بن انس عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات وقال مرجى بن رجاء حدثنى عبيد الله بن ابى بكر قال حدثنى انس عن النبى صلى الله عليه وسلم ويأكلهن وترا باب الاكل يوم النحر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر من جيرانه فكان النبى صلى الله عليه وسلم صدقه قال وعندى جذعة احب الى من شاتى لحم فرخص له النبى صلى الله عليه وسلم فلا ادرى ابلغت الرخصة من سواه ام لا حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن الشعبى عن البراء بن عازب قال خطبنا النبى صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب

معناه من ضحى مثل ضحيتنا ١٢

---

١ قوله من استبرق بكسر الهمزة الغليظ من الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسى معرب ١٢ قسطلانى ٢ قوله فاخذها اى عمر رض وهذا من الاخذ بلا خلاف وفائدة التكرار التاكيد اذا كان الاخذ فى الموضعين سواء كما هو فى معظم الروايات واما على نسخة وجد وقيل هو الصواب وقال ابن حجر وهو الاوجه فلا يجئ معنى التاكيد كذا فى العينى ١٢ ٣ قوله ابتع هذه اى الجبة وتجمل بها بالجزم فيهما على الامر كذا قاله الزركشى لكن قال فى المصابيح الظاهر ان الثانى مضارع مجزوم واقع فى جواب الامر للحموى والمستملى ابتاع بهذه تجمل بهمزة استفهام مقصورة وقد تمد وتضم لام تجمل على ان اصله تتجمل فحذفت احدى التائين كذا فى القسطلانى قال العينى ابتاع امر باشباع فتحة التاء وتجمل مجزوم لانه جوابه ١٢ ٤ قوله الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهى الترس التى تتخذ من الجلود ١٢ ع ٥ قوله بغناء بعاث اى تنشدان اشعارا قيلت يوم بعاث وهو حرب كان بين الانصار ولم ترد الغناء المعروف بين اهل اللهو واللعب وقد رخص عمر رض فى غناء الاعراب وهو صوت كالحداء قاله فى المجمع قال الكرمانى بعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة وعدم الصرف اشهر وقال ابو عبيد هو بالغين المعجمة وقال صاحب النهاية هو اسم حصن جرى عنده الحرب بين الاوس والخزرج قيل وكانت فيهما مقتلة عظيمة وبقيت الحرب فيهما الى ان قام الاسلام مائة وعشرين سنة فالف الله بينهم حين قدومه صلعم انتهى وفى العينى قال القرطبى اما الغناء فلا خلاف فى تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق فاما ما يسلم من المحرمات فيجوز القليل منه فى الاعراس والاعياد وشبهها ومذهب ابى حنيفة تحريمه وبه يقول اهل العراق ومذهب الشافعى كراهته وهو المشهور من مذهب مالك واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ويرد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا فى وصف الحرب والشجاعة وما يجرى فى القتال فلذلك رخص فيه رسول الله صلعم وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتى قالوا استماع القرآن بالالحان معصية والتالى والسامع آثمان واستدلوا بقوله تعالى ومن الناس من يشترى لهو الحديث جاء فى التفسير ان المراد به الغناء انتهى وفى مجمع البحار قال الطيبى وما احدثه المتصوفة من السماع بالآلات فلا خلاف فى تحريمه حتى ظهرت على كثير منهم افعال المجانين فيرقصون بحركات مطابقة وتقطيعات متلاحقة وزعموا ان تلك الامور من البر وتيسير سنيات الاحوال وهذا زندقة ١٢ ٦ قوله يلعب السودان اى الحبشة كما فى رواية الزهرى ١٢ ٧ قوله دونكم بالنصب على الظرف وهو كلمة الاغراء بالشئ والمغرى به محذوف اى الزموا ما انتم فيه وفيه جواز اللعب بالسلاح للتدريب على الحرب والتنشيط عليه وفيه جواز نظر النساء الى فعل الاجانب واما نظرهن الى وجه الاجنبى فان كان بشهوة فحرام اتفاقا وان كان بغيرها فالاصح التحريم وقيل هذا كان قبل نزول قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن كذا فى العينى ١٢ ٨ قوله بنى ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ١٢ تو شيح ٩ قوله يخطب فيه المطابقة للترجمة المروية عن الحموى فان الخطبة مشتملة على الدعاء كما انها تشتمل على غيره من احكام العيد ١٢ ع ١٠ قوله وهذا عيدنا يريد به ان اظهار السرور فى العيدين من شعار الدين ومطابقة الحديث للترجمة الحموية غير ظاهرة اللهم الا اذا قلنا بالتكلف ان قوله صلعم وهذا عيدنا تقرير منه لما وقع من الجاريتين فى هذا اليوم الذى هو يوم السرور والفرح وتقريره رضاه بذلك وارضا منه صلعم يقوم مقام الدعاء واما مطابقته للترجمة الاكثرية فلا يتاتى الا اذا حملنا لفظ السنة على معناه اللغوى وفيه الكفاية ١٢ ع ١١ قوله مرجى بشدة الجيم كمعلى المختلف فيه فى الاحتجاج به وليس له فى البخارى غير هذا ولذا اورده بصورة التعليق وفائدة ذكر التصريح باخبار عبيد الله عن انس ومتابعة هشيما والاشارة الى ان الاكل مقيد بالوتر ١٢ عينى مختصرا

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى باب الحراب والدرق الخ احمد هو ابن عيسى وبذلك جزم ابو نعيم وكذا لابى ذر وابن عساكر واسم جده حسان وفى رواية ابى على بن شبويه كما فى الفتح احمد بن صالح ابن وهب عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث عروة هو ابن الزبير بن العوام باب سنة العيدين الخ حجاج هو ابن منهال السلمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج زبيد بضم الزاى وفتح الموحدة ابن الحارث اليامى الشعبى عامر بن شراحيل عبيد بن اسمعيل القرشى الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب الاكل الخ محمد بن عبد الرحيم المشهور بصاعقة سعيد بن سليمان الضبى لقبه سعدويه هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمى الواسطى باب الاكل يوم النحر مسدد هو ابن مسرهد الاسدى اسمعيل هو ابن علية ايوب هو ابن ابى تيمية السختيانى عثمان هو ابن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى اخو ابى بكر بن ابى شيبة جرير هو ابن عبد الحميد الضبى الرازى منصور هو ابن المعتمر الكوفى الشعبى عامر بن شراحيل

حل اللغات استبرق هو غليظ الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسى معرب الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهى الترس التى تتخذ من الجلود دونكم اى الزموه ١٢

حاشية السندى ص ٢٥-٢٦

ذلك التقاط العيدان وغيره كما ثبت فى روايات الحديث فعم لحديث الترجمة كلها نظرا الى خصوص لواقع وكثيرا ما يكون دليل المصنف بالحديث مبنيا على خصوص الواقع والله تعالى اعلم (قوله باب تحريم تجارة الخمر) اى ذكر حرمتها فى المسجد ففيه اشارة الى ان الشئ اذا كان حراما فذكر حرمته بل ذكر نفسه ليس بحرام فيجوز فى المسجد (قوله او كلمة) بالنصب عطف على مقول قال وضمير نحوها لتمام المقول باعتبارها كلمة واعتبار الجملة كلمة غير بعيد لغة والله تعالى اعلم واما جعلها عطفا على البارحة فلا يصح الا باعتبار ان تجعل لفظة البارحة مقول قال ضمنا ولا يخفى انه اعتبار بعيد فالوجه ما ذكرنا تأمل (قوله فذكرت قول اخى الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى من اعظم ذلك الملك واخصه التصرف فى الشياطين والتمكين منهم فيتوهم بربط الشياطين عدم خصوص ذلك الملك بسليمان وعدم استجابة دعائه لما فيه من المشاركة معه فى جملة ما هو من اخص امور ذلك الملك

قوله فانه اى النسك قبل الصلوة حاصل المعنى من نسك قبل الصلوة فلا اعتداد بنسكه ولفظ لا نسك له كالتوضيح والبيان له ۱۲ ع ۵۲ قوله وتغديت من الغداء فيه المطابقة للترجمة لانه صلعم لم يعنف ابا بردة لما قال له تغديت قبل ان اتى الصلوة ۱۲ ع ۵۳ قوله الى المصلى بضم الميم هو موضع بالمدينة معروف بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله عمر بن شبة ۱۲ ع ۵۴ قوله ويوصيهم - اى فى حق الغير لينصحوا لهم ومعنى يعظهم اى يخوفهم بعواقب الامور كذا فى العينى ۱۲ ۵۵ قوله يامرهم - اى بالحلال والحرام كذا فى القسطلانى ۱۲ ۵۶ قوله يقطع بعثا يعنى المبعوث اى الجيش اى لو اراد ان يفرد قوما من غيرهم يبعثهم الى الغزو ولا فردهم وبعثهم ۱۲ ک ۵۷ قوله او يامر بالنصب - اى ان كان يريدان يامر بشئ لامرد ليس تكرار الامر السابق لان المراد من الاخير الامر بما يتعلق بالبعث ۱۲ ک

النسك ومن نسك قبل الصلوة فانه قبل الصلوة ولا نسك له فقال ابو بردة بن نيار خال البراء يا رسول الله فانى نسكت شاتى قبل الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان يكون شاتى اول شاة تذبح فى بيتى فذبحت شاتى وتغديت قبل ان اتى الصلوة قال شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله فان عندنا عناقا لنا جذعة احب الى من شاتين افتجزى عنى قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك باب الخروج الى المصلى بغير منبر حدثنى سعيد بن ابى مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنى زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله ابن ابى سرح عن ابى سعيد الخدرى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى فاول شئ يبدأ به الصلوة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فان كان يريد ان يقطع بعثا قطعه او يأمر بشئ امر به ثم ينصرف فقال ابو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو امير المدينة فى اضحى او فطر فلما اتينا المصلى اذا منبر بناه كثير بن الصلت فاذا مروان يريد ان يرتقيه قبل ان يصلى فجبذت بثوبه فجبذنى فارتفع فخطب قبل الصلوة فقلت له غيرتم والله فقال ابا سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما اعلم والله خير مما لا اعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلوة فجعلتها قبل الصلوة باب المشى والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى الاضحى والفطر ثم يخطب بعد الصلوة حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى عطاء عن جابر ابن عبد الله قال سمعته يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فبدأ بالصلوة قبل الخطبة قال واخبرنى عطاء ان ابن عباس ارسل الى ابن الزبير فى اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن بالصلوة يوم الفطر وانما الخطبة بعد الصلوة واخبرنى عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى وعن جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قام فبدأ بالصلوة ثم خطب الناس بعد فلما فرغ نبى الله صلى الله عليه وسلم نزل فاتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه تلقى فيه النساء صدقة قلت لعطاء اترى حقا على الامام الآن ان يأتى النساء فيذكرهن حين يفرغ قال ان ذلك لحق عليهم وما لهم ان لا يفعلوا باب الخطبة بعد العيد حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ثم اتى النساء ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين تلقى المرأة خرصها وسخابها حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا زبيد قال سمعت الشعبى عن البراء بن عازب قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبدأ فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك اصاب سنتنا ومن نحر قبل الصلوة

فهم من هذا ان الخطبة بعد الصلوة وبه المطابقة ۱۲

۵۸ قوله غيرتم خطاب لمروان واصحابه اى غيرتم سنة رسول الله صلعم وخلفائه فانهم كانوا يقدمون الصلوة على الخطبة ۱۲ ک ع وفى التوشيح فى مسلم ان الذى انكر عليه غير ابى سعيد وجمع بتعدد القصة انتهى ۱۲ ۵۹ قوله ما اعلم الخ اى الذى اعلمه خير لانه هو طريق الرسول صلعم فكيف يكون غيره خيرا منه وقوله والله قسم معترض بين المبتدأ والخبر ۱۲ ع ۶۰ قوله فجعلتها - اى الخطبة فالقرينة تدل على هذا وان لم يمض ذكر الخطبة قال الكرمانى فان قلت كيف جاز لمروان تغيير السنة قلت تقديم الصلوة على الخطبة فى العيد ليس واجبا فجاز تركه قال ابن بطال انه ليس تغيير السنة لما فعل رسول الله صلعم فى الجمعة مثله ولان المجتهد قد يؤدى اجتهاده الى ترك الاولى اذا كان فيه مصلحة انتهى قال العينى حمل ابو سعيد فعل النبى صلعم على التعيين وحمله مروان على الاولوية واعتذر عن ترك الاولى بما ذكر من تغير حال الناس فرأى ان المحافظة على اصل السنة وهو استماع الخطبة اولى من المحافظة على هيئة فيها ليست من شرطها انتهى قال السيوطى فى التوشيح فى مسلم ان اول من خطب قبل الصلوة مروان ولعبد الرزاق عن الزهرى معوية ولابن المنذر عن ابن سيرين زياد بالبصرة وجمع عياض بان معوية هو الذى فعل ذلك فتبعه مروان وهو عامله على المدينة وزياد هو عامله على البصرة انتهى قال الكرمانى قال مالك ان عثمان قدمها ليدرك الناس الصلوة ۱۲ ۶۱ قوله ثم يخطب صريح فى ان الصلوة قبل الخطبة واما حكم المشى والركوب وان الصلوة بغير اذان واقامة فالحديث لا يدل عليه اللهم الا ان يقال عدم التعرض للمشى والركوب على تساويهما ولعل البخارى اراد بذكرهما فى الترجمة وعدم ذكر ما يدل على حكمهما فى الباب ان يشير الى انه لم يجد بشرط ما يدل عليه واما الاذان والاقامة فاكتفى فيهما بما ذكر بعد هذا الحديث قاله الكرمانى قال العينى اعترض ابن التين فقال ليس فيما ذكره من الاحاديث ما يدل على مشى ولا ركوب واجيب بان عدم ذلك مشعر بتسويغ كل منهما وان لا مزية لاحدهما على الآخر قلت هذا ليس بشئ ولكن يستانس فى ذلك من قوله وهو يتوكأ على بلال لان فيه تخفيفا عن مشقة المشى فكذلك فى الركوب هذا المعنى ففى كل من التوكى والركوب ارتفاق وان كان الركوب ابلغ فى ذلك وفى الخبر الجارى واما المشى والركوب فلما روى عن على رض فى الترمذى وعن سعد فى ابن ماجة وان كان فى اسنادهما ضعاف ولحديث جابر حيث بين فيه الخروج من غير بيان الركوب فالظاهر منه المشى وكذا الظاهر من قوله فبدأ بالصلوة انه لم تكن الاذان والاقامة والا لكان الظاهر ذكر ابتدائهما اذ صلوة ذلك اليوم مخصوصة بخواص فاقام مقام البيان ۱۲ ۶۲ قوله لحق عليهم الظاهر ان عطاء يرى وجوب ذلك ولهذا قال عياض ولم يقل بذلك غيره والنووى وغيره حملوه على الاستحباب وكلمة ما فى قوله ما لهم نافية او استفهامية ۱۲ ع ۶۳ قوله خرصها بضم الخاء وكسرها الحلقة من الذهب او الفضة والسخاب بكسر المهملة وخفة المعجمة قلادة تتخذ من مسك وغيره وليس فيها من الجوهر شئ فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت كانه جعل امر النساء بالصدقة من تتمة الخطبة قاله الكرمانى وكذا قاله ابن حجر فى الفتح ۱۲

اسماء الرجال

باب الخروج الخ سعيد بن ابى مريم ابو محمد المصرى محمد بن جعفر ابن ابى كثير العبدى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رض عياض هو القرشى المدنى باب المشى والركوب انس بن عياض ابو محمد المدنى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابراهيم بن موسى ابن يزيد التيمى هشام هو ابن يوسف الصنعانى ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابى رباح جابر الانصارى ابن الزبير عبد الله باب الخطبة بعد العيد ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى ابن جريج عبد الملك مر قريبا الحسن بن مسلم بن يناق طاؤس هو ابن كيسان يعقوب بن ابراهيم هو الدورقى ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر سليمان بن حرب ابو ايوب البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى عدى بن ثابت الانصارى الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكى زبيد بضم الزاى وفتح الموحدة ابن الحارث اليامى الشعبى عامر بن شراحيل ۱۲ حل اللغات تجزى تكفى او تقضى - جبذت اى جذبت - الخرص الحلقة من الذهب والفضة - والسخاب بكسر المهملة خيط من خرز او قلادة من طيب او مسك او قرنفل ليس فيه من الجوهر شئ ۱۲

حاشية السندى ص ۶۲-۶۴

فترك الربط خشية ذلك التوهم الباطل ولم يرد ان ربط الشياطين يوجب المشاركة معه فى تمام ملكه ويفضى الى عدم خصوص ذلك الملك بسليمان فان التمكين من شيطان واحد بل من الف شيطان لا يقدح فى الخصوص قطعا فان الخصوص كان بالنسبة الى تمام الملك كما لا يخفى (قوله باب الاغتسال اذا اسلم) كانه اراد ان الاسير المربوط فى المسجد يخرج من المسجد للاغتسال اذا اراد ان يسلم فلذلك وضع الباب فى ابواب المساجد والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله وانت راكبة) يمكن ان يستدل بذلك على طهارة بول ما يؤكل لحمه وروثه ومن يراهما نجسا لا بد له من الاعتذار والله تعالى اعلم (قوله فذهب على ان اساله كم صلى) فعلى هذا جزم ابن عمر بانه صلى ركعتين كما تقدم عنه فى الرواية السابقة فى الكتاب ليس على وجه الحصر بل على ان الركعتين اقل ما يتحمله مطلق الصلوة فى النهار والله تعالى اعلم (قوله باب رفع الصوت فى المساجد) يحتمل انه يذكر الحديثين

فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شئ فقال رجل من الانصار يقال له ابو بردة بن نيار يا رسول الله
ذبحت وعندي جذعة خير من مسنة قال اجعله مكانه ولن توفي او تجزي عن احد بعدك **باب** ما يكره من
حمل السلاح في العيد والحرم وقال الحسن نهوا ان يحملوا السلاح يوم العيد الا ان يخافوا عدوا **حدثنا** زكريا
ابن يحيى ابو السكين قال حدثنا المحاربي قال حدثنا محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر حين
اصابه سنان الرمح في اخمص قدمه فلزقت قدمه بالركاب فنزلت فنزعتها وذلك بمنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده
فقال الحجاج لو نعلم من اصابك فقال ابن عمر انت اصبتني قال وكيف قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه
وادخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل في الحرم **حدثنا** احمد بن يعقوب قال حدثني اسحق بن سعيد
ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن عمر وانا عنده فقال كيف هو قال صالح فقال من اصابك
قال اصابني من امر بحمل السلاح في يوم لا يحل فيه حمله يعني الحجاج **باب** التبكير للعيد وقال عبد الله بن بسر ان كنا
فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسبيح **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن
البراء بن عازب قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر
فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان نصلي فانما هو لحم عجله لاهله ليس من النسك في شئ فقام
خالي ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها
مكانها او قال اذبحها ولن تجزي جذعة عن احد بعدك **باب** فضل العمل في ايام التشريق وقال ابن عباس واذكروا
الله في ايام معلومات ايام العشر والايام المعدودات ايام التشريق وكان ابن عمر وابو هريرة يخرجان الى السوق
في ايام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما وكبر محمد بن علي خلف النافلة **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا
شعبة عن سليمن عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما العمل في ايام
افضل منها في هذه قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشئ **باب**
التكبير ايام منى واذا غدا الى عرفة وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه اهل المسجد فيكبرون
ويكبر اهل الاسواق حتى ترتج منى تكبيرا وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الايام وخلف الصلوات وعلى فراشه
وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الايام جميعا وكانت ميمونة تكبر يوم النحر وكان النساء يكبرن خلف
ابان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا مالك بن انس
قال حدثني محمد بن ابي بكر الثقفي قال سالت انس بن مالك ونحن غاديان من منى الى عرفات عن التلبية
كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يلبي الملبي لا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه **حدثنا**
محمد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت كنا نؤمر ان نخرج يوم
العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون
بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته **باب** الصلوة الى الحربة يوم العيد **حدثني** محمد بن بشار قال

نسخہ: تجزي — عيد — ليحمل — ما فقال — قال كيف هو فقال صالح فقال — من اصابك قال اصابني — في ايام — ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه — فلما يرجع — وكان النساء — خدرتها — حدثنا

له قوله ولن توفي او تجزي. شك من البراء قال الخطابي وفي واوفى بمعنى واحد ويقال جزى عن الشئ تجزي بمعنى قضى وليس بمهموز الا ان المهموز لا يستعمل معه عن عند العرب ١٢ عمدة القاري **٥٢ قوله** في اخمص قدمه وهو خصر باطنها الذي يتجافى عن الارض لا يصيبها اذا مشى الانسان وفي المحكم هو باطن القدم وما رق من اسفلها ١٢ فتح **٥٣ قوله** فلزقت. الضمير راجع الى السنان اما باعتبار السلاح وهو مؤنث واما باعتبار انها حديدة او راجع الى القدم فهو من باب القلب كما يقال ادخلت الخف في الرجل ١٢ ك قس **٥٤ قوله** بمنى. بالصرف وعدمه سمي بها لان الدماء تمنى فيها اي تراق او لان جبرئيل لما اراد مفارقة آدم قال تمن قال اتمنى الجنة او لتقدير الله فيها الشعائر من منى الله اي قدره ٤ ك **٥٥ قوله** لو نعلم. جواب لو محذوف اي لعاقبناه وكما هو في رواية او هو للتمني فلا يحتاج الى جواب. كذا في العيني ١٢ **٥٦ قوله** انت اصبتني. الاصابة تستعمل متعدية الى مفعول نحو اصابه سنان الرمح والى مفعولين نحو انت اصبتني اي سنانه قال الكرماني وفي الفتح وتلخيصه فيه نسبة الفعل الى الآمر بشئ يتسبب منه ذلك الفعل لكن حكى الزبير في الانساب ان عبد الملك لما كتب الى الحجاج ان لا يخالف ابن عمر شق عليه فامر رجلا معه حربة يقال انها كانت مسمومة فامر الحربة على قدمه فمرض منها اياما ثم مات وذلك في سنة اربع وسبعين بعد قتل ابن زبير بسنة كذا في العيني والتوشيح ١٢ **٥٧ قوله** من امر. فيه تعريض بالحجاج ورواية سعيد بن جبير التي قبلها مصرحة بانه الذي فعل ذلك ويجمع بينهما بتعدد الواقعة او السوال فلعله عرض به اولا فلما اعاد عليه صرح به كذا في الفتح والعيني ١٢ **٥٨ قوله** باب التبكير للعيد. اي لصلوة العيد من بكر اذا بادر واسرع ولابي ذر والاصيلي عن الكشميهني بتاخير الموحدة بعد الكاف وعزاها العيني كالحافظ ابن حجر للمستملي قال وهو تحريف ١٢ قس **٥٩ قوله** حين التسبيح اي وقت صلوة السبحة وهي النافلة قال السيوطي قال العيني وذلك اذا مضى وقت الكراهة وفي رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تسبيح الضحى وهذا التعليق وصله ابو داؤد نا احمد بن حنبل نا ابو المغيرة نا صفوان نا يزيد ابن خمير الرحبي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب النبي صلعم مع الناس في يوم عيد فطر او اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح واخرجه ابن ماجة ايضا انتهى كلام العيني ١٢ **٦٠ قوله** قال ابن عباس واذكروا الله الخ مراده ان الايام المعلومات هي العشر الاول من ذي الحجة ١٢ لخ ك ١٢ **٦١ قوله** الايام العشر اي الاول من ذي الحجة قال البرماوي كالكرماني في هذا وكذا ما بعده لا يناسب الترجمة الا ان المص كثيرا ما يضيف الى الترجمة ما له ادنى ملابسة استطرادا وقال في الفتح الظاهر انه اراد تساوي ايام التشريق بايام العشر لجامع ما بينهما من اعمال الحج قاله القسطلاني ١٢ **٦٢ قوله** كبر محمد الخ. اي في ايام التشريق كما صرح الدارقطني في رواية موصولا وقال السفاقسي لم يتابع محمدا على هذا احد وعن بعض الشافعية يكبر عقيب النوافل والجنائز على الاصح وعن مالك قولان والمشهور انه يختص بالفرائض وقال ابن بطال وهو قول الشافعي وسائر الفقهاء لا يرون التكبير الا خلف الفريضة وبه قال ابو حنيفة وهو المشهور عن احمد ١٢ ع **٦٣ قوله** يخاطر بنفسه. اي يلقيها في الهلكة بالجهاد ١٢ مجمع **٦٤ قوله** ترتج بتشديد الجيم تضطرب وتتحرك وهي لغة في اجتماع رفع الاصوات كذا قاله السيوطي في التوشيح قال العيني وقد دلت هذه الآثار على استحباب التكبير او وجوبه على الاختلاف في ايام التشريق ولياليها عقيب الصلوة وفيه اختلاف من وجوه ١٢ **٦٥ قوله** غاديان من غدا يغدو والمعنى نحن سائران من منى متوجهان الى عرفات والمطابقة في قوله يكبر المكبر وقال الخطابي وابن بطال معنى التكبير في هذه الايام ان الجاهلية كانوا يذبحون لطواغيتهم فجعل التكبير استشعارا للذبح لله تعالى حتى لا يذكر في ايام الذبح غيره ١٢ ع **٦٦ قوله** محمد ذكر في بعض النسخ غير منسوب وقال ابو علي وفي روايتنا عن ابن السكن وابي احمد وابي زيد ثنا عمر بن حفص لم يذكروا محمدا قبل عمر وبه جزم ابو نعيم وللاصيلي عن بعض مشائخه ثنا محمد البخاري فعلى هذا لا واسطة بين البخاري وبين عمر بن حفص وقد حدث عنه كثيرا بلا واسطة واحيانا بالواسطة قيل الراجح سقوط الواسطة في هذا الاسناد وبه جزم الكرماني بالواسطة فقال محمد اي ابن يحيى الذهلي ٢ ع مختصرا

اسماء الرجال

باب ما يكره من حمل السلاح المحاربي هو عبد الرحمن بن محمد لا ابيه عبد الرحيم محمد بن سوقة التابعي الصغير الكوفي الحجاج بن يوسف الثقفي وكان اذ ذاك اميرا على الحجاز باب التبكير للعيد الخ عبد الله بن بسر المازني السلمي الصحابي ابن الصحابي آخر من مات من الصحابة بالشام فجاءة شه سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي زبيد اليامي الشعبي هو عامر بن شراحيل باب فضل العمل الخ شعبة تقدم سليمان هو ابن مهران الاعمش مسلم البطين كوفي لقب به لعظم بطنه باب التكبير ايام منى الخ كان عمر ما وصله سعيد بن منصور وكان ابن عمر فيما وصله ابن المنذر والفاكهي في اخبار مكة من طريق ابن جريج ابان بن عثمان بن عفان وكان اميرا على المدينة في زمن ابن عم ابيه عبد الملك بن مروان عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء الراشدين وما وصله ابو بكر بن ابي الدنيا في كتاب العيد ابو نعيم هو الفضل بن دكين مالك بن انس امام دار الهجرة عمر بن حفص النخعي الكوفي يروي عن ابيه حفص بن غياث قاضي الكوفة عاصم هو ابن سليمان الاحول حفصة بنت سيرين الانصارية اخت محمد بن سيرين ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية ١٢ ::

حل اللغات اخمص القدم هو ما دخل من القدم فلم يصب الارض عند المشي ترتج اي تضطرب وتتحرك ممشى موضع المشي ١٢

اشار الى تفصيل بانه ان كان بلا ضرورة فلا يجوز وان بضرورة يجوز او الى انه ممنوع بضرورة او بلا ضرورة فلذلك بادر صلى الله تعالى عليه وسلم الى قطع الاختصام بينهما الموجب لرفع الصوت في المسجد قطعا لرفع الصوت فيه وصارت هذه المبادرة بمنزلة الانكار على رفع الصوت والله تعالى اعلم اه سندي قوله كان عمر وعثمان يفعلان ذلك نبه به على انه لا يحمل فعله صلى الله تعالى عليه وسلم على الخصوص وعلى هذا فما ورد من النهي عن هذا الفعل يحمل على ما اذا خاف بدو العورة بذلك جمعا بين الادلة (قوله صلوة الجمع) اي صلوة القوم الذين يصلون مجتمعين خلف امام وليس المراد صلوة كلهم بل صلاة كل واحد منهم ولذلك قيل تزيد على صلوته بالافراد لا الجمع والمراد الفرض والا فقد ورد ان النفل في البيت افضل وقوله وصلوته في سوقه يدل على جواز الصلوة في السوق والا لما كان لها فضل فلا يصح تفضيل صلوة الجمع عليه

حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان تركز له الحربة قدامه يوم الفطر والنحر ثم يصلي **باب** حمل العنزة او الحربة بين يدي الامام يوم العيد **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو الاوزاعي قال حدثني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلي اليها **باب** خروج النساء والحيض الى المصلى **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج العواتق ذوات الخدور وعن ايوب عن حفصة بنحوه وزاد في حديث حفصة قال او قالت العواتق وذوات الخدور ويعتزلن الحيض المصلى **باب** خروج الصبيان الى المصلى **حدثنا** عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فصلى ثم خطب ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة **باب** استقبال الامام الناس في خطبة العيد وقال ابو سعيد قام النبي صلى الله عليه وسلم مقابل الناس **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن الشعبي عن البراء قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم اضحى الى البقيع فصلى ركعتين ثم اقبل علينا بوجهه فقال ان اول نسكنا في يومنا هذا ان نبدأ بالصلوة ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما هو شئ عجله لاهله ليس من النسك في شئ فقام رجل فقال يا رسول الله اني ذبحت وعندي جذعة خير من مسنة قال اذبحها ولا تفي عن احد بعدك **باب** العلم بالمصلى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قيل له اشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا مكاني من الصغر ما شهدته حتى اتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بايديهن يقذفنه في ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال الى بيته **باب** موعظة الامام النساء يوم العيد **حدثنا** اسحق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلوة ثم خطب فلما فرغ نزل فاتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه تلقي فيه النساء الصدقة قلت لعطاء زكوة يوم الفطر قال لا ولكن صدقة يتصدقن حينئذ تلقي فتخها ويلقين قلت لعطاء اترى حقا على الامام ذلك ويذكرهن قال انه لحق عليهم ومالهم لا يفعلونه قال ابن جريج واخبرني الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خرج النبي صلى الله عليه وسلم كاني انظر اليه حين يجلس بيده ثم اقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال يايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك فقالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها نعم لا يدري حسن من هي قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداء ابي وامي فيلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال قال عبد الرزاق الفتخ الخواتيم العظام كانت في الجاهلية **باب** اذا لم يكن

---

١ قوله والعنزة. بفتحات وهي اقصر من الرمح في طرفها زج واستشكل بما سبق من النهي عن حمل السلاح يوم العيد واجيب بان النهي انما هو عند خوف التاذي به كما مر ١٢ قس **٢ قوله** العواتق. جمع العاتق وهي التي بلغت وسميت بها لانها عتقت عن امتهانها في الخدمة او عن قهر ابويها وقال ابن الاثير ويروي في حديث ام عطية امرنا ان نخرج في العيدين الحيض والعتق والخدور جمع خدر وهو الستر ومر الحديث في كتاب الحيض ١٢ ع **٣ قوله** ويعتزلن الحيض. من باب اكلوني البراغيث والامر بالاعتزال اما لئلا يلزم الاختلاف بين الناس من صلوة بعضهم وترك صلوة بعضهم او لئلا تنجس الوضع او لئلا تؤذي جارها ان حدث اذى منها ثم اعلم ان هذا كان في ذلك الزمان لامنهن عن المفسدة بخلاف اليوم ولهذا صح عن عائشة لو رأى رسول الله صلعم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل فاذا كان الامر قد تغير في زمن عائشة حتى قالت هذا القول فماذا يكون اليوم الذي عم الفساد فيه وتشيب المعاصي في الكبار والصغار فنسأل الله العفو والتوفيق ١٢ عمدة القاري **٤ قوله** خرجت. فيه المطابقة للترجمة لانه عند وفاة النبي صلعم كان ابن ثلاث عشرة ١٢ ك. قال ابن حجر في فتح الباري ليس في هذا السياق بيان كون ابن عباس صبيا حينئذ ليطابق الترجمة لكن جرى المصنف على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث الذي يورده فسيأتي بعد باب بلفظ ولولا مكاني من الصغر ما شهدته انتهى ونحوه في العيني ١٢ **٥ قوله** البقيع. بفتح الموحدة وهو موضع فيه اروم الشجر من ضروب شتى وبه سمي بقيع الغرقد وهي مقبرة المدينة ١٢ عيني ك **٦ قوله** ان نبدأ. فان قلت كيف صح هذا بلفظ المستقبل وقد ادیت الصلوة قلت اما ان المراد ان شان نسكنا او المضارع بمعنى الماضي عكس قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة فان قلت اين ذكر الخطبة قلت هي من تتمة الصلوة وتوابعها ١٢ كرماني **٧ قوله** جذعة. اي من المعز اذ الجذع من الضان مجزئة والمسنة تقع على البقرة والشاة اذا اثنيا ١٢ مجمع **٨ قوله** باب العلم اي الذي بمصلى العيد والعلم بفتحتين هو الشئ الذي عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود ونحو ذلك ليعرف به المصلى ١٢ ع **٩ قوله** ولولا مكاني من الصغر فيه تقديم وتاخير وحذف تقديره لولا مكاني من رسول الله صلعم لم اشهده لاجل الصغر وكلمة من للتعليل قاله العيني ١٢ **١٠ قوله** اتى العلم. وهو العلامة التي عملت عند دار كثير بن الصلت قاله العيني. قال القسطلاني والدار المذكورة بعد العهد النبوي وانما عرف المصلى بها لشهرتها انتهى ١٢ **١١ قوله** يهوين بفتح التحتية كذا في اليونينية وفي غيرها يهوين بضمها من اهوى اي يمددن ايديهن بالصدقة ليلقينها ولبلال حال كونهن يقذفنه اي يرمين المتصدق به في ثوب بلال ١٢ قسطلاني **١٢ قوله** فتخها بالنصب جمع فتخة. خاتم كبير يكون في اليد والرجل او حلقة فضة كالخاتم كذا في القاموس وفي المجمع انما هو بفتحتين خواتيم كبار تلبس في الايدي وربما وضعت في اصابع الرجل وقيل هي خواتيم لا فصوص لها انتهى ١٢ **١٣ قوله** ويلقين انما كرره ليفيد العموم وقال بعضهم المعنى تلقي الواحدة وكذلك الباقيات ١٢ ع **١٤ قوله** انه لحق عليهم. والظاهر ان عطاء يرى وجوب ذلك والنووي وغيره حملوه على الاستحباب ١٢ ع **١٥ قوله** يجلس بضم اوله وسكون الجيم من الاجلاس ولابي ذر يجلس بتشديد اللام من التجليس ومفعوله محذوف اي حين يجلس الناس بيده كذا في القسطلاني ١٢ ع **١٦ قوله** فقال يا ايها النبي الخ وانما تلا النبي صلعم هذه الآية الكريمة ليذكرهن البيعة التي وقعت بينه وبين النساء لما فتح مكة وكان صلعم لما فرغ من الفتح اجتمع الناس للبيعة فجلس لهم على الصفا ولما فرغ من بيعتهم بايع النساء وذكر لهن ما ذكر الله في الآية ١٢ ع **١٧ قوله** حسن من هي اي لا يدري حسن بن مسلم من هي المرأة المجيبة قيل يحتمل ان تكون هذه المرأة هي اسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي **عبيد الله** بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري **نافع** ابو عبد الله مولى ابن عمر **باب** حمل العنزة الخ **الوليد** هو ابن مسلم القرشي مولاهم **ابو عمرو** هو عبد الرحمن بن عمرو **نافع** مولى ابن عمر السابق **باب** خروج النساء الخ. **عبد الله** بن عبد الوهاب الحجبي **حماد** بن زيد بن درهم الازدي **ايوب** هو السختياني **محمد** هو ابن سيرين الانصاري **ام عطية** نسيبة بنت كعب الانصارية **باب** خروج الصبيان الى المصلى **عبد الرحمن** بن مهدي بن حسان الازدي **عبد الرحمن** بن عابس بموحدة ابن ربيعة النخعي الكوفي **باب** استقبال الامام الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين **محمد** بن طلحة بن مصرف **زبيد** هو اليامي **الشعبي** عامر بن شراحيل **البراء** هو ابن عازب **باب** العلم بالمصلى **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو القطان **باب** موعظة الامام الخ **عبد الرزاق** بن همام صاحب المسند **ابن جريج** عبد الملك الاموي مولاهم المكي **عطاء** هو ابن ابي رباح المكي **الحسن** بن مسلم هو ابن نياق المكي **طاؤس** هو ابن كيسان اليماني ١٢

حل اللغات

تركز اي تغرز العنزة بفتحات وهي اقصر من الرمح طرفها زج العواتق جمع عاتق وهي التي عتقت من الخدمة او من قهر ابويها الخدور جمع خدر بالكسر وهو الستر البقيع مقبر المدينة يقال له بقيع الغرقد. العلم بفتحتين هو الشئ الذي عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود او نحو ذلك ليعرف به المصلى يهوين بفتح الياء التحتية كذا في اليونينية وفي غيرها يهوين بضم الياء من اهوى اي يمددن ايديهن يقذفنه اي يرمين الفتخ بفتح الفاء والمثناة وآخره معجمة جمع فتخة وهي حلقة من فضة لا فص لها كذا قال القسطلاني وفي المجمع هو خاتم كبير يلبس في اليد يجلس من الاجلاس ولابي ذر من التجليس ١٢

حاشية السندي ص ٨٩

فاذا اجازت الصلوة في السوق فجوازها في مسجد السوق بالاولى وقد يقال صلوة الجمع هي الصلوة في المسجد مع الامام اعم من ان تكون في مسجد السوق او في غيره من المساجد فتمل بعمومه الصلوة في مسجد السوق فمحل الاستدلال هو ان مدحه لصلوة الجميع على الاطلاق دليل على جواز الصلوة في مسجد السوق ايضا فتأمل وقوله فان احدكم الخ تعليل للزيادة لا بمعنى ان زيادتها بالنظر الى متعلقاتها اي انها بضم ثواب تلك المتعلقات تصير زائدة اجرا اذ لا فضيلة حينئذ لنفس الصلوة وهو خلاف الظاهر وايضا يلزم ان لا تكون صلوة الجميع منضبطا امرها في الدرجات بل تكون متفاوتة في الدرجات قلة وكثرة حسب قلة المتعلقات وكثرتها بل بمعنى انها اذا كانت عادة لا تخلو عن هذه المتعلقات التي هي خيرات واعمال موجبات للثواب والجزاء عند الله كانت احب الى احسن عند الله تعالى فجعل الله تعالى جزاءها زائدا على جزاء ما تكون

له قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف ثوب اقصر واعرض من الخمار وهو المقنعة او ثوب واسع يغطي صدرها وظهرها او هو كالملحفة او هو كالازار او الخمار ١٢ قس ٥٢ قوله قصر بني خلف بفتح المعجمة واللام وهو بالبصرة منسوب الى خلف جد طلحة بن عبد الله بن خلف لا الى نفس طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي المعروف بطلحة الطلحات ١٢ عيني ٥٣ قوله زوج اختها قيل هي اخت ام عطية وقيل غيرها ونص القرطبي انها ام عطية ولم يعلم اسم الزوج ١٢ قسطلاني ٥٤ قوله نداوي الكلمى بفتح الكاف وسكون اللام جمع الكليم وهو المجروح ١٢ عيني قس ٥٥ قوله من جلبابها اي لتعيرها جلبابا بالاحتياج او لتشركها فيه ان كان واسعا او هو مبالغة اي يخرجن ولو ثنتان في ثوب واحد ١٢ مجمع البحار ٥٦ قوله فليشهدن الخير اي مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المرضى ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ قس ٥٧ قوله نعم بابي اي مفدي بابي او افديه بابي وهذه رواية كريمة وابي الوقت ولغيرهما بابا وقد تقدم ان فيه اربع روايات الاول هذه والثانية بابا والثالثة بيبي بابدال الهمزة بالتحتانية وكذا الرابعة بيبا ١٢ كذا في العيني ٥٨ قوله لتخرج العواتق ذوات الخدور هكذا هو في رواية الاكثرين وللكشميهني او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب يعني هل هو بواو العطف اولا كذا في التلخيص والعيني والعواتق جمع عاتق وهي البنت التي بلغت قاله القسطلاني والخدور جمع خدر بالكسر وهو الستر او البيت والمراد من يقل خروجهن من البيوت كذا في المجمع ١٢ ٥٩ قوله فقلت لها القائلة المرأة والمقول لها ام عطية وقيل يحتمل ان يكون القائلة حفصة والمقول لها المرأة وهي اخت ام عطية ١٢ ع ٦٠ قوله عناقا جذعة بنصبهما وفي بعضها عناق جذعة بالاضافة قال صاحب القاموس عناق كسحاب الانثى من اولاد المعز وفي المجمع عندي جذع اي من المعز اذ الجذع من الضان مجزية خير من شاتي لحم اي سمنها وطيب لحمها قال القسطلاني هذه المراجعة الواقعة بينه صلى الله عليه وسلم وبين ابي بردة ابن نيار الاول تدل على الجزء الاول من الترجمة وتاليها على الثاني منها انتهى ١٢ ٦١ قوله باسم الله اي متبركا به وانما كرر للتاكيد نعم هذا قال ابو حنيفة بوجوب الاضحية وبه قال محمد وزفر والحسن وابو يوسف في رواية وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعن ابي يوسف انها سنة وبه قال الشافعي واحمد وهو قول اكثر اهل العلم ١٢ ع ٦٢ قوله خالف الطريق ليشهد له الطريقان او اهلهما او ليتبرك به اهلهما او ليستفتي فيهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور قبورا قاربة فيهما او ليصل رحمه او للتفاؤل بتغير الحال الى المغفرة والرضى او لاظهار شعار الاسلام او ليغيظ المنافقين او اليهود او ليرهبهم بكثرة من معه او حذرا من اصابة العين فهو في معنى قول يعقوب عليه السلام لبنيه لا تدخلوا من باب واحد قاله القسطلاني قال العيني او للتخفيف الزحام او للحذر من كيد الاعداء او لان طريقه الى المصلى كانت على اليمين فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال وقيل غير ذلك ١٢ ٦٣ قوله وحديث جابر اصح كذا عند جمهور الرواة عن الفربري وهو مشكل اذ لم يذكر غيره حتى يكون هو اصح منه وذكر ابو علي الجياني انه سقط قوله وحديث جابر اصح من رواية ابراهيم النسفي عن البخاري فلا اشكال فيها قال ووقع في رواية ابن السكن تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وفي هذا توجيه قوله اصح ويبقى الاشكال في قوله تابعه فانه لم يتابعه بل خالفه وقد ازال هذا الاشكال ابو نعيم في المستخرج فقال اخرجه البخاري عن محمد عن ابي تميلة وقال تابعه يونس بن محمد عن فليح وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر اصح وبهذا جزم ابو مسعود في الاطراف فيكون الساقط من رواية الفربري على رواية ابن السكن وقال محمد بن الصلت عن فليح فقط وعلى رواية الباقين سقط اسناد محمد بن الصلت جميعه كذا في الفتح والتلخيص قال الكرماني حاصل الكلام ان الصواب اما طريقة النسفي وهي بنقصان قوله وحديث جابر اصح واما طريقة ابي مسعود وهي بزيادة حديث ابن الصلت لا طريقة الفربري ١٢

لها جلباب في العيد **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا نمنع جوارينا ان يخرجن يوم العيد فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف فاتيتها فحدثت ان زوج اختها غزى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة فكانت اختها معه في ست غزوات قالت فكنا نقوم على المرضى ونداوي الكلمى فقالت يا رسول الله اعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج فقال لتلبسها صاحبتها من جلبابها فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت ام عطية اتيتها فسالتها اسمعت في كذا وكذا فقالت نعم بابي وقل ما ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي قال لتخرج العواتق ذوات الخدور او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب والحيض فيعتزل الحيض المصلى وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت فقلت لها الحيض قالت نعم اليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا

باب اعتزال الحيض المصلى **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد قال قالت ام عطية امرنا ان نخرج فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور وقال ابن عون او العواتق ذوات الخدور فاما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلى **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينحر او يذبح بالمصلى

باب كلام الامام والناس في خطبة العيد واذا سئل الامام عن شيء وهو يخطب **حدثنا** مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء ابن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فتعجلت واكلت واطعمت اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندي عناقا جذعة لهي خير من شاتي لحم فهل تجزي عني قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك **حدثنا** حامد بن عمر عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد ان انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم النحر ثم خطب فامر من ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحه فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله جيران لي اما قال بهم خصاصة واما قال بهم فقر واني ذبحت قبل الصلوة وعندي عناق لي احب الي من شاتي لحم فرخص له فيها **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن الاسود عن جندب قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله

باب من خالف الطريق اذا رجع يوم العيد **حدثنا** محمد قال اخبرنا ابو تميلة يحيى بن واضح عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر اصح

باب اذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى لقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا يا اهل الاسلام وامر انس بن مالك مولاه ابن ابي عتبة بالزاوية فجمع اهله وبنيه وصلى كصلوة اهل المصر وتكبيرهم وقال عكرمة اهل السواد يجتمعون في العيد

فقالت — قالت بابا وقلما — بابا قالت — حدثنا — قال — فاكلت — عناقا جذعة — واما فقر فاني — قال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة — يا اهل الاسلام

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله عبد الوارث ابن سعيد التنوري ايوب هو ابن ابي تيمية السختياني حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية **باب** اعتزال الحيض الخ محمد بن المثنى العنزي ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي ابن عون عبد الله البصري ام عطية نسيبة الانصارية **باب** النحر والذبح الخ عبد الله ابن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام كثير بن فرقد المدني نزيل مصر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله **باب** كلام الامام الخ مسدد وهو ابن مسرهد ابو الاحوص هو سلام بن سليم الحنفي منصور بن المعتمر الشعبي عامر بن شراحيل البراء حامد بن عمر البكراوي حماد بن زيد الازدي ايوب هو السختياني محمد بن سيرين الانصاري مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاسود هو ابن قيس العبدي الكوفي جندب هو البجلي **باب** من خالف الطريق الخ محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي وغيره ولابن شبويه انه محمد بن مقاتل قال ابن حجر والاول هو المعتمد فليح بن سليمان ابو يحيى المدني سعيد بن الحارث بن المعلى الانصاري المدني قاضيها جابر بن عبد الله الانصاري وامر انس وصله ابن ابي شيبة وقال عكرمة وصله ابن ابي شيبة ايضا ١٢ ١٤ يشير الى مخالفة ما روي عن علي رضي الله عنه لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع لعموم الحديث المذكور ١٢ تعف

حاشية السندي

خالية عادة عن هذه المتعلقات والله تعالى اعلم اه سندي (قوله او حج او عمرة) عطف على غزو وكلام القسطلاني يشعر بانه عطف على تلك الطريق ولا يخفى انه بعيد بل فاسد فتأمل (قوله صلى حيث المسجد الصغير) المسجد بالرفع مبتدأ حذف خبره اي موجود والجملة مضاف اليه لحيث فهي لا تضاف الا الى الجملة واعتبر القسطلاني المسجد خبر مبتدأ محذوف وقدره حيث هو المسجد قلت ولا يظهر لهذا الذي قدره مرجع اذ لا يرجع الى حيث اذ الجملة المضاف اليها لم يعهد فيها ضمير للمضاف وايضا يظهر عند التأمل فساد المعنى ولا يظهر مرجع آخر فافهم اه سندي (قوله باب سترة الامام سترة من خلفه) اي فلا حاجة لهم الى اتخاذ سترة لهم على حدة بل يكفيهم سترة الامام وتعتبر تلك السترة لهم ايضا ولهذا يكون المرور المضر بين يدي المصلي في حق المأموم هو المرور بين الامام وسترته كما في حق الامام ويدل عليه ما ذكره ابن عبد البر حيث قال

٥١ قوله صلى ركعتين. ورواه ابن ابى شيبة فى فصل من فاته صلوة العيد كم يصلى حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال يصلى ركعتين ويكبر فيه اشارة الى انها تقضى كهيئتها لا ان الركعتين مطلق نفل ذكره العينى وقال نقد قال قوم لا قضاء عليه اصلا وبه قال مالك واصحابه وهو قول المزنى وعند اصحابنا الحنفية كذلك لا يقضيها اذا فاتت عن الصلوة مع الامام واما اذا فاتت عنه مع الامام فانه يصليها مع الجماعة فى اليوم الثانى ان كان بعذر وقال الشافعى من فاته صلوة العيد يصلى وحده انتهى ١٢ ٥٢ قوله تدففان. اى تضربان الدف وقوله تضربان تاكيد له ١٢ مجمع البحار ٥٣ قوله دعهما. اى اتركهما هذا لا يدل على اباحة الغناء فان فى رواية هشام بزيادة يا ابابكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا فانه دليل على بيان الحكمة فى تجويز لان العيد يوم سرور فلا ينكر فيه كما فى الاعراس ولذا غمزتهما عائشة رض وخرجتا وقد استدل بعض المتصوفة بهذا الحديث وبمثله على اباحة الغناء وهو ساقط لان دلالة الحديث على منعه اظهر من دلالته على اباحته والا لما منعهما ابوبكر عند حضور النبى صلعم ولما صح قوله مزمار الشيطان كما مر عن قريب ولما مهد رسول الله صلعم عذرا فى عدم المنع فعلم ان الاصل هو المنع والتجويز كان ليوم عيد قاله فى الخير الجارى مع شئ زائد ومر الحديث مع شرحه فى باب الحراب والدرق يوم العيد فى صفحة ١٣٠ - ٢ ٥٤ قوله امنا. بسكون الميم والنصب على المصدر او بنزع الخافض او على الحال اى العبوا آمنين ١٢ قس ٥٥ قوله بنى ارفدة. بحذف حرف النداء يعنى يا بنى ارفدة وقد مر تفسيره فى الباب المذكور ١٢ ع ٥٦ قوله يعنى من الامن. هذا من كلام البخارى يشير به الى ان المراد منه الامن الذى ضد الخوف لا الامان الذى للكفار كذا فى العينى قال القسطلانى واستشكل مطابقة الحديث للترجمة قال ابن رشيد لما سمى ايام منى ايام عيد كانت محلا لاداء هذه الصلوة اى فيؤديها فيها اذا فاتته مع الامام لانها شرعت ليوم العيد ومقتضاه انها تقع اداء وان لوقت ادائها آخرا وهو آخر ايام منى حكاه فى الفتح ولا يخفى ما فيه من التكلف انتهى ١٢ ٥٧ قوله صلى ركعة واحدة الخ. احتج به الشافعى على ان الايتار بركعة واحدة جائز قال النووى وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال ابوحنيفة لا يصح الايتار بواحدة ولا يكون الركعة الواحدة صلاة قط والاحاديث الصحيحة ترد عليه قلت معناه يوتر بسجدة اى بركعة وركعتين قبلها فيصير وتره ثلاثا ولابى حنيفة ايضا احاديث صحيحة ترد عليهم منها ما رواه النسائى فى سننه باسناده الى عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا فى آخرهن ذكره العينى واورد روايات اُخر ايضا قال روى ابن ابى شيبة نا حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون على ان الوتر ثلاث لا يسلم الا فى آخرهن انتهى وقال ابن الهمام روى الحاكم وقال على شرطهما عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا فى آخرهن وكذا روى النسائى عنها انتهى ١٢ ٥٨ قوله كان يسلم الخ. هذا يؤيد من قال ان الوتر ركعة واحدة قال ابن الهمام واخرج الحاكم قيل للحسن ان ابن عمر رض كان يسلم فى الركعتين من الوتر فقال عمر رضى الله عنه كان افقه منه وكان ينهض فى الثانية بالتكبير انتهى قال الطحاوى ثنا محمد بن عبد الله بن الجبار المرادى ثنا خالد ابن برزار الايلى ثنا عبد الرحمن بن ابى زياد عن ابيه عن الفقهاء السبعة المدينة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابى بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبد الله وسليمان بن يسار فى مشيخة سواهم اهل فقه وصلاح فكان مما وعيت عنهم ان الوتر ثلاث لا يسلم الا فى آخرهن انتهى كلام ابن الهمام ١٢ ٥٩ قوله قبل النوم. اى خشية ان يستولى عليه النوم فامره بالاخذ بالثقة ١٢ ع ٦٠ قال ابن عبد البر وهى الفراش وشبهه قال وكان والله اعلم مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم او رأسه ١٢ عينى ❊

يُصَلُّوْنَ رَكْعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الْاِمَامُ وَقَالَ عَطَاءٌ اِذَا فَاتَهُ الْعِيْدُ صَلّٰى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ اَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِيْ اَيَّامِ مِنًى تُدَفِّفَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهٖ فَانْتَهَرَهُمَا اَبُوْ بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهٖ فَقَالَ دَعْهُمَا يَا اَبَا بَكْرٍ فَاِنَّهَا اَيَّامُ عِيْدٍ وَتِلْكَ الْاَيَّامُ اَيَّامُ مِنًى وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَاَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِيْ وَاَنَا اَنْظُرُ اِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُوْنَ فِي الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُمْ اَمْنًا بَنِيْ اَرْفِدَةَ يَعْنِيْ مِنَ الْاَمْنِ

بَابُ الصَّلٰوةِ قَبْلَ الْعِيْدِ وَبَعْدَهَا

وَقَالَ اَبُو الْمُعَلّٰى سَمِعْتُ سَعِيْدًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرِهَ الصَّلٰوةَ قَبْلَ الْعِيْدِ حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيْدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلّٰى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا وَمَعَهٗ بِلَالٌ

اَبْوَابُ الْوِتْرِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِيْنَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَجُلًا سَاَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلٰوةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلٰوةُ اللَّيْلِ مَثْنٰى مَثْنٰى فَاِذَا خَشِيَ اَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلّٰى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوْتِرُ لَهٗ مَا قَدْ صَلّٰى وَعَنْ نَافِعٍ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوِتْرِ حَتّٰى يَاْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّهٗ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُوْنَةَ وَهِيَ خَالَتُهٗ فَاضْطَجَعْتُ فِيْ عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَهْلُهٗ فِيْ طُوْلِهَا فَنَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ اَوْ قَرِيْبًا مِنْهُ فَاسْتَيْقَظَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهٖ ثُمَّ قَرَاَ عَشْرَ اٰيَاتٍ مِنْ اٰلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلٰى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّاَ فَاَحْسَنَ الْوُضُوْءَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيْ فَصَنَعْتُ مِثْلَهٗ فَقُمْتُ اِلٰى جَنْبِهٖ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنٰى عَلٰى رَاْسِيْ وَاَخَذَ بِاُذُنِيْ يَفْتِلُهَا ثُمَّ صَلّٰى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اَوْتَرَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتّٰى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلّٰى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِيْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ اَخْبَرَنِيْ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ اَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهٗ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلٰوةُ اللَّيْلِ مَثْنٰى مَثْنٰى فَاِذَا اَرَدْتَ اَنْ تَنْصَرِفَ فَارْكَعْ رَكْعَةً تُوْتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ قَالَ الْقَاسِمُ وَرَاَيْنَا اُنَاسًا مُنْذُ اَدْرَكْنَا يُوْتِرُوْنَ بِثَلٰثٍ وَاِنَّ كُلًّا لَوَاسِعٌ وَاَرْجُوْ اَنْ لَا يَكُوْنَ بِشَيْءٍ مِنْهُ بَاْسٌ حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِيْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيْ اِحْدٰى عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلٰوتَهٗ تَعْنِيْ بِاللَّيْلِ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذٰلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَاُ اَحَدُكُمْ خَمْسِيْنَ اٰيَةً قَبْلَ اَنْ يَرْفَعَ رَاْسَهٗ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلٰوةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلٰى شِقِّهِ الْاَيْمَنِ حَتّٰى يَاْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلٰوةِ

بَابُ سَاعَاتِ الْوِتْرِ

قَالَ اَبُوْ هُرَيْرَةَ اَوْصَانِيْ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بْنُ سِيْرِيْنَ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ اَرَاَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلٰوةِ الْغَدَاةِ اُطِيْلُ فِيْهِمَا الْقِرَاءَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اسماء الرجال:

يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام باب الصلوة قبل العيد الخ ابو المعلى يحيى بن ميمون العطار الكوفى سعيد هو ابن جبير الاسدى مولاهم الكوفى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى باب ما جاء فى الوتر عبد الله ابن يوسف التنيسى مالك هو الامام المدنى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى عبد الله بن دينار العدوى مولى ابن عمر ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة هو القعنبى مالك الامام مخرمة بن سليمان الوالبى الاسدى كريب ابى رشدين مولى ابن عباس يحيى بن سليمان الجعفى الكوفى نزيل مصر عبد الله بن وهب المصرى عمرو بن الحارث بن يعقوب ابو امية الانصارى مولاهم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب عروة بن الزبير باب ساعات الوتر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم ❊ حل اللغات تدففان اى تضربان الدف ـ متغش متستر ـ انتهرهما زجرهما ـ بنى ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء والدال مهملة الوسادة بكسر الواو بالين ـ الشن القربة البالية ١٢ ❊

حاشية السندى ص ١٠٧: حديث ابن عباس هذا يخصص حديث ابى سعيد الخدرى اذا كان احدكم يصلى فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ذلك مخصوص بالامام والمنفرد فاما المأموم فلا يضره من مر بين يديه لحديث ابن عباس هذا قال وهذا كله لا خلاف فيه بين العلماء انتهى نقله فى الفتح وفى شرح العينى قال الابهرى سترة الامام سترة المأموم فلا يضر المرور بين يديه لان المأموم تعلقت صلوته بصلوة امامه انتهى وعلى هذا فالمصنف اخذ من الحديث الاول ان المرور بين يدى المأموم لا يضر اذا لم يكن بين الامام وسترته وبنى ذلك على ان قوله الى غير جدار معناه الى شئ هو غير جدار وهو المتبادر من هذا اللفظ لان كلمة غير تكون صفة ومن الحديث الثانى والثالث انه لا حاجة للمأموم الى سترة بل يكفيه سترة الامام كما اكتفى الناس بسترته صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله كان بين مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة) الذى عليه الشراح وهو الموافق لبعض الروايات

۱ قوله كان بتشديد النون الاذان اى الاقامة باذنيه بضم الذال وسكونها والمقصود منه انه ماكان يطيل القراءة فيهما والجملة حال من فاعل يصلى وموضع الترجمة قوله من الليل لانه مبهم يصلح لجميع اجزاء الليل كذا فى الكرمانى و القسطلانى اى انقطعت منها شيئا شيئا ۱۲ ۲ قوله وانتهى وتره الى السحر اى كان آخر امره صلعم انه اخر الوتر الى آخر الليل ويقال فعله صلعم اول الليل واوسطه بيان للجواز وتاخيره الى آخر الليل تنبيه على انه الافضل لمن يثق بالانتباه ۱۲ع ۳ قوله فاوترت ـ الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة تقديره نقمت فتوضأت فاوترت فيه اشارة الى ان المستحب لكل احد ان يوقظ اهله لاجل صلوة الوتر اذا نامت قبل الايتار وفيه تاكيد لامر الوتر وامتثال لقوله تعالى وامر اهلك بالصلوٰة ۱۲ ع ک ۴ قوله اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا يستفاد من هذا الحديث حكمان الاول استحباب تاخير الوتر والثانى فيه الدلالة على وجوب الوتر واختلف العلماء فيه فقال القاضى ابو الطيب وابو حامد ان العلماء كافة قالوا انه سنة حتى ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة وحده واجب ورد العينى كلاهما واثبت قول عدة من العلماء بوجوبه ولو سلم فلا يضر ابا حنيفة خلاف احد اذا كان استدلاله بالاخبار منها حديث الباب ومنها ما فى السنن الا الترمذى قال صلعم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم وقال على شرطهما ومنها حديث ابى سعيد اخرجه الحاكم قال صلعم من قام عن وتر ونسيه فليصله اذا اصبح او ذكره وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ونقل تصحيحه ايضا ابن الحصار عن شيخه ذكره العينى ومنها ما رواه ابو داؤد وقال صلعم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا هذا حديث صحيح ولهذا اخرجه الحاكم فى مستدركه وصححه فان قلت فى اسناده ابو المنيب وقد تكلم فيه البخارى وغيره قلت قال الحاكم وثقه ابن معين وقال ابن ابى حاتم سمعت ابى يقول هو صالح الحديث وانكر على البخارى ادخاله فى الضعفاء فهذا ابن معين امام هذا الشان وكفى به حجة فى توثيقه ذكره العينى وما روى عن عبادة انه لما بلغه ان ابا محمد رجلا من الانصار يقول الوتر حق فقال كذب ابو محمد فالجواب عنه انه انما كذب الرجل فى قوله كوجوب الصلوة ولم يقل به احد كذا فى العينى وتمامه فى فتح القدير والعينى ۱۲ ۵ قوله كان يوتر على البعير وروى الطحاوى باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان يصلى على راحلته ويوتر بالارض ويزعم ان رسول الله صلعم كذلك كان يفعل وهو خلاف حديث الباب فلا يتم الاستدلال بهذين الحديثين اما وجه النظر والقياس فيقتضى عدم جوازه على الراحلة وبيان ذلك ان الاصل المتفق عليه عدم جواز الوتر على الارض قاعدا مع القدرة على القيام فالنظر على ذلك ان لا يصليه فى السفر على راحلته وهو يطيق النزول ويجوز ان ايتاره صلعم على الراحلة يكون قبل ان يغلظ امر الوتر ثم احكم من بعد كذا فى العينى ۱۲ ۶ قوله يسيرا اى شهرا كما فى رواية عاصم التالية لهذه وهى ترد على البرماوى حيث قال كالكرمانى زمانا يسيرا هذا ما قاله القسطلانى وكذا فى العينى وروى ابو داؤد عن انس ان النبى صلعم قنت شهرا ثم تركه فقوله ثم تركه يدل على ان القنوت فى الفرائض كان ثم نسخ قاله العينى وايضا قال العينى وروى ابن ماجه بسند صحيح عن ابى بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع انتهى قال ابن همام قال ابن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود واصحاب النبى صلعم كانوا يقنتون فى الوتر قبل الركوع انتهى ۱۲ ۷ قوله قنت النبى صلى الله عليه وسلم ـ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مشروعية القنوت كما فى الحديث السابق وهو فى نفس الامر من ذلك الحديث وكذا مطابقة الحديث الآتى ۱۲ع ۸ قوله حول رداءه ـ كان هذا لاجل التفاؤل لينقلب حالهم من الجدب الى الخصب لبيان السنة واليه ذهب ابو حنيفة ۱۲ كذا فى العينى

يصلى من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلى ركعتين قبل صلوٰة الغداة وكان الاذان باذنيه قال حماد اى بسرعة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى مسلم عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى وتره الى السحر **باب** ايقاظ النبى صلى الله عليه وسلم اهله بالوتر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنى ابى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظنى فاوترت **باب** ليجعل آخر صلاته وترا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا **باب** الوتر على الدابة حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابى بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله ابن عمر بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم لحقته فقال عبد الله بن عمر اين كنت فقلت خشيت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك فى رسول الله اسوة حسنة فقلت بلى والله قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير **باب** الوتر فى السفر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى السفر على راحلته حيث توجهت به يومى ايماء صلوٰة الليل الا الفرائض ويوتر على راحلته **باب** القنوت قبل الركوع وبعده حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين قال سئل انس بن مالك اقنت النبى صلى الله عليه وسلم فى الصبح قال نعم فقيل او قنت قبل الركوع قال بعد الركوع يسيرا حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال قد كان القنوت قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرنى عنك انك قلت بعد الركوع فقال كذب انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا اراه كان بعث قوما يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو عليهم حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زائدة عن التيمى عن ابى مجلز عن انس بن مالك قال قنت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على رعل وذكوان حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا خالد عن ابى قلابة عن انس بن مالك قال كان القنوت فى المغرب والفجر

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الاستسقاء باب الاستسقاء وخروج النبى صلى الله عليه وسلم فى الاستسقاء

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى وحول رداءه **باب** دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسنى يوسف حدثنا قتيبة قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركعة الآخرة يقول اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسنى

(حاشیہ کنارے: الركعتين ـ للوتر ـ رضى الله عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ الفرض ـ أو قنت ـ ابن زياد ـ كانك قلت ـ اخبرنا ـ الفجر والمغرب ـ كتاب الاستسقاء ـ باب الاستسقاء وخروج النبى ـ اجعلها سنين كسنى يوسف)

اسماء الرجال

حماد بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى عمر بن حفص بن غياث قاضى الكوفة النخعى الكوفى **الاعمش** هو سليمان بن مهران **مسلم** هو ابو الضحى الكوفى لا ابن كيسان **مسروق** هو ابن عبد الرحمن الكوفى **باب** ايقاظ النبى صلعم الخ **مسدد** وهو ابن مسرهد الاسدى **هشام** يروى عن ابيه عروة بن الزبير **يحيى** بن سعيد هو القطان **نافع** مولى ابن عمر **باب** الوتر على الدابة **اسمعيل** هو ابن ابى اويس **مالك** الامام المدنى **سعيد** بن يسار ابو حباب المدنى **باب** الوتر فى السفر **موسى** بن اسمعيل التبوذكى **باب** القنوت قبل الركوع وبعده **مسدد** وتقدم **ايوب** السختيانى **مسدد** تكرر ذكره **حماد** بن زيد قد سبق ذكره آنفا **مسدد** ومر مرارا **عبد الواحد** بن زياد العبدى البصرى مولاهم **عاصم** هو ابن سليمان الاحول **احمد** بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى **زائدة** هو ابن قدامة الكوفى **التيمى** هو سليمان بن طرخان البصرى **ابى مجلز** هو ابن حميد السدوسى البصرى **ابى قلابة** هو عبد الله بن زيد الجرمى **باب** الاستسقاء الخ **ابو نعيم** هو الفضل بن دكين **عبد الله** بن ابى بكر اى ابن محمد ابن عمرو بن حزم قاضى المدينة **عباد** بن تميم اى ابن زيد بن عاصم الانصارى المازنى يروى عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ابن كعب **ابى الزناد** هو عبد الله بن ذكوان **الاعرج** هو عبد الرحمن بن هرمز ۱۲ ۹ يعنى غير الذين دعا عليهم وكان ۱۲

حل للغات راقدة نائمة ـ زهاء بضم الزاى المعجمة مقدار ـ الاستسقاء طلب السقيا بضم السين وهو المطر اشدد وطأتك اى اشدد عقوبتك ۱۲

حاشية السندى ص ۶۱: ان المراد بالمصلى موضع القيام لا موضع السجود وممر الشاة على ما يظهر لا يزيد على نصف الذراع بل قدره بعضهم بشبر كما ذكره الابى فى شرح مسلم وهذا لا يكفى عادة للسجود فيه كما لا يخفى وقد علم انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى فى الكعبة فجعل بينه وبين الجدار قدر ثلاثة اذرع وهذا هو الذى يمكن ان يعتمد عليه ولهذا استحسنه جماعة لكن لا بد لحديث الباب من محمل فقال بعض مشائخ المالكية محمله حالة القيام فقال ينبغى ان يكون الشبر بينه وبين السترة وهو قائم فاذا ركع تاخر بثلاثة اذرع قال والتأخر وان كان عملا لكنه لمصلحة الجمع بين الحديثين قلت والتزام هذا الفعل فى كل ركعة بعيد فالوجه ان يحمل المصلى على موضع السجود وتحمل رواية موضع القيام على تصرف بعض الرواة لقصد النقل بالمعنى او يحمل ممر الشاة على موضع يمكن لها فيه التعدى والمشى طولا وعرضا اى لو كان هنا طريق

ه قوله هذا كله في الصبح يعني انه روي عن ابيه بهذا الاسناد فبين ان الدعاء المذكور كان في صلوة الصبح ويدل على هذا قوله في الركعة الآخرة من الصبح وقيل كان ذلك في العشاء، وقيل في الظهر والعشاء وعلى كل حال قد بينا انه منسوخ ١٢ع ٥٢ قوله من الناس اي قريش واللام للعهد ادبارا اي عن الاسلام ١٢ع ٥٣ قوله حصت بتشديد الصاد اي استاصلت واذهبت النبات فانكشفت الارض ١٢ عيني قسطلاني ٥٤ قوله الجيف كعنب جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اراح فهي اخص من الميت لانها مالم يلحقه ذكاة ١٢ع قس ك ٥٥ قوله فيرى الدخان من الجوع لان الجائع يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان من ضعف بصره ١٢ قسطلاني ٥٦ قوله فادع الله لهم لم يقع في هذا السياق التصريح بانه دعا لهم نعم وقع ذلك في سورة الدخان ولفظه فاستسقى لهم فسقوا ١٢ قس ٥٧ قوله قال الله عزوجل فارتقب اي انتظر يا محمد عذابهم وذلك ان قريشا لما غلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستعصوا عليه قال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها الطعام والميتة من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون فقيل له ان كشفنا عنهم عادوا فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى قوله انا منتقمون قاله ابن مسعود واورده المصنف في التفسير وكذا في العيني ١٢ ٥٨ قوله فقد مضت الى آخره من كلام ابن مسعود رض ولم يسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن دحية الذي يقتضيه النظر الصحيح حمل امر الدخان على قضيتين احدهما وقعت وكانت والاخرى ستقع ١٢ع ٥٩ قوله واللزام بكسر اللام قيل انه القتل الذي اصابهم يوم بدر فعلى هذا يكون البطشة واللزام واحدا وعن الحسن اللزام يوم القيمة وعنه انه موت كذا في العيني وقيل انه قحط وقيل هو الاسر يوم بدر قاله الكرماني ١٢ ٦٠ قوله وآية الروم قال تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض الآية ووقع كما اخبر عنه ١٢ك ٦١ قوله وابيض بفتح الضاد وضمها وجه الفتح ان يكون معطوفا على قوله سيدا في البيت الذي قبله ووجه الرفع ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو ابيض ١٢ع ٦٢ قوله للارامل اي يمنعهم مما يضرهم والارامل جمع ارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها والمناسبة للترجمة من حيث انهم اذا كانوا يسألون الله به فيسقيهم فاحرى ان يقدموه للسؤال انتهى كذا في القسطلاني ١٢ ٦٣ قوله استسقى بالعباس اي متوسلا به وفي حديث ابي صالح فلما صعد عمر ومعه العباس المنبر قال عمر رض اللهم انا توجهنا اليك بعم نبيك وصنو ابيه فاسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ثم قال قل يا ابا الفضل فقال العباس اللهم لم ينزل بلاء الا بذنب ولم يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك وهذه ايدينا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة فاسقنا الغيث فارخت السماء شآبيب مثل الجبال حتى اخصبت الارض ١٢ع ٦٤ قوله فقلب رداءه هو موضع الترجمة فيه دليل لمن قال بالتحويل وقال ابو حنيفة ان التحويل ليس بسنة وتحويله صلى الله عليه وسلم كان لاجل التفاؤل لانه فعل لامر لا يرجع الى معنى العبادة والدليل على ما جاء مصرحا به في المستدرك من حديث جابر وصححه قال وحول رداءه ليتحول القحط ونحوه في مسند اسحق من قول وكيع وكذا في طوالات الطبراني من حديث انس قاله ابن الهمام في الفتح مع شيء زائد ١٢ ٦٥ قوله باب انتقام الرب الخ وقعت هذه الترجمة هكذا في رواية الحموي وحده خالية من حديث واثر قيل كانها كانت في رقعة مفردة اهملها الباقون والظاهر انه وضعها ليذكر فيها احاديث مطابقة لها فعاقه عن ذلك عائق والله اعلم ١٢ عيني ٦٦ قوله وانقطعت السبل اي الطرق قيل لضعف الابل لقلة الكلأ قيل لانها لا تجد في سفرها من الكلأ ما يبلغها او لقلة الماء وقيل ان الناس امسكوا ما عندهم من الطعام ولم يجلبوه الى الاسواق وقيل لنفاد ما عندهم من الطعام او قلته فلا يجدون ما يحملونه الى الاسواق كذا في العيني ١٢ ٦٧ قوله ومن سلع بفتح فسكون وفي آخره مهملة جبل معروف بالمدينة اراد بذلك ان السحاب كان مفقودا لا مستترا ببيت ولا غيره ١٢ كذا في عمدة القاري شرح البخاري للعيني رح

يوسف وان النبي صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله قال ابن ابي الزناد عن ابيه هذا كله في الصبح

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله ح حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى من الناس ادبارا فقال اللهم سبعا كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شيء حتى اكلوا الجلود والميتة والجيف وينظر احدكم الى السماء فيرى الدخان من الجوع فاتاه ابو سفين فقال يا محمد انك تامر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عزوجل فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى قوله انكم عائدون يوم نبطش البطشة الكبرى فالبطشة يوم بدر فقد مضت الدخان والبطشة واللزام وآية الروم

باب سؤال الناس الامام الاستسقاء اذا قحطوا

حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه قال سمعت ابن عمر يتمثل بشعر ابي طالب

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ٭ ثمال اليتامى عصمة للارامل

وقال عمر بن حمزة حدثنا سالم عن ابيه ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب وابيض يستسقى الغمام بوجهه ٭ ثمال اليتامى عصمة للارامل وهو قول ابي طالب حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون

باب تحويل الرداء في الاستسقاء

حدثني اسحق قال حدثنا وهب بن جرير قال اخبرنا شعبة عن محمد بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فقلب رداءه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر انه سمع عباد بن تميم يحدث اباه عن عمه عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول هو صاحب الاذان ولكنه وهم فيه لان هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني مازن الانصار

باب انتقام الرب عزوجل من خلقه بالقحط اذا انتهك محارمه

باب الاستسقاء في المسجد الجامع

حدثنا محمد قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك يذكر ان رجلا دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال انس فلا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فوالله ما رأينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال

اسماء الرجال

الحميدي هو عبد الله بن الزبير سفيان هو الثوري ابي الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع عبد الله هو ابن مسعود جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر باب سوال الخ عمرو بن علي بن بحر الباهلي الصيرفي البصري ابو قتيبة مسلم الخراساني البصري الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك باب تحويل الرداء الخ اسحق هو ابن ابراهيم الحنظلي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي محمد بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عباد هو المازني الانصاري عبد الله بن زيد عم عباد المازني علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عبد الله بن ابي بكر اخو محمد بن ابي بكر السابق يحدث اباه اي اباعبد الله بن ابي بكر ولا يعود الضمير الى عباد باب الاستسقاء في المسجد الخ محمد هو ابن سلام البيكندي ٭ حل اللغات غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء ابو قبيلة من كنانة ـ حصت استاصلت ـ الجيف كعنب جمع جيفة وهي جثة الميت اذا اراح فهو اخص من مطلق الميتة لانها مالم تذك ـ اللزام بكسر اللام القتل ـ الارامل جمع ارملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها ـ السبل الطرق ـ سلع كفلس جبل بالمدينة ١٢ ٭

الى جهة القبلة واردت الشاة المرور من موضع قيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جهة القبلة لامكن لها القيام في المسافة التي بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار مارة الى جهة القبلة ولعل هذا محمل ما قال ابن الصلاح قدر وا ممر الشاة بثلاثة اذرع والله تعالى اعلم (باب الصلوة الى السرير) وفي بعض النسخ على السرير وهو المناسب بحديث الباب اذ الظاهر ان معنى توسط السرير انه صار في وسطه لكن ادخال هذا الباب في ابواب السترة يؤيد ان المعتمد الى السرير وعلى هذا قالوا ان معنى توسط السرير انه جعله وسطا بينه وبين القبلة كما جاء به الحديث عن عائشة ايضا الا ان المناسب بذلك المعنى لفظ وسط لا لفظ توسط فان التوسط لازم و يكون السرير منصوبا على انه مفعول فيه ووسط متعد يكون السرير بالنظر اليه مفعولا به وما ذكروا من المعنى لا يتم الا على المتعدي لا على اللازم فافهم والله تعالى اعلم فالوجه في الترجمة جعل الى بمعنى على بقرينة ادراجها

حاشية السندي ص ٤٢

اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبال والظراب والاودية ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا تمشي في الشمس قال شريك فسألت انسا اهو الرجل الاول قال لا ادري باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن شريك عن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت فلا والله ما رأينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت انس بن مالك اهو الرجل الاول فقال ما ادري باب الاستسقاء على المنبر حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله قحط المطر فادع الله ان يسقينا فدعا فمطرنا فما كدنا ان نصل الى منازلنا فما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة قال فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالا يمطرون ولا يمطر اهل المدينة باب من اكتفى بصلوة الجمعة في الاستسقاء حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن شريك بن عبد الله عن انس قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت المواشي وتقطعت السبل فدعا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ثم جاء فقال تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقام فقال اللهم على الآكام والظراب والاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب الدعاء اذا تقطعت السبل من كثرة المطر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطروا من جمعة الى جمعة فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على رءوس الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا معافى بن عمران عن الاوزاعي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ابن مالك ان رجلا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم هلاك المال وجهد العيال فدعا الله يستسقي

---

۵۱ قوله حوالينا وفي رواية مسلم حولنا وكلاهما صحيح والحول والحوال بمعنى الجانب والذي في البخاري تثنية حوال وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا قاله العيني وفي مجمع البحار حواليه وحواله وحوليه وحوله بفتح لام وحاء في جميعها اي جوانبه ١٢ **۵۲ قوله** ولا علينا. قال الطيبي في ادخال الواو ههنا معنى لطيف وذلك لانه لو اسقطها لكان مستقيا للآكام وما معها فقط ودخول الواو يقتضي ان طلب المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من اذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم تجوع الحرة ولا تاكل بثديها فان الجوع ليس مقصودا لعينه ولكن لكونه مانعا من الرضاع باجرة اذ كانوا يكرهون ذلك قاله العيني وكذا في التوشيح ١٢ **۵۳ قوله** على الآكام. بكسر الهمزة كجبال وبفتحها مع المد ايضا جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع وقيل الجبل الصغير وقيل ما ارتفع من الارض كذا قاله السيوطي قال العيني فيه بيان للمراد بقوله حوالينا ١٢ **۵۴ قوله** والظراب. بكسر المعجمة وفي آخره موحدة جمع ظرب بسكون الراء قاله القزاز وقال وهو جبل منبسط على الارض يعني ليس بالعالي وقيل جمع ظرب بكسر الراء الرابية الصغيرة كذا في العيني والتوشيح ١٢ **۵۵ قوله** والاودية جمع واد وفي رواية مالك وبطون الاودية والمراد بها ما يحصل فيه الماء لينتفع به ١٢ ع **۵۶ قوله** ومنابت الشجر اراد بالشجر المرعى ومنابته التي تنبت الزرع والكلأ قاله العيني وفي الكرماني فيه ان نعمة الله اذا كثرت على العباد لا يسال قطعها عنهم انتهى قال فانقطعت اي السماء ويروى فاقلعت ويروى فانقلعت والكل بمعنى واحد وفيه حجة واضحة لابي حنيفة ان الاستسقاء دعاء واستغفار لا صلوة فيه قيل مجرد الدعاء لا ينافي مشروعية الصلوة فيه قلت ابو حنيفة لم يقل ان الصلوة فيه غير مشروعة بل يقول انها ليست بسنة وما ورد في احاديث الصلوة فلبيان الجواز كذا في العيني وسيجيء في باب صلوة الاستسقاء ركعتين في الصفحة الآتية ١٢ **۵۷ قوله** دار القضاء. اي التي بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب الذي كان انفقه من بيت المال وكتبه على نفسه وكان ستة وثمانين الفا فاوصى ابنه عبد الله ان يباع فيه ماله فباع ابنه هذه الدار من معوية وكان يقال لها قضاء دين عمر ثم طال ذلك فقيل لها دار القضاء كذا في الفتح والكرماني والقسطلاني والخير الجاري والمجمع والتلخيص وقال السيوطي في التوشيح هي دار عمر بن الخطاب بيعت في قضاء دينه بعد موته فسميت به اخرجه الزبير بن بكار في اخبار المدينة واخرج من وجه آخر انها سميت بذلك لان عبد الرحمن بن عوف اعتزل فيها ليالي الشورى حتى قضي الامر وغلط من زعم ان المراد دار الامارة ١٢ وفي الفتح بيعت في قضاء دين عمر وقد صارت بعد ذلك الى مروان وهو امير المدينة فلعلها شبهة من قال انها دار الامارة ١٢ **۵۸ قوله** من سحاب. اي من سحاب مجتمع ولا قزعة اي من سحاب متفرق ١٢ ع **۵۹ قوله** فلما توسطت. اي بلغت الى وسط السماء وهي على هيئة مستديرة انتشرت ١٢ ع **۶۰ قوله** قحط. بفتح القاف والحاء اي احتبس ولابي الوقت في نسخة قحط بضم القاف وكسر الحاء ١٢ قسطلاني **۶۱ قوله** وتقطعت السبل يعني بسبب كثرة المياه لانه انقطع المرعى فهلكت المواشي من عدم الرعي او لعدم ما يكنها من المطر ويدل عليه رواية النسائي من كثرة الماء ١٢ ع **۶۲ قوله** فانجابت عن المدينة بالجيم والموحدة يقال انجابت السماء اي انكشفت والجوبة الفرجة في السحاب قال الخطابي معناه انقطعت عنا في استدارة حولنا فكنا وسطا منها كذا في الكرماني وفي التوشيح اي خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لابسه انتهى او انقطعت كما ينقطع الثوب متفرقة ١٢ قس **۶۳ قوله** وجهد العيال. بفتح الجيم وضمها الطاقة وبالفتح المشقة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولم يذكر انه حول رداءه فان قلت كيف المطابقة وليس في الحديث ذكر الخطبة قلت هذا الحديث برواية اسحق عن انس مختصرا من حديث مطول ياتي ذكره بعد ابواب ان شاء الله تعالى وفيه ذكر يوم الجمعة والخطبة ايضا على ما تقف عليه ١٢ عيني

اسماء الرجال

باب الاستسقاء الخ شريك هو ابن عبد الله مر قريبا باب الاستسقاء على المنبر مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة بن دعامة باب من اكتفى الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام باب الدعاء اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك هو ابن انس الامام باب ما قيل الخ الحسن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة البجلي الكوفي معافى بضم الميم وفتح الفاء هو الموصلي ياقوتة العلماء الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الفقيه ثقة مات ١٥٧ھ

حل اللغات

الآكام بالكسر كجبال وبهمزة مفتوحة ممدودة جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع او ما ارتفع من الارض ١٢ الظراب بكسر الظاء المعجمة آخره موحدة جمع ظرب ككتف بكسر الراء جبل منبسط على الارض او الروابي الصغار دون الجبل ١٢ الاودية جمع واد وهو ما يحصل فيه الماء لينتفع به وروي بطون الاودية ١٢ القزعة بفتحات القطعة الرقيقة من السحاب المتفرق والمراد بالسحاب المجتمع ١٢ توسطت بلغت الى وسط السماء ١٢ اقلعت الاقلاع عن الامر الكف عنه قحط المطر اي احتبس ١٢ انجابت انكشفت او انقطعت ١٢ المواشي جمع ماشية تقع على الابل والبقر والغنم والاكثر

الباب حينئذ في ابواب السترة غير مناسب والله تعالى اعلم (قوله لكان ان يقف اربعين خيرا له) اي لكان خيرا له عنده وفي اعتقاده والاخبارية الوقوف من المرور لا يتوقف على علمه بل الوقوف خير من المرور في نفسه علم او لم يعلم ويمكن ان يقال معناه لصار الوقوف خيرا له اي اسهل له واخف عليه من المرور وعلى المعنى الثاني يحمل قوله لو يعلم المار على العلم تفصيلا او معاينة او العلم النافع الذي يعمل به صاحبه اذ العلم بلا عمل بعد كلا علم ولا يشكل بان كثيرا من المارين قد علموا بذلك بخبر الصادق وما صار الوقوف ساعة اسهل عليهم من المرور فضلا عن وقوف اربعين والله تعالى اعلم (قوله باب استقبال الرجل الرجل) اراد انه مكروه اذا خيف لشغل به ولهذا كرهت عائشة استقبالها لان المرأة محل لاشتغال الرجل بها وان كان ذلك بالنظر الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعيد وبهذا ظهر مطابقة الحديث الترجمة فافهم (قوله باب التطوع

ولم يذكر انه حول رداءه ولا استقبل القبلة **باب** اذا استشفعوا الى الامام ليستسقى لهم لم يردهم **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر عن انس بن مالك انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشى وتقطعت السبل فادع الله فدعا الله فمطرنا من الجمعة الى الجمعة فجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على ظهور الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب **باب** اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط **حدثنا** محمد بن كثير عن سفين قال حدثنا منصور والاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال اتيت ابن مسعود فقال ان قريشا ابطؤا عن الاسلام فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام فجاءه ابو سفين فقال يا محمد جئت تامر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله عزوجل فقرأ فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين الآية ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر وزاد اسباط عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم **باب** الدعاء اذا كثر المطر حوالينا ولا علينا **حدثنى** محمد بن ابى بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يا رسول الله قحط المطر واحمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يسقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله ما نرى فى السماء قزعة من سحاب فنشأت سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف لم تزل تمطر الى الجمعة التى تليها فلما قام النبى صلى الله عليه وسلم يخطب صاحوا اليه تهدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم وقال اللهم حوالينا ولا علينا وتكشطت المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة قطرة فنظرت الى المدينة وانها لفى مثل الاكليل **باب** الدعاء فى الاستسقاء قائما وقال لنا ابو نعيم عن زهير عن ابى اسحق خرج عبد الله بن يزيد الانصارى وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم قال ابو اسحق ورأى عبد الله بن يزيد النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عباد بن تميم ان عمه وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى لهم فقام فدعا الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فاسقوا **باب** الجهر بالقراءة فى الاستسقاء **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة **باب** كيف حول النبى صلى الله عليه وسلم ظهره الى الناس **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة **باب** صلوة الاستسقاء ركعتين **حدثنى** قتيبة

---

۵۱ قوله ولم يذكر اى الراوى عن انس او من دونه كما قلنا وقال الكرمانى ولم يذكر اى انس وفيه شيأن احدهما عدم التحويل والآخر عدم استقبال القبلة قال الكرمانى عدم التحويل والاستقبال متفق عليهما اذا كان الاستسقاء فى غير الصحراء وانما الخلاف فيها قلت ان ابا حنيفة يحتج بهذا الحديث على عدم سنية التحويل مطلقا كذا فى العينى قال فى الهداية وما رواه كان تفاؤلا ـ قال ابن الهمام فيه اعتراف بروايته ومنع استنانه لانه فعل لامر لا يرجع الى معنى العبادة والله تعالى اعلم ۱۲ **۵۲ قوله** فجاءه ابو سفين اسمه صخر بن حرب يعنى والد معوية وكان مجيئه قبل الهجرة لقول ابن مسعود والبطشة الكبرى يوم بدر ولم ينقل ان ابا سفين قدم المدينة قبل بدر ۱۲ ع **۵۳ قوله** جئت تامر بصلة الرحم يعنى الذين هلكوا بدعائك من ذوى رحمك فينبغى ان تصل رحمهم بالدعاء لهم ولم يقع دعاءه لهم بالتصريح فى هذا السياق ۱۲ ع **۵۴ قوله** ثم عادوا يعنى لما كشف الله عنهم عادوا الى كفرهم فابتلاهم الله بيوم البطشة اى يوم بدر ۱۲ ع **۵۵ قوله** وزاد اسباط اى ابن نصر وهو الصحيح واعترض على البخارى بزيادة اسباط هنا فقال الداؤدى ادخل قصة المدينة فى قصة قريش وهو غلط وقال ابو عبد الملك الذى زاده اسباط وهم واختلاط لانه ركب سند عبد الله بن مسعود على متن حديث انس بن مالك وهو قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث الخ وكذا قال الحافظ شرف الدين الدمياطى وقال وحديث عبد الله بن مسعود كان بمكة وليس فيه هذا والعجب من البخارى كيف اورد هذا وكان مخالفا لما رواه الثقات وقد ساعد بعضهم البخارى بقوله لا مانع ان يقع ذلك مرتين وفيه نظر لا يخفى وقال الكرمانى فان قلت قصة قريش والتماس ابى سفيان كانت فى مكة لا فى المدينة قلت القصة مكية الا القدر الذى زاد اسباط فانه وقع فى المدينة انتهى قال العينى وفى القسطلانى واجاب البرماوى ان سفيان يروى عن منصور واقعة مكة وسؤال اهل مكة وقصتها قبل الهجرة وزاد عليه اسباط عن منصور ذكر الواقعتين لان الثانية مسببة عن الاولى ولان السؤال فيهما معا كان بالمدينة انتهى ۱۲ **۵۶ قوله** فسقوا الناس برفع الناس على البدل من الضمير او فاعل على لغة اكلونى البراغيث ويجوز النصب على الاختصاص اى اعنى الناس الذين فى المدينة وحولها ۱۲ قس **۵۷ قوله** الاكليل بكسر الهمزة وهو شئ مثل عصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا كذا فى العينى وفى المجمع وهو ما احاط بالشئ ويطلق على كل محيط وروضة مكللة اى محفوفة بالنور ۱۲ **۵۸ قوله** خرج عبد الله يعنى الى الصحراء وكان اذ ذاك اميرا على الكوفة من جهة عبد الله ابن الزبير فى سنة اربع وستين قبل غلبة المختار بن ابى عبيد عليها ۱۲ ع **۵۹ قوله** فحول الى الناس قال الكرمانى فان قلت هذا يدل على وقوع التحويل لا على كيفية قلت معناه حول حال كونه داعيا مقدما على تحويل الرداء والصلوة انتهى وفى فتح البارى الظاهر انه لما لم يتبين من الخبر ذلك كان كانه يقول هو على التخيير لكن المستفاد من خارج انه التفت بجانبه الايمن لما ثبت انه كان يعجبه التيمن فى شانه كله ثم محل هذا التحويل بعد الفراغ عن الموعظة انتهى ۱۲ **۶۰ قوله** ثم حول رداءه فجعل عطافه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن رواه ابو داؤد باسناد حسن ۱۲ قسطلانى **۶۱ قوله** صلوة الاستسقاء ركعتين قال ابو يوسف ومحمد السنة ان يصلى الامام ركعتين بجماعة كهيأة صلوة العيد وبه قال مالك والشافعى واحمد وقال ابو حنيفة ليس فى الاستسقاء صلوة مسنونة فى جماعة فان صلى الناس وحدانا جاز انما الاستسقاء الدعاء والاستغفار لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا علق به نزول الغيث لا بالصلوة فكان الاصل فيه الدعاء والتفرع دون الصلوة ويؤيده ما فى سنن سعيد بن منصور بسند جيد الى الشعبى قال خرج عمر رض يستسقى فلم يزد على الاستغفار فقالوا ما رايناك استسقيت فقال طلبت الغيث بمجاديح السماء الذى يستنزل به المطر ثم قرأ استغفروا ثم توبوا اليه الآية ذكره العينى وقال ويشهد لذلك احاديث ثم اورد ها فى شرحه ثم قال فهذه الاحاديث والآثار كلها تشهد لابى حنيفة ان الاستسقاء استغفار ودعاء واجيب عن الاحاديث التى فيها الصلوة اى كحديث الباب ونحوها بانه صلى الله عليه وسلم فعلها مرة وتركها اخرى وذا لا يدل على السنية وانما يدل على الجواز انتهى ۱۲

اسماء الرجال

باب اذا استشفع الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو الثورى اى ابن سعيد بن مسروق منصور هو ابن المعتمر الكوفى الاعمش سليمان ابن مهران ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع وزاد اسباط بفتح الهمزة هو ابن نصر لا اسباط بن محمد باب الدعاء اذا كثر الخ محمد بن ابى بكر المقدمى البصرى معتمر هو ابن سليمان التيمى عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمرى ثابت هو ابن اسلم البنانى باب الدعاء فى الاستسقاء ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الجعفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى قال ابو اسحق هو عمرو المذكور ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب عباد هو المازنى عمه عبد الله بن زيد المازنى باب الجهر بالقراءة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن باب كيف الخ آدم هو ابن ابى اياس باب صلوة الخ قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفى

حل اللغات

ابطئوا تاخروا سنة جدب وقحط. تكشطت تكشفت. الاكليل بالكسر هو ما احاط بالشئ وروضة مكللة محفوفة بالنور وعصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا ۱۲

حاشية السندى

خلف المرأة) اراد به كون المرأة قدامه بوجه من الوجوه ولم يرد اقتداء الرجل بالمرأة فى التطوع ولا ان يكون الرجل وراء ظهر المرأة والله تعالى اعلم (قوله باب من قال لا يقطع الصلوة شئ) اى مرور شئ بين يدى المصلى ولو بلا سترة اذ الكلام فى باب السترة والاكثر من شئ يقطعها وقيل اى شئ من افعال غير المصلى وفيه ان غير المصلى مثل المصلى اذ لو فعل معه ما ابطل عليه استقبال القبلة او ما نقض عليه الوضوء كاخراج الدم عند القائل بنقض الوضوء به او مس المرأة عند القائل به او ما حصل به نجاسة ثوبه او بدنه عند القائل ببطلان الصلوة به لكان ذلك الفعل من غير المصلى قاطعا للصلوة على المصلى فانظر والله تعالى اعلم اه سندى (قوله شبهتمونا بالحمر الخ) هذا الكلام من عائشة دليل على انه ما بلغها الخبر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقطع الامور المذكورة برواية معتمدة فكانت تنكر هذا الخبر وترى انه من تصنع الحاضرين عندها او تصنع

له قوله فصلى ركعتين وقلب رداءه قال محمد في الموطا اما ابو حنيفة فكان لا يرى في الاستسقاء صلوة واما في قولنا فان الامام يصلي بالناس ركعتين ثم يدعو ويحول رداءه فيجعل الايمن على الايسر والايسر على الايمن ولا يفعل ذلك احد الا الامام انتهى قال علي القاري وهو اختيار الطحاوي ولابي حنيفة ان الاستسقاء دعاء وسائر الادعية لا يقلب فيها رداء وما فعله عليه السلام كان تفاؤلا او عرف صلى الله عليه وسلم بالوحي تغير الحال عند قلبه الرداء فلو فعل غيره يتعين ان يكون تفاؤلا ومع تحقق الاحتمال فلا يتم به الاستدلال والله اعلم بحقيقة الاحوال انتهى كلام علي في شرح الموطا ١٢ ٥٢ قوله واستقبل القبلة فصلى الخ قال ابن بطال حديث ابي بكر هذا يدل على تقديم الصلوة على الخطبة لانه ذكر انه صلى قبل قلب الرداء وهو اضبط للقصة من ابن عبد الله الذي ذكر الخطبة قبل الصلوة قلنا لا نزاع في جواز الامرين وانما النزاع في الافضل ١٢ ع ٥٣ قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه اشار بقوله هذا الى عبد الله بن زيد الانصاري هو عم عباد من مازن واليه اشار بقوله مازني ١٢ ع ٥٤ قوله والاول اي المذكور في باب الدعاء في الاستسقاء قائما هو عبد الله بن يزيد بلفظ المضارع خطمي كوفي والاثنان هما غير عبد الله بن زيد صاحب الاذان قال الكرماني وقال العيني قيل كان اللائق ان يذكر هذا في باب الدعاء في الاستسقاء قائما لان كليهما مذكوران فيه وكان الاولى بيان تغايرهما هناك وليس ههنا ذكر عبد الله بن يزيد ١٢ ٥٥ قوله فاتى الرجل اي المذكور اذ اللام في مثله للعهد عن النكرة السابقة فان قلت قد مران انسا قال لا ادري اهو الرجل او غيره قلت لا منافاة اذ ربما نسي ثم تذكر او كان ذاكرا ثم نسي ١٢ ك ع ٥٦ قوله بشق بالموحدة والمعجمة المفتوحة وقيل بالكسر وبالقاف قاله الكرماني وفي الفتح قال الخطابي بشق ليس بشيء انما هو لثق يعني بلام ومثلثة لثق الطريق اي صار ذا وحل ولثق الثوب اذا اصابه ندى المطر قلت وهي رواية ابي اسمعيل قال الخطابي ويحتمل ان يكون مشق بالميم اي صارت الطريق زلقة ومنه مشق الخط والباء والميم متقاربان اي فحسبه السامع بشق لقرب المخرج وقال ابن بطال لم اجد لبشق معنى وفي نوادر اللحياني نشق بالنون اي نشب انتهى ومقتضى كلام هؤلاء ان الذي وقع في رواية البخاري تصحيف وليس كذلك بل له وجه من اللغة كما قالوا في المنضد لكراع بشق بالموحدة تاخر ولم يتقدم فعلى هذا فمعنى بشق ههنا ضعف عن السفر وعجز عنه انتهى قال صاحب القاموس وفي استسقاء البخاري بشق المسافر اي تاخر ولم يتقدم او حبس او مل او عجز عن السفر لكثرة المطر كعجز الباشق عن الطيران في المطر او كعجزه عن الصيد والصواب لسق او لثق باللام او مشق ١٢ ٥٧ قوله باب رفع الامام يده في الاستسقاء كذا للحموي والمستملي ولا تكرار في هاتين الترجمتين هذه وسابقتها لان الاولى لبيان اتباع المامومين الامام في رفع اليدين وهذه لاثبات رفعهما في الاستسقاء قاله ابن المنير ١٢ ف قس ٥٨ قوله لا يرفع قال النووي هذا الحديث ظاهره يوهم انه لم يرفع صلى الله عليه وسلم يده الا في الاستسقاء وليس الامر كذلك بل قد ثبت رفع يديه في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء وهي اكثر من ان تحصى فيتناول هذا الحديث على انه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يرى بياض ابطيه الا في الاستسقاء او ان المراد لم اره يرفع وقد راه غيره يرفع فتقدم رواية المثبتين فيه ١٢ ك ع ٥٩ قوله كصيب اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى او كصيب من السماء المراد منه المطر وانما ذكر البخاري ههنا لمناسبة لقوله صلى الله عليه وسلم صيبا نافعا ١٢ ك ع ٦٠ قوله صاب واصاب بيان لاشتقاق الصيب واشار الى ان معنى صاب واصاب واحد وذكر فيه مضارع المجرد ليعرف منه انه من حد نصر وانه وادي وترك مضارع المزيد لانه غير محتاج الى البيان ١٢ خ قال العيني والظاهر ان النساخ قد سوا لفظة اصاب على يصوب وما كان الاصاب يصوب واصاب ١٢

ابن سعيد قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم
استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه **باب** الاستسقاء في المصلى حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر سمع عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
الى المصلى يستسقي واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه قال سفين واخبرني المسعودي
عن ابي بكر قال جعل اليمين على الشمال **باب** استقبال القبلة في الاستسقاء حدثنا محمد ٢
قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد ان عباد بن تميم
اخبره ان عبد الله بن زيد الانصاري اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى يصلي
وانه لما دعا او اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه قال ابو عبد الله عبد الله بن زيد
هذا مازني والاول كوفي هو ابن يزيد **باب** رفع الناس ايديهم مع الامام في الاستسقاء
وقال ايوب بن سليمن حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمن بن بلال قال يحيى بن سعيد سمعت
انس بن مالك قال اتى رجل اعرابي من اهل البدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
فقال يا رسول الله هلكت الماشية هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يديه يدعو ورفع الناس ايديهم معه رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى
مطرنا فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الاخرى فاتى الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بشق المسافر ومنع الطريق بشق اي مل وقال الاويسي حدثني محمد بن جعفر عن
يحيى بن سعيد وشريك قالا سمعنا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رأيت
بياض ابطيه **باب** رفع الامام يده في الاستسقاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى
وابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في
شيء من دعائه الا في الاستسقاء وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه **باب** ما يقال اذا امطرت وقال
ابن عباس كصيب المطر وقال غيره صاب واصاب يصوب حدثنا محمد بن مقاتل ٢ قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا رأى المطر قال اللهم صيبا نافعا تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله ورواه الاوزاعي وعقيل
عن نافع **باب** من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله ٢ قال اخبرنا الاوزاعي قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري قال حدثني
انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع
العيال فادع الله لنا ان يسقينا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وما في السماء

٢ بن سلام — فصلى يدعو — عن — اتى اعرابي — قال هلكت — معه — نبي الله — سمعنا ٢ انسا — اخبرنا — امطرت — صبا — ٢ ابن المبارك — النبي — فقام

اسماء الرجال عباد هو ابن تميم بن غزية الانصاري المازني عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وهو اخو ابيه لامه باب الاستسقاء الخ عبد الله بن محمد هو المسندي باب استقبال القبلة محمد هو ابن سلام البيكندي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري ابو بكر وعباد وعبد الله المذكورون آنفا باب رفع الناس الخ وقال ايوب بن سليمان بن بلال شيخ المؤلف القرشي اللاذي ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي المدني سليمان بن بلال التيمي مولاهم قال الاويسي هو عبد العزيز بن عبد الله وصله ابو نعيم محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني يحيى بن سعيد هو الانصاري وشريك هو ابن عبد الله بن ابي نمر باب رفع الامام يده الخ محمد بن بشار بن عثمان البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة البصري قتادة هو ابن دعامة البصري باب ما يقال عبد الله هو ابن المبارك المروزي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق تابعه القاسم بن يحيى بن عطاء الواسطي قال ابن حجر لم اقف على هذه الرواية موصولا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عقيل هو ابن خالد الايلي نافع مولى ابن عمر المذكور باب من تمطر الخ محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي عبد الله بن المبارك المذكور الاوزاعي عبد الرحمن المذكور ١٢ بد ٥ هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود مات سنة ١٦٠ ١٢ عيني قس ع ٥ لم يقل تابعه كما قال اولا لان الرواية اعم من ان يكون على سبيل المتابعة ام لا او لانهما لم يرويا عن نافع بواسطة عبيد الله بخلاف القاسم فلا يصح عطفهما عليه ١٢ ك

حل اللغات بشق بالموحدة المفتوحة والمعجمة المكسورة وبالقاف كذا قيده كراع في المنضد ولابي ذر وابي الوقت بشق بفتح المعجمة وقيده به الاصيلي اي مل او تاخر او اشتد عليه الضرر او حبس. تمطر تعرض للمطر وتطلب نزوله عليه. يتحادر ينزل وينصب. سنة شدة وجهد من الجدب ١٢

مسانيدهم والله تعالى اعلم ثم استدلال عائشة لا يخلو عن ضعف اذ ليس فيما ذكرت مرور امرأة بين يدي المصلي ومحمل حديث يقطع الصلوة الكلب في غيره على المرور والله تعالى اعلم (قوله كان فراشي حيال مصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) كان المصنف حمله على ان الفراش كان في حذاء المصلي امامه لا في جانبه لكن الحديث الثاني وهو وانا الى جنبه لا يوافق الترجمة والله تعالى اعلم (قوله ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما) لعلها كانت صلوة العصر وعلى هذا فكان عروة انكر عليه فعله بمجموع حديث امامة جبريل وحديث عائشة لا بحديث الامامة فقط اذ ليس فيه تعيين الاوقات حتى يتجه الانكار بالتاخير وقد يقال ان انكاره بحديث الامامة بالنظر الى ما يفيده الحديث من ان امر الاوقات عظيم عند الله تعالى فان الله تعالى لتعظيم شانها والاهتمام بها ارسل جبريل ليبين ذلك فعلا ويأمر بذلك قولا

حاشية السندي ٥ ٧٤ ٧٥

قزعة قال فثار سحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته قال فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه الى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما جعل يشير بيده الى ناحية من السماء الا تفرجت حتى صارت المدينة في مثل الجوبة حتى سال الوادي وادي قناة شهرا قال فلم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود **باب** اذا هبت الريح **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد انه سمع انس بن مالك يقول كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور **باب** ما قيل في الزلازل والآيات **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قالوا وفي نجدنا قال هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان **باب** قول الله عز وجل وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال ابن عباس شكركم **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **باب** لا يدري متى يجئ المطر الا الله عز وجل وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس لا يعلمهن الا الله **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم احد ما يكون في غد ولا يعلم احد ما يكون في الارحام ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجئ المطر

ابواب الكسوف

بسم الله الرحمن الرحيم **باب** الصلوة في كسوف الشمس **حدثنا** عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى دخل المسجد فدخلنا فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد فاذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم **حدثنا** شهاب بن عباد قال اخبرنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس قال سمعت ابا مسعود

---

٥١ قوله اذا هبت الريح. جوابه مقدر تقديره اذا هبت الريح ما يصنع من قول او فعل ووجه دخول هذا الباب في ابواب الاستسقاء ان المراد من الاستسقاء نزول المطر والريح وفي الغالب ياتي به لان الرياح على اقسام منها الريح الذي يسوق السحب الممطرة ١٢ع ٥٢ قوله عرف ذلك. اي هو بها اي اثره يعني تغير وجهه مخافة ان يكون في ذلك الريح ضرر وحذرا ان يصيب امته العقوبة بذنوب العاصين منهم كذا في العيني والقسطلاني ١٢ ٥٣ قوله نصرت بالصبا. الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ويقال لها القبول لانها تقابل باب الكعبة اذ مهبها من مشرق الشمس قال ابن الاعرابي مهبها من مطلع الثريا الى بنات النعش ونصرته بالصبا كان يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثني عشر الفا حين حاصروا المدينة فارسل الله عليهم ريح الصبا باردة في ليلة شاتية فسفت التراب في وجوههم والطفأت نيرانهم وقلعت خيامهم فانهزموا من غير قتال ومع ذلك فلم يهلك منهم احدا ولم يستأصلهم لما علم الله من رأفة نبيه عليه السلام بقومه رجاء ان يسلموا ١٢قسطلاني ٥٤ قوله بالدبور. بفتح الدال التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة ايضا فهي تأتي من دبرها ١٢قس ٥٥ قوله يقبض العلم. وذلك بموت العلماء وكثرة الجهلاء وتكثر الزلازل قال المهلب ظهور الزلازل والآيات وعيد من الله تعالى لاهل الارض قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ١٢عيني ٥٦ قوله ويتقارب الزمان. المراد به قرب القيمة او قصر مدة الازمنة عما جرت به العادة كما جاء حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة الحديث او قصر الاعمار لقلة البركة فيها او تقارب اهل الزمان اي يتقارب صفاتهم في الشر والقبائح ولهذا ذكر على اثره الهرج قيل معناه قرب الآيات بعضها من بعض وقيل تطيب تلك الايام حتى لا يستطال وايام السرور قصيرة كذا في العيني وغيره ١٢ ٥٧ قوله حتى يكثر فيكم المال. اي لقلة الرجال وقلة الرغبات وقصر الآمال للعلم بقرب الساعة ١٢قس ٥٨ قوله فيفيض. بفتح حرف المضارعة بالرفع استينافا اي هو يفيض وبالنصب عطفا اي يفضل بايدي مالكيه ما لا حاجة لهم به وقيل بل ينتشر في الناس ويعمهم ١٢ كذا في المجمع قال العيني وانما ذكر هذا الباب في الاستسقاء لان وجود الزلزلة ونحوها يقع غالبا مع نزول المطر ١٢ ٥٩ قوله في شامنا ويمننا. الاقليمين المعروفين او البلاد التي عن يميننا وشمالنا اعم منهما ١٢قس ٥١٠ قوله يطلع قرن الشيطان. اي امته وحزبه وقال كعب يخرج الدجال من العراق ١٢قس ٥١١ قوله شكركم. اي اطلق الرزق واراد لازمه وهو الشكر او اراد شكر رزقكم وادخل هذه الترجمة في الاستسقاء لان هذه الآية فيمن قالوا الاستسقاء بالانواء على ما روى عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال الاستسقاء بالانواء وبه يطابق الحديث للترجمة لانهم يظنون ان النجم يمطرهم ويرزقهم ويقولون مطرنا بنوء كذا فهذا تكذيبهم كذا في العيني ١٢ ومر حديث الباب بشرحه في باب يستقبل الامام الناس اذا سلم في صفحة ١١٧ ٥١٢ قوله مفتاح الغيب خمس. اي علوم يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها غير الله تعالى قال في المجمع فعلم منه وجه التخصيص بالخمس ايضا قال العيني ذكر هذا العدد في مقابلة ما كان القوم يعتقدون انهم يعرفون من الغيب هذه الخمس لانهم كانوا يسألونه عن هذه الخمس على ان التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد انتهى مختصرا ١٢ ٥١٣ قوله كسوف الشمس. وهو نقصان ضوئها الاشهر في السن الفقهاء تخصيص الكسوف بالشمس والخسوف بالقمر وادعى الجوهري انه الافصح قيل هما يستعملان فيهما ١٢عيني ٥١٤ قوله فصلى بنا ركعتين. استدل به اصحابنا ان صلوة الكسوف ركعتان وكذلك روى جماعة من الصحابة عنه صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود وعبد الرحمن بن سمرة وسمرة بن جندب ونعمان بن بشير وعبد الله بن عمرو وقبيصة وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم ذكره العيني مع الروايات المروية عنهم ١٢ ٥١٥ قوله لموت احد. قاله عليه السلام لما مات ابنه ابراهيم وقال الناس انما كسفت لموته ابطالا لما كان عليه الجاهلية يعتقدونه من تاثير الكواكب في الارض ١٢قسطلاني ٥١٦ كل ما ارتفع من ارض تهامة الى العراق فهو نجد ١٢ع قس ٥١٧ اي زعموا ان المطر لاجل ان الكوكب ناء اي غاب او طلع ١٢مجمع

اسماء الرجال

باب اذا هبت الريح سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري محمد بن جعفر المدني حميد بن ابي حميد الطويل باب قول الخ مسلم هو ابن ابراهيم شعبة بن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جبر المفسر باب ما قيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر محمد بن المثنى العنزي البصري حسين بن الحسن بن يسار البصري ابن عون عبد الله بن عون بن ارطبان البصري نافع مولى ابن عمر باب قول الله الخ اسمعيل بن ابي اويس مالك بن انس الامام صالح بن كيسان المدني المؤدب باب لا يدري الخ محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو ابن سعيد الثوري عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر ابواب الكسوف باب الصلوة الخ عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي خالد هو ابن عبد الله الواسطي يونس هو ابن عبيد احد ائمة البصرة الحسن هو البصري ابي بكرة نفيع بن الحارث رض شهاب بن عباد العبدي الكوفي ابراهيم هو الرواسي اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي ابا مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري البدري

حل اللغات

قزعة قطعة سحاب. ثار اي هاج. الجود بفتح الجيم وسكون الواو المطر الكثير. الصبا الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ١٢ الدبور بفتح الدال الريح التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة. الزلازل جمع زلزلة وهي حركة الارض قرن الشيطان امته وحزبه

حاشية السندي ص ٤٥

فجاء جبريل ففعل ذلك فاذا كان الامر كذلك فلا ينبغي التاخير والتساهل في امرها وكون ما فعل عمر بن عبد العزيز تاخيرا وتساهلا كان امرا معلوما عند الكل فلا حاجة الى بيانه في الانكار بل يتم الانكار بحديث الامامة فقط والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله باب قول الله تعالى منيبين اليه الخ) كانه اراد ان الآية تفيد ان ترك الصلوة من افعال المشركين بناء على ان معنى ولا تكونوا من المشركين اي بترك الصلوة وقد قرره الحديث حيث عد فيه الصلوة من الايمان فصار الحديث مبينا لمعنى القران والله تعالى اعلم (قوله تكفرها الصلوة والصوم الخ) حاصله على ما ذكروا ويفهم من الاحاديث ان كلا من هذه الاعمال تكفر الصغائر ويرد عليه انه اذا كفرها الصلوة مثلا فماذا يبقى للصوم حتى يكفر قلت المقصود بيان فضل كل من هذه الاعمال بانه يبلغ في الفضل الى ان يكفر الصغائر كلها لو كانت واما وجود التكفير بالفعل فغير لازم

۵۱ قوله لموت احد۔ ای خیر ولا لحیاة ای ولا لولادة شر برفی شرح السنة زعم اہل الجاہلیة ان کسوف الشمس وخسوف القمر یوجب حدوث تغیر فی العالم من موت و ولادة وضرر وقحط ونحوہا فاعلم النبی صلعم ان کل ذلک باطل ذکرہ علی القاری فی المرقاة قال العینی فان قلت الحدیث ورد فی حق من زعم ان ذلک لموت ابراہیم بن النبی صلعم فما فائدة قوله ولا لحیاته اذلم یقل به احد قلت فائدته دفع توہم من یقول لا یلزم من نفی کونه سببا للفقدان ان لا یکون سببا للایجاد فعمم الشارع النفی ۱۲ ع ۵۲ قوله ثم رکع ۔ قال الخطابی اختلفت الروایات فی ہذا الباب فروی انه رکع رکعتین فی اربع رکعات واربع سجدات وروی انه رکعہا فی رکعتین واربع سجدات وروی انه رکع رکعتین فی ست رکعات واربع سجدات وروی انه رکع رکعتین فی عشر رکعات واربع سجدات وقد ذکر ابوداؤد انواعا منہا قال العینی قال الطیبی صلوة الکسوف والخسوف رکعتان بالصفة التی ذکرت ای بتکریر الرکوع عند الشافعی واحمد و اما عند ابی حنیفة فہی رکعتان فی کل رکعة رکوع واحد وسجودان ویصلی الکسوف والخسوف بالجماعة عند الشافعی واحمد وفرادی عند ابی حنیفة ای ان لم یوجد امام الجماعة عند الکسوف واما عند مالک فیصلی کسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادی ورکعہا کسائر الصلوات قال ابن حجر ولم یر ابوحنیفة بتکریر الرکوع مع صحة الاحادیث به قال علی القاری قال العینی استدل اصحابنا بحدیث ابی بکرة الذی رواہ البخاری فی باب قبل ہذا الباب وکذلک روی جماعة من الصحابة عن النبی صلعم ان صلوة الکسوف رکعتان منہم ابن مسعود واخرج حدیثه ابن جریر فی صحیحه ومنہم عبدالرحمٰن بن سمرة اخرج حدیثه مسلم واخرجه الحاکم واخرجه النسائی ومنہم النعمان بن بشیر اخرج حدیثه الطحاوی ولفظه ان النبی صلعم کان یصلی فی کسوف الشمس کما تصلون رکعة وسجدتین وصرح ابن عبدالبر بصحة ہذا الحدیث والحدیث اخرجه ابوداؤد والنسائی ایضا ومنہم عبداللّٰہ بن عمرو بن العاص اخرج حدیثه الطحاوی قال کسفت الشمس علی عہد النبی صلعم فقام بالناس فلم یکد یرکع ثم رکع فلم یکد یرفع ثم رفع فلم یکد یسجد ثم سجد فلم یکد یرفع ثم رفع وفعل فی الثانیة مثل ذلک فرفع رأسه وقد انجلت الشمس واخرجه الحاکم وقال صحیح ولم یخرجاہ من اجل عطاء بن السائب قلت قد اخرج البخاری العطاء ہذا مقرونا بابی بشر وقال ایوب ہو ثقة واخرجه ابوداؤد ایضا واحمد فی مسنده والبیہقی فی سننه ومنہم قبیصة اخرج حدیثه ابوداؤد انتہی کلام العینی ملخصا قال ابن الہمام احادیث تعدد الرکوع اضطربت واضطرب فیہا الرواة ایضا فمنہم من روی رکوعین کما تقدم ومنہم من روی ثلث رکوعات ونحوہا والاضطراب موجب للضعف فوجب ترک روایات التعدد الی غیرہا عن الاضطراب الکثیر ومن بعض مشائخنا حمل روایات التعدد علی انه اطال فی الرکوع اکثر من المعہود ولا یسمع له صوتا علی ما تقدم فی روایة رفع من خلفه متوہمین رفعه وعدم سماعہم الانتقال فرفع الصف الذی یلی من رفع فلما رأی من خلفه انه علیه السلام لم یرفع فلعلہم انتظروہ ان یدرکہم فیرکعوا بسواء من ذلک جواز الی الرکوع فظن من خلفہم انه رکوع بعد رکوع منه علیه السلام فرووا کذلک ثم لعل روایات الثلث والاربع بناء علی اتفاق تکرار الرفع من الذی خلف الاول وہذا کله اذا کان الکسوف الواقع فی زمنه مرة واحدة فان حمل علی انه تکرر مرارا علی بعد ان یقع نحو ست مرات فی نحو عشر سنین لانه خلاف العادة کان رأینا اولی ایضا لانه لم ینقل تاریخ فعله المتأخر فوقع التعارض فوجب الاحجام عن الحکم بانه کان التعدد علی وجه التسنیة او الجمع اختیارا او لعلہا اتفاقا وکان التعدد مقتضی الحہود بما ستان الصلوٰة بالتعدد لکیفیة معینة من المرویات فیترک ویصار الی المعہود ثم یتضمن ما قدمناہ من الترجیح واللّٰہ سبحانه اعلم انتہی ۱۲

۵۳ قوله اغیر ۔ من الغیرة وہو تغیر یحصل من الحمیة والانفة وذلک محال علی اللّٰہ تعالی وہو مجاز محمول علی غایة اظہار غضبه تعالی علی الزانی ووجه اتصال ہذا الکلام بما قبله من جہة انہم امروا باستدفاع البلاء بالذکر والصلوٰة والصدقة ناسب ردعہم عن المعاصی التی ہی تجلب البلاء وخص الزنا لانه اعظمہا فی ذلک ۱۲ ع ۵۴ بتخفیف ان المفسرة ویروی بالتشدید بتقدیر خبر ای ان الصلوٰة حاضرة ونحو ذلک وجامعة منصوبة علی الحال ۱۲ ع ۵۵ ای جاوزہا سہوا وتعقب بان عروة تابعی وعبداللّٰہ صحابی فالاخذ بفعله اولیٰ کذا فی الخیر الجاری

اسماء الرجال

ابن وہب عبداللّٰہ المصری عمرو ہو ابن الحارث المصری ابیه قاسم بن محمد بن ابی بکر عبداللّٰہ ہو المسندی الجعفی ابو جعفر ہاشم ہو ابو النضر اللیثی شیبان ابو معاویة النحوی زیاد بن علاقة ابو مالک الکوفی المغیرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفی اسلم قبل الحدیبیة باب الصدقة عبداللّٰہ بن مسلمة ہو القعنبی مالک الامام المدنی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام باب النداء اسحٰق ہو ابن منصور او ابن راہویه یحیی ابن صالح الوحاظی وہو حمصی من شیوخ البخاری وربما اخرج عنه بالواسطة یحیی بن ابی کثیر الطائی مولاہم ابو نصر الیمامی باب خطبة الامام یحیی ہو یحیی بن عبداللّٰہ بن بکیر المصری اللیث ہو ابن سعد المصری عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری عنبسة ہو ابن خالد بن یزید الایلی یونس ہو ابن یزید الایلی عروة ہو ابن الزبیر بن العوام باب ہل یقول الخ سعید بن عفیر بضم العین المہملة الانصاری المصری والرواة الباقیة مروا فی الصفحة ۱۲

يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِّنَ النَّاسِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَقُومُوا فَصَلُّوا حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَّلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَّلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا وَادْعُوا اللّٰهَ

بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْكُسُوفِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلّٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرٰى مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولٰى ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَأَثْنٰى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَّلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فَادْعُوا اللّٰهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللّٰهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللّٰهِ أَنْ يَّزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللّٰهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَّلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا

بَابُ النِّدَاءِ بِالصَّلٰوةُ جَامِعَةٌ فِي الْكُسُوفِ

حَدَّثَنِي إِسْحٰقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامِ الْحَبَشِيُّ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ إِنَّ الصَّلٰوةَ جَامِعَةٌ

بَابُ خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيٰوةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ فَصَفَّ النَّاسُ وَرَآءَهُ فَكَبَّرَ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنٰى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولٰى ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَّهُوَ أَدْنٰى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذٰلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَّانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَّنْصَرِفَ ثُمَّ قَامَ فَأَثْنٰى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَّلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلٰوةِ وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلٰى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ قَالَ أَجَلْ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ

بَابُ هَلْ يَقُولُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوْ خَسَفَتْ

وَقَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ وَخَسَفَ الْقَمَرُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ

نسخة: فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا — النَّبِيُّ — الثَّانِيَةِ — انْجَلَتِ — وَصَفَّ — وَهُوَ — رَأَيْتُمُوهُمَا — الشَّمْسُ — حَدَّثَنِي

حل اللغات

شرقال فی الرکعة الآخرة معناه فعل کذا قال القسطلانی اجل نعم اخطأ السنة ای جاوزہا افزعوا بفتح الزاء ای التجئوا ۱۲

کیف فہذا تتناول فیمن لا صغیرة له اصلا کالنبی المعصوم فانہم قوله یمحو اللّٰہ به الخطایا خصوصا العلماء بالصغائر لا یخفی انه بحسب الظاہر لا یناسب التشبیه بالنہر فی ازالة الدرن اذ النہر المذکور لا یبقی من الدرن شیئا اصلا علی تقدیران یبقی فابقاء القلیل والصغیر اقرب من ابقاء الکثیر والکبیر کما لا یخفی فاعتبار بقاء الکبائر وارتفاع الصغائر قلب لما ہو المعقول نظرا الی التشبیه فلعل ما ذکروا من التخصیص مبنی علی ان للصغائر تأثیرا فی درن الظاہر فقط کما یدل علیه ما ورد فی خروج الصغائر عن الاعضاء عند التوضی بالماء بخلاف الکبائر فان لہا تأثیرا فی درن الباطن کما یفید بعض الاحادیث ان العبد اذا ارتکب المعصیة تحصل فی قلبه نقطة سوداء ونحو ذلک وقد قال تعالی بل ران علی قلوبہم ما کانوا یکسبون فکما ان الغسل انما یذہب بدرن الظاہر دون الباطن فکذلک الصلوٰة فتفکر واللّٰہ تعالی اعلم

سلہ قوله فقال فی کسوف الشمس والقمر الی قوله لا یخسفان ہو موضع الترجمة لانه استعمل فی کل واحد کل واحد قاله فی الخیر الجاری قال العینی قیل ان البخاری اورد الترجمة بلفظ الاستفهام اشعارا منه بانه لم یترجح عنده فی ذلک شیء وقال لبعضهم ولعله اشارة الی مارواه ابن عیینة عن الزہری عن عروة لا تقولوا کسفت الشمس ولکن قولوا خسفت وہذا موقوف صحیح رواه سعید بن منصور عنه قلت ترتیب البخاری یدل علی ان الخسوف یقال فی الشمس والقمر جمیعا لانه ذکر الآیة وفیها نسبة الخسوف الی القمر ثم ذکر الحدیث وفیه نسبة الخسوف الی الشمس وکذلک یقال الکسوف فیهما جمیعا لان فی حدیث الباب فقال فی کسوف الشمس والقمر انهما آیتان وبهذا یرد علی عروة فیما روی الزہری عنه وبطل رد فی احادیث کثیرة کسفت الشمس واستعمال الکسوف للشمس والخسوف للقمر اصطلاح الفقهاء وذکر الجوہری انه افصح انتہی

زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم اخبرته ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی یوم خسفت الشمس فقام فکبر فقرأ قراءة طویلة ثم رکع رکوعا طویلا ثم رفع رأسه فقال سمع اللہ لمن حمده فقام کما هو ثم قرأ قراءة طویلة وهی ادنی من القراءة الاولی ثم رکع رکوعا طویلا وهی ادنی من الرکعة الاولی ثم سجد سجودا طویلا ثم فعل فی الرکعة الآخرة مثل ذلک ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال فی کسوف الشمس والقمر انهما آیتان من آیات اللہ لا یخسفان لموت احد ولا لحیاته فاذا رأیتموهما فافزعوا الی الصلوٰة

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخوف اللہ عباده بالکسوف. قاله ابو موسی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم. **حدثنا** قتیبة بن سعید قال حدثنا حماد بن زید عن یونس عن الحسن عن ابی بکرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان الشمس والقمر آیتان من آیات اللہ لا ینکسفان لموت احد ولکن یخوف اللہ بهما عباده. لم یذکر عبد الوارث وشعبة وخالد بن عبد اللہ وحماد بن سلمة عن یونس یخوف اللہ بهما عباده وتابعه موسی عن مبارک عن الحسن قال اخبرنی ابو بکرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم یخوف اللہ بهما عباده وتابعه اشعث عن الحسن

باب التعوذ من عذاب القبر فی الکسوف. **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن یحیی ابن سعید عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یهودیة جاءت تسألها فقالت لها اعاذک اللہ من عذاب القبر فسألت عائشة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم أیعذب الناس فی قبورهم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عائذا باللہ من ذلک ثم رکب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذات غداة مرکبا فخسفت الشمس فرجع ضحی فمر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین ظهرانی الحجر ثم قام یصلی وقام الناس وراءه فقام قیاما طویلا ثم رکع رکوعا طویلا ثم رفع فقام قیاما طویلا وهو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وهو دون الرکوع الاول ثم رفع فسجد ثم قام فقام قیاما طویلا وهو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وهو دون الرکوع الاول ثم رفع فقام قیاما طویلا وهو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وهو دون الرکوع الاول ثم رفع فسجد وانصرف فقال ماشاء اللہ ان یقول ثم امرهم ان یتعوذوا من عذاب القبر

باب طول السجود فی الکسوف. **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمة عن عبد اللہ بن عمرو انه قال لما کسفت الشمس علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نودی ان الصلوٰة جامعة فرکع النبی صلی اللہ علیہ وسلم رکعتین فی سجدة ثم قام فرکع رکعتین فی سجدة ثم جلس ثم جلی عن الشمس قال وقالت عائشة رضی اللہ عنها ما سجدت سجودا قط کان اطول منها

باب صلوٰة الکسوف جماعة وصلی لهم ابن عباس فی صفة زمزم وجمع علی بن عبد اللہ بن عباس وصلی ابن عمر. **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد اللہ بن عباس قال انخسفت الشمس علی عهد النبی صلی اللہ علیہ وسلم فصلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقام قیاما طویلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم رکع رکوعا طویلا ثم رفع فقام قیاما طویلا وهو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وهو دون الرکوع الاول ثم سجد ثم قام قیاما طویلا وهو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وهو دون الرکوع الاول ثم رفع فقام قیاما طویلا وهو دون القیام الاول ثم رکع رکوعا طویلا وهو دون الرکوع الاول

۱۲ ۲ قوله یخوف اللہ بهما عباده فیه رد علی اهل الهیأة حیث قالوا ان الکسوف امر عادی لا تأخیر فیه ولا تقدیم لانه لو کان کما زعموا لم یکن فیه تخویف ولا فزع ولم یکن للامر بهما بالصلوٰة والصدقة معنی ولئن سلمنا ذلک فالتخویف باعتبار انه یذکر بالقیامة لکونه انموذجا قال اللہ تعالی فاذا برق البصر وخسف القمر الآیة ۱۲ قس ۳ قوله وتابعه موسی ای تابع یونس فی روایته عن الحسن موسی عن مبارک واختلف فی المراد بموسی فقیل هو موسی بن اسمٰعیل التبوذکی وجزم به الحافظ المزی وقیل هو موسی بن داود الضبی ومال الیه الحافظ الدمیاطی وجماعة قاله العینی وفی القسطلانی لکن رجح الحافظ ابن حجر الاول بان ابن اسمٰعیل معروف فی رجال البخاری بخلاف ابن داود انتہی ۱۲ ۴ قوله عن مبارک وهو ابن فضالة بن ابی امیة القرشی العدوی البصری فیه مقال واراد البخاری تنصیص الحسن علی سماعه من ابی بکرة ۱۲ ع ۵ قوله وتابعه الاشعث یعنی ابن عبد الملک الحمرانی عن الحسن یعنی فی حذف قوله یخوف اللہ بهما عباده وقد وصل النسائی هذه الطریقة وابن حبان وغیرهما من طرق عن اشعث عن الحسن ولیس فیها ذلک واعلم انه وقع متابعة اشعث فی بعض الروایات عقیب متابعة موسی والصواب تقدیمه لما بیناه من خلو روایة اشعث من قوله یخوف بهما عباده قاله العسقلانی قال العینی قلت لا یلزم من متابعة اشعث لمبارک بن فضالة فی الروایة عن الحسن ان یکون فیه ذکر التخویف لان مجرد المتابعة یکفی فی الروایة ۱۲ ۶ قوله عائذا باللہ علی وزن فاعل مصدر کما فی قولهم عافاه اللہ عافیة تقدیره اعوذ عائذا باللہ او منصوب علی الحال وذو الحال محذوف تقدیره اعوذ حال کونی عائذا باللہ وروی بالرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف ای انا عائذ باللہ ۱۲ ع ۷ قوله من ذلک ای من عذاب القبر فان قلت هل کان علیه السلام یعلم ذلک ولا یتعوذ او کان یتعوذ ولم تشعر به او سمع ذلک عن الیهودیة فتعوذ اجاب التوربشتی بان الطحاوی نقل انه علیه السلام سمع الیهودیة بذلک فارتاع ثم اوحی الیه بعد ذلک بفتنة القبر او انه علیه السلام لما رأی استغراب عائشة حیث سمعت ذلک من الیهودیة وسألته عنه اعلن به بعد ما کان یسر لیترسخ ذلک فی عقائد امته ویکونوا منه علی خیفة انتہی ۱۲ ۸ قوله ظهرانی الحجر الالف والنون فی ظهرانی زائدتان ای بین ظهری الحجرات وقیل لفظ ظهرانی بتمامه مقحم کذا قاله الکرمانی والحجر بضم وفتح جمع حجرة والمراد بیوت ازواج النبی صلعم کذا فی العینی ۱۲ ۹ قوله ثم امرهم ان یتعوذوا الخ هو محل الترجمة فان قلت ما وجه مناسبة بصلوٰة الکسوف قلت کما ان الکسوف ذا ظلمة کذلک لحد القبر فیخاف منها کما یخاف من هذه قاله الکرمانی وسیجیء الحدیث فی الصفحة الآتیة مع بعض متعلقاته ۱۲ ۱۰ قوله فی صفة زمزم والصفة موضع مظلل یجلس فی دار او حوش وقال الکرمانی صفة بضم المهملة وفی بعضها بالمعجمة وهی بالکسر والفتح جانب الوادی وصفتاه جانباه کذا ذکره العینی قال ابن حجر لا معنی لها ههنا الا بطریق التجوز ۱۲ ۱۱ قوله ابن عباس ای صلی للقوم عبد اللہ بن عباس رض فی صفة زمزم ای صلوٰة الکسوف جماعة رواه ابن ابی شیبة وغیره ۱۲

اسماء الرجال

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم قتیبة ابو رجاء الثقفی حماد بن زید بن درهم الازدی البصری یونس هو ابن عبید احد ائمة البصرة الحسن بن ابی الحسن البصری الانصاری مولاهم ابی بکرة نفیع بن الحارث باب التعوذ الخ عبد اللہ بن مسلمة هو القعنبی مالک هو الامام المدنی یحیی هو ابن سعید القطان باب طول السجود الخ ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی شیبان هو ابن عبد الرحمن النحوی یحیی هو ابن ابی کثیر الیمانی ابی سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب صلوٰة الکسوف الخ وجمع علی بن عبد اللہ التابعی المدعو بالسجاد لانه کان یسجد کل یوم الف سجدة ومراد المؤلف بذلک کلا الاستشهاد علی مشروعیة الجماعة فی صلوٰة الکسوف عبد اللہ بن مسلمة هو القعنبی مالک هو ابن انس الامام زید بن اسلم العدوی مولی عمر عطاء بن یسار مولی میمونة ۱۲ ع

۵ وفی العینی تابع اشعث مبارک بن فضالة ۱۲ ع ۶ مقصور منون فوق الضحوة وهی ارتفاع اول النهار ۱۲ قس ع ۷ النصب علی الاغراء ای الزموا او نصب جامعة علی الحال ۱۲ ک ۸ ای صلی بالجماعة وهذا لا یشک فیه لکن الراوی طوی ذکره اما اختصارا او اعتمادا علی القرینة وبه المطابقة ۱۲ ع حل اللغات ضحی بضم الضاد المعجمة مقصورا منونا ارتفاع اول النهار الحجر کصرد جمع حجرة ۱۲

(قوله ان احدکم اذا صلی یناجی ربه فلا یتفلن عن یمینه) تفریع النهی بالفاء علی المناجاة یفید ان علة النهی هی المناجاة وسیجیء التعلیل بها صریحا ولعل تقریر العلة هو ان المناجاة مما یشتغل بکتابتها کاتب الیمین فینبغی توقیره حال کتابته المناجاة کما ینبغی توقیر من یناجیه فلا یتفل بین یدیه فافهم (قوله اعتدلوا فی السجود) ای توسطوا بین الافتراش والقبض بوضع الکفین علی الارض ورفع المرفقین عن الجنبین والبطن عن الفخذ (قوله فابردوا بالصلوٰة) حقیقة الابراد الدخول فی البرد والباء للتعدیة والمعنی ادخال الصلوٰة فی البرد وقد جاءت عن موضع الباء فی کثیر من الروایات والاقرب انها تعلیلیة او بمعنی الباء وقیل علی تضمین معنی التأخر ای تأخروا عن الصلوٰة مبردین انتہی قلت ولا یخفی بعده اذ معنی تأخروا عن الصلوٰة تباعدوا عنها وتجنبوا وهو یرجع الی النهی عن الصلوٰة وهو لیس بمراد وانما المراد تأخیر الصلوٰة عن اول وقتها الی زمان الدخول فی

قوله رأيناك تكعكعت ۔ وفي رواية تكعكعت معناهما تاخرت وقال ابن عبد البر معناه تقهقرت وهو الرجوع الى وراءه وقال ابو عبيد كعكعة فتكعكع هذا يدل على ان كعكع متعد وتكعكع لازم فعلى هذا معناه رأيناك كعكعت نفسك واما رواية تكعكعت فظاهرة ۔ ع ١٢ ‍ ‍٥٢ قوله رأيت الجنة ظاهره من روية العين كشف الله تعالى الحجاب وطوى المسافة التي بينه وبين الجنة حتى امكنه ان يتناول منها عنقودا كما ورد بلفظ دنت مني الجنة ومن العلماء من حمل هذا على ان الجنة مثلت له في الحائط كما ترى الصورة في المرأة فرأى جميع ما فيها كما ورد لقد مثلت وفي رواية مسلم لقد صورت ومنهم من تاول الرؤية بالعلم وقد ابعد لعدم المانع من الاخذ بالحقيقة والعدول عن الاصل من غير ضرورة ۔ كذا في العيني ١٢ ‍٥٣ قوله وتناولت عنقودا اي وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرا على تحويله لكن لم يقدر لي قطفه ولو اصبته اي لو تمكنت من قطفه وفي حديث عقبة بن عامر عند ابن خزيمة ما يشهد لهذا التاويل حيث قال فيه اهوى بيده ليتناول شيئا قال القسطلاني وفي التوشيح ولمسلم مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لينظروا اليه ثم بدا لي ان لا افعل ولاحمد فحيل بيني وبينه اي لم يؤذن لي انتهى ١٢ ‍٥٤ قوله مابقيت الدنيا ۔ اي مدة بقاء الدنيا لان طعام الجنة لا ينفد دائما وثمار الجنة لا مقطوعة ولا ممنوعة ١٢ عمدة القاري ‍٥٥ قوله يكفرن العشير ۔ كذا وقع للجمهور عن مالك بدون الواو وفي رواية يحيى بن يحيى ويكفرن بزيادة واو وقال السيوطي اتفقوا على انها غلط منه وقوله يكفرن الاحسان قال العيني وغيره كانه تفسير لقوله يكفرن العشير لان المقصود كفر احسان العشير لا كفر ذاته والعشير هو الزوج والمراد من كفران الاحسان تغطيته وعدم الاعتراف به او جحده وانكاره كما يدل عليه آخر الحديث انتهى ‍٥٦ قوله فاشارت بيدها الى السماء يعني انكسفت الشمس فاذا الناس قيام لصلوة الكسوف ١٢ ك ‍٥٧ قوله آية ۔ هي آية اي علامة لعذاب الناس فاشارت ان نعم ١٢ ع قس ‍٥٨ قوله الا وقد رأيته ۔ قال الكرماني فان قلت لفظ الشئ اعم العام وقد وقع نكرة في سياق النفي ايضا ولكن بعض الاشياء مما لا يصح رؤيته قلت قال الاصوليون ما من عام الا وقد خص الا الله بكل شئ عليم ونحوه والمخصص قد يكون عقليا وعرفيا فالعقل خصصه بما يصح رؤيته والعرف بما يتعلق بامور الدين والجزاء ونحوهما انتهى ١٢ ‍٥٩ قوله حتى الجنة والنار ۔ بالرفع فيهما على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ حذف خبره اي حتى الجنة رأيته والنار عطف عليه والنصب على انها عاطفة على الضمير المنصوب في رأيته والجر على انها جارة ١٢ قسطلاني ومر الحديث في كتاب العلم في ص ١٨ ١٢ ‍٥١٠ قوله عائذا بالله ۔ اي اعوذ عائذا بالله اي اعوذ عياذا بالله وبالرفع اي انا عائذ بالله ١٢ عيني ‍٥١١ قوله الحجر ۔ بضم المهملة وفتح الجيم جمع حجرة والمراد بها بيوت ازواج النبي صلعم ومناسبته للترجمة تؤخذ من قوله فصلى رسول الله صلعم يعني في المسجد وقد صرح مسلم بذكر المسجد في رواية هذا الحديث ۔ كذا في العيني ١٢ ‍٥١٢ قوله ماشاء الله ان يقول ۔ مما ذكر في حديث عروة من امره لهم بالصلوة والصدقة والذكر وغير ذلك ١٢ قس ‍٥١٣ قوله ان يتعوذوا من عذاب القبر لعظم هوله وايضا فان ظلمة الكسوف اذا غمت الشمس تناسب ظلمة القبر والشئ بالشئ يذكر فيخاف من هذا كما يخاف من هذا ١٢ قس ومما يستنبط منه انه يدل على ان عذاب القبر حق واهل السنة مجمعون على الايمان به والتصديق به ولا ينكره الا مبتدع وان من لا علم له بذلك لا يأثم وان من سمع بذلك وجب عليه ان يسأل اهل العلم ليعلم صحته وفيه ان وقت صلوة الكسوف الضحى على ما صلى صلعم بحسب حصول الكسوف فيه والعلماء اختلفوا فيه قال الشافعي يصلى في كل وقت نصف النهار وبعد العصر والصبح وقال الحنفية وقتها المستحب كسائر الصلوات ولا تصلى في الاوقات المكروهة وقال اسحق يصلون بعد العصر ما لم تصفر الشمس وبعد صلوة الصبح ولو كسفت في الغروب لم تصل اجماعا ولو طلعت مكسوفة لم تصل حتى تحل النافلة وبه قال مالك واحمد ١٢ عيني مختصرا۔

ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة وتناولت عنقودا ولو اصبته لاكلتم منه مابقيت الدنيا واريت النار فلم ار منظرا كاليوم قط افظع ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا بم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط **باب** صلوة النساء مع الرجال في الكسوف حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها الى السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فاشارت اي نعم قالت فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت اصب فوق رأسي الماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شئ كنت لم اره الا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري ايتهما قالت اسماء يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او قال الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا فقد علمنا ان كنت لموقنا واما المنافق او المرتاب لا ادري ايتهما قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته **باب** من احب العتاقة في كسوف الشمس حدثنا ربيع بن يحيى قال حدثنا زائدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس **باب** صلوة الكسوف في المسجد حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان يهودية جاءت تسألها فقالت اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فكسفت الشمس فرجع ضحى فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الحجر ثم قام فصلى وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع وقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد سجودا طويلا ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد وهو دون السجود الاول ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر **باب** لا تنكسف الشمس لموت احد ولا لحياته رواه ابو بكرة والمغيرة وابو موسى وابن عباس وابن عمر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموهما فصلوا حدثنا

اسماء الرجال

باب صلوة النساء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام ابن انس الاصبحي المدني هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب العتاقة الخ ربيع بن يحيى البصري زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي هشام هو ابن عروة السابق فاطمة بنت المنذر ابن الزبير اسماء بنت الصديق رض باب صلوة الكسوف الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني ابو عبد الله مالك الامام يحيى بن سعيد هو الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الانصارية باب لا تنكسف الشمس الخ رواه ابو بكرة نفيع ابن الحارث والمغيرة بن شعبة تقدم حديثهما في اول باب الكسوف مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم الكوفي ابي مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري۔ **حل اللغات** تكعكعت تاخرت وقيل تقهقرت اي رجعت عنقود خوشہ انگور مابقيت الدنيا اي مدة بقائها افظع اقبح واشنع العشير الزوج المرتاب بضم الميم الشاك العتاقة عتق الرقيق الحجر كصرد والمراد بها بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم۔

البرد والفرق بين المعنيين ظاهر عند التأمل ولو قدرنا فاخروا الصلوة عن الصلوة اي عن اول وقتها مبردين كان زيادة تكلف مستغنى عنه والله تعالى اعلم (قوله فان شدة الحر من فيح جهنم) فيكون الوقت مظهر الآثار الغضب والعمل عند ظهور آثار الرضا اقرب الى القبول منه عند ظهور آثار الغضب فقد يقبل عند الرضا ما لا يقبل عند الغضب والله تعالى اعلم (قوله اشد ما تجدون الخ) اي فنفس النار في الوقتين اشد ما تجدون من الحر والبرد في الوقتين (قوله حتى رأينا الخ) اي استمر على القول حتى رأينا (قوله يصلي الصبح واحدنا يعرف جليسه) المراد بفرغ من صلوة الصبح لا يشرع فيها كما بينه سائر الروايات (قوله باب تاخير الظهر الى العصر) لا يخفى انه لا دلالة في لفظ الحديث على التاخير بجواز ان ما فعله يكون من باب التقديم فكانه اشار بهذه الترجمة الى توجيه الحديث بانه لا يحمل على الجمع بين الصلاتين

عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ قال حدثنا هشامٌ قال اخبرنا معمرٌ عن الزهري وهشامِ بنِ عروةَ عن عروةَ عن عائشةَ قالت كسفت الشمسُ على عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقام النبيُّ صلى الله عليه وسلم فصلّى بالناسِ فاطال القراءةَ ثم ركع فاطال الركوعَ ثم رفع رأسَه فاطال القراءةَ وهي دون قراءتِه الاولى ثم ركع فاطال الركوعَ وهو دون ركوعِه الاولِ ثم رفع رأسَه فسجد سجدتين ثم قام فصنع في الركعةِ الثانيةِ مثلَ ذلك ثم قام فقال ان الشمسَ والقمرَ لا يخسفان لموتِ احدٍ ولا لحياتِه ولكنهما ايتان من ايات اللهِ يُريهما عبادَه فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلوٰةِ

باب الذكر في الكسوف رواه ابنُ عباسٍ

حدثنا محمدُ بنُ العلاءِ حدثنا ابو اسامةَ عن بُريدِ بنِ عبدِ اللهِ عن ابي بُردةَ عن ابي موسى قال خسفت الشمسُ فقام النبيُّ صلى الله عليه وسلم فزعًا يخشى ان تكون الساعةُ فاتى المسجدَ فصلّى باطولِ قيامٍ وركوعٍ وسجودٍ رأيتُه قطُّ يفعلُه وقال هذه الاياتُ التي يُرسل اللهُ عز وجل لا تكون لموتِ احدٍ ولا لحياتِه ولكن يخوّف اللهُ بها عبادَه فاذا رأيتم شيئًا من ذلك فافزعوا الى ذكرِ اللهِ ودعائِه واستغفارِه

باب الدعاء في الكسوف قاله ابو موسى وعائشةُ عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابو الوليدِ قال حدثنا زائدةُ قال حدثنا زيادُ بنُ علاقةَ قال سمعتُ المغيرةَ بنَ شعبةَ يقول انكسفت الشمسُ يومَ مات ابراهيمُ فقال الناسُ انكسفت الشمسُ لموتِ ابراهيمَ فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ان الشمسَ والقمرَ ايتان من اياتِ اللهِ لا ينكسفان لموتِ احدٍ ولا لحياتِه فاذا رأيتموهما فادعوا اللهَ وصلّوا حتى ينجلي

باب قول الامام في خطبة الكسوف اما بعد وقال ابو اسامةَ **حدثنا** هشامٌ قال اخبرتني فاطمةُ بنتُ المنذرِ عن اسماءَ قالت فانصرف رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وقد تجلّت الشمسُ فخطب فحمد اللهَ بما هو اهلُه ثم قال اما بعدُ

باب الصلوٰة في كسوف القمر

حدثنا محمودٌ قال حدثنا سعيدُ بنُ عامرٍ عن شعبةَ عن يونسَ عن الحسنِ عن ابي بكرةَ قال انكسفت الشمسُ على عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فصلّى ركعتين **حدثنا** ابو معمرٍ قال حدثنا عبدُ الوارثِ قال حدثنا يونسُ عن الحسنِ عن ابي بكرةَ قال خسفت الشمسُ على عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فخرج يجرّ رداءَه حتى انتهى الى المسجدِ وثاب الناسُ اليه فصلّى بهم ركعتين فانجلت الشمسُ فقال ان الشمسَ والقمرَ ايتان من اياتِ اللهِ وانهما لا يخسفان لموتِ احدٍ فاذا كان ذلك فصلّوا وادعوا حتى يُكشفَ ما بكم وذلك ان ابنًا للنبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيمُ مات فقال الناسُ في ذلك

باب صبّ المرأة على رأسها الماءَ اذا اطال الامامُ القيامَ في الركعة الاولى

باب الركعة الاولى في الكسوف اطول

حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ قال حدثنا ابو احمدَ قال حدثنا سفيانُ عن يحيى عن عمرةَ عن عائشةَ ان النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلّى بهم في كسوفِ الشمسِ اربعَ ركعاتٍ في سجدتين الاولُ اطولُ

باب الجهر بالقراءة في الكسوف

حدثنا محمدُ بنُ مهرانَ قال حدثنا الوليدُ قال حدثنا ابنُ نمرٍ سمع ابنَ شهابٍ عن عروةَ عن عائشةَ قالت جهر النبيُّ صلى الله عليه وسلم في صلوٰةِ الخسوفِ بقراءتِه فاذا فرغ من قراءتِه كبّر فركع واذا رفع من الركعةِ قال سمع اللهُ لمن حمده ربنا ولك الحمدُ ثم يعاود القراءةَ في صلوٰةِ الكسوفِ اربعَ ركعاتٍ في ركعتين واربعَ سجداتٍ وقال الاوزاعيُّ وغيرُه سمعتُ الزهريَّ عن عروةَ عن عائشةَ ان الشمسَ خسفت على عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فبعث مناديًا الصلوٰةُ جامعةٌ فتقدّم فصلّى اربعَ ركعاتٍ في ركعتين واربعَ سجداتٍ قال واخبرني عبدُ الرحمنِ بنُ نمرٍ سمع ابنَ شهابٍ مثلَه قال الزهريُّ فقلتُ ما صنع اخوك ذلك عبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ ما صلّى الا ركعتين مثلَ الصبحِ اذ صلّى بالمدينةِ قال اجل انه اخطأ السنةَ تابعه سليمانُ بنُ كثيرٍ وسفيانُ بنُ حسينٍ عن الزهري في الجهر

---

١٥ قوله مثل ذلك. اى المذكور من الركوعين وطولهما وطول القراءة فى القيامين ثم انصرف من صلاته ١٢ قس **٥٢ قوله** يريهما عباده ليتفزعوا للعبادة ويتقربوا اليه بانواع قربانه ١٢ قس **٥٣ قوله** رواه ابن عباس. اى روى الذكر فى الكسوف عبد الله بن عباس عن النبى صلعم وقد تقدم حديثه فى باب صلوٰة الكسوف جماعة وفيه فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله ١٢ عمدة القارى **٥٤ قوله** ان تكون الساعة بالضم على ان كان تامة اى يخشى ان يحضر الساعة او ناقصة والساعة اسمها والخبر محذوف او العكس قيل لعله خشى ان يكون الكسوف مقدمة لبعض الاشراط كطلوع الشمس من مغربها مع استحضار قوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب وقيل غير ذلك قال فى التلخيص قال القسطلانى واستشكل هذا لكون الساعة لها مقدمات كثيرة لم تكن وقعت كفتح البلاد واستخلاف الخلفاء وخروج الخوارج ثم الاشراط كطلوع الشمس من مغربها والدابة والدجال والدخان وغير ذلك واجيب باحتمال ان يكون هذا قبل ان يعلمه الله تعالى بهذه العلامة فهو يتوقع الساعة كل لحظة وعورض بان قصة الكسوف متاخرة جدا فقد تقدم ان موت ابراهيم كان فى العاشرة كما اتفق عليه الاخبار او ان الراوى ظن ان الخشية لذلك لقرينة قامت عنده لكن لا يلزم من ظنه ان النبى صلعم خشى ذلك حقيقة وقيل انه عليه السلام جعل ما سيقع كالواقع اظهارا لتعظيم شان الكسوف وتنبيها لامته انه اذا وقع بعده يخشون امر ذلك ويفزعون الى ذكر الله والصلوٰة والصدقة لان ذلك مما يدفع الله به البلايا انتهى مختصرا قال الكرمانى هذا تمثيل من الراوى كانه قال فزع كالخاشى ان يكون القيمة والا فكان النبى صلعم عالما بان الساعة لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعد الله اعلاء دينه على الاديان كلها ولم يبلغ الكتاب اجله انتهى وقال العينى اوجه الوجوه ما قال الكرمانى وقال السيوطى لعله كان قبل اعلامه صلعم بها او خشى ان ذلك بعض المقدمات او مقدمة لبعض الاشراط كطلوع الشمس من مغربها وظن النسخ فى الاخبار ١٢ **٥٥ قوله** انكسفت الشمس الخ. قال العينى اشار الكرمانى الى وجه مطابقة الحديث بالترجمة بان معرفة الصلوٰة فى كسوف الشمس تغنى عن معرفة الصلوٰة فى كسوف القمر فلذلك ذكر كسوف الشمس وترجم عليه الصلوٰة فى كسوف القمر قلت هذا ليس بسديد وحكى ابن التين انه وقع فى رواية الاصيلى فى هذا الحديث انكسف القمر بدل الشمس فان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة واجاب بعضهم بان هذا الحديث مختصر من مطوله الذى فيه فاذا كان ذلك فصلوا بعد قوله ان الشمس والقمر الحديث ويوخذ منه المقصود ١٢ **٥٦ قوله** حتى يكشف ما بكم بضم اوله وفى نسخ الشيخين وفى رواية حتى ينكشف غاية لمقدر اى صلوا من ابتداء الخسوف منتهين اما الى الانجلاء او احداث الله امرا وهذا موضع الترجمة اذ امر بالصلوٰة بعد قوله ان الشمس والقمر ١٢ قس **٥٧ قوله** فقال الناس فى ذلك اى قالوا ما كانوا يعتقدونه من ان النيرين توجبان تغيرا فى العالم من موت وضرر فاعلم صلعم ان ذلك باطل ١٢ قس **٥٨ قوله** باب صب المرأة الخ قال صاحب التوضيح لم يذكر البخارى فيه حديثا فكانه اكتفى بحديث اسماء الذى مضى فى باب صلوٰة النساء مع الرجال فى الكسوف قلت ما ابعد هذا عن القبول والاوجه ما قيل فيه ان المصنف ترجم بها واخلى بياضا ليذكر لها طريقا او حديثا كما جرت عادته فلم يحصل غرضه وكان الاليق بهذه الترجمة حديث اسماء المذكور قبل سبعة ابواب فانه نص فيها ١٢ ع **٥٩ قوله** باب الجهر بالقراءة فى الكسوف حمل الشافعية والمالكية وابو حنيفة وجمهور الفقهاء حديث الباب على كسوف القمر واحتجوا بحديث سمرة قال صلى بنا النبى صلعم فى كسوف الشمس لا نسمع له صوتا رواه الترمذى وصححه وكذا بحديث ابن عباس واجاب من قال بالجهر منهم ابو يوسف ومحمد واحمد واسحق بانه يجوز انهما لم يسمعا لبعدهما عنه صلعم واحتجوا بحديث الباب ونحوه ١٢ كذا فى العينى **٦٠ قوله** ما صنع اخوك ذلك اشار به الى ما فعله اخوه فى صلوٰة الكسوف حيث صلى ركعتين مثل الصبح بلا تكرار الركوع ومر بيانه فى ص ١٤٢ فى باب خطبة الامام فى الكسوف ١٢ **٦١ قوله** اخطأ السنة اذ صلى مثل صلوٰة الصبح ١٢ **٦٢** بتقدير حرف النفى قبل رأيته كما فى قوله تعالى تفتؤ تذكر يوسف لان قط انما يقع بعد الماضى المنفى ١٢

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندى هشام هو ابن يوسف الصنعانى معمر بن راشد الازدى مولاهم البصرى الزهرى هو ابن شهاب هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عروة والد هشام المذكور باب الذكر فى الكسوف محمد بن العلاء الهمدانى ابو كريب الكوفى ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى بريد بضم ابن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى ابى بردة جد بريد المذكور ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى باب الدعاء ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى زائدة هو ابن قدامة الكوفى المغيرة بن شعبة الثقفى باب قول الامام الخ هشام هو ابن عروة بن الزبير اسماء بنت ابى بكر الصديق رض باب الصلوٰة الخ محمود بن غيلان المروزى سعيد بن عامر الضبعى البصرى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى يونس هو ابن عبيد احد الائمة البصرى الحسن بن ابى الحسن البصرى ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد عبد الوارث ابن سعيد التنورى يونس واللذان بعده مروا آنفا باب الركعة الاولى الخ محمود بن غيلان المروزى ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيرى الكوفى سفيان هو الثورى يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية باب الجهر بالقراءة الخ محمد ابن مهران الرازى الوليد بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى ابن نمر كقمر عبد الرحمن الدمشقى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام تابعه اى تابع ابن نمر سليمان بن حسين فيما وصله الترمذى وسليمان بن كثير العبدى فيما وصله احمد وهما ضعيفان

حاشية السندى ص ٨٧

فى الوقت حتى يقال يمكن ان يكون من باب التقديم او من باب التاخير بل يحمل على تاخير الصلوٰة الاولى الى اخر وقتها وضمها الى الثانية فعلا وهذا التامل فى الحديث هو الذى اعتمده كثير من المحققين وهو اقرب ما قيل فيه والله تعالى اعلم (قوله الذى تفوته صلوٰة العصر) المتبادر من الفوت هو ان لا يكون باختيار من العبد فعلى هذا قوله فكانما وتر اهله وماله اشارة الى ما فاته من الخير بفوت الصلوٰة وهو المناسب بجعل المصنف الفوت فى مقابلة الترك لكن على هذا يشكل اضافة الاثم الى الفوت الا ان يراد بالاثم ما يلحقه من الضرر ولو بفوات الفضل وقال المحقق ابن حجر اشار بذكر الاثم الى ان المراد بالفوت تاخيرها عن وقت الجواز بغير عذر لان الاثم انما يترتب على ذلك انتهى (قوله من ترك صلوٰة العصر الخ) اى والتساهل والتاخير فى مثل هذا اليوم ربما يؤدى الى الترك (قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا الخ) على بناء المفعول اى ان لا يغلبكم الشيطان على تفويت

٥١ قوله وسنتها - اى سنة سجدة التلاوة وللاصيلي وسنته بتذكير الضمير اى سنة السجود وليس فى رواية ابى ذر ذكر البسملة كذا فى العينى قال القسطلانى وهى من السنن المؤكدة عند الشافعية لحديث ابن عمر عند ابى داؤد والحاكم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه وقال المالكية هى سنة او فضيلة قولان مشهوران وقال الحنفية واجبة لقوله تعالى واسجدوا وقوله واسجد واقترب ومطلق الامر للوجوب ولنا ان زيد بن ثابت قرأ على النبى صلعم والنجم فلم يسجد رواه الشيخان وقول عمر امرنا بالسجود يعنى للتلاوة فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه رواه البخارى انتهى قال العينى الجواب عن حديث زيد بن ثابت ان معناه لم يسجد على الفور ولا يلزم منه انه ليس فى النجم سجدة ولا فيه نفى الوجوب وما روى عن عمر فموقوف وليس بحجة عندهم انتهى ١٢ ﻫ ٥٢ قوله غير شيخ هو امية بن خلف كما يأتى فى سورة النجم ان شاء الله تعالى او الوليد بن المغيرة او عتبة بن ربيعة او ابواحيحة سعيد بن العاص او ابولهب او المطلب بن ابى وداعة والاول اصح ١٢ قسطلانى

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء فى سجود القرآن وسنتها **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت الاسود عن عبد الله قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم النجم بمكة فسجد فيها وسجد من معه غير شيخ اخذ كفا من حصى او تراب فرفعه الى جبهته وقال يكفينى هذا فرأيته بعد قتل كافرا **باب** سجدة تنزيل السجدة **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الجمعة فى صلوة الفجر الم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان **باب** سجدة ص **حدثنا** سليمن بن حرب وابو النعمان قالا حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ص ليس من عزائم السجود وقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يسجد فيها **باب** سجدة النجم قاله ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن الاسود عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها فما بقى احد من القوم الا سجد فاخذ رجل من القوم كفا من حصى او تراب فرفعه الى وجهه وقال يكفينى هذا قال عبد الله فلقد رأيته بعد قتل كافرا **باب** سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس ورواه ابراهيم بن طهمان عن ايوب **باب** من قرأ السجدة ولم يسجد **حدثنا** سليمن بن داؤد ابو الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال اخبرنا يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار انه اخبره انه سأل زيد بن ثابت فزعم انه قرأ على النبى صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها **حدثنا** ادم بن ابى اياس قال حدثنا ابن ابى ذئب قال حدثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على النبى صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها **باب** سجدة اذا السماء انشقت **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ومعاذ بن فضالة قالا حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة قال رأيت ابا هريرة قرأ اذا السماء انشقت فسجد بها فقلت يا ابا هريرة الم ارك تسجد قال لو لم ار النبى صلى الله عليه وسلم سجد لم اسجد **باب** من سجد لسجود القارى وقال ابن مسعود لتميم بن حذلم وهو غلام فقرأ عليه سجدة فقال اسجد فانك امامنا فيها **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا موضع جبهته **باب** ازدحام الناس اذا قرأ الامام السجدة **حدثنا** بشر بن ادم قال حدثنا على بن مسهر قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فنزدحم حتى ما يجد احدنا لجبهته موضعا يسجد عليه **باب** من رأى ان الله عز وجل لم يوجب السجود وقيل لعمران بن حصين الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها قال ارأيت لو قعد لها كانه لا يوجبه عليه وقال سلمان ما لهذا غدونا وقال عثمان انما السجدة على من استمعها وقال الزهرى لا تسجد الا ان تكون طاهرا فاذا سجدت وانت فى حضر فاستقبل القبلة فان كنت راكبا فلا عليك حيث كان وجهك وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود القاص **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى ابو بكر بن ابى مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن

٥٣ قوله باب سجدة تنزيل - السجدة لم يذكر فى الحديث ما يفيد انه صلى الله عليه وسلم سجد فيها فلعله استفاد ذلك من تسمية السورة بتنزيل السجدة او يقال ان الترجمة شارحة للحديث ويكون اشارة الى ما جاء فى طريق لغيره قال القسطلانى قد روى الطبرانى باسناد ضعيف من حديث على ان النبى صلى الله عليه وسلم سجد فى صلوة الصبح فى تنزيل السجدة انتهى ١٢ خير جارى ٥٤ قوله عزائم السجود - جمع عزيمة وهى التى اكدت على فعله مثل صيغة الامر مثلا قاله ابن حجر قال العينى لا خلاف بين الحنفية والشافعية فى ان ص فيها سجدة تفعل وانما الخلاف فى انها من العزائم ام لا فعند الشافعى ليست من العزائم وانما هى سجدة شكر تستحب فى غير الصلوة وتحرم فيها وبه قطع جمهور الشافعية وعند ابى حنيفة واصحابه هى من العزائم وهو قول مالك ايضا وعن احمد كالمذهبين والمشهور منهما كقول الشافعى واحتج الشافعى ومن معه بحديث ابن عباس هذا وله حديث آخر اخرجه النسائى ان النبى صلى الله عليه وسلم سجد فى ص فقال سجدها داؤد عليه السلام توبة ونسجدها شكرا وله حديث اخرج البخارى على ما يأتى ولفظه رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يسجد فى ص اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده قلنا هذا كله حجة لنا والعمل بفعل النبى صلى الله عليه وسلم اولى من العمل بقول ابن عباس وكونها توبة لا ينافى كونها عزيمة وسجدها داؤد توبة ونحن نسجدها شكرا لما انعم الله على داؤد عليه السلام بالغفران والوعد بالزلفى وحسن المآب ولهذا لا يسجد عندنا عقيب قوله واناب بل عقيب قوله وحسن مآب وروى ابو داؤد من حديث ابى سعيد قال قرأ رسول الله صلعم وهو على المنبر ص فلما بلغ السجدة نزل فسجد انتهى ١٢ ٥٥ قوله على غير وضوء هكذا فى رواية الاكثرين وللاصيلى بحذف غير وهذا هو اللائق بحاله لانه لم يوافقه احد على جواز السجود بغير وضوء الا الشعبى ولكن الاصح اثباته لما روى ابن ابى شيبة كان ابن عمر ينزل عن راحلته فيهريق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد وما يتوضأ وروى البيهقى باسناد صحيح عن ابن عمر قال لا يسجد الرجل الا وهو طاهر والتوفيق بينهما بان حمل قوله وهو طاهر على الطهارة الكبرى او يكون هذا على حالة الاختيار وذاك على حالة الضرورة قاله العينى قال القسطلانى واعترض على الترجمة بانه ان اراد المؤلف الاحتجاج لابن عمر بسجود المشركين فلا حجة فيه لان سجودهم لم يكن العبادة وان اراد الرد على ابن عمر بقوله والمشرك نجس فهو اشبه بالصواب انتهى ١٢ ٥٦ قوله سجد معه المسلمون والمشركون الخ - قال النووى محمول على من كان حاضرا فان قلت لم سجد المشركون وهم لا يعتقدون القرآن قلت قيل لانهم سمعوا اسماء اصنامهم حيث قال افرأيتم اللات والعزى وقال عياض كان سبب سجودهم فيما قال ابن مسعود انها اول سجدة نزلت ولا يرد عليه نزول اقرأ لان محل سجدتها نزل بعد - كذا فى العينى ١٢ ٥٧ قوله فانك امامنا - اى متبوعنا لتعلق السجدة بنا من جهتك اسجد انت لنسجد نحن ايضا وليس معناه ان لم تسجد لا نسجد ١٢ ع ٥٨ قوله من رأى الخ - وكان من رأى ذلك حمل الامر فى قوله اسجدوا على الندب او على ان المراد به سجود الصلوة ١٢ ع ٥٩ قوله لو قعد لها جوابه محذوف اى لا يجب عليه شئ فاذا لم يجب على المستمع القاعد لها فعدمه على السامع بالاولى ١٢ ع ٦٠ قوله ما لهذا غدونا كانه اراد بيان انا لم نسجد لانا كنا قاصدين السماع ١٢ ع

اسماء الرجال

باب ما جاء فى سجود القرآن محمد بن بشار هو بندار البصرى غندر لقب محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج العتكى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى الاسود بن يزيد النخعى عبد الله هو ابن مسعود الهذلى باب سجدة تنزيل السجدة محمد بن يوسف هو الفريابى سفين هو الثورى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب سجدة ص سليمان بن حرب الازدى الواشحى ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ايوب السختيانى هو ابن ابى تميمة البصرى باب سجدة النجم الخ حفص بن عمر بضم العين الحوضى الازدى البصرى شعبة وابو اسحق والاسود وعبد الله مر فى هذه الصفحة باب سجود المسلمين مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصرى عبد الوارث هو ابن سعيد التنورى ايوب هو السختيانى عكرمة مولى ابن عباس باب من قرأ السجدة الخ ابن قسيط بالتصغير يزيد بن عبد الله الليثى المدنى الاعرج ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشى المدنى باب سجدة اذا السماء الخ مسلم هو القصاب البصرى معاذ بن فضالة البصرى هشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى يحيى بن ابى كثير ابو نصر اليمامى ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب من سجد الخ ٢

الصلاتين عنكم وهذا كناية عن المداومة على الصلاتين او عن محافظة النفس عن غلبة الشيطان فلذا تعلق به الاستطاعة والا فالاستطاعة لا تتعلق الا بالافعال لا بالاعدام سيما اذا كان العدم مضافا الى فعل الغير كما هنا فان العدم ههنا مضاف الى غلبة الشيطان وعلى هذا فقوله فافعلوا اى افعلوا المداومة او المحافظة (ثم يعرج الذين باتوا فيكم) اى اوظلوا فهو من باب الايجاز ومعنى باتوا كانوا اعم من انهم باتوا او ظلوا واما قولهم اتيناهم وهم يصلون فهو من باب الزيادة فى الجواب تتميما لمراد السائل ذهم علموا ان مقصود السائل ليس الا اظهار فضل العباد وشرفهم على لسان الملائكة فبادروا الى ذلك فى الجواب زيادة على السؤال تتميما للمراد والله تعالى اعلم (قوله انما بقاؤكم) ينبغى ان يكون هذا معتبرا بالنظر الى مدة آحاد هذه الامة وآحاد اولئك الامم اذ به يظهر العمل قلة وكثرة فى الآحاد وهو محل الاجر والجزاء لا بالنظر الى مدة تمام الامة

۵۱ قوله عما حضر ربيعة يتعلق بقوله اخبرني فان قلت عن عثمان يتعلق به فاذا التعلق به عما حضر يكون حرفا جر يتعلقان بفعل واحد وهو لا يجوز قلت يتعلق الاول بمحذوف تقديره اخبرني ابو بكر راويا عن عثمان عن حضوره مجلس عمر رضي الله عنه وكلمة مصدرية في قوله عما وربيعة بالرفع فاعل حضر ۱۲ عمدة القاري قوله وزاد نافع مولى ابن عمر اي وقال ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة بالاسناد والسابق ان نافعا زاد عن عبد الله بن عمر رض مما هو موقوف عليه كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۲ قوله فلا اثم عليه قال الكرماني هذا دليل صريح في عدم الوجوب وهذا كان بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه احد فكان اجماعا سكوتيا على ذلك وكذا اللفظ لم يفرض دليل آخر فان قلت الحنفي قائل بعدم الفرضية اذ الفرض عنده غير الواجب قلت هذا اصطلاح جديد لم يكن الصحابة يتخاطبون به انتهى قلنا اما قوله فلا اثم عليه فلا يدل على عدم الوجوب لانه يحتمل انه ليس على الفور فلا يأثم بتاخيره فلا يلزم من ذلك عدم الوجوب وكذا قوله لم يسجد عمر رض يحتمل انه لم يسجد في ذلك الوقت لعارض او للاشارة الى انه ليس على الفور ومما يؤكد ما قلنا قوله فمن سجد فقد اصاب اي اصاب السنة وقد تواترت الاخبار عن النبي صلعم بالسجدة في موضع السجود في القرآن واما قوله هذا اصطلاح جديد فلا نسلم انه اصطلاح حادث وكيف يقال هذا واهل اللغة قد فرقوا بين الفرض والواجب والاحكام الشرعية انما توخذ من الالفاظ اللغوية وقوله وما كان الصحابة يفرقون بينهما دعوى بلا برهان بل هذا نسبة الصحابة الى عدم المعرفة بلغات لسانهم وروي عن مالك انه قال ان ذلك مما لم يتبع عليه عمر ولا عمل به احد بعده والله تعالى اعلم وعلمه احكم هذا نبذة مما ذكره العيني في عمدة القاري ۱۲ ۵۳ قوله وكم يقيم حتى يقصر وفي نسخة باليونينية يقصر بالتشديد اي وكم يوما يمكث المسافر لاجل القصر فكم هنا استفهامية بمعنى اي عدد ولا يكون تمييزه الا مفردا خلافا للكوفيين ويكون منصوبا ولفظة حتى هنا للتعليل لانها تاتي في كلام العرب ولفظة يقيم معناها يمكث وجواب كم محذوف تقديره تسعة عشر يوما كما في حديث الباب قال العيني وفي شرح المسند لابن الاثير كان قصر الصلوة في السنة الرابعة من الهجرة ۱۲ قسطلاني ۵۴ قوله تسعة عشر اي يوما بليلته حال كونه يقصر الصلوة الرباعية لانه كان مترددا متى تهيا له فراغ حاجته قاله القسطلاني قال السيوطي ولابي داؤد من هذا الوجه سبعة عشر وله من وجه آخر عن ابن عباس خمس عشر ومن حديث عمران بن حصين ثماني عشر وجمع البيهقي بان من قال تسع عشر عد يومي الدخول والخروج ومن قال سبعة عشر حذفهما ومن قال ثماني عشر عد احدهما ورواية خمس عشر ضعفها النووي انتهى ۱۲ ۵۵ قوله اقمنا بها عشرا لا ينافي الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وهذا في حجة الوداع قاله السيوطي قال علي القاري في المرقاة والحديث بظاهره ينافي مذهب الشافعي من انه اذا اقام اربعة يجب الاتمام انتهى وفي العيني وبه قال مالك واحمد وعند ابي حنيفة يقصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما وحكاه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن مجاهد كان ابن عمر اذا اجمع على اقامة خمس عشرة صلى اربعا وقال محمد في كتاب الآثار ثنا ابو حنيفة ثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن عبد الله بن عمر نحوه وفي الهداية وهو ماثور عن ابن عباس وابن عمر قال ابن الهمام اخرجه الطحاوي عنهما فذكر حديثهما ۱۲ ۵۶ قوله ثم اتمها يجي بيانه في الصفحة الآتية ۱۲ ۵۷ قوله آمن ما كان بمعنى معناه صلى بنا والحال انا اكثر اكواننا في سائر الاوقات امنا فيه دليل للجمهور على انه يجوز القصر في السفر من غير خوف ورد على من زعم ان القصر مختص بالخوف او الحرب ۱۲ ع ۵۸ قوله لصبح رابعة هو موضع الترجمة وان لم يصرح في الحديث بغاية فانها معروفة من الواقع ۱۲ قسطلاني ۵۹ قوله ان يجعلوها اي حجتهم الا من معه هدى لانه لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدى محله وفسخ الحج بالعمرة خاص بالذين حجوا معه صلعم كما رواه ابو داؤد وابن ماجة ۱۲ كذا في القسطلاني ۶۰ قوله فرسخا هو معرب فارسي والفرسخ ثلاثة اميال وقال ابن عبد البر اصح ما في الميل انه ثلاثة آلاف ذراع وخمسمائة وقيل اربعة آلاف ذراع ۱۲ ۶۱ قوله لا تسافر المرأة الخ مطابقته للترجمة من حيث انه يبين الابهام الذي في الترجمة ففسره اولا بقوله سمى النبي صلعم السفر يوما وليلة وثانيا بقوله وكان ابن عمر وثالثا بهذا الحديث لان ابهام الترجمة واطلاقها يتناول الكل ۱۲ ع

التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر ابن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاء السجدة قال يا ايها الناس انما نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ولم يسجد عمر وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء **باب** من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها **حدثنا** مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد فيها حتى القاه **باب** من لم يجد موضعا للسجود من الزحام **حدثنا** صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا لموضع جبهته

ابواب تقصير الصلوة

بسم الله الرحمن الرحيم **باب** ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم وحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فنحن اذا سافرنا تسعة عشر قصرنا وان زدنا اتممنا **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن ابي اسحق سمعت انسا يقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قلت اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا **باب** الصلوة بمنى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابي بكر وعمر ومع عثمان صدرا من امارته ثم اتمها **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحق سمعت حارثة بن وهب قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم آمن ما كان بمنى ركعتين **حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال حدثنا ابراهيم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بمنى اربع ركعات فقيل في ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وصليت مع ابي بكر الصديق بمنى ركعتين وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين فليت حظي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان **باب** كم اقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي العالية البراء عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لصبح رابعة يلبون بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة الا من كان معه هدي تابعه عطاء عن جابر **باب** في كم يقصر الصلوة وسمى النبي صلى الله عليه وسلم السفر يوما وليلة وكان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في اربعة برد وهو ستة عشر فرسخا **حدثنا** اسحق قال قلت لابي اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثة ايام الا مع ذي محرم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثا الا معها ذو محرم تابعه احمد عن ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا**

۲ ما يجد احدنا اي بعضنا . صدرا من امارته اي من اول خلافته . البراء بشدة الراء وكان يبري النبل وقيل القصب واسمه زياد بن فيروز استرجع قال انا لله وانا

اسماء الرجال

باب من قرأ السجدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري معتمر بن سليمان التيمي سمعت ابي سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبد الله المزني ابي رافع نفيع الصائغ المدني باب من لم يجد صدقة بن الفضل هو المروزي يحيى هو القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابواب تقصير الصلوة موسى هو المنقري التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم هو ابن سليمان الاحول حصين بضم المهملة ابن عبد الرحمن السلمي عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمر المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوري باب الصلوة بمنى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله ابن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي حارثة بن وهب الخزاعي اخا عبيد الله بن عمر بن الخطاب لامه قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي التيمي باب كم اقام الخ موسى هو التبوذكي البصري وهيب بالضم هو ابن خالد ابو بكر البصري ايوب بن ابي تميمة السختياني ابي العالية البراء بتشديد الراء اسمه زياد هو ابن فيروز على المشهور باب في كم تقصر الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر مسدد ويحيى الى آخر الاسناد مر في باب الصلوة بمنى في هذه الصفحة ۱۲ ع

حل اللغات

حتى القاه اي حتى اموت . البراء بشدة الراء وكان يبري النبل وقيل القصب ۱۲ ع

فلا يرد ان ما بين عيسى وبيننا اقل مما بيننا والقيامة والحاصل انهم كانوا غالبا طويلي الاعمار كثيري الاعمال ونحن قصيروا الاعمار قليلوا الاعمال لكن امر الاجر بالعكس بفضل الله تعالى ورحمته فقد جعل لنا من كرمه ليلة هي خير من الف شهر والله تعالى اعلم وهذا الذي ذكرنا يدل عليه التكرير في قوله قيراطا قيراطا وقيراطين قيراطين فانه صريح في ان الكلام في الآحاد لا في مجموع الامة ولعل المتامل يشهد بفساد اعتبار المجموع فانا لو فرضنا ان ثواب مجموع هذه الامة اكثر من ثواب مجموع اليهود والنصارى لما كان فيه كثير فائدة لجواز ان ذلك الثواب لكثرة آحاد هذه الامة مثلا فاذا اقسم في هذه الامة لا يحصل للآحاد من الثواب الا القليل وهم عند القسمة يجوز ان يكونوا بعكس ذلك بناء على فرض آحاد هذه الامة اكثر من آحاد اولئك الامم مثلا فحينئذ لا ينفع كثرة ثواب الكل في الآحاد اصلا فافهم (قوله ونحن كنا اكثر عملا) فان قلت

٥١ قوله مسيرة يوم وليلة وفي رواية بريدا وفي اخرى يومين ومضت رواية الثلاث عن ابن عمر قال القاضي عياض هذا كله ليس يتنافر ولا يختلف لانها في مواطن مختلفة ونوازل متفرقة فحدث كل من سمعها بما بلغه منها وان حدث لها واحد فحدث مرات بها على اختلاف ما سمعها وبحسب اختلاف هذه الروايات اختلاف الفقهاء في تفسير المسافر واقل السفر انتهى مختصرا قال الطحاوي اتفقت الآثار التي فيها مدة الثلث كلها عن النبي صلعم في تحريم السفر ثلثة ايام على المرأة بغير محرم واختلف فيما دون الثلث فنظرنا في ذلك فوجدنا ان حديث ما دون الثلث لم يخل من ان يكون متقدما على خبر الثلث او متاخرا فان كان متقدما فيكون خبر الثلث المتاخر ناسخا له والا لما كان لذكره الثلث معنى وان كان متاخرا فلم يمكن ان يقال انه ناسخ لخبر الثلث بل يكون مثبتا لحرمة زائدة وهي حرمة ما دون الثلث مع بقاء حرمة الثلث وما فوقها فحديث الثلث واجب استعماله على الاحوال كلها وما خالفه فقد يجب استعماله ان كان متاخرا الا ان كان متقدما فالاخذ بما يجب استعماله في كلا الحالين اولى مما يجب استعماله بحال وتركه بحال انتهى كلام الطحاوي ملخصا مما ذكره العيني والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة بالوجه الذي ذكر في اول حديث الباب نقلا من العيني ١٢ ٥٢ قوله هذه الكوفة يعني هل تتم الصلوة قال لا اي لا تتم حتى تدخلها ١٢ع ٥٣ قوله فاقرت صلوة السفر اختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة منهم الى ظاهره وعمومه وما يوجبه لفظه فاوجبوا القصر في السفر فرضا وقالوا لا يجوز لاحد ان يصلي في السفر الا ركعتين ركعتين في الرباعية وحديث عائشة واضح في ان الركعتين للمسافر فرض فلا يجوز خلافه ولا الزيادة عليه وممن ذهب الى هذا عمر ابن عبد العزيز ان صح عنه في السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم محتجا به وحماد بن ابي سليمان وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقول بعض اصحاب مالك وروي عن مالك ايضا وهو المشهور عنه انه قال من اتم في السفر عاد في الوقت واستدلوا بحديث عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلعم رواه النسائي بسند صحيح وعند ابن حزم صحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم صلوة السفر ركعتان من ترك السنة كفر وعن ابن عباس من صلى في السفر اربعا كمن صلى في الحضر ركعتين وهو قول عمر وعلي وابن عباس وابن مسعود وجابر وابن عمر والثوري اما اتمام عثمان اختلفوا في تاويله قيل انه راى القصر والاتمام جائزين وبه قال الشافعي وقيل لانه تاهل بمكة وقيل لان الاعراب حضروا معه ففعل ذلك لئلا يظنوا ان فرض الصلوة ركعتان ابدا اي حضرا وسفرا لكن بقي الاشكال في اتمام عائشة لانها اخبرت بفرضية الركعتين في حق المسافر ثم انها كيف تتم فلذا سال الزهري عن عروة ما بال عائشة تتم فاجاب بقوله تاولت ما تاول عثمان اجيب بان سبب اتمام عثمان انه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا واما من اقام في اثناء السفر فله حكم المقيم فيتم والدليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال لما قدم علينا معاوية حاجا صلى بنا الظهر ركعتين بمكة ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك قال وكان عثمان حيث اتم الصلوة اذا قدم مكة يصلي بها الظهر والعصر والعشاء اربعا اربعا ثم اذا خرج الى منى وعرفة قصر الصلوة فاذا فرغ من الحج واقام بمنى اتم الصلوة انتهى فبهذا التاويل يرتفع الاختلاف بين خبر عائشة وفعلها. هذا كله من العيني على وجه الالتقاط من المقامات المختلفة قال العيني فان قلت كيف دلالة هذا الحديث على الترجمة قلت اطلاق لفظ السفر يدل على انه اذا خرج من موضعه يقصر لصدق المسافر عليه انتهى ١٢ ٥٤ قوله يصلي على راحلته الخ. هذا بالاجماع في السفر واختلفوا في الحضر فمن جوزه كابي يوسف وبعض الشافعية استدلوا بعموم حديث الباب ومن منعه حمل الحديث على السفر ١٢ع ٥٥ قوله ويوتر عليها وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وقالت الحنفية هذا المروي عن ابن عمر كان قبل ان يحكم امر الوتر لانه كان اولا كسائر التطوعات ثم اكده بعد ذلك فنسخ وكان ما فعله ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالنسخ ثم لما علمه رجع اليه ويجوز ان يكون الوتر عنده كالتطوع كذا في العيني نقلا عن الطحاوي ومر بيانه في صـ١٣٦ في باب الوتر على الدابة ١٢

آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة تابعه يحيى بن ابي كثير وسهيل ومالك عن المقبري عن ابي هريرة **باب** يقصر اذا خرج من موضعه وخرج علي بن ابي طالب فقصر وهو يرى البيوت فلما رجع قيل له هذه الكوفة قال لا حتى ندخلها **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن محمد ابن المنكدر وابراهيم بن ميسرة عن انس بن مالك قال صليت الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فاقرت صلوة السفر واتمت صلوة الحضر قال الزهري فقلت لعروة فما بال عائشة تتم قال تاولت ما تاول عثمان **باب** يصلي المغرب ثلثا في السفر **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله ابن عمر يفعله اذا اعجله السير وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال سالم كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة قال سالم واخر ابن عمر المغرب وكان استصرخ على امرأته صفية بنت ابي عبيد فقلت له الصلوة فقال سر فقلت له الصلوة فقال سر حتى سار ميلين او ثلثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اذا اعجله السير وقال عبد الله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بعد العشاء حتى يقوم من جوف الليل **باب** صلوة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عبد الله ابن عامر عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يصلي على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** الايماء على الدابة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلي في السفر على راحلته اينما توجهت به يومي وذكر عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** ينزل للمكتوبة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عامر بن ربيعة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الراحلة يسبح يومي برأسه قبل اي وجه توجه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك في الصلوة المكتوبة وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلي على دابته من الليل وهو مسافر ما يبالي حيث كان وجهه قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثني جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة

ن اخبرنا عن ٢ — ٢ الصلوة — ن النبي — ن ٢ الصلوات — ن النبي — ٢ قال — ن رسول الله — ن يعلم — ن على الدابة — ن ٢ ابن ربيعة — ن النبي

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم ابن ابي ذئب هشام العامري المدني عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري **باب** يقصر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثوري كما نص عليه المزي في الاطراف محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي ابراهيم بن ميسرة الطائفي المكي عبد الله بن محمد هو المسندي سفيان هو ابن عيينة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير **باب** يصلي الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر زاد الليث بن سعد على رواية شعيب في قصة صفية وصله الاسمعيلي يونس هو ابن يزيد ابن شهاب الزهري **باب** صلوة التطوع الخ علي بن عبد الله هو ابن المديني عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري السامي معمر هو ابن راشد عن ابيه عامر بن ربيعة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير عبد الاعلى بن حماد البصري وهيب ابن خالد البصري موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي **باب** الايماء على الدابة موسى بن اسمعيل هو التبوذكي المنقري عبد العزيز هو القسملي **باب** ينزل للمكتوبة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري معاذ بن فضالة الزهراني هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ١٢ ٥٥ من الصرخ بالخاء المعجمة واصله الاستغاثة بصوت مرتفع اي اخبر بموت زوجته وكان بهذا الطريق كذا ١٢ع

حل اللغات

م ليس معها حرمة اي رجل ذو حرمة استصرخ بضم التاء آخره جيم مبنيا للمفعول من الصرخ وهو الاستغاثة بصوت مرتفع الميل بالكسر اربعة آلاف خطوة وهو ثلث فرسخ يسبح يتنفل

حاشية السندي ٩٤ ٥

كيف يستقيم هذا بالنسبة الى النصارى على قول الجمهور القائلين بان ابتداء وقت العصر من المثل قلت قد ذكروا ان من وقت الزوال الى ان يصير ظل كل شئ مثله اكثر من ثلاث ساعات ومن وقت المثل الى الغروب قل ثلاث ساعات وهذا يكفي في كون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الحديث ليس وقت الزوال بل نصف النهار ونصف النهار قبيل وقت الزوال فيظهر فيه تفاوت ايضا ثم الواقع في طرف العصر ايضا ليس وقت العصر بل صلوة العصر ولا شك ان المعتاد ان الناس يتهيئون لها من اول المثل ويصلون وسط المثل فباعتبار ذلك يكثر التفاوت بلا ريب على انه يمكن ان يحمل كثر عملا على معنى اكثر تعبا ومشقة فيظهر الامر ظهورا بينا بناء على ان عمل النصارى مفروض في وقت شدة الحر فافهم ولعل وجه مطابقة الحديث بالترجمة هو انه يفهم من الحديث ان ما اتى هذه الامة من اعمال البر الى غروب الشمس فلهم فيه الاجر بالتمام وجه فيقتضي ان من

۵۱ قوله حين قدم من الشام ـ وكان انس بن مالك سافر الى الشام يشكو من الحجاج الثقفي الى عبد الملك بن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ۱۲ قس ع ۵۲ قوله بعين التمر ـ بفتح الفوقية وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلي الشام ـ كذا في قس ۱۲ ۵۳ قوله من ذا الجانب ـ اى من هذا الجانب ولم يبين في هذه الرواية كيفية صلوٰة انس وذكره في الموطأ عن يحيى بن سعيد قال رأيت انسا وهو يصلي على حمار وهو متوجه الى غير القبلة يركع ويسجد ايماء من غير ان يضع جبهته على شيء ۱۲ ع ۵۴ قوله لم افعله ـ ويؤيد ذلك ما رواه السراج من طريق يحيى بن سعيد عن انس انه رأى النبي صلعم يصلي على حمار وهو ذاهب الى خيبر واسناده حسن ويشهد لذلك ما رواه مسلم عن ابن عمر رأيت النبي صلعم على حمار وهو متوجه الى خيبر ومطابقته للترجمة ظاهرة وانما افراد هذا الباب بالذكر وان كان داخلا فيما قبله للاشارة الى انه لا يشترط ان يكون الدابة طاهرة الفضلات لكن يشترط ان لا يماس الراكب ما كان غير طاهر منها وللتنبيه على طهارة عرق الحمار ۱۲ ع ۵۵ قوله فلم اره يسبح ـ اى لم اره صلعم حال كونه يسبح اى يتنفل بالنوافل الرواتب ۱۲ قال الترمذي اختلف اهل العلم بعد النبي صلعم فرأى بعض اصحاب النبي صلعم ان يتطوع الرجل في السفر وبه يقول احمد واسحٰق ولم ير طائفة من اهل العلم ان يصلي قبلها ولا بعدها ومعنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم يختارون التطوع في السفر انتهى لكن روى الترمذي من ابن ابي ليلى حديث ابن عمر وفيه صليت مع رسول الله صلعم في السفر ركعتين وبعدها ركعتين وكذا قال في المغرب قال العيني فيحمل حديث الباب على الغالب من احواله وما رواه الترمذي على انه فعله في بعض الاوقات لبيان الاستحباب انتهى والاوجه ان يحمل حديث النفي على حالة السير وحديث الثبوت على حالة القرار كما هو المختار من مذهبنا والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۶ قوله غير ام هانئ ـ هي بنت ابي طالب واسمها فاختة قال ابن بطال لا حجة في قول ابن ابي ليلى هذا ويرد عليه ما روي انه صلعم صلى الضحى وامر بصلاتها من طرق جمة ذكره العيني واورد خمسة وعشرين طريقا في ثبوته ۱۲ ۵۷ قوله كان يسبح على ظهر راحلته ـ هذا لا ينافي ما مر من قوله لم اره يسبح اذ معناه لم اره يصلي النافلة على الارض في السفر لكن غير ابن عمر راه فيقدم المثبت ۱۲ قس ۵۸ قوله يجمع بين صلوٰة الظهر والعصر ـ الحديث بظاهره موافق للشافعي واجاب الطحاوي عن هذا الحديث وامثاله بانه صلى الاولى في آخر وقتها والثانية في اول وقتها ويؤيد هذا المعنى حديث ابن عباس قال صلى رسول الله صلعم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر رواه مسلم وفي لفظ جمع رسول الله صلعم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس ما اراد بذلك قال اراد ان لا يحرج امته قال ولم يقل احد منا ولا منهم بجواز الجمع في الحضر فدل على ان معنى الجمع ما ذكرناه انتهى وما ورد في ابي داؤد وغيره عن معاذ بن جبل انه صلعم كان في غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر والعصر وان ترحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك الحديث قال العيني انكر ابو داؤد هذا الحديث وحكي عنه ايضا انه قال ليس في تقديم الوقت حديث قائم والبخاري مع تتبعه لاشياء على الحنفية لم يورد حديثا يدل على تقديم الجمع صريحا فالظاهر انه لم يجد الا لما ترك بل ما اورده تقوى به الحنفية حيث قال فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب كما يجيء في الصفحة الآتية قال العيني سلمنا ان الجمع رخصة لكن حملناه على جمع الصوري حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية القطعية وهو قوله حافظوا على الصلوٰت اى اودها في وقتها وقال تع ان الصلوٰة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وما قلناه هو العمل بالآية والخبر وبه يحصل التوفيق بين الاحاديث التي ظاهرها تعارض وما قالوه يؤدي الى ترك العمل بالآية وغيرهم على ما قالوا الجمع المعنوي رخصة لعذر المطر ونحوه في الحضر ومع هذا لم يجوزوا ذلك انتهى كلام العيني قال محمد بلغنا عن عمر بن الخطاب انه كتب في الآفاق ينهاهم ان يجمعوا بين الصلاتين ويخبرهم ان الجمع بين الصلاتين في وقت واحد كبيرة من الكبائر اخبرنا بذلك الثقات عن العلاء بن الحارث عن مكحول ۱۲ موطا محمد

بَابُ صَلٰوةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الْحِمَارِ حَدَّثَنَا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انس بن مالك حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله رواه ابراهيم بن طهمان عن حجاج عن انس بن سيرين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم **بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ فِي السَّفَرِ دُبُرَ الصَّلَوٰتِ وَقَبْلَهَا** حَدَّثَنَا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد ان حفص بن عاصم حدثه قال سألت ابن عمر فقال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم اره يسبح في السفر وقال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة حَدَّثَنَا مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال حدثني ابي انه سمع ابن عمر يقول صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك **بَابُ مَنْ تَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ فِي غَيْرِ دُبُرِ الصَّلَوٰتِ وَقَبْلَهَا** وركع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتي الفجر حَدَّثَنَا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى قال ما اخبرنا احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير ام هانئ ذكرت ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها فصلى ثماني ركعات فما رأيته صلى صلوٰة اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله بن عامر بن ربيعة ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى السبحة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به حَدَّثَنَا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعله **بَابُ الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ** حَدَّثَنَا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال سمعت الزهري عن سالم عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء اذا جد به السير وقال ابراهيم بن طهمان عن الحسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوٰة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء وعن حسين عن يحيى بن ابي كثير عن حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوٰة المغرب والعشاء في السفر وتابعه علي بن المبارك عن يحيى عن حفص عن انس جمع النبي صلى الله عليه وسلم **بَابٌ هَلْ يُؤَذِّنُ اَوْ يُقِيْمُ اِذَا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ** حَدَّثَنَا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر يؤخر صلوٰة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله بن عمر يفعله اذا اعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينهما بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل حَدَّثَنِي اسحٰق قال اخبرني عبد الصمد قال حدثني حرب قال حدثنا يحيى قال حدثني حفص بن عبيد الله بن انس ان انسا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر يعني المغرب والعشاء باب

حدثنا ـ انا ـ الحمار ـ فعله ـ الصلوٰة ـ عز وجل ـ انبانا ـ ثماني ـ حسين ـ النبي ظهر يسير ـ بينهما ـ ثنا انا ثنا ـ ابن عبد الوارث

اسماء الرجال

باب صلوٰة التطوع على الحمار احمد بن سعيد بن صخر الدارمي المروزي حبان بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن هلال البصري همام بالتشديد ابن يحيى العوذي انس بن سيرين الانصاري اخو محمد باب من لم يتطوع الخ يحيى هو الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري عمر بن محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العسقلاني مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري باب من تطوع في السفر الخ حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة الكوفي ابن ابي ليلى عبد الرحمٰن الانصاري وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلي يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي باب الجمع في السفر الخ علي بن عبد الله هو المديني سفيان هو ابن عيينة والباقون في هذا الاسناد مروا في السند السابق باب هل يؤذن الخ ابو اليمان ومن بعده مروا قريبا اسحٰق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم او اسحٰق بن منصور الكوسج كما قاله ابو علي الجياني عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري حرب هو ابن شداد اليشكري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ﴿ حل اللغات ﴾ استقبلنا بسكون اللام عين التمر بالمثناة وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلي الشام اسوة قدوة ام هانئ بنت ابي طالب اسمها فاختة اذا جد به السير اي اشتد ۱۲

ادرك بعضا لصلوٰة في هذا الوقت يكون ماجورا ولا يكون ماجورا الا اذا كان مدركا لتمام الصلوٰة والله تعالى اعلم (قوله والمغرب اذا وجبت) اى اذا غربت الشمس اواذا لزمت والمراد في اول وقتها والله تعالى اعلم ـ (قوله لا تغلبنكم الاعراب) كان المراد فيه وفي مثله النهي عن اكثار اطلاق لغة الاعراب بحيث تغلب لغة الاعراب على الاسم الشرعي فيقل اطلاق الاسم الشرعي بين الناس ويكثر اطلاق اسم الاعراب فلا بأس في اطلاق اسم العشاء على قلة ولهذا ورد مثل هذا النهي في اطلاق اسم العتمة على العشاء ثم جاء اطلاق اسم العتمة على العشاء في الشرع على قلة والله تعالى اعلم (قوله باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا) اى بيان المختار من وقت العشاء لصلوٰة العشاء عند اجتماع الناس في اول الوقت او عند تأخر الناس عنه ويفهم من الحديث ان المختار عند اجتماعهم اول الوقت هو اول الوقت وعند تأخرهم المختار اخر الوقت واوسطه بل وقت اجتماعهم

حاشية السندي ص ۷۹ ـ ۸۰

٥١ قوله صلى الظهر ثم ركب. هذا هو المحفوظ عن عقيل الراوي في الكتب المشهورة بدون ذكر العصر ومقتضاه انه كان لا يجمع بين الصلاتين الا في وقت الثانية منهما وبه احتج من ابى جمع التقديم كذا في فتح الباري وتمام البحث في العيني ١٢ ٥٢ قوله وهو شاك جملة حالية اي وهو مريض كانه يشكو عن مزاجه المنحرف عن الاعتدال ولفظ شاك بالتنوين اصله شاكي ١٢ ع ٥٣ قوله فخدش. بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اي انقشر جلده ١٢ قس ٥٤ قوله او فجحش. بضم الجيم وكسر المهملة. شك من الراوي ومعناهما واحد وتقدم هذان الحديثان في باب انما جعل الامام ليؤتم به مع بيان ان حكمه منسوخ بما ثبت انه صلعم في مرضه الذي توفي فيه صلى قاعدا والناس خلفه قياما ١٢ كرماني ٥٥ قوله وكان مبسورا. بفتح الميم وسكون الموحدة وبعد ها سين مهملة اي كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس مقعدة تنزل منها مادة ١٢ قسطلاني ٥٦ قوله من صلى نائما الخ. قال الخطابي اما قوله من صلى نائما فله نصف اجر القاعد فاني لا اعلم اني سمعته الا في هذا الحديث ولا احفظ من احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا فان صحت هذه اللفظة عن النبي صلعم ولم يكن من كلام بعض الرواة ادرجه في الحديث وقاسه على صلوة القاعد واعتبره بصلوة المريض نائما اذا لم يقدر على القعود فان التطوع مضطجعا للقادر على القعود جائز كما يجوز ايضا للمسافر اذا تطوع على راحلته فاما من جهة القياس فلا يجوز له ان يصلي مضطجعا كما يجوز له ان يصلي قاعدا لان القعود شكل من اشكال الصلوة وليس الاضطجاع في شيء من اشكال الصلوة هذا ما ذكره العيني وفي الكرماني قال الخطابي انما اراد به المريض المفترض الذي لو تحامل في القيام لامكنه ذلك مع شدة المشقة والزيادة في الم العلة الموضوعين عنه وجعل اجر القاعد على النصف ترغيبا له في القيام للزيادة في الاجر مع جواز الفرض ان صلاه قاعدا وكذا في المضطجع الذي لو تحامل امكنه القعود مع شدة المشقة جعل اجره على النصف مع جواز صلاته على تلك الحالة قال ولعل هذا الكلام كان فتيا افتاها في مسئلة وجوابا له على حاله في علة وليست علة الباسور على ما فيها من الاذى بالمانعة من القيام في الصلوة مع الرخصة في القعود انتهى ١٢ ٥٧ قوله باب صلوة القاعد بالايماء. ليس في حديث الباب ما يناسب الترجمة انما فيه ذكر النوم وقد اعترضه الاسمعيل فنسبه الى تصحيف نائما بايماء اي في قوله من صلى نائما فلذا ترجم به وليس كما قال الاسمعيلي لانه وقع في رواية كريمة وغيرها عقيب حديث الباب قال ابو عبد الله نائما اي مضطجعا و في العيني وزعم ابن التين ان في رواية الاصيلي ومن صلى بايماء فلذلك بوب عليه البخاري باب صلوة القاعد بالايماء انتهى وفي الفتح ووجهه بان معناه من صلى قاعدا اومأ بالركوع والسجود وهذا موافق للمشهور عند المالكية انه يجوز له الايماء اذا صلى نفلا قاعدا مع القدرة على الركوع والسجود وهو الذي يتبين من اختيار البخاري انتهى قال العيني ان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة جدا انتهى قال الكرماني فان قلت اين دلالة الحديث على الترجمة قلت في لفظ نائما اذ النائم لا يقدر على الاتيان بالافعال فلابد فيهما من الاشارة اليها فالنوم بمعنى الاضطجاع كناية عنها انتهى والله تعالى اعلم ومثله في العيني ١٢ ٥٨ قوله قال عطاء الخ مطابقته للترجمة من حيث ان العاجز عن اداء فرض ينتقل الى فرض دونه ولا يتركه بيان ذلك ان الترجمة تدل على ان المصلي اذا عجز عن الصلوة قاعدا يصلي على جنبه والاثر يدل على انه اذا عجز عن التحول الى القبلة يصلي الى اي جهة كان وجهه ١٢ ع ٥٩ بلفظ الفاعل من الكتاب يوصف تارة بالتعليم والاخرى بالكتابة وقيل من التكتيب ١٢ ٦٠ البصري وصله ابن ابي شيبة بمعناه ١٢

يؤخر الظهر الى العصر اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس فيه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** حسان الواسطي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم يجمع بينهما فاذا زاغت صلى الظهر ثم ركب **باب** اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب **باب** صلوة القاعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرس فخدش او فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى قاعدا فصلينا قعودا وقال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** اسحق بن منصور قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا حسين عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي قال حدثنا الحسين عن ابن بريدة قال حدثني عمران بن حصين وكان مبسورا قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعدا فقال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد **باب** صلوة القاعد بالايماء **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين وكان رجلا مبسورا وقال ابو معمر مرة عن عمران بن حصين قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد **باب** اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب وقال عطاء اذا لم يقدر على ان يتحول الى القبلة صلى حيث كان وجهه **حدثنا** عبدان عن عبد الله عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني الحسين المكتب عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب **باب** اذا صلى قاعدا ثم صح او وجد خفة تمم ما بقي وقال الحسن ان شاء المريض صلى ركعتين قاعدا وركعتين قائما **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها اخبرته انها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الليل قاعدا قط حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحوا من ثلثين او اربعين اية ثم ركع **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد

نسخ: النبي — ثني — النبي — فاذا — ثني — شاكي — عن — ان — ابن المبارك — النبي — اية — يركع

اسماء الرجال

حسان هو ابن عبد الله بن سهل **المفضل** بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القتباني المصري **ابو معوية** القاضي **عقيل** هو ابن خالد **ابن شهاب** هو الزهري **باب** اذا ارتحل الخ **قتيبة** هو الثقفي **المفضل** ومن بعده مروا انفا **باب** صلوة القاعد **ابو نعيم** الفضل بن دكين التيمي مولاهم **ابن عيينة** هو سفيان ابو محمد الكوفي **الزهري** هو ابن شهاب **اسحق** بن منصور هو الكوسج المروزي **روح** بفتح الراء ابو محمد البصري **حسين** هو ابن ذكوان المعلم **ابن بريدة** هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها **عمران** بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم عام خيبر **اسحق** هو ابن منصور كما قاله ابن جمراد هو ابن ابراهيم كما نص به الكلاباذي والمزي في الاطراف **باب** صلوة القاعد بالايماء **ابو معمر** بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد **عبد الوارث** وغيره رخ د ١٢ كاشف **عبد الوارث** ومن بعده مروا انفا **باب** اذا لم يطق الخ **عبدان** هو عبد الله بن عثمان بن جبلة ابو عبد الرحمن المروزي الملقب عبدان **ابراهيم** بن طهمان الخراساني **ابن بريدة** عبد الله وعمران مرا قريبا **باب** اذا صلى الخ **عبد الله** بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي **مالك** هو ابن انس الامام **هشام** هو ابن عروة بن الزبير بن العوام **عبد الله** بن يزيد المخزومي الاعور المدني ⁂ **حل اللغات** خدش بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اي انقشر جلده كان مبسورا اي كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس المقعدة ينزل منها مادة ١٢ الحسين المكتب بضم الميم واسكان الكاف وكسر المثناة الفوقية مخففة وقيل بتشديدها مع فتح الكاف هو ابن ذكوان المعلم الذي يعلم الصبيان الكتابة ١٢

فوافق الترجمة الحديث والله فعلم انه لا يفهم من الحديث وقت العشاء اصلا وايضا ليس للعشاء وقتان وقت اذا اجتمعوا ووقت اذا تأخروا بل وقت العشاء واحد دائما فافهم (قوله باب فضل العشاء) وذلك الفضل هو ما ورد في الحديثين مع مدح اهل العشاء والثناء عليهم وتبشيرهم عند انتظارهم وهذا بيان موافقة الحديثين بالترجمة (قوله ان من نعمة الله عليكم) بكسر همزة ان على الاستيناف وبالفتح على التعليل اي لان او بتقدير الباء اي ابشروا بان (قوله والحديث بعدها) ولعل محمله الاشتغال بالقصص كما هو داب بعض الناس فانه المحل المضيع للوقت والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله لولا ان اشق) اي لولا كراهة ان اشق فلا يرد ان لولا لانتفاء الثاني لوجود الاول والمشقة ههنا منفية (قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل) كانه اراد ثبوته وبقاءه الى نصف الليل قطعا ولم يرد انه لا ينبغي بعده بل فيما بعده محتمل فلا يرد انه لا دلالة في الحديث على عدم

٥١ قوله نحو من ثلاثين او اربعين. نحو بالرفع مع التنوين وفي اليونينية بغير تنوين وهو واضح وروي نحوا بالنصب مفعول به على ان من زائدة في قول الاخفش مفعول به بالمصدر المضاف الى الفاعل وهو قراءته او ان قوله من قراءته صفة لفاعل بقي قامت مقامه لفظا وانتصب نحوا على الحال اى فاذا بقي من قراءته نحوا من ثلاثين زاد الاصيلي و ابو ذر اية كذا في القسطلاني و ايضا قال القسطلاني ولا منافاة بين قول عائشة كان يصلي جالسا وبين نفي حفصة المروي في الترمذي ما رأيته صلى في سبحة قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فانه كان يصلي في سبحة قاعدا لان قول عائشة كان يصلي جالسا لا يلزم منه ان يكون صلى جالسا قبل وفاته باكثر من عام لان كان لا تقتضي الدوام ولا التكرار على احد قولي الاصوليين ولئن سلمنا انه صلى قبل وفاته باكثر من عام جالسا فلا تنافي لانها انما نفت رؤيتها لا ذو قوع ذلك في الجملة انتهى كذا في العيني قال ومن فوائد الحديث جواز الركعة الواحدة بعضها من قيام وبعضها من قعود وهو مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي وعامة العلماء وسواء في ذلك قام ثم قعد او عكس ومنعه بعض السلف وهو غلط انتهى ١٢

وابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قراءته نحو من ثلثين او اربعين اية قام فقرأها وهو قائم ثم ركع ثم سجد يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك فاذا قضى صلاته نظر فان كنت يقظى تحدث معي وان كنت نائمة اضطجع

كتاب التهجد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب التهجد بالليل وقوله عز وجل ومن الليل فتهجد به نافلة لك **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا سليمن بن ابي مسلم عن طاؤس سمع ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد انت قيم السموت والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت ملك السموت والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك قال سفين وزاد عبد الكريم ابو امية ولا حول ولا قوة الا بالله قال سفين قال سليمن بن ابي مسلم سمعه من طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب فضل قيام الليل حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر ح وحدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كان الرجل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى رؤيا قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان ارى رؤيا فاقصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا وكنت انام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت في النوم كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان واذا فيها اناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار قال فلقينا ملك اخر فقال لي لم ترع فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل وكان بعد لا ينام من الليل الا قليلا **باب طول السجود في قيام الليل حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المنادي للصلوة **باب ترك القيام للمريض حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن الاسود قال سمعت جندبا يقول اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة او ليلتين ح **حدثنا** محمد بن كثير قال حدثنا سفين عن الاسود بن قيس عن جندب بن عبد الله قال احتبس جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت امرأة من قريش ابطأ عليه شيطانه فنزلت والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى **باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على قيام الليل** والنوافل من غير ايجاب وطرق النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعليا ليلة للصلوة **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال

ن نحوا ص اية — ن من الليل — ن النبي — ن لك ملك — نا علي بن عبد الله قال سفين — ن اني اقصها — ن ناس عرفتهم — ن فكان حدثنا — ن ثني — نا ثنا ابن قيس — عن النبي — صلوة — ن حدثنا

٥٢ قوله نافلة لك. اى فريضة زائدة لك على الصلوات المفروضة خصصت بها من بين امتك لكن صحح النووي انه نسخ عنه التهجد كما نسخ عن امته قاله القسطلاني قال ابن حجر في الفتح النافلة في اللغة الزيادة فقيل معناه عبادة زائدة في فرائضك وروى الطبراني عن ابن عباس ان النافلة للنبي صلعم خاصة لانه امر بقيام الليل وكتب عليه دون امته واسناده ضعيف وقيل معناه زيادة لك خالصة لان تطوع غيره يكفر ما على صاحبه من ذنب وتطوعه صلعم يقع خالصا لكونه لا ذنب عليه وروى معنى ذلك الطبري وابن ابي حاتم عن مجاهد باسناد حسن وعن قتادة كذلك ورجح الطبري الاول والثاني ليس ببعيد من الصواب انتهى ١٢ ٥٣ قوله فاذا هي مطوية. كلمة اذا للمفاجاة ومعنى مطوية مبنية الجوانب فان لم يبن فهي القليب ١٢ع ٥٤ قوله لها قرنان. اى جانبان وقرنا الرأس جانباه ويقال القرنان منارتان عن جانبي البئر يجعل عليها الخشبة التي يعلق عليها البكرة قال الكرماني او ضفيرتان وفي بعضها قرنين اى مثل قرنين بحذف المضاف وترك المضاف اليه على اعرابه كقراءة والله يريد الآخرة بجر الآخرة اى عرض الآخرة كذا في العيني ١٢ ٥٥ قوله لم ترع. بضم الفوقية وفتح الراء بعدها مهملة ساكنة اى لم تخف والمعنى لا خوف عليك بعد هذا قال القرطبي انما فسر الشارع من رؤيا عبد الله ما هو محمود لانه عرض على النار ثم عوفي منها وقيل له لا روع عليك وذلك لصلاحه ١٢ توشيح ٥٦ قوله لو كان يصلي. كلمة لو للتمني لا للشرط ولذلك لم يذكر لها جواب ويستفاد منه فضيلة قيام الليل وعليه بوب البخاري هذا الباب ١٢ع ٥٧ قوله سفيان. وهو الثوري نص عليه المزي في الاطراف وفي رواية الترمذي سفيان بن عيينة وكذلك في رواية مسلم ولا يضر هذا لان الظاهر ان الاسود حدث به على الوجهين فحمل عنه كل واحد ما لم يحمله الآخر وحمل عنه الثوري الامرين فحدث به مرة كما في الحديث الاول ومرة كما في هذا الحديث ١٢ع ٥٨ قوله امرأة من قريش وهي العوراء بنت حرب بن امية اخت ابي سفيان بن حرب امرأة ابي لهب كذا في التوشيح ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا من تتمة الحديث السابق كما يجئ في التفسير وفضائل القرآن ويدفع بهذا ما قاله ابن التين ذكر احتباس جبرئيل في هذا الباب ليس في موضعه وذلك لان الحديث واحد لاتحاد مخرجه وان كان السبب مختلفا ١٢ع ٥٩ قوله قيام الليل والنوافل من غير ايجاب اشتملت الترجمة على امرين التحريض ونفي الايجاب فحديث ام سلمة على الاول وحديثا عائشة للثاني قلت بل يؤخذ من الاحاديث الاربعة نفي الايجاب ويؤخذ التحريض من حديثي عائشة من قولها كان يدع العمل وهو يحب خشية الافتراض ١٢ فتح ع ٥ اصله ترك الهجود وهو النوم وقال ابن الفارس المتهجد المصلي ليلا ١٢ قس ٥ معناه المتحقق وجوده وكل شئ صح وجوده وتحقق فهو حق ١٢ع ٥ اى بما اعطيتني من البرهان والسنان خاصمت المعاند ١٢ع ٥ هو محل الترجمة لانه يدل على طول السجدة ١٢ع ٥ من القلى بكسر القاف وخفة اللام وهو البغض ١٢ع ٥ الطروق الايتان بالليل يعني اتاهما بالليل للتحريض على القيام للصلوة ١٢ع

اسماء الرجال

ابي النضر سالم بن ابي امية القرشي المدني مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما ابن معمر التيمي **باب التهجد علي** بن عبد الله هو ابن المديني **سفيان** هو ابن عيينة **طاؤس** هو ابن كيسان اليماني **باب فضل قيام الليل عبد الله** بن محمد المسندي **هشام** هو ابن يوسف الصنعاني **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **محمود** هو ابن غيلان المروزي **عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحميري مولاهم **معمر** هو المذكور **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **سالم** هو ابن عبد الله بن عمر **باب طول السجود** الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **الزهري** مر قريبا **عروة** بن زبير بن العوام **باب ترك القيام ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **سفين** الثوري بن سعيد **الاسود** بن قيس العبدي الكوفي **جندب** هو ابن عبد الله البجلي **محمد** بن نمير العبدي البصري **محمد** بن مقاتل ابو الحسن المروزي **عبد الله** بن المبارك المروزي **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **هند** بنت الحارث الفراسية ويقال القرشية

حل اللغات التهجد اصله ترك الهجود وهو النوم تهجد به اى ترك الهجود يعني النوم للصلوة والضمير للقرآن **القيم** القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله. **انبت** رجعت **مطوية** اى مبنية الجوانب **قرنان** جانبان **لم ترع** لم تخف

حاشية السندي — ص ٨١-٨٢

بقاء الوقت فيما بعد النصف فكيف يطابق الترجمة لكن قد يقال بل الحديث يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد النصف فان المتبادر من قوله اخر الى النصف ثم صلى هو انه صلى بعد النصف فصار الحديث دالا على بقاء الوقت بعد النصف ويمكن الجواب عنه بان المراد في الترجمة بالنصف هو النصف تقريبا فزيادة شئ عليه لا تضر والله تعالى اعلم (قوله من صلى البردين دخل الجنة) لا يخفى ان دخول الجنة مطلقا من ثمرات الايمان فلا يحسن ترتيبه على ان يصلي البردين ولا يحصل لهما فضل والاشرف بذلك اصلا فالوجه ان يراد ههنا الدخول ابتداء وحينئذ الوجه حمل صلى على انه داوم عليهما ولعل من اراد الله تعالى له دخول النار لا يوفقه للمداومة عليهما والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقد ادرك الصبح) اى تمكن من ادراكها وصار مالكا للادراك بان يضم اليه ما بقي وليس المعنى ان ذلك القدر يكفيه في فراغ الذمة (قوله باب الصلوة بعد الفجر الخ) اعلم انه ورد في هذا الباب في الباب الذي بعده احاديث

سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات يارب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الا تصليان فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط واني لاسبحها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان يفرض عليكم وذلك في رمضان **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم الليل حتى ترم قدماه وقالت عائشة حتى تفطر قدماه والفطور الشقوق انفطرت انشقت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن زياد قال سمعت المغيرة يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم او ليصلي حتى ترم قدماه او ساقاه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا **باب** من نام عند السحر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار ان عمرو بن اوس اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له احب الصلوة الى الله صلوة داود واحب الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة اي العمل كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت متى كان يقوم قالت يقوم اذا سمع الصارخ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث قال اذا سمع الصارخ قام فصلى حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر ابي عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما تعني النبي صلى الله عليه وسلم **باب** من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصليا فقلنا لانس بن مالك كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين اية **باب** طول الصلوة في قيام الليل حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم

الفتن نزل — صواحبات — حسين — قلنا — لاستحبها — السحر — حدثني — رسول الله — اخبرنا

ل۵ قوله ماذا انزل من الخزائن ـ المراد بانزاله اعلام الملائكة بالامر المقدر اواوحى اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال المراد بالخزائن اما الرحمة اوخزائن فارس والروم ـ كذا في العيني ۱۲ **۵۲ قوله** من يوقظ ـ اے ينبه صواحب الحجرات زاد في رواية شعيب عن الزهري عند المصنف في الادب وغيره يريد ازواجه حتى يصلين وبذلك تظهر المطابقة بين الترجمة والحديث فان فيه التحريض على صلوة الليل وعدم الايجاب يوخذ من ترك الزامهن بذلك قاله القسطلاني وفيه دلالة على ان الصلوة تنجي من شر الفتن كذا ذكره الكرماني ۱۲ **۵۳ قوله** رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ـ هما بخفة يا راى معاقبة في الآخرة بفضيحة التعري اوعارية من الحسنات اى رب غنى في الدنيا لا يفعل خيرا فهو فقير في الآخرة وهو كالبيان لموجب الايقاظ اى لا ينبغي لهن التغافل عن الصلوة ثقة بانهن من اهالي النبي صلعم كاسية خلعة نسبة الزوجية اليه صلى الله عليه وسلم فانهن عاريات عنها في الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وعارية بالجر نعت وبالرفع خبر بتقدير هي ـ كذا في المجمع قال الكرماني والحديث وان صدر في حق ازواجه صلعم لكن العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالتقدير رب نفس كاسية انتهى ۱۲ **۵۴ قوله** فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا ـ بفتح المثلثة اى لو شاء ان يوقظنا ايقظنا واصل البعث اثارة الشئ من موضعه ۱۲ ع **۵۵ قوله** يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان الخ ـ قال النووي المختار في معناه ان ضرب الفخذ تعجبا من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بها وقيل ضرب وقاله تسليما بعذرهما وانه لا عتب عليهما ۱۲ ک **۵۶ قوله** ان كان رسول الله الخ ـ ان مخففة من الثقيلة وفيها ضمير الشان وخشية متعلق بقوله ليدع فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت يفهم منه انه صلعم يحب صلوة الضحى ومحبته للشئ تحريضه على فعله ۱۲ ک **۵۷ قوله** وما سبح الخ ـ قال الخطابي هذا من عائشة اخبار بما رأت وعلمت وقد ثبت انه صلعم صلى صلوة الضحى واوصى اباذر واباهريرة بها ـ كذا في الكرماني ۱۲ **۵۸ قوله** فيقال له ـ اى يقال له لم تصنع هذا وقد غفر الله لك ۱۲ تس **۵۹ قوله** افلا اكون عبدا شكورا ـ الفاء فيه للسببية بيانه ان الشكر سبب للمغفرة والتهجد هو الشكر فلا اتركه كذا في العيني ۱۲ **۶۰ قوله** اذا سمع الصارخ ـ الصارخ هو الديك لانه يكثر الصياح في الليل قال ابن ناصر وهو اول ما يصيح نصف الليل غالبا وهو موافق لقول ابن عباس نصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل وقال ابن بطال يصرخ عند ثلث الليل كذا في القسطلاني والمطابقة للترجمة من حيث ان عادته صلعم النوم عند السحر غالبا كما يدل عليه حديث عائشة الآتي قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما ولاجل هذا يقوم اذا سمع الصارخ لان قيامه حين صوت الصارخ يوجب الفراغ عن الصلوة عند السحر فينام ومن ثم قال الكرماني فان قلت كيف دلالة حديث مسروق على الترجمة قلت معناه اذا سمع الصارخ قام ثم ينام الى السحر والله تعالى اعلم ۱۲ **۶۱ قوله** ما الفاه السحر بالفاء ـ اے ما وجده والسحر مرفوع بانه فاعل والمراد نومه بعد القيام على ما هو المراد من الترجمة ۱۲ ک **۶۲ قوله** من سحورهما ـ بفتح السين اسم لما يتسحر به وقد تضم كالوضور والوضوء ۱۲ قسطلاني

اسماء الرّجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي **وايضا الرواة الباقون** في هذا الاسناد والاسناد الذي بعده مروا مرارا **باب** قيام النبي صلعم الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **مسعر** هو ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة العامري الهلالي **زياد** بكسر الزاء وخفة التحتية ابن علاقة الثعلبي **المغيرة** هو ابن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي صحابي اسلم قبل الحديبية **باب** من نام عند السحر **علي** بن عبد الله ابو الحسن ابن المديني **سفيان** هو ابن عيينة ابو محمد الكوفي **عمرو** بن دينار المكي ابو محمد **عمرو** بن اوس بن ابي اوس الثقفي تابعي **عبدان** هو ابن عثمان المروزي **ابي عثمان** ابن جبلة المروزي **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد العتكي **اشعث** بن ابي الشعثاء المحاربي الكوفي **مسروق** هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني **ابو عائشة** الكوفي مخضرم **ابو الاحوص** سلام بن سليم الكوفي **الاشعث** بن ابي الشعثاء المذكور **موسى** بن اسمعيل التبوذكي **ابي** هو **سعد** ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من تسحر الخ **يعقوب** بن ابراهيم بن كثير الدورقي **روح** هو ابن عبادة ابو محمد البصري **سعيد** هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري **قتادة** هو ابن دعامة السدوسي **باب** طول الصلوة الخ **سليمان** بن حرب الازدي البصري **شعبة** بن الحجاج العتكي **الاعمش** سليمان بن مهران **ابي وائل** شقيق بن سلمة **عبد الله** هو ابن مسعود.

حل اللغات فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا اى اذا شاء الله ان يوقظنا ايقظنا ـ مول معرض ـ مدبر ـ الصارخ الديك ـ ما الفاه السحر اى اوجده ـ السحور بالفتح اسم لما يتسحر به وقد تضم ۞

حاشية السندي ۸۲ ـ ۹ مختلفة ظاهرا فوردفي بعضها النهي بعد الصبح وبعد العصر مطلقا وفي بعضها اذا طلع حاجب الشمس وغاب وفي بعضها لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وفي النهاية التحري القصد والاجتهاد في الطلب العزم على تخصيص الشئ بالفعل والقول فالمتبادر من حديث التحري ان المنهي عنه تخصيص الوقتين المذكورين بالصلوة واعتقادهما اولى واحرى بالصلوة فاخذ كثير من العلماء بالاطلاق لان دلالة التقييد على عدم النهي عند انتفاء القيد بالمفهوم ودلالة الاطلاق على وجود النهي فيه بالتصريح وعلى هذا فحديث اذا طلع حاجب الشمس وغاب يمكن حمله على ان تخصيصهما بالذكر لانهما اشد كراهة واما التحري فلعل المراد به مطلق القصد الى الوقتين المذكورين لاجل ايقاع الصلوة فيهما بناء على ان الصلوة فعل اختياري فمن يفعلها فيهما يقصدهما لاجلها فتوافقت الاحاديث على اطلاق النهي وكانه لهذا اطلق المصنف في الترجمة ثم استدل عليها بالاحاديث الثلاثة تنبيها على ان مرجع الكل

له قوله هممت اے قصدت بامر سوء بفتح السين واضافة امر اليه قاله القسطلاني وفي الكرماني وكذا في العيني ويجوز ان يكون سوء صفة لامر ١٢ ٥٢ قوله واذر النبي صلعم اے اتركه ارادانه ليقعد لانه يخرج عن الصلوٰة قاله العيني قال الكرماني فان قلت القعود جائز في النفل مع القدرة على القيام فما معنے اسوئلت سوء من جهة ترك الادب وصورة المخالفة وفيه انه ينبغي الادب مع الائمة والكبار انتهى ١٢ ٥٣ قوله يشوص فاه اے يدلك او يغسل قال ابن بطال هذا الحديث لادخل له في هذا الباب لان شوص الفم لايدل على طول الصلوٰة قال ويمكن ان يكون ذلك غلطا من الناسخ فكتبه في غير موضعه او ان البخاري اعجلته المنية عن تهذيب كتابه وله فيه مواضع مثل هذا تدل على انه مات قبل تحرير الكتاب قال العيني يمكن ان يعتذر عن البخاري في وضعه هذا الحديث هنا بوجه ما مما يستانس به وهو ان الترجمة في طول القيام في صلوٰة الليل وحديث حذيفة فيه القيام للتهجد والتهجد غالبا يكون بطول الصلوٰة وطول الصلوٰة غالبا يكون بطول القيام فيها وان كان يقع ايضا بطول الركوع والسجود انتهى وفي القسطلاني قال ابن رشيد انما ادخله لقوله اذا قام الى التهجد اے اذا قام لعادته وقد تبينت عادته في الحديث الآخر ولفظ التهجد مع ذلك مشعر بالسهر ولاشك ان في التسوك عونا على دفع النوم فهو مشعر بالاستعداد للاطالة قال في فتح الباري وهذا اقرب التوجيهات انتهى قال الكرماني قال شارح التراجم وجه ادخال حديث حذيفة في الترجمة انه صلعم كان لايخل بالسواك الذي هو من تتمة قيام الليل فكيف يخل بطول القيام الذي هو اهم من السواك انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ٥٤ قوله سبع وتسع واحدى عشرة اے تارة سبع ركعات وتارة تسع ركعات وتارة احدى عشرة بحسب اتساع الوقت وضيقه او عذر من مرض وغيره او كبر سنه قاله القسطلاني وما يجئ في رواية القاسم عنها محمول على غالب حاله صلعم كذا في العيني ١٢ ٥٥ قوله يا ايها المزمل يعني الملتف في الثياب قم الليل الا قليلا اے منه ورتل القران اي ترسل فيه قولا ثقيلا اے القران وما فيه من الاوامر والنواهي ناشئة الليل اے قيام الليل اشد وطأ قال السمرقندي يعني اثقل على المصلي من ساعات النهار فاخبر ان الثواب على قدر الشدة وقرأ ابو عمرو وابن عامر اشد وطاء بكسر الواو ومد الالف والباقون بفتح الواو وسكون الطاء بغير مد فمن قرأ بالكسر يعني اشد مواطاة اے موافقة بالقلب والسمع ومن قرأ بالفتح ابلغ في القيام وابين في القول واقوم قيلا يعني اثبت للقراءة سبحا طويلا تصرفا وتقلبا في مهماتك وشوا غلك علم ان لن تحصوه اے لن تطيقوا قيام الليل فتاب عليكم عبارة عن الترخيص في ترك القيام المقدر فاقرؤا ما تيسر يريد فصلوا ما تيسر عليكم من قيام الليل وهو ناسخ للاول ثم نسخا جميعا بالصلوات الخمس قرضا حسنا اے سائر الصدقات المستحبة وسماه قرضا تاكيدا للجزاء كذا في العيني والقسطلاني وغيرهما ١٢ ٥٦ قوله على قافية الرأس اے قفاه او مؤخر العنق او مؤخر الرأس او وسطه ١٢ قس ٥٧ قوله ثلث عقد كانه شبه فعل الشيطان بالنائم بفعل الساحر بالمسحور قال صاحب النهاية المراد منه تثقيله واطالته فكانه قد سد عليه سدا وعقد عقدا وقال ابن بطال قد فسر رسول الله صلعم معنى العقد بقوله عليك ليل طويل فكانه يقولها اذا اراد النائم الاستيقاظ ١٢ ع ٥٨ قوله اصبح نشيطا اے لسروره بما وفقه الله تعالى من الطاعة وطيب النفس لما بارك الله له في نفسه والا اصبح خبيث النفس بتركه ما كان اعتاده او نواه من فعل الخير كسلان يعني لبقاء اثر تثبيط الشيطان عليه ولشؤم تفريطه ١٢ ٥٩ قوله فيرفضه اي يترك حفظه والعمل به وينام عن الصلوٰة يعني ذاهلا عنها حتى يخرج وقتها وهذا قطعة من الحديث سياتي بتمامه في كتاب الجنائز ص ١٨٥ ١٢ ٦٠ قوله وينام عن الصلوٰة المكتوبة المراد بها العشاء الآخرة وفيه المناسبة للترجمة ١٢ ع ٦١ قوله بال الشيطان في اذنه لا استحالة ان يكون حقيقة لانه ثبت انه ياكل ويشرب وينكح وقال الطاوي هو استعارة عن تحكمه فيه وانقياده له وخص الاذن دون العين فان المسامع هي موارد الانتباه وخص البول من الاخبثين لانه اسهل مدخلا في التجاويف ١٢ ك

ليلة فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء قلنا وما هممت قال هممت ان اقعد واذر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص ابن عمر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك **باب** كيف صلوة الليل وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال ان رجلا قال يا رسول الله كيف صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمرة عن ابن عباس قال كانت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم ثلث عشرة ركعة يعني بالليل حدثنا اسحق قال اخبرنا عبيد الله قال اخبرني اسرائيل عن ابي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل وقوله يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه الى قوله سبحا طويلا وقوله علم ان لن تحصوه فتاب عليكم الى قوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن عباس نشأ قام بالحبشية وطاء مواطأة للقران اشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه ليواطئوا ليوافقوا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته تابعه سليمن وابو خالد الاحمر عن حميد **باب** عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل بالليل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال اما الذي يثلغ رأسه بالحجر فانه يأخذ القران فيرفضه وينام عن الصلوة المكتوبة **باب** اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه حدثنا مسدد قال اخبرنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة فقال بال الشيطان في اذنه **باب** الدعاء والصلوة من اخر الليل وقال كانوا قليلا من الليل ما يهجعون اي ما ينامون حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له **باب** من نام اول الليل واحيى اخره وقال سلمان لابي الدرداء نم فلما كان من

اسماء الرجال

حفص بن عمر الحوضي خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان حصين بن عبد الرحمن السلمي ابي وائل شقيق بن سلمة حذيفة بن اليمان ١٢ باب كيف صلوة الليل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة ابن الحجاج العتكي ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي اسرائيل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي يحيى بن وثاب الاسدي مولاهم الكوفي مسروق هو ابن الاجدع عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي حنظلة بن ابي سفيان الاسود بن عبد الرحمن باب قيام النبي صلعم عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى القرشي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد بن ابي حميد الطويل البصري باب عقد الشيطان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدني مؤمل بن هشام البصري اسمعيل بن علية الاسدي البصري عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي باب اذا نام الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي باب الدعاء الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابي عبد الله سلمان الاغر الثقفي

حل اللغات هممت قصدت. يشوص يدلك. يا ايها المزمل اصله المتزمل وهو الذي يتزمل في الثياب اے يلتف فيها قلبت التاء زايا وادغمت في الاخرى اے يا ايها الملتف في ثيابه. قافية الرأس قفاه او مؤخر العنق او مؤخر

حاشية السندي الى اطلاق النهي وعلى هذا فقول المصنف فيما بعد باب لا يتحرى الصلوٰة ثم الاستدلال عليه بحديث لا صلوٰة بعد الصبح ايضا مبني على ان التحري مطلق القصد والصلوٰة مطلقا لا تخلو عنه وعلى هذا فذكر التحري في احد البابين دون الآخر مع استواء البابين في الادلة اما لمجرد التفنن او للدلالة على ان التحري لا دخل له في الخصوص فافهم ويمكن ان يقال ذكر التحري في العصر لان العصر ورد فيها انه صلى الله عليه وسلم صلى بعدها بخلاف الفجر لكن هذا الابتناء ذكر في معرض الاستدلال من الاحاديث فانها في الباب سواء نعم اطلاق النهي في الاوقات لا ينافي خصوص الصلوٰة المنهي عنها والتنبيه على ذلك قال ما يصلى بعد العصر فصار الحاصل ان الصلوٰة بلا سبب منهي عنها بعد الفجر والعصر مطلقا لا عند الطلوع والغروب فقط ولان المنهي عنه هو تخصيص الوقتين للصلوٰة واتخاذهما اولى واحرى من غيرهما

ل قوله صدق سلمان هذا التعليق مختصر من حديث طويل اورده البخاري في كتابه من حديث ابي جحيفة قال اخى رسول الله صلعم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فاني صائم قال ما انا باكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن قال فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلعم فذكر ذلك له فقال النبي صلعم صدق سلمان۔ ذكره العيني ۱۲ ع قوله فان كانت به حاجة اي حاجة للجماع قضى حاجته هذا المحذوف جواب الشرط ولفظ اغتسل يدل عليه وليس بجواب۔ كذا في القسطلاني ۱۲ ۳ قوله ماكان رسول الله صلعم يزيد في رمضان الخ وما رواه ابن ابي شيبة والطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس انه عليه السلام كان يصلي في رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف مع مخالفته للصحيح نعم ثبت العشرون من زمن عمر رض في الموطا عن يزيد بن رومان قال كان الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب بثلث وعشرين ركعة وفي الموطا رواية باحدى عشرة وجمع بينهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتوارث فتحصل من هذا كله ان قيام رمضان سنة احدى عشرة ركعة بالوتر في جماعة فعله عليه السلام وتركه لعذر وافاد انه لولا خشية ذلك لواظبت بكم ولا شك في تحقق الامر من ذلك بوفاته صلعم فيكون سنة وكونها عشرين سنة الخلفاء الراشدين وقوله صلعم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ندب الى سنتهم۔ كذا قاله ابن الهمام ۱۲ ٤ قوله فلا تسأل عن حسنهن وطولهن معناه انهن في نهاية كمال الحسن والطول مستغنيات لظهور حسنهن وطولهن عن السوال عنه والوصف ذكره العيني ۱۲ ۵ قوله ولا ينام قلبي ليس فيه معارضة لما مضى في باب الصعيد الطيب وضوء المسلم انه صلعم نام حتى فاتت صلوة الصبح وطلعت الشمس لان طلوع الشمس متعلق بالعين اذ هو من المحسوسات لا من المعقولات ۱۲ ع ك ٦ قوله فضل الطهور بالليل والنهار وزاد الكشميهني في رواية و فضل الصلوة عند الطهور بالليل والنهار وفي بعض النسخ بعد الوضوء موضع عند الطهور واقتصر الاسمعيلي على الشق الثاني من رواية الكشميهني وعليه اكثر الشراح وحديث الباب لا يطابق الا بالشق الثاني من رواية الكشميهني هذا ما ذكره العيني وفي فتح الباري الشق الاول ليس بظاهر في حديث الباب الا ان حمل انه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق ۱۲ ۷ قوله فقال النبي صلعم لا يحتمل ان يكون كلمة لا هذه للنفي اي لا يكون هذا الحبل اولا يمدو يحتمل ان يكون للنهي اي لا تفعلوه ۱۲ ع ۸ قوله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم والملال ترك الشيء استثقالا له بعد حرص فلا يصح في حقه الا مجازا اي لا يقطع ثوابه حتى تقطعوا العمل ملالا وسأمة من كثرته اي اعملوا على حسب وسعكم فانكم اذا اتيتم به على فتور يعامل بكم معاملة الملول كذا في المجمع ومر تمامه في باب احب الدين الى الله ادومه صلا ۱۲ ۹ قوله وقال هشام الخ هذا تعليق رواه الاسمعيلي وفائدة ذكره التنبيه على ان زيادة عمر بن الحكم بن ثوبان بين يحيى وابي سلمة من المزيد في متصل الاسانيد لان يحيى قد صرح بسماعه من ابي سلمة ولو كان بينهما واسطة لم يصرح بالتحديث ۱۲ قسطلاني ۱۰ قوله تابعه ولا في ذر بدون الواو اي تابع ابن ابي العشرين على زيادة عمر بن الحكم عمرو بن ابي سلمة ووصلها مسلم۔ كذا في قسط ۱۲ ع ۱۲ ٭

اخر الليل قال قم قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة ح وحدثني سليمن قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود قال سألت عائشة كيف كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل قالت كان ينام اوله ويقوم اخره فيصلي ثم يرجع الى فراشه فاذا اذن المؤذن وثب فان كانت به حاجة اغتسل والا توضأ وخرج **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء من صلوة الليل جالسا حتى اذا كبر قرأ جالسا فاذا بقي عليه من السورة ثلثون اية او اربعون اية قام فقرأهن ثم ركع **باب** فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلوة بعد الوضوء بالليل والنهار حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال عند صلوة الفجر يا بلال حدثني بارجى عمل عملته في الاسلام فاني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة قال ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة ليل ونهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي ان اصلي **باب** ما يكره من التشدد في العبادة حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وقال عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت عندي امرأة من بني اسد فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذه قلت فلانة لا تنام بالليل فذكر من صلاتها فقال مه عليكم ما تطيقون من الاعمال فان الله لا يمل حتى تملوا **باب** ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه حدثنا عباس بن الحسين قال حدثنا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي ح وحدثني محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال انا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل وقال هشام حدثنا ابن ابي العشرين قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال حدثني ابو سلمة بهذا مثله وتابعه عمرو بن ابي سلمة عن الاوزاعي **باب** حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو عن ابي العباس قال سمعت عبد الله بن عمرو قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت اني افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك و

قال ابو الوليد — كان — قلت — عن — فقالوا — وقال — فذكرت — حدثنا اخبرنا اخبرني — ثنا

اسماء الرجال

ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج ابن الورد العتكي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الاسود بن يزيد النخعي باب قيام الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام محمد بن المثنى العنزي البصري يحيى هو القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير باب فضل الطهور الخ اسحق بن نصر السعدي المروزي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي ابي حيان بالتحتية يحيى بن سعيد ابي زرعة هرم بن جرير البجلي باب ما يكره من التشديد الخ ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري عبد الوارث بن سعيد التنوري عبد العزيز بن صهيب البناني باب ما يكره من ترك قيام الليل عباس بن الحسين البغدادي القنطري ليس له في البخاري سوى هذا الحديث ۱۲ قس مبشر ضد المنذر الحلبي الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو هشام هو ابن عمار الدمشقي ابن ابي العشرين عبد الحميد بن حبيب الدمشقي كاتب الاوزاعي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي عمر بن الحكم بن ثوبان المدني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه اي تابع ابن ابي العشرين عمرو بن ابي سلمة ابو حفص الشامي باب علي بن عبد الله هو ابن جعفر المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي عمرو هو ابن دينار ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم ابي العباس السائب ابن فروخ الشاعر الاعمى التابعي المشهور عبد الله بن عمرو بن العاص ٭

حل اللغات وثب نهض اي قام۔ الدف التحريك يقال دف الطائر اذا حرك جناحيه۔ الملال ترك شيء استثقالا له بعد حرص۔ مه اكفف۔ عليكم اسم فعل اي الزموا ٭

والله تعالى اعلم ومن يقول بعموم الصلوة يجيب عن الركعتين بعد العصر بانهما من الخصائص ضرورة انهما من باب المداومة على القضاء وهو لا يعم الناس بالاتفاق اه سندي (قوله وما القى الله تعالى حتى ثقل عن الصلوة) كانها ارادت بذلك تاكيد مداومته عليهما حتى داوم عليهما حال ثقله عنهما ايضا وقولها ولا يصليهما في المسجد للتنبيه على سبب طلاع الناس عليهما (قوله ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما) الظاهر ان ركعتان مبتدأ خبره جملة النفي ولا يناسب اعتبار جملة النفي صفة ويكون الخبر ركعتان قبل صلوة الصبح اذ المقصود بالبيان مداومة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليهما وملازمته اياها فينبغي ان يجعل ما يفيد المداومة وهو جملة النفي خبرا حتى تكون المداومة مقصودة بالذات لا صفة حتى تكون المداومة امرا مفروغا عنها غير مقصودة الا تبعا ويرد حينئذ اشكال

له قوله نفهت بفتح النون وكسر الفاء اے كلت واعيت وقيده الشيخ قطب الدين بفتح الفاء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو امره صلعم بالنوم والقيام ولاشك انه يقتضي ترك التشديد في ذلك - قاله العيني ١٢ ك قوله في قصصه بكسر القاف جمع قصة وبفتحها في اليونينية اے مواعظه التي كان يذكر بها اصحابه ويتعلق الجار والمجرور بقوله سمع - كذا في قس ع ١٢ ك قوله ان اخا لكم القائل لهذا هو رسول الله صلعم والمعنى ان الهيثم سمع ابا هريرة وهو يعظ والخبر كلامه الى ان ذكر رسول الله وذكر ما قاله من قوله صلعم ان اخا لكم لا يقول الرفث اے الباطل من القول والفحش انما قال ذلك حين انشد عبد الله بن رواحة الابيات المذكورة فدل ذلك ان حسن الشعر محمود كحسن الكلام ١٢ ع ك قوله وفينا رسول الله الى آخره بيان لما قاله عبد الله بن رواحة قوله كتابه اے القرآن والجملة حالية قوله معروف فاعل انشق وقوله من الفجر بيان لمعروف وقوله ساطع صفة له اے انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر قوله بعد العمى اے بعد الضلالة فقلوبنا به صلعم ان ما قال اى من المغيبات قوله اذا استثقلت اے حين استثقلت قوله المضاجع جمع مضجع كانه لمح به الى قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع - كذا في قس وع ١٢ ك قوله استبرق وهو الديباج الغليظ فارسي معرب ١٢ ع ك قوله لم ترع مجهول مضارع الروع اے لا يكون بك خوف ١٢ ع ك قوله تواطت بغير همز ولابي ذر تواطأت بالهمز بوزن تفاعلت وكذا هو في اصل الدمياطي اے توافقت اے في انها في العشر الاواخر من رمضان فمن كان متحريها فليتحرها اے من كان طالبا ومجتهدا فليطلبها من العشر الاواخر - كذا في القسطلاني والكرماني ١٢ ك قوله باب الضجعة بكسر المعجمة من الضجعة لان المراد الهيئة ويجوز الفتح على ارادة المرة قاله القسطلاني واختلفوا في هذا على ستة اقوال كما ذكره العيني مفصلا وخلاصته ما ذكره ان احدها سنة واليه ذهب الشافعي واصحابه والثاني مستحب وروى ذلك عن جماعة من الصحابة والثالث انها واجب مفترض وهو قول ابن حزم والرابع انها بدعة ومن قال به من الصحابة عبد الله بن مسعود وابن عمر على اختلاف عنه ومن كره ذلك من التابعين الاسود بن زيد وابراهيم النخعي وقال هي ضجعة الشيطان وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومن الائمة مالك بن انس وحكاه القاضي عياض عنه وعن جمهور العلماء والخامس انها خلاف الاولى روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن الحسن السادس انها ليست مقصودة بالذات وانما المقصود الفصل بين ركعتي الفجر وبين الفريضة وهو محكي عن الشافعي انتهى قال القسطلاني انكار ابن مسعود وقول النخعي هي ضجعة الشيطان محمول على انه لم يبلغهما الامر بفعله وكلام ابن مسعود يدل على انه انما انكر تحتمه فانه قال في آخر كلامه اذا سلم فقد فصل ١٢ ك قوله مثنى مثنى اے ركعتين ركعتين وكرر للتاكيد احتج به ابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمد ان صلوة الليل مثنى مثنى وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين واما صلوة النهار فاربع عندهما وعند ابي حنيفة اربع في الليل والنهار وعند الشافعي فيهما مثنى مثنى ذكره العيني مع الدلائل لكل واحد منهم من الروايات والتاويلات ١٢ ك قوله ارضنا اراد بها المدينة ومن فقهاء ارضه الزهري ونافع وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين وربيعة ابن ابي عبد الرحمن وعبد الرحمن بن هرمز وآخرون وروى عن علماء وغيرهم ١٢ عيني لك قوله يعلمنا الاستخارة اے صلاتها ودعاءها وهي طلب الخيرة على وزن العنبة اسم من قولك اختاره الله وهو من باب الاستفعال للطلب اے اطلب منك الخير فيما هممت به في الامور كلها دليل على العموم اے جليلها وحقيرها وكثيرها وقليلها ولذلك قال صلعم ليسال احدكم ربكم حتى شسع نعله قوله كما يعلمنا السورة من القرآن دليل على الاهتمام بامر الاستخارة وانه متاكد مرغب فيه قوله اني استخيرك اے اطلب منك بيان ما هو خير لي بعلمك الباء فيه وفي قوله بقدرتك للتعليل اے بانك اعلم واقدر قوله واستقدرك اے اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه واسالك من فضلك العظيم اذ كل عطائك فضل ليس لاحد عليك حق في نعمة وانت علام الغيوب استاثرت بها لا يعلمها غيرك الا من ارتضيته ١٢ ملتقط قس ع

نفهت نفسك وان لنفسك حقا ولاهلك حقا فصم وافطر وقم ونم **باب** فضل من تعار من الليل فصلى **حدثنا** صدقة قال اخبرنا الوليد هو ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني عمير بن هانئ قال حدثني جنادة بن ابي امية قال حدثني عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان توضأ قبلت صلاته **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني الهيثم بن ابي سنان انه سمع ابا هريرة وهو يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك عبد الله بن رواحة ٭ وفينا رسول الله يتلو كتابه ٭ اذا انشق معروف من الفجر ساطع ٭ ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ٭ به موقنات ان ما قال واقع ٭ يبيت يجافي جنبه عن فراشه ٭ اذا استثقلت بالمشركين المضاجع ٭ تابعه عقيل وقال الزبيدي اخبرني الزهري عن سعيد والاعرج عن ابي هريرة **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان بيدي قطعة استبرق فكاني لا اريد مكانا من الجنة الا طارت اليه ورأيت كان اثنين اتياني ارادا ان يذهبا بي الى النار فتلقاهما ملك فقال لم ترع خليا عنه فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم احدى رؤياي فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان عبد الله يصلي من الليل وكانوا لا يزالون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا انها في الليلة السابعة من العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطت في العشر الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها من العشر الاواخر **باب** المداومة على ركعتي الفجر **حدثنا** عبد الله ابن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي سلمة عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم صلى ثماني ركعات وركعتين جالسا وركعتين بين النداءين ولم يكن يدعهما ابدا **باب** الضجعة على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر **حدثنا** عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن **باب** من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع **حدثنا** بشر بن الحكم قال حدثنا سفين قال حدثني سالم ابو النضر عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع حتى يؤذن بالصلوة **باب** ما جاء في التطوع مثنى مثنى قال محمد ويذكر ذلك عن عمار وابي ذر وانس وجابر بن زيد وعكرمة والزهري و قال يحيى بن سعيد الانصاري ما ادركت فقهاء ارضنا الا يسلمون في كل اثنتين من النهار **حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا

اسماء الرجال

باب فضل من تعار من الليل الخ صدقة هو ابن الفضل المروزي الوليد هو ابن مسلم القرشي مولاهم الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عمير بن هانئ العنسي ابو الوليد الدمشقي جنادة ابن ابي امية الازدي ابو عبد الله الشامي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري هيثم بن ابي سنان المدني ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر عبد الله ابو عبد الرحمن باب المداومة على ركعتي الفجر عبد الله بن يزيد المكي ابو عبد الرحمن المقري من كبار شيوخ البخاري سعيد بن ابي ايوب الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى بن مقلاص جعفر بن شرحبيل بن ربيعة القرشي عراك كتاب ابن مالك القرشي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الضجعة الخ ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة باب من تحدث بشر بن الحكم العبدي النيسابوري سفيان هو ابن عيينة سالم ابو النضر بن امية ابي سلمة بن عبد الرحمن المذكور باب ما جاء الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الرحمن بن ابي الموالي اسمه زيد وقيل ابو الموال جده ابو محمد مولى آل علي ٭

حل اللغات نفهت بفتح النون وكسر الفاء كلت واعيت - تعار انتبه - القصص كعنب جمع قصة وبفتحتين المواعظ - الرفث الباطل من القول والفحش - ساطع مرتفع - يجافي يرفع كذا في القسطلاني - استبرق الديباج الغليظ

حاشية السندي ص ٨٢-٨٣: الابتداء بالنكرة الغير الموصوفة والمخلص عنه اما بان التحقيق جواز الابتداء بالنكرة اذا حصلت الفائدة او بتقدير الصفة كان يقال ركعتان من النوافل او بان ركعتان متلا فيفيد معنى الصفة اذ المعنى صلاة تكون ركعتين وقت الاداء فلا اشكال، ثم تسمية عائشة ركعتين باعتبار انهما وقت الاداء ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كل يوم فلا يضر اداؤهما في اوقات من النهار في كونهما ركعتين اذ هما في كل وقت من اوقات الاداء ركعتان والله تعالى اعلم - (قوله باب التبكير بالصلوة في يوم غيم) لعله اراد بالصلوة العصر فقط وقد استدل على ذلك بالحديث المرفوع بالنظر الى ما استنبط منه الصحابي وفهم منه فان بريدة اسند قوله بكروا الى الحديث المرفوع واستدل به عليه فليست هذه الترجمة مبنية على قول بريدة كما زعمه الاسماعيلي والله تعالى اعلم (قوله لم يبال لا تلك الصلوة) كانه اخذ ذلك من قوله صلى الله تعالى عليه

الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن
كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني و
اصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به قال ويسمي حاجته حدثنا المكي بن إبراهيم عن
عبد الله بن سعيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي سمع أبا قتادة بن ربعي الأنصاري
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين
ثم انصرف حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سالم عن عبد الله بن عمر
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين
بعد المغرب وركعتين بعد العشاء حدثنا آدم قال أخبرنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب إذا جاء أحدكم والإمام يخطب أو قد خرج فليصل ركعتين
حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمان المكي قال سمعت مجاهدا يقول أتي ابن عمر في منزله فقيل
له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل الكعبة قال فأقبلت فأجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج وأجد بلالا عند
الباب قائما فقلت يا بلال أصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم قلت فأين قال بين هاتين الأسطوانتين ثم
خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة وقال أبو هريرة أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بركعتي الضحى وقال عتبان
ابن مالك غدا علي النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر بعد ما امتد النهار وصففنا وراءه فركع ركعتين باب الحديث
بعد ركعتي الفجر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال أبو النضر حدثني عن أبي سلمة عن عائشة أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع قلت لسفيان فإن بعضهم يرويه
ركعتي الفجر قال سفيان هو ذاك باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعا حدثنا بيان بن عمرو قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على
شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر باب ما يقرأ في ركعتي الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال
أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلث عشرة ركعة ثم
يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين حدثني محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن محمد بن عبد الرحمن عن عمته عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا
زهير قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إني لأقول هل قرأ بأم القرآن باب التطوع بعد المكتوبة
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم
سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة فأما المغرب

اسماء الرجال

حل اللغات معاشي حياتي - التعاهد الحفظ

والعشاء ففی بیته وحدثتنی اختی حفصة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یصلی رکعتین خفیفتین بعد ما یطلع الفجر وکانت ساعة لا ادخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فیها تابعه کثیر بن فرقد وایوب عن نافع وقال ابن ابی الزناد عن موسی بن عقبة عن نافع بعد العشاء فی اهله **باب** من لم یتطوع بعد المکتوبة **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفیان عن عمرو قال سمعت ابا الشعثاء جابرا قال سمعت ابن عباس قال صلیت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ثمانیا جمیعا وسبعا جمیعا قلت یا ابا الشعثاء اظنه اخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء واخر المغرب قال وانا اظنه **باب** صلوة الضحی فی السفر **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر اتصلی الضحی قال لا قلت فعمر قال لا قلت فابو بکر قال لا قلت فالنبی صلی الله علیه وسلم قال لا اخاله **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنی عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابی لیلی یقول ما حدثنا احد انه رای النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الضحی غیر ام هانیٔ فانها قالت ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل بیتها یوم فتح مکة فاغتسل وصلی ثمانی رکعات فلم ار صلوة قط اخف منها غیر انه یتم الرکوع والسجود **باب** من لم یصل الضحی وراه واسعا **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت ما رایت النبی صلی الله علیه وسلم سبح سبحة الضحی وانی لاسبحها **باب** صلوة الضحی فی الحضر قاله عتبان عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** مسلم بن ابراهیم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عباس هو الجریری عن ابی عثمان النهدی عن ابی هریرة قال اوصانی خلیلی صلی الله علیه وسلم بثلث لا ادعهن حتی اموت صوم ثلثة ایام من کل شهر وصلوة الضحی ونوم علی وتر **حدثنا** علی ابن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس بن سیرین قال سمعت انس بن مالک قال قال رجل من الانصار وکان ضخما للنبی صلی الله علیه وسلم انی لا استطیع الصلوة معک فصنع للنبی صلی الله علیه وسلم طعاما فدعاه الی بیته ونضح له طرف حصیر بماء فصلی علیه رکعتین وقال فلان بن فلان بن الجارود لانس بن مالک اکان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الضحی فقال ما رایته صلی غیر ذلک الیوم **باب** الرکعتین قبل الظهر **حدثنا** سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت من النبی صلی الله علیه وسلم عشر رکعات رکعتین قبل الظهر ورکعتین بعدها ورکعتین بعد المغرب فی بیته ورکعتین بعد العشاء فی بیته ورکعتین قبل صلوة الصبح وکانت ساعة لا یدخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فیها حدثتنی حفصة انه کان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلی رکعتین **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی قال حدثنا شعبة عن ابراهیم بن محمد بن المنتشر عن ابیه عن عائشة رضی الله عنها ان النبی صلی الله علیه وسلم کان لا یدع اربعا قبل الظهر ورکعتین قبل الغداة تابعه ابن ابی عدی وعمرو عن شعبة **باب** الصلوة قبل المغرب **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسین وهو المعلم عن عبد الله بن بریدة قال حدثنی عبد الله المزنی عن النبی صلی الله علیه وسلم قال صلوا قبل صلوة المغرب قال فی الثالثة لمن شاء کراهیة

(حاشیہ: ن قال ۲ / نافع / ابن عمر ۲ — النبی ۱ — تصلی — اخبرنا — اخبرنا — اخبرنا ۲ — الانصاری ۲ — فقال ۲ — قال ۲ — ن هو ابن زید — کانت ۱ — عن ۱)

۵۱ قوله ففی بیته قیل لان فعل النافلة اللیلیة فی البیت افضل من المسجد بخلاف النهاریة واجیب بان الظاهر انه علیه الصلوة والسلام انما فعل ذلک لتشاغله بالناس فی النهار غالبا وباللیل یکون فی بیته انتهی وحدیث الصحیحین صلوا ایها الناس فی بیوتکم فان افضل الصلوة صلوة المرء فی بیته الا المکتوبة یدل علی افضلیة النوافل فی البیت مطلقا قاله القسطلانی قال الشیخ فی اللمعات وفی حاشیة الهدایة من جامع الصغیر ان صلی المغرب فی المسجد صلی السنة فیه ان خاف الشغل بعد الرجوع الی البیت وان لم یخف ذلک فالافضل ان یکون فی البیت انتهی وما ورد عنه صلی الله علیه وسلم کان یطیل القراءة فی الرکعتین بعد المغرب حتی یتفرق اهل المسجد رواه ابو داؤد یحمل علی بیان الجواز ۱۲ **۵۲ قوله** وکانت ساعة الخ وقائل ذلک هو ابن عمر ای کانت الساعة التی بعد طلوع الفجر ساعة لا یدخل احد علی النبی صلعم وانما کان صلی الله علیه وسلم لم یکن یشتغل فیها بالخلائق - کذا فی العینی والقسطلانی ۱۲ **۵۳ قوله** فی اهله - ای بعد لفظ سجدتین بعد العشاء قاله الکرمانی وفی العینی انه قال بعد العشاء فی اهله بعد قوله فی بیته انتهی وفی القسطلانی بدل قوله فی بیته انتهی والله تعالی اعلم ۱۲ **۵۴ قوله** ثمانیا جمیعا وسبعا جمیعا - یفهم منه انه لم یتطوع بعد الظهر والمغرب والا لم یصدق جمیعا وبه المطابقة - وسبق الحدیث مع بیانه فی باب تاخیر الظهر الی العصر فی ص۷۷ وایضا مر بعض متعلقاته فی ص۷۹ والله تعالی اعلم بالصواب ۱۲ **۵۵ قوله** لا اخاله - برفع اللام وکسر الهمزة فی الاشهر وفتحها فی لغیة قاله صاحب القاموس ای لا اظنه صلعم صلاها فاستشکل ایراد المؤلف هذا الحدیث ههنا اذ اللائق به فی باب من لم یصل الضحی واختلف رای الشراح فیه فحمله الخطابی علی غلط الناسخ وابن المنیر علی انه لما تعارضت عنده ای المؤلف احادیثها نفیا کحدیث ابن عمر هذا واثباتا کحدیث ابی هریرة الآتی نزل حدیث النفی علی السفر وحدیث الاثبات علی الحضر ویؤید ذلک انه ترجم لحدیث ابی هریرة بصلوة الضحی فی الحضر کذا ذکره القسطلانی قال العینی ویمکن ان یقال معنی الترجمة باب صلوة الضحی فی السفر هل تصلی اولا فذکر حدیث ابن عمر اشارة الی النفی مطلقا وحدیث ام هانی الی الاثبات مطلقا ثم بقی طلب التوفیق بین الحدیثین فیقال عدم رؤیة ابن عمر لا یستلزم عدم الوقوع فی نفس الامر ویکون المراد من نفی ابن عمر نفی المداومة لا نفی الوقوع اصلا ونظیر ذلک حدیث عائشة ما رایت رسول الله صلعم یسبح سبحة الضحی الحدیث مع ما ثبت عنها فی مسلم انه صلعم کان یصلی الضحی اربعا فمراد ها فی النفی عدم المداومة کما حکی النووی فی الخلاصة عن العلماء ان معنی قول عائشة ما رایته یسبح سبحة الضحی ای لم یداوم علیها وکان یصلیها فی بعض الاوقات فترکها خشیة ان یفرض قال وبهذا یجمع بین الاحادیث وکذا قال ابن عمر انها محدثة وانها لمن احسن ما احدثوا اجاب القاضی عنه انها بدعة ای ملازمتها انتهی کلام العینی کذا مختصرا ۱۲ **۵۶ قوله** نوم علی وتر - هذا یستحب فی حق من لم یثق بالاستیقاظ فامن وثق به فالتاخیر افضل لحدیث مسلم من خاف ان لا یقوم من آخر اللیل فلیوتر اوله ومن طمع ان یقوم آخره فلیوتر آخر اللیل وقد روی ان ابا هریرة کان یختار درس الحدیث باللیل علی التهجد فامره بالضحی بدلا من قیام اللیل ولهذا امره صلعم ان لا ینام الا علی وتر ولم یامر بذلک ابا بکر ولا عمر لکن قد وردت الوصیة بالثلاث ایضا لابی الدرداء وابی ذر کما عند النسائی فقیل خصهم بذلک لکونهم فقراء فوصاهم بما یلیق بهم ۱۲ قسطلانی **۵۷ قوله** نضح له طرف حصیر للتطهیر او للتلیین ۱۲ مجمع **۵۸** لما کان الاربع من الرواتب للظهر ذکره استطرادا حیث اقتصر علی الرکعتین فاخبر کل منهما بما شاهده والدلیل علیه ما قاله الطبری الاربع کانت فی کثیر من احواله والرکعتان فی قلیلها ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب من لم یتطوع الخ **علی** بن عبد الله هو ابن المدینی **سفیان** هو ابن عیینة **عمرو** هو ابن دینار **ابا الشعثاء** جابرا هو ابن زید الازدی ثم الجوفی **باب** صلوة الضحی فی السفر **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدی **یحیی** بن سعید القطان **شعبة** بن الحجاج العتکی **توبة** بن کیسان بن المورع العنبری التابعی **مورق** ابو المعتمر العجلی البصری **ادم** ابن ابی ایاس العسقلانی **شعبة** بن الحجاج العتکی **عمرو** بن مرة بن عبد الله الجملی **باب** من لم یصل الضحی الخ **آدم** بن ابی ایاس العسقلانی **ابن ابی ذئب** عبد الرحمن **الزهری** محمد بن مسلم بن شهاب **عروة** بن الزبیر بن العوام **باب** صلوة الضحی **مسلم** بن ابراهیم **شعبة** بن الحجاج تقدم **علی** بن الجعد بن عبید الجوهری **شعبة** المذکور **انس** بن سیرین اخو محمد ابن سیرین مولی انس بن مالک **باب** الرکعتین قبل الظهر **سلیمان** بن حرب الازدی الواشحی **حماد** بن زید بن درهم الازدی **ایوب** السختیانی **نافع** مولی ابن عمر **مسدد** هو ابن مسرهد الازدی **یحیی** بن سعید القطان **شعبة** بن الحجاج العتکی **تابعه** ای تابع یحیی بن سعید **ابن ابی عدی** محمد بن ابراهیم البصری **وعمرو** بن مرزوق عن **شعبة** بن الحجاج المذکور **باب** الصلوة قبل المغرب **ابو معمر** عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقری **عبد الوارث** بن سعید ابی عبیدة **الحسین** بن ذکوان المعلم **عبد الله** بن بریدة بن الحصیب المروزی **عبد الله** هو ابن مغفل المزنی ✤ **حل اللغات** مراحیض جمع مرحاض بکسر المیم هو البیت المتخذ للتغوط ✤

حاشیة السندی ص ۸۲-۸۵

(قوله فهو انا وابی الخ) ای فمن فی البیت انا وابی الخ اه سندی (کتاب الاذان) (قوله فامر بلالا ان یشفع الاذان) ظاهره یفید ان الامر کان عقیب مذاکرتهم الیهود والنصاری بلا تراخ ولیس کذلک فقیل فی الکلام تقدیر واختصار واصله فافترقوا فرای عبد الله بن زید الاذان فجاء الی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فقص علیه رؤیاه فصدقه فامر بلالا الخ ولا یخفی ان المعهود تقدیر الجمل اذا دل علیها قرینة مثل قوله تعالی فارسلون یوسف ایها الصدیق فان تقدیره فارسلوه فجاء یوسف فقال له یوسف ایها الصدیق ولا یظهر ههنا قرینة سوی خصوص الواقع والواقع لا یصلح قرینة کما لا یخفی والاظهر ههنا کلمة ثم فکان الفاء وقعت موقعها اولان مذاکرتهم واجتماعهم ذلک لما صار سببا مفضیا الی الرؤیا وما ترتب علیها من امر بلال اعتبر کان بدایة الامر کانت من عند ذلک فذکر الامر بالفاء ویحتمل ان الفاء لافادة السببیة والله تعالی اعلم ثم قوله ان یشفع

ان يتخذها الناس سنة ‌حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني يزيد بن ابي حبيب قال سمعت مرثد بن عبد الله اليزني قال اتيت عقبة بن عامر الجهني فقلت الا اعجبك من ابي تميم يركع ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الآن قال الشغل

باب صلوة النوافل جماعة

ذكره انس وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني اسحاق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها في وجهه من بئر كانت في دارهم فزعم محمود انه سمع عتبان بن مالك الانصاري وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت اصلي لقومي بني سالم وكان يحول بيني وبينهم واد اذا جاءت الامطار فيشق علي اجتيازه قبل مسجدهم فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اني انكرت بصري وان الوادي الذي بيني وبين قومي يسيل اذا جاءت الامطار فيشق علي اجتيازه فوددت انك تاتي فتصلي من بيتي مكانا اتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعد ما اشتد النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم فسلمنا حين سلم وحبسته على خزيرة تصنع لهم فسمع اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فثاب رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت فقال رجل منهم ما فعل مالك لا اراه فقال رجل منهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذاك الا تراه قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله فقال الله ورسوله اعلم اما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه الا الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال محمود بن الربيع فحدثتها قوما فيهم ابو ايوب الانصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوته التي توفي فيها ويزيد بن معاوية عليهم بارض الروم فانكرها علي ابو ايوب قال والله ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك علي فجعلت لله علي ان سلمني حتى اقفل من غزوتي ان اسال عنها عتبان بن مالك ان وجدته حيا في مسجد قومه فقفلت فاهللت بحجة او بعمرة ثم سرت حتى قدمت المدينة فاتيت بني سالم فاذا عتبان شيخ اعمى يصلي لقومه فلما سلم من الصلوة سلمت عليه واخبرته من انا ثم سالته عن ذلك الحديث فحدثنيه كما حدثنيه اول مرة

باب التطوع في البيت

حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا تابعه عبد الوهاب عن ايوب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك عن قزعة قال سمعت ابا سعيد اربعا قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة ح وحدثنا علي قال حدثنا سفين عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الاقصى حدثنا

هو المقرئ — النبي فقلت — حدثنا — كان — النبي اني — فقلت اني — النبي — ان شاء الله — نصلي اصلي — وسلمنا فحبسته — رسول الله — ذلك — فقالوا فقال — او عمرة — صلاته — ابن عمير — المسجد

---

۵۱ قوله ان يتخذها الناس سنة اختلف السلف في التنفل قبل المغرب فاجازه طائفة من الصحابة والتابعين والفقهاء وحجتهم هذا الحديث وامثاله وروي عن جماعة من الصحابة وغيرهم انهم كانوا لا يصلونها وقال ابن العربي اختلفت الصحابة فيها ولم يفعلها احد بعدهم وقال سعيد بن المسيب ما رايت فقيها يصليها الا سعد بن ابي وقاص وذكر ابن حزم ان عبد الرحمن بن عوف كان يصليها وكذا ابي بن كعب وانس بن مالك وجابر وخمسة آخرون من اصحاب الشجرة وابن ابي ليلى وسئل عنها الحسن فقال حسنتان لمن اراد بها وجه الله تعالى وقال ابن بطال وهو قول احمد واسحق وقال ابن بطال قال النخعي لم يصلها ابو بكر ولا عمر ولا عثمان وقيل ان حديث عبد الله المزني محمول على انه كان في اول الاسلام كذا في العيني وفي القسطلاني ولم يذكرهما اكثر الشافعية في الرواتب وقد عدها بعضهم من الرواتب وتعقب بانه لم يثبت انه عليه الصلوة والسلام واظب عليها والذي صححه النووي انها سنة للامر بها في حديث الباب وقال مالك بعدم السنية وعن احمد الجواز انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير الجواب المعارضة بما في ابي داؤد عن طاؤس قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رايت احدا على عهد رسول الله صلعم يصليهما ورخص في الركعتين بعد العصر سكت عنه ابو داؤد والمنذري بعده في مختصره وهذا تصحيح وكون معارضه في البخاري لا يستلزم تقديمه بعد اشتراكهما في الصحة بل يطلب الترجيح من خارج وقول من قال اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرط احدهما تحكم لا يجوز التقليد فيه اذ الاصحية ليس الا لاشتمال رواتهما على الشروط التي اعتبراها فاذا وجد تلك الشروط في رواة حديث في غير الكتابين فلا يكون الحكم باصحية ما في الكتابين عين التحكم ثم حكمهما او احدهما بان الراوي المعين مجتمع تلك الشروط ليس مما يقطع فيه بمطابقة الواقع فيجوز كون الواقع خلافه وقد اخرج مسلم عن كثير في كتابه ممن لم يسلم من غوائل الجرح وكذا في البخاري جماعة تكلم فيهم فدار الامر في الرواة على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشروط حتى ان من اعتبر شرطا والغاه آخر يكون ما رواه الآخر مما ليس فيه ذلك الشرط عنده مكافيا لمعارضة المشتمل على ذلك الشرط وكذا فيمن ضعف راويا ووثقه الآخر نعم تسكن نفس غير المجتهد ومن لم يخبر امر الراوي بنفسه الى ما اجتمع عليه الاكثر اما المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه والذي خبر الراوي فلا يرجع الا الى رأي نفسه واذ قد صح حديث ابن عمر عندنا عارض ما صح في البخاري ثم يترجح هو بان عمل اكابر الصحابة كان على وفقه كابي بكر وعمر حتى نهى ابراهيم النخعي عنهما فيما رواه ابو حنيفة عن حماد بن ابي سليمان عنه انه نهى عنهما وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رض لم يكونوا يصلونها انتهى كلام المحقق ابن الهمام فاحفظ فانه مفيد في كثير من الابحاث الواقعة في حاشية هذا الكتاب والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ **۵۲ قوله** الشغل بضم الشين وضم الغين وسكونها اي شغل الدنيا فيه دليل على الاباحة لان الصحابي لا يمنعه الشغل عن اداء السنة كذا في المرقاة ۱۲ **۵۳ قوله** خزيرة بفتح الخاء وكسر الزاء المعجمتين وسكون التحتية وبالراء طعام من اللحم والدقيق الخليط واهل الدار اهل المحلة ۱۲ ک **۵۴ قوله** في غزوته التي توفي فيها وكانت في سنة خمسين وقيل بعدها في خلافة معاوية ووصلوا في تلك الغزوة الى القسطنطينية وحاصروها ۱۲ ع **۵۵ قوله** فانكرها علي فان قلت ما سبب الانكار قلت اما انه يستلزم ان لا يدخل عصاة الامة النار وقال تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم واما انه حكم باطن الامر ونحن نحكم بالظاهر واما انه كان بين اظهرهم ومن اكابرهم ولو وقع مثل هذه القضية لاشتهر ولنقلت اليه اما غير ذلك والله تعالى اعلم قاله الكرماني ونقل منه العيني ۱۲ **۵۶ قوله** لا تشد الرحال. هو كناية عن السفر اي لا يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا الى هذه الثلثة تعظيما لشانها واختلف في شدها الى قبور الصلحين والى المواضع الفاضلة فمحرم ومبيح قاله في مجمع البحار وفي فتح الباري قال الشيخ ابو محمد الجويني يحرم عملا بظاهر الحديث واشار القاضي حسين الى اختياره وبه قال عياض وطائفة ويدل عليه ما رواه اصحاب السنن من انكار بصرة الغفاري على ابي هريرة خروجه الى الطور وقال له لو ادركتك قبل ان تخرج ما خرجت واستدل بهذا الحديث ووافقه ابو هريرة والصحيح عند امام الحرمين وغيره من الشافعية انه لا يحرم واجابوا عن الحديث باجوبة منها ان المراد ان الفضيلة التامة في شد الرحال الى هذه المساجد بخلاف غيرها فانه جائز ومنها ان المراد انه لا يشد الرحال الى مسجد من المساجد للصلوة فيه غير هذه واما قصد زيارة صالح ونحوها فلا يدخل تحت النهي ويؤيده ما في مسند احمد قال رسول الله صلعم لا ينبغي للمصلي ان يشد رحاله الى مسجد يبتغي فيه الصلوة غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي انتهى كلام ابن حجر. وكذا في العيني ۱۲

اسماء الرجال

عبد الله بن يزيد هو المقرئ سعيد بن ابي ايوب الخزاعي يزيد بن ابي حبيب ابو رجاء واسمه سويد ابي تميم هو عبد الله بن مالك باب صلوة النوافل الخ انس بن مالك مما وصله المؤلف في باب الصلوة على الحصير اسحاق هو ابن راهويه يعقوب ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد ابن شهاب هو الزهري ابو ايوب هو خالد بن زيد الانصاري باب التطوع في البيت عبد الاعلى بن حماد بن نصر المتوفى فيما قاله المؤلف ۲۳۷ وهيب هو ابن خالد ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر عبد الوهاب الثقفي مما وصله مسلم عن محمد بن المثنى عنه قس ايوب السختياني باب فضل الصلوة في مسجد مكة والمدينة حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي النمري الحوضي البصري

حاشية السندي: الاذان محمول على التغليب الا كلمة التوحيد مفردة في آخره وقوله ويوتر الاقامة لعل معناه ان تجعل على نصف الاذان فيما يصلح للانتصاف فلا يشكل بتكرار التكبير في اولها ولا بكلمة التوحيد في آخرها والله تعالى اعلم قوله فقال عمر اولا تبعثون الخ حمل النداء ههنا على نحو الصلوة جامعة لا على الاذان المعهود لان ظاهر الحديث ان عمر قال ذلك وقت المذاكرة والاذان المعهود انما كان بعد الرؤيا وعلى هذا فادراج المصنف الحديث في الباب لان هذا النداء كان من جملة بداية الاذان ومقدماته وقيل يمكن حمله على الاذان المعهود بالوجه الذي ذكرنا في قوله فامر بلالا ان يشفع الاذان الخ ويرد عليه ان عمر حضر بعد ان سمع صوت ذلك الاذان على ما يفيده حديث عبد الله بن زيد رأى الاذان فلا يصح بالنظر الى ذلك الاذان ان عمر قال ولا تبعثون رجلا وقد يجاب بانه يجوز ان يكون عمر في ناحية من بعض نواحي المسجد حين جاء عبد الله

۵۱ قوله فی مسجدی هذا۔ بالاشارة یدل علی ان تضعیف الصلوٰة فی مسجد المدینة یختص بمسجده صلعم الذی کان فی زمانه مسجد دون ما احدث فیه بعده من الزیادة فی زمن الخلفاء الراشدین وبعدهم تغلیباً لاسم الاشارة وبه صرح النووی فخص التضعیف بذلک بخلاف المسجد الحرام فانه لا یختص بما کان لان الکل یعمه اسم المسجد الحرام ذکره العینی قال علی واعترضه ابن تیمیة واطال فیه والمحب الطبری واورد آثارا استدلالا بها وبان الاشارة فی الحدیث انما هی لاخراج غیره من المساجد المنسوبة الیه صلعم وبان الامام مالک سئل عن ذلک فاجاب بعدم الخصوصیة انتهی کلام القاری مختصراً قال الشیخ فی اللمعات والمختار عند الجمهور ان الحکم بالمضاعفة یشمل ما زید علیه فقد ورد لو مد هذا المسجد الی صنعاء الیمن کان مسجدی وقد نقل المحب الطبری رجوع النووی عن تلک المقالة و اسم الاشارة للتمییز والتعظیم اوللاحتراز عن مسجد قباء ثم لا یخفی ان الحکم فی غیر الصلوٰة من العبادات کذلک فی المضاعفة وقد روی ذلک البیهقی عن جابر رض کذا ذکر فی فتح الباری ۱۲

عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن زید بن رباح وعبید اللہ بن ابی عبد اللہ الاغر عن ابی عبد اللہ الاغر عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال صلوٰة فی مسجدی هذا خیر من الف صلوٰة فیما سواه الا المسجد الحرام

باب مسجد قباء

حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا ابن علیة قال اخبرنا ایوب عن نافع ان ابن عمر کان لا یصلی من الضحی الا فی یومین یوم یقدم بمکة فانه کان یقدمها ضحی فیطوف بالبیت ثم یصلی رکعتین خلف المقام ویوم یأتی مسجد قباء فانه کان یأتیه کل سبت فاذا دخل المسجد کره ان یخرج منه حتی یصلی فیه قال وکان یحدث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یزوره راکبا وماشیا قال وکان یقول له انما اصنع کما رأیت اصحابی یصنعون ولا امنع احدا ان یصلی فی ای ساعة شاء من لیل او نهار غیر ان لا یتحروا طلوع الشمس ولا غروبها

باب من اتی مسجد قباء کل سبت

حدثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا عبد العزیز بن مسلم عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یأتی مسجد قباء کل سبت ماشیا وراکبا وکان عبد اللہ بن عمر یفعله

باب اتیان مسجد قباء راکبا وماشیا

حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن عبید اللہ قال حدثنی نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یأتی مسجد قباء راکبا وماشیا زاد ابن نمیر قال حدثنا عبید اللہ عن نافع فیصلی فیه رکعتین

باب فضل ما بین القبر والمنبر

حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد اللہ بن ابی بکر عن عباد بن تمیم عن عبد اللہ بن زید المازنی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما بین بیتی ومنبری روضة من ریاض الجنة حدثنا مسدد عن یحیی عن عبید اللہ قال حدثنی خبیب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما بین بیتی ومنبری روضة من ریاض الجنة ومنبری علی حوضی

باب مسجد بیت المقدس

حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة عن عبد الملک قال سمعت قزعة مولی زیاد قال سمعت ابا سعید الخدری یحدث باربع عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاعجبننی وآنقننی قال لا تسافر المرأة یومین الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم فی یومین الفطر والاضحی ولا صلوٰة بعد صلاتین بعد الصبح حتی تطلع الشمس وبعد العصر حتی تغرب الشمس ولا تشد الرحال الا الی ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصی ومسجدی

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

باب استعانة الید فی الصلوٰة اذا کان من امر الصلوٰة وقال ابن عباس یستعین الرجل فی صلاته من جسده بما شاء ووضع ابو اسحٰق قلنسوته فی الصلوٰة ورفعها ووضع علی رضی اللہ عنه کفه علی رصغه الایسر الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا

حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن مخرمة بن سلیمٰن عن کریب مولی ابن عباس انه اخبره عن عبد اللہ بن عباس انه بات عند میمونة ام المؤمنین رضی اللہ عنها وهی خالته قال فاضطجعت علی عرض الوسادة واضطجع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واهله فی طولها فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی انتصف اللیل او قبله بقلیل او بعده بقلیل ثم استیقظ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجلس فمسح النوم عن وجهه بیده ثم قرأ العشر الآیات خواتم سورة آل عمران ثم قام الی شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام یصلی قال عبد اللہ بن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الی

النبی ۔ هو واللہ ورقی ۔ مکة ۔ یأتی ۔ وماشیا وکان ۔ ان یصلی ۔ حدثنی ۔ ابن سعید ۔ نافع عن ابن عمر العمری ۔ والقنتنی ۔ ابواب ۔ او رفعها ۔ فی ۔ بیده آیات

۵۲ قوله خیر من الف صلوٰة فیما سواه الا المسجد الحرام قال الکرمانی الاستثناء یحتمل امورا ثلثة ان یکون مساویا لمسجد الرسول او افضل منه او ادون منه وقال الجمهور مسجد مکة افضل من مسجد المدینة وعکس الامام مالک رح انتهی وعامة اهل الفقه والاثر ان الصلوٰة فی المسجد الحرام افضل لظاهر الاحادیث المذکورة فیه ذکره العینی ویدل علیه روایة ابن ماجة صلاة فی مسجدی بخمسین الف صلوٰة وصلاة فی المسجد الحرام بمائة الف صلوٰة واللہ تعالی اعلم قال القسطلانی واستثنی القاضی عیاض البقعة التی دفن فیها النبی صلعم فحکی الاتفاق علی انها افضل بقاع الارض بل قال ابن عقیل الحنبلی انها افضل من العرش انتهی ۱۲ ۵۳ قوله مسجد قباء۔ بالضم ممدود او مقصورا فمن صرف ذکره ومن منعه انثه کما هو حکم اسماء المواضع موضع قریب المدینة علی نحو ثلثة امیال منها بنی رسول اللہ صلعم مسجده فی اول قدومه بالهجرة واقام ثلثة ایام ثم راح الی المدینة وله فضائل کثیرة ۱۲ لمعات ۵۴ قوله ما بین بیتی الخ قال العینی هو الصحیح من الروایة وروی مکانه ما بین حجرتی ومصلای وفی روایة قبری ومنبری والمؤدی واحد قال صاحب مجمع البحار یعنی ینقل الی الجنة او العبادة فیه تؤدی الی روضة الجنة والسقی من الحوض او جعله روضة کما جعل حلق الذکر ریاض الجنة فانه لا یزال مجمعا للملائکة والجن والانس مکبتین للذکر ای کروضة من ریاض الجنة فی نزول الرحمة او هی منقولة من الجنة کالحجر الاسود انتهی وفی اللمعات قال اهل التحقیق ان الکلام محمول علی الحقیقة بان ینقل هذا المکان الی الجنة الفردوس الاعلی لا یستهلک مثل سائر بقاع الارض انتهی قال العینی وحمل کثیر من العلماء الحدیث علی ظاهره فقالوا ینقل ذلک الموضع بعینه الی الجنة ۱۲ ۵۵ قوله ومنبری علی حوضی۔ ای من لزم عبادة اللہ عند المنبر سقی فی الجنة من الحوض قال عیاض ذکر اکثر العلماء ان المراد ان هذا المنبر بعینه یعیده اللہ تعالی علی حوضه قال وهذا هو الاظهر وقیل ان له هناک منبرا علی حوضه ۱۲ ع ۵۶ قوله من جسده بما شاء۔ قیل لا مطابقة بین هذا الاثر والذین بعده وبین الترجمة لانه قید الترجمة بقوله اذا کان من امر الصلوٰة اجیب بان الآثار وان کانت مطلقة وهی مقیدة فی نفس الامر لان العمل باطلاقها یؤدی الی جواز العبث وهو غیر مراد لاحد ۱۲ ع ۔ ۵۷ قوله الا ان یحک الخ۔ هذا الاستثناء من بقیة اثر علی ووهم من ظن انه من تتمة الترجمة کذلک رواه مسلم بن ابراهیم کان علی اذا قام الی الصلوٰة فکبر ضرب بیده الیمنی علی رسغه الایسر فلا یزال کذلک حتی یرجع الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا۔ کذا فی الفتح الباری

اسماء الرجال

عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی زید بن رباح بفتح الراء وخفة الموحدة المدنی مات ۱۳۱ھ باب مسجد قباء الخ ابن علیة هو اسمٰعیل بن ابراهیم بن مقسم وعلیة امه ایوب هو السختیانی الخ نافع مولی ابن عمر ابو عبد اللہ المدنی باب من اتی مسجد قباء کل سبت موسی بن اسمٰعیل التبوذکی عبد العزیز هو القسملی البصری عبد اللہ ابن دینار العدوی مولی ابن عمر باب اتیان مسجد الخ مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو القطان عبید اللہ ابن عمر العمری نافع مولی ابن عمر باب فضل ما بین القبر والمنبر عبد اللہ بن یوسف ومالک الامام مرا قریبا عبد اللہ ابی بکر الانصاری عباد بن تمیم بن زید بن عاصم الانصاری عن عمه عبد اللہ بن زید مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو ابن سعید القطان خبیب بن عبد الرحمٰن الانصاری المدنی باب مسجد بیت المقدس ابو الولید هشام بن عبد الملک شعبة هو ابن الحجاج عبد الملک هو ابن عمیر باب استعانة الید عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی مخرمة بفتح المیمین وسکون الخاء المعجمة فرابن سلیمان الاسدی کریب مصغر بن ابی مسلم ابنه اخبره ای ان کریبا اخبر مخرمة ۵۸ بهمزة ممدودة ثم نون مفتوحة ثم قاف ساکنة بعدها نون ای افرحننی یعنی اسرنی اربع۔ کذا فی قسط ۱۲ ۵۹ بفتح العین اقصر الامتدادین والطول خلافه والوسادة المخدة۔ ک ومر الحدیث مع بیانه فی ص۳ ۱۲ ✦ حل اللغات قباء بالقصر والمد اسم موضع بینه وبین المدینة ثلاثة امیال او میلان وهو اول مسجد اسسه صلی اللہ علیہ وسلم والمسجد المؤسس علی التقوی فی قول جماعة من السلف منهم ابن عباس وهو مسجد بنی عمرو بن عوف وسمی باسم بئر هناک وفی وسط مبرک ناقته علیه السلام وفی صحنه مما یلی القبلة شبه محراب هو اول موضع رکع فیه صلی اللہ علیہ وسلم آنقننی ای افرحننی واسرتنی ۱۲

حاشیة السندی ص ۸۶: ابن زید برؤیا الاذان عنده صلی اللہ تعالی علیه وسلم فلما قص الرؤیا سمع الصوت حین ذلک فحضر عنده صلی اللہ تعالی علیه وسلم واشار بقوله اولا تبعثون رجلا الی ان عبد اللہ لا یصبح لذلک فابعثوا رجلا آخر یصلح له واللہ تعالی اعلم (قوله لم یکن یغزونا) الظاهر ان یغزو خبر لم یکن کما هو الشائع فی امثاله ویشهد له ادخال لا الجحد فی مثله کثیرا مثل لم یکن اللہ لیغفر لهم ویشهد له المعنی ایضا فالاصل فیه ثبوت الواو والرفع ووقع فی بعض النسخ بحذف الواو فقیل فی توجیهه انه بدل ولا یخفی انه لا یظهر انه من ای اقسام البدل الا ان یکون بدل غلط فالوجه ان حذف الواو من قبیل حذف حرف العلة تخفیفا کما فی قوله تعالی واللیل اذا یسر وقوله اجیب دعوة الداع وقوله الکبیر المتعال ونحو ذلک وقد وقع فی بعض النسخ بغیر من الاغارة بالرفع علی الاصل وفی بعضها یغر بالجزم ولعله غلط من بعض الرواة واللہ تعالی اعلم والعجب من القسطلانی حیث زعم من توجیها لشارحین

جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ باذني اليمنى يفتلها بيده فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح

باب ما ينهى من الكلام في الصلوة حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلوة شغلا حدثنا ابن نمير قال حدثنا اسحٰق بن منصور السلولي قال حدثنا هريم بن سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى هو ابن يونس عن اسمٰعيل عن الحارث بن شبيل عن ابي عمرو الشيباني قال قال لي زيد بن ارقم ان كنا لنتكلم في الصلوة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت

باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلوة للرجال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يصلح بين بني عمرو بن عوف وحانت الصلوة فجاء بلال ابا بكر فقال حبس النبي صلى الله عليه وسلم فتؤم الناس قال نعم ان شئتم فاقام بلال الصلوة فتقدم ابو بكر فصلى فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى قام في الصف الاول فأخذ الناس بالتصفيح فقال سهل هل تدرون ما التصفيح هو التصفيق وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في الصلوة فلما اكثروا التفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم في الصف فاشار اليه مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى

باب من سمى قوما او سلم في الصلوة على غيره مواجهة وهو لا يعلم حدثنا عمرو بن عيسى قال حدثنا ابو عبد الصمد العمي عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمٰن عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نقول التحية في الصلوة ونسمي ويسلم بعضنا على بعض فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والارض

باب التصفيق للنساء حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء حدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيح للنساء

باب من رجع القهقرى في صلاته او تقدم بامر ينزل به رواه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا يونس قال الزهري اخبرني انس بن مالك ان المسلمين بينا هم في الفجر يوم الاثنين وابو بكر يصلي بهم ففجأهم النبي صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف فتبسم يضحك فنكص ابو بكر على عقبيه وظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يخرج الى الصلوة و

اسماء الرجال

ل قوله اذا دعت الام ولدها فى الصلوة جواب اذا محذوف تقديره هل تجب اجابتها اولا واذا وجبت هل تبطل الصلوة اولا وفى المسئلتين خلاف فلذلك لم يذكر الجواب ۱۲ عينى ۲ قوله لا يموت نفى فى معنى الدعاء ، قوله حتى ينظر بضم اليا على صيغة المجهول قوله المياميس جمع مومسة وهى الفاجرة المتجاهرة به قال ابن الجوزى اثبات اليا فيه غلط والصواب حذفها قلت ليس بغلط لان العرب يشبعون الكسرة فيصير صورة اليا ۱۲ ع ۳ قوله يا بابوس بفتح موحدة اولى وضم اخرى فواو ساكنة فسين مهملة الصغير او اسمه او الرضيع او علم له كذا فى المجمع قال العينى فيه دلالة على ان الكلام لم يكن ممنوعا فى الصلوة فى شريعتهم فلما لم يجب امه والحال ان الكلام مباح له استجيبت دعوة امه فيه وقد كان الكلام مباحا ايضا فى شريعتنا اولا حتى نزل وقوموا لله قانتين فاما الآن فلا يجوز للمصلى اذا دعته امه او غيرها ان يقطع صلاته لقوله صلعم لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وحق الله عز وجل الذى شرع فيه آكد من حق الابوين حتى يفرغ منه لكن العلماء يستحبون ان يخفف صلاته ويجيب ابويه وقال صاحب التوضيح وصرح اصحابنا فقالوا من خصائص النبى صلعم انه لو دعى انسانا وهو فى الصلوة وجب عليه الاجابة ولا تبطل صلاته قاله العينى وفى الدر المختار ويجب لاغاثة ملهوف وغريق وحريق لا لنداء احد ابويه بلا استغاثة الا فى النفل فان علم انه يصلى لا بأس من ان لا يجيبه وان لم يعلم اجابه انتهى ۱۲ ۴ قوله من ابوك قال راعى الغنم وسماه ابا مجازا والمراد من ذلك تبيين ان هذا الصغير من ماء من كان وهو المطلوب ههنا او يكون فى شرعهم انه يلحقه وفيه دلالة على صحة وقوع الكرامات من الاولياء ، وهو قول جمهور اهل السنة والعلماء خلافا للمعتزلة كذا فى العينى ۱۲ ۵ قوله يسوى التراب حيث يسجد اى فى المكان الذى يسجد فيه قال الكرمانى فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت لان الغالب ان فى التراب الحصى فيلزم من تسوية التراب مس الحصى انتهى قال العينى وقيل ترجم بالحصى وفى الحديث التراب لينبه على الحاق الحصى بالتراب فى الاختصار على التسوية مرة وقيل اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرقه بلفظ الحصى كما اخرجه مسلم انتهى ۱۲ ۶ قوله فامكننى الله لكونه متشكلا فى صورة يمكن اخذه معها وهى صورة الهر ۱۲ قسطلانى ۷ قوله فذعته بالذال المعجمة والعين المهملة المفتوحتين وشدة الفوقية فعل ماض للمتكلم وحده من الذعت اى غمزته غمزا شديدا ويروى من الدع وهو الدفع منه قوله تعالى يوم يدعون الى نار جهنم وعلى هذا اصل دعت دععت ادغم العين فى التاء كذا فى العينى والقسطلانى زاد فى رواية كريمة عن الكشميهنى ههنا ثم قال النضر بن شميل فذعته بالذال المعجمة وتخفيفها اى خنقته واما فدعته بالدال والعين المشددة المهملتين مع تشديد المثناة من قول الله تعالى يوم يدعون اى يدفعون والصواب فدعته بالمهملة وتخفيف العين الا انه يعنى شعبة كذا قال بتشديد العين والتاء وهذه الزيادة ساقطة عند ابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر ومطابقته للترجمة فى قوله فذعته على معنى دفعته من حيث كونه عملا يسيرا انتهى كلام القسطلانى ۱۲ ۸ قوله يتبع السارق ويدع الصلوة مطابقته للترجمة من حيث ان دابة المصلى اذا انفلتت له ان يتبعها على ما يجئ فكذلك اذا اخذ السارق ثوبه ۱۲ ع ۹ قوله بالاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالزاى قال الكرمانى هى ارض خوزستان وقال صاحب العين الاهواز سبع كور بين البصرة وفارس لكل كورة منها اسم وجمعها الاهواز ولا تفرد واحدة بهوز ۱۲ ع ۱۰ قوله وجعل يتبعها اى بمشى قليل كما فى رواية عمرو بن مرزوق اخذها ثم رجع القهقرى ومشى قليل بدون الانحراف عن القبلة لا يفسد الصلوة - كذا فى القسطلانى ۱۲

هم المسلمون ان يفتتنوا فى صلاتهم فرحا بالنبى صلى الله عليه وسلم حين رأوه فاشار بيده ان اتموا ثم دخل الحجرة وارخى الستر وتوفى ذلك اليوم صلى الله عليه وسلم **باب** اذا دعت الام ولدها فى الصلوة • وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادت امرأة ابنها وهو فى صومعة قالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى فقالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى قالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى قالت اللهم لا يموت جريج حتى ينظر فى وجوه المياميس وكانت تأوى الى صومعته راعية ترعى الغنم فولدت فقيل لها ممن هذا الولد قالت من جريج نزل من صومعته قال جريج اين هذه التى تزعم ان ولدها لى قال يا بابوس من ابوك قال راعى الغنم **باب** مسح الحصى فى الصلاة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال حدثنى معيقيب ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الرجل يسوى التراب حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة **باب** بسط الثوب فى الصلوة للسجود **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن وجهه من الارض بسط ثوبه فسجد عليه **باب** ما يجوز من العمل فى الصلوة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة قالت كنت امد رجلى فى قبلة النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فاذا سجد غمزنى فرفعتها فاذا قام مددتها **حدثنا** محمود قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان عرض لى فشد على ليقطع الصلوة على فامكننى الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه الى سارية حتى تصبحوا فتنظروا اليه فذكرت قول سليمن رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرده الله خاسئا **باب** اذا انفلتت الدابة فى الصلوة وقال قتادة ان اخذ ثوبه يتبع السارق ويدع الصلوة **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الازرق بن قيس قال كنا بالاهواز نقاتل الحرورية فبينا انا على جرف نهر اذا جاء رجل يصلى فاذا لجام دابته بيده فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها قال شعبة هو ابو برزة الاسلمى فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل بهذا الشيخ فلما انصرف الشيخ قال انى سمعت قولكم وانى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات او سبع غزوات او ثمانى وشهدت تيسيره وانى ان كنت ان ارجع مع دابتى احب الى من ان ادعها ترجع الى مالفها فيشق على **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى عن عروة قال قالت عائشة خسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ سورة طويلة ثم ركع فاطال ثم رفع رأسه ثم استفتح سورة اخرى ثم ركع حتى قضاها وسجد ثم فعل ذلك فى الثانية ثم قال انهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتم ذلك فصلوا حتى يفرج عنكم لقد رأيت فى مقامى هذا كل شئ وعدته حتى لقد رأيته اريد

اسماء الرجال

باب اذا دعت الام الخ الليث بن سعد الامام المصرى باب مسح الحصى فى الصلوة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف معيقيب بالضم ابن ابى فاطمة الدوسى المدنى حليف بنى عبد شمس من السابقين الاولين هاجر الهجرتين باب بسط الثوب الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى بشر بكسر الموحدة ابن المفضل بن لاحق الرقاشى البصرى باب ما يجوز من العمل الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى ابى سلمة بن عبد الرحمن الزهرى محمود بن غيلان العدوى مولاهم المروزى شبابة بن سوار المداينى شعبة بن الحجاج العتكى محمد ابن زياد الجمحى ابى الحارث باب اذا انفلتت الدابة الخ آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج الازرق بتقديم الزاى على الراء هو الحارث البصرى جرف نهر اسم نهر وجيل بالجيم مصغرا محمد بن مقاتل هو المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام •

حل اللغات المياميس جمع مومسة وهى الزانية ـ بابوس بفتح الموحدة وبعد الالف موحدة مضمومة وبعد الواو الساكنة سين مهملة بوزن فاعول هو الصغير او اسم للرضيع او لذلك الولد بعينه ـ ذعته غمزته ـ خاسئا مطرودا مبعدا متحيرا ـ الحرورية بمهملات الخوارج لانهم اجتمعوا بحروراء قرية من قرى الكوفة وبها كان التحكيم ۱۲ •

حاشية السندى ص ۸۷

تحصيله بلا كلفة الاستماع ومع ذلك هم عنه معرضون فكيف يستفيد خبر الشارع (قوله فقال فعل هذا من هو خير منه) وجه الاستدلال انه انما منع من الكلام المباح فيه الاصراعاة نظمه وقد علم بهذا الحديث ان مراعاة نظمه غير لازمة فيجوز الكلام فى اثنائه (قوله وانها عزمة) اى ان الجمعة واجبة عند النداء اليها لقوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة الخ والنداء اليها يحصل بقول المؤذن حى على الصلوة فكرهت ان يقول ذلك فتجب عليكم فتقعوا فى حرج وهذا يقتضى ان المؤذن لا يتم النداء فى الجمعة بل يقول فى وسطه موضع حى على الصلوة الصلوة فى الرحال وما جاء فى اتمام الاذان ثم زيادة الصلوة فى الرحال فى اخره فذلك ينبغى ان يكون فى غير الجمعة والله تعالى اعلم (قوله باب الاذان بعد الفجر) لعل المراد به ان لا يكون قبله اعم من ان يكون بعده او مقارنا لطلوعه ولعل اذان ابن ام مكتوم من قبيل المقارن فلذلك جعل غاية للسحور وقول من يقول له اصبحت معناه قاربت الصبح

له قوله قطفا بكسر القاف ما يقطف اى يقطع ويجتنى كالذبح بمعنى المذبوح والمراد به عنقود من العنب اى اريد اخذه ١٢ قسطلانی ٢ قوله جعلت اى طفقت فان قلت لم قال ههنا بلفظ جعلت ولم يقل فى التاخر بل قال تأخرت قلت لان التقدم كاد ان يقع بخلاف التأخر فانه قد وقع ١٢ كرمانی قس ٣ قوله عمرو بن لحی بضم اللام وفتح المهملة وشدة التحتية وسيجئ فى قصة خزاعة انه صلعم قال رأيت عمرو بن الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان اول من سيب السوائب وهى جمع سائبة وهى التى كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شئ فان قلت السوائب هى المسيبة فكيف يقال سيب السوائب قلت معناه سيب النوق التى تسمى بالسوائب وقال الزمخشرى فى قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة كان يقول الرجل اذا قدمت من سفرى او برئت من مرضى فناقتى سائبة اى لا تركب ولا تطرد عن ماء ولا مرعى قاله العينى و الكرمانى قال القسطلانی فان قلت من اين تؤخذ المطابقة بين الترجمة والحديث اجيب من التقدم والتأخر المذكورين حملا على اليسير دون الكثير المبطل فافهم وسبق الحديث فى صلوة الكسوف انتهى وقال الكرمانى تعلق الحديث بالترجمة هو ان فيه مذمة تسييب السوائب مطلقا سواء كان فى الصلوة ام لا انتهى قال ابن حجر فى الفتح وجه تعلق الحديث بالترجمة من جهة جواز التقدم والتأخر اليسير لان الذى تقلت دابته يحتاج الى التقدم او التأخر كما وقع لابى برزة واغرب الكرمانى فقال وجه تعلقه بها ان فيه مذمة تسييب الدواب مطلقا سواء كان فى الصلوة ام لا انتهى ١٢ ٤ قوله نفخ النبى صلعم وهو تعليق اسنده ابوداؤد من حديث عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو وفيه ثم نفخ فى آخر سجوده فقال اف اف الى آخره واخرجه الترمذى والنسائى والحاكم وقال صحيح انما ذكره البخارى بصيغة التمريض لانه من رواية عطاء بن السائب عن ابيه لانه مختلف فيه فى الاحتجاج به وبهذا استدل ابو يوسف على ان المصلى اذا قال فى صلاته اف اواح لا تفسد صلاته وقال ابو حنيفة ومحمد تفسد لانه من كلام الناس واجابا بان هذا كان ثم نسخ ١٢ ع ٥ قوله وقال ابن عمر الخ موقوف وهو محل الترجمة كذا فى العينى ١٢ ٦ قوله جلوسا لما عرف من ضيق ازر الرجال لئلا تقع اعينهن على عوراتهم قال العينى مطابقته للترجمة على ما قيل ان النساء قيل لهن ذلك اما فى الصلوة او قبلها فان كان فيها فقد افاد السائلين خطاب المصلى وتربصه بها لا يضر وان كان قبلها افاد جواز الانتظار ١٢ ٧ قوله كثير بن شنظير بكسر المعجمة وسكون النون فمعجمة مكسورة ثم تحتية ساكنة ثم راء غير منقوطة كذا فى العينى وغيره ١٢ ٨ قوله فوقع فى قلبى اى من الحزن ما الله به اعلم ما لا اقدر قدره ولا يدخل تحت العبارة وما فاعل لقوله وقع والجلالة الشريفة مبتدأ وخبره اعلم اى قوله اعلم به ١٢ ع قسطلانی ٩ قوله وحانت الصلوة اى حضرت والواو للحال وفى ابى داؤد بسند صحيح كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبى صلعم فاتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال رض ان حضرت صلوة العصر ولم آتك فمر ابا بكر فليصل بالناس الحديث ١٢ ع ١٠ قوله التصفيح هو التصفيق قيل هو بالحاء الضرب بظاهر احدهما على صفحة الاخرى وهو الانذار والتنبيه وبالقاف ضرب احدى الصفحتين على الاخرى وهو اللهو واللعب وقال عيسى بن ايوب التصفيح للنساء ضرب باصبعين من يمينها على كفها اليسرى ١٢ ع ١١ قوله فحمد الله تعالى على ما انعم عليه من تفويض الرسول صلعم اليه امر الامامة لما فيه من مزيد رفعة درجته وهذا موضع الترجمة واستنبط ان رفع اليدين للدعاء ونحوه فى الصلوة لا يبطلها ولو كان فى غير موضعه ١٢ قسطلانی ١٢ قوله رجع القهقرى وراءه هذا تأخر ابى بكر وتقدمه صلعم من خصائصه صلعم ذكره ابن عبد البر وادعى الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره قال العينى لانه ليس لسائر الناس اليوم من افضل ما يجب ان يتأخر له ومر الحديث فى باب من دخل ليؤم الناس فى صفحة ٩٤ ١٢ ١٣ قوله ابى قحافة بضم القاف اسمه عثمان بن عامر القرشى اسلم عام الفتح وعاش الى خلافة عمر رض وانما لم يقل ابو بكر لى او ما لابى بكر تحقيرا لنفسه واستصغارا لمرتبته عنده صلى الله عليه وسلم ١٢ قس

ان أخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني
تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب **باب** ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوة
ويذكر عن عبد الله بن عمرو نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على اهل المسجد وقال ان الله
قبل احدكم فاذا كان في صلاته فلا يبزقن او قال لا يتنخعن ثم نزل فحتها بيده وقال ابن عمر اذا بزق احدكم
فليبزق عن يساره **حدثنا** محمد قال حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا كان في الصلوة فانه يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله
تحت قدمه اليسرى **باب** من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته فيه سهل بن سعد عن النبي
صلى الله عليه وسلم **باب** اذا قيل للمصلي تقدم او انتظر فانتظر فلا بأس **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن
ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا ازرهم من الصغر على رقابهم
فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا **باب** لا يرد السلام في الصلوة **حدثنا**
عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت اسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علي فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد علي وقال ان في الصلوة لشغلا **حدثنا**
ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير بن شنظير عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال بعثني رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حاجة له فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي فوقع في
قلبي ما الله به اعلم فقلت في نفسي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علي اني ابطأت عليه ثم سلمت عليه فلم يرد
علي فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى ثم سلمت عليه فرد علي وقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت
اصلي وكان على راحلته متوجها الى غير القبلة **باب** رفع الايدي في الصلوة لامر ينزل به **حدثنا** قتيبة قال
حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني عمرو بن عوف بقباء كان
بينهم شيء فخرج يصلح بينهم في اناس من اصحابه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر
فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس قال نعم ان شئتم
فاقام بلال الصلوة وتقدم ابو بكر وكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى
قام من الصف فاخذ الناس في التصفيح قال سهل التصفيح هو التصفيق قال وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته
فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى
وراءه حتى قام في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين
نابكم شيء في الصلوة اخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله ثم التفت الى ابي بكر
فقال يا ابا بكر ما منعك ان تصلي حين اشرت اليك قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ: الكسوف — وقد حانت — ان شئت — وكبر الناس — فى بالتصفيح — يده)

اسماء الرجال

باب ما يجوز من البصاق سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمى البصرى ايوب السختيانى نافع هو مولى ابن عمر محمد هو ابن بشار الملقب بندار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى الواسطى ثم البصرى قتادة هو ابن دعامة باب من صفق الخ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الانصارى الخزرجى باب اذا قيل للمصلى الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سهل بن سعد قد مر الآن باب لا يرد السلام الخ عبد الله بن ابى شيبة الكوفى الحافظ اخو عثمان ابن فضيل هو محمد واسم جده غزوان الاعمش هو سليمان بن مهران علقمة هو ابن قيس النخعى عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى باب رفع الايدى فى الصلوة قتيبة ابن سعيد بن جميل الثقفى البغلانى عبد العزيز بن ابى حازم سلمة يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار المدنى سهل بن سعد تقدم ذكره ؛ **حل اللغات** القطف بالكسر ما يقطف اى يقطع ويجتنى. جعلت طفقت يحطم يكسر السوائب جمع سائبة وهى ناقة لا تركب ولا تحبس عن كلأ وماء لنذر صاحبها ان حصل ما اراد من شفاء المريض او غيره انها سائبة. الازر جمع ازار وهو الملحفة. شنظير بكسر المعجمة وسكون النون بعدها ظاء معجمة مكسورة قال القسطلانى وهو لغة السيّئ الخلق علم عليه. حبس بضم الحاء اى تعوّق هناك. نابه اصابه ونزل به ١٢

حاشية السندى ص ٨٧

بحيث اذا اذنت يقارن الاذان الصبح. قيل وهذا لا يستبعد عن الصحابى المؤيد بالتائيد الالهى والله تعالى اعلم (قوله بين النداء والاقامة) الاستدلال به على كون النداء بعد الفجر لا يخلو عن خفاء (قوله وليس ان يقول الفجر الخ) اى ليس ظهور الفجر على الهيئة التى تستفاد من اشارة الاصابع فقوله ان يقول بمعنى الظهور اسم ليس خبره ما يستفاد من الاشارة (قوله باب كم بين الاذان والاقامة) كانه اشار الى المستفاد من الحديث ان اقل ما بينهما قدر صلوة والله تعالى اعلم (قوله اذا سكت المؤذن بالاولى) كان المعنى سكت بسبب الفراغ من المناداة الاولى وهى الاذان وتسميتها اولى لمقابلتها للاقامة. والحاصل ان الباء بالاولى للسببية ولم يقل عن الاولى لان السكوت عن الشئ قد يكون بمعنى الترك وليس بمراد وانما المراد الفراغ فاتى بالباء ليكون نصا فى ذلك والله تعالى اعلم (قوله فليؤذن لكم احدكم) فيه ان رواية الحديث مختلفة فى هذا اللفظ لما فى بعض الروايات فاذنا كما سيجئ

بابُ الخصر في الصلوة ٭ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال نُهي عن الخصر في الصلوة وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٭ حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنا محمد عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل مختصرا ٭ بابُ يُفكر الرجل الشيء في الصلوة وقال عمر اني لاجهز جيشي وانا في الصلوة ٭ حدثنا اسحق بن منصور قال حدثنا روح قال حدثنا عمر هو ابن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا دخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلوة تبرا عندنا فكرهت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته ٭ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن جعفر عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اُذّن بالصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا سكت المؤذن اقبل فاذا ثوّب ادبر فاذا سكت اقبل فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن اذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو قاعد وسمعه ابو سلمة عن ابي هريرة ٭ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري قال قال ابو هريرة يقول الناس اكثر ابو هريرة فلقيت رجلا فقلت بم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في العتمة فقال لا ادري فقلت لم تشهدها قال بلى قلت لكن انا ادري قرأ سورة كذا وكذا ٭

بسم الله الرحمن الرحيم

بابُ ما جاء في السهو اذا قام من ركعتي الفريضة ٭ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلم ٭ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن بحينة انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك ٭ بابُ اذا صلى خمسا ٭ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلوة فقال وما ذاك قال صليت خمسا فسجد سجدتين بعد ما سلم ٭ بابُ اذا سلم في ركعتين او في ثلث فسجد سجدتين مثل سجود الصلوة او اطول ٭ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر او العصر فسلم فقال له ذو اليدين الصلوة يا رسول الله انقصت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه أحق ما يقول قالوا نعم فصلى ركعتين اخريين ثم سجد سجدتين قال سعد ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقي وسجد سجدتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ٭ بابُ من لم يتشهد في سجدتي السهو وسلم انس والحسن

لـه قوله مختصرا وهو اما مشتق من الخاصرة او من المخصرة التي هي العصا او من الاختصار ضد التطويل قال النووي الصحيح ان المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي هو الذي ياخذ بيده العصا يتوكأ عليها وقيل يختصر السورة فيقرأ من اولها آية او آيتين وقيل هو من يحذف من الصلوة ولا يمد قيامها وركوعها وسجودها وقيل يختصر الآيات التي فيها السجدة في الصلوة فيسجد فيها والاول هو الصحيح ووجه النهي عنه قيل لانه فعل اليهود او فعل الشيطان او لان ابليس هبط من الجنة كذلك او لانه فعل المتكبرين وروي انه استراحة اهل النار كذا في الكرماني والعيني ١٢ ٭ لـه قوله يفكر الرجل بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الكاف مخففة والشيء نصب على المفعولية ولابن عساكر شيئا ولابي ذر تفكر الرجل بفتح الفوقية والفاء وضم الكاف المشددة وللاصيلي في الشيء كذا في القسطلاني وفي العيني قيد الرجل وقع اتفاقيا لان المكلفين فيه سواء وقال المهلب التفكر امر غالب لا يمكن الاحتراز عنه في الصلوة ولا في غيرها لما جعل الله للشيطان من السبيل على الانسان ولكن ان كان في امر اخروي ديني فهو اخف مما يكون في امر دنياوي انتهى ١٢ لـه قوله الضراط هو حقيقة او مجاز عن شغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمي ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر قوله حتى لا يسمع غاية الادبار اي الي البعد بحيث لا يسمع او غاية الادبار او صوت الضراط كذا في مجمع البحار ١٢ لـه قوله اكثر ابو هريرة اي الرواية عن رسول الله صلعم وفيه الاشارة الى سبب اكثاره وهو انه كان يضبط اقوال رسول الله صلعم وافعاله بخلاف غيره فان قلت اين موضع الترجمة قلت اما عدم ضبط ذلك الرجل لانه لاشتغاله بغير امر الصلوة او ضبط ابي هريرة لانه اشتغل بالضبط ١٢ ك ع لـه قوله صلى الظهر خمسا قال الكرماني نقلا عن الخطابي كان الحديث لم يبلغ من ذهب من اهل الكوفة الى انه ان لم يقعد في الرابعة قدر التشهد وجلس في الخامسة فصلاته فاسدة وعليه ان يستانفها ان قعد فيها فقد تمت له الظهر مثلا والخامسة تطوع وعليه ان يضيف اليها سادسة ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو انتهى قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في اللمعات شرح المشكوة هذا الكلام تعريض على علمائنا مع نوع من الاعتذار حتى لا يلزمهم مخالفة السنة بعد العلم بها والجواب ان لفظ الحديث يصدق مع ترك القاعدة ومع فعلها والثاني ارجح واقرب لانه صلعم لم يكن يترك القاعدة الاخيرة لكونها ركنا فجواز الصلوة على تقدير تركه بعيد فهذا الحديث مخصوص بصورة فعل القعدة الاخيرة والسهو في السلام واما ضم السادسة فبحديث نهى فيه عن البتيراء فتدبر انتهى على ان عندنا ليس ضم السادسة على الوجوب حتى قال في الهداية ولو لم يضم لا شيء عليه وقال صاحب البدائع والاولى ان يضيف اليها ركعة اخرى ليصير النفلا كذا في العيني ١٢ لـه قوله بعد ما سلم قال الكرماني فان قلت الحديثان السابقان يدلان على ان سجود السهو قبل السلام وهذا على انه بعد السلام قلت لا كلام في جواز الامرين انما النزاع في الافضل فقال الشافعي قبله افضل وقال ابو حنيفة بالعكس وقال مالك ان كان السهو بالنقصان كما في الحديثين فقبله وان بالزيادة فبعده كما في هذا الحديث انتهى وسياتي بحثه في الصفحة الآتية ايضا ١٢ لـه قوله فقال له ذو اليدين الخ استدل به قوم على ان كلام الساهي لا يفسد الصلوة وهو قول الثلثة وقال ابو حنيفة يفسدها والحديث منسوخ لان عمر رضـ عمل بعده صلعم بخلاف ذلك ولولا ثبت نسخه لا يفعل وهو ممن حضر يوم ذي اليدين وقد مر الحديث مع بيانه هذا في صفـ ٦٩ ١٢ عـه من تبر الصدقة وهو ما كان من الذهب غير مضروب ١٢ قس عـه اي في رواية الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم ١٢ سـه لابي الوقت وابن عساكر بالف ثم واو على خلاف القياس ١٢ قس ٭

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين هشام هو ابن حسان القردوسي ابو هلال محمد بن سليمان الراسبي عمرو بن علي الصيرفي الفلاس يحيى هو ابن سعيد القطان هشام القردوسي المذكور محمد هو ابن سيرين باب تفكر الرجل الخ اسحق بن منصور هو الكوسج روح هو ابن عبادة القيسي البصري عمرو بن سعيد المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري جعفر بن ربيعة المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن المثنى العنزي عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب ما جاء في السهو الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابن انس ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا صلى خمسا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الحكم بن عتيبة الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب اذا سلم الخ آدم بن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ٭ **حل للغات** الخصر بالفتح وضع اليد على الخاصرة ـ ضراط ريح يخرج من الدبر ـ التبر بالكسر غير المضروب من الذهب ـ العتمة العشاء ـ البارحة اقرب ليلة مضت ٭

حاشية السندي فلا بد ان يكون احد اللفظين من تغيير الرواة ولم يعلم ايهما ذلك فكيف يصح الاستدلال باحدهما اذ يجوز ان ذلك من الراوي ويمكن الجواب ان وجه الاستدلال هو ان معنى رواية اذنا هو ان يؤذن احدهما لظهور ان المعهود في الاذان ان يؤذن الواحد فاتفق الروايتان في المعنى على الواحدة فاتجه الاستدلال فحينئذ لفظ اذنا مبني على ان النسبة اليهما مجازية اي ليتحقق الاذان فيكما كما في بنو فلان قتلوا والنسبة اليهما للتنبيه على عدم خصوص الاذان باحدهما بعينه كالامامة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فجعلت اتتبع) اي واتتبعه فرع تتبع المؤذن وهذا وجه الاستدلال (قوله باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام) قلت قوله اذا رأوا الامام ينبغي ان يجعل متعلقا بمحذوف اي يقومون اذا رأوا الامام وهو جواب السؤال وقد استدل على هذا الجواب بالحديث والله تعالى اعلم اه سندي

ولم يتشهد وقال قتادة لا يتشهد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ايوب
ابن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين
فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين
فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او
اطول ثم رفع حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد في سجدتي السهو
تشهد فقال ليس في حديث ابي هريرة باب يكبر في سجدتي السهو حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا
يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلوتي العشي قال محمد واكثر ظني انها
العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه
وخرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلوة ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين فقال انسيت ام قصرت
فقال لم انس ولم تقصر قال بلى قد نسيت فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول
ثم رفع راسه فكبر ثم وضع راسه فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه فكبر حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الاسدي حليف بني عبد المطلب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة
وهو جالس قبل ان يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس تابعه ابن جريج عن
ابن شهاب في التكبير باب اذا لم يدر كم صلى ثلثا او اربعا سجد سجدتين وهو جالس حدثنا معاذ بن
فضالة قال حدثنا هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الاذان فاذا قضي الاذان
اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول اذكر كذا وكذا ما لم يكن يذكر
حتى يظل الرجل ان يدري كم صلى فاذا لم يدر احدكم كم صلى ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين وهو جالس باب السهو في
الفرض والتطوع وسجد ابن عباس سجدتين بعد وتره حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري
كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس باب اذا كلم وهو يصلي فاشار بيده واستمع حدثنا يحيى
ابن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن
ابن ازهر ارسلوه الى عائشة رضي الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد صلوة العصر
وقل لها انا اخبرنا انك تصليهما وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما وقال ابن عباس وكنت اضرب الناس مع
عمر بن الخطاب عنها قال كريب فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما ارسلوني فقالت سل ام سلمة فخرجت
اليهم فاخبرتهم بقولها فردوني الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني به الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنها

ل قوله ولم يتشهد اي سلم انس بن مالك والحسن البصري عقيب سجدتي السهو ولم يتشهد وهذا تعليق وصله ابن ابي شيبة ١٢ ع ٢ قوله وقال قتادة لا يتشهد لان قتادة روى عن شيخيه انس والحسن انهما لم يتشهدا فذهب فيه الى ما ذهب اليه ١٢ ع ٣ قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشكل فيه لانه كان قائما كما سيجئ واجيب بان المراد بقوله فقام اي اعتدل لانه كان مستندا الى الخشبة كما سياتي وقيل هو كناية عن الدخول في الصلوة كذا في العيني وقال علي القاري في المرقاة قبل حديث ذي اليدين كان قبل تحريم الكلام في الصلوة وقيل احكام هذا الحديث خصت بمن شهد تلك الصلوة فلم يقم الحجة عليهم يومئذ لانها لم تكن شرعت قبل ذلك فعذروا في مبدأ امر السهو فيما فعلوا انتهى ومر بيانه عن تقريب ١٢ ع ٤ قوله ثم رفع اي من السجدتين فيه المطابقة للترجمة لان ظاهره انه صلعم لم يتشهد في هذه الصورة وادعى ابن المهلب انه ليس في حديث ذي اليدين تشهد ولا تسليم قبل ذلك يحتمل وجهين احدهما ان يكون صلعم تشهد فيهما وسلم ولم ينقل ذلك المحدث والثاني انه لم يتشهد فيهما ولم يسلم والحق المسلمون بهاتين السجدتين سنن الصلوة تاكيدا لهما والاول يترجح بما في ابي داؤد من رواية ابي المهلب عن عمران بن حصين ان النبي صلعم صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم واخرجه الترمذي وقال حديث حسن غريب واخرجه النسائي ايضا واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين واخرجه ابن حبان ايضا وقال ابن مسعود والشعبي والثوري وقتادة والحكم والليث وحماد يتشهد ويسلم وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد واسحق كذا في العيني ١٢ ٥ قوله ليس في حديث ابي هريرة مفهومه وروده في غير حديثه قال القسطلاني قال العيني وفي رواية ابي نعيم فقال لم احفظ فيه عن ابي هريرة شيئا واحب الي ان يتشهد انتهى ١٢ ٦ قوله فهاباه ان يكلماه وفي رواية ابن عون فهاباه بزيادة الضمير والمعنى انهما غلب عليهما احترامه وتعظيمه عن الاعتراض عليه واما ذو اليدين فغلب عليه حرصه على تعلم العلم كذا في الفتح ١٢ ٧ قوله وسرعان بفتح المهملات ومنهم من يسكن الراء وقيل بضم اوله وسكون الراء جمع سريع وهم اوائل الناس خروجا من المسجد وهم اصحاب الحاجات غالبا ١٢ توشيح ٨ قوله وله ضراط تثقل الاذان والحمار يضرط من ثقل الحمل او هو عبارة عن ثقل سماعه الاذان قاله الطيبي وهو حقيقة او مجاز عن الشغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سماه ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اي البعد بحيث لا يسمع او لازدياد الضراط ويقوي الاول حديث البعد حتى يكون مكان الروحاء ١٢ مجمع البحار ٩ قوله حتى يخطر اي يوسوس قال العيني اكثر الرواة بضم الطاء والمتقنون على انه بالكسر قاله الكرماني ايضا وفي المجمع معناه السلوك اي يدنو فيمر بين المرء وقلبه فيشغله انتهى اي فيذهله عما هو فيه كذا في القسطلاني ١٢ ١٠ قوله ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين ليس فيه تعيين محل السجود وقد رواه الدارقطني مرفوعا اذا سها احدكم فلم يدر ازاد او نقص فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم وروى ابو داؤد نحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدتي السهو قبل السلام قلت روايات الفعل متعارضة فبقي لنا رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم من غير فصل بين الزيادة والنقصان سالما من المعارض فنعمل به ثم اختلفوا في المراد بالحديث فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهره وقالوا اذا شك المصلي فلم يدر زاد او نقص فليس عليه الا سجدتان وهو جالس وقال مالك والشافعي واحمد وآخرون متى شك في صلاته لزمه البناء على اليقين عملا بحديث ابي سعيد رواه مسلم وغيره قال رسول الله صلعم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى اثلاثا او اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم الحديث هذا زبدة ما في العيني فان قلت حديث ابي سعيد المذكور قولي وفيه ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فلم يبق حديث ثوبان سالما عن المعارضة فالجواب ما قاله ابن الهمام ان الكلام في سجود السهو على الاطلاق ولم يعارض حديث ثوبان فيه دليل قولي وهذا الحديث وسائر امثاله خاصة في الشك على ان القولية في الشك قد تعارضت ايضا بما روى ابو داؤد والنسائي عن ابن جعفر واحسن منه في البخاري في باب التوجه نحو القبلة اذا شك احدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين فهذا تشريع عام قولي انتهى ١٢

اسماء الرجال

سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري حماد هو ابن زيد الجهضمي البصري سلمة بن علقمة التيمي البصري باب يكبر في سجدتي السهو حفص بن عمر بن الحارث ابن سخبرة الحوضي يزيد بن ابراهيم التستري الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق باب اذا لم يدر كم صلى الخ يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو النصر اليمامي باب السهو في الفرض الخ مالك الامام ابن شهاب هو الزهري باب اذا كلم الخ يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفي ابن وهب هو عبد الله المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب مولى ابن عباس عبد الرحمن بن ازهر القرشي الزهري الصحابي عم عبد الرحمن بن عوف ١٢ قسطلاني والتقريب ع ٥ والمطابقة من حيث ان ابن عباس كان يرى الوتر سنة ومع هذا سجد فيه ١٢ع

حل اللغات

سرعان الناس بالمهملات المفتوحات الذين يسارعون الى الشيء ويقدمون عليه بسرعة وفي القاموس سرعان الناس محركة اوائل المستبقون الى الامر ويسكن وقال عياض ضبطه الاصيلي في البخاري سرعان الناس بضم السين واسكان الراء ووجهه انه جمع سريع كقفيز وقفزان وكثيب وكثبان التثويب الاقامة يخطر قال القاضي عياض بكسر الطاء يعني يوسوس واكثر الرواة على الضم ومعناه السلوك والمرور اي يدنو فيمر يظل بفتح الظاء اي يصير. ان يدري بكسر الهمزة وهي نافية اي ما يدري ٭

(قوله لقد هممت ان آمر بحطب الخ) وجه الاحتجاج انه صلى الله عليه وسلم قد هم بعقوبة شديدة بترك الجماعة وهمه بها فرع استحقاقهم لها ومثلها لا يستحق الا بترك الواجب فعلم ان الجماعة واجبة وربما قيل ان ترك العقوبة يدل على عدم الوجوب فباطل لجواز انهم حين علموا بهمه تركوا الخلاف ويحتمل انه تركه لمانع اخروي قد ثبت انه ترك ذلك لاجل الذراري والنساء في البيوت (قوله صلوة الجماعة) اي صلوة كل واحد في الجماعة لا صلوة كل الجماعة من حيث الكل ثم لعل وجه التوفيق بين رواية سبع وعشرين ورواية خمس وعشرين هو ان احدى الروايتين او كلتيهما محمولة على التكثير لا التحديد واستعمال اسماء العدد في التكثير شائع والله تعالى اعلم ثم انهم استدلوا بهذا الحديث وامثاله على عدم وجوب الجماعة لان تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفذ بتلك الدرجات فرع صحة صلوة الفذ وهذا ليس بشيء لان معنى

ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين واراك تصليهما فان اشار بيده فاستأخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان

باب الاشارة في الصلوة

قاله كريب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح بينهم في اناس معه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم ان شئت فاقام بلال وتقدم ابو بكر فكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فاخذ الناس في التصفيق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ورجع القهقرى وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلوة اخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك فقال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني الثوري عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت دخلت على عائشة وهي تصلي قائمة والناس قيام فقلت ما شان الناس فاشارت برأسها الى السماء فقلت اية فاشارت برأسها اي نعم حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجنائز

باب ما جاء في الجنائز ومن كان اخر كلامه لا اله الا الله

وقيل لوهب بن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا له اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا واصل الاحدب عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني ات من ربي فاخبرني او قال بشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فقلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يشرك بالله شيئا دخل النار وقلت انا من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة

باب الامر باتباع الجنائز

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن

يصليها — باب — يا بنت — اناس — قال — فاخذ — الصلوة — بالناس — ثنا — شاكي — قلت وقلت — شيئا

٥١ قوله ثم رأيته يصليها — واحتج به قوم وقالوا لا باس ان يصلي الرجل بعد العصر ركعتين والجمهور على انه من خصائصه صلعم ويدل عليه ما ورد انه صلعم قال امرت بها وايضا من الدليل عليه ما جاء في رواية اخرى عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله انقضيها اذا فاتتنا قال لا وبهذا ابطل ما قال بعض الشافعية ان الاصل الاقتداء به صلعم وعدم التخصيص حتى يقوم دليل به ولا دليل اعظم واقوى من هذا وهنا شيء آخر يلزمهم وهو انه صلعم كان يداوم عليهما وهم لا يقولون به في الصحيح الاشهر فان عورضوا يقولون هو من خصائصه صلعم ثم في الاستدلال بالحديث يقولون الاصل عدم التخصيص — المنقط من العيني ١٢ ٥٢ قوله الجارية — وفي رواية الخادم ولم يعلم اسمها وقيل يحتمل ان تكون بنتها زينب قلت هذا حدس وتخمين ١٢ ع ٥٣ قوله ففعلت الجارية — فيه جواز استماع المصلي الى كلام غيره وفهمه له ولا يضر ذلك صلاته ١٢ ع ٥٤ قوله فاشار بيده — فيه دليل على ان اشارة المصلي بيده ونحوها لا تبطل الصلوة وفيه مطابقة للترجمة ١٢ ع ٥٥ قوله فاخذ الناس في التصفيق — اي شرعوا فيه وهذا موضع الترجمة لان التصفيق يكون باليد وحركتها به كحركتها بالاشارة قال القسطلاني والعيني ويمكن ان يوخذ من قوله التفت اي ابو بكر لان الالتفات في معنى الاشارة قاله العيني ومر الحديث مع متعلقاته في باب من دخل ليؤم الناس ص ٩٤ وفي باب رفع الايدي في الصلوة لامر ينزل به ص ١٦٢ ١٢ ٥٦ قوله ما كان ينبغي لابن ابي قحافة — قاله استصغارا لنفسه لان الامامة محل الرياسة وموضع الفضيلة واما لانه قد استدل بشق رسول الله صلعم الصفوف حتى خلص الى الصف الاول على انه لو اراد ان لا يتقدم اصلا لما يشق الصفوف واما لان امر الصلوة كان في حيوة رسول الله صلعم يختلف ويستحيل من حال الى حال ولم يكن يأمن ان يحدث الله تعالى في تلك الحال امرا من زيادة او نقصان او تبديل هيئة منها وهو لا يعلم كذا قاله الكرماني قال العيني وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره ١٢ ٥٧ قوله اي نعم — تفسير لقولها فاشارت قاله القسطلاني وفي رواية ان نعم كذا في العيني وفي الاصل المنقول عنه اي بكسر الهمزة والله تعالى اعلم وهذا الحديث قطعة من حديث سبق في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس ص ١٨ وفي باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف ص ١٤٣ ١٢ ٥٨ قوله وهو شاك — اي يشكو عن انحراف مزاجه اي مريض وقال الحميدي هذا منسوخ لان النبي صلعم صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعدا والناس خلفه قيام ومر الحديث في باب انما جعل الامام ليؤتم به قاله الكرماني ص ٩٥ ١٢ ٥٩ قوله كتاب الجنائز — جمع الجنازة بفتح الجيم وكسرها ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش الذي عليه الميت ويقال عكسه وهي من جنز اذا ستر ١٢ ك ٦٠ قوله لا اله الا الله — اي هذه الكلمة والمراد هي وضميمتها محمد رسول الله قاله الكرماني قال العيني هذا من الترجمة ولم يذكر جواب من اكتفى بذكره في الحديث اي دخل الجنة كما رواه ابو داود باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح وآخر بالنصب لابي ذر خبر كان مقدم على اسمها وهو كلمة لا اله الا الله ولغير ابي ذر آخر بالرفع اسم كان كذا في القسطلاني ٦١ قوله والا لم يفتح لك — قال الكرماني فان قلت عاصي الامة يدخل الجنة قطعا ولو بعد خروجه من النار فكيف يقال والا لم يفتح له قلت مقصوده لم يفتح في اول الامر فان قلت هذا ايضا غير مجزوم به لاحتمال العفو قلت لا شك ان ذلك جائز عندنا معلق بمشية الله تعالى لكن الاعمال علامات ودلائل ونحن نحكم بحسبه قال ابن بطال الاسنان القواعد التي بني الاسلام عليها انتهى وفي العيني قال الداؤدي قول وهب محمول على التشديد ولعله لم يبلغه حديث ابي ذر ١٢ ٦٢ قوله يشرك بالله دخل النار — يفهم منه ان الذي يموت ولا يشرك بالله دخل الجنة فلذلك قال ابن مسعود قلت انا الى آخره والذي لا يشرك بالله هو القائل لا اله الا الله فبهذا وقع المطابقة للترجمة كذا في العيني قال الكرماني من اين علم ابن مسعود هذا الحكم قلت من حيث ان انتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب ١٢

اسماء الرجال

باب الاشارة في الصلوة قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البلخي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري المدني نزيل الاسكندرية ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد المصري هشام هو ابن عروة بن الزبير فاطمة بنت المنذر ابن زبير اسماء بنت ابي بكر الصديق اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب ما جاء في الجنائز موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري مهدي بن ميمون الازدي واصل هو ابن حيان بالتحتية الاحدب الاسدي الكوفي معرور بن سويد الاسدي ابو امية الكوفي عمر بن حفص النخعي الكوفي ابي هو حفص بن غياث بن طلق الكوفي النخعي الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي شقيق ابو وائل بن سلمة الكوفي باب الامر باتباع الجنائز ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي

حل اللغات الجنائز بفتح الجيم جمع جنازة بالفتح والكسر اسم للميت في النعش او بالفتح اسم كذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل هما فان لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وهي من جنزه يجنزه اذا ستره ذكره ابن فارس وغيره ١٢

---

١ قوله النسائي — وجوب الجماعة عند غالب من يقول به من العلماء هو انها واجبة على المصلي حالة الصلوة يأثم المصلي بتركها بلا عذر لانها من واجبات الصلوة بمعنى انها شرط في صحتها تبطل الصلوة بانتفائها فانه ما قال بالمعنى الثاني الا شرذمة قليلون وايضا تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفذ لا يدل على صحتها مطلقا حتى لو ترك القيام والقراءة وصحتها في بعض الاحيان كما في حالة العذر مثلا مجمع عليه وهو يكفي في التفضيل فالاستدلال به على عدم وجوب الجماعة غير ظاهر والله تعالى اعلم (قوله وتجتمع ملائكة الليل ملائكة النهار الخ) فان قلت هذا يدل على فضل صلوة الفجر مطلقا لا على فضلها في جماعة وما سبق يدل على فضل مطلق الجماعة لا على فضل الجماعة في الفجر فاين الترجمة قلت يحتمل انه حمل هذا على صلوة الفجر في الجماعة بقرينة القرآن الا ان دلالة القرآن ضعيفة فلعل وجه الدلالة على الترجمة هو ان الحديث

لـه قوله باتباع الجنائز وهو فرض كفاية وظاهره انه بالمشي خلفها وهو افضل عند الحنفية والافضل عند الشافعية المشي امامها لحديث ابي داؤد وغيره باسناد صحيح عن ابن عمر قال رأيت النبي صلعم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة قاله القسطلاني قال العيني وبه قال احمد وعند المالكية ثلثة اقوال ومشهور مذهبهم كمذهبنا انتهى ١٢ ۵۲ قوله وعيادة المريض ـ اي زيارة مريض مسلم او ذمي قريب للعائد وجار له صلة الرحم وحقا لجوار وهي فضيلة لها ثواب الا ان لا يكون للمريض متعهد فتعهده لازم ـ كذا في القسطلاني ١٢ ۵۳ قوله واجابة الداعي ـ وهي لازمة الى وليمة النكاح اذا لم يكن ثمه من الملاهي ومفارش الحرير ونحوها لوجوب الاعلان واجابة غيرها مستحبة عند الجمهور ١٢ مجمع البحار قسط ۵۴ قوله ابرار القسم بفتحتين الابرار بكسرة الهمزة افعال من البر ضد الحنث يقال ابر القسم اذا صدقه ويروى ابرار المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله الملتمس بالاقسام او المراد بالمقسم الحالف فيكون المعنى انه لو حلف احد على امر يستقبل وانت تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا وانت تستطيع فعله فافعله كيلا يحنث في يمينه كذا في العيني والمجمع وزاد القسطلاني وهو خاص فيما يحل من مكارم الاخلاق فان ترتب على تركه مصلحة فلا ولذا قال عليه الصلوة والسلام لابي بكر في قصة تعبير الرؤيا لا تقسم حين قال اقسمت عليك يا رسول الله لتخبرني بالذي اصبت انتهى ١٢ ۵۵ قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة و المهملة وهو قولك يرحمك الله ونحوه بجواب العاطس اذا حمد الله ـ كذا في قسط ١٢ ۵۶ قوله والحرير يتناول الثلثة التي بعده فيكون وجه عطفها عليه لبيان الاهتمام بحكم ذكر الخاص بعد العام او لدفع وهم ان تخصيصه باسم مستقل لا يخرجها عن حكم العام والديباج بكسر الدال فارسي معرب الثياب المتخذة من الابريسم وقد تفتح داله والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية يقال القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها وقيل اصل القسي القزي منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم والاستبرق ما غلظ من الحرير ـ كذا في العيني وقسط ١٢ ۵۷ قوله مسجى بضم الميم وفتح السين والجيم المشددة اي مغطى ببرد حبرة كعنبة باضافة برد او بوصفه ثوب يماني مخطط ١٢ ۵۸ قوله لا يجمع الله الخ قاله ابو بكر ردا لما قاله عمر ان الله سيبعث نبيه فيقطع ايدي رجال وارجلهم اي لا يكون لك في الدنيا الا موتة واحدة وفي الحديث جواز تقبيل الميت وفيه ان تسجية الميت مستحب صيانة من الانكشاف وستر صورته المتغيرة عن الاعين قاله الكرماني قال العيني مطابقته للترجمة ظاهرة قيل لا نسلم الظهور لان الترجمة في الدخول على الميت اذا ادرج في الكفن ومن الحديث وهو مسجى ببرد حبرة ولم يكن ح غسل فضلا عن ان يكون مدرجا في الكفن واجيب بان كشف الميت بعد تسجية مساو لحاله بعد تكفينه وذلك لان منهم من منع الاطلاع على الميت الا الناسل ومن يليه وذلك لان الموت سبب لتغير محاسن الحي فلذلك امر بتغميضه وتسجية واشار البخاري الى جواز ذلك بالترجمة المذكورة ولما كان حاله بعد التسجية مثل حاله بعد التكفين وقع التطابق بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية انتهى ١٢ ۵۹ قوله اقتسم بلفظ المجهول وقرعة نصب بنزع الخافض اي بقرعة والمعنى اقتسم الانصار المهاجرين بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم لما دخلوا عليهم المدينة ١٢ قسطلاني ع ۶۰ قوله فشهادتي عليك اي لك هذا التركيب يستعمل عرفا ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله ١٢ ۶۱ قوله ما يفعل بي كلمة ما موصولة او استفهامية قال الداؤدي ما يفعل بي وهم والصواب به اي بعثمان وقيل قوله ما يفعل بي يحتمل ان يكون قبل اعلامه بالغفران له او المراد ما يفعل بي في الدنيا او نفي للدراية المفصلة ١٢ ك ع ۶۲ قوله تبكين او لا تبكين الخ اي سواء تبكين ام لا فان الملئكة تظله يعني هو مكرم عند الملئكة عليهم السلام قاله العيني ١٢ قس ع

الاشعث قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق حدثنا محمد قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة عن الاوزاعي قال اخبرنا ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس تابعه عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ورواه سلامة عن عقيل باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج في اكفانه حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ويونس عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته قالت اقبل ابو بكر على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله ثم بكى فقال بابي انت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة التي كتب الله عليك فقد متها قال ابو سلمة فاخبرني ابن عباس ان ابا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله عز وجل فان الله حي لا يموت قال الله عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين والله لكان الناس لم يكونوا يعلمون ان الله انزل حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر الا يتلوها حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من الانصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انه اقتسم المهاجرون قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون فانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال اما هو فقد جاءه اليقين والله اني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث مثله وقال نافع بن يزيد عن عقيل ما يفعل به وتابعه شعيب وعمرو بن دينار ومعمر حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما قتل ابي جعلت اكشف الثوب عن وجهه ابكي وينهوني والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينهاني فجعلت عمتي فاطمة تبكي فقال النبي صلى الله عليه وسلم تبكين او لا تبكين فما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه تابعه ابن جريج قال اخبرني محمد بن المنكدر سمع جابرا باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

رسول الله | ابن روح | كفنه | كتب | فمال الناس اليه | انزلها | رسول الله | فقد | قال | به | ثنا | ابكي | الى الميت

اسماء الرجال

الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي محمد هو الذهلي عمرو بن ابي سلمة بفتح اللام التنيسي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب بن حزن باب الدخول على الميت الخ بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سعيد هو ابن كثير بن عفير المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري مثله اي مثل الحديث المذكور نافع بن يزيد مولى شرحبيل بن حسنة القرشي المصري وصله الاسمعيلي عقيل بضم العين ابن خالد وتابعه شعيب هو ابن ابي حمزة ومعمر هو ابن راشد وصله المؤلف في باب العين الجارية من كتاب التعبير محمد بن بشار هو بندار ابو بكر العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج العتكي

يفهم منه فضل الجماعة وفضل صلوة الفجر ويلزم منه ان صلوة الفجر في الجماعة تحوي الفضلين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله الا انهم يصلون جميعا) وهذا يدل على عظم فضل الجماعة فاذا ضم ذلك الى فضل صلوة الفجر المعلوم بالحديث المتقدم يلزم ان لصلوة الفجر في الجماعة فضلا عظيما (قوله ابعدهم فابعدهم ممشى) هذا يدل على عظم الفضل في الجماعة بعظم ما يلحق المصلي من المشقة في الفجر ومعلوم ان المشقة في جماعة في الفجر ازيد فيعطون اجرها اوفر والله تعالى اعلم (قوله بينما رجل يمشي) بينما ظرف يضاف الى جملة ورجل مبتدأ خبره جملة يمشي بطريق والجملة مضاف اليها الظرف والعامل في الظرف وجد غصن شوك والافعال الثلاثة بعده معطوفة عليه والظرف اذا اضيف الى الجملة يكون في الحقيقة مضافا الى مضمون الجملة وهو ههنا مشي رجل في الطريق ولا يخفى ان بين يقتضي التعدد في المضاف اليه ولا تعدد ههنا فيقدر مضاف ويحصل

حاشية السندي

لـه قوله نعى النجاشي بفتح النون وخفة الجيم وبإعجام الشين وبتشديد الياء وتخفيفها وهو لقب ملك الحبشة واسمه اصحمة بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى وفتح الاخرى وبالميم فان قلت من كان في المدينة اهل النجاشي حتى تصح الترجمة قلت المومنون اهله من حيث اخوة الاسلام ١٢ ك ٥٢ قوله فصف بهم وكبر اربعا فيه تصريح بان تكبيرات صلوة الجنازة اربعة قال العيني وهو آخر ما استقر عليه امره صلعم وفيه حجة لمن جوز الصلوة على الغائب ومنهم الشافعي و احمد ومن منعه اجاب بانه صلعم رفع له سريره فرآه كما ورد في صلاته صلعم على زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب انه كشف له عنهما اخرجه الواقدي في كتاب المغازي ومما يدل عليه ما رواه الطبراني ان جبرئيل عليه السلام نزل بتبوك فقال يا رسول الله ان معوية بن معوية مات بالمدينة اتحب ان اطوي لك الارض فتصلي عليه قال نعم فضرب بجناحه على الارض فرفع له سريره فصلى عليه الحديث فعلم منه ان صلوة الجنازة يحتاج فيها الى ان يكون الجنازة بمرأى من الامام ووقع في كلام ابن بطال تخصيص ذلك بالنجاشي فقال بدليل اطباق الامة على ترك العمل بهذا الحديث وقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم يقولون ان ذلك مخصوص به واجازه بعضهم اذا كان في يوم الموت او قريب منه وفي المصنف عن الحسن انما دعى له ولم يصل كذا في العيني وقال علي القاري في المرقاة وعن ابن عباس قال كشف النبي صلعم من سرير النجاشي حتى راه وصلى عليه انتهى ١٢ ٥٣ قوله اخذ الراية زيد هو ابن حارثة وقصة هذه في غزوة موتة وهو موضع في ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك انه عليه السلام ارسل اليها سرية في جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابي طالب وان اصيب جعفر فعبد الله ابن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا قس ع ٥٤ قوله الا آذنتموني قاله في رجل اسود او امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل عنه فقالوا مات فقال الا بتشديد اللام وفي اليونينية بالتخفيف كنتم آذنتموني اي اعلمتموني به قس ٥٥ قوله فاتى قبره فصلى عليه قال ابن عباس فيه دليل على ان من لم يصل على الجنازة فله ان يصلي على قبرها وان لم يكن الولي ذكره ابن الهمام وقال وهو خلاف مذهبنا ولا مخلص الا بادعاء انه لم يكن صلى عليها اصلا وهو في غاية من البعد من الصحابة انتهى قال علي القاري والاقرب ان يحمل على الاختصاص به صلعم قال ثم رأيت السيوطي رح ذكر في انموذج اللبيب انه ذكر بعض الحنفية انه في عهده لا يسقط فرض الجنازة الا بصلاته انتهى كلام القاري ويؤيده ما قاله صلعم بعد ما صلى على القبر ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم رواه الشيخان ولفظ لمسلم ١٢ ٥٦ قوله فاحتسب. اي صبر راضيا بقضاء الله راجيا فضله وساق الآية تاكيدا لقوله فاحتسب لان الاحتساب لا يكون الا بالصبر ١٢ قس ٥٧ قوله لم يبلغوا الحنث. اي الاثم عبر به عن البلوغ لما كان الانسان يؤاخذ بما يرتكبه فيه بخلاف ما قبله ١٢ ع ٥٨ قوله بفضل رحمته اياهم اي بفضل رحمة الله للاولاد وقال الكرماني ان المراد به المسلم الذي توفي اولاده لا الاولاد وانما جمع باعتبار انه نكرة في سياق النفي فيفيد العموم لكن رده العيني والله تعالى اعلم ١٢ ٥٩ قوله باب قول الرجل الخ القصد بهذه الترجمة جواز مخاطبة الرجال للنساء بما فيه موعظة وانما ذكر بقوله قول الرجل اشارة الى ان ذلك لا يختص بالنبي صلعم ١٢ ٦٠ قوله وحنط بشدة النون اي استعمل الحنوط وهو عطر مركب من انواع الطيب يجعل على رأس الميت ولحيته وبقية جسده ان تيسر ومطابقة للترجمة من حيث ان التحنيط يستلزم الغسل وكانه قال غسله و حنطه قاله العيني وقال العسقلاني في الفتح قيل تعلق هذا الاثر وما بعده بالترجمة من جهة ان المصنف يرى ان المومن لا ينجس بالموت وان غسله انما هو للتعبد لانه لو كان نجسا لم يطهره الماء والسدر ولا الماء وحده ولو كان نجسا لما مسه ابن عمر ولغسل ما مسه من اعضائه ١٢ ٦١ قوله اشعرنها اياه من الاشعار وهو الباس الشعار والشعار الثوب الذي يلي الجسد والضمير الاول للغاسلات والثاني للميت والثالث للحقو ١٢ قس ٦٢ قوله ومشطناها ثلاثة قرون اي جعلنا شعرها ثلاثة ضفائر بعد ان حللناه بالمشط قال القسطلاني لكن ليس فيه تصريح على تقريره صلعم بثلثة قرون كما لا يخفى ١٢

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذ عبد الله بن رواحة فاصيب وان عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم لتذرفان ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح له **باب** الاذن بالجنازة وقال ابو رافع عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا آذنتموني حدثنا محمد قال اخبرنا ابو معاوية عن ابي اسحاق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فمات بالليل فدفنوه ليلا فلما اصبح اخبروه فقال ما منعكم ان تعلموني قالوا كان الليل فكرهنا وكانت ظلمة ان نشق عليك فاتى قبره فصلى عليه **باب** فضل من مات له ولد فاحتسب وقول الله وبشر الصابرين حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلثة لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان عن ابي سعيد ان النساء قلن للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل لنا يوما فوعظهن فقال ايما امرأة مات لها ثلثة من الولد كن لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنان قال واثنان وقال شريك عن ابن الاصبهاني حدثني ابو صالح عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة لم يبلغوا الحنث حدثنا علي قال حدثنا سفين قال سمعت الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لمسلم ثلثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم **باب** قول الرجل للمرأة عند القبر اصبري حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال اتقي الله واصبري **باب** غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر وحنط ابن عمر ابنا لسعيد بن زيد وحمله وصلى ولم يتوضأ وقال ابن عباس المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا وقال سعد لو كان نجسا ما مسسته وقال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه تعني ازاره **باب** ما يستحب ان يغسل وترا حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه فقال ايوب وحدثتني حفصة بمثل حديث محمد وكان في حديث حفصة اغسلنها وترا وكان فيه ثلثا او خمسا او سبعا وكان فيه انه قال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها وكان فيه ان ام عطية قالت ومشطناها ثلثة قرون **باب** يبدأ بميامن الميت حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤ اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس مالك الامام باب ما يستحب الخ محمد الاصيلي محمد بن المثنى وقال الجياني يحتمل ان يكون محمد بن سلام ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين ام عطية هي نسيبة ١٢

اسماء الرجال ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب ابن حزن القرشي المخزومي ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد المنقري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم ابو عبيدة التنوري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني حميد بن هلال العدوي البصري **باب** الاذن بالجنازة الخ ابو رافع نفيع الصائغ المدني محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ابو معوية محمد بن حازم بالمعجمتين الضرير ابو اسحق الشيباني هو سليمان الشعبي هو عامر بن شراحيل **باب** فضل من مات له ولد الخ ابو معمر وعبد الوارث مر في هذه الصفحة عبد العزيز هو ابن صهيب انس هو ابن مالك مسلم هو ابن ابراهيم الازدي القصاب شعبة هو ابن الحجاج العتكي عبد الرحمن هو ابن احمد الاصبهاني ابو صالح ذكوان السمان علي هو ابن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة الزهري هو ابن شهاب سعيد هو المخزومي القرشي **باب** قول الرجل الخ آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج ثابت البناني **باب** غسل الميت

حل اللغات نعى اخبر بالموت. اصيب قتل من غير امرة بكسر الهمزة وسكون الميم وفتح الراء اي بغير تامير من النبي صلعم ١٢ احتسب اي صبر راضيا بقضاء الله راجيا فضله ١٢ لم يبلغوا الحنث المراد بالحنث التكليف الذي يكتب

به التعدي وهو الاوقات فيصير التقدير بين اوقات مشي رجل في الطريق وجد ذلك الرجل غصن شوك الخ والله تعالى اعلم والابتداء بالنكرة اما لان المدار على الافادة والظاهر ان من يشترط التخصيص في النكرة عند وقوعها مبتدأ انما يشترط فيها عند كونها في جملة مقصودة بالافادة لا عند كونها في جملة تابعة لجملة اخرى هي المقصودة بالافادة كما ههنا يدل عليه تعليلاتهم ولو سلم اشتراط التخصيص في النكرة مطلقا فالظاهر ان ههنا يقدر الصفة اي رجل مذنب بقرينة المغفرة على نهج عدوا اذا التي للمفاجأت من المسوغات نص عليه البعض والله تعالى اعلم واما قول القسطلاني رحمه الله تعالى ان قوله يمشي بطريق صفة الرجل وخبره وجد غصن شوك والجملة مضافة للظرف فعجيب اذ لا يتم الكلام حينئذ اصلا اذ يصير تمام الحديث كلمة بين مع ما اضيف اليها من الجملة ولا يتم الكلام من المضاف والمضاف

في غُسل بنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها **باب** مواضع الوضوء من الميت **حدثنا** يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع عن سفين عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت لما غسلنا بنت النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ونحن نغسلها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها **باب** هل تكفن المرأة في ازار الرجل **حدثنا** عبد الرحمن بن حماد قال حدثنا ابن عون عن محمد عن ام عطية قالت توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اغسلنها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتن فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فنزع من حقوه ازاره وقال اشعرنها اياه **باب** يجعل الكافور في الاخيرة **حدثنا** حامد بن عمر قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتن بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا آذناه فالقى الينا حقوه وقال اشعرنها اياه وعن ايوب عن حفصة عن ام عطية بنحوه وقالت انه قال اغسلنها ثلثا وخمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن قالت حفصة قالت ام عطية وجعلنا رأسها ثلثة قرون **باب** نقض شعر المرأة وقال ابن سيرين لا بأس ان ينقض شعر الميت **حدثنا** احمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج قال ايوب وسمعت حفصة بنت سيرين قالت حدثتنا ام عطية انهن جعلن رأس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة قرون نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلثة قرون **باب** كيف الاشعار للميت وقال الحسن الخرقة الخامسة تشد بها الفخذين والوركين تحت الدرع **حدثنا** احمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج ان ايوب اخبره قال سمعت ابن سيرين يقول جاءت ام عطية امرأة من الانصار من اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم قدمت البصرة تبادر ابنا لها فلم تدركه فحدثتنا قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا وخمسا واكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فاذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا القى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه ولم يزد على ذلك ولا ادري اي بناته وزعم ان الاشعار الففنها فيه وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر ولا تؤزر **باب** هل يجعل شعر المرأة ثلثة قرون **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن هشام عن ام الهذيل عن ام عطية قالت ضفرنا شعر بنت النبي صلى الله عليه وسلم تعني ثلثة قرون وقال وكيع عن سفين ناصيتها وقرنيها **باب** يلقى شعر المرأة خلفها ثلثة قرون **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان قال حدثتنا حفصة عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها بالسدر وترا ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور

(Interlinear glosses: اى من الابنة ١٢ — بجمع الميمنة ١٢ — اى الابنة وهى زينب ١٢ — اسمها نسيبة ١٢ — تذكيره باعتبار الاشخاص ١٢ قسط — اى اعلمنه ١٢ — اى اعلمننى ١٢ — اى اجعلنه مما يلى جسدها والدثار ما فوقه ١٢ قسط — هى زينب على المشهور ١٢ قس — ابو اسمعيل ١٢ — اى بحسب الحاجة الى الزيادة — السختياني ١٢ — اى بنت سيرين ١٢ — اى ضفرنا شعرها ١٢ — ويروى بنقض شعر الميت وهو اعم ١٢ — السختياني ١٢ — رسول الله — الانصارية ١٢ — بالتنوين ١٢ — الاشعار بالجسد والدثار ما فوقه ١٢ قس — البصري ١٢ — بالخطاب ايضا — بكسر الدال وهو القميص ١٢ — السختياني ١٢ — بيان لقوله جاءت او بدل منه ١٢ ع — بالغرفة اى ام عطية ١٢ — وكان الشام التابعين بعلم الموتى — اى لا يجعل مثل الازار لان الازار لا يعم البدن ١٢ — الثوري ١٢ — بدل من قرون ١٢ — اى جانبى رأسها وذا ابتين ١٢ قس — اى ضفائر ١٢ — اى بحسب الحاجة ١٢)

(Margin: ثنى — نغسل — قال — في آخره — فقال قالت — ينقض بان — رسول الله — وقال — يلقى خلفها — قال قال)

١٥ قوله مواضع الوضوء زاد ابوذر منها اى من الابنة والبداءة بالميامن ومواضع الوضوء مما زادته حفصة في روايتها عن ام عطية على اخيها محمد والحكمة في امره صلعم بالوضوء لتجديد اثر سيما المؤمنين في ظهور اثر الغرة والتحجيل ومذهب الحنفية كالشافعية في سنة الوضوء للميت لكن قال الحنفية لا يمضمض ولا يستنشق لتعذر اخراج الماء من الفم والانف ١٢ قسطلاني **٥٢ قوله** فنزع من حقوه اى معقد الازار منه واستعمال الحقو ههنا على الحقيقة في السابق على المجاز وقول الزركشي ان هذا مجاز والسابق حقيقة وهم لانه في اصل الوضع لمعقد الازار من الجسد الا انه بدئ ان استعماله في الازار صار حقيقة عرفية قاله القسطلاني قال العيني هو في الموضعين حقيقة لانه مشترك بين المعنيين والمشترك حقيقة في المعنيين او اكثر والدليل على ذلك ان الجوهري قال الحقو الازار ثم قال والحقو ايضا الخصر ومشد الازار انتهى وفي القاموس الحقو الكشح والازار ويكسر او معقده كالحقوة ١٢ **٥٣ قوله** باب نقض شعر المرأة اى الميتة عند الغسل وذكر المرأة خرج مخرج الغالب لان حكم الرجل الميت كذلك اذا كان شعره مضفورا ليصل الماء الى اصول الشعر لاجل التنظيف ١٢ ع **٥٤ قوله** قال ايوب وسمعت حفصة اى الرواية معطوف على مقدر اى سمعت كذا وسمعت حفصة ع **٥٥ قوله** انهن جعلن اى النساء اللاتى باشرن غسل بنت رسول الله صلعم قيل منهن اسماء بنت عميس وصفية بنت عبد المطلب وليلى بنت قانف في رواية ابى داؤد وقانف بالقاف والنون ١٢ ع **٥٦ قوله** باب كيف الاشعار للميت اى هذا باب يذكر فيه كيف الاشعار للميت في قوله صلعم اشعرنها اياه وانما اورد هذه الترجمة مختصا بقوله كيف الاشعار مع ان هذه اللفظة قد ذكرت في الاحاديث المذكورة غير مرة تنبيها على ان الاشعار معناه في هذا الطريق الالفاف وهو قوله وزعم ان الاشعار الففنها فيه على ما يجئ الآن في حديث وبه المطابقة للترجمة ١٢ ع **٥٧ قوله** الخرقة الخامسة اشار به الى ان الميت يكفن بخمسة اثواب لكن هذا في حق النساء وفي حق الرجال بثلاثة وهو كفن السنة في حقهما ١٢ ع **٥٨ قوله** يشد بها الفخذين والوركين منصوبان على المفعولية والفاعل الضمير الذي في يشد الراجع الى الغاسل بالقرينة الدالة عليه ويروى الفخذان والوركان مرفوعين لانهما مفعولين نابا عن الفاعل ففي الاولى يشد على بناء المعلوم وفي الثانية على بناء المجهول ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حيث ان شد الفخذين والوركين بالخرقة الخامسة هو لفها وقد فسر الاشعار في آخر حديث الباب باللف وهذا المقدار يستانس به في وجه المطابقة قاله العيني ١٢ **٥٩ قوله** تبادر ابنا لها جملة حالية وتبادر من المبادرة وهي الاسراع والمعنى انها اسرعت في المجئ الى البصرة لاجل ابنها الذي كان فيها ولم تدركه لانه اما مات قبل مجيئها واما خرج الى موضع آخر قال ابن المنذر ليس في احاديث غسل الميت اعلى من حديث ام عطية وعليه عول الائمة ١٢ ع وقال العيني ايضا اسم ام عطية نسيبة بضم النون بنت كعب ويقال بنت الحارث الانصارية وحديثها اصل في غسل الميتة ومدار حديثها على محمد وحفصة ابنى سيرين وحفظت منها حفصة ما لم يحفظ محمد ١٢ **٦٠ قوله** ولم يزد اى محمد بن سيرين بخلاف اخته حفصة لانها زادت في روايتها عن ام عطية اشياء منها البداءة بميامنها ومواضع الوضوء منها ١٢ قس **٦١ قوله** ولا ادري اى قال ايوب لا ادري اى بناته كانت المغسولة فاى مبتدأ وخبره محذوف اى اي بنات كانت ونحوه وهذا لا ينافي ما قاله آخرون انها زينب زوجة ابى العاص اذ عدم علمه لا ينافي علم الغير كذا في العيني والقسطلاني **٦٢ قوله** الففنها اى معنى اشعرنها في الحديث الففنها فيه من الالفاف ١٢ ع

اسماء الرجال

باب مواضع الوضوء من الميت يحيى بن موسى بن عبد ربه السختياني البلخي المشهور بخت وكيع هو ابن الجراح بن مليح الرواسي الكوفي سفيان هو الثوري خالد هو ابن مهران الحذاء باب هل تكفن المرأة الخ عبد الرحمن هو العنبري البصري ابن عون عبد الله البصري محمد هو ابن سيرين الانصاري ام عطية نسيبة الانصارية باب يجعل الكافور الخ حامد بن عمر البكراوي البصري حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب ومحمد وام عطية المذكوران قريبا باب نقض شعر المرأة الخ قال ابن سيرين محمد وصله سعيد بن منصور احمد قال ابن شبويه عن الفربري هو ابن صالح عبد الله بن وهب ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز باب كيف الاشعار الخ رواة الاسناد كلهم مروا قريبا باب هل يجعل الخ قبيصة هو ابن عقبة السوائي الكوفي سفيان هو الثوري هشام هو ابن حسان الازدي ابو عبد الله البصري ام الهذيل هي حفصة بنت سيرين اخت محمد باب يلقى شعر المرأة خلفها مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام بن حسان الازدي مولاهم البصري حفصة هي المذكورة مرارا آنفا ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية ∴ **حل اللغات** آذنني اعلمنني اجتمع ثلاث نونات لام الفعل ونون النسوة ونون الوقاية فادغمت الاولى في الثانية ١٢

حاشية السندي ص ٩٠-٩١

اليه ولا يبقى للظرف عامل اصلا اللهم الا ان يقال فاخره عامل في الظرف وليس بمعطوف على قوله وجد وهذا مما يأبى عنه الفاء وشهادة الذوق فافهم (قوله ليؤمكما اكبركما) والامامة في الشرع تطلب لنيل فضل الجماعة فطلبها من اثنين يدل على نيلهما فضل الجماعة وهذا معنى الاثنان جماعة وكونهما جماعة يستلزم كون الاكثر جماعة بالاولى اه سندي (قوله قال من غدا الى المسجد وراح) قيل في تفسيره اى ذهب ورجع قلت ترتيب الجزاء على الرجوع من المسجد بعيد ظاهرا الا ان يقال باعتبار انه من تتمة امر الصلوة لان الانسان يحتاج اليه بواسطة الخروج الى الصلوة وباعتبار انه سبب للتهيؤ للصلوة ثانيا والله تعالى اعلم وقوله كلما غدا او راح يفيد تكرار اعداد النزول له حسب تكرار الغدو والرواح (قوله باب حد المريض ان يشهد الجماعة) اى اى حد له في شهود الجماعة ومتى يكون الشهود له اولى وكانه استدل له

فاذا فرغتن فاذنّني فلما فرغنا اذنّاه فالقى الينا حقوه فضفرنا شعرها ثلثة قرون والقيناها خلفها

باب الثياب البيض للكفن حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفّن في ثلثة اثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة باب الكفن في ثوبين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبين ولا تحنّطوه ولا تخمّروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا باب الحنوط للميت حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته فاقصعته او قال فاقعصته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبين ولا تحنّطوه ولا تخمّروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا باب كيف يكفن المحرم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا وقصه بعيره ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبين ولا تمسّوه طيبا ولا تخمّروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبدا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو وايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فوقع عن راحلته قال ايوب فوقصته وقال عمرو فاقعصته فمات فقال اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبين ولا تحنّطوه ولا تخمّروا رأسه فانه يبعث يوم القيمة قال ايوب يلبّي وقال عمرو ملبيا باب الكفن في القميص الذي يكفّ او لا يكفّ ومن كفن بغير قميص حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن ابيّ لما توفّي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطني قميصك اكفّنه فيه وصلّ عليه واستغفر له فاعطاه قميصه فقال آذنّي اصلّ عليه فآذنه فلما اراد ان يصلّي عليه جذبه عمر فقال اليس الله نهاك ان تصلّي على المنافقين فقال انا بين خيرتين قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فصلّى عليه فنزلت ولا تصلّ على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابيّ بعد ما دفن فاخرجه فنفث فيه من ريقه والبسه قميصه باب الكفن بغير قميص حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة قالت كفّن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثة اثواب سحول كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفّن في ثلثة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة قال ابو عبد الله ابو نعيم لا يقول ثلثة وعبد الله بن الوليد عن سفين يقول ثلثة باب الكفن بلا عمامة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفّن في ثلثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة باب

(حاشية الهامش: فالقيناها، ابن المبارك، فيهن، ابن زيد، فقال، فاوقصته، فانه يبعث، النبي، ملبيا، فاقصعته، يا رسول الله، اصلّي)

٣ عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر المدني مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي الكوفي ابن عيينة هو سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي عمرو هو ابن دينار المكي جابر هو ابن عبد الله

ابن الجوزي يجوز ان يكون اعطاه قميصين قميصا للكفن ثم اخرجه فالبسه غيره والله اعلم فان قلت ما وجه اعطاء القميص مع انه راس المنافقين قيل اعطاه اكراما لابنه الرجل الصالح وقيل تاليفا لغيره مع علمه ان قميصي لا ينفعه مع كفره فروى انه اسلم من الخزرج الف لما راوه يطلب الاستشفاء بثوبه صلعم وقال الكرماني انما البسه قميصه مكافاة لما صنع في الباس العباس عمه صلعم قميصه يوم بدر كما ذكره المؤلف ايضا ويجيء في ص ١٨٠ هذا كله ملتقط من ع وقس وك ٣ ر. اسماء الرجال باب الكفن في ثوبين ابو النعمان محمد ابن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ابو اسمعيل الازدي البصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب الحنوط للميت قتيبة هو ابن سعيد الثقفي والرواة الباقية مضوا في الباب السابق باب كيف يكفن المحرم ابو النعمان محمد بن الفضل ابو عوانة الوضاح بن عبد الله ابي بشر جعفر بن ابي وحشية مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري ابو الحسن حماد بن زيد بن درهم البصري عمرو هو ابن دينار المكي ايوب هو السختياني باب الكفن في القميص الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان

٢٨

حل اللغات سحولية بفتح السين وتشديد المثناة التحتية نسبة الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول قرية باليمن وقيل بالضم اسم لقرية ايضا الكرسف القطن وقصته اي كسرت الراحلة عنق الرجل. لا تحنطوه بتشديد النون اي لا تجعلوا في شيء من

بقولها فوجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نفسه خفة الخ فاشار الى ان المريض ان وجد في نفسه خفة بحيث يمكن له ان يحضر الجماعة ولو بين الرجلين ينبغي له الحضور ان تيسر له ذلك والله تعالى اعلم قوله مروا ابا بكر فليصل بالناس استدل به اهل السنة على خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ووجهه ان الامامة في الصلوة التي هي الامامة الصغرى كانت من وظائف الامامة الكبرى فنصبه صلى الله تعالى عليه وسلم اياه اماما في الصلوة في تلك الحالة من اقوى امارات تفويض الامامة الكبرى اليه وهذا مثل ان يجلس سلطان زماننا احد اولاده عند الوفاة على سرير السلطنة فهل يشك احد في انه فوض السلطنة اليه فهذه دلالة قوية لمن شرح الله تعالى صدره وليس من باب قياس الامامة الكبرى على الامامة الصغرى مع ظهور الفرق كما زعمه الشيعة وقولهم ان الدلالة

ص ٩١ السندي

٥٢ قوله قال ابراهيم۔ اى النخعى وصل قوله الدارمى وانما يبدأ بالكفن اولا لان النبى صلعم لم يستفسر فى حديث حمزة ومصعب بن عمير بانه عليهما دين ولو لم يكن مقدما على الدين لاستفسر لانه موضع الحاجة الى البيان سكوت الشارع فى موضع الحاجة الى البيان بيان ١٢ عينى ٥٣ قوله قال سفيان۔ هو الثورى اجر القبر اى اجر حفر القبر واجر الغسل من جنس الكفن او من بعض الكفن والارض ان حكمه حكم الكفن فى انه من رأس المال لا من الثلث ١٢ ع ٥٣ قوله قتل مصعب بن عمير۔ هو القرشى العبدرى كان من اجلة الصحابة بعثه رسول الله صلعم الى المدينة يقرئهم القرآن ويفقههم الدين وهو اول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان فى الجاهلية من انعم الناس عيشا والينهم لباسا واحسنهم جمالا فلما اسلم زهد فى الدنيا وتقشف وفيه نزل رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه قتل يوم احد شهيدا رضى الله عنه ١٢ عمدة القارى

الكفن من جميع المال وبه قال عطاء والزهرى وعمرو بن دينار وقتادة وقال عمرو بن دينار الحنوط من جميع المال وقال ابراهيم يبدأ بالكفن ثم بالدين ثم بالوصية وقال سفين اجر القبر والغسل هو من الكفن حدثنا احمد بن محمد المكى قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن سعد عن ابيه قال اتى عبد الرحمن بن عوف يوما بطعامه فقال قتل مصعب بن عمير وكان خيرا منى فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة وقتل حمزة او رجل آخر خير منى فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة لقد خشيت ان يكون قد عجلت لنا طيباتنا فى حياتنا الدنيا ثم جعل يبكى باب اذا لم يوجد الا ثوب واحد حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم ان عبد الرحمن بن عوف اتى بطعام وكان صائما فقال قتل مصعب بن عمير وهو خير منى كفن فى بردة ان غطى رأسه بدت رجلاه وان غطى رجلاه بدا رأسه واراه قال وقتل حمزة وهو خير منى ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكى حتى ترك الطعام باب اذا لم يجد كفنا الا ما يوارى رأسه او قدميه غطى به رأسه حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نلتمس وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مات ولم يأكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها قتل يوم احد فلم نجد ما نكفنه به الا بردة اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج رأسه فامرنا النبى صلى الله عليه وسلم ان نغطى رأسه وان نجعل على رجليه من الاذخر باب من استعد الكفن فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابى حازم عن ابيه عن سهل ان امرأة جاءت النبى صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فيها حاشيتها اتدرون ما البردة قالوا الشملة قال نعم قالت نسجتها بيدى فجئت لاكسوكها فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها ازاره فحسنها فلان فقال اكسنيها ما احسنها فقال القوم ما احسنت لبسها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها ثم سألته وعلمت انه لا يرد قال انى والله ما سألته لالبسه وانما سألته لتكون كفنى قال سهل فكانت كفنه باب اتباع النساء الجنازة حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ام الهذيل عن ام عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا باب احداد المرأة على غير زوجها حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال توفى ابن لام عطية فلما كان اليوم الثالث دعت بصفرة فتمسحت به وقالت نهينا ان نحد اكثر من ثلث الا لزوج حدثنا الحميدى قال حدثنا سفيان قال حدثنا ايوب بن موسى قال اخبرنى حميد بن نافع عن زينب بنت ابى سلمة قالت لما جاء نعى ابى سفين من الشام دعت ام حبيبة بصفرة فى اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت ان كنت عن هذا

٥٤ قوله وكان خيرا منى۔ يعنى قال عبد الرحمن كان مصعب خيرا منى انما قاله تواضعا وهضما لنفسه كما قال صلعم لا تفضلونى على يونس ابن متى والا فعبد الرحمن من العشرة المبشرة ١٢ عمدة القارى ٥٥ قوله فلم يوجد له ما يكفن فيه۔ هذا موضع الترجمة لان ظاهره انه لم يوجد ما يملكه الا البردة المذكورة ١٢ قس ٥٦ قوله نلتمس وجه الله اى ذاته لا الدنيا وهذه الجملة محلها النصب على الحال والمراد بالمعية الاشتراك فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه عليه الصلوٰة الا ابو بكر وعامر بن فهيرة ١٢ قسطلانى ٥٧ قوله فوقع اجرنا على الله۔ اى شرعا لا وجوبا عقليا وفى رواية وجب اجرنا على الله اى بما وعد بقوله الصدق اذ لا يجب على الله شئ ١٢ قسطلانى ع ٥٨ قوله لم يأكل من اجره اى من الغنائم التى تناولها من ادرك زمن الفتوح ١٢ قس ٥٩ قوله شيئا۔ يعنى لم يكتسب من الدنيا شيئا ولا اقتناه بل قصر نفسه عن شهواتها لينالها موفرة بالآخرة۔ كذا فى العينى ١٢ ٥١٠ قوله من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون اى ادركت ونضجت ١٢ قس ع ٥١١ قوله فهو يهدبها۔ بفتح التحتية وسكون الهاء وتثليث الدال وبالموحدة اى يجتنيها ويحترف منها كذا قاله الكرمانى والعينى والقسطلانى وفى المجمع قال النووى هو كناية عما فتح عليهم من الدنيا اى يجنى ثمرتها وعبر بالمضارع ليفيد استمرار الحال الماضية والآتية استحضارا له فى مشاهدة السامع۔ كذا فى قس ٥١٢ قوله منسوجة فيها حاشيتها بالرفع بقوله منسوجة اى انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها ولم تلبس بعد ١٢ قس ع ٥١٣ قوله قالوا الشملة قال اى سهل نعم وفى تفسيرها بها تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل به فهو اعم لكن لما كان اكثر اشتمالهم بها اطلقوا اسمها ١٢ قسط ٥١٤ قوله محتاجا اليها۔ اى حال كونه محتاجا الى البردة وعرف ذلك اما بقرينة حال او تقدم قول صريح ١٢ قس ع ٥١٥ قوله فحسنها فلان اى نسبها الى الحسن هو ماض من التحسين فى الروايات كلها وفى رواية للبخارى فى اللباس فجسها بالجيم وتشديد السين بغير نون وقال المحب الطبرى فلان هو عبد الرحمن بن عوف وفى الطبرانى هو سعد بن ابى وقاص وفى رواية الطبرانى من طريق اخرى انه اعرابى لكن فى سنده زمعة بن صالح وهو ضعيف۔ كذا قاله العينى ١٢ ٥١٦ قوله ولم يعزم علينا۔ مبنيا للمفعول اى لم يوكد علينا فى المنع كما اكد فى غيره من المنهيات قال القرطبى ظاهر الحديث يقتضى ان النهى للتنزيه وبه قال الجمهور وعن ابى حنيفة لا ينبغى ذلك۔ كذا فى العينى ١٢ ٥١٧ قوله من الشام۔ قال ابن حجر هو وهم لانه مات بالمدينة بلا خلاف وانما الذى مات بالشام اخوها يزيد بن ابى سفيان والحديث فى مسندى ابن ابى شيبة والدارمى بلفظ جاء نعى لاخى ام حبيبة او حميم لها ولاحمد نحوه فقوى كونه اخاها ١٢ توشيح ٥٧ يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصة ١٢ مجمع،

اسماء الرجال

وبه قال عطاء بن ابى رباح وصله الدارمى والزهرى محمد بن مسلم وصله عبد الرزاق عمرو بن دينار المكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب اذا لم يوجد الخ محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج العتكى باب من استعد الكفن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى ابن ابى حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار الاعرج القاص سهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى باب اتباع النساء الجنازة قبيصة بن عقبة السوائى العامرى الكوفى سفيان هو الثورى خالد هو ابن مهران الحذاء البصرى ام الهذيل هى حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية باب احداد المرأة الخ مسدد وهو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق ابو اسمٰعيل سلمة بن علقمة التيمى محمد بن سيرين الانصارى الحميدى عبد الله بن الزبير القرشى سفيان هو ابن عيينة الهلالى ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد الاموى حميد بن نافع ابو افلح المدنى زينب المخزومية ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم ٭

حل اللغات بدت ظهرت يهدبها يجنيها الاذخر نبت حجازى طيب الرائحة لم يعزم علينا اى لم يوكد علينا الاحد اد والحداد ترك التزين بالمصبوغ من اللباس والخضاب والتطييب ٭

لو كانت ظاهرة قوية لما حصل الخلاف بينهم فى اول الامر باطل ضرورة ان الوقت كان وقت حيرة ودهشة وكم من ظاهر يخفى فى مثله والله تعالى اعلم وقولها فخرج ابو بكر فصلى معناه استمر على الصلوٰة بالناس ايام وقولها فوجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من نفسه خفة اى فى بعض تلك الايام وليس المراد انه وجد خفة فى تلك الصلوٰة والله تعالى اعلم فلا تنافى هذه الرواية الرواية الآتية (قوله انكن صواحب يوسف) اى فى كثرة الالحاح عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اه سندى (قوله خطبنا الى قوله فامر) لا يخفى ان شرع الاذان قبل الخطبة وهذا الواجرى على ظاهره لكان مقتضاه ان يكون الاذان بعد الخطبة فالوجه ان يحمل خطبنا على معنى اراد ان يخطبنا والله تعالى (قوله كرهت ان أوثمكم الخ) لا يخفى انه ليس مجيئهم كذلك ايقاعا لهم فى الاثم بل هو ايقاع لهم فى المثوبة العظمى فكان المعنى انى كرهت

حاشية السندى ص ٩١-٩٢

لغنية لولا انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یحل لامرأۃ تؤمن باللہ والیوم الاخر ان تحد علی میت فوق ثلث الا علی زوج فانها تحد علیه اربعة اشهر وعشرا **حدثنا** اسمعیل قال حدثنی مالک عن عبد اللہ بن ابی بکر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حمید بن نافع عن زینب بنت ابی سلمة انها اخبرته قالت دخلت علی ام حبیبة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یحل لامرأۃ تؤمن باللہ والیوم الاخر ان تحد علی میت فوق ثلث الا علی زوج اربعة اشهر وعشرا ثم دخلت علی زینب بنت جحش حین توفی اخوها فدعت بطیب فمست به ثم قالت ما لی بالطیب من حاجة غیر انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یحل لامرأۃ تؤمن باللہ والیوم الاخر تحد علی میت فوق ثلث الا علی زوج اربعة اشهر وعشرا **باب** زیارة القبور **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس ابن مالک قال مر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بامرأۃ تبکی عند قبر فقال اتقی اللہ واصبری قالت الیک عنی فانک لم تصب بمصیبتی ولم تعرفه فقیل لها انه النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاتت باب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم تجد عنده بوابین فقالت لم اعرفک فقال انما الصبر عند الصدمة الاولی **باب** قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعذب المیت ببعض بکاء اهله علیه اذا کان النوح من سنته لقول اللہ تعالی قوا انفسکم واهلیکم نارا وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم کلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته فاذا لم یکن من سنته فهو کما قالت عائشة ولا تزر وازرة وزر اخری وهو کقوله وان تدع مثقلة الی حملها لا یحمل منه شیء وما یرخص من البکاء فی غیر نوح وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا تقتل نفس ظلما الا کان علی ابن آدم الاول کفل من دمها وذلک لانه اول من سن القتل **حدثنا** عبدان ومحمد قالا انا عبد اللہ قال اخبرنا عاصم بن سلیمن عن ابی عثمان قال حدثنی اسامة بن زید قال ارسلت بنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم الیه ان ابنا لی قبض فأتنا فارسل یقرئ السلام ویقول ان للہ ما اخذ وله ما اعطی وکل عنده باجل مسمی فلتصبر ولتحتسب فارسلت الیه تقسم علیه لیأتینها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابی بن کعب وزید بن ثابت ورجال فرفع الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الصبی ونفسه تتقعقع قال حسبته انه قال کانها شن ففاضت عیناه فقال سعد یا رسول اللہ ما هذا قال هذه رحمة جعلها اللہ فی قلوب عباده وانما یرحم اللہ من عباده الرحماء **حدثنا** عبد اللہ بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فلیح بن سلیمن عن هلال بن علی عن انس ابن مالک قال شهدنا بنتا لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالس علی القبر قال فرأیت عینیه تدمعان قال فقال هل منکم رجل لم یقارف اللیلة فقال ابو طلحة انا قال فانزل قال فنزل فی قبرها **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی عبد اللہ بن عبید اللہ ابن ابی ملیکة قال توفیت بنت لعثمان بمکة وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس وانی لجالس بینهما او قال جلست الی احدهما ثم جاء الاخر فجلس الی جنبی فقال عبد اللہ بن عمر لعمرو بن عثمان الا تنهی عن البکاء فان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان المیت لیعذب ببکاء اهله علیه فقال

(حاشیہ نسخ: النبی — تحد — باب اتباع النساء الجنائز / ولم یعزم علینا — یا رسول اللہ — ببکاء — سببه — النوح — ذنوبا — بانه اول — ابنة — وکل شیء — معه — وفاضت — فانما — انا — للنبی — ثنا)

٥١ قوله فانها تحد الخ ـ فیه دلالة لمذهب ابی حنیفة وابی ثور انه لا یجب الاحداد علی الزوجة الذمیة لانه قید ذلک بقوله تؤمن باللہ وفیه دلالة علی ان الاحداد لا یجب علی الصبیة لانه لا تسمی امرأۃ الا بعد البلوغ ۱۲ عمدة القاری **٥٢ قوله** انما الصبر عند الصدمة الاولی ـ قال الخطابی المعنی ان الصبر الذی یحمد علیه صاحبه ما کان عند مفاجاة المصیبة بخلاف ما بعد ذلک فانه بعد الایام یسلو قال ابن بطال اراد ان لا یجتمع علیها مصیبة الهلاک وفقد الاجر والمطابقة للترجمة من انه صلعم لم ینه المرأۃ المذکورة عن زیارة قبر میتها وانما امرها بالصبر فدل علی الجواز من هذه الحیثیة کذا قاله العینی وغیره قال القسطلانی واستدل به علی زیارة القبور سواء کان الزائر رجلا او امرأۃ انتهی وقال العینی وروی فی الاباحة احادیث کثیرة منها حدیث بریدة اخرجه مسلم قال قال رسول اللہ صلعم نهیتکم عن زیارة القبور فزوروها الحدیث ورواه الترمذی ایضا وقال والعمل علی هذا عند اهل العلم لا یرون بزیارة القبور باسا وهو قول ابن المبارک والشافعی واحمد واسحق وروی الترمذی حدیث ابی هریرة ان رسول اللہ صلعم قال لعن اللہ زوارات القبور وقال هذا حدیث حسن صحیح ثم قال وقد رای بعض اهل العلم ان هذا کان قبل ان یرخص النبی صلعم فی زیارة القبور فلما رخص دخل فی الرخصة الرجال والنساء انتهی ویؤیده ما فی التمهید عن ابن ملیکة ان عائشة اقبلت ذات یوم من المقابر فقلت لها یا ام المؤمنین من این اقبلت قالت من قبر اخی عبد الرحمن رض فقلت لها الیس کان رسول اللہ صلعم ینهی عن زیارة القبور قالت نعم کان ینهی عن زیارتها ثم امر بزیارتها وقال بعضهم انما یکره زیارة القبور للنساء لقلة صبرهن وکثرة جزعهن وروی ابو داؤد عن ابن عباس قال لعن رسول اللہ صلعم زائرات القبور والمتخذین علیها المساجد والسرج وقال ابن عبد البر ولقد کره اکثر العلماء خروجهن الی الصلوات فکیف الی المقابر کذا فی العینی وبسطه وقال فی آخره وحاصل الکلام من هذا کله ان زیارة القبور مکروهة للنساء بل حرام فی هذا الزمان ولاسیما نساء مصر ۱۲ **٥٣ قوله** اذا کان النوح الی آخره ـ لیس من الحدیث المرفوع بل هو من کلام البخاری قاله استنباطا ۱۲ ع **٥٤ قوله** من سنته ـ بضم السین وتشدید النون وکسر الفوقیة ای من عادته وطریقته اذ کان من العرب من یامر بذلک اهله هکذا هو للاکثرین وضبطه بعضهم بالموحدة المکررة ای من اجله ۱۲ ع **٥٥ قوله** لقول اللہ الخ ـ وجه الاستدلال بالآیة ان الشخص اذا کان ناتحا فاهله یقتدون به فهو صار سببا لنوح اهله فما وقی اهله من النار ۱۲ ع **٥٦ قوله** کلکم راع الخ ـ هذا یشمل سائر جهات الوقایة فان الرجل اذا کان راعیا لاهله وجارته شر تبعه اهله او رآهم یفعلون الشر ولم ینههم عن ذلک فانه یسأل عنه لان ذلک من سببه ۱۲ ع **٥٧ قوله** وهو کقوله وان تدع مثقلة ـ ای ما استدلت عائشة بقوله تع ولا تزر الخ کقوله تعالی وان تدع مثقلة ای وان تدع نفس مثقلة بذنوبها غیرها الی حمل اوزارها لا یحمل منه شیء ۱۲ ع **٥٨ قوله** وما یرخص الخ ـ هذا عطف علی اول الترجمة ای باب فی بیان ما یرخص من البکاء بغیر نیاحة وهو حدیث اخرجه الطبرانی وصححه الحاکم لکن لیس علی شرط المؤلف ولذا اکتفی بالاشارة الیه واستغنی باحادیث الباب الدالة علی مقتضاه ـ کذا فی ع وقس **٥٩ قوله** لانه اول من سن القتل ظلما ـ ای فکذلک من کانت طریقة النوح علی المیت لانه سن النیاحة فی اهله فمراد البخاری علی ان الشخص لا یعذب بفعل غیره الا اذا کان له فیه تسبب ۱۲ ع قس **٦٠ قوله** ابنا لی هو علی ابن العاص بن الربیع قاله الدمیاطی وقال ابن حجر بل ابنتها امامة ولم تمت فی مرضها ذلک وقیل بل ابنت فاطمة والابن محسن بن علی توشیح **٦١ قوله** لم یقارف ـ قال الخطابی معناه لم یذنب وقیل لم یجامع تلک اللیلة قیل والسر فیه التعریض علی عثمان لانه کان قد جامع بعض جواریه تلک اللیلة فلم یعجبه صلعم انه اشتغل عنها تلک اللیلة بذلک لکن یحتمل انه طال مرضها واحتاج عثمان الی الوقاع ولم یکن یظن انها تموت تلک اللیلة ولیس فی الخبر ما یقتضی انه وقع بعد موتها بل ولا حین احتضارها ـ کذا فی القسطلانی **٦٢** ترجم بهذا الحدیث المقید تنبیها علی ان الحدیث المطلق محمول علیه لان الدلائل دلت علی تخصیص العذاب ببعض البکاء لا بکله لان البکاء بغیر نوح مباح ۱۲ ع

اسماء الرجال اسمعیل بن ابی اویس ابن اخت مالک مالک الامام المدنی حمید وزینب مرا فی الاسناد السابق **باب** زیارة القبور آدم هو ابن ابی ایاس شعبة هو ابن الحجاج ثابت هو البنانی **باب** قول النبی صلعم الخ عبدان هو عبد اللہ بن عثمان المروزی محمد هو ابن مقاتل المروزی عبد اللہ هو ابن المبارک المروزی عاصم هو الاحول المصری ابی عثمان عبد الرحمن بن مل النهدی المصری اسامة بن زید بن حارثة حب النبی صلعم عبد اللہ بن محمد المسندی ابو عامر عبد الملک بن عمرو العقدی فلیح بن سلیمان الخزاعی هلال بن علی العامری عبدان هو عبد اللہ بن عثمان عبد اللہ بن المبارک ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز

حل اللغات الیک عنی ای تنح وابعد فهو من اسماء الافعال لا تتزن لا تحمل. تتقعقع ـ ای تضطرب وتتحرک شن قربة خلقة یابسة

ان اکون سببا لوقوعکم فی الاثم ان لم تحضروا فتحضرون لذلک ولو بمشقة کثیرة (قوله قبل ان تصلوا صلوة المغرب) فیه اشارة الی ان غیر المغرب یقدم علیه العشاء او الطعام بالاولی اذ وضع المغرب علی التعجیل فاذا اخرت لاجل الطعام فکیف غیرها وکانه لهذا وضع الکلام فی العشاء لا فی الغذاء او فی مطلق الطعام واللہ تعالی اعلم (قوله باب اذا دعی الامام الی الصلوة الخ) کانه اشار بوضع هذا الباب فی جنب الباب السابق الی ان البدایة بالطعام والمضی علیه عند الحاجة الی ذلک وخوف فوات الخشوع عند البدایة بالصلوة واما اذا قضی حاجته من الطعام فی الجملة وصار بحیث لا یخاف فوات الخشوع یقدم الصلوة واللہ تعالی اعلم (قوله وهو لا یرید الا ان یعلمهم) ای لا یرید الامامة لذاتها بل یریدها لیتوصل الی تعلیمهم کیفیة الصلوة وهو المراد بقوله فی الحدیث وما ارید الصلوة ای ان اصلی بکم ای لیس غرضی من التقدم بین یدیکم ان اکون اماما لکم ومتقدما بین یدیکم وانما مرادی

لـ۱٥ قوله اذا كنا بالبيداء - مفازة بين مكة والمدينة قوله فاذا هو بركب اصحاب اهل عشرة فما فوقها مسافرين قوله تحت ظل سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه قوله فاذا صهيب بضم الصاد ابن سنان بن قاسط بالقاف وكان من السابقين الاولين المعذبين في الله ١٢ قس ٥٢ قوله فلما اصيب عمر يعني بالجراحة التي مات فيها وفي رواية ايوب ان ذلك كان عقيب الحجة المذكورة ولفظ فلما قدمنا لم يلبث عمران اصيب وفي رواية عمرو بن دينار لم يلبث ان طعن ١٢ قسطلاني ٥٣ قوله يعذب ببعض بكاء اهله عليه - قيده ببعض البكا فحمل على ما فيه نياحة جمعا بين الاحاديث قاله القسطلاني ولعل قوله قد كان عمر يقول بعض ذلك اشارة الى هذا القيد كذا ذكره علي في المرقاة والله تعالى اعلم وعلمه احكم ١٢ ٥٤ قوله يرحم الله عمر - قال الطيبي هذا من الآداب الحسنة على منوال قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغربت من عمر ذلك القول فجعلت قولها يرحم الله عمر تمهيدا ودفعا لما يوحش من نسبته الى الخطاء ١٢ قسطلاني ع ٥٥ قوله ماحدث رسول الله صلعم يحتمل ان يكون جزمها بذلك لكونها سمعت صريحا من النبي صلعم اختصاص العذاب بالكافر او فهمت ذلك من القرآن فان قلت الآية عامة للمؤمن والكافر ثم ان زيادة العذاب عذاب فكما ان اصل العذاب لايكون بفعل غيره فكذا زيادته فلا يتم استدلالها بالآية قلت العادة فارقة بين المؤمن والكافر فانهم كانوا يوصون بالنياحة بخلاف المؤمنين فلفظ الميت وان كان مطلقا مقيد بالموصي وهو الكافر عرفا وعادة ١٢ كرماني ٥٦ قوله والله هو اضحك وابكى - اي ان العبرة لايملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلا عن الميت وقال الداؤدي معناه ان الله اذن في الجميل من البكاء فلا يعذب على ما اذن فيه قاله الكرماني لعل غرضه من هذا الكلام ان الكل بخلق الله وارادته ثم قال فالاولى فيه ان يقال بظاهر الحديث وان له ان يعذبه بلا ذنب ويكون البكاء عليه علامة لذلك او يعذبه بذنب غيره سيما وهو السبب في وقوع الغير فيه ولا يسأل عما يفعل وتخصص آية الوازرة بيوم القيمة ١٢ ع ٥٧ قوله والله ما قال ابن عمر شيئا - قال الزين بن المنير سكوته لايدل على الاذعان فلعله كره المجادلة وقال الخطابي الرواية اذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه وليس فيما حكت عائشة ما يرفع روايتهما لجواز ان يكون الخبران صحيحين معا ولا منافاة بينهما فالميت انما تلزمه العقوبة بما تقدم من وصيته اليهم وعلى ذلك حمله الجمهور واليه ذهب البخاري في قوله اذا كان النوح من سنته - كذا في قس ع ك ١٢ ٥٨ قوله قال عمر رض - اي لما مات خالد بن الوليد رض سنة احدى وعشرين بحمص او ببعض قراها او بالمدينة واجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر رض ارسل اليهن فانههن فقال دعهن يبكين على ابي سليمان الخ وابو سليمان كنية خالد وهذا الاثر وصله المؤلف في تاريخه الاوسط ١٢ قس ٥٩ قوله نقع او لقلقة - قال الاسمعيلي النقع ههنا الصوت العالي واللقلقة حكاية صوت ترديد النواحة قال الزركشي والتحقيق انه مشترك يطلق على الصوت وعلى الغبار ولا يبعد ان يكونا مرادين لكن حمله على وضع التراب اولى لانه قرن به اللقلقة وهي الصوت ١٢ قس ٦٠ قوله ان كذبا علي ليس ككذب على احد اي هو اشد في الاثم لكونه مقتضيا شرعا عاما باقيا الى يوم القيمة - كذا في قس ٦١ قوله فليتبوأ - اي فليتخذ له مسكنا في النار ١٢ ع ٦٢ قوله قد مثل به بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة اي جدع انفه واذنه او مذاكيره او شئ من اطرافه - قس ويجوز تخفيف المثلثة اما بالتشديد فهو للمبالغة ١٢ ع ٦٣ قوله من هذه - هو انكار في نفس الامر وان لم يصرح به وبه المطابقة للترجمة ١٢ ٦٤ قوله فلم تبكي بكسر اللام وفتح الميم استفهام عن غائبة او لا تبكي شك من الراوي هل استفهم او نهى حاصل المعنى تبكي هذه المرأة عليه او لا فان الملئكة قد اظلته باجنحتها فلا ينبغي البكاء لاجل حصول هذه المنزلة له بل ينبغي ان يفرح بذلك ١٢ قس ع ٦٥ بكسر النون وسكون اليا عند الجميع ١٢ ع ٦٦ بدون الموحدة اي يعذب مدة النوح ١٢ عيني

ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء اذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا صهيب فاخبرته فقال ادعه لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول وا اخاه واصاحباه فقال له عمر يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه وقالت حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخرى قال ابن عباس عند ذلك والله هو اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة والله ما قال ابن عمر شيئا حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحق وهو الشيباني عن ابي بردة عن ابيه قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول وا اخاه فقال عمر اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها

باب ما يكره من النياحة على الميت

وقال عمر دعهن يبكين على ابي سليمن ما لم يكن نقع او لقلقة والنقع التراب على الرأس واللقلقة الصوت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن المغيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه يعذب بما نيح عليه حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب في قبره بما نيح عليه تابعه عبد الاعلى قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ح وقال آدم عن شعبة الميت يعذب ببكاء الحي عليه

باب

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال جيء بابي يوم احد قد مثل به حتى وضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سجي ثوبا فذهبت اريد ان اكشف عنه فنهاني قومي ثم ذهبت اكشف عنه فنهاني قومي فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه فقالوا ابنة عمرو او اخت عمرو قال فلم تبكي او لا تبكي فما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفع

باب ليس منا من شق الجيوب

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين قال حدثنا زبيد اليامي عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

ن يا ويلي — ن رحمه الله — ن لكن — ن من بنياح من نيح — حدثنا — ن يقول — ن ٢ باب — ن تظل — ن الأيامي

اسماء الرجال

اسمعيل بن خليل الخزاز بالمعجمات الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي ابو اسحق هو سليمان بن ابي سليمان الشيباني الكوفي عن ابي بردة الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني باب ما يكره الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مولى آل طلحة سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي علي بن ربيعة الوالبي الاسدي المغيرة هو ابن شعبة الثقفي عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة السدوسي البصري سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ابن عمر عبد الله عن ابيه عمر بن الخطاب رض عبد الاعلى هو ابن حماد بن نصر الباهلي مولاهم سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم قتادة بن دعامة يعني من سعيد بن المسيب آدم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن شعبة ابن الحجاج باسناد حديث الباب ١٢ قس باب علي بن عبد الله هو المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابن المنكدر هو محمد التيمي المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب ليس منا الخ ابو نعيم الفضل بن دكين المذكور قريبا سفيان هو ابن سعيد الثوري زبيد اليامي هو ابن الحارث بن عبد الكريم ابراهيم النخعي مسروق هو ابن الاجدع عبد الله هو ابن مسعود

حل اللغات

البيداء مفازة بين مكة والمدينة سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه النياحة رفع الصوت بالندب مثل به اي جدع انفه واذنه او مذاكيره او شئ من اطرافه

ل بذلك التعلم والله تعالى اعلم وهذا يندفع ما يتوهم انه كيف نصح الصلوة بلانية الصلوة اهـ سندي (قوله باب اهل العلم والفضل احق بالامامة) اي ممن ليس بمرتبته في العلم والفضل وهذا مبني على ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم بامامة ابي بكر بناء على انه كان اعلم وافضل من غيره ويحتمل ان مراده بيان ان اهل العلم اولى بالامامة من اهل القراءة كما قال الجمهور ان الاعلم اولى من الاقرأ وهذا مبني على ان ابيا كان اقرأ القوم كما جاء اقرؤكم ابي ومع ذلك اختار صلى الله تعالى عليه وسلم ابا بكر للامامة لانه كان اعلم وعلى هذا فقيل ان تقديم الاقرأ منسوخ وقيل بل تقديم الاقرأ مبني على ان اقرأهم كان اعلمهم ولا يخفى ان لازم الجواب الثاني ان يكون ابي اعلمهم لانه اقرأهم وهو يفسد اصل الاستدلال والله تعالى اعلم (قوله كان وجهه ورقة مصحف) وليس التشبيه في مجرد البياض والا لما كان لتخصيص الورقة بالمصحف كثير معنى بل في انه منور محبوب

لـه قوله باب رثاء بكسر الراء وخفة المثلثة والمد وخفض تاليه بالاضافة من رثيت الميت مرثية اذا عددت محاسنه ورثأت بالهمزة لغة فيه وفي بعضها بلفظ الماضي وفي بعضها بفتح الراء وسكون المثلثة وبالياء مصدرا كذا في الكرماني فان قيل رواه احمد وابن ماجة نهى رسول الله صلعم عن المراثي وصححه الحاكم فاذا نهى عنه كيف يفعله فالجواب ان المرثية المنهي عنها ما فيه مدح الميت وذكر محاسنه الباعث على تهييج الحزن وتجديد اللوعة او فعلها مع الاجتماع لها او على الاكثار منها دون ما عدا ذلك والمراد هنا توجعه عليه السلام وتحزنه على سعد لكونه مات بمكة بعد الهجرة منها لا مدح الميت لتهييج الحزن كذا ذكره القسطلاني ١٢ ٥٢ قوله ثم قال الثلث يجوز فيه النصب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث والرفع على انه فاعل فعل محذوف اي يكفيك الثلث او على انه مبتدأ محذوف الخبر او عكسه اي المشروع الثلث او الثلث كاف ١٢ ع قس ٥٣ قوله انك ان تذر قال عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وكلاهما صحيح

باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت اني قد بلغ بي من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا فقلت فالشطر فقال لا ثم قال الثلث والثلث كبير او كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت بها حتى ما تجعل في في امرأتك قلت يا رسول الله أُخلّف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا صالحا الا ازددت به درجة ورفعة ثم لعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة

باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة وقال الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من اهله فلم يستطع ان يرد عليها شيئا فلما افاق قال انا برئ ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة

باب ليس منا من ضرب الخدود حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال اخبرتني عمرة قالت سمعت عائشة قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب شق الباب فاتاه رجل فقال ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فامره ان ينهاهن فذهب ثم اتاه الثانية لم يطعنه فقال انههن فاتاه الثالثة قال والله غلبننا يا رسول الله فزعمت انه قال فاحث في افواههن التراب فقلت ارغم الله انفك لم تفعل ما امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا عاصم الاحول عن انس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا حين قتل القراء فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حزن حزنا قط اشد منه

باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة وقال محمد بن كعب الجزع القول السيئ والظن السيئ وقال يعقوب النبي عليه السلام انما اشكو بثي وحزني الى الله حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا سفين بن عيينة قال اخبرنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول اشتكى ابن لابي طلحة قال فمات وابو طلحة خارج

ـه من بني عامر بن لوي وقيل حليف لهم وقيل مولى ابن ابي رهم العامري بدري ١٢ ٦ع ـه الرفع بالابتداء والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به والنصب باضمار الفعل اي اوجب الشطر وقال السهيلي

اسماء الرجال: باب رثاء النبي صلعم عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري وقال الحكم بن موسى هو القنطري وصله مسلم في صحيحه وكذا ابن حبان وشك هذا يكون على سبيل المذاكرة لا بقصد التحمل والاوى ذرو الوقت حدثنا الحكم لكن قال ابن حجر انه وهم والصواب انه تعليق. قس يحيى بن حمزة قاضي دمشق عبد الرحمن هو ابن يزيد بن جابر الازدي القاسم بن مخيمرة هو كوفي سكن البصرة باب ليس منا من ضرب الخدود محمد بن بشار ابو بكر بندار عبد الرحمن بن مهدي بن حسان ابو سعيد البصري سفيان بن سعيد الثوري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق بن الاجدع الكوفي باب ما ينهى الخ عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش ومن بعده مروا آنفا باب من جلس عند المصيبة محمد بن المثنى العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن عمرو بن علي الفلاس الصيرفي محمد بن فضيل الكوفي مولاهم الكوفي عاصم الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري باب من لم يظهر الخ بشر بن الحكم هو النيسابوري اسحق هو ابن اخي انس بن مالك رض

حل اللغات الشطر النصف. تذر تترك عالة فقراء. يتكففون الناس اي يطلبون الصدقة من اكف الناس البائس الذي

في القلوب معظم في الصدر مبتدأ كالعلو والله تعالى اعلم وقوله ثم تبسم يضحك اي شارعا في الضحك (قوله فلم يقدر عليه) اي فما قدرنا بعد ذلك على رؤيته ومشاهدة نوره (قوله ان كما انت) اي ان كن كما انت وان تفسيرية لما في الاشارة من معنى القول (قوله باب من دخل) الى قوله فجاء الامام الاول اي الراتب فتأخر الاول اي الذي شرع في الصلوٰة اولا (قوله ان امكث مكانك) كانه رضي الله تعالى عنه راى انه ما امره صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك امر الزام وانما كان لئلا يخالف لمصلحة ما بل مرة تكرما ولذا رفع يديه وحمد الله تعالى ثم علم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان امكث جواز الصلوٰة ان لم يتأخر كما علم من تقريره صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ابي بكر جواز التأخر (قوله اذا استووا في القراءة) كانه اراد بالقراءة والعلم ما يستحق به الامامة اعم من القراءة والعلم واستواء اصحاب مالك بن الحويرث في ذلك من حيث انهم

۵۱ قوله هيأت شيئا۔ اى اعدت طعاما واصلحته اوهيأت شيئا من حالها وتزينت لزوجها تعرضا للجماع اوهيأت امر الصبى على ما جاء فى رواية الطيالسى فهيأت الصبى وفى رواية حميد فهيأت ام سليم امره وفى رواية عمارة بن زاذان فهلك الصبى فقامت ام سليم فغسلته وكفنته وحنطته وسجت عليه ثوبا كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله انها صادقة۔ اى بالنسبة الى ما فهم من كلامها والا فهى صادقة بالنسبة الى ما ارادت مما هو فى نفس الامر ۱۲ قسطلانى ۵۳ قوله فبات۔ اى معها وهو كناية عن الجماع وفى رواية انس بن سيرين فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها ۱۲ ع ۵۴ قوله فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قد مات وفيه زيادة لمسلم فقالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما عاروا اهل بيت عارية فطلبوا عاريتهم الهم ان يمنعوهم قال لا قالت فاحتسب ابنك قال فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى با بنى ۱۲ قس ۵۵ قوله فرايت تسعة اولاد كلهم قد قرؤا القران كذا فى رواية ابى ذر والاصيلى وابن عساكر ولغيرهم فرايت لهما اى من ولد ولدهما عبد الله الذى حملت به تلك الليلة من ابى طلحة كما فى رواية عباية عند سعيد بن منصور ومسدد والبيهقى بلفظ فولدت له غلاما قال عباية فلقد رأيت لذلك الغلام سبع بنين قاله القسطلانى قال العينى فان قلت قد وقع فى رواية عباية سبع بنين وفى رواية سفيان تسعة اولاد قلت الظاهر ان المراد بالسبعة من ختم القرآن كله وبالتسعة من قرا معظمه انتهى ويحتمل ان يكون المراد من تسعة اولاد سبع بنين قرا القرآن واثنين من البنات كذلك فمن قال سبع بنين لم يذكرا بنتين وهو الاظهر ۱۲ ۵۶ قوله نعم العدلان۔ بكسر العين ونعم العلاوة بكسر العين مهو مثل ضرب للجزاء لان العدل نصف الحمل على احد شقى الدابة والحمل العدلان والعلاوة ما يجعل بين العدلين والمراد ههنا من العدلين الصلوات والرحمة والعلاوة واولئك هم المهتدون كذا فى قس قال العينى انما استحقوا هذه الفضائل الجزيلة بصبرهم المبشر عليه بهذه البشارة وهو الصبر المحمود الذى يكون عند مفاجاة المصيبة اى عند الصدمة الاولى وبه المطابقة فانه اذا طالت الايام عليها وقع السلو وصار الصبر طبعا انتهى مختصرا ۱۲ ۵۷ قوله ظئر الابراهيم۔ اى ابنه صلعم والظئر زوج المرضعة وتسمى المرضعة ايضا ظئرا ۱۲ ع ۵۸ قوله وانت يا رسول الله۔ معطوف على محذوف تقديره الناس لا يصبرون عند المصائب وانت يا رسول الله تفعل كفعلهم كانه تعجب واستغرب ذلك منه لعهده منه انه يحث على الصبر وينهى عن الجزع فاجابه صلعم فقال يا ابن عوف انها اى الحالة التى شاهدتها منى رحمة وشفقة على الولد وليست بجزع وقلة صبر كما توهمت انت ۱۲ قس ع ۵۹ قوله فوجده فى غاشية۔ بالغين والشين المعجمتين قال الخطابى هذا يحتمل وجهين ان يراد به القوم الحضور عنده الذين هم غاشية اى يغشونه للخدمة وان يراد ما يتغشاه من كرب الوجع الذى به قلت لفظ اهله يابى المعنى الثانى بل يتاتى هذا على رواية العامة باسقاط اهله ويردى فى غشية قال الكرمانى اى فى اغمائه۔ هذا كله من العينى ۱۲ ۶۰ قوله يعذب بهذا يعنى اذا قالوا اسوء من القول وهجرا ۱۲ ع ۶۱ قوله او يرحم۔ قال الكرمانى قال ابن بطال يحتمل معنيين او يرحم ان لم ينفذ الوعيد فيه او يرحم من قال خيرا واستسلم لقضاء ربه تعالى اقول وان صحت الرواية بالنصب او بمعنى الى ان يعنى يعذب الى ان يرحمه الله تعالى لان المومن لابد ان يدخل الجنة آخرا انتهى۔ كذا فى العينى ۱۲ ۶۲ قوله وكان عمر يضرب۔ عطف على لفظ اشتكى فيكون موصولا بالاسناد المذكور الى ابن عمر انما كان عمر رض يضرب بعد الموت لقوله صلعم فاذا وجب فلا تبكين باكية فى حديث الموطا وكان عمر رض يضربهن او بالهن لانه كان الامام قاله الداؤدى وقال غيره انما كان يضرب فى بكا مخصوص وقبل الموت وبعده سواء وذلك اذا كان ونحوه ۱۲ ع ۶۳ قوله ان نساء جعفر۔ خبران محذوف يدل عليه قوله فذكر بكائهن والمطابقة للترجمة فى قوله فامره بان ينهاهن وفى قوله فاحث فى افواههن التراب فان فيه زجرا عن ذلك ومر الحديث مع بيانه عن قريب ۱۲ ع ۶۴ اى سكن يعنى ان نفسه كانت تلقلقة بالمرض فسكنت بالموت ۱۲ قس ۶۵ لم يقع هذا الترجمة ولا التعليق المذكور بعدها فى رواية الحموى وانما ذكرا فى رواية الباقين ع ۱۲ ۶۶ اى اتبع الدمعة الاولى بدمعة اخرى او اتبع الكلمة الاولى المجملة وهى قوله انها رحمة بكلمة اخرى مفصلة ۱۲ قس ع ۶۷ بتقدير حرف الاستفهام اى اقد خرج من الدنيا وظن انه مات ۱۲ ۶۸ هذا اذا تضمن ما لا يجوز وكان الميت سببا فيه كما اوصى به او كان فيهم عادة ولم ينه ونحو ذلك ۱۲

فلمَّا رَأَتْ امرأتُهُ انَّهُ قد مات هَيَّأَتْ شيئًا ونَحَّتْهُ فى جانب البيتِ فلمَّا جاءَ ابو طلحةَ قال كيف الغلامُ قالت قد هَدَأَتْ نفسُهُ وارجو ان يكونَ قد استراحَ وظنّ ابو طلحةَ انَّها صادقةٌ قال فباتَ فلمَّا اصبحَ اغتسلَ فلمَّا اراد ان يخرجَ اعلمتْهُ انَّهُ قد ماتَ فصلّى معَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ثمَّ اَخبرَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بما كان منهما فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لعلَّ الله ان يُبارِكَ لهما فى ليلتهما قال سفيانُ فقال رجلٌ من الانصار فرأيتُ تسعةَ اولادٍ كلُّهم قد قرأ القرآنَ

بابُ الصبرِ عند الصدمةِ الاولى

وقال عمرُ نِعْمَ العِدْلانِ ونِعْمَ العِلاوةُ الَّذِينَ اِذَآ اَصَابَتْهُمْ مُّصِيْبَةٌ قَالُوْٓا اِنَّا لِلّٰهِ وَاِنَّآ اِلَيْهِ رٰجِعُوْنَ ۞ اُولٰۗىِٕكَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَاُولٰۗىِٕكَ هُمُ الْمُهْتَدُوْنَ ۞ وقولُهُ تعالى وَاسْتَعِيْنُوْا بِالصَّبْرِ وَالصَّلٰوةِ وَاِنَّهَا لَكَبِيْرَةٌ اِلَّا عَلَى الْخٰشِعِيْنَ ۞ حدَّثنا محمدُ بنُ بشّارٍ قال حدثنا غُنْدَرٌ قال حدثنا شعبةُ عن ثابتٍ قال سمعتُ انسًا عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال الصبرُ عند الصدمةِ الاولى

بابُ قولِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم انَّا بك لمحزونون

وقال ابنُ عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم تدمعُ العينُ ويحزنُ القلبُ حدَّثنا الحسنُ بنُ عبد العزيز قال حدثنا يحيى بنُ حسّانٍ قال حدثنا قريشٌ هو ابنُ حيّانَ عن ثابتٍ عن انس بن مالكٍ قال دخلنا مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم على ابى سيفٍ القَيْنِ وكان ظِئْرًا لابراهيمَ فاخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ابراهيمَ فقبَّلَه وشمَّه ثمَّ دخلنا عليه بعد ذلك وابراهيمُ يجودُ بنفسِه فجعلتْ عينا رسولِ الله صلى الله عليه وسلم تذرفانِ فقال له عبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ وانتَ يا رسولَ الله فقال يا ابنَ عوفٍ انَّها رحمةٌ ثمَّ اتبعَها باُخرى فقال انَّ العينَ تدمعُ والقلبَ يحزنُ ولا نقولُ الَّا ما يُرضِى ربَّنا وانَّا بفراقك يا ابراهيمُ لمحزونون رواه موسى عن سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن انسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم

بابُ البكاءِ عند المريضِ

حدَّثنا اصبغُ عن ابنِ وهبٍ قال اخبرنى عمرٌو عن سعيدِ بنِ الحارثِ الانصاريِّ عن عبدِ الله بنِ عمرَ قال اشتكى سعدُ بنُ عبادةَ شكوى له فاتاه النبيُّ صلى الله عليه وسلم يعودُه مع عبدِ الرحمن بنِ عوفٍ وسعدِ بنِ ابى وقّاصٍ وعبدِ الله بنِ مسعودٍ فلمَّا دخل عليه فوجدَه فى غاشيةِ اهلِه فقال قد قضى فقالوا لا يا رسولَ الله فبكى النبيُّ صلى الله عليه وسلم فلمَّا رأى القومُ بكاءَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الا تسمعون انَّ الله لا يعذِّبُ بدمعِ العينِ ولا بحزنِ القلبِ ولكن يعذِّبُ بهذا واشار الى لسانِه او يرحمُ وانَّ الميِّتَ يُعذَّبُ ببكاءِ اهلِه عليه وكان عمرُ يضربُ فيه بالعصا ويرمى بالحجارةِ ويحثى بالترابِ

بابُ ما يُنهى عن النوحِ والبكاءِ والزجرِ عن ذلك

حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ حوشبٍ قال حدثنا عبدُ الوهّابِ قال حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ قال اخبرتنى عمرةُ قالت سمعتُ عائشةَ تقولُ لمَّا جاءَ قتلُ زيدِ بنِ حارثةَ وجعفرٍ وعبدِ الله بنِ رواحةَ جلس النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُعرفُ فيه الحزنُ وانا اَطَّلِعُ من شقِّ البابِ فاتاه رجلٌ فقال اى رسولَ الله انَّ نساءَ جعفرٍ وذكر بكاءَهنَّ فامره ان ينهاهنَّ فذهب الرجلُ ثمَّ اتى فقال قد نهيتُهنَّ وذكر انَّه لم يُطِعْنَه فامره الثانيةَ ان ينهاهنَّ فذهب ثمَّ اتاه فقال واللهِ لقد غلبْنَنى او غلبْنَنا الشكُّ من محمدِ بنِ حوشبٍ فزعمتْ انَّ النبيَّ

اسماء الرجال

باب الصبر عند الصدمة الاولى محمد بن بشار ابو بكر العبدى البصرى لقبه بندار غندر لقب محمد بن جعفر المدنى البصرى ثابت بن اسلم البنانى باب قول النبى صلعم الخ الحسن بن عبد العزيز الجروى منسوب الى جروة قرية من تنيس يحيى بن حسان هو التنيسى قريش هو ابن حيان بالتحتية العجلى البصرى ثابت هو البنانى رواه موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وصله البيهقى فى الدلائل باب البكاء عند المريض اصبغ هو ابن الفرج بن سعيد المصرى ابن وهب عبد الله بن مسلم ابو محمد المصرى عمرو هو ابن الحارث المصرى باب ما ينهى عن النوح محمد بن عبد الله بن حوشب هو الطائفى نزيل الكوفة عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد هو الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومتبناه جعفر هو ابن ابى طالب عبد الله بن رواحة بن ثعلبة اسلم قديما وشهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وخيبر وقصة قتلهم ان رسول الله صلعم ارسلهم فى نحو من ثلاثة آلاف الى ارض البلقاء من اطراف الشام سنة ۸ واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة ويجىء فى غزوة موتة فى ط ۱۲

حل اللغات اشتكى مرض هدأ سكن فبات اى جامع۔ السفين الحداد شق الباب الموضع الذى ينظر منه ۱۲ ۴

حاشية السندى ص ۹۵-۹۶: كانوا مستوين فى الاقامة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم والغالب فى مثله الاستواء فى الاخذ والله تعالى اعلم (قوله فذهب ليؤمهم) اى اراد وقصد ليقوم (قوله يا عمر صل بالناس) كان ابا بكر رضى الله تعالى عنه راى ان امره بذلك كان تكرما والمقصود اداء الصلوة بامام لا تعيين انه الامام ولم يدر ما جرى بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين بعض ازواجه فى ذلك والا لما كان له تفويض الامامة الى عمر والله تعالى اعلم اه سندى۔ (قوله ثم صلى بعد ذلك النبى صلى الله عليه وسلم جالسا الخ) يريد ان حديث عائشة الذى فى مرضه صلى الله تعالى عليه وسلم ناسخ لحديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا كذا قاله جمهور الفقهاء لكن قد بحث فيه من لا يرى النسخ بوجوه منها ان الحديث المذكور ليس بصريح فى امامة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيجوز ان يكون الامام اذ ذاك هو ابو بكر وذلك لان قولها فجعل ابو بكر يصلى وهو قائم الخ على ظاهره يستلزم ان

۵۱ قوله ان لا ننوح - ای بان لا ننوح علی میتة وان مصدریة وہذا موضع الترجمة لان النوح لو لم یکن منہیا عنه لما اخذ النبی صلعم علیہن فی البیعة ترکه کذا فی العینی وقسط ۱۲ ۵۲ قوله غیر خمس - برفع غیر ونصبها قال النووی معناه لم یف ممن بایع مع ام عطیة فی الوقت الذی بایعت فیه من النساء الا خمس لا انه لم یترک النیاحة من المسلمین غیر خمس ۱۲ ۵۳ قوله ام سلیم - یجوز فیه الوجهان الرفع علی انه خبر مبتداء محذوف ای احدہا ام سلیم والآخر الجر علی انه بدل من خمس نسوة وکذلک الوجهان فی ام العلاء وابنة ابی سبرة وقوله وامرأتان تکملة لخمس نسوة و ہے ام سلیم وام العلاء وابنة ابی سبرة وامرأتان قاله العینی ۱۲ ۵۴ قوله او ابنة ابی سبرة - شک من الراوی هل ابنة ابی سبرة ہے امرأة معاذ او غیرہا قال ابن حجر فی الفتح والذی یظهر لی ان الروایة بواو العطف اصح لان امرأة معاذ ہی ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمیة ذکرہا ابن سعد کابنة ابی سبرة غیرہا واسمها ام کلثوم - کذا فی التوشیح وقسط ۱۲ ۵۵ قوله فقوموا - ای ترحیبا للمیت وتعظیما لایمانه او تهویلا للموت وتفظیعا له وهو المفهوم عن حدیث جابر ومن قوله صلعم الیست نفسا کذا ذکره الشیخ فی اللمعات ۱۲ ۵۶ قوله حتی تخلفکم - بضم التاء وتشدید اللام ای تجاوزکم وتجعلکم خلفها ولیس المراد التخصیص بکون الجنازة تتقدم بل المراد مفارقتها سواء خلفت القائم لها وراءہا او خلفها القائم وراءه وتقدم وقال فی التمهید جاءت آثار صحاح ثابتة توجب القیام للجنازة وقال بها جماعة من السلف والخلف ورأوہا غیر منسوخة وقالوا لا یجلس من اتبع الجنازة حتی توضع عن اعناق الرجال منهم الحسن بن علی وابو ہریرة وابن عمر وابن الزبیر وابو سعید وابو موسیٰ وذهب الی ذلک الاوزاعی واحمد واسحٰق وبه قال محمد بن الحسن وقال الطحاوی وخالفهم فی ذلک آخرون فقالوا لیس علی من مرت به جنازة ان یقوم لها ولمن تبعها ان یجلس وان لم یوضع واراد بالآخرین عروة بن الزبیر وسعید بن المسیب وعلقمة والاسود ونافع بن جبیر وابا حنیفة ومالکا والشافعی وابا یوسف ومحمدا وذهبوا الی ان الامر بالقیام منسوخ وتمسکوا فی ذلک باحادیث منها ما اخرجه مسلم فی صحیحه عن علی رض ان رسول الله صلعم کان یقوم فی الجنازة ثم جلس بعد وعند ابن حبان فی صحیحه کان یأمرنا بالقیام فی الجنائز ثم جلس بعد ذلک وامرنا بالجلوس - عینی مختصرا ۱۲ ۵۷ قوله او توضع - ای علی الارض وقیل فی اللحد واختلفت فیه الروایات والاول اصح ۱۲ لمعات ع ۵۸ قوله عن مناکب الرجال - کان البخاری اشار بهذا الی انه اختار روایة من روی حتی توضع فی الارض ۱۲ ع ۵۹ قوله لقد علم هذا - ای ابو ہریرة ان رسول الله صلعم نهانا عن الجلوس قبل وضع الجنازة ۱۲ ع ۶۰ قوله صدق - ای ابو سعید وفی الفتح فقال لابی ہریرة فما منعک ان تخبرنی قال کنت اماما فجلست فجلست فعرف بهذا ان ابا ہریرة لم یکن یراه واجبا انتهی وقال العینی صدق ابو ہریرة ابا سعید علی ما کان وجلس مع مروان علی ما استقر علیه العمل ۱۲ ۶۱ قوله الیست نفسا - فالقیام لها لاجل صعوبة الموت وتذکره وفی روایة لستم تقومون لها انما تقومون لمن معها من الملئکة یعنی ملائکة العذاب ۱۲ ک ۶۲ قوله واحتملها الرجال - هو موضع الترجمة فان قلت هذا اخبار فکیف یکون حجة فی منع النساء قلت کلام الشارع مهما امکن یحمل علی التشریع لا مجرد الاخبار ۱۲ ع قس ۶۳ قوله فامشوا بین یدیها وخلفها الخ - قال الثوری وطائفة هما سواء وقال مالک والشافعی واحمد المشی امامها افضل کذا فی اللمعات قال محمد فی الموطا المشی امامها حسن والمشی خلفها افضل انتهی وروی الترمذی وابو داود وعن ابن عمر ان الجنازة متبوع ومن تقدمها فکانه لیس معها ۱۲

ب الجنازة المیت ویفتح او بالکسر المیت وبالفتح السریر او عکسه او بالکسر المیت مع السریر ۱۲ قاموس عـه بالقاف وکسر الدال وشدة التحتیة مدینة صغیرة علی مرحلتین من الکوفة ۱۲ ــه ومطابقة هذا الاثر من حیث ان السرعة لا تکون غالبا الا فی جهات مختلفة ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن عبد الوهاب هو الحجبی حماد هو ابن زید بن درهم الازدی البصری ایوب هو السختیانی محمد هو ابن سیرین ام عطیة نسیبة الانصاریة باب القیام للجنازة علی بن عبد الله المدینی الزهری هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عامر بن ربیعة ابن کعب العنزی قال سفیان هو ابن عیینة والباقون ایضا هم المذکورون آنفا وذکر هذه الطریق لبیان ان اولی بالعنعنة وهذه بلفظ الاخبار لیفید التقویة ۱۲ قس - باب متی یقعد الخ قتیبة هو ابن سعید الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله عامر هو العنزی المذکور قریبا مسلم هو ابن ابراہیم

صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاحْثُ فِیْ اَفْوَاہِہِنَّ مِنَ التُّرَابِ فَقُلْتُ اَرْغَمَ اللّٰہُ اَنْفَکَ فَوَاللّٰہِ مَا اَنْتَ بِفَاعِلٍ وَّمَا تَرَکْتَ رَسُوْلَ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰہِ بْنُ عَبْدِ الْوَہَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَیُّوْبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ اُمِّ عَطِیَّۃَ قَالَتْ اَخَذَ عَلَیْنَا النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَیْعَۃِ اَنْ لَّا نَنُوْحَ فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَاَۃٌ غَیْرُ خَمْسِ نِسْوَۃٍ اُمُّ سُلَیْمٍ وَاُمُّ الْعَلَاءِ وَابْنَۃُ اَبِیْ سَبْرَۃَ امْرَاَۃُ مُعَاذٍ وَّامْرَاَتَانِ اَوِ ابْنَۃُ اَبِیْ سَبْرَۃَ وَامْرَاَۃُ مُعَاذٍ وَّامْرَاَۃٌ اُخْرٰی بَابُ الْقِیَامِ لِلْجَنَازَۃِ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰہِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْیٰنُ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّہْرِیُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ اَبِیْہِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِیْعَۃَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا رَاَیْتُمُ الْجَنَازَۃَ فَقُوْمُوْا حَتّٰی تُخَلِّفَکُمْ قَالَ سُفْیٰنُ قَالَ الزُّہْرِیُّ اَخْبَرَنِیْ سَالِمٌ عَنْ اَبِیْہِ قَالَ اَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِیْعَۃَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ زَادَ الْحُمَیْدِیُّ حَتّٰی تُخَلِّفَکُمْ اَوْ تُوْضَعَ بَابٌ مَّتٰی یَقْعُدُ اِذَا قَامَ لِلْجَنَازَۃِ حَدَّثَنَا قُتَیْبَۃُ بْنُ سَعِیْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّیْثُ عَنْ نَّافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِیْعَۃَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا رَاٰی اَحَدُکُمْ جَنَازَۃً فَاِنْ لَّمْ یَکُنْ مَّاشِیًا مَّعَہَا فَلْیَقُمْ حَتّٰی یُخَلِّفَہَا اَوْ تُخَلِّفَہٗ اَوْ تُوْضَعَ مِنْ قَبْلِ اَنْ تُخَلِّفَہٗ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا ہِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا یَحْیٰی عَنْ اَبِیْ سَلَمَۃَ عَنْ اَبِیْ سَعِیْدِ الْخُدْرِیِّ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا رَاَیْتُمُ الْجَنَازَۃَ فَقُوْمُوْا فَمَنْ تَبِعَہَا فَلَا یَقْعُدْ حَتّٰی تُوْضَعَ بَابُ مَنْ تَبِعَ جَنَازَۃً فَلَا یَقْعُدْ حَتّٰی تُوْضَعَ عَنْ مَّنَاکِبِ الرِّجَالِ فَاِنْ قَعَدَ اُمِرَ بِالْقِیَامِ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ بْنُ یُوْنُسَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِیْ ذِئْبٍ عَنْ سَعِیْدِ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ اَبِیْہِ قَالَ کُنَّا فِیْ جَنَازَۃٍ فَاَخَذَ اَبُوْ ہُرَیْرَۃَ بِیَدِ مَرْوَانَ فَجَلَسَا قَبْلَ اَنْ تُوْضَعَ فَجَاءَ اَبُوْ سَعِیْدٍ فَاَخَذَ بِیَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ قُمْ فَوَاللّٰہِ لَقَدْ عَلِمَ ہٰذَا اَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ نَہَانَا عَنْ ذٰلِکَ فَقَالَ اَبُوْ ہُرَیْرَۃَ صَدَقَ بَابُ مَنْ قَامَ لِجَنَازَۃِ یَہُوْدِیٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَۃَ قَالَ حَدَّثَنَا ہِشَامٌ عَنْ یَحْیٰی عَنْ عُبَیْدِ اللّٰہِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰہِ قَالَ مَرَّ بِنَا جَنَازَۃٌ فَقَامَ لَہَا النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَقُمْنَا فَقُلْنَا یَا رَسُوْلَ اللّٰہِ اِنَّہَا جَنَازَۃُ یَہُوْدِیٍّ قَالَ فَاِذَا رَاَیْتُمُ الْجَنَازَۃَ فَقُوْمُوْا حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَۃُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّۃَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ اَبِیْ لَیْلٰی قَالَ کَانَ سَہْلُ بْنُ حُنَیْفٍ وَّقَیْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَیْنِ بِالْقَادِسِیَّۃِ فَمَرُّوْا عَلَیْہِمَا بِجَنَازَۃٍ فَقَامَا فَقِیْلَ لَہُمَا اِنَّہَا مِنْ اَہْلِ الْاَرْضِ اَیْ مِنْ اَہْلِ الذِّمَّۃِ فَقَالَا اِنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِہٖ جَنَازَۃٌ فَقَامَ فَقِیْلَ لَہٗ اِنَّہَا جَنَازَۃُ یَہُوْدِیٍّ فَقَالَ اَلَیْسَتْ نَفْسًا وَقَالَ اَبُوْ حَمْزَۃَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ اَبِیْ لَیْلٰی قَالَ کُنْتُ مَعَ سَہْلٍ وَّقَیْسٍ فَقَالَا کُنَّا مَعَ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَقَالَ زَکَرِیَّا عَنِ الشَّعْبِیِّ عَنِ ابْنِ اَبِیْ لَیْلٰی قَالَ کَانَ اَبُوْ مَسْعُوْدٍ وَّقَیْسٌ یَقُوْمَانِ لِلْجَنَازَۃِ بَابُ حَمْلِ الرِّجَالِ الْجَنَازَۃَ دُوْنَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِیْزِ بْنُ عَبْدِ اللّٰہِ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّیْثُ عَنْ سَعِیْدِ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ اَبِیْہِ اَنَّہٗ سَمِعَ اَبَا سَعِیْدِ الْخُدْرِیَّ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰہِ صَلَّی اللّٰہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَۃُ وَاحْتَمَلَہَا الرِّجَالُ عَلٰی اَعْنَاقِہِمْ فَاِنْ کَانَتْ صَالِحَۃً قَالَتْ قَدِّمُوْنِیْ وَاِنْ کَانَتْ غَیْرَ صَالِحَۃٍ قَالَتْ یَا وَیْلَہَا اَیْنَ تَذْہَبُوْنَ بِہَا یَسْمَعُ صَوْتَہَا کُلُّ شَیْءٍ اِلَّا الْاِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَہٗ لَصَعِقَ بَابُ السُّرْعَۃِ بِالْجَنَازَۃِ وَقَالَ اَنَسٌ اَنْتُمْ مُشَیِّعُوْنَ فَامْشُوْا بَیْنَ یَدَیْہَا وَخَلْفَہَا وَعَنْ یَّمِیْنِہَا وَعَنْ شِمَالِہَا وَقَالَ غَیْرُہٗ قَرِیْبًا

(حاشیہ: افواہہن من التراب — ن عدد الجنازة — یعنی ابن ابراہیم — ن فقام لہا النبی — ن اذا — ن علیہم — ن فقالا کنا مع النبی ... — ن قدمونی — ن صعق — ن فامشوا)

ابن راہویہ ہشام ہو الدستوائی ہو ابن ابی عبد الله سنبر البصری یحیٰی ہو ابن ابی کثیر الطائی مولاہم ابو نصر الیمامی ابی سلمة ہو ابن عبد الرحمٰن بن عوف باب من تبع جنازة الخ احمد بن یونس التمیمی الیربوعی الکوفی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمٰن سعید بن کیسان المقبری باب من قام الخ معاذ بن فضالة الزهرانی ہشام الدستوائی البصری یحیٰی ہو ابن ابی کثیر الطائی مولاہم عبید الله بن مقسم بکسر المیم مولی ابن ابی نمر القرشی آدم ہو ابن ابی ایاس شعبة ہو ابن الحجاج العتکی عمرو بن مرة بن عبد الله الاعمی الکوفی قال ابو حمزة محمد بن میمون السکری وصله ابو نعیم الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی عمرو ہو ابن مرة المذکور ابن ابی لیلی عبد الرحمٰن بن یسار الکوفی سهل وقیس مرا قریبا زکریا ہو ابن ابی زائدة وصله سعید بن منصور الشعبی عامر بن شراحیل الانصاری ۱۲ قس ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاری قیس ہو ابن سعد المذکور باب حمل الرجال عبد العزیز بن عبد الله بن یحیٰی القرشی المدنی الاعرج اللیث ہو ابن سعد سعید المقبری ہو ابن ابی سعید کیسان المقبری ابو سعد المدنی ۔

حل اللغات القادسیة بتشدید التحتیة مدینة صغیرة ذات نخل ومیاه بینها وبین الکوفة مرحلتان او خمسة عشر فرسخا۔

ص ۹۲ تتمة السندی: تکون صلوة واحدة باما مین وان یکون اقتدی احد الامامین بالآخر فلابد من تأویله عند الکل فکما یجوز تأویله بان النبی صلی الله تعالیٰ علیه وسلم کان اماما وان ابا بکر کان یسمع الناس التکبیر کذلک یمکن تأویله بان ابا بکر کان یراعی النبی صلی الله تعالیٰ علیه وسلم فی الصلوة وینظر الی حاله وهذا کما فی الحدیث فی حق امام اقتدی باضعفهم الا ان یقال بعض روایات هذا الحدیث لا یقبل هذا التأویل الا انه معارض بان بعضها صریح فی امامة ابی بکر فعن عائشة صلی النبی صلی الله علیه وسلم خلف ابی بکر فی مرضه الذی مات فیه قاعدا ومثله عن انس رواهما الترمذی وصححهما، والحاصل ان الحدیث مضطرب لا ینبغی بمثله الحکم بنسخ حدیث صحیح لاغبار علیه لا یقال یمکن دفع الاضطراب بالحمل علی تعدد الواقعة فان مثل هذه الاحتمالات تبدی لدفع النسخ لا لاثباته وایضا قد علم ان القضیة کانت مختلفا فیها عندهم

۵۱ قوله منها - ای من الجنازة من ای جهة کان لاحتمال ان یحتاج حاملوها الی المعاونة والخبر المذکور قال فی الفتح اظنه عبد الرحمٰن بن قرط ۱۲ قسطلانی ع ۵۲ قوله اسرعوا بالجنازة - ای اسراعا خفیفا بین المشی المعتاد والخبب لان مافوق ذلک یؤدی الی انقطاع الضعفاء او مشقة الحامل قاله القسطلانی قال العینی المراد المتوسط بین شدة السعی والمشی المعتاد بدلیل قوله فی حدیث ابی بکرة وانا لنکاد ان نرمل ومقارنة الرمل لیس بالسعی الشدید ویدل علیه ما رواه ابن ابی شیبة من حدیث عبد اللہ ابن عمرو ان اباه اوصاه قال انت اذا حملتنی علی السریر فامش مشیا بین المشیتین وکن خلف الجنازة فان مقدمها للملائکة وخلفها لبنی آدم انتهی ۱۲ ۵۳ قوله تقدمونها - زاد العینی کالحافظ ابن حجر الیه ای الی الخیر باعتبار الثواب او الاکرام الحاصل له فی قبره فیسرع به لیلقاه قریبا ۱۲ قس ۵۴ قوله قالت . قولا حقیقیا قدمونی لثواب العمل الذی عملته ۱۲ قس

منها حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفین قال حفظناه من الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تک صالحة فخیر تقدمونها وان تک سوی ذلک فشر تضعونه عن رقابکم **باب** قول المیت وهو علی الجنازة قدمونی **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنا سعید عن ابیه انه سمع ابا سعید الخدری قال کان النبی صلی اللہ علیه وسلم یقول اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال علی اعناقهم فان کانت صالحة قالت قدمونی وان کانت غیر صالحة قالت لاهلها یا ویلها این تذهبون بها یسمع صوتها کل شیء الا الانسان ولو سمع الانسان لصعق **باب** من صف صفین او ثلثة علی الجنازة خلف الامام **حدثنا** مسدد عن ابی عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد اللہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم صلی علی النجاشی فکنت فی الصف الثانی او الثالث **باب** الصفوف علی الجنازة **حدثنا** مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا معمر عن الزهری عن سعید عن ابی هریرة قال نعی النبی صلی اللہ علیه وسلم الی اصحابه النجاشی ثم تقدم فصفوا خلفه فکبر اربعا **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة حدثنا الشیبانی عن الشعبی قال اخبرنی من شهد النبی صلی اللہ علیه وسلم اتی علی قبر منبوذ فصفهم وکبر اربعا قلت من حدثک قال ابن عباس **حدثنا** ابراهیم بن موسی قال اخبرنا هشام بن یوسف ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی عطاء انه سمع جابر بن عبد اللہ یقول قال النبی صلی اللہ علیه وسلم قد توفی الیوم رجل صالح من الحبش فهلموا فصلوا علیه قال فصففنا فصلی النبی صلی اللہ علیه وسلم ونحن صفوف وقال ابو الزبیر عن جابر کنت فی الصف الثانی **باب** صفوف الصبیان مع الرجال علی الجنائز **حدثنا** موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشیبانی عن عامر عن ابن عباس ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم مر بقبر دفن لیلا فقال متی دفن هذا فقالوا البارحة قال افلا اذنتمونی قالوا دفناه فی ظلمة اللیل فکرهنا ان نوقظک فقام فصففنا خلفه قال ابن عباس وانا فیهم فصلی علیه **باب** سنة الصلوة علی الجنازة وقال النبی صلی اللہ علیه وسلم من صلی علی الجنازة وقال صلوا علی صاحبکم وقال صلوا علی النجاشی سماها صلوة لیس فیها رکوع ولا سجود ولا یتکلم فیها وفیها تکبیر وتسلیم وکان ابن عمر لا یصلی الا طاهرا ولا یصلی عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ویرفع یدیه وقال الحسن ادرکت الناس واحقهم علی جنائزهم من رضوه لفرائضهم واذا احدث یوم العید او عند الجنازة یطلب الماء ولا یتیمم واذا انتهی الی الجنازة وهم یصلون یدخل معهم بتکبیرة وقال ابن المسیب یکبر باللیل والنهار والسفر والحضر اربعا وقال انس التکبیرة الواحدة استفتاح الصلوة وقال عز وجل ولا تصل علی احد منهم مات ابدا وفیه صفوف وامام **حدثنا** سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الشیبانی عن الشعبی قال اخبرنی من مر مع نبیکم صلی اللہ علیه وسلم علی قبر منبوذ فامنا فصففنا خلفه فصلینا فقلنا یا ابا عمرو من حدثک قال ابن عباس **باب** فضل اتباع الجنائز وقال زید بن ثابت اذا صلیت فقد قضیت الذی علیک وقال حمید بن هلال ما علمنا علی الجنازة اذنا ولکن من صلی ثم رجع فله قیراط **حدثنا**

عن | الیه | عن | غیر ذلک | انه | فهلموا | فی | قد قالوا | الجنائز | بالصلوة | رضوهم | تکبیرة

۵۵ قوله النجاشی - ملک الحبشة بتخفیف الیاء قال صاحب المغرب سماعا من الثقات وهو اختیار الفارابی وعن صاحب التکملة بالتشدید وعن الهروی کلتا اللغتین واما تشدید الجیم فخطأ والحدیث لا یناسب الترجمة من وجهین الاول ان قول جابر فکنت فی الصف الثانی او الثالث لا یلزم منه ان یکون منتهی الصفوف والثانی ان لیس فیه ما یدل علی کون الصفوف خلف الامام واجیب عن الاول بان فی حدیث مسلم عن جابر فقمنا صفین فبهذا ان قوله او الثالث شک هل کان هناک صف ثالث ام لا وعن الثانی بان البخاری فی هجرة الحبشة روی عن قتادة بهذا الاسناد بزیادة فصفنا وراءه وسیاتی فی حدیث ابی هریرة بلفظ فصفوا خلفه والاحادیث یفسر بعضها بعضا ولا سیما اذا کان المخرج واحدا والاصل متحدا - کذا فی العینی ۵۶ قوله فصفوا خلفه - هو محل الترجمة اذ الغالب ان الصحابة مع کثرة الملازمة للرسول لا یسعون صفا او صفین فان قلت لیس فی الحدیث لفظ الجنازة انما فیه الصلوة علی غائب او علی من فی القبر فلا مطابقة قلت المراد من الجنازة المیت سواء کان مدفونا او غیر مدفون واذا شرع الاصطفاف والجنازة غائبة ففی الحاضرة اولی - کذا فی العینی والقسطلانی والکرمانی ۱۲ ۵۷ قوله فکبر اربعا - یدل علی ان تکبیرات الجنازة اربع وبه احتج جماهیر العلماء منهم ابو حنیفة ومالک والشافعی واحمد وقد اجمع علیه فی زمن عمر بن الخطاب کما ذکره الطحاوی - کذا فی العینی ۱۲ ۵۸ قوله اتی علی قبر منبوذ - بالاضافة ای قبر لقیط لان امه رمته علی الطریق وبالصفة ای قبر منتبذ عن القبور ای معتزل بعید عنها کذا فی المجمع وغیره وقد مر البحث فی ان صلاته صلعم علی النجاشی وعلی القبر من خصوصیاته صلعم فی ص ۱۶۷ قال محمد بن الحسن فی الموطا ولا ینبغی ان یصلی علی جنازة قد صلی علیها ولیس النبی صلعم فی هذا کغیره الا تری انه صلی علی النجاشی بالمدینة وقد مات بالحبشة فصلوة رسول اللہ صلعم برکة وطهور فلیست کغیرها من الصلوات ای لقوله تعالیٰ ان صلاتک سکن لهم وهو قول ابی حنیفة رحمه اللہ ۵۹ قوله فهلموا - ای تعالوا فاهل نجد یصرفونها فیقولون هلما هلموا هلمی هلممن واهل الحجاز لا یصرفونه فیقولون هلم للکل - کذا فی العینی ۱۲ ۶۰ قوله باب سنة الصلوة - والمراد من السنة ما شرعه النبی صلعم فی صلوة الجنازة من الشرائط والارکان قاله العینی وقال الکرمانی اعلم ان غرض البخاری بیان اطلاق جواز الصلاة علی صلاة الجنازة وکونها مشروعة وان لم تکن ذات الرکوع والسجود فاستدل علیه تارة باطلاق اسم الصلاة والامر بها وتارة باثبات ما هو من خصائص الصلوة نحو عدم التکلم فیها وکونها مفتتحة بالتکبیر مختتمة بالتسلیم وعدم صحتها الا بالطهارة وعدم ادائها عند الوقت المکروه وبرفع الید واثبات الاحقیة بالامامة وبوجوب طلب الماء والدخول فیها بالتکبیر وبقوله تعالیٰ ولا تصل علی احد منهم مات فانه اطلق الصلوة علیه وبکونها ذات صفوف وامام انتهی کلام الکرمانی وبه یطابق الترجمة کل ما فی هذا الباب ۱۲ ۶۱ قوله من صلی علی الجنازة - ترک جزاءه ای فله قیراط لان المقصود هو بیان جواز اطلاق الصلوة علی صلاة الجنازة فیحصل بدونه وکذا صلوا علی صاحبکم هو المیت الذی کان علیه دین لا یکفی ۱۲ ۶۲ قوله اذنا - بکسر الهمزة ای ما ثبت عندنا انه یؤذن علی الجنازة ولکن ثبت من صلی الخ وهو قول الشافعی وجماعة من العلماء وقالت طائفة لا بد من الاذن فی ذلک وروی عن عمر وابن مسعود وابن عمر وابی هریرة والمسور بن مخرمة والنخعی انهم کانوا لا ینصرفون حتی یستاذنون ۱۲ ع ۶۳ ای المیت فی النعش و فی حدیث ابی هریرة اذا وضع المؤمن علی سریره ۱۲ قس ۶۴ لم یسم جهالة الصحابی لا تضر فی السند لان الصحابة کلهم عدول ۱۲ قس

اسماء الرجال

باب من صف الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری ابو عوانة الوضاح بن عبد اللہ الیشکری قتادة بن دعامة السدوسی البصری عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاهم باب الصفوف علی الجنازة مسدد هو ابن مسرهد یزید بن زریع ابو معاویة البصری معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم الزهری هو ابن شهاب سعید هو ابن المسیب مسلم هو ابن ابراهیم الفراهیدی البصری الشیبانی سلیمان بن فیروز الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل ابو عمرو ابراهیم ابن موسی بن یزید الفراء الرازی ◆ حل اللغات صعق ای مات او غشی علیه منبوذ ای منفرد من القبور هلموا ای تعالوا۔

حاشیة السندی ص ۹۶ | ولا یتصور الاختلاف لا اذا کانت الصلوة واحدة فقد روی ابن عبد البر وابن خزیمة فی صحیحه عن عائشة قالت من الناس من یقول کان ابو بکر المقدم بین یدی رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیه وسلم فی الصف ومنهم من یقول کان رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیه وسلم المقدم وهذا یفید ان سبب الاختلاف فی الاحادیث هو ان القضیة ما کانت محققة عندها ولا عندهم کما هو شان ایام المصائب والهموم واللہ تعالیٰ اعلم ومنها انه لا دلالة فیه علی ان الصحابة کانوا قیاما نعم قد ثبت ان ابا بکر کان قائما ولعله قام لضرورة الاسماع . لا یقال قد جاء فی بعض الروایات انهم کانوا قائمین لان مدار النسخ حینئذ علی تلک الروایات لا علی ما ذکره صاحب الصحیح او اصحاب الصحاح فحینئذ ینظر فی تلک الروایات هل یقوی شیء منها قوة حدیث اذا صلی جالسا فصلوا جلوسا وما ذکروا لا یساوی هذا الحدیث بل ولا یدانیه فلا یتجه الحکم بنسخ هذا الحدیث بتلک الروایات

ابو النعمان قال حدثنا جریر بن حازم قال سمعت نافعاً یقول حدث ابن عمر ان ابا هریرة یقول من تبع جنازة فله قیراط فقال اکثر ابو هریرة علینا فصدقت یعنی عائشة ابا هریرة وقالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقوله فقال ابن عمر لقد فرطنا فی قراریط کثیرة فرطت ضیعت من امر الله ۔ باب من انتظر حتی یدفن حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت علی ابن ابی ذئب عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابیه انه سأل ابا هریرة فقال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنی عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال انا معمر عن الزهری عن ابن المسیب عن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم وحدثنی احمد بن شبیب بن سعید حدثنا ابی قال حدثنا یونس قال ابن شهاب وحدثنی عبد الرحمن الاعرج ان ابا هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شهد الجنازة حتی یصلی علیه فله قیراط ومن شهد حتی یدفن کان له قیراطان قیل وما القیراطان قال مثل الجبلین العظیمین ۔ باب صلوة الصبیان مع الناس علی الجنائز حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا یحیی بن ابی بکیر قال حدثنا زائدة قال حدثنا ابو اسحٰق الشیبانی عن عامر عن ابن عباس قال اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم قبراً فقالوا هذا دفن او دفنت البارحة قال ابن عباس فصففنا خلفه ثم صلی علیها ۔ باب الصلوة علی الجنائز بالمصلی والمسجد حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن سعید بن المسیب وابی سلمة انهما حدثاه عن ابی هریرة قال نعی لنا رسول الله صلی الله علیه وسلم النجاشی صاحب الحبشة الیوم الذی مات فیه فقال استغفروا لاخیکم وعن ابن شهاب قال حدثنی سعید بن المسیب ان ابا هریرة قال ان النبی صلی الله علیه وسلم صف بهم بالمصلی فکبر علیه اربعاً حدثنا ابراهیم بن المنذر الحزامی قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسی بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان الیهود جاءوا الی النبی صلی الله علیه وسلم برجل منهم وامرأة زنیا فامر بهما فرجما قریباً من موضع الجنائز عند المسجد ۔ باب ما یکره من اتخاذ المساجد علی القبور ولما مات الحسن بن الحسن بن علی ضربت امرأته القبة علی قبره سنة ثم رفعت فسمعوا صائحاً یقول الا هل وجدوا ما فقدوا فاجابه آخر بل یئسوا فانقلبوا حدثنا عبید الله بن موسی عن شیبان عن هلال هو الوزان عن عروة عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال فی مرضه الذی مات فیه لعن الله الیهود والنصاری اتخذوا قبور انبیائهم مساجد قالت ولولا ذلک لابرز قبره غیر انی اخشی ان یتخذ مسجداً ۔ باب الصلوة علی النفساء اذا ماتت فی نفاسها حدثنا مسدد قال حدثنا یزید بن زریع قال حدثنا حسین قال حدثنا عبد الله بن بریدة عن سمرة قال صلیت وراء النبی صلی الله علیه وسلم علی امرأة ماتت فی نفاسها فقام علیها وسطها ۔ باب این یقوم من المرأة والرجل حدثنا عمران بن میسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسین عن ابن بریدة قال حدثنا سمرة بن جندب قال صلیت وراء النبی صلی الله علیه وسلم علی امرأة ماتت فی نفاسها فقام علیها وسطها ۔ باب التکبیر علی الجنازة اربعاً وقال حمید صلی بنا انس فکبر ثلثاً ثم سلم فقیل له فاستقبل القبلة ثم کبر الرابعة ثم سلم حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا

---

۱ قوله اکثر ابو هریرة علینا ای لم یتهمه ابن عمر بانه روی ما لم یسمع بل جوز علیه السهو والاشتباه لکثرة روایاته او قال ذلک لانه لم یرفعه فظن ابن عمر انه قاله برأیه اجتهاداً فارسل ابن عمر الی عائشة یسألها عن ذلک ۱۲ قسطلانی ۲ قوله لقد فرطنا فی قراریط کثیرة ای فی عدم المواظبة علی حضور الدفن کما وقع مبیناً فی حدیث مسلم ولفظه کان ابن عمر یصلی علی الجنازة ثم ینصرف فلما بلغه حدیث ابی هریرة قال فذکره ۱۲ قسطلانی ۳ قوله فرطت ضیعت من امر الله جری داب البخاری انه یفسر الکلمة الغریبة من الحدیث اذا وافقت کلمة من القرآن وهذا اشارة الی ما ورد فی القرآن یا حسرتی علی ما فرطت فی جنب الله ومعناه ضیعت من امر الله ۱۲ عینی ۴ قوله وما القیراطان قال مثل الجبلین العظیمین القیراط بکسر القاف قال الجوهری هو نصف دانق والدانق سدس درهم قال القسطلانی وفی القاموس القیراط والقراط بکسرهما یختلف وزنه بحسب البلاد فبمکة ربع سدس دینار وبالعراق نصف عشرة انتهی وفی المجمع وهو عبارة عن ثواب معلوم عند الله وفسر بجبل عظیم وتفسیره بالجبل تفسیر للمقصود لا للفظ ویحتمل الحقیقة بان یجعل عمله جسماً قدر جبل فیوزن والاستعارة عن نصیب کبیر انتهی ۱۲ ۵ قوله باب صلوة الصبیان مع الناس علی الجنائز ای فی بیان مشروعیة صلوة الصبیان علی الموتی وما مر قبل هذا من باب صفوف الصبیان مع الرجال فی الجنائز مفاده ان الصبیان یصفون مع الرجال ولا یتاخرون عنهم فلیس بتکرار کذا فی العینی وحدیث الباب مر غیر مرة ومطابقته للترجمة فی قوله قال ابن عباس فصففنا خلفه لان ابن عباس لم یکن بالغاً یومئذ والله تعالیٰ اعلم ۱۲ ۶ قوله صف بهم بالمصلی فکبر علیه اربعاً وعلیه الجمهور ومر بیانه فی صفحہ ۱۶۷ وفی صفحہ ۱۷۶ والله تعالیٰ اعلم ۱۲ ۷ قوله من موضع الجنائز عند المسجد قال ابن بطال لیس فیه دلیل علی الصلوة فی المسجد انما الدلیل فی حدیث عائشة صلی رسول الله صلعم علی سهیل بن بیضاء فی المسجد ولعل اسناده لیس من شرط البخاری اقول قد یستعمل عند بمعنی فی او ان الترجمة اعم من ان یثبت او ینفی فلعل غرضه انه لا یصلی علیها فی المسجد بدلیل تعیین رسول الله صلعم موضع الجنازة عند المسجد ولو جاز فیه لما عینه فی خارجه هذا ما قاله الکرمانی قال ابن الهمام وما فی مسلم لما توفی سعد ابن ابی وقاص قالت عائشة رض ادخلوا به المسجد حتی اصلی علیه فانکر ذلک علیها فقالت والله لقد صلی النبی صلی الله علیه وسلم علی ابنی بیضاء فی المسجد سهیل واخیه قلنا اولاً واقعة حال لا عموم لها فیجوز کون ذلک کان لضرورة کونه کان معتکفاً ولو سلم عدمها فانکارهم وهم الصحابة والتابعون دلیل علی ان الامر استقر بعد ذلک علی ترکه لما روی ابو داؤد عن ابی هریرة من صلی علی جنازة فی المسجد فلا شیء له وفی روایة فلا شیء علیه وروی فلا اجر له انتهی کلامه مختصراً وسیجیء شیء آخر من کلامه ایضاً قال الشیخ فی اللمعات قال بعض الشافعیة ان حدیث ابی هریرة ضعیف لانه من افراد مصلح مولی التوأمة وهو یضعف قال الشیخ ابن الهمام مولی التوأمة ثقة لکنه اختلط فی آخر عمره واسند النسائی الی ابن معین انه قال ثقة لکنه اختلط قبل موته فمن سمع قبل ذلک فهو ثبت حجة وکلهم علی ان ابن ابی ذئب راوی هذا الحدیث سمع منه قبل الاختلاط فوجب قبوله وما روی ان ابا بکر وعمر رض قد صلی علیهما فی المسجد فعلی تقدیر ثبوته یحمل علی ان الجنازة کانت خارج المسجد هذا والحق ان توهم ان کان ان السنة او الافضل ان یصلی فی المسجد فهو باطل قطعاً والا لکان هو المعمول فی زمنه صلعم والمتوارث بعده ولم ینکره احد بل لم یترکه احد الا لضرورة وان کان المقصود الاباحة فلا مناقشة علی ان المختار عندنا الکراهة التنزیهیة وقد اعتاد فی زماننا الصلوة فی الحرم الشریف استحساناً من المتأخرین انتهی کلام الشیخ عبد الحق لکن مال غیر واحد من علمائنا الی کراهة التحریم ایضاً کصاحب الدرر ماتنه والعلامة القاسم وغیرهم لما روی من صلی علی میت فی المسجد فلا صلوة له فالتحرز اولی بل الزم لقوله علیه السلام دع ما یریبک الی ما لا یریبک والله اعلم ۱۲

۸ سمرة بن جندب تقدموا الآن ۹ ویأتی بعد ثمانیة ابواب باب بناء المسجد علی القبر لکن الاتخاذ اعم من البناء فلذلک افرده بالترجمة ولیس بتکرار کذا فی العینی ۱۲ ۱۰ لیس فی الحدیث ذکر الخ

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی جریر بن حازم بن زید ابو النضر البصری والد وهب نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله باب من انتظر الخ عبد الله بن مسلمة هو القعنبی عبد الله بن محمد هو المسندی شیخ المؤلف هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو ابن شهاب ابن المسیب سعید المخزومی التابعی باب صلوة الصبیان الخ یعقوب هو الدورقی یحیی هو العبدی الکوفی قاضی کرمان زائدة هو ابن قدامة الثقفی الکوفی ابو اسحٰق هو سلیمان عامر هو ابن شراحیل الشعبی باب الصلوة علی الجنائز الخ یحیی هو ابن عبد الله ابن بکیر المخزومی المصری اللیث هو ابن سعد المصری عقیل هو ابن خالد الایلی المصری ابن شهاب هو الزهری سعید بن المسیب وابی سلمة بن عبد الرحمن تکرر مراراً ابو ضمرة انس بن عیاض المدنی موسی بن عقبة صاحب المغازی نافع مولی ابن عمر المدنی باب ما یکره الخ عبید الله بن موسی العبسی شیبان هو النحوی هلال هو ابن حمید عروة هو ابن الزبیر مسدد هو ابن مسرهد الاسدی حسین هو ابن ذکوان المعلم العوذی البصری عبد الله بن بریدة بن الحصیب الاسلمی المروزی سمرة بن جندب بن هلال الفزاری حلیف الانصار باب این یقوم الخ عمران بن میسرة ابو الحسن البصری عبد الوارث بن سعید بن ذکوان العبدی مولاهم التنوری البصری حسین المعلم وعبد الله بن بریدة وم

حل اللغات القیراط نصف دانق والدانق سدس درهم ۔ القبة الخیمة یقام علیها وسطها ای محاذیا لوسطها ۱۲

وما قیل انهم ابتدأوا الصلوة مع ابی بکر قیاماً بلا نزاع فمن ادعی انهم قعدوا بعد ذلک فعلیه البیان انتهی ففیه ان المحتاج الی البیان من یدعی النسخ واما من یمنعه فیکفیه الاحتمال لان الاصل عدم النسخ ولا یثبت بمجرد الاحتمال فقوله فمن ادعی انهم قعدوا بعد ذلک فعلیه البیان خارج عن قواعد البحث علی انا نقول قعود الصحابة هو الاصل لظاهر عملاً بالحکم السابق المعلوم عندهم وبقاؤهم علی القیام لا یتصور الا بعد علمهم بنسخ ذلک الحکم المعلوم ولا دلیل علیه فالواجب انهم قعدوا فمن ادعی خلافه فعلیه البیان واما القول بانهم ثبتوا علی القیام اتفاقاً وان کان المعلوم عندهم ان الحکم هو القعود الا انه وافق النسخ وعلموا ذلک بتقریر النبی صلی الله تعالیٰ علیه وسلم ایاهم علی القیام فمن باب فرض المستحیل عادة وکذا القول بانه لم یکن فی الحاضرین احد یعرف الحکم السابق مع ان الحکم السابق کان مشهوراً فیما بینهم وکانوا

ابن ابی شیبۃ عن یزید صحمۃ بفتح الصاد وسکون المہملۃ وصرح کثیر من الشراح انہا فی روایۃ یزید وعبد الصمد عند البخاری کذلک بحذف الہمزۃ فالحاصل ان ...
علی ذلک عبد الصمد بن عبد الوارث وصوبہ القاضی عیاض لکن قال النووی انہا شاذۃ کروایۃ صحمۃ بحذف الالف وتاخیر المیم وان ...
سنان اصحمۃ بالموحدۃ بدل المیم مع اثبات الالف وحکی الاسمٰعیلی ان فی روایۃ عبد الصمد اصحمۃ

مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سَلِيمٍ أَصْحَمَةَ

بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ عَلَى الطِّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللّٰهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَلَّوْا خَلْفَهُ قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ هٰذَا يَا أَبَا عَمْرٍو قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا أَوِ امْرَأَةً كَانَ يَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْتِهِ فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ مَا فَعَلَ ذٰلِكَ الْإِنْسَانُ قَالُوا مَاتَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ أَفَلَا آذَنْتُمُونِي فَقَالُوا إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا قِصَّتُهُ قَالَ فَحَقَرُوا شَأْنَهُ قَالَ فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ

بَابُ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ خَفْقَ النِّعَالِ

حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ح قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هٰذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللّٰهِ وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللّٰهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوِ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيُقَالُ لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ

بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ فَرَدَّ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَالْآنَ فَسَأَلَ اللّٰهَ تَعَالَى أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ

بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ

وَدُفِنَ أَبُو بَكْرٍ لَيْلًا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا

سلفا وفرطا — انبانا — فقال نا — دفن اخبرنا — فقالوا — وكذا — ولا اتليت — الثقلان — ثنى اخبرنا — ثنى

اسماء الرجال

باب قراءۃ فاتحۃ الکتاب الخ قال الحسن ہو البصری وصلہ عبد الوہاب محمد بن بشار ہو بندار ابو بکر البصری غندر ہو محمد بن جعفر البصری شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن ... عبد الرحمٰن محمد بن کثیر العبدی البصری سفیان ہو الثوری باب الصلوۃ علی القبر الخ حجاج بن منہال ابو محمد البصری شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی سلیمان ... حماد بن زید بن درہم ثابت ہو البنانی باب المیت یسمع الخ عیاش بن الولید الرقام عبد الاعلی بن عبد الاعلی السامی سعید ہو ابن ابی عروبۃ قال ... سعید ہو السابق قتادۃ بن دعامۃ السدوسی باب من احب الدفن الخ محمود ہو ابن غیلان عبد الرزاق ہو ابن ہمام معمر ہو ابن راشد ابن طاوس ہو ... بن ابی شیبۃ الکوفی ثقۃ جریر ہو ابن عبد الحمید الشیبانی سلیمان ابو الحسن الشعبی ہو عامر بن شراحیل ... بالتحریک الذی یتقدم الواقعۃ ...

خفق النعال ای صوت نعال الاحیاء من الذین باشروا دفنہ وغیرہم عند دوسہا علی الارض ۔ الثقلین الجن والانس سمیا بذلک لثقلہما علی الارض ۔ صکہ لطمہ ۔ المتن الظہر یعنی کمر ۔ یدنیہ یقربہ ۔ الکثیب الرمل المجتمع ١٢

حاشیۃ السندی ص ٩٦

یعملون بہ وکذا القول بانہم لعلہم عرفوا النسخ قبل ہذہ القضیۃ ببیانہ صلی اللّٰہ تعالیٰ علیہ وسلم لہم النسخ فلذلک ثبتوا علی القیام اذ یستبعد جدا ان یکون ہناک ناسخ لذلک یعرفہ اولئک الحاضرون ثم یخفی بحیث لا یرویہ احد ومما یدل علی بقاء الحکم المذکور انہ قد جعل قعود المقتدی عند قعود الامام من جملۃ الاقتداء بالامام والاجماع علی بقاء الاقتداء بہ فالظاہر بقاء ما ہو من جملۃ الاقتداء وکذا یدل علی بقاء الحکم انہ قد علل فی بعض الروایات حکم القعود بان القیام عند قعود الامام من افعال اہل فارس بعظمائہا یعنی انہ یشبہ تعظیم المخلوق فیما وضع لتعظیم الخالق من الصلوۃ ولا یخفی بقاء ہذہ العلۃ والاصل بقاء الحکم

قوله فصلوا عليه بصيغة الجمع من الماضي اي صلى النبي صلعم واصحابه عليه فهو كالتفصيل لقوله اولا صلى فلا يكون تكريرا ومطابقته للترجمة من حيث انهم لما قالوا دفن البارحة لم ينكر عليهم فدل ذلك على عدم كراهة دفن الميت بالليل واليه ذهب النخعي والزهري والثوري وعطاء وابن ابي حازم وابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد في الاصح واسحق كذا ذكره العيني وبيان الصلوة على القبر بانه من خصوصياته صلعم مر في صـ ١٦٧ وايضا في صـ ١٧٦ والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ ٥٢ قوله تلك الصور اي التي مات صاحبها قال القرطبي انما صوروا اوائلهم الصور ليتأنسوا بها ويتذكروا افعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس الشيطان ان اسلافكم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي صلعم عن مثل ذلك سدا للذريعة المؤدية الى ذلك بقوله اولئك شرار الخلق عند الله وموضع الترجمة بنوا على قبره مسجدا وهو مؤول على مذمة من اتخذ القبر مسجدا ومقتضاه التحريم لاسيما وقد ثبت اللعن عليه لكن صرح الشافعي بالكراهة قاله القسطلاني ١٢ ٥٣ قوله لم يقارف الليلة بالقاف والفاء اي لم يجامع اهله كنى عن المباح بالمحظور ليصون جانب بنت الرسول عما ينبئ عن الامر المستهجن وسر ان عثمان رض كان جامع بعض جاريته تلك الليلة فتلطف صلعم في منعه من النزول في القبر حيث لم يعجبه ولعل العذر لعثمان انه طال مرضها ولم يكن يظن انها تموت ليلتئذ قاله في المجمع والقسطلاني ١٢ ٥٤ قوله قال فليح أراه بضم الهمزة اي اظنه يعني بقوله يقارف الذنب لكن المرجح التفسير الاول ويؤيده ما في بعض الروايات بلفظ لا يدخل القبر احد قارف اهله البارحة فتنحى عثمان قال ابن حزم معاذ الله ان يتبجح ابو طلحة عند رسول الله بانه لم يذنب تلك الليلة لكن انكر الطحاوي تفسيره بالجماع وقال بل معناه لم يقاول لانهم كانوا يكرهون الحديث بعد العشاء قاله القسطلاني قال النووي لا يشكل بهذا الحديث على قولهم ان المحارم والزوج اولى من صالحي الاجانب لاحتمال انه صلعم وعثمان كان لهما عذر منعهما نزول القبر نعم يؤخذ من الخبر انه لو كان ثم لمصلحا وواحدهم بعيد العهد بالجماع يقدم ١٢ ٥٥ قوله باب الصلوة على الشهيد قال الطيبي اطلق الترجمة ولم يفسر الحكم لانه ذكر في الباب حديثين احدهما يدل على نفيها وهو حديث جابر والآخر يدل على اثباتها وهو حديث عقبة ومن هنا وقع الاختلاف فذهب الشافعي ومالك واحمد واسحق في رواية الى ان الشهيد لا يصلى عليه واحتجوا بحديث جابر المذكور في الباب وذهب ابن ابي ليلى وعبيد الله بن الحسن وسليمان بن موسى وسعيد بن عبد العزيز والاوزاعي والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية واسحق في رواية الى انه يصلى عليه وهو قول اهل الحجاز ايضا واحتجوا بحديث عقبة في الباب انتهى ما ذكره العيني واخرج ابو داؤد في المراسيل عن عطاء بن ابي رباح ان النبي صلعم صلى على قتلى احد ذكره ابن الهمام وقال فيعارض حديث جابر عندنا ثم يترجح بانه مثبت وحديث جابر ناف انتهى ١٢ ٥٦ قوله فصلى على اهل احد قال النووي معناه انه دعا لهم قال العيني هذا عدول عن المعنى الذي تضمنه هذا اللفظ لاجل تمشية مذهبه في ذلك وهذا ليس بانصاف قال الطحاوي معنى صلاته صلعم لا تخلو من ثلاثة معان اما ان يكون ناسخا لما تقدم او يكون من سنتهم ان لا يصلى عليهم الا بعد هذه المدة او تكون الصلوة عليهم جائزة بخلاف غيرهم فانها واجبة وايها كان فقد ثبت الصلوة على الشهداء انتهى ١٢ ٥٧ قوله او الثلثة ليس لفظ الثلثة في حديث الباب وانما ذكره على عادته بالاشارة الى ما ورد من لفظ الثلثة في بعضها ولكنه لما لم يكن على شرطه لم يورده ١٢ ف ٥٨ قوله ابي وعمي قيل هذا تصحيف او وهم لان المدفون مع ابيه هو عمرو بن الجموح ويحتمل انه اطلق العم عليه مجازا كما هو عادتهم لاسيما وكان بينهما قرابة قال النووي ان عبد الله وعمرا كانا صهرين ١٢ ك ف ÷

دُفِنَ بليلةٍ قام هُوَ واصحابُهُ وكان سأل عنه فقال من هذا قالوا فلانٌ دُفِنَ البارحةَ فصلّوا عليه باب بناءِ المسجدِ على القبرِ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشامٍ عن ابيه عن عائشة قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعضُ نسائه كنيسةً رأتها بارضِ الحبشةِ يُقال لها ماريةُ وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارضَ الحبشةِ فذكرتا من حُسنها وتصاويرَ فيها فرفع رأسه فقال اولئك اذا مات منهم الرجلُ الصالحُ بنوا على قبره مسجداً ثم صوّروا فيه تلك الصّورَ اولئك شرارُ الخلقِ عند الله باب من يدخل قبرَ المرأة حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالسٌ على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من احدٍ لم يُقارفِ الليلةَ فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها قال فنزل في قبرها قال ابن المبارك قال فليح أراه يعني الذنب قال ابو عبد الله ليقترفوا ليكتسبوا باب الصّلوة على الشهيد حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احدٍ في ثوبٍ واحدٍ ثم يقول ايهم اكثر اخذاً للقرآن فاذا اُشير له الى احدهما قدّمه في اللحد وقال انا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيمة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يُغسّلوا ولم يُصلّ عليهم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامرٍ ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلّى على اهل احدٍ صلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطٌ لكم وانا شهيدٌ عليكم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها باب دفن الرجلين والثلثة في قبرٍ واحدٍ حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احدٍ باب من لم يرَ غسل الشهداء حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ادفنوهم في دمائهم يعني يوم احدٍ ولم يُغسّلهم باب من يُقدَّم في اللحد قال ابو عبد الله سُمّي اللحدَ لانه في ناحيةٍ ملتحداً معدلاً ولو كان مستقيماً كان ضريحاً حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احدٍ في ثوبٍ واحدٍ ثم يقول ايهم اكثر اخذاً للقرآن فاذا اُشير له الى احدهما قدّمه في اللحد وقال انا شهيدٌ على هؤلاء وامر بدفنهم بدمائهم ولم يُصلّ عليهم ولم يُغسّلهم قال واخبرنا الاوزاعي عن الزهري عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احدٍ ايّ هؤلاء اكثر اخذاً للقرآن فاذا اُشير له الى رجلٍ قدّمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكُفّن ابي وعمّي في نمرةٍ واحدةٍ وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابراً باب الاذخر والحشيش في القبر حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب	ن فصلي / ن ذكرت رأيتها / ن ها فيهم / ن الصور اولئك / ن بن سليمن / ن أُحُدٍ / ن لكني / ن الشهيد / ن ليث / ن قال ابن المبارك

اسماء الرجال

باب بناء المسجد على القبر اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي مالك الامام الاصبحي هشام هو ابن عروة بن الزبير باب من يدخل قبر المرأة محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري العوقي فليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفليح لقبه هلال بن علي هو ابن اسامة العامري باب الصلوة على الشهيد عبد الله بن يوسف التنيسي الليث الامام المصري الفهمي ابن شهاب هو الزهري يزيد بن ابي حبيب المصري واسم ابيه سويد ابي الخير يزيد بن عبد الله اليزني باب دفن الرجلين الخ سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه البزار الليث الامام ابن سعد المصري ومن بعده تقدموا في هذه الصفحة باب من لم ير الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والباقون هم السابقون باب من تقدم الخ ابن مقاتل محمد المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي الليث ومن بعده تكرر ذكرهم في هذه الصفحة وقال سليمان بن كثير بالمثلثة العبدي وصله الذهلي في الزهريات باب الاذخر الخ محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ٥٧ قال القسطلاني اراد المؤلف بذلك توجيه الكلام المذكور ان لفظ المقارفة في الحديث اريد به ما هو اخص من ذلك وهو الجماع ١٢ ٥٨ اشاره الى المذكور في القرآن وهو قوله ولن اجد من دونه ملتحدا اي ملتجأ يعدل اليه عن الله لان قدرة الله محيطة بجميع خلقه ١٢ ف ÷

حل اللغات الكنيسة معبد النصارى۔ المنافسة في الشي الرغبة فيه والانفراد به۔ الضريح شق في الارض على الاستواء۔ شهيد كحفيظ النمرة بردة من صوف او غيره مخططة ١٢

حاشية السندي ٩ ٤٢

عند دوام العلة وللطرفين هٰهنا كلمات وما ذكرنا فيه كفاية في بيان ان دعوى النسخ لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله فاذا سجد فاسجدوا) قيل الفاء للتعقيب فتدل على ان سجود المقتدي عقب سجود الامام ورد بان التي للتعقيب هي الفاء العاطفة والتي هٰهنا للربط وقيل الشرط يتقدم على المشروط ورد بان الشرط النحوي قد يقارنه الجزاء نعم الشرط الفقهي يجب ان يتقدم على المشروط كالوضوء للصلوة ولا كلام فيه قلت بل اذا تفيد معنى الظرفية اي وقت سجود الامام اسجدوا وهو الى القران اميل منه الى التعقيب لكن الثابت شرعا بالادلة الاخرى هو التاخير فحمل الظرفية على اتحاد وقت سجود المقتدي مع سجود الامام في الجملة والله تعالى اعلم (قوله اما يخشى) قيل كلمة اما اداة للاستفتاح قلت ويلزم على هٰذا ان يكون الكلام اخبارا بان فاعل هٰذا الفعل خاش من المسخ وليس كذلك فالوجه ان ما اولا نافية والهمزة للاستفهام

ك قوله لايختلى بضم اوله وسكون ثانيه المعجم وفتح لامه اي لايجز ولايقطع خلاها بفتح المعجمة مقصورا الرطب من الكلأ كما ان الحشيش اسم اليابس منه هذا مما ينبت بنفسه بالاجماع واما الذي يزرعه الناس نحو البقول والخضراوات فانها يجوز قطعها واختلف في الرعي فيما انبته الله من خلاها فمنعه ابو حنيفة ومحمد واجازه ابو يوسف ومالك والشافعي واحمد ١٢ ع ٢ قوله ولاتلتقط لقطتها واللقطة بفتح القاف وسكونها الملقوط والمراد منه الساقط ولايحل التقاطها الالمن يعرفها ابدا ولايتملكها اصلا بخلاف سائر البلاد فانها تحل لمن لم يعرفها سنة قاله الكرماني وهذا هو الظاهر قولي الشافعي وبه قال احمد وعندنا اي الحنفية لقطة الحل والحرم سواء لعموم قوله صلعم اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل فروى الطحاوي عن معاذة العدوية ان امرأة قد سألت عائشة رض فقال اني اصبت ضالة في الحرم فاني قد عرفتها فلم اجد احدا يعرفها فقال لها عائشة استنفعي بها۔

قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم الله مكة فلم تحل لاحد قبلي ولاتحل لاحد بعدي احلت لي ساعة من نهار لايختلى خلاها ولايعضد شجرها ولاينفر صيدها ولاتلتقط لقطتها الالمعرف فقال العباس الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لقبورنا وبيوتنا وقال ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال مجاهد عن طاوس عن ابن عباس لقينهم وبيوتهم **باب** هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما ادخل حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث فيه من ريقه والبسه قميصه فالله اعلم وكان كسا عباسا قميصا قال سفيان وقال ابو هارون وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصان فقال له ابن عبد الله يا رسول الله البس ابي قميصك الذي يلي جلدك قال سفيان فيرون ان النبي صلى الله عليه وسلم البس عبد الله قميصه مكافاة لما صنع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال لما حضر احد دعاني ابي من الليل فقال ما اراني الا مقتولا في اول من يقتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واني لا اترك بعدي اعز علي منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان علي دينا فاقض واستوص باخواتك خيرا فاصبحنا فكان اول قتيل ودفن معه اخر في قبره ثم لم تطب نفسي ان اتركه مع اخر فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعته هنية غير اذنه **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر قال دفن مع ابي رجل فلم تطب نفسي حتى اخرجته فجعلته في قبر على حدة **باب** اللحد والشق في القبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقران فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد فقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة فامر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلهم **باب** اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الاسلام وقال الحسن وشريح وابراهيم وقتادة اذا اسلم احدهما فالولد مع المسلم وكان ابن عباس مع امه من المستضعفين ولم يكن مع ابيه على دين قومه وقال الاسلام يعلو ولايعلى **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان ابن عمر اخبره ان عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند اطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد الحلم فلم يشعر حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد تشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه وقال امنت بالله وبرسله فقال له ماذا ترى قال ابن صياد ياتيني صادق وكاذب فقال النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اني قد خبأت لك خبيئا فقال ابن صياد هو الدخ فقال اخسأ فلن تعدو قدرك فقال عمر دعني يا رسول الله اضرب عنقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم

اي لايبلغ قدرك ان تطالع بالغيب من الوحي المخصوص بالانبياء عليهم السلام ١٢ ع

كذا ذكره العيني ١٢ ك قوله فقال الا الاذخر يجوز ان يكون اوحي اليه تلك الساعة او من اجتهاده صلعم قاله العيني ويجوز ان يكون اوحي اليه قبل ذلك انه ان طلب منه احد استثناء شئ فاستثن والاذخر بالرفع على البدل والنصب على الاستثناء لكونه واقعا بعد النفي كذا قاله القسطلاني ١٢ ك قوله فالله اعلم جملة معترضة اي فالله اعلم بسبب الباس رسول الله صلعم اياه قميصه لان مثل هذا لايفعل الا مع مسلم ويظهر من عبد الله هذا ما يقتضي خلاف ذلك لعله عليه الصلوة والسلام اعتمد على ما كان يظهر منه من الاسلام قاله القسطلاني ومر وجه اخر فيه في صفحه ١٦٩ ١٢ ك قوله وكان كسا عباسا قميصا اي انما البس رسول الله صلعم قميصه اياه مكافاة لما كان كسا العباس قميصه حين قدم المدينة وذلك لانهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس الا قميص عبد الله بن ابي لان العباس كان طويلا جدا وكذلك عبد الله بن ابي اي لئلا يكون للمنافق عنده يد كذا في العيني وك ١٢ ك قوله لما حضر احد اي وقعته وكانت في سنة ثلث من الهجرة خرج صلعم اليها عشية لاربع عشرة خلت من شوال ١٢ ع ك قوله ما اراني بضم الهمزة اي ما اظن نفسي وذكر الحاكم في مستدركه عن الواقدي ان سبب ظنه ذلك منام رآه وذلك انه رأى مبشر بن عبد المنذر وكان ممن استشهد ببدر يقول له انت قادم علينا في هذه الايام فقصها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذه شهادة وقال ابن التين قاله بناء على ما كان عزم عليه ١٢ ع ك قوله واستوص باخواتك خيرا اي اطلب الوصل باخواتك خيرا يقال وصيت الشئ بكذا اذا وصلته به وقال ابن بطال اي اقبل وصيتي بالخير اليهن ١٢ ك ع ك قوله اخر هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصاري وكان صديق عبد الله والد جابر ١٢ قس تو ف ك قوله هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية مصغر هنة اي شئ يسير غير اذنه قال عياض في المشارق كذا في رواية ابي ذر والجرجاني والمروزي هنية غير اذنه بالتقديم والتاخير وصوابه ما جاء به في رواية ابن السكن والنسفي غير هنية في اذنه بتقديم غير وزيادة في۔ قس وكذا في الكرماني وقال معناه غير اثر يسير في اذنه حصل بسبب التصاقها بالارض ١٢ ك قوله انا شهيد على هؤلاء اي اشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم لله تعالى فان قلت ليس للشق ذكر في حديث الباب فكيف المطابقة قلت قوله قدمه في اللحد يدل على الشق لان تقديم احد الميتين وتاخير الاخر غالبا في الشق لمشقة تسوية اللحد لمكان اثنين وتقديمه اللحد على الشق في الترجمة يدل على مزية فضله دل عليه ما رواه ابن عباس عنه صلعم اللحد لنا والشق لغيرنا رواه ابو داؤد وكذا في العيني والقسطلاني وفي الفتح ويحتمل ان يكون ذكر الشق في الترجمة ليبنه على ان اللحد افضل منه لانه الذي وقع دفن الشهداء فيه مع ما كانوا فيه من الجهد والمشقة فلولا مزية فضيلة فيه ما عانوه انتهى ١٢ ك قوله اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه فلم يذكر الجواب لاجل الاختلاف فيه ولا خلاف في انه يصلى على الصغير المولود في الاسلام فالظاهر ان المؤلف مال الى ان حكمهما واحد في الصلوة عليهما ولهذا اورد بعده الآثار الثلثة المنبئة عن علو الاسلام وبه قالت الحنفية ان الصبي اذا اقر بالاسلام وهو يعقل فمات يصلى عليه كذا في الهداية ١٢ ك قوله هو الدخ وعند البزار واحمد فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ انتهى وذلك من شيخ القاه اليه الشيطان اما لكون النبي صلعم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث صلعم بعض الصحابة بما اضمر ويدل لذلك قول عمر رض وخباله رسول الله صلعم يوم تاتي السماء بدخان مبين ١٢

قسطلاني ٤ **اسماء الرجال** عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة مولى ابن عباس وقال ابان بن صالح هو ابن عمير القرشي وصله ابن ماجة الحسن بن مسلم هو ابن يناق المكي صفية بنت شيبة ابن عثمان العبدرية وقال مجاهد هو ابن جبر هو موصول في الحج طاؤس هو ابن كيسان باب هل يخرج الخ علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عمرو بن دينار مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي حسين المعلم هو ابن ذكوان البصري عطاء بن ابي رباح بالموحدة المكي جابر بن عبد الله الانصاري سعيد بن عامر الضبعي شعبة هو ابن الحجاج ابن ابي نجيح عبد الله بن يسار عطاء وجابر تقدما الآن رجل هو عمرو بن الجموح باب اللحد الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله بن المبارك المروزي باب اذا اسلم الخ وقال الحسن البصري وشريح مما اخرجه البيهقي عنهما ابراهيم النخعي وقتادة بن دعامة وصله عبد الرزاق عنهما عبدان وعبد الله تقدما قريبا يونس بن يزيد الايلي ١٢

لاتلتقط اي لاترفع۔ النفث بالمثلثة شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل قاله في الصحاح اطم بناء كالحصن وبني مغالة قبيلة من الانصار۔ اخسأ لفظ زجر به الكلب معناه هنا اسكت صاغرا مطرودا ٤

للانكار والمقصود الانكار على ترك الخشية والحث عليها اي يرتدع فاعل ذلك الفعل بسبب الخشية من شنيع عاقبته عن ذلك الفعل والحاصل ان فاعل هذا الفعل في محل المسخ وليستحق ذلك فينبغي ان يخشى ذلك وليس له ان لايخشى والله تعالى اعلم وهذا يدل على ان فاعل هذا الفعل يستحق هذا العقاب وكونه لايلحق به فضلا من الله تعالى لايدل على خلافه فكم من شئ يستحقه العبد ويعفو عنه الرب تعالى وقد قال و يعفو عن كثير والله تعالى اعلم، ثم الجمهور على ان فاعل هذا الفعل اثم وصلوته جائزة، قلت وقد يتعجب منهم حيث يقولون بان التقدم على الامام مكانا مفسد والتقدم عليه افعالا غير مفسد مع ان المقتدي ما التزم الاقتداء الا في الافعال فينبغي ان يكون التقدم فيها اولى بالفساد من التقدم في المكان والله تعالى اعلم قوله اقرؤهم لكتاب الله استدل بالاطلاق وفيه انه ان حمل على اطلاقه يلزم ان يؤم الاقرأ وان لم يعرف

حاشية السندي ص ٩٦

إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ وَقَالَ سَالِمٌ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ ثُمَّ انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ يَا صَافِ وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ هَذَا مُحَمَّدٌ فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ وَقَالَ شُعَيْبٌ زَمْزَمَةٌ فَرَفَصَهُ وَقَالَ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَعُقَيْلٌ رَمْرَمَةٌ وَقَالَ مَعْمَرٌ رَمْزَةٌ

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفًّى وَإِنْ كَانَ لِغَيَّةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ يَدَّعِي أَبَوَاهُ الْإِسْلَامَ أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ إِذَا اسْتَهَلَّ صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ وَلَا يُصَلَّى عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهِلُّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سِقْطٌ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الْآيَةَ

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾

بَابٌ إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ أَيْ عَمِّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةَ

بَابُ الْجَرِيدِ عَلَى الْقَبْرِ

وَأَوْصَى بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَانِ وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ فُسْطَاطًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ انْزِعْهُ يَا غُلَامُ فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عَمَلُهُ وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانٌ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ وَ

(نسخ في الحاشية: ابن ابي يزيد – له – ان – حدثني ابي – فقال يا – يا ابا طالب – ام عنك – الجريدة – على)

ـــــــــــــــــــــــــــ

۵۱ قوله ان يكن هو وللكشميهني ان يكنه بالضمير المتصل في يكنه وهو خبر كان وضع موضع المنفصل واسمها مستتر فيه والصحيح هو الاول بالضمير المنفصل لان المختار في خبر كان الانفصال وعلى هذه الرواية لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن اياه اي الدجال كذا في قسط ۱۲ ۵۲ قوله وهو يختل بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية اي يستغفل ليسمع من كلامه ليعلم به حاله اهو كاهن او ساحر كذا في العيني ۱۲ ۵۳ قوله فيها رمزة براء مهملة مفتوحة فميم ساكنة فزاي معجمة او زمرة بالزاي المعجمة ثم المهملة بعد الميم على الشك في تقديم احدهما على الآخر ولبعضهم رمرمة او زمزمة على الشك بل هو بالرائين المهملتين او بالزائين المعجمتين مع زيادة ميم فيهما ومعناها كلها متقارب اي الصوت الخفي لا يكاد يفهم كذا في قسطلاني ۱۲ ۵۴ قوله قال اسحق سقطت رواية اسحق عند المستملي والكشميهني وابي الوقت قاله العيني والقسطلاني قال العيني مطابقته للترجمة في قوله اتشهد اني رسول الله صلعم فانه فيه عرض الاسلام على الصبي ثم اختلفوا في ان الدجال هو ابن صياد او غيره فذهب قوم الى ان الدجال هو ابن صياد قال مسلم في صحيحه باب في قصة ابن صياد وانه الدجال فروى حديث عبيد الله بن مسعود وغيره ثم روى مسلم من حديث محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صائد الدجال فقلت له تحلف على ذلك قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلعم ولم ينكره النبي صلعم وروى ابو داؤد نحو رواية مسلم قال الخطابي اختلف السلف في امره بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا واعترض عليه بما رواه ابو داؤد بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة ويرد بهذا قول من قال انه مات بالمدينة وصلوا عليه قال البيهقي من ذهب الى ان ابن صياد غير الدجال احتج بحديث تميم الداري في قصة جساسة قال النووي قال العلماء قصة ابن صياد مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك انه دجال من الدجاجلة قال العلماء ظاهر الاحاديث في هذا الباب ان النبي صلعم لم يوح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحي اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي صلعم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر ان يكن هو الخ انتهى كلام العيني ملتقطا والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۵ قوله انقذه من النار فيه دليل على ان الصبي اذا عقل الكفر ومات عليه انه يعذب وفيه الترجمة وهو عرض الاسلام على الصغير ولولا صحته منه ما عرضه عليه ۱۲ قس ۵۶ قوله لغية بفتح الغين المعجمة وكسر مشتق من الغواية وهي الضلالة كفرا وغيره وايضا يقال لولد الزنا ولد غية ولغيره ولد رشدة اي وان كان مولود الكافرة او الزانية يصلى عليه اذا كان ابواه مسلمين او ابوه فقط ۱۲ قس ۵۷ قوله اذا استهل اي صاح عند الولادة وقوله صارخا حال موكدة من فاعل والمراد العلم بحياته بصياح او غيره قاله القسطلاني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان المولود بين الابوين المسلمين او احدهما مسلم اذا مات وقد استهل صارخا يصلى عليه فالصلوة عليه يدل على انه محل عرض الاسلام انتهى ۵۸ قوله سقط بتثليث المهملة جنين يسقط قبل التمام ۱۲ ع ۵۹ قوله يهودانه الخ معناه انهما يعلمانه ما هم عليه ويصرفانه عن الفطرة او المراد يرغبانه في ذلك ۱۲ ع ۶۰ قوله كما تنتج البهيمة بلفظ المجهول هكذا لفظ العرب يقال نتجت الناقة بلفظ المجهول اذا ولدت ونتجها اهلها اذا اولدها من التوليد وتولى نتاجها وهي منتوجة والمتولي ناتج ۱۲ لمعات ۶۱ قوله جدعاء الجدع قطع الانف ونحوه اي ان البهيمة تولد سليمة الاطراف فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت ۱۲ لمعات

اسماء الرجال

وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مما وصله المؤلف في الادب وقال اسحق بن يحيى الكلبي رواه المؤلف في التاريخ عقيل بن خالد وصله المؤلف في الجهاد سليمان بن حرب الواشحي البصري حماد بن زيد بن درهم الازدي ثابت هو ابن اسلم البناني ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابن شهاب الزهري عبدان ومن بعده مروا مرارا قريبا وبعيدا باب اذا قال المشرك الخ اسحق هو ابن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري صالح هو ابن كيسان الغفاري ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب المخزومي التابعي عن ابيه المسيب بن حزن هو وابوه صحابيان باب الجريد على القبر واوصى بريدة بن الحصيب الاسلمي مما وصله ابن سعد من طريق مورق العجلي ورأى ابن عمر كما بينه ابن سعد في رواية موصولا من طريق ايوب وقال خارجة بن زيد الانصاري احد الفقهاء السبعة ۱۲

حل اللغات

يختل اي يستغفل. قطيفة كساء له خمل. ثار نهض. انقذه خلصه. لغية الغي ضد الرشد. ۵ اي المسلمين الذين لقوا بمكة بضد المشركين او ضعفهم عن الهجرة ۱۲ ۵ اي الحالة التي كان فيها ۱۲ قس ۵ اي الخال انه صلعم يخفي نفسه حتى لا تراه ام ابن صياد ۱۲ ع قس ۵ اي نهض من مضجعه بسرعة يعني رجع عن. جمعاء سليمة الاعضاء. هل تحسون اي هل تبصرون. جدعاء مقطوعة الاذن والانف والاطراف.

ـــــــــــــــــــــــــــ

حاشية السندي ص ۹۶ و ۹۹

شيئا سوى القراءة وان لم يحسن فليكن المراد الاقرأ اذا كان حاويا لشرائط الامامة فلا يدل على مطلوب المصنف رحمه الله تعالى والله تعالى اعلم (وان استعمل حبشي) ومقتضى استعماله ان يؤمهم (قوله وعليه بدعته) اي ظاهرة لانه عليه بدعة وهو من تشبيه البدعة باللباس اهسندي (قوله فاشار اليه ان صل فتأخر الخ) فان قيل كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالقيام مقامه بقوله ان صل فان معناه على ما سبق في الروايات السابقة صل في مكانك ولا تتأخر عنه قلت لعل معنى فتأخر فبقي متأخرا وذلك لانه تأخر عن مكانه شيئا قليلا قبل ان يشير اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه تأخر بحيث وصل الى الصف فلما اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقي في مكانه متأخرا ويحتمل ان يكون معناه فتأخر عما اراد من التأخر مكانا اي تبعد عنه وتركه بل ثبت في مكانه وبه اندفع ما يقال انه صلى متقدما في موضع الامامة

٥١ قوله اشد ناوثبة هذا يشير الى ان قبر عثمان كان مرتفعا ولا يخفى ان هذا الاثر وكذا ما بعده وكذا ما مر من اثر ابن عمرؓ لا تناسب الترجمة اصلا اللهم الا ان يقال ان غرض المؤلف من وضع هذه الترجمة الاشارة الى ان وضع الجريد على القبر لا ينفع الميت كما لا ينفعه ظل الفسطاط بل ينفعه عمله الصالح وكذا لا يضره الجلوس ونحوه من علو البناء والوثبة عليه بل النفع والضر انما هو باعتبار عمله لا غير واما ما ورد عنه صلعم من وضع الجريد فهو خاص به صلعم واما ما مر من ايصاء بريدة فاجاب منه القسطلاني كان بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره خاصا ولكن الظاهر من تصرف المؤلف ان ذلك خاص المنفعة بما فعله صلعم ببركته الخاصة به وان الذي ينفع اصحاب القبور انما هو الاعمال الصالحة فلذلك عقبه بقوله ورأى ابن عمرؓ فسطاطا انتهى وكذا في العيني ١٢ ٥٢ قوله فاجلسني على قبر بسط هذا البحث ابو جعفر

ان اشدنا وثبة الذي يثب قبر عثمان بن مظعون حتى يجاوزه وقال عثمان بن حكيم اخذ بيدي خارجة فاجلسني على قبر واخبرني عن عمه يزيد بن ثابت قال انما كره ذلك لمن احدث عليه وقال نافع كان ابن عمر يجلس على القبور حدثنا يحيى قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين يعذبان فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يمشي بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا

باب موعظة المحدث عند القبر وقعود اصحابه حوله يخرجون من الاجداث القبور بعثرت اثيرت بعثرت حوضي جعلت اسفله اعلاه الايفاض الاسراع وقرأ الاعمش الى نصب يوفضون الى شيء منصوب يستبقون اليه والنصب واحد والنصب مصدر يوم الخروج من القبور ينسلون يخرجون حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد وما من نفس منفوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار والا قد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى الآية

باب ما جاء في قاتل النفس حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بحديدة عذب به في نار جهنم وقال حجاج بن منهال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن قال حدثنا جندب في هذا المسجد فما نسينا وما نخاف ان يكذب جندب على النبي صلى الله عليه وسلم قال كان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله بدرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في النار

باب ما يكره من الصلوة على المنافقين والاستغفار للمشركين رواه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن ابي ابن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخر عني يا عمر فلما اكثرت عليه قال اني خيرت فاخترت لو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون قال فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ والله ورسوله اعلم

باب ثناء الناس على الميت حدثنا

الطحاوي في معاني الآثار واورد الاخبار في النهي عن الجلوس على القبر ثم قال فذهب قوم الى هذه الآثار فقلدوها وكرهوا من اجلها الجلوس على القبور وخالفهم آخرون فقالوا لم ينه عن ذلك لكراهة الجلوس على القبر ولكنه اريد به الجلوس للغائط او البول وذلك جائز في اللغة يقال جلس فلان للغائط جلس فلان للبول واحتجوا في ذلك بما حدثنا سليمن ابن شعيب حدثنا الخصيب ثنا عمرو بن علي عن عثمان بن حكيم عن ابي امامة ان زيد بن ثابت قال هلم يا ابن اخي اخبرك انما نهى النبي صلعم عن الجلوس على القبور لحدث غائط او بول فبين زيد في هذا الجلوس المنهي عنه في الآثار الاول ما هو وقد روي عن ابي هريرة نحو من ذلك وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد وقد روي ذلك عن علي وابن عمر انتهى كلام الطحاوي مختصرا قال العيني فعلى هذا ما ذكره اصحابنا في كتبهم من ان وطي القبور حرام وكذا النوم عليه ليس كما ينبغي فان الطحاوي هو اعلم الناس بمذاهب العلماء ولا سيما بمذهب ابي حنيفة انتهى قال محمد في الموطا اخبرنا مالك قال بلغني ان علي بن ابي طالب كان يتوسد عليها ويضطجع عليها قال بشر يعني القبور انتهى وقال ابن الهمام يكره الجلوس على القبر ووطيه انتهى اي الكراهة التنزيهية ومرجعه خلاف الاولى كما صرح ابن الملك في المبارق شرح المشارق حيث قال في بيان لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمرؓ كان يجلس على القبور وعليا رضؓ كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول انتهى وقال علي القاري في شرح الموطا فالنهي للتنزيه وعمل علي محمول على الرخصة اذا لم يكن على وجه المهانة انتهى والاولى الاجتناب حرزا عن الاختلاف ١٢ ٥٣ قوله لا يستتر من البول هو اما على حقيقته من الاستتار عن الاعين ويكون العذاب على كشف العورة او على المجاز والمراد التنزه من البول لعدم ملابسته ورجح لان الحديث يدل على ان للبول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل عليه اولى ١٢ قس ٥٤ قوله يخرجون من الاجداث. اعلم ان عادة البخاري انه يذكر تفسير بعض الفاظ القرآن المناسب لترجمة الباب وللحديث الذي فيه تكثيرا للفوائد وان كان بينهما مناسبة بعيدة قال الزين بن المنير مناسبة ايراد هذه الآثار في هذه الترجمة الاشارة الى ان المناسب لمن تعد عند القبر على ان يقصر كلامه على الانذار بقرب المصير الى القبر ثم الى النشر ١٢ ف ٥٥ قوله في بقيع. بفتح الباء الموحدة وكسر القاف وهو من الارض موضع فيه اروم شجر من ضروب شتى وبه سمي بقيع الغرقد بالمدينة وهي مقبرة اهلها والغرقد بفتح المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالمهملة وهو شجر له شوك كان ينبت هناك فذهب الشجر وبقي الاسم لازما للموضع ١٢ عيني ٥٦ قوله ومعه مخصرة. بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالراء وهو شيء ياخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه مثل العصا ونحوه ١٢ ع ٥٧ قوله بملة غير الاسلام كاليهودية والنصرانية فهو كما قال قال ابن بطال اي هو كاذب لا كافر ولا يخرج بهذا القول من الاسلام الى الدين الذي حلف به لانه لم يقل ما يعتقده فوجب ان يكون كاذبا كما قال لا كافرا قال الكرماني فهو على ملة غير الاسلام لان الحلف بالشيء تعظيم له ثم قال الظاهر انه تغليظ انتهى قال القسطلاني ويحتمل ان يكون التشبيه كانه قال فهو مستحق لمثل عذاب ما قال ١٢ ٥٨ قوله اني خيرت بضم المعجمة مبنيا للمفعول اي في قوله استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين

اسماء الرجال

ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفي مجاهد هو ابن جبر المفسر طاؤس هو ابن كيسان باب موعظة المحدث الخ عثمان بن محمد بن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الضبي منصور هو ابن المعتمر سعد بن عبيدة السلمي ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي علي هو ابن ابي طالب رضؓ باب ما جاء في قاتل النفس مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الحذاء ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي حجاج بن منهال الانماطي وصله المؤلف في ذكر بني اسرائيل جرير بن حازم الازدي البصري الحسن البصري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب ما يكره الخ يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري

هو مفاد الروايات فما معنى ذا خرنا اصل (قوله فقال الناس نعم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه الخ) ظاهره يفيد انه اعتمد على قولهم وحديث لم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الله ذلك لا يدل على خلافه فان مضمونه هو انه علم انهما وذلك لا ينافي الاعتماد على قولهم ابتداء والله تعالى اعلم (قوله باب اذا بكى الامام) استدل عليه بحديث مروا ابا بكر لان الامر بامامته مع انه رقيق يتوقع منه البكاء دليل على انه لا يضر البكاء للصلوة اه سندي (قوله فلا تختلفوا عليه) استدل به على عدم جواز صلوة المفترض خلف متنفل لما بينهما من الاختلاف بين الامام والماموم نية وهو ضعيف لان المراد عدم الاختلاف في الافعال بدليل التفسير بقوله فاذا ركع الخ كيف ولو كان شاملا للاختلاف نية لما كانت صلوة المتنفل خلف المفترض جائزة مع انه جائز والله تعالى اعلم (قوله ما انكرت شيئا الخ) فيه ان الانكار قد يقع على ترك السنة فلا دليل على حصول الاثم فلا

ل ۵ قوله انتم شهداء الله على الارض الخطاب للصحابة ومن كان على صفتهم من الايمان وحكى ابن التين ان ذلك مخصوص بالصحابة لانهم كانوا ينطقون بالحكمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلك يختص بالثقات والمتقين وحاصل المعنى ان ثناءهم عليه بالخير يدل على ان افعاله كانت خيرا فوجبت له الجنة وثناءهم عليه بالشر يدل على ان افعاله كانت شرا فوجبت له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض كذا قاله العيني وغيره ۱۲ ۵۲ قوله فاثنى بضم الهمزة بصيغة المجهول ۱۲ قس ۵۳ قوله على صاحبها خيرا كذا في جميع الاصول خيرا بالنصب ووجهه ابن بطال بانه اقام الجار والمجرور وهو قوله عليها مقام المفعول الاول وخيرا مقام الثاني وان كان الاختيار عكسه وقال النووي منصوب بنزع الخافض اے اثنى عليها بخير وكذا الكلام في قوله شرا وغلط من ضبط اثنى على البناء للفاعل كذا في الفتح وغيره وفي الكرماني قال النووي فيه قولان للعلماء احدهما ان الثناء بالخير لمن اثنى عليه اهل الفضل وكان ثناءهم مطابقا لافعاله فيكون من اهل الجنة والا فلا والثاني وهو المختار انه على عمومه وان كل مسلم مات والهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة سواء كانت افعاله تقتضيها ام لا لان العقوبة بمشية الله فاذا الهم الناس الثناء عليه استدللنا به على انه قد شاء المغفرة له وبهذا يظهر فائدة الثناء والا فلا فائدة له وقد اثبت له صلعم فائدة انتهى ۱۲ ۵۴ قوله اخرجوا انفسكم اى تقول الملئكة لهم اخرجوها الينا من اجسادكم تغليظا وتعنيفا عليهم فقد روى ان ارواح الكفار تتفرق في اجسادهم وتابى الخروج فتضربهم الملائكة حتى تخرج فان قلت الترجمة في عذاب القبر وهذا قبل الدفن قلت هذا من جملة العذاب قبل يوم القيمة واضافة العذاب الى القبر لكثرة وقوعه على الموتى في القبور والا فالكافر ومن شاء الله تعذيبه من العصاة يعذب بعد موته ولو لم يدفن ولكن هذا محجوب عن الخلق الا من شاء الله لحكمة اقتضت ذلك كذا في العيني ۱۲ ۵۵ قوله النار يعرضون الخ جملة مستانفة او النار بدل من سوء العذاب ويعرضون حال روى ابن مسعود ان ارواحهم في اجواف طير سود تعرض على النار بكرة وعشيا فيقال لهم هذه داركم رواه ابن ابي حاتم قال القرطبي الجمهور على ان هذا العرض في البرزخ وفيه دليل على بقاء النفس وعذاب القبر ۱۲ قسطلاني ۵۶ قوله فذلك قوله يثبت الله الذين آمنوا مطابقته للترجمة من حيث ان اصل الحديث في عذاب القبر كما صرح به في الرواية الثانية من قوله نزلت في عذاب القبر قاله العيني ۱۲ ۵۷ قوله على اهل القليب وهم ابو جهل بن هشام وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وهم يعذبون والقليب بفتح القاف وكسر اللام وهو البئر قبل ان يطوى يذكر ويؤنث ۱۲ عمدة القاري ۵۸ قوله ولكن لا يجيبون اى لا يقدرون على الجواب وهذا يدل على وجود حيوة في القبر يصلح معها التعذيب لانه لما ثبت سماع اهل القليب كلامه صلعم وتوبيخه لهم دل على ادراكهم بحاسة السمع قال القسطلاني ويجئ زيادة بيان فيه بعد ۱۲ ۵۹ قوله قالت انما قال النبي صلعم الخ جاء بلفظ انما وهي للحصر قال الكرماني وكان حديث ما انتم باسمع منهم لم يثبت عندها ومذهبها ان اهل القبور يعلمون ما سمعوا قبل الموت ولا يسمعون بعد الموت انتهى قال العيني في عمدة القاري وابن حجر في فتح الباري هذا من عائشة رد على رواية ابن عمر لكن الجمهور خالفوها وقبلوا رواية ابن عمر لموافقة من رواه غيره وقال السهيلي عائشة لم تحضر قول النبي صلعم فغيرها ممن حضر احفظ للفظ النبي صلعم قال واما الآية فانها كقوله تعالى افانت تسمع الصم او تهدي العمي اى ان الله هو الذي يسمع ويهدي وقال ابن التين لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية لان الموتى لا يسمعون لا شك لكن اذا اراد الله اسماع ما ليس من شانه السماع لم يمتنع كقوله تعالى انا عرضنا الامانة الآية وقوله قال لها وللارض ائتيا الآية انتهى مختصرا ۱۲

آدمُ قال حدّثنا شعبةُ قال حدّثنا عبدالعزيز بن صُهَيب قال سمعتُ انسَ بنَ مالكٍ يقول مرّوا بجنازة فاثنوا عليها خيرًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مرّوا باُخرى فاثنوا عليها شرًّا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمرُ بنُ الخطاب ما وجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرًا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرًّا فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض حدّثنا عفّانُ بنُ مسلمٍ هو الصفّار قال حدّثنا داؤد بن ابي الفرات عن عبدالله بن بُرَيدة عن ابي الاسود قال قدمتُ المدينة وقد وقع بها مرض فجلستُ الى عمر بن الخطاب فمرّت بهم جنازة فاُثنِيَ على صاحبها خيرًا فقال عمر وجبت ثم مرّ باُخرى فاُثني على صاحبها خيرًا فقال وجبت ثم مرّ بالثالثة فاُثني على صاحبها شرًّا فقال وجبت فقال ابو الاسود فقلتُ وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلتُ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايّما مسلمٍ شهد له اربعةٌ بخير ادخله الله الجنة فقلنا وثلثة قال وثلثة فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد باب ما جاء في عذاب القبر وقول الله ولو ترى اذ الظّٰلمون في غمرات الموت والملٰئكة باسطوا ايديهم اخرجوا انفسكم اليوم تجزون عذاب الهون قال ابو عبدالله الهون هو الهوان والهَون الرفق وقوله سنعذبهم مرّتين ثم يردّون الى عذاب عظيم وقوله وحاق بآل فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشدّ العذاب حدّثنا حفص بن عمر قال حدّثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اُقعِد المؤمن في قبره اُتِيَ ثم شهد ان لا اله الا الله وانّ محمدًا رسول الله فذلك قوله يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيٰوة الدنيا وفي الآخرة حدّثنا محمد بن بشّار قال حدّثنا غُندَر قال حدّثنا شعبة بهذا وزاد يثبت الله الذين آمنوا نزلت في عذاب القبر حدّثنا علي بن عبدالله قال حدّثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدّثنا ابي عن صالح قال حدّثني نافعٌ انّ ابن عمر اخبره قال اطّلع النبي صلى الله عليه وسلم على اهل القليب فقال وجدتم ما وعد ربكم حقًّا فقيل له تدعو امواتًا فقال ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون حدّثنا عبدالله بن محمد قال حدّثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم ليعلمون الآن انّ ما كنتُ اقول لهم حق وقد قال الله انك لا تسمع الموتى حدّثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة قال سمعت الاشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة انّ يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق قالت عائشة فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلّى صلوٰةً الا تعوّذ من عذاب القبر زاد غندر عذاب القبر حق حدّثنا يحيى بن سليمن قال حدّثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه سمع اسماء بنت ابي بكر تقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبًا فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء فلمّا ذكر ذلك ضجّ المسلمون ضجّةً حدّثنا عيّاش بن الوليد قال حدّثنا عبدالاعلى قال حدّثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك انه حدّثهم انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ العبد اذا وُضِع في قبره وتولّى عنه اصحابه انه ليسمع

نسخہ: مرّ ۔ يشهد ۔ هل ۔ يفتن، شجح ۔ وانه

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج عبدالعزيز ابن صهيب البناني ابي الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان الدئلي باب ما جاء في عذاب القبر حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي علقمة هو الحضرمي سعد بن عبيدة السلمي ابو حمزة محمد بن بشار العبدي بندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج علي بن عبدالله المديني يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري تقدم صالح هو ابن كيسان نافع مولى ابن عمر ابو عبدالله عبدالله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي سفيان هو ابن عيينة عبدان لقب عبدالله بن عثمان ابي عثمان بن جبلة العتكي شعبة بن الحجاج الاشعث عن ابيه ابي الشعثاء سليم بن الاسود المحاربي مسروق هو ابن الاجدع يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبدالله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري عياش بن الوليد الرقام البصري عبدالاعلى بن عبدالاعلى السامي سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي

ع ۵ بالفضيحة في الدنيا وعذاب القبر رواه الطبري ۱۲ قس ع ۵ يعني ان لفظة حق ثابتة في رواية غندر دون رواية عبدان ۱۲ قس

حل اللغات الهوان يريد العذاب المتضمن لشدة واهانة القول الثابت الذي ثبت بالحجة وم هي كلمة التوحيد وثبوتها تمكنها في القلب ۔

دلالة للحديث على الترجمة وايضا فالحديث موقوف والجواب بانه اخذ الوجوب من صيغة الامر في قوله سووا ونحوه لا يفيد مطابقة هذا الحديث بالترجمة ودلالته عليها بل يصير الدليل على الترجمة حديث سووا ونحوه لا هذا الحديث الا ان يقال قد لا تكون الترجمة للاستدلال بالحديث عليها بل لبيان ما هو الصحيح في محمل الحديث بدلائل اخر فههنا بالترجمة افاد ان انكار انس محمول على انكار على ترك الواجب لا على انكار على ترك السنة بدليل سووا صفوفكم ونحوه وقد يقال ان الحديث يدل على ان ترك اقامة الصفوف خلاف ما كان عليه امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والاصل فيه هو التأثيم لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره الا ما دل الدليل على خلافه وهذا مبني على ان الامر في الآية مطلق الشأن والحال لا خصوص الصيغة والله تعالى اعلم (قوله وحوله الامام خلفه الى يمينه تمت صلوته) اى ما صارت ناقصة بواسطة التحويل عن نقصان القيام في يسار الامام

قوله اتاه ملكان۔ زاد ابن حبان والترمذي اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير وكلاهما ضد المعروف وسميا به لان الميت لم يعرفهما وذكر بعض الفقهاء ان اسم الذين يسألان المذنب منكر ونكير وان اسم الذين يسألان المطيع مبشر وبشير كذا في الفتح ۱۲ قس ٥٢ قوله في هذا الرجل لمحمد۔ بيان من الراوي اي لاجل محمد صلعم وعبر بذلك امتحانا لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القائل قيل يكشف للميت حتى يرى النبي صلعم وهي بشرى عظيمة للمؤمن ان صح ذلك ولا نعلم حديثا صحيحا مرويا في ذلك والقائل به انما استند لمجرد ان الاشارة لا تكون الا للحاضر لكن يحتمل ان تكون الاشارة لما في الذهن فيكون مجازا قاله القسطلاني ۱۲ ٥٣ قوله الى مقعدك من النار۔ اي لو لم تكن مؤمنا كما هو في حديث ابي سعيد عند احمد كان هذا منزلك لو كفرت بربك۔ كذا في العيني ۱۲ ٥٤ قوله لا دريت ولا تليت اصله تلوت بالواو والمحدثون انما يروونه بالياء للازدواج اي لا فهمت ولا قرأت القرآن او المعنى لا دريت ولا اتبعت من يدري ۱۲ قس ٥٥ قوله بمطارق من حديد ضرب جمع المطرقة وافراد الضربة للايذان بان كل جزء من اجزاء تلك المطرقة مطرقة برأسها مبالغة كذا في الكرماني والقسطلاني ۱۲ ٥٦ قوله وقد وجبت۔ اي سقطت يريد غربت والجملة حالية ۱۲ قس ع ٥٧ قوله فسمع صوتا۔ اما صوت ملائكة العذاب او صوت وقع العذاب او صوت المعذبين وفي الطبراني عن عون بهذا السند انه صلعم قال اسمع صوت اليهود يعذبون في قبورهم ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان كل من سمع مثل ذلك الصوت يتعوذ من مثله او الحديث من الباب السابق وادخله هنا بعض النساخ قاله القسطلاني وفي فتح الباري ويحتمل ان يكون المصنف اراد ان يعلم بان حديث ام خالد ثاني احاديث هذا الباب محمول على انه صلعم تعوذ حين سمع اصوات اليهود لما علم من حاله انه كان يتعوذ ويأمر بالتعوذ مع عدم سماع العذاب فكيف مع سماعه وهذا جار على ما عرف من عادة المصنف في الاغماض وقال الكرماني العادة قاضية بان كل من سمع مثل ذلك الصوت يتعوذ من مثله وتركه اختصارا ۱۲ ٥٨ قوله من فتنة المحيا الابتلاء مع عدم الصبر والرضا والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد وترك متابعة طريق الهدى ومن فتنة الممات اي سوال منكر ونكير مع الحيرة والخوف وعذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال المسيح بمعنى المفعول لان احدى عينيه ممسوحة او بمعنى الفاعل لانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدودة ۱۲ قس ٥٩ قوله بالنميمة هو موضع الترجمة من حيث ان الغيبة من لوازمها ولما وقع في بعض طرق هذا الحديث بلفظ الغيبة ومن عادة البخاري الاشارة الى ما ورد في بعض طرق الحديث كذا قاله العيني ومضى الحديث مع متعلقاته في باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله ص ٣٥ ۱۲ ٦٠ قوله قالت قدموني۔ وهو موضع الترجمة وقال ابن بطال انما يقول الروح ذلك ورد عليه بانه لا مانع ان يرد الله الروح الى الجسد في تلك الحالة ليكون ذلك زيادة في بشرى المؤمن وبؤس الكافر وسبق الحديث في باب قول الميت وهو على الجنازة قدموني ص ١٧٦ فان قلت ما فائدة هذه التكرار قلت فائدته انه راعى هناك مناسبة الترجمة لترجمة الباب الذي قبله وهي باب السرعة بالجنازة لاشتمال حديثه على بيان موجب الاسراع وراعى هنا ايضا مناسبة ترجمة هذا الباب لترجمة الباب الذي قبله وهو عرض المقعد عليه فكان ابتداءه يكون عند حمل الجنازة لانه ح يظهر للميت ما يؤل اليه حاله فعند ذلك يقول ما يقول۔ كذا في العيني ۱۲ ٦١ قوله من مات له ثلاثة من الولد الخ۔ وهو محل الترجمة من حيث ان الولد الذي لم يبلغ الحنث اذا كان حجابا لابويه من النار فبالطريق الاولى ان يكون هو محجوبا عن النار فيدل هذا على ان اولاد المسلمين من اهل الجنة وقال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة وتوقف فيه بعضهم لحديث عائشة رواه مسلم بلفظ توفي صبي من الانصار فقلت طوبى له لم يعمل سوء ولم يدركه فقال النبي صلعم او غير ذلك يا عائشة الحديث واجيب لعله نهاها عن المسارعة الى القطع بلا دليل او قال ذلك قبل ان يعلم صلعم به ۱۲ ع

قرع نعالهم اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا قال قتادة وذكر لنا انه يفسح له في قبره ثم رجع الى حديث انس قال واما المنافق او الكافر فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين

باب التعوذ من عذاب القبر

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن البراء بن عازب عن ابي ايوب قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها وقال النضر اخبرنا شعبة قال حدثنا عون قال سمعت ابي قال سمعت البراء عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا معلى قال حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال حدثتني بنت خالد بن سعيد بن العاص انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتعوذ من عذاب القبر حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال

باب عذاب القبر من الغيبة والبول

حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان من كبير ثم قال بلى اما احدهما فكان يسعى بالنميمة واما احدهما فكان لا يستتر من بوله قال ثم اخذ عودا رطبا فكسره باثنتين ثم غرز كل واحد منهما على قبر ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا

باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيمة

باب كلام الميت على الجنازة

حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعها الانسان لصعق

باب ما قيل في اولاد المسلمين

وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كان له حجابا من النار او دخل الجنة حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من الناس مسلم يموت له ثلثة لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت انه سمع البراء بن عازب قال لما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة

اسماء الرجال

باب التعوذ من عذاب القبر محمد بن المثنى المعروف بابن العنزي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي ابي ايوب الانصاري وقال النضر هو ابن شميل مما وصله الاسماعيلي شعبة ومن بعده تقدموا معلى هو ابن اسد وهيب هو ابن خالد موسى بن عقبة الاسدي مسلم بن ابراهيم الفراهيدي يحيى هو ابن ابي كثير باب عذاب القبر من الغيبة والبول قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني جرير هو ابن ابي حازم الاعمش سليمان بن مهران مجاهد هو ابن جبر المفسر طاوس هو ابن كيسان اليماني باب الميت يعرض عليه الخ اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام نافع مولى ابن عمر باب كلام الميت الخ قتيبة هو ابن سعيد البغلاني الليث هو ابن سعد الامام باب ما قيل في اولاد المسلمين ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم البصري وعلية اسم امه ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج ۱۲ ٥ هذا الطريق ثابت عند ابي ذر وساقه البخاري تنبيها على انه متصل بالسماع ۱۲

حاشية السندي ص ١٠١: ولم يرد ان الصلوة صارت تامة بمجرد تحويل الامام من غير حاجة الى سائر الاركان وهذا ظاهر اهـ سندي (قوله حتى اقامني عن يمينه) قال الكرماني دلالته على يمين المسجد لان يمين الامام يمينه قلت لان وجه المسجد الى الكعبة كوجه الامام لان المساجد بنيت متوجهة اليها ولا تعتبر المواجهة بين الانسان والمسجد حتى ينقلب الامر بالعكس ثم ما ذكر من الدلالة لو كانت الصلوة في المسجد لكن الصلوة كانت في البيت الا ان يقال يكفي في الدلالة انها لو كانت في المسجد لكان هذا قياما في يمين المسجد والله تعالى اعلم (قوله يصلي من الليل في حجرته) الظاهر انها الحجرة من الحصير كما يدل عليه سائر الروايات وعلى هذا فاطلاق الجدار مجاز وحمل على البيت لا يساعده النظر وما في بعض الروايات في حجرة من حجر ازواجه لعله محمول على ان الحصير كان ملكا لبعض ازواجه والله تعالى اعلم (اني خشيت ان تكتب عليكم صلوة الليل) لعل المراد بها قيام رمضان اذ الواقعة كانت

باب ما قيل في اولاد المشركين حدثنا حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اذ خلقهم اعلم بما كانوا عاملين حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء باب حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد قصها فيقول ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض مقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر او صخرة فيشدخ بها رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اقترب ارتفعوا حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون ووهب بن جرير بن حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل فيها شيوخ وشباب قلت طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القران فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في النقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر اكلوا الربوا والشيخ الذي في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب قالا ذاك منزلك فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك

(حاشیہ متن: نسخة: شنى — كلمتين الخفيف — قلت من — ابنه — من — رماه بحجر — انتهينا — واد خلاني — تتحمل — اكل — ذاك)

ہ قوله الله اعلم بما كانوا عاملين . اي الله اعلم بما هم صائرون اليه من دخول الجنة او النار او الترك بين المنزلتين وقد اختلفوا في ذلك فقيل انهم من اهل النار تبعا للابوين وقيل من اهل الجنة نظرا الى اصل الفطرة وقيل انهم خدام اهل الجنة وقيل انهم يكونون بين الجنة لا منعمين ولا معذبين وقيل من علم الله منه انه يؤمن ويموت عليه ان عاش ادخله الجنة ومن علم منه انه يفجر ويكفر ادخله النار وقيل بالتوقف في امرهم وعدم القطع بشئ وهو الاولى لعدم التوقيف من جهة الرسول صلعم بكونهم من اهل الجنة ولا من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذي عليه اكثر اهل السنة من التوقيف في امرهم وقال ابن حجر هذا قبل ان ينزل فيهم شئ فلا ينافي ان الاصح انهم من اهل الجنة هذا ما قاله علي القاري في المرقاة ويؤيد قول ابن حجر ما قاله النووي في شرح مسلم اختلف العلماء في من مات من اطفال المشركين فمنهم من يقول هم تبع لآبائهم في النار ومنهم من توقف فيهم والثالث وهو الصحيح الذي ذهب اليه المحققون انهم من اهل الجنة واستدل باشياء منها حديث ابراهيم عليه السلام حين راه النبي صلعم وحوله اولاد الناس فقال صلعم اما الولدان الذين حوله فكل مولود على الفطرة قال بعض المسلمين يا رسول الله واولاد المشركين فقال صلعم واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه اي في التعبير منها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف حتى يبلغ فيلزم الحجة وهذا متفق عليه قال الطيبي بعد نقل هذا القول والعلم عند الله الحق التوقف لما ورد في حديث خديجة في اولادها وحديث الوائدة والموؤدة في النار مخالف لحديث ابراهيم عليه السلام فالوجه ان يبنى الكلام على حديث عائشة رض وقولها عصفور من عصافير الجنة فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا بين يدي ابراهيم هم المشركون الذين لم يسلموا ثم في المآل آمنوا اما قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال في الدنيا لان حتى تقتضي ظاهرا ان يكون العذاب في الدنيا انتهى مختصرا ۱۲ ۵۲ قوله فابواه اي فابوا المولود قال الطيبي الفاء اما للتعقيب او للسببية او جزاء شرط مقدر اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه اما بتعليمهما اياه او ترغيبهما فيه او كونه تبعا لهما في الدين يقتضي ان يكون حكمه حكمهما فيه وخص الابوان بالذكر للغالب ۱۲ عيني ۵۳ قوله تنتج البهيمة بلفظ المجهول اي تلد هاكذا لفظ العرب والجدعاء بفتح الجيم وسكون الدال والمد مقطوعة الاذن انما يجدعها اهلها والمعنى ان البهيمة تولد سليمة من الجدع فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت. كذا في اللمعات وقس ع ۱۲ ۵۴ قوله الى ارض مقدسة هو يحتمل الاطلاق والتقييد بارض المسجد الاقصى ۱۲ مجمع البحار ۵۵ قوله كلوب . بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديدة تنشل بها اللحم عن القدر وكذلك الكلاب قوله من حديد كلمة من للبيان قوله يدخل في شدقه بضم الياء من الادخال والشدق بكسر الشين جانب الفم اي يدخل الرجل القائم الكلوب في جانب فم الرجل الجالس ۱۲ عيني القسطلاني ۵۶ قوله حتى يبلغ قفاه بالموحدة وضم اللام وفي التعبير فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه اي يقطعه شقا هذا في القسطلاني والعيني ضبط ههنا من ثلغ يثلغ بفتح اللام فيهما بمثلثة ولام وغين معجمة وقال الثلغ الشدخ ۱۲ ۵۷ قوله بفهر بكسر الفاء وسكون الهاء وفي آخره راء وهو الحجر ملأ الكف وقيل هو الحجر مطلقا قوله فيشدخ بفتح التحتية وسكون المعجمة وفتح الدال من الشدخ وهو كسر الشئ الاجوف ۱۲ ع قس ۵۸ قوله فاذا اقترب بالموحدة في آخره اي اذا اقترب الوقود او الحر الدال عليه قوله يتوقد وللكشميهني فاذا اقترت بهمزة قطع نقاف ففوقيتين من القترة اي التهب وارتفع نارها وفي رواية ابن السكن والقابسي وعبدوس فترت بفاء وفوقيتين بينهما الراء وهو الانكسار والضعف وشكل فان بعده فاذا خمدت رجعوا ومعنى الفتور والخمود واحد وعند الحميدي فاذا ارتفعت من الارتفاع وهو الصعود قال الطيبي والصحيح دراية ورواية ۱۲ قس ۵۹ هذان الحديثان يدلان على التوقف في امرهم والحديث الآتي من ابي هريرة يدل على كونهم في الجنة لكن من غير تصريح وحديث سمرة يدل صريحا على انهم في الجنة واصرح منه الذي يأتي في التعبير ومن ثم اختلاف العلماء فيه ولذا ابهم المؤلف في الترجمة ۱۲ ع ۶۰ الجدع قطع الانف والاذن او اليد او الشفة والمراد ناقص الخلقة ۱۲ لمعات ۶۱ جواب اذا والضمير يرجع الى الناس بدلالة السياق ۱۲ ع

اسماء الرجال حبان بكسر الموحدة هو ابن موسى المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي ابي بشر جعفر بن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي مولاهم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب بالتنوين موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي جرير بن حازم بن زيد الازدي ابو رجاء عمران بن تيم العطاردي سمرة بن جندب بن هلال الفزاري

حل اللغات تنتج تلد جدعاء مقطوعة الاذن شدق بالكسر اي بجر ملأ الكف يشدخ من شدخ وهو كسر الشئ الاجوف تدهده اي تدحرج التنور ما يخبز فيه فاذا خمدت اي سكن لهبها ولم يطفأ حرها۔

فيه وافتراض قيام رمضان لا ينافي ان الصلوة المفترضة كل يوم لا تزيد على خمس فلو فرض ان معنى حديث لا يبدل القول لدي ان الصلوة لا تزيد ولا تنقص لما كان هذا الحديث منافيا له على انه قد سبق ان ذلك الحديث محمول على معنى آخر والله تعالى اعلم (قوله فان افضل الصلوة الخ (مورد هذا الحديث كان هو قيام رمضان في مسجد المدينة المنورة فيدل على ان الصلوة النافلة افضل في البيت من المساجد الفاضلة ايضا وعلى ان الافضل في قيام رمضان هو البيت لا المسجد الا ان العلماء بعد ما صار قيام رمضان في المساجد من شعائر الاسلام يرون انه في المسجد افضل والله تعالى اعلم (قوله باب ايجاب التكبير وافتتاح الصلوة) اي مع افتتاح الصلوة واستدل عليه بحديث ركوب الفرس لما فيه من قوله واذا كبر فكبروا وان كان غير مذكور في بعض رواياته اختصارا من الرواة ووجه الاستدلال ان الامر للايجاب لكن قد يقال انه قد امر به في الحديث اقتداء بالامام ولا يلزم من ذلك وجوبه

بابُ موتٍ يوم الاثنين حدّثنا مُعلّى بن اسد قال حدثنا وُهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلتُ على ابی بکر فقال فی کم کفنتم النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالت فی ثلثة اثواب بیضٍ سحولیةٍ لیس فیها قمیصٌ ولا عمامةٌ و قال لها فی ای یومٍ توفی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قالت یوم الاثنین قال فای یومٍ هذا قالت یوم الاثنین قال ارجو فیما بینی وبین اللیل فنظر الی ثوبٍ علیه کان یُمرّض فیه به ردعٌ من زعفران فقال اغسلوا ثوبی هذا و زیدوا علیه ثوبین فکفّنونی فیها قلت ان هذا خلقٌ قال ان الحیّ احقّ بالجدید من المیّت انما هو للمهلة فلم یتوفّ حتی امسیٰ من لیلة الثلثاء ودُفن قبل ان یُصبح بابُ موت الفجاءة بغتةً حدّثنا سعید بن ابی مریم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنی هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان رجلاً قال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ان امی افتُلتت نفسها واظنّها لو تکلمت تصدّقت فهل لها اجرٌ ان تصدّقتُ عنها قال نعم بابُ ما جاء فی قبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر فاقبره اقبرتُ الرجل اقبره اذا جعلت له قبراً وقبرته دفنته کفاتاً تکونون فیها احیاءً وتُدفنون فیها امواتاً حدّثنا اسمٰعیل قال حدثنی سلیمٰن عن هشام ح قال وحدثنی محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان یحیی بن ابی زکریا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیتعذّر فی مرضه این انا الیوم این انا غداً استبطاءً لیوم عائشة فلما کان یومی قبضه اللہ بین سحری و نحری ودُفن فی بیتی حدّثنا موسی بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال عن عروة عن عائشة قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی مرضه الذی لم یقم منه لعن اللہ الیهود والنصاری اتخذوا قبور انبیائهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غیر انه خشی او خُشی ان یُتّخذ مسجداً وعن هلال قال کنّانی عروة بن الزبیر ولم یولد لی حدّثنا محمد قال اخبرنا عبد اللہ قال اخبرنا ابو بکر بن عیّاش عن سفین التمار انه حدّثه انه رأی قبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم مسنّماً حدّثنا فروة قال حدثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابیه لما سقط علیهم الحائط فی زمان الولید بن عبد الملك اخذوا فی بنائه فبدت لهم قدمٌ ففزعوا وظنوا انها قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فما وجدوا احداً یعلم ذلك حتی قال لهم عروة لا واللہ ما هی قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما هی الا قدم عمر وعن هشام عن ابیه عن عائشة انها اوصت عبد اللہ بن الزبیر لا تدفنّی معهم وادفنّی مع صواحبی بالبقیع لا ازکّی به ابداً حدّثنا قتیبة قال حدثنا جریر بن عبد الحمید قال حدثنا حصین بن عبد الرحمٰن عن عمرو بن میمون الاودی قال رأیت عمر بن الخطاب قال یا عبد اللہ بن عمر اذهب الی امّ المؤمنین عائشة فقل یقرأ عمر بن الخطاب علیك السلام ثم سلها ان اُدفن مع صاحبیّ قالت کنت اریده لنفسی فلاُوثرنّه الیوم علی نفسی فلما اقبل قال له ما لدیك قال اذنت لك یا امیر المؤمنین قال ما کان شیءٌ اهمّ الیّ من ذلك المضجع فاذا قبضت فاحملونی ثم سلّموا ثم قل یستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لی فادفنونی والا فردّونی الی مقابر المسلمین انی لا اعلم احداً احقّ بهذا الامر من هؤلاء النفر الذین تُوفّی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وهو عنهم راضٍ

---

٥١ قوله بیض بکسر الموحدة وقوله سحولیة یروی بفتح سین وضمها فالفتح منسوب الی السحول وهو القصار لانه یسحلها ای یغسلها او الی سحول وهو قریة بالیمن والضم جمع سحل وهو الثوب الابیض النقی من قطن وقیل اسم القریة بالضم ایضا ۱۲ مجمع ٥٢ قوله کان یمرض فیه علی صیغة المجهول من التمریض من مرضت فلانا بالتشدید اذا اقمت علیه بالتعهد والمداواة ۱۲ ع ٥٣ قوله ردع بفتح الراء وسکون الدال وآخره عین کلها مهملات وهو اللطخ والاثر وکلمة من فی قوله من زعفران للبیان کذا قاله العینی وفی القسطلانی ولابی وقت من غیر الیونینیة ردغ بالغین المعجمة انتهی ۱۲ ٥٤ قوله انما هو للمهلة بضم المیم وکسرها وهی القیح والصدید الذی یذوب فیسیل من الجسد قاله فی المجمع قال الکرمانی ویحتمل ان یراد بالمهلة معناه الشهوای الجدید لمن یرید المهلة فی بقائه انتهی کذا فی العینی ولذا قال علی رض لا تغالوا فی الکفن فانه یسلب سریعاً ولا یعارضه ما ورد اذا کفن احدکم اخاه فلیحسن کفنه لان المراد به لیس بالمغالاة فی ثمنه ورقته وانما المراد به کونه جدیداً ابیض وقیل التحسین حق المیت فاذا اوصی بترکه اتبع کما فعل الصدیق رض ۱۲ ع ٥٥ قوله باب موت الفجاءة بفتح الفاء وسکون الجیم وبالهمزة من غیر مد وفی الفجاءة بضم الفاء وبعد الجیم مد ثم همزة وهو الموت من غیر سبب مرض قوله البغتة بالجر بدل من الفجاءة ویجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف ای هی البغتة وللکشمیهنی بغتة بالتنکیر ۱۲ قسطلانی ٥٦ قوله افتلتت بضم الفوقیة وکسر اللام مبنیاً للمفعول ای ماتت فلتة ای فجاءة ونفسها بالرفع نائب عن الفاعل وفی بعضها بالنصب علی التمییز او مفعول ثان وافتلتت بمعنی سلبت ۱۲ کذا فی ق و ک ٥٧ قوله قال نعم ای لها اجر ان تصدقت عنها قال العینی فیه الترجمة لانه صلعم لما اجاب بقوله نعم دل علی ان موت الفجاءة غیر مکروه وقد ورد موت الفجاءة راحة للمؤمن واسف علی الفاجر رواه ابن ابی شیبة روی ابو داؤد موت الفجاءة اخذة اسف وورد الاستعاذة منها ایضاً قال العینی الجمع ان الاول محمول علی من استعد وتاهب والثانی علی من فرط قال ابن بطال وکان ذلك لما فی موت الفجاءة من خوف حرمان الوصیة وترك الاستعداد للمعاد بالتوبة ونحوها من الاعمال الصالحة انتهی مختصراً ۱۲ ٥٨ قوله فاقبره یشیر الی قوله تعالی ثم اماته فاقبره ای جعله ذا قبر یدفن فیه وقیل جعل له من یقبره ویواریه ولا یلقی للسباع والطیر لیکون مکرماً حیاً ومیتاً ۱۲ ع ٥٩ قوله لیتعذر بالعین المهملة والذال المعجمة ای یطلب العذر فیما یحاوله من الانتقال الی بیت عائشة ویمکن ان یکون بمعنی یتعسر ای یتعسر علیه ما کان من الصبر وعند القابسی لیتقدر بالقاف ای یسأل عن قدر ما بقی الی یومها لیهون علیه بعض ما یجد ۱۲ ع ٦٠ قوله بین سحری ونحری بفتح اولهما وسکون ثانیهما ترید بین جنبی وصدری والسحر الریة فاطلق علی الجنب مجازاً والنحر الصدر ۱۲ قس ٦١ قوله غیر انه خشی علی بناء المعلوم ای خشی رسول اللہ صلعم او خشی علی بناء المجهول فالخاشی الصحابة او عائشة او رسول اللہ صلعم ۱۲ ع ٦٢ قوله کنّانی واختلفوا فی کنیته فقیل ابو امیة وقیل ابو الجهم وقیل ابو عمرو وهو المشهور ولعل غرض البخاری بایراد هذا الکلام التنبیه علی لقاء هلال لعروة ۱۲ ع ٦٣ قوله لما سقط علیهم الحائط ای حائط حجرة النبی صلعم وعند الحموی ما اسقط عنهم والسبب فی ذلك کان الناس یصلون الی القبر فامر به عمر بن عبد العزیز فرفع حتی لا یصل الیه احد فلما هدم بدت قدم بساق ورکبة ففزع عمر بن عبد العزیز فاتاه عروة فقال هذا ساق عمر ورکبته فسری عن عمر بن عبد العزیز کذا فی العینی ٦٤ قوله والا ای وان لم تاذن فردونی الی مقابر المسلمین استنبط منه ان من وعد بعدة له الرجوع فیها واجاب من قال بلزوم العدة یحمل ذلك من عمر علی الاحتیاط والورع لیتحقق طیب نفس عائشة بما اذنت فیه اولاً کذا فی العینی ۱۲ ٦٥ لان الغالب ان الانسان لا یکنی الا باسم اول اولاده وبه المؤلف بذلك علی لقی هلال لعروة ۱۲ قس ٦٦ ای غیر مسطح وبه قال ابو حنیفة ومالك واحمد وکثیر من الشافعیة وقال اکثر الشافعیة ونص علیه الشافعی التسطیح افضل ۱۲ قس ٦٧ ابن مروان حین امر عمر بن عبد العزیز برفع القبر الشریف حتی لا یصلی الیه احد اذ کان الناس یصلون الیه ۱۲

اسماء الرجال

باب موت یوم الاثنین معلّی بن اسد العمی اخو بهز بن اسد البصری وهیب هو ابن خالد البصری هشام عن ابیه عروة بن الزبیر باب موت الفجاءة سعید بن ابی مریم ابو محمد محمد بن جعفر هو ابن ابی کثیر المدنی اسمٰعیل بن ابی اویس ابن اخت مالك رض سلیمان هو ابن بلال التیمی ابو محمد محمد ابن حرب النشائی بالشین المعجمة هشام هو ابن عروة بن الزبیر موسی بن اسمٰعیل المنقری التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری هلال هو ابن حمید الجهنی الوزان عروة بن الزبیر بن العوام محمد هو ابن مقاتل المروزی المجاور بمکة عبد اللہ بن المبارك المروزی ابو بکر بن عیاش بن سالم الاسدی الکوفی مشهور بکنیته والاصح انها اسمه سفین هو ابن دینار ابو سعید الکوفی فروة هو ابن ابی المغراء الکندی ابو القاسم الکوفی علی بن مسهر القرشی الکوفی هشام بن عروة بن الزبیر قتیبة هو ابن سعید الثقفی جریر بن عبد الحمید بن قرط الکوفی حصین بن عبد الرحمٰن السلمی عمرو بن میمون الاودی۔

حل اللغات

بیض بالکسر جمع ابیض۔ سحولیة بفتح السین نسبة الی سحول قریة بالیمن

فی نفسه وایضا الامر بینا دل کل التکبیرات فلو کان للوجوب لوجب کل التکبیرات فافهم اه سندی (قوله هل ترون قبلتی) کان المراد انکار لازم ذلك وهو قصر النظر فی تلك الجهة والا فلا شك فی کون القبلة فی تلك الجهة و اللہ تعالی اعلم (قوله اقیموا الرکوع) استدل به علی الخشوع لان اقامة الرکوع هو السکون والاطمئنان فیه وهو المراد بالخشوع (قوله کانوا یفتتحون الصلوٰة) ظاهر صنیع المصنف یفید انه حمل افتتاح الصلوٰة علی ما یقال بعد التکبیر لا علی افتتاح القراءة اما بناء علی ان التکبیر خارج عن الصلوٰة او انه لظهوره مفروغ عنه فقد نبه علی ان دعاء الافتتاح لیس بلازم بل کانوا یفتتحون به احیانا واللہ تعالی اعلم (قوله ای رب وانا معهم) ای اتعذبهم وانا معهم وقد قلت وما کان اللہ لیعذبهم وانت فیهم وهذا من باب التضرع فی حضرته واظهار غناه وفقر الخلق وان ما وعد به من عدم العذاب ما دام فیهم النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم یمکن ان

فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة فاسمعوا له واطيعوا فسمّى عثمان وعليًا وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وولج عليه شاب من الانصار فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله عز وجل كان لك من القدم في الاسلام ما قد علمت ثم استخلفت فعدلت ثم الشهادة بعد هذا كله فقال ليتني يا ابن اخي وذلك كفافًا لا علي ولا لي أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين خيرًا ان يعرف لهم حقهم وان يحفظ لهم حرمتهم وأوصيه بالانصار خيرًا الذين تبوّؤا الدار والايمان ان يقبل من محسنهم ويعفى عن مسيئهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم

باب ما ينهى من سب الاموات

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا تابعه علي بن الجعد ومحمد بن عرعرة وابن ابي عدي عن شعبة ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن الاعمش ومحمد بن انس عن الاعمش

باب ذكر شرار الموتى

حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ابو لهب للنبي صلى الله عليه وسلم تبًّا لك سائر اليوم فنزلت تبت يدا ابي لهب وتب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الزكوة

باب وجوب الزكوة وقول الله عز وجل واقيموا الصلوة واتوا الزكوة وقال ابن عباس حدثني ابو سفين فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم فقال يامرنا بالصلوة والزكوة والصلة والعفاف

حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا الى اليمن فقال ادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد في فقرائهم

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن ابي ايوب ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة قال ما له ما له وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارب ما له تعبد الله لا تشرك به شيئًا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم وقال بهز حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عثمان وابوه عثمان بن عبد الله انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا قال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو

حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب عن يحيى بن سعيد بن حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان اعرابيًا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئًا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا

حدثنا مسدد عن يحيى عن ابي حيان قال حدثني ابو زرعة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

---

۵۱ قوله من استخلفوا - اي من استخلفه هؤلاء النفر المذكورون فهو الخليفة اي فهو احق بالخلافة ۱۲ ع قس ۵۲ قوله فسمى عثمان الخ - انما لم يذكر ابا عبيدة لانه كان قد مات ولم يذكر سعيد بن زيد لانه كان غائبا قال بعضهم لم يذكره لانه كان قريبه وصهره فتعفف كما فعل مع عبد الله بن عمر ۱۲ ع وقس ۵۳ قوله شاب من الانصار - روى ابن سعد ان ابن عباس اثنى عليه نحو اما ياتي من مقالة الشاب هنا فلا مانع من تعدد المثنين عليه مع اتحاد جواب عمر لهم - كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۴ قوله من القدم - بكسر القاف وفتح الدال ويروى بفتح القاف وهو السابقة في الامر يقال لفلان قدم صدق اي اثرة حسنة ولو صحت الرواية بالكسر فالمعنى صحيح ايضا قاله العيني وكذا في الكرماني قال ابن حجر في فتح الباري القدم بالفتح بمعنى الفضل وبالكسر بمعنى السبق كذا في قس ۱۲ ۵۵ قوله ثم الشهادة وذلك انه قتله علج يسمى فيروز وكنيته ابو لؤلؤة وكان غلاما للمغيرة بن شعبة وكان يدعى الاسلام وسببه انه قال لعمر الا تكلم مولاي يضع عني من خراجي قال كم خراجك قال دينار قال ما ارى ان افعل انك عامل محسن وما هذا بكثير فغضب منه فلما خرج عمر لصلوة الصبح جاء عدو الله فطعنه بسكين مسمومة ذات طرفين فمات منها شهيدا قال الواقدي طعن عمر رضي الله عنه يوم الاربعاء لاربع ليال بقين من ذي الحجة ۲۳ھ ودفن يوم الاحد صباح هلال المحرم ۲۴ھ وكانت خلافته عشر سنين وخمسة اشهر واحدى وعشرين ليلة ۱۲ ع قس ۵۶ قوله بذمة الله - اي بعهده وبذمة رسوله وهم عامة المؤمنين لان كلهم في ذمتهما وهذا تعميم بعد تخصيص هذا ما قاله الكرماني والعيني قال القسطلاني والمراد اهل الكتاب قوله ان يوفي لهم بضم اوله وفتح ثالثه مشددا ومخففا وان يقاتل بضم الياء وفتح التاء من ورائهم وبكسر الميم اي من خلفهم وقد يجيء بمعنى قدام وان لا يكلفوا بضم اوله وفتح اللام المشددة فوق طاقتهم فلا يزاد عليهم مقدار الجزية انتهى كلام القسطلاني ۱۲ ۵۷ قوله تبا لك - اي هلاكا ونصب على انه مفعول حذف عامله وجوبا قوله سائر اليوم نصب على الظرفية اي باقي اليوم او جميعها قوله تبت اي خابت وخسرت يدا ابي لهب اخبر عن يديه واراد به نفسه على عادة العرب في التعبير ببعض الشيء عن كله وانما خصهما لانه لما جمعهم النبي صلعم بعد نزول وانذر عشيرتك الاقربين وقال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد اخذ ابو لهب حجرا ليرميه وقال تبا لك سائر اليوم الهذا جمعتنا - ملتقط من قس ع ومطابقته في قوله عليه لعنة الله ۱۲ قس ۵۸ قوله كتاب الزكوة اي هذا كتاب في بيان احكام الزكوة قال القسطلاني الزكوة في اللغة هي التطهير والاصلاح والنماء والمدح وفي الشرع اسم لما يخرج عن مال على وجه مخصوص سمي بها ذلك لانها تطهر المال من الخبث وتقيه من الآفات والنفس من رذيلة البخل وهي احد اركان الاسلام يكفر جاحدها انتهى مختصرا ۱۲ ۵۹ قوله ادعهم - اي ادع اهل اليمن اولا الى الشهادتين فان هم اطاعوا لذلك اي للاتيان بالشهادتين فاعلمهم بفتح الهمزة من الاعلام فان هم اطاعوا لذلك اي لوجوب الصلوة فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة اي زكوة كذا في العيني قال القسطلاني وفي نسخة بدأ بالاهم فالاهم وذلك من التلطف في الخطاب لانه لو طالبهم بالجميع في اول الامر لنفرت نفوسهم من كثرتها انتهى قال العيني لم يرتبه ترتيب الوجوب وانما رتبه لترتيب البيان الا ترى ان وجوب الزكوة على قوم من الناس دون الآخرين وان لزومها بمضي الحول على المالك ۶۰ قوله ارب - اختلفوا في هيأة هذه الكلمة وفي معناها ايضا اما في الاول فقيل ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وتنوين الباء وقيل بفتحتين وتنوين وقيل ارب كمنع على صيغة الماضي وروي هذا عن ابي ذر وقيل بكسر الراء كسمع فهذه اربعة اقوال واما في المعنى ففي الوجه الاول معناه صاحب الحاجة وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ارب ولما راى صلعم انه حريص في سواله قال ما له تعجبا من حرصه بطريق الاستفهام وفي الوجه الثاني معناه له ارب اي حاجة فيكون ارتفاعه على انه مبتدأ خبره محذوف وفي الوجه الثالث والرابع معناه احتاج فسأل عن حاجته - ملتقط من العيني ۱۲ ۶۱ اي الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا ۱۲ قس ع

اسماء الرجال

باب ما ينهى من سب الاموات آدم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي مجاهد بن جبر المفسر المكي عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي الاعمش سليمان تقدم عمرو ابن مرة ابو عبد الله الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي كتاب الزكوة ابو عاصم النبيل البصري زكريا بن اسحق المكي ابي معبد هو نافذ مولى ابن عباس حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي موسى بن طلحة بن عبيد الله القرشي ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري وقال بهز هو ابن اسد العمي البصري شعبة هو ابن الحجاج محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البغدادي عرف بصاعقة البزاز بمعجمتين عفان بن مسلم الصفار الانصاري البصري وهيب هو ابن خالد بن عجلان يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية التيمي ابو حيان ابي زرعة وهو هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان ابي حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية المشددة فيهما هو المذكور في الاسناد السابق ذكره اولا باسمه وهنا بكنيته ابو زرعة هرم بن عمرو المذكور في الاسناد السابق ::

حل اللغات التبّ الهلاك سائر اليوم اي باقيه العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة وليّ ادبر ::

حاشية السندي ص ۱۰۲-۱۰۳

يكون مقيدا بشرط وليس مثله مبنيا على عدم التصديق بوعده الكريم وهذا ظاهر ومثله قول المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا مع حديث رفع عن امتي الخطأ والله تعالى اعلم ثم دلالة الحديث على الترجمة قيل بالنظر الى هذا الدعاء قلت وهذا غير ظاهر اذ لا دلالة فيه على كون الدعاء بعد التكبير الا ان يراد بقوله بعد التكبير ما يتحقق بعده اعم من كونه متصلا ام لا فيشمل الواقع في تمام الصلوة ولا يخفى بعده وقيل باعتبار اطالة القيام اذ اطالته لا تخلو من دعاء بعد التكبير عادة قلت لو سلم ذلك فلا يدل الحديث على تعيينه ومفاد قوله باب ما يقول ان الباب لبيان تعيين ذلك المقول والله تعالى اعلم قوله فرأيت جهنم اي ورؤية جهنم في جدار القبلة لا تخلو عن رفع بصر بحيث لو كان قبله امام لكان رافعا للبصر الى الامام وقد يمنع كون رؤية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجة الى رفع بصر لانه كان يرى من ورائه (قوله فحتها

۵۱ قوله وفد عبد القيس. ہو ابو قبیلة وکانوا اربعة عشر رجلا ویروی اربعون وجمع بان لہم وفادتین اوالاربعة عشر اشرافہم ۱۲ قسطلانی ۵۲ قوله انا بالف بعد النون ہذا الحی منصوب علی الاختصاص ای اعنی ہذا الحی وقوله من ربیعة خبران وجاء فی روایة اناحی من ربیعة والحی اسم لمنزل القبیلة ثم سمیت القبیلة بہ لان بعضہم یحیے ببعض. کذا فی العینی ۱۲ ۵۳ قوله فی الشہر الحرام جنس یشمل الاربعة الحرم وسموا بذلک لحرمة القتال فیہا ۱۲ قس ۵۴ قوله وعقد بیدہ ہکذا کما یعقد الذی بعد واحدة وقوله وشہادة عطف تفسیری ۱۲ قسطلانی ۵۵ قوله وان تؤدوا خمس ما غنمتم. ذکرہم ہذہ لانہم کانوا مجاورین لکفار مضر وکانوا اہل جہاد وغنائم ولم یذکروا فی ہذہ الروایة صیام رمضان کما ذکرہ فی باب اداء الخمس من الایمان اما لغفلة الراوی اولاختصارہ ولم یذکر الحج لشہرتہ عندہم ذکرہ القسطلانی اولم یکن یفرض ح وم الحدیث مع متعلقاتہ فی الباب المذکور فی ص ۱۳ ۵۶ قوله عن الدباء. بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد القرع الیابس والحنتم بفتح المہملة وسکون النون وفتح الفوقیة وہی الجرار الخضر والنقیر بفتح النون وکسر القاف جذع ینقر وسطہ فیوعی فیہ والمزفت ای المطلی بالزفت ای انہاکم عن الانتباذ فی ہذہ الآنیة المتخذة لانہا تسرع الاسکار فربما شرب منہا من لایشعر بذلک وہذا منسوخ بما فی مسلم فانتبذوا فی کل وعاء ولاتشربوا مسکرا. کذا فی القسطلانی ۵۷ قوله وکفر من کفر من العرب. بعض بعبادة الاوثان وبعض بالرجوع الی اتباع مسیلمة وہم اہل الیمامة وغیرہم واستمر بعضہم علی الایمان الا انہ منع الزکوٰة وتاول انہا خاصة بالزمن النبوی لانہ تعالی قال خذ من اموالہم صدقة تطہرہم وتزکیہم بہا وصل علیہم الآیة فغیرہ صلعم لایطہرہم ۱۲ قس ۵۸ قوله عناقا. بفتح العین ہی انثی من ولد الضان مالم یبلغ سنة ذکرہ مبالغة او علی سبیل الفرض ۱۲ ع ۵۹ قوله انہ الحق. ای بما ظہر من الدلیل الذی اقامہ الصدیق لانہ قلدہ فی ذلک لان المجتہد لایقلد مجتہدا ۱۲ قسطلانی ۶۰ قوله فان تابوا. اے من الکفر ذکر الآیة تاکید الحکم الترجمة لان معنی الآیة انہ لایدخل فی التوبة من الکفر ولاینال اخوة المؤمنین فی الدین الا باقامة الصلوٰة و ایتاء الزکوٰة کذلک بیعة الاسلام لاتتم الا بہما. کذا فی العینی ۱۲ ۶۱ قوله علی خیر ما کانت ای احسن ما کانت فی القوة والسمن لتکون اثقل لوطئہا واشد لنکاتبہا کذا فی القسطلانی والعینی ۱۲ ۶۲ قوله ومن حقہا ان تحلب علی الماء ای تسقی البانہا ابناء السبیل والمساکین الذین ینزلون علی الماء ولان فیہ الرفق علی الماشیة لانہ اہون لہا قال ابن بطال یرید حق الکرم والمواساة لان ذلک فرض وقیل کان ہذا قبل فرض الزکوٰة ۱۲ ع ۶۳ قوله یعار. بضم التحتیة والعین المہملة ای صوت وللمستملی والکشمیہنی ثغاء بضم المثلثة والغین المعجمة ممدود وا صیاح الغنم ایضا ۱۲ قس ۶۴ قوله شجاعا. ای الحیة الذکر اقرع ای سقط شعر راسہ لکثرة سمہ وطول عمرہ لہ زبیبتان ای زبدتان فی شدقیہ یقال تکلم فلان حتی زبدت شدقاہ اے خرج الزبد علیہما وہما نابان یخرجان من فیہ او النکتتان السوداوان فوق عینیہ یطوقہ بلفظ المجہول ای تجعل کالطوق فی عنقہ واللہزمتین اللحیتین بشدقیہ ای جانبی الفم کذا فی اللمعات والمجمع والعینی ۱۲ ۶۵ قوله لیس فیما دون خمس اواق. جمع اوقیة بضم الہمزة وتشدید الیاء وہی فی ذلک الزمن کان اربعون درہما والآن تختلف باختلاف البلاد ویعتبر بما کان کذا فی اللمعات قال القسطلانی لیس فی ما دون خمس اواق صدقة فلیس بکنز لانہ لاصدقة فیہ فاذا زاد شیئا علیہا ولم تؤد زکاتہ فہو کنز ۱۲ ۶۶ قوله انما کان ہذا قال ابن بطال یرید بقوله انما کان ہذا قبل ان تنزل الزکوٰة قوله تعالی یسالونک ماذا ینفقون قل العفو ای ما فضل عن الکفایة فلما فرضت الزکوٰة نسخ. ک ومطابقتہ من حیث المفہوم لان مفہوم قوله من کنزہا الخ انہ اذا ادی زکاتہا لایستحق الوعید ۱۲ ع

حدثنا حجاج بن منہال قال حدثنا حماد بن زید قال حدثنا ابو جمرة قال سمعت ابن عباس یقول قدم وفد عبد القیس علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقالوا یا رسول اللہ انا ہذا الحی من ربیعة قد حالت بیننا وبینک کفار مضر ولسنا نخلص الیک الا فی الشہر الحرام فمرنا بشیء ناخذہ عنک وندعو الیہ من وراءنا قال آمرکم باربع وانہاکم عن اربع الایمان باللہ وشہادة ان لا الہ الا اللہ وعقد بیدہ ہکذا واقام الصلوٰة وایتاء الزکوٰة وان تؤدوا خمس ما غنمتم وانہاکم عن الدباء والحنتم والنقیر والمزفت وقال سلیمن وابو النعمان عن حماد الایمان باللہ شہادة ان لا الہ الا اللہ حدثنا ابو الیمان الحکم بن نافع قال اخبرنا شعیب بن ابی حمزة عن الزہری قال حدثنا عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبة بن مسعود ان ابا ہریرة قال لما توفی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکان ابو بکر وکفر من کفر من العرب فقال عمر کیف تقاتل الناس وقد قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرت ان اقاتل الناس حتی یقولوا لا الہ الا اللہ فمن قالہا فقد عصم منی مالہ ونفسہ الا بحقہ وحسابہ علی اللہ فقال واللہ لاقاتلن من فرق بین الصلوٰة والزکوٰة فان الزکوٰة حق المال واللہ لو منعونی عناقا کانوا یؤدونہا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقاتلتہم علی منعہا قال عمر فواللہ ما ہو الا ان قد شرح اللہ صدر ابی بکر فعرفت انہ الحق

باب البیعة علی ایتاء الزکوٰة

فان تابوا واقاموا الصلوٰة واتوا الزکوٰة فاخوانکم فی الدین حدثنا محمد بن عبد اللہ ابن نمیر قال حدثنا ابی قال حدثنا اسمعیل عن قیس قال قال جریر بن عبد اللہ بایعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی اقام الصلوٰة وایتاء الزکوٰة والنصح لکل مسلم

باب اثم مانع الزکوٰة

وقول اللہ تعالی والذین یکنزون الذہب والفضة ولا ینفقونہا فی سبیل اللہ الی قولہ تعالی فذوقوا ما کنتم تکنزون حدثنا ابو الیمان الحکم بن نافع قال اخبرنا شعیب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن ہرمز الاعرج حدثہ انہ سمع ابا ہریرة یقول قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم تاتی الابل علی صاحبہا علی خیر ما کانت اذا ہو لم یعط فیہا حقہا تطؤہ باخفافہا وتاتی الغنم علی صاحبہا علی خیر ما کانت اذا لم یعط فیہا حقہا تطؤہ باظلافہا وتنطحہ بقرونہا قال ومن حقہا ان تحلب علی الماء قال ولا یاتی احدکم یوم القیمة بشاة یحملہا علی رقبتہ لہا یعار فیقول یا محمد فاقول لا املک لک شیئا قد بلغت ولا یاتی ببعیر یحملہ علی رقبتہ لہ رغاء فیقول یا محمد فاقول لا املک لک شیئا قد بلغت حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا ہاشم بن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد اللہ بن دینار عن ابیہ عن ابی صالح السمان عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من آتاہ اللہ مالا فلم یؤد زکاتہ مثل لہ مالہ یوم القیمة شجاعا اقرع لہ زبیبتان یطوقہ یوم القیمة ثم یاخذ بلہزمتیہ یعنی بشدقیہ ثم یقول انا مالک انا کنزک ثم تلا ولا یحسبن الذین یبخلون الآیة بما آتاہم اللہ من فضلہ ہو خیرا لہم بل ہو شر لہم سیطوقون ما بخلوا بہ یوم القیمة

باب ما ادی زکاتہ فلیس بکنز

لقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیس فیما دون خمس اواق صدقة حدثنا احمد بن شبیب بن سعید قال حدثنا ابی عن یونس عن ابن شہاب عن خالد بن اسلم قال خرجنا مع عبد اللہ بن عمر فقال اعرابی اخبرنی عن قول اللہ تعالی والذین یکنزون الذہب والفضة قال ابن عمر من کنزہا فلم یؤد زکاتہا فویل لہ انما کان ہذا قبل ان تنزل الزکوٰة فلما انزلت جعلہا اللہ طہرا للاموال حدثنا اسحق بن یزید قال اخبرنا شعیب بن اسحق قال حدثنا الاوزاعی قال اخبرنی

اسماء الرجال

حجاج بن منہال السلمی الانماطی حماد بن زید بن درہم الازدی ابو جمرة بالجیم نصر بن عمران الضبعی وقال سلیمان ہو ابن حرب وصلہ فی المغازی وابو النعمان محمد بن الفضل وصلہ فی الخمس حماد ہو ابن زید باب البیعة الخ ابی ہو عبد اللہ بن نمیر الہمدانی ابو ہشام الکوفی اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی البجلی مولاہم الکوفی التابعی قیس ہو ابن ابی حازم عوف البجلی المخضرم باب اثم مانع زکوٰة الخ ابو الیمان ہو الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان القرشی المدنی علی بن عبد اللہ المدنی ہاشم ہو ابو النضر التیمی ابی صالح اسمہ ذکوان المدنی باب ما ادی زکاتہ احمد بن شبیب الحبطی البصری یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری خالد بن اسلم القرشی العدوی اسحٰق بن یزید ابو النضر الاموی مولاہم شعیب بن اسحٰق بن عبد الرحمٰن الاموی مولاہم البصری ثم الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمٰن بن عمرو

حل اللغات الحنتم جرار خضر. النقیر جذع ینقر وسطہ فیوعی فیہ العناق بالفتح الانثی من المعز. یعار ای صوت. شجاع الحیة الذکر اقرع لکثرة سمہ.

ثم قال حین انصرف) ظاہرہ ان الحث وقع داخل الصلوٰة وتقدم من روایة الحدیث غیر مقید بحال الصلوٰة قیل لا باس بہ لانہ فعل تلبیل قلت قد یحتاج الی لہ وہو مما یقبل التاخیر والنظر الی ہذا ربما یبعد قوعہ داخل الصلوٰة فیمکن ان یجعل قولہ حین انصرف متعلقا بالفعلین علی التنازع واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ فارکد لخ) یعنی التطویل فی الاولیین والتخفیف فی الاخریین بکثرة القراءة وقلتہا وقد قال لہ یصلی صلوٰة رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم فعلم بہ ثبوت القراءة فی صلوتہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم والاصل فی فعالہ صلوتہ ہو الوجوب لحدیث صلوا کما رایتمونی اصلی (قولہ لاصلوٰة لمن لم یقرا بفاتحة الکتاب) لیس معناہ لاصلوٰة لمن لم یقرا بفاتحة الکتاب مرة فی عمرہ قط او فی الصلوٰة حتی یقال لازم الاول افتراض الفاتحة فی عمرہ مرة ولو خارج الصلوٰة ولازم الثانی افتراضہا مرة فی صلوٰة من الصلوات فلا یلزم منہ

يحيى بن ابى كثير ان عمرو بن يحيى بن عمارة اخبره عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابى الحسن انه سمع ابا سعيد يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة

حدثنا على بن ابى هاشم سمع هشيما قال اخبرنا حصين عن زيد بن وهب قال مررت بالربذة فاذا انا بابى ذر فقلت له ما انزلك منزلك هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية فى الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله قال معاوية نزلت فى اهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم فكان بينى وبينه فى ذلك فكتب الى عثمان يشكونى فكتب الى عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانهم لم يرونى قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال لى ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذى انزلنى هذا المنزل ولو امروا على حبشيا لسمعت واطعت

حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا الجريرى عن ابى العلاء عن الاحنف بن قيس قال جلست ح وحدثنى اسحق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنى ابى قال حدثنا الجريرى قال حدثنا ابو العلاء بن الشخير ان الاحنف بن قيس حدثهم قال جلست الى ملأ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحمى عليه فى نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدى احدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وانا لا ادرى من هو فقلت له لا ارى القوم الا قد كرهوا الذى قلت قال انهم لا يعقلون شيئا قال لى خليلى قال قلت ومن خليلك قال النبى صلى الله عليه وسلم يا اباذر اتبصر احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقى من النهار وانا ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلنى فى حاجة له قلت نعم قال ما احب ان لى مثل احد ذهبا انفقه كله الا ثلثة دنانير وان هؤلاء لا يعقلون انما يجمعون الدنيا ولا والله لا اسألهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى القى الله

باب انفاق المال فى حقه

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنى قيس عن ابن مسعود قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا فى اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها

باب الرياء فى الصدقة

لقوله تعالى يايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر الى قوله والله لا يهدى القوم الكفرين قال ابن عباس صلدا ليس عليه شىء وقال عكرمة وابل مطر شديد والطل الندى

باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الا من كسب طيب

لقوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى والله غنى حليم

باب الصدقة من كسب طيب

لقوله تعالى يمحق الله الربوا ويربى الصدقت والله لا يحب كل كفار اثيم ان الذين امنوا وعملوا الصلحت واقاموا الصلوة واتوا الزكوة لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون

حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل تابعه سليمن عن ابن دينار وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم بن ابى مريم وزيد بن اسلم وسهيل عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم

سله قوله ليس فيما دون خمس اواق - بجوار ج اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء هى اربعون درهما بالنصوص المشهورة والاجماع كما قاله النووى فى شرح المهذب ۱۲ قس سله قوله خمس ذود - بفتح المعجمة وسكون الواو فدال مهملة وهى من الابل من الثلاثة الى العشرة والرواية المشهورة خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس ويكون ذود بدلا منه وبزيادة التاء فى خمس نظرا الى ان الذود يطلق على المذكر والمؤنث وتركوا القياس فى الجمع كما قالوا ثلثمائة وقيل انما جاز لانه فى معنى الجمع كقوله تعالى تسعة رهط كناية يعنى مراده ان ما دون هذه المقادير لا صدقة فيه فليس بكنز فلا يدخل تحت قوله تعالى والذين يكنزون الآية كما لو كان اكثر منها وادى زكوته فهو ليس بكنز وبهذه الحيثية تحصل المطابقة للترجمة ۱۲ سله قوله وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق بكسر الواو وفتحها والفتح اشهر حمل بعير وقيل هو ستون صاعا وبه احتج الشافعى وابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة قليل ما اخرجته الارض وكثيره سواء واحتج بما يأتى فى باب العشر فيما يسقى عنه صلعم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر فان كلمة ما عام وبعموم قوله تعالى ومما اخرجنا لكم من الارض وسياتى من دعوى التخصيص فى كلام المؤلف مع جوابه فى الباب المذكور فى صلا انشاء الله تعالى واخرج عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عمر بن عبد العزيز قال فيما انبتت الارض من قليل او كثير العشر واخرج نحوه عن مجاهد وابراهيم النخعى واخرج ابن ابى شيبة ايضا عن هؤلاء نحوه ۱۲ ملتقط من العينى سله قوله بالربذة - بفتح الراء الموحدة والذال المعجمة موضع على ثلث مراحل من المدينة وبه قبر ابى ذر رضه ۱۲ قسطلانى سله قوله فكتب - اى معوية وكان عامل عثمان على دمشق لما خشى ان يقع بين المسلمين خلاف وفتنة ۱۲ قسطلانى سله قوله فكثر على الناس حتى كانهم لم يرونى وفى رواية الطبرى انهم كثروا عليه يسألونه عن سبب خروجه من الشام قال فخشى عثمان على اهل المدينة خشية معوية على اهل الشام وقال ابن بطال لما راى ابو ذر كثرة الناس عليه تعجبهم من حاله خاف ان يعاتبه عثمان فى ذلك فذكره لعثمان فقال عثمان ان كنت تخشى وقوع فتنة فاسكن مكانا قريبا من المدينة فنزل الربذة وهو معنى قوله ان شئت تنحيت من التنحى وهو التباعد ۱۲ ع سله قوله بشر الكانزين اى الذين يكنزون الذهب والفضة ولا يؤدون زكاتها ويفهم منه ان الذين يؤدونها لا يطلق عليه اسم الكانز المستحق للوعيد وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ع سله قوله برضف بفتح الراء وسكون المعجمة حجارة محماة يحمى عليه اى على الرضف ثم يوضع اى الرضف على حلمة ثدى احدهم بفتح الحاء المهملة واللام وهى ما نشز من الثدى وطال حتى يخرج من نغض كتفه بضم النون وسكون المعجمة آخره ضاد معجمة ويسمى الغضروف وهو العظم الرقيق على طرف الكتف او هو اعلاه ۱۲ ع قس سله قوله الا ثلثة دنانير - قال القرطبى واحد لاهله وآخر لعتق رقبة وآخر لدين قال الكرمانى يحتمل ان هذا كان دينا او مقدار كفاية اخراجات تلك الليلة له صلعم كذا فى العينى قال القسطلانى هذا محمول على الاولوية لان جمع المال وان كان مباحا لكن لا يخلو عن خطر المحاسبة فكان الترك اسلم وكان مذهب ابى ذر انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته ۱۲ سله قوله يتبعها اذى - اى يتبعها يوم القيمة الاذى ووجه مطابقة الترجمة الآية ان الاذى بعد الصدقة يبطلها فكيف بالاذى المقارن لها وذلك ان الغال تصدق بمال مغصوب والغاصب موذ لصاحب المال فكان اولى بالابطال ۱۲ ك سله قوله ويربى الصدقات - قال الكرمانى فان قلت لفظ الصدقات عام لما يكون من الكسب الطيب وغيره فكيف يدل على الترجمة قلت هو مقيد بالصدقات التى من الحلال بقرينة السياق نحو ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون انتهى قال ابن بطال لما كانت هذه الآية مشتملة على ان الربا يمحقه الله لانه حرام دل ذلك على ان الصدقة التى تتقبل لا تكون من جنس الممحوق انتهى كذا فى قس ۱۲ سله قوله تابعه - اى عبد الرحمن قال الكرمانى لم قال ولا تابعه وثانيا قال ورقاء وثالثا رواه قلت الاول متابعة لان اللفظ فيه بعينه لفظه والثالث رواية لا متابعة لاختلاف اللفظ وان اتحد المعنى والثانى لما لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل المذاكرة قال بلفظ القول ۱۲

اسماء الرجال

سمع ابا سعيد هو الخدرى اسمه سعد بن مالك على بن ابى هاشم عبيد الله الليثى البغدادى هشيم بن بشير بالتصغير فيهما ابن القاسم بن دينار حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية ابن عبد الرحمن السلمى ابو الهذيل الكوفى زيد بن وهب ابو سليمان الهمدانى الكوفى عياش هو ابن الوليد الرقام البصرى عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى ابى العلاء يزيد بن الشخير كسكين اسحق بن منصور هو الكوسج المروزى عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبرى مولاهم التنورى ابو سهل البصرى باب انفاق المال فى حقه محمد بن المثنى هو العنزى الزمن البصرى يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد الكوفى قيس هو ابن ابى حازم البجلى ابن مسعود هو عبد الله الهذلى باب الريا فى الصدقة قال ابن عباس وصله ابن جرير قال عكرمة هو مولى ابن عباس وصله عبد بن حميد باب الصدقة من كسب طيب عبد الله بن منير ابو عبد الرحمن المروزى ابا النضر هو سالم بن ابى امية ابى صالح هو ذكوان السمان تابعه سليمان هو ابن بلال ورقاء هو ابن عمر اليشكرى ابن دينار عبد الله المذكور مسلم بن ابى مريم السلمى المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رضه سهيل هو ابن ابى صالح يروى عن ابيه رضه قد خالف ورقاء عبد الرحمن فجعل شيخ ابن

حل للغات الربذة بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة موضع على ثلاث مراحل من المدينة به قبر ابى ذر الرضف بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة آخره فاء الحجارة المحماة الحلمة بفتح اللام هى ما نشز من الثدى يتزلزل يتحرك وتضطرب

الافتراض لكل صلوة وكذا ليس معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ولو فى بعض الصلوات اذ لازمه انه بترك الفاتحة فى بعض الصلوات تفسد الصلوات كلها ما ترك فيها وما لم يترك فيها اذ كلمة لا لنفى الجنس ولا قائل به بل معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب من الصلوات التى لم يقرأ فيها فهذا عموم محمول على الخصوص بشهادة العقل وهذا الخصوص هو الظاهر المتبادر من مثل هذا العموم وهذا الخصوص لا يضر بعموم النفى للجنس لشمول النفى بعد لكل صلوة ترك فيها الفاتحة وهذا يكفى فى عموم النفى ثم قد قرروا ان النفى لا يعقل الا مع نسبة بين امرين فيقتضى نفى الجنس مرًا مسندا الى الجنس ليتعقل النفى مع نسبته فان كان ذلك الامر مذكورا فى الكلام فذاك والا يقدر من الامور العامة كالكون والوجود واما الكمال فقد حقق المحقق ابن الهمام ضعفه لانه مخالف للقاعدة لا يصار اليه الا بدليل والوجود فى كلام الشارع

باب الصدقة قبل الرد حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي فيها حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يُهِمَّ ربَّ المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم النبيل قال اخبرنا سعدان ابن بشر قال حدثنا ابو مجاهد قال حدثنا مُحِلّ بن خليفة الطائي قال سمعت عدي بن حاتم يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجلان احدهما يشكو العيلة والآخر يشكو قطع السبيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما قطع السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العير الى مكة بغير خفير واما العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته فلا يجد من يقبلها منه ثم ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم ليقولن الم ارسل اليك رسولا فليقولن بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى الا النار فليتقين احدكم النار ولو بشق تمرة فان لم يجد فبكلمة طيبة حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء

باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة

ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من انفسهم كمثل جنة بربوة الى قوله من كل الثمرات حدثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان هو الحكم بن عبد الله البصري قال حدثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن ابي مسعود قال لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا مرائي وجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا ان الله لغني عن صاع هذا فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية حدثنا سعيد بن يحيى قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم اليوم لمائة الف حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الله بن معقل قال سمعت عدي بن حاتم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة قالت دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئا غير تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت ودخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فاخبرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح

لقوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي احدكم الموت الى آخرها وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة الآية حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال

٢ الى الظالمون

ك قوله فيفيض - بفتح التحتية من فاض الماء اذا امتلأ وافاضه ملأه وفي المغرب فاض الماء اذا انصب عن امتلائه وافاضه صبه عن كثرته - كذا في العيني والقسطلاني ١٢ ك قوله حتى يهم - بضم اوله وكسر الهاء من اهمه الامر اذا اقلقه وبفتح اوله وضم الهاء من همه الشيء احزنه وقيل من هم بمعنى قصد وعلى هذا رب المال فاعل ومن يقبل مفعول وعلى الاولين بالعكس - كذا في التوشيح والعيني ١٢ ك قوله العير - بكسر العين المهملة وسكون التحتية الابل التي تحمل الميرة في المطالع العير القافلة وهي الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارة ولا تسمى عيرا الا اذا كانت كذلك ١٢ كذا في العيني ك قوله خفير - بفتح المعجمة المجير اي الذي يكون القوم في ضمانه وذمته والمراد منه حتى يخرج القافلة من الشام والعراق ونحوهما الى مكة بغير البدرقة ١٢ ك ك قوله بين يدي الله - هو من المتشابهات والامة في امثالها كاليمين ونحوه طائفتان المفوضة والماولة بما يناسبها - قاله العيني ١٢ ك قوله ليس بينه وبينه حجاب هذا على سبيل التمثيل والا فالباري سبحانه وتعالى لا يحيطه شيء ولا يحجبه حجاب انما يستره تعالى عن ابصارنا بما وضع فيها من الحجب المعجز عن الادراك في الدنيا فاذا كان يوم القيمة كشفها عن ابصارنا وقواها حتى نراه معاينة كما نرى القمر ليلة البدر ١٢ عيني قسطلاني ك قوله ترجمان - كعنفوان وزعفران وريهقان المفسر للسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصالة التاء ١٢ قاموس ك قوله يلذن به - بضم اللام وسكون المعجمة اي يلتجئن اليه ويعذن فيه من لاذ يلوذ لياذا اذا التجى اليه وانضم قال الداؤدي ليس فيهن قيم غيره هذا والله اعلم يكون عند ظهور الفتن وكثرة القتل في الناس ١٢ عيني ك قوله والقليل - بالجر عطف على قوله بشق تمرة من عطف العام على الخاص والتقدير اتقوا النار ولو بالقليل من الصدقة والقليل يشتمل شق التمر وغيره ١٢ ع ك قوله ومثل الذين - الخ ذكر هذه الآية الكريمة لاشتمالها قليل النفقة وكثيرها لان قوله تعالى اموالهم يتناول القليل والكثير وفيها حث على الصدقة فذكرها يناسب التبويب والابتغاء الطلب قوله تثبيتا عطف على ابتغاء مرضات الله والتقدير مبتغين ومتثبتين من انفسهم بالاخلاص وذلك ببذل المال هو شقيق الروح وبذله اشق على النفس من سائر العبادات الشاقة ١٢ ع ك قوله كمثل جنة بربوة - وهي عند الجمهور المكان المرتفع المستوي من الارض وخصها لان شجرها ازكى واحسن ثمرا اصابها وابل اي مطر عظيم القطر فآتت اكلها اي ثمرها والطل ضعف المطر وقيل هو الندى يعني نفقاتهم زاكية عند الله وان كانت متفاوتة بحسب احوالهم - كذا في العيني والقسطلاني ١٢ ك قوله كنا نحامل - بضم النون وبالحاء المهملة اي نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة قال الخطابي يريد نتكلف الحمل لنجد ما نتصدق به ١٢ قس ك قوله الا جهدهم - اي طاقتهم مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه وتمام الآية فيسخرون منهم سخر الله منهم اي جازاهم على سخريتهم ولهم عذاب اليم على كفرهم ١٢ ع ك قوله فيحامل - بضم التحتية وكسر الميم وضم اللام فعلا مضارعا ولغير ابي ذر فتحامل بفتح الفوقية والميم واللام فعلا ماضيا اي تكلف الحمل بالاجرة ليكسب ما يتصدق به ١٢ قسطلاني ك قوله لمائة الف - لفظ مائة اسم ان وخبره قوله لبعضهم واليوم ظرف ومميز الالف الدرهم او الدينار او المد والمقصود وصف شدة الزمان في ايام رسول الله صلعم وكثرة الفتوح والاموال في ايام الصحابة رض ١٢ ع ك قوله لقوله تعالى - وانفقوا مما رزقناكم علل الترجمة بهذه الآية لان معناها التحذير من التسويف بالانفاق استبعاد الحلول الاجل واشتغالا بطول الامل والترجمة في فضل صدقة الشحيح الصحيح لان فيها مجاهدة النفس على الانفاق خوفا من هجوم الاجل مع قيام المانع وهو الشح فلذلك كانت صدقته افضل من صدقة غيره وهذا هو وجه المطابقة بين الترجمة والآية ١٢ ع

اسماء الرجال

باب الصدقة قبل الرد آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج معبد بن خالد الكوفي القاص حارثة بن وهب الخزاعي هو اخو عبد الله بن عمر لامه ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي عبد الرحمن هو الاعرج عبد الله بن محمد المسندي سعدان ابن بشر الجهني ابو مجاهد سعد الطائي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي بريد بن عبد الله عن جده ابي بردة ابي بردة بضم الباء اسمه عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب اتقوا النار الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكي سليمان بن مهران الاعمش ابي وائل شقيق ابن سلمة ابي مسعود عقبة بن عمرو البدري سعيد بن يحيى البغدادي يروي عن ابيه ابي يحيى بن سعيد بن ابان الاعمش ومن بعده السابقون في الاسناد السابق سليمان بن حرب الخ اي شعبة بن الحجاج ابي اسحق عمرو السبيعي عبد الله بن معقل هو الوليد المزني بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري هو ابن شهاب باب فضل صدقة الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري + حل للغات العيلة بفتح العين المهملة الفقر السبيل الطريق يلذن به بضم اللام وسكون الذال المعجمة اي يلتجئن اليه كنا نحامل اي نحمل الحمل على ظهورنا - يلمزون يعيبون بشق تمرة ١٢

محمول على وجود الشرعي دون الحسي فمفاد الحديث نفي وجود الشرعي للصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وهو عين نفي الصحة وما قال اصحابنا انه من حديث الآحاد وهو ظني لا يفيد العلم وانما يوجب العمل فلا يلزم منه افتراض الفاتحة في الصلوة لان الافتراض لا يثبت الا بما يفيد العلم ففيه انه يكفي في المطلوب انه يوجب العمل ضرورة انه يجب العمل بمدلوله لا بشيء آخر ومدلوله عدم صحة الصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فوجوب العمل به يوجب القول بفساد تلك الصلوة وهو المطلوب فالحق ان الحديث يفيد بطلان الصلوة اذا لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب نعم يمكن ان يقال قراءة الامام قراءة للمقتدي كما ورد به بعض الاحاديث فلا يلزم بطلان صلوة المقتدي اذا ترك الفاتحة والله تعالى اعلم بقي ان الحديث يوجب قراءة الفاتحة في تمام الصلوة لا في كل ركعة فلذلك عقبه بحديث الاعرابي المشتمل على قوله وافعل ذلك في صلاتك كلها فانه يفيد في كل ركعة

١ قوله ان تصدق - اصله تتصدق من باب التفعل مرفوع على الخبر والمبتدأ محذوف تقديره اعظم الصدقة اجرا ان تصدق قوله تخشى الفقر وتامل الغنى بضم الميم اى تطمع بالغنى والصدقة فى هاتين الحالتين اشد مراغمة للنفس ١٢ ع

٢ قوله لفلان - اى الموصى له كذا كناية عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارث حاصل المعنى افضل الصدقة ان تتصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك به لا فى حال سقمك وسياق الموت لان المال حينئذ خرج عنك وتعلق بغيرك ويشهد لهذا التاويل حديث ابى سعيد لان يتصدق المرء فى حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته ١٢ عينى ٣ قوله فاخذوا قصبة يذرعونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث وعدل اليه تعظيما لشانهن كقوله تعالى وكانت من القانتين ١٢ قس ٤ قوله وكانت اسرعنا لحوقا به صلعم والضمير فى كانت يحسب الظاهر يرجع الى سودة وقد صرح به البخارى فى تاريخه الصغير بهذا الاسناد فكانت سودة اسرعنا لحوقا به وكذا اخرجه البيهقى وكذا فى رواية عفان عند احمد وابن سعد ايضا عنه وفسر الخطابى وقال لحوق سودة به من اعلام النبوة لكن هذا خلاف المعروف عند اهل العلم بالاتفاق اهل السير على انها زينب صرح به النووى وسبقه الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت فى زمان عمر رضى وبقيت سودة الى ان توفيت فى زمان معاوية فى شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ فى اللمعات قال العينى وفى التلويح هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعجب من البخارى كيف لم ينبه عليه ولا من بعده من اصحاب التعاليق حتى ان بعضهم فسره بان لحوق سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هى زينب بنت جحش فانها كانت اطولهن يدا بالمعروف وقد ذكر مسلم ذلك على الصحة من طريق عائشة قال وكانت زينب اطولنا يدا لانها كانت تعمل وتتصدق وقال العينى و يمكن ان يتاتى هذا على احد القولين فى وفاة سودة فقد روى البخارى فى تاريخه باسناد صحيح عن سعيد بن ابى هلال انه قال ماتت سودة فى خلافة عمر رضى وجزم الذهبى فى التاريخ الكبير بانها ماتت فى خلافة عمر رضى وقال ابن سيد الناس انه المشهور انتهى لكن لا يخفى انه خلاف الجمهور ويرده ايضا ما فى الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم ١٢ ٥ قوله تصدق على سارق فى معنى التعجب والانكار لعل الصدقة كانت عندهم مختصة باهل الحاجات من اهل الخير كذا فى قس ١٢ ٦ قوله اللهم لك الحمد على تصدق على سارق حيث كان ذلك بارادتك لا بارادتى فان ارادتك كلها جميلة ولا يحمد على المكروه سواك وقدم الخبر على المبتدأ فى قوله لك الحمد للاختصاص ١٢ قسطلانى ٧ قوله فاتى - على صيغة المجهول اى أرى فى المنام او سمع هاتفا ملكا وغيره او اخبره نبى او افتاه عالم ١٢ عينى ٨ قوله خطب على - اى خطب النبى صلعم على من الخطبة بكسر الخاء اى طلب من ولى المرأة ان يزوجها منى فانكحنى اى طلب لى النكاح فاجيبت ومقصوده من ذلك بيان انواع علاقة من المبايعة وغيرها من الخطبة عليه والنكاح وعرض الخصومة عليه ١٢ قس ٩ قوله فجئت فاخذتها - اى من الرجل الذى اذن له فى التصدق بها باختيار منه لا بطريق الغصب قوله فاتيته بها اى اتيت ابى بالصدقة ١٢ قس ع ١٠ قوله لا تعلم شماله - ضرب المثل بها لقربها ولا زمتها ومعناه لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم من شدة الاخفاء وقيل المراد من على شماله - كذا فى الكرمانى ١٢ ١١ قوله ففاضت عيناه - استعار الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا اى من خشية الله وفى اوصاف الجمال شوقا اليه تعالى ١٢ قس

اسماء الرجال

عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبى الكوفى ابو زرعة هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى باب موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى فراس بكسر الفاء ابن يحيى الخارفى المكتب الشعبى عامر بن شراحيل ابو عمرو مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب اذا تصدق على غنى الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا تصدق على ابنه الخ محمد بن يوسف الفريابى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابو الجويرية حطان الجرمى معن بن يزيد بن الاخنس بن حبيب السلمى ابو يزيد المدنى باب الصدقة باليمين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى خبيب بن عبد الرحمن ابو الحارث الانصارى على بن الجعد بن عبيد الهاشمى مولاهم البغدادى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى معبد بن خالد الجدلى القاص ٥ و اذن له ان يتصدق بها على المحتاج اليها اذنا مطلقا ١٢

حل اللغات تامل تطمع ذات منصب بكسر الصاد اى صاحبة نسب شريف فاضت سالت

حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان. باب. حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبى عن مسروق عن عائشة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم قلن للنبى صلى الله عليه وسلم اينا اسرع بك لحوقا قال اطولكن يدا فاخذوا قصبة يذرعونها فكانت سودة اطولهن يدا فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وكانت اسرعنا لحوقا به وكانت تحب الصدقة.

باب صدقة العلانية وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية الاية الى قوله فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

باب صدقة السر وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الاية ويكفر عنكم من سياتكم والله بما تعملون خبير.

باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم. حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يدى زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يدى غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غنى فاتى فقيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغنى فلعله يعتبر فينفق مما اعطاه الله عز وجل.

باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر. حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان معن بن يزيد حدثه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابى وجدى وخطب على فانكحنى وخاصمت اليه وكان ابى يزيد اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل فى المسجد فجئت فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن.

باب الصدقة باليمين. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشا فى عبادة الله ورجل قلبه معلق فى المساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه. حدثنا على بن الجعد قال اخبرنا شعبة قال اخبرنى معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتى عليكم زمان يمشى الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها

Margin: طول يدها - بما صنعت - اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم - قال - انا - عدل - تحابا - ثنا

(قوله اقرأ ما تيسر معك) كانه قال له ذلك بناء على ان المتيسر لمثله عادة هو الفاتحة اولانه اعرابى عاجز يكتفى منه المتيسر على انه ورد فى بعض الروايات تعيين الفاتحة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ويسمع الاية احيانا) قال الشيخ ابن حجر استدل به على جواز الجهر فى السرية وانه لا سجود سهو على من فعل ذلك خلافا لمن قال ذلك من الحنفية وغيرهم سواء قلنا كان يفعل ذلك عمدا لبيان الجواز او بغير قصد للاستغراق فى التدبر انتهى قلت وهذا بحسب الظاهر من باب الجمع بين السر والجهر وقد صرح الحنفية بان الجمع قبيح غير مشروع وقد يجاب عنه بما فى البحر نقلا عن الخلاصة الامام اذا قرأ فى صلوة المخافتة بحيث سمع رجل او رجلان لا يكون جهرا والجهر ان يسمع الكل اه سندى ولا يخفى ما فيه اذ كثيرا ما لا يسمع اطراف الصف الاول لطوله مع انه جهر لا ريب فيه فكيف يعتبر فى الجهر سماع الكل ثم ان الكل قد يكون رجلا او رجلين

قوله فاما اليوم فلا حاجة لي - فيه الظاهر ان ذلك يقع في زمان يظهر كنوز الارض الذي هو من جملة اشراط الساعة كذا في العيني قال القسطلاني ومطابقة هذا الحديث للترجمة من جهة انه اشترك مع الذي قبله في كون كل منهما حاملا للصدقة لانه اذا كان حاملا لها بنفسه كان اخفى لها فكان لا يعلم شماله ما ينفق بيمينه ويحمل المطلق على المقيد بذاك اي المناولة باليمين انتهى لكن ضعفه العيني وقال يمكن ان يوجه شيء للمطابقة وان كان بالتعسف هو ان اللائق لحامل الصدقة في بها من يحتاج ان يدفعها بيمينه لفضل اليمين على الشمال فعند التصدق باليمين يكون مطابقاً للترجمة انتهى ويمكن ان يقال لما كان هذا الزمان زمان كثرة المال فلا بد للحامل ان يحمل كثيرا من المال يقبله احد وحمل الكثير لا يحمله الا الاعطاء باليمين هو المقصود والله اعلم بالصواب ۱۲ قوله احد المصدقين - بلفظ التثنية كما

منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها **باب** من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا **باب** لا صدقة الا عن ظهر غنى ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل ابي بكر حين تصدق بماله وكذلك آثر الانصار المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال كعب بن مالك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله وعن وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف والمسألة اليد العليا خير من اليد السفلى فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة **باب** المنان بما اعطى لقوله عز وجل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى الآية **باب** من احب تعجيل الصدقة من يومها **حدثنا** ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته **باب** التحريض على الصدقة والشفاعة فيها **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم مال على النساء وبلال معه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة قال حدثنا ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طلبت اليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء **حدثنا** صدقة بن الفضل قال اخبرنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت قال لي

في جميع روايات الصحيحين بلفظ التثنية يحمله بيديه او باليمين لانه اقواهما فعلى كل منهما يصدق احد اللسانين مبالغة اي الخادم والمتصدق بنفسه لان لا ترجيح لاحدهما على الآخر في اصل الاجر قالوا ولا يلزم ان يكون مقدار ثوابهما سواء لان الاجر فضل الله من الله يؤتيه من يشاء وذكر القرطبي انه لم يروه الا بالتثنية ويصح ان يقال على المجمع معناه انه متصدق من جملة المتصدقين ۱۲ ع ۵۳ قوله شيئا - مفعول لينقص واجر منصوب بنزع الخافض اي من اجر او مفعول لينقص لانه ضد زاد وهو متعد الى مفعولين قال تعالى ثم لم ينقصوكم شيئا فان قلت الترجمة من امر خادمه فاين وجه دلالته قلت الخازن هو الخادم وكذلك المرأة وهو فيما اذا امرهما المالك بذلك او جرت العادة والمراد ان يكون ذلك منهما على سبيل الاصلاح من غير افساد ولا اسراف والخازن كذلك لان الشيء غالبا انما يكون تحت يده فحض كلا منهما على التعاون لئلا يقصرا في استيفاء الحظ منه ۱۲ ك مختصراً ۵۴ قوله الا ان يكون معروفا بالصبر - هو من كلام البخاري وهو استثناء من الترجمة او من لفظ من تصدق وهو محتاج اي فهو احق الا ان يكون معروفا بالصبر فانه حينئذ له ان يؤثر غيره على نفسه ويتصدق به وان كان غنيا ومحتاجا اليه ۱۲ ع ۵۵ قوله قال كعب - هو احد الثلاثة الذين خلفوا قوله ان من توبتي اي من تمام توبتي قوله الى الله اي صدقة منتهية الى الله وانما منع النبي صلعم كعبا عن صرف كل ماله ولم يمنع ابا بكر عن ذلك لانه كان شديد الصبر قوي التوكل وكعب لم يكن مثله ۱۲ عيني ۵٦ قوله خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - اي ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل ما فضل عن العيال والظهر قد يزاد في مثل هذا تمكينا واشباعا للكلام كان به صدقة مستندة الى ظهر قوي من المال ۱۲ نهاية ومجمع ۵۷ قوله وابدأ بمن تعول - اي بمن تجب عليك نفقته من عيالك فان فضل شيء فليكن للاجانب عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما كذا في النهاية والمجمع ۱۲ ۵۸ قوله لقوله تعالى الذين الخ علل الترجمة بهذه الآية ووجه ذلك ان الله مدح الذين ينفقون اموالهم في سبيله ثم لا يتبعون ما انفقوا من الخيرات والصدقات منا على ما اعطوه فلا يمنون به على احد لا بالقول ولا بالفعل والذين يتبعون ما انفقوا منا واذى يكونون مذمومين ولا يستحقون من الخيرات ما يستحق الذين لا يتبعون منا ولا اذى فيكون وجه التعليل هذا او الشيء يتبين بضده واقتصر على الآية ولم يذكر حديثا كانه لم يتفق له حديث على شرطه ولم تثبت هذه الترجمة الا في رواية الكشميهني - كذا في العيني مختصراً ۱۲ ۵۹ قوله تبرا - وهو ما كان من الذهب غير مضروب ۱۲ ك ٦۰ قوله ان ابيته - بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية اي ان اتركه حتى يدخل الليل فقسمته وهذا موضع الترجمة لان كراهية تبييته يدل على استحباب تعجيل الصدقة ۱۲ قسطلاني ٦۱ قوله فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص - القلب بضم القاف وسكون اللام فموحدة هو السوار وقيل مخصوص بما كان من عظم والخرص بضم المعجمة وسكون الراء حلقة ۱۲ ع قس ٦۲ قوله ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء - بيان ان الساعي ماجور على كل حال وان خاب سعيه قال النبي صلعم والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ولا يابى كبير ان يشفع عند صغير فان شفع عنده ولم يقضها لا ينبغي له ان يتاذى الشافع فقد شفع صلعم عند بريرة لتزوجها فابت ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب من امر خادمه عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر شقيق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع باب لا صدقة الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان عبد الله بن المبارك يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب موسى بن اسمعيل المنقري وهيب مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم ابو بكر البصري هشام عن ابيه عروة بن الزبير حكيم بن حزام الاسدي ولد بجوف الكعبة وعن وهيب عطف على ما سبق اي وحدثنا اسمعيل عن وهيب ايراده له معطوفا يدل على انه رواه عن موسى بن اسمعيل بالطريقين معا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك هو الامام المدني باب من احب الخ ابو عاصم هو الضحاك النبيل عمر بن سعيد النوفلي المكي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله التيمي المدني عقبة بن حارث هو ابو سروعة النوفلي باب التحريض الخ مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج

حاشية السندي: على انه لا يلزم في الجهر حضور احد فاي كل يعتبر حينئذ فالاوجه في الجواب انه يقال معنى يسمع الآية انه يسبق لسانه الى اظهار بعض كلمات من آية بحيث يظهر انه يقرأ الآية الفلانية ومثله عفو لا يعد من الجهر المضر الموجب للجمع القبيح او يقال انه كان يظهر لمصلحة اعلامهم بالقراءة حتى لا يعتقدوا ان الصلوة السرية خالية عن القراءة ومثله جائز له للحاجة الى البيان والله تعالى اعلم (قوله فقرأ اذا السماء انشقت الخ) مطلق القراءة وان كان لا يستلزم الجهر لكن المتبادر من مثل هذا الكلام هو ان السامع علم تعيين السورة بواسطة السماع وهو اقرب الى الجهر والله تعالى اعلم على ان الجهر في العشاء متفق عليه فيكفي ادنى دليل والحاجة الى قوة الدليل عند الخصم ولا خصم اهـ سندي (قوله قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما امر الخ) يحتمل انه اراد بقرأ اي جهر وبسكت اي اخفى والاقرب انه اشار به الى مذهبه انه لا قراءة في

ك قوله لاتوكى من الايكاء يقال وكى ما فى سقائه اذا شده بالوكاء وهو الخيط الذى يشد به راس القربة واوكى علينا اى بخل قوله فيوكى عليك على صيغة المجهول والمعنى لاتوكى مالك عن الصدقة خشية نفاده فيوكى الله عليك اى يمنعك ويقطع مادة الرزق عنك فدل الحديث على ان الصدقة تنمى المال وتكون سببا الى البركة والزيادة فيه ومطابقته للترجمة من حيث المعنى لانه صلعم نهى عن الايكاء وهو لايفعل الا للادخار فكان المعنى لاتدخرى وتصدقى ذكره العينى وكذا مطابقة قوله لاتحصى فيحصى الله عليك ١٢ ك قوله لاتحصى فيحصى الله عليك. قالوا المراد منه عد الشئ للقنية والادخار وترك الانفاق فى سبيل الله واحصاء الله تعالى يحتمل وجهين احدهما انه يحبس عنك مادة الرزق ويقلله بقطع البركة حتى يصير كالشئ المعدود والآخر انه يحاسبك ويناقشك فى الآخرة ١٢ ك ٣ قوله لاتوعى. بالعين مهملة من اوعيت المتاع فى الوعاء اذا جعلت فيه ووعيت الشئ حفظته والمراد لازم الايعاء وهو الامساك فيوعى الله عليك بضم التحتية وكسر العين والنصب جواب للنهى و اسناده الى الله مجاز عن الامساك وليس النهى للتحريم ١٢ قس ٤ قوله ارضخى ما استطعت من الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين وهو العطاء اليسير بالكثير والف ارضخى الف وصل اى مادمت مستطيعة قادرة على الرضخ وقال الكرمانى معناه الذى استطعته او شيئا استطعته فما موصولة او موصوفة وقال النووى معناه مما يرضى به الزبير وهو وجها و تقديره ان لك فى الرضخ مراتب وكلها يرضاها الزبير فافعلى اعلاها ١٢ عينى ٥ قوله انك لجرئ. بفتح جيم ومد اى كثير السوال عن الفتنة فى ايامه صلعم فانت اليوم جرئ على ذكره عالم به او قال على جهة الانكار انك لجسور مقدام على قول النبى صلعم ١٢ مجمع ٦ قوله تموج كموج البحر. شبه بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها ١٢ ك ٧ قوله باب مغلق. المقصود منه ان تلك الفتن لاتخرج منها شئ فى حياتك ١٢ ك ٨ قوله فيكسر الباب ام يفتح. اشار به الى موته بدون القتل كان يرجوان الفتنة وان بدت تسكن اى ان كان بسبب موته دون قتله واما ان ظهر بسبب قتله فلا تسكن ابدا ١٢ ع ٩ قوله فهبنا. بكسر الهاء اى خفنا ان نسال حذيفة وكان حذيفة مهيبا فهاب اصحابه ان يسالوه من الباب يعنى من المراد من الباب فكان مسروق اجرا على سواله لكثرة علمه وعلو منزلته فساله فقال هو عمر اى الباب الذى كنى به عنه ثم قالوا افعلم عمر من تعنى اى من تقصد من الباب قال حذيفة نعم علم علما لاشك فيه كما ان دون غد ليلة يعنى كما ان لاشك ان اليوم الذى انت فيه يسبق الغد الذى ياتى بعدها ثم علل ذلك بقوله وذلك انى حدثته اى حدثت عمر بحديث واضح لاشبهة فيه عن معدن الصدق وراس العلم وهو معنى قوله حديثا ليس بالاغاليط وهو جمع اغلوطة وهى مايغلط به عن الشارع ونهى الشارع عن الاغلوطات وهذا منه قاله العينى فان قلت قال اولا ان بينك وبينها بابا مغلقا وقال ثانيا الباب عمر قلت لامغايرة بينهما لان المراد بقوله بينك وبينها اى بين زمانك و بين زمان الفتنة وجود حياتك كذا فى الكرمانى ١٢ ١٠ قوله اسلمت على ماسلف من خير. قال القسطلانى هذا لايترجح على القواعد الاصولية لان الكافر لايصح منه فى حال كفره عبادة لان شرطها النية وهى متعذرة منه وانما يكتب له ذلك الخير بعد اسلامه تفضلا من الله سبحانه تعالى او المعنى انك ببركة فعل الخير هديت الى الاسلام لان المبادى عنوان الغايات او انك بفعلك ذلك اكتسبت طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع فى الاسلام وقد مهدت لك العادة معونة على فعل الخير انتهى قال العينى وذهب ابن بطال وغيره من المحققين الى ان الحديث على ظاهره اذا اسلم الكافر ومات على الاسلام يثاب على ما فعله من الخير فى حالة الكفر ١٢ ١١ قوله اللهم اعط منفق مال خلفا وجه ربطه بما قبله انه معطوف على قول الله وحذف حرف العطف جائز وهو بيان للحسنى فكانه اشار الى ان قول الله مبين بالحديث يعنى تيسير اليسرى اى له اعطاء الخلف ١٢ ك ع

حدثنى عثمان بن ابى شيبة عن عبدة وقال لاتحصى فيحصى الله عليك

حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج ح وحدثنى محمد بن عبد الرحيم عن حجاج ابن محمد عن ابن جريج قال اخبرنى ابن ابى مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسماء بنت ابى بكر انها جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لاتوعى فيوعى الله عليك ارضخى ما استطعت

باب الصدقة تكفر الخطيئة

حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال قال عمر بن الخطاب ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة قال قلت انا احفظه كما قال قال انك عليه لجرئ فكيف قال قلت فتنة الرجل فى اهله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والمعروف قال سليمن قد كان يقول الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر قال ليس هذه اريد ولكنى اريد التى تموج كموج البحر قال قلت ليس عليك منها يا امير المؤمنين بأس بينها وبينك باب مغلق قال فيكسر الباب ام يفتح قال قلت لا بل يكسر قال فانه اذا كسر لم يغلق ابدا قال قلت اجل فهبنا ان نسأله من الباب فقلنا لمسروق سله قال فسأله فقال عمر قال فقلنا افعلم عمر من تعنى قال نعم كما ان دون غد ليلة وذلك انى حدثته حديثا ليس بالاغاليط

باب من تصدق فى الشرك ثم اسلم

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اتحنث بها فى الجاهلية من صدقة او عتاقة وصلة رحم فهل فيها من اجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف من خير

باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه غير مفسد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها اجرها ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك حدثنى محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخازن المسلم الامين الذى ينفذ وربما قال يعطى ما امر به كاملا موفرا طيب به نفسه فيدفعه الى الذى امر له به احد المتصدقين

باب اجر المرأة اذا تصدقت او اطعمت من بيت زوجها غير مفسدة

حدثنا آدم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا منصور والاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم تعنى اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها ح وحدثنى عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة لها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك له بما اكتسب ولها بما انفقت حدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها اجرها وللزوج بما اكتسب وللخازن مثل ذلك

باب قول الله عزوجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى الآية اللهم اعط منفق مال خلفا

حدثنا اسمعيل قال حدثنى اخى عن سليمن عن معاوية بن ابى مزرد عن ابى الحباب عن ابى هريرة

وحدثنا — ارضخى وعى — رضى الله عنه — بينك وبينها — تعنى — ثنا — قس — ينفذ ينفق — طيبا طيبة — ثنا — ثنا — كان لها

اسماء الرجال

باب الصدقة فيما استطاع ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة البزاز شيخ المؤلف حجاج بن محمد الاعور ابن جريج عبد الملك المذكور ابن ابى مليكة عبد الله بن عبيد الله التيمى المدنى باب الصدقة تكفر الخطيئة قتيبة ابن سعيد ابو رجاء الثقفى جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران ابى وائل شقيق بن سلمة حذيفة هو ابن اليمان باب من تصدق فى الشرك عبد الله بن محمد المسندى هشام هو ابن يوسف قاضى صنعاء معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبير حكيم بن حزام الاسدى باب اجر الخادم قتيبة هو ابن سعيد الثقفى جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران ابى وائل شقيق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع محمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الهمدانى ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى عن جده ابى بردة هو عن ابيه ابى موسى الاشعرى باب اجر المرأة اذا تصدقت آدم بن ابى اياس شعبة ابن الحجاج منصور هو ابن المعتمر الاعمش ومن بعده مروا قريبا عمر بن حفص بن غياث بن طلق يحيى بن يحيى التميمى جرير هو ابن عبد الحميد منصور بن المعتمر شقيق بن سلمة مسروق بن الاجدع باب قول الله اسمعيل بن ابى اويس اخى ابو بكر اسمه عبد الحميد سليمان هو ابن بلال ابى الحباب سعيد بن يسار ١٢

حل اللغات — لاتوكى لاتشديه بالوكاء وهو الخيط الذى يشد به راس القربة لاتحصى من الاحصاء وهو معرفة قدر الشئ وزنا او عددا ٢ وهو من باب المقابلة واحصاء الله هنا المراد به قطع البركة او حبس مادة الرزق او المحاسبة عليه فى الآخرة لاتوعى المراد هنا لازم الايعاء اى لاتمسكى ارضخى امر من الرضخ وهو العطاء اليسير اجل نعم هبنا خفنا ارايت اشياء اى اخبرنى عن

۲۳۱

السرية وقوله وما كان ربك نسيا اشارة الى دليل ان كل ذلك كان بالامر اذ ليس الرب تعالى نسيا حتى يترك الامر بسبب النسيان فى موضع الحاجة الى البيان والله تعالى اعلم ١٢ سندى (قوله اذا امن الامام الخ) معناه وقت تامين الامام امنوا ولا يدرى وقت التامين عينا الا فى الجهر نعم قد يدرى فى السر ذلك بالسكوت عند قوله ولا الضالين (قوله فقولوا امين) قيل فى التوفيق بين هذا الحديث وبين السابق ان الخطاب فى قولوا شامل للامام والقوم جميعا وكان الاصل فليقل الامام امين وقولوا امين الا ان الامام لما كان هو نفسه فترك الاول اختصارا والاقرب ان هذا اللفظ مبنى على الاخفاء بامين واللفظ السابق يحتمل الاخفاء والجهر الا انه الى الجهر اميل فالتوفيق بحملهما على الاخفاء اقرب والله تعالى اعلم (قوله باب اذا ركع دون الصف) اى فقد ارتكب النهى ولا تبطل صلوته لحديث ولا تعد ولم يامره بالاعادة

حاشية السندى ٩ ١٠٨

١ قوله ما من يوم الخ ما بمعنى ليس ويوم اسمه ومن زائدة ويصبح العباد صفة يوم وما كان مستثنى من محذوف هو خبرها اى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه احد الاملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكين كذا فى العينى والقسطلانى ١٢ ٢ قوله اعط منفقا خلفا بفتح اللام اى عوضا كقوله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه وقوله اعط ممسكا تلفا من قبيل المشاكلة لان التلف ليس بعطية ١٢ قس ٣ قوله جبتان من حديد بضم الجيم وتشديد الموحدة كالسابقة ومن رواه هنا بالنون فقد صحف وهى بالموحدة ثوب مخصوص ولامانع من اطلاقه على الدرع قوله من ثديهما بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدى قوله الى تراقيهما بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين فى اعلى الصدر من راس المنكبين الى طرف ثغرة النحر قوله الا سبغت بفتح السين المهملة والموحدة المفتوحة فغين معجمة اى امتدت وعظمت قوله او وفرت من الوفور شك من الراوى اى كملت قوله حتى تخفى اى تستر بنانه بضم الموحدة والنون اى اصابعه وللحموى حتى تجن بضم اوله وكسر الجيم وتشديد النون اذا ستره وتعفو اثره اى تمحو اثره يعنى انها لكمالها المراد ان الجواد اذا هم بالصدقة انفسح لها صدره وطابت بها نفسه فتوسعت بالانفاق والبخيل اذا احدث نفسه بالصدقة شحت نفسه وضاق صدره وانقبضت يداه ـ كذا فى القسطلانى ١٢ ٤ قوله جنتان بالنون بدل الموحدة ورجحت هذه الرواية على السابقة لقوله من حديد والجنة فى الاصل الحصن وسميت بها الدرع لانها تجن صاحبها اى تحصنه ١٢ قسطلانى ٥ قوله صدقة الكسب والتجارة ـ اشار بهذه الترجمة الى ان الصدقة انما يعتد بها اذا كانت من كسب حلال ولم يذكر فيها حديثا اكتفاء بالآية ولم يجد على شرطه ١٢ ع قس ٦ قوله فمن لم يجد كانهم فهموا من الصدقة العطية فبين ان المراد اعم من ذلك ولو باغاثة الملهوف والامر بالمعروف قاله العينى قال القسطلانى الحاصل ان الصدقة تكون بمال موجود او بمقدور التحصيل او بغير مال وذلك اما فعل وهو الاعانة او ترك وهو الامساك عن الشر لكن مع نية القربة ١٢ ٧ قوله فقد بلغت محلها ـ بكسر الحاء اى موضع الحلول والاستقرار يعنى انه قد حصل المقصود منها من ثواب التصدق ثم صارت ملكا لمن وصلت اليه ومطابقته من حيث ان للترجمة جزئين احدهما مقدار كم يعطى والآخر من اعطى شاة فمطابقته للجزء الاول فى ارسال نسيبة الى عائشة من تلك الشاة التى ارسلها النبى صلعم اليها من الصدقة على ما صرح به مسلم وهو مقدار منها ومطابقته للجزء الثانى فى ارساله صلعم اليها من الصدقة بشاة كاملة ١٢ عينى ٨ قوله بعرض ثياب ـ بغير اضافة على ان قوله ثياب اما بدل او عطف بيان ويروى باضافة العرض الى ثياب من قبيل شجر اراك والاضافة بيانية قوله خميص بالصاد بيان لسابقه اى خميصة وذكره على ارادة الثوب وقال الكرمانى كساء اسود مربع له علمان والمشهور خميس بالسين قال ابو عبيد هو ماطوله خمسة اذرع قوله او لبيس بفتح اللام وكسر الموحدة المخففة بمعنى ملبوس ـ كذا فى العينى وقس ١٢ ٩ قوله الذرة بضم الذال وخفة الراء حب معروف وفى الصراح ذرة ارزن قال العينى احتج به اصحابنا فى جواز دفع القيم فى الزكوة ولهذا قال ابن رشيد وافق البخارى فى هذه المسئلة الحنفية مع كثرة مخالفته لهم انتهى قال الكرمانى وعند الشافعى لا يجوز ١٢ ١٠ قوله احتبس ـ اى وقف ادراعه جمع درع واعتده بضم الفوقية جمع عتد بفتحتين وهو ما يعده الرجل من الدواب والسلاح وهو محل الترجمة لانه لولا وقفها لاعطاها فى وجه الزكوة كذا فى العينى قال الكرمانى وفيه دليل على صحة وقف المنقول وبه قالت الامة باسرها الا بعض الكوفيين ١٢ ١١ قوله تلقى خرصها ـ هو الحلقة التى تعلق فى الاذن والسخاب بالكسر القلادة وهو محل الترجمة لانه صلعم امرهن بالصدقة ولم يعين العرض من غيره ثم القاهن الخرص والسخاب وعدم رده صلعم اياها بهن دليل على اخذ العروض فى الزكوة هذا ما قاله العينى وقال القسطلانى وموضع الدلالة منه لان السخاب ليس من ذهب وفضة بل من مسك وقرنفل ونحوهما ١٢ ص اخرج المؤلف هذا الحديث باسناد واحد فى عشرة مواضع مقطعا من حديث ثمامة عن انس قال المزى فى الاطراف ستة فى الزكوة الاول هنا وباب لا يجمع بين متفرق وباب ما كان من خليطين وباب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وباب زكوة الغنم وباب لا يؤخذ فى الصدقة هرمة وفى الخمس والشركة واللباس وترك الحيل واخرجه ابو داؤد بتمامه فى الزكوة واخرجه النسائى وابن ماجة ايضا ـ كذا فى الفتح والعينى والقسطلانى ١٢

ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا

باب مثل المتصدق والبخيل

حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد ان عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما الى تراقيهما فاما المنفق فلا ينفق الا سبغت او وفرت على جلده حتى تخفى بنانه وتعفو اثره واما البخيل فلا يريد ان ينفق شيئا الا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها فلا تتسع تابعه الحسن بن مسلم عن طاؤس فى الجبتين وقال حنظلة عن طاؤس جنتان وقال الليث حدثنى جعفر عن ابن هرمز قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم جنتان

باب صدقة الكسب والتجارة لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم الآية ومما اخرجنا لكم من الارض الى قوله غنى حميد

باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سعيد بن ابى بردة عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبى الله فمن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فانها له صدقة

باب قدر كم يعطى من الزكوة والصدقة ومن اعطى شاة

حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بعث الى نسيبة الانصارية بشاة فارسلت الى عائشة منها فقال النبى صلى الله عليه وسلم عندكم شئ فقالت لا الا ما ارسلت به نسيبة من تلك الشاة فقال هات فقد بلغت محلها

باب زكوة الورق

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازنى عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة من الابل وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة **حدثنى** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرنى عمرو سمع اباه عن ابى سعيد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

باب العرض فى الزكوة وقال طاؤس قال معاذ لاهل اليمن ائتونى بعرض ثياب خميص او لبيس فى الصدقة مكان الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة وقال النبى صلى الله عليه وسلم واما خالد فقد احتبس ادراعه واعتده فى سبيل الله وقال النبى صلى الله عليه وسلم تصدقن ولو من حليكن فلم يستثن صدقة العرض من غيرها فجعلت المراة تلقى خرصها وسخابها ولم يخص الذهب والفضة من العروض

حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنى ابى قال حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التى امر الله رسوله ومن بلغت

اسماء الرجال

باب مثل المتصدق والبخيل موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن ابن هرمز الحسن بن مسلم بن يناق حنظلة بن ابى سفيان الليث هو ابن سعد جعفر هو ابن ربيعة ابن هرمز عبد الرحمن الاعرج باب على كل مسلم صدقة مسلم بن ابراهيم الازدى القصاب شعبة هو ابن الحجاج باب قدر كم يعطى احمد ابن يونس التميمى اليربوعى ابو شهاب عبد ربه بن نافع خالد الحذاء ابو المنازل حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية ام عطية هى نسيبة الآتية نسيبة هى ام عطية الماضية كان المقتضى الظاهر ان يقول بعث الى بضمير المتكلم لكنها عبرت عن نفسها بالظاهر ١٢ قس باب زكوة الورق محمد بن المثنى العنزى عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد يحيى بن سعيد الانصارى عمرو هو ابن يحيى بن عمارة السابق ابى سعيد هو الخدرى رض باب العرض فى الزكوة محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله الانصارى ابى ابن انس بن مالك الانصارى البصرى القاضى ثمامة بن عبد الله بن انس الانصارى ان انسا خادم النبى صلى الله عليه وسلم ١٢

حل اللغات :- خلفا بفتح اللام اى عوضا ـ ثدى بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية جمع ثدى ـ تراقى ـ بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوة العظمين المشرفين فى اعلى الصدر من راس المنكبين الى طرف ثغرة النحر سبغت امتدت عظمت وفرت كملت تخفى تستر ـ بنانه اى اصابعه ـ تعفو تمحو لزقت التصقت ـ الملهوف المتحير الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة ـ اواق جمع اوقية وهى اربعون درهما العرض بفتح العين وسكون الراء وبالضاد المعجمة خلاف الدنانير والدراهم ادراع جمع درع اعتد ـ جمع عتد وهو المعد من السلاح والدواب للحرب خرص بالضم گوشواره ١٢ سخاب للمظلوم والعاجز تلهف على الشئ تحسر ١٢ قس ع ص من كلام البخارى ذكره كيفية استدلاله على اداء العرض فى الزكوة ١٢ ع

حاشية النسائى ص ١٠٨ - ١١١

(قوله باب اتمام التكبير فى الركوع) اى فى حالة الركوع حين الذهاب ليه واتمامه اتيانه فى كل ركوع اهـ سندى (قوله وبين السجدتين واذا رفع) هو عطف على الركوع بتقدير عامل مناسب للظرف اى ومكثه بين السجدتين وحين رفع رأسه ولو قدر وجلوسه بين السجدتين وقيامه حين رفع راسه لكان ارتكابا للزيادة التقدير بلا حاجة والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان المساواة بين هذه الامور لا تدل على الاعتدال فى الركوع اذ يمكن تحققها بلا اعتدال وكان مدار الدليل ان بعض هذه الاشياء معلومة بالتطويل قطعا فمساواة الباقى تفيد المطلوب اهـ سندى (قوله كان القنوت فى المغرب والفجر) اى فى النوازل وكان المراد اكثاره فيهما لئلا ينافى ثبوته فى الظهر او فى ابتداء الامر ثم نسخ الكل عند بعض وفى المغرب فقط عند آخرين وبقى فى الفجر والله تعالى اعلم (قوله فانكم ترونه كذلك) اى رؤية لا مرية فيها فهذا هو

له قوله صدقة بنت مخاض. بنصب بنت على المفعولية وفي نسخة باضافة صدقة اليه بنت مخاض بفتح الميم وبالخاء والضاد المعجمتين الانثى من الابل وهي التي تم لها عام سميت به لان امها آن لها ان تلحق بالمخاض وهو وجع الولادة وان لم تحمل ۱۲ قس ٥٢ قوله وعنده بنت لبون. اى والحال ان الموجود عنده بنت لبون وهي التي ماتى عليها سنتان ودخل في الثالثة نصارت امها لبونا اى ذات لبن بولد آخر. كذا في مجمع البحار ۱۲ ٥٣ قوله ويعطيه المصدق. بضم الميم وتخفيف المهملة وكسر الدال هو الساعي الذي يأخذ الزكوة عشرين درهما من النقرة الخالصة وهي المراد بالدراهم الشرعية حيث اطلقت. قسطلاني ومطابقته من حيث جواز اعطاء سن من الابل بدل سن آخر اى لما جاز اخذ الشاة بدل تفاوت السن الواجب جاز اخذ العرض بدل الواجب كذا في ك ع ۱۲ ٥٤ قوله لصلى بفتح اللامين والاولى جواب قسم محذوف يتضمنه لفظ اشهد اى والله لقد صلى صلوة العيد ۱۲

صدقة بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شيء حدثنا مؤمل قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن عطاء بن ابي رباح قال قال ابن عباس اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلى قبل الخطبة فرأى انه لم يسمع النساء فاتاهن ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي واشار ايوب الى اذنه والى حلقه باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة باب ما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية وقال طاؤس وعطاء اذا علم الخليطان اموالهما فلا يجمع مالهما وقال سفين لا تجب حتى يتم لهذا اربعون شاة ولهذا اربعون شاة حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية باب زكوة الابل ذكره ابو بكر وابو ذر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن عبد الله قال حدثني الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شأنها شديد فهل لك من ابل تؤدي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له فريضة الصدقة التي امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين باب زكوة الغنم حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فاذا بلغت ستا وثلاثين

(حاشیہ نسخ: صدقته بنت ۔ تكن ۔ النبي ۔ لم يترك ۔ سبحانه ۔ منها ۔ صلى الله عليه وسلم)

قس ٥٥ قوله لا يجمع بين متفرق. بتقديم الفوقية على الفاء وتشديد الراء وللحموي وللمستملي مفترق بتاخيرها ولا يفرق بين مجتمع بكسر الميم الثانية كذا في قس قال العيني وغيره اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فقال مالك في الموطا تفسيره لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثة نفر لكل واحد اربعون شاة فاذا اظلهم المصدق جمعوها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليطين مائتا شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل واحد الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي وقال الشافعي تفسيره ان يفرق الساعي الاول ليأخذ من كل واحد شاة وفي الثاني ليأخذ ثلاثا فالمعنى واحد لكن صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما حكاه عنه الداؤدي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرفه اليهما انتهى ملتقطا من كلام العيني والقسطلاني قال ابن الهمام اذا كان النصاب بين شركاء وصحت الخلطة بينهم باتحاد السرح والمرعى والمراح والراعي والفحل والمحلب تجب الزكوة فيه عنده اى عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا يجب والا لوجبت على كل واحد فيما دون النصاب لنا هذا الحديث نفى الوجوب بالجمع بين الاملاك المتفرقة اذ المراد الجمع والتفريق في الاملاك لا الامكنة الا يرى ان النصاب المفرق في امكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمعنى لا يفرق بين مجتمع انه لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلا او المائة والعشرين ليجعلها نصابين او ثلثة ولا يجمع بين متفرق انه لا يجمع مثلا بين الاربعين المتفرقة بالملك بان تكون مشتركة ليجعلها نصابا والحال انه لكل عشرون انتهى ۱۲ ٥٦ قوله خشية الصدقة. منصوب على انه مفعول له وقد تنازع فيه الفعلان يجمع ويفرق والخشية خشيتان خشية الساعي ان يقل الصدقة وخشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر كل واحد منهما ان لا يحدث شيئا من الجمع والتفريق. كذا في ع قس ۱۲ ٥٧ قوله ما كان من خليطين. الخ قال ابن الهمام قالوا اذا كان بين رجلين احدى وستون مثلا من الابل لاحدهما ست وثلثون وللآخر خمس وعشرون فان لكل واحد ان يرجع على شريكه بحصته ما اخذه الساعي من ملكه زكوة شريكه والله اعلم انتهى قال القسطلاني ولو كان للرجل مائة شاة وللآخر خمسون فاخذ الساعي الشاتين الواجبتين من صاحب المائة يرجع بثلث قيمتهما او من صاحب الخمسين رجع بثلثي قيمتهما او من كل واحد شاة رجع صاحب المائة بثلث قيمة شاة وصاحب الخمسين بثلثي قيمة شاة انتهى ۱۲ ٥٨ قوله ان شأنها شديد. اى لا يستطيع القيام بها الا القليل قال الكرماني فان قلت لم منعه عن الهجرة قلت لانها كانت متعذرة على السائل شاقة عليه ۱۲ ٥٩ قوله من وراء البحار. فان قلت لا سكن ثم قلت المقصود فاعمل ولو من البعد الابعد من المدينة ولم يرد منه حقيقة ذلك ۱۲ ك ٦٠ قوله فان الله لن يترك. بكسر المثناة الفوقية من وتر تيرا اى لن ينقصك وللحموي والمستملي بلم الجازمة بدل لن وفي بعضها لم يترك بسكون الفوقية من الترك. كذا في القسطلاني ۱۲ ع ٦١ اى وجه الزكوة التي فرضها الله بلا تعد ۱۲ ك ع ٦٢ بالاضافة ولابي ذر نشر ثوبه بغير اضافة مع الرفع ۱۲ قس ٦٣ يعني لا يكون المال بينهما مشاعا وهذا يسمى خلط الجوار والمعتبر خلط الشيوع عندهما ۱۲ ك ٦٤ اى الا يرى سفيان للخلط تاثيرا كما لا يراه ابو حنيفة ۱۲

ك ع ٦٥ بكسر المهملة وفتح القاف المشددة التي لها ثلث سنين وطعنت في الرابعة ۱۲ قس ٦٦ موضع معروف بين بحري فارس والهند مقارب جزيرة العرب ويقال هو اسم لاقليم مشهور يشتمل على مدن معروفة قاعدتها هجر ۱۲ ع

اسماء الرجال مؤمل لمحمد بن هشام البصري اسمعيل هو ابن علية ايوب هو السختياني باب لا يجمع الخ محمد بن عبد الله تقدم ابي هو عبد الله بن المثنى ومن بعده تقدموا في الباب السابق قال طاؤس هو ابن كيسان اليماني وعطاء هو ابن ابي رباح محمد بن عبد الله الانصاري وبقية الرواة مروا في هذه الصفحة السابقة باب زكوة الابل علي بن عبد الله المديني الوليد بن مسلم القرشي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري باب من بلغت الخ ورواة حديث الباب تقدموا غير مرة في هذه الصفحة باب زكوة الغنم رواة هذا الباب ايضا هم السابقون **حل اللغات** ويحك كلمة رحمة وتوجع لمن

ه وقع في بلكة لا يستحقها لن يترك اى لن ينقصك من وتر تيرا الجذعة بالجيم والذال المعجمة التي تم لها اربعة سنين وطعنت في الخامسة الحقة بكسر الحاء المهملة وفتح القاف مشددة التي تم لها ثلاث سنين وطعنت في الرابعة

حاشية السندي ٩ ۱۱

الذي يفيده السوق في وجه الشبه (قوله فيأتيهم الله) اى يظهر لهم على وجه يخفى عليهم بعض صفاته التي يعهدونه بها فيقولون خوفا من الوقوع في اتباع غيره تعالى وارتكاب الشرك هذا مكاننا الخ وفي هذا اظهار شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك الى هذا الحد ولا يلزم فيه تغير في صفات المرئي وانما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم وقيل معنى فيأتيهم الله اولا يأتيهم ملكه على حذف المضاف ورد بان الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب لكن يقال انا لا نسلم عصمته من هذه الصغيرة لمصلحة الامتحان ورد بانه يلزم منه ان يكون قول فرعون انا ربكم من الصغائر انتهى قلت ان فرض مجيء الملك فلا شك انه يجيء باذن الله تعالى ويقول باذن الله فلا يتصوران يكون قوله صغيرة ولا كبيرة ولا يمكن قياسه بقول فرعون بل الظاهر انه يقول بامره فيكون القول واجبا ومندوبا فكيف يكون معصية لكن بقي الاشكال من حيث

له قوله حقة طروقة الجمل. بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة اى استحقت ان يغشاها الفحل من طرقها الفحل اذا ضربها يعنى جامعها ١٢ ق ع ٥٢ قوله فى سائمتها - اى راعيتها قال الكرمانى وهو دليل على ان لا زكوة فى المعلوفة اما من جهة اعتبار مفهوم الصفة واما من جهة ان لفظ فى سائمتها بدل عنه باعادة الجار والبدل فى حكم الطرح فلا يجب فى مطلق الغنم فان قلت لا يجوز ان شاة مبتدأ لانه صدقة الغنم خبره لان لفظ الصدقة يا باه قلت لا نسلم ولئن سلمنا فلفظ فى صدقة يتعلق بفرض او كتب مقدرا اى فرض فى صدقتها شاة او كتب فى شان صدقة الغنم هذا وهو اذا كانت اربعين الى آخره وح يكون شاة خبر مبتدأ محذوف اى فرضها شاة او بالعكس ففيها شاة وقال التيمى شاة رفع بالابتداء وقوله فى صدقة الغنم فى موضع الخبر وكذلك شاتان والتقدير فيها شاتان والخبر محذوف انتهى كلام الكرمانى وكذا نقله العينى ١٢

٥٣ قوله فاذا زادت على ثلثمائة - قال الطيبى معناه ان تزيد مائة فيصير اربعمائة فيجب اربع شياه انتهى قال العينى وقد اجمع العلماء على ان لا شئ فى اقل من الاربعين من الغنم وان فى الاربعين شاة وفى مائة واحدى وعشرين شاتان وفى ثلث مائة ثلث شياه فاذا زادت واحدة فليس فيها شئ الى اربع مائة ففيها اربع شياه ثم فى كل مائة شاة وهذا قول ابى حنيفة و مالك والشافعى واحمد فى الصحيح عنه والثورى واسحق والاوزاعى جماعة اهل الاثر وهو قول على وابن مسعود وقال الشعبى والنخعى والحسن بن صالح بن حى اذا زادت على ثلث مائة واحدة ففيها اربع شياه الى اربعمائة فاذا زادت واحدة يجب فيها خمس شياه وهى رواية عن احمد وهو مخالف للآثار وكان شرط وجوب الزكوة فى الغنم السوم عند ابى حنيفة والشافعى وهى الراعية فى كلأ مباح انتهى وكذا فى الابل والبقر ١٢ ك قوله واحدة - اما منصوب بنزع الخافض اى بواحدة واما حال من ضمير الناقصة وفى بعض الرواية بشاة واحدة بالجر ١٢ ع ٥٥ قوله وفى الرقة - بكسر الراء وتخفيف القاف الورق والهاء عوض عن الواو نحو العدة والوعد وهى الفضة المضروبة وغيرها ١٢ قس ع ٥٦ قوله هرمة بفتح الهاء وكسر الراء الكبيرة التى سقط اسنانها قاله القسطلانى ١٢ ك قوله ولا ذات عوار - بفتح العين وضمها وهو العيب اى لا تؤخذ ذات عيب وقيل بالفتح العيب وبالضم العور ١٢ ع ٥٨ قوله ولا تيس - هو فحل الغنم وقيده ابن التين انه من المعز معناه اذا كانت ماشية كلها او بعضها اناثا لا يؤخذ منه الذكر واما اذا كانت كلها ذكورا فيؤخذ الذكر ١٢ ع ٥٩ قوله الا ما شاء المصدق بتخفيف الصاد وكسر الدال هو آخذ الصدقات الذى هو وكيل الفقراء فى قبض الزكوة اى بان يؤدى اجتهاده الى ان ذلك خير لهم وح فالاستثناء راجع لما من الهرم والعور والذكورة ١٢ قس نله قوله لو منعونى عناقا - بفتح المهملة وخفة النون الانثى من اولاد المعز اذا اتى عليها اربعة اشهر وان كان ذكرا فهو جدى يدل على انها ماخوذة فى الصدقة وهو مذهب البخارى فلذا ترجم بالترجمة المذكورة واجاب المانعون انما خرج قول الصديق على المبالغة بدليل الرواية الاخرى لو منعونى عقالا والعقال ليس فيه زكوة ويشهد له قول عمر رض اعدد عليهم السخلة ولا تأخذها كذا فى العينى والقسطلانى وسبق باقى متعلقات الحديث فى صـ ١٨٨ لله قوله توق كرائم اموال الناس - اى احذر اخذ خيار اموالهم اى صنف كان - قس ومر الحديث مع بيانه فى صـ ١٨٦ ٢له قوله لا عرفن - اى لا عرفنكم غدا على هذه الحالة وللكشميهنى لا اعرفن بحرف النفى اى ما ينبغى ان تكونوا على هذه الحالة فاعرفكم بها ١٢ عينى قس ٣له قوله جؤار بضم الجيم مهموز بدل خوار بمعنى رفع الصوت ١٢ كذا فى ع ع ٤ سميت بها لانها جذعت مقدم اسنانها اى اسقطته ١٢ قس ع ٥ ابن عبد الله بن انس يروى عن جده انس بن مالك رض ٦ هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن نسب الى جده ١٢ قس ٧ جمع وسق والوسق ستون صاعا ١٢ ٨ جمع اوقية والاوقية اربعون درهما وسبق الحديث مع بيانه فى صـ ١٨٩ ٩ اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد ١٢

الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت يعنى ستة وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففى كل اربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة وفى صدقة الغنم فى سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث مائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلث مائة ففى كل مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها شئ الا ان يشاء ربها

باب لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق

حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنى ابى قال حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التى امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يخرج فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق

باب اخذ العناق فى الصدقة

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى ح وقال الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قال ابو بكر والله لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فما هو الا ان رأيت ان الله شرح صدر ابى بكر بالقتال فعرفت انه الحق

باب لا تؤخذ كرائم اموال الناس فى الصدقة

حدثنا امية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا على اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله تعالى قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم وترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس

باب ليس فى ما دون خمس ذود صدقة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فى ما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فى ما دون خمس ذود من الابل صدقة

باب زكوة البقر

وقال ابو حميد قال النبى صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار ويقال جؤار تجأرون يرفعون اصواتهم كما تجأر البقرة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابى ذر قال انتهيت اليه يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده او والذى

اسماء الرجال

باب اخذ العناق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات عن ابى صالح عن الليث عبد الرحمن بن خالد الفهمى امير مصر ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى باب لا تؤخذ كرائم الخ امية بن بسطام العيشى يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى روح بن القاسم التميمى العنبرى اسمعيل بن ابى امية الاموى المكى يحيى هو ابن عبد الله بن محمد بن صيفى المكى ابى معبد نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى ابن عباس باب ليس فيما دون الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو الامام المدنى باب زكوة البقر وقال ابو حميد عبد الرحمن الساعدى وصله فى ترك الحيل الاعمش سليمان بن مهران الكوفى المعرور بن سويد الاسدى الكوفى ابى ذر الغفارى رض ١٢ ٭ حل اللغات طروقة الجمل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة اى استحقت ان يغشاها الفحل جذعة سميت بذلك لانها اجذعت مقدم

انه فى الظاهر شرك ومعلوم ان الشرك غير ماذون فيه فى حال وقد قال تعالى ومن يقل منهم انى اله من دونه فذلك نجزيه جهنم والتحقيق انه لو فرض الامر كذلك فلا اشكال لجواز انه يقول ذلك حكاية لبعض كلماته تعالى وقراءة لها كان يقرأ احدنا انى انا الله لا اله الا انا الآية ومثله ليس من الكذب المعصية فى شئ نعم لغرض الامتحان يذكر على وجه لا تتميز الحكاية والله تعالى اعلم قوله فاكون اول من يجوز من الرسل بامته يمكن ان يكون معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم اول من يجوز من الرسل وامته اول من تجوز من الامم فلا يلزم تأخر الانبياء صلوات الله تعالى عليهم عن امته صلى الله تعالى عليه وسلم فى جواز الصراط ويحتمل ان يقال ان تقدم الامة تبعا لتقدم الرسول من فضيلة الرسول لا من فضيلة الامة فلا اشكال فيه او يقال الاختصاص المفضول بفضيلة جزئية لمصلحة مصاحبة الامة برسلها لا يضر فى فضل الفاضل والله تعالى اعلم اقول

ك قوله كلما جازت - اى مرت عليه اخرها ردت على لفظ المجهول ويروى على المعلوم فى الفاعل ما الاولى واما الاخرى قوله عليه اى على رجل ١٢ ع ٥٢ قوله حتى يقضى بين الناس - معناه يعاقب بهذه العقوبة الى ان يفرغ الحساب ١٢ ع ٥٣ قوله الزكوة على الاقارب - ليس المراد من الزكوة ههنا معناها الشرعى اى ايتاء جزء من النصاب الى فقير مسلم غير هاشمى ونحوه وانما المراد ههنا ما اخرجه من مالك لتسديد خلة المحتاج وتكتسب به الاجر والمثوبة عند الله وللزكوة معان فى اللغة منها ماذكرنا فبهذا يلتئم مافى الباب من الاحاديث مع الترجمة ١٢ عمدة القارى ٥٤ قوله له اجران الخ - قد وصله فيما ياتى قريبا انشاء الله تعالى فى حديث زينب امراة عبد الله بن مسعود فى باب الزكوة على الزوج لكنه قال فيه لها اجران بتانيث الضمير قال الكرمانى وفى بعضها له اجران اى للشخص المتفق ١٢ ٥٥ قوله بيرحاء - قد اختلف فيه بل هو بكسر الموحدة او فتحها وهل بعدها همزة ساكنة او تحتية وهل الراء مضمومة او مفتوحة وهل معرب ام لا ممدودا او مقصور منصرف او غير منصرف وهل هو اسم قبيلة او امراة او بير او ارض او بستان فنقل فى فتح البارى وتبعه العينى عن نهاية ابن الاثير فتح الموحدة وكسرها وفتح الراء وضمها مع المد والقصر قال فهذه ثمان لغات انتهى والذى رأيته فى النهاية بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وكذا نقله الطيبى وعلى هذا فيكون خمسة ١٢ قسطلانى ٥٦ قوله بخ - بفتح الموحدة وسكون المعجمة كهل وهى كلمة تقال عند الرضى والاعجاب بشئ فمن نونه شبهه باسماء الاصوات ١٢ قس ٥٧ قوله مال رابح - بالموحدة فيهما اى يربح صاحبه فى الآخرة ومعناه ذو ربح كلابن وتامر ١٢ ك ع، او فاعل بمعنى مفعول اى مال مربوح ١٢ قس ٥٨ قوله رايح - بالياء قال النووى معناه رايح عليك اجره ومنفعته فى الآخرة اقول ويحتمل ان يراد ما من شانه الرواح اى الذهاب والفوات فاذا ذهب بالخير فهو اولى - كرمانى ومطابقته للترجمة وكذا مطابقة الحديث بالوجه الذى ذكره العينى من التوجيه فى لفظ الزكوة من ترجمة الباب ١٢ ٥٩ قوله اذهب - من الاذهاب واللب العقل الخالص من الشوائب والحازم الضابط لامره وهو مبالغة فانه اذا كان الضابط لامره ينقاد لهن فغيره اولى كذا فى المجمع قال القسطلانى يعنى انهن اذا اردن شيئا غالبن الرجل عليه حتى يفعله سواء كان خطأ او صوابا ١٢ ٦٠ قوله انه وولده احق الخ - استدل به طائفة على جواز دفع زكوة المراة لزوجها الفقير ومن منعه حمل على التطوع لان الولد لا يعطى من الزكوة الواجبة اتفاقا وعليه ابو حنيفة ومالك وعلى الاول الشافعية واحمد فى رواية ١٢ قسطلانى مختصرا ع ٦١ قوله ليس على المسلم فى فرسه صدقة - استدل به مالك والشافعى واحمد واسحق قالوا لا زكوة فى الخيل اصلا اى اذا لم يكن للتجارة اما اذا كانت للتجارة ففى اثمانهم الزكوة اذا حال عليها الحول اتفاقا ومن قال بقولهم فى عدم الزكوة فى الخيل ابو يوسف ومحمد وقال ابراهيم النخعى وحماد بن ابى سليمان وابو حنيفة وزفر تجب الزكوة فى الخيل المتناسلة اما فى الذكور المنفردة والاناث المنفردة .... فروايتان هذا الملتقط من العينى قال ابن الهمام وفى فتاوى قاضيخان قالوا الفتوى على قولهما وكذا رجح قولهما فى الاسرار واما شمس الائمة وصاحب التحفة فرجحا قول ابى حنيفة رح واجمعوا على ان الامام لا يأخذ صدقة الخيل جبرا وحديث ليس على المسلم فى فرسه صدقة - تاويله فرس الغازى لان اضافة الفرس المفرد لصاحبها يتبادر منه الفرس الملابس للانسان ركوبا وقد روى مايوجب حمله على هذا المحمل وهو مافى الصحيحين من حديث مانعى الزكوة الخيل ثلثة - هى لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر وساق الحديث الى قوله فاما التى هى ستر فرجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها فهذا لا يقبل التاويل بالعارية لان ذلك مما يمكن على بعده فى ظهورها فعطف رقابها ينفى ارادة ذلك اذ الحق الثابت فى رقاب الماشية ليس الا الزكوة وهو فى ظهورها حمل منقطع الغزاة والحاج ونحو ذلك هذا هو الظاهر الذى يجب البقاء معه انتهى مختصرا ملتقطا وهو ماثور عن عمر وعثمان بانهما كانا يصدقان الخيل ذكره فى البرهان لان اصحاب الخيل وجد وافى زمانهما ١٢

لأنال غيره او كما حلف مامن رجل تكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدى حقها الا اتى بها يوم القيمة اعظم ماتكون واسمنه تطؤه باخفافها وتنطحه بقرونها كلما جازت عليه اخريها ردت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس رواه بكير عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** الزكوة على الاقارب وقال النبى صلى الله عليه وسلم له اجران اجر القرابة والصدقة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا من نخل وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما انزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالى الى بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه تابعه روح وقال يحيى بن يحيى واسمعيل عن مالك رايح بالياء **حدثنا** ابن ابى مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنى زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احدكن يا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب امراة ابن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب فقال اى الزيانب فقيل امراة ابن مسعود قال نعم ائذنوا لها فاذن لها قالت يا نبى الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندى حلى لى فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم **باب** ليس على المسلم فى فرسه صدقة **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت سليمن بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم فى فرسه وغلامه صدقة **باب** ليس على المسلم فى عبده صدقة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن خثيم بن عراك بن مالك قال حدثنى ابى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم صدقة فى عبده ولا فى فرسه **باب** الصدقة على اليتمى **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال بن ابى ميمونة قال حدثنا عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدرى يحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال انى مما اخاف عليكم من بعدى ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها فقال

ن: ابل، ن: اعظم، ن: اجر، ن: بئرحاء، ن: نزلت، ن: بيرحاء، ن: قال النبى، ن: انى

اسماء الرجال

باب الزكوة على الاقارب عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى وقال يحيى بن يحيى النيسابورى وصله فى الوصايا واسمعيل بن ابى اويس وصله فى التفسير كلاهما عن مالك بن انس المدنى ابن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم الجمحى محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير الانصارى زيد بن اسلم ابو اسامة العدوى مولى عمر عياض بن عبد الله بن سعد القرشى العامرى باب ليس على المسلم فى فرسه صدقة آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج عبد الله بن دينار مولى ابن عمر سليمان بن يسار مولى ميمونة عراك بن مالك الغفارى المدنى باب ليس على المسلم فى عبده صدقة مسدد هو ابن مسرهد الكوفى يحيى بن سعيد القطان خثيم بن عراك بن مالك الغفارى المدنى باب الصدقة على اليتامى معاذ بن فضالة ابو زيد البصرى هشام الدستوائى هو ابن ابى عبد الله سنبر يحيى هو ابن ابى كثير الطائى ابو نصر هلال بن ابى ميمونة هو هلال بن على بن اسامة المدنى عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى

حل اللغات

جازت مرت بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة كهل وبل مجزم كمكررة هنا قال فى القاموس قل فى الافراد بخ ساكنة وبخ مكسورة وبخ منونة مضمومة وتكرر بخ بخ للمبالغة الاول منون والثانى مسكن ويقال بخ بخ مسكنين وبخ بخ مشددين كلمة تقال عند الرضا والاعجاب بالشئ او الفخر والمدح انتهى فمن نونه شبهه باسماء الاصوات ١٢ س ابجم اى ذو ربح - العشير الزوج اللب بضم اللام العقل الحازم بالحاء المهملة والزاى الضابط لامره ❊

مثل شوك السعدان) اى فى الكثرة (قوله فيقول هل عسيت الخ) ولعل ادخال الجنة بطريق التدريج واخذ العهود والمواثيق منه ليعلم ان استحقاقه النار كان بسبب كثرة الغدر فى العهود وان دخوله الجنة بمجرد فضل الرب تعالى وكرمه والله تعالى اعلم (قوله فرج بين يديه) من اضافة بين الى متعدد فيتوهم ان ذلك المتعدد هنا يديه وليس كذلك بل يده احد طرفى المتعدد والطرف الثانى محذوف اى بين يديه وما يليهما من الجنب والمعنى بين كل من يديه وما يليهما من الجنب والحاصل ان المراد بيديه كل واحدة منهما فما بقى متعدد الا لابد من اعتبار امر آخر يحصل بالنظر اليه التعدد وهذا معنى قول المحقق ابن حجر اى نحى كل يد عن الجنب الذى يليها ولو ابقى الكلام على ظاهره لم يستقم قوله حتى يبدو الخ فهو قرينة دالة على الحذف والله تعالى اعلم (قوله امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) الرواية فى امر على بناء المفعول وان كان من حيث العربية يحتمل البناء للفاعل ايضا على ان

حاشية السندى ص ١١١-١١٢

رجل يا رسول الله اَوَ يأتي الخير بالشر فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شأنك تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك فرأينا انه ينزل عليه قال فمسح عنه الرحضاء وقال اين السائل وكأنه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم الا آكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ورتعت وان هذا المال خضرة حلوة فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين و اليتيم وابن السبيل او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وانه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيمة

باب الزكوة على الزوج والايتام في الحجر قاله ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها فقالت لعبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتامي في حجري من الصدقة فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم أيجزي عني ان انفق على زوجي وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما قال زينب فقال اي الزيانب قال امرأة عبد الله قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله ألي اجر ان انفق على بني ابي سلمة انما هم بني فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم

باب قول الله تعالى وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ويذكر عن ابن عباس يعتق من زكوة ماله ويعطي في الحج وقال الحسن ان اشترى اباه من الزكوة جاز ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا انما الصدقات للفقراء الآية في ايها اعطيت اجزأت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالدا احتبس ادراعه في سبيل الله ويذكر عن ابي لاس حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على ابل الصدقة للحج **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله واما العباس بن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها وقال ابن جريج حدثت عن الاعرج مثله

باب الاستعفاف عن المسألة **حدثنا** عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده

ك٥ قوله او يأتي الخير بالشر بفتح الواو والهمزة للاستفهام اي تصير نعمة الله هي زهرة الدنيا عقوبة ووبالا ١٢ قس ك٥٢ قوله فرأينا - بفتح الراء ثم الهمزة من الرؤية للحموي والمستملي فرئينا بضم الراء وكسر الهمزة وللكشميهني فأرينا بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة كذا في القسطلاني قال العيني وكل ما جاء من هذا اللفظ بمعنى رؤية العين فهو مفتوح الاول وما كان من الظن والحسبان فهو أُريت بضم الهمزة ١٢ انتهى ك٥٣ قوله الرحضاء - بضم الراء وفتح المهملة والضاد المعجمة هو عرق يغسل الجلد لكثرته وكثيرا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض ١٢ عيني ك٥٤ قوله وكأنه حمده - اي وكان النبي صلعم حمد السائل وكان الناس ظنوا انه صلعم انكر مسألته فلما رأوه يسأل عنه سؤال راض علموا انه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر ان ما قضى الله ان يكون خيرا يكون خيرا وما قضاه ان يكون شرا يكون شرا وان الذي خفت عليكم تضييعكم نعمة الله وصرفكم اياها في غير ما امر الله به ولا يتعلق ذلك بنفس النعمة ولا ينسب اليها ثم ضرب لذلك مثلا فقال وان مما ينبت الربيع ١٢ عيني ك٥٥ قوله يقتل - اي قتلا حبطا او يلم بضم اوله وكسر اللام اي يقرب من القتل وسقط في البخاري هنا لفظة حبطا وهو بفتحتين وان يصيب البعير من كلأ طيب يكثر منه فينتفخ فيهلك او يقارب الهلاك كذلك الذي يكثر من جمع الدنيا لا سيما من غير حلها ويمنع ذا الحق حقه يهلك في الآخرة بدخول النار او في الدنيا باذى الناس له ١٢ قسطلاني مختصرا منه ك٥٦ قوله الا آكلة الخضر استثناء مفرغ اي يقتل الكل الا آكلة الخضر بالصفة المذكورة المبينة بقوله اكلت حتى اذا امتدت الخ ١٢ لمعات ك٥٧ قوله فثلطت - اي القت ما في بطنها رقيقا بان يستقبل عين الشمس فتحمى بها فيسهل خروجه وبالت فيزول الانتفاخ فسلمت يعني المقتصد المحمود العاقبة وان جاوز حد الاقتصاد احيانا وقرب من الاسراف المذموم لغلبة الشهوة المركوزة في الانسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك الحد المذموم ويلتجئ الى التوبة وعلاج نفسه بما يطهره فهذا اشارة الى الاقتصاد في الشهوات كما ان الاول المذكور في قوله يقتل اشارة الى الاسراف والتجاوز من الحد بل لا يبعد ان يقال ان في الحديث تلويحا الى قسم ثالث وهو الزاهد في الدنيا وزينتها مطلقا ١٢ كذا في اللمعات وغيره ك٥٨ قوله وفي الرقاب - اي للصرف في فك الرقاب بان يعان المكاتب وقيل بان يبتاع الرقاب فيعتق وبه قال مالك في المشهور واليه مال البخاري والى الاول ذهب الشافعي والليث والكوفيون واكثر اهل العلم ١٢ قس ك٥٩ قوله وفي سبيل الله - اي والمصرف في الجهاد خصه ابو حنيفة بالمحتاج وعن احمد الحج في سبيل الله كذا في القسطلاني قال العيني وهو منقطع الغزاة عند ابي يوسف وعند محمد منقطع الحاج وفي المبسوط وفي سبيل الله فقراء الغزاة عند ابي يوسف وعند محمد فقراء الحاج انتهى ك٦٠ قوله ما ينقم - بكسر القاف مضارع نقم بالفتح اي ما يكره وينكر الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله من فضله بما افاء على رسوله واباح لامته من الغنائم ببركته عليه السلام والاستثناء مفرغ ... كما قال غيره ... ليس ثم شيء ينقم ابن جميل فلا موجب للمنع وهذا مما يقصده العرف في مثله تأكيد النفي والمبالغة فيه كقول الشاعر ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب ٢٦ ك٦١ قوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا والمعنى انكم تظلمونه بطلبكم منه زكوة ما عنده فانه قد احتبس اي وقف قبل الحول ادراعه جمع درع واعتده جمع عتد بفتحتين هو ما يعده الرجل من السلاح والدواب وآلات الحرب كذا في قس ك٦٢ قوله فهي عليه - اي الصدقة المطلوبة منه عليه صدقة ثابتة يتصدق بها ومثلها معها اي ويضيف اليها مثلها كرما منه فيكون صلعم الزمه بتضعيف صدقته ليكون ذلك ارفع لقدره ١٢ قس

اسماء الرجال

باب الزكوة على الزوج الخ قاله ابو سعيد الخدري ١٢ اي قال ابو سعيد ما ذكر في الترجمة عن النبي صلعم كما سبق موصولا في باب الزكوة على الاقارب ١٢ قس الاعمش سليمان الكوفي شقيق هو ابو وائل ابن سلمة عمرو بن الحارث ابن ابي ضرار الخزاعي له صحبة زينب بنت معاوية او بنت عبد الله بن معوية الثقفية وتسمى ايضا رائطة امرأة من الانصار هي زينب امرأة ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري عبدة بن سليمان هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام زينب اسمها برة هي بنت ابي سلمة باب قول الله الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز باب الاستعفاف عن المسألة عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام المدني ابن شهاب هو الزهري

حل اللغات الرحضاء العرق الكثير يلم اي يقرب من القتل ثلطت اي القت السرقين سهلا رقيقا رتعت اتسعت في المرعى أيجزي اي يكفي ينقم مضارع نقم بالفتح اي يكره وينكر

يكون المصلي مفعول مرحبا لضميران ليسجد وهو معلوم بالسوق نعم هو لا يخلو عن نوع تكلف بخلاف بناء المفعول فانه خال عن التكلف والله تعالى اعلم قوله فاذا قال سمع الله لمن حمده الخ كان المراد بسمع الله لمن حمده ذكر الاعتدال مطلقا لا انه جعل سمع الله لمن حمده كناية عنه لشهرته وزيادة اختصاصه بالاعتدال ... قوله لم يحن احد منا ظهره ... ان اعتبار العشر انه ليال فالاول بضم الهمزة جمع وان اعتبر انه ثلث الشهر فالاول بفتح الهمزة مفرد وعلى الاول بناظر العشر الاواخر

له قوله ومن يستعفف - بفاء واحدة مشددة وللكشميهني بفائين اى من يطلب العفة عن السوال يعفه الله بضم اليار وكسر العين اى يرزقه الله العفة اى الكف عن المحارم اى من يجاهد نفسه فى تحصيل العفاف يصيره الله عفيفا ويوفقه لكقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا قوله ومن يستغن اى يظهر الغنى وقوله ومن يتصبر اى يعالج الصبر ويتكلفه على ضيق المعيشة وغيره من مكاره الدنيا قوله يصبره الله من باب التفعيل اى يرزقه الله صبرا كذا فى العينى وغيره ١٢ ٥٢ قوله اعطاه او منعه - لان حال المسئول اما العطاء ففيه المنة وذل السوال واما المنع ففيه الذل والخيبة والحرمان اعلم ان مدار حديث هذا الباب على كراهية المسئلة وهى على ثلاثة اوجه حرام ومكروه ومباح فالحرام لمن سال وهو غنى من زكوة او اظهر من الفقر فوق ماهو به والمكروه لمن سأل ماعنده مايمنعه عن ذلك ولم يظهر من الفقر فوق ماهو به والمباح لمن سأل بالمعروف قريبا او صديقا واما السوال عند الضرورة فواجب لاحياء النفس وادخله الداؤدى فى المباح واما الاخذ من غير مسئلة ولا اشراف نفس فلا بأس به ١٢ ع ٥٣ قوله خضرة - بفتح الخاء وكسر الضاد وحلوة بضم الحاء وسكون اللام والخضرة باعتبار حسنه فى الظاهر والحلو باعتبار ذوقه ولذته فى الباطن - لمعات شرح المشكوٰة للشيخ عبدالحق المحدث الدهلوى ١٢ ٥٤ قوله بسخاوة نفس - اى بغير الحاح واشراف او من يعطيه بانشراح وانبساط ويناسب المعنى الاول مقابلته بقوله ومن اخذه باشراف نفس ١٢ لمعات ٥٥ قوله لاارزأ - بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الزاى وبالهمزة معناه لاانقص مال احد بالطلب بعدك او بعد سوالك او لاارزأ غيرك وفى رواية لاسحق قلت فوالله لايكون يدى بعدك تحت يد من ايدى العرب ١٢ ع قس ٥٦ قوله فيابى ان يقبله منه - اى يمتنع ان يقبل عطاءه من ابى بكر ثم من عمر ووجه الامتناع من اخذ العطاء مع انه حقه لانه خشى ان يقبل من احد شيئا فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه ولانه خاف ان يفعل خلاف ما قاله ١٢ ع ٥٧ قوله وفى اموالهم الخ ليس هذا بموجود عند اكثر الرواة وفى رواية المستملى الآية مقدمة على قوله من اعطاه الله الخ والمحروم الذى يحسب غنيا فيحرم الصدقة لتعففه قيل هو الذى لايكاد يكسب وقيل المصاب بثمره او زرعه او ماشيته ١٢ ع ٥٨ قوله مزعة لحم - بضم الميم وسكون الزاى وبالمهملة وزاد فى القاموس كسر الميم وحكى ابن التين فتح الميم والزاى القطعة من اللحم ١٢ كذا فى قس ٥٩ قوله قال ان الشمس - اى قال النبى صلعم ان الشمس اذا دنت يوم القيمة يكون اذا بالمن لالحم فى وجهه اكثر واشد من غيره ١٢ ع ٦٠ قوله فى المسئلة - اى فى الجزء الاول من الحديث ولم يرد الزيادة التى لعبيدالله بن صالح ١٢ ع قس ٦١ قوله الحافا - اى الحاحا وهو ان يلازم المسئول حتى يعطيه ١٢ قسطلانى ٦٢ قوله وكم الغنى - اى مقداره المانع للرجل من السوال وليس فى الباب تصريح بالقدر اما لكونه لم يجد ماهو على شرطه او اكتفاء بما يستفاد من قوله فى الحديث الآتى ان شاء الله تعالى ولايجد غنى يغنيه وعن سهل بن الحنظلية مرفوعا من سائل وعنده مايغنيه فانما يستكثر من النار قال النفيلى احد رواته والغنى الذى لاينبغى معه المسئلة قدر مايغديه ويعشيه رواه ابوداؤد وقيل انما هو فيمن غدا وعشا على دائم الاوقات وقيل انه منسوخ بالاحاديث التى فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما او قيمتها واعترض بان ادعاء النسخ مشترك بينهما لعدم العلم بسبق احدهما على الآخر ١٢ قس مختصرا ٦٣ قوله لايستطيعون ضربا - هذا يدل على ان من استطاع ضربا فيها فله نوع من الغنى كذا فى الكرمانى ومن ثم قال فى الدر المختار ولايحل ان يسأل شيئا من القوت من له قوت يومه بالفعل او بالقوة كالصحيح المكتسب ويأثم معطيه ان علم بحاله لاعانته على المحرم ولو سأل الكسوة لاشتغاله بالجهاد او طلب العلم جاز لو محتاجا ١٢

فقال مايكون عندى من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطى احد عطاء خيرا واوسع من الصبر حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لان يأخذ احدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من ان يأتى رجلا فيسأله اعطاه او منعه حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لان يأخذ احدكم حبله فيأتى بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه حدثنا عبدان قال اخبرنا عبدالله قال اخبرنا يونس عن الزهرى عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لاارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابوبكر يدعو حكيما الى العطاء فيابى ان يقبله منه ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر انى اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم انى اعرض عليه حقه من هذا الفىء فيابى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى **باب** من اعطاه الله شيئا من غير مسئلة ولا اشراف نفس وفى اموالهم حق للسائل والمحروم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن الزهرى عن سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه من هو افقر اليه منى فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شىء وانت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك **باب** من سأل الناس تكثرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيدالله بن ابى جعفر قال سمعت حمزة بن عبدالله بن عمر قال سمعت عبدالله بن عمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مايزال الرجل يسأل الناس حتى يأتى يوم القيمة ليس فى وجهه مزعة لحم وقال ان الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبيناهم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبدالله قال حدثنى الليث قال حدثنى ابن ابى جعفر فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشى حتى يأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم وقال معلى حدثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبدالله بن مسلم اخى الزهرى عن حمزة بن عبدالله انه سمع ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى المسئلة **باب** قول الله تعالى لايسألون الناس الحافا وكم الغنى وقول النبى صلى الله عليه وسلم ولايجد غنى يغنيه للفقراء الذين احصروا فى سبيل الله لايستطيعون ضربا فى الارض يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف الى قوله فان الله به عليم حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرنى محمد بن زياد قال سمعت اباهريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذى ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذى ليس له غنى ويستحيى او لايسأل الناس الحافا حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن علية

اسماء الرجال

موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى **وهيب** هو ابن خالد بن عجلان الباهلى مولاهم ابوبكر البصرى **هشام** عن ابيه **عروة** بن الزبير بن العوام **عبدان** عبدالله بن عثمان المروزى **عبدالله** هو ابن المبارك المروزى **يونس** هو ابن يزيد الايلى **الزهرى** هو ابن شهاب **حكيم** بن حزام بن خويلد الاسدى ابن اخى خديجة ام المومنين رضى الله عنها **باب** من اعطاه الله **الخ يحيى** هو ابن عبدالله بن بكير المخزومى المصرى **يونس** هو ابن يزيد الايلى **الزهرى** هو ابن شهاب **سالم** هو ابن عبدالله بن عمر رضى الله عنه **باب** من سأل الناس تكثرا **عبيدالله** بن ابى جعفر المصرى ابوبكر الفقيه مولى بنى كنانة قيل اسم ابيه يسار بالتحتية **وقال معلى** هو ابن اسد العمى ما وصله البيهقى **وهيب** مصغرا ابن خالد تقدم قريبا **النعمان** بن راشد الجزرى المعلى **باب** قول الله تعالى الخ **حجاج** بن منهال ابو محمد الانماطى البصرى **شعبة** هو ابن الحجاج العتكى **محمد** بن زياد الالهانى **يعقوب** بن ابراهيم هو الدورقى ٭ **ك** المحارف بفتح الراء الذى ليس له فى الاسلام سهم وقيل الذى لايكاد يكسب ١٢ ٭ **حل اللغات** نفد اى فرغ وفنى لن ادخره عنكم اى لن اجعله ذخيرة لغيركم من يستعفف اى من طلب العفة عن السوال يحتطب يجمع الحطب مزعة لحم قطعة اهل الجمع اهل الحشر - الحافا الحاحا ١٢

على الثانى العشر لا الاوسط فافهم اهـ سندى (قوله باب من استوى قاعدا الخ) يريد بيان جلسة الاستراحة واستدل عليها بحديث مالك بن الحويرث وغالب الائمة لايقولون بها ويحملونها على انها كانت لكبر السن ويشكل عليهم قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لمالك واصحابه صلوا كما رايتمونى اصلى فهذا يدل على ان الصلوٰة المشتملة على جلسة الاستراحة كانت مطلوبة شرعا ولم تكن ضرورية ثم العجب ممن يحمل تحمل مالك على حالة كبر السن ثم يقول بنسخ ما اشتمل عليه حديث مالك من رفع اليدين عند الركوع منه فافهم (قوله فالتفت الينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الله هو السلام) هذا مبنى على اختصار فى الرواية وكانوا يقولون السلام على الله كما سيجئ كانهم يقولون ذلك زعما منهم ان السلام من باب التعظيم القولى كالحمد والشكر فيقولون ذلك بالمقايسة فلما علم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

۵۱ قوله قيل وقال . والمراد به فضول ما يتحدث به الجالسون من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناؤهما على كونهما فعلين ماضيين متضمنين للضمير والاعراب على اجرائهما مجرى الاسماء خلوين من الضمير بن اوهما مصدران وكتب بغير الف على لغة ربيعة والمراد المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسى القلوب اواراد امور الدين بان يقول فيه من غير احتياط ودليل ۱۲ مجمع قس ۵۲ قوله وكثرة السوال . المراد اما ان يكون من سوال الناس اموالهم والاستكثار منه اوسوال المرء عما نهى عنه من المتشابه الذى تعبدنا بظاهره اوالسوال من رسول الله صلعم عن امور لم يكن لهم بها حاجة قاله العينى قال القسطلانى حمله على المعنى الاعم اولى ۱۲ ۵۳ قوله فترك رسول الله صلعم رجلا هو جعيل بن سراقة الضمرى او الغفارى او الثعلبى وروى ابن اسحق فى مغازيه عن محمد بن ابراهيم التيمى قال قيل يا رسول الله اعطيت عيينة بن حصن والاقرع بن حابس مائة مائة وتركت جعيلا قال والذى نفسى بيده لجعيل خير من طلاع الارض مثل عيينة والاقرع ولكنى اتالفهما واكل جعيلا الى ايمانه وهذا مرسل حسن له شاهد موصول روى الرويانى ۱۲ قس ۵۴ قوله اومسلما . بسكون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمها الا الله وليس حكما بعدم ايمانه بل نهى عن الحكم بالقطع به ۱۲ ك قس ۵۵ قوله ان يكب فى النار . بضم اوله وفتح الكاف اى يلقى منكوسا ۱۲ ۵۶ قوله فجمع . بالفاء والفعل الماضى وفى بعض الاصول بجمع بالباء الجارة وضم الجيم وسكون الميم اى ضرب بيده حال كونها مجموعة وبين اسم لا ظرف كقوله تع لقد تقطع بينكم على قراءة الرفع قاله القسطلانى قال العينى ويروى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده مجمع بين عنقى وكتفى اى حيث يجتمعان ۱۲ ع ۵۷ قوله اقبل . امر من الاقبال ولابى ذر والاصيلى اقبل بفتح الموحدة امر من القبول كانه لما قال ذلك تولى ليذهب فقال لا اقبل لا بين لك وجه الا عطاء والمنع كذا فى القسطلانى والعينى وقال العينى وفى رواية مسلم اقتالا اى سعد اى لتقاتل قتالا يعنى تعارضنى فيما اقول مرة بعد مرة كانك تقاتل وهذا يشعر انه صلعم كره منه الحاجة فى المسألة ومطابقته للترجمة من حيث ان الرجل الذى ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ايضا ترك السوال مع مراجعة سعد بسببه ثلاث مرات انتهى ۱۲ ۵۸ قوله فكبكبوا . اى المذكور فى سورة الشعراء معناه فكبوا بلفظ المجهول من الكب وهو الالقاء على الوجه وفى بعضها قلبوا بضم القاف وكسر اللام ومكبا اى المذكور فى سورة الملك وعادة البخارى انه اذا كان فى القرآن لفظ يناسب لفظ الحديث يذكره استطرادا كذا فى الكرمانى ۵۹ قوله باب خرص التمر . بالمثناة وسكون الميم ولابى ذر بالمثلثة وفتح الميم والخرص بفتح الخاء المعجمة وقد تكسر وسكون الراء بعدها صاد مهملة هو حزر ما على النخل تمرا ليحصى على ماله ويعرف مقدار عشره فيثبت على مالكه ويخلى بينه وبين الثمر ۱۲ قس ۶۰ قوله غزوة تبوك . بفتح الفوقية وسكون الموحدة غير منصرف بينها وبين المدينة اربع عشرة مرحلة من طرف الشام ۱۲ ك ع ۶۱ قوله عشرة اوسق . بضم السين جمع وسق بفتح الواو وهو ستون صاعا ۱۲ ع ۶۲ قوله وكتب له ببحرهم . اى ببلدهم المراد اهل بحرهم لانهم كانوا سكانا بساحل البحر والمعنى انه اقره عليهم بما التزمه من الجزية وقيل البحرة الارض كان صلعم اقطع هذا الملك من بلاده قطائع وفوض اليه حكومتها ۱۲ ع قس ۶۳ قوله بخير دور الانصار . اى خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة فسمى ذلك المحلة دار بنى فلان قالوا تفضيلهم على سبقهم الى الاسلام وماثرهم فيه ۱۲ طيبى ❊

قال حدثنا خالد الحذاء عن ابن اشوع عن الشعبى قال حدثنا كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة ان اكتب الى بشىء سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السوال حدثنا محمد بن غرير الزهرى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى عامر بن سعد عن ابيه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وانا جالس فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فيهم لم يعطه وهو اعجبهم الى فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت مالك عن فلان والله انى لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبنى ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله انى لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبنى ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله انى لاراه مؤمنا قال او مسلما ثلث مرات قال انى لاعطى الرجل وغيره احب الى منه خشية ان يكب فى النار على وجهه وعن ابيه عن صالح عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابى يحدث بهذا فقال فى حديثه فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فجمع بين عنقى وكتفى ثم قال اقبل اى سعد انى لاعطى الرجل قال ابو عبد الله فكبكبوا قلبوا مكبا اكب الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع الفعل قلت كبه الله لوجهه وكببته انا قال ابو عبد الله صالح بن كيسان هو اكبر من الزهرى وهو قد ادرك ابن عمر حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذى يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لان يأخذ احدكم حبله ثم يغدو واحسبه قال الى الجبل فيحتطب فيبيع فياكل ويتصدق خير له من ان يسأل الناس

باب خرص التمر

حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدى عن ابى حميد الساعدى قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فلما جاء وادى القرى اذا امرأة فى حديقة لها فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه اخرصوا وخرص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق فقال لها احصى ما يخرج منها فلما اتينا تبوك قال اما انها ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن احد ومن كان معه بعير فليعقله فعقلناها وهبت ريح شديدة فقام رجل فالقته بجبلى طيئ واهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له ببحرهم فلما اتى وادى القرى قال للمرأة كم جاءت حديقتك قالت عشرة اوسق خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى متعجل الى المدينة فمن اراد منكم ان يتعجل معى فليتعجل فلما قال ابن بكار كلمة معناها اشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى قال دور بنى النجار ثم دور بنى عبد الاشهل ثم دور بنى ساعدة او دور بنى الحارث بن الخزرج وفى كل دور الانصار يعنى خيرا قال ابو عبد الله كل بستان عليه حائط

ن النبى ۔ ن الرسول ۔ ۲ بن كيسان ۔ ن منهم ۔ ن منه ۔ ن منه ۔ ن هذا ۔ ن فكبوا ۔ له ۔ ن التمر ۔ ن فخرص ۔ ن فلا ۔ ن جاء ۔ ابو عبيد

اسماء الرجال

خالد الحذاء ابو المنازل البصرى ابن اشوع هو سعيد بن عمرو بن اشوع الهمدانى قاضى الكوفة الشعبى عامر بن شراحيل كاتب المغيرة ومولاه اسمه وراد بفتح الواو وشدة الراء وبالمهملة معوية ابن ابى سفيان مغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفى محمد بن غرير بن الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يعقوب عن ابيه ابوه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى وعن ابيه عطف على السابق اى قال يعقوب بن ابراهيم عن صالح هو ابن كيسان عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابى محمد بن سعد بن ابى وقاص بهذا اى بهذا الحديث فهو مرسل لانه لم يذكر سعدا وفى نسخة يحدث هذا قال الكرمانى ان الاشارة فى قوله هذا الى قول سعد فهو متصل اسمعيل ابن عبد الله هو ابن ابى اويس المدنى مالك الامام المدنى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب خرص التمر سهل بن بكار بفتح السين ابو بشر الدارمى وهيب هو ابن خالد بن عجلان عمرو بن يحيى بسكون الميم المازنى عباس بتشديد الموحدة هو ابن سهل الساعدى ابى حميد اسمه المنذر او عبد الرحمن ❊ ك يريد ان اكب لازم وكب متعد وهو غريب ان يكون القاصرة بالهمزة والمتعدى بحذفها ۱۲ قس ❊ حل اللغات خرص التمر هو حزر ما على النخل من الرطب تمرا ليحصى على مالكه ويعرف مقدار عشره . وادى القرى مدينة قديمة بين المدينة والشام احصى احفظى ❊

حاشية السندى ص ١١٥ - ١١٦

بامرهم منعهم عن ذلك (قوله مغفرة من عندك) ربما يتوهم انه لا فائدة لقوله من عندك لان المغفرة المطلوبة من الله تعالى لا تكون الا من عنده والجواب ان معنى من عندك ما تكون من محض فضلك من غير استحقاق لها اوما تكون لائقة بجنابك فظهرت الفائدة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وسلمنا حين سلم) كانه اخذ منه انه يفهم منه مقارنة تمام سلامهم تمام سلام الامام ولا تتحقق تلك المقارنة اذا زاد سلام المأموم على سلام الامام بان كان المأموم يسلم فى يمينه وفى يساره ويسلم بينهما على الامام والامام يسلم فى الطرفين فقط الا ان فهم المقارنة على هذا الوجه لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم (قوله ادركتم من سبقكم) فسروا السبق بالسبق رتبة اى من حيث كثرة الاعمال بسبب المال ورجحه الشيخ تقى الدين على السبق زمانا قلت وعلى هذا ينبغى حمل البعدية على البعدية رتبة ايضا ولا يخفى ان المقابلة يقوله

لـه قوله يمينا . قالوا يحتمل الحقيقة بان الله تعالى خلق فيه المحبة كحنين الجذع وتسليم الحجر والمجاز اي اهل الجبل وهم الانصار كقوله تعالى واسئل القرية ١٢ ك ٢ـه قوله لم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئا - اي من الزكوة قال شارح التراجم وجه ذكر العسل في هذه الترجمة التنبيه على ان مقتضى الحديث تخصيص العشر بما سقت السماء ونحوه والعسل ليس منه كذا في الفتح قال العيني وفيه نظر لان ما لا يعشر مما لا يسقى كثير فما وجه ذكر العسل قيل ادخاله العسل فيه للتنبيه على الخلاف فيه انتهى قال محمد في الموطا اما العسل ففيه العشر اذا اصبت منه الشيء الكثير خمسة افراق فصاعدا واما ابو حنيفة فقال في قليله وكثيره العشر وقد بلغنا عن النبي صلعم انه جعل في العسل العشر انتهى قال علي القاري وقال الشافعي لا شيء في العسل وقال ابو يوسف لا شيء في العسل حتى يبلغ عشرة ازق وروى الترمذي وابن ماجة عن ابن عمر مرفوعا في العسل في كل عشرة ازق زق انتهى ١٢ ٣ـه قوله عثريا - بالمهملة والمثلثة المفتوحتين وكسر الراء وشدة التحتية وهو ما يشرب بعروقه من غير سقي قاله الخطابي قيل ما يسيل اليه ماء المطر وقيل ما سقي بالعاثور والعاثور شبه نهر يحفر في الارض يسقى به البقول والنخل والزرع - كذا في العيني واللمعات ٤ـه قوله بالنضح - بفتح وسكون المعجمة بعدها مهملة ما سقي من الآبار بالغرب او بالسانية اي البعير والمراد سقي النخل والزرع بالبعير والبقر ونحوه - كذا في القسطلاني واللمعات ١٢ ٥ـه قوله هذا تفسير الاول - اشار بقوله هذا الى حديث ابي سعيد الذي ياتي بعد واراد بالاول حديث ابن عمر اي حديث الباب فهذا يدل على ان هذا الكلام من البخاري انما كان بعد حديث ابي سعيد وهو ظاهر كما هو وقع في نسخة الفربري وكذا عند الاسمعيلي وجزم ابو علي بان ذكره عقيب حديث ابن عمر من قبل بعض نساخ الكتاب وغرض البخاري ان حديث ابن عمر عام للنصاب ودونه وحديث ابي سعيد وهو ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة خاص بقدر النصاب والخاص والعام اذا تعارضا تخصص الخاص العام وهو معنى القضاء عليه هذا حاصل ما قاله البخاري قلت اجراء العام على عمومه اولى من التخصيص لان التحقيق في هذا المقام انه اذا ورد حديثان احدهما خاص والآخر عام فان علم تقديم العام على الخاص خص العام وان لم يعلم فان العام يجعل آخرا لما فيه من الاحتياط وهنا لم يعلم التاريخ فيجعل العام آخرا احتياطا و النبي صلعم نفى الصدقة ولم ينف العشر وقد كان في المال صدقات نسختها آية الزكوة والعشر ليس بصدقة مطلقة اذ فيه معنى المؤنة حتى وجب في الارض الوقف والزكوة لا تجب في الوقف هذا نبذة مما ذكره العيني - ومر بعض بيانه في ص ١٨٩ ١٢ ٦ـه قوله او باع ثماره لم تجب فيه الصدقة تعميم بعد تخصيص والمراد من النخل التي عليها الثمار ومن الارض التي عليها الزرع لان الصدقة لا يجب في نفس النخل والارض ١٢ ع ٧ـه قوله لا تبيعوا الثمرة - يعني بدون النخلة حتى يبدو اي حتى يظهر صلاحها وانما قدرنا هذا لجواز بيعها معها قبل بدو الصلاح اجماعا ١٢ عيني ٨ـه قوله فلم يحظر البيع من الحظر وهو المنع والتحريم اي لم يحرم النبي صلعم البيع بعد الصلاح على احد سواء وجبت عليه الزكوة ام لا واشار اليه بقوله ولم يخص اي النبي صلعم من وجب ممن لم يجب عليه وبهذا رد البخاري على الشافعي في احد قوليه ان البيع فاسد لانه باع ما يملك وما لا يملك وهو نصيب المساكين ففسدت الصفقة وانما ذكر قوله فلم يحظر بالفاء لانه تفسير لما قبله ١٢ ع ٩ـه قوله حتى تذهب . عاهته اي آفته وهو ان يصير الى الصفة التي يطلب كونه على تلك الصفة لظهور النضج ومبادي الحلاوة وزوال العفوصة المفرطة وذلك بان يتموه ويلين او يتلون الاحمرار او الاصفرار او الاسوداد ونحوه والمعنى الفارق بينهما ان الثمار بعد البدو تامن من العاهات لكبرها وغلظ نواها بخلاف قبله لضعفها فربما تلفت فلم يبق شيء في مقابلة الثمن فكان من قبيل اكل المال بالباطل وظاهره يمنع البيع مطلقا وخرج عنه البيع المشروط بالقطع بالاجماع على جوازه ١٢ ع قس عـه هكذا وقع في نسخة ابي ذر الى آخر الباب ١٢ عـه المؤذن فيما وصله المؤلف في الحج ١٢ قس مـه جمع وسق وهو ستون صاعا ومر بحثه في ص ١٨٩ ١٢ الـه بكسر المهملة اي الجذاذ والقطاف عندا وان ادراكه ١٢ قس صـه توده بالنصب على انه خبر وبالرفع اسم يصير على انها تامة ١٢ قس سـه بشدة الراء تفسير لقوله حتى تزهى ١٢ ع معـه قال العيني لو صح حديث بريرة هو لها صدقة ولنا هدية فاذا كان جائزا بغير عوض فبالعوض جوز ١٢

فهو حديقة وما لم يكن عليه حائط لا يقال حديقة وقال سليمن بن بلال حدثني عمرو ثم دار بني الحارث بن الخزرج ثم بني ساعدة وقال سليمن عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه باب العشر فيما يسقى من ماء السماء والماء الجاري ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئا حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول لانه لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر فيما سقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه اهل الثبت كما روى الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة وقال بلال قد صلى فاخذ بقول بلال وترك قول الفضل باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما اقل من خمسة اوسق صدقة ولا في اقل من خمس من الابل الذود صدقة ولا في اقل من خمس اواق من الورق صدقة باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة حدثنا عمر بن محمد بن الحسن الاسدي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره حتى يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر فاخذ احدهما تمرة فجعله في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان آل محمد لا ياكلون الصدقة باب من باع ثماره او نخله او ارضه او زرعه وقد وجب فيه العشر والصدقة فادى الزكوة من غيره او باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها فلم يحظر البيع بعد الصلاح على احد ولم يخص من وجبت عليه الزكوة ممن لم تجب حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عاهته حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى تحمار باب هل يشتري صدقته ولا باس ان يشتري صدقة غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى المتصدق خاصة عن الشرى ولم ينه غيره حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم ان عبد الله بن عمر كان يحدث ان عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل الله

اسماء الرجال

سليمان بن بلال القرشي التيمي عمرو يعني ابن يحيى المازني بالسند المذكور وهو موصول في فضائل الانصار عباس عن ابيه سهل بن سعد الانصاري باب العشر فيما يسقى سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي عبد الله بن وهب القرشي المصري باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان باب من باع ثماره الحجاج هو ابن منهال شعبة بن الحجاج العتكي عبد الله بن يوسف التنيسي الليث بن سعد الامام خالد بن يزيد الجمحي ابو عبد الرحيم المصري قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك الامام المدني باب هل يشتري صدقته يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر: حل اللغات العشري ما يسقى بالسيل الجاري في حفر النضح الاستقاء صرام النخل جذاذه وقطافه عندا وان ادراكه كوما تودة لم يحظر لم يمنع يبدو يظهر العاهة الآفة :

وكنتم خيرا من انتم بابين ظهرانيه يقتضي الحمل على الزمان لا على الرتبة الا ان يحمل بابين ظهرانيه على المساوي رتبة ولا يخفى بعده اذ المتبادر منه المعاصر فعلى تقدير الحمل على الرتبة فالكل المعنى واضح وعلى تقدير الحمل على الزمان كما هو متبادر من اللفظ يشكل بان هذه الامة خير من سبقهم من الامم قال تعالى كنتم خير امة والصحابة افضل ممن بعدهم سواء اشتغلوا بهذا الورد ام لا فما معنى ان اخذ تم ادركتم الخ ويمكن الجواب بان من سبق كانوا اكثر اعمالا واطول اعمارا فيمكن ان يراد ادراكهم في كثرة الاعمال واما الثواب فهؤلاء اكثر ثوابا على الاعمال القليلة من اولئك على الاعمال الكثيرة كما يفيده حديث مثلكم فيمن كان قبلكم الحديث واما قوله ولم يدركم احد الخ فالجواب انه يعتبر الجزاء مجموع الامور الثلاثة فيجوز ان يكون بعض الثلاثة حاصلا قبل الشرط الا ان اجتماع الثلاثة في الوجود يحصل بعده ولا يخفى انه لا يصح

ك قوله فوجده يباع - اى اصابه حال كونه يباع بضم اليا مبنيا للمفعول فيه دلالة على ان فرس الصدقة ما كان على سبيل الوقف بل ملكه للغزو وعليه اذ لو وقفه لما صح ان يبتاعه - كذا فى قس ١٢ ك قوله كان ابن عمر لا يترك - بحرف النفى فى رواية ابى ذر فعلى هذا الترك بمعنى التخلية وكلمة من مقدرة اى لا يخلى الشخص من ان يبتاعه فى حال الا حال جعله الصدقة او لغرض الا لغرض الصدقة كذا فى الكرمانى والعينى ولغير ابى ذر بحذف حرف النفى اى اذا اتفق له ان يشترى شيئا مما تصدق به لا يتركه فى ملكه حتى يتصدق به ثانيا فكانه فهم ان النهى عن شراء الصدقة انما هو لمن اراد ان يتملكها لا لمن يردها صدقة - كذا فى قس ويحتمل انه كان يفهم النهى عن شرائها مطلقا لكن مع ذلك ان اتفق له الشراء بغير علم فيتصدق به ثانيا والله اعلم بالصواب ١٢ ك قوله فاضاعه - اى لم يكن يعرف بقدره فكان يبيعه بالوكس كذا فى قس والكرمانى وقيل اى بترك القيام عليه بالخدمة والعلف ونحوهما وهذا اوجه ١٢ عينى ك قوله لا تشتره - اى الفرس المذكور ويروى لا تشتريه باشباع كسرة الراء ١٢ ع ك قوله وان اعطاكه بدرهم - مبالغة وكان هو الحامل على شراه ١٢ ع ك قوله فان العائد الفاء فيه للتعليل

فوجده يباع فاراد ان يشتريه ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم فاستامره فقال لا تعد فى صدقتك فبذلك كان ابن عمر لا يترك ان يبتاع شيئا تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول حملت على فرس فى سبيل الله فاضاعه الذى كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد فى صدقته كالعائد فى قيئه

باب ما يذكر فى الصدقة للنبى صلى الله عليه وسلم وآله

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال اخذ الحسن بن على تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم كخ كخ ليطرحها ثم قال اما شعرت انا لا ناكل الصدقة

باب الصدقة على موالى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبى صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال النبى صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشترى بريرة للعتق واراد مواليها ان يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة للنبى صلى الله عليه وسلم فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق قالت واتى النبى صلى الله عليه وسلم بلحم فقلت هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية

باب اذا تحولت الصدقة

حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل النبى صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال هل عندكم شىء فقالت لا الا شىء بعثت به الينا نسيبة من الشاة التى بعثت لها من الصدقة فقال انها قد بلغت محلها حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بلحم تصدق به على بريرة فقال هو عليها صدقة وهو لنا هدية وقال ابو داود انبانا شعبة عن قتادة سمع انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد فى الفقراء حيث كانوا

حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستاتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل

نسخه: يشترى — يترك — فظننت — لا تشتريه ولا تعد فى صدقتك (تشترى) — فقال — مما تحولت — بها — على — ثنا — اهل كتاب — فان اطاعوا

كالعائد فى قيئه الغرض من التشبيه تقبيح صورة ذلك الفعل اى كما يقبح ان يقئ ثم ياكل كذلك يقبح ان يتصدق بشئ ثم يجره الى نفسه بوجه من الوجوه وفيه كراهة الرجوع فى الهبة وكراهة شراء الرجل صدقته قال ابن بطال كره اكثر العلماء شراء الرجل صدقته لحديث عمر وهو قول مالك والكوفيين والشافعى وسواء كانت الصدقة فرضا او تطوعا فان اشترى احد صدقته لم يفسخ بيعه واولى به التنزه عنها وكذا قولهم فيما يخرجه المكفر فى كفارة اليمين واجمعوا على ان من تصدق بصدقة ثم ورثها انها حلال له - كذا فى العينى ١٢ ك قوله كخ كخ - بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء المعجمة ويجوز كسرها مع التنوين فيصير ست لغات وانما كرر للتاكيد وهى كلمة يزجر بها الصبيان عند تناوله ما لا ينبغى الاتيان به قيل هى عربية وقيل عجمية والمعنى هنا اتركه وارم به ١٢ ع ك قوله اما شعرت هذه اللفظة يقال فى الشئ الواضح التحريم ونحوه وان لم يكن المخاطب عالما به اى كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه وهذا ابلغ فى الزجر من قوله لا تفعله قوله انا لا ناكل الصدقة المراد بنو هاشم خاصة عند ابى حنيفة ومالك وعند الشافعى هم بنو هاشم وبنو المطلب وبه قال بعض المالكية - كذا فى ع ١٢ ك قوله انما حرم اكلها - لا الجلد احتجت بالحديث المذكور كثير من الصحابة والتابعين على ان جلد الميتة تطهر بالدباغ وبه قال ابو حنيفة والشافعى واصحابهما ١٢ ع ك قوله اشتريها اى بما يريدون من الاشتراط بكون الولاء لهم قال الكرمانى فان قلت هذا الشرط يفسد البيع ثم كيف يجوز ان يقال اشترطى لهم ولا يكون لهم ولاء اذ الولاء ليس الا للمعتق وفيه صورة المخادعة قلت قال النووى هذا من خصائص عائشة رض فلا عموم لها والمراد الزجر والتوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما لجوا فى اشتراطه ومخالفة الامر قال لعائشة هذا بمعنى لا تبالى سواء شرطتيه او لا فانه شرط باطل لانه قد سبق بيان ذلك لهم وليس لفظ اشترطى هنا للاباحة انتهى ١٢ ك قوله قد بلغت محلها - بكسر الحاء اى مكانه الذى تحل وذلك انه صلعم لما تصدق بها على نسيبة صارت ملكا لها فصح لها التصرف بالبيع وغيره فلما اهدتها له صلعم تحولت اى انتقلت عن حكم الصدقة جاز له القبول والاكل - كذا فى قس ١٢ ك قوله حيث كانوا - ظاهره ان المؤلف يختار جواز نقل الزكوة من بلد المال وهو مذهب الحنفية والاصح عند الشافعية والمالكية عدم الجواز - قس ومر حديث الباب مع بيانه فى ص ١٨٧ ١٢ ع ك الولاء بالفتح بمعنى القرب والمراد به هنا وصف حكمى ينشأ عنه ثبوت حق الارث من العتيق الذى لا وارث له من جهة نسب او زوجية ١٢ قس ك هذا موضع الترجمة لان بريرة من مولياتِ عائشة ١٢ قس ك جوابه محذوف اى يجوز لها شئ تناولها ١٢ ع ك اسمها نسيبة وهى المتصدق عليها الآتية ١٢ ك اى لا شئ من الطعام الا شئ الخ ١٢ ع ك مصغرا هى ام عطية المذكورة ١٢ ك

اسماء الرجال

باب ما يذكر فى الصدقة آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج محمد بن زياد الجمحى مولاهم باب الصدقة على موالى ازواج سعيد بن عفير الانصارى مولاهم المصرى ابن وهب عبد الله ابو محمد المصرى يونس هو ابن يزيد ابن شهاب هو الزهرى آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج الحكم هو ابن عيينة ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى باب اذا تحولت الصدقة الخ على بن عبد الله المدينى يزيد بن زريع ابو معاوية البصرى خالد بن مهران الحذاء يحيى بن موسى المعروف بخت وكيع هو ابن الجراح الرؤاسى شعبة ابن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى انس بن مالك رض قال ابو داود هو الطيالسى مما اخرجه فى مسنده باب اخذ الصدقة محمد هو ابن مقاتل المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى زكريا بن اسحق المكى ابى معبد اسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ حل اللغات كخ كخ كلمة تقال عند زجر الصبى عن تناول الشئ وعند التقذر من شئ ؛

حاشية السندى ص ١٨٧ - ١٤

على هذا جعل الاستثناء فى قوله الا من عمل متعلقا بالكل فيجب جعله متعلقا بالاخير واما على تقدير الحمل على الرتبة فيصح جعل الاستثناء متعلقا بالكل ايضا على معنى يحصل لكم الاحوال الثلاث بالنظر الى الطوائف الا من عمل من الطوائف لثلاث مثله فافهم (قوله لا مانع لما اعطيت) الجار ينبغى ان يجعل متعلقا بالخبر المحذوف فلا يشكل بناء اسم لا بانه شبيه بالمضاف فالحق اعرابه لان ذلك لو كان الجار متعلقا بمانع وكذا قوله ولا معطى لما منعت والله تعالى اعلم (قوله فلا ينفع ذا الجد منك الجد) قيل منك معناه عندك وقيل من بدلية وقيل هى متعلقة بينفع على تضمين معنى يحفظ او يمنع (قوله يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف) اورد عليه ان حقا نكرة وقوله ان لا ينصرف بمنزلة المعرفة وتنكير الاسم مع تعريف الخبر لا يجوز واجيب بانه من باب القلب قلت وهذا الجواب يهدم اساس القاعدة اذ يتاتى مثله فى كل مبتدا نكرة

يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب **باب** صلوٰة الامام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله تعالىٰ خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الاية **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على ال فلان فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على ال ابي اوفى **باب** ما يستخرج من البحر وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شيء دسره البحر وقال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس وانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال **باب** في الركاز الخمس وقال مالك وابن ادريس الركاز دفن الجاهلية في قليله وكثيره الخمس وليس المعدن بركاز وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن جبار وفي الركاز الخمس واخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في ارض الحرب ففيه الخمس وما كان من ارض السلم ففيه الزكوة وان وجدت لقطة في ارض العدو فعرفها فان كانت من العدو ففيها الخمس وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية لانه يقال اركز المعدن اذا اخرج منه شيء قيل له فقد يقال لمن وهب له الشيء او ربح ربحا كثيرا او كثر ثمره اركزت ثم ناقض وقال لا بأس ان يكتمه ولا يؤدي الخمس **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس **باب** قول الله تعالىٰ والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الامام **حدثنا** يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسد على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه **باب** استعمال ابل الصدقة والبانها لابناء السبيل **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا قتادة عن انس ان ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من البانها وابوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة تابعه ابو قلابة وثابت وحميد

ص المؤلف في البيوع جعفر بن ربيعة بن شرحبيل المصري عبد الرحمن بن هرمز الاعرج باب في الركاز الخمس عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري سعيد

فلذلك له ان يأخذ الخمس عوضا من ذلك كذا في العيني قال الكرماني اما قول البخاري انه ناقضه فهو تعسف وقال القسطلاني قد اعترض ابن بطال على المؤلف في هذا المناقضة بان الذي اجازه ابو حنيفة كتمانه انما هو اذا كان محتاجا اليه بمعنى انه يتاول ان له حقا في بيت المال ونصيبا في الفيء فاجاز له ان يأخذ الخمس لنفسه عوضا عن ذلك لا انه اسقط الخمس عن المعدن بعد ما اوجبه فيه انتهى ۱۲ **ط قوله** لابناء السبيل - قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب اثبات وضع الصدقة في صنف واحد من الاصناف الثمانية خلافا للشافعي الذي لا يجوز القسمة الا على الثمانية والحجة قاطعة لانه صلعم افرد ابناء السبيل بالانتفاع بابل الصدقة - ومر حديث الباب في ص ٣٧ ۱۲

اسماء الرجال حفص بن عمر الحوضي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفي التابعي عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي **باب** ما يستخرج من البحر وقال الليث بن سعد وصله م

حل اللغات صل عليهم ادع لهم العنبر نوع من الطيب قال في القاموس روث دابة بحرية او نبع عين فيه وقيل هو زبد البحر او نبات في قعره يأكله بعض دوابه ثم يقذفه رجيعا واستبعده ابن سينا وقال الشافعي انه نبات يخلقه الله

معرّ تعريف الخبر فما بقي لقولهم بعدم الجواز فائدة ثم القلب لا يقبل بلا نكتة فلا بد لمن يجوز ذلك من بيان نكتة في القلب ههنا وقيل بل النكرة المخصصة كالمعرفة قلت ذلك في صحة الابتداء بها ولا يلزم منه ان يكون الابتداء بها صحيحا مع تعريف الخبر وقد صرحوا بامتناعه ويمكن ان يجعل اسم ان قوله ان لا ينصرف وخبره الجار والمجرور وهو عليه ويجعل حقا حالا من ضمير عليه اي يرى ان عليه الانصراف عن يمينه فقط حال كونه حقا لازما والله تعالى اعلم (قوله باب ضوء الصبيان) لابد من تقدير ليتم فيمكن ان يقدر اي انه صحيح تصح به الصلوٰة او ان له اصلا في السنة حيث كان موجودا في وقته صلى الله تعالى عليه وسلم وفي حضرته ولو قدرنا انه واجب بمعنى انه لا تصح الصلوٰة بدونه لا بمعنى ما يعاقب على تركه كوجوب الوضوء في حق البالغ للصلوٰة النافلة او قدرنا انه مندوب بمعنى انه اذا توضأ وصلى يحصل له الثواب لم

عن انس باب وسم الامام ابل الصدقة بيده حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة قال حدثني انس بن مالک قال غدوت الی رسول الله صلی الله علیه وسلم بعبد الله بن ابی طلحة لیحنکه فوافیته فی یده المیسم یسم ابل الصدقة

بسم الله الرحمٰن الرحیم

ابواب صدقة الفطر

باب فرض صدقة الفطر

ورأی ابو العالیة وعطاء وابن سیرین صدقة الفطر فریضة حدثنا یحیی بن محمد بن السکن قال حدثنا محمد بن جهضم قال حدثنا اسمٰعیل هو ابن جعفر عن عمر بن نافع عن ابیه عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلی الله علیه وسلم زکوٰة الفطر صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر علی العبد والحر والذکر والانثیٰ والصغیر والکبیر من المسلمین وامر بها ان تؤدی قبل خروج الناس الی الصلوٰة

باب صدقة الفطر علی العبد وغیره من المسلمین

حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم فرض زکوٰة الفطر صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر علی کل حر او عبد ذکر او انثیٰ من المسلمین

باب صدقة الفطر صاع من شعیر

حدثنا قبیصة بن عقبة قال حدثنا سفیٰن عن زید بن اسلم عن عیاض بن عبد الله عن ابی سعید الخدری قال کنا نطعم الصدقة صاعًا من شعیر

باب صدقة الفطر صاع من طعام

حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن زید بن اسلم عن عیاض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح العامری انه سمع ابا سعید الخدری یقول کنا نخرج زکوٰة الفطر صاعًا من طعام او صاعًا من شعیر او صاعًا من تمر او صاعًا من اقط او صاعًا من زبیب

باب صدقة الفطر صاعًا من تمر

حدثنا احمد بن یونس قال حدثنا اللیث عن نافع ان عبد الله بن عمر قال امر النبی صلی الله علیه وسلم بزکوٰة الفطر صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر قال عبد الله فجعل الناس عدله مدین من حنطة

باب صاع من زبیب

حدثنا عبد الله بن منیر سمع یزید بن ابی حکیم العدنی قال حدثنا سفیٰن عن زید بن اسلم قال حدثنی عیاض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح عن ابی سعید الخدری قال کنا نعطیها فی زمان النبی صلی الله علیه وسلم صاعًا من طعام او صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر او صاعًا من زبیب فلما جاء معاویة وجاءت السمراء قال اری مدًا من هٰذا یعدل مدین

باب الصدقة قبل العید

حدثنا اٰدم قال حدثنا حفص بن میسرة قال حدثنی موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم امر بزکوٰة الفطر قبل خروج الناس الی الصلوٰة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو عمر حفص بن میسرة عن زید بن اسلم عن عیاض بن عبد الله بن سعد عن ابی سعید الخدری قال کنا نخرج فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم یوم الفطر صاعًا من طعام وقال ابو سعید وکان

سلہ قوله على الحر والملوك ـ سبق باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين قال ابن المنير غرضه من الترجمة الاولى ان الصدقة لاتخرج عن كافر ولذا قيده بقوله من المسلمين وغرضه من هذه تمييز من تجب عليه اوعنه بعد وجود شرط الاسلام ـ كذا في القسطلاني ۱۲ سلہ قوله يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول وبكسرها مبنيا للفاعل اى يؤدى الزكوة فى التجارة زكوة قيمتهم آخر الحول وفى الفطر زكوة ابدانهم قال القسطلانى هذا قول الجمهور وقال الحنفية لايلزم السيد زكوة الفطر عن عبيد التجارة اذ لايلزم فى مال واحد زكاتان انتهى ۱۲ سلہ قوله فعدل الناس ـ اى معوية ومن معه قال الكرمانى فان قلت التخصيص خلاف الظاهر فيكون المراد به الصحابة فيصير اجماعا سكوتيا قلت الاصل فى اللام ان يكون للجنس الصادق على القليل والكثير والاستغراق مجازا انتهى قال العينى هذا تعسف ۱۲ وذكر ابن الهمام عن مجاهد قال كل شئ سوى الحنطة ففيه صاع وفى الحنطة نصف صاع ونحوه عن طاؤس وابن المسيب وابن الزبير وسعيد بن جبير و

طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر **باب** صدقة الفطر على الحر والمملوك وقال الزهرى فى المملوكين للتجارة يزكى فى التجارة ويزكى فى الفطر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض النبى صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة من التمر فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان ليعطى عن بنى وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين قال ابو عبد الله بنى يعنى بنى نافع قال كانوا يعطون ليجمع لا للفقراء **باب** صدقة الفطر على الصغير والكبير قال ابو عمرو ورأى عمر وعلى وابن عمر وجابر وعائشة وطاؤس وعطاء وابن سيرين ان يزكى مال اليتيم وقال الزهرى يزكى مال المجنون **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير او صاعا من تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المناسك

باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العلمين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبى صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده فى الحج ادركت ابى شيخا كبيرا لايثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك فى حجة الوداع **باب** قول الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم فجاجا الطرق الواسعة **حدثنا** احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله بن عمر اخبره ان ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذى الحليفة ثم يهل حين تستوى به قائمة **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى سمع عطاء يحدث عن جابر بن عبد الله الانصارى ان اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذى الحليفة حين استوت به راحلته رواه انس وابن عباس يعنى حديث ابراهيم بن موسى **باب** الحج على الرحل وقال ابان حدثنا مالك بن دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معها اخاها عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وحملها على قتب وقال عمر شدوا الرحال فى الحج فانه احد الجهادين وقال محمد بن ابى بكر حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس قال حج انس على رحل ولم يكن شحيحا وحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته **حدثنا** عمرو بن على قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ايمن

بسط واخرجه الطحاوى عن جماعة كثيرة ثم قال فهذا كل ما روينا فى هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه وعن تابعيهم كلها على ان صدقة الفطر من الحنطة نصف صاع ومما سوى الحنطة صاعا وما علمنا احدا من اصحاب رسول الله صلعم ولا من التابعين روى عنه خلاف ذلك فلا ينبغى لاحد ان يخالف ذلك اذ قد صار اجماعا فى زمن ابى بكر وعمر وعثمان وعلى انتهى مختصرا نبذة من كلامه فلينظر ثمه ۱۲ سلہ قوله يعطيها الذين يقبلونها ـ اى الذى ينصبها الامام يقبضها وبهذا جزم ابن بطال وقال ابن التين معناه من قال انا فقير والاول اظهر ويؤيده ما وقع فى نسخة الصغانى عقب الحديث قال ابو عبد الله هو المصنف كانوا يعطون ليجمع لا للفقراء ۱۲ فتح البارى سلہ قوله ولله على الناس حج البيت ـ اى ولله فرض واجب على الناس حج البيت من استطاع الخ بدل من الناس مخصص له والاستطاعة هى الزاد والراحلة وتخلية السبيل اشار بذكر الآية الى ان وجوب الحج قد ثبت بها قوله ومن كفر اى من جحد فريضة الحج فان الله غنى عن العالمين اى فلا يضره كفرهم ولا ينفعه ايمانهم وقال البيضاوى وضع كفر موضع لم يحج تاكيد الوجوبه وتغليظا على تاركه ولذا قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا ـ كذا فى ع قس ۱۲ سلہ قوله ادركت ابى شيخا كبيرا ـ معناه وجب عليه الحج بان اسلم وحصل له مال فى هذه الحالة افاحج عنه قال نعم فيه دليل على انه يجوز للرجل ان يحج عن غيره وان لم يكن حج عن نفسه لاطلاق الحديث ولانه لم يسألها صلعم احججت ام لا وهو مذهب ابى حنيفة ومالك واحمد فى رواية وقال الشافعى واسحق ليس له ان يحج عن غيره فان فعل وقع احرامه عن حجة الاسلام والمطابقة للترجمة تدرك بدقة النظر وذلك ان الحديث يدل على تاكيد الامر بالحج حتى ان المكلف لايعذر بتركه عند عجزه بل يلزمه ان يستنيب غيره وهذا يدل على ان فى مباشرته فضلا عظيما فمن هذا تؤخذ المطابقة كذا فى العينى ۱۲ سلہ قوله قول الله تعالى ياتوك رجالا ـ اى مشاة وعلى كل ضامر اى مهزول الضامر بغير ها يستعمل للمذكر والمؤنث ياتين صفة لكل ضامر لانه فى معنى الجمع وسبب نزول هذه الآية كما ذكره الطبرى قال مجاهد كانوا لايركبون فانزل الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر فامرهم بالزاد ورخص لهم فى الركوب والمركب ثم ذكر المص هذه الآية مترجما بها لينبه على ان اشتراط الراحلة فى وجوب الحج لاينافى جواز الحج ماشيا مع القدرة على الراحلة وقال المؤلف رح مفسر القوله لم فى سورة نوح فجاجا جمع فج الطريق الواسعة ۱۲ قس سلہ قوله احد الجهادين ـ سماه جهادا لانه يجاهد فيه نفسه بالصبر على مشقة السفر وترك اللذات ودرء الشيطان عن الشهوات ۱۲ ع سلہ قوله ولم يكن شحيحا ـ اى بخيلا اى لم يكن ترك الهودج والاكتفاء بالقتب للبخل بل لمتابعة رسول الله صلعم ۱۲ ع سلہ جمع منسك بفتح السين وكسرها وهو المتعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك ۱۲ عينى سلہ هى البعير الذى يحمل متاعه وطعامه والحاصل انه لم يكن عنده غيرها لحمل متاعه وطعامه وهو راكب عليها ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب صدقة الفطر الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم الازدى الجهضمى ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر رض **باب** صدقة الفطر على الصغير الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله هو ابن عمر العمرى كتاب المناسك عبد الله بن يوسف هو التنيسى **مالك** الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى سليمان بن يسار مولى ميمونة **باب** قول الله تعالى **احمد** بن عيسى التسترى المصرى ابن وهب عبد الله المصرى **يونس** بن يزيد الايلى ابراهيم بن موسى التيمى المعروف بالفراء الصغير **الوليد** هو ابن مسلم القرشى الاموى **اوزاعى** عبد الرحمن بن عمرو **عطاء** هو ابن ابى رباح القرشى **باب** الحج على الرحل الخ **وقال** ابان هو ابن يزيد العطار البصرى مماوصله ابو نعيم **مالك** هو ابن دينار البصرى الزاهد ابو يحيى **القاسم** هو ابن محمد بن ابى بكر الصديق **قال** محمد بن ابى بكر هو المقدمى شهد الاسمعيلى **يزيد** بن زريع ابو معوية البصرى **عزرة** بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء ابن ثابت الانصارى **عمرو** بن على هو الفلاس الصيرفى **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل **ايمن** بن نابل ابو عمران الحبشى المكى ؛؛

حل اللغات اعوز احتاج المناسك جمع منسك هو التعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك ـ الاستطاعة الزاد والراحلة فج طريق عميق بعيد ليشهدوا ليحضروا التنعيم موضع عن

ثلث الليل من الغيبوبة الى الثلث وفيه تقدير امرين بقرينة ذكر مقابليهما وانما قيل من الغيبوبة الى الثلث بعد ان قيل فيما بين ان يغيب للتنبيه على دخول الطرفين دفعا لما يتوهم من قوله فيما بين ان يغيب الى الثلث من خروج الطرفين والله تعالى اعلم (قوله باب صلوة النساء خلف الرجال) اى قيامهن فى الجماعة خلف صفوف الرجال ويحتمل ان يقال المراد اقتداؤهن بالرجال فى الصلوة ودلالة الحديث الاول على المعنى الثانى واضح وعلى المعنى الاول بواسطة ان تقدم النساء فى الخروج من المسجد يقتضى تاخرهن فى القيام والا يلزم تخطيهن اياهم عند الخروج وهو معلوم الانتفاء مكروه طبعا وشرعا والله تعالى اعلم ولعل هذا هو توجيه ذكر هذا الباب مرتين فى الكتاب كما فى بعض النسخ فجعل مرة على تأخر الصف ومرة على صحة الاقتداء والله تعالى اعلم (قوله لقول الله تعالى اذا نودى للصلوة الخ) استدل به على الوجوب تارة بان شرع الاذان للفرائض وتارة بان ايجاب السعى اليها فرع وجوبها وقد يقال هذا

حاشية السندى ۱۲۰

لـه قوله فاحقبها . بهمزة مفتوحة وسكون الحاء المهملة وفتح القاف والموحدة اي حملها عبد الرحمن على عقيبة الرحل واردفها خلفه والحقيبة هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب لغير ابي ذر عن الكشميهني فاحقبها بكسر القاف وسكون الموحدة قاله القسطلاني قال العيني وفيه المطابقة للترجمة ۱۲ ۵۲ قوله المبرور . اي المقبول قيل الذي لا يخالطه شئ من الماثم ولا ريا فيه من البر وهو اسم جامع للخير يقال بر عمله وبر عمله بفتح الباء وضمها ۔ كذا في العيني وقس ۱۲ ۵۳ قوله اى الاعمال افضل . الخ قال العيني فيه دلالة على ان الافضل بعد الايمان الجهاد وبعده الحج المبرور فان قلت في حديث ابن مسعود رضه اي العمل افضل قال الصلوة لوقتها ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عمر رضه اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام الخ وفي حديث ابي موسى رضه اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وكذا وقع افضلية امور اخر في الاحاديث فالجواب بوجهين احدهما انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روى انه عليه السلام قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من اربعين حجة والآخران لفظة من مرادة والمراد من افضل الاعمال كذا كما يقال فلان اعقل الناس اي من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام خيركم خيركم لاهله انتهى كلامه مع اختصار ذكره في كتاب الايمان ۱۲ ۵۴ قوله نرى بضم النون اي نعتقد الجهاد افضل العمل لكثرة ما نسمع من فضائله في الكتاب والسنة ۱۲ قس ۵۵ قوله قال لا ۔ اي لا تجاهدون سقط لفظ لا عند ابي ذر كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۶ قوله لكن . في رواية الاكثرين بضم الكاف والنون لجماعة النساء خطاب لعن وقال القابسي وهو الذي تميل اليه النفس وفي رواية الحموي لكن بكسر الكاف وزيادة الالف قبلها بلفظ الاستدراك قلت فعلى هذه الرواية لكن فهو قوله افضل الجهاد بالنصب وخبرها هو قوله حج مبرور والمستدرك منه يستفاد من السياق تقديره ليس لكن الجهاد ولكن افضل الجهاد في حقكن حج مبرور قاله العيني قال القسطلاني وفي رواية لكن مخففة بسكون النون وافضل مرفوع بالابتداء وخبره حج مبرور انتهى ۱۲ ۵۷ قوله فلم يرفث . بتثليث الفاء في المضارع والماضي لكن الافصح بضم في المضارع والفتح في الماضي اي الجماع او الفحش في القول او خطاب الرجل المرأة بما يتعلق بالجماع ولم يفسق اي لم يات بسيئة ولا معصية ۱۲ قسطلاني ۵۸ قوله كيوم ولدته امه ۔ بجر يوم على الاعراب وبالفتح على البناء وهو المختار في مثله ظاهره غفران الصغائر والكبائر والتبعات وهو من اقوى الشواهد لحديث العباس بن مرداس المصرح بذلك وله شاهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبري قاله في الفتح وقس لكن قال علي القاري في المرقاة في اول كتاب الصلوة الكبيرة لا يكفرها الصلوة والصوم وكذا الحج وانما يكفرها التوبة الصحيحة لا غيرها نقل ابن عبد البر الاجماع عليه وقال القاضي عياض هو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا يكفرها الا التوبة او رحمة الله تعالى انتهى مختصرا ۱۲ ۵۹ قوله قال فرضها رسول الله صلعم ۔ اي قدرها وبينها او اوجبها والضمير للمواقيت بالقرينة الحالية قوله لاهل نجد هي ما ارتفع من ارض تهامة الى ارض العراق ونجد بفتح النون وسكون الجيم ... قال في النهاية هو ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما يلي العراق ۱۲ قس ۶۰ قوله من اراد الحج والعمرة ظاهره انه انما يلزم الاحرام من اراد مكة للنسكين كما هو الصحيح عند الشافعية وعندنا لا يجوز للآفاقي دخول مكة بلا احرام وان لم يرد الحج والعمرة لما روى ابن ابي شيبة عن ابن عباس ان النبي صلعم قال لا تجاوزوا الميقات الا باحرام واما دخوله صلعم عام الفتح بغير احرام فمخصوص له ولاصحابه بذلك الوقت ۔ ملتقط من اللمعات وشرح الموطأ للقاري ۱۲ ۶۱ قوله حتى اهل مكة من مكة ۔ يعني اذا قصد المكي الحج فيهل من مكة اما العمرة فيهل من الحل فان قلت قوله حتى اهل مكة من مكة اعم من ان يكون المكي قاصد الحج او العمرة ولهذا ترجم البخاري بقوله باب مهل اهل مكة للحج والعمرة قلت قضية عائشة حفصة حين ارسلها النبي صلعم مع اخيها الى التنعيم ولكن الظاهر ان البخاري نظر الى عموم اللفظ حتى ترجم بهذه الترجمة ۱۲ ع ۶۲ قوله لا يهلوا قبل ذي الحليفة ۔ المراد منه اما النهي التنزيهي فان الافضل ان يحرم من الميقات لا قبله اقتداء بالنبي صلعم واما ان ذهب الى عدم جواز التقديم نظرا الى ظاهر لفظ الحديث واما ان يراد بالقبلية ما قدامها من جهة مكة لا من جهة المدينة قاله الكرماني وسيجئ بيان الاختلاف فيه في الصفحة الآتية انشاء الله تعالى ۱۲

ابن نابل قال حدثنا القاسم بن محمد عن عائشة انها قالت يا رسول الله اعتمرتم ولم اعتمر قال يا عبد الرحمن اذهب باختك فاعمرها من التنعيم فاحقبها على ناقة فاعتمرت **باب** فضل الحج المبرور **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور **حدثنا** عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا خالد قال اخبرنا حبيب بن ابي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل فلا نجاهد قال لا لكن افضل الجهاد حج مبرور **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار ابو الحكم قال سمعت ابا حازم قال سمعت ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه **باب** فرض مواقيت الحج والعمرة **حدثنا** مالك بن اسمعيل قال حدثنا زهير قال حدثني زيد بن جبير انه اتى عبد الله بن عمر في منزله وله فسطاط وسرادق فسألته من اين يجوز ان اعتمر قال فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرنا ولاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة **باب** قول الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى **حدثنا** يحيى بن بشر قال حدثنا شبابة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فاذا قدموا مكة سألوا الناس فانزل الله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلا **باب** مهل اهل مكة للحج والعمرة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولمن اتى عليهن من غيرهن ممن اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة **باب** ميقات اهل المدينة ولا يهلوا قبل ذي الحليفة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم **باب** مهل اهل الشام **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من اهله

ناقته | نرى لكن | قرنا | عز وجل | المدينة | من غير اهلهن | من اهلهن ولكل آت اتى عليهن | يهل | لهم

اسماء الرجال باب فضل الحج المبرور عبد العزيز هو الاويسي الاعرج المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري الزهري هو ابن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي عبد الرحمن بن المبارك الليثي خالد هو ابن عبد الله الطحان حبيب بن ابي عمرة القصاب عائشة بنت طلحة التيمية القرشية اجل نساء قريش اصدقها مصعب بن الزبير الف الف درهم آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج العتكي سيار ابو الحكم العنزي ابو حازم سلمان الاشجعي باب فرض مواقيت الحج مالك بن اسمعيل بن زياد النهدي زهير هو ابن معاوية الجعفي زيد بن جبير الجشمي باب قول الله تعالى يحيى بن بشر هو البلخي الزاهد شبابة هو ابن سوار المدائني ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري عمرو بن دينار المكي ابو محمد عكرمة مولى ابن عباس باب مهل اهل مكة موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن خالد ابو بكر البصري ابن طاؤس هو عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليماني باب ميقات اهل المدينة عبد الله

حاشية السندي

مبني على كون اسعوا للوجوب وهو في محل النظر لان قوله ذلكم خير لكم يفيد خلافه لان خيرا اسم تفضيل فيفيد ان السعي اولى من تركه فيقتضي حمل الامر على الندب وقد يجاب بان ذلكم اشارة الى ترك البيع فقط والمجموع السعي وترك البيع وقوله خير نظرا الى ان البيع لا يخلو عن نفع دنيوي الا ان النفع الاخروي اولى واحرى وهذا لا ينافي الوجوب فافهم (قوله وهل على الصبي شهود يوم الجمعة او على النساء) الظاهر انه اراد لا نعم كما زعم بعض ويدل عليه ما سيجئ في الكتاب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان ولعله استدل عليه بحديث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم بناء على حمل المحتلم على الذكر البالغ لصيغة التذكير والاحتلام من علامات البلوغ والغسل مشروع لشهود الجمعة فايجابه على المحتلم فقط دليل على انه هو واجب عليه فقط وهو المطلوب لكن قد يقال هذا الحديث لا يدل على الحصر ويجاب بانه من باب تقرير قواعد

وكذلك حتى اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل نجد **حدثنا** علي قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهل اهل المدينة ذو الحليفة ومهل اهل الشام مهيعة وهي الجحفة واهل نجد قرن قال ابن عمر زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومهل اهل اليمن يلملم **باب** مهل من كان دون المواقيت **حدثنا** قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرنا فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن اهله حتى ان اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل اليمن **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لاهلهن ولكل آت اتى عليهن من غيرهم ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشا حتى اهل مكة من مكة **باب** ذات عرق لاهل العراق **حدثنا** علي بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وانا ان اردنا قرن شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق **باب** الصلوة بذي الحليفة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك **باب** خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك **حدثنا** الحميدي قال حدثنا الوليد وبشر بن بكر التنيسي قالا حدثنا الاوزاعي قال حدثنا يحيى حدثني عكرمة انه سمع ابن عباس يقول انه سمع عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك

ف قوله وكذلك. باسقاط اللام واثباتها وزاد ابوذر وكذلك فيصير مرتين اي كذا من كان اقرب من ذا الاقرب ١٢ المتقط من ع قس ٥٢ قوله حتى اهل مكة. وغيرهم ممن هو بها برفع اهل على ان حتى ابتدائية وذكر الكرماني انه روى فيها ايضا الجر كذا في القسطلاني قوله يهلون منها اي من مكة قال الشيخ عبد الحق في اللمعات هذا مخصوص بالحج واما العمرة فيهل لها اهل مكة من الحل انتهى قال الطيبي هذا يدل على ان المكي ميقاته نفس مكة سواء احرم الحج او عمرة والمذهب ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلعم امر عائشة لما ارادت ان تعتمر بان تخرج الى الحل فتحرم والحديث مخصوص بالحج انتهى ١٢ ٥٣ قوله مهل اهل المدينة ذو الحليفة. بالتصغير وهو قريب المدينة اشتهر الآن بمهيعة اي ما ورد من غير طريق المدينة وكذا اهل مصر وهي الجحفة بضم الجيم وعلى مهل اهل الشام مهيعة اي اذا وردوا من غير الاسمي برابغ قاله القاري في شرح الموطا وفي الدر المختار وهي بقرب رابغ سميت بذلك لان السيل اجحفها قال محمد في الموطا وقد رخص لاهل المدينة ان يحرموا من الجحفة لانها وقت من المواقيت بلغنا عن النبي انه قال من احب منكم ان يستمتع بثيابه الى الجحفة فليفعل اخبرنا بذلك ابو يوسف عن اسحق بن راشد عن محمد بن علي عن النبي صلعم انتهى قال القاري ويسمى هذا السند سلسلة الذهب ١٢ ٥٤ قوله ولاهل اليمن يلملم بفتح الاول والثاني والرابع وسكون الثالث ويقال الملم بالهمزة هو الاصل والياء بدل منها وهذا الحديث وان اطلق فيها ان ميقات اهل اليمن يلملم لكن المراد انها ميقات تهامة خاصة فان نجد اليمن ميقات اهلها ميقات نجد الحجاز بدليل ان ميقات اهل نجد قرن فاطلق اليمن واريد لبعضه وهو تهامة منه خاصة ١٢ قاله القسطلاني ٥٥ قوله لما فتح هذان المصران. بضم فاء مبنيا للمفعول وهذان نائب عن الفاعل والمصران البصرة والكوفة صفة له ولابي ذر عن الكشميهني فتح هذين المصرين بفتح الفاء اي لما فتح الله كذا في القسطلاني قال العيني فان قلت هما من تمصير المسلمين وبنيا في ايام عمر بن الخطاب فكيف يقال لما فتح هذان المصران قلت المراد بفتحهما غلبة المسلمين على ارضهما وبين البصرة والكوفة ثمانون فرسخا ١٢ ٥٦ قوله ولاهل نجد قرنا. قد يكتب بدون الالف ويقرأ بالتنوين على اللغة الربيعة الا ان يقال انه علم للبقعة قاله الكرماني ١٢ ٥٧ قوله فحد لهم ذات عرق اي فحد عمر رض لهم ذات عرق وهو الجبل الصغير وقيل العرق من الارض الارض السبخة تنبت الطرفاء وبينها وبين مكة اثنان واربعون ميلا كذا في القسطلاني قال الكرماني واختلفوا في ان ذات عرق صارت بتوقيت رسول الله صلعم او باجتهاد عمر رض والاصح هو الثاني كما هو ظاهر لفظ الصحيح وعليه نص الشافعي انتهى وصحح العيني الاول وبسط الكلام فيه في عمدة القاري. اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الافضل التزام الحج من هذه المواقيت او من منزل الآفاقي فقال مالك واسحق الاحرام من المواقيت افضل واحتجوا باحاديث الابواب قال النووي وابو حنيفة والشافعي والآخرون الاحرام من المواقيت رخصة واعتمدوا في ذلك على فعل صحابة رض فانهم احرموا من قبل المواقيت وهم ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم قالوا وهم اعرف بالسنة وفي تعليق البخاري كره عثمان ان يحرم من خراسان وكرمان قال ابن بزيزة في هذا ثلاثة اقوال منهم من جوزه مطلقا ومنهم من كرهه مطلقا ومنهم من اجازه في البعيد دون القريب قال الشافعي وابو حنيفة الاحرام من قبل المواقيت افضل لمن قوي على ذلك في رواية ابي داود من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووجبت له الجنة ١٢ عيني مختصرا ٥٨ قوله من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة ويدخل المدينة من طريق المعرس بالمهملات والراء مشددة مفتوحة موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة منها ١٢ كذا في قس ٥٩ قوله صل في هذا الوادي المبارك. قال الكرماني ظاهره ان هذه الصلوة صلوة الاحرام وقيل كانت صلوة الصبح والاول اظهر ١٢ ع ف اي قالوا الان الزعم يستعمل بمعنى القول المحض ١٢ قس ع عه اي هذه المواقيت لاهلهن على حذف المضاف ١٢ طيبي سه في القاموس يلملم والملم او يرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ١٢ للع ابن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب ١٢ ع صه التي تسلكونها الى مكة من غير ميل ١٢ قس سه موضع على ستة اميال من المدينة ١٢ توشيح

اسماء الرجال

باب مهل اهل نجد احمد هو ابن عيسى الهمداني المصري ابن وهب عبد الله المصري ابو محمد يونس بن يزيد الايلي باب مهل من كان دون المواقيت قتيبة هو ابن سعيد الثقفي حماد هو ابن زيد الازدي عمرو هو ابن دينار المكي طاوس هو ابن كيسان اليماني باب مهل اهل اليمن معلى بن اسد العمي ابو الهيثم وهيب بن خالد ومن بعده مروا قريبا باب ذات عرق الخ علي بن مسلم سعيد الطوسي سكن بغداد عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي نافع مولى ابن عمر باب خروج النبي صلعم الخ ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني عبيد الله بن عمر بن حفص تقدم قريبا نافع مولى ابن عمر باب قول النبي صلعم الخ الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليماني عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس اصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير

حل للغات يلملم ويقال الملم بالهمزة وهو الاصل والياء بدل منها وهو جبل على مرحلتين من مكة المعرس موضع نزول المسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة

حاشية السندي ص ١٢٠: الشرع فيحمل على الحصر صونا للقواعد عن الاختلال والله تعالى اعلم (قوله فناداه عمر الخ) كلامهما لم يكن حال الاشتغال بالخطبة فلا يكون مشمولا للنهي في حديث اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت فصار ككلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمن دخل المسجد حال الخطبة اركعت ركعتين وقوله لا ومثله لا يضر وقال الابي في شرح مسلم ولا يكونان لاغيين وانما اللاغي من اعرض عن استماعها واشتغل نفسه باستماع غيرها مما لا يسوغ في الشرع انتهى (قوله فلم ازد ان توضأت) قال القسطلاني ان صلة زيدت لتاكيد النفي انتهى قلت بل مصدرية بتقدير حرف الجر اي فلم ازد على ان توضأت كما في بعض الروايات وحذف حرف الجر مع ان وان قياس واما ما ذكره فلا يظهر له وجه عند العقل والله تعالى اعلم (قوله والوضوء ايضا) بالنصب اي وفعلت الاقتصار على الوضوء ايضا واستدل بعدم امر عمر له بالغسل وسكوت الصحابة

۵۱ قوله عمرة فی حجة. برفع عمرة خبر مبتدأ محذوف ای قل ہذہ عمرة فی حجة وہو روایة الاکثرین ولابی ذر عمرة بالنصب علی الحکایة ای حکایة اللفظ ای قل جعلتہا عمرة فی حجة کذا فی القسطلانی قال العینی فیہ افضلیة القران والدلالة علی وجودہ وعلی ان النبی صلعم کان قارنا فی حجة الوداع وذلک لانہ صلعم امران یقول عمرة فی حجة فیکون مامورا بان یجمع بینہما من المیقات وہذا ہو عین القران فاذا کان مامورا بہ استحال ان یکون حجہ خلاف ما امر بہ انتہی قال القسطلانی وہو یفیدانہ صلعم کان قارنا او یکون امر بہ بان یقول ذلک لاصحابہ لیعلم بمشروعیة القران انتہی ویجیٔ الکلام فیہ فی صـ۲۱۱ ۱۲ ۵۲ قولہ انہ اری بضم الہمزة وکسر الراء ای فی المنام فی روایة کریمة راٰے بفتح الراء فہمزة مکسورة ای رأٰ وغیرہ وفی روایة مسلم أتی فی معرسہ ۱۲ ع ۵۳ قولہ وہو فی معرس بلفظ المفعول من التعریس لانہ اسم مکان وفی بعضہا معرس بلفظ الفاعل کذا فی قس والتعریس النزول آخر اللیل ۱۲

وقل عمرة فی حجة حدثنا محمد بن ابی بکر قال حدثنا فضیل بن سلیمن قال حدثنا موسی بن عقبة قال حدثنا سالم بن عبد اللہ عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ اری وہو فی معرس بذی الحلیفة ببطن الوادی قیل لہ انک ببطحاء مبارکة وقد اناخ بنا سالم یتوخی المناخ الذی کان عبد اللہ ینیخ یتحری معرس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو اسفل من المسجد الذی ببطن الوادی بینہم وبین الطریق وسط من ذلک باب غسل الخلوق ثلث مرات من الثیاب حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم النبیل قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی عطاء ان صفوان بن یعلی اخبرہ ان یعلی قال لعمر ارنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین یوحی الیہ قال فبینما النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالجعرانة ومعہ نفر من اصحابہ جاءہ رجل فقال یا رسول اللہ کیف تری فی رجل احرم بعمرة وہو متضمخ بطیب فسکت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ساعة فجاءہ الوحی فاشار عمر الی یعلی فجاء یعلی وعلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثوب قد اظل بہ فادخل راسہ فاذا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم محمر الوجہ وہو یغط ثم سری عنہ فقال این الذی سال عن العمرة فاتی برجل فقال اغسل الطیب الذی بک ثلث مرات وانزع عنک الجبة واصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجک قلت لعطاء اراد الانقاء حین امرہ ان یغسل ثلث مرات قال نعم باب الطیب عند الاحرام وما یلبس اذا اراد ان یحرم ویترجل ویدہن وقال ابن عباس یشم المحرم الریحان وینظر فی المرأة ویتداوی بما یاکل الزیت والسمن وقال عطاء یتختم ویلبس الہمیان وطاف ابن عمر وہو محرم وقد حزم علی بطنہ بثوب ولم تر عائشة بالتبان باسا قال ابو عبد اللہ تعنی للذین یرحلون ہودجہا حدثنا محمد بن یوسف قال حدثنا سفین عن منصور عن سعید بن جبیر قال کان ابن عمر یدہن بالزیت فذکرتہ لابراہیم فقال ما تصنع بقولہ حدثنی الاسود عن عائشة قالت کانی انظر الی وبیص الطیب فی مفارق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو محرم حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیہ عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالت کنت اطیب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لاحرامہ حین یحرم ولحلہ قبل ان یطوف بالبیت باب من اہل ملبدا حدثنا اصبغ قال اخبرنا ابن وہب عن یونس عن ابن شہاب عن سالم عن ابیہ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یہل ملبدا باب الاہلال عند مسجد ذی الحلیفة حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفین قال حدثنا موسی بن عقبة قال سمعت سالم بن عبد اللہ قال سمعت ابن عمر ح وحدثنا عبد اللہ بن مسلمة عن مالک عن موسی بن عقبة عن سالم بن عبد اللہ انہ سمع اباہ یقول ما اہل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا من عند المسجد یعنی مسجد ذی الحلیفة باب ما لا یلبس المحرم من الثیاب حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن

عمرة — ما تصنع — عن — ما یلبس

سعرس بلفظ الفاعل کذا فی قس والتعریس النزول آخر اللیل ۱۲ ۵۴ قولہ وہو اسفل یجوز بالرفع والنصب ہو الروایة قولہ بینہم ای بین المعرسین بکسر الراء وفی بعضہا بینہ ای بین المعرس بکسر الراء. فان قلت ما اعرابہ قلت اسفل خبر اول للمبتدأ وبینہم وبین الطریق خبر ثان ووسط خبر ثالث او بدل فان قلت ما فائدة الثالث وہو معلوم من الثانی قلت بیان انہ فی حاق الوسط لا اقرب لہ الی احد الجانبین فان قلت ما وجہ تعلقہ بالترجمة وقد قیل العقیق بقرب مکة وذو الحلیفة بقرب المدینة قلت لعل الوادی یمتد من ہنا الی ثمة او ہما عقیقان او المراد بالعقیق ما قالہ الجوہری فی صحاحہ واللہ اعلم کذا قالہ الکرمانی ۱۲ ۵۵ قولہ حدثنا محمد کذا فی المنقول عنہ وفی غیرہ من النسخ الموجودة وقال ابو عاصم الخ علی صورة التعلیق قال العینی ابو عاصم اسمہ الضحاک بن مخلد وہو من شیوخ البخاری من افرادہ وہذہ الصورة التعلیق وبہ جزم الاسمعیلی وقال الکرمانی فی بعض النسخ العراقیة حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم فہو اما محمد بن المثنی المعروف بالزمن واما محمد بن معمر البحرانی واما محمد بن بشار انتہی کلام العینی ۱۲ ۵٦ قولہ بالجعرانة. بکسر الجیم والعین المہملة وتشدید الراء ومنہم من یخفف الراء ویسکن العین وہی بین الطائف ومکة وہی الی مکة ادنی ۱۲ ع ۵۷ قولہ یغط من الغطیط وہو صوت النفس المتردد من النائم ۱۲ ع ۵۸ قولہ ثم سری عنہ. روی بتشدید الراء وتخفیفہا والتشدید اکثر ای کشف عنہ ما یغشاہ شیئا بعد شیٔ بالتدریج. کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۹ قولہ واصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجک ویدل ہذا علی انہ کان یعرف اعمال الحج قبل ذلک ومطابقتہ للترجمة من حیث ان قولہ فی الحدیث وہو متضمخ بطیب وہو اعم من ان یکون علی بدنہ او علی ثوبہ وکذلک قولہ صلعم اغسل الطیب الذی بک اعم من ان یکون علی بدنہ او ثوبہ علی ان الخلوق فی العادة یکون علی الثوب والدلیل علیہ ما سیاتی فی محرمات الاحرام بلفظ علیہ قمیص فیہ اثر صفرة وروی مسلم فاتاہ رجل علیہ جبة بہا اثر خلوق الحدیث ۱۲ عینی مختصرا ٦۰ قولہ بما یاکل الزیت والسمن. بالجر فیہما لانہ بدل او بیان لما یاکل والنصب علی تقدیر اعنی. کذا فی العینی ۱۲ ٦۱ قولہ بالتبان بضم الفوقیة وتشدید الموحدة سراویل قصیر یستر العورة المغلظة یلبسہ الملاحون ونحوہم ۱۲ قس ٦۲ قولہ کان ابن عمر یدہن بالزیت ای غیر المطیب قولہ فذکرتہ ای امتناع ابن عمر من الطیب عند الاحرام فقال ای ابراہیم ما تصنع بقول ابن عمر حیث اثبت ما ینافیہ من فعل الرسول صلعم ۱۲ قس ع ٦۳ بفتح المعجمة ضرب من الطیب یجعل فیہ زعفران ۱۲ قس ع ٦۴ ای جعل الثوب علیہ کالظلة ۱۲ ع ٦۵ ای یسرح شعرہ بالمشط ۱۲ قس ٦٦ ہو ابن ابی رباح وصلہ ابن ابی شیبة ۱۲ ٦۷ بکسر الہاء حرب وہو شبہ تکة السراویل یجعل فیہا الدراہم والشد علی الوسط ۱۲ ٦۸ من لبد شعرہ بمعنی جعل فیہ شیئا نحو الصمغ لیتجمع شعرہ ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن ابی بکر المقدمی فضیل بن سلیمان النمیری موسی ابن عقبة الاسدی الامام فی المغازی باب غسل الخلوق الخ ابو عاصم ہو الضحاک بن مخلد ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح ابو محمد القرشی مولاہم المکی صفوان بن یعلی بن امیة التمیمی باب الطیب عند الاحرام محمد بن یوسف ہو الفریابی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی سعید بن جبیر الاسدی مولاہم الکوفی باب من اہل ملبدا اصبغ ہو ابن الفرج بن سعید الاموی ابن وہب عبد اللہ المصری ابو محمد یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری سالم یروی عن ابیہ عبد اللہ بن عمر باب الاہلال عند مسجد الخ علی بن عبد اللہ المدینی سفین ہو ابن عیینة موسی بن عقبة الاسدی مولی آل الزبیر امام فی المغازی سالم بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب عبد اللہ بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی موسی وسالم المذکوران آنفا عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ؛

حل اللغات یتوخی المناخ بضم المیم وبالخاء المعجمة فیہا ای یقصد البرک یتحری یقصد الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطیب یجعل فیہ زعفران الجعرانة بکسر الجیم واسکان العین وتخفیف الراء وتشدیدہا واقعة م بین الطائف ومکة وہی الی مکة ادنی متضمخ متلطخ قد اظل بہ ای جعل الثوب لہ کالظلة یستظل بہ یغط من الغطیط وہو صوت النفس المتردد من النائم من شدة ثقل الوحی سری عنہ کشف عنہ یترجل ای یسرح شعرہ بالمشط ؛

حاشیة السندی ص ۱۲۱: علی ان الغسل غیر واجب بالاجماع وہذا کما تری اذ یجوز ان یکون وجوب الغسل مختلفا فیہ عندہم ویکون سکوتہم کسکوت الناس علی الامور المختلف فیہ ضرورة ان المختلف فیہ لا یرد علی فاعلہ اذا کان مقلدا فکیف اذا کان مجتہدا فافہم وقال الابی فی شرح مسلم یمکن ان یقال انہ واجب عارضہ واجب آکد منہ انتہی یرید انہ لم یأمرہ لضیق وقت الصلوٰة والصلوٰة آکد منہ واللہ تعالی اعلم قلت وہذا مبنی علی ان وجوب الغسل ان فرض فلا یکون کوجوب الوضوء بمعنی لا تصح الصلوٰة بدونہ والا لا یصح الجواب المذکور قطعا (قولہ فاللہ اعلم او اجب ہو ام لا) لا یخفی ان العطف فی المفردات یقتضی المشارکة فی الحکم فلا یظہر وجہ التردد فی الوجوب علی تقدیر عطف قولہ ان یستن علی الغسل فکانہ مبنی علی انہ یمکن تقدیر الخبر ای ان یستن وان یمس طیبا خیر فیکون من باب عطف الجملة علی الجملة بقرینة العدول عن صریح الاسم الی ان مع الفعل فان مثلہ قد

له قوله لا يلبس القميص الخ قال البيضاوي سئل عما يلبس فاجاب بما لا يلبس ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب لانه اخصر واحصر وقال الطيبي ولعله انه نبه بالقميص والسراويل على جميع ما في معناهما وهو ما كان مخيطا او معمولا على قدر البدن او العضو كالجوشن والتبان وغيرهما ونبه صلى الله عليه وسلم بالعمائم والبرانس على كل ساتر الراس مخيطا كان او غيره حتى العصابة فانها حرام ونبه بالخفاف على كل ساتر للرجل من مداس وجمجم وجورب وغيرها وهذا كله حكم الرجال واما المرأة فيباح لها ستر جميع بدنها بكل ساتر الا وجهها فانه حرام انتهى كذا في ع ٢ قوله ولا البرانس جمع برنس بضم النون قال في القاموس قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة او ممطرا - كذا في العيني والقسطلاني ٣ قوله ولا الخفاف بالكسر جمع خف قوله الا احد استثناء منه محذوف تقديره لا يلبس المحرم الخفين الا احد لا يجد نعلين فانه يلبس الخفين بشرط ان يقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين فيكونا ربع كالنعلين ١٢ ع ٤ قوله او ورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الحمرة والصفرة اشهر طيب في بلاد اليمن قال ابن العربي الورس وان لم يكن طيبا فله رائحة طيبة فاراد صلى الله عليه وسلم ان ينبه على اجتناب الطيب وما يشبهه في ملائمة الشم وهذا الحكم يشترك فيه النساء مع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال ١٢ قسطلاني ٥ قوله ردف النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الراء وسكون الدال المهملة بمعنى الرديف وهو الذي يركب خلف الراكب قوله من عرفة اسم لموضع الوقوف قوله الى المزدلفة بلفظ الفاعل من الازدلاف وهو التقرب لان الحجاج اذا افاضوا من عرفات ازدلفوا اليها اي تقربوا منها ومضيهم اليها في زلف الليل قوله حتى رمى جمرة العقبة وهي حد منى من جهة الغرب من جهة مكة ويقال لها الجمرة الكبرى وفيه ان الحج راكبا افضل وفيه حجة لابي حنيفة وصاحبيه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم في قولهم يلبي الحاج ولا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة كذا في ع قس ٦ قوله ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة - قال القسطلاني والجمهور على جوازه خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب واوجب الفدية انتهى قال القاري في شرح الموطا لمحمد رح ولنا ما روى مالك رح في الموطا من حديث نافع ان عمر بن الخطاب انكر على طلحة لبس المعصفر حالة الاحرام انتهى ٧ قوله قالت لا تلثم - اصله تتلثم بتاءين فحذفت احداهما ولا بدون من الافتعال وكلاهما من اللثام وهو ما يغطى الشفة والمعنى ههنا لا تغطي المرأة شفتها بثوب ولا تبرقع اي لا تلبس البرقع وهو ما يغطي الوجه - كذا قاله العيني ٨ قوله الا المزعفرة بالنصب على الاستثناء والجر على حذف الجار اي الا عن المزعفرة قوله التي تردع بفتح الفوقية والدال آخره عين مهملتين وفي رواية تردع بضم فكسر اي التي كثر فيها الزعفران حتى ينفض على من يلبسها او لا يردع اثر الطيب يقال تردع اذا تلطخ ١٢ قس ٩ قوله وقلد بدنه بضم الموحدة وسكون الدال المهملة جمع بدنة بفتحات قال النووي هي البعير ذكرا كان او انثى وشرطها ان تكون في سن الاضحية وهي التي استكملت خمس سنين ١٢ قس ١٠ قوله عند الحجون بفتح المهملة وضم الجيم موضع بمكة عند المحصب وهو من البيت على ميل ونصف ١٢ ع ١١ قوله من بات بذي الحليفة مراده بهذه الترجمة مشروعية المبيت بالقرب من بلد ليكون ابلغ في التاخير قس ١٢ قوله واستوت به اهل - وبه اخذ الشافعي وعند الحنفية يلبي عقيب الصلوة لما روي ان ابن عباس قال اني لاعلم الناس بذلك اهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك اقوام فحفظت عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته اهل فقالوا انما اهل حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما علا على شرف البيداء اهل وادرك ذلك منه اقوام وايم الله لقد اوجب في مصلاه - والحديث بتمامه في ابي داؤد ١٢ ع ١٣ الارتداف ان يركب الراكب خلفه آخر ١٢ ع ١٤ الثواب المورد والمصبوغ بالورد يعني على لون الورد ١٢ ع ١٥ نعلين للاشعار بانه هدي ١٢ قس ١٦ اذ لا يجوز لصاحب الهدي ان يتحلل حتى يبلغ الهدي محله ١٢ ع ١٧ اي ماذكر من البيتوتة ١٢ قس

نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس قال ابو عبد الله يغسل المحرم راسه ولا يترجل ولا يحك جسده ويلقي القمل من راسه وجسده في الارض **باب** الركوب والارتداف في الحج حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني ابي عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى قال فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة **باب** ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت لا تلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران وقال جابر لا ارى المعصفر طيبا ولم تر عائشة باسا بالحلي والثوب الاسود والمورد والخف للمرأة وقال ابراهيم لا باس ان يبدل ثيابه حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن شيء من الاردية والازر ان تلبس الا المزعفرة التي تردع على الجلد فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء اهل هو واصحابه وقلد بدنه وذلك لخمس بقين من ذي القعدة فقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل باعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وامر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب **باب** من بات بذي الحليفة حتى اصبح قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام ابن يوسف قال اخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن المنكدر عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به اهل حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى اصبح **باب** رفع الصوت بالاهلال حدثنا

(Marginal variants: ثنا — رديف — حدثني — بدنته — كان — يصبح — ثني)

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي وهب ابن جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري يونس هو ابن يزيد عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة لبست عائشة وصله سعيد بن منصور باسناد صحيح والجمهور على جوازه للمحرم خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب ١٢ قس وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري وصله الشافعي ومسدد ولم تر عائشة باسا بالحلي والثوب الاسود والمورد وسياتي موصولا في باب طواف النساء والخف للمرأة وصله ابن ابي شيبة باب من بات بذي الحليفة عبد الله بن محمد المسندي الجعفي هشام بن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي ابن المنكدر محمد التيمي المدني قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري

حل اللغات العمائم جمع عمامة سميت بذلك لانها تعم جميع الراس بالتغطية البرانس جمع برنس بضم النون قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة الخفاف بكسر الخاء جمع خف ورس نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الصفرة والحمرة اشهر طيب في بلاد اليمن الازر جمع ازار كحمار وخمر وهو للنصف الاسفل والاردية جمع رداء وهو للنصف الاعلى لا تلثم من اللثام وهو ما يغطي الشفة المورد المصبوغ

يكون للتنبيه على المغايرة في الحكم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر الخ) اي لا يفعل رجل هذه الافعال المذكورة ولا ياتي بها الا غفر له فالنفي متوجه الى الافعال كلها بعد اعتبار العطف بينها وقوله او يمس طيبا لافادة ان احد الامرين من الادهان ومس الطيب مع الامور الباقية يكفي في ترتب الجزاء المذكور وقوله ثم يصلي ما كتب له معناه ما قدر له من النوافل وقال القسطلاني تبعا للكرماني او ما فرض له من صلوة الجمعة او قدر له فرضا او نفلا ولا يخفى انه لا يناسبه قوله ثم ينصت لانه يدل على انه قبل الخطبة وصلوة الجمعة بعدها الا ان يقال كلمة ثم لمجرد التاخير في الاخبار والموضع موضع الواو والله تعالى اعلم (قوله فقال لا اعلمه) قال المحقق ابن حجر هذا المخالف لما اخرجه ابن ماجه عن ابن عباس مرفوعا من جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان له طيب فليمس منه وفي سنده من ضعف لكن ان كان محفوظا عنه احتمل ان يكون

سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذى الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جميعا **باب التلبية** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عمارة عن ابى عطية عن عائشة قالت انى لاعلم كيف كان النبى صلى الله عليه وسلم يلبى لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك تابعه ابو معاوية عن الاعمش وقال شعبة اخبرنا سليمن قال سمعت خيثمة عن ابى عطية قال سمعت عائشة **باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الاهلال عند الركوب على الدابة** حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذى الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى اصبح ثم ركب حتى استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم اهل بحج وعمرة واهل الناس بهما فلما قدمنا امر الناس فحلوا حتى كان يوم التروية اهلوا بالحج قال ونحر النبى صلى الله عليه وسلم بدنات بيده قياما وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة كبشين املحين قال ابو عبد الله قال بعضهم هذا عن ايوب عن رجل عن انس **باب من اهل حين استوت به راحلته** حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر قال اهل النبى صلى الله عليه وسلم حين استوت به راحلته قائمة **باب الاهلال مستقبل القبلة** وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا صلى الغداة بذى الحليفة امر براحلته فرحلت ثم ركب فاذا استوت به استقبل القبلة قائما ثم يلبى حتى يبلغ الحرم ثم يمسك حتى اذا جاء ذا طوى بات به حتى يصبح فاذا صلى الغداة اغتسل وزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك تابعه اسمعيل عن ايوب فى الغسل حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع قال حدثنا فليح عن نافع قال كان ابن عمر اذا اراد الخروج الى مكة ادهن بدهن ليس له رائحة طيبة ثم يأتى مسجد ذى الحليفة فيصلى ثم يركب فاذا استوت به راحلته قائمة احرم ثم قال هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يفعل **باب التلبية اذا انحدر فى الوادى** حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال انه قال مكتوب بين عينيه كافر قال فقال ابن عباس لم اسمعه ولكنه قال اما موسى كانى انظر اليه اذ انحدر فى الوادى يلبى **باب كيف تهل الحائض والنفساء** اهل تكلم به واستهللنا و

(حاشیہ بین السطور: ٢ رسول الله — ٢ بن مالك — ٣ راحلته — ٢ بحجة — شجج ٢ قائمة — الغداة بذى الحليفة ... ذا طوى — فيه واذا — ثنى — اذ)

ا ؎ قوله وسمعتهم يصرخون بهما. اى بالحج والعمرة والضمير فى سمعتهم راجع الى النبى صلعم ومن معه من الصحابة وفى الحديث حجة الجمهور فى استحباب رفع الصوت بالتلبية قاله العينى وقس وقال العينى فيه دليل على ان النبى صلعم كان قارنا وانه افضل من التمتع والافراد قال المهلب انما سمع انس من قرن خاصة وليس فى حديثه انه سمع رسول الله صلعم يصرخ بهما وانما اخبر عن قوم وقد يمكن ان يسمع قوما يصرخون بحج وقوما بعمرة و قال الكرمانى يحتمل ان يكون على سبيل التوزيع بان يكون بعضهم صارخا بحج وبعضهم بعمرة قلت وكل هذا تعسف منهما ان لا يكون الحديث حجة عليهما ومع هذا هو حجة عليهما وعلى كل من كان فى مذهبهما ولا يوجد فى الرد عليهم اقوى من قوله صلعم لبيك بحجة وعمرة معا وسيجئ ان شاء الله تعالى انتهى ٢ ؎ قوله لبيك معناه كما فى القاموس اى انا مقيم على طاعتك البابا بعد الباب واجابة بعد اجابة او معناه اتجاهى وقصدى لك من دارى او معناه محبتى لك من امرأة لبة محبة لزوجها او معناه اخلاصى لك انتهى اللهم لبيك يعنى يا الله اجبناك فيما دعوتنا كذا فى قس وع وقال العينى قيل انه اجابة للخليل عليه السلام ١٢ ٣ ؎ قوله ان الحمد. روى بفتح الهمزة وكسرها فالكسر على الاستيناف كانه قال لبيك ثم استانف كلاما آخر فقال ان الحمد والفتح على التعليل كانه قال اجبتك لان الحمد والنعمة لك والكسر اجود عند الجمهور. كذا فى قس وع ١٢ ٤ ؎ قوله على البيداء. بفتح الموحدة مع المد الشرف الذى قدام ذى الحليفة. كذا فى قس ١٢ ٥ ؎ قوله ثم اهل بحج وعمرة. اى قارنا بينهما واهل الناس اى الذين كانوا معه بهما اى بحج وعمرة اقتداء به صلعم وفى الصحيحين عن جابر انه عليه الصلوة والسلام لبى بالحج وحده ولمسلم فى لفظ اهل بالحج مفردا وعند الشيخين عن ابن عمر انه كان متمتعا وفيهما ايضا عن عائشة قالت تمتع رسول الله صلعم بالعمرة الى الحج وتمتع الناس قال النووى فى المجموع والصواب الذى يعتقد انه صلعم احرم اولا بالحج مفردا ثم ادخل عليه بالعمرة فصار قارنا فمن روى انه كان مفردا وهم الاكثرون اعتمدوا اول الاحرام ومن روى انه كان قارنا اعتمد آخره ومن روى انه كان متمتعا اراد التمتع اللغوى وهو الانتفاع وقد انتفع بان كفاه عن النسكين فعل واحد ولم يحتج الى افراد كل واحد بعمل انتهى ويأتى مباحث الحديث تاتى ان شاء الله تعالى فى باب التمتع بعد ستة ابواب فى ص ٢١٣ قاله القسطلانى ١٢ ٦ ؎ قوله كبشين املحين تثنية املح وهو الابيض الذى يخالطه سواد و كان النحر للبدنات فى مكة والذبح للكبش الذى للاضحية فى المدينة يوم العيد ١٢ ع ٧ ؎ قوله استوت به راحلته. فيه دليل لمذهب المالكية والشافعية ان يهل اذا انبعث به راحلته او توجه لطريقه ماشيا وفى قول عند الشافعية عقيب الصلوة جالسا لحديث ابن عباس رض عند الترمذى وحسنه وهو مذهب الحنفية ١٢ قس ٨ ؎ قوله ذا طوى بضم الطاء مقصورا ومنونا والى ذر بكسر الطاء غير مصروف و صح على عدم الصرف باليونينية وفى القاموس بتثليثها وقال الكرمانى الفتح افصح وهو واد بقرب مكة فى صوب طريق العمرة ويعرف اليوم ببير الزاهد ومذهب الحنفية والشافعية ان يبتدئ قطع التلبية اى شروعه فى التحلل ١٢ قس ع ٩ ؎ موضع على ستة اميال من المدينة ١٢ ع ١٠ ؎ اى بعد الاستواء على الدابة لا حال وضع الرجل فى الركاب ١٢ ع ١١ ؎ قيل هو ابو قلابة وقيل حماد بن سلمة ١٢ قس ١٢ ؎ رؤيا حقيقة او اخبر بالوحى عن ذلك ١٢ قس

اسماء الرجال

سليمان بن حرب الواشحى الازدى حماد بن زيد بن درهم الازدى البصرى ايوب السختيانى ابى قلابة الجرمى باب التلبية الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو الامام المدنى نافع مولى ابن عمر محمد بن يوسف الفريابى سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عمارة ابن عمير ابى عطية مالك بن عامر الهمدانى تابعه اى تابع سفيان ابو معاوية الضرير وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابو داود والطيالسى سليمان الاعمش الكوفى خيثمة بن عبد الرحمن الجعفى الكوفى ابى عطية مالك المذكور باب التحميد الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى وهيب هو ابن خالد ابو بكر البصرى ايوب السختيانى ابى قلابة الجرمى تكرر ذكره ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك صالح بن كيسان الغفارى المودب نافع مولى ابن عمر باب الاهلال الخ وقال ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد فيما وصله ابو نعيم عبد الوارث هو ابن سعيد والباقون مروا قريبا فليح هو ابن سليمان الخزاعى المدنى اسمه عبد الملك وفليح لقبه نافع مولى ابن عمر باب التلبية الخ محمد بن المثنى العنزى الزمن ابن ابى عدى هو محمد بن ابراهيم ابن ابى عدى ابو عمرو البصرى ابن عون عبد الله البصرى مجاهد هو ابن جبر المفسر المكى ابن عباس عبد الله رض ؎ حل للغات يوم التروية هو ثامن ذى الحجة سمى به لانهم كانوا يروون دوابهم بالماء فيه وهم يحملونها الى عرفات الكبش الاملح هو الكبش الابيض الذى يخالطه سواد ١٢

ذكره بعد ما نسيه او عكس ذلك انتهى قلت ويحتمل انه سمعه من صحابى آخر بعدان قال لا اعلمه والله تعالى اعلم (قوله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة) هذا العرض من عمر يشير الى ان لبس احسن الثياب كان معهودا عندهم للجمعة وترك انكار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اصل التجمل للجمعة تقرير له وكل منهما يصلح دليلا للترجمة (قوله اكثرت عليكم فى السواك) وهذا من جملة الترغيب فيه والمبالغة فى امره لظهور ان اكثاره فى محله ولا يظن به انه فى غير محله (قوله بجواثى من البحرين) فى رواية وكيع قرية من قرى البحرين وهى تدل على الجواز فى القرى وبالمدن بالاولى لكن قد قيل كانت جواثى مدينة والاطلاق القرية على المدينة كان شائعا فقد اطلق الله تعالى على مكة فى كتابه اسم قرية فى مواضع منها قوله لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم وقال تعالى اشد قوة من قريتك التى اخرجتك وغير ذلك (قوله الامام راع) اى على من كان امره اقامة الاحكام الشرعية و

حاشية السندى ص ١٢٢

لـه قوله اهللنا الهلال - بالنصب على المفعولية اى طلبنا ظهوره ولاى ذرالهلال بالرفع اى استهل الهلال على صيغة المعلوم اى تبين قوله كله اى ماذكر من هذه الالفاظ ماخوذ من معنى الظهور ومنه استهل المطر ومنه قوله تعالى وما اهل لغير الله به واصله رفع الصوت لان رفع الصوت يقع بذكرالشئ عند ظهوره ١٢ قسطلانى مختصرا لـه قوله فاهللنا بعمرة فان قلت تقدم فى باب الحيض وسيجئ فى باب التمتع انهم كانوا لايرون الا الحج قلت معناه لايرون عند الخروج الا ذلك فبعد ذلك امرهم الرسول صلعم بالاعتمار وفعلوا ما اعتقدوا من حرمة العمرة فى اشهر الحج - قاله الكرمانى ١٢ لـه قوله انقضى راسك - من النقض بالنون والقاف اى حلى ضفر شعرك وامتشطى اى سرحيه بالمشط واهلى بالحج ودعى العمرة اى اتركيها والمعنى اخرجى من احرام عمرتك واحرمى بالحج قال محمد فى الموطا وبهذا ناخذ ان كانت الحائض اهلت فخافت فوت الحج فلتحرم بالحج وتقف بعرفة وترفض العمرة فان فرغت من حجها قضت العمرة كما قضتها عائشة وذبحت ما استيسر من الهدى بلغنا ان النبى صلعم ذبح عنها بقرة وهذا كله قول ابى حنيفة انتهى ١٢ لـه قوله فانما طافوا طوافا واحدا - قال العينى وفيه حجة لمن قال الطواف الواحد والسعى الواحد يكفيان للقارن وهو مذهب عطاء والحسن وطاؤس وبه قال مالك واحمد والشافعى واسحق وغيرهم وقال مجاهد وجابر ابن زيد والشعبى وشريح القاضى والنخعى والاوزاعى وابن ابى ليلى وغيرهم وابو حنيفة واصحابه لابد للقارن من طوافين وسعيين وحكى ذلك عن على وعمر والحسن والحسين وابن مسعود وروى مجاهد عن ابن عمر انه جمع بين الحج والعمرة وقال سبيلهما واحد وطاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين وقال هكذا رايت رسول الله صلعم يصنع كما صنعت وعن على انه جمع بينهما وفعل ذلك ثم قال هكذا رايت رسول الله صلعم وكذا عن علقمة عن ابن مسعود قال طاف رسول الله صلعم لعمرته وحجته طوافين وسعى سعيين وابو بكر وعمر وعلى انتهى مختصرا ١٢ لـه قوله وذكر قول سراقة - اى ذكر جابر قول سراقة وهو ماذكره البخارى فى باب عمرة التنعيم عن عطاء حدثنى جابر ان رسول الله صلعم اهل هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدى غير النبى صلعم وطلحة وكان على قدم من اليمن ومعه هدى الحديث وفيه ان سراقة لقى النبى صلعم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم هذا خاصة يارسول الله قال لا بل لابد لابد ان افعال العمرة تدخل فى افعال الحج للقارن دائما كذا قاله العينى وقس ١٢ لـه قوله واتموا الحج والعمرة لله قال عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى ان عمر قال فى قول الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله قال من تمامها ان يفرد كل واحد منهما من الآخر وان يعتمر فى غير اشهر الحج ان الله يقول الحج اشهر معلومات وقال عياض الظاهر انه نهى عن الفسخ ولهذا كان يضرب الناس عليها كما رواه مسلم بناء على ان الفسخ كان خاصا بتلك السنة وقال النووى والمختار انه نهى عن المتعة المعروفة اى الاعتماد فى اشهر الحج ثم الحج فى عامه وهو على التنزيه انما نهى عنها ترغيبا فى الافراد ثم انعقد الاجماع على جواز التمتع من غير كراهة وقيل علة كراهة عمر ان يكون معرسا بالمرأة ثم يشرع فى الحج وراسه يقطر - عينى مختصرا ويجئ بعض بيانه فى الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢ لـه قوله معلومات - اى معروفات عند الناس لايشكل عليهم فمن فرض فيهن الحج اى الزم نفسه بالتلبية او بتقليد الهدى وسوقه فلا رفث الرفث الجماع ودواعيه وكذا التكلم نحو ذلك بحضرة النساء ولا فسوق اى لاخروج عن حدود الشرع بارتكاب المحظورات ولا جدال اى المراء مع الخدم والرفقة ١٢ قس لـه قوله وحرم الحج بضم المهملة والراء وبفتح الراء فالمعنى على الاول ازمنة الحج وامكنته وحالاته وعلى الثانى محرمات الحج وممنوعاته لانه جمع حرمة ١٢ ع لـه قوله بسرف بفتح المهملة وكسر الراء اسم بقعة على عشرة اميال من مكة وهى غير منصرف للعلمية والتانيث ١٢ قس ع وهو مايهدى الى الحرم من النعم ١٢ ك ع وفيه الى قوله كان عمرتك الترجمة ١٢ ع ع اى هذا المذكور الذى هو الترجمة قاله عبد الله بن عمر كما سياتى فى كتاب المغازى ١٢ لـه هو ابو خليفة البصرى قيل اسم ابيه خاقان وقيل سالم ١٢ قس لـه لانه ماكان معه هدى بخلاف على فانه كان معه هدى ١٢ قس

نا هو
حدثنا
فلم
هذا
واحدا
بهم
قوم
قلت
عزوجل
عزوجل
وفى قول
ثنى
النبى صلعم

اَهللنا الهلال كُلّهٗ مِن الظهور واستهل المطرُ خرج من السّحاب وَمَا اُهِلَّ لِغَيْرِ اللّٰهِ بِهٖ وَهُوَ مِنِ استهلال الصّبيِّ حدثنا عبد الله بن مَسلمة قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عُروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فاَهللنا بعُمرة ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم مَن كان معهٗ هَدْیٌ فليُهِلّ بالحجّ مع العُمرة ثم لايَحِلّ حتى يَحِلّ منهما جميعًا فقدِمتُ مكة وانا حائضٌ ولم اَطُف بالبيت ولا بين الصّفا والمروة فشكوت ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انقضى رأسكِ وامتشطى واَهِلّى بالحجّ ودعى العُمرة ففعلتُ فلمّا قضينا الحجّ ارسلنى النبى صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمٰن بن ابى بكر الى التنعيم فاعتمرتُ فقال هٰذه مكانُ عُمرتكِ قالت فطاف الذين كانوا اَهلّوا بالعُمرة بالبيت وبين الصّفا والمروة ثم حلّوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منٰى واَمّا الذين جمعوا الحجّ والعُمرة فانما طافوا طوافًا واحدًا

باب مَن اَهلّ فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم كاِهلال النبى صلى الله عليه وسلم قاله ابن عُمر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا المكّى بن ابراهيم عن ابن جُريج قال عطاء قال جابر امر النبى صلى الله عليه وسلم عليًّا ان يُقيم على احرامه وذكر قول سُراقة وزاد محمد بن بكر عن ابن جُريج قال له النبى صلى الله عليه وسلم بما اهللتَ يا علىّ قال بما اَهلّ به النبى صلى الله عليه وسلم قال فاَهْدِ وامكث حرامًا كما انت حدثنا الحسن بن على الخلّال الهُذلى قال حدثنا عبد الصّمد قال حدثنا سليم بن حيّان قال سمعت مروان الاصفر عن انس بن مالك قال قدم علىٌّ على النبى صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما اهللتَ قال بما اَهلّ به النبى صلى الله عليه وسلم فقال لولا انّ معى الهدىَ لَاَحللتُ حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سُفيان عن قيس بن مُسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسٰى قال بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم الى قومى باليمن فجئتُ وهو بالبطحاء فقال بما اهللتَ فقلتُ اهللتُ كاِهلال النبى صلى الله عليه وسلم قال هل معك من هدىٍ قلتُ لا فامرنى ان اطوف بالبيت فطفتُ بالبيت وبالصّفا والمروة ثم امرنى فاحللتُ فاتيتُ امرأةً من قومى فمشطتنى او غسلت رأسى فقدم عُمر فقال ان نأخذ بكتاب الله فانّه يأمرنا بالتمام قال الله تعالى وَاَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّٰهِ وان نأخذ بسنة النبى صلى الله عليه وسلم فانه لم يحلّ حتى نحر الهَدىَ

باب قول الله تعالى اَلْحَجُّ اَشْهُرٌ مَّعْلُوْمٰتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيْهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوْقَ وَلَا جِدَالَ فِى الْحَجِّ يَسْئَلُوْنَكَ عَنِ الْاَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وقال ابن عُمر اَشهر الحجّ شوّالٌ وذو القعدة وعشرٌ من ذى الحجّة وقال ابن عبّاس من السُّنّة ان لايُحرم بالحجّ الّا فى اشهر الحجّ وكره عثمان ان يُحرم من خُراسان او كِرمان حدثنا محمد بن بشّار قال حدثنا ابو بكر الحنفى قال حدثنا افلح بن حُميد قال سمعت القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اشهر الحجّ وليالى الحجّ وحُرُم الحجّ فنزلنا بسَرِف قالت فخرج الى اصحابه فقال مَن لم يكن منكم معهٗ هدىٌ فاحبّ ان يجعلها عُمرةً فليفعل ومن كان معه الهدىُ فلا قالت

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلى البلخى ابن جريج عبد الملك تكرر مرارا عطاء هو ابن ابى رباح القرشى المكى جابر هو ابن عبد الله الانصارى وذكر قول سراقة اى ذكر جابر فى حديثه فهو من مقول عطاء والمكى بن ابراهيم فيكون من مقول البخارى عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبرى مولاهم التنورى سليم بفتح السين بن حيان بشدة التحتية الهذلى البصرى محمد بن يوسف بن واقد الفريابى قيس بن مسلم الجدلى الكوفى طارق بن شهاب البجلى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى وقال ابن عمر بن الخطاب وصله ابن جرير وقال ابن عباس وصله ابن خزيمة وكره عثمان وصله سعيد بن منصور محمد بن بشار العبدى البصرى الملقب بندار ابو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفى افلح بن حميد مصغرا الانصارى القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رض

حل اللغات الهدى اسم لما يهدى الى الحرم من الانعام امتشطى اى سرحيه بالمشط ١٢

اجزاؤها فى رعيته والجمعة منها كذا قرروا وجه الاستدلال وفيه بحث لان كون الجمعة منها فى الجملة لايفيد وكونها منها بالنظر الى خصوص المكان هو محل النزاع (قوله حق على كل مسلم) اى مكلف فانه المتبادر فى موضع التكليف فخرج الصبى وبتذكير اللفظ خرجت المرأة - فان قلت كثيرا ما يجئ هذا اللفظ شاملا للنساء ايضا قلت هو على خلاف الاصل والاصل مراعاة التذكير وهو يكفى فى الاستدلال على عدم الوجوب لان الاصل عدم الوجوب فالوجوب يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم - (قوله ان الجمعة عزمة) قال المحقق ابن حجر استشكله الاسماعيلى فقال لا اخاله صحيحا فان اكثر الروايات بلفظ انها عزمة اى كلمة المؤذن وهى حى على الصلوة انها دعاء الى الصلوة تقتضى لسامعه الاجابة ولو كان المعنى الجمعة عزمة لكانت العزيمة لاتزول بترك بقية الاذان والذى يظهر انه لم يترك بقية الاذان وانما ابدل قوله حى على الصلوة بقوله صلوا فى بيوتكم والمراد بقوله

فالآخذ بها والتارك لها من اصحابه قالت فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه فكانوا اهل قوة وكان معهم الهدي فلم يقدروا على العمرة قالت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك يا هنتاه قلت سمعت قولك لاصحابك فمنعت العمرة قال وما شأنك قلت لا اصلي قال فلا يضيرك انما انت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك فعسى الله ان يرزقكها قالت فخرجنا في حجته حتى قدمنا منى فطهرت ثم خرجت من منى فافضت بالبيت قالت ثم خرجت معه في النفر الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا ثم ائتيا ههنا فاني انظركما حتى تأتياني قالت فخرجنا حتى اذا فرغت وفرغ من الطواف ثم جئته بسحر فقال هل فرغتم قلت نعم فآذن بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس فمر متوجها الى المدينة قال ابو عبد الله يضير من ضار يضير ضيرا ويقال ضار يضور ضورا وضر يضر ضرا

باب التمتع والاقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فامر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدي ان يحل فحل من لم يكن ساق الهدي ونساؤه لم يسقن فاحللن قالت عائشة فحضت فلم اطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع انا بحجة قال وما طفت ليالي قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمرة ثم موعدك كذا وكذا قالت صفية ما اراني الا حابستكم قال عقرى حلقى او ما طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا بأس انفري قالت عائشة فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى علي اهل بهما لبيك بعمرة وحجة قال ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اي الحل قال حل كله

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فامره بالحل حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك ح وحدثنا عبد الله

اسماء الرجال

باب التمتع والاقران عثمان بن ابي شيبة محمد الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم النخعي الاسود بن يزيد النخعي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي الحكم بفتحتين ابن عتيبة بالتصغير الفقيه الكوفي علي بن حسين بن علي الملقب بزين العابدين مروان بن الحكم الاموي موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري وهيب بن خالد ابو بكر البصري ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني محمد بن المثنى العنزي الزمن غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قيس بن مسلم الجدلي طارق بن شهاب البجلي ابي موسى الاشعري اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي المدني مالك الامام المدني الاصبحي + حل اللغات يا هنتاه اي يا هذه فافضت بالبيت اي طفت به طواف الافاضة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة

ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال انی لبدت راسی وقلدت هدیی فلا احل حتی انحر حدثنا آدم حدثنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة نصر بن عمران الضبعی قال تمتعت فنهانی ناس فسألت ابن عباس فامرنی فرأیت فی المنام کان رجلا یقول لی حج مبرور وعمرة متقبلة فاخبرت ابن عباس فقال سنة النبی صلی الله علیه وسلم ثم قال لی اقم عندی واجعل لك سهما من مالی قال شعبة فقلت لم فقال للرؤیا التی رأیت حدثنا ابو نعیم حدثنا ابو شهاب قال قدمت متمتعا مکة بعمرة فدخلنا قبل الترویة بثلثة ایام فقال لی اناس من اهل مکة تصیر الآن حجتك مکیة فدخلت علی عطاء استفتیه فقال حدثنی جابر بن عبد الله انه حج مع النبی صلی الله علیه وسلم یوم ساق البدن معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم احلوا من احرامکم بطواف البیت وبین الصفا والمروة وقصروا ثم اقیموا حلالا حتی اذا کان یوم الترویة فاهلوا بالحج واجعلوا التی قدمتم بها متعة فقالوا کیف نجعلها متعة وقد سمینا الحج فقال افعلوا ما امرتکم فلولا انی سقت الهدی لفعلت مثل الذی امرتکم ولکن لا یحل منی حرام حتی یبلغ الهدی محله ففعلوا قال ابو عبد الله ابو شهاب لیس له مسند الا هذا حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا حجاج بن محمد الاعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعید بن المسیب قال اختلف علی وعثمان وهما بعسفان فی المتعة فقال علی ما ترید الی ان تنهی عن امر فعله رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال عثمان دعنی عنك قال فلما رأی ذلك علی اهل بهما جمیعا

باب من لبی بالحج وسماه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب قال سمعت مجاهدا یقول حدثنا جابر بن عبد الله قال قدمنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن نقول لبیك بالحج فامرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فجعلناها عمرة

باب التمتع علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثنی مطرف عن عمران بن حصین قال تمتعنا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم ونزل القرآن قال رجل برأیه ما شاء

باب قول الله عز وجل ذلك لمن لم یکن اهله حاضری المسجد الحرام وقال ابو کامل فضیل بن حسین البصری حدثنا ابو معشر البراء قال حدثنا عثمان بن غیاث عن عکرمة عن ابن عباس انه سئل عن متعة الحج فقال اهل المهاجرون والانصار وازواج النبی صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع واهللنا فلما قدمنا مکة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اجعلوا اهلالکم بالحج عمرة الا من قلد الهدی طفنا بالبیت وبین الصفا والمروة واتینا النساء ولبسنا الثیاب وقال من قلد

نسخة: اخبرنی — حجة مبرورة — فاجعل — قال — قال — استفتیه — الا — اخبرنا — النبی — فنزل — فطفنا

۵۱ قوله انی لبدت راسی. بتشدید الموحدة من التلبید وهو ان یجعل المحرم فی راسه شیئا من الصمغ لیجتمع الشعر ولئلا یقع فیه القمل والتقلید تعلیق الشیء فی عنق الهدی من النعم لیعلم انه هدی ۱۲ ک ع ۵۲ قوله حتی انحر. ای الهدی فیه ان من ساق الهدی لا یتحلل من عمل العمرة حتی یهل بالحج ویفرغ منه وفیه انه لا یحل حتی ینحر هدیه وهو قول ابی حنیفة واحمد وفیه استحباب التلبید والتقلید قاله العینی قال الکرمانی ما دخل التلبید فی الاحلال وعدمه قلت الغرض بیان انی مستعد من اول الامر بان یدوم احرامی الی ان یبلغ الهدی محله اذ التلبید انما یحتاج الیه من طال مدة احرامه ویمکث کثیرا فی فضل اعماله والمقصود التقلید وذکر التلبید لبیان الواقع او لتاکید الامر وفیه دلیل انه صلعم کان قارنا لان ثمه عمرة انتهی قال القسطلانی اجمع العلماء علی جواز الانواع الثلثة الافراد والتمتع والقران واختلفوا فی ایها افضل بحسب اختلافهم فیما فعله علیه الصلوة والسلام فی حجة الوداع ومذهب الشافعیة والمالکیة ان الافراد افضل لانه صلعم اختاره اولا ثم التمتع ثم القران وقال ابو حنیفة القران ثم التمتع ثم الافراد واحتج لترجیح القران بما سبق من الاحادیث وبقوله تعالی واتموا الحج والعمرة لله وقال احمد وآخرون افضلها التمتع ثم الافراد ثم القران واحتج لترجیح التمتع بانه صلعم تمناه بقوله لو استقبلت من امری ما استدبرت لم اسق الهدی ولجعلتها عمرة انتهی کلام القسطلانی ملتقطا ۱۲ ۵۳ قوله وقصروا. لم یأمرهم بالحلق لیتوفر الشعر یوم الحلق لانهم یحلون بعد قلیل بالحج لان بین دخولهم مکة وبین یوم الترویة اربعة ایام فقط ۱۲ قسطلانی ۵۴ قوله وهما بعسفان جملة حالیة ای کائنان بعسفان وهو بضم العین وسکون السین المهملتین وبالفاء وبعد الالف نون قریة جامعة بینها وبین مکة ستة وثلاثون میلا ۱۲ قس ۵۵ قوله فقال علی ما ترید الی ان تنهی ای ما ترید ارادة منتهیة الی النهی او ضمن الارادة معنی المیل ۱۲ قس ع ۵۶ قوله اهل بهما. ای العمرة والحج وهذا هو القران فان قلت کیف تقول هذا قران والاختلاف بینهما کان فی التمتع قلت من وجوه التمتع ان یتمتع الرجل بالعمرة والحج وهو ان یجمع بینهما فیهل بهما جمیعا فی اشهر الحج او غیرها یقول لبیك بعمرة وحجة معا وهذا هو القران وانما جعل القران من باب التمتع لان القارن یتمتع بترك النصب فی السفر الی العمرة مرة والی الحج اخری ویتمتع بجمعهما ولم یحرم لکل واحد من میقاته وضم الحج الی العمرة فدخل تحت قوله تعالی فمن تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الهدی. قاله العینی ۱۲ ۵۷ قوله فجعلناها عمرة. ای جعلنا الحجة عمرة ویؤخذ منه فسخ الحج الی العمرة وقد ذکرنا انه منسوخ عند الجمهور وموضع الترجمة قوله لبیك بالحج فانه لبی وسماه ۱۲ ع قسطلانی ۵۸ قوله ونزل القرآن وهو قوله تعالی فمن تمتع بالعمرة الی الحج الآیة ولم ینزل بعد هذه الآیة آیة تنسخ هذه الآیة ۱۲ عینی ۵۹ قوله قال رجل برأیه ما شاء هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان لان عمر اول من نهی عنها فکان من بعده تابعا له فی ذلك کذا فی القسطلانی وقد مر البحث والاختلاف فیه فی الصفحة الماضیة ۱۲ ۶۰ قوله ذلك اشارة الی التمتع لانه سبق فیها وهو قوله فاذا امنتم ای اذا تمکنتم من اداء المناسك فمن تمتع بالعمرة الی الحج فما استیسر من الهدی فمن لم یجد فصیام ثلثة ایام فی الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة کاملة ذلك لمن لم یکن اهله حاضری المسجد الحرام ۔ ع ویجیء تتمته فی الصفحة اللاحقة ۱۲ ۶۱ قوله اجعلوا. خطاب لمن کان اهل بالحج مفردا لانهم کانوا ثلاث فرق قاله العینی ای افسخوه الی العمرة لبیان مخالفة ما کانت علیه الجاهلیة من تحریم العمرة فی اشهر الحج وهذا خاص بهم فی تلك السنة کما فی حدیث بلال عند ابی داود ۱۲ قس ۶۲ قوله طفنا بالبیت. ای فلما قدمنا طفنا ولا صیلی فطفنا بفاء العطف قس ۶۳ قوله واتینا النساء. ای واقعناهن والمراد غیر المتکلم لان ابن عباس کان اذ ذاك لم یدرك الحلم وانما حکی ذلك عن الصحابة رض ۱۲ قس

اسماء الرجال

آدم بن ابی ایاس شعبة بن الحجاج العتکی ابو جمرة بالجیم والراء ابو نعیم الفضل بن دکین ابو شهاب الاکبر الحناط بالنون موسی بن نافع الهذلی الکوفی عطاء هو ابن ابی رباح القرشی مولاهم المکی قتیبة هو ابن سعید الثقفی شعبة بن الحجاج عمرو بن مرة بن عبد الله الکوفی سعید بن المسیب بن حزن المخزومی باب من لبی بالحج الخ مسدد وهو ابن مسرهد حماد بن زید بن درهم الازدی ایوب هو السختیانی مجاهد هو ابن جبر المفسر باب التمتع الخ موسی بن اسمعیل التبوذکی المنقری همام هو ابن یحیی بن دینار العوذی قتادة بن دعامة السدوسی مطرف بن الشخیر سکیکین البصری عمران بن حصین ابو نجید الصحابی باب قول الله عز وجل ابو معشر البراء بالتشدید هو ابن یوسف بن یزید البصری عثمان بن غیاث البصری عکرمة بن عبد الله مولی ابن عباس ثقة ثبت اصله بربری عالم بالتفسیر ابن عباس عبد الله بن عم النبی صلعم

حل اللغات لبدت من التلبید وهو ان یجعل المحرم براسه شیئا من نحو الصمغ لیجتمع الشعر ولا یدخل فیه قمل مبرور مقبول سهما نصیبا

المصر انتهی وانت خبیر بان التناوب یفید عدم الوجوب فهذا ینبغی ان یکون دلیلا لهم ان لو یکن فلا ینبغی ان یجعل علیهم فافهم (قوله وکانوا اذا راحوا) قالوا به استدل المصنف علی ان ذلك کان بعد الزوال لان حقیقة الرواح هو الذهاب بعد الزوال کما صرح به اکثر اهل اللغة نعم قد یراد به مطلق الذهاب بقرینة اه ولا یخفی ان هذا الحدیث فی اهل العوالی وامثالهم وذهاب هؤلاء لا یمکن ان یکون بعد الزوال ولو فرض ان الصلوة کانت بعد الزوال فلا بد من حمل الرواح ههنا علی مطلق الذهاب لا علی الذهاب بعد الزوال فلا یتم الاستدلال (قوله کنا نبکر) کانه اشار بذکر هذا الحدیث بعد الحدیث السابق الی ان التبکیر محمول علی الصلوة اول الوقت لا علی الصلوة اول النهار توفیقا بین الادلة نعم قد یقال القیلولة هی الاستراحة نصف النهار فکیف یصح هذا الحمل اجیب بان المراد انه یفوتهم بسبب التبکیر الاستراحة المعتادة لهم کل یوم نصف النهار فیأتون بدلها

۵۱ قوله فانه لا يحل له. اى لا يحل له شئ من محظورات الاحرام ۱۲ قس **۵۲ قوله** ثم امرنا عشية التروية اى بعد الظهر ثامن ذى الحجة ان نهل بالحج من مكة قوله فاذا فرغنا من المناسك من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والرمى والحلق ۱۲ع **۵۳ قوله** فقد تم حجنا. وللكشميهنى وقد تم بالواو بدل الفاء ومن قوله فقد تم حجنا الى آخر الحديث موقوف على ابن عباس ومن اوله الى هنا مرفوع ۱۲ قس ع **۵۴ قوله** فمن لم يجد. اى الهدى فصيام ثلثة ايام فى الحج فى ايام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها ويستحب قبل يوم عرفة لانه يستحب للحاج فطره وقال ابو حنيفة فى اشهره بين الاحرامين والاحب ان يصوم سابع ذى الحجة وثامنه وتاسعه ولا يجوز يوم النحر وايام التشريق عند الاكثر وقال المالكية يصوم ايام التشريق او ثلاثة بعدها لقوله تعم فصيام ثلثة ايام فى الحج اى فى وقته وذو الحجة كلها وقت عندهم ولنا انه نهى عن صوم ايام التشريق ولان ما بعدها ليس من وقت الحج عندنا قاله القسطلانى ۱۲ **۵۵ قوله** وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم تفسير من ابن عباس يعنى الرجوع قال العينى والمستحب فى السبعة ان يكون صومها بعد رجوعه الى اهله اذ جواز ذلك مجمع عليه ويجوز اذا رجع الى مكة بعد ايام التشريق فى مكة وفى الطريق وهو محكى عن مجاهد وعطاء وهو قول مالك وللشافعى اربعة اقوال اصحها عند رجوعه الى اهله انتهى وقال ابو حنيفة الرجوع هو الفراغ من افعال الحج ۱۲ كذا فى ك **۵۶ قوله** ذلك. هو اشارة الى الحكم الذى هو وجوب الهدى او الصيام وحاضروا المسجد الحرام هم اهل الحرم ومن كان منه على دون مسافة القصر هذا عند الشافعية وقال ابو حنيفة لفظ ذلك اشارة الى التمتع لا الى حكمه فلا متعة للمكى ولا قران وهم اهل المواقيت ومن دونها وقال مالك هم من كان بمكة او بذى طوى كذا فى الكرمانى والقسطلانى قال العينى وعند الشافعى واحمد ومالك ان المكى لا يكره له التمتع ولا القران وقال ابو حنيفة يكره فان تمتع او قرن فعليه دم جبر وهما فى حق الافاقى مستحبان ويلزمه الدم شكرا ۱۲ **۵۷ قوله** امسك عن التلبية اى يتركها والظاهر ان هذا مذهبه واختلفوا فيه قال مالك واصحابه يقطع التلبية اذا توجه الى عرفات وقال ابو حنيفة وصاحباه والشافعى واحمد واسحق لا يقطع التلبية حتى يرمى جمرة العقبة واحتجوا بحديث ابن عباس فلم يزل النبى صلعم يلبى حتى رمى جمرة العقبة كما مر فى صفحہ ۲۰۹ كذا فى العينى وقس ۱۲ **۵۸ قوله** ثم دخل مكة. اى نهارا كما هو ظاهر لكن ذكر فى الترجمة ليلا ايضا قال الكرمانى كلمة ثم للتراخى فهو اعم ان يدخل نهار تلك الليلة او ليلية التى بعدها او علم منه الدخول نهارا ودخوله ليلا ثابت فى عمرة الجعرانة ذكرهما فى الترجمة وذكر حديث الدخول نهارا لكونه على شرطه وسكت عن حديث الدخول ليلا لعدم كونه على شرطه ونبه بذكره ليلا على ذلك ۱۲ ملتقط من ك وع **۵۹ قوله** باب من اين يدخل مكة. اى هذا باب فيه جواب من يسأل ويقول من اين يدخل المحرم مكة وكذا الباب اللاحق فيه جواب من يقول من اين يخرج من مكة وبهذه الحيثية تطابق احاديث البابين بهما ۱۲ع **۶۰ قوله** من الثنية العليا. التى ينزل منها الى المعلى مقبرة اهل مكة يقال لها كداء بالفتح والمد ويخرج من الثنية السفلى وهى التى اسفل مكة عند باب شبيكة يقال لها كدى بضم الكاف مقصور بقرب شعب الشاميين وشعب ابن الزبير عند قعيقعان ۱۲ع **۶۱ قوله** خرج من كدى من اعلى مكة كذا رواه ابو اسامة فقلب والصواب ما رواه غيره دخل من كداء من اعلى مكة ثم ظهر لى ان الوهم فيه ممن دون ابى اسامة لان احمد رواه عن ابى اسامة على الصواب. كذا فى الفتح ۱۲ **۶۲ قوله** وكانت اقربهما. الى منزله اعتذار لابيه عروة لانه روى الحديث وخالفه لانه راى ان ذلك ليس بحتم وكان ربما فعله وكثيرا ما يفعل غيره لقصد التيسر. كذا فى فتح البارى ۱۲ **۶۳** اختلفوا فى ضبط كداء وكدى فالاكثر على ان العليا بالفتح والمد والسفلى بالضم والقصر وقيل بالعكس وقال النووى وهو غلط ۱۲ ف

الهَدْيَ فَاِنَّهٗ لَا يَحِلُّ لَهٗ حَتّٰى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهٗ ثُمَّ اَمَرَنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ اَنْ نُّهِلَّ بِالْحَجِّ فَاِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ كَمَا قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلٰثَةِ اَيَّامٍ فِى الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ اِذَا رَجَعْتُمْ اِلٰى اَمْصَارِكُمْ الشَّاةُ تَجْزِىْ فَجَمَعُوْا نُسُكَيْنِ فِىْ عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَاِنَّ اللّٰهَ اَنْزَلَهٗ فِىْ كِتَابِهٖ وَسَنَّهٗ نَبِيُّهٗ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبَاحَهٗ لِلنَّاسِ غَيْرَ اَهْلِ مَكَّةَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى ذٰلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ اَهْلُهٗ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِىْ ذَكَرَ اللّٰهُ تَعَالٰى فِىْ كِتَابِهٖ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ فَمَنْ تَمَتَّعَ فِىْ هٰذِهِ الْاَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ اَوْ صَوْمٌ وَالرَّفَثُ الْجِمَاعُ وَالْفُسُوْقُ الْمَعَاصِىْ وَالْجِدَالُ الْمِرَاءُ

بَابُ الْاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُوْلِ مَكَّةَ حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ اَخْبَرَنَا اَيُّوْبُ عَنْ نَّافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا دَخَلَ اَدْنَى الْحَرَمِ اَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيْتُ بِذِىْ طُوًى ثُمَّ يُصَلِّىْ بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ اَنَّ نَبِىَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ

بَابُ دُخُوْلِ مَكَّةَ نَهَارًا اَوْ لَيْلًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنِىْ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَاتَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِىْ طُوًى حَتّٰى اَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهٗ

بَابٌ مِّنْ اَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِىْ مَعْنٌ حَدَّثَنِىْ مَالِكٌ عَنْ نَّافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلٰى

بَابٌ مِّنْ اَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَّكَّةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ الْبَصْرِىُّ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَّافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِّنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِىْ بِالْبَطْحَاءِ وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلٰى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ اِلٰى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ اَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ اَسْفَلِهَا حَدَّثَنَا مَحْمُوْدٌ حَدَّثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَخَرَجَ مِنْ كُدًى مِنْ اَعْلٰى مَكَّةَ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ اَخْبَرَنَا عَمْرٌو عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِّنْ اَعْلٰى مَكَّةَ قَالَ هِشَامٌ وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ عَلٰى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ وَكُدًى وَاَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى وَكَانَتْ اَقْرَبَهُمَا اِلٰى مَنْزِلِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ دَخَلَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِّنْ اَعْلٰى مَكَّةَ وَكَانَ عُرْوَةُ اَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى وَكَانَ اَقْرَبَهُمَا اِلٰى مَنْزِلِهٖ حَدَّثَنَا مُوْسٰى قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ دَخَلَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلْتَيْهِمَا وَكَانَ اَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى اَقْرَبِهِمَا اِلٰى مَنْزِلِهٖ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ كَدَاءٌ وَكُدًى مَوْضِعَانِ

بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَ

اسماء الرجال

باب الاغتسال الخ **يعقوب** بن ابراهيم بن كثير الدورقى العبدى **ابن علية** بضم العين وفتح اللام وشدة التحتية هو اسمعيل بن ابراهيم بن سهم وعلية امه **ايوب** هو السختيانى **نافع** مولى ابن عمرؓ **باب** دخول مكة الخ **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدى **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** بن عمر العمرى **نافع** مولى ابن عمرؓ **باب** من اين يدخل الخ **ابراهيم** بن المنذر **معن** بن عيسى بن يحيى القزاز **مالك** الامام المدنى **نافع** مولى ابن عمرؓ **باب** من اين يخرج الخ **مسدد** الى آخر الاسناد هم المذكورون آنفا فى اسناد حديث باب دخول مكة نهارا **الحميدى** ابو بكر عبد الله بن الزبير المكى **محمد** بن المثنى العنزى **الزمن محمود** هو ابن غيلان المروزى **ابو اسامة** حماد بن اسامة القرشى مولاهم **احمد** يحتمل ان يكون هو ابن عيسى التسترى المصرى كما فى اوائل الحج وقال ابو على بن السكن عن الفربرى هو فى المواضع كلها احمد بن صالح المصرى وكذا قال ابو عبد الله وليس هو ابن اخى وهب لان المؤلف لم يخرج عنه شيئا ۱۲ قس **ابن وهب** عبد الله المصرى **عمرو** هو ابن الحارث المصرى **عبد الله** بن عبد الوهاب الحجبى البصرى **حاتم** هو ابن اسمعيل الكوفى **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **موسى** هو ابن اسمعيل المنقرى **وهيب** هو ابن خالد البصرى **هشام** عن ابيه تقدما الآن

بعد الجمعة وان لم يكن ذلك البدل يسمى باسم القيلولة الا مجازا والله تعالى اعلم (قوله يعنى الجمعة قال يونس الخ) يريد ان ليس لحديث فى صلوة الجمعة وانما هو فى صلوة الظهر الا ان انسا وغيره لما استدلوا به على صلوة الجمعة قياسا على الظهر حمله بعض الرواة عليها فقال يعنى الجمعة فليس ليل تاخير الجمعة يوم شدة الحر الا القياس لا الحديث والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وقد امتروا فى المنابر) قال المحقق ابن حجر من المماراة وهى المجادلة وقال الكرمانى من الامتراء وهو الشك انتهى قلت كان خلافهما فى المعنى بعد ان الامتراء يجئ بمعنى المجادلة تارة والشك اخرى لا فى الاشتقاق والا فلا يمكن ان يكون من المماراة بل يتعين ان يكون من الامتراء كما لا يخفى فقول ابن حجر من المماراة اى من الامتراء المرادف للمماراة بمعنى المجادلة وهذا المعنى يحصل بتقدير مضاف اى من مرادف المماراة والله تعالى اعلم ثم الاقرب صلاح اللفظ لهما ولا دليل يعين احدهما بحيث يمنع الآخر والله تعالى اعلم اه سندى

حاشية السندى — ص ۱۲۳–۱۲۵

بُنْيَانِهَا وقولِه تعالى وَاِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَاَمْنًا وَاتَّخِذُوْا مِنْ مَّقَامِ اِبْرَاهِيْمَ مُصَلًّى وَ عَهِدْنَا اِلٰى اِبْرَاهِيْمَ وَاِسْمٰعِيْلَ اَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِيْنَ وَالْعَاكِفِيْنَ وَالرُّكَّعِ السُّجُوْدِ وَاِذْ قَالَ اِبْرَاهِيْمُ رَبِّ اجْعَلْ هٰذَا بَلَدًا اٰمِنًا وَّارْزُقْ اَهْلَهٗ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ اٰمَنَ مِنْهُمْ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْاٰخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَاُمَتِّعُهٗ قَلِيْلًا ثُمَّ اَضْطَرُّهٗ اِلٰى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيْرُ وَاِذْ يَرْفَعُ اِبْرَاهِيْمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَاِسْمٰعِيْلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا اِنَّكَ اَنْتَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا اُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَاَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا اِنَّكَ اَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيْمُ

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرني ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل ازارك على رقبتك فخر الى الارض فطمحت عيناه الى السماء فقال ارني ازاري فشده عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها الم تري ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت فقال عبد الله لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص حدثنا الاشعث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر امن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤا ويمنعوا من شاؤا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت وان الصق بابه بالارض حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على اساس ابراهيم فان قريشا استقصرت بناءه وجعلت له خلفا وقال ابو معاوية حدثنا هشام خلفا يعني بابا حدثنا بيان بن عمرو قال حدثنا يزيد قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة لولا ان قومك حديث عهد بجاهلية لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه

---

٥١ قوله وبنيانها. قال العيني فان قلت ليس في احاديث الباب ذكر لبيان بنيان مكة فلم لم يقتصر على قوله باب فضل مكة قلت لما كان بنيان الكعبة سببا لبنيان مكة وعمارتها اكتفى به انتهى وفي القسطلاني قوله وفي بنيانها اي الكعبة ١٢ ٥٢ قوله وقوله تعالى. بالجر اي باب في تفسير قوله تعالى واذ جعلنا الخ هذه اربعة آيات سيق كلها في رواية كريمة وفي رواية الباقين بعض الآية الاولى وفي رواية ابي ذر كل الآية الاولى ثم قالوا الى قوله التواب الرحيم ١٢ ٥٣ قوله وامنا. اي من القتل والغارة وقيل امنا من الجنون والجذام والبرص وقيل امنا من ايدي الجبابرة فانه ما قصده قوم بتخريبه الا هلكوا كاصحاب الفيل قوله واتخذوا قرأ نافع وابن عامر بصيغة الماضي والباقون بلفظ الامر وهو عطف على اذكروا قوله من مقام ابراهيم مصلى قيل هو جميع الحرم وقيل هو مكة وقيل البيت. والاصح الحجر الذي فيه اثر قدميه. هذه الحاشية نقلت من المنقول عنه مع اختصار ١٢ ٥٤ قوله لما بنيت الكعبة. قال العيني كل شيء علا وارتفع فهو كعب ومنه سميت الكعبة للبيت الحرام لارتفاعه وعلوه وقيل سميت به لتكعيبها اي تربيعها انتهى قال السيوطي في تاريخ مكة لا شك ان الكعبة المعظمة بنيت عشر مرات وهي بناء الملئكة عليهم السلام وبناء آدم عليه السلام وبناء اولاده وبناء ابراهيم عليه السلام وبناء العمالقة وبناء جرهم وبناء قصي بن كلاب جد النبي صلعم وبناء قريش قبل بعثه صلعم وبناء ابن الزبير وبناء الحجاج بن يوسف الثقفي انتهى وفي سير الحلبي والحق ان الكعبة لم تبن جميعها الا ثلث مرات الاولى بناء ابراهيم عليه السلام والثانية بناء قريش وكان بينهما الفاسنة وسبعمائة سنة وخمس وسبعون سنة والثالثة بناء عبد الله بن الزبير وكان بينهما نحو اثنين وثمانين سنة واما بناء الملئكة وبناء آدم وبناء بنيه فلم يصح واما بناء جرهم والعمالقة وقصي فانما كان ترميما ولم تبن بعد هدمها جميعا الا مرتين مرة زمن قريش ومرة زمن عبد الله بن الزبير انتهى والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٥ قوله فطمحت عيناه. اي شخصتا وارتفعتا الى السماء والمعنى انه صار ينظر الى فوق وفي الدلائل للبيهقي عن عباس لما بنت قريش الكعبة انفردت رجلين رجلين ينقلان الحجارة فكنت انا وابن اخي فجعلنا ناخذ ازرنا فنضعها على مناكبنا ونجعل عليها الحجارة فاذا دنونا من الناس لبسنا ازرنا فبينما هو امامي اذ صرع فسعيت وهو شاخص ببصره الى السماء قال فقلت لابن اخي ما شأنك قال نهيت ان امشي عريانا قال فكتمته حتى اظهر الله عز وجل نبوته ١٢ قس ٥٦ قوله ارني. بكسر الراء وسكونها اي اعطني كذا في القسطلاني فان قلت الترجمة ببنيان مكة وفي احاديث الباب بنيان الكعبة قال العيني قلت قد ذكرت في اول الباب ان بنيان الكعبة كان سببا لبنيان مكة وبين السبب والمسبب ملائمة فليستأنس بهذا وجه المطابقة انتهى ٥٧ قوله لفعلت. اي لرددتها على قواعد ابراهيم وفيه دليل على ارتكاب ايسر الضررين دفعا لاكبرهما لان قصور البيت ايسر من افتتان طائفة من المسلمين ورجوعهم عن دينهم ١٢ قس ٥٨ قوله ان قومك قصرت بهم النفقة. بفتح الصاد المشددة اي النفقة الطيبة التي اخرجوها ويروى قصرت بضم الصاد المخففة وروى ابن اسحق في السيرة ان ابا وهب بن عابد بن عمران بن مخزوم قال لقريش لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه مهر بغي ولا بيع ربا ولا مظلمة احد من الناس كذا في العيني وقس واختلفوا في ان الحجر كله من البيت او بعضه وعلى التقديرين فلا يصح صلوة مستقبل اليه وهو غير مستقبل لشيء من الكعبة لان الاحاديث فيه احاد تفيد الظن وهذا هو المذهب عند الحنفية والمالكية وهو الذي صححه الرافعي والنووي كذا في العيني ٥٩ قوله حديث عهد. بالاضافة عند جميع الرواة قال المطرزي وهو لحن والصواب حديثو عهد بوا والجمع كذا قاله الزركشي والحافظ ابن حجر والعيني وقرروه واجاب صاحب المصابيح بان لا لحن فيه ولا خطاء والرواية صواب ويوجه بنحو ما قالوه في قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به ان تقليده اول فريق كافر وقيل قد يوجه بان فعيلا يستعمل للمفرد والجمع والمؤنث والمذكر كقوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ١٢ كذا في قس ٦٠ ليس شكا في قولها فانها الحافظة المتقنة لكنه جرى على ما يعتاد في كلام العرب من الترديد للتقرير واليقين ١٢ قس

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي الجعفي ابو عاصم هو النبيل شيخ المؤلف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو ابن دينار ابو محمد المكي جابر بن عبد الله الانصاري عبد الله ابن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري ابو الاحوص سلام بن سليم الجعفي الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي عبيد بن اسمعيل بضم العين لقب عبد الله القرشي الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام بيان بن عمرو البخاري مات سنة ٢٢٢ﻫ يزيد هو ابن هارون كما جزم به ابو نعيم جرير بن حازم بن عبد الله الازدي البصري يزيد بن رومان المدني هو مولى آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام عائشة الصديقة بنت ابي بكر الصديق رضـ

حل اللغات

مثابة للناس من ثاب القوم الى الموضع اذا رجعوا اليه اي جعلنا البيت مرجعا ومعادا ياتونه كل عام ويرجعون اليه. او موضع ثواب يثابون بحجه واعتماره مقام ابراهيم الحجر المعروف او المسجد الحرام او الحرم او مشاعر الحج. الركع جمع راكع. السجود جمع ساجد. القواعد ج الاساس خر وقع طمحت شخصت وارتفعت الزقت الصقت

حاشية السندي ص ١٢٦–١٢٧

(قوله ثم قال اما بعد) اي ليفصل بين الثناء على الله وبين الخبر الذي يريد اعلام الناس به في الخطبة (قوله ولغط) بفتح اللام والغين المعجمة والمهملة ويجوز كسر الغين وهي الاصوات المختلفة والجلبة (قوله فانكفأت) اي ملت بوجهي ورجعت (قوله ما علمك بهذا الرجل) اي النبي صلى الله عليه وسلم والخطاب للمفتون وافرد بعد ان قال في قبوركم بالجمع لان السؤال عن العلم يكون لكل واحد وكذا الجواب (قوله من الجزع) بالتحريك ضد الصبر وقوله والهلع بالتحريك ايضا افحش الفزع اه قسطلاني (قوله لم يخف على مكانكم) اي وجودكم في المسجد مجتمعين فالمكان مصدر ميمي لا اسم مكان اه سندي (قوله يكتبون الاول فالاول) الظاهر نصب الاول على انه مفعول به وقيل على الحال وجاءت معرفة وهو قليل قلت كانه راى ان المفعول مقدر اي يكتبون الحاضرين وراى ان قوله الاول فالاول بمنزلة المتفاوتين درجة حسب تفاوتهم في المجيء والظاهر انه كـ

۵۱ قوله قال يزيد - اى ابن رومان وشهدت ابن الزبير حين هدمه وكان قد هدمه حتى بلغ الارض وحين بناه كان فى سنة خمس وستين قال الازرقى فى نصف جمادى الآخرة سنة اربع وستين جمع بينهما بان الابتداء كان فى سنة اربع والانتهاء فى سنة خمس ۱۲ قس ۵۲ قوله كاسنمة الابل - جمع سنام وفى كتاب مكة للفاكهى من طريق ابى اويس عن يزيد بن رومان فكشفوا له اى لابن الزبير عن قواعد ابراهيم وهى صخر امثال الخلف الحوامل من النوق ورداً بنيانا مربوطا بعضه ببعض ۱۲ ع ۵۳ قوله فحزرت - بتقديم الزاى المعجمة على الراء المهملة اى قدرت ستة اذرع بالذال المعجمة جمع ذراع ۱۲ قس ع ۵۴ قوله فضل الحرم المكى وهو ما احاط بمكة من جوانبها جعل الله تعالى حكمها فى الحرمة تشريفا لها وسمى حرما لتحريم الله تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم فى غيره من المواضع وحده من طريق المدينة على ثلثة اميال ومن العراق على سبعة ومن الجعرانة على تسعة ومن جدة على عشرة والسبب فى بعد بعض وقرب بعضها ما قيل ان الله تعالى لما اهبط على آدم عليه السلام بيتا من ياقوتة اضاء له ما بين المشرق والمغرب فنفرت الجن والشياطين ليقربوا منها فاستغاث منهم بالله تعالى وخاف منهم على نفسه فبعث الله تعالى ملائكة فحفوا بمكة فوقفوا مكان الحرم ۱۲ قسطلانى مختصرا۔ ۵۵ قوله حرمها - لايسفك فيها دم ولايظلم فيها احد ولايهاج صيدها ولايختلى خلاها وتخصيص مكة بهذه الاوصاف تشريف لها وتعظيم لشانها ۱۲ قس ۵۶ قوله لايعضد شوكه - اى لايقطع وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى ۱۲ طيبى ۵۷ قوله ولايلتقط لقطتها الا من عرفها اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها وهى ما يلتقط واختلفوا فى لقطة الحرم قال المالكية والحنفية لافرق فى لقطة الحرم وغيره لعموم حديث اعرف عفاصها ووكائها ثم عرفها سنة من غير فصل وقيل المراد بالتعريف ههنا الدوام عليه والا فلا فائدة للتخصيص اى فلا يستنفقها ولايتصدق بها بخلاف سائر البقاع وهو اظهر قولى الشافعى وقال فى المجمع نقلا عن الطيبى والاكثر على ان لافرق ومعنى التخصيص ان لايتوهم اذا نادى فى الموسم جازله التملك ۱۲ ۵۸ قوله خاصة قيد المسجد الحرام - اى المساواة انما هى فى نفس المسجد لافى سائر المواضع من مكة لقوله تعالى هذا تعليل لقوله وان الناس فى المسجد الحرام سواء ۱۲ قس ع ۵۹ قوله فى دارك بمكة - قال فى الفتح حذفت اداة الاستفهام من قوله فى دارك بدليل رواية ابن خزيمة والطحاوى بلفظ اتنزل فى دارك يقال فكانه استفهمه اولا عن مكان نزوله ثم ظن انه ينزل فى داره فاستفهمه عن ذلك انتهى وتعقبه العينى لكن ما قاله فى الفتح اظهر قيل ان هذه الدار كانت لهاشم بن عبد مناف ثم صارت لابنه عبد المطلب فقسمها بين ولده فمن ثم صار للنبى صلى الله عليه وسلم حق ابيه عبد الله بن عبد المطلب وفيها ولد النبى صلعم قاله الفاكهى وظاهر قوله وهل ترك لنا عقيل من رباع انها كانت ملكه ولذا اضافها الى نفسه فيحتمل ان عقيل تصرف فيها كما فعل ابو سفيان بدور المهاجرين ويحتمل غير ذلك وقال الداؤدى وغيره ان كان كل من هاجر من المؤمنين باع قريبه الكافر داره فامضى النبى صلى الله عليه وسلم تصرفات الجاهلية تاليفا لقلوب من اسلم منهم ۱۲ قسطلانى ۶۰ قوله تحالفت على بنى هاشم الى قوله حتى يسلموا بضم الياء وسكون السين قال النووى تحالفوا على اخراج النبى صلعم وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنى كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وترك ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبى صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبى صلعم فوجدوه كما قال فسقط فى ايديهم ونكسوا على رؤسهم والقصة مشهورة وانما اختار النزول هناك شكرا لله تعالى على النعمة فى دخوله ظاهرا ونقضا لما تعاقدوه بينهم - كذا فى العينى وقس ۶۱ قوله واذ قال ابراهيم الخ - لم يذكر حديثا فيه ولعل غرضه منه الاشعار بانه لم يجد حديثا بشرطه مناسبا لها او ترجم الابواب اولا ثم الحق بكل باب ما اتفق ولم يساعده الزمان بالحاق حديث بهذا الباب وهكذا الحكم كل ترجمة هى مثلها والله اعلم ۱۲ ک ۶۲ قوله ذو السويقتين بتثنية سويقة تصغير الساق التصغير للتحقير ولاينافى ما ذكر من قوله تعالى جعلنا حرما آمنا لان الا من الى قرب القيمة وخراب الدنيا ۱۲ قس ۶۳ يشير الى ان المراد بقوله قياما اى قواما وانها مادامت موجودة فالدين قائم ولهذا اورد فى الباب قصة هدم الكعبة فى آخر الزمان ۱۲ فتح

قال يزيد وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وادخل فيه من الحجر وقد رأيت اساس ابراهيم حجارة كاسنمة الابل قال جرير فقلت له اين موضعه قال اريكه الآن فدخلت معه الحجر فاشار الى مكان فقال ههنا قال جرير فحزرت من الحجر ستة اذرع او نحوها **باب** فضل الحرم وقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذى حرمها وله كل شىء وامرت ان اكون من المسلمين وقوله اولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شىء رزقا من لدنا ولكن اكثرهم لايعلمون حدثنا على بن عبد الله بن جعفر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله لايعضد شوكه ولاينفر صيده ولايلتقط لقطته الا من عرفها **باب** توريث دور مكة وبيعها وشرائها وان الناس فى المسجد الحرام سواء خاصة لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال ابو عبد الله البادى الطارئ معكوفا محبوسا حدثنا اصبغ قال اخبرنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل فى دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا على شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول لايرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتاولون قول الله عز وجل ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم فى سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك بعضهم اولياء بعض الاية **باب** نزول النبى صلى الله عليه وسلم مكة قال ابو عبد الله نسبت الدور الى عقيل تورث الدور وتباع وتشترى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا الحميدى قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعنى بذلك المحصب وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بنى هاشم وبنى عبد المطلب او بنى المطلب ان لاينا كحوهم ولايبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى صلى الله عليه وسلم وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الضحاك عن الاوزاعى اخبرنى ابن شهاب وقالا بنى هاشم وبنى المطلب قال ابو عبد الله بنى المطلب اشبه **باب** قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا من الناس الى قوله لعلهم يشكرون **باب** قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام الى قوله وان الله بكل شىء عليم حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة حدثنا يحيى بن بكير قال

اسماء الرجال ء **باب** فضل الحرم على بن عبد الله بن جعفر المدينى جرير بن عبد الحميد الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى مجاهد بن جبر الامام فى التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليمانى **باب** توريث دور مكة الخ اصبغ بن الفرج ابن وهب عبد الله يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب الزهرى على بن حسين زين العابدين عمرو بن عثمان بن عفان اسامة بن زيد بن حارثة **باب** نزول النبى صلعم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الحميدى عبد الله بن الزبير المكى ابو الوليد بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو قال سلامة هو ابن روح بن خالد الايلى مما وصله ابن خزيمة عقيل بضم العين ابن خالد عم سلامة **باب** قول الله تعالى الخ على بن عبد الله بن المدينى سفيان هو ابن عيينة الهلالى زياد بن سعد هو الخراسانى سعيد بن المسيب المخزومى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى ؛ حل اللغات لايعضد

حاشية السندى ص ۱۲۷ و ۱۲۹

حاجة الى ما ذكره والله تعالى اعلم (قوله ثم كالذى يهدى بقرة) كلمة ثم ههنا قائمة مقام والذى بعده كالذى يهدى بقرة كان اصله والذى يقال فيه ثم يهجر كالذى يهدى فالترتيب التعقيب مما يعتبر فى مجيئهم وحضورهم الجمعة ولا تعقيب فى ثبوت مضمون هذه الجمل بل مضمون هذه الجمل ثابت دائما فان كون السابق كالذى يهدى بدنة ومن يليه فى المجئ كالذى يهدى بقرة امر ثابت عند الله تعالى لان كون من يليه كالذى يهدى بقرة بعد كون السابق كالذى يهدى بدنة فلا يحسن ارجاع معنى ثم الى تمام مضمون الجملة الا ان يقال ان الترتيب فى الاخبار او يقال بالترتيب بين الجمل حسب كتابة الملائكة فانهم يكتبون المهجر اولا ثم يكتبون من يليه والله تعالى اعلم واما قوله ثم كبشا والتقدير والذى بعده كالذى يهدى كبشا والحاصل ان الحديث لايخلو عن حذف الموصول مع بعض صلته وللنحاة فيه خلاف والله تعالى اعلم (قوله فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة)

۵۱ قوله كانوا يصومون - اى المسلمون كانوا يصومون يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من محرم وكان فرضا فلما انزل فرض رمضان نسخ صوم يوم عاشوراء وهو ممدود غير منصرف ۱۲ ع ۵۲ قوله وكان - اى عاشوراء يوما تستر فيه الكعبة لما بينهما من المناسبة فى الاعظام والاجلال وهذا موضع الترجمة ۱۲ قسطلانى ۵۳ قوله ليحجن - على صيغة المجهول مؤكدا بالنون الثقيلة وكذا قوله ليعتمرن قوله بعد خروج ياجوج ماجوج هما اسمان اعجميان بدليل منع الصرف وقرئ فى القرآن مهموزين وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجبل والديلم وقيل هم على صنفين طوال مفرطوا الطول وقصار مفرطوا القصر ذكره العينى وقال فى اول الباب ان المؤلف جعل الآية الكريمة ترجمة واشار بها الى امور الاول اشار فيه الى ان قوام امور الناس وانتعاش امر دينهم ودنياهم بالكعبة المشرفة يدل عليه قوله قياما للناس فاذا زالت الكعبة على يد ذى السويقتين يختل امورهم فلذلك اورد حديث ابى هريرة فيه مناسبة لهذا وبالمطابقة والثانى اشار به الى تعظيم الكعبة وتوقيرها يدل عليه قوله بيت الحرام حيث وصفها بالحرمة فاورد حديث عائشة رض فيه مناسبة لهذا فتقع فيه المطابقة وذلك فى قوله وكان يوما تستر فيه الكعبة والثالث اشار به الى ان الكعبة لا تنقطع الزوار عنها ولهذا تحج بعد ياجوج وماجوج الذى يكون فيه من الفتن ما لا يوصف فلذلك اورد حديث ابى سعيد مناسبة لهذا ۱۲ ۵۴ قوله والاول اكثر - اراد البخارى بالاول من تقدم ذكرهم قبل شعبة وانما قال اكثر لاتفاق اولئك على اللفظ المذكور وانفراد شعبة بما يخالفهم وانما قال ذلك لان ظاهرهما التعارض لان الاول يدل على ان البيت يحج بعد اشراط الساعة والثانى يدل على انه لا يحج ويمكن الجمع بينهما بان يقال لا يلزم من حج الناس بعد ياجوج وماجوج ان يمتنع الحج فى وقت ما عند قرب ظهور الساعة والذى يظهر والله اعلم ان يكون المراد بقوله ليحجن البيت اى مكان البيت ويدل على ذلك ما روى ان الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد ذلك على ما يأتى ان شاء الله تعالى - كذا فى فتح البارى والعينى وقس ۱۲ ۵۵ قوله صفراء ولا بيضاء - اى ذهبا ولا فضة الا قسمته بالتذكير باعتبار المال قال القرطبى غلط من ظن ان المراد بذلك حلية الكعبة وانما اراد الكنز الذى بها وهو ما كان يهدى اليها فيدخر ما يزيد عن الحاجة واما الحلى فمحبسة عليها كالقناديل فلا يجوز صرفها الى غيرها - كذا فى العينى ۵۶ قوله قلت ان صاحبيك لم يفعلا - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والصديق لم يتعرضا لما قصدته قال اى عمر هما المرءان اى الرجلان الكاملان اقتدى انا ايضا بهما فلا افعل ما لم يفعلا فتركه على حاله قال شارح التراجم وجه مناسبة الحديث للترجمة ان الكعبة لم تزل معظمة تقصد بالهدايا تعظيما فالكسوة من باب التعظيم لها ايضا قلت لعل الكعبة كانت مكسوة وقت جلوس عمر فحيث لم ينكره وقررها دل على جوازها والحديث مختصر والمراد من الكسوة تمولها بالذهب والفضة - هذا كله فى الكرمانى قال العينى ويحتمل ان يكون اخذه من قول عمر لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة فالمال يطلق على كل ما يتمول به فيدخل فيه الكسوة قال صاحب التلخيص لا يجوز بيع استار الكعبة المشرفة وكذا قال ابو الفضل ابن عبدان لا يجوز قطع استارها ولا قطع شىء من ذلك ولا يجوز نقله ولا بيعه ولا شراؤه ما يفعله العامة يشترونه من بنى شيبة لزمه رده ووافقه على ذلك الرافعى وقال ابن الصلاح الامر فيها الى الامام يصرفه فى مصارف بيت المال بيعا وعطاء واحتج بما ذكره الازرقى ان عمر كان ينزع كسوة الكعبة كل سنة فيقسمها على الحاج وعند الازرقى عن ابن عباس وعائشة انهما قالا لا باس ان يلبس كسوتها من صارت اليه من حائض وجنب وغيرهما انتهى ۱۲ ۵۷ قوله بين العمودين اليمانيين - بتخفيف الياء لانهم جعلوا الالف بدل احدى ياء النسبة وجوز سيبويه التشديد وفى المشكوة عن ابن عمر جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى متفق عليه انتهى قال العينى مطابقته فى قوله فاغلقوا عليهم فان قلت من جملة الترجمة قوله ويصلى فى اى نواحى البيت وهذا يدل على التخيير وفى الحديث بين اليمانيين وهو يدل على التعيين قلت لم يكن صلاته صلعم فى ذلك الموضع قصدا وانما وقع اتفاقا وهذا لا ينافى التخيير ولئن سلمنا انه كان قصدا ولكن لم يكن قصده تحتما وانما كان اختيار الذلك الموضع لمزية فضل على غيره فلا يدل على التعيين ۱۲

حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح وحدثنى محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا محمد بن ابى حفصة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشوراء قبل ان يفرض رمضان وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه فليتركه حدثنا احمد بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا ابراهيم عن الحجاج ابن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن ابى عتبة عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج تابعه ابان وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن عن شعبة لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت والاول اكثر قال ابو عبد الله سمع قتادة عبد الله وعبد الله ابا سعيد **باب كسوة الكعبة** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفين قال حدثنا واصل الاحدب عن ابى وائل قال جئت الى شيبة ح وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن واصل عن ابى وائل قال جلست مع شيبة على الكرسى فى الكعبة فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته قلت ان صاحبيك لم يفعلا قال هما المرءان اقتدى بهما **باب هدم الكعبة** وقالت عائشة قال النبى صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم حدثنا عمرو بن على قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن الاخنس قال حدثنى ابن ابى مليكة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانى به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة **باب ما ذكر فى الحجر الاسود** حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر انه جاء الى الحجر الاسود فقبله فقال انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك **باب اغلاق البيت ويصلى فى اى نواحى البيت شاء** حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين **باب الصلوة فى الكعبة** حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر يمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذى قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع فيصلى يتوخى المكان الذى اخبره بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس على احد باس ان يصلى فى اى نواحى البيت شاء **باب من لم يدخل الكعبة** وكان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال اخبرنا اسمعيل بن ابى خالد عن عبد الله بن ابى اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل

۱۲ الليث هو ابن سعد الامام البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى باب ما ذكر فى الحجر الاسود محمد بن كثير العبدى الاعمش سليمان الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى باب اغلاق البيت قتيبة

اسماء الرجال محمد بن مقاتل المروزى مجاور مكة عبد الله بن المبارك المروزى محمد بن ابى حفصة اسمه ميسرة البصرى - الزهرى عروة المذكوران اولا احمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمى ابى هو حفص المذكور قاضى نيسابور ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد الخراسانى الحجاج هو الاسلمى الباهلى الاحول قتادة هو ابن دعامة السدوسى تابعه اى تابع عبد الله ابان بن يزيد العطار وعمران القطان وصلهما احمد باب كسوة الكعبة عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى واصل الاحدب الاسدى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى قبيصة بن عقبة السوائى باب هدم الكعبة عمرو بن على الباهلى الصيرفى يحيى بن سعيد هو القطان البصرى عبيد الله بن الاخنس النخعى الكوفى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة التيمى الاحول يحيى بن بكير هو المخزومى

حل للغات عاشوراء بالمد اليوم العاشر من المحرم لا ادع لا اترك صفراء ولا بيضاء ذهبا ولا فضة افحج من الفحج وهو تدانى صدور القدمين وتباعد العقبين ولج دخل يتوخى يقصد

حاشية السندى ص ۱۲۹

ينبغى حمله على قيامهم على التعاقب لا على قيامهم معا لئلا تضيع الحراسة المطلوبة بوضع هذه الصلوة بل قد جاء التعاقب فى رواية ابى داؤد صريحا من حديث ابن مسعود ولفظه فقام هؤلاء اى الطائفة الثانية فقضوا لانفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ورجع اولئك الى مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلموا كذا ذكره المحقق ابن حجر (قوله نحوا من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما) قد وقع ههنا فى الكتاب اختصار مخل وتصحيف وقد ساقه الاسماعيلى على وجهه عن مجاهد قال اذا اختلطوا فانما هو الاشارة بالرأس وعن ابن عمر مثل قول مجاهد اذا اختلطوا فانما هو الذكر واشارة الرأس زاد اى ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان كثروا الخ فقول المصنف اذا اختلطوا قياما تصحيف من قوله اذا اختلطوا فانما واما ما بعد ذلك فهو محذوف فى غير موضعه كذا يستفاد مما ذكره المحقق ابن حجر والله تعالى اعلم (قوله وان كانوا اكثر من ذلك) جاء فى رواية مسلم

التخييل يخب من الخبب وهو ضرب من العدو اي يرمل المحجن بكسر الميم عصا معوجة الراس ٭

۵۱ قوله قال لا اي لم يدخل في هذه العمرة ـ قس قال النووي سبب ترك دخوله ما كان في البيت من الاصنام والصور ولم يكن المشركون يتركونه ليغيرها فلما كان الفتح امر بازالة الصور ثم دخلها وروى احمد في مسنده عن جابر قال كان في الكعبة صور فامر النبي صلعم عمر بن الخطاب ان يمحوها فبل عمر ثوبا ومحاها به فدخلها صلعم وما فيها شئ ۱۲ ع ۵۲ قوله ابى ان يدخل البيت ـ اي امتنع عن دخول البيت قوله وفيه الآلهة اي الاصنام واطلق عليها الآلهة باعتبار ما كانوا يزعمون ۱۲ ع ۵۳ قوله الازلام ـ جمع زلم وهي الاقلام وقال ابن التين الازلام القداح وهي اعواد نحتوها وكتبوا في احدها افعل وفي الآخر لا تفعل ولا شئ في الآخر فاذا اراد احدهم سفرا او حاجة القاها فان خرج افعل فعل وان خرج لا تفعل لم يفعل وان خرج لا شئ اعاد الاخراج حتى يخرج له افعل او لا تفعل كذا في العيني والمجمع ۱۲ ۵۴ قوله اما والله ـ باثبات الالف بعد الميم وفي بعضها بحذفها للتخفيف قد علموا ويروى لقد علموا اي اهل الجاهلية انهما اي ابراهيم واسمعيل عليهما السلام لم يستقسما اي لم يطلب القسم اي معرفة ما قسم لهما وما لم يقسم بهما اي بالازلام كذا في القسطلاني قال العيني قيل وجه ذلك انهم كانوا يعلمون اسم اول من احدث الاستقسام بالازلام وهو عمرو بن لحي فكانت نسبتهم الاستقسام اليهما افتراء عليهما ۵۵ قوله فكبر في نواحيه ولم يصل فيه ـ احتج المؤلف بحديث ابن عباس هذا مع كونه يرى تقديم حديث بلال في اثباته الصلوة فيه كما مر في باب العشر فيما يسقى من ماء السماء من كتاب الزكوة ولا معارضة في ذلك بالنسبة الى الترجمة لان ابن عباس اثبت التكبير ولم يتعرض له بلال وبلال اثبت الصلوة في البيت ونفاها ابن عباس فاحتاج المؤلف بزيادة ابن عباس اي في التكبير وقدم اثبات بلال على نفي ابن عباس اي في الصلوة في البيت لانه لم يكن مع النبي صلعم يومئذ وانما اسند نفيه تارة لاسامة وتارة لاخيه الفضل مع انه لم يثبت كون الفضل معهم الا في رواية شاذة وايضا بلال مثبت فيقدم على النافي لزيادة علمه ـ كذا في قس ع ۱۲ ۵۶ قوله كيف كان بدء الرمل ـ اي مشروعية الرمل وهو بفتحتين سرعة المشي مع تقارب في الخطوة ومع هز كتفيه ـ كذا في العيني والدر وقس ۵۷ قوله ان يرملوا الاشواط ـ الثلثة ليرى المشركين قوتهم بهذا الفعل لانه اقطع في تكذيبهم ولذا قالوا كما في مسلم هؤلاء الذين زعمتم ان الحمى وهنتهم هؤلاء اجلد من كذا وكذا والاشواط جمع شوط بفتح الشين والمراد بها هنا الطوفة حول الكعبة زادها الله شرفا وهو منصوب على الظرفية وامرهم صلعم ان يمشوا ما بين الركنين اليمانيين حيث لا يراهم المشركون لانهم كانوا مما يلي الحجر من قبل قعيقعان كذا في القسطلاني قال العيني اختلفوا هل هو سنة من سنن الحج لا يجوز تركها وليس بسنة لانه كان لعلة وقد زالت فمن شاء فعله اختيارا فروي عن عمر وابن مسعود وابن عمر انه سنة وبه قال الائمة الاربعة وقال آخرون ليس بسنة فمن شاء فعله ومن شاء تركه روي ذلك عن جماعة من التابعين ۱۲ ۵۸ قوله الا الابقاء بكسر الهمزة وسكون الموحدة والقاف ممدودا وهو مرفوع فاعل لم يمنعه وهو الرفق والشفقة اي لم يمنعه صلعم من امرهم بالرمل في الكل الا الرفق بهم ـ كذا في قس ع ۱۲ ۵۹ قوله يخب ـ بضم الخاء من الخبب ضرب من العدو اي يرمل كذا قاله الكرماني وقس قال العيني هو محل النصب على انه مفعول ثان لرايت وهو بفتح الياء وكسر الخاء انتهى وفي التوشيح بضم الخاء اي يسرع في مشيه انتهى وكذا في الصراح من نصر ينصر ۱۲ ۶۰ قوله انما كنا راينا من المراياة اي اردنا ان نظهر القوة للمشركين بالرمل ليعلموا انا لا نعجز عن مقاومتهم فما لنا حاجة اليوم الى ذلك ۱۲ ع ۶۱ قوله يستلم الركن بمحجن ـ اي يومي الى الركن حتى يصيبه وزاد مسلم ويقبل المحجن ـ كذا في القسطلاني ۱۲ ۶۲ قوله ليس شئ من البيت مهجورا ـ قال القسطلاني اجاب عنه امامنا الشافعي رض بانا لم ندع استلامهما هجرا للبيت وكيف نهجره ونحن نطوف به ولكنا نتبع السنة فعلا وتركا ولو كان ترك استلامهما هجرا لكان ترك الاستلام ما بين الاركان هجرا له ولا قائل به انتهى ۱۲ ۶۳ قوله الا الركنين اليمانيين ـ لانهما على القواعد الابراهيمية وهو مذهب ابي حنيفة ايضا ۱۲ ۶۴ قوله ما قبلتك ـ لكن متابعته صلعم مشروعة وان لم يعقل معناه لكن فيه تعظيم الحجر وتبرك به وورد مرفوعا انه يؤتى به يوم القيمة وله لسان وانه يشهد لمن استلمه بالتوحيد ۱۲ قس ٭

رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا **باب** من كبر في نواحي الكعبة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل عليهما السلام في ايديهما الازلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه **باب** كيف كان بدء الرمل **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وفد وهنهم حمى يثرب فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يامرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم **باب** استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلثا **حدثنا** اصبغ قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلثة اطواف من السبع **باب** الرمل في الحج والعمرة **حدثنا** محمد قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة اشواط ومشى اربعة في الحج والعمرة تابعه الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للركن اما والله اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمه ثم قال وما لنا وللرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد اهلكهم الله ثم قال شئ صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نحب ان نتركه **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع اكان ابن عمر يمشي بين الركنين قال انما كان يمشي ليكون ايسر لاستلامه **باب** استلام الركن بالمحجن **حدثنا** احمد بن صالح ويحيى بن سليمن قالا حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعيره يستلم الركن بمحجن تابعه الدراوردي عن ابن اخي الزهري عن عمه **باب** من لم يستلم الا الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء انه قال ومن يتقي شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس انه لا نستلم هذين الركنين فقال ليس شئ من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن **حدثنا** ابو الوليد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين **باب** تقبيل الحجر **حدثنا** احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا ورقاء اخبرنا زيد بن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك **حدثنا** مسدد حدثنا حماد بن زيد عن الزبير بن عربي قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه

اسماء الرجال ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمر المقعد البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس باب كيف كان بدء الرمل سليمان بن حرب الواشحي البصري حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب السختياني سعيد بن جبير الكوفي الاسدي باب استلام الحجر اصبغ بن الفرج بن سعيد الاموي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري سالم عن ابيه عبد الله بن عمر باب الرمل في الحج والعمرة محمد هو ابن سلام وبه جزم ابن السكن ورجح ابو علي الجياني انه ابن رافع وقيل هو البخاري نفسه بدليل روايته عن الراوي التالي سريج بن النعمان الجوهري البغدادي فليح بن سليمان الخزاعي نافع مولى ابن عمر سعيد بن ابي مريم زيد بن اسلم عن ابيه اسلم العدوي هو مولى عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر رض باب ۱۲

وغيره فان كان خوف اكثر من ذلك اواشد من ذلك وذلك اللفظ اوضح فقال القسطلاني في تفسير ما في الكتاب ان كانوا اي العدد اكثر من ذلك اي من الخوف الذي يمكن معه القيام في موضع ولا يخفى ان توصيف الناس بانهم اكثر من الخوف غير مناسب اذ الواجب في اسم التفضيل هو المجانسة ولا مجانسة بين الخوف والناس والوجه ان يقال وان كانوا اي المؤمنون اي خوفهم اكثر من ذلك كما هو رواية مسلم وغيره او ان كانوا اي العدد اكثر من ذلك اي ممن يمكن معهم القيام والله تعالى اعلم (قوله انما هذه لباس من لا خلاق له) قال الكرماني هذه اشارة الى نوع الجبة وقال ابن حجر والذي يظهر لي عينها ويلتحق به جنسها انتهى قلت والظاهر ان من لا خلاق له كناية عن الكفرة وليس معنى اضافة اللباس اليهم بيان الاباحة لهم فانه مشكل عند من يقول بتكليف الكفرة بالفروع ولكن معناها انهم الذين يعتادون هذا اللباس وهو من شانهم ودابهم وليس المعنى ان من

٥١ قوله ارايت - اى اخبرنى ان زوحمت بالواو وبدونها مبنيا للمفعول من المزاحمة قوله ان غلبت على صيغة المجهول اى اخبرنى عن حكمه عند الازدحام والغلبة ١٢ ع ٥٢ قوله اجعل ارأيت باليمن - اى اجعل لفظ ارايت باليمن وكان السائل يمنيا قوله ارايت فى محل النصب لانه مفعول اجعل بالتاويل المذكور وقوله باليمن فى محل النصب على الحال حاصل هذا الكلام اى ان كنت طالب السنة فاترك الرأى وقول ارايت ونحوه باليمن واتبع السنة ولا تمرض بغير ذلك وانما قال ذلك لانه فهم منه معارضة الحديث بالرأى قوله رايت رسول الله صلعم من كلام ابن عمر اعاده للتاكيد وفهم منه انه لايرى الزحام عذرا فى ترك الاستيلام وقد روى سعيد بن منصور من طريق القاسم بن محمد قال رايت ابن عمر يزاحم على الركن حتى يدمى وروى الفاكهى من طرق عن ابن عباس كراهة المزاحمة وقال لا تؤذى ولا تؤذى ١٢ عمدة القارى شرح البخارى للعينى ٥٣ قوله طاف النبى صلعم على بعير قال ابن بطال استلامه بالمحجن راكبا يحتمل ان يكون لشكوى به انتهى وقد صرح به ابو داؤد فى سننه قال النووى قال اصحابنا الافضل ان يطوف ماشيا ولا يركب الا بعذر مرض او نحوه او كان ممن يحتاج الى ظهوره ليستفتى ويقتدى به وان كان بغير عذر جاز بلا كراهة لكنه خلاف الاولى وقال مالك وابو حنيفة ان طاف راكبا لعذر اجزاه والا فلا شئ عليه وان كان لغير عذر فعليه دم قال ابو حنيفة وان كان بمكة اعاد الطواف ملتقط من العينى ١٢ ٥٤ قوله ذكرت لعروة - اى ذكرت لعروة ابن الزبير ما قيل فى حكم القادم الى مكة وحذف البخارى صورة السؤال وجوابه واقتصر على المرفوع وقد ذكره مسلم مكملا ١٢ ٥٥ قوله ثم لم تكن عمرة - انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرى واحتج بامر النبى صلعم لهم بذلك فى حجة الوداع فاعلمه عروة ان النبى صلعم لم يفعل بذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفى اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة - كذا ذكره العينى ١٢ ٥٦ قوله فلما مسحوا الركن حلوا - اى الحجر الاسود ومسحه يكون فى اول الطواف ولكن لا يحصل التحلل بمجرد المسح فى اول الطواف فلا بد من التقدير وتقديره فلما مسحوا الركن واتموا طوافهم وسعيهم وحلقوا حلوا اى من احرامهم وحذف المقدر هنا للعلم به وعدم خفائه وهو مذهب الجمهور كذا ذكره العينى والقسطلانى ثم قال العينى قال الكرمانى لا حاجة الى التاويل اذ مسح الركن كناية عن الطواف فالمراد لما فرغوا من الطواف حلوا واما السعى والحلق فهما عند بعض العلماء ليسا بركنين انتهى قلت لا بد من التاويل لان الكلام على مذهب الجمهور واراد بقوله عن بعض العلماء ما ذهب اليه ابن عباس وابن راهويه وقد رد عليهما ذلك وفى الحديث مطلوبية الوضوء للطواف واختلفوا هل هو واجب او شرط فقال ابو حنيفة ليس بشرط فلو طاف على غير وضوء صح طوافه فان كان للقدوم فعليه صدقة وان كان للزيارة فعليه شاة وقال مالك والشافعى واحمد هو شرط ١٢ ٥٧ قوله اذ منع - اى حين منع نصب على انه مفعول ثان لاخبرنى اى اخبرنى بزمان المنع قائلا كيف يمنعهن قوله ابن هشام هو ابراهيم فى امرته على الحج بالناس من قبل ابن اخته هشام بن عبد الملك او المراد اخوه محمد بن هشام قوله كيف يمنعهن بتاء الخطاب لابن هشام وبالياء اى كيف يمنعهن مانع قوله لقد ادركته اى طوافهن قوله حجرة بفتح الحاء وسكون الجيم وبعد الراء هاء نصب على الظرفية اى ناحية محجورة عن الرجال ولابى ذر عن الكشميهنى حجزة بفتح الحاء والزاى المعجمة اى فى ناحية بينها حاجز يسترها منهم قوله انطلقى عنك اى عن جهة نفسك لاجلك قوله يخرجن وفى رواية لكن يخرجن متنكرات وفى رواية عبد الرزاق مستترات قوله ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وللحموى حين يدخلن واخرج الرجال بضم الهمزة اى اذا اردنا الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون الرجال مخرجين منه قوله درعا موردا اى قميصا احمر لونه لون الورد ١٢ قس ع ٥٨ قوله او بشئ غير ذلك - نحو منديل وتركان الراوى لم يضبطه قيل اهل الجاهلية يتقربون بمثله الى الله تعالى ١٢ ع

ويقبله قال رأيت ان زوحمت ارأيت ان غلبت قال اجعل ارايت باليمن رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله قال محمد بن يوسف الفربرى وجدت فى كتاب ابى جعفر قال ابو عبد الله الزبير بن عدى كوفى والزبير بن عربى بصرى **باب** من اشار الى الركن اذا اتى عليه **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه **باب** التكبير عند الركن **حدثنا** مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشئ عنده وكبر تابعه ابراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء **باب** من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا **حدثنا** اصبغ عن ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن محمد بن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاخبرتنى عائشة ان اول شئ بدأ به حين قدم النبى صلى الله عليه وسلم انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر مثله ثم حججت مع ابى الزبير فاول شئ بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتنى امى انها اهلت هى واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف فى الحج او العمرة اول ما يقدم سعى ثلثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب ثلثة اطواف ويمشى اربعة وانه كان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة **باب** طواف النساء مع الرجال وقال لى عمرو بن على حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرنى عطاء اذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبى صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت بعد الحجاب او قبل قال اى لعمرى لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقى نستلم يا ام المؤمنين قالت انطلقى عنك وابت يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حين يدخلن واخرج الرجال وكنت اتى عائشة انا وعبيد بن عمير وهى مجاورة فى جوف ثبير قلت وما حجابها قال هى فى قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا **حدثنا** اسمعيل حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اشتكى فقال طوفى من وراء الناس وانت راكبة فطفت من وراء الناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور **باب** الكلام فى الطواف **حدثنا** ابراهيم بن موسى حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى سليمن الاحول ان طاؤسا اخبره عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشئ غير ذلك فقطعه النبى صلى الله عليه وسلم

ن ان زحمت — ٢ وابو جعفر هذا كاتب البخارى — ن ٢ هذا — ن الى الركن — ٢ على — ن ٢ ثنا — ن ابن الزبير عبد الله ١٢ — ن ٢ اخبرنا — ن ٢ ابعد — ن ادركته — ن ٢ حجرة — ن ٢ زها حتى

١٢ الفزار هشام هو الصنعانى ابن جريج عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابى مسلم طاؤس هو ابن كيسان

اسماء الرجال

باب من اشار الخ محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس باب التكبير الخ مسدد بن مسرهد الاسدى خالد بن عبد الله الطحان خالد الحذاء وعكرمة هى المذكورون آنفا باب من طاف بالبيت اصبغ هو ابن الفرج المصرى ابن وهب عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث محمد بن عبد الرحمن ابو الاسود النوفلى ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدى ابو ضمرة انس بن عياض الليثى المدنى موسى بن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب طواف النساء الخ وقال لى عمرو بن على الباهلى البصرى هذا من باب المذاكرة ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك الاموى المكى عطاء هو ابن ابى رباح المكى اسمعيل هو ابن ابى اويس الاصبحى مالك هو الامام المدنى باب الكلام فى الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد

حل اللغات يخب بضم الخاء وبالموحدة المشددة اى يرمل يسعى اى يسرع المسيل الوادى الذى بين الصفا والمروة وهو قبل الوصول الى الميل الاخضر المعلق بالمسجد الى الميلين الاخضرين مجاورة مقيمة

حاشية السندى — يلبسه فلا خلاق له حتى يقال لا يجلد المؤمن بلبسه فى النار فكيف يصح ذلك وعلى هذا فما ذكره الكرمانى من الاشارة الى النوع احسن اذ الاخبار بالباس المضاف الى نوع الكفرة انما يناسب نوع الجبة لا شخصها ثم الظاهر ان هذه الجبة كانت من لباس الرجال لا النساء فيختص الكلام من اصله بالرجال ولا يعم الرجال والنساء حتى يقال يجوز للنساء لبس الحرير وهذا الحديث يقتضى ان لا يجوز لهن ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحراب والدرق) قال الكرمانى الدرق بالمهملتين المفتوحتين جمع الدرقة وهى الترس الذى يتخذ من الجلود (قوله قال حسبك) حمل على الاستفهام بقرينة الجواب بتقدير الهمزة وقيل لا حاجة الى التقدير وقولها نعم محمل على التصديق فان نعم يأتى لتصديق المخبر قلت الاصل فى نعم انه جواب الاستفهام مع ان الاخبار للمخاطب بان هذا يكفيك بمعنى انه قد طاب به قلبك ليس فيه كثير فائدة اذ هو بذلك اعلم من المتكلم فان صاحب البيت ادرى بما فيه فتامل

۵۱ قوله قد بيده - بضم القاف امر من قاده يقوده من القيادة او القود وهو الجر والسحب قيل ظاهر الحديث ان المقود كان ضريرا ورد بانه يحتمل ان يكون لمعنى آخر - قال العيني ۵۲ قوله في رهط - وهو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة قوله يوذن من الايذان وهو الاعلام والضمير فيه راجع الى الرهط باعتبار اللفظ ويجوز ان يكون لابي هريرة على الالتفات - كذا في العيني ۵۳ قوله ان لا يحج - بالنصب بكلمة ان وفي بعض النسخ الا يحج بفتح الهمزة وشدة اللام وعليه تكلم الكرماني فقال ان اصله ان لا يحج وان مخففة من المثقلة اى ان الشان هذا ما قاله العيني لكن نسخة الكرماني هي عندي فيه الا يحج بالنصب وبالرفع على ان ان هي المخففة من المثقلة اى الشان انتهى وفي بعض النسخ الا انه بفتح الهمزة وخفة اللام للتنبيه ۵۴ قوله عريان فاعل يطوف وفي مسلم عن هشام عن ابيه عروة قال كانت العرب يطوفون عراة الا ان يعطيهم الحمس ثيابا فيعطى الرجال الرجال والنساء النساء واحتج مالك والشافعي واحمد في رواية بهذا فقالوا باشتراط ستر العورة وذهب ابو حنيفة واحمد في رواية الى انه لو طاف عريانا يجبر بدم - كذا في العيني ۵۵ قوله فيبني - اى على ما مضى من طوافه مبتدأ من الموضع الذي قطع عنده على الاصح ولا يستأنف الطواف وهذا مذهب الجمهور خلافا للحسن حيث قال يستأنف وقيده مالك بصلوة الفريضة قاله القسطلاني قال الكرماني انما لم يذكر البخاري حديثا يدل على الترجمة اشارة الى انه لم يجد في الباب حديثا بشرطه انتهى قال العيني لم يلتزم البخاري ما ذكره فانه اذا ذكر ترجمة واتى باثر من صحابي او تابعي فانه يكفي ۵۶ قوله لسبوعه - بضم السين المهملة والباء الموحدة يعني الاسبوع اى سبع مرات وسبوع بدون الهمزة لغة قليلة فيه وقيل هو جمع سبع او سبع كبرد وبرود وضرب وضروب قاله العيني والقسطلاني ۵۷ قوله سبوعا - بدون الهمزة قط الا صلى ركعتين اى من غير الفريضة وهما سنة مؤكدة على اصح القولين عند الشافعية وهذا مذهب الحنابلة واوجبها ابو حنيفة والمالكية لكن قال الحنفية لا يجبران بدم - قس والدليل على وجوبها قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ومواظبته صلعم عليها ۵۸ قوله لم يقرب الكعبة بعد طوافه بها - اى للقدوم قال العيني ظاهر الحديث ان لا طواف بعد طواف القدوم ولكن لا يمنع منه لانه صلعم لعله ترك الطواف بعد طواف القدوم خشية ان يظن احد انه واجب وكان يحب التخفيف على امته ۵۹ قوله خارجا من المسجد - حاصله انه ليس لركعتي الطواف موضع معين بل يجوز اقامتهما في اى موضع اراد الطائف وان كان ذلك خلف المقام افضل ولذلك ذكر عقيب هذا الباب باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ع ۶۰ قوله وصلى عمر خارجا من الحرم - اى بذي طوى وهذا وصله البيهقي وانما فعله عمر ذلك لكونه طاف بعد الصبح وكان لا يرى التنفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس قسطلاني ۶۱ قوله ولم تصل حتى خرجت - من المسجد ومن مكة ثم صليت فدل ذلك على جواز صلوة الطواف خارج المسجد اذ لو كان شرطا لازما لما اقرها النبي صلعم عليه وعلى ان من نسي ركعتي الطواف قضاهما حيث ذكرهما من حل او حرم اجزاه وهو قول الجمهور قاله القسطلاني قال العيني وبه قال ابو حنيفة والشافعي وقال الثوري يركعهما حيث شاء ما لم يخرج من الحرم وقال مالك ان لم يركعهما حتى تباعد ورجع الى بلاده عليه دم انتهى ۶۲ قوله باب الطواف بعد الصبح والعصر - اى هذا باب في بيان حكم الطواف بعد صلوة الصبح وبعد صلوة العصر هذا تقدير الكلام ولكن يقدر هكذا باب في بيان حكم الصلوة عقيب الطواف بعد صلوة الصبح والعصر وان لم يقدر هكذا لا يقع المطابقة بين الترجمة وبين احاديث الباب وانما اطلق ولم يبين الحكم لورود الآثار المختلفة في هذا الباب ع ۶۳ قوله صلى الركعتين بذي طوى - بضم الطاء واو في طريق التنعيم ينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسما للوادي ومن منعه جعله اسما للبقعة مع العلمية قال الطحاوي فهذا عمر اخر الصلوة الى ان يدخل وقتها وهذا بحضرة جماعة من الصحابة ولم ينكره احد وانما اخر ذلك لانه لا ينبغي لاحد طاف بالبيت الا ان يصلي حينئذ الا من عذر - كذا في العيني اى بعضه

بيده ثم قال قُدْ بيده **باب** اذا رأى سيرا او شيئا يكره في الطواف قطعه **حدثنا** ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمن الاحول عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه **باب** لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال ثنا يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان **باب** اذا وقف في الطواف وقال عطاء فيمن يطوف فتقام الصلوة او يدفع عن مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر **باب** طاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسمعيل بن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة افضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين **حدثنا** قتيبة قال حدثنا سفين عن عمرو قال سألنا ابن عمر أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألت جابر بن عبد الله فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة **باب** من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول **حدثنا** محمد بن ابي بكر قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة **باب** من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى عمر خارجا من الحرم **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو بمكة واراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت واردت الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك ولم تصل حتى خرجت **باب** من صلى ركعتي الطواف خلف المقام **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **باب** الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد صلوة الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى **حدثنا** الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان ناسا طافوا بالبيت بعد صلوة الصبح ثم قعدوا الى المذكر حتى اذا طلعت

اسماء الرجال

باب اذا رأى سيرا الخ ابو عاصم الضحاك والرواة الباقون تقدموا في الباب السابق باب لا يطوف الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب اذا وقف الخ قال عطاء هو ابن ابي رباح التابعي الكبير وصله عبد الرزاق باب طاف النبي صلى الله عليه وسلم قال نافع اى مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عمرو هو ابن دينار المكي باب من لم يقرب الكعبة محمد بن ابي بكر بن علي المقدمي الثقفي فضيل هو ابن سليمان النميري موسى بن عقبة الاسدي كريب مولى ابن عباس باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي زينب اى بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلعم ام سلمة ام المؤمنين محمد بن حرب شيخ المؤلف الواسطي هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام يروي

حل اللغات قد امر من قاده يقوده من القيادة او القود وهو الجر والسحب رهط هو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة لا يقرب امرأته اى لا يجامعها المذكر الواعظ

حاشية السندي ص ۲۰۰

والله تعالى اعلم (قوله ان اول ما نبدأ به) قد يقال ما يبدأ به هو الاول فما معنى اضافة الاول اليه والجواب انه يمكن اعتبار امور متعددة مبدأ بها باعتبار تقدمها على غيرها كان يعتبر جميع ما يقع اول النهار مبتدأ به فما يكون فيها متقدما يقال له اولها ثم قوله ثم نرجع فننحر ينبغي ان يكون بالرفع على العطف على مقدر اى فنصلي ثم نرجع فننحر ولا يستقيم عطفه على ان نصلي لانه خبر على الاول والاول لا يتعدد الا ان يراد بالاول ما يعم الاول حقيقة او اضافة اى يكون اول بالنظر الى ما بعده وذكر الرجوع لكونه تمهيدا لذكر النحر والا فالمطلوب ذكر النحر دون الرجوع ولعل الذي تعتبر اولية الامرين على الصلوة والنحر بالنسبة اليه مما يبدأ به هو الاكل والشرب اللذان هما من متعلقات هذا اليوم دينا فكانه اعتبر الصلوة والنحر والاكل والشرب مبتدأ بها ثم اعتبر الصلوة والنحر اول المبتدأ به على ان الصلوة اول حقيقة والنحر اول اضافة والله تعالى اعلم (قوله وعندي جاريتان الخ) لم يرد به الاستدلال على

الشمس قاموا يصلون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعة التي تكره فيها الصلوة قاموا يصلون حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثني عبد العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله بن الزبير يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين قال عبد العزيز ورأيت عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتها الا صلاهما باب المريض يطوف راكبا حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه بشيء في يده وكبر حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب سقاية الحاج حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي الاسود قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فأذن له حدثنا اسحق بن شاهين قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى عاتقه باب ما جاء في زمزم وقال عبدان اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال انس بن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء الدنيا فقال جبرئيل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبرئيل حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا الفزاري عن عاصم عن الشعبي ان ابن عباس حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير باب طواف القارن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقدمت مكة وانا حائض فلما قضينا حجنا ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر دخل ابنه

ناسخ ناعبدالله — لهما — اخبرنا — ابنتي — باب اذا وقف في الطواف — فرج — ففرج — قال — هو ابن سلام — ثنا

له قوله اذا كانت الساعة التي تكره فيها الصلوة قاموا اي التي عند طلوع الشمس وكان المذكورين كانوا يتحرون ذلك الوقت فاخروا الصلوة اليه قصدا فلذلك انكرت عائشة عليهم هذا ان كانت ترى ان الطواف سبب لا يكره مع وجوده الصلوة في الاوقات المنهية ويحتمل انها كانت تحمل النهي على عمومه ويدل على ذلك ما رواه ابن ابي شيبة باسناد حسن عن عائشة انها قالت اذا اردت الطواف بالبيت بعد صلوة الفجر او العصر فطف واخر الصلوة حتى تغيب الشمس وحتى تطلع فصل لكل اسبوع ركعتين. كذا في الفتح الباري ١٢ ٢ه قوله ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس الخ وهو حجة لابي حنيفة ومن معه قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت تعلقه اما من جهة ما ثبت ان الطواف صلوة او من جهة ان الطواف مستلزمة للصلوة التي هي مسنونة بعده انتهى ١٢ ٣ه قوله لم يدخل بيتها الا صلى هذا من خصائصه صلعم والدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة عن عائشة انها حدثته انه صلعم كان يصلي بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وتمام البحث مر في باب ما يصلي بعد العصر في صفه ٨٣ والله اعلم ١٢ ٤ه قوله وهو على بعير قال القسطلاني لا كراهة في الطواف راكبا من غير عذر على المشهور عند الشافعية قال النووي لكنه خلاف الاولى وعند الحنفية المشي من واجبات الطواف الا من عذر والمطابقة من حيث ان المؤلف حمل سبب طوافه صلعم على انه كان عن شكوى ويؤيده رواية ابي داؤد من حديث ابن عباس بلفظ قدم النبي صلعم وهو يشتكي فطاف على راحلته انتهى مختصرا ١٢ ٥ه قوله سقاية الحاج هو المصدر من سقى والتي في قوله تعالى جعل السقاية في رحل اخيه مشربة الملك قال ابن الاثير سقاية الحاج ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها عباس ابن عبد المطلب في الجاهلية والاسلام وروى الفاكهي عن عطاء سقاية الحاج زمزم كذا في العيني ١٢ ٦ه قوله فاذن له قال النووي هذا يدل على مسئلتين احدهما ان المبيت بمنى ليالي ايام التشريق مامور به وهل هو واجب او سنة قال ابو حنيفة سنة والآخرون واجب والثانية يجوز لاهل السقاية ان يتركوا هذا المبيت ويذهبوا الى مكة ليستقوا بالليل الماء من زمزم ويجعلوه في الحياض كذا في العيني ١٢ ٧ه قوله اسقني قاله صلعم تواضعا وارشادا الى ان الاصل الطهارة والنظافة حتى يتحقق وزاد ابو علي ابن السكن في رواية فناوله العباس الدلو ١٢ قسطلاني ٨ه قوله لولا ان تغلبوا بلفظ المجهول اي لولا ان يجتمع عليكم الناس اذا رأوني قد عملته لرغبتهم في الاقتداء بي فيغلبوكم بالمكاثرة لنزلت اي عن راحلتي الخ ١٢ قس ٩ه قوله في زمزم بفتح الزائين وسكون الميم هي بالمسجد الحرام سميت به لكثرة مائها يقال ماء زمزم اذا كان كثيرا بينها وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعا ١٢ ك ١٠ه قوله من ذهب كان هذا قبل تحريم استعمال الاواني من الذهب قاله القسطلاني قال العيني ان ذلك فعل الملائكة وليس بلازم ان يكون حكمهم حكمنا ١٢ ١١ه قوله طافوا طوافا واحدا اي يوم النحر لهما جميعا وعليه الشافعي رح وعندنا يلزم طوافا طواف قبل الوقوف بعرفة وطواف بعده للحج كذا ذكره ابن الملك قال القاري في المرقاة لا شك انه صلعم كان قارنا لما صححه النووي وغيره وقد صح حديث جابر انه طاف حين قدم مكة وطاف للزيارة بعد الوقوف فكيف طوافهم واحد ولا يخالفونه صلعم اللهم الا ان يقال ان هذا ايضا من الخصوصيات متعلقة ببعض الصحابة او المعنى انهم طافوا طوافا واحدا للحج بعد الرجوع من منى فقوله واحدا تاكيد لدفع توهم تعدد الطواف للقارن بعد الوقوف انتهى ومر الحديث مع بيانه في صفه ٢١١ ١٢

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر هو الحزامي ابو ضمرة هو انس بن عياض المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي الاسدي نافع مولى ابن عمر المدني الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد مصغرا التيمي النحوي عبد العزيز بن رفيع الاسدي المكي نزيل الكوفة باب المريض يطوف راكبا اسحق هو ابن شاهين خالد بن عبد الله الطحان الواسطي عكرمة مولى ابن عباس ابو عبد الله عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني عروة ابن الزبير العوام ام سلمة ام المؤمنين باب سقاية الحاج عبد الله بن محمد ابو بكر البصري ابو ضمرة انس بن عياض عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر اسحق بن شاهين الى آخر الاسناد مر وافي هذه الصفحة باب ما جاء في زمزم الخ عبدان عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الزهري هو ابن شهاب محمد بن سلام البيكندي الفزاري مروان بن معاوية عاصم هو ابن سليمان الاحول الشعبي عامر بن شراحيل باب طواف القارن عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير يعقوب بن ابراهيم الدورقي ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب رض ؛ **حل اللغات** سقاية الحاج قال ابن الاثير هو ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء ؛

حاشية السندي ١٣٠-١٣١: ان اللعب والغناء من سنن العيد اذ مثل للعب يوصف بالسنية بل غاية ان يوصف بالاباحة بل المراد به الاستدلال على ان اظهار السرور والتوسعة على العيال بما يحصل لهم به بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة في الاعراض عنهم عند اشتغالهم بالعب ونحوه من السنن فانه الذي فعله صلى الله تعالى عليه وسلم بدلالة هذا الحديث لا اللعب والغناء والله تعالى اعلم (قوله فلا ادري ابلغت الرخصة من سواها ام لا) مبني على انه ما بلغ اليه ما سيجئ في حديث البراء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولن تجزي عن احد بعدك (قوله فاول شيء يبدأ به الصلوة) هذا من قبيل قوله ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة في الابتداء بالنكرة المخصصة مع تعريف الخبر لكون المبتدأ اسم تفضيل وقد جاز وامثله (قوله باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة) هكذا في رواية الجمهور وفي رواية ابي ذر وابن عساكر هكذا باب المشي والركوب الى العيد والصلوة قبل الخطبة بغير

سله قوله وظهره بالرفع مبتدأ وقوله فى الدار خبره والجملة وقعت حالا والمراد من الظهر مركوبه الذى يركبه وحاصل المعنى ان عبد الله بن عمر كان عازما على الحج واحضر مركوبه ليركب عليه فقال له ابنه عبد الله انى لا آمن ان يكون العام اى فى هذا العام قتال فيصدوك اے يمنعوك عن البيت وذلك كان فى عام نزل الحجاج لقتال عبد الله بن الزبير ١٢ عينى سله قوله كما فعل رسول الله صلعم من التحلل حيث منعوه من دخول مكة يعنى فى الحديبية وقصته مشهورة ١٢ ع سله قوله فطاف لهما طوافا واحدا اے للعمرة والحج بعد الوقوف بعرفة وهذا موضع الترجمة وحمله القائلون بطوافين وسعيين للقارن على ان المراد بقوله طوافا واحدا اى طاف لكل منهما طوافا يشبه الطواف الآخر ولا يخفى ما فى ذلك و هذا صريح فى المراد قاله القسطلانى قال على القارى فى قال من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد و قد روے سعيد بن منصور عن نافع عن ابن عمر رض عن النبى صلعم فى شرح الموطا ولنا ما رواه النسائى عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابى وقد جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سعيين وحدثنى ان عليا فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلعم فعل ذلك وروى محمد بن الحسن فى الآثار عن ابى حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن ابى نصر السلمى عن على بن ابى طالب قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سعيين بين الصفا والمروة وقال منصور فلقيت مجاهدا وهو يفتى بطواف واحد لمن قرن فحدثته بهذا الحديث فقال لو كنت سمعته لم أفت الا بطوافين واما بعد فلا افتى الا بهما انتهى وبه قال ابن مسعود والشعبى والنخعى وجابر بن زيد وعبد الرحمن ابن الاسود والثورى والحسن بن صالح انتهى كلام القارى ١٢ سله قوله عام نزل الحجاج اى فى عام نزل الحجاج بن يوسف الثقفى قال الزبير اے متلبسا به على وجه المقاتلة بمكة وذلك انه لما مات معوية بن يزيد بن معوية ولم يكن استخلف بقى الناس بلا خليفة شهرين واياما فاجتمع راى اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبد الله بن الزبير وبايع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم ثم لم يزل الامر كذلك الى ان توفى مروان وولى ابنه عبد الملك فمنع الناس الحج خوفا ان يبايعوا ابن الزبير ثم بعث جيشا أمر عليه الحجاج فتقدم مكة واقام الحصار من اول شعبان سنة اثنتين وسبعين باهل مكة الى ان غلب عليهم وقتل ابن الزبير وصلبه ١٢ قس سله قوله انه سال عروة بن الزبير حذف المؤلف المسئول عنه وقد بينه مسلم فى رواية فقال ان رجلا من العراق قال لى سل لے عروة عن رجل يهل بالحج فاذا طاف يهل ام لا فاذا قال لك لا يحل فقل له ان رجلا يقول ذلك فسألته فقال لا يحل من اهل بالحج الا بالحج قلت فان رجلا كان يقول ذلك قال بئسما قلت فتصدى الى الرجل فسألنى فحدثته فقال قل له فان رجلا كان يخبر ان رسول الله صلعم قد فعل ذلك وما شان اسماء والزبير فعلا ذلك قال فجئته فذكرت له ذلك فقال من هذا فقلت لا ادرى قال فما باله لا يأتينى بنفسه يسألنى اظنه عراقيا قلت لا ادرى فقال انه قد كذب قد حج رسول الله صلعم الحديث ١٢ قس سله قوله انه توضأ هو موضع الترجمة قال القسطلانى وهو شرط عند الجمهور لا يصح الطواف بدونه كالطهارة من الخبث وستر العورة لحديث الترمذى الطواف بالبيت صلوة فيدل على اشتراط ما ذكر فيه لانه شبهه بها انتهى قال العينى واحتج به من يرے وجوب الطهارة للطواف كالصلوة ولا حجة لهم فى ذلك لان قوله انه توضأ لا يدل على وجوب الطهارة قطعا لاحتمال ان كان وضوءه صلعم على وجه الاستحباب فان قلت قال صلعم الطواف بالبيت صلوة قلت التشبيه لا عموم له ولهذا لا ركوع فيه ولا سجود ولو كان حقيقة لكان احتاج الى تحليل وتسليم انتهى ١٢ سله قوله ثم لم تكن عمرة قال عياض كان السائل لعروة انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرے ذلك واحتج بامر النبى صلعم لهم بذلك فى حجة الوداع فاعلمه عروة ان النبى صلعم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفى اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة واحتج بهذا الحديث من يرى ان الافراد بالحج هو الافضل ولا حجة لهم فى ذلك لوجود احاديث كثيرة دلت على انه صلعم كان قارنا قاله العينى وسبق الحديث فى صفحه ٢١٩ ١٢ سله قوله ان هذا العلم هو رواية الاكثرين اشارة به الى كلام عائشة وقوله ما كنت سمعته بلفظ المتكلم وما نافية ووقع خبرا وفى رواية الكشميهنى ان هذا العلم بفتح اللام التى هى للتاكيد وتنكير العلم فعلى هذا قوله العلم خبر ان والمخبر هو الزهرى وابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام يقال له راهب قريش لكثرة صلاته ١٢ ع ١٢

عبد الله بن عبد الله وظهره فى الدار فقال انى لا آمن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك عن البيت فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان يحل بينى وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم انى قد اوجبت مع عمرتى حجا قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن نافع ان ابن عمر اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اشهدكم انى قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم انى قد اوجبت حجا مع عمرتى واهدى هديا اشتراه بقديد ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شىء حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فنحر وحلق وراى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الطواف على وضوء

حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشى انه سال عروة بن الزبير فقال قد حج النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرتنى عائشة ان اول شىء بدا به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شىء بدا به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيته اول شىء بدا به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابى الزبير ابن العوام فكان اول شىء بدا به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسالونه ولا احد ممن مضى ما كانوا يبدؤن بشىء حين يضعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت امى وخالتى حين تقدمان لا تبدآن بشىء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان وقد اخبرتنى امى انها اهلت هى واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا

باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال عروة سالت عائشة فقلت لها ارأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فوالله ما على احد جناح ان لا يطوف بالصفا والمروة قالت بئسما قلت يا ابن اختى ان هذه لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انزلت فى الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية التى كانوا يعبدونها عند المشلل فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا العلم

لا آمن — قال فان حيل — ابن الزبير — وفلان — وجعل — يا ابن اختى — فقالوا ان الصفا — ان هذا العلم

اسماء الرجال قتيبة بن سعيد الثقفى ليث هو ابن سعد الامام المصرى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رض باب الطواف على وضوء احمد بن عيسى التسترى المصرى الاصل ابن وهب عبد الله المصرى عمرو بن الحارث المصرى ابو امية باب وجوب الصفا والمروة ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى عائشة زوج النبى صلعم

حل اللغات قديد بقاف مضمومة ودالين مهملتين بينهما تحتية ساكنة مصغرا موضع بين ا

مناة اسم صنم كانت فى الجاهلية مشلل ثنية مشرفة على قديد

حاشية السندى ص ١٢١ — اذان ولا اقامة فقيل بتصويب رواية الجمهور لما سيجئ فى الباب الذى بعده بيان تاخير الخطبة عن صلوة العيد وهو عين تقديم الصلوة على الخطبة قلت والذى يظهر ان محط الترجمة فى هذا الباب هو قوله بغير اذان ولا اقامة فلا يضر وجود قوله والصلوة قبل الخطبة ولا يورث التكرار بالنظر الى البيان الذى بعده كما لا يضر عدمه فالمقصود بيان الفرق بين الجمعة والعيد بان المشى والركوب الى الجمعة معلق بالنداء لقوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وكذا الصلوة فى الجمعة تكون باذان واقامة بخلاف العيد فى كل ذلك فان السعى اليها بلا نداء من اذان او اقامة وكذا الصلوة ثم استدل على ذلك بحديث تاخير الخطبة عن الصلوة ولعل وجه الاستدلال والله تعالى اعلم ان المعلوم عند اجتماع النداء والخطبة فى صلوة وان يكون النداء عند الخطبة وذلك لا يحسن الا عند تقدم الخطبة على الصلوة ليفيد النداء فائدته وعند تاخير الخطبة عن الصلوة

لـه قوله ماكنت سمعته وقع خبر الا ان ولفظ كنت بلفظ المتكلم وكلمة ما نافية وعلى رواية الكشميهني قوله العلم خبر ان وكلمة ما موصولة ولفظ كنت بلفظ المخاطب ۱۲ ع ٭ لـه قوله ولقد سمعت رجالا القائل هو ابو بكر بن عبد الرحمٰن المذكور وقوله الا من ذكرت عائشة هذا الاستثناء معترض بين اسم ان وهو قوله الناس وبين خبرها هو قوله ممن كان يهل لمناة ولفظ مسلم ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابو بكر بن عبد الرحمٰن فاراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء، فان قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت وجهه انه اشار به الى ان الرجال من اهل العلم الذين اخبروا ابا بكر بن عبد الرحمٰن اطلقوا ولم يخصوا طائفة وان عائشة رض خصت الانصار بذلك وهو قولها في صدر الحديث ولكنها انزلت في الانصار ۱۲ ع قس

ماكنت سمعته ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القران قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله تعالى انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله تعالى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ الاية قال ابو بكر فاسمع هذه الاية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرجون ان يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا ان يطوفوا بهما في الاسلام من اجل ان الله امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت

باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة وقال ابن عمر السعي من دار بني عباد الى زقاق بني ابي حسين **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خب ثلثا ومشى اربعا وكان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة فقلت لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني قال لا الا ان يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا والمروة ثم تلا لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّٰهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ **حدثنا** احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم قال قلت لانس بن مالك اكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة فقال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل الله تعالى إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته زاد الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال سمعت عطاء عن ابن عباس مثله

باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت قدمت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي كما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ح وقال لي خليفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج و

لـه قوله ذلك اى الطواف بينهما بعد ذكر الطواف بالبيت وفي بعضها بعد ذلك وتوجيه ان يقال لفظ ما ذكر بدل عن ذلك او ان ما مصدرية والكاف مقدر كما في زيد اسد اى ذكر السعي بعد ذكر الطواف كذكر الطواف واضحا جليا مشروعا مامورا به ۱۲ ك ٭ لـه قوله من دار بني عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن جعفر قوله الى زقاق بني ابي حسين تصغير بني ابي حسن ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ابن ابي حسين قال سفيان فيما رواه الفاكهي هو بين العلمين وقال البرماوي كالكرماني دار بني عباد من طرف صفا وزقاق بني ابي حسين من طرف المروة ۱۲ قس ٭ لـه قوله بطن المسيل نصب على الظرفية اى المكان الذي يجتمع فيه السيل ولم يبق اليوم بطن المسيل لان السيول كبسته فيسعى بين الميلين ثم يمشي ۱۲ قس ٭ لـه قوله الا ان يزاحم بلفظ المجهول اى يمشي ح ولا يرمل ليكون ايسر لاستلامه عند الازدحام۔ كذا في قس ۱۲ ٭ لـه قوله قدم النبي صلعم اى قدم مكة الخ قال الكرماني فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال قلت معناه لا يحل لان رسول الله صلعم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتى سعى انتهى ۱۲ ٭ لـه قوله فلا يقربنها بنون التاكيد الثقيلة حتى يطوف بين الصفا والمروة احتجت الحنفية به وبامثاله وبالآية على ان السعي بين الصفا والمروة واجب وهو مذهب الحسن وعطاء وقتادة والثوري حتى يجب بتركه دم وعن عطاء سنة وقال مالك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور وداؤد هو فرض لا يصح الحج الا به وعن احمد انه مستحب واختار القاضي وجوبه وانجباره بالدم وقال ابن قدامة وهو اقرب الى الحق۔ كذا في العيني ۱۲ ٭ لـه قوله ثم تلا لقد كان لكم الخ۔ قال العيني هذه الاحاديث الثلثة عن ابن عمر دلت على ان العمرة عبارة عن الطواف بالبيت سبعا والصلوة بركعتين خلف المقام والسعي بين الصفا والمروة فلو بقي منها بعض خطوة لم يصح سعيه ولو كان راكبا اشترط ان يسير دابته حتى تضع حافرها على الجبل وان صعد على الصفا والمروة فهو اكمل وليس هذا الصعود فرضا ولا واجبا بل هو سنة متاكدة وبعض الدرج مستحدث فالحذر من ان يخلفها وراءه فلا يصح سعيه ح وينبغي ان يصعد على الدرج حتى يستيقن انتهى ۱۲ ٭ لـه قوله ليرى المشركين قوته وقد ورد ايضا سبب آخر وهو سعي هاجرة عليها السلام على ما صرح به البخاري وروي ان ابراهيم عليه السلام لما امر بالمناسك عرض له الشيطان عند السعي فسابقه فسبقه ابراهيم عليه السلام ۱۲ ع ٭ لـه قوله حتى تطهري بسكون الطاء وضم الهاء كذا فيما وقفت عليه من الاصول وضبطه العيني كالحافظ ابن حجر بتشديد الطاء والهاء اى تطهري اى حتى ينقطع دمك وتغتسلي ويؤيده رواية مسلم حتى تغتسلي قاله القسطلاني قال العيني قال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الحائض تشهد المناسك كلها الا الطواف بالبيت انتهى ۱۲ ٭ لـه قوله وقال لي خليفة ابن خياط على سبيل المذاكرة اذ لو كان على سبيل التحمل لقال حدثنا ونحوه ۱۲ قس ٭

اسماء الرجال

باب ما جاء في السعي الخ محمد بن عبيد قال ابن حجر وهو الصواب وبه جزم ابن نعيم وقال وزاد ابو ذر في روايته هو ابن حاتم لعل حاتما اسم جده ان كانت رواية ابي ذر فيه مضبوطة انتهى عيسى بن يونس السبيعي الكوفي عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب علي بن عبد الله هو المديني سفيان بن عيينة الهلالي عمرو بن دينار المكي المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخي ابن جريج عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المذكور احمد بن محمد المعروف بابن شبويه المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عاصم هو ابن سليمان الاحول البصري زاد الحميدي هو ابو بكر عبد الله بن الزبير المكي شيخ المؤلف سفيان وعمرو وعطاء تقدموا آنفا باب تقضي الحائض عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الرحمٰن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض محمد بن المثنى العنزي الزمن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وقال لي خليفة هو ابن خياط اي على سبيل المذاكرة عبد الوهاب هو الثقفي المذكور حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح ---- القرشي جابر بن عبد الله الانصاري ٭

حل اللغات خبّ رمل۔ اسوة قدوة شعائر الجاهلية العلامات التي كانوا يتعبدونها في الجاهلية ٭

الشيخ السندي ص ۱۳۱: لو كان نداء عند الخطبة فلا فائدة فيه وقد علم في صلوة العيد تاخير الخطبة فعلم انه لا نداء فيه وبه ثبت ان المشي او الركوب اليها لا يعلق بالنداء بل يكون بلا نداء وكذا علم انها صلوة بلا نداء فافهم (قوله ثم اتى النساء) وجه الاستدلال هو ان هذا الاتيان وما يشتمل عليه من تتمة الخطبة فيلزم من تاخيره عن الصلوة تاخر الخطبة عنها (قوله ان اول ما نبدأ) قيل الظاهر ان هذا القول كان قبل الصلوة وهو من جملة الخطبة فيلزم تقدم الخطبة على الصلوة فصار هذا الحديث مخالفا للمطلوب وليس بشيء لجواز ان يكون هذا القول بعد الصلوة او يكون قبلها على انه ليس جزءا من الخطبة بقي بعد النظر في دلالة الحديث على المطلوب فقيل جعل الصلوة اول ما يبدأ به يقتضي تقديمها على الخطبة وانت خبير بانه ما وقع في الحديث ذكر للخطبة صريحا وهو مبني على ان الخطبة من متعلقات الصلوة فذكرها مندرج في ذكر الصلوة وعلى هذا فيصح كون الصلوة اول ما يبدأ سواء كانت الخطبة قبلها

ليس مع احد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن ومعه هدي فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر منيا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدى لاحللت وحاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج **حدثنا** مؤمل ابن هشام قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت ان اختها كانت تحت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست غزوات قالت كنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسألت اختي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هل على احدانا بأس ان لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألتها او قالت سألناها قالت وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا الا قالت بيبا فقلت اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم بيبا فقالت لتخرج العواتق ذوات الخدور او العواتق ذوات الخدور والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين وتعتزل الحيض المصلى فقلت الحائض فقالت اوليس تشهد عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا **باب** الاهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج اذا خرج الى منى وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فقال كان ابن عمر يلبي يوم التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلته وقال عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاحللنا حتى يوم التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر اهللنا من البطحاء وقال عبيد بن جريج لابن عمر رأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يوم التروية فقال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته **باب** اين يصلي الظهر يوم التروية **حدثني** عبد الله بن محمد قال حدثنا اسحق الازرق قال حدثنا سفين عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك قلت اخبرني بشيء عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر والعصر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك **حدثنا** علي سمع ابا بكر بن عياش قال حدثنا عبد العزيز قال لقيت انسا ح وحدثني اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم التروية فلقيت انسا ذاهبا على حمار فقلت اين صلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا اليوم الظهر قال انظر حيث تصلي امراؤك فصل

قالوا — النبي — فقال — سألتها — بأبا بأبي — فقلنا — فقال — بأبي — وليشهدن — والحاج من — يلبي — تهلل — ثنا — رسول الله — ثني — راكبا

---

۵۱ قوله غير النبي صلعم - بنصب غير على الاستثناء ولابي ذر بجرها صفة لاحد قال ابوحيان ولايجوز الرفع كذا في القسطلاني قوله وطلحة قال العيني هو بالرفع عطف على غير النبي صلعم والله تعالى اعلم ۱۲ **۵۲ قوله** ننطلق الى منى - اي ننطلق بحذف الهمزة للاستفهام التعجبي قوله وذكر احدنا يقطر منيا هو من باب المبالغة اي نفضي الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه بالجماع يقطر منيا وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ۱۲ قس **۵۳ قوله** فبلغ النبي صلعم - يعني بلغ النبي صلعم قولهم هذا وهو انهم تمتعوا به وقلوبهم لا تطيب به لانه صلعم غير متمتع وكانوا يحبون موافقته صلعم ۱۲ ع **۵۴ قوله** لو استقبلت من امري الخ - اي لو عرفت في اول الحال ما عرفت آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج لما اهديت اي كنت متمتعا ارادة لمخالفة اهل الجاهلية ولاحللت من الاحرام لكن امتنع الاحلال لصاحب الهدي هو المفرد والقارن حتى يبلغ الهدي محله وذلك في ايام النحر قال النووي احتج به من قال ان التمتع افضل لانه صلعم لا يتمنى الا الافضل وقال الكرماني فاجاب القائلون بتفضيل الافراد انه صلعم انما قال من اجل فسخ الحج الى العمرة الذي هو خاص بهم في تلك السنة فقط مخالفة للجاهلية وقال هذا الكلام تطييبا لقلوب اصحابه لان نفوسهم كانت لا تسمح بفسخ الحج قال الطحاوي احتج بهذا الحديث قوم على جواز فسخ الحج في العمرة وقالوا من طاف من الحجاج بالبيت قبل وقوفه بعرفة ولم يكن ممن ساق الهدي فانه يحل قلت اراد بهؤلاء جماعة الظاهرية واحمد ثم قال وخالفهم آخرون فقالوا ليس لاحد دخل في حجة ان يخرج منها الا بتمامها قلت اراد بالآخرين جماهير التابعين والفقهاء منهم احمد وابو حنيفة ومالك والشافعي واصحابهم واجابوا عن الحديث انه كان خاصا لهم في حجتهم تلك دون سائر الناس بعدهم والدليل عليه حديث بلال بن الحارث قال قلت يا رسول الله ارايت فسخ حجنا هذا لنا خاصة ام للناس عامة قال بل لكم خاصة اخرجه ابو داود وابن ماجة - هذا كله من العيني مختصرا ۱۲ **۵۵ قوله** بيبا - اصله بابي اي افديه فابدل الهمزة ياء وقلب الياء المضافة اليها الفا وللكشميهني بابا بقلب التحتية الفا كذا في قس ۱۲ **۵۶ قوله** اوليس تشهد عرفة الخ - فيه الترجمة لان معناه تشهد الوقوف بعرفة والوقوف بمزدلفة ورمي الجمار وغير ذلك من افعال الحج غير الطواف بالبيت وهذا موافق لقول جابر فنسكت المناسك كلها غير الطواف قاله العيني ومر الحديث في ص ۲۲۱ ۱۲ **۵۷ قوله** من البطحاء وغيرها - اي من وادي مكة وغيرها اي من غير بطحاء مكة وهو سائر اجزاء مكة قوله للمكي اي للذي من اهل مكة واراد الحج قوله وللحاج اي الذي هو الآفاقي الذي يريد التمتع اذا خرج من مكة الى منى وانما قيد بهذا لان شرط الخروج من مكة ليس الا للتمتع ۱۲ ع **۵۸ قوله** اذا خرج الى منى - كذا وقع في طريق ابي الوقت وفي معظم الروايات اذا خرج من منى بكلمة من فوجه كلمة الى ظاهر واما وجه كلمة من فيحتمل ان يكون اشارة الى الخلاف في ميقات المكي في مذهب الشافعي فعنده ميقات اهل مكة نفس مكة وقيل مكة وسائر الحرم والصحيح الاول ومذهب ابي حنيفة ان ميقات اهل مكة في الحج الحرم ومن المسجد افضل ۱۲ ع **۵۹ قوله** حتى تنبعث به راحلته اي بذي الحليفة قال ابن بطال وجه الاحتجاج به من جهة انه صلعم اهل من ميقاته في حين ابتدائه في حجته واتصل له عمله ولم يكن بينهما مكث ينقطع به العمل فكذلك المكي لا يهل الا يوم التروية الذي هو اول عمله ليتصل له عمله تاسيا به صلعم بخلاف ما لو اهل من اول الشهر هذا ۱۲ قس **۶۰ قوله** يوم التروية - وهو اليوم الثامن من ذي الحجة سميت بذلك لانهم كانوا يتروون بحمل الماء معهم من مكة الى عرفات وقيل الى منى وقيل لانهم كانوا يتروون ابلهم فيه ۱۲ ع **۶۱ قوله** كما تفعل امراؤك - فيه اشارة الى متابعة اولي الامر والاحتراز عن مخالفة الجماعة وان ذلك ليس بنسك واجب نعم المستحب ما فعله الشارع وبه قال الائمة الاربعة ۱۲ قس

ے جمع خدر بالكسر هو الستر والمراد من يقل خروجهن من البيوت ۱۲ مجمع عـــه كناية عن السفر فابتداء الاستواء هو ابتداء الخروج من البلد وبه المطابقة ۱۲ ســه هو ابن ابي سليمان مما وصله مسلم ۱۲ قس للـه اي الرجوع من منى ۱۲ ع

اسماء الرجال

مؤمل بن هشام اليشكري البصري **اسمعيل** هو ابن علية **ايوب** السختياني **حفصة** بنت سيرين **باب** الاهلال من البطحاء الخ **عطاء** هو ابن ابي رباح فيما وصله سعيد بن منصور **قال** ابو الزبير هو محمد بن مسلم ابن تدرس بفتح الفوقية وسكون الدال المهملة وضم الراء آخره سين مهملة المكي فيما وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج عنه **قال** عبيد بن جريج فيما وصله المؤلف في باب غسل الرجلين في النعلين وفي اللباس **باب** اين يصلي الظهر الخ **اسحاق** الازرق هو ابن يوسف **عبد العزيز** بن رفيع الاسدي ابو عبد الملك المكي **ابا بكر** بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي الحناط

حل اللغات فنسكت المناسك اي اتت بافعال الحج العواتق جمع عاتق وهي التي لم تفارق بيت اهلها الى زوجها لانها عتقت عن آبائها في الخدمة والخروج الى الحوائج الكلمى كالجرحى وزنا ومعنى الجلباب بكسر الجيم خمار واسع كالملحفة تغطي به المرأة راسها وصدرها - الخدر وجمع خدور هو الستر ۱۲

حاشية السندي ص ۱۳۲

اوبعدها كما ان تقديم الوضوء او الغسل على الصلوة لا يضر في كون الصلوة اول ما يبدأ فدلالة الحديث على المطلوب لا يخلو عن خفاء والله تعالى اعلم (قوله ما العمل في ايام افضل منها في هذه) كذا لاكثر الرواة والمراد بهذه ايام عشر ذي الحجة كما جاء مصرحا به في غير واحد من روايات الكتب ووقع في بعض روايات هذا الكتاب ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه اي ايام التشريق الا ان هذا السياق شاذ لا عبرة به لمخالفته لروايات هذا الكتاب وروايات سائر الكتب بقي ان الحديث على الوجه الصحيح لا يطابق الترجمة والجواب ان فضل عشر ذي الحجة انما هو لوقوع اعمال الحج تقع في ايام التشريق كالرمي والطواف وغير ذلك من تتمات فينبغي ان يكون لها نصيب من الفضل وضمير منها في الحديث عائد الى العمل قيل بتاويل الاعمال كما قالوا في قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا وقيل بتاويل القربة اي ما القربة في ايام افضل منها وهذا القائل رد الوجه الاول بانه غلط لان الطفل يطلق على الجمع

۵۱ قوله باب الصلوة بمنى - اى هذا باب فى بيان كمية الصلوة الرباعية فى منى هل يصلى على حالها او يقصر واورد فيه ثلثة احاديث ذكرها فى ابواب تقصير الصلوة بترجمة بعين هذه الترجمة قاله العينى ومر بيانها فى الباب المذكور فى ص۱۴۷ وفى ۱۴۸ ۱۲ ۵۲ قوله صدرا من خلافته - وانما ذكر صدرا وقيد به لان عثمان اتم الصلوة بعد ست سنين كذا ذكره العينى ومر شرحه فى ص۱۴۷ ۱۲ ۵۳ قوله ونحن اكثر ما كنا قط - قال الكرمانى فان قلت شرطه ان يستعمل بعد النفى قلت اولا لا نسلم ذلك وثانيا انه بمعنى ابدا على سبيل المجاز وثالثا انه يقال انه متعلق بمحذوف اى ما كنا اكثر من ذلك قط انتهى قال القسطلانى ما فى الجملة حالية وما مصدرية ومعناه الجمع لان ما اضيف اليه افعل يكون جمعا وآمنه رفع عطفا على اكثر والضمير فيه راجع الى ما والمعنى صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم والحال انا اكثر اكواننا فى سائر الاوقات آمنا ويجوز ان تكون نافية وخبر المبتدأ الذى هو نحن فاكثر منصوب على انه خبر كان والتقدير نحن ما كنا قط فى وقت اكثر منا فى ذلك الوقت ولا آمن منا فيه و يجوز اعمال ما بعد ما فيما قبلها اذا كانت بمعنى ليس كما يجوز تقديم خبر ليس عليها يجوز تقديم خبر ما عليها معناه عليه انتهى ۱۲ ۵۴ قوله فيا ليت حظى من اربع ركعتان متقبلتان - وفى بعض النسخ ركعتين وهو على مذهب الفراء حيث جوز ليت زيدا قائما بنصب خبر ليت كاسمه وغرضه ليت عثمان صلى ركعتين بدل الاربع كما كان النبى صلى الله عليه وسلم وصاحباه يفعلونه وفيه كراهة المخالفة لما كانوا عليه وقيل معناه انا اتم متابعة لعثمان وليت الله قبل منى من الاربع ركعتين - قس ع ك قال الداودى خشى ابن مسعود ان لا تجزى الاربع فاعلها وتبع عثمان كراهة لخلافه واخبر بما يعتقده وقيل يريد انه لو صلى اربعا فليتها تقبل كما تقبل الركعتان كذا فى العينى ۵۵ قوله صوم يوم عرفة - لم يبين حكمه لمكان الاختلاف فيه قال ابن بطال اختلف العلماء فى صومه فقال ابن عمر لم يصمه رسول الله صلعم ولا عمر ولا عثمان وانا لا اصومه ولا آمر ولا انهى وكثير من الشافعية فيه كراهة وان كان لا يضعف بسبب الصوم فقط وقال صاحب التوضيح والمذهب عندنا استحباب الفطر مطلقا وبه قال جمهور اصحابنا وصرحوا بانه لا فرق ولم يذكر الجمهور الكراهة بل قالوا يستحب فطره كما قاله الشافعى واختاره مالك وابو حنيفة والثورى الفطر هذا فى حق الحجيج لئلا يضعف عن الدعاء واعمال الحج اقتداء بالشارع اما غير الحجيج فصومه له مستحب وما عند مسلم صومه يكفر سنتين محمول عليه هذا كله ملتقط من العينى قال محمد من شاء صام يوم عرفة ومن شاء افطر وانما صومه تطوع فان كان اذا صامه يضعف عن الدعاء فى ذلك اليوم فالافطار افضل من الصوم انتهى قال القارى والا فالامر بالعكس ۱۲ ع ۵۶ قوله فلا ينكر عليه - مبنيا للفاعل اى النبى صلى الله عليه وسلم وفى نسخة مبنيا للمفعول قوله ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه ومفهومه انه لا حرج فى تكبيره ذلك الوقت بل يجوز كسائر الاذكار ولكن التلبية يوم عرفة سنة للحاج قاله القسطلانى وكذا قال محمد فى الموطا ۵۷ قوله باب التهجير بالرواح يوم عرفة - وهو السير فى الهاجرة والهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر والمراد بالتهجير بالرواح ان يهجر من نمرة الى موضع الوقوف بعرفة والنمرة بفتح النون وكسر الميم موضع بقرب عرفات خارج الحرم بين طرف الحرم وطرف عرفات ۱۲ ع ۵۸ قوله فصاح عند سرادق الحجاج - بضم السين قال البرماوى والحافظ ابن حجر وغيرهما كالكرمانى هو الخيمة وتعقبه العينى بانه انما هو الذى يحيط بالخيمة وله باب يدخل منه الى الخيمة ولا يعمل هذا غالبا الا السلاطين والملوك الكبار وبالفارسية يسمى سراپرده انتهى ۱۲ قس ۵۹ قوله وعليه ملحفة - بكسر الميم الازار الكبير معصفرة مصبوغة بالعصفر فيه حجة لمن اجاز المعصفر للمحرم ۱۲ قاله العينى ۶۰ قوله الرواح - بالنصب اى عجل او روح الرواح قاله الكرمانى قال العينى والاصوب انه منصوب على الاغراء او التنبيه على امر محمود يفعله انتهى ۶۱ قوله قال فانظرنى - من الانظار وهو المهلة اى قال الحجاج امهلنى ولابى ذر فانظرنى بضم الظاء اى انتظرنى حتى افيض على راسى اى اغتسل لان افاضة الماء على الراس غالبا انما يكون فى الغسل ۱۲ قس ۶۲ قوله وعجل الوقوف - وكذا رواه القعنبى فى الموطا وغلط ابو عمر وقال اكثر الرواة عن مالك على خلافه اى قالوا وعجل الصلوة مكان وعجل الوقوف

باب الصلوة بمنى حدثنى ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن ابى اسحٰق الهمدانى عن حارثة بن وهب الخزاعى قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابى بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق فيا ليت حظى من اربع ركعتان متقبلتان باب صوم يوم عرفة حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهرى قال حدثنا سالم قال سمعت عميرا مولى ام الفضل عن ام الفضل قالت شك الناس يوم عرفة فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبى صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه باب التلبية والتكبير اذا غدا من منى الى عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامى قال اخبرنا مالك عن محمد بن ابى بكر الثقفى انه سأل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون فى هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه باب التهجير بالرواح يوم عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامى قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم قال كتب عبد الملك الى الحجاج ان لا يخالف ابن عمر فى الحج فجاء ابن عمر وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال مالك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت تريد السنة قال هذه الساعة قال نعم قال فانظرنى حتى افيض على راسى ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بينى وبين ابى فقلت ان كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابى النضر عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا اختلفوا عندها يوم عرفة فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وكان ابن عمر اذا فاتته الصلوة مع الامام جمع بينهما وقال الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم ان الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير سأل عبد الله كيف نصنع فى الموقف يوم عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فهجر بالصلوة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر فى السنة فقلت لسالم أفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل تتبعون فى ذلك الا سنته باب قصر الخطبة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الملك بن مروان كتب الى الحجاج ان يأتم بعبد الله بن عمر فى الحج فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر وانا معه حين زاغت او زالت الشمس فصاح عند فسطاطه اين هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الآن قال نعم فقال

ص و قال الليث هو ابن سعد الامام وصله الاسمعيلى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب الزهرى سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب قصر الخطبة بعرفة عبد الله بن مسلمة هو القعنبى او وجه بان تعجيل الوقوف يستلزم تعجيل الصلوة ۱۲ كذا فى قس ع

۶۳ قوله باب الجمع بين الصلاتين بعرفة - لم يبين حكمه اكتفاء بما فى حديث الباب ولكن الخلاف فان مالكا والاوزاعى قالا يجوز الجمع بعرفة والمزدلفة لكل احد وهو وجه للشافعية وقول ابى يوسف ومحمد وعند ابى حنيفة لا يجمع بينهما الا من صلى مع الامام ۱۲ ع

اسماء الرجال: ابراهيم بن المنذر هو الحزامى ابن وهب عبد الله المصرى ابو محمد يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكى ابى اسحاق عمرو السبيعى قبيصة بن عقبة بن محمد السوائى الكوفى سفيان هو الثورى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو ابن يزيد النخعى عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعى باب صوم يوم عرفة على بن عبد الله المدينى سالم هو ابو النضر بن ابى امية مولى عمر بن عبيد الله ام الفضل هى لبابة بنت الحارث باب التلبية عبد الله بن يوسف التنيسى الشامى مالك الامام المدنى باب الجمع بين الصلاتين

حل اللغات: حظى نصيبى - غاديان اى ذاهبان غدوة - السرادق يقال له سراپرده - الملحفة بكسر الميم الازار الكبير معصفرة اى مصبوغة بالعصفر - انظرنى امهلنى - الفسطاط بيت من شعر

بخلاف العمل، قلت وهو غلط لان العمل مصدر واطلاق المصدر على الجمع مما صرح به غير واحد من ائمة العربية والتتبع شاهد صدق على ذلك قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصلحت انا لا نضيع اجر من احسن عملا ... اذا وقع فى غيرها وهذا من باب تفضيل الشئ على نفسه باعتبارين ... لاستبعاد ما ذكر ... كان افضل من العمل فى غيرها

٥١ قوله انظرنی - ای امهلنی قوله افیض بضم الهمزة والرفع علی الاستیناف وللکشمیهنی افض بالجزم لانه جواب الامر ۱۲ قس ع ٥٢ قوله لو کنت - الخطاب للحجاج وکلمة لو بمعنی ان لعنی لمجرد الشرطیة بدون ملاحظة الامتناع فافهم ۱۲ ع قس ٥٣ قوله باب التعجیل الی الموقف - هکذا وقع هذا الباب بهذه الترجمة عند الاکثرین بغیر حدیث فیه وسقط من روایة ابی ذر وابن عساکر اصلا ۱۲ قس ع ٥٤ قوله ابو عبد الله الخ - حاصل هذا الکلام ان المؤلف نبه علی ان حدیث مالک المذکور قبل کان مناسبا ان یدخل فی هذا الباب ولکنی ما ادخلته فیه لانی لا ادخل فیه مکررا ای لانه لم یظفر بطریق آخر فیه غیر الطریقین المذکورین فلذلک لم یدخله وهذا یدل علی انه لا یعید حدیثا ولا یکرره فی هذا الکتاب الا لفائدة من جهة الاسناد او من جهة المتن فان وقع شیء خارج من ذلک یکون اتفاقیا لا قصدا ومع ذلک فهو نادر قلیل الوقوع - کذا فی العینی وغیره ۱۲ ٥٥ قوله هم - قال الکرمانی وکلمة هم بفتح الهاء وسکون المیم قیل انها فارسیة وقیل عربیة ومعناها قریب معنی ایضا انتهی قال العینی والظاهر انه وقع منه هذه اللفظة فی کلامه من غیر قصد فنقل منه علی هذا الوجه وان هذه اللفظة فارسیة ولیست بعربیة والله اعلم قوله غیر معاد ای غیر مکرر فان وقع ما یوهم التکرار فتامله تجده لا تخلو من فوائد اسنادیة او متنیة کتقیید مهمل او تفسیر مبهم او زیادة لا بد منها ونحو ذلک مما یقف علیه بعد التتبع وما وقع له ما سوی ذلک فبغیر قصد وهو نادر الوقوع والحاصل منه انه قال ان زیادة الحدیث المذکور کان مناسبة ان تدخل فی هذا الباب ولکنی ما ادخلته لانی ارید ان ادخل فی هذا الجامع غیر معاد - کذا فی القسطلانی ۱۲ ٥٦ قوله من الحمس فما شانه ههنا - ای فما له خرج من الحرم وبلغ ههنا قال فی المجمع الحمس بضم الحاء وسکون المیم جمع احمس وهو قریش ومن ولدته وکنانة وجدیلة قیس لانهم تحمسوا فی دینهم ای تشددوا والحماسة الشجاعة کانوا یقفون بمزدلفة لا بعرفة ویقولون نحن اهل الله فلا نخرج من الحرم وکانوا لا یدخلون البیوت من ابوابها وهم محرمون ۱۲ ٥٧ قوله یفیض جماعة الناس ای غیر الحمس الافاضة الزحف والدفع فی السیر بکثرة کذا فی المجمع قوله من عرفات هو علم للموقف وهو منصرف اذ لا تانیث فیها قوله وتفیض الحمس من جمع بفتح الجیم وسکون المیم هی المزدلفة وسمیت به لان آدم علیه السلام اجتمع فیها مع حوا علیهما السلام وازدلف منها ای دنی منها او لانه یجمع فیها بین الصلاتین واهلها یزدلفون ای یتقربون الی الله عز وجل بالوقوف فیها ۱۲ ع ٥٨ قوله فدفعوا - بضم الدال المهملة مبنیا للمفعول ای امروا بالذهاب الی عرفات حیث قیل لهم افیضوا وللکشمیهنی فرفعوا بالراء بدل الدال ولمسلم رجعوا الی عرفات یعنی امروا ان یتوجهوا الی عرفات لیقفوا بها ثم یفیضوا منها ۱۲ قسطلانی ٥٩ قوله یسیر العنق - بالمهملة والنون المفتوحتین وبالقاف السیر السریع وهو کقولهم رجع القهقری والتقدیر یسیر سیر العنق والفجوة بفتح الفاء وسکون الجیم الفرجة یرید به المکان المتسع ۱۲ ک ٦٠ قوله مناص - بالرفع ویجوز جره علی الحکایة للفظ القرآن قوله لیس حین فرار ای معنی لات حین مناص کذا فی ک قال العینی لم یثبت فی کثیر من النسخ واما وجه المذکور من ذلک انه انما ذکره لدفع وهم من یتوهم ان المناص والنص من باب واحد ولیس کذلک فان النص مضاعف والمناص من باب المعتل قال الجوهری قال الله تعالی ولات حین مناص ای لیس وقت تاخر وفرار والذی یظهر ان المؤلف هو الذی وهم فیه فظن ان مادة نص ومناص واحدة فلذلک ذکره والاولی ان یعتمد علی النسخة التی لم یذکر هذا فیها ۱۲ ع ٦١ قوله الصلوة امامک - بفتح الهمزة ای الصلوة فی هذه اللیلة مشروعة فیما بین یدیک ای فی المزدلفة ویجوز فی لفظ الصلوة الرفع علی الابتداء وخبره محذوف تقدیره الصلوة حاضرة او حانت امامک والنصب بفعل مقدر ۱۲ ع ٦٢ قوله غیر انه یمر - هذا فی معنی الاستثناء المنقطع ای یجمع لکن بهذا التفصیل من المرور بالشعب وما بعده لا مطلقا ۱۲ ع ٦٣ قوله فینتفض - بفاء وضاد معجمة من الانتفاض وهو کنایة عن قضاء الحاجة ای یستنجی ۱۲ ع قس توشیح فتح ومجمع لکن فی نسخ متعددة منها المنقول عنه بقاف وضاد معجمة واخذه ایضا صاحب المجمع فی ن ق ض وعبارته فیدخل فینتقض هو کنایة عن قضاء الحاجة ای یستنجی انتهی ۱۲

انظرنی افیض علی ماء فنزل ابن عمر حتی خرج فسار بینی وبین ابی فقلت لو کنت ترید ان تصیب السنة الیوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فقال ابن عمر صدق

باب التعجیل الی الموقف قال ابو عبد الله یزاد فی هذا الباب هم هذا الحدیث حدیث مالک عن ابن شهاب ولکنی ارید ان ادخل فیه غیر معاد

باب الوقوف بعرفة حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن جبیر بن مطعم عن ابیه قال کنت اطلب بعیرا لی ح وحدثنا مسدد قال حدثنا سفین عن عمرو سمع محمد بن جبیر عن ابیه جبیر بن مطعم قال اضللت بعیرا لی فذهبت اطلبه یوم عرفة فرأیت النبی صلی الله علیه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس فما شانه ههنا حدثنا فروة بن ابی المغراء قال حدثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة قال عروة کان الناس یطوفون فی الجاهلیة عراة الا الحمس والحمس قریش وما ولدت وکانت الحمس یحتسبون علی الناس یعطی الرجل الرجل الثیاب یطوف فیها وتعطی المرأة المرأة الثیاب تطوف فیها فمن لم تعطه الحمس طاف بالبیت عریانا وکان یفیض جماعة الناس من عرفات وتفیض الحمس من جمع قال واخبرنی ابی عن عائشة ان هذه الآیة نزلت فی الحمس ثم افیضوا من حیث افاض الناس قال کانوا یفیضون من جمع فدفعوا الی عرفات

باب السیر اذا دفع من عرفة حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه انه قال سئل اسامة وانا جالس کیف کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یسیر فی حجة الوداع حین دفع قال کان یسیر العنق فاذا وجد فجوة نص قال هشام والنص فوق العنق قال ابو عبد الله فجوة متسع والجمیع فجوات وفجاء وکذلک رکوة ورکاء مناص لیس حین فرار

باب النزول بین عرفة وجمع حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن یحیی بن سعید عن موسی بن عقبة عن کریب مولی ابن عباس عن اسامة بن زید ان النبی صلی الله علیه وسلم حیث افاض من عرفة مال الی الشعب فقضی حاجته فتوضأ فقلت یا رسول الله تصلی قال الصلوة امامک حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا جویریة عن نافع قال کان عبد الله بن عمر یجمع بین المغرب والعشاء بجمع غیر انه یمر بالشعب الذی اخذه رسول الله صلی الله علیه وسلم فیدخل فینتفض ویتوضأ ولا یصلی حتی یصلی بجمع حدثنا قتیبة قال حدثنا اسمعیل بن جعفر عن محمد بن ابی حرملة عن کریب مولی ابن عباس عن اسامة بن زید انه قال ردفت رسول الله صلی الله علیه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلی الله علیه وسلم الشعب الایسر الذی دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصببت علیه الوضوء فتوضأ وضوءا خفیفا فقلت الصلوة یا رسول الله قال الصلوة امامک فرکب رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اتی المزدلفة فصلی ثم ردف الفضل رسول الله صلی الله علیه وسلم غداة جمع قال کریب فاخبرنی عبد الله بن عباس عن الفضل ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یزل یلبی حتی بلغ الجمرة

باب امر النبی صلی الله علیه وسلم بالسکینة عند الافاضة واشارته الیهم بالسوط حدثنا سعید بن ابی مریم قال حدثنا ابراهیم بن سوید قال حدثنی عمرو بن ابی عمرو مولی المطلب قال اخبرنی سعید بن جبیر مولی والبة الکوفی قال حدثنی ابن عباس

(حاشیة: ن انظرنی ۱ | ن التعجیل الی الموقف | ن ابن مطعم | ن اطلب | ن فرفعوا | ن وکان | ن الجمیع | ن حین تصلی | ن مزدلفة | ن توضأ | ن ابن عباس | ن رمی)

٦٤ قوله حتی بلغ الجمرة - ای جمرة العقبة ویروی حتی بلغ رمی الجمرة قال العینی وبه قال ابو حنیفة والشافعی واحمد واسحق کما مر فی ص ۲۰۹ ۱۲

اسماء الرجال

باب الوقوف بعرفة - قال واخبرنی ابی ای قال هشام واخبرنی ابی عروة ابن الزبیر بن العوام عن عائشة رض الحدیث رواه الترمذی باب السیر اذا دفع من عرفة عبد الله هو التنیسی مالک الامام المدنی اسامة هو ابن زید بن حارثة حب رسول الله صلی الله علیه وسلم باب النزول مسدد هو ابن مسرهد الاسدی حماد بن زید هو ابن درهم الازدی یحیی بن سعید هو الانصاری موسی بن عقبة امام المغازی موسی بن اسمعیل التبوذکی جویریة هو ابن اسماء الضبعی البصری نافع مولی ابن عمر قتیبة هو ابن سعید الثقفی اسمعیل بن جعفر الانصاری مولی زریق المؤدب محمد بن ابی حرملة مولی آل حویطب باب امر النبی صلعم الخ سعید بن ابی مریم الجمحی البصری ابراهیم بن سوید بن حیان المدنی لیس له فی البخاری غیر هذا الحدیث قال العینی والحکم

مطلقا ای عمل کان حتی ادنی الاعمال فی هذه الایام افضل من اعظم الاعمال فی غیرها لکان الاستبعاد فی موقعه لکن کون ذلک مرادا بمعزل عن اللفظ وعن النظر الی الواقع والی ما یقتضیه ادلة الشرع فلعل وجه استبعادهم ان الجهاد فی هذه الایام مخل بالحج فینبغی ان یکون فی غیر هذه الایام افضل منه فی هذه الایام وحینئذ قوله صلی الله تعالی علیه وسلم الا رجل ای جهاد رجل بیان لفخامة جهاده وتعظیم له بانه قد بلغ مبلغا لا یکاد یتفاوت بشرف الایام والازمان وعدم شرفها والله تعالی اعلم ثم قد قیل قوله فلم یرجع بشیء یستلزم انه یرجع بنفسه وهذا مبنی علی ان الاصل رجوع النفی فی الکلام الی القید مع بقاء اصل الفعل علی حاله لکن کثیرا ما یخالف هذا الاصل سیما ههنا لان قوله بشیء نکرة فی سیاق النفی فیشمل النفس والمال فیفید الکلام انه لا یرجع لانه رجع بلا شیء والله تعالی اعلم قوله ولولا مکانی من الصغر ما شهدته الجار متعلق بما بعده ای ما شهدته لاجل الصغر لولا مکانی وقرابتی منه

(حاشیة السندی)

۵۱ قوله زجرا۔ بفتح الزای وسکون الجیم وفی آخره راء وهو الصیاح لحث الابل قوله وضربا وفی روایة کریمة وصوتا ایضا بعد ضربا وکانه تصحیف من ضربا فعطف صوتا علیه ۱۲ عینی ۵۲ قوله علیکم بالسکینة اغراء ای لازموا السکینة فی السیر یعنی الرفق وعدم المزاحمة وعلل ذلک بقوله فان البر ای الخیر لیس بالایضاع ای السیر السریع من اوضع اذا سار سیرا شدیدا انما نهاهم عن الاسراع ابقاء علیهم لئلا یجحفوا بانفسهم مع بعد المسافة ۱۲ ع ۵۳ قوله اوضعوا اشار الی تفسیر ما فی القرآن من قوله تعالی ولاوضعوا خلالکم وقوله خلالکم من التخلل بینکم فسرها استطرادا والبقیة الآیة قوله خلالهما بینهما۔ هذا تفسیر ما فی سورة الکهف ۱۲ قس ۵۴ قوله ولم یسبغ الوضوء قال القرطبی اختلف الشراح فی قوله ولم یسبغ هل المراد به اقتصر علی بعض الاعضاء فیکون وضوء لغویا او اقتصر علی بعض العدد فیکون وضوء شرعیا قال وکلاهما محتمل لکن یعضد من قال بالثانی قوله فی الروایة الاخری وضوء خفیفا لانه لایقال فی الناقص خفیف فان قلت هذا یدل علی انه توضأ وضوء الصلوٰة ولکنه خفف ثم لما نزل توضأ وضوء آخر واسبغه والوضوء لایشرع مرتین لصلوٰة واحدة قاله ابن عبد البر قلت لانسلم عدم مشروعیة تکرار الوضوء لصلوٰة واحدة ولئن سلمنا فیحتمل انه توضأ ثانیا عن حدث طار ۱۲ ع ۵۵ قوله ثم اناخ کل انسان بعیره۔ قال العینی کانهم فعلوا ذلک خشیة ما یحصل فیها من التشویش بقیامها انتهی قال الکرمانی فیه ان یسیر العمل اذا تخلل بین الصلاتین غیر قاطع مقام الجمع بینهما انتهی ۱۲ ۵۶ قوله من اذن واقام لکل واحد منهما۔ ای من المغرب والعشاء فیه للعلماء ستة اقوال احدها انه یقیم لکل منهما ولا یؤذن لواحدة منهما الثانی انه یقیم مرة واحدة للاولی فقط ولا اذان اصلا والثالث انه یؤذن للاولی ویقیم لکل منهما وهو الصحیح من مذهب الشافعیة والحنابلة والرابع الاذان والاقامة للاولی فقط وهو قول ابی حنیفة والخامس انه یؤذن لکل منهما ویقیم وهو قول مالک والسادس لایؤذن لواحدة منهما ولایقیم واصل هذه الاقوال ما الاخبار والآثار واشد الاضطراب فی ذلک عن ابن عمر فانه روی عنه من عمله الجمع بینهما بلا اذان ولا اقامة وروی عنه ایضا باقامة واحدة وروی عنه موقوفا باذان واحد واقامة وروی عنه مسندا باذان واحد واقامة واحدة وروی عنه مسندا الجمع باقامتین هذا الملتقط من العینی وتمامه فیه ۱۲ ۵۷ قوله بعشائه۔ بفتح العین ما یتعشی به من الماکول ۱۲ قس ع ۵۸ قوله فاذن واقام۔ وکذا روی الطحاوی عن عمر بن الخطاب ثم قال ما کان من فعل عمر وتاذینه الثانیة لکون الناس تفرقوا لعشائهم فاذن لیجمعهم وکذلک نحن نقول اذا تفرق الناس عن الامام لاجل عشاء او غیره وکذلک معنی ما روی عن عبد الله بن مسعود ۱۲ ع مختصرا ۵۹ قوله تحولان عن وقتهما۔ بلفظ المجهول من التحویل اما تحویل المغرب فهو تاخیره الی وقت العشاء الآخرة واما تحویل الصبح فالمراد قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوعه لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین۔ کذا قاله النووی فی شرح مسلم کما یفیده قوله الآتی حین یبزغ الفجر ای یطلع ۶۰ قوله یبزغ الفجر۔ ویروی ینزغ بزای وغین معجمة من باب نصر ینصر ای یطلع وکذا فی العینی وقس لکنهما لم یذکرا اهل هو ینزغ بالنون او بالموحدة لکن بینه الزرکشی بالموحدة وکذا هو فی جمیع النسخ الموجودة عندی مکتوب بصورة الموحدة الا المنقول عنه ففیه مکتوب بالنون بالقلم وکذا اخذه فی المجمع فی ن زغ ۱۲ ۶۱ قوله الحرام صفة المشعر لانه یحرم فیه الصید وغیره لانه من الحرم ولانه ذو حرمة ۱۲ ع قس ۶۲ قوله ارخص۔ من الارخاص کذا وقع وفی بعضها رخص من الترخیص ضد العزیمة وهذا اظهر واصح لان ارخص من الرخص الذی هو ضد الغلاء ۱۲ عینی ۶۳ قوله فی اولئک۔ هم الضعفة المذکورة فی الحدیث قال محمد فی المؤطا لاباس ان یقدم الضعفة ویوعز الیهم ان لایرموا الجمرة حتی تطلع الشمس وهو قول ابی حنیفة والعامة من فقهائنا انتهی قال القاری وجوز الشافعی بعد نصف اللیل انتهی قال العینی وقد اختلف السلف فی المبیت بالمزدلفة فذهب ابو حنیفة واصحابه والثوری واحمد واسحٰق وابو ثور ومحمد بن ادریس فی احد قولیه الی وجوب المبیت بها وانه لیس برکن فمن ترکه فعلیه دم وعن الشافعی انه سنة وهو قول مالک وقال ابن بنت الشافعی وابن خزیمة الشافعیان هو رکن انتهی مختصرا ۱۲

انه دفع مع النبی صلی الله علیه وسلم یوم عرفة فسمع النبی صلی الله علیه وسلم وراءه زجرا شدیدا وضربا للابل فاشار بسوطه الیهم وقال یا ایها الناس علیکم بالسکینة فان البر لیس بالایضاع اوضعوا اسرعوا خلالکم من التخلل بینکم وفجرنا خلالهما بینهما باب الجمع بین الصلاتین بالمزدلفة حدثنا عبد الله ابن یوسف قال اخبرنا مالک عن موسی بن عقبة عن کریب عن اسامة بن زید انه سمعه یقول دفع رسول الله صلی الله علیه وسلم من عرفة فنزل الشعب فبال ثم توضأ ولم یسبغ الوضوء فقلت له الصلوٰة قال الصلوٰة امامک فجاء المزدلفة فتوضأ فاسبغ ثم اقیمت الصلوٰة فصلی المغرب ثم اناخ کل انسان بعیره فی منزله ثم اقیمت الصلوٰة فصلی ولم یصل بینهما باب من جمع بینهما ولم یتطوع حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال جمع النبی صلی الله علیه وسلم بین المغرب والعشاء بجمع کل واحدة منهما باقامة ولم یسبح بینهما ولا علی اثر کل واحدة منهما حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمان بن بلال قال حدثنا یحیی بن سعید قال حدثنا عدی بن ثابت قال حدثنی عبد الله ابن یزید الخطمی قال حدثنی ابو ایوب الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم جمع فی حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة باب من اذن واقام لکل واحدة منهما حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهیر قال حدثنا ابو اسحٰق قال سمعت عبد الرحمن بن یزید یقول حج عبد الله فاتینا المزدلفة حین الاذان بالعتمة او قریبا من ذلک فامر رجلا فاذن واقام ثم صلی المغرب وصلی بعدها رکعتین ثم دعا بعشائه فتعشی ثم امر اری فاذن واقام قال عمرو ولا اعلم الشک الا من زهیر ثم صلی العشاء رکعتین فلما طلع الفجر قال ان النبی صلی الله علیه وسلم کان لایصلی هذه الساعة الا هذه الصلوٰة فی هذا المکان من هذا الیوم قال عبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلوٰة المغرب بعد ما یاتی الناس المزدلفة والفجر حین یبزغ الفجر قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم یفعله باب من قدم ضعفة اهله بلیل فیقفون بالمزدلفة ویدعون ویقدم اذا غاب القمر حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب قال سالم وکان عبد الله بن عمر یقدم ضعفة اهله فیقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بلیل فیذکرون الله ما بدا لهم ثم یرجعون قبل ان یقف الامام وقبل ان یدفع فمنهم من یقدم منی لصلوٰة الفجر ومنهم من یقدم بعد ذلک فاذا قدموا رموا الجمرة وکان ابن عمر یقول ارخص فی اولئک رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ایوب عن عکرمة عن ابن عباس قال بعثنی النبی صلی الله علیه وسلم من جمع بلیل حدثنا علی قال حدثنا سفین قال اخبرنی عبید الله بن ابی یزید سمع ابن عباس یقول انا ممن قدم النبی صلی الله علیه وسلم لیلة المزدلفة فی ضعفة اهله حدثنا مسدد عن یحیی عن ابن جریج قال حدثنا عبد الله مولی اسماء عن اسماء انها نزلت لیلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلی فصلت ساعة ثم قالت یا بنی هل غاب القمر قلت لا فصلت ساعة

اسماء الرجال

باب الجمع بین الصلاتین عبد الله هو التنیسی مالک الامام کریب مولی ابن عباس باب من جمع بینهما آدم هو ابن ابی ایاس ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن المدنی الزهری هو ابن شهاب خالد بن مخلد البجلی سلیمان بن بلال القرشی یحیی بن سعید الانصاری باب من اذن الخ عمرو بن خالد بن فروخ ابو الحسن زهیر هو ابن معاویة الجعفی ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبیعی عبد الرحمن بن یزید النخعی باب من قدم الخ یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر اللیث بن سعد الامام المصری یونس هو ابن یزید الایلی سالم هو ابن عبد الله بن عمر سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید الازدی ایوب هو السختیانی عکرمة مولی ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو ابن سعید القطان ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز اسماء هی بنت ابی بکر الصدیق رض حل اللغات الزجر هو الصیاح لحث الابل البر الخیر۔ العشاء بفتح العین هو ما یتعشی به من الماکول ادری بضم الهمزة ای اظن ینزغ یطلع ۔

حاشیة السندی ص ۱۳۵-۱۳۳ صلی الله تعالی علیه وسلم لایقال النفی یمنع التعلق لان ما فی حیزه لایتقدم علیه لانا نقول لو سلم فیمکن تقدیره ما شهدته قبل الجار واعتبار المذکور بیانا للمقدر فافهم وقوله حتی اتی العلم غایة لما یفهم ای خرج حتی اتی (قوله فلما فرغ نزل) لم یرد نزل من منبر ونحوه اذ لامنبر ثمة بل اراد انتقل من مکانه ولعل مکان النساء اسفل من مکان الرجال والله تعالی اعلم (قوله لکن فداء ابی امی) قیل الجار متعلق بفداء قلت ویمکن ان یعتبر خبر المحذوف والتقدیر هو ای ما تعطین لکن من مقول بلال لهن والله تعالی اعلم (قوله هذا عیدنا اهل الاسلام) ای فجعل لعید عیدا لکل المسلمین فینبغی ان یشارک الکل فی سنن العید ومن جملتها الصلوٰة والله تعالی اعلم (قوله صلوٰة اللیل مثنی مثنی) قیل المراد به انه یجلس علی راس کل رکعتین فحسب لکن الصحیح انه یسلم علی راس کل رکعتین لما فی روایة

ثم قالت يا بُنَيَّ هل غاب القمر قلت نعم قالت فارتحلوا فارتحلنا فمضينا حتى رمت الجمرة ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها فقلت لها يا هنتاه ما أرانا الا قد غلسنا قالت يا بُنَيَّ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن للظُّعُن حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت استاذنت سودة النبي صلى الله عليه وسلم ليلة جمع وكانت ثقيلة ثبطة فاذن لها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح بن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت نزلنا المزدلفة فاستاذنت النبي صلى الله عليه وسلم سودة ان تدفع قبل حطمة الناس وكانت امرأة بطيئة فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتى اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعه فلأن اكون استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استاذنت سودة احب الي من مفروح به **باب** متى يصلي الفجر بجمع حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة عن عبد الرحمن عن عبد الله قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة لغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع عبد الله الى مكة ثم قدمنا جمعا فصلى الصلاتين كل صلوة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما ثم صلى الفجر حين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلوة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى اسفر ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الآن اصاب السنة فما ادري اقوله كان اسرع ام دفع عثمان فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر **باب** متى يدفع من جمع حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عمرو بن ميمون يقول شهدت عمر صلى بجمع الصبح ثم وقف فقال ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون اشرق ثبير وان النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس **باب** التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي جمرة العقبة والارتداف في السير حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف الفضل فاخبر الفضل انه لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة حدثنا زهير بن حرب حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى قال فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة **باب** فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي الى قوله حاضري المسجد الحرام حدثني اسحق بن منصور اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو جمرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في دم قال وكأن ناسا كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فاتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم

ومضينا — حدثنا — من حدثنا — بغير — خرجنا — لاصاب — حتى — سمع الزهري — سمع ابن اسامة — سمع — ان المنادي

٥١ قوله يا هنتاه ـ اي يا هذه يقال للمذكر اذا كني عنه هن وللمؤنث هنة وزيدت الالف لمد الصوت والهاء لاظهار الالف وهو بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح واسكانها اشهر ثم بالمثناة من فوق وقد تسكن الهاء التي في آخرها وتضم ١٢ ع **٥٢ قوله** ما اُرانا ـ بضم الهمزة الا قد غلسنا من التغليس وهو السير بغلس وهي ظلمة آخر الليل اي ما نظن الا انا تقدمنا على الوقت المشروع ١٢ ع **٥٣ قوله** اذن للظعن ـ بضم الظاء والعين وبسكونها ايضا جمع ظعينة وهي النساء ع وايضا قال العيني استدل بهذا قوم على جواز الرمي قبل طلوع الشمس بعد طلوع الفجر للذين يتقدمون قبل الناس وهو قول عطاء بن ابي رباح وطاؤس ومجاهد وغيرهم والشافعي وقال عياض مذهب الشافعي رمي الجمرة من نصف الليل وتعلق بان ام سلمة رض قدمت قبل الفجر وكان صلعم امرها ان تفيض وتوافيه الصبح بمكة وظاهر هذا عنده تعجيل الرمي قبل الفجر ومذهب مالك ان الرمي يحل بطلوع الفجر ومذهب الثوري و النخعي انها لا ترمى الا بعد طلوع الشمس وهو مذهب ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد واحمد واسحق قالوا فان رموها قبل طلوع الشمس اجزأتهم وقد اساؤا وقال الطحاوي في الجواب عن حديث اسماء يحتمل ان يكون اراد بالتغليس في الدفع من مزدلفة ويجوز ان يكون اراد بالتغليس في الرمي فاخبرت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم في التغليس لما سألها عن التغليس به من ذلك انتهى ويؤيد مذهب ابي حنيفة ما روى ابن عباس قال قدمنا رسول الله صلعم ليلة المزدلفة اغيلمة بني عبد المطلب على حمرات فجعل يلطح افخاذنا ويقول أُبَيْنِيَّ لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة ـ كذا في مشكوة المصابيح ١٢ **٥٤ قوله** ثبطة ـ بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكونها وبالطاء المهملة اي بطيئة الحركة كانها تثبط بالارض اي تتشبث ١٢ ع **٥٥ قوله** قبل حطمة الناس ـ والحطمة بالفتح الزحمة ١٢ ع **٥٦ قوله** من مفروح به ـ اي من ما يفرح به من كل شيء ١٢ ع **٥٧ قوله** وصلى الفجر قبل ميقاتها قال النووي المراد بقوله قبل ميقاتها هو قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوع الفجر لان ذلك ليس بجائز باجماع المسلمين ١٢ ع **٥٨ قوله** والعشاء بينهما ـ بكسر العين في بعض النسخ والصواب فتحها ولذا قال العيني هو بفتح العين لا بكسرها لان المراد به الطعام الذي يتعشى به والواو فيه للحال ١٢ **٥٩ قوله** حتى يعتموا بضم الياء من الاعتام وهو الدخول في وقت العشاء الآخرة ـ كذا في العيني ١٢ **٥١٠ قوله** اشرق ثبير ـ بلفظ الامر من الاشراق اي ليطلع عليك الشمس وثبير بفتح المثلثة وكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى وهو منصرف ولكنه بدون التنوين لانه منادى مفرد معرفة ـ قاله الكرماني **٥١١ قوله** جزور ـ بفتح الجيم وضم الزاي وهو من الابل يقع على الذكر والانثى ١٢ ع **٥١٢ قوله** او شرك في دم ـ بكسر الشين المعجمة وسكون الراء اي مشاركة في اراقة دم وذلك لان البدنة والبقرة تجزئ عن سبع ١٢ ع **٥١٣ قوله** الله اكبر ـ انما يقال هذا حين يسمع المرء ما يسره وفي الحقيقة انما هو تعجب عن رؤياه التي اتفقت فتواه التي هي السنة ١٢ ع **٥١٤ قوله** سنة ابي القاسم ـ ارتفاع سنة على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا سنة ابي القاسم اي طريقته وهو المبين عن ربه عز وجل لما اجمل وانما حدث به ابن عباس ليعرفه ان فتواه حق قاله العيني قال القسطلاني واستأنس بالرؤيا لما قام به الدليل الشرعي فان الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة كما في الصحيح انتهى ١٢

٥ وهو ان يكبر الله ـ وقال الكرماني ليس في الحديث ذكر التكبير فكيف دلالته عليه ثم اجاب بان المراد به الذكر الذي في خلال التلبية وهو مختصر من الحديث الذي فيه ذكر التكبير او غرضه ان يستدل بالحديث على ان التكبير غير مشروع اذ لفظ لم يزل دليل على ادامة التلبية انتهى قلت قوله او غرضه الخ فيه بعد وهو عبارة خشنة والجواب الصحيح فيه انه قد جرت عادة البخاري انه اذا ذكر ترجمة ذات اجزاء وليس في حديث الباب ذكر هذه الاجزاء كلها ولكن كان حديث آخر فيه ذلك الجزء الذي لم يذكره اذ يشير اليه بذكره في الترجمة لينتهض الطالب ويبحث عنه ـ كذا ذكره العيني في شرحه ١٢

اسماء الرجال

محمد بن كثير العبدي البصري **عبد الرحمن** يروي عن ابيه القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق **ابو نعيم** الفضل بن دكين **افلح** بن حميد الانصاري **باب** متى يصلي الخ **عمر** بن حفص بن غياث بن طلق الكوفي **الاعمش** سليمان بن مهران **عمارة** هو ابن عمير التيمي **عبد الرحمن** بن يزيد النخعي **عبد الله** بن رجاء البصري **اسرائيل** هو ابن يونس يروي عن جده **ابي اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعي **حجاج** بن منهال **شعبة** هو ابن الحجاج العتكي **ابي اسحق** عمرو السبيعي **عمرو** بن ميمون بن مهران البصري **باب** التلبية الخ **ابو عاصم** هو النبيل **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز **عطاء** هو ابن ابي رباح اسلم القرشي **زهير** بن حرب بن شداد النسائي **وهب** بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم بن زيد البصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **عبيد الله** بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة **باب** فمن تمتع الخ **اسحق** بن منصور الكوسج المروزي **النضر** ابن شميل المازني ابو الحسن **شعبة** بن الحجاج العتكي **ابو جمرة** نصر بن عمران الضبعي ::

حل اللغات يا هنتاه اي يا هذه التغليس السير في الغلس والغلس هو ظلمة آخر الليل الظعن بضم الظاء المعجمة والعين المهملة ويجوز سكونها جمع ظعينة وهي النساء

السندي ص ١٢٥ ـ احمد صلوة الليل مثنى مثنى يسلم في كل ركعتين ولمسلم قيل لابن عمر ما مثنى مثنى قال يسلم في كل ركعتين ولا شك ان هذا التفسير ان لم يثبت رفعه كما هو مقتضى رواية احمد فقد ثبت وقفه على ابن عمر وهو راوي الحديث فتفسيره يقدم على تفسير غيره وحينئذ تكون الواحدة التي هي الوتر مفصولة عن ثنتين قبلها بسلام فثبت به ان الوتر ركعة واحدة وقد جاء هذا في احاديث متعددة قولا وفعلا ولا يعارضه حديث نهى عن البتيراء لان في اسناده من ضعف فلا يصلح ان يعارض الاحاديث الصحاح واول بعضهم البتيراء بان يصلي بركوع ناقص وسجود ناقص او يصلي واحدة ليس قبلها شيء ولا بعدها والله تعالى اعلم فان قلت بماذا تتعلق الفاء في قوله فاذا خشي اذ لا يرتبط بظاهر قوله صلوة الليل مثنى مثنى فانه اخبار عن صلوة الليل بانها ينبغي ان تكون ركعتين قلت بمقدر يفهم من الكلام اي فيصلي المصلي كذلك الى ان يخشى الصبح فاذا خشي

لـ٥ قوله وقال آدم ووهب بن جرير وغندر الخ. اشار بهذا ان اصحاب شعبة كلهم قالوا عمرة الا النضر فانه قال متعة ١٢ع ٥٢ قوله باب ركوب البدن اى فى جواز ركوبها والبدن بضم الموحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتحات سميت لعظم بدنها ١٢ع قس ٥٣ قوله لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله. اى من اعلام الشريعة التى شرعها الله واضافها الى اسمه تعظيما لها وموضع الاستدلال فى جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعنى من الركوب والحلب لما روى ابن ابى حاتم وغيره باسناد جيد عن ابراهيم النخعى لكم فيها خير من شاء ركب ومن شاء حلب وفى تفسير النسفى فى قوله لكم فيها خير من احتاج الى ظهرها ركب ومن احتاج الى لبنها شرب. كذا فى العينى ١٢ ٥٤ قوله لبدنها. بضم الباء وسكون الدال فى رواية بعضهم وفى رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفى رواية الكشميهنى لبدانتها اى لضخامتها قال الجوهرى البدنة ناقة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن التسمين والاكتناز وبدن اذا ضخم وبدن بالتشديد اذا اسن. كذا فى العينى ١٢ ٥٥ قوله والقانع الخ. هذا من كلام البخارى وكذا قال ابن عباس وسعيد بن المسيب والحسن البصرى القانع السائل والمعتر الذى يتعرض ولا يسأل وقال مالك احسن ما سمعت فيه ان القانع الفقير والمعتر الزائر قال الزجاج القانع الذى يقنع بما يعطاه ١٢ع ٥٦ قوله قال اركبها ويلك. فيه دليل على جواز ركوب البدنة المهداة قال الشافعى يركبها عند الحاجة وقال احمد وبدون الحاجة وقال ابوحنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها لمطلق الامر ولمخالفة ما كانت الجاهلية عليه من اكرام البحيرة والسائبة واما لفظ ويلك فهذه الكلمة اصلها لمن وقع فى هلكة فقيل له لانه كان محتاجا وقد وقع فى تعب وجهد وقيل هى كلمة تجرى على اللسان وتستعمل من غير قصد الى ما وضعت له كقولهم لا اب له ولا ام له ١٢ كرمانى ٥٧ قوله تمتع رسول الله صلعم ليس المراد انه صلعم احرم اول امره بالعمرة ثم احرم بالحج لانه يؤدى الى مخالفة الاحاديث الاخر بل معناه انه صلعم احرم بالحج مفردا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا فى آخر امره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى لانه ترفه باتحاد الميقات والاحرام والفعل جمعا بين الاحاديث واما لفظ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فهو محمول على التلبية فى اثناء الاحرام. قاله النووى ١٢ ٥٨ قوله وبدأ رسول الله صلعم الخ. قال ابن بطال انما يريد انه بدأ حين امرهم بالتمتع ١٢ع ٥٩ قوله وسبعة اذا رجع الى اهله بظاهره اخذ الشافعى لان المراد حقيقة الرجوع وقال اصحابنا معناه اذا فرغتم من افعال الحج والفراغ سبب الرجوع فاطلق المسبب على السبب ومر بيانه مفصلا فى ص٢١٣ ١٢ ٦٠ قوله وفعل مثل ما فعل رسول الله صلعم. كلمة ما مصدرية اى مثل فعل رسول الله صلعم وفاعل فعل هو قوله من اهدى يعنى من كان مع رسول الله صلعم وساق الهدى معه كذا فى العينى وقال الكرمانى وفى بعضها وقع هناك لفظ باب وعلى هذه النسخة فاعل فعل ابن عمر لكن الصحيح هو الاول ولفظ عن عروة عطف على عن سالم فهو مقول ابن شهاب انتهى ١٢ ٦١ قوله اقم من الاقامة. اى اقم عندنا لا تترح هذه السنة فان فيها فتنة الحجاج فيكون فيها قتال يصد عن البيت فانى لا آمنها اى الفتنة وللمستملى وغيره لا ايمنها بكسر الهمزة وسكون الياء على لغة من يكسر حرف المضارعة اذا كان من باب علم يعلم. ع قس ومر الحديث مع بيانه فى ص٢٢٣ ١٢ ٦٢ قوله من اشعر. الاشعار الاعلام وهو ان يضرب صفحة سنامها اليمنى بحديدة حتى يتلطخ بالدم ظاهره انه سنة قال ابن حزم فى المحلى قال ابوحنيفة يكره الاشعار وهو مثلة وقال هذه طامة من طوام العالم ان يكون مثلة شئ فعله رسول الله صلعم آف لكل عقل يتعقب حكم رسول الله صلعم ولا نعلم فيها متقدم من السلف قلت هذا سفاهة وقلة حياء لان الطحاوى الذى هو اعلم بمذاهب الفقهاء لا سيما بمذهب ابى حنيفة ذكر ان ابا حنيفة لم يكره اصل الاشعار ولا كونه سنة وانما كره ما يفعل على وجه يخاف منه هلاكها لسراية الجرح لا سيما فى حر الحجاز فاراد سد الباب على العامة لانهم لا يراعون الحد فى ذلك واما من وقف على الحد فقطع الجلد دون اللحم فلا يكره ١٢ع

وقال آدم ووهب بن جرير وغندر عن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور باب ركوب البدن لقول والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها الى قوله وبشر المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتر الذى يعتر بالبدن من غنى او فقير وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجبابرة يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ويلك فى الثانية او فى الثالثة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ثلثا باب من ساق البدن معه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدى من ذى الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبى صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شئ حرم منه حتى يقضى حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف حين قدم مكة واستلم الركن اول شئ ثم خب ثلثة اطواف ومشى اربعا فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من شئ حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شئ حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس وعن عروة ان عائشة اخبرته عن النبى صلى الله عليه وسلم فى تمتعه بالعمرة الى الحج فتمتع الناس معه بمثل الذى اخبرنى سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اشترى الهدى من الطريق حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال عبد الله بن عبد الله بن عمر لابيه اقم فانى لا آمنها ان تصد عن البيت قال اذن افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة فانا اشهدكم انى قد اوجبت على نفسى العمرة فاهل بالعمرة قال ثم خرج حتى اذا كان بالبيداء اهل بالحج والعمرة وقال ما شان الحج والعمرة الا واحد ثم اشترى الهدى من قديد ثم قدم مكة فطاف لهما طوافا واحدا فلم يحل حتى احل منهما جميعا باب من اشعر وقلد بذى الحليفة ثم احرم وقال نافع كان ابن عمر اذا اهدى من المدينة قلده واشعره بذى الحليفة يطعن فى شق سنامه الايمن بالشفرة ووجهها قبل القبلة باركة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان قالا خرج النبى صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فى بضع عشرة مائة من اصحابه حتى اذا كانوا بذى الحليفة قلد النبى صلى الله عليه وسلم

معه — بشئ — وليقصر — اربعة — حل — من المدينة

اسماء الرجال

باب ركوب البدن الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مسلم بن ابراهيم الفراهيدى الازدى هشام هو ابن ابى عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائى شعبة ابن الحجاج بن الورد العتكى الواسطى ثم البصرى قتادة بن دعامة السدوسى البصرى باب من ساق البدن معه يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى سالم بن عبد الله بن عمر هو عبد الله باب من اشترى الهدى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد هو ابن زيد ايوب السختيانى نافع مولى ابن عمر باب من اشعر وقلد الخ احمد بن محمد هو ابن شبويه قاله الدارقطنى او هو المروزى المعروف بمردويه ورجحه المزى عبد الله هو ابن المبارك معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام المسور بن مخرمة امه عاتكة اخت عبد الرحمن ابن عوف القرشى الزهرى مروان بن الحكم بن ابى العاص القرشى الاموى ابن عم عثمان وكاتبه فى خلافته ❊

العبد صلى واحدة ولا حاجة الى تقدير ان قوله صلوة الليل مثنى مثنى لبيان كيفية صلوة الليل المقصود به العمل بها فصار متضمنا للعمل فافهم (قوله كل الليل وتر) المراد لجزاء الليل الصالحة لذلك وهى ما بعد العشاء على البدلية فاحيانا صلى اول الليل واحيانا وسطه واحيانا آخره والله تعالى اعلم (قوله اجعلوا آخر صلوتكم) يستدل بصيغة الامر ههنا وفى حديث آخر من يقول بوجوب الوتر لكن يرد عليه ان صيغة الامر فى هذا الحد للندب قطعا اذ لا يقول احد بجعل الوجوب آخر الصلوة (قوله اليس لك فى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة) كانه اراد ما تقدم فعله صلى الله تعالى عليه وسلم جائز او تقتدى به فى الجواز فتفعله احيانا سيما فى وقت الحاجة كمثل هذا الوقت ولا يريد ان فى مجرد النزول ترك الاقتداء به كيف وقد جاء انه كان ينزل احيانا حتى قالوا انه الاولى ان تيسر والله تعالى اعلم (قوله الى قوم المشركين دون اولئك) قال الكرمانى فان

۵۱ قوله وما حرم عليه شئ. بفتح الحاء وضم الراء واراد محظورات الاحرام معناه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدى ولا يحرم فلهذا لا يجتنب عن محظورات الاحرام قال النووى فيه دليل على استحباب بعث الهدى الى الحرم وان من لم يذهب اليه يستحب لبعثه مع غيره وفيه ان من بعث هديه لا يصير محرما ولا يحرم عليه شئ مما يحرم على المحرم وهو مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا رواية حكيت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء وسعيد بن جبير وحكاه الخطابى ايضا عن اهل الرأى انه اذا فعل ذلك اجتنب ما يجتنبه المحرم ولا يصير محرما من غير نية الاحرام والصحيح ما قاله الجمهور لهذه الاحاديث الصحيحة ۱۲ع ۵۲ قوله انى لبدت راسى. من التلبيد وهو ان يجعل المحرم فى راسه شيئا من الصمغ ليجتمع الشعر ولئلا يقع فيه القمل كذا فى العينى ومر الحديث مع بيانه فى ص ۲۱۳، ۱۲ ۵۳ قوله وقلدت هديى. فيه الترجمة لان لفظ الهدى يتناول الابل والبقر جميعا لانه صح ان النبى صلى الله عليه وسلم اهداهما جميعا ۱۲ع ۵۴ قوله مع ابى. بفتح الهمزة وكسر الموحدة وهو ابو بكر الصديق رضى الله عنه وكان بعث صلى الله عليه وسلم هديه مع ابى بكر سنة تسع عام حج ابو بكر بالناس ۱۲ع ۵۵ قوله حتى نحر الهدى. اى حتى نحر ابو بكر الهدى ويروى حتى نحر على صيغة المجهول وقال الكرمانى فان قلت عدم الحرمة ليس منتهيا الى النحر اذ هو باق بعده قلت هو غاية للمحرم لا للمحرم اى الحرمة المنتهية الى النحر انتهى واخرج الطحاوى هذا الحديث من ثمانية عشر طريقا كلها فى بيان حجة من قال لا يجب على من بعث بهدى ان يتجرد عن ثيابه ولا يترك شيئا مما يتركه المحرم الا بدخوله فى الاحرام بحج او عمرة ۱۲ع ۵۶ قوله اهدى النبى صلى الله عليه وسلم مرة غنما. قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان من لوازم الهدى التقليد ۱۲ ۵۷ قوله فيقلد الغنم. واحتج الشافعى على ان الغنم تقلد وبه قال احمد واسحق وابو ثور وابن حبيب وقال مالك وابو حنيفة لا تقلد لانها تضعف عن التقليد وقال ابو عمر احتج من لم يره بان الشارع انما حج حجة واحدة لم يهد فيها غنما وانكروا حديث الاسود الذى فى البخارى فى تقليد الغنم قالوا هو حديث لا يعرفه اهل بيت عائشة انتهى وادعى صاحب المبسوط انه اثر شاذ. كذا فى العينى ۱۲ ۵۸ قوله فتلت لهدى النبى صلى الله عليه وسلم الخ. قال العينى فان قلت هذا الحديث لا يدل ظاهرا على كون التقليد للغنم فلا يطابق الترجمة قلت لفظ الهدى يتناول الغنم ايضا لانه فرد من افراد ما يهدى الى الحرم وايضا اراد ان هذا الحديث بالحديثين السابقين يدل على ان مثلها فى حكم تقليد الغنم انتهى ۱۲ ۵۹ قوله من العهن. بكسر المهملة وسكون الهاء وفى آخره نون وهو الصوف المصبوغ الوانا ويقال كل صوف عهن والقطعة منه عهنة والجمع عهون ذكره فى الموعب وفى المحكم المصبوغ اى لون كان وقال ابن قرقول هو الاحمر من الصوف ۱۲ عينى ۶۰ قوله فتلت قلائدها. اى البدن او الهدايا من عهن اى صوف واكثر ما يكون مصبوغا ليكون ابلغ فى العلامة وفيه رد على من كره القلائد من الاوبار واختار ان يكون من نبات الارض وهو منقول عن ربيعة ومالك وقال ابن التين لعله اراد الاولى مع القول بجواز كونها من الصوف ۱۲ع ۶۱ قوله تقليد النعل اللام فيه للجنس يتناول الواحدة وما فوقها وفى حكمها خلاف فعند الثورى الشرط نعلان فى التقليد وعند غيره يجوز الواحدة وقال آخرون لا يتعين النعل فى التقليد بل كل ما قام مقامها يجزى حتى اذن الاداوة والقطعة من المزادة والحكمة فيه انه اشارة الى السفر والجد فيه وقيل الحكمة فيه ان العرب تعتد النعل مركوبة لكونها تقى عن صاحبها وتحمل عنه وعر الطريق فكان الذى قلده بالنعل خرج عن مركوبه لله تعالى حيوانا وغيره فبالنظر الى هذا استحب النعلان فى التقليد ۱۲ قس ع ۶۲ قوله لا يشق من الجلال الا موضع السنام. اى ليظهر الاشعار ولا يستر تحتها قال ابن بطال كان مالك وابو حنيفة والشافعى يرون تجليل البدن ۱۲ع ۶۳ قوله ان تصدق بجلال البدن التى نحرت. بلفظ المتكلم ولابى الوقت بضم النون وكسر الحاء وفتح الراء وسكون الفوقية قاله قس قال العينى الظاهر ان هذا الامر للاستحباب كذا قال محمد فى الموطا ينبغى ان يتصدق بجلال البدن وخطمها وان لا يعطى الجزار من ذلك ولا من لحومها ۱۲

الهدى واشعره واحرم بالعمرة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا افلح عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن النبى صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها واشعرها واهداها وما حرم عليه شئ كان احل له باب فتل القلائد للبدن والبقر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرنى نافع عن ابن عمر عن حفصة قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحلل انت قال انى لبدت رأسى وقلدت هديى فلا احل حتى احل من الحج حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنى ابن شهاب عن عروة وعن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدى من المدينة فافتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم باب اشعار البدن وقال عروة عن المسور قلد النبى صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا افلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت فتلت قلائد هدى النبى صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها او قلدتها ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه شئ كان له حل باب من قلد القلائد بيده حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته ان زياد بن ابى سفين كتب الى عائشة ان عبد الله بن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه قالت عمرة فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس انا فتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بها مع ابى فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ احله الله له حتى نحر الهدى باب تقليد الغنم حدثنا ابو نعيم قال اخبرنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اهدى النبى صلى الله عليه وسلم مرة غنما ح وحدثنا ابو النعمان قال اخبرنا عبد الواحد اخبرنا الاعمش قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت افتل القلائد للنبى صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ويقيم فى اهله حلالا حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد قال حدثنا منصور بن المعتمر ح وحدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت افتل قلائد الغنم للنبى صلى الله عليه وسلم فيبعث بها ثم يمكث حلالا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت فتلت لهدى النبى صلى الله عليه وسلم تعنى القلائد قبل ان يحرم باب القلائد من العهن حدثنا عمرو بن على قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن القاسم عن ام المؤمنين قالت فتلت قلائدها من عهن كان عندى باب تقليد النعل حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة عن ابى هريرة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال فلقد رأيته راكبها يساير النبى صلى الله عليه وسلم والنعل فى عنقها تابعه محمد بن بشار اخبرنا عثمان بن عمر قال حدثنا على بن المبارك عن يحيى عن عكرمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم باب الجلال للبدن وكان ابن عمر لا يشق من الجلال الا موضع السنام واذا نحرها نزع جلالها مخافة ان يفسدها الدم ثم يتصدق بها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على رضى الله عنه قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التى نحرت

نسخه: فما — لم تحلل فلا — ثنا — يجتنب — حدثنا — رسول الله حلا — النبى — حدثنا — حدثنا — حدثنا — ثنى — قال — ثنا

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى افلح بن حميد الانصارى القاسم بن محمد بن ابى بكر باب فتل القلائد الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله عن اخته حفصة ام المؤمنين رض عبد الله هو التنيسى الليث هو ابن سعد المصرى عروة بن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب اشعار البدن الخ وقال عروة بن الزبير فيما سبق موصولا المسور هو ابن مخرمة عبد الله بن مسلمة القعنبى افلح بن حميد الانصارى القاسم بن محمد بن الصديق باب من قلد الخ زياد بن ابى سفيان هو الذى استلحقه معوية وامره على العراقيين باب تقليد الغنم الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد النخعى الاسود بن يزيد النخعى ابو النعمان محمد بن الفضل عبد الواحد بن زياد والباقون تقدموا آنفا زكريا هو ابن ابى زائدة عامر هو ابن شراحيل الشعبى مسروق هو ابن الاجدع باب القلائد من العهن الخ عمرو بن على الصيرفى البصرى معاذ بن معاذ بن نصر العنبرى ابن عون عبد الله ابو عون البصرى القاسم بن محمد بن ابى بكر باب ...

حل اللغات العهن بكسر العين الصوف المصبوغ ويقال كل صوف عهن

حاشية السندى ص ۱۲۶-۱۲۷: قلت فما معنى دون اولئك قلت يعنى غير الذين دعا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينه عهد فغدروا وقتلوا القراء فدعا عليهم اهو الحاصل ان دون بمعنى غير صفة القوم المرسل اليهم واولئك اشارة الى الذين دعا عليهم والله تعالى اعلم (قوله باب دعاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اجعلها عليهم سنين الخ) ذكره لانه دعاء بقحوط المطر على من يستحق ففيه اشارة الى انه لا بد من النظر فى الاستسقاء الى اهلية من يدعى لهم (قوله فقال يا رسول الله هلكت المواشى الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما منعه من الكلام اثناء خطبة الامام لانه ضرر خاص ومثله يتحمل لدفع الضرر العام وكان مراد هذا القائل دفع الضرر العام فعفا عنه فى تحمله الضرر الخاص لاجله والله تعالى اعلم (قوله فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس الخ) قد تقدم فى باب الاستسقاء فى الخطبة يوم الجمعة فوالذى نفسى بيده ما وضعهما حتى ثار السحاب امثال الجبال ولا

۵۱ قوله باب من اشترى هديه الخ بسكون الدال وفتح التحتية ويجوز بكسر الدال وتشديد التحتية وقد سبق هذا الباب وترجمته لكنه زاد هٰهنا ذكر التقليد وتانيث الضمير فى قوله وقلدها باعتبار ما صدق عليه الهدى وهو البدنة وللاصيلى وقلده بالتذكير باعتبار الهدى ۱۲ قس ع **۵۲ قوله** عام حجة الحرورية ـ سنة اربع وستين وهى السنة التى مات فيها يزيد بن معوية وهى بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على على بن ابى طالب رض قوله فى عهد ابن الزبير اى ايام عبد الله بن الزبير بن العوام استشكل هذا لانه مغاير لقوله فى باب طواف القارن من رواية الليث عن نافع عام نزل الحجاج بابن الزبير لان نزول الحجاج بابن الزبير كان فى سنة ثلث وسبعين فى آخر ايام ابن الزبير وحجة الحرورية كما سبق قريبا فى سنة اربع وستين وذلك قبل ان يتسمى ابن الزبير بالخلافة واجيب باحتمال ان الراوى اطلق على الحجاج واتباعه حرورية بجامع ما بينهم من الخروج على ائمة الحق او باحتمال تعدد القصة قاله صاحب الفتح وغيره ـ قس لكن الاحتمال الثانى ياباه قوله فى عهد ابن الزبير ۱۲ **۵۳ قوله** لا نرى الا الحج ـ بضم النون وفتح الراء اى لا نظن الا الحج اى حين خروجهم من المدينة ولم يقع فى نفوسهم الا ذلك لانهم كانوا لا يعرفون العمرة فى اشهر الحج ۱۲ قسطلانى **۵۴ قوله** فلما دنونا من مكة ـ اى بسرف كما جاء عنها او بعد طوافهم بالبيت وسعيهم كما فى رواية جابر ويحتمل تكرير الامر بذلك مرتين فى الموضعين وان العزيمة كانت حين امرهم بفسخ الحج الى العمرة ۱۲ قس **۵۵ قوله** نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة بالذبح والحديث بلفظ النحر واجيب بانه اشار بلفظ الذبح الى ما ورد فى بعض طرق الحديث بلفظ الذبح وسياتى هذا بعد سبعة ابواب فى باب ما ياكل من البدن وما يتصدق ونحر البقر جائز عند العلماء الا ان الذبح مستحب عندهم لقوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة واستفهام عائشة عن اللحم لما دخل به عليها استدل به المؤلف لقوله بغير امرهن لانه لو كان الذبح بعلمها لم تحتج الى الاستفهام لكن ذلك ليس دافعا لاحتمال ان يكون علمها بذلك تقدم عليها بان يكون استاذنهن فى ذلك لكن لما دخل اللحم عليها احتمل عندها ان يكون هو الذى وقع الاستيذان فيه او يكون غير ذلك فاستفهم عنه قاله فى فتح البارى وقال النووى هذا محمول على انه استاذنهن لان التضحية عن الغير لا تجوز الا باذنه قال البرماوى وكان البخارى عمل بان الاصل عدم الاستيذان ـ كذا فى قس **۵۶ قوله** فى منحر النبى صلى الله عليه وسلم ـ بفتح الميم وسكون النون وفتح المهملة الموضع الذى نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند الجمرة الاولى التى تلى مسجد الخيف ۱۲ قس **۵۷ قوله** منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ بجر منحر بدلا من المجرور السابق ومنى كلها منحر فليس فى تخصيص ابن عمر لمنحره صلى الله عليه وسلم دلالة على انه من المناسك لكنه كان شديد الاتباع للسنة نعم فى منحره صلى الله عليه وسلم فضيلة على غيره ۱۲ قس **۵۸ قوله** فيهم ـ اى فى الحجاج الحر والمملوك مراده انه لا يشترط بعث الهدى مع الاحرار دون العبيد ۱۲ قس ع **۵۹ قوله** مختصرا ـ حال عن فاعل ذكر وهذا الباب وحديثه ساقط لجميع الرواة الا لابى ذر عن المستملى وحده وحديث هذا الباب ياتى بعد باب اخر باتم منه بهذا الاسناد بعينه ۱۲ كذا فى ع **۶۰ قوله** ابعثها ـ اى اثرها يقال بعثت الناقة اى اثرتها قوله قياما مصدر بمعنى قائمة وانتصابه على الحال المقدرة ويقال معنى ابعثها اقمها فعلى هذا انتصاب قياما على المصدرية قال الكرمانى او عامله محذوف نحو نحرها قوله مقيدة نصب على الحال من الاحوال المترادفة او المتداخلة ومعناه معقولة برجل وهى قائمة على الثلاث ۱۲ ع **۶۱ قوله** سنة محمد نصب بعامل محذوف تقديره اتبع سنة محمد صلى الله عليه وسلم فى ذلك ويجوز الرفع اى هو سنة محمد ويدل عليه رواية الخ قائمة فانها سنة محمد صلعم وبه قال الشافعى واحمد وقال ابو حنيفة والثورى ينحر باركة وقائمة واستحب عطاء ان ينحرها باركة معقولة واما البقر والغنم فيستحب ان يذبح مضطجعة على جنبها الايسر ۱۲ ع ک

وبجلودها **باب** من اشترى هديه من الطريق وقلدها **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال اراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية فى عهد ابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال ونخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم انى قد اوجبت عمرة حتى كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم انى قد جمعت حجة مع عمرة واهدى هديا مقلدا اشتراه حين قدم فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم يحلل من شىء حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحر ورأى ان قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع النبى صلى الله عليه وسلم **باب** ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير امرهن **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذى القعدة لا نرى الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى اذا طاف وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرته للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه **باب** النحر فى منحر النبى صلى الله عليه وسلم بمنى **حدثنا** اسحٰق بن ابراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحر فى المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من اخر الليل حتى يدخل به منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك **باب** من نحر بيده **حدثنا** سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس وذكر الحديث قال ونحر النبى صلى الله عليه وسلم بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين مختصرا **باب** نحر الابل المقيدة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته ينحرها قال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة عن يونس قال اخبرنى زياد **باب** نحر البدن قائمة وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواف قياما **حدثنا** سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذى الحليفة ركعتين فبات بها فلما اصبح ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا على البيداء لبى بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا ونحر النبى صلى الله عليه وسلم بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمٰعيل عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذى الحليفة ركعتين وعن ايوب

اسماء الرجال

باب من اشترى هديه الخ ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى ابو ضمرة عياض الليثى المدنى موسى بن عقبة الاسدى المدنى نافع مولى ابن عمر المدنى باب ذبح الرجل البقر الخ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب النحر فى منحر النبى صلعم بمنى اسحاق بن ابراهيم بن راهويه خالد بن الحارث الهجيمى البصرى نافع تقدم الآن ابراهيم بن المنذر قدم الآن انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثى المدنى موسى بن عقبة ونافع تقدما باب من نحر بيده سهل بن بكار بن بشر الدارمى البصرى ابو بشر وهيب هو ابن خالد بن عجلان ايوب السختيانى ابى قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمى انس هو ابن مالك الامام المدنى باب نحر الابل المقيدة يزيد بن زريع العيشى البصرى يونس هو ابن عبد الله بن دينار العبدى زياد بن جبير ابن حية الثقفى البصرى باب نحر البدن قائمة سهل بن بكار ووهيب وايوب وابو قلابة وانس تقدموا الآن مسدد هو ابن مسرهد اسمٰعيل هو ابن علية ايوب ومن بعده تقدموا ❊ **حل اللغات** البيداء الشرف الذى قدام ذى الحليفة الى جهة مكة حجاج بضم الحاء جمع حاج املحين تثنية املح وهو الابيض يخالطه ادنى سواد اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير القرن ابعثها اى اثرها يقال بعثت الناقة اى اثرتها ❊

يخفى ما بين هذه الرواية وتلك من التدافع ظاهرا ولعل وجه التوفيق ان ذلك الكلام بالنظر الى ما آل اليه الامر بعد ان توسطت السماء وهذا بالنظر الى الابتداء والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى وتجعلون رزقكم) حاصل ما يفيده الحديث المذكور فى الباب ان الرزق هو المطر وهو نعمة كبيرة حقها ان يشكر الله تعالى الانسان عليها وقولهم بعد ذلك مطرنا بنوء كذا على معنى ان المؤثر فى وجوده هو الكوكب تكذيب لايجاد الله تعالى اياه وحيث اتوا به فى موضع الشكر فكانهم جعلوا شكرهذا التكذيب فهذا معنى وتجعلون رزقكم اى شكره انكم تكذبون حيث تضعون التكذيب موضع الشكر والله تعالى اعلم (قوله باب لا يدرى متى يجىء المطر) اى لا يدرى جوابه وهو تعيين وقت المجىء والا فنفس هذا الاستفهام يدريه كل احد بل مرجعه الجهل لا العلم والله تعالى اعلم ـ (قوله صلى بنا ركعتين) استدل به من يقول صلوٰة الكسوف كصلوٰة النافلة فانه المتبادر

ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه

عن رجل عن انس بن مالك ثم بات حتى اصبح فصلى الصبح ثم ركب راحلته حتى اذا استوت به البيداء اهل بعمرة وحجة **باب** لا يعطى الجزار من الهدي شيئا **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين ثنى ابن ابى نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال بعثنى النبى صلى الله عليه فقمت على البدن فامرنى فقسمت لحومها ثم امرنى فقسمت جلالها وجلودها وقال سفين ثنى عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال امرنى النبى صلى الله عليه ان اقوم على البدن ولا اعطى عليها شيئا فى جزارتها **باب** يتصدق بجلود الهدي **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرنى الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزرى ان مجاهدا اخبرهما ان عبد الرحمن بن ابى ليلى اخبره ان عليا اخبره ان النبى صلى الله عليه امره ان يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطى فى جزارتها شيئا **باب** يتصدق بجلال البدن **حدثنا** ابو نعيم ثنا سيف بن ابى سليمن قال سمعت مجاهدا يقول ثنى ابن ابى ليلى ان عليا حدثه قال اهدى النبى صلى الله عليه مائة بدنة فامرنى بلحومها فقسمتها ثم امرنى بجلالها فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها **باب** واذ بوانا لابراهيم مكان البيت ان لا تشرك بى شيئا وطهر بيتى للطائفين والقائمين والركع السجود واذن فى الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر الى قوله فهو خير له عند ربه وما ياكل من البدن وما يتصدق وقال عبيد الله اخبرنى نافع عن ابن عمر لا يؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك وقال عطاء ياكل ويطعم من المتعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج ثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث منى فرخص لنا النبى صلى الله عليه فقال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا قال قلت لعطاء اقال حتى جئنا المدينة قال لا **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثنى يحيى قال حدثتنى عمرة قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع النبى صلى الله عليه لخمس بقين من ذى القعدة ولا نرى الا الحج حتى اذا دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه من لم يكن معه هدى اذا طاف بالبيت ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقيل ذبح النبى صلى الله عليه عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه **باب** الذبح قبل الحلق **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عمن حلق قبل ان يذبح ونحوه قال لا حرج لا حرج **حدثنا** احمد بن يونس نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبى صلى الله عليه زرت قبل ان ارمى قال لا حرج قال حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل ان ارمى قال لا حرج وقال عبد الرحيم بن سليمن الرازى عن ابن خثيم اخبرنى عطاء عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال القاسم بن يحيى ثنى ابن خثيم عن عطاء عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وقال عفان اراه عن وهيب ثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وقال حماد عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر

---

۵۱ قوله عن رجل الخ. قال الكرمانى هو اسناد مجهول لكنه مذكور على سبيل التابعة ويحتمل فى المتابعات ما لا يحتمل فى الاصول وقيل المراد به ابو قلابة والله اعلم. كذا فى العينى ۱۲ **۵۲ قوله** لا يعطى الجزار. بالزاى ثم الراء القصاب الذى ينحر الابل قال الكرمانى اى لا يعطى صاحب الهدي الجزار من الهدي شيئا وفى نسخة بلفظ المجهول فالجزار نائب عن الفاعل ۱۲ قس ع **۵۳ قوله** فقمت على البدن. اى التى ارصدها للهدي وفى الرواية الاخرى اقوم على البدن اى عند نحرها للاحتياط بها وكانت مائة وعند مسلم فى حديث جابر الطويل ثم انصرف النبى صلعم الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة ثم اعطى عليا فنحر ما غبر واشركه فى بدنه الحديث ۱۲ ع قس **۵۴ قوله** فى جزارتها. بالكسر اسم للفعل كالخياطة والحجامة واما بالضم فاسم للسواقط ولاطراف الراس واليدين والرجلين سميت بذلك لان الجزار كان ياخذها من اجرته شيئا كذا فى التوشيح قال الكرمانى لا يعطى منها فى اجرته شيئا لان الاجرة فى معنى البيع ولا مدخل للبيع فى شئ منها والجزارة اسم لما يجزر كالسقاطة اسم لما يسقط من الشئ ۱۲ **۵۵ قوله** ثم امرنى الخ قال العينى قال اصحابنا يتصدق بجلال الهدي وزمامه لانه صلعم امر عليا بذلك والظاهر ان هذا الامر امر استحباب ۱۲ قس **۵۶ قوله** الى قوله فهو خير له عند ربه هكذا فى رواية ابوى ذر والوقت فحذفا ما ثبت عند غيرهما من ذكر الآيات كلها وعزى فى فتح البارى سياق الآيات كلها لرواية كريمة قال والمراد ههنا قوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ولذلك عطف عليه ما فى الترجمة من قوله وما ياكل من البدن وما يتصدق به اى بيان المراد من الآية انتهى. كذا فى قس **۵۷ قوله** وما ياكل من البدن. بواو العطف وهو رواية ابى ذر كما مر ذكره نقلا عن الفتح ولغير ابى ذر باب ما ياكل من البدن الخ فعلى هذا يخلو الباب السابق عن حديث ولذا قال العينى والظاهر انه ذكر هذه الآية ترجمة ولم يذكر فيها حديثا يطابقه اما لانه لم يجده على شرطه او ادركه الموت قبل ان يضعه ووجه آخر وهو اقرب منه وهو ان هذه الآيات مشتملة على احكام ذكر هذه الآيات تنبيها على هذه الاحكام وهى تطهير البيت للطائفين والمصلين عن الاصنام والاوثان والاقذار وامر الله تعالى لرسوله ان يؤذن للناس بالحج وذلك فى حجة الوداع على ما نذكره عن قريب وشهود المنافع الدينية والدنياوية المختصة بهذه العبادة وذكر اسم الله تعالى فى ايام معلومات وهى عشر ذى الحجة على قول وشكرهم له على ما رزقهم من بهيمة الانعام يذبحون وينحرون والامر بالاكل منها واطعام الفقير وقضاء التفث مثل حلق الراس ونحوه والوفاء بالنذر والطواف بالبيت العتيق وتعظيم حرمات الله انتهى ۱۲ **۵۸ قوله** لا يؤكل من جزاء الصيد. اى لا ياكل المالك من الذى جعله جزاء لصيد الحرم ولا من المنذور بل يجب التصدق بها وبه قال احمد فى رواية وهو قول مالك وزاد الا فدية الاذى وعن احمد لا يوكل الا من هدى التطوع والمتعة والقران وهو قول اصحابنا اى الحنفية على ان دم التمتع والقران دم نسك لا دم جبران كذا ذكره العينى وقال فى التوضيح واختلف اهل العلم فى هدى التطوع اذا عطب قبل محله فقالت طائفة صاحبه ممنوع من الاكل منه وروى ذلك عن ابن عباس وهو قول مالك وابى حنيفة والشافعى ورخصت طائفة فى الاكل منه وروى ذلك عن عائشة وابن عمر. هذا كله من العينى ۱۲ **۵۹ قوله** قال لا. اى لم يقل جابر حتى جئنا المدينة ووقع فى مسلم نعم بدل قوله لا ويجمع بينهما بالحمل على انه نسى فقال لا ثم تذكر فقال نعم قال جماهير العلماء يباح الاكل والامساك بعد الثلاث والنهى منسوخ بحديث جابر هذا وغيره. كذا فى العينى ۱۲ **۶۰ قوله** عمن حلق قبل ان يذبح. اى الهدي ونحوه كطواف الركن قبل الرمى فقال صلعم لا حرج لا حرج. قس اختلفوا اذا حلق قبل ان يذبح فقال مالك والشافعى واحمد واسحق لا شئ عليه وهو نص الحديث وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة عليه دم وان كان قارنا فدمان واحتج بما رواه ابن ابى شيبة عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واجاب عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفى هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفى الفدية. كذا فى العينى وحكى فى حل ۱۲۲۴

اسماء الرجال

باب لا يعطى الجزار محمد بن كثير العبدى ابن ابى نجيح عبد الله بن يسار المكى عبد الكريم هو ابن مالك مجاهد هو ابن جبر المفسر **باب** يتصدق بجلود الهدي مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن ابى كثير اليمانى ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الحسن بن مسلم بن يناق المكى عبد الكريم ومجاهد تقدما آنفا **باب** يتصدق بجلال البدن ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى سيف بن ابى سليمان المخزومى المكى ابن ابى ليلى عبد الرحمن تقدم **باب** واذ بوانا الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبد الملك عطاء هو ابن ابى رباح خالد بن مخلد البجلى الكوفى سليمان بن بلال التيمى مولاهم يحيى هو ابن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية **باب** الذبح قبل الحلق محمد بن عبد الله ابن حوشب نزيل الكوفة هشيم بن بشير بن القاسم السلمى منصور بن زاذان الواسطى عطاء هو ابن ابى رباح القرشى مولاهم احمد بن يونس اليربوعى الكوفى ابو بكر بن عياش الاسدى الكوفى عبد العزيز بن رفيع الاسدى المكى ابن خثيم عبد الله بن عثمان المكى القاسم بن يحيى بن عطاء الهلالى الواسطى عفان بن مسلم الصفار وصله احمد وهيب بن خالد الباهلى البصرى سعيد بن جبير الاسدى الكوفى حماد هو ابن سلمة البصرى قيس بن سعد المكى عباد بن منصور ۱۲

حل اللغات جلال بكسر الجيم جمع جل الجزارة بكسر الجيم اسم للفعل يعنى عمل الجزارة وجوز ابن التين ضمها وهو اسم للسواقط اذن ناد رجالا مشاة ضامر بعير مهزول التعب بعد السفر فهزل له.

حاشية السندى ص ۱۳۱

من لفظ صلى ركعتين سيما وقد زاد النسائى كما تصلون والصلوة المعلومة لهم هى كالنافلة وقد اجاب من يقول بخلافه بحمله على ان المعنى كما تصلون فى الكسوف لان ابا بكرة خاطب بذلك اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان فى كل ركعة ركوعان كما روى ابن ابى شيبة وغيره وكذا استدل الاولون بحديث النعمان بن بشير وفيه فجعل يصلى ركعتين ركعتين واجاب الآخرون بان المعنى ركوعين ركوعين فى كل ركعة توفيقا بين الاحاديث فى اطلاق الركعة على الركوع فى احاديث باب الكسوف كثير وكذا استدلوا بحديث فاذا رأيتموهما فصلوا اذ المتبادر من الصلوة ما يكون كل ركعة منها بركوع لا بركوعين واجاب الآخرون بان القول مبين بالفعل اذ هما كانا مقارنين فلا يتبادر عند ذلك من القول الا ما وقع به الفعل ورده الاولون بان البيان مضطرب ومعارض بعضه ببعض فانه جاء ان كل ركعة كانت بركوعين وثلاثة واربعة الى غير ذلك فالحمل

۵۱ قوله ففلت رأسي. الفاء الاولى للتعقيب والثانية من نفس الكلمة اى استخرجت منه القمل حاصله انه تحلل من العمرة كذا في قس ع قال الكرماني وهو محمول على انها كانت محرمة له انتهى قوله ثم اهللت بالحج اى بعد ان تحللت بالعمرة فصار متمتعا لانه لم يكن معه هدى ۱۲ قس ۵۲ قوله فكنت افتى به. اى بالتمتع المدلول عليه بسياق الكلام قوله ان ناخذ بكتاب الله وهو قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله ۱۲ قس عيني ۵۳ قوله حتى بلغ الهدى محله. بكسر الحاء وهذه موضع الترجمة لان بلوغ الهدى محله يدل على ذبح الهدى فلو تقدم الحلق عليه لصار متحللا قبل بلوغ الهدى محله وهذا هو الاصل وهو تقديم الذبح على الحلق واما تاخيره فهو رخصة ۱۲ قس ۵۴ قوله من لبد رأسه. من التلبيد وهو ان يضفر رأسه ويجعل فيه شيئا من صمغ وشبهه ليجتمع و يتلبد فلا يتخلله الغبار ولا يصيبه الشعث ولا يحصل فيه قمل وانما يفعل ذلك من طول المكث في الاحرام قيل اشار بهذه الترجمة الى الخلاف فيمن لبد هل يتعين عليه الحلق اولا فنقل ابن بطال عن الجمهور تعيين ذلك حتى عن الشافعي وقال اهل الرائ لا يتعين بل ان شار قصر وبه قال الشافعي في الجديد قال ابو حنيفة من لبد رأسه او ضفره فان قصر ولم يحلق اجزاه فان قلت الترجمة مشتملة على التلبيد و على الحلق وليس في الحديث تعرض الى الحلق قلت قيل انه معلوم من حال النبي صلعم انه حلق رأسه في حجه والاوجه ان يقال ان وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اذا وجد في جزء من الحديث يكفي ويكتفي به ولا يشترط المطابقة بين اجزائها جميعا ۱۲ عيني ۵۵ قوله والمقصرين قال الكرماني فان قلت ما عطف عليه والمقصرين وشرط العطف ان يكون المعطوفان في كلام متكلم واحد قلت تقديره قل وارحم المقصرين ايضا ويسمى مثله بالعطف التلقيني كما في قوله تعالى انى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي وفيه تفضيل الحلق ووجه انه ابلغ في العبادة و اول على صدق النية في ذلك لان المقصر مبق على نفسه الشعر الذى هو زينته والحاج مامور بتركها ثم المذهب ان الحلق والتقصير نسك وركن من اركان الحج والعمرة لا يحصل واحد منهما الا به خلافا للحنفية واقل ما يجزئ حلقا او تقصيرا ثلث شعرات وعند ابى حنيفة ربع الراس وعند احمد اكثره وعند مالك في رواية كله ولو لبد رأسه فالجمهور على انه يلزم حلقه والصحيح من مذهبنا انه يستحب له انتهى كلام الكرماني ۱۲ ۵۶ قوله قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص. كمنبر نصل عريض او سهم فيه ذلك والنصل الطويل او سهم فيه ذلك قاله في القاموس قال النووي وهذا الحديث محمول على انه قصر عن النبي صلعم في عمرة الجعرانة لانه صلعم في حجة الوداع كان قارنا وثبت انه حلق بمنى وفرق ابو طلحة شعره بين الناس فلا يجوز حمل تقصير معاوية على حجة الوداع ولا يصح حمله ايضا على عمرة القضاء الواقعة سنة سبع من الهجرة لان معاوية لم يكن يومئذ مسلما انما اسلم يوم الفتح سنة ثمان من الهجرة وهذا هو الصحيح المشهور ولا يصح قول من حمله على حجة الوداع وزعم انه صلعم كان متمتعا لان هذا غلط فاحش فقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة في مسلم وغيره ان النبي صلعم قيل له ما شان الناس حلوا ولم تحل انت فقال انى لبدت راسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر الهدى انتهى ۱۲ ۵۷ قوله الى الليل. اى آخر طواف الزيارة الى ما بعد الزوال واما الحمل على ما بعد الغروب فبعيد جدا فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة انه عليه الصلوة والسلام طاف يوم النحر نهارا او يحمل على ما رواه ابن حبان انه صلعم رمى جمرة العقبة ونحر ثم تطيب للزيارة ثم افاض وطاف بالبيت طواف الزيارة ثم رجع الى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بها ثم ركب الى البيت ثانيا وطاف طوافا آخر بالليل وان الاحاديث تحمل على اليوم الاول وحديث الباب على بقية الايام وقد روى البيهقي انه صلعم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى. كذا في قس ع ۵۸ قوله كان يزور البيت. اى يطوف بالبيت ايام منى اى بعد اليوم الاول من ايام التشريق كما مر عن البيهقي ۱۲ قس ک ۵۹ قوله ثم ياتى منى يعني يوم النحر. فيه المطابقة للترجمة لان مقتضاه ان يكون خروج منها الى مكة لاجل الطواف قبل ذلك ۱۲ ع ۶۰ اى طواف الزيارة الذى هو ركن من اركان الحج ويسمى طواف الافاضة ۱۲ ع

عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج فقال حلقت قبل ان انحر قال لا حرج حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت انطلق فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من نساء بني قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به الناس حتى خلافة عمر فذكرته له فقال ان ناخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان ناخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدي محله

باب من لبد رأسه عند الاحرام وحلق

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة انها قالت يا رسول الله ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر

باب الحلق والتقصير عند الاحلال

حدثنا ابو اليمان انا شعيب بن ابي حمزة قال نافع كان ابن عمر يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين وقال الليث حدثني نافع رحم الله المحلقين مرة او مرتين قال وقال عبيد الله ثني نافع قال في الرابعة والمقصرين حدثنا عياش بن الوليد ثنا محمد بن فضيل ثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قالها ثلثا قال وللمقصرين حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حلق النبي صلى الله عليه وسلم وطائفة من اصحابه وقصر بعضهم حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس عن معاوية قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص

باب تقصير المتمتع بعد العمرة

حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني كريب عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة امر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا ويحلقوا او يقصروا

باب الزيارة يوم النحر

وقال ابو الزبير عن عائشة وابن عباس اخر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة الى الليل ويذكر عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت ايام منى وقال لنا ابو نعيم ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه طاف طوافا واحدا ثم يقيل ثم ياتي منى يعني يوم النحر ورفعه عبد الرزاق قال حدثنا عبيد الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت

Margin: قال / نعم / قال / وقال / عياش / ان / لما قدم / اخبرنا

اسماء الرجال

محمد بن المثنى الزمن العنزي البصري عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصري الشامي خالد الحذاء عكرمة هو مولى ابن عباس عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب هو ابن عبد شمس البجلي الاحمسي الكوفي ابى موسى الاشعري باب من لبد رأسه الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب الحلق والتقصير الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الاموي مولاهم نافع تقدم الآن عبد الله بن يوسف ومن بعده تقدموا آنفا قال الليث هو ابن سعد الامام فيما وصله مسلم وقال عبيد الله العمري فيما وصله مسلم عياش بن الوليد الرقام ابو الوليد البصري محمد بن الفضيل هو ابن غزوان الضبي عمارة بن القعقاع بن شبرمة ابى زرعة هرم هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي عبد الله بن محمد بن اسماء ابن عبيد بن مخراق البصري ابن اخي جويرية بنت اسماء ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز طاؤس هو ابن كيسان اليماني الحميري باب تقصير المتمتع كريب مولى ابن عباس باب زيارة يوم النحر الخ

حل اللغات. فلت راسي اى استخرجت القمل من راسي حتى خلافة عمر اى الى خلافة عمر لبدت من التلبيد وهو ان يضفر راسه ويجعل فيه شيئا من صمغ وشبهه ليجتمع ويتلبد المشقص سهم فيه نصل عريض فافضنا اى فطفنا طواف الافاضة

على تعدد الوقائع مشكل ذلو بعهد وقوع الكسوف مرارا كثيرة في قدر عشر سنين فسقط البيان للتعارض فبقيت الصلوة مطلقة فوجب حملها على المتعارفة والله تعالى اعلم (قوله لموت احد ولحياته) كانهم كانوا يتوهمون ان مطلق الكسوف يكون لاحد الامرين اما الموت عظيم او لولادته كما كانوا يتوهمون ذلك في الشهب فلما وفق ذلك التوهم توهموا ان هذا الكسوف لموت ابراهيم فنفى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك كون مطلق الكسوف لموت او حياة ويحتمل ان ذكره للمبالغة في نه ليس لموت على معنى انه لا يتعلق له بموت احد اصلا لا بان يكون له ولا بان يكون لمقابله ومثله في موضع المبالغة متعارف والله تعالى اعلم (قوله باب هل يقول كسفت الشمس وخسفت) مفاد الكلام انه يصح استعمال كل منهما في الشمس والقمر فاتى بالآية لبيان استعمال الخسوف في القمر وبالحديث لان اوله يفيد استعمال الخسوف في الشمس وآخره استعمال

Margin: حاشية السندي ص ۱۳۱-۱۳۲

٥١ قوله ويذكر عن القاسم الخ - اشار البخاري بهذه الصيغة الى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن لم ينفرد عن عائشة في رواية عنها بذلك اما طريق القاسم فقد اخرجه مسلم واما طريق عروة فاخرجه البخاري في المغازي واخرجه مسلم ايضا واما طريق الاسود فاخرجه البخاري في كتاب الحيض واخرجه الطحاوي من تسع طرق ١٢ ع ٥٢ قوله فقال لاحرج - اي لا اثم ولا فدية قال القسطلاني قال العيني اعلم ان للعلماء في هذا الباب اقوالا فذهب عطاء وطاؤس ومجاهد الى انه ان قدم نسكا على نسك انه لاحرج عليه وبه قال الشافعي واحمد واسحق وابوثور وداود وابن جرير انه لاشئ عليه وهو نص الحديث ونقله ابن عبد البر عن الجمهور منهم طاؤس وعطاء وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والحسن وقتادة وقال النخعي وابوحنيفة وابن الماجشون عليه دم وقال ابوحنيفة فان كان قارنا فدمان وقال زفر ان كان قارنا فعليه ثلثة دماء دم للقران ودمان لتقدم الحلق وقال ابو يوسف ومحمد لاشئ عليه واحتجا بقوله صلى الله عليه وسلم لاحرج وفي التوضيح وقول ابوحنيفة وزفر مخالف للحديث فلا وجه له قلت ما خالف الا من جازف وابوحنيفة احتج بما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا سلام بن المطيع عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واخرج الطحاوي عن ابراهيم بن مهاجر نحوه ثم اجاب ابوحنيفة عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفي هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفي الفدية وقال الطحاوي هذا ابن عباس احد من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما سئل يومئذ عن شئ قدم ولا اخر من امر الحج الا قال لاحرج فلم يكن معنى ذلك عنده على الاباحة في تقديم ما قدموا ولا تاخير ما اخروا مما ذكرنا ان فيه الدم ولكن معنى ذلك عنده على ان الذي فعلوه في حجة النبي صلى الله عليه وسلم كان على الجهل بالحكم فكيف هو فعذرهم لجهلهم وامرهم في المستانف ان يتعلموا مناسكهم انتهى كلام العيني ١٢ ٥٣ قوله لهن كلهن - اللام فيه اما متعلق بقال اي قال لاجل هذه الافعال كلهن افعل ولاحرج او متعلق بمحذوف نحو قال يوم النحر لهن او متعلق بلا حرج اي لاحرج لاجلهن عليك ومطابقته للترجمة توخذ من قوله يخطب يوم النحر لان في رواية صالح بن كيسان ومعمر على راحلته فان قلت قال الاسمعيلي ان صالح بن كيسان تفرد بقوله على راحلته قلت ليس كما قال فقد ذكر ذلك يونس عند مسلم ومعمر عند احمد كلاهما عن الزهري وقد اشار البخاري الى ذلك بقوله تابعه معمر عن الزهري اي في قوله وقف على راحلته واما دلالته على انه كان عند الجمرة فمن حديث عبد الله بن عمرو ايضا الذي اخرجه في كتاب العلم في باب السوال والفتيا عند الجمار قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسأل الحديث وهو واحد والراوي واحد ١٢ عيني ٥٤ قوله باب الخطبة ايام منى - الاحاديث التي ذكرها في هذه الترجمة كلها مطابقة الاحديث جابر عن ابن عباس قيل اراد البخاري بهذا الرد على من زعم ان يوم النحر لاخطبة فيه للحاج وان المذكور في هذا الحديث من قبيل الوصايا العامة لا على انه من شعار الحج فاراد البخاري ان يبين ان الراوي قد سماها خطبة كما سمى التي وقعت في عرفات خطبة وقد اتفقوا في مشروعية الخطبة بعرفات فكانه الحق المختلف فيه بالمتفق عليه انتهى كذا في بعض الحواشي معزيا الى ابن المنير ١٢ ٥٥ قوله كحرمة يومكم هذا - انما شبهها في الحرمة بهذه الاشياء لانهم كانوا لايرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال ١٢ ع ٥٦ قوله كفارا - قال الكرماني اي كالكفار او لايكفر بعضكم بعضا فتستحقوا القتال وقال الطيبي اي لاتكن افعالكم شبيها باعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين انتهى قيل المراد كفر النعمة وحق الاسلام وقيل ما يقرب من الكفر ويؤدي اليه ١٢ ع ٥٧ قوله حميد بن عبد الرحمن - اي الحميري قاله ابن حجر او ابن عوف القرشي الزهري قاله الكرماني قال العيني كل واحد منهما سمع من ابي بكرة وسمع منه ابن سيرين ولم يظهر لي ايهما المراد ههنا ١٢ ش

يارسول الله انها حائض قال حابستنا هي قالوا يارسول الله افاضت يوم النحر قال اخرجوا ويذكر عن القاسم وعروة والاسود عن عائشة افاضت صفية يوم النحر باب اذا رمى بعد ما امسى او حلق قبل ان يذبح ناسيا او جاهلا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتاخير فقال لاحرج حدثنا علي بن عبد الله ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول لاحرج فسأله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولاحرج وقال رميت بعد ما امسيت فقال لاحرج باب الفتيا على الدابة عند الجمرة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولاحرج فجاء اخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولاحرج فما سئل يومئذ عن شئ قدم ولا اخر الا قال افعل ولاحرج حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثنا ابن جريج قال حدثني الزهري عن عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام اليه رجل فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا ثم قام اخر فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمي واشباه ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولاحرج لهن كلهن فما سئل يومئذ عن شئ الا قال افعل ولاحرج حدثنا اسحق بن منصور نا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته فذكر الحديث تابعه معمر عن الزهري باب الخطبة ايام منى حدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى ابن سعيد ثنا فضيل بن غزوان ثنا عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام قال فاي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فاي شهر هذا قالوا شهر حرام قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فاعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده انها لوصيته الى امته فليبلغ الشاهد الغائب لاترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني عمرو قال سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات تابعه ابن عيينة عن عمرو حدثني عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا قرة عن محمد بن سيرين اخبرني عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ورجل افضل في نفسي من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليست بالبلدة الحرام قلنا بلى قال فان

وقال — أخبرني عن — ثني — قال — أنا — حدثنا أن — قال ذي الحجة — اليست

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب هو ابن خالد البصري ابن طاؤس عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني علي بن عبد الله هو ابن المديني يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة مولى ابن عباس باب الفتيا على الدابة الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري عيسى بن طلحة القرشي سعيد بن يحيى بن سعيد بن ابان الاموي ابن جريج عبد الملك الاموي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري صالح هو ابن كيسان المدني باب الخطبة ايام منى علي بن عبد الله المديني يحيى بن سعيد القطان فضيل بن غزوان الكوفي عكرمة مولى ابن عباس حفص بن عمر بن الحارث الحوضي البصري شعبة بن الحجاج العتكي عمرو هو ابن دينار المكي جابر بن زيد ابا الشعثاء الازدي عبد الله بن محمد المسندي الجعفي ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي قرة بن خالد السدوسي محمد بن سيرين الانصاري المعبر عبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي ١٢

حل اللغات

لم اشعر اي لم افطن اعراض جمع عرض بالكسر في الفارسية آبرو ١٢

حاشية السندي ص ١٢٥-١٢٦

الكسوف فيهما جميعا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله يخشى ان تكون الساعة) قد يقال هذه الخشية لاتنافي ما كان معلوما عنده من تأخر الساعة الى ظهور مقدمات وعلامات قبلها اما لان غلبة الخشية والدهشة وفجاءة الامور العظام تذهل الانسان عما يعلم واما لانه يجوز ان يكون ظهور المقدمات قبلها وتأخرها مشروطا عند الله تعالى بشرط غير معلومة فمن الجائز تخلف بعض تلك الشروط وتقدم قيام الساعة لذلك والله تعالى اعلم والشراح حملوا ذلك على انه خشي ان يكون مقدمة من مقدمات الساعة وفيه ان وجوده صلى الله تعالى عليه وسلم من مقدمات الساعة فمطلق المقدمة لايوجب الخشية والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وسجد من معه) اي من المؤمنين والمشركين وقد روي في سر سجود المشركين معه صلى الله تعالى عليه وسلم قصة مستبعدة ظاهرا فلذلك ردها غالب اهل التحقيق اثباتها

دِمَاءَكُمْ وَاَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا فِي شَهْرِكُمْ هٰذَا فِي بَلَدِكُمْ هٰذَا اِلٰى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ اَلَا هَلْ بَلَّغْتُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ اللّٰهُمَّ اشْهَدْ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ اَوْعٰى مِنْ سَامِعٍ وَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ حدّثنا محمد بن المثنّٰى ثنا يزيد بن هارون انا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى تدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام افتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام قال تدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرّم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقال هشام بن الغاز انا نافع عن ابن عمر قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بهذا وقال هذا يوم الحج الاكبر فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد وودّع الناس فقالوا هذه حجة الوداع باب هل يبيت اصحاب السقاية او غيرهم بمكة ليالي منى حدّثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رخّص النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني يحيى بن موسى ثنا محمد بن بكر انا ابن جريج اخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن ح وحدثني محمد بن عبد الله ابن نمير ثنا ابي ثنا عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر ان العباس استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له تابعه ابو اسامة وعقبة بن خالد وابو ضمرة باب رمي الجمار وقال جابر رمى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى ورمى بعد ذلك بعد الزوال حدّثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن وبرة قال سألت ابن عمر متى ارمي الجمار قال اذا رمى امامك فارمه فاعدت عليه المسألة قال كنا نتحيّن فاذا زالت الشمس رمينا باب رمي الجمار من بطن الوادي حدّثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد قال رمى عبد الله من بطن الوادي فقلت يا ابا عبد الرحمن ان ناسا يرمونها من فوقها فقال والذي لا اله غيره هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا الاعمش بهذا باب رمي الجمار بسبع حصيات ذكره ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدّثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله انه انتهى الى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة باب من رمى جمرة العقبة وجعل البيت عن يساره حدّثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد انه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة باب يكبر مع كل حصاة قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدّثنا مسدد عن عبد الواحد ثنا الاعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة التي تذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران والسورة التي تذكر فيها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثني عبد الرحمن بن يزيد انه كان مع ابن مسعود حين رمى جمرة العقبة

---

٥١ قوله الى يوم تلقون - بفتح يوم وكسره مع التنوين وعدمه وترك التنوين مع الكسر هو الذي ثبت به الرواية - قاله العيني وقس قال الكرماني فان قلت المستفاد من الحديث الاول انهم اجابوا بانه يوم حرام ونحوه ومن الثاني انهم سكتوا عنه وفوضوه اليه فما التوفيق بينهما قلت السوال الثاني فيه فخامة ليست في الاول بسبب زيادة لفظ اتدرون فلهذا سكتوا فيه بخلاف الاول انتهى فعلم من هذا ان السوال وقع في الخطبة المذكورة مرتين بلفظين قال القسطلاني او كان السوال واحدا او اجاب بعضهم دون بعض او ان في حديث ابن عباس اقتصارا انتهى ١٢ ٥٢ قوله اللهم اشهد - لما كان التبليغ فرضا عليه اشهد الله تعالى انه ادّى ما وجب عليه ١٢ ع ٥٣ قوله فرب مبلغ - بفتح اللام المشددة اي رب شخص بلغه كلامي كان احفظ له وافهم لمعناه من الذي نقله له قوله اوعى اي احفظ ورب تستعمل للتقليل والتكثير لكن الظاهر ان المراد ههنا التقليل بدليل قوله في الرواية التي تقدمت في كتاب العلم عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه ١٢ كذا في قس ع ٥٤ قوله بين الجمرات - بفتح الجيم والميم جمع جمرة فيه تعيين موضع وقوفه كما ان في رواية الذي قبلها تعيين الزمان وكما ان في حديثي ابن عباس وابي بكرة تعيين اليوم وتعيين الوقت من اليوم في رواية رافع عند ابي داؤد والنسائي ولفظه رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى ١٢ قس ع ٥٥ قوله هذا يوم الحج الاكبر اي يوم النحر هذا واختلفوا فيه فقيل المراد به الحج والعمرة هو الحج الاصغر او هو الحج الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا فيه وسمي به لاجتماع المسلمين والمشركين فيه وموافقته لاعياد اهل الكتاب كذا في الكرماني والعيني وزاد العيني والقسطلاني اختلف العلماء في اليوم الحج الاكبر على خمسة اقوال احدها انه يوم النحر لان فيه تكميل المناسك وهو قول علي رض وعبد الله بن ابي اوفى والشعبي ومجاهد ورواه الترمذي مرفوعا وموقوفا عن علي في باب ما جاء في الحج الاكبر والثاني انه يوم عرفة ويروى ذلك عن عمر وابن عمر ورواه ابن مردويه في تفسيره عن المسور بن مخرمة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اما بعد فان هذا اليوم يوم الحج الاكبر واول على ان الوقوف هو المهم من افعاله لان الحج يفوت بفواته والثالث انه ايام الحج كلها وقد يعبر عن الازمان كلها باليوم كقولهم يوم البعاث ويوم الجمل ويوم الصفين ونحو ذلك وهو قول الثوري الرابع ان الاكبر القران والاصغر الافراد قاله مجاهد الخامس حج ابي بكر الصديق رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية الحسن عن سمرة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحج الاكبر يوم حج ابو بكر الصديق رض بالناس وقد استنبط حميد بن عبد الرحمن من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر انتهى كلامهما ملتقطا ١٢ ٥٦ قوله فودع الناس - بالواو والفاء لانه صلى الله عليه وسلم علم انه لا يتفق له بعد هذا وقفة اخرى ولا اجتماع آخر مثل ذلك وسبب ذلك ما رواه البيهقي انه انزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح في وسط ايام التشريق وعرف انه الوداع فامر براحلته القصواء فرحلت له فركب عليها واجتمع الناس اليه فقال يا ايها الناس ان كل دم كان في الجاهلية الحديث بطوله - كذا في العيني وقس ١٢ ٥٧ قوله هل يبيت اصحاب السقاية - وهي الماء المعد للشرب وقوله وغيرهم اي من كان له عذر من مرض او شغل الخ الظاهر انه اكتفى عن ذكر جواب الاستفهام بما في حديث الباب وقيل يحتمل ان البخاري يرى ذلك السقاية خاصة كما ذهب اليه البعض ويحتمل ان يكون طر والاباحة في ذلك لاصحاب الاعذار كما اتج لاصحاب السقاية قاله العيني ومر بعض بيانه في ط ٢٢١ ١٢ ٥٨ قوله اذا رمى امامك فارمه - اراد به الامير الذي على الحج وكان ابن عمر خاف عليه ان يخالف الامير فيحصل له منه ضرر فلما اعاد عليه لم يسعه الكتمان فاعلمه بما كانوا يفعلونه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ع ٥٩ قوله من بطن الوادي - قال محمد وهو افضل ومن حيث ما رمى فهو جائز وهو قول ابي حنيفة والعامة انتهى ١٢ ٦٠ قوله ذكره - اي السبع ابن عمر الخ وللنسائي عن ابن عباس بست او سبع والصحيح الذي عليه الجمهور ان الواجب سبع كما صح عن ابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر وغيرهم ١٢ ع

اسماء الرجال

محمد بن المثنى العنزي البصري الزمن يزيد بن هارون السلمي الواسطي وقال هشام بن ربيعة الجرشي وصله ابن ماجة نافع مولى ابن عمر المدني ابو عبد الله باب هل يبيت الخ محمد بن عبيد القرشي التيمي مولاهم عيسى بن يونس الهمداني الكوفي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر تقدم يحيى بن موسى البلخي محمد بن بكير البرساني البصري ابن جريج عبد الملك الاموي عبيد الله نافع تقدما باب رمي الجمار الخ وقال جابر بن عبد الله الانصاري وصله مسلم ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي مسعر بن كدام الهلالي ابو سلمة الكوفي وبرة بن عبد الرحمن المسلي بضم الميم وسكون المهملة واللام باب رمي الجمار من بطن الوادي محمد بن كثير العبدي البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الرحمن بن يزيد النخعي باب رمي الجمار بسبع حصيات - حفص بن عمر الحوضي البصري شعبة بن الحجاج العتكي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي باب من رمى جمرة العقبة آدم هو ابن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني شعبة ومن بعده مر في السند السابق باب يكبر مع كل حصاة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الحجاج هو ابن يوسف الثقفي نائب عبد الملك قال فذكرت ذلك اي الذي سمعه من الحجاج لابراهيم اي النخعي استيضاحا للثواب لا قصد الرواية عن الحجاج لانه لم يكن

حاشية السندي ص ١٢٦

بعض واجاب عن الاستبعاد والرد اقرب وعلى تقدير الرد فلعل السر في سجودهم هو انه اول ما قرع سمعهم من القرآن سورة النجم كما روى فلعله بهتهم بلاغة القرآن بحيث ما قدروا على ان يمسكوا انفسهم على الخلاف ويمكن ان يقال انه لما سمعوا منه ذم الاصنام ارادوا ان يصرفوه عن ذلك بالموافقة معه رجاء منهم انه بسبب ذلك يوافقهم ويطاوعهم فيما يريدون منه والله تعالى اعلم - (قوله ليس من عزائم السجود) اي مؤكداته وواجباته بناء على الاختلاف في ان سجود القرآن واجب ومندوب هسندي (قوله باب سجود المسلمين مع المشركين) اي اختلاط المسلمين مع المشركين لا يضر في سجود المسلمين مع ان المشرك نجس غير متوضئ وقوله وكان ابن عمر الخ بمنزلة الترقي في ذلك اي بل كان ابن عمر لا يوجب الوضوء للسجود فكيف يضر اختلاط المشرك النجس ولم يرد اختيار قول ابن عمر ف

۵۱ قوله فاستبطن الوادی - ای دخل فی بطن الوادی قوله حتی اذا حاذی بالشجرة ای قابلها والباء فیه زائدة وہذا یدل علی انه کان ہناک شجرة عند الجمرة وقد روی ابن ابی شیبة عن الثقفی عن ایوب قال رایت القاسم وسالما ونافعا یرمون من الشجرة قوله اعترضها ای الشجرة قاله بعضهم قلت معناه اتاها من عرضها نبه علیه الداؤدی قوله فرمی ای الجمرة قوله یکبر جملة حالیة ۱۲ ع ۵۲ قوله جمرة العقبة - وہی الجمرة الکبری ولیست ہی من منی بل ہی حد منی من جهة مكة وہی التی بایع النبی صلعم الانصار عندها علی الهجرة والجمرة اسم المجتمع الحصی سمیت بذلک لاجتماع الناس بها یقال تجمر بنو فلان اذا اجتمعوا فقیل ان العرب تسمی الحصی الصغار جمارا فسمیت تسمیة الشیء بلازمه - کذا فی العینی ۱۲ ۵۳ قوله قال ابن عمر - ای عدم الوقوف عند جمرة العقبة عن النبی صلعم فی الحدیث الآتی فی الباب الثانی ان شاء الله تعالی ۱۲ قس ۵۴ قوله اذا رمی الجمرتین - ای الاولی والثانیة غیر جمرة العقبة

فاستبطن الوادی حتی اذا حاذی بالشجرة اعترضها فرمی بسبع حصیات یکبر مع کل حصاة ثم قال من ههنا والذی لا اله غیره قام الذی انزلت علیه سورة البقرة باب من رمی جمرة العقبة ولم یقف قاله ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم باب اذا رمی الجمرتین یقوم مستقبل القبلة ویسهل حدثنی عثمان بن ابی شیبة ثنا طلحة بن یحیی ثنا یونس عن الزهری عن سالم عن ابن عمر انه کان یرمی الجمرة الدنیا بسبع حصیات یکبر علی اثر کل حصاة ثم یتقدم حتی یسهل فیقوم مستقبل القبلة فیقوم طویلا ویدعو ویرفع یدیه ثم یرمی الوسطی ثم یأخذ ذات الشمال فیسهل ویقوم مستقبل القبلة ثم یدعو ویرفع یدیه ویقوم طویلا ثم یرمی جمرة ذات العقبة من بطن الوادی ولا یقف عندها ثم ینصرف فیقول هکذا رایت النبی صلی الله علیه وسلم یفعله باب رفع الیدین عند الجمرة الدنیا والوسطی حدثنا اسمعیل بن عبد الله ثنی اخی عن سلیمن عن یونس بن یزید عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر کان یرمی الجمرة الدنیا بسبع حصیات یکبر علی اثر کل حصاة ثم یتقدم فیسهل فیقوم مستقبل القبلة قیاما طویلا فیدعو ویرفع یدیه ثم یرمی الجمرة الوسطی کذلک فیأخذ ذات الشمال فیسهل ویقوم مستقبل القبلة قیاما طویلا فیدعو ویرفع یدیه ثم یرمی الجمرة ذات العقبة من بطن الوادی ولا یقف عندها ویقول هکذا رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یفعل باب الدعاء عند الجمرتین حدثنا محمد ثنا عثمان بن عمر اخبرنا یونس عن الزهری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا رمی الجمرة التی تلی مسجد منی یرمیها بسبع حصیات یکبر کلما رمی بحصاة ثم تقدم امامها فوقف مستقبل القبلة رافعا یدیه یدعو وکان یطیل الوقوف ثم یأتی الجمرة الثانیة فیرمیها بسبع حصیات یکبر کلما رمی بحصاة ثم ینحدر ذات الشمال مما یلی الوادی فیقف مستقبل القبلة رافعا یدیه یدعو ثم یأتی الجمرة التی عند العقبة فیرمیها بسبع حصیات یکبر عند کل حصاة ثم ینصرف ولا یقف عندها قال الزهری سمعت سالم بن عبد الله یحدث بمثل هذا عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال وکان ابن عمر یفعله باب الطیب بعد رمی الجمار والحلق قبل الافاضة حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا عبد الرحمن بن القاسم وکان افضل اهل زمانه انه سمع اباه وکان افضل اهل زمانه یقول سمعت عائشة تقول طیبت رسول الله صلی الله علیه وسلم بیدی هاتین حین احرم ولحله حین احل قبل ان یطوف وبسطت یدیها باب طواف الوداع حدثنا مسدد ثنا سفین عن ابن طاؤس عن ابیه عن ابن عباس قال امر الناس ان یکون آخر عهدهم بالبیت الا انه خفف عن الحائض حدثنا اصبغ بن الفرج انا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة ان انس بن مالک حدثه ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم رکب الی البیت فطاف به تابعه اللیث قال ثنی خالد عن سعید هو ابن ابی هلال عن قتادة

قوله یقوم ای یقف عندهما طویلا واختلفوا فی مقداره فکان ابن مسعود یقف عندهما قدر قرأة سورة البقرة مرتین وعن ابن عمر بقدر سورة البقرة وعنه بقدر قرأة سورة یوسف وکان ابن عباس یقف بقدر قرأة سورة من المئین ولا توقیف فی ذلک عند العلماء وانما هو ذکر ودعاء فان لم یقف ولم یدع فلا حرج علیه عند اکثر العلماء الا الثوری فانه استحب ان یطعم شیئا او یهریق دما ۱۲ عینی ۵۵ قوله ویسهل - بضم اوله وسکون المهملة وکسر الهاء ای یقصد السهل من الارض وهو المکان المصطحب الذی لا ارتفاع فیه قال الکرمانی ای ینزل الی السهل من بطن الوادی یقال اسهل القوم اذا انزلوا عن الجبل الی السهل - کذا فی عمدة القاری ۱۲ ۵۶ قوله الدنیا - بضم الدال وکسرها ای القریبة الی مسجد الخیف وهی اولی الجمرات التی یرمی من ثانی یوم النحر ۱۲ ع ۵۷ قوله حدثنا محمد وفی بعضها وقال محمد ذکره مجردا عن نسبه واختلف فیه فقال ابو علی ابن السکن هو محمد بن بشار وقال الکلاباذی هو ابن بشار او ابن المثنی ثم قال وروی البخاری فی جامعه ایضا عن محمد بن عبد الله الذهلی ولم یجزم باحد منهم ۱۲ عینی ۵۸ قوله ان رسول الله صلعم الخ - قال الکرمانی هذا من مراسیل الزهری ولا یصیر مسندا بما ذکره آخرا لانه یحدث بمثله لا بنفسه انتهی قال ابن حجر فی الفتح اغرب الکرمانی فیه لان مراد المحدث بقوله فی هذا بمثله لیس الا نفسه وهو کما لو ساق المتن باسناد آخر ولم یعین المتن بل قال بمثله ولا اختلاف بین اهل الحدیث ان الاسناد بمثل هذا السیاق موصول وغایته انه من تقدیم المتن علی بعض السند انتهی ملخصا وتعقبه العینی ۱۲ ۵۹ قوله سمع اباه - ای القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق وهو احد الفقهاء السبعة کذا فی الکرمانی والقسطلانی قال العینی والکرمانی ومحمد ایضا کان من نساک قریش وله عبادة کثیرة واجتهاد وافر انتهی ۱۲ ۶۰ قوله حین احرم - ای حین اراد الاحرام ولحله حین احل لیس معناه اذا اراد الاحلال لان التطیب لا یجوز الا بعد الاحلال وهو عکس الاحرام قوله قبل ان یطوف - ای بالبیت طواف الزیارة قال علقمة وسالم وابراهیم النخعی وابو حنیفة وابو یوسف ومحمد والشافعی واحمد فی الصحیح وابو ثور واسحق اذا رمی المحرم جمرة العقبة ثم حلق حل له کل شیء کان محظورا بالاحرام الا النساء واختلفوا فی حکم الطیب فقال ابو حنیفة واصحابه والشافعی واصحابه واحمد فی روایة حکم الطیب حکم اللباس فیحل کما یحل اللباس واحتجوا بحدیث الباب وقال مالک واحمد حکم الطیب حکم الجماع فلا یحل له حتی یحل الجماع ومطابقة الحدیث للترجمة ظاهرة من قولها طیبت الخ ۱۲ ع ۶۱ قوله بالبیت خبر کان یعنی طواف الوداع لا بد ان یکون آخر العهد به قال النووی هو واجب یلزم بترکه دم علی الصحیح عندنا وهو قول اکثر العلماء وقال مالک وداؤد وابن المنذر هو سنة لا شیء فی ترکه وقال الحنفیة هو واجب علی الآفاقی دون المکی والمیقاتی ومن دونهم والمطابقة للترجمة توخذ من قوله ان یکون آخر عهدهم بالبیت وهو لا یکون الا بالطواف وهو فی آخر العهد طواف الوداع ۱۲ عینی ۶۲ قوله بالمحصب - متعلق بقوله صلی ثم رقد عطف علیه والمحصب اسم لمکان متسع بین منی ومکة وهو بین الجبلین الی المقابر سمی به لاجتماع الحصباء فیه یحمل السیل الیه ۱۲ ع ❊ ۶۳ ابن النعمان وثقه یحیی بن معین وقال ابو حاتم لیس بالقوی ولیس له فی البخاری الا هذا الحدیث بمتابعة سلیمن کلاهما عن یونس ۱۲ قس ❊

اسماء الرجال

باب اذا رمی الجمرتین الخ عثمان بن ابی شیبة هو اخو ابی بکر یونس بن یزید الایلی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عمر بن الخطاب باب رفع الیدین الخ اسمعیل بن عبد الله بن ابی اویس یروی عن اخیه عبد الحمید بن عبد الله باب الدعاء عند الجمرتین عثمان بن عمر بن فارس العبدی البصری مما وصله الاسمٰعیلی باب الطیب بعد رمی الجمار عبد الرحمن بن القاسم یروی عن ابیه القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق باب طواف الوداع مسدد هو ابن مسرهد ابن طاؤس هو عبد الله یروی عن ابیه طاؤس بن کیسان اصبغ بن الفرج بن سعید الاموی مولاهم الفقیه المصری ابو عبد الله ابن وهب هو عبد الله المصری عمرو بن الحارث ابو امیة الانصاری اللیث هو ابن سعد الامام خالد هو ابن یزید السکسکی ❊ حل اللغات اعترضها ای اتاها من عرضها یسهل بضم التحتیة ای یقصد السهل من الارض ❊

حاشیة النسائی ص ۱۳۶ - الاستدلال علیه بسجود المشرکین مع عدم الوضوء ضرورة ان فعل المشرک ما کان الا صورة السجود لا معناه فلا وجه للاستدلال به والله تعالی اعلم (قوله فلم یسجد فیها) لیس فیه دلیل لمن یقول بانه لا سجود فیها اما علی قول عدم وجوب السجود فظاهر لجواز الترک حینئذ واما علی القول بالوجوب فیجوز انه اخره الی وقت آخر ولم یأمر زید ابن لک لصغره والله تعالی اعلم (قوله ولم یجلس لها) ای ما قصد استماع السجود بان جلس لاجل سماعها ای فهل علیه سجود فقال لو قعد لاجل سماعها وقصد ذلک لما کان علیه شیء فکیف اذا سمع ذلک اتفاقا واما قول سلمان وعثمان فیقتضی الوجوب علی القاصد للسماع دون من سمع اتفاقا فهو دلیل لمن یقول بوجوب السجود فی الجملة (قوله فمن سجد فقد اصاب ومن لم یسجد فلا اثم علیه) استدل به علی عدم وجوب السجود بان عمر قال ذلک بمحضر من الصحابة ولم ینکر

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحابستنا هي قالوا انها قد افاضت قال فلا اذن حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان اهل المدينة سألوا ابن عباس عن امرأة طافت ثم حاضت قال لهم تنفر قالوا لا نأخذ بقولك وندع قول زيد قال اذا قدمتم المدينة فاسألوا فقدموا المدينة فسألوا فكان في من سألوا ام سليم فذكرت حديث صفية رواه خالد وقتادة عن عكرمة حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص للحائض ان تنفر اذا افاضت قال وسمعت ابن عمر يقول انها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهن حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا الحج فقدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يحل وكان معه الهدي فطاف من كان معه من نسائه واصحابه وحل منهم من لم يكن معه الهدي فحاضت هي فنسكنا مناسكنا من حجنا فلما كان ليلة الحصبة ليلة النفر قالت يا رسول الله كل اصحابك يرجع بحج وعمرة غيري قال ما كنت تطوفين بالبيت ليالي قدمنا قلت بلى قال فاخرجي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمرة وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت مع عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت بعمرة وحاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى انك لحابستنا اما كنت طفت يوم النحر قالت بلى قال فلا بأس انفري فلقيته مصعدا على اهل مكة وانا منهبطة او انا مصعدة وهو منهبط وقال مسدد قلت لا تابعه جرير عن منصور في قوله لا

باب من صلى العصر يوم النفر بالابطح

حدثنا محمد بن المثنى ثنا اسحق بن يوسف ثنا سفين الثوري عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك اخبرني بشيء عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح افعل كما يفعل امراؤك حدثنا عبد المتعالي بن طالب ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان قتادة حدثه ان انس بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به

باب المحصب

حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت انما كان منزل ينزله النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اسمح لخروجه تعني الابطح حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال ليس التحصيب بشيء انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب النزول بذي طوى قبل ان يدخل مكة ونزول البطحاء التي بذي الحليفة اذا رجع من مكة

حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين ثم يدخل من الثنية التي باعلى مكة وكان اذا اقبل مكة حاجا او معتمرا لم ينخ ناقته الا عند باب المسجد ثم يدخل فياتي الركن الاسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا ثلاثا سعيا واربعا مشيا ثم ينصرف فيصلي سجدتين ثم ينطلق قبل ان يرجع الى منزله

فيطوف بين الصفا والمروة وكان اذا صدر عن الحج او العمرة اناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم ينيخ بها حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث قال سئل عبيد الله عن المحصب فحدثنا عبيد الله عن نافع قال نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وابن عمر وعن نافع ان ابن عمر كان يصلي بها يعني المحصب الظهر والعصر احسبه قال والمغرب قال خالد لا اشك في العشاء ويهجع هجعة ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من نزل بذي طوى اذا رجع من مكة وقال محمد بن عيسى ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اقبل بات بذي طوى حتى اذا اصبح دخل واذا نفر مر بذي طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

باب التجارة ايام الموسم والبيع في اسواق الجاهلية حدثنا عثمان بن الهيثم انا ابن جريج قال عمرو بن دينار قال ابن عباس كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية فلما جاء الاسلام كانهم كرهوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج

باب الادلاج من المحصب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثني ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت ما اراني الا حابستكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى اطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري قال ابو عبد الله وزادني محمد ثنا محاضر ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما قدمنا امرنا ان نحل فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلقى عقرى ما اراها الا حابستكم ثم قال كنت طفت يوم النحر قالت نعم قال فانفري قلت يا رسول الله اني لم اكن حللت قال فاعتمري من التنعيم فخرج معها اخوها فلقينا مدلجا فقال موعدك مكان كذا وكذا

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر ليس احد الا وعليه حجة وعمرة وقال ابن عباس انها لقرينتها في كتاب الله واتموا الحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة

باب من اعتمر قبل الحج حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله اخبرنا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وقال ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق ثني عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر مثله حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم انا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر مثله

باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر جالس الى حجرة عائشة واذا اناس يصلون في المسجد صلوة الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ثم قال له كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع احداهن في رجب فكرهنا ان نرد عليه قال وسمعنا استنان عائشة ام المؤمنين في الحجرة فقال

اسماء الرجال

خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي ابو عثمان البصري نافع مولى ابن عمر باب من نزل بذي طوى وقال محمد بن عيسى بن الطباع البصري حماد هو ابن سلمة فيما جزم به الاسمٰعيلي او هو ابن يزيد كما جزم به المزي نافع المذكور الآن باب التجارة ايام الموسم الخ عثمان بن الهيثم المؤذن البصري ابن جريج هو عبد الملك المكي عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم باب الادلاج الخ عمر بن حفص هو ابن غياث النخعي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفي الاسود هو ابن يزيد النخعي محاضر هو ابن المورع الهمداني اليامي الكوفي الاعمش سليمان المذكور ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها ابي صالح هو ذكوان الزيات باب من اعتمر قبل الحج احمد بن محمد هو ابن ثابت بن عثمان المعروف بابن شبويه او هو المروزي المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزي ابن جريج مر الآن عكرمة ابن خالد هو ابن العاص المخزومي قال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عمرو بن علي هو ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري باب كم اعتمر النبي صلعم قتيبة بن سعيد البغلاني البلخي جرير هو ابن عبد الحميد مجاهد هو ابن جبر المفسر

عُروةُ يا اُمَّاهُ يا امَّ المؤمنين الا تسمعين ما يقول ابو عبد الرحمٰن قالت ما يقول قال يقول انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عُمُرات احداهنّ في رجب قالت يرحم الله ابا عبد الرحمٰن ما اعتمر عمرة الا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قطّ حدثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرني عطاء عن عروة بن الزبير قال سألت عائشة قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب حدثنا حسان بن حسان ثنا همام عن قتادة سألت انسا كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صدّه المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم وعمرة الجعرانة اذ قسم غنيمة اُراه حُنين قلت كم حجّ قال واحدة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا همام عن قتادة سألت انسا فقال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ردّوه ومن القابل عمرة الحديبية وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حجته حدثنا هدبة ابن خالد ثنا همام وقال اعتمر اربع عُمَر في ذي القعدة الا التي اعتمر مع حجته عمرته من الحديبية ومن العام المقبل ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وعمرة مع حجته حدثنا احمد بن عثمان ثنا شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحٰق قال سألت مسروقا وعطاء ومجاهدا فقالوا اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل ان يحج قال وسمعت البراء بن عازب يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين

باب عمرة في رمضان حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس يخبرنا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار سمّاها ابن عباس فنسيت اسمها ما منعك ان تحجّي معنا قالت كان لنا ناضح فركبه ابو فلان وابنه لزوجها وابنها وترك ناضحا ننضح عليه قال فاذا كان رمضان اعتمري فيه فانّ عمرة في رمضان حجة او نحوا مما قال

باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها حدثني محمد انا ابو معاوية ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال لنا من احبّ منكم ان يهلّ بالحج فليهلّ ومن احبّ ان يهلّ بالعمرة فليهلّ بعمرة فلولا اني اهديت لاهللت بعمرة قالت فمنّا من اهلّ بعمرة ومنّا من اهلّ بالحج وكنت ممن اهلّ بعمرة فاظلّني يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي واهلّي بالحج فلما كان ليلة الحصبة ارسل معي عبد الرحمٰن الى التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي

باب عمرة التنعيم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو سمع عمرو بن اوس انّ عبد الرحمٰن بن ابي بكر اخبره انّ النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة ويعمرها من التنعيم قال سفين مرة سمعت عمرا وكم سمعته من عمرو حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء ثني جابر بن عبد الله انّ النبي صلى الله عليه وسلم اهلّ واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وكان عليّ قدم من اليمن ومعه الهدي فقال اهللت بما اهلّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم وانّ النبي صلى الله عليه وسلم اذن لاصحابه

يا امّه ۔ قط ۔ اربع ۔ الذي ۔ النبي ۔ رسول الله ۔ تحجين ۔ فاعتمري ۔ هو ابن سلام ۔ بعمرة ۔ هدى اصحابه

٥١ قوله يا اماه ـ كذا هو بالالف والهاء ساكنة في رواية الاكثرين وللابوي ذر والوقت والاصيلي يا امه بحذف الالف فان قلت ما فائدة قوله يا ام المؤمنين بعد ان قال يا اماه قلت اراد بقوله يا اماه المعنى الاخص لكون عائشة خالته واراد بقوله يا ام المؤمنين المعنى الاعم لكونها ام المؤمنين ١٢ قس ع ٥٢ قوله اربع عمرات يجوز ضم الميم وسكونها وفتحها كما في عرفات وحجرات احداهن في رجب اي احدى العمرات كانت في شهر رجب قوله يرحم الله ابا عبد الرحمٰن ذكرته بكنيته تعظيما له ١٢ ع ٥٣ قوله الا وهو ـ اي ابن عمر رض شاهده اي حاضر معه وقالت ذلك مبالغة في نسبته الى النسيان ولم تنكر عائشة على ابن عمر الا في قوله احداهن في رجب كذا في العيني والقسطلاني قال القسطلاني وزاد مسلم عن عطاء عن عروة قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم بل سكت قال النووي سكوت ابن عمر على انكار عائشة يدل على انه اشتبه عليه او نسي او شك وبهذا يجاب عما استشكل عن تقديم قول عائشة النافي على قول ابن عمر المثبت وهو خلاف القاعدة المقررة انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ٥٤ قوله عمرة الحديبية ـ بتخفيف الياء وتشديدها وهي قرية كبيرة سميت ببئر هناك قال الخطابي سميت بشجرة الحدباء هناك واختلف في انها هل كانت في شوال او في ذي القعدة قال البيهقي الصحيح هو الثاني وقد عد الناس هذه في عمرة صلى الله عليه وسلم وان كان صد عن البيت نحر الهدي وحلق والثانية عمرة القضاء وهي ما ذكره وعمرة من العام المقبل فهي ايضا في ذي القعدة سنة سبع والثالثة عمرة الجعرانة فيها لغتان احداهما كسر الجيم وسكون العين المهملة وفتح الراء المخففة وبعد الالف نون والثانية بكسر العين وتشديد الراء وهي ما بين الطائف ومكة وهي الى مكة اقرب فهي في ذي القعدة ايضا سنة ثمان وهي بعد الفتح والرابعة هي التي مع حجته صلى الله عليه وسلم وكانت افعالها في ذي الحجة بلا خلاف واما احرامها فالصحيح انه كان في ذي القعدة ملتقط من العيني ١٢ ٥٥ قوله قلت كم حج ـ قد سقط من رواية حسان هذه العمرة الرابعة وقد استظهر المؤلف رحمه الله لطريق ابي الوليد الثابت ذكرها فيها حيث قال وعمرة مع حجته للظاهر ان سؤاله كم حج متفرع على ذكر قوله وعمرة مع حجته في رواية حسان لكن سقط هذه الجملة والله اعلم بالصواب قوله قال واحدة قال النووي معناه ان بعد الهجرة لم يحج الا حجة واحدة وهي حجة الوداع في سنة عشر من الهجرة قال ابو اسحٰق وبمكة اخرى يعني قبل الهجرة انتهى ١٢ ٥٦ قوله ناضح ـ بالنون والضاد المعجمة المكسورة والحاء المهملة هو البعير الذي يستقى عليه قوله ابو فلان وابنه اي ابن ابي فلان قوله لزوجها وابنها الضمير فيهما يرجع الى الامرأة المذكورة وهي ام سنان الانصارية كما عند المؤلف وصحيح مسلم في باب حج النساء ١٢ ع قس ٥٧ قوله فان عمرة في رمضان حجة ـ اي في الفضل وفيه ان الحج الذي ندبها اليه كان تطوعا لان العمرة لا تجزي من حجة الفريضة كذا في التنقيح للزركشي ١٢ ٥٨ قوله وغيرها ـ اي وغير ليلة الحصبة واشار بذلك الى ان الحاج اذا تم حجه بعد انقضاء ايام التشريق يجوز له ان يعتمر قال العيني مذهب اصحابنا ان العمرة تجوز في جميع السنة الا انها تكره في يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق وقال الشافعي واحمد لا يكره في وقت ما وعند مالك تكره في اشهر الحج انتهى ١٢ ٥٩ قوله موافين لهلال ذي الحجة ـ اي مكملين ذا القعدة مستقبلين لهلال ذي الحجة كذا قال العيني ومر الحديث مع متعلقاته في ص ٢١١ ١٢ ٦٠ قوله ان يردف عائشة رض ـ من الارداف معناه امره ان يركب عائشة اخته على ناقته ويعمرها من الاعمار اي وان يعمرها من التنعيم ويستفاد منه ان المعتمر المكي لا بد له من الخروج الى الحل ثم يحرم للجمع فيها بين الحل والحرم كالجمع في الحج بينهما بوقوفه بعرفة فلو لم يجب الخروج لاحرمت من مكانها لضيق الوقت لانه كان عند رحيل الحجاج كذا في ع قس ١٢ ٦١ قوله وطلحة ـ قال العيني فان قلت ما تقول فيما رواه احمد ومسلم وغيرهما عن القاسم عن عائشة ان الهدي كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وذوي اليسار وروى البخاري ايضا على ما يأتي من طريق افلح عن القاسم بلفظ ورجال من اصحابه ذوي قوة وهذا يخالف ما رواه جابر رض قلت التوفيق بينهما بان يحمل على ان كلا منهما قد ذكر ما شاهده واطلع عليه ١٢ ع ٦٢ هو واد على ثلثة اميال من مكة ويوم حنين كانت غزوة هوازن بعد الفتح في خامس شوال ١٢ ع ٦٣ التي تلي ليلة النفر الاخير والمراد بها ليلة المبيت بالمحصب ١٢ ع ٦٤ ويستدل به على ان التنعيم افضل جهات الحل للاحرام ١٢

اسماء الرجال

ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح حسان بن حسان البصري همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي قتادة بن دعامة السدوسي ابو الوليد هو الطيالسي همام العوذي وقتادة السدوسي تقدما قريبا هدبة بن خالد القيسي همام المذكور احمد بن عثمان بن حكيم الاودي شريح بن مسلمة التنوخي الكوفي ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحٰق الهمداني السبيعي ابي اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعي مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني عطاء هو ابن ابي رباح مجاهد هو ابن جبر المفسر باب عمرة في رمضان مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح القرشي باب العمرة ليلة الحصبة محمد هو ابن سلام البيكندي ابو معوية محمد بن حازم الضرير هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب عمرة التنعيم علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي عمرو بن اوس هو الثقفي المكي عبد الرحمٰن بن ابي بكر الصديق محمد بن المثنى العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي حبيب المعلم البصري مولى معقل بن يسار عطاء هو ابن ابي رباح القرشي

حل اللغات ص ٣٨ منه الجعرانة هي ما بين الطائف ومكة الناضح البعير الذي

حاشية السندي

لاتممت وذكر بعده ما ذكره المصنف ولعل معنى لو كنت مسبحا لاتممت لو صليت النافلة على خلاف ما جاءت السنة لاتممت على خلافها اي لو تركت العمل بالسنة لكان تركها لاتمام الفرض احب واولى من تركها لاتيان النفل وليس المعنى لو كانت النافلة مشروعة لكان الاتمام مشروعا حتى يرد عليه ما ذكر النووي من ان الفريضة متحتمة فلو شرعت تامة لتحتم اتمامها واما النافلة فهي الى خيرة المصلي فلا حرج عليه في تركها والله تعالى اعلم ثم قوله فلو شرعت تامة يقتضي ان الفريضة في السفر لم تشرع تامة وهو مخالف لمذهب النووي وانما هو موافق لمذهب اصحابنا الحنفية والله تعالى اعلم ـ (قوله ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا الخ) حمله كثير من العلماء على التطوع وذلك لان افضل يقتضي جواز القعود بل فضله ولا جواز للقعود في الفرائض مع عدم القدرة على القيام فلا يتحقق في الفرائض ان يكون القيام افضل ويكون القعود

ان يجعلوها عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا
يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان
معي الهدي لاحللت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف ۲ قال فلما
طهرت وطافت قالت يا رسول الله انطلقون بحجة وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن بن
ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وان سراقة بن مالك بن جعشم لقي
النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم هذه خاصة يا رسول الله فقال لا بل للابد

باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام اخبرني ابي
اخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت
لاهللت بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمرة فحضت
قبل ان ادخل مكة فادركني يوم عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل
معي عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة مكان عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن
في شيء من ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم

باب اجر العمرة على قدر النصب حدثنا مسدد
ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قالا قالت
عائشة يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك فقيل لها انتظري فاذا طهرت
فاخرجي الى التنعيم فاهلي ثم ائتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك او نصبك

باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع حدثنا ابو نعيم ثنا افلح بن حميد
عن القاسم عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج في اشهر الحج وحرم الحج
فنزلنا بسرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن معه هدي فاحب ان يجعلها
عمرة فليفعل ومن كان معه هدي فلا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه
ذوي قوة الهدي فلم تكن لهم عمرة فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك
قلت سمعتك تقول لاصحابك ما قلت فمنعت العمرة قال وما شأنك قلت لا اصلي قال
فلا يضرك انت من بنات آدم كتب عليك ما كتب عليهن فكوني في حجك عسى الله ان يرزقكها
قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج باختك الى الحرم
فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما ههنا فاتينا في جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم
فنادى بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلوة الصبح ثم

۲ بالبيت — ۲ بالبيت — ۲ وهو — لاحللت — ولكنه — يجزئه — ۲ منزلا بسرف — ۲ كتب الله — فنسكك

۵۱ قوله وذكر احدنا يقطر اي بالمني وهو من باب المبالغة يعني ان الحل يفضي بنا الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه من المواقعة يقطر منيا وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ۱۲ قس ۵۲ قوله فقال زاد مسلم قد علمتم اني اتقاكم لله عز وجل واصدقكم وابركم قوله واستقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت من امري في الاول ما علمته في الآخر ما اهديت واحللت والامر الذي استدبره النبي صلعم هو ما حصل لاصحابه من مشقة انفرادهم عنه بالفسخ حتى انهم توقفوا وترددوا وراجعوه ۱۲ قس ومر في ص۲۲۴ ۱۲ ۵۳ قوله ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم واستدل بعضهم بهذا ان عائشة لم تكن قارنة اذ لو كانت قارنة لوجب عليها الهدي للقران واجيب بان هذا الكلام مدرج من قول هشام كانه نفي ذلك بحسب علمه ولا يلزم من ذلك نفيه في نفس الامر كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص۲۱۱ ۱۲ ۵۴ قوله ولكنها على قدر نفقتك او نصبك كلمة او اما للتنويع او للشك اي لما في انفاق المال في الطاعات من الفضل وقمع النفس من شهوتها من المشقة وقد وعد الله عز وجل الصابرين ان يوفيهم اجورهم بغير حساب لكن قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام ان هذا ليس بمطرد فقد تكون بعض العبادة اخف من بعض وهي اكثر فضلا بالنسبة الى الزمان كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليالي من رمضان وغيرها وبالنسبة للمكان كصلوة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلوة ركعات في غيره ونحو ذلك واجيب بان الذي ذكره لا يمنع الاطراد لان الكثرة الحاصلة فيما ذكره ليست من ذاتها وانما هي بحسب ما يعرض لها من الامور المذكورة فافهم فانه دقيق وقال النووي المراد بالنصب الذي لا يذمه الشرع وكذا النفقة واستدل بظاهر الحديث على ان الاعتمار لمن كان بمكة من جهة الحل القريبة اقل اجرا من الاعتمار من جهة الحل البعيدة وقال الشافعي افضل بقاع الحل للاعتمار الجعرانة لان النبي صلعم احرم منها ثم التنعيم لانه اذن لعائشة منها قال واذا تنحى عن هذين الموضعين فما كان ابعد حتى يكون سفره اكثر كان احب الي انتهى قال العيني قلت اعتماره صلعم من الجعرانة لم يكن بالقصد منها وانما كان حين رجع من الطائف مجتازا الى المدينة واذنه لعائشة من التنعيم لكونها اقرب واسهل عليها من غيرها كذا في ع قس ۱۲ ۵۵ قوله وحرم الحج بضم الحاء والراء وهي الحالات والاماكن والاوقات التي للحج وروي بفتح الراء جمع حرمة اي محرمات الحج ۱۲ عمدة القاري ۵۶ قوله فنزلنا بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء آخره فاء وفي بعضها بحذف الموحدة ولابن عساكر فنزلنا منزلا والسرف مكان بقرب مكة ۱۲ قس ع ۵۷ قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن الخ ظاهره انه امر لاصحابه بفسخ الحج الى العمرة فان قلت قوله هنا كان بسرف وفي غير هذه الرواية ان قوله لهم ذلك كان بعد دخول مكة قلت يحتمل التعدد قوله ورجال بالجر عطف على النبي صلعم قوله ذوي قوة صفة لاصحابه قوله الهدي مرفوع لانه اسم كان قوله وانا ابكي جملة حالية قوله فمنعت على صيغة المجهول قوله العمرة منصوب على نزع الخافض اي من العمرة قوله لا اصلي كناية عن الحيض وهي من الطف الكنايات قوله كتب عليك على صيغة المجهول وهذه رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر كتب الله عليك ۱۲ عيني ۵۸ قوله فاتينا قال الكرماني فان قلت ظاهره انها اتت رسول الله صلعم في منزله وتقدم انها قالت فلقيته مصعدا وانا منهبطة قلت وجه الجمع ان رسول الله صلعم خرج بعد ذهابها ليطوف طواف الوداع فلقيها وهي صادر بعد الطواف وهي داخلة لطواف عمرتها ثم لقيته بعد ذلك وهو بمنزله بالمحصب انتهى ۱۲ ۵۹ قوله ومن طاف بالبيت هذا من عطف الخاص على العام لان الناس اعم قيل يحتمل ان يكون من طاف صفة الناس وتوسط العاطف بين الصفة والموصوف وهو جائز كقوله تعالى اذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ۱۲ ع ك

اسماء الرجال

باب الاعتمار بعد الحج محمد بن المثنى الزمن العنزي يحيى ابن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير باب اجر العمرة الخ مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع العيشي البصري ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري باب المعتمر اذا طاف الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين افلح بن حميد الانصاري المدني البخاري القاسم هو محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عبد الرحمن هو ابن ابي بكر الصديق رض اخو عائشة رضي الله تعالى عنهم

ع وقال العيني وابن حجر روايتها بحذف الموحدة والله اعلم ۱۲

حل اللغات فادركني اي قرب مني النصب التعب

جائزا بلا ان قدر على القيام فهو المتعين وان لم يقدر عليه يتعين القعود وما يقل عليه بقي انه يلزم على هذا الحمل جواز النفل مضطجعا مع القدرة على القيام والقعود وقد التزمه بعض المتاخرين لكن اكثر العلماء انكروا ذلك وعدوه بدعة وحدثا في الاسلام وقالوا لا يعرف ان احدا صلى قط على جنبه مع القدرة على القيام ولو كان مشروعا لفعلوه او فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو مرة تبيينا للجواز فالوجه ان يقال ليس الحديث بمسوق لبيان صحة الصلوة وفسادها وانما هو لبيان تفضيل احدى الصلاتين الصحيحتين على الاخرى وصحتهما تعرف من قواعد الصحة من خارج فحاصل الحديث انه اذا صحت الصلوة قاعدا فهي على نصف صلوة القائم فرضا كانت او نفلا وكذا اذا صحت الصلوة نائما فهي على نصف الصلوة قاعدا في الاجر وقولهم ان المعذور لا ينتقص من اجره ممنوع وما استدلوا به عليه من حديث اذا امرض العبد او سافر كتب له مثل

سلہ قوله خرج موجها۔ بضم الميم وفتح الواو وتشديد الجيم من التوجيه وهو الاستقبال تلقاء وجهه ولابن عساكر متوجها من باب التفعل وموضع الترجمة قوله فلتهل بعمرة الى آخره من كونه اكتفى فيه بطواف العمرة من طواف الوداع ۱۲ قسطلانی ۲ قوله اثر الخلوق۔ بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام المضمومة ضرب من الطيب قوله او قال صفرة بالجر عطف على المضاف اليه وبالرفع عطف على المضاف والشك من الراوی ۱۲ قس ۳ قوله غطيط۔ بفتح الغين المعجمة وهو النخر والصوت الذی فيه البحوحة ۱۲ ع قس ۴ قوله البكر۔ بفتح الموحدة وهو الفتی من الابل قوله فلما سری بكسر الراء المشددة والمخففة ای كشف ۱۲ ع ۵ قوله وانق۔ امر من الانقاء وهو التطهير ولابی ذر عن المستملی واتق من الاتقاء بالفوقية المشددة وهو الحذر ويروی واتق من الاتقاء وهو الرمی ۱۲ ع قس ۶ قوله واصنع فی عمرتك كما تصنع فی حجك۔ ای تصنعك فی حجك من اجتناب المحرمات ومن اعمال الحج الا الوقوف فلا وقوف فيها ولا رمی وآركانها اربعة الاحرام والطواف والسعی والحلق او التقصير فيه دلالة على انه كان يعرف اعمال الحج قبل ذلك وقال ابن العربی كانهم كانوا فی الجاهلية يخلعون الثياب ويجتنبون الطيب فی الاحرام اذا حجوا وكانوا يتساهلون فی ذلك فی العمرة فاخبره النبی صلى الله عليه وسلم ان مجراهما واحد وقال ابن بطال اراد الادعية وغيرها مما يشترك فيه الحج والعمرة كذا قاله النووی وزاد ويستثنی من الاعمال ما يختص به الحج۔ كذا فی عمدة القاری للعينی ۱۲ ۷ قوله لمناة۔ بفتح الميم وتخفيف النون اسم صنم قوله حذو قديد ای محاذيه وقديد بضم القاف موضع بين مكة والمدينة ۱۲ عمدة القاری ۸ قوله تحرجون۔ يعنی يحترزون من الاثم الذی فی الطواف باعتقادهم او يحترزونه لاجل الطواف و معناه يتكلفون الحرج فی الطواف ويرونه فيه والمطابقة للترجمة فی انه يصنع فی عمرته كما يصنع فی حجه من السعی بين الصفا والمروة كذا فی العينی ومر الحديث مع بيانه فی صـ ۲۲۲ ۱۲ ۹ قوله ويطوفوا۔ ای بالبيت وبين الصفا والمروة لان جابرا جزم بان المعتمر لا يحل له ان يقرب امرأته حتی يطوف بين الصفا والمروة فعلم من هذا ان المراد من الطواف اعم من الطواف بالبيت ومن الطواف بين الصفا والمروة وقال ابن بطال لا اعلم خلافا بين ائمة الفتوی ان المعتمر لا يحل حتی يطوف ويسعی ۱۲ ع ۱۰ قوله قال لا۔ ای لم يدخل الكعبة فی تلك العمرة وليس المراد نفی دخوله مطلقا لانه ثبت دخوله فی غير هذه الحالة ومطابقته من حيث ان المعتمر لا يحل حتی يطوف بين الصفا والمروة ۱۲ ع ك ۱۱ قوله من قصب۔ قال الخطابی البيت القصر والقصب الدر المجوف۔ ك قوله لا صخب بفتح المهملة والمعجمة والموحدة الصياح والنصب بالنون التعب ومعنی نفی الصخب والنصب انه ما من بيت فی الدنيا يجتمع فيه اهله الا كان بينهم صخب وجلبة و الا كان فی بنائه واصلاحه نصب وتعب واخبر ان قصور اهل الجنة بخلاف ذلك ليس فيها من الآفات التی تعتری اهل الدنيا وفيه من الفوائد ان العمرة لا بد لها من الطواف والسعی بين الصفا والمروة وفيه بيان فضيلة خديجة رض كذا قاله العينی ۱۲ ۱۲ قوله اسوة حسنة۔ قال الكرمانی ما وجه المطابقة بين الجواب والسؤال قلت معناه لا يحل له لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتی سعی انتهی قال القسطلانی فيه الرد على من قال انه يحل من جميع ما يحرم عليه بمجرد الطواف وهو مروی عن ابن عباس رض ۱۲ ه ۱۳ قوله لا يقربنها ای لا يباشرنها وهو بنون التاكيد والمراد نهی المباشرة بالجماع و مقدماته لا مجرد القرب منها ۱۲ عينی ۱۴ قوله وهو منيخ۔ بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية آخره معجمة وهو كناية عن النزول بالبطحاء ۱۲ قس ۱۵ قوله حتی كان فی خلافة عمر۔ زاد مسلم فقال له رجل يا ابا موسی رويدك بعض فتياك فانك لا تدری ما احدث امير المؤمنين فی النسك بعدك فقال يا ايها الناس من كان افتيناه فتيا فليتئد فان امير المؤمنين قادم عليكم فائتموا به قال فقدم عمر فذكرت له ذلك فقال ان اخذنا بكتاب الله الحديث و الذی انكره عمر المتعة التی هی الاعتمار فی اشهر الحج ثم الحج من عامه كما قاله النووی قال ثم انعقد الاجماع على جوازه من غير كراهة كذا فی قس ومر بيانه فی صـ ۲۱۱ مع بسط ۱۲ +

خرج[1] موجهًا الى المدينة۔ بَابٌ يفعلُ بالعُمرةِ ما يفعلُ بالحجِّ حدّثنا ابو نُعَيمٍ ثنا همّام ثنا عطاء ثنی صَفوان بن يعلی بنِ اُمَيّة عن ابيه انّ رجلًا اتی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم وهو بالجِعِرّانة وعليه جُبّةٌ وعليه اَثرُ الخلوق[2] او قال صفرةٌ فقال كيف تامُرُنی ان اَصنعَ فی عمرتی فانزل اللہ علی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم فسُتِر بثوبٍ فقلتُ لعمرَ وددتُ انّی قد رأيتُ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم وقد انزل اللہ عليه الوحیَ فقال عمر تعالَ اَيسُرُّك ان تنظرَ الی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم وقد انزل اللہ عليه الوحیَ قلتُ نعم فرفع طرفَ الثوبِ فنظرتُ اليه له غطيطٌ[3] واحسبُهٗ قال كغطيطِ البكر[4] فلمّا سُرِّیَ عنه قال اين السّائلُ عن العُمرةِ اِخلَع عنك الجبّةَ واغسِل اَثرَ الخلوقِ عنك وانقِ[5] الصفرةَ واصنَع فی عمرتك كما تصنعُ فی حجّك[6] حدّثنا عبدُ اللہ بن يوسف انا مالك عن هِشام بن عُروة عن ابيه انّه قال قلتُ لعائشةَ زوجِ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم وانا يومئذٍ حديثُ السّنّ ارأيتِ قولَ اللہ اِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَّطَّوَّفَ بِهِمَا فلا اُری علی احدٍ شيئًا ان لا يطّوّفَ بهما فقالت عائشة كلّا لو كانت كما تقول كانت فلا جُناحَ عليه ان لا يطّوّف بهما انّما اُنزلت هذه الآية فی الانصار كانوا يُهِلّون لمناة[7] وكانت مناةُ حذوَ قُدَيدٍ وكانوا يتحرّجون[8] ان يطّوّفوا بين الصّفا والمروة فلمّا جاء الاسلامُ سألوا رسولَ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن ذلك فانزل اللہ اِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللّٰهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَّطَّوَّفَ بِهِمَا زاد سفيانُ وابو معاوية عن هشامٍ قال ما اتمّ اللہ حجَّ امرئٍ ولا عمرتَه لم يطُف بين الصّفا والمروة۔ بَابٌ متی يحِلُّ المعتمرُ وقال عطاء عن جابرٍ امرَ النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم اصحابَه ان يجعلوها عمرةً ويطوفوا[9] ثمّ يُقصّروا ويَحِلّوا حدّثنا اسحٰق بن ابراهيم عن جرير عن اسمٰعيل عن عبد اللہ بن ابی اوفی قال اعتمر رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واعتمرنا معه فلمّا دخل مكّةَ طاف وطُفنا معه واتی الصّفا والمروةَ واتيناهما معه وكنّا نستُره من اهلِ مكّة ان يرميَه احدٌ فقال له صاحبٌ لی اكان رسولُ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم دخل الكعبةَ قال لا[10] قال فحدّثنا ما قال لخديجة قال بشّروا خديجةَ ببيتٍ فی الجنّة من قصبٍ[11] لا صخبَ فيه ولا نصبَ حدّثنا الحُميدیّ ثنا سُفيٰن عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجلٍ طاف بالبيت فی عمرةٍ ولم يطُف بين الصّفا والمروة أ يأتی امرأتَه فقال قدم النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم فطاف بالبيت سبعًا وصلّی خلفَ المقام ركعتين وطاف بين الصّفا والمروة سبعًا وقد كان لكم فی رسول اللہ اُسوةٌ حسنةٌ[12] قال وسألنا جابرَ بن عبد اللہ فقال لا يقربنّها[13] حتّی يطوفَ بين الصّفا والمروة حدّثنا محمّد بن بشّار ثنا غُندر ثنا شعبة عن قيس بن مُسلم عن طارق بن شهاب عن ابی موسی الاشعریّ قال قدِمتُ علی النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم بالبطحاء وهو مُنيخٌ[14] فقال اَحججتَ قلتُ نعم قال بما اهللتَ قلتُ لبّيك باهلالٍ كاهلالِ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم قال احسنتَ طُف بالبيت وبالصّفا والمروة ثمّ اَحِلّ فطُفتُ بالبيت وبالصّفا والمروة ثمّ اتيتُ امرأةً من قيسٍ ففلَت رأسی ثمّ اهللتُ بالحجّ فكنتُ اُفتی به حتّی كان فی خلافة عمر[15] فقال ان اخذنا بكتاب اللہ فانّه يأمرنا بالتّمام وان اخذنا بقول النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم فانّه لم يحِلّ حتّی يبلغَ الهدیُ محِلّه حدّثنا احمد ثنا ابن وهب

اسماء الرجال { ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی همام هو ابن يحيی البصری عطاء هو ابن ابی رباح القرشی مولاهم عن ابيه وهو يعلی بن منية وهی امه صحابی شهوران رجلاقيل هو عطاء بن منية اخو يعلی عبد اللہ هو التنيسی مالك الامام المدنی هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشی زاد سفيان قال الكرمانی هو ابن عيينة وقال غيره هو الثوری مما وصله الطبری وابو معاوية هو محمد بن خازم الضرير وصله مسلم كلاهما عن هشام هو ابن عروة المذكور عن ابيه عن عائشة ۱۲ قس باب متی يحل المعتمر ۱۲ اسحٰق بن ابراهيم بن راهويه المروزی جرير بن عبد الحميد الكوفی اسمٰعيل بن ابی خالد الاحمسی البجلی عبد اللہ بن ابی اوفی علقمة الاسلمی الصحابی الحميدی عبد اللہ بن الزبير ابو بكر سفيٰن هو ابن عيينة الهلالی عمرو هو ابن دينار المكی محمد بن بشار العبدی البصری غندر هو محمد بن جعفر البصری شعبة هو ابن الحجاج العتكی قيس بن مسلم الجدلی الكوفی طارق بن شهاب الاحمسی الكوفی احمد هو ابن عيسی التستری المصری او هو ابن صالح الطبری ابن وهب عبد اللہ المصری + حل اللغات الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطيب غطيط نخر وصوت فيه البحوحة البكر بفتح الموحدة وسكون الكاف الفتی من الابل سُرّی كشف شعائر جمع شعيرة وهی العلامة مناة اسم صنم قديد موضع بين مكة والمدينة يتحرجون تحرزون لا صخب ای لا صياح لا نصب ای لا تعب +

٩ ما كان يعمل وهو مقيم صحيح لا يفيد ذلك وانما يفيد ان من كان يعتاد عملا اذا فاته لعذر فذلك لا ينتقص من اجره حتی لو كان المريض والمسافر تاركا للصلوٰة حالة الصحة والاقامة ثم صلی قاعدا او قاصرا حالة المرض او السفر فصلوته على نصف صلوٰة القائم فی الاجر مثلا والله تعالی اعلم (قوله انت الحق ووعدك الحق) الظاهر ان تعريف الخبر فيهما ليس للتصر وانما هو لافادة ان الحكم به ظاهر مسلم لا منازع فيه كما قال علماء المعانی فی قوله وذلك الكتاب وذلك لان مرجع هذا الكلام الی انه تعالی موجود صادق الوعد وهذا امر يقول به المؤمن والكافر قال تعالی ولئن سألتهم من خلق السمٰوٰت والارض ليقولن اللہ ولم يعرف فی ذلك منازع يعتد وكانه لهذا عدل الی التنكير فی البقية حيث وجد المنازع فيها بقوله المناسب لذلك ان يقال وقولك الحق كما فی رواية الكتاب للمشاكلة فكان التنكير فی رواية مسلم والله تعالی اعلم (قوله وبك آمنت) الظاهر ان

ك قوله بالحجون. بفتح المهملة وضم الجيم المخففة وفي آخره نون وهو موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلى مقبرة اهل مكة على يسار الداخل الى مكة ويمين الخارج منها ۱۲ قس ع ك قوله خفاف. بكسر الخاء جمع خفيف والمسلم خفاف الحقائب وهو جمع حقيبة بفتح الحاء المهملة وبالقاف والموحدة وهي ما احتقبه الراكب خلفه من حوائجه في موضع الرديف قوله قليل ظهرنا اي مراكبنا ۱۲ عيني قس ك قوله فلما مسحنا البيت احللنا. فيه المطابقة للترجمة لان معناه لما طفنا بالبيت احللنا اي صرنا حلالا والطواف ملزوم للسح عرفا فان قلت المعتمر انما يحل بعد الطواف وبعد السعي بين الصفا والمروة والحلق ايضا فكيف هذا قلت حذف ذلك منه للعلم به كما يقال لما زنى فلان رجم والتقدير لما احصن وزنى رجم فلا حجة فيه لمن لم يوجب السعي لان اسماء اخبرت ان ذلك كان في حجة الوداع و قد جاء من طرق اخرى صحيحة انهم طافوا وسعوا فيحمل ما اجمل على ما بين فان قلت في مسلم وكان مع الزبير هدي فلم يحل وهو مغائر لما ههنا اجاب النووي بان احرام الزبير وتحلله منها كان في غير حجة الوداع وكذلك عائشة ليست بداخلة فيهم لانها كانت حائضة كذا في العيني والقسطلاني ۱۲ ك قوله آئبون. بالرفع خبر مبتدأ محذوف جمع آئب اي راجع وزنا و معنا معناه اي راجعون الى الله عز وجل وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حال مخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة تائبون من التوبة وهي الرجوع عما هو مذموم شرعا صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه وهزم الاحزاب اي يوم الاحزاب او احزاب الكفر في جميع الايام و المواطن وحده من غير فعل احد من الآدميين ويحتمل ان يكون خبرا بمعنى الدعاء ۱۲ قس ك قوله باب استقبال الحاج القادمين. استقبال مصدر مضاف الى مفعوله بكسر الميم و فتح النون بصيغة الجمع صفة للحاج لاطلاقه على المفرد والجمع مجازا كقوله تعالى سامرا تهجرون ولابي ذر القادمين بفتح الميم بصيغة التثنية والثلاثة بالجر كما في بعض الاصول عطفا على استقبال اي استقبال الثلاثة وفي اليونينية والثلاثة بالنصب اي واستقبال الحاج الثلاثة حال كونهم على الدابة ولابن عساكر باب استقبال الحاج الغلامين باضافة استقبال اي الحاج والغلامين مفعوله او استقبال مضاف الى الغلامين والحاج نصب على المفعولية كقراءة ابن عامر بالفصل بين المضافين في قوله تعم قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر الشركاء ۱۲ قس و قال العيني الترجمة مشتملة على جزئين فمطابقة الحديث للجزء الثاني ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول فطريق دلالة عموم اللفظ انتهى ۱۲ ك قوله لا يطرق اهله ليلا. بضم الراء من الطروق و هو الاتيان بالليل يعني لا يدخل على اهله ليلا اذا قدم من سفره انما كان يدخل غدوة او عشية الخ ۱۲ ك قوله درجات المدينة بفتح الدال والراء والجيم اي طرقها المرتفعة ولابي ذر عن المستملي دوحات المدينة بواو ساكنة بعدها مهملة بدل الراء اي شجرها العظام ۱۲ قسطلاني ك قوله قال جدرات. بضم الجيم والدال بغير تنوين كما في الفرع وغيره اي جدرات المدينة وفي بعض النسخ جدرات بالتنوين قال القاضي عياض مما رأيته في المطالع جدرات اشبه من درجات قال ابن حجر وهي اي جدرات رواية الترمذي ۱۲ قس ك قوله نزلت هذه الآية فينا كانت الخ الظاهر انه مخصوص بالانصار وروى الحاكم وابن خزيمة في صحيحهما كانت قريش تدعى الحمس وكانوا يدخلون من الابواب في الاحرام والانصار وسائر العرب لا يدخلون منها الحديث فعلم ان سائر العرب يفعلون ذلك الا قريشا ۱۲ قس ك قوله فكانه عير بذلك. بضم العين مبنيا للمفعول اي بدخوله من قبل بابه وكانوا يعدون اتيان البيوت من ظهورها برا ۱۲ قس ك قوله نهمته. بفتح النون وسكون الهاء اي حاجته وقال ابن التين ضبطناه ايضا بكسر النون وقوله يمنع احدكم جملة استينافية فلذلك فصلها عما قبلها والمراد بالمنع في الاشياء المذكورة ليس منع حقيقتها وانما المراد منع كمالها ۱۲ ع ك تصغير الغلمة على غير القياس اي صبيانهم ۱۲ ع ك النهي للتنزيه لا للتحريم وذلك لئلا يكون كمن يتطلب عثراتها ويريد كشف استارها ۱۲ ع ؛

انا عمرو عن ابي الاسود ان عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر حدثه انه كان يسمع اسماء تقول كلما مررت بالحجون صلى الله على رسوله لقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف قليل ظهرنا قليلة ازوادنا فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشي بالحج **باب** ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده **باب** استقبال الحاج القادمين و الثلثة على الدابة حدثنا معلى بن اسد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه واخر خلفه **باب** القدوم بالغداة حدثنا احمد بن الحجاج ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة و اذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** الدخول بالعشي حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله ليلا كان لا يدخل الا غدوة او عشية **باب** لا يطرق اهله اذا بلغ المدينة حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محارب عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله ليلا **باب** من اسرع ناقته اذا بلغ المدينة حدثنا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر فابصر درجات المدينة اوضع ناقته وان كانت دابة حركها حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل عن حميد عن انس قال جدرات تابعه الحارث بن عمير وزاد الحارث بن عمير عن حميد حركها من حبها **باب** قول الله وأتوا البيوت من ابوابها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول نزلت هذه الآية فينا كانت الانصار اذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل ابواب بيوتهم ولكن من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فكانه عير بذلك فنزلت ليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها و لكن البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها **باب** السفر قطعة من العذاب حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى نهمته

اسماء الرجال

عمرو هو ابن الحارث ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن المشهور بيتيم عروة بن الزبير باب استقبال الحاج الخ معلى بن اسد العمي اخو بهز بن اسد البصري يزيد بن زريع العيشي البصري خالد الحذاء عكرمة مولى ابن عباس باب القدوم بالغداة احمد بن الحجاج الذهلي الشيباني انس بن عياض المدني باب الدخول بالعشي موسى بن اسمعيل المنقري همام هو ابن يحيى العوذي البصري باب لا يطرق اهله الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري شعبة بن الحجاج العتكي باب من اسرع ناقته الخ سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد الطويل اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير المدني باب قول الله وأتوا البيوت ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة تقدم الآن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي باب السفر قطعة من العذاب عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي سمي القرشي المخزومي ابي صالح ذكوان الزيات ؛ **حل اللغات** حجون موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلى مقبرة اهل مكة الشرف المكان العالي آئبون راجعون ۱۲ والتائبون كذلك درجات المدينة اي طرقها المرتفعة اوضع ناقته اي حملها على السير السريع ؛

تقديم الجار للقصر بالنظر الى سائر من يعبد من دون الله تعالى والله تعالى اعلم (قوله فذهبا بي الى النار) سيجيء ما ظاهره انهما ارادا ان يذهبا به الى النار لكنهما ما ذهبا به اليها فيحمل الذهاب ههنا على ظاهره وهناك على الالقاء في النار والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل ما سيجيء من باب الاختصار من بعض الرواة اي اراد الذهاب بي فذهبا بي فتلقاهما الخ والله تعالى اعلم (قوله قال حتبس الخ) هذا طرف من الحديث السابق فلذلك ذكره والا فلا مناسبة له بالترجمة (قوله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن) كان المراد قدر انزاله او اوحي اليه بانه سينزل والله تعالى اعلم (قوله وهو يقول وكان الانسان الخ) كانه على التمسك بالتقدير في دار التكليف من الجدل المذموم لانه لو صح التمسك به في هذه الدار لبطل دائرة التكليف بخلاف التمسك به لمن خرج عن دار التكليف اذ اتاب عما الايلام عليه من الفعل فانه من الاحتجاج الصحيح كما قال فحج آدم موسى والله اعلم

ص ۱۵۱-۱۵۲ حاشية السندي

ك والاستقبال يكون من الطرفين ۱۲ قس ع

فليعجل الى اهله باب المسافر اذا جدّ به السير وتعجّل الى اهله حدثنا سعيد بن ابى مريم انا محمد بن جعفر اخبرنى زيد بن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابى عبيد شدة وجع فاسرع السير حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما ثم قال انى رايت النبى صلى الله عليه وسلم اذا جدّ به السير اخر المغرب وجمع بينهما بسم الله الرحمن الرحيم باب المحصر وجزاء الصيد وقوله فان احصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله وقال عطاء الاحصار من كل شئ يحبسه قال ابو عبد الله حصورا لا ياتى النساء باب اذا احصر المعتمر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر حين خرج الى مكة معتمرا فى الفتنة قال ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية عن نافع عن عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله اخبراه انهما كلما عبد الله بن عمر ليالى نزل الجيش بابن الزبير فقالا لا يضيرك الا تحج العام انا نخاف ان يحال بينك وبين البيت فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت فنحر النبى صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه واشهدكم انى قد اوجبت عمرة ان شاء الله انطلق فان خلى بينى وبين البيت طفت وان حيل بينى وبينه فعلت كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم وانا معه فاهل بالعمرة من ذى الحليفة ثم سار ساعة ثم قال انما شانهما واحد اشهدكم انى قد اوجبت حجة مع عمرتى فلم يحل منهما حتى حل يوم النحر واهدى وكان يقول لا يحل حتى يطوف طوافا واحدا يوم يدخل مكة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع ان بعض بنى عبد الله قال له لو اقمت بهذا حدثنا محمد ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابى كثير عن عكرمة قال فقال ابن عباس قد احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا باب الاحصار فى الحج حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله ثنا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم قال كان ابن عمر يقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شئ حتى يحج عاما قابلا فيهدى او يصوم ان لم يجد هديا وعن عبد الله قال انا معمر عن الزهرى ثنى سالم عن ابن عمر نحوه باب النحر قبل الحلق فى الحصر حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك حدثنا محمد بن عبد الرحيم انا ابو بدر شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد العمرى قال وحدث نافع ان عبد الله وسالما كلما عبد الله بن عمر فقال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم معتمرين فحال كفار قريش دون البيت فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وحلق رأسه باب من قال ليس على المحصر بدل وقال روح عن شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس انما البدل على من نقض حجه بالتلذذ فاما من حبسه عذر او غير ذلك فانه يحل ولا يرجع وان كان معه هدى

(هامش الصفحة — نسخ:) فليعجل — ابواب — تعالى — لا يضرك — العمرة — دخل — ثنى — قال — ثم — انا — طاف — ثنى — ثنى

(الحاشية:)

ف قوله فليعجل — اى الرجوع الى اهله وفى رواية عتيق بن يعقوب وسعيد المقبرى فليعجل الرجوع الى اهله فانه اعظم لاجره وفيه كراهة التغرب عن اهل بغير حاجة ١٢ ع ٢ قوله اذا جد به السير — اى اذا اهتم به واسرع جد به الامر اجد اذا اجتهد وجواب اذا قوله يعجل الى اهله بضم اليا وفتح العين وتشديد الجيم وفى نسخة تعجل بفتح الفوقية والجيم وللكشميهنى كما فى الفتح وتعجل بالواو وجواب اذا حينئذ محذوف اى ماذا يصنع ١٢ قس ٣ قوله جمع بينهما — وهو يؤيد ما قال الحنفية من ان ما ورد من الجمع بين الصلاتين فهو جمع صورة لا حقيقة كما مر بحثه فى ص ١٤٩ والله اعلم بالصواب ١٢ ٤ قوله باب المحصر — بضم الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة ولابى ذر ابواب بالجمع كذا فى القسطلانى قال فى الدر الاحصار لغة المنع وشرعا منع عن ركن اذا احصر بعدو او مرض او موت محرم او هلاك نفقة حل له التحلل ثم بعث بالمفرد وما او قيمة فان لم يجد بقى محرما حتى يجد او يتحلل بطواف انتهى قال العينى اختلف العلماء فى الحصر باى شئ يكون وباى معنى يكون فقال قوم وهم عطاء وابراهيم النخعى والثورى يكون الحصر بكل حابس من مرض او غيره من عدو وكسر وذهاب نفقة ونحوها مما يمنعه عن المضى اى البيت وهو قول ابى حنيفة واصحابه وروى ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت وقال آخرون وهم الليث بن سعد ومالك والشافعى واحمد واسحق لا يكون الاحصار الا بالعدو فقط ولا يكون بالمرض انتهى ١٢ ٥ قوله فى الفتنة — اراد فتنة الحجاج حين نزل بابن الزبير بقتاله ١٢ ع ٦ قوله فاهل بعمرة — زاد فى رواية جويرية من ذى الحليفة وفى رواية ايوب الماضية فاهل بالعمرة من الدار والمراد بالدار المنزل الذى نزله بذى الحليفة قيل يحتمل ان يراد بالدار التى بالمدينة قلت فعلى هذا التوفيق بينهما بان يقال انه اهل بالعمرة من داخل بيته ثم اظهرها بعد ان استقر بذى الحليفة ١٢ ع ٧ قوله واشهدكم — الظاهر انه اراد تعليم من يريد الاقتداء به والا فالتلفظ ليس بشرط كذا فى القسطلانى والعينى ١٢ ٨ قوله ان شاء الله — هذا تبرك وليس بتعليق لانه كان جازما بالاحرام بقرينة اشهدكم ويحتمل ان يكون منقطعا عما قبله ويكون ابتداء شرط والجزاء انطلق ١٢ ع قس ٩ قوله لو اقمت بهذا — جواب لو محذوف تقديره لو اقمت فى هذه السنة لكان خيرا او نحو ذلك ويجوز ان يكون للتمنى فلا يحتاج الى جواب ١٢ ع ١٠ قوله نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك — قال الكرمانى فان قلت قال تعالى ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله والخطاب للمحصرين ومقتضاه ان الحلق لا يقدم على النحر فى محله قلت بلوغ الهدى المحل زمانا او مكانا لا يستلزم نحره ومحل هدى المحصر هو حيث احصر فقد بلغ محله وبلغ انه صلعم تحلل بالحديبية ونحرها وهى من الحل لا من الحرم انتهى قال العينى مذهب ابى حنيفة ان دم الاحصار يتوقف بالحرم وهو المكان لا بيوم النحر وهو الزمان لاطلاق النص وعند ابى يوسف ومحمد يتوقف بالزمان والمكان كما فى الحلق وهذا الخلاف فى المحصر بالحج واما دم المحصر بالعمرة فلا يتوقف بالزمان بلا خلاف بينهم وبالهدى لا يتحلل المحصر عند ابى يوسف ولا بد له من الحلق بعد النحر لانه ان عجز عن اداء المناسك لم يعجز عن الحلق وقال ابو حنيفة ومحمد يتحلل بالذبح لاطلاق النص قال العينى ذبحه صلعم فى الحديبية اكثرها فى الحرم كذا ذكره الشيخ فى اللمعات نقلا عن المواهب اللدنية وسيجئ ١٢ ١١ قوله بالتلذذ — بمعجمتين اى بالجماع ونقض بالضاد المعجمة ولابى ذر بالمهملة ١٢ قس ١٢ قوله عذر — بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة هو رواية الاكثرين ولابى ذر عدو من العداوة قال الكرمانى العذر هو الوصف الطارى على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولعله اراد به ههنا نوعا منه كالمرض ليصح عطف او غير ذلك ١٢ ١٣ قوله ولا يرجع — اى ولا يقضى وهذا فى النفل اذا الفريضة باقية فى ذمته كما كانت عند ابى حنيفة اذا تحلل المحصر لزمه القضاء سواء كان نفلا او فرضا وهذه مسئلة فيها اختلاف بين الصحابة ومن بعدهم ١٢ ع

اسماء الرجال

باب المسافر اذا جد به السير الخ سعيد بن ابى مريم الجمحى محمد بن جعفر بن ابى كثير المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رض عن ابيه اسلم وهو مخضرم باب اذا احصر المعتمر الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعى البصرى يروى عن عمه جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعى نافع المذكور آنفا موسى بن اسمعيل هو التبوذكى جويرية ونافع وبعض بنى عبد الله تقدموا الآن محمد هو الذهلى قاله حاكم او هو ابن مسلم بن وارة او هو ابو حاتم محمد بن ادريس الرازى يحيى بن صالح الحمصى معوية بن سلام الحبشى يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم عكرمة مولى ابن عباس باب الاحصار فى الحج احمد بن محمد المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب النحر قبل الحلق محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد عروة هو ابن الزبير المسور هو ابن مخرمة بن نوفل القرشى محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة ابو بدر شجاع بن الوليد بن قيس الكوفى عمر هو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع هو ابن عبد الله المدنى مولى ابن عمر عبيد الله وسالم ابنا عبد الله بن عمر باب من قال الخ وقال روح هو ابن عبادة مما وصله اسحق بن راهويه شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد المكى

حل اللغات اذا جدّ به السير اى اذا اهتم به

(حاشية السندى:) (قوله وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى) محمول على نفى رؤيتها كما جاء فى بعض الروايات عنها او على نفى المداومة فلا ينافى ما جاء عنها انه كان يصلى حين يرجع عن السفر ويحتمل انها اخبرت اولا بالنفى مطلقا على حسب ما زعمت ثم علمت انه كان يصليها حين الرجوع عن السفر بالسماع من غيرها فاخبرت بذلك والله تعالى اعلم (قوله فيقال له فيقول الخ) اى يقول له القائل انت مغفور له فلاى سبب هذا الاجتهاد وهذا بناء على انهم يرون الاجتهاد فى العبادة لطلب المغفرة فيرون ان من غفر له لا يحتاج الى الاجتهاد فارشدهم صلى الله تعالى عليه وسلم الى ان الاجتهاد فيها قد يكون اداء لشكر ما انعم الله تعالى به وحينئذ يزيد بزيادة النعم والمغفرة من اجل النعم فتقتضى زيادة الاجتهاد فى العبادة لا تركه (قوله وكان ينام نصف الليل الخ) ظاهره انه ينام النصف الاول من الليل ويقوم الثلث بعد النصف ويلزم منه انه كان

ـلـه قوله يبلغ الهدي محله. قال ابو حنيفة لا يذبحه الا في الحرم لان دم الاحصار قربة والاراقة لم تعرف قربة الا في زمان او مكان فلا يقع قربة دونه فلا يقع به التحلل واليه الاشارة بقوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله فان الهدي اسم لما يهدى الى الحرم ۱۲ قس ـ٢ـه قوله والحديبية خارج من الحرم. وهي بتخفيف الياء. الاخيرة عند المحققين كالشافعي وغيره وعند غيرهم بتشديدها وهي على نحو مرحلة من مكة وهذه يحتمل ان يكون من تتمة كلام مالك وان يكون من كلام البخاري وغرضه الرد على من قال لا يجوز النحر حيث احصر بل يجب البعث اي الحرم فلما الزموا بنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم اجابوا بان الحديبية هي من الحرم فرد ذلك هذا ما قاله الكرماني قال العيني هذه الجملة سواء كانت من كلام مالك او من كلام البخاري لا يدل على غرضه لان كون الحديبية خارج الحرم ليس مجمعا عليه وقد روى الطحاوي من حديث الزهري عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحديبية خباؤه في الحل ومصلاه في الحرم ولا يجوز في قول احد من العلماء لمن قدر على دخول شيء من الحرم ان ينحر هديه بدون الحرم وروى البيهقي من حديث يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان والمسور بن مخرمة قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة من اصحابه الحديث بطوله وفيه وكان مضطربه في الحل وكان يصلي في الحرم انتهى المضطرب هو البناء الذي يضرب ويقام على اوتاد مضروبة في الارض والخباء بالكسر بيت من صوف او وبر والجمع اخبية واذا كان من شعر يسمى بيتا انتهى كلام العيني ۱۲ ـ٣ـه قوله مجزئ من الاجزاء وهو الاداء الكافي وهو بالرفع على انه خبر ان وفي رواية كريمة بالنصب على انه خبر كان محذوفا وخطأ من خطأ النصب ۱۲ ع ـ٤ـه قوله فاما الصوم كذا هو رواية الاكثرين وللكشميهني فاما الصيام وكلمة اما تفصيلية تقتضي التقسيم وهو محذوف تقديره واما الصدقة فهي اطعام ستة مساكين واما النسك فاقله شاة ذكره العيني ۱۲ ـ٥ـه قوله بفرق بفتح الفاء وسكون الراء وفتحها وهو مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا وقال الازهري كلام العرب بفتح الراء والمحدثون يسكنونه ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عند احمد والترمذي وغيرهما والفرق ثلاثة اصع ۱۲ ف ـ٦ـه قوله الجهد بفتح الجيم المشقة وقال النووي وضم الجيم في المشقة لغة ايضا وقال صاحب العين بالضم الطاقة وبالفتح المشقة ورجح تعين الفتح ههنا وفيه شك من الراوي هل قال الوجع او الجهد كذا في العيني وقس ۱۲ ـ٧ـه قوله فقلت لا اي لا اجد فقال صم الخ. قال النووي ليس المراد ان الصوم لا يجزئ الا لعادم الهدي بل هو محمول على انه سأل عن النسك فان وجده اخبره بانه مخير بين الثلاث وان عدمه فهو مخير بين اثنين ۱۲ عمدة القاري ـ٨ـه قوله نصف صاع اي من قمح والدليل عليه انه في رواية احمد عن بهز عن شعبة نصف صاع واصرح منه ما رواه بشر بن عمر عن شعبة نصف صاع حنطة فهذا يدل على صحة الفرق بين القمح وغيره فان قلت في رواية الطبراني عن احمد بن محمد الخزاعي عن ابي الوليد شيخ البخاري فيه لكل مسكين نصف صاع من تمر قلت المحفوظ عن شعبة انه قال في الحديث نصف صاع من طعام والاختلاف عليه في كونه تمرا او غيره من تصرف الرواة ۱۲ عيني ـ٩ـه قوله النسك شاة. والمطابقة لها في الحديث او يهدي شاة قال ابو عمر كل من ذكر النسك في هذا الحديث مفسرا انما ذكروا شاة وهو امر لا خلاف فيه بين العلماء انتهى وما ورد في رواية ابي داود وغيره من لفظ البقرة فهو لا يساوي الصحيح وقد قال شيخنا زين الدين لفظ البقرة منكر شاذ ۱۲ ملتقط من العيني ـ١٠ـه قوله ولم يتبين لهم. اي لم يظهر لمن كان معه صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت انهم يحلون بها اي بالحديبية وهم اي الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه ولابي ذر والحموي والكشميهني وهم اي الرسول صلى الله عليه وسلم على طمع ان يدخلوا مكة وهذه الزيادة ذكرها الراوي لبيان الحلق كان لاستباحة محظور بسبب الاذى لا لقصد التحلل بالحصر ۱۲ قس ع

وهو محصر نحره ان كان لا يستطيع ان يبعث به وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدي محله[1]
وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في اي موضع كان ولا قضاء عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
بالحديبية نحروا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل ان يصل الهدي الى البيت ثم
لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضي شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم[2] حدثنا
اسمعيل ثني مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمرا في الفتنة ان صددت
عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اهل
بعمرة عام الحديبية ثم ان عبد الله بن عمر نظر في امره فقال ما امرهما الا واحد فالتفت الى اصحابه
فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا ورأى ان ذلك
مجزئ[3] عنه واهدى **باب قول الله** فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة
او نسك وهو مخير فاما الصوم[4] فثلثة ايام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعلك اذاك هوامك قال
نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك
بشاة **باب قول الله** او صدقة وهي اطعام ستة مساكين حدثنا ابو نعيم ثنا سيف ثني مجاهد سمعت
عبد الرحمن بن ابي ليلى ان كعب بن عجرة حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسي يتهافت قملا
فقال يؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق رأسك او احلق قال في نزلت هذه الاية فمن كان منكم
مريضا او به اذى من رأسه الى اخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم صم ثلثة ايام او تصدق بفرق[5] بين ستة
او نسك مما تيسر **باب الاطعام في الفدية نصف صاع** حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن
الاصبهاني عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة
وهي لكم عامة حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك
ما ارى او ما كنت ارى الجهد[6] بلغ بك ما ارى تجد شاة فقلت لا[7] قال فصم ثلثة ايام او اطعم ستة
مساكين لكل مسكين نصف صاع[8] **باب النسك شاة**[9] حدثنا اسحق انا روح ثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأه وانه ليسقط على وجهه
فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين[10] لهم انهم يحلون بها وهم
على طمع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة او
يهدي شاة او يصوم ثلثة ايام وعن محمد بن يوسف ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال
ثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راه وقمله يسقط على وجهه
مثله **باب قول الله عز وجل** فلا رفث حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن منصور

نسخہ: يقضوا — واحدة — مجزئا — فاما الصيام — شاة — يبلغ — فقال — ثنا — وانه ليسقط — وهو — مساكين — اخبرنا

اسماء الرجال

اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب قول الله فمن كان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد بن قيس المكي الاعرج القاري مجاهد هو ابن جبر المفسر عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي كعب بن عجرة الانصاري المدني ابو محمد صحابي مشهور باب قول الله او صدقة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مجاهد ومن بعده تقدموا الان باب الاطعام في الفدية ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله بن معقل بن مقرن بكسر الراء المشددة التابعي الكوفي باب النسك شاة اسحاق هو ابن راهويه روح هو ابن عبادة شبل هو ابن عباد المكي ابن ابي نجيح هو عبد الله المكي مجاهد ومن بعده مروا محمد بن يوسف الفريابي ورقاء هو ابن عمر بن كليب اليشكري ابن نجيح ومجاهد ومن بعدهما تقدموا باب قول الله فلا رفث سليمان ابن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي منصور هو ابن المعتمر ۱۲ قس وغيره ◆ **حل اللغات** صددت منعت يتهافت يتساقط ◆

حاشية السندي ١٥٣ ص: ينام متصلا بغروب الشمس وهذا بعيد غير متعارف وايضا قد رغب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الناس في هذا الفعل فلو فرض على هذا الوجه لما استقام ترغيب المسلمين فيه اصلا اذ لا يجوز لهم ان ينام متصلا بغروب الشمس الى نصف الليل فكان المراد انه كان ينام من حين ينام الى نصف الليل لانه يستوعب النصف الاول بالنوم وان كان ظرفية النصف بتقدير في يتبادر منها الاستيعاب ويجوز ان يحمل قوله ويقوم ثلثه على انه يقوم شيئا من اول الليل وشيئا من وسطه بحيث يبلغ الكل الثلث ويحتمل ان يعتبر النصف والثلث والسدس من وقت النوم لا من تمام الليل فان قلت فيلزم الجهالة اذ لم يعلم انه من اي وقت ينام قلت وقت النوم معتاد متعارف عند غالب الناس فيحمل عليه فترتفع الجهالة والله تعالى اعلم (قوله كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك) اي اهتماما لاصلاح الصلوة وطلبا لادائها على توجه احسن ولا شك ان التطويل

قال سمعت اباحازم عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حج هذا البیت فلم یرفث ولم یفسق رجع کما ولدته امه باب قول الله ولا فسوق ولاجدال فی الحج حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن منصور عن ابی حازم عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم من حج هذا البیت فلم یرفث ولم یفسق رجع کیوم ولدته امه

بسم الله الرحمن الرحیم

باب جزاء الصید ونحوه وقول الله لاتقتلوا الصید وانتم حرم ومن قتله منکم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم یحکم به ذوا عدل منکم هدیا بالغ الکعبة او کفارة طعام مساکین او عدل ذلک صیاما الی قوله عزیز ذوانتقام احل لکم صید البحر وطعامه متاعا لکم الی قوله الیه تحشرون باب واذا صاد الحلال فاهدی للمحرم الصید اکله ولم یر ابن عباس وانس بالذبح باسا وهو غیر الصید نحو الابل والغنم والبقر والدجاج والخیل یقال عدل مثل فاذا کسرت قلت عدل فهو زنة ذلک قیاما قواما یعدلون یجعلون له عدلا حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن یحیی عن عبد الله بن ابی قتادة قال انطلق ابی عام الحدیبیة فاحرم اصحابه ولم یحرم وحدث النبی صلی الله علیه وسلم ان عدوا یغزوه فانطلق النبی صلی الله علیه وسلم فبینما انا مع اصحابه یضحک بعضهم الی بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت علیه فطعنته فاثبته واستعنت بهم فابوا ان یعینونی فاکلنا من لحمه وخشینا ان نقتطع فطلبت النبی صلی الله علیه وسلم ارفع فرسی شأوا واسیر شأوا فلقیت رجلا من بنی غفار فی جوف اللیل قلت این ترکت النبی صلی الله علیه وسلم قال ترکته بتعهن وهو قائل السقیا فقلت یا رسول الله ان اهلک یقرءون علیک السلام ورحمة الله انهم قد خشوا ان یقتطعوا دونک فانتظرهم قلت یا رسول الله اصبت حمار وحش وعندی منه فاضلة فقال للقوم کلوا وهم محرمون باب اذا رای المحرمون صیدا فضحکوا ففطن الحلال حدثنا سعید بن الربیع ثنا علی بن المبارک عن یحیی عن عبد الله ابن ابی قتادة ان اباه حدثه قال انطلقنا مع النبی صلی الله علیه وسلم عام الحدیبیة فاحرم اصحابه ولم احرم فانبئنا بعدو بغیقة فتوجهنا نحوهم فبصر اصحابی بحمار وحش فجعل بعضهم یضحک الی بعض فنظرت فرأیته فحملت علیه الفرس فطعنته فاثبته فاستعنتهم فابوا ان یعینونی فاکلنا منه ثم لحقت برسول الله صلی الله علیه وسلم وخشینا ان نقتطع ارفع فرسی شأوا واسیر علیه شأوا فلقیت رجلا من بنی غفار فی جوف اللیل فقلت له این ترکت رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ترکته بتعهن وهو قائل السقیا فلحقت برسول الله صلی الله علیه وسلم حتی اتیته فقلت یا رسول الله ان اصحابک ارسلوا یقرءون علیک السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان یقتطعهم العدو دونک فانظرهم ففعل فقلت یا رسول الله انا اصدنا حمار وحش وان عندنا منه فاضلة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لاصحابه کلوا وهم محرمون باب لایعین المحرم الحلال فی قتل الصید حدثنا

(حاشیہ: ن ع — من جج ‍/ ن — بابا لیس من القیاس / ن — بتعهن / ن — وبرکاته / ن — فنظر / ن — وبرکاته / ن — باب کلا / ن رقت — حدثنی)

۵۱ قوله فلم یرفث۔ بتثلیث الفاء والضم المشهور فی الروایة ای من باب نصر ینصر والرفث بالفتح الاسم وبالسکون المصدر والمعنی فلم یجامع اولم یأت بفحش من الکلام قاله القسطلانی قال العینی الرفث یطلق ویراد به الجماع وهو الذی علیه الجمهور فی قوله تعالی احل لکم لیلة الصیام الرفث ویطلق ویراد به الفحش ویطلق ویراد به ذکر الجماع وقیل المراد به ذکر ذلک مع النساء لامطلقا وقد اختلف فی المراد بالرفث فی الحدیث علی هذه الاقوال ١٢ ۵۲ قوله رجع کما ولدته امه۔ الجار والمجرور حال ای مشابها لنفسه عن البراءة من الذنوب فی یوم الولادة او یکون رجع بمعنی صار والظرف خبره ظاهره والصغائر والکبائر قاله العینی قال عیاض مافی الاحادیث فی تکفیر الصغائر فقط هو مذهب اهل السنة فان الکبائر لایکفرها الا التوبة ورحمة الله تعالی ای فهی لاتکفر بعمل ونقل ابن عبد البر الاجماع علیه کذا فی المرقاة فی اول کتاب الصلوة ١٢ ۵۳ قوله لاتقتلوا الصید وانتم حرم۔ وهو حرام بلاخلاف ویجب الجزاء بقتله سواء کان القتل ناسیا وعامدا وقید العمدیة فی الآیة امالان مورد النص فیمن تعمد ولان الاصل فعل تعمد والخطأ ملحق به للتغلیظ قال الزهری نزل الکتاب بالعمد وجارت السنة بالخطأ ١٢ ع ۵۴ قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم۔ وهی الابل والبقر والغنم قال مالک والشافعی ومحمد بن الحسن المراد بالآیة اخراج مثل الصید المقتول من النعم ان کان له مثل ففی النعامة بدنة وفی بقرة الوحش وحمارة بقرة وفی الغزال عنز وفی الارنب عناق وفی الیربوع جفرة وقال ابو حنیفة وابو یوسف الواجب القیمة فان کان له مثل ثم یشتری بتلک القیمة هدی او طعام او یتصدق بقیمة قال مالک والشافعی واحمد ومحمد بن الحسن الخیار فی تعیین الهدی او الاطعام او الصیام الی الحکمین العدلین فاذا حکما بالهدی فالمعتبر فیما له مثل المثل ویظهر من حیث الخلقة ما هو مثل کما ذکرناه والمعتبر فیما لامثل له القیمة لقوله تعالی یحکم به ذوا عدل منکم هدیا نصب هدیا لوقوع الحکم علیه وفی وجوب المثل فیما له مثل قوله تعالی فجزاء مثل ما قتل من النعم اوجب المثل من النعم وقال ابو حنیفة رح وابو یوسف رح الخیار للقاتل فی ان یشتری بقیمة المقتول لان الوجوب علیه کما فی الیمین فالخیار الیه وحکم الحکمین لتقدیر القیمة وهدیا نصب علی الحال ای فی حال الاهداء۔ قاله العینی وتمامه فی کتب الاصول ۵۵ قوله بالذبح باسا۔ ای بذبح المحرم وظاهره العموم یتناول الصید وغیره لکن مراده الذبح فی غیر الصید اشار الیه بقوله وهو غیر الصید ١٢ ع ۵۶ قوله یقال عدل مثل الخ۔ اشار بهذا الی الفرق بین العدل بفتح العین والعدل بکسرها قوله فهو زنة ذلک ای موازنه فی القدر قوله قیاما اشار به الی ما فی قوله تعالی جعل الله الکعبة البیت الحرام قیاما ای قواما بکسر القاف نظام الشیء وعماده ای یقوم به امردینهم ودنیاهم قوله یعدلون اشار به الی ما فی سورة الانعام ثم الذین کفروا بربهم یعدلون ای یجعلون له عدلا ای مثلا تعالی الله عن ذلک ١٢ قس ع ۵۷ قوله ولم یحرم ای ابوقتادة قیل کیف جاز له التجاوز عن المیقات بغیر احرام اجیب بانه یحتمل ان ذلک قبل توقیت المواقیت او انه لم ینو الدخول بمکة وروی الطحاوی عن ابی سعید الخدری قال بعث النبی صلعم اباقتادة علی الصدقة وخرج رسول الله صلعم واصحابه وهم محرمون حتی نزلوا عسفان فاذاهم بحمار وحش قال وجاء ابوقتادة وهو حل الحدیث۔ کذا فی ع ۵۸ قوله ارفع۔ بالتخفیف والتشدید ای ارفعه فی سیره واجریه قوله شأوا بالشین المعجمة وسکون الهمزة وهو الطلق والغایة معناه ارکضه شدیدا واسهل سیره تارة ١٢ ع ۵۹ قوله تعهن۔ بکسر الفوقیة وفتحها فعین مهملة ساکنة ثم هاء مکسورة ثم نون وروایة الاکثر بالکسر وللکشمیهنی بکسر اوله وثالثه ولغیره بفتحهما وهو عین ما علی ثلثة امیال من السقیا قوله وهو قائل روی بوجهین اصحهما واشهرهما من القیلولة والثانی بالموحدة وهو ضعیف کانه تصحیف فان صح فمعناه ان تعهن موضع مقابل السقیا والسقیا کدنیا قریة جامعة بین مکة والمدینة ١٢ ۶۰ قوله ان نقتطع۔ ای یقتطعنا العدو عن النبی صلعم لانه سبقنا ١٢ قس ۶۱ بفتح المعجمة وسکون التحتیة وفتح القاف موضع من بلاد بنی غفار بین الحرمین ١٢ قس ع ؀

اسماء الرجال

اباحازم هو سلمان مولی عزة الاشجعیة باب قول الله ولا فسوق ولاجدال فی الحج محمد بن یوسف الفریابی سفین هو الثوری منصور هو ابن المعتمر ابی حازم تقدم الآن باب جزاء الصید الخ باب واذا صاد الحلال الخ ولم یر ابن عباس مما وصله عبد الرزاق وانس مما وصله ابن ابی شیبة معاذ بن فضالة الزهرانی هشام هو الدستوائی یحیی هو ابن ابی کثیر عبد الله بن ابی قتادة الحارث بن ربعی الانصاری باب اذا رای المحرمون صیدا الخ سعید بن ربیع الهروی نسبة لبیع الثیاب الهرویة علی بن المبارک الهنائی یحیی بن ابی کثیر ؀ حل اللغات یغزوه ای یقصده فاثبته ای جعله ثابتا فی مکانه لاحراک له تعهن عین ما علی ثلاثة امیال من السقیا السقیا قریة جامعة بین مکة والمدینة ؀

حاشیة السندی ص ١٥١-١٥٢

احسن واولی بالمراعاة من ذلک فمن یهتم بامر الصلوة علی ذلک الوجه یستبعد منه ترک الطویل فهذا وجه مطابقة الحدیث الترجمة والله تعالی اعلم (قوله ینزل ربنا) ای نزولا یلیق بجنابه المقدس والحاصل ان التفویض والتسلیم اسلم والقدر الذی قصد فهمه معلوم وهو ان الثلث الاخیر وقت استجابة وعموم رحمة ووفور مغفرة فینبغی لطالب الخیر ان یدرکه ولایفوته فعلی الانسان ان یقتصر علی هذا القدر ولایتجاوز عنه اذ لایتعلق بازید منه غرض والله تعالی اعلم (قوله فان کان به حاجة) ای اما ثم حاجة او المراد بالحاجة هی الجنابة لکونها اثرا لها او المراد حاجة الاغتسال بقرینة الجزاء والشراح حملوا الحاجة علی الحاجة الی الاهل بلا اعتبار تقدیر مضاف فی الکلام وقالوا جزاء الشرط محذوف ای قضی بقرینة اغتسل وهذا بعید اذ الظاهر ان الوقت بعد الاذان لایساعد لک والعجب انهم استدلوا علی ذلک بروایة مسلم کان ینام اول اللیل ویحیی آخره ثم ان کانت له حاجة الی اهله قضی حاجته ثم ینام

۵۱ قوله بالقاحة. بقاف وحاء مهملة خفيفة على ثلث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل قال عياض كذا قيده الناس كلهم ورواه بعضهم عن البخاري بالفاء وهو وهم والصواب بالقاف وزعم ابن اسحٰق في المغازي انها بالفاء وجيم وورد كذلك عليه ابن هشام ١٢ع ۵۲ قوله ومنا غير المحرم. لامنافاة بينه وبين ماسبق انما يقتضي انحصار عدم الاحرام في ابي قتادة فقد يريد بقوله ومنا غير المحرم نفسه فقط بدليل الاحاديث الدالة على الانحصار ١٢ قس ۵۳ قوله يعني وقع سوطه. قال الكرماني لفظ يعني كلام الراوي تفسير لما يدل عليه لانعينك عليه يعني قالوا لانعينك على اخذ السوط حين وقع سوطه قال العيني قلت هذا التركيب لايتضح الا بالاشياء المقدرة تقديره فاذا حمار وحش فركبت فرسي واخذت الرمح والسوط فسقط مني السوط فقلت ناولوني فقالوا لانعينك عليه وكذا وقع في رواية ابي عوانة عن ابي داؤد الحراني عن علي ابن المديني انتهى ١٢ ۵۴ قوله فتناولته فاخذته. وفي رواية ابي عوانة فتناولته بشيء فاخذته وبهذا يندفع سوال الكرماني التناول هو الاخذ فما فائدة فاخذته قوله من وراء اكمة بفتحات وهي التل من حجر واحد قوله كلوه حلال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وظهر في رواية ابي عوانة فقال كلوه فهو حلال ويروى حلالا بالنصب فان صحت الرواية فهو منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي اكلا حلالا ١٢ع ۵۵ قوله خرج حاجا. قال الاسمٰعيلي هذا غلط فان القصة كانت في عمرة واما الخروج فكان في خلق كثير وكانوا كلهم على الجادة لاعلى ساحل البحر ولعل الراوي اراد خرج محرما فعبر بالاحرام عن الحج غلطا قال ابن حجر لاغلط في ذلك بل هو على المجاز السائغ وايضا فالحج في الاصل قصد البيت فكانه قال خرج قاصدا للبيت ولهذا يقال للعمرة الحج الاصغر ١٢ ۵۶ قوله بالابواء. بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد وودان بفتح الواو وشدة المهملة وبالنون مكانان بين مكة والمدينة من اعمال الفرع قوله لم نردده وفي بعضها لم نرده قال عياض رواية المحدثين فيه بفتح الدال وقال المحققون انه غلط والصواب ضمها قوله حرم بضمتين جمع حرام اي محرمون ولام التعليل محذوفة والمستثنى منه مقدر اي لانرده لعلة من العلل الا بانا حرم فان قلت لم رده وقد قرر اكل صيد ابي قتادة قلت ذلك مذبوح وهذا نفس الصيد حيا والمذبوح الحلال مباح للمحرم مالم يصد لاجله او بدلالته واما الحي منه فلا يصح تملكه اصلا قاله الكرماني ولعل المصنف رح ايضا ذكر قوله حيا ايضا للجمع بين الروايات قال العيني احتج به الشعبي وطاؤس ومجاهد وجابر ابن زيد والثوري والليث بن سعد ومالك في رواية واسحٰق في رواية على ان المحرم لايحل له اكل صيد ذبحه حلال قيل لانه اقتصر في التعليل على كونه محرما فدل على انه سبب الامتناع خاصة وهو قول علي وابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال عطاء في رواية وسعيد ابن جبير وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية الصيد الذي اصطاده الحلال لايحرم على المحرم ذكره العيني وحديث ابي قتادة حجة واضحة لهم وذكر العيني احاديث اخر ايضا وبسطه ۵۷ قوله جناح. اي اثم وحرج وجناح بالرفع اسم ليس مؤخر ١٢ قس ۵۸ قوله الغراب. اي الابقع الابلق كما هو مصرح في الرواية الاخرى والحدأة على وزن العنبة والحداء بالكسر والمد وقد يفتح والكلب العقور معروف وفي حكم الكلب العقور السبع الصائل عندنا قاله علي القاري في المرقاة قال العيني نص النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب في الحرم والاحرام وبين الخمس ماهن فدل هذا على ان حكم غير هذه الخمس غير حكم الخمس والالم يكن للتنصيص على الخمس فائدة وقال عياض ظاهر قول الجمهور ان المراد اعيان ماسمي في هذا الحديث وهو ظاهر قول مالك وابي حنيفة ولهذا قال مالك لايقتل المحرم الوزغ وان قتله فداه انتهى كلام العيني وفسر الطيبي الكلب العقور بالسبع الذي يعقر ويقتل كالاسد والذئب والنمر ١٢ ۵۹ جمع دابة وهي مايدب على وجه الارض ولو عبر بالحيوان لكان يشمل الغراب والحدأة لكنه نظر الى جانب الاكثر ١٢ قس ع

عبد الله بن محمد ثنا سفين عن صالح بن كيسان عن ابي محمد سمع ابا قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة من المدينة على ثلث ح وثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن صالح بن كيسان عن ابي محمد عن ابي قتادة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة ومنا المحرم ومنا غير المحرم فرأيت اصحابي يتراؤن شيئا فنظرت فاذا حمار وحش يعني فوقع سوطه فقالوا لانعينك عليه بشيء انا محرمون فتناولته فاخذته ثم اتيت الحمار من وراء اكمة فعقرته فاتيت به اصحابي فقال بعضهم كلوا وقال بعضهم لاتاكلوا فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وهو امامنا فسألته فقال كلوه حلال قال لنا عمرو اذهبوا الى صالح فاسئلوه عن هذا وغيره وقدم علينا ههنا **باب** لايشير المحرم الى الصيد لكي يصطاده الحلال حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب اخبرني عبد الله بن ابي قتادة ان اباه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فبيناهم يسيرون اذ راوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتانا فنزلوا فاكلوا من لحمها فقالوا انأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا مابقي من لحم الاتان فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا كنا احرمنا وقد كان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو قتادة فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا انأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا مابقي من لحمها قال منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا مابقي من لحمها **باب** اذا اهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم **باب** مايقتل المحرم من الدواب حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح ح وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حدثتني احدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم ح وحدثني اصبغ بن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم قال قال عبد الله بن عمر قالت حفصة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب لاحرج على من قتلهن الغراب والحدأة والفارة والعقرب والكلب العقور حدثنا يحيى بن سليمن ثني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب العقور حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا ابراهيم عن الاسود عن

ثنا — ثنا — فوقع — قال — حلالا — وقالوا انصيد — فقالوا — وهو — قال — الحدأة — حدثني — ثني

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي صالح بن كيسان المؤدب ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ابا قتادة هو الحارث ويقال عمرو والنعمان بن ربعي الانصاري علي بن عبد الله المديني والباقون هم السابقون باب لايشير المحرم الخ موسى بن اسمٰعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عثمان بن موهب التيمي المدني التابعي باب اذا اهدى للمحرم الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب مايقتل المحرم عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو عوانة الوضاح اليشكري زيد بن جبير بن حرمل الكوفي اصبغ الفرج بن سعيد الاموي عبد الله ابن وهب المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابو سعيد ابن وهب ويونس وابن شهاب تقدموا عروة هو ابن الزبير بن العوام عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعي ابو عمران الكوفي الفقيه ثقة الاسود بن يزيد بن قيس النخعي مخضرم ١٢ حل اللغات اكمة بفتحات تل من حجر واحد عقرته يعني قتلته امامنا اي قدامنا الحمر بضمتين جمع حمار عقر اي قتل الاتان الانثى من الحمار ابواء جبل من عمل الفرع سمي بذلك لما فيه من الوباء وودان موضع بقرب الجحفة او قرية جامعة من ناحية الفرع

فاذا كان عند النداء الاول وثب فافاض عليه الماء وان لم يكن جنبا توضأ ولا يخفى انه موافق لما قلنا فهو دليل لنا عليهم لا لهم فافهم (قوله فاني سمعت دف نعليك الخ) لايخفى انه من باب الرؤيا فلعل له تاويلا لايلى وعلى تقدير ان يكون تاويله ظاهره يحمل لتقدم الخدم على نحو تقدم الخدم على الموالي وبالجملة ما في هذه الرؤيا من تشريف بلال لايخفى والله تعالى اعلم ١٢ه سندي (قوله فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع) هذا لاينافي ما اخرجه المصنف قبل ابواب التهجد وغيره من ان كلامه عليه الصلوة والسلام او اضطجاعه كان بعد فراغه من صلوة الليل لاحتمال وجوده بعد صلوة الليل وركعتي الفجر جميعا (قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) اي مطلقا ليلا ونهارا فقط واما ليلا فغني عن البيان او قد بين سابقا قيل لم يستدل على ذلك بقوله عليه الصلوة والسلام صلوة الليل مثنى مثنى بان يستدل به على النهار بالقياس لان القياس حينئذ يصير كالمعارض لمفهوم الحديث فان

حاشية السندي ١٥٥ - ١٥٦

عبد اللہ قال بینما نحن مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی غار بمنی اذ نزلت علیہ والمرسلات وانہ لیتلوھا وانی لاتلقاھا من فیہ وان فاہ لرطب بھا اذ وثبت علینا حیۃ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اقتلوھا فابتدرناھا فذھبت فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقیت شرکم کما وقیتم شرھا قال ابو عبد اللہ انما اردنا بھذا ان منی من الحرم وانھم لم یروا بقتل الحیۃ باسا حدثنا اسمٰعیل ثنا مالک عن ابن شھاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال للوزغ فویسق ولم اسمعہ امر بقتلہ باب لا یعضد شجر الحرم وقال ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یعضد شوکہ حدثنا قتیبۃ ثنا اللیث عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابی شریح العدوی انہ قال لعمرو بن سعید وھو یبعث البعوث الی مکۃ ائذن لی ایھا الامیر احدثک قولا قام بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الغد من یوم الفتح فسمعتہ اذنای ووعاہ قلبی وابصرتہ عینای حین تکلم بہ انہ حمد اللہ واثنی علیہ ثم قال ان مکۃ حرمھا اللہ ولم یحرمھا الناس فلا یحل لامرء یؤمن باللہ والیوم الاخر ان یسفک بھا دما ولا یعضد بھا شجرۃ فان احد ترخص لقتال رسول اللہ فقولوا لہ ان اللہ اذن لرسولہ ولم یاذن لکم وانما اذن لی ساعۃ من نھار وقد عادت حرمتھا الیوم کحرمتھا بالامس ولیبلغ الشاھد الغائب فقیل لابی شریح ما قال لک عمرو قال انا اعلم بذلک منک یا ابا شریح ان الحرم لا یعیذ عاصیا ولا فارا بدم ولا فارا بخربۃ قال ابو عبد اللہ خربۃ بلیۃ باب لا ینفر صید الحرم حدثنا محمد بن المثنی ثنا عبد الوھاب ثنا خالد عن عکرمۃ عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اللہ حرم مکۃ فلم تحل لاحد قبلی ولا تحل لاحد بعدی وانما احلت لی ساعۃ من نھار لا یختلی خلاھا ولا یعضد شجرھا ولا ینفر صیدھا ولا یلتقط لقطتھا الا لمعرف فقال العباس یا رسول اللہ الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وعن خالد عن عکرمۃ قال ھل تدری ما لا ینفر صیدھا ھو ان ینحیہ من الظل ینزل مکانہ باب لا یحل القتال بمکۃ وقال ابو شریح عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یسفک بھا دما حدثنا عثمان بن ابی شیبۃ ثنا جریر عن منصور عن مجاھد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم افتتح مکۃ لا ھجرۃ ولکن جھاد ونیۃ فاذا استنفرتم فانفروا فان ھذا بلد حرم اللہ یوم خلق السموات والارض وھو حرام بحرمۃ اللہ الی یوم القیمۃ وانہ لم یحل القتال فیہ لاحد قبلی ولم یحل لی الا ساعۃ من نھار فھو حرام بحرمۃ اللہ الی یوم القیمۃ لا یعضد شوکہ ولا ینفر صیدہ ولا یلتقط لقطتہ الا من عرفھا ولا یختلی خلاھا قال العباس یا رسول اللہ الا الاذخر فانہ لقینھم ولبیوتھم قال قال الا الاذخر باب الحجامۃ للمحرم وکوی ابن عمر ابنہ وھو محرم ویتداوی ما لم یکن فیہ طیب حدثنا

(حاشیہ جانبی: بینما النبی — ثنی — فلا یحل — قال — واذا — خلاھا)

٥١ قولہ وقیت۔ بضم الواو ای حفظت شرکم بالنصب لانہ مفعول ثان للفعل المجہول ای ان اللہ تعالی سلمہا منکم کما سلمکم منہا ولم یلحقہا ضررکم کما لم یلحقکم ضررہا ١٢ عمدۃ القاری ٥٢ قولہ وانہم لم یروا بقتل الحیۃ باسا۔ قال فی الدر المختار وکذا جمیع ہوام الارض لانہا لیست بصیود ولا متولدۃ من البدن وسبع ای حیوان ما صائل لا یمکن دفعہ الا بالقتل فلو امکن بغیرہ فقتلہ لزمہ الجزاء کما تلزمہ قیمتہ لو مملوکا انتہی ولعل ہذا لانہ لیس من الخمس المنصوص کما مر بیانہا عن العینی قریبا ١٢ ٥٣ قولہ للوزغ۔ بفتح الواو والزاء آخرہ غین معجمۃ قال الکرمانی ہی دابۃ لہا قوائم تعدو فی اصول الحشیش قیل انہا تاخذ ضرع الناقۃ وتشرب من لبنہا وقیل کانت تنفخ فی نار ابراہیم لتلتہب انتہی وقال ابن الاثیر وہی التی یقال لہا سام ابرص ومنہ حدیث عائشۃ لما احرق بیت المقدس کانت الاوزاغ تنفخہ انتہی وفی القاموس الوزغۃ محرکۃ سام ابرص سمیت بہا لخفتہا وسرعۃ حرکتہا انتہی قال العینی ہذا ہو الصحیح وہی التی تکون فی الجدران والسقوف ولہا صوت تصیح بہ ١٢ ٥٤ قولہ فویسق۔ تصغیر تحقیر ومقتضاہ الذم وفیہ الترجمۃ لانہ صلی اللہ علیہ وسلم سماہ فویسقا وہو یقتضی ان یکون قتلہ مباحا وقولہ لم اسمعہ الخ کلام عائشۃ وہو لا یدل علی منع قتلہ لانہ قد سمعہ غیرہا کما سیاتی فی بدء الخلق عن سعد بن ابی وقاص وغیرہ ونقل ابن عبد البر الاتفاق علی جواز قتلہ کذا فی الفتح والعینی قال محمد فی المؤطا وبہذا ناخذ وہو قول ابی حنیفۃ والعامۃ من فقہائنا ١٢ ٥٥ قولہ البعوث ای یرسل الجیوش الی مکۃ لقتال ابن الزبیر سنۃ احدی وستین وکان عمرو امیر المدینۃ من جہۃ یزید بن معاویۃ فکتب الیہ ان یوجہ الی ابن الزبیر جیشا لانہ امتنع عن بیعتہ واقام بمکۃ فبعث بعثا وامر علیہم عمرو بن الزبیر اخا عبد اللہ وکان معادیا لاخیہ ١٢ مجمع البحار ٥٦ قولہ انا اعلم بذلک۔ المذکور وہو ان مکۃ حرمہا اللہ تعالی الخ یعنی انک قد صح سماعک ولکنک لم تفہم المراد ان الحرم لا یعیذ عاصیا یشیر الی عبد اللہ بن الزبیر رض لان عمرو بن سعید کان یعتقد انہ عاص بامتناعہ من امتثال امر یزید لانہ کان یری وجوبہ لکنہا دعوی من عمرو ١٢ قس ٥٧ قولہ ولا فارا بخربۃ۔ بفتح المعجمۃ وسکون الراء بعدہا موحدۃ وہی السرقۃ کذا ثبت تفسیرہا فی روایۃ المستملی وقال ابن بطال الخربۃ بالضم الفساد وبالفتح السرقۃ وفی الغیاث الخربۃ یعنی بالفتح السرقۃ والعیب والبلیۃ قال ابن بطال سکوت ابی شریح عن جواب عمرو بن سعید یدل علی انہ رجع الیہ فی التفصیل المذکور قلت یرد ہذا ما رواہ احمد فی مسندہ وزاد فی آخرہ قال ابو شریح فقلت لعمرو قد کنت شاہدا وکنت غائبا وقد امرنا ان یبلغ شاہدنا غائبنا وقد بلغتک فہذا ینادی باعلی صوتہ انہ لم یوافقہ۔ ذکرہ العینی ٥٨ قولہ لا یختلی خلاہا۔ بالقصر وفی روایۃ القابسی بالمد وہو الرطب من النبات واختلاؤہ قطعہ واحتشاشہ وتخصیص التحریم بالرطب اشارۃ الی جواز رعی الیابس واختلائہ وہو اصح الوجہین للشافعیۃ لان النبت الیابس کالصید المیت وقال ابن قدامۃ لکن فی استثناء الاذخر اشارۃ الی تحریم الیابس من الحشیش ویدل علیہ ان فی بعض طرق حدیث ابی ہریرۃ لا یحتش حشیشہا ع وفی اللمعات قال فی الہدایۃ فان قطع حشیش الحرم او شجرہ وہو لیس بمملوک وہو مما لا ینبتہ الناس فعلیہ قیمتہ الا ما جف منہ ١٢ ٥٩ قولہ ولا یلتقط۔ بصیغۃ المجہول وضمن لا یلتقط معنی لا یحل الالتقاط ویجوز ان یکون علی صیغۃ المعلوم فکان اللام حینئذ فی المعرف زائدۃ واختلفوا فی لقطۃ مکۃ فقالت طائفۃ حکمہا حکم سائر البلاد وقال ابن المنذر روینا ہذا القول عن عمر وابن عباس وعائشۃ وسعید بن المسیب وبہ قال ابو حنیفۃ ومالک واحمد وقالت طائفۃ لا تحل البتۃ یعنی ابدا ولیس لواجدہا الا انشادہا ای ابدا وہو قول الشافعی وابن مہدی وابی عبید بن سلام۔ کذا فی العینی ١٢ ٦٠ قولہ لا ہجرۃ۔ ای لم یبق ہجرۃ من مکۃ بعد ان صار دار الاسلام وہذا یتضمن معجزۃ لہ صلی اللہ علیہ وسلم بانہا تبقی دار الاسلام لا یتصور منہا الہجرۃ واما الہجرۃ من دار الحرب الی دار الاسلام فہو باقیۃ الی یوم القیمۃ قولہ ولکن جہاد ونیۃ ای لکن لکم طریق الی تحصیل الفضائل التی فی معنی الہجرۃ وذلک بالجہاد ونیۃ الخیر وارتفاع جہاد علی الابتداء وخبرہ محذوف تقدیرہ لکم جہاد۔ کذا فی العینی ١٢ ٦١ قولہ وکوی ابن عمر۔ مناسبتہ للترجمۃ من حیث ان کلا من الحجامۃ والکی یستعمل للتداوی عند الضرورۃ وابن عمر ہو عبد اللہ واسم ابنہ واقد بالقاف ١٢ عینی

اسماء الرجال عبد اللہ ہو ابن مسعود اسمٰعیل ہو ابن ابی اویس ابن شہاب ہو الزہری باب لا یعضد الخ قتیبۃ ہو ابن سعید الثقفی اللیث ہو ابن سعد الامام ابی شریح قیل اسمہ خویلد وقیل عمرو بن خالد وقیل کعب بن عمرو الخزاعی باب لا ینفر صید الحرم محمد بن المثنی ابو موسی العنزی عبد الوہاب الثقفی خالد الحذاء ابو المنازل عکرمۃ مولی ابن عباس باب لا یحل القتال بمکۃ قال ابو شریح خویلد السابق ما وصلہ قبل عثمان بن ابی شیبۃ ہو عثمان بن محمد بن ابی شیبۃ واسمہ ابراہیم بن عثمان العبسی الکوفی جریر ہو ابن عبد الحمید منصور ہو ابن المعتمر مجاہد ہو ابن جبر المفسر طاؤس بن کیسان الیمانی ابو عبد الرحمن الحمیری مولاہم الفارسی یقال اسمہ ذکوان ١٢ قس وتقریب ٥ عمرو ابن سعید بن العاص بن امیۃ القرشی المعروف بالاشدق لانہ صعد المنبر فبالغ فی شتم علی فاصابتہ لقوۃ ١٢ قس ع

حل اللغات وقیت حفظت ومنعت لا یعضد لا یقطع البعوث جمع بعث ای ما وھو الجیش وعاہ ای حفظ یسفک یصب لا یعیذ لا یجیر لا یختلی خلاھا ای لا یجز ولا یقطع کلؤھا الرطب

مفہومہ ان صلوۃ النہار لیست کذلک والا سقطت فائدۃ تخصیص اللیل فلا یقبل لقیاس رد بان ذلک لو لم یکن تخصیص اللیل فی الحدیث لفائدۃ اخری واما اذا کان لفائدۃ اخری فلا مفہوم وفائدۃ التخصیص ہو ان اللیل محل للوتر فیتوہم قیاس صلوۃ اللیل علی الوتر فنص علی اللیل دفعا لذلک القیاس واذا ظہرت للتخصیص فائدۃ سوی المفہوم فلا مفہوم فیصح الاستدلال بالقیاس قلت ہذا تطویل بلا طائل کثیرا اذ یکفی لانتفاء المفہوم ان السؤال کان عن صلوۃ اللیل فقط والتخصیص فی الجواب اذا کان مبنیا علی التخصیص فی السؤال فلا مفہوم فافہم (قولہ صلیت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الخ) الظاہر ان المراد بہ المعیۃ فی مجرد المکان والزمان لا المشارکۃ والاقتداء فی الصلوۃ اذ الاقتداء فی الرواتب غیر معروف ویحتمل علی بعدہ انہ اتفق المشارکۃ ایضا واللہ تعالی اعلم اھ سندی (قولہ باب ما یقرا الخ) لم یذکر فی الباب ما یدل علی تعیین المقروء فی رکعتی الفجر بل ذکر ما یدل علی تخفیف

٥١ قوله وهو محرم. جملة حالية قوله ثم سمعت مقول سفيان والضمير المنصوب الذي فيه يرجع الى عمرو وكذا قوله فقلت لعله سمعه اي لعل عمرا سمع الحديث منهما اي من عطاء وطاؤس دل الحديث على جواز الحجامة للمحرم مطلقا وبه قال عطاء ومسروق وابراهيم وطاؤس والشعبي والثوري وابوحنيفة وهو قول الشافعي واحمد واسحق واخذوا الظاهر بهذا الحديث قالوا ما لم يقطع الشعر وقال قوم لا يحتجم المحرم الا من ضرورة وروي ذلك عن ابن عمر وبه قال مالك ... بعض الرواة يقول ان النبي صلعم احتجم بعذر كان به ١٢ ع ٥٢ قوله بلحي جمل. بفتح اللام ... بكسرها وسكون مهملة بعدها تحتية بلفظ المفرد ولابي ذر بلفظ التثنية وجمل بفتح الجيم والميم وهو اسم موضع بين مكة والمدينة وهو الى المدينة اقرب ومن زعم انه فكي الجمل الحيوان المعروف وانه كان آلة الحجم فقد اخطأ وجزم الحازمي وغيره بان ذلك كان في حجة الوداع ١٢ عيني ٥٣ قوله تزوج ميمونة وهو محرم

علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال لنا عمرو اول شيء سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس يقول احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم ثم سمعته يقول ثني طاؤس عن ابن عباس فقلت لعله سمعه منهما حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن بحينة قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم بلحي جمل في وسط رأسه

باب تزويج المحرم

حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعي ثني عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم

باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة وقالت عائشة لا تلبس المحرمة ثوبا بورس اوزعفران

حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا الليث ثنا نافع عن عبد الله بن عمر قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا ان نلبس من الثياب في الاحرام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمائم ولا البرانس الا ان يكون احد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطع اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين تابعه موسى بن عقبة واسمعيل بن ابراهيم بن عقبة وجويرية وابن اسحق في النقاب والقفازين وقال عبيد الله ولا ورس وكان يقول لا تتنقب المحرمة ولا تلبس القفازين وقال مالك عن نافع عن ابن عمر لا تتنقب المحرمة وتابعه ليث بن ابي سليم

حدثنا قتيبة ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال وقصت برجل محرم ناقته فقتلته فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طيبا فانه يبعث يهل

باب الاغتسال للمحرم وقال ابن عباس يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأسا

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن زيد بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه ان عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فارسلني عبد الله بن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك عبد الله بن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لانسان يصب عليه اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر فقال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل

باب لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد النعلين

حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد ازارا فليلبس السراويل للمحرم حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وان لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين

باب اذا لم يجد الازار فليلبس السراويل

واحتج بهذا الحديث ابراهيم النخعي والثوري وعطاء بن ابي رباح وحماد بن ابي سليمان وعكرمة ومسروق وابوحنيفة وصاحباه وقالوا لا بأس للمحرم ان ينكح ولكنه لا يدخل بها حتى يحل وهو قول ابن عباس وابن مسعود وقال سعيد بن المسيب وسالم والقاسم وسليمان بن يسار والليث والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحق لا يجوز للمحرم ان ينكح او ينكح غيره فان فعل ذلك فالنكاح باطل وهو قول عمر وعلي ١٢ واحتجوا في ذلك بما رواه مسلم قال رسول الله صلعم لا ينكح المحرم ولا ينكح غيره ولا يخطب كذا في العيني وفيه كلام طويل للفريقين بسطه العيني في شرح البخاري وابن الهمام في فتح القدير ٥٤ قوله بورس الخ. اي مصبوغا بورس او زعفران والورس بفتح الواو وسكون الراء وبالسين المهملة نبت اصفر يصبغ به الثياب ومطابقته للترجمة من حيث ان المصبوغ بهما يفوح له رائحة كالطيب ١٢ قس ٥٥ قوله ولا البرانس جمع برنس بضم الباء والنون هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة او جبة او غيره قال الجوهري هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الاسلام من البرس بكسر الموحدة القطن ١٢ مجمع البحار ٥٦ قوله يقطع اسفل من الكعبين. وعن احمد لا يلزم قطعهما في المشهور عنه قال ابن قدامة وروي ذلك عن علي وبه قال عطاء وعكرمة احتج احمد بحديث ابن عباس من عند البخاري من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وحديث جابر بمثله رواه مسلم وعند ابي حنيفة ومالك والشافعي وآخرين لا يجوز لبسهما الا بعد قطعهما كما في حديث الباب وحديث ابن عباس وجابر مطلق يحمل على المقيد لان الزيادة من الثقة مقبولة ١٢ ع ٥٧ قوله القفازين بتشديد الفاء قفاز بوزن رمان قال في القاموس شيء يعمل لليدين يحشى بقطن تلبسها المرأة للبرد او ضرب من الحلي لليدين والرجلين ١٢ قس ٥٨ قوله يهل بضم الياء من الاهلال اي يرفع صوته بالتلبية وهي جملة وقعت حالا من الضمير الذي في يبعث احتجت الشافعية بهذا الحديث على بقاء احرام الميت في احرامه ولا يجوزون ان يلبس المخيط ولا يخمر رأسه ولا يمس طيبا وبه قال احمد واسحق وقالت الحنفية والمالكية ينقطع الاحرام بموته فيفعل به ما يفعل بالحي وهو قول الاوزاعي ايضا وجوابهم عنه انه واقعة عين لا عموم فيها لانه علل ذلك بقوله لانه يبعث يوم القيامة ملبيا وهذا الامر لا يتحقق وجوده في غيره فيكون خاصا بذلك الرجل ولو استمر بقاؤه على احرامه لامر بقضاء بقية مناسكه ١٢ ع ٥٩ قوله بالحك بأسا. مطابقته للترجمة من حيث ان في الحك من ازالة الاذى كما في الغسل ١٢ قس ٦٠ قوله بالابواء. بفتح الهمزة وسكون الموحدة موضع قريب من مكة والباء فيه بمعنى في اي اختلفا وهما نازلان في الابواء قوله الى ابي ايوب واسمه خالد بن زيد بن كليب الانصاري وفي رواية ابن عيينة بالعرج بفتح المهملة وسكون الراء آخره جيم وهي قرية جامعة قريبة من الابواء قوله بين القرنين هما جانبا البناء الذي على رأس البير لوضع خشب البكرة عليها وقد اختلف العلماء في غسل المحرم رأسه فذهب ابو حنيفة والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق الى انه لا بأس بذلك وورد الرخصة بذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وجابر وعليه الجمهور وحجتهم حديث الباب وكان مالك يكره ذلك للمحرم وذكر ان عبد الله بن عمر كان لا يغسل رأسه الا من احتلام ١٢ ع

اسماء الرجال

علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي طاؤس بن كيسان اليماني خالد بن مخلد البجلي سليمان ابن بلال القرشي التيمي علقمة بن ابي علقمة اسمه بلال مولى عائشة عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ابن بحينة هو مالك بن عبد الله وبحينة امه باب تزويج المحرم الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو باب ما ينهى من الطيب الخ عبد الله بن يزيد المقري مولى آل عمر الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر قتيبة هو ابن سعيد جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر الحكم هو ابن عتيبة سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب الاغتسال للمحرم الخ ولم ير ابن عمر الخ وصله البيهقي وعائشة وصله مالك عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني زيد بن اسلم مولى عمر ابراهيم بن عبد الله بن حنين مولى العباس المدني باب لبس الخفين ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي عمرو بن دينار المكي جابر بن زيد الازدي البصري احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي ابراهيم بن سعد القرشي المدني كان على قضاء بغداد ابن شهاب هو م

حاشية السندي ١٥١-١٥٨

القراءة فيهما فلذلك قيل كلمة ما للاستفهام عن صفة القراءة اي هل هي طويلة او قصيرة قلت على هذا يجب اعتبار الفعل على يقرأ بمعنى المصدر اما بتقدير ان او بدونها اي ما القراءة اي ما صفتها فافهم (قوله هل قرأ الخ) بيان لكمال المبالغة في التخفيف ومثله لا يفيد الشك في القراءة ولا يقصد به ذلك والله تعالى اعلم (قوله قلت لابن عمر اتصلي الضحى الحديث) وان كان في نفي صلوة الضحى مطلقا لكن استدل به على نفيه في السفر واستدل بحديث عائشة على نفيه في الحضر لانه قد يمنع اطلاقه بان ابن عمر لعله ما اطلع عليه بناء على انه كان يصلي في البيت ثم استدل على ثباته في السفر بحديث ام هاني وعلى ثباته في الحضر بحديث ابي هريرة فصار حاصل ما ذكر ان امر صلوة الضحى على التوسع لا حرج فيه فعلا ولا تركا والله تعالى اعلم (قوله اوصاني خليلي الى قوله ونوم على وتر) قلت ليس المراد ظاهره اذ النوم بعد الوتر غير مطلوب انما المراد لازمه وهو تقديم الوتر على النوم فافهم اه سندي (قوله لا تشد الرحال)

حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال من لم يجد الازار فليلبس[1] السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين **باب** لبس السلاح للمحرم وقال عكرمة اذا خشي[2] العدو ولبس السلاح وافتدى ولم يتابع عليه في الفدية **حدثنا** عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب[3] **باب** دخول الحرم ومكة بغير احرام ودخل ابن عمر حلالا وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاهلال لمن اراد الحج والعمرة ولم يذكر للحطابين[4] وغيرهم **حدثنا** مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولكل آت اتى عليهن من غيرهن ممن اراد[5] الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ان ابن خطل[6] متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه **باب** اذا احرم جاهلا وعليه قميص وقال عطاء اذا تطيب او لبس جاهلا او ناسيا فلا كفارة عليه[7] **حدثنا** ابو الوليد ثنا همام ثنا عطاء ثني صفوان بن يعلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل عليه جبة وعليها اثر صفرة او نحوه وكان عمر يقول لي تحب اذا انزل عليه الوحي ان تراه فنزل عليه ثم سري عنه فقال اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك وعض رجل يد رجل يعني فانتزع ثنيته[8] فابطله النبي صلى الله عليه وسلم **باب** المحرم يموت بعرفة ولم يامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤدى عنه بقية الحج **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينا رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته[9] او قال فاقعصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين او قال في ثوبيه ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيمة يلبي **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بينما رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه طيبا ولا تخمروا راسه ولا تحنطوه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا **باب** سنة المحرم اذا مات **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم انا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا **باب** الحج والنذر عن الميت والرجل[10] يحج عن المرأة **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

جاء — رسول الله — بينا — والنذور

---

[1] قوله فليلبس السراويل الخ قال العيني قال القرطبي اخذ بظاهره احمد فاجاز لبس الخف والسراويل للمحرم الذي لا يجد النعل والازار على حالهما واشترط الجمهور قطع الخف وفتق السراويل فلو لبس شيئا منهما على حاله لزمته الفدية لحديث ابن عمر وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وقد قلنا ان المطلق محمول على المقيد لاستوائهما في الحكم والاصح عند الشافعية جواز لبس السراويل بغير فتق كقول احمد واشترط الفتق محمد بن الحسن وامام الحرمين وطائفة وعن ابي حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقا ومثله عن مالك وقال ابو بكر الرازي من اصحابنا يجوز لبسه وعليه الفدية انتهى كلام العيني قال الطحاوي انما نقل لا يلبس الخفين اذا لم يجد النعلين ولا السراويل اذا لم يجد الازار ولو قلنا ذلك كنا مخالفين لهذا الحديث نعم اوجبنا عليه مع ذلك الكفارة بالدلائل القائمة الموجبة لذلك ثم قال هذا قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد انتهى كلامه مختصرا منقولا من المرقاة ۱۲

[2] قوله اذا خشي العدو۔ الضمير في خشي يرجع الى المحرم بدلالة القرينة قوله وافتدى اي اعطى الفدية وقال ابن بطال اجاز مالك والشافعي حمل السلاح للمحرم في الحج والعمرة وكرهه الحسن قوله ولم يتابع عليه في الفدية بلفظ المجهول هو من كلام البخاري اي لم يتابع عكرمة على قوله وافتدى يعني لم يقل احد غيره بوجوب الفدية عليه قال النووي لعله اراد اذا كان محرما فلا يكون مخالفا للجماعة و يقتضي كلام البخاري انه توبع عليه في جواز لبس السلاح عند الخشية وخولف في وجوب الفدية ۱۲ ع

[3] قوله في القراب۔ بكسر القاف قال الكرماني القراب جراب قلت ليس بجراب ولكنه يشبه الجراب يطرح الراكب فيه سيفه بغمده وسوطه وقد يطرح فيه زاد من تمر وغيره هذا كان عام القضية ۱۲ ع

[4] قوله ولم يذكر للحطابين۔ اي الذين يجلبون الحطب الى مكة للبيع ونحوهم اشار بهذا الى ان مذهبه ان من دخل مكة من غير ان يريد الحج والعمرة فلا شيء عليه واستدل على ذلك بمفهوم حديث ابن عباس ممن اراد الحج والعمرة وقد اختلف العلماء في هذا الباب فمذهب الزهري والحسن البصري والشافعي في قول ومالك في رواية وابن وهب وداؤد بن علي واصحابه الظاهرية انه لا باس بدخول الحرم بغير احرام ومذهب عطاء بن ابي رباح والليث والثوري وابي حنيفة واصحابه ومالك في رواية وهي قوله الصحيح والشافعي في المشهور عنه واحمد وابي ثور والحسن بن حي لا يصلح لاحد كان منزله من وراء الميقات الى الامصار ان يدخل مكة الا باحرام فان لم يفعل اساء ولا شيء عليه عند الشافعي وابي ثور وعند ابي حنيفة عليه حجة او عمرة وقال ابو عمر لا اعلم خلافا بين فقهاء الامصار في الحطابين ومن يدمن الاختلاف الى مكة ويكثره في اليوم والليلة انهم لا يؤمرون بذلك لما عليهم فيه من المشقة ۱۲ عيني مختصرا

[5] قوله من اراد الحج والعمرة۔ فيه المطابقة للترجمة حيث خصص لمريدهما المواقيت والحديث مر بعينه في ص۲۰۶ قوله الملم قال في القاموس يلملم والملم ويرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ۱۲

[6] قوله ان ابن خطل الى قوله فاقتلوه۔ فقتله ابو برزة وشاركه فيه سعيد بن حريث وقيل القاتل له سعيد بن ذويب وقيل الزبير بن العوام وكان قتله بين المقام وزمزم وانما امر بقتله لانه كان مسلما فارتد مشركا وكانت له قينتان تغنيان بهجاء النبي صلعم وانه قتل مسلما كان يخدمه فان قلت كيف قتله متعلقا باستار الكعبة وقد ثبت من دخل المسجد فهو امن قلت فعل الرسول مخصص له۔ كذا في قس ک ع ۱۲

[7] قوله فلا كفارة عليه۔ وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة واصحابه تجب الفدية بالتطيب ناسيا وباللبس ناسيا قياسا على الاكل في الصلوة ۱۲ ع

[8] قوله فانتزع ثنيته۔ هي واحدة الثنايا قوله فابطله اي جعله هدرا لا دية فيه لانه جذبها دفعا للصائل فان قلت الترجمة في القميص والمذكور في الحديث الجبة قلت حكمها واحد وكيف لا والجبة قميص مع شيء آخر ۱۲ ک قس

[9] قوله فوقصته۔ بفتح الواو والقاف والصاد المهملة قوله او قال شك من الراوي فاقعصته بهمزة مفتوحة فقاف ساكنة فمهملتان مفتوحتان يعني كسرت راحلته عنقه قاله في قس والمطابقة من حيث انه صلعم لم يامر فيه بان يؤدى عنه بقية الحج كذا في العيني ومر بيانه في الصفحة السابقة ۱۲

[10] قوله والرجل۔ بالجر عطف على المجرور فيما قبله والترجمة مشتملة على حكمين ۱۲ ع

اسماء الرجال آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن دينار هو المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء الازدي الامام باب لبس السلاح الخ وقال عكرمة مولى ابن عباس مالم يقف الحافظ ابن حجر على وصله عبيد الله هو ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب باب دخول الحرم الخ مسلم هو ابن ابراهيم القصاب وهيب هو ابن خالد ابن طاؤس هو عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني باب اذا احرم جاهلا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي الازدي البصري عطاء هو ابن ابي رباح المكي صفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن امية سليمان بن حرب الواشحي الازدي قاضي مكة حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمي الازدي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي سليمان بن حرب ومن بعده مروا الآن باب سنة المحرم الخ يعقوب بن ابراهيم الدورقي هشيم هو ابن بشير مصغرين السلمي الواسطي ابو بشر هو جعفر بن اياس اليشكري البصري باب الحج والنذر الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي ابو عوانة هو الوضاح اليشكري

حل اللغات افتدى اي اعطى الفدية يدعوه اي يتركوه قاضاهم من القضاء وهو الفصل والحكم القراب شبه جراب يطرح فيه الراكب ۱۲

حاشية السندي ص ۱۵۹-۱۶۰ — قال المحقق ابن حجر بضم اوله بلفظ النفي والمراد النهي قلت يمكن جعله نهيا لفظا ايضا والفرق بحسب حركات الدال فان ضم فهو نفي وان فتح او كسر فهو نهي فكان كلام المحقق مبني على الرواية والله تعالى اعلم لكن قد يقال ان ضم فهو محتمل النفي والنهي فلا تتم الرواية ايضا فتأمل ثم تقدير الكلام لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد فلا يرد شد الرحال الى التجارة او تحصيل العلم او غيرهما وشد الرحال كناية عن السفر لا مطلق الركوب بلا سفر فلا يرد الاشكال بذهاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واهل المدينة الى مسجد قباء اذ مثله لا يسمى سفرا والله تعالى اعلم (قوله راكبا وماشيا) الواو اما بمعنى او وبمعناها والجمع باعتبار اجتماع الامرين بالنظر الى مطلق الزيارة اي كان يزوره راكبا تارة وماشيا اخرى وان كان بالنظر الى خصوص كل زيارة لا يكون الا احدهما والله تعالى اعلم (قوله الفطر والاضحى) تخصيصهما لكونهما الاصل وايام التشريق من توابع الاضحى اه سندي (قوله فامرنا بالسكوت

ل قوله اقضوا الله. قال ابن بطال خاطب المرأة بخطاب دخل فيه الرجال والنساء وهو قوله اقضوا الله انتهى فبهذه الحيثية طابق الحديث للجزء الثاني من الترجمة ايضا قال مالك والليث لا يحج احد عن احد الا عن ميت لم يحج حجة الاسلام ولا ينوب عن فرضه فان اوصى الميت بذلك فعند ابي حنيفة ومالك تخرج من ثلثه وهو قول النخعي وعند الشافعي من راس ماله كذا في العيني قال الشيخ في اللمعات من مات وفي ذمته حق الله من حج او غيره فانه يجب قضاؤها من راس ماله مقدما على الميراث والوصايا هذا عند الشافعي وعندنا انما يجوز بالوصية والانفاق ١٢ ٢ قوله لا يستطيع صفة او حال قوله فهل يقضي اي يجزي او يكفي او ينفذ فيه جواز النيابة عن العاجز قال اصحابنا من قدر على الحج ببدنه لم يجز ان يحج عنه غيره ولو عجز عنه عجزا لا يزول مثل الزمانة والعمى جاز ان يحج عنه وان كان يزول كالمرض والحبس فان استمر الى الموت يجزئه وان زال لا يجزئه و يلزمه حجة الاسلام ١٢ عمدة القاري ٣ قوله في الثقل. بفتح المثلثة والقاف المفتوحة وهو الامتعة والمراد هنا آلات السفر ومتاع المسافرين قوله من جمع بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة والمطابقة للترجمة من حيث ان ابن عباس كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وهو ما دون البلوغ فدخل تحت قوله باب حجة الصبيان ولهذا اردفه بحديث الآخر المصرح فيه بانه كان رض قد قارب الاحتلام وهذا لا يدل على ان حجة الاسلام سقطت من ابن عباس بل اختلفوا هل ينعقد حج الصبي ام لا وقد احتج بظاهر هذا الحديث داؤد واصحابه من الظاهرية وطائفة من اهل الحديث على ان الصبي اذا حج قبل بلوغه كفى ذلك عن حجة الاسلام وقال الحسن البصري وعطاء ابن ابي رباح ومجاهد والنخعي والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمد وآخرون لا يجزي الصبي حجه عن حجة الاسلام وعليه بعد بلوغه حجة اخرى. كذا في عمدة القاري مختصرا ١٢ ٤ قوله اذن عمر الخ. وكان رض متوقفا في ذلك اعتمادا على قوله تعالى وقرن في بيوتكن وكان يرى تحريم السفر عليهن اولا ثم ظهر له الجواز في آخر خلافته فاذن لهن وتبعه على ذلك جماعة من الصحابة من غير نكير فخرجن الا زينب وسودة لحديث ابي داؤد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنسائه في حجة الوداع ثم ظهور الحصر كذا في القسطلاني و ع ١٢ ٥ قوله فبعث معهن عثمان الخ. قال الكرماني فان قلت عثمان وعبد الرحمن لم يكونا محرمين لهن فكيف اجاز لهن وفي الحديث لا تسافر المرأة ليس معها زوجها او ذو محرم قلت النسوة الثقات يقمن مقام المحرم او الرجال كلهم محارم لهن لان هن امهات المؤمنين انتهى قال العيني قوله النسوة الثقات يقمن مقام المحرم مصادمة للحديث الصحيح الذي ياتي عن قريب لا تسافر امرأة الحديث اما قوله او الرجال كلهم محارم لهن الخ فهو جواب ابي حنيفة لحكام الرازي حين سئل عنه انتهى مختصرا ١٢ ٦ قوله لكن. بتشديد النون ضمير جماعة المؤنث وهو خبر لاحسن والحج بدل منه وحج بدل البدل ويجوز ان يكون ارتفاع حج على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو حج مبرور وقال التيمي لكن بتخفيف النون وسكونها واحسن مبتدأ والحج خبره ١٢ ك ع ٧ قوله حج مبرور. اختلفوا في المراد بالحج المبرور فقيل هو الذي لا يخالطه شيء من مأثم وقيل هو المقبول وقيل هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق وقيل هو الذي لم يتعقبه معصية ١٢ ع ٨ قوله لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. قال العيني عموم اللفظ يتناول عموم السفر فيقتضي ان يحرم سفرها بدون محرم معها قليلا كان او كثيرا للحج او غيره انتهى ومر بعض بيانه في ص ١٤٥ وسيجيء في الصفحة الآتية ايضا ان شاء الله تعالى ١٢ ٩ قوله اخرج معها اخذ بظاهره بعض اهل العلم فاوجب على الزوج السفر مع امرأة اذا لم يكن لها غيره وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزم كالولي في الحج عن المريض واستدل به على انه ليس للزوج منع امرأته من حج الفرض وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والاصح عندهم ان له منعها لكون الحج على التراخي قال النووي في الحديث تقديم الاهم من الامور المتعارضة ١٢ فتح الباري مختصرا

ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضية اقضوا الله فالله احق بالوفاء باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة قالت ح وثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ثنا ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان احج عنه قال نعم باب حج المرأة عن الرجل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت ان فريضة الله ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع باب حج الصبيان حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول بعثني او قدمني النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل من جمع بليل حدثنا اسحق ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس قال اقبلت وقد ناهزت الحلم اسير على اتان لي ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى حتى سرت بين يدي بعض الصف الاول ثم نزلت عنها فرتعت فصففت مع الناس وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب بمنى في حجة الوداع حدثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بي مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين حدثنا عمرو بن زرارة انا القاسم بن مالك عن الجعيد ابن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان السائب قد حج به في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم باب حج النساء وقال لي احمد بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اذن عمر لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا حبيب بن ابي عمرة قال حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قلت يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم فقال لكن احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله اني اريد ان اخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج فقال اخرج معها حدثنا عبدان انا يزيد بن زريع قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج قالت ابو فلان تعني زوجها وكان

(حاشیہ: ١ افضیہ ٢ ما ٣ وجعل ٤ ابن منصور ٥ رسول الله ٦ انا)

اسماء الرجال

باب الحج عمن لا يستطيع الخ ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك الاموي ابن شهاب الزهري سليمان بن يسار المدني مولى ميمونة رض موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون باب حج المرأة عن الرجل الخ عبد الله ابن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري الفضل هو ابن عباس باب حج الصبيان الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي عبيد الله بالتصغير ابن ابي يزيد المكي اسحق هو ابن منصور الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله عن عمه ابن شهاب الزهري عبد الرحمن بن يونس المستملي الرقي حاتم بن اسمعيل الكوفي سكن المدينة محمد بن يوسف الكندي عمرو بن زرارة ابن واقد الكلابي النيسابوري القاسم بن مالك المزني الكوفي الجعيد بن عبد الرحمن بن اوس الكندي باب حج النساء الخ وقال لي احمد اي قال المؤلف بالسند السابق وقال لي احمد بن محمد بن الوليد الازرقي المكي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري عبد الواحد هو ابن زياد العبدي البصري حبيب بن ابي عمرة القصاب الحماني الكوفي ابو النعمان محمد السدوسي حماد بن زيد تقدم عمرو هو ابن دينار المكي عبدان لقب عبد الله بن عثمان يزيد بن زريع البصري حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي

حل اللغات الثقل آلات السفر ومتاعه ناهزت الحلم اي قاربت البلوغ بالاحتلام رتعت اكلت من نبات الارض

اي بترك ذلك الكلام الذي كنا نتكلم الا في الصلوة محل للذكر فلا يتصور فيها ان يأمر الناس بالسكوت والله تعالى اعلم سندي (قوله باب اذا دعت الام ولدها في الصلوة) اي يجيب كما يدل عليه حديث الباب واما بقاء الصلوة بعد الاجابة فلا يدل عليه الحديث والاستدلال به مبني على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يظهر خلافه والله تعالى اعلم (قوله باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوة) كلمة ما يحتمل ان تكون استفهامية اي اي قسم يجوز من اقسام البصاق والنفخ او موصولة اي باب القسم الذي يجوز من اقسام البصاق والنفخ لكن فيه ان ما ذكره في الكتاب وان علم منه في البصاق ما يجوز وهو ما في اليسار وما لا يجوز بمعنى ما يحل وما يحرم لكن لم يعلم في النفخ ذلك فالوجه ان يجعل النفخ عطفا على ما يجوز لا على البصاق اي وباب النفخ او يجعل ما موصولة ومن في قوله من البصاق بيانية ونعتبر الجواز في مقابلة الفساد لا في مقابلة الحرمة والحديث يفيد ان البصاق مطلقا

لنا ناضحان نحج على احدهما والآخر يسقى ارضًا لنا قال فان عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي رواه ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة قال اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني وآنقنني ان لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي والمسجد الاقصى

باب من نذر المشى الى الكعبة حدثنا محمد بن سلام انا الفزارى عن حميد الطويل قال حدثنى ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشى قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى سعيد بن ابى ايوب ان يزيد بن ابى حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال نذرت اختى ان تمشى الى بيت الله وامرتنى ان استفتى لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتمش ولتركب قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة قال ابو عبد الله وثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة فذكر الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

فضائل المدينة باب حرم المدينة حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بنى النجار ثامنونى قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى اخى عن سليمن عن عبيد الله عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم بنى حارثة فقال اراكم يا بنى حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن على قال ما عندنا شئ الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر الى كذا من احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف

ل قوله ناضحان - وفي عمرة رمضان كان لنا ناضح ولمسلم ناضحان والناضح ابل يستقى عليه ۱۲ قس ع ۲ قوله فان عمرة فى رمضان تقضى حجة - يعنى فى الثواب وليس المراد ان العمرة تقضى بها فرض الحج وان كان ظاهره يشعر بذلك بل هو من باب المبالغة والحاق الناقص بالكامل للترغيب فيه ومطابقته للترجمة فى قوله ما منعك من الحج - قس ومر الحديث فى ص ۲۳۹ ۱۲ ۳ قوله فاعجبننى وآنقننى - بفتح الهمزة الممدودة وفتح النون وسكون القاف صيغة جمع المؤنث الماضى اى اعجبننى اى الاربع وهو من عطف الشئ على مرادفه نحو انما اشكوا بثى وحزنى الى الله ۱۲ قسطلانى ۴ قوله مسيرة يومين وفى حديث ابن عمر التقييد بثلاثة ايام وفى حديث ابى هريرة بيوم وليلة وقد اخذ اكثر العلماء بالمطلق لاختلاف التقييدات قال النووى ليس المراد من التحديد ظاهره بل كل ما يسمى سفرا فالمرأة منهية عنه الا بالمحرم قال القسطلانى لا شك ان الاحتياط فى ذلك لكن مر فيه بحث عن الطحاوى فى ص ۱۴۸ قال العينى والمطابقة تؤخذ من قوله لا تسافر امرأة الخ فان السفر اعم من ان يكون للحج او غيره انتهى مختصرا ۱۲ ۵ قوله لا تشد الرحال الخ - قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى فى اللمعات شرح المشكوة شد الرحال كناية عن السفر اى لا يقصد موضع بنية التقرب الى الله الا احد هذه الثلثة تعظيما لشانها فان ما سواها متساو فى الفضل ففى اى مسجد يصلى كتب له مثل ما فى غيره بخلاف المساجد الثلثة لما بين الله لنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فى مقادير تضعيف الثواب للمصلى فى كل منها ثم المراد انه لا يرحل من حيث قصد ذوات الامكنة واما ان كان اليها حاجة من تعلم العلم او نحو ذلك فذلك شئ آخر فظاهره النهى عن المسافرة اى موضع سوى هذه المواضع و قيل المراد انه لا يجب قصد ما سوى المساجد الثلثة بالنذر ولا ينعقد النذر ولا يلزم الوفاء به واختلف فى شد الرحال الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة فمحرم ومبيح كذا فى مجمع البحار وقيل المراد انه لا تشد الرحال ولا يسافر الى مسجد من المساجد الا الى المساجد الثلثة لان المستثنى منه فى المستثنى المفرغ يجب ان يكون من جنس المستثنى فاذا استثنى المساجد الثلثة ينبغى ان يكون المستثنى منه ايضا مساجد وهذا كما ترى توجيه حسن ولكن المعنى المتبادر الى الفهم عند الانصاف هو النهى عن السفر الى مكان الا المساجد الثلثة والامكنة من جنس المساجد غير انه جنس بعيد ولا يجب فى المستثنى المفرغ ان يكون جنسا قريبا للمستثنى ويمكن ان يقال المراد بيان الاهتمام بشان الارتحال الى البقاع الثلث المتبركة وامتيازها فى الفضل والمبالغة فى بيان فضلها ومزيتها على اعداها يعنى لو شاء احد ان يرتكب السفر ينبغى ان يسافر اليها ويهتم بشانها لكونها افضل البقاع والله اعلم انتهى كلام الشيخ فى اللمعات بلا تغيير ۱۲ ۶ قوله وامره ان يركب - واحتج اهل الظاهر بهذا الحديث وبحديث عقبة الآتى فيه فقالوا من عجز عن المشى فلا هدى عليه وروى عن على وابن عمر من نذر المشى الى بيت الله تعالى فعجز عنه انه يمشى ما استطاع فاذا عجز ركب واهدى شاة وهو قول عطاء والحسن وبه قال ابو حنيفة وكذا ان ركب وهو غير عاجز يكفر عن يمينه لحنثه حكاه الطحاوى وقال الشافعى الهدى فى هذه احتياطا واحتجتم قوله صلى الله عليه وسلم فلتركب ولتهد وقال مالك يعود فيمشى ما ركب وعليه الهدى وهو مروى عن ابن عباس ايضا وروى عن النخعى وابن المسيب - كذا فى العينى ۱۲ ۷ قوله لا يحدث فيها الخ - مبنيا للمفعول اى لا يعمل فيها مخالف للكتاب والسنة ۱۲ قس ع ۸ قوله حرم ما بين لابتى المدينة الخ احتج به الزهرى والشافعى ومالك واحمد واسحق وقالوا المدينة لها حرم فلا يجوز قطع شجرها ولا اخذ صيدها ولكنه لا يجب الجزاء فيه عندهم وقال الثورى وابن المبارك وابو حنيفة وصاحباه ليس للمدينة حرم كما كان لمكة واجابوا عن الحديث بانه صلى الله عليه وسلم ما اراد بذلك تحريم صيد المدينة وشجرها انما اراد بذلك بقاء زينة المدينة ليستطيبوها ويألفوها ذكره العينى وبسطه ويدل عليه حديث النغير ونحوه ۱۲ ۹ قوله ما بين عائر بالعين المهملة والالف والهمزة والراء وهو جبل بالمدينة ويروى ما بين عير بدون الالف قال عياض اكثر رواة البخارى ذكروا عيرا قاله العينى قوله الى كذا وفى مسلم الى ثور وهو ايضا جبل بالمدينة كما حققه فى القاموس ۱۲ ۱۰ قوله ذمة المسلمين واحدة - اى امانهم صحيح سواء صدر من واحد او اكثر شريف او وضيع فاذا امن الكافر واحد منهم بشروطه المعروفة فى الفقه لم يكن لاحد نقضه ۱۲ قس

اسماء الرجال، رواه ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما سبق موصولا فى عمرة رمضان عطاء هو ابن ابى رباح وقال عبيد الله بن عمرو الرقى مما وصله ابن ماجة عبد الكريم هو ابن مالك الجزرى سليمان ابن حرب الواشحى البصرى قاضى مكة شعبة هو ابن الحجاج عبد الملك بن عمير حليف بنى عدى الكوفى باب من نذر المشى الى الكعبة الفزارى هو مروان بن معاوية شيخا قيل هو ابو اسرائيل وقيل اسمه قيس وقيل قيصر ابراهيم ابن موسى بن يزيد التيمى الفراء هشام بن يوسف بن عبد الرحمن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابا الخير هو مرثد بن عبد الله عقبة بن عامر الجهنى ابو عاصم هو النبيل الضحاك ابن جريج مر الآن يحيى بن ايوب ابى العباس الغافقى المصرى يزيد بن ابى حبيب ومن بعده تقدموا باب حرم المدينة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ثابت بن يزيد الاحول البصرى ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقرى المقعد عبد الوارث بن سعيد العنبرى البصرى ابى التياح هو يزيد بن حميد الضبعى اسمعيل بن عبد الله الاويسى محمد بن بشار هو الملقب ببندار عبد الرحمن بن مهدى العنبرى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم التيمى هو

لا يفسد الصلوة فان الذى نهى عنه ما نهى عنه لكونه مفسدا للصلوة بل لكونه منافيا لحالة المناجاة ولذلك جوز البصاق فى اليسار ولو كان مفسدا لما جوز فالحاصل ان كلا من البصاق والنفخ وان كان يظهر به بعض الحروف فهو غير مفسد للصلوة نعم البصاق الى القبلة او اليمين لا يحل لمنافاته لمقتضى المناجاة لا لافساد الصلوة هذا ما يقتضيه ظاهر عبارة المصنف والله تعالى اعلم بحقيقة الحال ه‍ سندى (قوله باب اذا قيل للمصلى الخ) لا يلزم منه ان يقال له ذلك فى الصلوة حتى يقال لا دلالة فى الحديث على ذلك بل هو اعم من القول له فى الصلوة او خارجها والمقصود ان مراعاة المصلى فى الصلوة حال غيره واطاعته بعضا وامره فى الصلوة لا يبطل الصلوة والله تعالى اعلم (قوله باب يفكر الرجل) اى الشخص اعم من ان يكون رجلا او امرأة او الرجل والمرأة وغيرهما من الصغار من التوابع فاكتفى بذكر الاصل ثم الظاهر ان مراده ان التفكر لا يبطل الصلوة نعم ما لا يتعلق بالصلوة

لـه قوله ومن تولى قوما بغير اذن مواليه - لم يجعل الاذن شرطا لجواز الادعاء وانما هو تاكيد التحريم لانه اذا استاذنهم في ذلك منعوه وحالوا بينه وبين ذلك قاله الخطابي وغيره ويحتمل ان يكون كنى بذلك عن بيعه فاذا وقع بيعه جاز الانتماء الى مولاه الثاني وهو غير مولاه الاول والمراد بمولاه الحليف فاذا اراد الانتقال عنه لا ينتقل الا باذن ١٢ فتح الباري ٢ـه قوله تنفي الناس - اى الشرار منهم والمراد بالنفي الاخراج ولو كانت الرواية بالقاف حمل لفظ الناس على عمومه ١٢ فتح الباري ٣ـه قوله امرت بقرية - اى امرت بالهجرة اليها او سكناها فالاول محمول على انه قاله بمكة والثاني على انه قاله بالمدينة ١٢ ف ع ٤ـه قوله تاكل القرى - اى تغلبها وتظهر عليها يعني ان اهلها يغلب على سائر اهل البلاد فتفتح منها لان الاكل غالب على الماكول يقال اكلنا بني فلان اى غلبناهم وظهرنا عليهم وقيل يحتمل ان يكون المراد باكلها القرى غلبة فضلها على غيرها ١٢ كذا في قس ع ٥ـه قوله يقولون يثرب - وهى المدينة اى ان بعض المنافقين يسمونها يثرب واسمها الذى يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء منه كراهة تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى احمد مرفوعا من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله وهى طابة وسبب هذه الكراهة لان يثرب اما من التثريب الذى هو التوبيخ والملامة او من الثرب وهو الفساد وكلاهما مستقبح وكان صلعم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح - كذا في فتح الباري ٦ـه قوله الكير - هو بالكسر كير الحداد وهو المبني من الطين وقيل بوق ينفخ به النار والمبني الكور قاله في المجمع وفي القاموس الكير بالكسر زق ينفخ فيه الحداد واما المبني من الطين فكور انتهى كذا في الكرماني ١٢ ٧ـه قوله من تبوك - بفتح الموحدة موضع في طرف الشام بينه وبين المدينة اربع عشرة مرحلة وهو غير منصرف وكذا طابة وهى اسم من اسماء المدينة وكذا طيبة على وزن شيبة وهي تانيث طاب وطيب بمعنى طيب ١٢ ك ٨ـه قوله ترتع - اى ترعى وقيل تنبسط قوله ذعرتها اى ما اخفتها وما نفرتها قوله ما بين لابتيها اى لابتي المدينة اى شرقية وغربية ولها لابتين ايضا من الجانبين الاخيرين الا انها يرجعان الى الاوليين لاتصالهما بهما وروى ما بين جبليها وفي رواية ما بين مازميها ويروى ما بين حرتيها وعن هذا قال بعض الحنفية هذا حديث مضطرب - ع ومر بحثه في الصفحة السابقة ١٢ م ٩ـه قوله تتركون - بتاء الخطاب في رواية الاكثرين والمراد بذلك غير المخاطبين لكنهم من اهل البلد او من نسل المخاطبين او من نوعهم ويروى يتركون بياء الغيبة ورجحه القرطبي ١٢ فتح الباري ١٠ـه قوله على خير ما كانت - اى على احسن حال كانت عليه من قبل قال القرطبي تبعا لعياض وقد وجد ذلك حين انتقلت الخلافة عنها الى الشام ثم الى العراق وتغلبت عليها الاعراب وخلت من اهلها وبقيت اكثر ثمارها للعوافي قال النووي المختار ان هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة ويوضحه قصة الراعيين - كذا في ف قس ١٢ ١١ـه قوله وآخر من يحشر - اى يساق ويجلى من الوطن قوله من مزينة بضم الميم قبيلة من مضر قوله ينعقان بكسر العين المهملة بعدها قاف اى يصيحان بغنمهما ليسوقاها قوله فيجدانها وحوشا اى يجدان اهلها وحوشا جمع وحش او يجدان المدينة ذات وحوش ويروى وحشا بفتح الواو اى يجدانها خالية ليس بها احد - كذا في العيني ١٢ ١٢ـه قوله يبسون - بفتح التحتية وكسر الموحدة وتشديد السين المهملة من باب ضرب ونصر ومن الافعال يضلك يسوقون دوابهم الى المدينة ١٢ قس ع ١٣ـه قوله ان الايمان - اى اهل الايمان واللام في ليارز للتاكيد قال المهلب فيه ان المدينة لا ياتيها الا مؤمن وانما يسوقه اليها ايمانه ومحبته في النبي صلعم فكان الايمان يرجع اليها كما خرج منها اولا ومنها تنتشر كانتشار الحية من جحرها ثم اذا راعها شئ رجعت الى جحرها ١٢ ع ١٤ـه قوله اشرف - اى نظر من مكان مرتفع قوله على اطم بضمتين والجمع اطام وهى الحصون التي تبنى بالحجارة وقيل كل بيت مربع مسطح قوله خلال بيوتكم اى نواحيها بان تكون الفتنة مثلث لحتى رآها ١٢ قس ف

ولا عدل ومن تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال ابو عبد الله عدل فداء **باب** فضل المدينة وانها تنفي الناس حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد **باب** المدينة طابة حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن حدثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن ابي حميد قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشرفنا على المدينة فقال هذه طابة **باب** لابتي المدينة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام **باب** من رغب عن المدينة حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد عوافي الطير والسباع وآخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن سفين بن ابي زهير انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون **باب** الايمان يارز الى المدينة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض حدثني عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليارز الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها **باب** اثم من كاد اهل المدينة حدثنا الحسين بن حريث انا الفضل عن جعيد عن عائشة بنت سعد قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء **باب** آطام المدينة حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن شهاب اخبرني عروة قال سمعت اسامة قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من آطام المدينة فقال هل ترون ما ارى اني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر تابعه معمر وسليمن بن كثير عن الزهري **باب** لا يدخل الدجال المدينة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال

(حاشیہ: عن — باب من رغب عن المدينة — السباع والطير — هي بنت سعد — نكل)

اسماء الرجال

باب المدينة طابة خالد بن مخلد البجلي الكوفي سليمان بن بلال التيمي القرشي عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري ابي حميد عبد الرحمن الساعدي باب من رغب عن المدينة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة باب الايمان يارز اى المدينة ابراهيم بن المنذر الحزامي انس بن عياض ابو ضمرة الليثي عبيد الله بن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب باب اثم من كاد اهل المدينة حسين بن حريث المروزي الفضل بن موسى السيناني جعيد بن عبد الرحمن بن اوس باب آطام المدينة علي بن عبد الله المديني عروة بن الزبير اسامة بن زيد بن حارثة تابعه اى تابع سفيان معمر بن راشد وصله المؤلف في الفتن سليمان بن كثير العبدي الواسطي باب لا يدخل الدجال المدينة عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابي بكرة نفيع بن حارث بن كلدة الثقفي اسمعيل بن ابي اويس عبد الله المدني مالك الامام المدني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب الزهري ۔ **حل اللغات** تاكل القرى تغلبها الكير زق ينفخ فيه الحداد خبث الحديد وسخه الذى تخرجه النار الظباء بكسر الظاء ممدود جمع ظبي لا يغشاها اى لا يسكنها العوافي جمع عافية التي تطلب اقواتها ينعقان اى يصيحان ثنية الوداع عقبة عند حرم المدينة لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها ١٢

حاشية السندي ص ٢٢٣: فترك التفكر فيه مهما كان مطلوب هو سندى (قوله فقلت لم تشهدها) الظاهر انه بتقدير الاستفهام اى الم تشهدها وذلك ليتبين ان عدم معرفته كان لعدم حضوره الصلوة او لاجل ذهوله عنها فلما قال بل تعين ان كان للذهول وبه تبين الفرق بين ابي هريرة وغيره بالذهول وعدمه وهو سبب اكثار ابي هريرة دون غيره وقيل في معنى قوله لم تشهدها اى شهودا تاما وكانه بناء على انه اخبار فلا بد من التقييد ليكون صادقا ولا يخفى ان قوله بلى لا يناسب الاخبار فتامل (قوله احق ما يقول قالوا نعم) لا يخفى ان قوله نقصت الصلوة وهو المذكور في هذه الرواية ليس بحق فلا يصح هذا الجواب بالنظر اليه فجوابهم بين لك مبني على ما سيجئ وبالجملة ففي هذه الرواية وقع في السؤال اختصار من الرواة والجواب مبني على ما كان عليه السؤال بالحقيقة ويمكن اخراج الجواب على هذه الرواية بالنظر الى لازم السؤال اى هل وقع مني ما يقتضي هذا السؤال واما حمل النقصان في الصلوة

٥١ قوله ينزل. جملة مستانفة كان قائلا قال اذا كان الدخول عليه حراما فكيف يفعل قال ينزل بعض السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولاتكاد تنبت شيئا والمعنى انه ينزل خارج المدينة على ارض سبخة من سباخها ١٢ قسطلانی ٥٢ قوله فيقولون لا. اي اليهود ومن يصدقه من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا منه لا تصديقا له او يقصدوا بذلك عدم الشك في كفره وانه دجال ١٢ قس ٥٣ قوله اشد بصيرة مني اليوم. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال انه يحيي المقتول فزادت بصيرته بحصول تلك العلامة ويروي اشد مني بصيرة اليوم فالمفضل والمفضل عليه كلاهما هو نفس المتكلم لكنه مفضل باعتبار غيره ١٢ ك قس ع ٥٤ قوله نقب. بالسكون ومر انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون والقاف وهما بمعنى المراد بها المداخل. كذا في الفتح ١٢ ٥٥ قوله ترجف المدينة اي يحصل بها زلزلة بعد اخرى ثم ثالثة حتى يخرج منها من ليس مخلصا في ايمانه ويبقى بها المؤمن الخالص فلا يسلط عليه الدجال ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله اقلني. ظاهره انه سأل الاقالة عن الاسلام وبه جزم عياض وقال غيره انما استقاله من الهجرة والا لكان قتله على الردة وحمله بعضهم على الاقالة من المقام بالمدينة ١٢ ف قس ٥٧ قوله وتنصع. بفتح الفوقية وسكون النون من النصع وهو الخلوص والمعنى انها اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها واما طيبها فضبطه الاكثر بالنصب على المفعولية كذا في الفتح قال الكرماني انه من التنصيع وطيبها مفعوله انتهى قال العيني الظاهر انه من الانصاع انتهى قال في الفتح والعيني انه في رواية الكشميهني بالتحتانية اوله ورفع طيبها على الفاعلية وطيبها للجميع بالتشديد ١٢ ع ٥٨ قوله باب. بالتنوين بلا ترجمة فهو بمعنى الفصل من الباب السابق كذا هو للاكثرين وسقط من رواية ابي ذر وفيه حديثان فمناسبة الاول لما سبق من الترجمة من جهة ان تضعيف البركة وتكثيرها يقتضي تقليل ما يضادها فناسب نفي الخبث ومناسبة الثاني من جهة ان حب الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة يناسب طيب ذاتها واهلها ١٢ فتح عيني قس ٥٩ قوله من البركة. اي بركة الدنيا بقرينة قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا ويحتمل ان يريد ما هو اعم من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل كتضعيف الصلوة بمكة على المدينة واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول فضيلة المفضول في شئ من الاشياء ثبوت الافضلية له على الاطلاق واما من ناقض ذلك بانه يلزم ان يكون الشام واليمن افضل من مكة لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا واعادها ثلثا فقد تعقب بان التاكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب ١٢ فتح ٦٠ قوله روضة من رياض الجنة. حقيقة بان يكون مقتطعا منها كما ان الحجر الاسود والفرات والنيل منها او مجازا بان يكون من اطلاق اسم المسبب على السبب فان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة ولا مانع من الجمع فهي من الجنة والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة كذا في قس او هو كروضة في نزول الرحمة وحصول السعادات او ان ذلك الموضع بعينه ينتقل في الجنة. كذا في العيني ٦١ قوله ومنبري على حوضي. قال اكثر العلماء المراد ان منبره بعينه الذي كان يوضع على حوضي وقيل ان له هناك منبرا على حوضه وقيل ان ملازمة منبره للاعمال الصالحات تورد صاحبها الحوض وهو الكوثر فيشرب منه كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني ذكر هذا الحديث هنا من حيث ان لفظ باب مجرد بمعنى فصل وله تعلق بالباب السابق من حيث ان فيه كراهة اعراء المدينة وفي هذا ترغيب في سكناها ١٢ ٦٢ قوله مصبح. بضم الميم وفتح المهملة والموحدة المشددة اي يقال له صبحك الله بالخير وانعم صباحا او يسقى صبوحه وهو شراب الغداة والموت قد يفجاه فلا يمسي حيا ١٢ قس ع ٦٣ قوله اذا اقلع بلفظ المعلوم من الاقلاع عن الامر وهو الكف عنه ويروى بلفظ المجهول قوله عقيرته كغنيمة وهو الصوت اذا غنى به او بكى وجليل بفتح الجيم وكسر اللام الاولى وهو الثمام وهو نبت ضعيف يحشى به خصاص البيت ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون موضع على اميال من مكة وشامة بالمعجمة وطفيل بفتح المهملة وكسر الفاء هما جبلان ولفظ اردن يبدون بنون التاكيد الخفيفة من الورود والبدو وهو الظهور ١٢ ك ع ٦٤ قوله يجري نجلا. بفتح النون وسكون الجيم الماء الذي يظهر على وجه الارض

يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيت ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة مني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه حدثنا ابراهيم ابن المنذر ثنا الوليد ثنا ابو عمرو ثنا اسحق ثني انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب الا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق باب المدينة تنفي الخبث حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال اقلني فابى ثلث مرات فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عدي ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى احد رجع ناس من اصحابه فقالت فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال النبي صلى الله عليه وسلم انها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد باب حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت يونس عن ابن شهاب الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة تابعه عثمان بن عمر عن يونس حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة حدثنا ابن سلام انا الفزاري عن حميد الطويل عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة وقال يا بني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاقاموا باب حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر ثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله + والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته يقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة + بواد وحولي اذخر وجليل وهل اردن يوما مياه مجنة + وهل يبدون لي شامة وطفيل اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة ابن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا وصححها لنا وانقل حماها الى الجحفة قالت وقدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله قالت فكان بطحان يجري نجلا يعني ماء آجنا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد ابن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي

(حاشیہ: ٢ اليه — رسول الله — حدثني — الا تحتسبوا — قبري — ٢ قال ٢ وقال)

اسماء الرجال

٢ هو حماد بن اسامة هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير المصري الليث بن سعد الامام المصري خالد بن يزيد ابو عبد الرحيم المصري زيد بن اسلم يروي عن ابيه

ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي الوليد بن مسلم الدمشقي ابو عمرو هو عبد الرحمن الاوزاعي اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني باب المدينة تنفي الخبث عمرو بن العباس الباهلي البصري عبد الرحمن بن مهدي محمد بن المنكدر التيمي المدني جابر السلمي سليمان بن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عدي بن ثابت الانصاري الصحابي عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري الصحابي باب عبد الله بن محمد المسندي وهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم يونس هو ابن يزيد الايلي عثمان بن عمر البصري فيما وصله الذهلي في الزهريات قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني اسمعيل بن جعفر الانصاري الزرقي حميد هو ابن ابي حميد الطويل البصري باب كراهية النبي صلعم ... ابن سلام هو محمد السلمي مولاهم البخاري البيكندي الفزاري هو مروان بن معاوية باب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمن وهو خال عبيد الله حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عبيد بن اسمعيل اسمه في الاصل عبد الله القرشي الكوفي الهباري ابو اسامة

حل اللغات. ارايت اخبرني لا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله ترجف تزلزل ينصع من النصوع وهو الخلوص. تعرى تخلو وعك اي حم العقيرة الصوت اذخر حشيش معروف جليل نبت ضعيف مجنة موضع

(حاشیہ السندی ص ١٤٣) على ما يعم النقصان بوحي من الله تعالى او بنسيان منه صلى الله تعالى عليه وسلم ليندرج فيه السؤال بتمامه اعني اقصرت الصلوة ام نسيت فذاك مفسد للاستفهام اذ هذا العام واقع عند ذي اليدين قطعا وانما الشك بالنظر الى الخصوص لنقصان من حيث الوحي او النسيان كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله قال ليس في حديث ابي هريرة) كان المصنف بنى الاستدلال بذلك على ان مقصود الصحابة بذكر هذه الاخبارات تحقيق الاحكام الشرعية لا بيان القصص فعدم ذكرهم مثل هذا الشئ الذي لو كان لتم الحكم الشرعي بدونه دليل عدمه والله تعالى اعلم (قوله فقال لم انس ولم تقصر) احسن ما ذكروا في الجواب ان هذا الخبر خبر بحسب ظنه او هو كناية عن اني لم اشعر بشئ منهما لان عدم الشئ يستلزم عدم الشعور به واعتبار الظن في الاخبار او جعله كناية عن عدم الشعور غير بعيد فان اكثر الاخبارات في مجرى العرف مما هي مبنية على الظنون حتى اشتبه على العلماء بسبب ذلك

۵۱ قوله فی بلد سوک - وقد وقع کذا ورزق الشهادة ودفن مع صاحبیه فی بقعة واحدة من اشرف البقع - کذا فی العینی ۵۲ قوله کذا قال روح - غرض المؤلف ان المشهور ان زیدا یروی عن ابیه لاعن امه لکن روح اسند روایته الی امه والله تعالی اعلم بالصواب ۱۲ ک ۵۳ قوله کتاب الصوم - کذا للاکثر وفی روایة النسفی کتاب الصیام وثبتت البسملة للجمیع والصوم والصیام فی اللغة الامساک وفی الشرع امساک مخصوص بشرائط مخصوصة ۱۲ فتح ۵۴ قوله ثائر الراس - بالثاء المثلثة ای منتفش شعر الراس ومنتشره ۱۲ ک ع ۵۵ قوله الا ان تطوع - بتخفیف التاء وتشدیدها والاستثناء منقطع وقیل متصل قاله الکرمانی والعینی قال القاری فی المرقاة والمعنی الا ان تشرع فی التطوع فانه یجب علیک اتمامه لقوله تعالی ولا تبطلوا اعمالکم ولاجماع الصحابة علی وجوب الاتمام انتهی ۱۲ ۵۶ قوله بشرائع الاسلام - ای بنصب الزکوٰة ومقادیرها وغیر ذلک مما یتناول الحج واحکامه ویحتمل ان الحج لم یکن مفروضا مطلقا او علی السائل ۱۲ ع ک ۵۷ قوله ان صدق - فان قلت مفهومه انه اذا تطوع لا یفلح قلت هذا مفهوم المخالفة لکن لا مفهوم الموافقة ایضا وهو انه اذا تطوع یکون مفلحا بالطریق الاولی وهو مقدم علی مفهوم المخالفة ۱۲ ک ع ۵۸ قوله یوم عاشوراء - وهو بالمد علی المشهور وحکی فیه القصر ثم الاکثر علی انه هو الیوم العاشر من المحرم وقیل الیوم التاسع کذا فی شرح الموطا قال الکرمانی اتفقوا علی ان صوم عاشوراء فی زماننا سنة واختلفوا فی زمانه صلعم اکان واجبا ام سنة ولفظ امر ظاهره یقتضی کونه واجبا فنسخ برمضان انتهی قال محمد فی الموطا صیام عاشوراء کان واجبا قبل ان یفترض رمضان ثم نسخه شهر رمضان من شاء صامه ومن شاء لم یصمه وهو قول ابی حنیفة والعامة قبلنا انتهی ۱۲ ۵۹ قوله الصوم جنة - بضم الجیم کل ستر ومنه الجن وهو الترس قال عیاض معناه یستر من الآثام او من النار او بجمیع ذلک وبالاخیر قطع النووی قوله فلا یرفث بتثلیث الفاء معناه لا یفحش قوله ولا یجهل ای لا یفعل شیئا من افعال الجاهلیة کالصیاح والسفه والسخریة ولسعید بن منصور ولا یجادل ۱۲ ع ۶۰ قوله فلیقل انی صائم - قیل یقولها بلسانه یخاطب بها من شاتمه وقیل بقلبه یزجر بها نفسه وقیل باللسان فی صوم الفرض وبالقلب فی النفل قال ابن العربی الخلاف فی النفل واما الفرض فبلسانه قطعا ۱۲ توشیح ۶۱ قوله لخلوف - بضم الخاء المعجمة واللام وسکون الواو وبعدها فاء قال عیاض هذه الروایة الصحیحة وبعض الشیوخ یقول بفتح الخاء قال الخطابی وهو خطاء وحکی عن القابسی الوجهین وبالغ النووی فی شرح المهذب فقال لا یجوز فتح الخاء کذا فی الفتح قال السیوطی صحف من فتح الخاء وهو تغیر ریح الفم من الصوم ۱۲ ۶۲ قوله انا اجزی به - بیان لکثرة ثوابه لان الکرام اذا اخبر انه یتولی بنفسه الجزاء اقتضی عظمته وسعته ای انا اجازیه لا غیری بخلاف سائر العبادات فان جزاءها قد یفوض الی الملائکة وقد اکثروا فی معنی قوله الصوم لی وانا اجزی به ملخصه ان الصوم لا یقع فیه الریاء کما یقع فی غیره لانه لا یظهر من ابن آدم بفعله وانما هو شیء فی القلب او انه احب العبادات الی الله والاضافة للتشریف او ان الاستغناء عن الطعام ونحوه من صفات الرب فلما یقرب الصائم الیه بما یوافق صفاته اضافه الیه او ان الصیام لم یعبد به غیر الله تعالی واتفقوا علی ان المراد بالصیام ههنا صیام من سلم صیامه من المعاصی قولا وفعلا ملتقط من الفتح والعینی ۶۳ قوله فی اهله - بان یاتی من اجلهم ما لا یحل له وماله بان یاخذه من غیر ماخذه ویصرفه فی غیر مصرفه قوله کما یموج البحر شبه بموج البحر لشدة عظمها وکثرة شیوعها کذا فی ع ک ۶۴ قوله ذاک اجدر - ای الکسر اولی من الفتح ان لا یغلق الی یوم القیٰمة فالظاهر انه لا یسکن ۱۲ ع ۶۵ قوله دون غد اللیلة - ای کما یعلم ان اللیلة هی قبل الغد ای علما واضحا جلیا - ع ومر الحدیث فی م ۶۶ قوله زوجین - قال الحسن البصری یعنی درهمین دینارین ثوبین وقال غیره یرید شیئین درهما ودینارا او درهما وثوبا فالمراد بالزوج الصنف ۱۲ لمعات

فی بلد سولک وقال ابن زریع عن روح بن القاسم عن زید بن اسلم عن امه عن حفصة بنت عمر قالت سمعت عمر نحوه وقال هشام عن زید بن اسلم عن ابیه عن حفصة سمعت عمر قال ابو عبد الله کذا قال روح عن امه

بسم الله الرحمٰن الرحیم

کتاب الصوم باب وجوب صوم رمضان

وقول الله تعالی یاایها الذین آمنوا کتب علیکم الصیام کما کتب علی الذین من قبلکم لعلکم تتقون حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اسمٰعیل بن جعفر عن ابی سهیل عن ابیه عن طلحة بن عبید الله ان اعرابیا جاء الی رسول الله صلی الله علیه وسلم ثائر الراس فقال یا رسول الله اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصلوٰة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شیئا فقال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الصیام فقال شهر رمضان الا ان تطوع شیئا فقال اخبرنی ماذا فرض الله علی من الزکوٰة قال فاخبره رسول الله صلی الله علیه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذی اکرمک بالحق لا اتطوع شیئا ولا انقص مما فرض الله علی شیئا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق حدثنا مسدد ثنا اسمٰعیل عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال صام النبی صلی الله علیه وسلم یوم عاشوراء وامر بصیامه فلما فرض رمضان ترک وکان عبد الله لا یصومه الا ان یوافق صومه حدثنا قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب ان عراک بن مالک حدثه ان عروة اخبره عن عائشة ان قریشا کانت تصوم یوم عاشوراء فی الجاهلیة ثم امر رسول الله صلی الله علیه وسلم بصیامه حتی فرض رمضان فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شاء فلیصمه ومن شاء افطر

باب فضل الصوم

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الصیام جنة فلا یرفث ولا یجهل فان امرؤ قاتله او شاتمه فلیقل انی صائم مرتین والذی نفسی بیده لخلوف فم الصائم اطیب عند الله من ریح المسک یترک طعامه وشرابه وشهوته من اجلی الصیام لی وانا اجزی به والحسنة بعشر امثالها

باب الصوم کفارة

حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفیٰن ثنا جامع عن ابی وائل عن حذیفة قال قال عمر من یحفظ حدیث النبی صلی الله علیه وسلم فی الفتنة قال حذیفة انا سمعته یقول فتنة الرجل فی اهله وماله وجاره یکفرها الصلوٰة والصیام والصدقة قال لیس اسأل عن ذه انما اسأل عن التی تموج کما یموج البحر قال ان دون ذلک بابا مغلقا قال فیفتح او یکسر قال یکسر قال ذاک اجدر ان لا یغلق الی یوم القیٰمة قلنا لمسروق سله اکان عمر یعلم من الباب فسأله فقال نعم کما یعلم ان دون غد اللیلة

باب الریان للصائمین

حدثنا خالد بن مخلد ثنا سلیمٰن بن بلال ثنی ابو حازم عن سهل عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان فی الجنة بابا یقال له الریان یدخل منه الصائمون یوم القیٰمة لا یدخل منه احد غیرهم یقال این الصائمون فیقومون لا یدخل منه احد غیرهم فاذا دخلوا اغلق فلم یدخل منه احد حدثنا ابراهیم بن المنذر ثنی معن حدثنی مالک عن ابن شهاب عن حمید بن عبد الرحمٰن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من انفق زوجین فی سبیل الله نودی من ابواب الجنة یا عبد الله هذا خیر فمن کان من اهل الصلوٰة دعی من باب الصلوٰة ومن کان من اهل الجهاد

اسماء الرجال

قتیبة بن سعید الثقفی اسمٰعیل بن جعفر الانصاری المدنی ابی سهیل نافع یروی عن ابیه مالک بن ابی عامر ابی انس الاصبحی المدنی جد مالک الامام طلحة بن عبید الله احد العشرة المبشرة اعرابیا تقدم فی الایمان انه ضمام بن ثعلبة مسدد هو ابن مسرهد الازدی اسمٰعیل بن علیة هو ابن ابراهیم بن مقسم وعلیة امه ایوب هو السختیانی نافع مولی ابن عمر ابن عمر عبد الله رض قتیبة بن سعید الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام یزید بن ابی حبیب ابی رجاء المصری عراک بن مالک الغفاری المدنی عروة هو ابن الزبیر بن العوام باب فضل الصوم عبد الله بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز باب الصوم کفارة علی بن عبد الله المدینی جامع بن راشد الصیرفی الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة بن الیمان رض باب الریان للصائمین خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان بن بلال التیمی المدنی ابو حازم سلمة بن دینار الاعرج القاص المدنی سهل هو ابن سعد الساعدی ابراهیم ابن المنذر الحزامی معن بن عیسی بن یحیی القزاز المدنی مالک الامام المدنی ابن شهاب هو الزهری حمید بن عبد الرحمٰن بن عوف رض

حل اللغات

ثائر الراس ای منتفش شعر الراس ومنتشره جنة ای وقایة وسترة لا یرفث ای لا یفحش فی الکلام لا یجهل ای لا یفعل فعل الجهال کالسخریة تموج ای تضطرب الریان نقیض العطشان

حقیقة الصدق والکذب فذهب کثیر منهم الی ان مدارهما علی مطابقة الاعتقاد وعدمه وسواء اعتبرنا بناء الخبر علی الظن او اعتبرناه کنایة عن عدم الشعور فهو خبر صادق قطعا لا یقال سؤال ذی الیدین عن الواقع فکیف یطابقه الجواب علی تقدیر الظن مثلا لانا نقول لیس معنی الجواب علی هذا الجواب نفی الظن نفسه بل نفیهما بحسب الواقع فی الظن ای ظن انهما لیسا بواقعین فی الخارج لا انه لیس لی ظن بوجودهما فی الخارج وان کان بعض منهما فی الخارج والحاصل انه جواب یتعلق الظن بعدمهما فی الخارج لا انه جواب بان ظنه لم یتعلق بهما وغیر المطابق هو الثانی دون الاول فان الاول متعارف فی مجاری العرف قطعا والفرق بین الوجهین یحصل عند التأمل والله تعالی اعلم (کتاب الجنائز) (قوله باب ما جاء فی الجنائز ومن کان آخر کلامه لا اله الا الله) الجنائز جمع جنازة بالفتح والکسر لغتان للمیت وقیل بالکسر للنعش وبالفتح للمیت والمراد ههنا المیت قوله ومن کان آخر کلامه الخ

٥١ قوله ما على من دعى من تلك الابواب من ضرورة - ما نافية ومن زائدة اى ليس احتياج وضرورة عليه ان يدعى من جميعها ور وى لاتوى عليه اى لاخسارة عليه ومقتضاه ان يا ول ضرورة بمعنى مزر اى ليس على من دعى من جميعها ضرر وتوى بل له تكرمة فهل يدعى احد منها يخص بتلك الكرامة ١٢ مجمع البحار ٥٢ قوله قال نعم اى انه يدعى من كلها اكراما وتخييرا له من الدخول فى ايها شاء لاستحالة الدخول من الكل معا ويحتمل ان يكون الجنة كالقلعة التى لها اسوار يحيط بعضها بعضا وعلى كل سور باب فمنهم من يدعى من الباب الاول فقط ومنهم من يتجاوز الى الباب الثانى وهلم جرا كذا فى المجمع والكرمانى ١٢ ٥٣ قوله ومن رأى كله واسعا - اى جائزا بالاضافة وبغير الاضافة واشار البخارى بهذه الترجمة الى حديث ضعيف رواه ابو معشر نجيح المدنى عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة مرفوعا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء

دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ بِاَبِىْ اَنْتَ وَاُمِّىْ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ مَا عَلٰى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ مِنْ ضَرُوْرَةٍ فَهَلْ يُدْعٰى اَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَاَرْجُوْ اَنْ تَكُوْنَ مِنْهُمْ **بَابٌ** هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ اَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ وَمَنْ رَاٰى كُلَّهٗ وَاسِعًا وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقَدَّمُوْا رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ ثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ اَبِىْ سُهَيْلٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنِىْ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِى اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ثَنِى ابْنُ اَبِىْ اَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّيْنَ اَنَّ اَبَاهُ حَدَّثَهٗ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِّقَتْ اَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِيْنُ **بَابُ** رُؤْيَةِ الْهِلَالِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِىْ سَالِمٌ اَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اِذَا رَاَيْتُمُوْهُ فَصُوْمُوْا وَاِذَا رَاَيْتُمُوْهُ فَاَفْطِرُوْا فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوْا لَهٗ وَقَالَ غَيْرُهٗ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ ثَنِىْ عُقَيْلٌ وَيُوْنُسُ لِهِلَالِ رَمَضَانَ **بَابٌ** مَنْ صَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبْعَثُوْنَ عَلٰى نِيَّاتِهِمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا يَحْيٰى عَنْ اَبِىْ سَلَمَةَ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ اِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ **بَابٌ** اَجْوَدُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُوْنُ فِىْ رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ اَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ اَجْوَدَ مَا يَكُوْنُ فِىْ رَمَضَانَ حِيْنَ يَلْقَاهُ جِبْرَئِيْلُ وَكَانَ جِبْرَئِيْلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِىْ رَمَضَانَ حَتّٰى يَنْسَلِخَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْاٰنَ فَاِذَا لَقِيَهٗ جِبْرَئِيْلُ كَانَ اَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيْحِ الْمُرْسَلَةِ **بَابُ** مَنْ لَّمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهٖ فِى الصَّوْمِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ بْنُ اَبِىْ اِيَاسٍ ثَنَا ابْنُ اَبِىْ ذِئْبٍ ثَنَا سَعِيْدٌ الْمَقْبُرِىُّ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَّمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهٖ فَلَيْسَ لِلّٰهِ حَاجَةٌ فِىْ اَنْ يَّدَعَ طَعَامَهٗ وَشَرَابَهٗ **بَابٌ** هَلْ يَقُوْلُ اِنِّىْ صَائِمٌ اِذَا شُتِمَ **حَدَّثَنَا** اِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُوْسٰى ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوْسُفَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِىْ عَطَاءٌ عَنْ اَبِىْ صَالِحٍ الزَّيَّاتِ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ اٰدَمَ لَهٗ اِلَّا الصِّيَامَ فَاِنَّهٗ لِىْ وَاَنَا اَجْزِىْ بِهٖ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ وَاِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ اَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ فَاِنْ سَابَّهٗ اَحَدٌ اَوْ قَاتَلَهٗ فَلْيَقُلْ اِنِّى امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِىْ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهٖ لَخُلُوْفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِّيْحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ وَاِذَا لَقِيَ رَبَّهٗ فَرِحَ بِصَوْمِهٖ **بَابُ** الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلٰى نَفْسِهِ الْعُزُوْبَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ اَبِىْ حَمْزَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ بَيْنَا اَنَا اَمْشِىْ مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَاِنَّهٗ اَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَاَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَاِنَّهٗ لَهٗ وِجَاءٌ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَاءَةُ النِّكَاحُ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا رَاَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُوْمُوْا وَاِذَا رَاَيْتُمُوْهُ فَاَفْطِرُوْا وَقَالَ صِلَةُ عَنْ عَمَّارٍ

(حاشیہ نسخ: يقول رآه — اخبرنى / حدثنى — اخبرنى — ابن عبد الله — عن ابن شهاب — في — رسول الله — خلف فم — العزبة)

الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان انتهى وهو قول اصحاب مالك وقال النحاس وهو قول ضعيف لانه صلعم نطق به انتهى وقد تمسك للتقييد بالشهر لورود القرآن به حيث قال شهر رمضان مع احتمال ان يكون حذف لفظ شهر من الاحاديث من تصرف الرواة وكان هذا هو السر فى عدم جزم المصنف بالحكم لكن الذى اختاره المحققون انه لا يكره وفى التوضيح هنا قول ثالث وهو قول اكثر اصحابنا ان كان هناك قرينة تصرفه الى الشهر فلا كراهة والا فيكره واختلف فى تسمية هذا الشهر رمضان فقيل لانه يرمض فيه الذنوب اى تحرق لان الرمضاء شدة الحر وقيل وافق ابتداء الصوم فيه زمنا حارا وقيل لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر - هذا كله ملتقط من الفتح والعينى ١٢ ٥٤ قوله من صام رمضان - هذا قطعة من الحديث التى ياتى فى الباب الذى يليه وكذا قوله لا تقدموا رمضان وصله البخارى من حديث ابى هريرة على ما سياتى ذكرها هنا لصحة قول من يقول رمضان بغير قيد بشهر - كذا فى العينى ١٢ ٥٥ قوله فتحت ابواب الجنة - بتشديد التاء وتخفيفها كذا اخرجه مختصرا ومسلم بتمامه اذا جاء رمضان فتح ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين المراد من الفتح ونحوه اما حقائقها وفائدته ان يعلم الملئكة ان فعل الصائمين عند الله بمكان وان سمع المكلف ذلك من المخبر الصادق فيزيد نشاطه وقيل محمول على تنزه نفوس العوام عن رجس الفواحش وتخلصها عن بواعث المعاصى بقمع الشهوات وتوجهم بذلك الى دخول الجنة والتباعد من النار حتى كان الجنان فتحت ابوابها والنيران غلقت مداخلها - كذا فى الطيبى وحاشية السيد ١٢ ٥٦ قوله فاقدروا له - بكسر الدال وضمها واختلفوا فى هذا التقدير فقيل معناه قدروا عدد الشهر الذى كنتم فيه ثلاثين يوما اذ الاصل بقاء الشهر وهذا هو المرضى عند الجمهور وقيل قدروا له منازل القمر وسيره قاله الكرمانى ١٢ ك ٥٧ قوله من الريح المرسلة - بفتح السين اى المبعوثة لنفع الناس هذا اذا جعلنا اللام فى الريح للجنس وان جعلناها للعهد يكون المعنى من الريح المرسلة للرحمة كذا فى العينى ومر الحديث فى ص ٣ ١٢ ٥٨ قوله قول الزور - وهو الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة قوله والعمل به اى بمقتضاه مما نهى الله عنه ١٢ ع ٥٩ قوله فليس لله حاجة - هذا مجاز عن عدم الالتفات والقبول ١٢ ع ٦٠ قوله ولا يصخب - بالصاد المهملة والخاء المعجمة فى رواية الاكثرين وروى لبعضهم بالسين بدل الصاد ومعناهما واحد وهو الخصام والصياح قاله العينى ومر الحديث فى الصفحة السابقة مع شرحه ١٢ ٦١ قوله يفرحهما - اى يفرح بهما فحذف الباء واوصل الضمير كما فى قوله تعالى فليصمه اى فليصم فيه او هو مفعول مطلق فاصله يفرح الفرحتين فجعل الضمير بدله ١٢ ك ع

اسماء الرجال

قتيبة بن سعيد الثقفى اسمعيل بن جعفر الانصارى مولى زريق ابى سهيل هو نافع بن مالك عن ابيه مالك بن ابى عامر التابعى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى ابن ابى انس ابو سهيل نافع وكان نافع هذا اخو انس بن مالك بن ابى عامر عم مالك بن انس الامام باب رؤية الهلال الخ يحيى بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى سالم هو ابن عبد الله بن عمر وقال غيره اى غير يحيى بن بكير واراد به عبد الله بن صالح كاتب الليث ١٢ قس باب من صام رمضان الخ مسلم بن ابراهيم الازدى القصاب البصرى هشام هو الدستوائى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب اجود ما كان الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب من لم يدع الخ آدم بن ابى اياس عبد الرحمن العسقلانى ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن باب هل يقول انى صائم الخ ابراهيم بن موسى بن يزيد هشام بن يوسف الصنعانى ابن جريج عبد الملك الاموى عطاء هو ابن ابى رباح اسلم القرشى ابى صالح ذكوان الزيات باب الصوم الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان ابى حمزة محمد بن الميمون السكرى الاعمش سليمان الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى علقمة بن قيس النخعى عبد الله هو ابن مسعود رض ١٢

حل اللغات سلسلت الشياطين شدت بالسلاسل حقيقة احتسابا اى طلبا للاجر لا يصخب اى لا يصيح ولا يخاصم لخلوف معناه تغير الرائحة الباءة اى الجماع وجاء اى قاطع للشهوة ١٢

صفحه ١٦٥ — السطر ١٧	عطف على الجنائز بمنزلة التفسير فصار المعنى باب ما جاء فيمن كان آخر كلامه لا اله الا الله وقيل مراده بقوله من كان آخر كلامه ذكر حديث رواه ابو داؤد باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح الا انه حذف جواب من وهو دخل الجنة قلت ولا يخفى بعده ثم انه جعل هذه الترجمة كالشرح لاحاديث الباب واشار بها الى حمل احاديث الباب على من كان آخر كلامه لا اله الا الله وطريق حمله ان يجعل قوله لا يشرك بالله كناية عن التوحيد بالقول وهى جملة حالية فيفيد مقارنة الموت بالتوحيد باللسان وطريق تلك المقارنة هو ان يكون آخر كلامه لا اله الا الله كما جاء فى حديث ابى داؤد والحاكم وهذا مسلك دقيق لتاويل احاديث الباب يغنى عما ذكروا فى تاويلها من حمل قوله دخل الجنة على دخوله ولو بالآخرة وهو بعيد غير مستقيم اذ يلزمان يدخل جاحد النبوة وغيرها الجنة اذ لم يشرك بل يلزم ان من لم يشرك ولم يوحد بان كان شاكا مثلا يدخل الجنة فلا بد من تاويل آخر وهو جعل قوله لا يشرك بالله شيئا كناية عن

ك٥ قوله من صام يوم الشك ۔ هو اليوم المحتمل لان يكون اول رمضان بان غم هلاله بغيم اوغيرهٖ المراد الصوم بنية رمضان والمختار عند ابی حنيفة والشافعی ومالک واكثر الائمة ان لا يصوم يوم الشک وان صام فليصم بنية النفل ويستحب ذلک عندنا لمن صام يوما يعتاد وللخواص ويفطر غيرهم بعد نصف النهار وقال الامام احمد وجماعة اذا كان بالسماء غيم فليس بيوم الشک ويجب صومه عن رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا مضى من شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان راوه او سمعوا خبره صاموا والا فان كان المطلع صافيا اصبحوا مفطرين وان كان فيه علة صاموا وحمله الجمهور على صوم النفل ۔ لمعات قال العينی مطابقة للترجمة من حيث ان مقتضى معناها ان لا يصام يوم الشک لانه صلى الله عليه وسلم علق الصوم برؤية الهلال فلا يصام اليوم الذی هو آخر شعبان اذا شک فيه ١٢ ك٥٢ قوله فاقدروا له ۔ بكسر الدال وضمها وقيل الضم خطاء رواية واختلفوا فی معناه والمختار الذی عليه الجمهور ان المراد قدروا له تمام ثلثين وكملوا هذا العدد فی الشهر الذی كنتم فيه كما فی الرواية الاخرى فاكملوا عدة شعبان ثلثين قال فی المواهب هذا مذهبنا ومذهب مالک وابی حنيفة وجمهور السلف والخلف وقال بعضهم ان المراد تقدير منازل القمر وضبط حساب النجوم حتى يعلم ان الشهر ثلثون او تسع وعشرون وهذا القول غير سديد فان قول المنجمين لا يعتمد عليه ١٢ لمعات ك٥٣ قوله وخنس الابهام فی الثالثة ۔ كذا للاكثر بالمعجمة والنون ای قبض والانخناس الانقباض وللكشميهنی حبس بالحاء المهملة ثم الموحدة ای منع ۔ فتح الباری قال العينی مطابقته للترجمة من حيث ان معنى الترجمة يدل على ان الصوم انما يجب برؤية الهلال والهلال تارة يكون تسعا وعشرين يوما فهذا الحديث يبين ذلک ١٢ ك٥٤ قوله فان اغمی ۔ بضم الهمزة من الاغماء وفی بعضها بتشديد الميم من التغمية وفی بعضها غم ای ستر بالغمام وفی بعضها عمی بالمهملة من العمى يقال عمی عليه الامر اذا التبس وفی بعضها غبی من الغباوة من باب علم يعلم وهی استعارة لخفاء الهلال وفی بعضها غبی بضم المعجمة وشدة الموحدة من الغبار شبه الغبرة فی السماء ۔ ملتقط من العينی والكرمانی ك٥٥ قوله آلى من نساءه ۔ ای حلف لا يدخل على نسائه وهو من الايلاء وهو الحلف قال العينی وانما عداه بمن حملا على المعنى وهو الامتناع من الدخول وهو يتعدى بمن والمراد منه الحلف لا الايلاء الشرعی لان الايلاء الشرعی هو الحلف على ترک قربان امراته اربعة اشهر او اكثر انتهى ١٢ ك٥٦ قوله انفكت رجله ۔ من الانفكاک وهو ضرب من الوهن والخلع وهو ان ينفک بعض اجزائها عن بعض والمشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها وبالموحدة الغرفة ووجه مطابقة هذين الحديثين للترجمة مثل الوجه الذی ذكرنا فی الحديث السابق ای حديث ابن عمر ۔ كذا فی ع ك٥٧ قوله لا ينقصان فی الفضيلة قيل معناه لا ينقص ثواب ذی الحجة عن ثواب رمضان لان فيه المناسک والاصح ان المراد ان هذين الشهرين وان نقص عددهما فی الحساب فحكمهما على الكمال فی العبادة لئلا ينقدح فی صدورهم شک اذا صاموا تسعة وعشرين وان وقع الخطاء فی عرفة لم يكن فی حجهم نقص كذا فی الكرمانی وفيه اقوال أخر ذكرها العينی وابن حجر ١٢ ك٥٨ قوله قال انا ۔ ای العرب امة ای جماعة قريش مثل قوله امة من الناس يسقون قوله امية نسبة الى الام لان المرأة هذه صفتها غالبا وقيل اراد امة العرب لانها لا تكتب قوله لا نكتب ولا نحسب بيان لكونهم كذلک لان الكتابة فيهم كانت عزيزة قال الله تع هو الذی بعث فی الاميين رسولا منهم ١٢ ع ك٥٩ قوله يصوم صومه ۔ ای المعتاد وعلته ان الرجل ينبغی له ان يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط وقيل هو اختلاط صوم النفل بالفرض فانه يورث الشک بين الناس ١٢ ک ك٦٠ قوله اعندک طعام قالت لا ای ليس عندی طعام ظاهر هذا الكلام انه لم يجئ معه بشئ لكن ذكر فی مرسل السدی انه اتاها بتمر فقال استبدلی به طحينا فان التمر احرق جوفی ١٢ ع ك٦١ هو موقوف لفظا ومرفوع حكما لان الصحابی لا يقول ذلک من قبل رايه ١٢ ف ع ك٦٢ ای تجامعون النساء وتاكلون وتشربون فی الوقت الذی كان حراما عليكم ١٢ ع

من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول قال النبی صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وخنس الابهام فی الثالثة حدثنا آدم حدثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبی صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان اغمی عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن عبد الله ابن صيفی عن عكرمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة ان النبی صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا فلما مضى تسعة و عشرون يوما غدا او راح فقيل له انک حلفت ان لا تدخل شهرا فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا سليمان بن بلال عن حميد عن انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام فی مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين باب شهرا عيد لا ينقصان حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت اسحق هو ابن سويد عن عبد الرحمن بن ابی بكرة عن ابيه عن النبی صلى الله عليه وسلم ح وحدثنی مسدد ثنا معتمر عن خالد الحذاء قال اخبرنی عبد الرحمن بن ابی بكرة عن ابيه عن النبی صلى الله عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان و ذو الحجة قال ابو عبد الله وقال احمد بن حنبل ان نقص رمضان تم ذو الحجة وان نقص ذو الحجة تم رمضان وقال ابو الحسن كان اسحق بن راهويه يقول لا ينقصان فی الفضيلة ان كان تسعة وعشرين او ثلثين باب قول النبی صلى الله عليه وسلم لا نكتب ولا نحسب حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس ثنا سعيد بن عمرو انه سمع ابن عمر عن النبی صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعنی مرة تسعا وعشرين ومرة ثلثين باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام عن يحيى ابن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم باب قول الله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فنام قبل ان يفطر لم ياكل ليلته ولا يومه حتى يمسی وان قيس بن صرمة الانصاری كان صائما فلما حضر الافطار اتى امراته فقال لها اعندک طعام قالت لا ولكن انطلق و

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة بن قعنب مالک الامام المدنی نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملک الطيالسی شعبة هو ابن الحجاج جبلة بن سحيم الكوفی المتوفى زمن الوليد بن يزيد آدم هو ابن ابی اياس شعبة تقدم محمد بن زياد القرشی الجمحی المدنی ابو عاصم هو الضحاک بن مخلد النبيل ابن جريج هو عبد الملک بن عبد العزيز عكرمة بن عبد الرحمن ابن الحارث المخزومی عبد العزيز بن عبد الله الاويسی القرشی المدنی سليمان بن بلال التيمی المدنی باب شهرا عيد الخ مسدد وهو ابن مسرهد الاسدی معتمر هو ابن سليمان البصری باب قول النبی صلعم الخ آدم وشعبة تقدما الاسود ابن قيس الكوفی التابعی الصغير سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المدنی مسلم بن ابراهيم الفراهيدی البصری هشام هو الدستوائی باب قول الله احل لكم الخ عبيد الله بن موسى العبسی الكوفی اسرائيل بن يونس بن ابی اسحق السبيعی يروی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب ❊ حل اللغات خنس الابهام ای قبضه آلى حلف غدا ذهب اول النهار راح ضد غدا انفكت من الانفكاک وهو ضرب من الوهن والخلع وهو ان ينفک بعض اجزائها عن بعض المشربة الغرفة باشروهن ای جامعوهن ❊

حاشية السندی ص ١٦٥ نفی مطلق الكفر فانهم ولا يخفى انه يحمل دخول الجنة على ما فهمه المصنف على الدخول بتداء كما هو المتبادر اذ لا يستبعد ان يكون اجراء الله تعالى هذه الكلمة السعيدة على لسانه فی هذه الحالة من علامات انه سبقت له المغفرة من الله تعالى والرحمة فيكون اهل هذه الكرامة من الذين قال الله تعالى فيهم ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئک عنها مبعدون والله تعالى اعلم والعجب ممن قال كان المؤلف اراد ان يفسر معنى قوله من كان آخر كلامه الخ بالموت على الايمان مطلقا قلت ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان حمل قوله من كان آخر كلامه على هذا المعنى بعيد جدا واما ثانيا فلانه مخالف للمعهود اذ المعهود وضع الترجمة شرحا للحديث او مسئلة يستدل عليها بالحديث لا وضع الترجمة ليكون الحديث شرحا لها واما ثالثا فلان حديث ابی ذر ونحوه معلوم بالاشكال محتاج الى التاويل بخلاف حديث من كان آخر كلامه فينبغی ان يحمل حديث ابی ذر ونحوه على حديث من كان آخر كلامه ليزول به الاشكال واما

اطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ففرحوا بها فرحا شديدا ونزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر

باب قول الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل فيه البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حجاج بن منهال ثنا هشيم انا حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عمدت الى عقال اسود والى عقال ابيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت انظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد ح وحدثني سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال انزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعد من الفجر فعلموا انما يعني الليل والنهار

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر والقاسم بن محمد عن عائشة ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال القاسم ولم يكن بين اذانهما الا ان يرقى ذا وينزل ذا

باب تعجيل السحور حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم عن سهل بن سعد قال كنت اتسحر في اهلي ثم يكون سرعتي ان ادرك السجود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب قدر كم بين السحور وصلوة الفجر حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلوة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين آية

باب بركة السحور من غير ايجاب لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واصلوا ولم يذكر السحور حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا فانك تواصل قال لست كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة

باب اذا نوى بالنهار صوما وقالت ام الدرداء كان ابو الدرداء يقول عندكم طعام فان قلنا لا قال فاني صائم يومي هذا وفعله ابو طلحة وابو هريرة وابن عباس وحذيفة حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا ينادي في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل

باب الصائم يصبح جنبا حدثنا

يدل على جواز النية بالنهار ۱۲ ع

عيناه فجاءته | فنزلت | الحجاج اخبرني | ثم اتموا الصيام الى الليل | له ذلك | ثنا | عبد العزيز بن ابي حازم | رجله | لا يمنعكم | تاخير | السجود | النبي | انك | رسول الله

---

۵۱ قوله وكان يومه - بالنصب اے وكان قيس في يومه يعمل اے في ارضه وصرح بها ابو داؤد في روايته وفي مرسل السدي كان يعمل في حيطان المدينة بالاجرة فعلى هذا قوله في ارضه اضافة اختصاص ۱۲ فتح ع ۵۲ قوله خيبة لك منصوب لانه مفعول مطلق يجب حذف عامله وقيل ذا كان بدون اللام يجب نصبه والا جاز والخيبة الحرمان يقال خاب يخيب اذا لم ينل ما طلبه ۱۲ فتح ع ۵۳ قوله فنزلت هذه الآية - قال الكرماني فان قلت ما وجه المناسبة بينها وبين حكاية قيس قلت لما صار الرفث حلالا فالاكل والشرب بالطريق الاولى وحيث كان حلهما بالمفهوم نزلت بعده وكلوا واشربوا ليعلم بالمنطوق تصريحا بتسهيل الامر عليهم ودفعا لجنس الضرر الذي وقع لقيس ونحوه او المراد بالآية هي بتمامها اے آخره حتى يتناول كلوا واشربوا فالغرض من ذكر نزلت ثانيا هو بيان نزول لفظ من الفجر بعد ذلك انتهى قلت اعتمد السهيلي على الجواب الثاني وقال ان الآية نزلت بتمامها في الامرين معا - كذا قال العيني وغيره ۱۲

۵۴ قوله عمدت الى عقال بكسر المهملة اے حبل وفي رواية مجالد فاخذت خيطين من شعر قوله فلا يستبين لي وفي رواية مجالد فلا استبين الابيض من الاسود ظاهره ان عديا كان حاضرا لما نزلت هذه الآية وهو يقتضي تقدم اسلامه وليس كذلك لان نزول فرض الصوم كان متقدما في اوائل الهجرة واسلام عدي كان في التاسعة او العاشرة فاما ان يقال ان الآية التي في حديث الباب تاخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جدا واما ان يؤول قول عدي هذا على ان المراد بقوله لما نزلت اے لما تليت علي عند اسلامي او لما بلغني نزول الآية او في السياق حذف تقديره لما نزلت الآية ثم قدمت فاسلمت وتعلمت الشرائع عمدت وقد روى احمد من طريق مجالد بلفظ علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صل كذا وصم كذا فاذا غابت الشمس فكل حتى يتبين لك الخيط الابيض من الخيط الاسود قال فاخذت خيطين الحديث ۱۲ فتح الباري ۵۵ قوله رؤيتهما بضم الراء وسكون الهمزة للنسفي بكسر الراء وسكون الهمزة وفتح التحتية ومعناه منظرهما ومنها قوله تعالى احسن اثاثا ورئيا ۱۲ ع ۵۶ قوله فانزل الله بعد - بضم الدال اے بعد نزول حتى يتبين لكم الے آخره قال القرطبي حديث عدي يقتضي ان قوله من الفجر نزل موصولا بقوله من الخيط الاسود بخلاف حديث سهل فانه ظاهر في ان قوله من الفجر نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من الاشكال قال وقد قيل انه كان بين نزولهما عام كامل قال فاما عدي فحمل الخيط على حقيقته وفهم من قوله من الفجر من اجل الفجر ففعل ما فعل قال والجمع بينهما ان حديث عدي متاخر عن حديث سهل فكان عديا لم يبلغه ما جرى في حديث سهل وانما سمع الآية مجردة ففهمها على ما وصل اليه ذهنه ۱۲ كذا في فتح الباري ۵۷ قوله لا يمنعكم - بسكون العين للكشميهني وللاكثر بنون التاكيد والسحور بفتح السين اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة والاجر والثواب في الفعل لا في الطعام ۱۲ عمدة القاري ۵۸ قوله حتى يطلع الفجر - وفي رواية حتى يقال له اصبحت اصبحت قال الشيخ في اللمعات ويستشكل هذا بانه لما كان يؤذن بعد وجود الصبح واخبار الناس اياه به كيف جاز الاكل والشرب الى اوان ويجاب بان المراد قاربت الصبح ويوكل ويشرب قبيل ذلك انتهى ۱۲ ۵۹ قوله لم يكن بين اذانهما - سياق الحديث يقتضي ان بين اذان بلال وطلوع الفجر زمانا طويلا فكيف يقول لم يكن بين اذانهما الخ اجيب بان معنى بين اذانهما اے بين نزول بلال بعد الاذان وصعود ابن ام مكتوم كذا في التنقيح قال القاري في المرقاة قال العلماء معناه ان بلالا كان يتربص بعد اذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل ۱۲ ۶۰ قوله ان ادرك السحور - هو رواية الكشميهني والنسفي والجمهور ان ادرك السجود وهو الصواب ويؤيده ما تقدم في المواقيت ان ادرك صلوة الفجر ۱۲ فتح ع ۶۱ قوله فنهاهم - قال الكرماني اختلفوا في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول انتهى قال العيني كره ابو حنيفة ومالك والشافعي وجماعة من اهل الفقه والاثر الوصال على كل حال ۱۲ ع مطابقة الحديث على نسخة التاخير بحيث ان سهلا كان يسرع بعد تسحره الى الصلاة معه صلعم وعلى نسخة التعجيل فاظهر من ذلك ۱۲ ع - ع لان الله تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه ولا مانع ان يكون على ظاهره بان يرزقه ويشربه من الجنة ۱۲ ع س بفتح السين وضمها لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر وكونه يقوى على الصوم وينشطه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به ۱۲ فتح +

اسماء الرجال

باب قول الله الخ حجاج بن منهال السلمي الانماطي هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمي الشعبي عامر بن شراحيل سعيد بن ابي مريم الجمحي ابن ابي حازم هو عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد هو الساعدي باب قول النبي الخ عبيد بن اسمعيل الهباري ابي اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب تعجيل السحور محمد بن عبيد الله المدني عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار تقدما باب قدر كم بين الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدي هشام هو الدستوائي قتادة هو ابن دعامة السدوسي باب بركة السحور الخ موسى بن اسمعيل جويرية بن اسماء الضبعي نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب آدم بن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي عبد العزيز بن صهيب البصري البناني باب اذا نوى بالنهار صوما الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله +

حل اللغات

خيبة اے حرمانا۔ عمدت اے قصدت البركة يراد به الثواب والاجر +

حل حديث من كان آخر كلامه على حديث الخ روحه فهو ما يزيد في الاشكال فاني فائدة في هذا الحمل الله تعالى اعلم (قوله وقلت انا من مات الخ) كان ابن مسعود ما بلغه هذا اللفظ مرفوعا والا فقد صح هذا اللفظ من حديث جابر مرفوعا وكانه اخذه من مفهوم الخلاف بناء على انحصار الدارين الجنة والنار وقيل اخذه من كون الشرك سببا لدخول النار وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب عند انتفاء النار تعين دخول الجنة لانتفاء دار اخرى ولا يخفى ان الحديث لا يفيد انحصار السببية في الشرك فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار والله تعالى اعلم (قوله باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج في كفنه) كانه اراد به ان يكون مدرجا حقيقة او في حكم المدرج المقصود انه لا ينبغي الدخول عليه بلا ساتر خشية ان يطلع منه على ما يكره الاطلاع عليه فلا يشكل ان دخول ابي بكر كان قبل التكفين بل قبل الغسل فلا يوافق الترجمة واما حديث جابر فمحل الاستدلال هو نهي الصحابة عن الكشف وتقرير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

حاشية السندي ص ۱۶۵ - ۱۶۶

ف۱ قوله لتفزعن - كذا للاكثر بالفاء والزاى من الفزع وهو الخوف اى لتخفنه بهذه القصة التى تخالف فتواه وقد اكد هذا باللام والنون المشددة وللكشميهنى لتقرعن من القرع بالقاف والراء اى لتقرعن ابا هريرة بهذه القصة يقال قرعت بكذا سمع فلان اذا اعلمته به اعلاما صريحا وقال الكرمانى ويروى لتعرفن من التعريف وذلك لان ابا هريرة كان يروى من اصبح جنبا فلا صوم له ويفتى به ۱۲ ف ك ف۲ قوله ثم قدر لنا - اى قال ابو بكر بن عبد الرحمن ثم بعد ذلك قدر الله لنا الاجتماع بذى الحليفة ۱۲ ف ف۳ قوله وهو اعلم - اى الفضل اعلم بما روى والعهدة عليه فى ذلك لا على ووقع فى رواية النسفى عن البخارى هن اعلم اى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وكذا فى رواية معمر وفى رواية ابن جريج فقال ابو هريرة اهما قالتاه قال نعم قال هما اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منا وزاد ابن جريج فى رواية فرجع ابو هريرة عما كان يقول فى ذلك وكذا وقع فى رواية محمد بن عبد الرحمن عند النسائى انه رجع ۱۲ ع ف ف۴ قوله والاول اسند - اى اقوى اسنادا لان حديث

عــ لانها صاحبات الواقعة ۱۲ ك

عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال جئت انا وابى حتى دخلنا على عائشة وام سلمة ح وحدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان اباه عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشة وام سلمة اخبرتاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث اقسم بالله لتقرعن بها ابا هريرة ومروان يومئذ على المدينة فقال ابو بكر فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا ان نجتمع بذى الحليفة وكانت لابى هريرة هنالك ارض فقال عبد الرحمن لابى هريرة انى ذاكر لك امرا ولولا ان مروان اقسم على فيه لم اذكره لك فذكر قول عائشة وام سلمة فقال كذلك حدثنى الفضل بن عباس وهو اعلم وقال همام وابن عبد الله ابن عمر عن ابى هريرة كان النبى صلى الله عليه وسلم يامر بالفطر والاول اسند

باب المباشرة للصائم

وقالت عائشة يحرم عليه فرجها

حدثنا سليمن بن حرب عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه قال ابن عباس ارب حاجة وقال طاؤس غير اولى الاربة الاحمق لا حاجة له فى النساء

باب القبلة للصائم

وقال جابر بن زيد ان نظر فامنى يتم صومه

حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرنى ابى عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم ضحكت

حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبد الله ثنا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن امها قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخميلة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتى فقال ما لك انفست قلت نعم فدخلت معه فى الخميلة وكانت هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد وكان يقبلها وهو صائم

باب اغتسال الصائم

وبل ابن عمر ثوبا فالقى عليه وهو صائم ودخل الشعبى الحمام وهو صائم وقال ابن عباس لا بأس ان يتطعم القدر او الشئ وقال الحسن لا بأس بالمضمضة والتبرد للصائم وقال ابن مسعود اذا كان صوم احدكم فليصبح دهينا مترجلا وقال انس ان لى ابزن اتقحم فيه وانا صائم وكان ابن عمر يستاك اول النهار واخره وقال ابن سيرين لا بأس بالسواك الرطب قيل له طعم قال والماء له طعم وانت تمضمض به ولم ير انس والحسن وابراهيم بالكحل للصائم بأسا

حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن عروة وابى بكر قالا قالت عائشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فى رمضان من غير حلم فيغتسل ويصوم

حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن قال كنت انا وابى فذهبت معه حتى دخلنا على عائشة قالت اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع

عائشة وام سلمة فى ذلك جاء عنهما من طرق كثيرة جدا بمعنى واحد حتى قال ابن عبد البر انه صح وتواتر واما ابو هريرة فاكثر الروايات عنه انه كان يفتى به وجاء عنه من طريق هذين انه كان يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم لكن بين ابو هريرة كما مضى انه لم يسمع ذلك من النبى صلعم انما سمعه عنه بواسطة الفضل واسامة قاله ابن حجر قال العينى اختلف العلماء فيمن اصبح جنبا وهو يريد الصوم هل يصح صومه ام لا على سبعة اقوال الاول ان الصوم صحيح مطلقا فرضا كان او تطوعا اخر الغسل عن طلوع الفجر عمدا او النوم او نسيانا لعموم الحديث وبه قال على وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عمر وابن عباس وهو الذى عليه جماعة فقهاء الامصار بالعراق والحجاز مالك وابو حنيفة والشافعى والثورى والليث والاوزاعى واصحابهم واحمد واسحق وغيرهم وجماعة اهل الحديث والثانى انه لا يصح صوم من اصبح جنبا مطلقا وبه قال الفضل بن عباس واسامة بن زيد وابو هريرة ثم رجع عنه ابو هريرة كما مر والثالث التفرقة بين ان يؤخر الغسل عالما بجنابته ام لا فان علم واخره عمدا لم يصح والا صح روى ذلك عن طاؤس وعروة بن الزبير وابراهيم النخعى والرابع التفرقة بين الفرض والنفل فلا يجزئه فى الفرض ويجزئه فى النفل روى ذلك عن النخعى ايضا وحكاه صاحب الاكمال عن الحسن البصرى والخامس انه يتم صومه ويقضيه روى ذلك عن سالم بن عبد الله والحسن البصرى ايضا وعطاء بن ابى رباح والسادس انه يستحب القضاء فى الفرض دون النفل حكاه فى الاستذكار عن الحسن بن صالح بن حى والسابع انه لا يبطل صومه الا ان تطلع الشمس قبل ان يغتسل ويصلى فيبطل صومه قاله ابن حزم بناء على مذهبه فى ان المعصية عمدا تبطل الصوم انتهى مختصرا ۱۲ ف۵ قوله كان املككم لاربه - قال النووى روى هذه اللفظة بكسر الهمزة واسكان الراء وبفتحتين ومعناها بالكسر الحاجة وكذا بالفتح ولكنه يطلق ايضا على العضو ومعنى كلاهما انه ينبغى لكم الاحتراز عن القبلة ولا تتوهموا بانفسكم انكم مثله فى استباحتها لانه يملك نفسه ويامن الوقوع فيما يتولد منه الانزال وانتم لا تملكون ذلك فطريقكم الانفكاك عنها ۱۲ ع ك ف۶ قوله ثم ضحكت قيل كان ضحكها تنبيها على انها صاحبة القضية ليكون ابلغ فى الثقة بحديثها وقيل ضحكت سرورا بتذكر مكانها من رسول الله صلعم وحالها معه كذا فى الكرمانى وقال ابن حجر وقد يكون الضحك خجلا لاخبارها عن نفسها انتهى وذكر عياض فيه وجها اخر ايضا ذكره العينى وغيره ۱۲ ف۷ قوله انفست - الصحيح انه بفتح النون وكسر الفاء معناه حضت قاله العينى والكرمانى ۱۲ ف۸ قوله ان يتطعم القدر - اى يذوق ليعرف طعمه وذلك بطرف لسانه ولا يصل الى الجوف منه شئ والمراد من القدر ما فى القدر وعطف الشئ عليه من عطف العام على الخاص قاله الكرمانى قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان التطعم الذى من الشئ الذى هو ادخال الطعام فى الفم من غير بلع لا يضر الصوم فايصال الماء الى البشرة بالطريق الاولى ان لا يضر انتهى ۱۲ ف۹ قوله دهينا - اى مدهونا مترجلا اى متمشطا قال ابن المنير اراد البخارى الرد على من كره الاغتسال للصائم لانه كرهه خشية وصول الماء حلقه فالعلة باطلة بالمضمضة والسواك وبذوق القدر ونحوها وان كرهه للرفاهية فقد استحب السلف للصائم الترفه والتجمل بالترجل والادهان والكحل ونحو ذلك فلذلك ساق هذه الآثار فى هذه الترجمة ۱۲ ف ف۱۰ قوله ابزن - فارسية مركبة من آب وهو الماء وزن هو مثل الحوض وفى بعضها بقصر الهمزة قاله الكرمانى قال العينى وهو فارسى معرب ولذلك لا يصرف هو بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاى وهو الحوض ۱۲

اسماء الرجال

شعيب هو ابن ابى حمزة ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم القرشى المخزومى ابن عم عكرمة بن ابى جهل بن هشام مروان بن الحكم بن ابى العاص بن امية بن عبد شمس بن قصى الاموى القرشى ولد بعد الهجرة سنتين وقال همام هو ابن منبه مما وصله احمد وابن حبان وابن عبد الله بن عمر قيل هو سالم وقيل عبد الله وقيل عبيد الله مما وصله عبد الرزاق باب المباشرة الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكى الحكم هو ابن عتيبة قال ابن عباس مما وصله ابن ابى حاتم قال طاؤس وهذا مما وصله عبد الرزاق باب القبلة للصائم الخ قال جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدى محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى هشام يروى عن ابيه عروة مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان باب اغتسال الصائم الخ قال ابن سيرين هو محمد مما وصله ابن ابى شيبة بمعناه ولم ير انس هو ابن مالك مما وصله ابو داؤد والحسن البصرى مما وصله عبد الرزاق وابراهيم النخعى مما رواه سعيد بن منصور احمد بن صالح المصرى ابن وهب عبد الله

حاجة او لعضوه الخميلة ثوب من صوف له علم - انسللت اى ذهبت فى خفية - مترجلا من الرجل وهو تسريح الشعر وتنظيفه - آبزن قال فى القاموس هو حوض يغتسل فيه وقد يتخذ من نحاس - اتقحم فيه اى القى نفسى فيه

ايا هم على النهى (قوله ما يفعل بى) قال الحافظ ابن حجر هكذا هو المحفوظ فى رواية ليث فما ذكره بعض الرواة فى رواية ليث ما يفعل به فهو غلط ولذلك ذكر المصنف عقب رواية ليث رواية نافع وذكر ان فيها ما يفعل به تنبيها على الاختلاف ثم قال لو هذا كان قبل نزول قوله تعالى ليغفر لك الله الآية وكان اولا لا يدرى لان الله لم يعلمه ثم درى بعد ان اعلمه الله تعالى وهذا معنى ما قيل انه منسوخ وحاصله انه خبر عن شئ قد زال فما قيل عليه ان الخبر لا يدخله النسخ ليس بشئ على ان هذا الخبر مما تعلق به الامر فى قوله تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادرى ما يفعل بى ولا بكم فيجوز تعلق النسخ به بالنظر الى ذلك الامر فافهم (قوله باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه) المراد باهل الميت الناس مطلقا ومفعول ينعى محذوف اى ينعى الميت الى الناس ويخبرهم بموته بنفسه ويواجههم به ولا يحتاج الى ان يبعث من يحكى عنه هذا الخبر لا يخلو عن ايراث حزن وسوء للسامعين (قوله باب الاذن بالجنازة)

لـه قوله باب الصائم اذا اكل اوشرب ناسيا۔ هل يجب عليه القضاء اولا ہی مسئلة الخلاف مشهورة فذهب الجمهور الی عدم الوجوب وعن مالک يبطل صومه ويجب عليه القضاء وقال عياض هذا هو المشهور عنه وهو قول شيخه ربيعة وجميع اصحاب مالک لكن فرقوا بين الفرض والنفل قال الداؤدی لعل مالکا لم يبلغه الحديث اواوله علی رفع الاثم ۱۲ فتح الباری ۲ـه قوله ان استنثر الی آخره الاستثناء هو اخراج ما فی الانف بعد الاستنشاق وقيل هو نفس الاستنشاق ای ان استنثر فدخل الماء فی حلقه ان لم يملک دفع الماء بان غلبه فان ملک دفعه فلم يدفعه حتی دخل حلقه افطر ووقع فی رواية ابی ذر والنسفی لاباس لم يملک باسقاط ان وهی علی هذا جملة مستانفة كالتعليل بقوله لاباس قوله وقال الحسن دخل حلقه الذباب فلاشیٔ عليه ووجه مناسبة هذين الاثرين للترجمة من جهة ان المغلوب بدخول الماء الی حلقه اوالذباب لااختيار له فی ذلک كالناسی ۱۲ ملتقط من ف ۶ ۳ـه قوله فليتم صومه۔ وفی رواية الترمذی فلا يفطر المراد انه لم يحصل فطار الناسی بالاكل اوالشرب ۱۲ ۶ ۴ـه قوله فانما تعليل لكون الناسی لايفطر ووجه ذلک ان الرزق لما كان من الله ليس فيه للعبد تحيل فلا ينسب اليه شبه الاكل ناسيا به لانه لاصنع للعبد فيه والا فالاكل متعمدا حيث جازله الفطر رزق من الله تعالی باجماع العلماء وكذلک هو رزق وان لم يجزله الفطر علی مذهب اهل السنة ۱۲ ۶ ۵ـه قوله باب السواک الرطب واليابس۔ بهذا هو فی رواية الكشميهنی ووقع فی رواية الاكثر سواک الرطب واليابس كقولهم مسجد الجامع واشار بهذه الترجمة الی الرد علی من كره للصائم الاستياک بالسواک الرطب كالمالكية والشعبی۔ كذا فی الفتح ۱۲ ۶ـه قوله ولم يخص الصائم۔ ای هو متناول للصائم ايضا كما انه عام للسواک الرطب واليابس ولكل وقت وقال الشافعی يكره بعد الزوال لان الخلوف انما يحصل بعده وهو اطيب عند الله من ريح المسک ۱۲ ک ۷ـه قوله ان يبتلع۔ من باب الافتعال كذا هو رواية الاكثرين وللمستملی يبلع بغير فوقية وللحموی من باب التفعل ومناسبته للترجمة من جهة ان اقصی مايخشی من السواک الرطب ان تتحلل منه فی الفم شیٔ وذلک الشیٔ كالمضمضة فاذا قذفه من فيه لايضره بعد ذلک ان يبتلع ريقه ۱۲ ف ۸ـه قوله بشیٔ۔ ای بما لايتعلق بالصلوة قوله غفرله وفی بعضها الاغفر ووجه الاستثناء هو الاستفهام الانكاری المفيد للنفی ووجه تعلق الحديث بالباب فی قوله توضأ فان معناه توضأ وضوء كاملا جامعا للسنن ومن جملتها السواک ۱۲ ۶ ۹ـه قوله فليستنشق بمنخره۔ هو ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا للخاء ۱۲ عمدة القاری ۱۰ـه قوله ولم يميز بين الصائم وغيره۔ بل ذكره علی العموم ولو كان بينهما فرقا لميزه النبی صلی الله عليه وسلم لكن جاء تمييز الصائم من غيره فی المبالغة فی ذلک۔ كذا فی الفتح والعينی ۱۲ ۱۱ـه قوله لاباس بالسعوط۔ بفتح السين وقد يروی بضمها وهو الدواء الذی يصب فی الانف قاله العينی وفی الفتح قال الكوفيون والاوزاعی واسحاق يجب القضاء علی من استعط وقال مالک والشافعی لايجب الا ان يصل الی حلقه انتهی ۱۲ ۱۲ـه قوله ولايمضغ العلک الخ وللمستملی ويمضغ والاول اولی والعلک بكسر العين المهملة وسكون اللام كل مايمضغ ويبقی فی الفم كالمصطكی واللبان رخص فی مضغه اكثر العلماء ان كان لايتحلب منه شیٔ فان ازدرد فالجمهور علی انه يفطر۔ كذا فی الفتح ۱۲ ۱۳ـه قوله ويه قال ابن مسعود۔ ای بما دل عليه حديث ابی هريرة ووصله الطبرانی والبيهقی قال ابن مسعود من افطر يوما فی رمضان متعمدا من غير علة ثم قضی طول الدهر لم يقبل منه وروی عن علی مثله ۱۲ ف ۱۴ـه قوله يقضی يوما مكانه۔ ای قال هؤلاء ان عليه القضاء فقط من غير كفارة وعند الجمهور يجب عليه القضاء والكفارة لحديث ابی هريرة علی ما ياتی قال الزهری هو خاص بذلک الرجل قال الخطابی لم يحضر عليه برهانا وقال قوم هو منسوخ ولم يقم دليل نسخه ۱۲ ۶ ۱۵ـه قوله بمكتل۔ بكسر الميم وفتح الفوقية هو شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا والعرق بفتح المهملة والراء وقيل بسكونها ايضا هو المنسوج من الخوص ۱۲ ک

غير احتلام ثم يصوم ثم دخلنا علی ام سلمة فقالت مثل ذلک قال ابو جعفر سألت اباعبدالله اذا افطر يكفر مثل المجامع قال لا الا تری الاحاديث لم يقضه وان صام الدهر **باب** الصائم اذا اكل اوشرب ناسيا وقال عطاء ان استنثر فدخل الماء فی حلقه لاباس لم يملک رده وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلاشیٔ عليه وقال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلاشیٔ عليه **حدثنا** عبدان انا يزيد ابن زريع ثنا هشام ثنا ابن سيرين عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال اذا نسی فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **باب** السواک الرطب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبی صلی الله عليه وسلم يستاک وهو صائم مالا احصی واعد وقال ابو هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم لولا ان اشق علی امتی لامرتهم بالسواک عند كل وضوء ويروی نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبی صلی الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة عن النبی صلی الله عليه وسلم السواک مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه **حدثنا** عبدان انا عبدالله انا معمر ثنی الزهری عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فافرغ علی يديه ثلثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنی الی المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسری الی المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنی ثلثا ثم غسل اليسری ثلثا ثم قال رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئی هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئی هذا ثم يصلی ركعتين لايحدث نفسه فيهما بشیٔ غفرله ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبی صلی الله عليه وسلم اذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لاباس بالسعوط للصائم ان لم يصل الی حلقه ويكتحل وقال عطاء ان مضمض ثم افرغ ما فی فيه من الماء لايضيره ان يزدرد ريقه وما بقی فی فيه ولايمضغ العلک فان ازدرد ريق العلک لااقول انه يفطر ولكنه ينهی عنه **باب** اذا جامع فی رمضان ويذكر عن ابی هريرة رفعه من افطر يوما فی رمضان من غير عذر ولامرض لم يقضه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبی وابن جبير وابراهيم وقتادة وحماد يقضی يوما مكانه **حدثنا** عبدالله ابن منير سمع يزيد بن هارون انا يحيی بن سعيد ان عبدالرحمن بن القاسم اخبره عن محمد بن جعفر بن الزبير ابن العوام بن خويلد عن عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره انه سمع عائشة تقول ان رجلا اتی النبی صلی الله عليه وسلم فقال انه احترق قال مالک قال اصبت اهلی فی رمضان فاتی النبی صلی الله عليه وسلم بمكتل يدعی العرق فقال اين المحترق قال انا قال تصدق بهذا **باب** اذا جامع فی رمضان ولم يكن له شیٔ فتصدق عليه فليكفر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهری اخبرنی حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبی صلی الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالک قال وقعت علی امرأتی وانا صائم فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبی صلی الله عليه وسلم فبينا نحن علی ذلک اتی النبی صلی الله عليه وسلم بعرق

سواک الرطب — يبلع يبتلع — مضمض — لايضره — ولكن — حدثنا هو ابن — نهار — مع — فقال — بعرق

اسماء الرجال

باب الصائم الخ عبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزی يزيد بن زريع ابو معوية البصری هشام هو الدستوائی قاله ابن حجر والعينی قال القسطلانی هو الفردوسی كما صرح به مسلم فی صحيحه لا الدستوائی وان قاله الحافظ ابن حجر انتهی والله اعلم بالصواب ابن سيرين هو محمد الانصاری **باب السواک الخ** عبدان هو عبدالله تقدم عبدالله هو ابن المبارک المروزی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب حمران هو ابن ابان مولی عثمان بن عفان **باب قول النبی صلی الله عليه وسلم** وقال الحسن هو البصری وصله ابن ابی شيبة وقال عطاء هو ابن ابی رباح وصله سعيد بن منصور **باب اذا جامع الخ** قال سعيد بن المسيب التابعی الفقيه وصله مسدد وغيره والشعبی عامر بن شراحيل وابن جبير هو سعيد وابراهيم النخعی وصل هذه الثلثة ابن ابی شيبة وقتادة بن دعامة وحماد بن ابی سليمان وصلهما عبدالرزاق عبدالله بن منير الزاهد يزيد بن هارون ابو خالد يحيی هو ابن سعيد الانصاری عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن ابی بكر الصديق **باب اذا جامع الخ** ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب حميد بن عبدالرحمن بن عوف رض

حل اللغات مرضاة مصدر ميمی بمعنی الرضا ويجوز ان يكون بمعنی المرضی۔ افرغ صب السعوط مايصب من الدواء فی الانف المكتل شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا العرق هو ما نسج من الخوص فيه تمر

قلت الاقرب لاثبات بمعنی الاعلام واما الاذان فالظاهر انه بمعنی العلم وهو غير مناسب (قوله لايموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار) المشهور عندهم نصب يلج علی انه جواب النفی لكن يشكل ذلک بان الفاء فی جواب النفی تدل علی سببية الاول للثانی قال تعالی لايقضی عليهم فيموتوا وموت الاولاد ليس سببا للدخول لنار بل سببا للنجاة منها وعدم الدخول فيها بل لوفرض صحة السببية فهی غير مرادة ههنا لان المطلوب ان من مات له ثلاثة ولد لايدخل النار بعد ذلک الاتحلة القسم علی تقدير كونه جوابا يصير المعنی انه لايموت لمسلم ثلاثة ولد حتی يدخل النار بسببه الاتحلة القسم وهذا معنی فاسد قطعا لازمه ان موت ثلاثة من الولد لايتحقق لمسلم قطعا وان لو تحقق لدخل ذلک المسلم النار دائما الاقدر تحلة القسم فالوجه الرفع علی ان الفاء عاطفة للتعقيب والمعنی انه بعد موت ثلاثة ولد لايتحقق الدخول فی النار الاتحلة القسم واقرب ما قيل فی توجيه النصب ان الفاء بمعنی الواو المفيدة للجمع

فيها تمر والعرق المكتل قال اين السائل فقال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك

باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة اذا كانوا محاويج

حدثني عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر وقع على امرأته في رمضان فقال اتجد ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال افتجد ما تطعم به ستين مسكينا قال لا قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيل قال اطعم هذا عنك قال على احوج منا وما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك

باب الحجامة والقيء للصائم

وقال لي يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع ابا هريرة اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولج ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفطر والاول اصح وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد وزيد بن ارقم وام سلمة احتجموا صياما وقال بكير عن ام علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم وقال لي عياش ثنا عبد الاعلى ثنا يونس عن الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله اعلم

حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم

حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف وزاد شبابة ثنا شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

باب الصوم في السفر والافطار

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي فنزل فجدح له فشرب ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رايتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جرير وابو بكر بن عياش عن الشيباني عن ابن ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر

حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال يا رسول الله اني اسرد الصوم

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم ااصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر

باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس

ك قوله والكديد بفتح الكاف وكسر المهملة الاولى عين جارية بينها وبين مكة قريب من مرحلتين وعسفان بضم المهملة الاولى وسكون الثانية وبالفاء والنون قرية على اربعة برد من مكة وقديد بضم القاف وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية بينهما ١٢ كذا قاله الكرمانى ١٢ ك ٥ قوله فى بعض اسفاره - زاد مسلم فى شهر رمضان وهذه فى غير سفر الفتح لان عبد الله بن رواحة استشهد قبلها بلا خلاف فى غزوة موتة وغير غزوة بدر لان ابا الدرداء لم يكن حينئذ اسلم ١٢ توشيح ٥ قوله وما فينا صائم الا ما كان الخ - فيه المطابقة للترجمة لان الصوم والافطار لو لم يكونا مباحين فى السفر لما صام النبى صلعم وابن رواحة وافطر الصحابة - كذا فى القسطلانى ١٢ ك ٥ قوله لمن ظلل عليه الخ - اشار بهذه الترجمة الى ان سبب قوله صلعم ليس من البر الخ ما ذكر من المشقة ومن روى الحديث مجردا فقد اختصر القصة وبما اشار اليه من اعتبار شدة المشقة يجمع بين حديث الباب والذى قبله فالحاصل ان الصوم لمن قوى عليه افضل من الفطر والمفطر لمن شق عليه الصوم او اعرض من قبول الرخصة افضل من الصوم وان لم يتحقق المشقة يخير بين الصوم والفطر ١٢ ف ٥ قوله فلم يعب الصائم على المفطر الخ - قال محمد فى المؤطا من شاء صام فى السفر ومن شاء افطر والصوم افضل لمن قوى عليه انتهى اى لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم وبه قال مالك والشافعى وقال احمد والاوزاعى الفطر احب مطلقا لحديث ليس من البر الصيام فى السفر وقال بعض اهل الظاهر لا يصح الصوم فى السفر تمسكا بالحديث المذكور والجمهور حملوه على مسافر ضره الصوم ويؤيده ما ورد من سبب وروده فراى زحاما ورجلا قد ظلل عليه الحديث قاله على القارى فى شرح المؤطا ١٢ ٥ قوله فنسختها وان تصوموا خير لكم - قال الكرمانى فان قلت كيف وجه نسخها لها والخيرية لا تقتضى الوجوب قلت معناه الصوم خير من التطوع بالفدية والتطوع بها سنة بدليل انه خير والخير من السنة لا يكون الا واجبا انتهى قال ابن حجر فى الفتح واتفقت هذه الاخبار على ان قوله وعلى الذين يطيقونه فدية منسوخ وخالف فى ذلك ابن عباس فذهب الى انها محكمة لكنها مخصوصة بالشيخ الكبير ونحوه وسياتى بيان ذلك والبحث فيه فى كتاب التفسير ان شاء الله تعالى انتهى ١٢ ٥ قوله لا باس ان يفرق - ظاهر صنيع البخارى يقتضى جواز التراخى والتفريق لما اودعه فى الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور ونقل ابن المنذر وغيره عن على وعائشة وجوب التتابع وهو قول بعض اهل الظاهر وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر قال يقضيه تباعا وعن عائشة نزلت فعدة من ايام اخر متتابعات وفى المؤطا انها قراءة ابى بن كعب وهذا ان صح يشعر بعدم وجوب التتابع فكانه كان اولا واجبا ثم نسخ ولا يختلف المجيزون للتفريق ان التتابع اولى ١٢ فتح ٥ قوله ولم يذكر الله الاطعام الخ - هو من كلام البخارى قاله تفقها كذا فى فتح البارى قال على القارى فى شرح المؤطا اعلم ان فاته شىء من رمضان لم يجز له تاخير قضائه اى دخول رمضان آخر فان اخره من غير عذر حتى دخل رمضان آخر اثم ولزمه القضاء ولكل يوم مد وهذا مذهب مالك والشافعى واحمد وقال ابو حنيفة واصحابه يجوز له التاخير ولا كفارة عليه واختاره المزنى من اصحاب الشافعى انتهى ١٢ ٥ قوله الشغل - هو خبر مبتدا محذوف تقديره المانع لها الشغل وهو مبتدأ محذوف الخبر تقديره الشغل هو المانع لها ١٢ فتح البارى ١٠ قوله من ذلك - اى من جملة ما هو خلاف الرأى قضاء الصوم لا الصلوة فان مقتضاه ان يكون قضاءهما متساويين فى الحكم لان كلا منهما عبادة تركت لعذر لكن قضاء الصوم واجب فقط ١٢ ك ١١ قوله يوما واحدا اى فى يوم يعنى جاز ان يقع قضاء صوم رمضان كله فى اليوم الواحد للميت الذى فات عنه ذلك قاله الكرمانى وسيجئ بيان الاختلاف فيه فى الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢

قال ابو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد **باب** حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن ام الدرداء عن ابى الدرداء قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره فى يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا ما كان من النبى صلى الله عليه وسلم وابن رواحة **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم فى السفر حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الانصارى قال سمعت محمد بن عمرو ابن الحسن بن على عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم فى السفر **باب** لم يعب اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا فى الصوم والافطار حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كنا نسافر مع النبى صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم **باب** من افطر فى السفر ليراه الناس حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه الى يده ليريه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك فى رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر **باب** وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عمر وسلمة بن الاكوع نسختها شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر الى قوله تشكرون وقال ابن نمير ثنا الاعمش ثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن ابى ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم فى ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم فامروا بالصوم حدثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية طعام مساكين قال هى منسوخة **باب** متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس ان يفرق لقول الله فعدة من ايام اخر وقال سعيد بن المسيب فى صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ برمضان وقال ابراهيم النخعى اذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن ابى هريرة مرسلا وابن عباس انه يطعم ولم يذكر الله الاطعام انما قال فعدة من ايام اخر حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى عن ابى سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضى الا فى شعبان قال يحيى الشغل من النبى صلى الله عليه وسلم او بالنبى صلى الله عليه وسلم **باب** الحائض تترك الصوم والصلوة وقال ابو الزناد ان السنن ووجوه الحق لتأتى كثيرا على خلاف الرأى فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلوة حدثنا ابن ابى مريم انا محمد بن جعفر اخبرنى زيد عن عياض عن ابى سعيد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها **باب** من مات وعليه صوم وقال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد ثنا محمد بن موسى بن اعين ثنا ابى

(حاشیہ) رسول الله — قالوا — ليريه — يديه فيه ليراه — اخبرنا — مسكين — جاز حان — ان يطعم — ثنا حدثنى — لا تصلى ولا تصوم — فى يوم واحد

اسماء الرجال

باب عبد الله بن يوسف التنيسى يحيى بن حمزة الدمشقى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامى اسمعيل بن عبيد الله ام الدرداء اى الصغرى واسمها هجيمة التابعية وليست الكبرى المسماة خيرة الصحابية وكلتاهما زوجتا ابى الدرداء ابى الدرداء عويمر بن مالك الانصارى **باب** قول النبى صلعم الخ آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى **باب** لم يعب الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى حميد هو ابن ابى حميد الطويل **باب** من افطر الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى منصور هو ابن معتمر الكوفى مجاهد هو ابن جبر الامام فى التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليمانى عياش بشدة التحتية والشين المعجمة هو ابن الوليد الرقام كذا يفهم من الكاشف والتقريب والعينى وكذا هو فى النسخ الصحيحة وفى القسطلانى المطبوع بمصر عباس ضبطه بالتحتية والمثلثة والظاهر انه خطأ والصواب هو الاول عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى البصرى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر احمد بن يونس اليربوعى زهير بن معوية الجعفى يحيى هو ابن سعيد الانصارى ١٢ قس فتح ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب** الحائض الخ ابن ابى مريم سعيد بن الحكم محمد بن جعفر الانصارى زيد هو ابن اسلم المدنى عياض هو ابن عبد الله بن ابى سرح **باب** من مات الخ محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلى وهو الراجح قاله فى الفتح محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام رض

ع ٥ هو من كلام البخارى والمراد من الاطعام الفدية لتاخير القضاء ١٢ ك ؛ **حل اللغات** فراى زحاما - اى قوما مزدحمين - البر الطاعة - شهر حضر ؛

ان لا يتحقق موت ثلاثة ولد حتى يترتب عليه دوام الولوج الا تحلة القسم كما لا يتحقق القضاء عليهم حتى يترتب عليه موتهم لا يخفى انه فاسد جدا فافهم (قوله فقال اليس الله نهاك ان تصلى على المنافقين) فان قلت كيف لعمر ان يقول ويعتقد ذلك وفيه اتهام للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهى عنه قلت لعله جوز النسيان والسهو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن ان يقال قوله اليس الله نهاك ليس لتقرير النهى بل للتردد بين النهى وعدمه على سبيل به الى فهم ما ظنه نهيا واما ما يشعر به كلام بعضهم ان النهى كان متحققا لان الصلوة استغفار للميت وقد نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاستغفار للمشركين لقوله تعالى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين فليس بشئ اذ لا يلزم من كون الميت منافقا ان يكون مشركا والظاهر ان الحكم كان فى حق المشركين هو النهى وفى حق المنافقين التخيير ثم نزل المنع والنهى والله تعالى اعلم (قوله بعد ما دفن فاخرجه) هذا الحديث مخالف لحديث عمر

عن عمرو بن الحارث عن عُبيد الله بن ابى جعفر ان محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليّه تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن ايوب عن ابن ابى جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امى ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها قال نعم فدين الله احق ان يقضى قال سليمن فقال الحكم وسلمة ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث قالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ويذكر عن ابى خالد الاحمر قال ثنا الاعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال قالت امرأة للنبى صلى الله عليه وسلم ان اختى ماتت وقال يحيى وابو معاوية ثنا الاعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس قالت امرأة للنبى صلى الله عليه وسلم ان امى ماتت وقال عُبيد الله عن زيد بن ابى أنيسة عن الحكم عن سعيد عن ابن عباس قالت امرأة للنبى صلى الله عليه وسلم ماتت امى وعليها صوم نذر وقال ابو حريز ثنى عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة للنبى صلى الله عليه وسلم ماتت امى وعليها صوم خمسة عشر يوما باب متى يحل فطر الصائم وافطر ابو سعيد الخدرى حين غاب قرص الشمس حدثنا الحميدى ثنا سفين ثنا هشام بن عروة قال سمعت ابى يقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم حدثنا اسحق الواسطى ثنا خالد عن الشيبانى عن عبد الله بن ابى اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح لنا فقال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله فلو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم باب يفطر بما تيسر بالماء وغيره حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الشيبانى سليمن قال سمعت عبد الله بن ابى اوفى قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم واشار باصبعه قبل المشرق

---

١ قوله صام عنه وليه۔ اختلفوا فيه على اقوال احدها جواز الصيام عن الميت كما هو ظاهر الحديث وبه قال الشافعى فى القديم والثانى هو ان يطعم الولى عن الميت كل يوم مسكينا مدا من قمح وهو قول الزهرى ومالك والشافعى فى الجديد وانه لا يصوم احد عن احد وانما يطعم عنه عند مالك اذا اوصى به ورجح البيهقى والنووى القول القديم للشافعى لصحة الاحاديث فيه قال العينى ليس القول القديم مذهبا له فانه غسل كتبه القديمة واشهد على نفسه بالرجوع عنها هكذا نقله عنه اصحابه۔ قال الكرمانى للشافعى قولان اشهرهما لا يصام عنه وقال احمد بظاهره وقال اكثرهم لا يصوم احد عن احد وشبهوه بالصلوٰة واولوا الحديث بانه يكفر عنه بالاطعام فيقوم ذلك مقام الصيام عنه انتهى مختصرا والثالث يطعم عنه كل يوم نصف صاع من برا وصاعا من غيره وهو قول ابى حنيفة وهذا اذا اوصى به فان لم يوص فلا يطعم احد لكن يطعم عنه وعن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا قال القرطبى فى شرح الموطا اسناده حسن ولنا قاعدة فى مثل هذا الباب وهى ان الصحابى اذا روى شيئا ثم افتى بخلافه فالعبرة لما افتاه لان فتواه بخلاف ما رواه انما يكون لظهور نسخ عنده ولا يمكن ان يخالف ما رواه من النبى صلى الله عليه وسلم لاجل اجتهاده لانه مصادمة للنص وذا لا يقال فى حق الصحابى وقد روى الطحاوى بسند صحيح عن عمرة قلت لعائشة ان امى توفيت وعليها صيام رمضان ايصلح ان اقضى عنها فقالت لا ولكن تصدقى عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك انتهى وقد اجمعوا على انه لا يصلى احد فوجب ان يرد ما اختلف فيه الى ما اجمع عليه ملتقط من العينى ١٢ ٢ قوله فدين الله احق۔ اے من ديون العباد وهو تتم وتقدير الكلام حق العبد يقضى فحق الله احق وسائر الروايات كهذا فقال ارايت لو كان عليها دين اكنت تقضيه قالت نعم قال فدين الله احق قاله الكرمانى قال العينى احتج به من ذكرناهم ممن احتج بحديث عائشة السابق فى جواز الصوم عن الميت وجواب المانعين عن ذلك ما قاله ابن بطال عن ابن عباس رواية وقد خالفه بفتواه فدل على نسخ ما رواه وتشبيهه صلى الله عليه وسلم بدين العباد حجة لنا لانها قالت اقضيه عنها وقال ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيه وانما سالها هل كنت تقضيه لانه لا يجب عليها ان تقضى دين امها وقال ابن عبد الملك فيه اضطراب عظيم يدل على وهم الرواة وبذلك يعلل الحديث قال القرطبى انما لم يقل مالك بحديث ابن عباس لامور احدها انه لم يجد عليه عمل اهل المدينة الثانى انه حديث اختلف فى متنه واسناده الثالث انه رواه البزار وقال فى آخره لمن شاء وهذا يرفع الوجوب الذى قالوا به الرابع انه معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقوله تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها ١٢ ع ٣ قوله عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد ظاهره انه عند كل منهم عن كل منهم ويحتمل ان يكون اراد به اللف والنشر بغير ترتيب فيكون شيخ الحكم عطاء وشيخ البطين سعيد بن جبير وشيخ سلمة مجاهد قاله العينى قال الكرمانى المتبادر الى الذهن رواية الكل عن الكل ١٢ ٤ قوله اذا اقبل الليل من ههنا۔ اے من جهة المشرق كما سياتى والمراد به وجود الظلمة حسا وذكر فى هذا الحديث ثلاثة امور لانها وان كانت متلازمة فى الاصل لكنها قد يكون فى الظاهر غير متلازمة فى الاصل فقد يظن اقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون اقباله حقيقة بل لوجود يغطى ضوء الشمس وكذلك ادبار النهار فمن ثم قيد بقوله وغربت الشمس اشارة الى اشتراط تحقق الاقبال والادبار وانهما بواسطة غروب الشمس لا بسبب آخر كذا فى الفتح قال العينى قال شيخنا الظاهر انه اريد احد هذه الامور الثلاثة فانه يعرف انقضاء النهار برؤية بعضها ويؤيده اقتصاره فى حديث ابن ابى اوفى على اقبال الليل فقط وقد يكون الغيم فى المشرق دون المغرب او عكسه وقد يشاهد مغيب الشمس فلا يحتاج معه الى امر آخر ١٢ ٥ قوله لو امسيت لو اما للتمنى واما للشرط وجزاؤه محذوف اى لكنت متما للصوم ونحوه ١٢ ك ع ٦ قوله ان عليك نهارا يحتمل ان يكون المراد كان يرى كثرة الضوء فيظن ان الشمس لم تغرب ويقول لعلها غطاها شئ من جبل ونحوه قاله ابن حجر فى الفتح وقال الكرمانى فان قلت لم خالف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرر المراجعة قلت لغلبة ظنه ان آثار الضوء التى بعد المغرب من بقية النهار لا يحل الفطر الا بعد ذهابه وظنه انه صلى الله عليه وسلم لم ينظر الى ذلك الضوء نظرا تاما فقصد زيادة الاعلام ببقاء ذلك الضوء انتهى ١٢ ٧ قوله بالماء وغيره۔ وذكر فيه حديث ابن ابى اوفى وهو ظاهر فيما ترجم له ولعله اشار الى ان الامر فى قوله صلعم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء ليس على الوجوب وهو حديث اخرجه الحاكم وصححه الترمذى قاله فى الفتح وفى المرقاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يفطر على ثلث تمرات او شئ لم تصبه النار ١٢ ع ٨ الجدح بالجيم ثم المهملتين خلط السويق بالماء ك قال فى الفتح الجدح تحريك السويق ونحوه بالماء بعود يقال لها المجدح ١٢ ع ٩ لم يسم المامور بذلك وقد اخرجه ابو داؤد عن مسدد شيخ البخارى فيه فسماه فقال يا بلال انزل الى آخره ١٢ ف

اسماء الرجال، محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام زائدة بن قدامة الثقفى الاعمش هو سليمان بن مهران ابى خالد الاحمر واسمه سليمان بن حيان عطاء هو ابن ابى رباح وقال يحيى بن سعيد وابو معوية محمد بن خازم ما رواه النسائى وغيره قال عبيد الله بن عمرو الرقى ما وصله مسلم باب متى يحل فطر الصائم الخ الحميدى عبد الله بن الزبير المكى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام خالد هو ابن عبد الله

عنه ولا يجب بدون الوصية وهكذا بالوصية ان لم يترك مالا ١٢

السابق سيما رواية ابن عباس عن عمر كما ذكرها الترمذى وصححها ففيها دعى صلى الله تعالى عليه للصلوة عليه فقام اليه الى ان قال ثم صلى عليه ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه فانه صريح فى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان مع الجنازة الى ان اتى به القبر وقد تكلف بعضهم فى التوفيق بما لا يدفع الايراد بالكلية والله تعالى اعلم (قوله فلم يوجد له ما يكفن فيه الابردة) اى فكفن فيه والتكفين فيه من غير بحث وتفتيش عن كون البرد المذكور يبلغ الثلث املا دليل على ان الكفن من كل المال وقال القسطلانى فى قوله الابردة موضع الترجمة لان الظاهر انه لم يوجد ما يملكه الا البردة المذكورة اهـ والله تعالى اعلم (قوله باب من استعد الكفن) قال القسطلانى اى اعده وليست السين للطلب انتهى (قوله فيها حاشيتها) الظاهر ان المطلوب افادة انها كانت ذات حاشية وهى ما يكون طرفاها على غير لون الوسط والله تعالى اعلم (قوله فتمسحت به الخ) لا يخفى ان مقتضى الحديث انها لا تترك الزينة والطيب فوق ثلاث ليال

له قوله ما عجلوا الفطر۔ زاد ابو ذر فی حدیثه واخروا السحور اخرجه احمد وما ظرفية اى مدة فعلهم ذلك امتثالا للسنة واقفين عند حدها غير منقطعين بعقولهم ما يغير قواعدها زاد ابو هريرة فی حديث لان اليهود والنصارى يؤخرون اخرجه ابو داؤد و ابن خزيمة وغيرهما وتأخير اهل الكتاب له امد وهو ظهور النجم وروى الحاكم من حديث سهل بن سعد بلفظ لا يزال امتى على سنتى ما لم تنتظر بفطرها النجوم وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قال ابن عبد البر احاديث تعجيل الافطار وتاخير السحور صحاح متواترة وعند عبد الرزاق وغيره باسناد صحيح كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اسرع الناس افطارا وابطاه سحورا ١٢ ف ٦ له قوله فاجدح لى۔ بالجيم آخره حاء مهملة والجدح ان يحرك السويق بالماء فيخوض حتى يستوى وكذلك اللبن ونحوه والمجدح بكسر الميم العود الذى يحرك به فی طرفه عودان ١٢ ع زركشى ٣ له قوله اذا افطر وهو يظن غروب الشمس ثم طلعت جواب اذا محذوف و لم يذكره لمكان الاختلاف فی وجوب القضاء عليه ١٢ ف ٤ له قوله قال بد من قضاء۔ هو استفهام انكار محذوف الاداة والمعنى لا بد من قضاء ووقع فی رواية من ابى ذر لا بد من القضاء ١٢ ف ٥ له قوله لا ادرى اقضوا ام لا۔ وظاهر هذه تعارض التى قبلها لكن يجمع بان جزمه بالقضاء محمول على انه استند فيه الى دليل آخر واما حديث اسماء فلا يحفظ فيه اثبات القضاء ولا نفيه وقد اختلف فی هذه المسئلة فذهب الجمهور الى ايجاب القضاء قاله ابن حجر فی الفتح قال محمد فی المؤطا من افطر وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم علم انها لم تغب لم ياكل بقية صومه ولم يشرب وعليه قضاؤه وهو قول ابى حنيفة انتهى قال القارى وتبعه سائر الائمة ١٢ ٦ له قوله قال عمر لنشوان الخ۔ اى لانسان نشوان وهو بفتح النون وسكون المعجمة كسكران وزنا ومعنى وجمعه نشاوى كسكارى قوله وصبياننا صيام جمع صائم وانما كانوا يصومونهم لاجل التمرين ليتعودوا بذلك ويكونوا على نشاط بذلك بعد البلوغ ١٢ ع ف ٧ له قوله فضربه۔ اى الحد وفی رواية البغوى فلما رفع اليه عمر فقال على وجهك ويحك وصبياننا صيام ثم امر فضرب ثمانين سوطا ثم سيره الى الشام ١٢ ف ٨ له قوله الى قرى الانصار۔ زاد مسلم التى حول المدينة قوله فليصم اى فليستمر على صومه قوله كنا نصومه اى نصوم عاشوراء قوله صبياننا زاد مسلم الصغار ونذهب بهم الى المسجد قوله اللعبة بضم اللام وهى التى يقال لها لعب البنات وفيه مشروعية تمرين الصبيان وان صوم عاشوراء كان فرضا قبل ان يفرض رمضان كذا فی العينى۔ ومر بيان صوم عاشوراء فی صـ ٢٥٤ ١٢ ٩ له قوله باب الوصال۔ هو الترك فی ليالى الصيام لما يفطر بالنهار بالقصد فيخرج من امسك اتفاقا قاله ابن حجر قوله ومن قال وهو فی محل الجر عطفا على لفظ الوصال اى فی بيان من قال ليس فی الليل صيام يعنى الليل ليس محلا للصوم لان الله تعالى جعل حد الصوم الى الليل فلا يدخل فی حكم ما قبله وقد ورد فيه حديث مرفوع ان الله لم يكتب الصيام بالليل فمن صام فقد تعنى ولا اجر له قوله ابقاء عليهم اى على الامة واراد حفظا لهم فی بقاء ابدانهم على قوتها وروى ابو داؤد وغيره قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمها الا ابقاء على اصحابه واسناده صحيح كذا فی الفتح و ع ١٢ ١٠ له قوله وما يكره من التعمق۔ هذا من كلام المصنف معطوفا على قوله الوصال والتعمق المبالغة فی تكلف ما لم يكلف به كانه يشير الى ما اخرجه اى المصنف فی كتاب التمنى فقال صلى الله عليه وسلم لو مد الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم ١٢ فتح ١١ له قوله انى اطعم واسقى۔ واختلف فی ذلك فقيل هو على حقيقته انه يؤتى بطعام وشراب من الجنة كرامة له وذلك لا يفطر لان المفطر طعام الدنيا وقيل يؤتى به فی النوم وقيل هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة ١٢ توشيح ١٢ له قوله نهى رسول الله صلعم عن الوصال۔ هو ان يصل صوم يوم بصوم يوم آخر من غير اكل وشرب بينهما هذا هو الصواب وقيل هو الامساك بعد تحلة الفطر وفی حكمه ثلاثة اقوال التحريم والجواز وثالثها انه يواصل الى السحر قاله احمد واسحاق۔ عينى قال محمد فی المؤطا الوصال مكروه وهو قول ابى حنيفة والعامة انتهى ومر بيان المذاهب فی صـ ٢٥٦ ١٢

باب تعجيل الافطار حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر عن سليمن عن ابن ابى اوفى قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فی سفر فصام حتى امسى ثم قال لرجل انزل فاجدح لى قال لو انتظرت حتى تمسى قال انزل فاجدح لى اذا رأيت الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم باب اذا افطر فی رمضان ثم طلعت الشمس حدثنى عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت افطرنا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فی يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل لهشام فامروا بالقضاء قال بد من قضاء وقال معمر سمعت هشاما لا ادرى اقضوا ام لا باب صوم الصبيان وقال عمر لنشوان فی رمضان ويلك وصبياننا صيام فضربه حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت ارسل النبى صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار من اصبح مفطرا فليتم بقية يومه ومن اصبح صائما فليصم قالت فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الافطار قال ابو عبد الله العهن الصوف باب الوصال ومن قال ليس فی الليل صيام لقوله ثم اتموا الصيام الى الليل ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ثنى قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم انى اطعم واسقى او انى ابيت اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست مثلكم انى اطعم واسقى حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثنى يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيئتكم انى ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى حدثنا عثمان ابن ابى شيبة ومحمد قالا انا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انك تواصل قال انى لست كهيئتكم انى يطعمنى ربى و يسقينى قال ابو عبد الله لم يذكر عثمان رحمة لهم باب التنكيل لمن اكثر الوصال رواه انس عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فی الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا حدثنا

اسماء الرجال

باب تعجيل الافطار عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى حازم سلمة بن دينار احمد بن يونس الكوفى ابو بكر هو ابن عياش القارى سليمان هو الشيبانى باب اذا افطر فی رمضان عبد الله بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطى ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى باب صوم الصبيان الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن اللاحق الرقاشى مسدد هو ابن مسرهد تقدم يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى عثمان بن ابى شيبة اخو ابى بكر محمد هو ابن سلام البيكندى عبدة هو ابن سليمان هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رض باب التنكيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى رض

حل اللغات

اللعبة ما يلعب به العهن الصوف المصبوغ الوصال هو ان يصوم فرضا ونفلا يومين فاكثر ولا يتناول بالليل مطعوما عمدا بلا عذر التنكيل من النكال وهو العقوبة

حاشية السندى ص ١٧١: للاحداد على الميت اذا كان الميت غير الزوج ولا يلزم منه ان تستعمل الطيب والزينة بعد ثلاث ليال فكان مراد ام عطية وغيرها من ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باستعمال الطيب فع الشبهة ظاهرا والتجنب عن شبه الاحداد لان الحديث يقتضى استعمال الطيب والزينة۔ والله تعالى اعلم (قوله الا على زوج فانه تحد عليه اربعة اشهر وعشرا) وهذه الزيادة صريحة فی الوجوب فان خبر الشارع يحمل عليه وبه اندفع ما قيل ان مفهوم الا على زوج انه يحل لها الاحداد فاين الوجوب قال القسطلانى اجيب بكفاية الاجماع على الوجوب وايضا جاء نهى صريح عن الكحل وغيره ولعله سند للاجماع ولابى داؤد لا تحد المرأة فوق ثلاث الا على الازواج فانها تحد اربعة اشهر وعشرا فهذا امر بلفظ الخبر۔ انتهى۔ قلت يكفى رواية الكتاب عما ذكر من رواية ابى داؤد الا ان يقال غرضه بيان موافقة رواية ابى داؤد لرواية الكتاب۔ والله تعالى اعلم

له قوله اياكم والوصال۔ انتصاب الوصال على التحذير يعنى احذروا الوصال قوله مرتين وفى رواية احمد عن عبد الرزاق بهذا الاسناد اياكم والوصال اياكم والوصال فعلى هذا قوله مرتين اختصار من البخارى او من شيخه ١٢ ع له قوله فاكلفوا۔ بفتح اللام لانه من كلفت بهذا الامر اكلف به من باب علم يعلم اى اولعت به والمعنى ههنا تكلفوا ما تطيقون كذا فى العينى وقال العسقلانى بضم اللام اى احملوا المشقة يقال كلفت بهذا اذا اولعت به انتهى وفى الكرمانى بفتح اللام وكذا فى القاموس وكذا فى المجمع بفتح اللام لكن فى التوشيح بالضم۔ وقال عياض بالف وصل وفتح اللام كذا رواه الجمهور وهو الصواب وبعضهم بالف القطع ولام مكسورة ولا يصح لغة انتهى ١٢ له قوله حتى السحر۔ فان قلت روى ابن خزيمة من طريق عبيدة بن حميد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة كان رسول الله صلعم يواصل الى السحر ففعل بعض اصحابه فنهاه فقال يا رسول الله انك تفعل ذلك الحديث فظاهره يعارض حديث ابى سعيد هذا فان فى حديث ابى صالح اطلاق النهى عن الوصال وفى حديث ابى سعيد جوازه الى السحر قلت ذكروا ان رواية عبيدة بن حميد شاذ وقد خالفه ابو معوية وهو اضبط اصحاب الاعمش فلم يذكر ذلك وعلى تقدير ان يكون رواية عبيدة محفوظة فالجواب ان ابن خزيمة جمع بينهما بان يكون النهى عن الوصال اولا مطلقا سواء جميع الليل او بعضه ثم خص النهى بجميع الليل فاباح الوصال الى السحر فيحمل حديث ابى سعيد على هذا وحديث عبيدة على الاول وقيل يحمل النهى فى حديث ابى صالح على كراهة التنزيه وفى حديث ابى سعيد على ما فوق السحر على كراهة التحريم ١٢ ع فتح له قوله اذا كان اوفق له۔ اى للمفطر بان كان معذورا فيه بان عزم عليه اخوه فى الافطار ويروى ارفق والمعنى صحيح فيهما وهذا تصرف البخارى واختياره وفيه خلاف بين الفقهاء قاله العينى وفى الدر المختار ولا يفطر الشارع فى نفل بلا عذر فى رواية وهو الصحيح وفى اخرى يحل بشرط ان يكون من نية القضاء واختارها الكمال وتاج الشريعة وصدرها والضيافة عذر للضيف والمضيف ان كان صاحبها لا يرضى بمجرد حضوره ويتاذى بترك الافطار فيفطر والا لا ١٢ له قوله متبذلة۔ من التبذل اى لابسة ثياب البذلة المراد انها تاركة للبس ثياب الزينة قال بعضهم ذكر القسم لم يقع فى حديث ابى جحيفة هنا واما القضاء فليس فى شئ من طرقه الا ان الاصل عدمه وقد اقره الشارع ولو كان القضاء واجبا لبينه مع حاجته الى البيان انتهى قلت فى رواية البزار عن محمد بن بشار شيخ البخارى فى هذا الحديث فقال اقسمت عليك لتفطرن فالبخارى ذكرها فى الترجمة وان لم يقع فى روايته اما قوله واما القضاء فالجواب عنه ان القضاء ثبت فى غيره من الاحاديث وتذكرها قاله العينى وذكر الاحاديث وبسط الكلام۔ قال محمد فى الموطا اخبرنا مالك حدثنا الزهرى ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فافطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلعم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتنى وكانت ابنة ابيها يا رسول الله انى اصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين فاهدى لنا الطعام فافطرنا عليه فقال لهما رسول الله صلعم اقضيا يوما مكانه قال محمد وبهذا ناخذ من صام تطوعا ثم افطر فعليه القضاء وهو قول ابى حنيفة والعامة من قبلنا انتهى ١٢ له قوله كله۔ اى اكثره وقد جاء عنها مفسرا كان يصومه كله الا قليلا قال ابن المبارك وعن عادة العرب انه اذا صام احد اكثر الشهر قالوا صام كله ١٢ لمعات له قوله فان الله لا يمل۔ اطلاق الملال فى حق الله محال فيجب تاويل الحديث فقال المحققون معناه لا يعاملكم معاملة الملول فيقطع عنكم ثوابه وفضله ورحمته حتى تقطعوا اعمالكم قاله النووى ومر بيانه فى صلاة ١٢ له قوله ما كنت احب ان اراه الخ يعنى ان حاله فى التطوع بالصيام والقيام كان يختلف فكان تارة يصوم من اول الشهر وتارة من وسطه وتارة من آخره وكذا قيامه بالليل فمن اراد ان يراه قائما او نائما وكذا صائما او مفطرا فراقبه المرة بعد المرة وليس المراد انه كان يسرد الصوم ولا انه يستوعب الليل قياما ١٢ ف ع مختصرا

يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم والوصال مرتين قيل انك تواصل قال انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فاكلفوا من الاعمال ما تطيقون **باب الوصال الى السحر** حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم انى ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى **باب من اقسم على اخيه ليفطر فى التطوع ولم ير عليه قضاء اذا كان اوفق له** حدثنا محمد بن بشار ثنا جعفر بن عون ثنا ابو العميس عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابى الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فانى صائم قال ما انا باكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذى حق حقه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدق سلمان **باب صوم شعبان** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر الا رمضان وما رأيته اكثر صياما منه فى شعبان حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة ان عائشة حدثته قالت لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا اكثر من شعبان فانه كان يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا واحب الصلوة الى النبى صلى الله عليه وسلم ما ديم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلوة داوم عليها **باب ما يذكر من صوم النبى صلى الله عليه وسلم وافطاره** حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما صام النبى صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته وقال سليمن عن حميد انه سأل انسا فى الصوم حدثنا محمد انا ابو خالد الاحمر انا حميد قال سألت انسا عن صيام النبى صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت احب ان اراه من الشهر صائما الا رأيته ولا مفطرا الا رأيته ولا من الليل قائما الا رأيته ولا نائما الا رأيته ولا مسست خزة ولا حريرة الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عبيرة اطيب رائحة من رائحة رسول الله

ن بن موسى ن العمل ن انك ن انى ن اذا ارفق ن متبذلة ن مصليا ن فما النبى ن فان الله فادوموا ن ثنى ن ثنى ن انس بن مالك ن انس بن مالك ن خزا ن ريح ن عبيرة

اسماء الرجال

يحيى بن موسى البلخى لقبه خت اصله من الكوفة عبد الرزاق ابن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه الصنعانى ابراهيم بن حمزة هو ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام يزيد بن عبد الله بن الهاد عبد الله بن خباب المدنى من موالى الانصار باب من اقسم محمد بن بشار العبدى البصرى بندار جعفر بن عون المخزومى القرشى ابو العميس اسمه عتبة بن عبد الله بن عبد الله بن مسعود عون بن ابى جحيفة يروى عن ابيه ابى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى سلمان بن عبد الله الفارسى ابى الدرداء عويمر او عامر بن قيس الانصارى باب صوم شعبان عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام ابى النضر هو سالم بن ابى امية ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف معاذ بن فضالة الزهرانى ابو زيد البصرى هشام الدستوائى يحيى هو ابن ابى كثير باب ما يذكر من صوم النبى موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكرى ابى بشر هو جعفر بن ابى وحشية اياس اليشكرى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى العامرى الاويسى محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير المدنى حميد الطويل محمد بن سلام البيكندى ابو خالد الاحمر هو سليمان بن حيان حميد الطويل

حاشية السندى ص ١٧١

ويحتمل انه زعم ان رواية الكتاب تحتمل التاويل بان يقال معنى فانها تحد اى يحل لها ان تحد بقرينة الكلام السابق بخلاف رواية ابى داؤد والله تعالى اعلم (قوله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت) هو فاعل لا يحل على انه من وضع الفعل موضع المصدر بتقدير ان او بدونه ومثله قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق وقوله اربعة اشهر وعشرا معمول لمقدر اى فانها تحد بقرينة الرواية السابقة والسوق وليس من جملة المستثنى حتى يقال انه استثناء شيئين عن شيئين بحرف واحد بان يقال على زوج مستثنى من على ميت واربعة اشهر وعشرا مستثنى من فوق ثلاث وقد صرحوا بمنعه وعلى هذا فهذه الرواية بواسطة هذا المقدر ايضا من ادلة وجوب العدة والله تعالى اعلم (قوله فلم تجد عنده بوابين) لعل انسا ساق هذا الحديث لافادة ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع فذكرنا بها ما عرفته

له قوله اعل سبب النهى عن الوصال خشية الضعف ... ١٢

۵۱ قوله باب حق الضيف في الصوم - الضيف يكون واحدا وجمعا وقد يجمع على الاضياف والضيوف والضيفان والمرأة ضيف وضيفة ويقال ضفت الرجل اذا نزلت به في ضيافة واضفته اذا انزلته قيل لو قال حق الضيف في الفطر لكان اوضح قلت الذي قاله البخاري اصوب واحسن لان الضيف ليس له تصرف في فطر المضيف بل تصرفه في صومه بان يتركه لاجله فيتعين له الطلب فيه فحقه اذا في الصوم لا في الفطر ۱۲ ع ۵۲ قوله ان لزورك عليك حقا - هو اما مصدر بمعنى الزائر واما جمع للزائر نحو ركب وراكب وتجر وتاجر ان لرب المنزل اذا نزل به الضيف حق ان يفطر لاجله ايناسا له ۱۲ كرماني ۵۳ قوله وان لزوجك عليك حقا اي حقها ههنا الوطي فاذا سرد الزوج الصوم ووالى قيام الليل ضعف عن حقها ويروى لزوجتك والاول افصح ويروى وان لاهلك بدل زوجك والمراد بهم ههنا الاولاد والقرابة ومن حقهم الرفق بهم والانفاق عليهم وشبه ذلك ۱۲ عمدة القاري ۵۴ قوله وان بحسبك باسكان السين المهملة اي كافيك والباء زائدة ويأتي في الادب وان من حسبك ۱۲ فتح الباري ۵۵ قوله فاذا ذلك - هو بتنوين اذا وهي التي يجاب بها ان وكذا لو صريحا او تقديرا وان ههنا مقدرة كانه قال ان صمتها فاذا ذلك صوم الدهر وروي بغير تنوين وهي للمفاجاة وفي توجيهها ههنا تكلف قاله ابن حجر في الفتح قال العيني لا تكلف اصلا ووجهه ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجاة تقديره ان صمت ثلثة ايام من كل شهر فاجات عشر امثالها كما في قوله تعالى ثم اذا دعاكم الآية تقديره ثم دعاكم فاجاتم الخروج في ذلك الوقت انتهى ۱۲ ۵۶ قوله بعد ما كبر بكسر الباء من باب علم يعلم هذا في السن اما كبر يكبر بالضم فيهما فهو بمعنى عظم قال النووي معناه انه كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند رسول الله صلعم فشق عليه فعله لعجزه ولم يعجبه ان يتركه لالتزامه له فتمنى ان لو قبل الرخصة فاخذ بالاخف - كذا في الفتح والعيني ۵۷ قوله باب صوم الدهر اي في بيان صوم الدهر هل هو مشروع ام لا وانما لم يبين الحكم في الترجمة لتعارض الادلة واحتمال ان يكون عبد الله بن عمرو خص بالمنع لما اطلع النبي صلعم عليه من مستقبل حاله فيلتحق به من في معناه ممن يتضرر بسرد الصوم ويبقى غيره على الجواز لعموم الترغيب في مطلق الصوم ۱۲ عيني ۵۸ قوله لا تستطيع ذلك وقد علم صلعم باطلاع الله اياه انه يعجز ويضعف عن ذلك عند الكبر وقد اتفق له ذلك ويجوز ان يراد به الحالة الراهنة لما علمه صلعم من انه يتكلف ذلك ويدخل به على نفسه المشقة ويفوت ما هو اهم من ذلك ۱۲ عمدة القاري ۵۹ قوله مثل صيام الدهر يعني في الفضيلة واكتساب الاجر والمثلية لا تقتضي المساواة من كل وجه ۱۲ عيني وكذا في ك ۱۲ ۶۰ قوله لا افضل من ذلك اي من صوم داؤد في حق عبد الله وقيل مطلقا هو افضل من السرد وقيل معناه من اعتاده زال عنه كلفة يتعلق بها الثواب كذا في مجمع البحار ۱۲ ۶۱ قوله قال اني لا اقوى - بلفظ المتكلم من المضارع قوله لذلك اي لسرد الصيام دائما وفي رواية مسلم اني اجد بي اقوى من ذلك يا نبي الله ۱۲ ف ع ۶۲ قوله من لي بهذه يا نبي الله - اي قال عبد الله من تكفل لي بهذه الخصلة التي لداؤد عليه السلام لا سيما عدم الفرار من قتال الكفار ۱۲ ك ع ۶۳ قوله قال عطاء اي ابن ابي رباح بالاسناد المذكور لا ادري كيف ذكر صيام الابد يعني ان عطاء لم يحفظ كيف جاء ذكر صيام الابد في هذه القصة الا انه حفظ فيها انه صلعم قال لا صام من صام الابد مرتين كذا في العيني قال الكرماني فان قلت كيف يكون ذلك قلت لان صوم الابد يستلزم صوم العيد وايام التشريق وهو حرام انتهى وقيل لانه لا يجد من مشقته ما يجد غيره كذا في المجمع قال ابن التين استدل على كراهيته من هذه القصة من اوجه نهيه صلعم عن الزيادة وامره ان يصوم ويفطر وقوله لا افضل من ذلك ودعاؤه على من صام الابد وقيل معنى قوله لا صام النفي اي ما صام كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى والمعنى بالنفي انه لم يحصل اجر الصوم لمخالفته اي امر الشارع كذا في الفتح وقال ابن الهمام يكره صوم الدهر لانه يضعفه او يصير طبعا له ومبنى العبادة على مخالفة العادة انتهى وفي الدر المختار ويكره تنزيها صوم دهر وان افطر الايام الخمسة وهذا عند ابي يوسف انتهى ومفهومه ان الامام ومحمدا لا يقولان بها قاله الطحطاوي قال العيني كان جماعة من الصحابة يسردون الصوم منهم عمر وابنه عبد الله وعائشة وطلحة وابو امامة ۱۲

صلى الله عليه وسلم باب حق الضيف في الصوم حدثنا اسحق انا هارون بن اسمعيل ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى ثني ابو سلمة ثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعني ان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا فقلت وما صوم داؤد قال نصف الدهر باب حق الجسم في الصوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعي ثنا يحيى بن ابي كثير ثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فاذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد علي قلت يا رسول الله اني اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داؤد ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبي الله داؤد قال نصف الدهر قال فكان عبد الله يقول بعد ما كبر يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم باب صوم الدهر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابي انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داؤد وهو افضل الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك باب حق الاهل في الصوم رواه ابو جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال سمعت عطاء ان ابا العباس الشاعر اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو بلغ النبي صلى الله عليه وسلم اني اسرد الصوم واصلي الليل فاما ارسل الي واما لقيته فقال الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتصلي ولا تنام فصم وافطر وقم ونم فان لعينك عليك حظا وان لنفسك واهلك عليك حظا قال اني لاقوى لذلك قال فصم صيام داؤد قال وكيف قال كان يصوم يوما ويفطر يوما وكان لا يفر اذا لاقى قال من لي بهذه يا نبي الله قال عطاء لا ادري كيف ذكر صيام الابد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد مرتين باب صوم يوم وافطار يوم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت مجاهدا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلثة ايام قال اطيق اكثر من ذلك فما زال حتى قال صم يوما وافطر يوما وقال اقرء القران في كل شهر قال اني اطيق اكثر فما زال حتى قال في ثلث باب صوم داؤد عليه السلام حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابي ثابت قال سمعت ابا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي النبي

اسماء الرجال

باب حق الضيف في الصوم اسحاق هو ابن راهويه هارون ابن اسمعيل الخزاز ابو سلمة بن عبد الرحمن الزهري المدني باب حق الجسم في الصوم محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة عبد الله ابن المبارك المروزي الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم باب صوم الدهر ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي مشهور بكنيته شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن تقدم باب حق الاهل في الصوم رواه ابو جحيفة هو وهب بن عبد الله السوائي فيما سبق في قصة سلمان وابي الدرداء عمرو بن علي الباهلي الصيرفي الفلاس البصري ابو عاصم هو النبيل الضحاك بن مخلد ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي — ابا العباس الشاعر الاعمى المكي باب صوم يوم وافطار يوم محمد بن بشار العبدي البصري بندار غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي المغيرة هو ابن مقسم الضبي الكوفي مجاهد هو ابن جبر المفسر باب صوم داؤد عليه السلام آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي حبيب بن ابي ثابت الاسدي الاعور ابا العباس المكي وكان شاعرا والشاعر قد يتهم فيما يحدث به لما تقتضيه صناعته من المبالغة ولكن كان لا يتهم الخ ؛ حل اللغات الزور الضيف الجسد الجسم لا يفر لا يهرب ۱۲

حاشية السندي ص ١٧١

اولا اذ ليس من شانه الامتياز عن آحاد الناس في المشي حتى يعرف به كما هو شان اكابر الدنيا ثم حين جاءت الى الباب فما وجدت مانعا يمنعها عن الوصول اليه كما يوجد على ابواب اهل الدنيا والله تعالى اعلم (قوله اذا كان النوح من سنته) اي سنة الميت او الاهل وافراد الضمير لمراعاة اللفظ ومرجع الوجهين واحد وهو ان الميت قد عود اهله في حياته بالبكاء على الميت والنياحة عليهم ورضي به واقرهم على ذلك - اذ اعتياد الاهل عادة لا يكون الا باستمام صاحب البيت في امرهم وتقريرهم عليه واذا كان كذلك ووقع من الاهل البكاء والنياحة عليه يصير كان الميت ما وقاهم عن هذه المعصية ولم يراعهم كما ينبغي ويصير كمن سن لهم ذلك فيصير عاصيا فيعذب لذلك (قوله وما يرخص من البكاء) عطف على اول الترجمة (قوله لم يقارف الليلة) اي لم يجامع قيل قال ذلك تعريضا بعثمان فانه جامع تلك الليلة فلم يستحسنه صلى الله

له قوله نفهت بكسر الفاء اے تعبت وكلت ووقع فے رواية النسفي نثهت بالمثلثة بدل الفاء وقد استغربها ابن التين وقال لا اعرف معناها قلت وكانها ابدلت من الفاء فانها تبدل منها كثيرا وفي رواية الكشميهني نهكت اى هزلت وضعفت ١٢ فتح الباري ٢ قوله فجلس على الارض الخ فيه بيان ماكان عليه النبي صلعم من التواضع وترك الاستيثار على جليسه وفي كون الوسادة من ادم وحشوها ليف بيان ماكان عليه الصحابة فے غالب احوالهم في عهده صلعم من الضيق اذ لو كان عنده اشرف منها لاكرم بها نبيه صلعم ١٢ فتح ٣ قوله قلت يارسول الله خمسا قلت اين الجواب وكيف يقع لفظ يارسول الله جوابا قلت الجواب محذوف تقديره لا يكفيني الثلثة يا رسول الله وكذلك يقدر فے البواقي ١٢ ع ك ٤ قوله خمسا في رواية الكشميهني خمسة وكذا فے البواقي فمن قال خمسة اراد الايام ومن قال خمسا اراد الليالي وفيه تجوز ١٢ فتح ٥ قوله لا صوم فوق صوم داود اے لا فضل ولا كمال في صوم التطوع فوق صوم داود وهو صوم يوم وافطار يوم والذين لا يكرهون السرد يقولون هذا مخصوص بعبد الله بن عمرو ١٢ ع ٦ قوله شطر الدهر بالرفع على القطع ويجوز النصب على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داود ١٢ فتح الباري ٧ قوله صيام البيض وهے الايام التي لياليهن مقمرات لا ظلمة فيها وهے ليلة البدر وما قبلها وما بعدها والبيض جمع ابيض اضيفت اليها الايام تقديره ايام الليالي البيض قال العيني واختلفوا فے تعيين ايام البيض قال ابن حجر فے الفتح قال شيخنا في شرح الترمذي حاصل الخلاف في تعيين البيض تسعة اقوال احدها لا تتعين بل يكره تعيينها وهذا عن مالك الثاني اول ثلاثة من الشهر قاله الحسن البصرے الثالث اولها الثاني عشر الرابع اولها الثالث عشر الخامس اولها السبت من اول الشهر ثم من اول الثلاثاء من الشهر الذي يليه وهكذا وهو عن عائشة السادس اول خميس ثم اثنين ثم خميس السابع اول اثنين ثم خميس ثم اثنين الثامن اول يوم والعاشر والعشرون عن ابي الدرداء التاسع اول كل عشر عن ابن شعبان قلت بقي قول آخر وهو آخر ثلاثة من الشهر عن النخعي فتمت عشرة انتهى ١٢ ٨ قوله ثلثة ايام قال الكرماني اختلفوا في هذه الثلثة فالجمهور على ما ذكره البخاري ثم ذكر الكرماني عدة اقوال من الاقوال المذكورة ١٢ ٩ قوله خويصة تصغير الخاصة وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين وفي رواية خويصتك انس فصغرته لصغره يومئذ ومعناه هو الذي يختص بخدمتك وفے الحديث حجة لمالك وابي حنيفة ان الصائم المتطوع لا ينبغي له ان يفطر بغير عذر قاله العيني ومر في صـ٢٦ ١٢ ١٠ قوله دفن لصلبي اے من ولده دون اسباطه واحفاده قوله مقدم الحجاج هو ابن يوسف الثقفي وكان قدومه سنة ٧٥ وعاش انس بعد ذلك الى ثلث ويقال احدى وتسعين قاله العيني قال في الفتح وفے ذكر هذا دلالة على كثرة ما جاءه من ولد فان هذا القدر هو الذي مات منهم واما الذين بقوا فعند مسلم عن انس ان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة انتهے ١٢ ١١ قوله سرر هذا الشهر ضبطوه بفتح السين وكسرها وحكي ضمها قال الجمهور المراد به آخر الشهر وعليه تبويب البخاري وقيل هو اوسطه وقيل هو اوله والحديث مقيد بشهر شعبان والمصنف اطلق فے الترجمة اشارة الى ان ذلك لا يختص بشعبان بل يؤخذ من الحديث الندب الى صيام اواخر كل شهر ليكون عادة للمكلف فان قلت هذا يعارض النهي بتقدم رمضان بصوم يوم او يومين قلت اجابوا بان هذا الرجل كان يعتاد الصوم آخر الشهر فتركه لخوفه من الدخول في النهي فبين له رسول الله صلعم ان الصوم المعتاد لا يدخل فے النهي وانما النهي عن غير المعتاد ١٢ ع ك ملتقطا منهما ١٢ ١٢ قوله باب صوم يوم الجمعة اختلفوا فيه على خمسة اقوال احدها كراهته مطلقا والثاني اباحته مطلقا وهو قول مالك وابي حنيفة ومحمد وقال مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن والثالث كراهية افراده بالصوم والرابع ان النهي انما هو عن تحريه واختصاصه والخامس يحرم صوم الجمعة وحده ١٢ ع مختصرا

صلى الله عليه وسلم انك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت العين ونفهت له النفس لا صام من صام الدهر صوم ثلثة ايام صوم الدهر كله قلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى حدثنا اسحاق الواسطي انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابي قلابة اخبرني ابو المليح قال دخلت مع ابيك على عبد الله بن عمرو فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال ما يكفيك من كل شهر ثلثة ايام قال قلت يارسول الله قال خمسا قلت يارسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يارسول الله قال احدى عشرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صم يوما وافطر يوما

باب صيام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ابو التياح ثنا ابو عثمان عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلث صيام ثلثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام

باب من زار قوما فلم يفطر عندهم حدثنا محمد بن المثنى ثني خالد هو ابن الحارث ثنا حميد عن انس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها فقالت ام سليم يارسول الله ان لي خويصة قال ما هي قالت خادمك انس فما ترك خير آخرة ولا دنيا الا دعا لي به اللهم ارزقه مالا وولدا وبارك له فاني لمن اكثر الانصار مالا وحدثتني ابنتي امينة انه دفن لصلبي مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة وقال ابن ابي مريم انا يحيى ابن ايوب ثني حميد سمع انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الصوم من آخر الشهر حدثنا الصلت بن محمد ثنا مهدي عن غيلان ح وحدثنا ابو النعمان ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا وعمران يسمع فقال يا ابا فلان اما صمت سرر هذا الشهر قال اظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يارسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل الصلت اظنه يعني رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر شعبان قال ابو عبد الله وشعبان اصح

باب صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذا لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن محمد بن عباد قال سألت جابرا انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابي عاصم ان ينفرد بصومه حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثني ابو صالح عن ابي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ح وحدثني محمد ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

اسحق هو ابن شاهين الواسطي خالد هو الطحان الواسطي ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ابو المليح اسمه عامر او زيد او زياد ابن اسامة بن عمير الهذلي باب صيام البيض ابو معمر عبد الله ابن عمرو المنقري عبد الوارث بن سعيد التميمي ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي ابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي باب من زار قوما الخ محمد بن المثنى العنزي البصري خالد هو ابن الحارث حميد الطويل البصري باب الصوم الخ الصلت بن محمد ابو همام مهدي بن ميمون الازدي البصري المعولي مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عمران بن حصين اسلم عام خيبر باب صوم يوم الجمعة الخ ابو عاصم النبيل الضحاك ابن جريج عبد الملك الاموي محمد بن عباد المخزومي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ، ، ابو صالح ذكوان الزيات مسدد هو ابن مسرهد العبدي البصري يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي محمد هو ابن بشار العبدي غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسي ابي ايوب الانصاري

حل اللغات هجمت غارت نفهت تعبت وكلت الشطر النصف. سقاء ظرف الماء من الجلد خويصة تصغير خاصة ١٢

حاشية السندي ص ١٤٢: تعالى عليه وسلم لما فيه من الغفلة عن حال اهل البيت مع انهما من بناته صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتضاه شدة الاهتمام بامرها ثم قيل لعل وقوع مثل هذا من عثمان لعذر في ذلك اذ يحتمل انه طال مرضها فاحتاج الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي انه واقع بعد موتها او بعد احتضارها. والله تعالى اعلم (قوله ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه) كانها فهمت ان معنى هذا الحديث هو ان الله يزيد الكافر عذابا جزاء لكفره كما قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا الا ان الله اجرى عادته باظهار الزيادة عند البكاء فصار كان البكاء سبب للزيادة لا ان الزيادة جزاء للبكاء ولا يتصور مثل ذلك في تعذيب المومن بسبب البكاء فصار هذا الحديث على فهمها غير مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى بل هو موافق لقوله تعالى فلن نزيدكم الا عذابا بخلاف حديث تعذيب المومن فلا بد ان هذا الحديث

دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال اصمت امس قالت لا قال تريدين ان تصومي غدا قالت لا قال فافطري وقال حماد بن الجعد سمع قتادة ثني ابو ايوب ان جويرية حدثته فامرها فافطرت

باب هل يخص شيئا من الايام حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الايام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق

باب صوم يوم عرفة حدثنا مسدد ثني يحيى عن مالك ثني سالم ثني عمير مولى ام الفضل ان ام الفضل حدثته ح وحدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ابي النضر مولى عمر ابن عبيد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت ام الفضل اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب او قرئ عليه اخبرني عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان الناس شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه بحلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون

باب صوم يوم الفطر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تاكلون فيه من نسككم قال ابو عبد الله وقال ابن عيينة من قال مولى ابن ازهر فقد اصاب ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلوة بعد الصبح والعصر

باب صوم يوم النحر حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء قال سمعته يحدث عن ابي هريرة قال ينهى عن صيامين وبيعتين الفطر والنحر والملامسة والمنابذة حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ انا ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر فقال رجل نذر ان يصوم يوما قال اظنه قال الاثنين فوافق يوم عيد فقال ابن عمر امر الله تعالى بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة ثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت قزعة قال سمعت ابا سعيد الخدري وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال سمعت اربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني قال لا تسافر

ن ان تصومين | ن هل يخص شيئا | انا | العباس | ن حدثني انا اخبرني | ن بني ازهر | النبي | ن صلوة | ن الصوم يوم النحر | ن عن | ن رجل ابن عمر | ن الاثنين | ن ذلك صيام | ن قزعة عن

۱ قوله فافطري زاد ابو نعيم في رواية اذا قال ابن حجر في الفتح واستدل باحاديث الباب على منع افراد يوم الجمعة بالصيام ونقله ابو الطيب الطبري عن احمد وابن المنذر وبعض الشافعية ونقل ابن المنذر وابن حزم منع صومه عن علي وابي هريرة وسلمان وابي ذر قال ابن حزم لا نعلم لهم مخالفا من الصحابة وذهب الجمهور الى ان النهي فيه للتنزيه وعن مالك وابي حنيفة لا يكره قال مالك لم اسمع احدا ممن يقتدى به ينهى عنه قال الداؤدي لعل النهي ما بلغ مالكا واستدل الحنفية بحديث ابن مسعود كان صلعم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وقل ما كان يفطر يوم الجمعة حسنه الترمذي وليس فيه حجة لانه يحتمل ان يريد كان لا يتعمد فطره اذا وقع في الايام التي كان يصومها ولا يضاد ذلك كراهة افراده بالصوم جمعا بين الخبرين ومنهم من عده من الخصائص وليس بجيد لانها لا تثبت بالاحتمال والمشهور عند الشافعية وجهان واختلف في سبب النهي عن افراده على اقوال احدها لكونه يوم عيد والعيد لا يصام واستشكل ذلك مع الاذن بصيامه مع غيره ثانيها لئلا يضعف من العبادة وهذا اختاره النووي وتعقب ببقاء المعنى المذكور مع صوم غيره معه ثالثها خوف المبالغة في تعظيمه وهو منتقض بثبوت تعظيمه بغير الصيام رابعها خوف اعتقاد وجوبه وهو منتقض بصوم الاثنين والخميس خامسها خشية ان يفرض عليهم وهو منتقض باجازة صومه مع غيره سادسها مخالفة النصارى لانه يجب عليهم صومه ونحن مامورون بمخالفتهم وهو ضعيف واقواها اولها لما رواه الحاكم مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده انتهى مختصرا قال السيوطي اقواها عندي الثالث ١٢ **۲ قوله** بحلاب بكسر المهملة وخفة اللام الاناء الذي يحلب فيه اللبن ويحتمل ان يكون بمعنى المحلوب وهو اللبن نفسه كذا قاله الكرماني ومر في الحديث السابق فارسلت ام الفضل فيحتمل التعدد ويحتمل انهما ارسلتا معا فنسب ذلك الى كل منهما لانهما كانتا اختين او تكون ميمونة ارسلت بسؤال ام الفضل لها بذلك لكشف الحال في ذلك ويحتمل العكس كذا في الفتح والعيني ١٢ **۳ قوله** قال ابو عبد الله الى قوله ومن قال عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب هذا ليس بموجود في كثير من النسخ ابو عبد الله هو البخاري نفسه وابن عيينة هو سفيان قال ابن التين وجه كون القولين صوابا ما روي انهما اشتركا في ولائه وقيل يحمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز اما باعتبار كثرة ملازمته لاحدهما للخدمة او للاخذ عنه او لانتقاله من ملك احدهما الى الآخر ١٢ ف ع **۴ قوله** عن الصماء وهو بمهملة ومد وهو ان يجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام وغيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره كذا في مجمع البحار ١٢ **۵ قوله** وان يحتبي الرجل في ثوب واحد هو ان يضم رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون باليدين وهذا لانه ربما تحرك او تحرك الثوب فتبدو عورته ١٢ مجمع **۶ قوله** الملامسة والمنابذة الملامسة هي ان يقول اذا لمست ثوبي او لمست ثوبك فقد وجب البيع اي بيع الثوبين وقيل هو ان يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر اليه ثم يوقع البيع عليه نهي عنه لانه غرر او لانه تعليق او عدول عن الصفة الشرعية وقيل معناه ان يجعل اللمس بالليل قاطعا للخيار كذا في النهاية واللمعات والمنابذة هي ان يقول انبذ الي الثوب او انبذه اليك ليجب البيع او اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع قولان كذا في المجمع ١٢ **۷ قوله** فقال ابن عمر الخ حاصله ان ابن عمر توقف عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده ويحتمل انه عرض للسائل بان الاحتياط لك القضاء فيجمع بين امر الله وهو قوله فليوفوا نذورهم وبين امر رسول الله صلعم وهو امره بترك صوم يومي العيدين وقال الخطابي قد تورع ابن عمر عن قطع الفتيا فيه انتهى ١٢ ع

اسماء الرجال

وقال حماد بن الجعد الهذاني البصري وصله البغوي في جمع حديث هدبة بن خالد قتادة بن دعامة السدوسي ابو ايوب هو خالد بن زيد الانصاري جويرية بنت الحارث المصطلقية زوج النبي صلعم باب هل يخص شيئا من الايام مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى ابن سعيد القطان سفين الثوري منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم النخعي هو ابن يزيد علقمة بن قيس النخعي وهو خال ابراهيم المذكور باب صوم يوم عرفة مسدد ويحيى تقدما سالم هو ابو النضر المدني عمير بن عبد الله الهلالي ابو عبد الله المدني هو مولى ام الفضل لبابة ام ابن عباس نسبا ولام عبد الله ام الفضل باعتبار الاصل وثانيا لولده عبد الله باعتبار ما آل اليه حاله قس عمير مولى عبد الله بن عباس هو ابن عبد الله المتقدم ام الفضل بنت الحارث بن حزن الهلالية اخت ميمونة رض يحيى بن سليمان الجعفي قدم مصر ابن وهب هو عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رض باب صوم يوم الفطر ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي عبيد اسمه سعد بن زهر هو عبد الرحمن بن الازهر بن عبد عوف عمرو بن يحيى هو المازني يروي عن ابيه يحيى ابي سعيد الخدري رض باب صوم يوم النحر ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي المعروف بالصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم م عطاء بن ميناء المدني ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري شعبة بن الحجاج قزعة هو ابن يحيى البصري

حل اللغات

ديمة دائما۔ تماروا اختلفوا الحلاب بالكسر الاناء الذي يحلب فيه اللبن وقيل الحلاب

حاشية السندي ص ١٤٢ | مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى فما بالها تثبته وتبطل الحديث الآخر بالمخالفة فافهم (قوله والله هو اضحك وابكى) ليس المراد بذلك ان الخالق هو الله تعالى فلا يعاقب العبد بذلك اصلا بل المراد ان الله تعالى اضحك الحي فلا يؤاخذ بذلك الميت ويحتمل ان يقال مراده بيان ان عذاب الميت ببكاء الاهل لا وجه له اصلا لا عقلا ولا شرعا اما عقلا فلان الفعل مخلوق لله تعالى فلا يتجه عذاب العبد به اصلا من قام به ولا غيره لولا الشرع واما شرعا فلان الشرع ما ورد الا بعذاب من قامت به المعصية لا بعذاب غيره فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء اهله فالى الاول اشار ابن عباس بقوله والله اضحك وابكى بعد ان نقل عن عائشة ما يكون فيه اشارة الى الثاني اعني قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا الوجه ادق وعلى الوجهين لا يرد ان هذا الكلام يقتضي ان لا يعذب احد بفعل اصلا لا الفاعل ولا غيره لان

ل۱ قوله مسيرة يومين مر بيانه مشرحا في ص۱۳۵ ثم في ص۲۵ ۱۲ ل۲ قوله ولا تشد الرحال مر بيانه في ص۱۵۸ ثم في ص۲۵ وكتب فيه رسالة عجيبة المفتي محمد صدر الدين الدهلوي سلمه الله تعالى ۱۲ ل۳ قوله باب صيام ايام التشريق لم يذكر حكمه لاختلاف العلماء فيه واكتفاء بما في الحديث وايام التشريق يقال لها الايام المعدودات وايام منى وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة وسميت ايام التشريق لان لحوم الاضاحي تشرق فيها اي تنشر في الشمس وقال ابو حنيفة التشريق التكبير دبر الصلوة واختلفوا في تعيين ايام التشريق والاصح انها ثلثة ايام بعد يوم النحر وقال بعضهم بل ايام النحر وعند ابي حنيفة ومالك واحمد لا يدخل فيها اليوم الثالث بعد يوم النحر واختلفوا في صيام ايام التشريق على اقوال احدها انه لا يجوز صيامها مطلقا وليست قابلة للصوم لا للمتمتع الذي لم يجد الهدي ولا لغيره وبه قال علي بن ابي طالب والحسن وعطاء وهو قول الشافعي في الجديد وعليه العمل والفتوى عند اصحابه وهو قول الليث ابن سعد وابن علية وابي حنيفة واصحابه قالوا اذا نذر صيامها وجب عليه قضاؤها والثاني انه يجوز الصيام فيها مطلقا وبه قال ابو اسحق المروزي من الشافعية وحكاه ابن عبد البر في التمهيد عن بعض اهل العلم والثالث انه يجوز للمتمتع الذي لم يجد الهدي ولم يصم الثلاث في ايام العشر وهو قول عائشة وعبد الله بن عمر وعروة وبه قال مالك والاوزاعي واسحق وهو قول الشافعي وقال المزني انه رجع عنه كذا في العيني وذكر فيه اقوال أخر ايضا ۱۲ م ل۴ قوله قال لي محمد الخ قال ابن حجر في الفتح قال لي محمد بن المثنى كانه لم يصرح فيه بالتحديث لكونه موقوفا على عائشة قال العيني انما ترك التحديث لانه اخذه عن محمد بن المثنى مذاكرة وهذا هو المعروف من عادته ومطابقته من حيث انه يوضح الابهام الذي في الترجمة ۱۲ ل۵ قوله وكان ابوه اي ابو هشام وهو عروة بن الزبير كان يصوم ايام التشريق والقائل لهذا الكلام يحيى بن سعيد وفي رواية كريمة ابوها اي ابو عائشة والقائل عروة ۱۲ ل۶ قوله باب صيام يوم عاشوراء اي ما حكمه وعاشوراء بالمد على المشهور وحكى فيه القصر قاله في الفتح قال العيني وهو اليوم العاشر عند جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب ابن عباس الى ان عاشوراء هو اليوم التاسع وقال بعض الصحابة هو اليوم الحادي عشر وصام ابو اسحق ثلثة ايام وقال انما اصوم قبله وبعده كراهية ان يفوتني وسمي به لانه عاشر المحرم وهذا ظاهر وقيل لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء عليهم السلام انتهى ملتقطا وذكرهم العيني مفصلا ۱۲ ل۷ قوله امر بصيامه ظاهره الوجوب كما هو مذهب ابي حنيفة انه كان واجبا ثم نسخ قال العيني اتفق العلماء على ان صوم يوم عاشوراء اليوم سنة وليس بواجب واختلفوا في حكمه اول الاسلام فقال ابو حنيفة كان واجبا واختلف اصحاب الشافعي على وجهين اشهرهما انه لم يزل سنة من حين شرع ولم يك واجبا قط والثاني كقول ابي حنيفة وقال عياض وقال بعض السلف كان فرضا وهو باق على فرضيته لم ينسخ قال والفرض القائلون بهذا وحصل الاجماع على انه ليس بفرض انما هو مستحب ۱۲ ل۸ قوله اين علماؤكم الخ قال النووي الظاهر انما قال هذا لما سمع من يوجبه او يحرمه او يكرهه فاراد اعلامهم بانه ليس بواجب ولا محرم ولا مكروه وقال ابن التين يحتمل ان يريد به استدعاء موافقتهم او بلغه انهم يردون صيامه فرضا او نفلا او للتبليغ ۱۲ ع ل۹ قوله فصامه قال الكرماني فان قلت ظاهره يشعر بان هذا كان ابتداء صيامه لعاشوراء وعلم من الحديث السابق انه كان يصومه قبل قدوم المدينة قلت ليس فيه ما ينافي صيامه قبل قدومه فمعناه ثبت على صيامه وداوم على ما كان عليه وقال بعضهم يحتمل انه كان يصومه بمكة ثم ترك صومه ثم لما علم ما عند اهل الكتاب فيه صامه ولعل ابن عباس رضي الله عنهما لم يعرف ان رسول الله صلعم كان صامه قبل القدوم فان قلت كيف اعتمد صلعم على قول اليهود وقبله قلت لا يلزم منه الاعتماد لاحتمال نزول الوحي على وفق ذلك او صامه باجتهاده او اخبر من اسلم منهم كعبد الله ابن سلام او كان المخبرون من اليهود عدد التواتر ولا يشترط في التواتر الاسلام ۱۲ كرماني ؎

المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا **باب صيام ايام التشريق** وقال لي محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرني ابي كانت عائشة تصوم ايام منى وكان ابوه يصومها **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا لمن لم يجد الهدي **حدثنا** عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال الصيام لمن تمتع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام ايام منى وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله تابعه ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب **باب صيام يوم عاشوراء** **حدثنا** ابو عاصم عن عمر ابن محمد عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء ان شاء صام **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر **حدثنا** ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ايوب ثنا عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فانا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا ابو اسامة عن ابي عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان **حدثنا** المكي بن ابراهيم ثنا يزيد هو ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم

فمن لم يجد — صوم — النبي — لم يكتب

اسماء الرجال

باب صيام ايام التشريق محمد بن بشار العبدي البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج عبد الله بن عيسى الانصاري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام وعن سالم هو من رواية الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر فهو موصول. قس عبد الله بن يوسف التنيسي ومالك الامام الى اخر السند تكرر وامرارا باب صيام يوم عاشوراء ابو عاصم الضحاك النبيل عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري عبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم ابو الحسن ابن المديني البصري ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي ابي عميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب البجلي الاحمسي الكوفي الصحابي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عبيد الله بن موسى ابو محمد العبسي مولاهم الكوفي ابن عيينة هو سفيان ابو محمد الكوفي عبيد الله بن ابي يزيد المكي المكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي يزيد هو ابن ابي عبيد الاسلمي سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع ۱۲

الخالق مطلقا هو الله تعالى. بقي انه قد صح تحميل الظالم ذنوب المظلوم بعد ان تفنى حسناته بين المظلومين فاذا فرغت توضع سيئات المظلومين عليه فما معنى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت لعل معناه ان الله تعالى لا يعاقب احدا ولا يعذب به بذنب غيره لا ان لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق. والحاصل انه تعالى لا يؤاخذ احدا بذنب غيره ابتداء ويمكن ان يؤاخذه بعد تحميل عمل الغير اياه بناء على ان اعماله تقتضي التحميل جزاء عليها ومن هذا القبيل من سن سنة سيئة الحديث وحديث لانه اول من سن القتل وقوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم فافهم (قوله ان كذبا علي ليس ككذب على احد) الظاهر ان الكاف للمماثلة بمعنى المساواة وكثيرا ما تجيء الكاف للمساواة والمطلوب من نفي المساواة اثبات الاشدية والاغلظية والله تعالى اعلم وقيل بل معناه انه ليس مثله في السهولة فيكون دونه في السهولة وما

۵۱ قوله من كان اكل فليصم - اى فليمسك لان الصوم الحقيقى من اول النهار الى آخره ۱۲ عمدة القارى ۵۲ قوله باب فضل من قام رمضان - قال الكرمانى اتفقوا على ان المراد بقيامه صلوة التراويح قلت قال النووى المراد بقيام رمضان صلوة التراويح ولكن الاتفاق من اين اخذه بل المراد من قيام الليل ما يحصل به مطلق القيام سواء كان قليلا او كثيرا والتراويح جمع ترويحة وهى اسم للجلسة وسميت بالترويحة لاستراحة الناس بعد اربع ركعات بالجلسة هذا كله فى العينى ۱۲ ۵۳ قوله يقول لرمضان - اى فضل رمضان او لاجل رمضان ويحتمل ان يكون اللام بمعنى عن اى يقول عن رمضان قوله ايمانا اى تصديقا بوعد الله بالثواب عليه واحتسابا اى طلبا للآخرة قوله غفرله ماتقدم من ذنبه ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووى المعروف انه يختص بالصغائر وبه قطع امام الحرمين وقال القاضى عياض هو مذهب اهل السنة كذا فى الفتح والعينى ومر بيانه فى ط۲۰۶ ۱۲ ۵۴ قوله والامر على ذلك جملة حالية والمعنى استمر الامر هذه المدة المذكورة على ان كل احد يقوم رمضان فى اى وجه كان حتى جمعهم عمر رض ۱۲ عينى ک ۵۵ قوله فجمعهم على ابى بن كعب - اى جعلهم اماما يصلى بهم التراويح لعله لانه كان اقرأهم لكتاب الله ۱۲ ع ۵۶ قوله نعم البدعة فى بعض الروايات نعمت البدعة والبدعة اصلها ما احدث على غير مثال سابق ويطلق فى الشرع فى مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق انها ان كانت مما تندرج تحت مستحسن فى الشرع فهى حسنة وان كانت مما تندرج تحت مستقبح فى الشرع فهى مستقبحة والا فهى من قسم المباح وقد تنقسم الى احكام خمسة قاله فى الفتح اى واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة كذا فى الكرمانى قال محمد فى المؤطا لا باس فى شهر رمضان ان يصلى الناس تطوعا وقد روى عن النبى صلعم ما راٰه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما راٰه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح انتهى - وفى الفتح قال ابن التين وغيره استنبط عمر ذلك من تقرير النبى صلعم من صلى معه فى تلك الليالى وان كان كره ذلك لهم فانما كرهه خشية ان يفرض عليهم وكان هذا هو السر فى ايراد البخارى لحديث عائشة عقب حديث عمر فلما مات صلعم حصل الامن من ذلك ورجح عند عمر ذلك لما فى الاختلاف من افتراق الكلمة ولان الاجتماع على واحد انشط لكثير من المصلين والى قول عمر جنح الجمهور وعن مالك فى احدى الروايتين وابى يوسف وبعض الشافعية الصلوة فى البيوت افضل عملا بعموم قوله صلعم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وبالغ الطحاوى فقال ان صلوة التراويح فى الجماعة واجبة على الكفاية وقال ابن بطال قيام رمضان سنة لان عمر انما اخذه من فعل النبى صلعم وانما تركه النبى خشية الافتراض وعند الشافعية فى اصل المسئلة ثلثة اوجه ثالثها من كان يحفظ القرآن ولا يخاف من الكسل ولا تختل الجماعة فى المسجد بتخلفه فصلاته فى الجماعة .... والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته فى الجماعة افضل انتهى كلام الفتح وفى المرقاة قال النووى الصحيح باتفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادعى بعضهم الاجماع فيه اى اجمع الصحابة على ما قاله بعض الائمة وخالفه البيهقى فقال لم يجمعوا عليها كلهم بل اكثرهم وقيل الانفراد فيها افضل قالوا ومحله فيمن يحفظ القرآن ولا يخاف الكسل ولا تختل الجماعة بفقده ۱۲ ۵۷ قوله مكانكم - اى مرتبتكم وحالكم فى الاهتمام بالطاعة لكن المانع عن الخروج اليكم انى خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح - كذا فى العينى وغيره ومر الحديث مع بيانه فى م۱۳۶ ۱۲ ۵۸ قوله ماكان يزيد فى رمضان ولا فى غيره - فى المرقاة اعلم انه لم يوقت رسول الله صلعم فى التراويح عددا معينا بل لا يزيد فى رمضان ولا فى غيره على ثلاث عشرة ركعة لكن كان يطيل الركعات فلما جمعهم عمر رض على ابى كان يصلى بهم عشرين ركعة ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات وكان طائفة من السلف يقومون باربعين ركعة ويوترون بثلث وآخرون بست وثلاثين واوتروا بثلاث وهذا كله حسن واما ما روى ابن ابى شيبة وغيره انه صلعم كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف نعم ثبت العشرون فى زمن عمر ففى المؤطا كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب وفيه رواية باحدى عشرة وجمع بينهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتوارث انتهى ملتقطا ومر الحديث مع بيانه فى م۱۵۱ ۵۹ هذا لا ينافى نومه عن صلوة الفجر فى ليلة التعريس اذ القلب يدرك مثل الحدث ولا يدرك طلوع الشمس ۱۲ مجمع البحار ۱۲

اَنْ اَذِّنْ فِى النَّاسِ اَنَّ مَنْ كَانَ اَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهٖ وَمَنْ لَّمْ يَكُنْ اَكَلَ فَلْيَصُمْ فَاِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُوْرَآءَ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِى اَبُوْ سَلَمَةَ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهٗ اِيْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَّاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهٗ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهٖ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتُوُفِّىَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ ثُمَّ كَانَ الْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ فِىْ خِلَافَةِ اَبِىْ بَكْرٍ وَّصَدْرًا مِّنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِىِّ اَنَّهٗ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةً فِىْ رَمَضَانَ اِلَى الْمَسْجِدِ فَاِذَا النَّاسُ اَوْزَاعٌ مُّتَفَرِّقُوْنَ يُصَلِّى الرَّجُلُ لِنَفْسِهٖ وَيُصَلِّى الرَّجُلُ فَيُصَلِّىْ بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ اِنِّىْ اَرٰى لَوْ جَمَعْتُ هٰٓؤُلَآءِ عَلٰى قَارِئٍ وَّاحِدٍ لَّكَانَ اَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلٰى اُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهٗ لَيْلَةً اُخْرٰى وَالنَّاسُ يُصَلُّوْنَ بِصَلٰوةِ قَارِئِهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هٰذِهٖ وَالَّتِىْ تَنَامُوْنَ عَنْهَا اَفْضَلُ مِنَ الَّتِىْ تَقُوْمُوْنَ يُرِيْدُ اٰخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُوْمُوْنَ اَوَّلَهٗ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِىْ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى وَذٰلِكَ فِىْ رَمَضَانَ ح وَحَدَّثَنِىْ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِى اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِىْ عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ اَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِّنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلّٰى فِى الْمَسْجِدِ وَصَلّٰى رِجَالٌ بِصَلَاتِهٖ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَاجْتَمَعَ اَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلّٰى فَصَلَّوْا مَعَهٗ فَاَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوْا فَكَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلّٰى فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهٖ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ اَهْلِهٖ حَتّٰى خَرَجَ لِصَلٰوةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّهٗ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ مَكَانُكُمْ وَلٰكِنِّىْ خَشِيْتُ اَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوْا عَنْهَا فَتُوُفِّىَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ ثَنِىْ مَالِكٌ عَنْ سَعِيْدِنِ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ اَبِىْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهٗ سَاَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلٰوةُ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِىْ رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَزِيْدُ فِىْ رَمَضَانَ وَلَا فِىْ غَيْرِهٖ عَلٰٓى اِحْدٰى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّىْ اَرْبَعًا فَلَا تَسْاَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّىْ اَرْبَعًا فَلَا تَسْاَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوْلِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّىْ ثَلٰثًا فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اَتَنَامُ قَبْلَ اَنْ تُوْتِرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ اِنَّ عَيْنَىَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِىْ

(حاشیہ بین السطور: اتفقوا على ان المراد بقيامه صلوة التراويح ۱۲ ک — اى جماعات ۱۲ ک ع — ما دون العشرة من الرجال ۱۲ ک — اى افضل ۱۲ ک — والمعنى ان العبادة فى آخر الليل افضل من اولها ۱۲ شرح الموطا على القارى — ابن الزبير بن العوام ۱۲ — مر بيان الحديث فى ص۱۵۱)

(حاشیہ نسخ: والناس — اخبرنى — غيرها)

۲ الرهط ما بين الثلاثة الى العشرة ۳ امثل افضل ۱۲

اسماء الرجال

باب فضل من قام رمضان يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابو خالد الاموى مولاهم ابن شهاب هو الزهرى ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشى المدنى قال ابن شهاب الزهرى وعن ابن شهاب الزهرى بالاسناد السابق عبد الرحمن بن عبد القارى نسبة الى قارة بن ديش بن محلم بن غالب المدنى وكان عامل عمر على بيت مال المسلمين ۱۲ قس اسمٰعيل بن ابى اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحى وهو ابن اخت الامام مالك مالك الاصبحى الامام الاعظم ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا فى هذه الصفحة اسمٰعيل تقدم مالك مر الآن سعيد المقبرى هو ابن ابى سعيد كيسان المدنى كان جار المقبرة فنسب اليها ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ؛ "حل اللغات" اوزاع اى جماعات ۱۲

حاشية السندى ص ۱۴۲

يكون اقل سهولة يكون اكثر شدة فيكون مدخول الكاف اعلى فى وجه الشبه الذى هو السهولة قلت ويمكن ان يجعل وجه الشبه خفة الاثم فيقال ليس مثله فى خفة الاثم فيكون الكذب على الغير اكثر خفة بالنظر الى الشرك والكذب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اقل خفة يكون اكثر شدة لكن اعتبار العلو فى مدخول الكاف تحقيقا انما يعتبر عند اثبات التشبيه واما عند نفى التشبيه كما هنا فغير لازم اذ وجود التشبيه هو الذى يقتضى كون المشبه اقوى فى وجه الشبه واما عدمه فما بقى معه المشبه مشبها حتى يكون اقوى البتة والله تعالى اعلم - نعم قد ينفى التشبيه لبيان ان مدخول الكاف اشد قوة بحيث لا يقاربه المشبه حتى يشبه به لان التشبيه كما يقتضى نوع نقصان فى المشبه كذلك يقتضى قربه الى المشبه به وعند انتفاء القرب لا يحسن وقد ينفى لبيان ان غير مدخول الكاف اشد فلا يصح التشبيه وعلى التقديرين ينبغى

۵۱ قوله باب فضل ليلة القدر ـ ثبت في رواية ابي ذر تبل الباب بسملة قوله وقول الله بالجر اے في بيان تفسير قول الله ومناسبة ذكر هذه السورة عقيب الترجمة ان نزول القرآن في زمان لبينه تقتضي فضل ذلك الزمان واختلف في المراد بالقدر الذي اضيف اليه الليلة فقيل المراد به التعظيم والمعنے انها ذات قدر لنزول القرآن فيها اولما يقع فيها من تنزل الملائكة والروح اولما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة اوان الذي يحييها يصير ذا قدر وقيل القدر ههنا التضييق ومعنى التضييق فيها اخفاءها عن العلم بتعيينها اولان الارض تضيق فيها عن الملائكة وقيل القدر ههنا بمعنے القدر بفتح الدال الذي يواخے القضاء والمعنے انه يقدر فيها احكام تلك السنة وانما اراد به تفصيل ماجرے به القضاء واظهاره وتجديده في تلك السنة ١٢ ف ع ۵۲ قوله وايما حفظ ـ برفع اے وما زائدة وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره اي حفظ حفظناه من الزهري وقوله من الزهري متعلق بقوله حفظناه المذكور قبله وروي بنصب ايما على انه مفعول مطلق لحفظناه المقدر كذا في الكرماني حاصله انه يصف حفظه بكمال الاخذ وقوة الضبط كما يقول زيد رجل اے رجل اي كامل ١٢ ۵۳ قوله أُرُوا ـ بضم الهمزة مجهول فعل ماض من الارادة وقوله في السبع الاواخر ليس ظرفا للارادة قاله الكرماني وسكت ومعناه انه صفة لقوله في المنام اے في المنام الواقع اوالكائن في السبع ١٢ ع ۵۴ قوله فمن كان متحريها ـ اے طالبها وقاصدها لان التحري القصد والاجتهاد في الطلب ثم ان هذا الحديث دل على ان ليلة القدر في السبع الآخر لكن من غير تعيين وقد اختلف العلماء فيها فقيل ۱ هي اول ليلة من رمضان وقيل ۲ ليلة سبع عشرة وقيل ۳ ليلة ثمان عشرة وقيل ۴ ليلة تسع عشرة وقيل ۵ ليلة احدى وعشرين وقيل ۶ ليلة ثلث وعشرين وقيل ۷ ليلة خمس وعشرين وقيل ۸ ليلة سبع وعشرين وقيل ۹ ليلة تسع وعشرين وقيل ۱۰ آخر ليلة من رمضان وقيل ۱۱ في اشفاع هذه الافراد وقيل ۱۲ في السنة كلها وقيل ۱۳ في جميع شهر رمضان وقيل ۱۴ يتحول في ليالي العشر كلها وذهب ابو حنيفة الى انها في رمضان تتقدم وتتاخر وعند ابي يوسف ومحمد لا تتقدم ولا تتاخر لكن غير معينة وقيل هي عندهما في النصف الاخير من رمضان وعند الشافعي في العشر الاخير لا تنتقل ولا تزال الى يوم القيمة وقال ابو بكر الرازي هي غير مخصوصة بشهر من الشهور وبه قال الحنفيون وفي قاضي خان المشهور عن ابي حنيفة انها تدور في السنة وقد تكون في رمضان وقد تكون في غيره وصح ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وغيرهم فان قلت ما وجه هذه الاقوال قلت لا منافاة لان مفهوم العدد لا اعتبار له وعن الشافعي والذي عندي انه صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسأل عنه يقال له نلتمسها في ليلة كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا وقيل ان رسول الله صلعم لم يحدث بميقاتها جزما فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه والذاهبون الى سبع وعشرين هم الاكثرون هذا كله في العيني قال في الفتح وجزم ابي بن كعب بانها ليلة سبع وعشرين وفي التوضيح وقد اختلف العلماء فيها على اكثر من اربعين قولا وارجاها اوتار العشر الاخير وارجى الاوتار ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وسبع وعشرين واختلف هل هي خاصة لهذه الامة ام لا انتهى ١٢ ۵۵ قوله اني اريت ليلة ـ على لفظ المجهول من الرؤيا اے اعلمت بها ومن الرؤية اے ابصرتها وانما ارى علامتها وهو السجود في الماء والطين كما وقع في رواية همام ١٢ ع ۵۶ قوله فاذا كان حين يمسي ـ بالرفع اسم كان وبالنصب ظرفه قوله تمضي في محل النصب صفة لقوله ليلة قوله ثم بدا لي اے ظهر لي من الرأي او من الوحي قوله وقد رايتني بضم التاء الفاعل والمفعول ضميران لشيء واحد وهذا من خصائص افعال القلوب والتقدير رأيت نفسي قوله فوكف المسجد من قولهم وكف الدمع اذا تقاطر وكذا وكف البيت قوله فبصرت عيني هو مثل اخذت بيدي وانما يؤكد بذلك في امر يعز الوصول اليه اظهارا للتعجب من حصول تلك الحالة الغريبة ١٢ عيني ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل ليلة القدر وقول الله إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ إلى آخره وقال ابن عيينة ما كان في القران وما ادراك فقد اعلمه وما قال وما يدريك فانه لم يعلمه **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين قال حفظناه وايما حفظ من الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمن بن كثير عن الزهري

باب التمسوا ليلة القدر في السبع الاواخر **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر **حدثنا** معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد وكان لي صديقا فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال اني اريت ليلة القدر ثم انسيتها او نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر فاني رأيت اني اسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل فاقيمت الصلوة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته

باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر فيه عن عبادة **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا ابو سهيل عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان **حدثنا** ابراهيم بن حمزة ثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل احدى وعشرين رجع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه وانه اقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فامرهم ما شاء الله ثم قال كنت اجاور هذه العشر ثم قد بدا لي ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها فابتغوها في العشر الاواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني اسجد في ماء وطين فاستهلت السماء في تلك الليلة فامطرت فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة احدى وعشرين فبصرت عيني نظرت اليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينا وماء **حدثنا** محمد بن المثنى ثني يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا ح وحدثني محمد اخبرني عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت

نسخه: في جبينه ـ أن أسجد ـ ثنا ـ التي في وسط ـ يمضين ـ وفي النبي

اسماء الرجال

باب التمسوا ليلة القدر معاذ بن فضالة الزهراني الطفاوے البصري هشام هو الدستوائي يحيے هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابا سعيد هو سعد بن مالك الخدري باب تحري ليلة القدر الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البلخي اسمعيل بن جعفر الانصاري المؤدب ابو سهيل نافع عم مالك ابن انس عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي ابراهيم ابن حمزة بن محمد الزبيري الاسدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيے بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشي محمد هو ابن سلام البيكندي كما جزم به ابو نعيم في المستخرج او هو ابن المثنے عبدة هو ابن سليمان الكوفي هشام بن عروة تقدم آنفا عن ابيه ◆ **حل اللغات** ايمانا واحتسابا اي تصديقا وطلبا لرضاء الله وثوابه أرى بفتح الهمزة والراء اي اعلم تواطئت توافقت الجريد سعف النخل سمي به لانه قد جرد عنه خوصه مجاور اي يعتكف بدا لي اي ظهر لي استهلت السماء اي امطرت بشدة صوت وكف المسجد اي قطر ماء المطر من سقفه ١٢

حاشية السندي ص ١٧٩: ان يكون المحل محل ان يتوهم ان مدخول الكاف اقوى حتے يكون النفي في موضع يتوهم فيه الاثبات فان ذكر النفي في موضع لا يتوهم فيه الاثبات قليل الفائدة مثلا ان يقال فلان لا يطير فانه كلام قليل الجدوى واعتبار توهم ان مدخول الكاف ههنا اقوى لا يخفى بعده فالاقرب ان يعتبر ههنا نفي المساواة والله تعالى اعلم (قوله اسرعوا بالجنازة) ظاهره الامر للحملة بالاسراع في المشي ويحتمل الامر بالاسراع في التجهيز وقال النووي الاول هو المتعين لقوله فشر تضعونه عن رقابكم ولا يخفى انه يمكن تصحيحه على المعنى الثاني بان يجعل الوضع عن الرقاب كناية عن التبعيد عنه وترك التلبس به فافهم (قوله فخير تقدمونه) اي اليه والظاهر ان التذكير فهي خير اي الجنازة بمعنى الميت لمقابلته بقوله فشر وحينئذ لابد من اعتبار الاستخدام في ضمير اليه الراجع الى الخير ويمكن ان يقدر فلها خيرا و فهناك خير لكنه لا تساعده المقابلة والله تعالى اعلم اه سندي ـ

۵۱ قوله فی تاسعة - بدل من العشر وتبقی صفة للتاسعة فان قلت ماهی لیلة الحادی والعشرین ام لیلة الثانیة والعشرین قلت الحادیة لان المحقق المقطوع بوجوده بعد العشرین من رمضان تسعة ایام لاحتمال ان یکون الشهر تسعة وعشرین ولیوافق الاحادیث الدالة علی انها فی الاوتار کذا فی الکرمانی والعینی قوله فی سابعة تبقی لیلة ثلث وعشرین قوله فی خامسة تبقی لیلة خمس وعشرین کذا فی العینی ۵۲ قوله هی فی تسع الخ - بیان للعشر ای فی لیلة التاسع والعشرین قوله او سبع یبقین کذا للاکثر بتقدیم السین فی الثانی وتاخیرها فی الاول وبلفظ المضی فی الاول ولفظ البقاء فی الثانی وللکشمیهنی بلفظ المضی فیهما وفی روایة الاسمعیلی بتقدیم السین فی الموضعین وقد قیل ان هذا الحدیث الذی ذکره البخاری مرفوعا موقوف کذا فی العینی وفتح الباری ۵۳ قوله رفع معرفة لیلة القدر - وانما قید بالمعرفة للایذان انها رفعت بالکلیة وانما رفعت معرفة تعیینها قوله لتلاحی الناس ای لاجل مخاصمتهم ع ۵۴ قوله عسی ان یکون خیرا لکم یعنی ان البحث عنها والطلب لها بکثیر من العمل هو خیر من هذه الجهة قاله ابن بطال وقال ابن التین لعله یرید انه لو اخبرهم بعینها لاقلوا من العمل فی غیرها واکثروه فیها واذا غیبت عنهم اکثروا العمل رجاء موافقتها ع ۵۵ قوله فالتمسوها فی التاسعة والسابعة والخامسة - یحتمل ان یرید بالتاسعة تاسع لیلة من العشر الاخیر فیکون لیلة تسع وعشرین ویحتمل ان یرید بها تاسع لیلة تبقی من الشهر فیکون لیلة احدی او ثنتین بحسب تمام الشهر ونقصانه ۱۲ عمدة القاری ۵۶ قوله شد میزره - ای ازاره کقولهم ملحفة وملحف وهو کنایة اما عن ترک الجماع واما عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد زائدا علی ما هو عادته صلی الله علیه وسلم واما عنهما کلیهما معا ۱۲ عمدة القاری ۵۷ قوله ابواب الاعتکاف الخ - هکذا فی روایة المستملی ووقع فی روایة النسفی بتقدیم البسملة ولفظ الکتاب الاعتکاف فی اللغة اللبث ویقال الاعتکاف والعکوف الاقامة علی الشئ وبالمکان ولزومهما فی اللغة ومنه یقال لمن لازم المسجد عاکف ومعتکف هکذا ذکره ابن الاثیر فی النهایة وفی الشرع الاعتکاف الاقامة فی المسجد واللبث فیه علی وجه التقرب الی الله تعالی علی صفة یاتی ذکرها والاعتکاف مستحب وفی المحیط سنة مؤکدة وفی التوضیح قام الاجماع علی ان الاعتکاف لا یجب الا بالنذر فان قلت کان الزهری یقول عجبا من الناس کیف ترکوا الاعتکاف ورسول الله صلی الله علیه وسلم کان یفعل الشئ ویترکه وما ترک الاعتکاف حتی قبض قلت قال اصحابنا ان اکثر الصحابة لم یعتکفوا وقال مالک لم یبلغنی ان ابا بکر وعمر وعثمان وابن المسیب ولا احدا من سلف هذه الامة اعتکف الا ابا بکر بن عبد الرحمن واراهم ترکوه لشدته لان لیله ونهاره سواء واقل الاعتکاف نفلا یوم عند ابی حنیفة وبه قال مالک وعند ابی یوسف اکثر الیوم وعند محمد ساعة وبه قال الشافعی واحمد فی روایة وحکی ابو بکر الرازی عن مالک ان مدة الاعتکاف عشرة ایام فیلزم بالشروع ذلک وقالت الائمة الاربعة واتباعهم الصوم من شرط الاعتکاف الواجب وقال عبد الله بن مسعود وغیره واسحاق واحمد فی روایة ان الصوم لیس بشرط فی الواجب والنفل وبه قال الشافعی فی الجدید وعند الحنفیة الصوم شرط لصحة الواجب منه ولصحة التطوع فیما روی الحسن عن ابی حنیفة فلذلک قال اقله یوم هذا الملتقط من العینی قال القاری فی المرقاة اما روایة فی روایة الاصل بل قیل انه ظاهر الروایة عن العلماء الثلثة فلیس بشرط لان مبنی النفل علی المسامحة انتهی قال فی الدر المختار وبه یفتی - وسیجیء بعض بیانه فی الصفحة الآتیة ان شاء الله تعالی ۱۲ ۵۸ قوله والاعتکاف فی المساجد - بالجر عطفا علی لفظ الاعتکاف الاول وقیده بالمساجد لانه لا یصح فی غیر المساجد واکدها بلفظ کلها اشارة الی ان الاعتکاف لا یختص بمسجد دون مسجد وفیه خلاف ۱۲ ع ۵۹ قوله ثم اعتکف ازواجه من بعده - قال النووی فیه دلیل لصحة اعتکاف النساء لانه صلی الله علیه وسلم کان اذن لهن لکن عند ابی حنیفة انما یصح اعتکاف المرأة فی مسجد بیتها وهو قول قدیم للشافعی ضعیف عند اصحابه ۱۲ عینی ۶۰ هذه المتابعة وقعت عند الاکثر بعد حدیث بلیه من روایة الفربری وعند النسفی ههنا وهو الصواب کذا فی الفتح ۱۲

کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یجاور فی العشر الاواخر من رمضان ویقول تحروا لیلة القدر فی العشر الاواخر من رمضان حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال التمسوها فی العشر الاواخر من رمضان لیلة القدر فی تاسعة تبقی فی سابعة تبقی فی خامسة تبقی تابعه عبد الوهاب عن ایوب وعن خالد عن عکرمة عن ابن عباس التمسوا فی اربع وعشرین حدثنا عبد الله بن ابی الاسود ثنا عبد الواحد ثنا عاصم عن ابی مجلز وعکرمة قالا قال ابن عباس قال رسول الله صلی الله علیه وسلم هی فی العشر الاواخر هی فی تسع یمضین او فی سبع یبقین یعنی لیلة القدر باب رفع معرفة لیلة القدر لتلاحی الناس حدثنا محمد بن المثنی ثنی خالد بن الحارث ثنا حمید ثنا انس عن عبادة بن الصامت قال خرج النبی صلی الله علیه وسلم لیخبرنا بلیلة القدر فتلاحی رجلان من المسلمین فقال خرجت لاخبرکم بلیلة القدر فتلاحی فلان وفلان فرفعت وعسی ان یکون خیرا لکم فالتمسوها فی التاسعة والسابعة والخامسة باب العمل فی العشر الاواخر من رمضان حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین عن ابی یعفور عن ابی الضحی عن مسروق عن عائشة قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا دخل العشر شد میزره واحیی لیله وایقظ اهله

ابواب الاعتکاف

بسم الله الرحمن الرحیم

باب الاعتکاف فی العشر الاواخر والاعتکاف فی المساجد کلها لقوله ولا تباشروهن وانتم عاکفون فی المساجد تلک حدود الله فلا تقربوها الی اخر الایة حدثنا اسمعیل بن عبد الله ثنی ابن وهب عن یونس ان نافعا اخبره عن عبد الله بن عمر قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعتکف العشر الاواخر من رمضان حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یعتکف العشر الاواخر من رمضان حتی توفاه الله ثم اعتکف ازواجه من بعده حدثنا اسمعیل ثنی مالک عن یزید ابن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهیم بن الحارث التیمی عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی سعید الخدری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یعتکف فی العشر الاوسط من رمضان فاعتکف عاما حتی اذا کان لیلة احدی وعشرین وهی اللیلة التی یخرج من صبیحتها من اعتکافه قال من کان اعتکف معی فلیعتکف العشر الاواخر فقد اریت هذه اللیلة ثم انسیتها وقد رایتنی اسجد فی ماء وطین من صبیحتها فالتمسوها فی العشر الاواخر والتمسوها فی کل وتر فمطرت السماء تلک اللیلة وکان المسجد علی عریش فوکف المسجد فبصرت عینای رسول الله صلی الله علیه وسلم علی جبهته اثر الماء والطین من صبح احدی وعشرین باب الحائض ترجل المعتکف حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحیی عن هشام اخبرنی ابی عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت کان النبی صلی الله علیه وسلم یصغی الی راسه وهو مجاور فی المسجد فارجله وانا حائض باب المعتکف لا یدخل البیت الا لحاجة

اسماء الرجال

موسی بن اسمعیل المنقری وهیب هو ابن خالد ایوب السختیانی عکرمة مولی ابن عباس عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی فیما وصله احمد وابن عمر فی مسندیهما ایوب السختیانی خالد الحذاء بالاسناد الاول عکرمة تقدم عبد الله بن ابی الاسود هو عبد الله ابن محمد بن ابی الاسود واسمه حمید بن الاسود ابو بکر البصری الحافظ عبد الواحد بن زیاد العبدی مولاهم البصری عاصم هو ابن سلیمان الاحول البصری ابی مجلز هو لاحق بن حمید بن سعید السدوسی البصری عکرمة تکرر ذکره باب رفع معرفة لیلة القدر الخ محمد بن المثنی العنزی خالد بن الحارث الهجیمی باب العمل فی العشر الاواخر ابی یعفور هو عبد الرحمن بن عبید البکائی العامری ابی الضحی هو مسلم بن صبیح مصغر صبح مسروق هو ابن الاجدع بن مالک الهمدانی باب الاعتکاف فی العشر الاواخر اسمعیل بن عبد الله بن ابی اویس الاصبحی ابن وهب هو عبد الله المصری یونس بن یزید الایلی نافع مولی ابن عمر اسمعیل هو ابن عبد الله تقدم یزید بن عبد الله بن الهاد اللیثی ابو عبد الله المدنی باب الحائض ترجل محمد بن المثنی العنزی الزمن یحیی بن سعید القطان هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام ۱۲ حل اللغات التلاحی التخاصم والتنازع کان المسجد علی عریش ای مظللا بجرید ونحوه مما یستظل به یرید انه لم یکن له سقف یکن من المطر وکف تقاطر ترجل تمشط وتسرح یصغی ای یدنی ویمیل مجاور معتکف ۱۲

(قوله اکثر ابو هریرة علینا) ای فلا کثر فی روایة الحدیث فربما یخاف علیه لذلک السهو وقلة الحفظ والاختلاط (قوله باب الصلوة علی الجنائز بالمصلی والمسجد) ای باب بیان حکم الصلوة علی الجنائز فی المصلی والمسجد فذکر من الحدیث ما یدل علی ان المعتاد فی صلوة الجنازة کان اداؤها خارج المسجد حتی انه صلی علی النجاشی فی المصلی ووضع للجنائز موضعا عند المسجد فصار اداؤها خارج المسجد اولی واحری من ادائها فی المسجد نعم قد ورد الصلاة علی الجنازة فی المسجد ایضا فیحمل ذلک علی بیان الجواز مع اولویة خارج المسجد وهذا اعدل ما قالوا فی هذا الباب ان شاء الله تعالی وبما ذکرنا ظهر موافقة الحدیثین بالترجمة لان المطلوب فی الترجمة بیان الحکم وقد علم بالحدیثین ان الحکم هو الاولویة خارج المسجد ففی المسجد اذا ثبت فهو خلاف الاولی (قوله لیعلموا انها سنة) قد یتبادر منه انها من سنن صلاة الجنازة لا من واجباتها ولو

٥١ قوله لايدخل البيت الالحاجة - وفى رواية مسلم الالحاجة الانسان وفسرها الزهرى بالبول والغائط وقد اتفقوا على استثنائهما واختلفوا فى غيرهما من الحاجات مثل عيادة المريض وشهود الجمعة والجنازة فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلعم وغيرهم وبه قال الثورى وابن المبارك ما قال بعضهم ليس له ان يفعل شيئا من هذا قاله العينى وهو قول ابى حنيفة قال محمد فى المؤطا لايخرج الرجل اذا اعتكف الا للغائط والبول واما الطعام والشراب فيكون فى معتكفه وهو قول ابى حنيفة - انتهى ١٢ ٥٢ قوله ان عمر سال النبى صلعم - ولم يذكر موضع السؤال سياتى فى النذر من وجه آخر ان ذلك كان بالجعرانة لما رجعوا من حنين فيه الرد على من زعم ان اعتكاف عمر كان قبل المنع من الصيام فى الليل لان غزوة حنين متاخرة عن ذلك ١٢ ع ٥٣ قوله ان اعتكف ليلة - قال الكرمانى فيه انه لايشترط الصوم لصحة الاعتكاف انتهى لان الليل ليس ظرفا للصوم فلو كان شرطا لامره النبى صلعم به ورد عليه بان فى رواية شعبة عن عبيد الله عند مسلم يوما بدل ليلة وقد جمع ابن حبان وغيره بين الروايتين بانه نذر اعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة اراد يومها ومن اطلق يوما اراد ليلته على انه ورد الامر بالصوم فى رواية عمرو بن دينار عن ابن عمر صريحا رواه النسائى ع قال الشيخ فى اللمعات استدل به الشافعى واحمد فى رواية ان الصوم ليس بشرط للاعتكاف ثم اجاب بجواب من العينى وقال وعند ابى حنيفة ومالك الصوم شرط فى الاعتكاف مطلقا واجبا كان او نفلا وهذه رواية الحسن عن ابى حنيفة لحديث عائشة لااعتكاف الا بصوم رواه ابوداؤد انتهى مختصرا قال على القارى فى المرقاة اما فى رواية الاصل وهو قول محمد بل قيل انه ظاهر الرواية عن العلماء الثلثة فليس بشرط لان مبنى النفل على المسامحة ويحمل عليه ما ورد ليس على المعتكف صوم الاان يجعله على نفسه هذا انتهى ٥٤ قوله فاوف بنذرك - قال على القارى الامر للندب ان كان نذره قبل الاسلام قال الطيبى دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء به وقال ابن الملك اى بعد الاسلام وعليه الشافعى وقال ابوحنيفة لايصح نذره انتهى كلام على فى المرقاة شرح المشكوٰة ١٢ ٥٥ قوله اضرب له خباء - بكسر الخاء المعجمة وبالمد وهو الخيمة من وبر او صوف وهو على عمودين او ثلثة وتجمع على الاخبية قوله فيصلى الصبح ثم يدخله استدل به على ان مبدأ الاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعى والثورى والليث فى احد قوليه وذهبت الائمة الاربعة والنخعى الى ان يدخل قبيل الغروب اذا اراد اعتكاف عشر او شهر واولوا الحديث على انه دخل من اول الليل ولكن انما تخلى بنفسه فى المكان الذى اعد لنفسه بعد صلوٰة الصبح ١٢ فتح عينى طيبى ٥٦ قوله آلبر تردون بهن - الهمزة للاستفهام الانكارى والبر هو الطاعة وتردون بلفظ المعلوم من الرأى وبلفظ المجهول بمعنى تظنون - ك قوله فترك الاعتكاف ثم اعتكف عشرا من شوال قال ابن حجر فيه دليل على ان النوافل المعتادة اذا فاتت تقضى استحبابا واستدل به المالكية على وجوب قضاء العمل لمن شرع فيه ثم ابطله انتهى قال العينى قال عياض انكر صلعم فعلهن لانه خاف ان يكن غير مخلصات بل اردن القرب والمباهات به ولان المسجد مجمع الناس ويحضره الاعراب والمنافقون وهن محتاجات الى الدخول والخروج فيبتذلن بذلك ١٢ ٥٧ قوله تزوره - من الاحوال المقدرة وفى رواية معمر التى تاتى فى صفة ابليس فاتيته ازوره ليلا قوله ثم قامت تنقلب لى ترد الى بيتها فقام معها ١٢ ع ٥٨ قوله على رسلكما - بكسر الراء اى على هينتكما الرسل السير السهل وجاء فيه الكسر والفتح بمعنى التؤدة وترك العجلة قوله فقال سبحان الله اما حقيقة اى نزه الله تعالى عن ان يكون رسوله متهما بما لاينبغى او كناية عن التعجب من هذا القول ١٢ ع ٥٩ قوله مبلغ الدم - اى كمبلغ الدم ووجه الشبه بين طرفى التشبيه شدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعى معناه انه خاف عليهما الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر الى اعلامهما بمكانهما نصيحة لهما ١٢ ع ٦٠ قوله وانى نسيتها - بفتح النون وفى رواية الكشميهنى نسيتها بضم النون وتشديد السين ١٢ ع ومر الحديث مع بيانه فى ص ٢٧١ ١٢

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وكان لايدخل البيت الا لحاجة اذا كان معتكفا **باب** غسل المعتكف **حدثنا** محمد بن يوسف انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يباشرنى وانا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فاغسله وانا حائض **باب** الاعتكاف ليلا **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرنى نافع عن ابن عمر ان عمر سأل النبى صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال فاوف بنذرك **باب** اعتكاف النساء **حدثنا** ابو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى عن عمرة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يعتكف فى العشر الاواخر من رمضان فكنت اضرب له خباء فيصلى الصبح ثم يدخله فاستاذنت حفصة عائشة ان تضرب خباء فاذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب بنت جحش ضربت خباء آخر فلما اصبح النبى صلى الله عليه وسلم رأى الاخبية فقال ما هذا فاخبر فقال النبى صلى الله عليه وسلم آلبر تردون بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال **باب** الاخبية فى المسجد **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم اراد ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذى اراد ان يعتكف اذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال **باب** هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى على بن حسين ان صفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره فى اعتكافه فى المسجد فى العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبى صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة مر رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبى صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هى صفية بنت حيى فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف فى قلوبكما شيئا **باب** الاعتكاف وخروج النبى صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين **حدثنا** عبد الله بن منير سمع هارون بن اسمعيل ثنا على بن المبارك ثنى يحيى بن ابى كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال سألت ابا سعيد الخدرى قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال انى اريت ليلة القدر وانى نسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر فى الوتر فانى رأيت انى اسجد فى ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجع الناس الى المسجد وما نرى فى السماء قزعة قال فجاءت سحابة فمطرت واقيمت الصلوٰة فسجد رسول الله صلى الله عليه

اسماء الرجال

قتيبة هو ابن سعيد الثقفى البلخى الليث الامام المصرى ابن شهاب الزهرى عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية **باب** غسل المعتكف محمد بن يوسف هو الفريابى سفين هو ابن عيينة الهلالى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابراهيم هو ابن يزيد النخعى الاسود بن يزيد النخعى **باب** الاعتكاف ليلا مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو القطان عبيد الله هو ابن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر **باب** اعتكاف النساء الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم الازدى يحيى هو ابن سعيد الانصارى عمرة هى الانصارية تقدمت آنفا **باب** الاخبية فى المسجد عبد الله ابن يوسف التنيسى مالك الامام والباقون مضوا فى الاسناد السابق **باب** هل يخرج المعتكف ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب على بن حسين بن على زين العابدين **باب** الاعتكاف الخ عبد الله بن منير المروزى هارون بن اسمعيل هو ابو الحسن البصرى على بن المبارك الهنائى البصرى يحيى بن ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمامى ١٢ **حل اللغات** يباشرنى اى يمس بشرتى من غير جماع ١٢ الخباء بالكسر والمد هو الخيمة من وبر او صوف وهو يكون على عمودين او ثلاثة - تردون تظنون تقولون تظنون على رسلكما اى على هينتكما ٭

سلم فلا دلالة على وجوبها فى صلوٰة الجنازة كما لايخفى وقولهم ان قول الصحابى من السنة كذا فى حكم الرفع لايدل على ان قوله الفعل الفلانى سنة كذلك ولو سلم فغايته انه رفع للفعل الى النبى بمعنى انه فعله ولايلزم من مجرد فعله الوجوب فهذا الحديث لايفيد الوجوب نعم هو يرد قول من يقول بكراهة فاتحة الكتاب فى صلوٰة الجنازة وحملهم على انه قرأها على قصد الدعاء بعيد والله تعالى اعلم وقد رجع بعض علمائنا الحنفية القراءة فيها وذكر لها ادلة كثيرة ولعل من يقول بالوجوب ياخذ من عموم لاصلوٰة الا بفاتحة الكتاب والله تعالى اعلم (قوله قال ارسل ملك الموت الى موسى الخ) كانه ما علم انه جاء باذن الله تعالى بسبب اشتغاله بامر من الامور المتعلقة بقلوب الانبياء عليهم السلام فلما سمع منه اجب ربك او نحوه وصار ذلك قاطعا له عما كان فيه ولم ينتقل ذهنه بما استولى عليه من سلطان الاشتغال انه جاء بامر الله حركه

فی الطین والماء حتی رأیت الطین فی ارنبته وجبهته **باب اعتکاف المستحاضة** حدثنا قتیبة ثنا یزید بن زریع عن خالد عن عکرمة عن عائشة قالت اعتکفت مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة فکانت تری الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها وهی تصلی **باب زیارة المرأة زوجها فی اعتکافه** حدثنا سعید بن عفیر ثنی اللیث ثنی عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علی بن حسین ان صفیة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم اخبرته ح وحدثنی عبد اللہ ابن محمد ثنا هشام بن یوسف انا معمر عن الزهری عن علی بن حسین قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد وعنده ازواجه فرحن فقال لصفیة بنت حیی لا تعجلی حتی انصرف معك وکان بیتها فی دار اسامة فخرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم معها فلقیه رجلان من الانصار فنظرا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم اجازا فقال لهما النبی صلی اللہ علیہ وسلم تعالیا انها صفیة بنت حیی فقالا سبحان اللہ یا رسول اللہ فقال ان الشیطان یجری من الانسان مجری الدم وانی خشیت ان یلقی فی انفسکما شیئا **باب هل یدرأ المعتکف عن نفسه** حدثنا اسمعیل بن عبد اللہ ثنی اخی عن سلیمن عن محمد بن ابی عتیق عن ابن شهاب عن علی بن حسین ان صفیة اخبرته ح وحدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین قال سمعت الزهری یخبر عن علی بن حسین ان صفیة اتت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وهو معتکف فلما رجعت مشی معها فابصره رجل من الانصار فلما ابصره دعاه فقال تعال هی صفیة بنت حیی وربما قال سفین هذه صفیة فان الشیطان یجری من ابن ادم مجری الدم قلت لسفین اتته لیلا قال وهل هو الا لیلا **باب من خرج من اعتکافه عند الصبح** حدثنا عبد الرحمن بن بشر انا سفین عن ابن جریج عن سلیمن الاحول خال ابن ابی نجیح عن ابی سلمة عن ابی سعید ح قال سفین وحدثنا محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی سعید قال واظن ان ابن ابی لبید ثنا عن ابی سلمة عن ابی سعید قال اعتکفنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم العشر الاوسط فلما کانت صبیحة عشرین نقلنا متاعنا فاتانا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال من کان اعتکف فلیرجع الی معتکفه فانی رأیت هذه اللیلة ورأیتنی اسجد فی ماء وطین فلما رجع الی معتکفه وهاجت السماء فمطرنا فوالذی بعثه بالحق لقد هاجت السماء من اخر ذلك الیوم وکان المسجد عریشا فلقد رأیت علی انفه وارنبته اثر الماء والطین **باب الاعتکاف فی شوال** حدثنا محمد انا محمد بن فضیل بن غزوان عن یحیی بن سعید عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعتکف فی کل رمضان فاذا صلی الغداة حل مکانه الذی اعتکف فیه قال فاستاذنته عائشة ان تعتکف فاذن لها فضربت فیه قبة فسمعت بها حفصة فضربت قبة وسمعت زینب بها فضربت قبة اخری فلما انصرف رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من الغداة ابصر اربع قباب فقال ما هذا فاخبر خبرهن فقال

(حاشیہ: نسخہ: اخبرنی – الحسین – قالا قال – اخبرنی – الحسین – ۲ سفین – قال – ۲ قال – ۲ هو ابن سلام – واذا دخل – الغد)

۵۱ قوله فی ارنبته - بفتح الهمزة وسکون الراء وفتح النون والموحدة طرف الانف ۱۲ ع ۵۲ قوله امرأة من ازواجه مستحاضة فیه رد لمن قال انه لم ینقل ان امرأة من ازواجه صلعم استحاضت وقد وقع فی روایة سعید بن منصور عن عکرمة ان ام سلمة کانت عاکفة وهی مستحاضة فافاد بذلک معرفة عینها کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۳ قوله فرحن من الرواح وهو فعل جماعة النساء ۱۲ ک ۵۴ قوله ثم اجازا بهمزة مفتوحة قبل الجیم وبعد الالف زای وسقطت الهمزة فی روایة لابن عساکر یقال جاز واجاز بمعنی ای مضیا ۱۲ قس ۵۵ قوله مجری الدم - وزاد عبد الاعلی فقال انی خفت ان تظنا ظنا ان الشیطان یجری الی آخره وفی روایة عبد الرحمن بن اسحق ما اقول لکما هذا ان تکونا تظنان شرا ولکن قد علمت ان الشیطان یجری من ابن آدم مجری الدم وتحصل من هذه الروایات ان النبی صلعم لم ینسبهما الی انهما یظنان به سوءا لما تقرر عنده من صدق ایمانهما ولکن خشی علیهما ان یوسوس لهما الشیطان ذلک لانهما غیر معصومین فقد یفضی بهما ذلک الی الهلاک فبادر الی اعلامهما حسما للمادة وتعلیما لمن بعده اذا وقع له مثل ذلک کما قاله الشافعی ۱۲ فتح الباری ۵۶ قوله هل یدرأ المعتکف الخ - ای هل یدفع المعتکف عن نفسه بالقول والفعل وقد ورد فی حدیث الباب الدفع بالقول وهو قوله صلعم ہے صفیة او هذه صفیة ویتجوز بالفعل ایضا لان المعتکف لیس باشد فی ذلک من المصلی ۱۲ ع ۵۷ قوله فابصره رجل - بالافراد وفی السابق فلقیه رجلان فقیل محمول علی التعدد قال فی الفتح ان احدهما کان تبعا للآخر او خص احدهما بخطاب المشافهة دون الآخر ویحتمل ان یکون الزهری کان یشک فیه فتارة یقول رجلان وتارة رجل وقد رواه سعید بن منصور عن هشیم عن الزهری فلقیه رجل او رجلان بالشک ورواه مسلم من وجه آخر من حدیث انس بالافراد ۱۲ قسطلانی ۵۸ قوله وهل هو الا لیلا - ای هل وقع الاتیان الا فی اللیل وقد وقع للنسائی فی نفس الحدیث ان صفیة اتت النبی صلعم ذات لیلة - ف ویروی هل هو الا لیل ۱۲ ۵۹ قوله حدثنا عبد الرحمن بن بشر - کذا للاکثر لے منسوبا ولیس فی روایة الاصیلی وکریمة قوله ابن بشر وذکره النسفی وحده تعلیقا فقال قال عبد الرحمن قوله وحدثنا محمد بن عمرو والقائل هو سفیان بن عیینة وهو القائل ایضا واظن ابن ابی لبید حدثنا والحاصل ان لسفیان فیه ثلاثة اشیاخ حدثوه به عن ابی سلمة ومحمد بن عمرو وهو ابن علقمة اللیثی ولم یخرج له البخاری الا مقرونا ۱۲ فتح الباری ۶۰ قوله فلما کانت صبیحة عشرین نقلنا متاعنا - فیه اشعار بانهم اعتکفوا اللیالی دون الایام فیوافق الترجمة لکن حمله المهلب علی نقل اثقالهم وما یحتاجون الیه من آلة الاکل والشرب والنوم اذ لا حاجة لهم بها فی ذلک الیوم فاذا کان المساء خرجوا اخفافا ولذلک قال نقلنا متاعنا ولم یقل خرجنا وقد تقدم فی باب تحری لیلة القدر من وجه آخر فاذا کان حین یمسی من عشرین لیلة ویستقبل احدی وعشرین لیلة رجع وبذلک یجمع بین الطریقین فان القصة واحدة والحدیث واحد وهو حدیث ابی سعید ۱۲ قس ۶۱ قوله کان المسجد عریشا - ای مظللا بجرید ونحوه مما یستظل به یرید انه لم یکن سقف یکن من المطر ۱۲ زرکشی ۶۲ قوله وارنبته - هو اما من باب العطف التاکیدی واما ان یراد بالانف الوسط وبالارنبة الطرف ۱۲ ع ۶۳ قوله فی کل رمضان - بالتنوین لانه نکر فزالت العلمیة منه فصرف ۱۲ قسطلانی ۶۴ قوله فاذا صلی الغداة حل - بالحاء المهملة من الحلول وهو النزول وهو روایة الکشمیهنی وعند غیره دخل من الدخول ومکانه هو الموضع الخاص من المسجد الذی خصصه منه للاعتکاف وهو موضع خیمة - کذا فی عمدة القاری شرح البخاری للعلامة العینی رحمه اللہ ۶۵ قوله فضربت فیه قبة ہے من الخیام بیت صغیر وہے من بیوت العرب ۱۲ مجمع ۶۶ قوله اربع قباب - بکسر القاف جمع قبة واحدة منها لرسول اللہ صلعم وثلاثة لعائشة وحفصة وزینب فیه دلیل علی ان الاعتکاف شرط له المسجد للنساء ایضا فلو لم یکن المسجد شرطا ما وقع ما ذکر من الاذن والمنع قال الشیخ فی اللمعات وجوز الحنفیة للنساء فی مسجد البیت وهو قول قدیم للشافعی ونقل عن بعض اصحابنا ان اعتکاف المرأة فی المسجد مع زوجها جائز وبه قال الامام احمد ۱۲

اسماء الرجال

باب اعتکاف المستحاضة قتیبة بن سعید الثقفی خالد ابن مهران الحذاء عکرمة مولی ابن عباس **باب زیارة المرأة** سعید بن عفیر المصری اللیث بن سعد الامام عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمی ابن شهاب الزهری علی بن حسین بن علی زین العابدین عبد اللہ بن محمد المسندی هشام بن یوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب علی بن حسین بن علی **باب من خرج من اعتکافه** عبد الرحمن بن بشر العبدی سفین بن عیینة ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز ابن جریج سلیمان بن ابی مسلم الاحول ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابی سعید الخدری سفین بن عیینة محمد بن عمرو بن علقمة بن ابی وقاص اللیثی ابی سلمة وابی سعید هما المذکوران ابن ابی لبید عبد اللہ المدنی **باب الاعتکاف فی شوال** محمد هو ابن سلام البیکندی محمد بن فضیل بن غزوان الکوفی یحیی بن سعید الانصاری عمرة بنت عبد الرحمن الانصاریة رض

حل اللغات الارنبة طرف الانف یدرأ یدفع هاجت السماء ای طلعت السحب قباب بکسر القاف جمع قبة

حاشیة السندی ص ۱۸۷: نوع غضب وشدة حتی فعل ما فعل ولعل سر ذلک اظهار وجاهته عند الملائکة الکرام فصار ذلک سببا لهذا الامر واما قوله تعالی ارجع فقل الخ فلعل ذلک لنقله من حالة الغضب الی حالة اللین لینتبه بما فعل واما قول موسی ثم ماذا فلعله لم یکن لشک منه فی الموت بالآخرة بل لتقریر انه لا یستبعد الموت حالا اذا کان هو آخر الامر ولا وکون الموت آخر الامر معلوم عنده فلم یکن ما وقع منه لاستبعاده الموت حالا وذلک لانه حین انتقل الی حالة اللین علم ان ما وقع منه لا ینبغی وقوعه منه وکذا علم ان ما جاء به الملک عنده من قوله یضع یده الخ بمنزلة الاعتراض بانه یستبعد الموت او یرید الحیوة حالا فاراد بهذا الاعتذار عما فعل فذکر ان الذی فعله لیس لاستبعاده الموت حالا اذ لا یحسن ذلک ممن یعلم ان الموت هو آخر الامر فصار کانه بمنزلة ان یقال ان الذی فعله انما فعله لامر آخر کان من مقتضی ذلک الوقت وتلک الحالة التی کان فیها واللہ

ما حملهن على هذا البر انزعوها فلا اريها فنزعت فلم يعتكف فى رمضان حتى اعتكف فى اٰخر العشر من شوال باب من لم ير على المعتكف صوما حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمٰن عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب انه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فاعتكف ليلة باب اذا نذر فى الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر فى الجاهلية ان يعتكف فى المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك باب الاعتكاف فى العشر الاوسط من رمضان حدثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعتكف فى كل رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذى قبض فيه اعتكف عشرين يوما باب من اراد ان يعتكف ثم بدا له ان يخرج حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا الاوزاعى ثنى يحيى بن سعيد حدثتنى عمرة بنت عبد الرحمٰن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستاذنته عائشة فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستاذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء فبنى لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنائه فبصر بالابنية فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر اردن بهذا ما انا بمعتكف فرجع فلما افطر اعتكف عشرا من شوال باب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل النبى صلى الله عليه وسلم وهى حائض وهو معتكف فى المسجد وهى فى حجرتها يناولها رأسه

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب البيوع

وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم

باب ما جاء فى قول الله تبارك وتعالى فاذا قضيت الصلوٰة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقوله لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابى هريرة وان اخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطنى فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا وكان يشغل اخوتى من الانصار عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة اعى حين ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث يحدثه انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمع اليه ثوبه

حاشیۂ متن: باب اذا اعتكف صوما — اذا اعتكف صوما — من لم ير عليه صوما؛ قال؛ يوما؛ قال انا ثنا؛ ابنة؛ فابصر الابنية؛ وقول الله تعالى؛ الى آخر السورة؛ السفق

---

٥١ قوله ما حملهن. ما نافية والبر فاعل حمل او ما استفهامية والبر بهمزة الاستفهام مرفوع على انه مبتدا او خبره محذوف تقديره آلبر كائن او حاصل ١٢ ع ٥٢ قوله فى آخر العشر من شوال. وفى رواية ابى معوية حتى اعتكف فى العشر الاول من شوال والجمع بين الروايتين هو ان المراد بقوله آخر العشر من شوال انتهاء اعتكاف ١٢ فتح البارى عينى ٥٣ قوله باب من لم ير عليه صوما اذا اعتكف. اى فى بيان قول من لم ير على الشخص صوما اذا اعتكف وصوما منصوب لانه مفعول الروية يعنى لم يشترط الصوم لصحة الاعتكاف قاله العينى ومر الكلام فيه عن قريب فى ص ٢٧٢ ١٢ ٥٤ قوله اعتكف عشرين قيل السبب فى ذلك انه صلعم علم بانقضاء اجله فاراد ان يستكثر من اعمال الخير ليسن لامته الاجتهاد فى العمل اذا بلغوا اقصى العمر ليلقوا الله على خير اعمالهم وقيل السبب فيه ان جبريل كان يعارضه بالقرآن فلما كان العام الذى قبض فيه عارضه به مرتين فلذلك اعتكف قدر ما كان يعتكف مرتين وقال ابن العربى يحتمل ان يكون سبب ذلك انه لما ترك الاعتكاف فى العشر الاخير بسبب ما وقع من ازواجه واعتكف بدله عشرا من شوال اعتكف فى العام الذى يليه عشرين ليتحقق قضاء العشر فى رمضان انتهى واقوى من ذلك انه انما اعتكف فى ذلك العام عشرين لانه كان فى العام الذى قبله مسافرا ويدل لذلك ما اخرجه النسائى واللفظ له وابو داؤد وصححه ابن حبان وغيره من حديث ابى بن كعب ان النبى صلعم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسافر عاما فلم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ويحتمل تعدد هذه القصة بتعدد السبب فيكون مرة بسبب ترك الاعتكاف بعذر السفر ومرة بسبب عرض القرآن مرتين واما مطابقة الحديث للترجمة فان الظاهر باطلاق العشرين انها متوالية فيتعين لذلك العشر الاوسط او انه حمل المطلق فى هذه الرواية على المقيد فى الروايات الاخرى ١٢ فتح البارى ٥٥ قوله يناولها. اى يميل راسه اليها للتمشط وكان باب الحجرة الى المسجد وكانت عائشة تقعد فى حجرتها من وراء العتبة ويقعد رسول الله صلعم فى المسجد خارج الحجرة فيميل اليها ١٢ ك ع ٥٦ قوله كتاب البيوع وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم. كذا للاكثر ولم يذكر النسفى وابو ذر وابو الوقت وابن عساكر الآيتين كذا فى القسطلانى والبيوع جمع بيع وهو نقل ملك الى الغير بثمن والشراء قبوله ويطلق كل منهما على الآخر وجمع لاختلاف انواعه قاله فى الفتح قال العينى لما فرغ البخارى من العبادات شرع فى بيان المعاملات فقدم العبادات لاهتمامها ثم ثنى بالمعاملات لانها ضرورية واخر النكاح لان شهوته متاخرة عن الاكل والشرب ونحوهما واخر الجنايات والمخاصمات لان وقوع ذلك فى الغالب انما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج انتهى ١٢ ٥٧ قوله الا ان تكون تجارة الخ. وهو استثناء منقطع اى الا التجارة فانها ليست باطلة يعنى اذا كان البيع بالحاضر يدا بيد فلا باس بعدم الكتابة لانتفاء المحذور فى تركها ١٢ عمدة القارى ٥٨ قوله فاذا قضيت الصلوٰة. اى فاذا اديت والقضاء يجئ بمعنى الاداء وقيل معناه اذا فرغ منها فانتشروا فى الارض للتجارة والتصرف فى حوائجكم وابتغوا من فضل الله اى الرزق والامر فيهما للاباحة والتخيير كما فى قوله واذا حللتم فاصطادوا قوله فاذكروا الله كثيرا. اى على كل حال اى لا يلهيكم شئ من التجارة ولا غيرها عن ذكر الله قوله لعلكم تفلحون لعل من الله واجب والفلاح الفوز والبقاء كذا فى العينى ١٢ ٥٩ قوله واذا راوا تجارة سبب نزولها ما روى عن جابر قال اقبلت عير ونحن نصلى مع رسول الله صلعم الجمعة فانفض الناس اليها فما بقى غير اثنى عشر رجلا وانا فيهم فنزلت واذا راوا تجارة وروى ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلاء شديد فقدم دحية بن خليفة بتجارة من زيت الشام والنبى صلعم يخطب يوم الجمعة فلما راوه قاموا اليه بالبقيع خشوا ان يسبقوا اليه فلم يبق مع النبى صلعم الا رهط منهم ابو بكر وعمر وقيل ثمانية وقيل احد عشر وقيل اثنى عشر وقيل اربعون فقال صلعم والذى نفس محمد بيده لو تتابعتم حتى لم يبق منكم احد لسال بكم الوادى نارا وكانوا اذا اقبلت العير استقبلوها بالطبل والتصفيق فهو المراد باللهو ١٢ عينى ٦٠ قوله يكثر الحديث من الاكثار قوله وان اخوتى وفى بعضها وان اخوانى قوله يشغلهم بفتح الياء وهو فعل متعد والصفق بالصاد والسين المراد به التبايع قوله على ملء بطنى اى مقتنعا بالقوت قوله الصفة اى صفة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كانت منزل غرباء فقراء من الصحابة قال ابن الاثير اهل الصفة هم فقراء المهاجرين كانوا ياوون الى موضع مظلل فى مسجد المدينة وكان ابو هريرة رئيسهم ١٢ كذا فى العينى ٥٧

اسماء الرجال

كانه اشار بذلك الى ان الاعتكاف لا يختص بالعشر الاخير وان كان فيه افضل ١٢ ف ع باب من لم ير على المعتكف صوما اسمٰعيل بن عبد الله بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد بن عبد الله سليمان هو ابن بلال التيمى عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب اذا نذر فى الجاهلية عبيد بن اسمٰعيل الهبارى القرشى الكوفى ابو اسامة هو حماد بن اسامة الليثى عبيد الله بن عمر العمرى تقدم نافع مولى ابن عمر تقدم باب الاعتكاف فى العشر الاوسط عبد الله بن ابى شيبة الكوفى ابو بكر هو ابن عياش المقرى ابى حصين عثمان بن عاصم ابى صالح ذكوان السمان الزيات باب من اراد ان يعتكف عبد الله هو ابن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمٰن بن عمرو يحيى بن سعيد الانصارى عمرة هى الانصارية باب المعتكف عبد الله ابن محمد المسندى الجعفى هشام بن يوسف الصنعانى معمر بن راشد الازدى البصرى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام كتاب البيوع ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى

حاشية السندى

تعالى اعلم (قوله يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول الخ) قال المظهر فى شرح المصابيح المراد بثوب واحد فى قبر واحد اذ لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما اه قلت ونقله غير واحد واقروه عليه لكن يرده ما رواه الترمذى عن انس وفيه فكثر القتلى وقلت الثياب فكفن الرجل والرجلان والثلاثة فى الثوب الواحد ثم يدفنون فى قبر واحد بل يرده نفس هذا الحديث فان ما ذكره لا يناسبه قوله ثم يقول ايهما اكثر قرآنا الخ بقى انه ما معنى ذلك والتهديد فى ثيابه التى عليه فكان هذا فيمن قطع ثوبه ولم يبق على بدنه او بقى منه قليل لكثرة الجرح وعلى تقدير بقاء شئ من الثوب لسابق لا اشكال لكونه فاصلا عن ملاقاة بشرتهما وايضا لا تعذر بعضهم عنه بالضرورة وقال بعضهم جمعهما فى ثوب واحد وهو ان يقطع الثوب الواحد بينهما والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله باب اذا اسلم الصبى الخ) يريد ان اسلام

الا وعى ما اقول فبسطت نمرة على حتى اذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته جمعتها الى صدرى فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شئ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع انى اكثر الانصار مالا فاقسم لك نصف مالى وانظر اى زوجتى هويت نزلت لك عنها فاذا حلت تزوجتها فقال عبد الرحمن لا حاجة لى فى ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع قال فغدا اليه عبد الرحمن فاتى باقط وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث ان جاء عبد الرحمن عليه اثر صفرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار قال كم سقت قال زنة نواة من ذهب او نواة ذهب فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد عن انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصارى وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمن اقاسمك مالى نصفين وازوجك قال بارك الله لك فى اهلك ومالك دلونى على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا فاتى به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاء وعليه وضر من صفرة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال ما سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا فى الجاهلية فلما كان الاسلام فكانهم تأثموا فيه فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ اَنْ تَبْتَغُوْا فَضْلًا مِّنْ رَّبِّكُمْ﴾ فى مواسم الحج قرأها ابن عباس

باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن الشعبى سمعت النعمان بن بشير سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا على بن عبد الله حدثنا ابن عيينة ثنا ابو فروة عن الشعبى قال سمعت النعمان بن بشير عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابى فروة سمعت الشعبى سمعت النعمان عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابى فروة عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان له اترك ومن اجترأ على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان والمعاصى حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه

باب تفسير المشتبهات وقال حسان بن ابى سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك حدثنا محمد بن كثير انا سفين انا عبد الله

من الريب وهو الشك رابنى فلان اذا رأيت منه ما يريبك وتكرهه ١٢ ع ك

اسماء الرجال عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى زهير بن معوية الجعفى حميد بن ابى حميد الطويل انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن محمد المسندى عمرو هو ابن دينار المكى باب الحلال بين الخ محمد بن المثنى العنزى ابن ابى عدى هو ابن ابراهيم مولى بنى سليم ابن عون عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى الشعبى عامر بن شراحيل النعمان بن بشير بن سعد الانصارى ابو فروة هو عروة بن الحارث الاكبر عبد الله بن محمد هو المسندى محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو ابن سعيد الثورى ابو فروة والشعبى والنعمان تقدموا الآن باب تفسير المشتبهات وقال حسان بن ابى سنان البصرى محمد بن كثير هو العبدى

حل اللغات النمرة كساء ملون كانه من النمر لما فيه من سواد وبياض وقيل ثوب مخطط ـ هويت احببت واردت ـ قينقاع بطن من اليهود اضيف اليهم السوق فيقال سوق قينقاع اقط لبن جامد معروف الصفرة المراد بها الطيب الذى يستعمل عند الزفاف سقت

له قوله فبسطت نمرة ـ اى كساء ملونا ولعله اخذ من النمرة لما فيه من سواد وبياض فيه فضيلة ظاهرة لابى هريرة وانه صلعم خصه ببسط ردائه وضمه فما نسى من مقالته شيئا قيل اذا كان ابو هريرة اكثر اخذا للعلم وازهد فهو افضل من غيره لان الفضيلة ليست الا بالعلم والعمل واجيب بانه لا يلزم من الكثر الاخذ كونه اعلم ولا باشتغالهم عدم زهدهم مع ان الافضلية معناها الاكثرية الثواب عند الله واسبابه لا تنحصر فى اخذ العلم ونحوه فقد يكون باعلاء كلمة الله وامثاله ـ ك والاحسن ان يقال لا يستلزم الافضلية من نوع الافضلية فى كل الانواع ١٢ عينى ٢ه قوله آخى ـ من المواخاة قال القرطبى المواخاة مفاعلة من الاخوة ومعناها ان يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة حتى يصيرا كالاخوين نسبا قال ابو عمر الصحيح ان المواخاة وقعت فى المدينة بعد بنائه المسجد فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت والو الارحام بعضهم اولى ببعض وقيل كان ذلك والمسجد يبنى وقيل بعد قدومه المدينة بخمسة اشهر. كذا فى العينى ١٢ ٣ه قوله اى زوجتى ـ بلفظ المثنى المضاف الى ياء المتكلم واى اذا اضيف الى المؤنث يذكر ويؤنث قوله هويت اى اردت من هوى بالكسر يهوى هوى اذا احب قوله نزلت لك عنها اى طلقتها لك قوله فاذا حلت اى انقضت عدتها ١٢ عينى ٤ه قوله قينقاع ـ بفتح القاف وسكون التحتية وضم النون بعدها قاف قبيلة من اليهود نسب السوق اليهم وذكر ابن التين انه ضبط قينقاع بكسر النون فى اكثر نسخ القابسى وهو صواب ايضا وقد حكى فتحها ايضا ويجوز صرف قينقاع على ارادة الحى وتركه على ارادة القبيلة ١٢ فتح ٥ه قوله تابع الغدو ـ اى دوام الذهاب الى السوق للتجارة كذا فى الفتح قال الكرمانى وكذا العينى هو بلفظ المصدر اى غدا اليوم الثانى والمتابعة الحاق الشئ بغيره وفى بعضها بلفظ الغد ضد الامس انتهى ١٢ ٦ه قوله كم سقت ـ اى اعطيت يقال ساق اليه كذا اى اعطاه والنواة اسم لخمسة دراهم كما ان النش اسم لعشرين درهما اى مقدار خمسة دراهم وزنا من الذهب وقال الامام احمد بن حنبل النواة هى ثلثة دراهم وثلث وقال بعض المالكية هى ربع الدينار ١٢ كرمانى ٧ه قوله اولم ولو بشاة ـ ظاهر هذه العبارة انه للقلة اى ولو بشئ قليل كالشاة وقد يجئ مثل هذه العبارة لبيان التكثير والتبعيد كما فى قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد ههنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف فى ذلك الزمان وقد ثبت كون الوليمة باقل من ذلك كالسويق والحليس والمدين من شعير قاله فى اللمعات قال العينى الوليمة هى الطعام الذى يصنع عند العرس ومن ذهب الى ايجابها اخذ بظاهر الامر وهو محمول عند الاكثر على الندب انتهى ١٢ ٨ه قوله وعليه وضر من صفرة ـ بفتح الواو والضاد المعجمة وهو التلطخ بخلوق او طيب له لون ١٢ ع ٩ه قوله مهيم ـ بميم مفتوحة وهاء ساكنة وفتح تحتية آخره ميم وهى كلمة يمانية معناها ما هذا وما امرك ذكره الهروى وغيره قال العينى قال الكرمانى معناها ما حالك وما شانك وقيل هى كلمة يمانية وكانه استنكر الصفرة التى رآها عليه انتهى قال العينى قيل يحتمل ان ذلك كان فى ثوبه دون بدنه ومذهب مالك جوازه قال الشافعى وابو حنيفة لا يجوز ذلك للرجال انتهى ١٢ ١٠ه قوله كانت عكاظ ـ بضم العين وتخفيف الكاف وبالمعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون وذو المجاز ضد الحقيقة وكان الاسلام كان تامة قوله تأثموا فيه اى اجتنبوا الاثم يعنى تركوا التجارة فيها احترازا عن الاثم قوله فى مواسم الحج جمع موسم سمى بالموسم لانه معلم يجتمع الناس اليه وقرأ ابن عباس هذه اللفظة فى جملة القرآن زائدة على ما هو المشهور ـ ك ع ومر الحديث مع شرح زائد فى ص ٢٣٥ ١٢ ١١ه قوله الحلال بين ـ اى واضح كالاكل الخبز وحرام واضح كالسرقة والتى ليست بواضحة الحل والحرمة لا يعرفها الا العلماء وقد يقع ايضا لهم شبهة حيث لا يظهر لهم ترجيح احد الدليلين فالورع اجتنابه ١٢ ك مجمع ١٢ه قوله اوشك ان يواقع ما استبان ـ اى من كثرة تعاطى الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده او يعتاد التساهل ويتمرن عليه حتى يقع فى الحرام عمدا ١٢ ك ١٣ه قوله حمى الله ـ وهو بكسر الحاء وخفة الميم مقصور موضع يخص الامام ويمنع الغير عنه تشبيه المعاصى بالحمى من جهة وجوب الامتناع عنها ١٢ ك ١٤ه قوله تفسير المشبهات ـ جمع مشبهة وهى التى تشبه طرفين متخالفين تشبه مرة هذا ومرة هذا كذا فى العينى قال فى الفتح اراد المصنف ان يعرف الطريق الى معرفتها لتجتنب فذكر اولا ما يضبطها ثم اورد احاديث يؤخذ منها مراتب ما يجب اجتنابه منها ثم ثنى بباب فيه بيان ما يستحب منها ثم ثلث بباب فيه بيان ما يكره انتهى ١٢ ١٥ه هو احد الاحاديث التى عليها مدار الاسلام والثانى الاعمال بالنيات والثالث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ١٢

ص ٩ س ١٨٠ - ١٨١ حاشية السندى

الصبى صحيح اولا وذكر من الاحاديث ما يدل على انه اختار انه صحيح (قوله ولم يكن مع ابيه الخ) هذا مبنى على ما هو الصحيح فى اسلام عباس انه اسلم بعد بدر بزمان قبيل الفتح وكان قبل ذلك على دين قومه لانه كان مسلما مختفيا فى اسلامه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله هو الدخ فقال اخسأ الخ) اى انبت بالخبئ على وجهه لان الخبئ كان تمام آية فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين وهو ما اتى بلفظ الدخان منها تاما فكيف الباقى اى هذا الذى اتيت به من الامر الناقص جدا هو قدر الساحر الكاذب ولا تقدر ان تتجاوز قدرك والله تعالى اعلم (قوله فقال له اسلم) فيه عرض الاسلام على الصبى وهو دليل على صحته من الصبى اذ لو لم يصح لما عرض عليه وفى قوله انقذه من النار دلالة على انه صح اسلامه وعلى ان الصبى اذا عقل الكفر ومات عليه فهو يعذب كذا قال المحقق ابن حجر ويحتمل ان يقال انه انما يعذب على ذلك اذا اعرض عليه الاسلام وابى لا مطلقا

ابن عبد الرحمٰن بن ابی حسین ثنا عبد اللہ بن ابی ملیکۃ عن عقبۃ بن الحارث ان امرأۃ سوداء جاءت فزعمت انہا ارضعتہما فذکر للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فاعرض عنہ وتبسم النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کیف وقد قیل وکانت تحتہ ابنۃ ابی اہاب التمیمی حدثنا یحیی بن قزعۃ ثنا مالک عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ قالت کان عتبۃ بن ابی وقاص عہد الی اخیہ سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدۃ زمعۃ منی فاقبضہ قالت فلما کان عام الفتح اخذہ سعد بن ابی وقاص وقال ابن اخی قد عہد الی فیہ فقام عبد بن زمعۃ فقال اخی وابن ولیدۃ ابی ولد علی فراشہ فتساوقا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال سعد یا رسول اللہ ابن اخی کان قد عہد الی فیہ فقال عبد بن زمعۃ اخی وابن ولیدۃ ابی ولد علی فراشہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہو لک یا عبد بن زمعۃ ثم قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الولد للفراش وللعاہر الحجر ثم قال لسودۃ بنت زمعۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم احتجبی لما رأی من شبہہ بعتبۃ فما راٰہا حتی لقی اللہ عز وجل حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ اخبرنی عبد اللہ بن ابی السفر عن الشعبی عن عدی بن حاتم قال سألت النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحدہ فکل واذا اصاب بعرضہ فقتل فلا تاکل فانہ وقیذ قلت یا رسول اللہ ارسل کلبی واسمی فاجد معہ علی الصید کلبا اٰخر لم اسم علیہ ولا ادری ایہما اخذ قال لا تاکل انما سمیت علی کلبک ولم تسم علی الاٰخر

باب ما یتنزہ من الشبہات حدثنا قبیصۃ ثنا سفیان عن منصور عن طلحۃ عن انس قال مر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بتمرۃ مسقوطۃ فقال لولا ان تکون صدقۃ لاکلتہا وقال ہمام عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اجد تمرۃ ساقطۃ علی فراشی

باب من لم یر الوساوس ونحوہا من الشبہات حدثنا ابو نعیم ثنا ابن عیینۃ عن الزہری عن عباد بن تمیم عن عمہ قال شکی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الرجل یجد فی الصلوۃ شیئا ایقطع الصلوۃ قال لا حتی یسمع صوتا او یجد ریحا وقال ابن ابی حفصۃ عن الزہری لا وضوء الا فیما وجدت الریح او سمعت الصوت حدثنا احمد بن المقدام العجلی ثنا محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوی ثنا ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان قوما قالوا یا رسول اللہ ان قوما یاتوننا باللحم لا ندری اذکروا اسم اللہ علیہ ام لا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سموا اللہ علیہ وکلوہ

باب قول اللہ واذا راوا تجارۃ او لہوا انفضوا الیہا حدثنا طلق بن غنام ثنا زائدۃ عن حصین عن سالم حدثنی جابر قال بینما نحن نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ اقبلت من الشام عیر تحمل طعاما فالتفتوا الیہا حتی ما بقی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا اثنا عشر رجلا فنزلت واذا راوا تجارۃ او لہوا انفضوا الیہا

باب من لم یبال من حیث کسب المال حدثنا اٰدم ثنا ابن ابی ذئب ثنا سعید المقبری عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یاتی علی الناس زمان لا یبالی المرء ما اخذ منہ أمن الحلال ام من الحرام

---

۵۱ قولہ ارضعتہا۔ ای ارضعت عقبۃ وامرأتہ ابنۃ ابی اہاب اسمہا غنیۃ ۱۲ع ۵۲ قولہ کیف وقد قیل۔ قال الطیبی کیف سوال عن الحال وقد قیل حال وہما یستدعیان عاملا یعمل فیہما یعنے کیف تباشرہا وتفضی الیہا وقد قیل انک اخوہا ان ذلک بعید من ذوی المروۃ والورع وہذا محمول عند الاکثر علی الاخذ بالاحتیاط والحث علی التورع من مظان الشبہ لا الحکم بثبوت الرضاع وفساد النکاح بمجرد شہادۃ المرضعۃ اذ لم یکن بحضرتہ صلعم ترافع واداء شہادۃ بل کان لک مجرد اخبار واستفسار وانما ہو کسائر ما یقبل فیہ شہادۃ النساء الخلص لا یثبت الا بشہادۃ اربع وقال مالک وابن ابی لیلی وابن شبرمۃ انہ یثبت بشہادۃ امرأتین وعن ابن عباس انہ یثبت بشہادۃ المرضعۃ وحلفہا وبہ قال الحسن واحمد واسحٰق انتہی وفی العینی قال اصحابنا یثبت الرضاع بما یثبت بہ المال وہو شہادۃ رجلین او رجل وامرأتین ولا یقبل شہادۃ النساء المنفردات لان ثبوت الحرمۃ من لوازم الملک فی باب النکاح وعند الشافعی تثبت بشہادۃ اربع نسوۃ وعند مالک بامرأتین وعند احمد بمرضعۃ ومر الحدیث فی کتاب العلم فی ص ۱۹ ۵۳ قولہ ابن اخی۔ بالرفع ای ہو ابن اخی عتبۃ قد عہد الی فیہ ۱۲ک ع ۵۴ قولہ فتساوقا ای بعد ان تنازعا وتخاصما فیہ ذہبا الی النبی صلعم سائقین ۱۲ع ۵۵ قولہ ہو لک۔ اختلف فی معناہ علی قولین احدہما معناہ ہو اخوک قضاء منہ صلعم بعلمہ لا بالاستحقاق والثانی ہو لک عبد ملکا لانہ ابن ولیدۃ زمعۃ وکل امۃ تلد من غیر سیدہا فولدہا عبد ولم یقر زمعۃ ولا شہد علیہ قال ابن جریر قال الطحاوی معنی ہو لک ای بیدک لا ملک لک لکنک تمنع منہ غیرک کما یقال للملتقط فی اللقطۃ ہی لک ای بیدک تدفع عنہا حتی یاتیہا صاحبہا ولا یجوز ان یضاف الی الرسول انہ جعلہ ابنا لزمعۃ وامر اختہ ان تحتجب منہ قیل فیہ نظر لان فی روایۃ البخاری فی المغازی ہو لک ہو اخوک قلت فی مسند احمد وسنن النسائی لیس لک باخ فان قلت اعل ہذہ الزیادۃ البیہقی والمنذری والمازری قلت الحاکم استدرکہا وصحح اسنادہا ہذا ما ذکرہ العینی ۱۲ ۵۶ قولہ یا عبد بن زمعۃ۔ یجوز رفعہ علی النعت ونصبہ علی الموضع ویجوز فی عبد ضم دالہ علی الاصل وفتحہ اتباعا للنون ابن ۱۲ع ۵۷ قولہ وللعاہر الحجر۔ ای لہ الخیبۃ ولا حق لہ فی الولد وعادتہم ان یقولوا لہ الحجر یریدون لیس لہ الا الحرمان فقیل المراد بالحجر الرجم بالحجارۃ وہو ضعیف لانہ لیس کل زان یرجم وانما المرجوم ہو المحصن ولانہ لا یلزم من رجمہ نفی الولد عنہ والحدیث ورد فی نفیہ عنہ۔ قالہ الکرمانی وکذا فی العینی ۱۲ ۵۸ قولہ احتجبی منہ۔ قال العینی اشکل معناہ قدیما علی العلماء فذہب اکثر العلماء بان الحرام لا یحرم الحلال وان الزناء لا تاثیر لہ فی التحریم وہو قول عبد الملک بن الماجشون الا ان قولہ کان ذلک منہ علی وجہ الاختیار والتنزہ فان للرجل ان یمنع امرأتہ من رؤیۃ اخیہا ہذا قول الشافعی وقالت طائفۃ کان ذلک منہ لقطع الذریعۃ بعد حکمہ بالظاہر فکانہ حکم بحکمین حکم ظاہر وہو الولد للفراش وحکم باطن وہو الاحتجاب من اجل الشبہ انتہی وہذا ہو محل الترجمۃ ۱۲ ۵۹ قولہ وقیذ۔ فعیل بمعنے الموقوذ بالذال المعجمۃ وہو المقتول بالخشب وقیل ہو الذی یقتل بغیر محدد من عصی او حجر او غیرہما ۱۲ع ۶۰ قولہ حتی یسمع صوتا او یجد ریحا۔ قال محی السنۃ معناہ حتی یتیقن الحدث قال العینی والاصل فی ہذا الباب ان الوسواس لا یدخل فی حکم الشبہات المامور باجتنابہا لقولہ صلعم ان اللہ تجاوز لامتی عما حدثت بہ انفسہا ما لم تعمل او تتکلم بہ فالوسوسۃ ملغاۃ لا حکم لہا ما لم تستقر وتثبت ۱۲ ۶۱ قولہ سموا اللہ علیہ وکلوا۔ قال ابن الجوزی لیس المراد یعنی انہ یجزی عما لم یسم علیہ ولکن لان التسمیۃ علی الطعام سنۃ قال فی الفتح وہو اصل فی تحسین الظن بالمسلم وان امورہ محمولۃ علی الکمال لا سیما اہل ذلک العصر ۱۲ ۶۲ قولہ باب قول اللہ تعالیٰ واذا راوا تجارۃ الخ۔ وقد ذکر ہذہ الاٰیۃ فی اول کتاب البیوع فی ص ۲۷۵ وقد مر الکلام ہناک وکان قصدہ من عادتہا ہنا اشارۃ بان التجارۃ وان کانت فی نفسہا ممدوحۃ باعتبار کونہا من مکاسب الحلال فانہا قد تذم اذا قدمت علی ما یجب تقدیمہا علیہا ۱۲ف ۶۳ قولہ أمن الحلال ام من الحرام۔ وجہ الذم من جہۃ التسویۃ بین الامرین والا فاخذ المال من الحلال لیس مذموما من حیث ہو ۱۲ فتح الباری

اسماء الرجال

عبد اللہ ہو ابن عبید اللہ بن ابی ملیکۃ زہیر التیمی الاحول عقبۃ ابن الحارث ہو ابو سروعۃ یحیی بن قزعۃ القرشی المؤذن مالک الامام المدنی ابن شہاب الزہری عروۃ بن الزبیر بن العوام ولیدۃ زمعۃ بن قیس العامری ای جاریۃ ولم تسم ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ بن الحجاج العتکی عبد اللہ بن ابی السفر الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل عدی بن حاتم الطائی باب ما یتنزہ من الشبہات قبیصۃ بن عقبۃ السوائی سفیان الثوری منصور ہو ابن المعتمر الکوفی طلحۃ بن مصرف الیامی الکوفی باب من لم یر الوساوس ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی ابن عیینۃ سفیان الزہری محمد بن مسلم عباد بن تمیم یروی عن عمہ عبد اللہ بن زید بن عاصم المازنی وقال ابن ابی حفصۃ ہو ابو سلمۃ محمد بن ابی حفصۃ میسرۃ البصری فیما وصلہ احمد والسراج فی مسندہ الزہری محمد بن مسلم بن شہاب باب قول اللہ واذا راوا تجارۃ طلق بن غنام بن مغویۃ النخعی الکوفی زائدۃ بن قدامۃ ابو الصلت الکوفی حصین بن عبد الرحمٰن السلمی الکوفی سالم ہو ابن

حل اللغات تساوقا۔ تدافعا وذہبا۔ العاہر الزانی۔ الحجر ای الخیبۃ المعراض بکسر المیم السہم الذی لا ریش علیہ ولا نصل الوقیذ بمعنی الموقوذ وہو المقتول بغیر محدد من عصا او حجر ونحوہ یتنزہ یجتنب۔ عیر بالکسر ابل ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۱۸۷: فان قلت فحینئذ لم عرض علیہ الاسلام مع انہ لو ابی بعد العرض لا یستحق العذاب قلت لعلہ یموت مسلما وینال فضیلۃ الاسلام اذ لو فرض نجاۃ اولاد الکفرۃ فہم محرومون عن نیل فضیلۃ الاسلام قطعا واللہ تعالیٰ اعلم ویحتمل ان یقال قولہ انقذہ من النار مبنی علی احتمال ان یموت بالغا فی ہذا المرض بان کان قریب البلوغ فیحتمل ان یموت بعدہ او فی غیرہ علی انہ لا یستبعد اطلاق الغلام علی البالغ القریب العہد بالبلوغ فیمکن ان ہذا الولد کذلک وعلی ہذا فلا دلالۃ علی عذاب الصبی اذا مات ولم یسلم واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ الا یولد علی الفطرۃ) ای سلامۃ الطبیعۃ وخلو الذہن عما یبعدہ عن قبول ملۃ الاسلام من الشبہ الصارفۃ او التقلید لمانع عن قبول الحق علی ما ہو المعتاد الغالب وذلک لانہ بخلوہ عن تلک الصوارف صار کانہ جبل علی الملۃ وطبع علیہا کان الملۃ لسلامتہا یسارع الذہن الی قبولہا اذا لم یکن عن القبول مانع واللہ تعالیٰ اعلم ولعل ہذا علی المعتاد

۵۱ قوله باب التجارة فی البز وغیره ـ ولم یقع فی روایة الاکثر قوله وغیره وثبت عند الاسمٰعیلی وکریمة قاله العینی وکذا فی الفتح واختلف فی ضبط البز فالاکثر علی انه بالزای قال الجوهری هو من الثیاب امتعة البزاز والبزازة حرفته وقیل بضم الباء وتشدید الراء ولیس فی الحدیث ما یدل علی تعیین احد منهما بل بطریق عموم المکاسب المباحة وصوب ابن عساکر انه بفتح الموحدة وتشدید الراء وهو الیق بمواخاة الترجمة التی بعد هذه بباب وهی قوله باب التجارة فی البحر وقد اخطأ من زعم انه بالراء تصحیف ۱۲ ف ع ۵۲ قوله کان القوم الخ اراد بالقوم الصحابة فانهم کانوا فی بیعهم وشرائهم اذا سمعوا اقامة الصلوة یتبادرون الیها لاداء حقوق الله تعالی ویؤید هذا ما اخرجه عبد الرزاق من کلام ابن عمر انه کان فی السوق فاقیمت الصلوة فاغلقوا حوانیتهم ودخلوا المسجد فقال ابن عمر فیهم نزلت فذکر الآیة ۱۲ ۵۳ قوله عن الصرف ـ قال الداؤدی یعنی الذهب بالفضة وقال الخلیل الصرف فضل الدرهم علی الدرهم قلت الصرف من انواع البیع وهو بیع الثمن بالثمن ۱۲ عمدة القاری ۵۴ قوله نسیا ـ بفتح النون وکسر السین وسکون التحتیة بعدها همزة وللکشمیهنی نساء بفتح النون وبالمد کلاهما بمعنی التاخیر ۱۲ ع ۵۵ قوله وقول الله بالجر عطف علی الخروج تقدیره وفی بیان المراد فی قول الله وهو اباحة الانتشار فی الارض والابتغاء من فضل الله وهو الرزق والامر فیه للاباحة کما فی قوله تعالی واذا حللتم فاصطادوا ۱۲ عمدة القاری ۵۶ قوله الا اصغرنا ـ قال النووی قالوا ذلک انکارا علی عمر فیما قاله قالوا ان هذا حدیث مشهور بیننا معروف عندنا حتی ان اصغرنا یحفظه وسمعه من رسول الله صلعم قال ولیس فیه رد خبر الواحد لکن خاف عمر مسارعة الناس الی القول علی رسول الله صلعم وان کل من وقعت له قضیة وضع فیها حدیثا فالمراد سد الباب خوفا من غیر ابی موسیٰ لا شکا فی روایته فانه عند عمر اجل من ان یظن به ان یحدث عن النبی صلعم ما لم یقله وزجر الغیره فان من دون ابی موسیٰ اذا بلغته هذه القضیة واراد وضع حدیث خاف من مثل قضیة ابی موسیٰ فامتنع منه ـ کذا فی الکرمانی ۵۷ قوله قال مطر ـ هو مطر بن طهمان کان یکتب المصاحف فلذلک قیل له الوراق قال الکرمانی الظاهر انه مطر بن فضل المروزی شیخ البخاری وفی روایة الحموی وحده مطرف موضع مطر ولیس بصحیح وهو محرف قوله لا باس به ای برکوب البحر یدل علیه لفظ التجارة فی البحر لانها لا یکون فی البحر الا بالرکوب قوله وما ذکره فی القرآن الا بحق لما رای مطر ان الآیة سیقت فی معرض الامتنان استدل به علی الاباحة واستدلاله حسن قوله وتری الفلک مواخر جمع ماخرة ومعنی مواخر جواری وقال الزمخشری سواق قوله الفلک السفن بضم السین والفاء جمع سفینة الظاهر انه من کلام البخاری یرید ان المراد من الفلک فی الآیة الجمع بدلیل مواخر قوله تمخر بفتح الخاء المعجمة ای تشق یقال مخرت السفینة اذا شقت الماء بصوت وقیل المخر الصوت نفسه قوله من السفن صفة لشیء محذوف ای لا تمخر الریح شیء من السفن الا الفلک العظام وهو بالرفع بدل من شیء ویجوز فیه النصب قاله العینی قال الکرمانی فان قلت کل السفن تمخر للریح قلت اثر الشق فی العظام اکثر انتهی ۱۲ ۵۸ قوله تمخر بفتح التاء وسکون المیم وفتح الخاء المعجمة ای تشق السفن الریح برفع السفن علی الفاعلیة ونصب الریح علی المفعولیة قال عیاض وهو روایة الاصیلی وهو الصواب ویدل علیه قوله تعالیٰ مواخر فیه اذ جعل الفعل للسفن وقال ابو عبید وغیره هو شقها الماء وعلی هذا فالسفینة رفع علی الفاعلیة ولابی ذر وابن عساکر من الریح وفی نسخة قال عیاض وهی للاکثر تمخر السفن بالنصب الریح بالرفع علی الفاعلیة لان الریح هی التی تصرف السفینة فی الاقبال والادبار ۱۲ قسطلانی ۵۹ قوله خرج فی البحر ـ اشار بهذا الی ان رکوب البحر لم یزل متعارفا مالوفا من قدیم الزمان وایضا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم یقصل الله علی انکاره وهذا الحدیث طرف من حدیث یاتی تمامه فی کتاب الکفالة انشاء الله تعالیٰ ۱۲ ۶۰ قوله وقال قتادة الخ کذا وقع جمیع ذلک معادا فی روایة المستملی وسقط لغیره الا النسفی فانه ذکر ها هنا وحذفها فیما مضی کذا وقع مکررا فی نسخة الصنعانی ۱۲ فتح ۶۱ قوله غیر مفسدة ـ ای غیر منفقة فی وجه لا یحل فان قلت الطعام اما للزوج فلا یجوز لها الانفاق منه واما للزوجة فلا دخل للزوج قلت هو للزوج وهذا ورد بناء علی عادتهم انهم یامرون ازواجهم بالانفاق علی الفقراء من طعام البیت ۱۲ ک ۶۲ قوله من غیر امره ـ ای من غیر امر الزوج قال الکرمانی کیف یکون لها اجر وهو بغیر امر الزوج فاجاب بقوله قد یکون باذنه ولا یکون بامره ثم قال قد تقدم انه لا ینقص بعضهم اجر بعض فلم یکن له النصف ثم اجاب بقوله ذلک فیما کان بامره او اجرها هو نصف الاجر ولا ینقص عما هو اجره الذی هو النصف قال المنذری هو علی المجاز ای انهما سواء فی المثوبة لکل منهما اجر کامل وهما اثنان فکانهما نصفان ۱۲ ع

باب التجارة فی البزّ وغیره وقول الله رجال لا تلهیهم تجارة ولا بیع عن ذکر الله وقال قتادة کان القوم یتبایعون ویتجرون ولکنهم اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بیع عن ذکر الله حتی یؤدوه الی الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار عن ابی المنهال قال کنت اتجر فی الصرف فسألت زید بن ارقم فقال قال النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنی الفضل بن یعقوب ثنا الحجاج بن محمد قال ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار وعامر بن مصعب انهما سمعا ابا المنهال یقول سألت البراء بن عازب وزید بن ارقم عن الصرف فقالا کنا تاجرین علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألنا رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الصرف فقال ان کان یدا بید فلا باس وان کان نسیا فلا یصلح باب الخروج فی التجارة وقول الله تعالیٰ فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل الله حدثنا محمد انا مخلد بن یزید انا ابن جریج اخبرنی عطاء عن عبید بن عمیر ان ابا موسی الاشعری استاذن علی عمر بن الخطاب فلم یؤذن له وکانه کان مشغولا فرجع ابو موسی ففرغ عمر فقال لم اسمع صوت عبد الله ابن قیس ائذنوا له قیل قد رجع فدعاه فقال کنا نؤمر بذلک فقال تأتینی علی ذلک بالبینة فانطلق الی مجلس الانصار فسألهم فقالوا لا یشهد لک علی هذا الا اصغرنا ابو سعید الخدری فذهب بابی سعید الخدری فقال عمر اخفی علیّ من امر رسول الله صلی الله علیه وسلم الهانی الصفق بالاسواق یعنی الخروج الی التجارة باب التجارة فی البحر وقال مطر لا باس به وما ذکره الله فی القرآن الا بحق ثم تلا وتری الفلک فیه مواخر لتبتغوا من فضله والفلک السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد تمخر السفن من الریح ولا تمخر الریح من السفن الا الفلک العظام وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه ذکر رجلا من بنی اسرائیل خرج فی البحر فقضی حاجته وساق الحدیث باب قول الله واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها وترکوک قائما وقوله رجال لا تلهیهم تجارة ولا بیع عن ذکر الله وقال قتادة کانوا یتجرون ولکنهم کانوا اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بیع عن ذکر الله حتی یؤدوه الی الله حدثنا محمد ثنا محمد بن فضیل عن حصین عن سالم بن ابی الجعد عن جابر قال اقبلت عیر ونحن نصلی یوم الجمعة مع النبی صلی الله علیه وسلم فانفض الناس الا اثنی عشر رجلا فنزلت هذه الآیة واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها وترکوک قائما باب قول الله تعالیٰ انفقوا من طیبات ما کسبتم حدثنا عثمان ابن ابی شیبة ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بیتها غیر مفسدة کان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما کسب وللخازن مثل ذلک لا ینقص بعضهم اجر بعض شیئا حدثنا یحیی بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا انفقت المرأة من کسب زوجها من غیر امره فلها نصف اجره باب من احب البسط فی الرزق حدثنا محمد بن ابی یعقوب الکرمانی ثنا حسان ثنا یونس قال محمد هو الزهری عن انس بن مالک قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من سره ان یبسط له رزقه او ینسأ له فی اثره فلیصل رحمه باب شری النبی صلی الله علیه وسلم بالنسیئة حدثنا معلی بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال ذکرنا عند ابراهیم الرهن فی السلم فقال حدثنی الاسود عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم اشتری طعاما من یهودی الی اجل ورهنه درعا من حدید

ابو زکریا البیکندی عبد الرزاق بن همام الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی البصری همام بن منبه بن کامل الصنعانی باب من احب البسط الخ حسان بن ابراهیم ابو هشام

اسماء الرجال

باب التجارة فی البز الخ ابو عاصم الضحاک بن مخلد النبیل الشیبانی البصری ابن جریج عبد الملک ابن عبد العزیز بن جریج الاموی عمرو هو ابن دینار المکی ابی المنهال بکسر المیم عبد الرحمن بن مطعم باب الخروج فی التجارة الخ محمد بن سلام البیکندی مخلد بن یزید الحرانی ابن جریج عبد الملک تقدم عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی عبید بن عمیر مصغرا ابن ابو عاصم القاص باب التجارة فی البحر الخ وقال مطر هو ابن طهمان ابو رجاء الوراق البصری ما وصله ابن ابی حاتم باب قول الله واذا راوا الخ محمد هو ابن سلام البیکندی محمد بن فضیل بن غزوان الضبی الکوفی حصین بن عبد الرحمٰن السلمی الکوفی باب قول الله تعالیٰ الخ عثمان بن ابی شیبة اخو ابی بکر جریر بن عبد الحمید الضبی الکوفی منصور بن المعتمر الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة الکوفی مسروق هو ابن الاجدع الکوفی یحیی بن جعفر

حل اللغات الهانی اشغلنی ـ الصفق التبایع ـ السفن جمع سفینة سمیت بها لانها تسفن وجه الماء ای تقشره ـ انفض تفرق ـ ینسأ فی اثره ای یؤخر فی بقیة عمره،

حاشیة السندی ۸۱ ی

العالب والمقصود بیان حال منه لا بیان من سبق فلا یشکل بالغلام الذی قتله الخضر فقد ثبت انه طبع کافرا والله تعالیٰ اعلم (قوله فابواه یهودانه) ای ان تهود ـ والحاصل انه ان انتقل الی دین آخر فبواسطة غیره والمراد بقوله فابواه ای مثلا او المراد بابواه هما او من یقوم مقامهما ممن یقلده الولد ویتبعه من شیاطین الانس والجن فلا یشکل باول کافر من الانس اذ لم یتصور ان یکون کفره باتباع الآباء وکذا بکفر کثیر وارتدادهم ممن یکون کفره بلا مدخلیة الآباء (قوله لا تبدیل لخلق الله الآیة) فان قلت هذا مناف للحدیث فانه یفید تبدیل خلق الله تعالیٰ ظاهرا لما فیه من قوله فابواه یهودانه فانه یفید ان ابویه یغیرانه عما خلق علیه قلت یحتمل ان یکون هذا نهیا فی المعنی بقوله تعالیٰ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فی الحج ویحتمل ان المراد انه لیس لاحد تبدیل خلق الله تعالیٰ بجعل الولد مولودا علی غیر

حدثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس ح وحدثني محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا اسباط ابو اليسع البصري ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن انس بن مالك انه مشى الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودي واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته يقول ما امسى عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب وان عنده لتسع نسوة

باب كسب الرجل وعمله بيده حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لما استخلف ابو بكر الصديق قال لقد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وشغلت بامر المسلمين فسيأكل آل ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه حدثنا محمد ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد ثني ابو الاسود عن عروة قال قالت عائشة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال انفسهم فكان يكون لهم ارواح فقيل لهم لو اغتسلتم رواه همام عن هشام عن ابيه عن عائشة حدثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه نا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان داود النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل الا من عمل يده حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير له من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن الزبير بن العوام قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم احبله خير له من ان يسأل الناس قال ابو نعيم ثنا محمد بن ثواب وثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه الحديث

باب السهولة والسماحة في الشرى والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف حدثنا علي بن عياش ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى

باب من انظر موسرا حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور ان ربعي بن حراش حدثه ان حذيفة حدثه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم فقالوا اعملت من الخير شيئا قال كنت امر فتياني ان ينظروا ويتجاوزوا عن الموسر قال قال فتجاوزوا عنه وقال ابو مالك عن ربعي بن حراش كنت اُيسر على الموسر وانظر المعسر تابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعي وقال ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعي فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر وقال نعيم بن ابي هند عن ربعي فاقبل من الموسر واتجاوز عن المعسر باب

اسماء الرجال

الفطرة فان الله تعالى لو خلقه على الفطرة لابقاه عليها اذا انما فليس لاحد ان يغير خلق الله والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان هذا الحديث لا يدل على صحة ايمان الصبي اذ امن ولا على انه مؤمن من حين ولد والا لما احتيج الى عرض الايمان عليه حال صباه فمطابقته للترجمة (تخلو عن خفاء فتامل) (قوله فسطاطا) بتثليث الفاء وسكون السين المهملة وبطائين مهملتين هو الخباء من شعر وقد يكون من غيره (قوله لمن احدث عليه) اى ما لا يليق من الفحش قولا وفعلا لتاذى الميت بذلك او المراد تغوط او بال اه سندي (قوله اخرعني) كانه بمعنى تاخر عني على انه من اخر بمعنى تاخر كما قالوا في قدم بمعنى تقدم ويحتمل انه بمعنى اخر عني كلامك اى ابعده او اخر نفسك فافهم (قوله وقوله تعالى ولو ترى اذ الظالمون الخ) هو بالرفع اى وفيه قوله تعالى الخ ولعل كونه في عذاب القبر بالنظر الى قوله اليوم تجزون عذاب الهون اذ ظاهره التعذيب بالعذاب يوم الموت

۵۱ قوله يداين الناس. قال فى القاموس داينته اقرضته واقرضنى انتهى قال فى الفتح وفى النسائى ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله خذ ما يسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ۵۲ قوله اذا بين البيعان. بفتح الموحدة وتشديد التحتية اى البائع والمشترى قوله ولم يكتما اى ما فيه من عيب وقوله ونصحا من باب عطف العام على الخاص وجواب اذا محذوف تقديره اذا بينا ما فيه ولم يكتما بورك لهما فيه كما فى حديث الباب وقال ابن بطال اصل هذا الباب ان نصيحة المسلم واجبة ۵۳ قوله بيع المسلم المسلم منصوب على انه مصدر من غير فعله لان معنى البيع والشراء متقاربان ويجوز الرفع على كونه خبر المبتدأ المحذوف اى هو بيع المسلم المسلم والمسلم الثانى منصوب بوقوع فعل البيع عليه فان قلت فى بعض الروايات

من انظر معسرًا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنى الزبيدى عن الزهرى عن عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين الناس فاذا رأى معسرًا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه **باب** اذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لى النبى صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنى والسرقة والاباق وقيل لابراهيم ان بعض النخاسين يسمى آرى خراسان وسجستان فيقول جاء امس من خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ ان يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره **حدثنا** سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن صالح ابى الخليل عن عبد الله بن الحارث رفعه الى حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما **باب** بيع الخلط من التمر **حدثنا** ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم **باب** ما قيل فى اللحام والجزار **حدثنا** عمر بن حفص ثنا ابى حدثنا الاعمش ثنى شقيق عن ابى مسعود قال جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال لغلام له قصاب اجعل لى طعامًا يكفى خمسة فانى اريد ان ادعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فانى قد عرفت فى وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له فاذن له وان شئت ان يرجع رجع فقال لا بل قد اذنت له **باب** ما يمحق الكذب والكتمان فى البيع **حدثنا** بدل بن المحبر ثنا شعبة عن قتادة سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله ابن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما **باب** قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا الربوا اضعافًا مضاعفة الآية **حدثنا** آدم بن ابى اياس ثنا ابن ابى ذئب ثنا سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء بما اخذ المال امن الحلال ام من الحرام **باب** آكل الربوا وشاهده وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا الى قوله اصحاب النار هم فيها خالدون **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت آخر البقرة قرأهن النبى صلى الله عليه وسلم عليهم فى المسجد ثم حرم التجارة فى الخمر **حدثنا** موسى بن اسمعيل

اسماء الرجال

هشام بن عمار السلمى يحيى بن حمزة الحضرمى الزبيدى محمد بن الوليد ابن عامر الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود **باب** اذا بين البيعان الخ سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى صالح ابى الخليل بن ابى مريم الضبعى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمى **باب** بيع الخلط من التمر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن يحيى التيمى هو ابن ابى كثير الطائى ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابى سعيد هو الخدرى **باب** ما قيل فى اللحام والجزار عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفى ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى **باب** ما يمحق الكذب الخ بدل بن المحبر بن منبه اليربوعى الواسطى شعبة هو ابن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى ابا الخليل هو صالح بن ابى مريم الضبعى **باب** قال الله تعالى الخ آدم بن ابى اياس العسقلانى ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشى سعيد هو ابن كيسان المقبرى **باب** آكل الربا الخ محمد بن بشار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج تقدم منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى الضحى مسلم بن صبيح الكوفى مسروق

حل اللغات لا داء اى لا عيب وقيل المراد المرض كما هو المشهور الخبثة بكسر الخاء وقيل ضمها نوع من الخبث وقيل يراد بها الاخلاق السيئة الغائلة الفجور النخاسين جمع نخاس وهو الدلال آرى بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية

حاشية السندى ص ١٨٣
والمتبادر منه الى الذهن عذاب القبر والله تعالى اعلم (قوله سنعذبهم مرتين) كان المراد بذلك مرتين كل يوم غدوًا وعشيًا كذا فى عذاب آل فرعون النار يعرضون عليها غدوًا وعشيًا فهذا اشارة الى عذاب القبر وقوله ثم يردون اشارة الى عذاب القيامة والمراد به العذاب المستمر العظيم ... ثم هذا يدل على ان عذاب القبر غير مستمر كعذاب القيامة بل يكون كل يوم مرتين والله تعالى اعلم ... (قوله النار يعرضون عليها) ... الظاهر ان القلب فى الآية لافادة انهم يجرون الى النار حتى كانهم يعرضون على النار والله تعالى اعلم (قوله نزلت فى عذاب القبر) اى فى سؤاله المودى الى عذابه احيانًا (قوله ادعوا اموات) اى تخاطبهم ولا يخفى الخ

٥١ قوله وعلى وسط النهر بالواو ويروى على وسط النهر بلا واو فعلى الرواية الاولى الواو للحال ولكن فيه المبتدأ محذوف تقديره وهو على وسط النهر وعلى الرواية الثانية تكون على متعلقة بقوله قائم ولا يجوز ان يكون قوله وعلى وسط النهر خبر متقدم على المبتدأ وهو قوله رجل بين يديه حجارة لان الرجل الذى بين يديه حجارة هو على شط النهر لا على وسطه كما تقدم فى كتاب الجنائز كذا فى العينى والكرمانى ومر الحديث مطولا مع بيانه فى آخر الجنائز فى ص١٨٥ ٥٢ قوله لقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله الخ. لا تظلمون باخذ الزيادة ولا تظلمون بان يبخس رؤس اموالكم ١٢ فتح ٥٣ قوله هذه آخر آية نزلت. قال ابن التين عن الداؤدى عن ابن عباس آخر آية نزلت هكذا وقع فى جميع الروايات ووقع عند الداؤدى الى قوله لا تظلمون ولا تظلمون فسره اى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قال فما يكون وهم من الرواة لقربها منها او غير ذلك انتهى واجيب بانه ليس بوهم بل هما آيتان الآيتان نزلتا جملة واحدة فصح ان يقال لكل منها آخر آية كذا فى العينى قال فى الفتح وكان البخارى اراد بذكر هذا الاثر عن ابن عباس تفسير قول عائشة لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة انتهى ١٢

ثنا جرير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخرجانى الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت من هذا فقال الذى رأيته فى النهر اكل الربوا **باب** موكل الربوا لقوله الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابى جحيفة قال رأيت ابى اشترى عبدا حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته فقال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وثمن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة واكل الربوا وموكله ولعن المصور **باب** يمحق الله الربوا ويربى الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة **باب** ما يكره من الحلف فى البيع **حدثنا** عمرو بن محمد ثنا هشيم انا العوام عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابى اوفى ان رجلا اقام سلعة وهو فى السوق فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية **باب** ما قيل فى الصواغ وقال طاؤس عن ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يختلى خلاها فقال العباس الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا الاذخر **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب اخبرنى على بن حسين ان حسين بن على اخبره ان عليا قال كانت لى شارف من نصيبى من المغنم وكان النبى صلى الله عليه وسلم اعطانى شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بنى قينقاع ان يرتحل معى فناتى باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به فى وليمة عرسى **حدثنا** اسحق ثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم تحل لاحد قبلى ولا لاحد بعدى وانما احلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال عباس بن عبد المطلب الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال الا الاذخر فقال عكرمة هل تدرى ما ينفر صيدها هو ان تنحيه من الظل وتنزل مكانه قال عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا **باب** ذكر القين والحداد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمن عن ابى الضحى

(حاشية: لقوله — الحسين — فاستعين — شئ — حلت — حدثنى)

٥٤ قوله عن ثمن الكلب. فيه اختلاف العلماء فقال الحسن وربيعة وحماد بن ابى سليمان والاوزاعى والشافعى واحمد وداؤد ومالك فى رواية ثمن الكلب حرام وقال عطاء بن ابى رباح وابراهيم النخعى وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وابن كنانة وسحنون من المالكية الكلاب التى ينتفع بها يجوز بيعها ويباح اثمانها وعن ابى حنيفة ان الكلب العقور لا يجوز بيعه ولا يباح ثمنه واجاب الطحاوى عن النهى فى هذا الحديث وغيره انه كان حين كان حكم الكلاب ان تقتل وكان لا يحل امساكها وقد وردت فيه احاديث كثيرة فما كان على هذا الحكم فثمنه حرام ثم لما ابيح الانتفاع بالكلاب للاصطياد ونحوه ونهى عن قتلها نسخ ما كان من النهى عن بيعها وتناول ثمنها. ملتقط من العينى ١٢ ٥٥ قوله وثمن الدم. وهو اجرة الحجامة قال الاكثرون فيه النهى على التنزيه على المشهور وذلك لانه صلعم احتجم واعطى اجره ولو كان حراما لم يعطه ونقل ابن التين عن كثير من العلماء انه جائز من غير كراهة كالبناء والخياط وسائر الصناعات وقالوا معنى نهيه عن ثمن الدم اى الدم السائل الذى حرمه الله وقال ابو حنيفة اجرة الحجام من ذلك اى لا يجوز اخذه وهو قول ابى هريرة والنخعى كذا فى العينى وسيجيء بعض بيانه فى باب ذكر الحجام فى ص٢٨٢ ١٢ ٥٦ قوله نهى عن الواشمة والموشومة. الوشم ان تغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل ونيل فيزرق اثره او يخضر وهو حرام لانه تغيير للخلقة ومن فعل الجهال وتنجس موضعه ١٢ مجمع البحار ٥٧ قوله واكل الربوا وموكله. اى ونهى آكل الربوا عن اكله وكذا نهى موكله من اطعامه غيره ويقال المراد من الآكل آخذه كالمستقرض ومن الموكل معطيه كالمقرض والنهى فى هذا كله عن الفعل والتقدير عن فعل الواشمة وفعل الموشومة وفعل الآكل وفعل الموكل وخص الاكل من بين سائر الانتفاعات لانه اعظم المقاصد ١٢ عينى ٥٨ قوله منفقة للسلعة ممحقة للبركة. كلاهما بلفظ اسم المكان للمبالغة ويروى كلاهما بلفظ الفاعل يعنى بضم الميم وكسر ثالثهما قال القرطبى المحدثون يشددونهما والاول اصوب والهاء للمبالغة كذا فى ف ع. قال الكرمانى فان قلت ما وجه تعلق الحديث بالترجمة قلت المقصود ان طلب المال بالمعصية مذهب للبركة مآلا وان كان محصلا له حالا وقصد بيان ان المراد من محق الربا محق البركة ١٢ ٥٩ قوله اقام سلعة. اى روجها يقال قامت السوق اى راجت ونفقت قوله فحلف بالله صلة لحلف او هو قسم ولقد جوابه ١٢ ك ع ٦٠ قوله لقد اعطى بها. اى بدل سلعته اى حلف بان اعطى كذا وكذا وما اخذت ويكذب فيه ترويجا للسلعة ١٢ ع ٦١ قوله فى الصواغ. بفتح الصاد على وزن فعال بالتشديد هو الذى يعمل الصياغة وبضم الصاد جمع صائغ والمراد بهذه الترجمة والتى بعدها من اصحاب الصنائع التنبيه على ان هذه كانت فى زمن النبى صلعم واقره مع العلم به فيكون كالنص على جوازه وما عداه يوخذ بالقياس ١٢ ف ع ٦٢ قوله من بنى قينقاع. بفتح القافين وسكون التحتية وضم النون وكسرها وفتحها ويصرف على ارادة الحى ويمنع على ارادة القبيلة ١٢ ع ٦٣ قوله ذكر القين والحداد. قال ابن دريد اصل القين الحداد ثم صار كل صائغ عند العرب قينا وقال الزجاج القين الذى يصلح الاسنة والقين ايضا الحداد وكان البخارى اعتمد القول الصائر الى التغاير بينهما وليس فى حديث الباب الا ذكر القين فكانه الحق الحداد به فى الترجمة ١٢ فتح

اسماء الرجال

جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدى ابو النضر البصرى والد وهب ابو رجاء عمران العطاردى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار **باب** موكل الربوا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى عون بن ابى جحيفة يروى عن ابيه ابى جحيفة وهب بن عبد الله **باب** يمحق الله الربوا الخ يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد الامام يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى ابن المسيب هو سعيد وكان ختن ابى هريرة **باب** ما يكره من الحلف الخ عمرو ابن محمد الناقد البغدادى هشيم هو ابن بشير الواسطى العوام هو ابن حوشب الشيبانى الواسطى ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكى الكوفى عبد الله بن ابى اوفى الاسلمى **باب** ما قيل فى الصواغ الخ قال طاؤس هو ابن كيسان اليمانى ابو عبد الرحمن الحميرى مولاهم فيما وصله المؤلف فى باب لا ينفر صيد الحرم من كتاب الحج عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان الازدى يونس وابن شهاب تقدما على بن حسين بن على زين العابدين حسين بن على بن ابى طالب رضى الله عنهما عليها

وما تجر فيه ممحقة اى مذهبة. اقام سلعة اى روجها من قولهم قامت السوق اى راجت ونفقت الشارف المسنة من الابل. الصواغ صائغ الحلى. لا يختلى لا يقطع. لا يعضد لا يقطع. الصاغة جمع صائغ.

سماع الاموات يقتضى حصول نوع من الحيوة له فى القبر وبه يصح تعلق العذاب بالميت فلذلك ذكر هذا الحديث فى هذا الباب لبيان امكان العذاب وهل يعارض ذلك قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال ابو عثمان الحداد لا كما لا يعارضه ما ثبت بالنص من حيوة الشهداء وقال ابن المنير اذا ثبت حياتهم لزم ان يثبت موتهم بعد هذه الحيوة ليجتمع الخلق كلهم فى الموت عند قوله تعالى لمن الملك اليوم ويلزم تعدد الموت وقد قال تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والجواب الواضح عندى ان معنى قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت اى الم الموت فيكون الموت الذى يعقب الحيوة الاخروية بعد الموت الاول لا يذاق المه ويجوز ذلك فى حكم التقدير بلا اشكال او يقال ما وضعت العرب اسم الموت الا للمؤلم على ما فهموه لا باعتبار كونه ضد الحيوة فعلى هذا يخلق الله تعالى لتلك الحيوة الثانية ضدا لا يسمى ذلك الضد موتا وان كان ضدا للحيوة جمعا

۱۔ قوله كنت قيناً۔ اے حدادا قوله العاص بن وائل بالهمزة بعد الالف وذكر ابن الكلبى عن جماعة فى الجاهلية انهم كانوا زنادقة منهم العاص بن وائل وعقبة بن ابى معيط والوليد بن المغيرة وابى بن خلف ذكره العينى ۱۲ ۲۔ قوله حتى يميتك الله الخ قال الكرمانى فان قلت هذا مشعر بانه بعد الاماتة والبعث يجوز قلت الكفر بعدها غير ممكن فكانه قال لا اكفر ابدا انتهى قوله اطلع الغيب عن ابن عباس انظر فى اللوح المحفوظ وعن مجاهد اعلم علم الغيب حتى فى الجنة هو اولا قوله ام اتخذ عند الرحمن عهدا عن ابن عباس ام قال لا اله الا الله وعن قتادة ام قدم عملا صالحا فهو يرجوه كذا نقله العينى وقال فى الحديث ان الحداد لا يضره مهنته صناعته اذا كان عدلا ۱۲ ۳۔ قوله باب الخياط۔ هو بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية ويلتبس هذا بالحناط بفتح المهملة والحنطة وبالخباط بفتح المعجمة وتشديد الموحدة وهو بياع الخبط وتشديد النون

عن مسروق عن خباب قال كنت قيناً فى الجاهلية وكان لى على العاص بن وائل دين فاتيته اتقاضاه قال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا اكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم تبعث قال دعنى حتى اموت وابعث فساوتى مالا وولدا فاقضيك فنزلت افرأيت الذى كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا ۲ باب الخياط حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا فيه دباء وقديد فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى القصعة فلم ازل احب الدباء من يومئذ باب النساج حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم سمعت سهل بن سعد قال جاءت امرأة ببردة قال اتدرون ما البردة فقيل له نعم هى الشملة منسوج فى حاشيتها قالت يا رسول الله انى نسجت هذه بيدى اكسوكها فاخذها النبى صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها ازاره فقال رجل من القوم يا رسول الله اكسنيها فقال نعم فجلس النبى صلى الله عليه وسلم فى المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سألتها اياه ولقد عرفت انه لا يرد سائلا فقال الرجل والله ما سألته الا لتكون كفنى يوم اموت قال سهل فكانت كفنه باب النجار حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابى حازم قال اتى رجال سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة امرأة قد سماها سهل ان مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس فامرته يعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فامر بها فوضعت فجلس عليها حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان لى غلاما نجارا قال ان شئت قال فعملت له المنبر فلما كان يوم الجمعة قعد النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر الذى صنع فصاحت النخلة التى كان يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل النبى صلى الله عليه وسلم حتى اخذها فضمها اليه فجعلت تئن انين الصبى الذى يسكت حتى استقرت قال فبكت على ما كانت تسمع من الذكر باب شرى الامام الحوائج بنفسه وقال ابن عمر اشترى النبى صلى الله عليه وسلم جملا من عمر واشترى ابن عمر بنفسه وقال عبد الرحمن بن ابى بكر جاء مشرك بغنم فاشترى النبى صلى الله عليه وسلم منه شاة واشترى من جابر بعيرا حدثنا يوسف بن عيسى ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بنسيئة ورهنه درعه باب شرى الدواب والحمير واذا اشترى دابة او جملا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل ان ينزل وقال ابن عمر

قیناً: فقال — فابعث — محتاجا — علمت — النجارة — فامرته — والحمير

۴۔ قوله خبزا۔ قال لا تطبخ الخبز الذى جاء به الخياط كان من شعير ودباء بضم المهملة وشدة الموحدة وبالمد القرع وحوالى بفتح اللام لا غير وفى الحديث الاجابة الى الدعوة وقد اختلف فيها فمنهم من اوجبها ومنهم من قال هى سنة ومنهم من قال هى مندوب اليها وفيه ان الصحفة التى قربت اليه كانت له وحده فاذا كانت له ولغيره فالمستحب ان ياكل مما يليه وقال القرطبى انما تتبعه من حوالى القصعة لان الطعام كان مختلطا فكان ياكل ما يعجبه منه وهو الدباء ويترك ما لا يعجبه وهو القديد هذا كله ملتقط من العينى والكرمانى ۱۲ ۵۔ قوله البردة۔ بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب والشملة كساء يشتمل به قوله منسوج وبروے منسوجة اے هو منسوج قوله فى حاشيتها قال القزاز حاشيتاه ناحيتاه اللتان فى طرفيها الهدب كذا فى العينى قال الكرمانى قيل معناه ان لها هدبا ويحتمل ان يكون من باب القلب لے منسوجة فيها حاشيتها وتقدم الحديث بهذه العبارة فى كتاب الجنائز انتهى ومر بعض بيانه ايضا فى ۱۲ ۶۔ قوله من طرفاء بفتح المهملة وبالمد شجر والغابة بتخفيف الموحدة الاجمة وهى اسم موضع بالحجاز قاله الكرمانى ومر الحديث بالطول منه فى كتاب الجمعة شرحا فى ۱۲ ۷۔ قوله فصاحت النخلة۔ اے الجذع وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها وفيه علم عظيم من اعلام نبوته صلعم ودليل على صحة رسالته كذا فى العينى قوله تئن انين الصبى قال فى القاموس ان يئن انا وانينا تأوه ۱۲ ۸۔ قوله قال فبكت على ما كانت الخ على فراق ما كانت ولابد من هذا التقدير ليصح المعنى قاله الكرمانى قال العينى فان قلت من فاعل قال قلت يحتمل ان يكون احد الرواة للحديث لكن صرح وكيع فى رواية عن عبد الواحد بن ايمن بانه النبى صلعم اخرجه ابن ابى شيبة واحمد عنه انتهى وكذا فى الفتح ۱۲ ۹۔ قوله باب شرى الامام الحوائج بنفسه كذا لابى ذر عن غير الكشميهنى وسقطت الترجمة للباقين ولبعضهم شرى الحوائج بنفسه اے شرى الرجل الحوائج بنفسه وهو اعم ولفظ الحوائج منصوب على المفعولية عند ذكر لفظ الامام وعند سقوطه مجرور بالاضافة وفائدة هذه الترجمة دفع وهم من توهم ان تعاطى ذلك يقدح فى المروة كذا فى فتح البارى وعمدة القارى ۱۰۔ قوله اشترى النبى صلى الله عليه وسلم الخ هذا التعليق وصله البخارى فى كتاب الهبة وسياتى ان شاء الله تعالى قوله واشترى ابن عمر بنفسه هذا التعليق ثبت فى رواية الكشميهنى وحده وسياتى موصولا بعد باب قوله وقال عبد الرحمن بن ابى بكر جاء مشرك الخ هو طرف من حديث ياتى موصولا فى اواخر البيوع فى باب الشراء والبيع مع المشركين قوله واشترى النبى صلعم من جابر بعيرا هذا طرف من حديث موصول فى باب الذى يليه هذه التعاليق تطابق الترجمة بلا خلاف وفائدتها بيان جواز مباشرة الكبير والشريف والحاكم شرى الحوائج بانفسهم وان كان لهم من يكفيهم لاظهار التواضع والاقتداء بالنبى صلعم ومن بعده من الصحابة والتابعين والصلحين ۱۲ ۱۱۔ قوله درعه۔ هو درع الحديد ومر بيان الحديث فى ۱۲ ۱۲۔ قوله واذا اشترى دابة۔ هذا ايضا من جملة الترجمة قوله او جملا الا طائل تحته اللهم الا ان يقال انما ذكر الجمل على الخصوص لكونه مذكورا فى حديث الباب لان الشراء وقع عليه فيه ۱۲ ع ۱۳۔ بالمعجمة والنحاتية ۱۲ ف ع ۱۔ اللحم المملوح المجفف فى الشمس ۱۲ س ۲۔ يعنى رجع بعد قيامه من مجلسه ۱۲ ع ۳۔ على صيغة المجهول من التسكيت ۱۲ ع ۴۔ بعته بنسئة وبنسيئة باخرة ۱۲ قاموس

اسماء الرجال } باب الخياط عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى باب النساج يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد المدنى ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج باب النجار قتيبة بن سعيد الثقفى عبد العزيز هو ابن ابى حازم خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى الكوفى عبد الواحد بن ايمن المخزومى باب شرى الامام الحوائج بنفسه الخ يوسف بن عيسى المروزى ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى ابو عمرو وابو عبد الرحمن مخضرم ثقة حل اللغات { القديد اللحم المملوح المجفف فى الشمس۔ البردة بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب

بين الادلة العقلية والنقلية واللغوية اه قلت الجواب الثانى لا يوافق ظاهر حديث ذبح الموت والله تعالى اعلم ثم ان ثبت الموت فى الآخرة سوى موت الدنيا فيجعل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى عبارة عن ذلك الموت لا عن موت الدنيا بناء على ان الاصل فى الاستثناء هو الاتصال لا الانقطاع ويجعل ضمير فيها للآخرة او الجنة بناء على ان الصالحين كانهم بعد موت الدنيا فى الجنة وحينئذ لا يظهر الاشكال اصلا بل يظهر وجه الاتصال فى الاستثناء ويتخلص عن مؤنة حمله على الانقطاع فافهم والله تعالى اعلم (قوله يهود تعذب) الظاهر انه اخبار عن اصحاب الصوت بانهم يهود ولا اخبار عن اليهود بانهم يعذبون فالاقرب ان يعذب يهود خبر مبتدأ محذوف وايضا يهود نكرة ولهذا ادخلها اللام فقيل اليهود والله تعالى اعلم (قوله فكان يسعى بالنميمة) النميمة عادة لا تكون الا باظهار ما لا يحب صاحبه اظهاره بالغيب وهو حقيقة الغيبة وكان النميمة من افراد الغيبة

قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعينه يعني جملاً صعباً حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جملي واعيا
فاتى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانك قلت ابطأ علي جملي واعيا فتخلفت
فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت فلقد رأيته اكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوجت
قلت نعم قال بكراً ام ثيباً قلت بل ثيباً قال فلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات
فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن قال اما انك قادم فاذا قدمت
فالكيس الكيس ثم قال اتبيع جملك قلت نعم فاشتراه مني باوقية ثم قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبلي وقدمت بالغداة فجئنا الى المسجد فوجدته على باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم
قال فدع جملك وادخل فصل ركعتين فدخلت فصليت فامر بلالاً ان يزن لي اوقية فوزن لي بلال
فارجح لي في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع لي جابراً قلت الآن يرد علي الجمل ولم يكن
شيء ابغض الي منه قال خذ جملك ولك ثمنه **باب الاسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع
بها الناس في الاسلام** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال
كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقاً في الجاهلية فلما كان الاسلام تاثموا من التجارة فيها فانزل
الله ليس عليكم جناح في مواسم الحج قرأ ابن عباس كذا **باب شراء الابل الهيم او الاجرب
الهائم المخالف للقصد في كل شيء** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال عمرو كان ههنا رجل
اسمه نواس وكانت عنده ابل هيم فذهب ابن عمر فاشترى تلك الابل من شريك له فجاء اليه
شريكه فقال بعنا تلك الابل فقال ممن بعتها فقال من شيخ كذا وكذا فقال ويحك ذاك
والله ابن عمر فجاءه فقال ان شريكي باعك ابلاً هيماً ولم يعرفك قال فاستقها فلما ذهب يستاقها
قال دعها رضينا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى سمع سفين عمرا **باب بيع
السلاح في الفتنة وغيرها** وكره عمران بن حصين بيعه في الفتنة حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فاعطاه يعني الدرع فبعت الدرع
فابتعت به مخرفاً في بني سلمة فانه اول مال تاثلته في الاسلام **باب في العطار
وبيع المسك** حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا ابو بردة بن عبد الله
سمعت ابا بردة بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدمك من صاحب
المسك اما ان تشتريه او تجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك او ثوبك او تجد منه

اسماء الرجال: محمد بن بشار العبدي البصري الملقب ببندار. عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي. عبيد الله هو ابن عمر. وهب بن كيسان ابو نعيم الاسدي. باب الاسواق التي الخ علي بن عبد الله المديني. عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم. باب شراء الابل الهيم. علي بن عبد الله ومن بعده مروا آنفاً. باب بيع السلاح في الفتنة. ذكره عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد ... باب في العطار وبيع المسك موسى بن ...

ریحًا خبیثۃً باب[۱] ذکر الحجّام حدّثنا عبدُ الله بنُ یوسف انا مالكٌ عن حُمیدٍ عن انسِ بن مالكٍ قال حجم ابو طیبۃ رسول الله صلی الله علیه وسلم فامرلہ بصاعٍ من تمرٍ وامر اھلہ ان یُخفِّفوا من خَراجہ[۲] حدّثنا مُسدّدٌ ثنا خالدٌ ھو ابنُ عبدِ الله ثنا خالدٌ عن عِکرمۃ عن ابن عبّاسٍ قال احتجم النبیُّ صلی الله علیه وسلم و اعطی الذی حجمہ ولو کان حرامًا لم یُعطہ باب التجارۃ فیما یُکرہ لُبسُہ[۳] للرّجال والنساء حدّثنا اٰدمُ حدّثنا شعبۃُ ثنا ابو بکر بن حفصٍ عن سالمِ بن عبدِ الله بن عُمر عن ابیہ قال ارسل النبیّ صلی الله علیه وسلم الی عُمر بحُلّۃِ[۴] حریرٍ او سیراءَ فراٰھا علیہ فقال انی لم اُرسل بھا الیك لتلبسھا انما یلبسُھا من لا خلاق لہ انما بعثتُ الیك لتستمتع بھا یعنی تبیعُھا حدّثنا عبدُ الله بنُ یوسف انا مالكٌ عن نافعٍ عن القاسم بن محمّدٍ عن عائشۃ اُمّ المؤمنین انھا اخبرتہ انھا اشترت نُمرُقۃً[۵] فیھا تصاویرُ فلما راٰھا رسول الله صلی الله علیه وسلم قام علی الباب فلم یدخُلہ فعرفتُ فی وجھہ الکراھیۃ فقلتُ یا رسول الله اتوبُ الی الله والی رسولہ ماذا اذنبتُ فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما بالُ ھٰذہ النمرقۃ قالت قلتُ اشتریتُھا لك لتقعُدَ علیھا وتوسّدھا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انّ اصحاب ھٰذہ الصُّوَر یوم القیٰمۃ یُعذّبون فیقال لھم احیُوا ما خلقتم وقال انّ البیت الذی فیہ ھٰذہ الصُّوَرُ لا تدخُلُہ الملٰٓئکۃ باب صاحبُ السِّلعۃ احقُّ[۶] بالسَّوم حدّثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا عبدُ الوارث عن ابی التیّاح عن انس بن مالكٍ قال قال النبی صلی الله علیه وسلم یا بنی النجّار ثامِنونی بحائطکم وفیہ خِربٌ ونخلٌ باب کم[۷] یجوز الخیار حدّثنا صدقۃُ انا عبدُ الوھّاب سمعتُ یحیی ابن سعیدٍ سمعتُ نافعًا عن ابن عُمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انّ المتبایعین بالخیار فی بیعھما ما لم یتفرّقا[۸] او یکون البیعُ خیارًا[۹] قال نافعٌ وکان ابنُ عُمر اذا اشتری شیئًا یُعجبہ فارق صاحبہ حدّثنا حفصُ ابنُ عُمر ثنا ھمّامٌ عن قتادۃ عن ابی الخلیل عن عبدِ الله بن الحارث عن حکیم بن حزامٍ عن النبی صلی الله علیه وسلم قال البیّعان بالخیار ما لم یتفرّقا وزاد احمدُ ثنا بھزٌ قال قال ھمّامٌ فذکرتُ ذلك لابی التیّاح فقال کنتُ مع ابی الخلیل لمّا حدّثہ عبدُ الله بنُ الحارث ھٰذا الحدیث باب اذا لم یُوقّت الخیار ھل یجوز البیعُ حدّثنا ابو النُّعمان ثنا حمّادُ بنُ زیدٍ ثنا ایّوبُ عن نافعٍ عن ابن عمر قال قال النبی صلی الله علیه وسلم البیّعان بالخیار ما لم یتفرّقا او یقولُ احدُھما لصاحبہ اختر وربما قال او یکونُ بیعَ خیارٍ باب البیّعان بالخیار ما لم یتفرّقا وبہ قال ابنُ عُمر وشُریحٌ والشعبیُّ وطاؤسٌ وابنُ ابی مُلیکۃ حدّثنا اسحٰق انا حبّانُ ھو ابنُ ھلالٍ ثنا شُعبۃُ قال قتادۃُ اخبرنی عن صالحٍ ابی الخلیل عن عبدِ الله بن الحارث سمعتُ حکیم بن حزامٍ عن النبی صلی الله علیه وسلم قال البیّعان بالخیار ما لم یتفرّقا فان صدقا[۱۰] وبیّنا بُورك لھما فی بیعھما وان کذبا وکتما[۱۱] مُحقت برکۃُ بیعھما حدّثنا عبدُ الله بنُ یوسف انا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عُمر انّ رسول الله صلی الله علیه وسلم قال المتبایعان کلُّ واحدٍ منھما بالخیار علی صاحبہ ما لم یتفرّقا الا بیعَ الخیار باب اذا خیّر احدُھما صاحبہ بعد البیع

(حاشیہ: ۲ الحذاء — نسخہ: نستمتع — ۲ الصورۃ — ۲ یفترقا — ۳ بھٰذا فی الخیار — ۲ رسول الله — ابن منصور)

[۱] قوله باب ذکر الحجام۔ قال العینی لما ذکر فی باب موکل الربوا النہی عن ثمن الدم الذی ہو الحجامۃ وظاہرہ التحریم عقد ہذا الباب ہنا وفیہ حدیثان یدلان علی الجواز ذکر ہما لیدل علی ان النہی المذکور فیہ اما منسوخ کما ذہب الیہ بعض العلماء واما انہ محمول علی التنزیہ کما ذہب الیہ آخرون انتہی ۱۲ [۲] قوله من خراجہ۔ بفتح الخاء المعجمۃ وہو ما یقررہ السید علی عبدہ ان یؤدیہ الیہ کل یوم وفی الحدیث دلیل علی جواز الحجامۃ وجواز اخذ الاجرۃ علیہا وہو قول ابی حنیفۃ وصاحباہ کذا فی العینی قال محمد فی الموطا لا باس ان یعطی الحجام اجرا علی حجامتہ وہو قول ابی حنیفۃ رح ۱۲ [۳] قوله فیما یکرہ لبسہ للرجال والنساء۔ قال العینی المراد من قولہ لبسہ یعنی استعمالہ ویذکر اللبس ویراد بہ الاستعمال کما فی حدیث انس فقمت الی حصیر لنا قد اسود من طول مالبس ای من طول ما استعمل والذی یکرہ استعمالہ للرجال والنساء مثل النمرقۃ التی فیہا تصاویر فان استعمالہا یکرہ للرجال والنساء ۱۲ [۴] قوله بحلۃ حریر۔ بضم الحاء المہملۃ وہی واحدۃ الحلل وہی برود الیمن ولا تسمی حلۃ الا ان یکون ثوبین من جنس واحد قولہ او سیراء۔ بکسر السین المہملۃ وفتح التحتیۃ وبالمد وہی برد فیہ خطوط صفر وقیل ہی المضلعۃ بالحریر وقیل انہا حریر محض ہکذا یروی علی الصفۃ وقال بعض المتاخرین علی الاضافۃ ۱۲ ع فان قلت فالترجمۃ عامۃ للرجال والنساء وحرمۃ لبس الحریر مختصۃ بہم قلت ہذا الحدیث یدل علی بعض الترجمۃ والذی بعدہ علی تمامہا ۱۲ ک [۵] قوله نمرقۃ۔ بضم نون وراء وبکسرہما وجمعہا نمارق وبضم ففتح وبحذف ہاء وسادۃ صغیرۃ کذا فی المجمع وفی القاموس النمرق والنمرقۃ مثلثۃ الوسادۃ الصغیرۃ او المیثرۃ او الطنفسۃ فوق الرحل انتہی قال العینی مطابقتہ للجزء الثانی من الترجمۃ ان کان اللبس بمعناہ الاصلی وان جعلناہ بمعنی الاستعمال کما ذکرناہ یطابق للجزئین جمیعا قال الکرمانی فان قلت الاشتراء اعم من التجارۃ فکیف یدل علی الخاص الذی ہو التجارۃ التی عقد علیہا الباب قلت حرمۃ الجزء مستلزمۃ لحرمۃ الکل ومعنی خلقتم قدرتم وصورتم بصور الحیوان ۱۲ [۶] قوله احق بالسوم۔ بفتح المہملۃ وسکون المہملۃ ای احق بذکر قدر الثمن ولذا قال صلی الله علیه وسلم ثامنونی ای قدروا ثمن حائطکم ثامنہ بکذا ای قدر معہ الثمن والسوم معناہ تعیین الثمن ۱۲ ک ع [۷] قوله کم یجوز الخیار۔ ہو بکسر الخاء اسم من الاختیار او التخییر وہو طلب خیر الامرین من امضاء البیع او فسخہ وہو خیاران خیار المجلس وخیار الشرط والکلام ہنا علی خیار الشرط والترجمۃ معقودۃ لبیان مقدارہ والثالث الخیار بالعیب ۱۲ ولیس فی حدیث الباب بیان لذلک قال ابن المنیر لعلہ اخذ من عدم تحدیدہ فی الحدیث انہ لا یتقید بل یفوض الامر فیہ الی الحاجۃ لتفاوت السلع وقد روی البیہقی عن نافع عن ابن عمر مرفوعا الخیار ثلثۃ ایام وہذا کانہ مختصر من الحدیث الذی اخرجہ اصحاب السنن وبہ احتجت الحنفیۃ والشافعیۃ فی ان امد الخیار ثلثۃ ایام وانکر مالک التوقیت بثلثۃ ایام بغیر زیادۃ ۱۲ فتح الباری مختصرا [۸] قوله ما لم یتفرقا۔ قال فی المجمع ذہب معظم الائمۃ من الصحابۃ والتابعین الی التفرق بالابدان وقال ابو حنیفۃ ومالک وغیرہما اذا تعاقدا صح وان لم یتفرقا وظاہر الحدیث یشہد للاول فان راویہ ابن عمر کان اذا اراد ان تم البیع قام انتہی ومر بحثہ فی ص ۲۷۹ ۱۲ [۹] قوله او یکون بیع خیار۔ وفی روایۃ الا بیع الخیار کما سیجیٔ قال الشیخ فی اللمعات ذکروا فیہ وجوہا احدہا انہ مستثنی من مفہوم الغایۃ لان مفہومہ انہما اذا تفرقا سقط الخیار ولزم العقد الا بیع الخیار ای بیع شرط فیہ الخیار فان الخیار باق الی ان یمضی الاجل وہذا التوجیہ جار علی المذہبین وثانیہا انہ مستثنی من اصل الحکم والمضاف محذوف من قولہ بیع الخیار ای بیع اسقاط الخیار ونفیہ ای الخیار ثابت الا اذا شرط عدم الخیار وثالثہا ان معناہ ان یبیعا یقول احد المتبایعین للآخر اختر فیقول اخترت فانہ یسقط الخیار وان لم یتفرقا انتہی ۱۲ [۱۰] ما یحتاج الی بیانہ من عیب ونحوہ فی السلعۃ والثمن ۱۲ ع [۱۱] ای کتم البائع عیب السلعۃ والمشتری عیب الثمن ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب ذکر الحجام الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی حمید بن ابی حمید الطویل مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی خالد ہو ابن عبد الله الطحان الواسطی خالد ہو ابن مہران الحذاء البصری عکرمۃ مولی ابن عباس رض باب التجارۃ الخ آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبۃ بن الحجاج العتکی ابو بکر بن حفص ہو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن ابی وقاص عبد الله التنیسی ومالک الامام تقدما نافع مولی ابن عمر القاسم بن محمد بن الصدیق باب صاحب السلعۃ الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی عبد الوارث ہو ابن سعید ابی التیاح یزید بن حمید باب کم یجوز الخیار الخ صدقۃ ہو ابن الفضل المروزی عبد الوہاب بن عبد المجید الثقفی یحیی بن سعید الانصاری نافع مولی ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الازدی ہمام ہو ابن یحیی الازدی قتادۃ بن دعامۃ السدوسی ابی الخلیل صالح بن ابی مریم الضبعی عبد الله بن الحارث بن نوفل الہاشمی حکیم بن حزام بن خویلد الاسدی وزاد احمد بن سعید الدارمی مما وصلہ ابو عوانۃ بہز ہو ابن راشد ہمام ہو ابن یحیی المذکور باب اذا لم یوقت الخیار الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی باب البیعان بالخیار الخ شریح بن الحارث الکندی قاضی الکوفۃ وصلہ سعید بن منصور الشعبی عامر بن شراحیل وصلہ ابن ابی شیبۃ طاؤس ہو ابن کیسان وصلہ الامام الشافعی فی الام عطاء ہو ابن ابی رباح المکی ابن ابی ملیکۃ عبد الله وصلہ عنہما ابن ابی شیبۃ ۱۲

حل اللغات سیراء برد فیہ خطوط صفر او حریر محض خلقتم صورتم السوم ذکر قدر معین للثمن۔ ثامنونی بحائطکم ای قدروا لی ثمن حائطکم۔ خرب جمع خربۃ ۱۲

الاشاعرۃ بتاویل حین قدر خلقہم فی الازل والله تعالی اعلم ویمکن ان یجعل ظرفا علی ان الکلام اخبار عن ثبوت العلم عند الخلق لاحد وثبتہ عندہ والله تعالی اعلم (قولہ یولد علی الفطرۃ) یحتمل انہ ذکر ہذا الحدیث لبیان انہ یفید النجاۃ لاولاد الکفرۃ بناء علی ان المراد بالفطرۃ الاسلام وحینئذ یلزم التعارض بین ہذا الحدیث والحدیث السابق ویحتمل انہ ذکر للتنبیہ علی ان الفطرۃ لا تحمل علی الاسلام بل علی سلامۃ الطبع دفعا للتعارض بین ہذا الحدیث وبین السابق والله تعالی اعلم اہ سندی (قولہ واوصیہ بذمۃ الله) ای باہل ذمۃ الله تعالی (قولہ قال ابو لہب علیہ لعنۃ الله) یمکن ان یقال ہذا ہو ذکر شرار الموتی بشرہم او یقال ذکر ابی لہب فی القرآن مع انہ مامور بالقراءۃ الی یوم القیٰمۃ یوجب ذکر ابی لہب بعد الموت وہو من باب ذکر شرار الموتی والله تعالی اعلم (کتاب الزکوٰۃ) (قولہ قال مالہ) ای قال من حضر (قولہ ارب مالہ) کلمۃ ما للابہام ای حاجۃ مالہ لاجلہا جاء

لـه قوله او يخير احدهما الآخر. قال بعضهم يخير باسكان الراء عطفا على قوله مالم يتفرقا ويحتمل نصب الراء على ان او بمعنى الا ان انتهى واختار العيني الثاني فقط قال النووي معنى او يخير احدهما الآخر يقول له اختر لے امضاء البيع فاذا اختار وجب البيع لے لزم وانبرم قال الخطابي هذا اوضح شئ في ثبوت خيار المجلس وهو مبطل لكل تاويل مخالف لظاهر الاحاديث وكذلك قوله في آخره وان تفرقا بعد ان تبايعا فيه البيان الواضح ان التفرق بالبدن هو القاطع للخيار ولو كان معناه التفرق بالقول لخلا الحديث عن فائدة انتهى قال العيني اوضح شئ في ثبوت خيار المجلس فيما اذا وجب احد المتبايعين والآخر مخير ان شاء رده وان شاء قبله واما اذا حصل الايجاب والقبول في الطرفين فقد تم العقد فلا خيار بعد ذلك الا بشرط شرطا فيه او خيار العيب والدليل عليه حديث سمرة اخرجه النسائي ولفظه ان النبي صلعم قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا ويأخذ كل احد منهما من البيع ما هوى ويتخيران ثلث مرات قال الطحاوي قوله و يأخذ كل منهما ما هوى يدل على ان الخيار الذي للمتبايعين انما هو قبل انعقاد البيع بينهما فيكون العقد بينه وبين صاحبه فيما يرضاه منه لا فيما سواه اذ لا خلاف بين القائلين في هذا الباب بان الافتراق المذكور في الحديث هو بعد البيع بالابدان انه ليس للمتبايع ان يأخذ ما رضي به من البيع ويترك بقيته وانما له عنده ان يأخذه كله او يدعه انتهى فدل هذا ان التفرق بالقول لا بالابدان. كذا ذكره العيني ۱۲ ؎ قوله كل بيعين. بتشديد التحتية قوله لا بيع بينهما اے لازم قوله حتى يتفرقا اے فيلزم البيع ح بالتفرق قوله الا بيع الخيار يعني فيلزم باشتراطه كما تقدم كذا في الفتح والعيني ۱۲ ؎ قوله وجدت في كتابي يعني المحفوظ الذي هو روايته لكن الموجود في كتابي يختار مكرر وفي بعضها باضافته الى ثلث مرار وفي بعضها يختار بلفظ الفعل قال ابن التين وقول همام الخ غير محفوظ والرواة على خلافه واذا خالف الواحد الرواة جميعا لم يقبل قوله سيما انه وجده في كتابه وكذا ضعفه ابو داؤد ۱۲ ع ؎ قوله او اشترے عبدا فاعتقه. اے قبل ان يتفرقا وهذا مما يثبت بالقياس على الهبة الثابتة بالحديث. ک قال العيني ولم يذكر جواب اذا لمكان الاختلاف فيه فان المالكية والحنفية جعلوا القبض في جميع الاشياء بالتخلية وعند الشافعية والحنابلة يكفي التخلية في الدور والعقار دون المنقولات ۱۲ ؎ قوله على الرضی. اے على شرط انه لو رضي به جاز العقد قوله وجبت اے السلعة او المبايعة ۱۲ ک ؎ قوله على بكر. بفتح الموحدة وسكون الكاف ولد الناقة اول ما يركب وصعب صفته اراد به النفور لانه لم يذلل بالركوب ۱۲ ع ؎ قوله تصنع به ما شئت يعني من التصرفات فيه حجة لمن يقول الافتراق بالكلام الا ترى ان سيدنا صلعم وهب الجمل في ساعته لابن عمر قبل التفرق ولو لم يكن الجمل له لما وهب له قبل الافتراق ۱۲ ع ؎ قوله وكانت السنة. اراد ان هذا هو السبب في خروجه من بيت عثمان وانه فعل ذلك ليجب البيع ولا يبقے خيار في فسخه قلت قوله وكانت السنة تدل على انه كان هكذا في اول الامر فاما في الزمن الذي فعل ابن عمر ذلك فكان التفرق بالابدان متروكا كذا قاله ابن بطال ۱۲ عيني مختصرا ؎ قوله غبنته. اے عثمان وبين وجه غبنته بقوله باني سقته الخ حاصله ان ابن عمر رای الغبطة في القرب من المدينة فلذلك قال رأيت غبنته فيه ان الغبن لا يرد به البيع ومطابقته للترجمة من حيث ان للبائعين التصرف على حسب ارادتهما قبل التفرق فسخا واجازة ۱۲ ع ؎ قوله باب ما يكره من الخداع في البيع. ک اشار بهذا الى ان الخداع في البيع مكروه و لكنه لا يفسخ البيع الا ان شرط المشتري الخيار على ما يشعر به القصة المذكورة في الحديث ۱۲ فتح الباري ؎ قوله لا خلابة. بكسر المعجمة وتخفيف اللام اے لا خديعة لان الدين النصيحة ذهب الشافعية والحنفية على ان الغبن غير لازم فلا خيار للمغبون سواء قل الغبن او كثر وهو الاصح من روايتي مالك واجابوا عن الحديث بانها واقعة عين وحكاية حال قال ابن العربي يحتمل انه كله مخصوص بصاحبه لا يتعدى الى غيره ۱۲ ع ؎ قوله يغزو جيش الكعبة. اے يقصد عسكر من العساكر تخريب الكعبة قوله ببيداء هي مكان معروف بين مكة والمدينة قوله باولهم وآخرهم زاد الترمذي ولم ينج اوسطهم يعني كلهم قوله وفيهم اسواقهم اے اهل اسواقهم قوله ثم يبعثون على نياتهم اے يخسف بالكل لشوم الاشرار ثم لعامل كل حد في المحشر بحسب قصده ان شرا فشر وان خيرا فخير ۱۲ ک ف ع

فقد وجب البيع حدثنا قتيبة ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع **باب** اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار حدثنا اسحق ثنا حبان ثنا همام ثنا قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا قال همام وجدت في كتابي يختار ثلث مرار فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما قال وحدثنا همام قال حدثنا ابو التياح انه سمع عبد الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري او اشترى عبدا فاعتقه وقال طاؤس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والربح له وقال لنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم امام القوم فيزجره عمر ويرده ثم يتقدم فيزجره عمر ويرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت وقال الليث ثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال بعت من امير المؤمنين عثمان بن عفان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية ان يرادني البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت اني قد غبنته باني سقته الى ارض ثمود بثلث ليال وساقني الى المدينة بثلث ليال **باب** ما يكره من الخداع في البيع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة **باب** ما ذكر في الاسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع وقال انس قال عبد الرحمن دلوني على السوق وقال عمر الهاني الصفق بالاسواق حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم حدثتني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم وآخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة احدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بانه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلوة لا ينهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على

(نسخه: الليث – فان – حدثني اخبرنا – قال ابو عبد الله – قال – فقال – ثني – قال – لم)

اسماء الرجال

قتيبة بن سعيد ثقفي ليث بن سعد الامام نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب **باب** اذا كان البائع محمد بن يوسف الفريابي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله تقدم اسحاق هو ابن منصور همام هو ابن يحيى الازدي قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخليل هو صالح بن ابي مريم عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى الاسدي ابو خالد المكي ابن اخي خديجة ام المومنين همام هو المذكور آنفا ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري مشهور بكنيته عبد الله بن الحارث حكيم بن حزام المذكوران الآن **باب** اذا اشترى شيئا الخ وقال طاؤس هو ابن كيسان اليماني الحميري فيما وصله سعيد بن منصور وعبد الرزاق من طريق ابن طاؤس عن ابيه نحوه الحميدي هو عبد الله بن الزبير المكي عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الفهمي المصري سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر **باب** ما يكره من الخداع الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك امام دار الهجرة ابن انس عبد الله بن دينار تقدم **باب** ما ذكر في الاسواق الخ وقال انس فيما وصله في الباب

يركب والصعب ... خيبر حصن لليهود على نحو ست مراحل من المدينة من جهة الشمال والمشرق يراد في اصله يراد في غبنته خدعة لا خلابة اے لا خديعة ۱۲

(قوله حتى يقولوا لا اله الا الله) اي حتى يظهروا الايمان وهذا كناية عن ذلك فلا يرد انه لا بد من الشهادة بالنبوة وبه يحصل التوفيق بينه وبين ما وقع في بعض الروايات من الزيادة وقول ابي بكر رضي الله تعالى عنه وان زكوة حق المال كانه اشارة الى قوله عليه الصلوة والسلام الا بحقه اي بحق الاسلام ولعل ذلك هو سر شرح صدر ابي بكر رضي الله تعالى عنه للقتال فعلم ان القتال لا يخالف الحديث بواسطة هذا الاستثناء والله تعالى اعلم ولا يشكل الحديث بان القتال ينتهي بالجزية لان الحديث قبل نزول الجزية اولان المراد بالناس مشركو مكة و ضرائبهم والله تعالى اعلم (قوله شجاعا) بضم الشين وتكسر وهي الحية ولعل ذلك في بعض احوال ما في الاحاديث من انها تنهش يحمى في النار في حال اخرى فلا منافاة والله تعالى اعلم (قوله لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس فيما دون الخ) تعليل للسابق اما بالنظر الى تضمنه دعوى انه ليس كل مال كنزا

٥١ قوله اللهم صل عليه. بيان لقوله تصلي وكذلك قوله اللهم ارحمه بيان لقوله اللهم صل عليه وكذا قوله مالم يؤذ فيه بيان لما لم يحدث فيه ومعناه مالم يؤذ احدكم الملٰئكة بنتن الحدث قاله العيني وفي الفتح قوله مالم يؤذ فيه اي يحصل منه اذى للملٰئكة او للمسلم بالفعل او بالقول ومر الحديث مع بيانه في ص ٦٣ ٥٢ قوله سموا. امر من التسمية ويروي من التفعل قوله ولا تكنوا من الكناية والتكنية والتكني كذا في العيني قال الكرماني فان قلت الامر للوجوب ام لا والنهي للتحريم ام لا قلت اختلفوا فيهما والصحيح انه ليس للوجوب والتحريم قال العيني الاسم العلم اما ان يكون مشعرا بمدح او ذم هو اللقب واما ان لايكون فاما ان يصدر بنحو الاب او الام فهو كنية او لا وهو الاسم فاسم النبي صلعم محمد وكنيته ابو القاسم ولقبه محمد رسول الله وسيد المرسلين مثلا صلعم واحتج اهل الظاهر بقوله ولا تكنوا على منع التكني بكنيته صلعم وبه قال الشافعي وقال القاضي ومنع قوم تسمية الولد بالقاسم لئلا يكون سببا للتكنية وقال قوم يجوز التكني بابي القاسم لغير من اسمه محمد واحمد ويجوز التسمية باحمد ومحمد ما لم يكن كنيته بابي القاسم وقد روى جابر عنه صلعم من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسم باسمي واخرج الترمذي عن ابي هريرة نهي النبي صلعم ان يجمع بين اسمه وكنيته وذهب قوم الى ان النهي منسوخ بالاباحة في حديث علي وطلحة و هو قول الجمهور من السلف وسمت جماعة ابناءهم محمدا وكنوهم ابا القاسم قال المازري قال بعضهم النهي مقصور بحيوة النبي صلعم وبه قال مالك و جوزان يسمي بمحمد ويكني بابي القاسم مطلقا وقال ابن جرير النهي في الحديث للتنزيه والادب لا للتحريم انتهى ١٢ ٥٣ قوله لم اعنك. مشتق من العناية اي لم اردك فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة قلت كان في البقيع سوق في ذلك الوقت قاله الكرماني وكذا في الفتح ايضا ٥٤ قوله لا يكلمني ولا اكلمه. اما من جانب النبي صلعم فلعله كان مشغول الفكر بوحي او غيره واما من جانب ابي هريرة فللتوقير وكان ذلك شان الصحابة اذا لم يروا منه نشاطا قوله حتى اتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة سقط بعض الحديث عن الناقل ورواية مسلم تبين ولفظه حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى اتى فناء فاطمة. كذا في الفتح والعيني ٥٥ قوله فقال اي النبي صلعم اثم لكع بهمزة استفهام وفتح مثلثة ولكع بضم اللام وفتح الكاف يقال على معنيين احدهما الصغير والآخر اللئيم والمراد هنا الاول اراد به الحسن وقيل الحسين ١٢ ف ع ك ٥٦ قوله فحبسته شيئا. اي منعته فاطمة من المبادرة الى الخروج قليلا والفاعل فاطمة قوله سخابا بكسر السين المهملة بعدها معجمة خفيفة وموحدة قال الخطابي هي قلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة وقال الداؤدي من قرنفل وقال الهروي هو خيط من خرز يلبسه الصبيان والجواري ١٢ فتح ع ٥٧ قوله من الركبان. وهم الجماعة من اصحاب الابل في السفر ١٢ ع ٥٨ قوله حتى ينقلوه. لان القبض شرط وبالنقل المذكور يحصل القبض والمطابقة للترجمة من حيث ان السوق اسم لكل مكان وقع فيه التبايع فلا يختص الحكم المذكور بالمكان المعروف بالسوق بل يعم كل مكان يقع فيه التبايع والعموم في قوله في الحديث حيث يباع الطعام ١٢ فتح ع ٥٩ قوله حتى يستوفيه. اي يقبضه قال القاضي عياض اختلفوا في جواز بيع المشتريات قبل قبضها فمنعه الشافعي في كل شيء وانفرد عثمان التيمي فاجازه في كل شيء ومنعه ابو حنيفة في كل شيء الا العقار وما لا ينقل ومنعه آخرون في سائر المكيلات والموزونات ومنعه مالك في سائر المكيلات والموزونات اذا كانت طعاما ١٢ ع ٦٠ قوله الملة العوجاء. اي ملة العرب ووصفها بالعوج لما دخل فيها من عبادة الاصنام وتغييرهم ملة ابراهيم عليه السلام عن استقامتها ١٢ ع ٦١ قوله اعين عمي. الاعين جمع عين وعمي جمع عمياء ويروي بالاضافة فعلى هذا عمي جمع اعمى وكذلك صم على الروايتين جمع صماء او اصم اما الغلف فهو جمع اغلف سواء كان مضافا او غيره وترك الاضافة فيه بين. كذا في العيني ١٢ ٦٢ قوله اذا بعت فكل. فيه الترجمة لان معنى قوله اذا بعت فكل هو معنى قوله في الترجمة باب الكيل على البائع قوله فاكتل والفرق بين الكيل والاكتيال ان الاكتيال يستعمل اذا كان الكيل لنفسه كما يقال فلان مكتسب لنفسه وكاسب لنفسه وغيره وكذلك الاشتراء لنفسه والشراء اعم ١٢ ك ع ٦٣ قوله حتى يستوفيه. اي يقبضه والمطابقة من حيث ان فيه النهي عن بيع الطعام الا بعد الاستيفاء وهو القبض واذا اراد البيع بعده يكون الكيل عليه وهو معنى الترجمة ١٢ ع ٦٤ قوله فصنف تمرك اصنافا. اي اعزل كل صنف منه على حدة قوله العجوة على حدة اي ضع العجوة على حدة والعجوة من اجود التمر بالمدينة قوله وعذق زيد اي ضع عذق زيد والعذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة وزيد علم شخص نسب اليه هذا النوع من التمر

٥٠ قيده بالنحو لئلا يخرج منها ما يصد بالابن والبنت

اَحَدُكُم مَادَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَيهِ اللّٰهُمَّ ارْحَمْهُ مَالَمْ يُحْدِثْ فِيهِ مَالَمْ يُؤْذِ فِيهِ وَقَالَ اَحَدُكُمْ فِي صَلٰوةٍ مَاكَانَتِ الصَّلٰوةُ تَحْبِسُهُ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ بْنُ اَبِي اِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ اَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا اَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ اِلَيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنَّمَا دَعَوْتُ هٰذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ اِسْمٰعِيلَ ثَنَا زُهَيرٌ عَنْ حُمَيدٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ يَا اَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ اِلَيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَمْ اَعْنِكَ فَقَالَ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللّٰهِ ثَنَا سُفْيٰنُ عَنْ عُبَيدِاللّٰهِ بْنِ اَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا اُكَلِّمُهُ حَتّٰى اَتٰى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ فَقَالَ اَثَمَّ لُكَعُ اَثَمَّ لُكَعُ فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا فَظَنَنْتُ اَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِخَابًا اَوْ تُغَسِّلُهُ فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتّٰى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ اللّٰهُمَّ اَحْبِبْهُ وَاَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ قَالَ سُفْيٰنُ قَالَ عُبَيدُاللّٰهِ اَخْبَرَنِي اَنَّهُ رَاٰى نَافِعَ بْنَ جُبَيرٍ اَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ **حَدَّثَنَا** اِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ثَنَا اَبُو ضَمْرَةَ ثَنَا مُوسٰى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ثَنَا ابْنُ عُمَرَ اَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلٰى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَيَبْعَثُ عَلَيهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ اَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتّٰى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يُبَاعُ الطَّعَامُ وَقَالَ ثَنَا ابْنُ عُمَرَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ اِذَا اشْتَرَاهُ حَتّٰى يَسْتَوْفِيَهُ **بَابُ** كَرَاهِيَةِ الصَّخَبِ فِي السُّوقِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ثَنَا فُلَيحٌ ثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ لَقِيتُ عَبْدَاللّٰهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قُلْتُ اَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرٰةِ قَالَ اَجَلْ وَاللّٰهِ اِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرٰةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْاٰنِ يٰاَيُّهَا النَّبِيُّ اِنَّا اَرْسَلْنٰكَ شَاهِدًا وَّمُبَشِّرًا وَّنَذِيرًا وَحِرْزًا لِلْاُمِّيِّينَ اَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا صَخَّابٍ فِي الْاَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلٰكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللّٰهُ حَتّٰى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ بِاَنْ يَقُولُوا لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَيَفْتَحُ بِهَا اَعْيُنٌ عُمْيٌ وَاٰذَانٌ صُمٌّ وَقُلُوبٌ غُلْفٌ تَابَعَهُ عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ اَبِي سَلَمَةَ عَنْ هِلَالٍ وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ اَبُو عَبْدِاللّٰهِ غُلْفٌ كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ فَهُوَ اَغْلَفُ سَيْفٌ اَغْلَفُ وَقَوْسٌ غَلْفَاءُ وَرَجُلٌ اَغْلَفُ اِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُونًا **بَابُ** الْكَيْلِ عَلَى الْبَائِعِ وَالْمُعْطِي وَقَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى وَاِذَا كَالُوهُمْ اَوْ وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ يَعْنِي كَالُوا لَهُمْ اَوْ وَزَنُوا لَهُمْ كَقَوْلِهِ يَسْمَعُونَكُمْ يَسْمَعُونَ لَكُمْ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اكْتَالُوا حَتّٰى تَسْتَوْفُوا وَيُذْكَرُ عَنْ عُثْمَانَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ اِذَا بِعْتَ فَكِلْ وَاِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُاللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتّٰى يَسْتَوْفِيَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ اَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ تُوُفِّيَ عَبْدُاللّٰهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَلَيهِ دَيْنٌ فَاسْتَعَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَلٰى غُرَمَائِهِ اَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اِلَيهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ اَصْنَافًا الْعَجْوَةَ عَلٰى حِدَةٍ وَعَذْقَ زَيْدٍ عَلٰى حِدَةٍ ثُمَّ اَرْسِلْ اِلَيَّ فَفَعَلْتُ ثُمَّ اَرْسَلْتُ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلٰى اَعْلَاهُ اَوْ فِي وَسَطِهِ

نسخہ: تسموا — احببه — يبيعه

٣ سلام هو عبدالله الصحابي الاسرائيلي باب الكيل على البائع وقال النبي صلعم فيما وصله النسائي وابن حبان في حديث لما اشترى من طارق بن عبدالله المحاربي واصحابه المطابقة في قوله كل لانه امر من كال يكيل. كذا في العيني ١٢

اسماء الرجال

مالك بن اسمٰعيل بن زياد ابو غسان النهدي الكوفي زهير هو ابن معاوية بن خديج الجعفي الكوفي ابو خيثمة حميد هو الطويل علي بن عبدالله المديني عبيدالله بن ابي يزيد المكي مولى آل قارظ بن شيبة نافع بن جبير بن مطعم النوفلي المدني ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة هو انس بن عياض المدني موسى بن عقبة هو ابن ابي عياش المدني مولى آل الزبير بن العوام نافع مولى ابن عمر باب كراهية الصخب الخ محمد بن سنان العوقي الباهلي البصري فليح وابن سليمان ابو يحيى الحراني هلال هو ابن علي الاصح القرشي المدني عطاء بن يسار الهلالي ابو محمد المدني مولى ميمونة عبدالعزيز بن ابي سلمة الماجشون هو ابن عبدالله هلال هو ابن علي المذكور وقال سعيد هو ابن ابي هلال مما وصله الدارمي في مسنده ويعقوب بن سفيان في تاريخه والطبراني جميعا باسناد واحد هلال هو المذكور في سند الحديث عطاء هو ابن يسار المذكور ابن م

حل اللغات الفناء بكسر الفاء بعدها نون ممدودة اسم للموضع المتسع الذي امام البيت السخاب بالكسر قلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة او هي من قرنفل او خرز يشتد اي يسرع الركبان جمع راكب والمراد به جماعة

باستثناء ما ادى منه الزكوة بعد وجوبها ... فكذلك ما ادى منه الزكوة بعد وجوبها والله تعالى اعلم والمراد بالكنز هو الذي يكون سببا للتعذيب ... والله تعالى اعلم (قوله ما كان هذا) اي ما يفهم من ظاهرها من الضيق والاغلالية في الزكوة فلا معنى انها منسوخة بنزول الزكوة كما يفهم منه ظاهر كلام ابن عمر والله تعالى اعلم امام سندي (قوله باب الرياء في الصدقة) اي مبطل لها ... سندي (قوله فقالوا مراء) اي قال المنافقون انه مراء والحاصل انهم تكلموا فيمن اعطى القليل والكثير ان مرادهم ان لا يتصدق احد (قوله وقد كان لفلان) اي صار للوارث اما ما ادى في الثلث فواضح فيه للوارث ابطال ... واما الى الثلث فلانه لو لم يتصدق به لكان للوارث ولا ينتفع به الميت فكانه بالتصدق يتصرف في مال الوارث والمعنى وقد كاد ان

ا قوله جذ له بضم الجيم وتشديد الذال المعجمة يجوز فيها الحركات الثلث وهو امر من الجذاذ وهو قطع العراجين قوله له اے الغريم فی الموضعين ۱۲ع ۵۲ قوله كيلوا طعامكم يبارك لكم امر للجماعة ويبارك لكم بالجزم جوابه ويروی يبارك لكم فيه قال ابن بطال الكيل مندوب اليه فيما ينفقه المرء علے عياله انتهی ثم السر فی الكيل لانه يتعرف به ما يقوته وما يستعده كذا فی العينے قال فی مجمع البحار قالوا اراد ان يكيله عند الاخراج منه لئلا يخرجه اكثر من الحاجة او اقل بشرط ان يبقے الباقی مجهولا انتهی فعلے هذا لا يرد حديث عائشة كان عندی شطر شعير فاكلت منه حتی طال علی فكلته ففنی لانها كالت بالبقی وكذا لا يعارضه حديث لا توكی فيوكی الله عليك لانه فی معنے الاحصاء علے الخادم والتضييق اما اذا اكتال علے معنے معرفة المقادير وما يكفے الانسان فهو الذی فی

حديث الباب كذا قاله العينی قال صاحب الفتح والذی يظهر لی ان حديث المقدام محمول علے

ثم قال كِلْ للقوم فكِلتهم حتی اوفيتهم الذی لهم وبقی تمری كانه لم ينقص منه شیٔ وقال فراس عن الشعبی ثنی جابر عن النبی صلی الله عليه وسلم فما زال يكيل لهم حتی ادّی وقال هشام عن وهب عن جابر قال النبی صلی الله عليه وسلم جُذّ له فاوف له **باب** ما يُستحبّ من الكيل **حدثنا** ابراهيم بن موسی ثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدی كرب عن النبی صلی الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم يبارك لكم **باب** بركة صاع النبی صلی الله عليه وسلم ومُدّه فيه عن عائشة عن النبی صلی الله عليه وسلم **حدثنا** موسی ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيی عن عبّاد بن تميم الانصاری عن عبد الله بن زيد عن النبی صلی الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرّم مكة ودعا لها وحرّمت المدينة كما حرّم ابراهيم مكة ودعوت لها فی مُدّها وصاعها مثل ما دعا ابراهيم لمكة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فی مكيالهم وبارك لهم فی صاعهم ومُدّهم يعنی اهل المدينة **باب** ما يُذكر فی بيع الطعام والحُكرة **حدثنا** اسحق بن ابراهيم ثنا الوليد ابن مسلم عن الاوزاعی عن الزهری عن سالم عن ابيه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يُضربون علی عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم ان يبيعوه حتی يُؤووه الی رحالهم **حدثنا** موسی بن اسمعيل ثنا وُهيب عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم نهی ان يبيع الرجل طعاما حتی يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم والطعام مُرجأ قال ابو عبد الله مُرجون مؤخّرون **حدثنا** ابو الوليد ثنا شعبة ثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول قال النبی صلی الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتی يقبضه **حدثنا** علی ثنا سفين قال كان عمرو بن دينار يحدّث عن الزهری عن مالك بن اوس انه قال من كان عنده صرف فقال طلحة انا حتی يجیٔ خازننا من الغابة قال سفين هو الذی حفظناه من الزهری ليس فيه زيادة قال اخبرنی مالك ابن اوس سمع عمر بن الخطاب يخبر عن رسول الله صلی الله عليه وسلم قال الذهب بالورق ربًا الا هاء وهاء والبرّ بالبرّ ربًا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربًا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربًا الا هاء وهاء **باب** بيع الطعام قبل ان يُقبض وبيع ما ليس عندك **حدثنا** علی بن عبد الله ثنا سفين قال الذی حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاؤسا يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذی نهی عنه النبی صلی الله عليه وسلم فهو الطعام ان يُباع حتی يُقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شیٔ الا مثله **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتی يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبعه حتی يقبضه **باب** من رأی اذا اشتری طعاما جُزافا ان لا يبيعه حتی يُؤويه الی رحله والادب فی ذلك **حدثنا** يحيی بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرنی سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال لقد رأيت الناس فی عهد

الطعام ويجوز فيما سواه ـ كذا قاله الطيبی ۱۲ ۶۱ قوله والادب بالجر عطفا علے قوله من اشتری قوله فی ذلك اے فی ترك الايواء ومراده تعزير من يبيعه قبل ان يؤويه الی رحله ۱۲ع ÷ **اسماء الرجال** وقال فراس بكسر الفاء ابن يحيے المكتب وصله المؤلف فی اواخر ابواب الوصايا الشعبی عامر بن شراحيل **باب** ما يستحب من الكيل ابراهيم بن موسی بن يزيد الرازی الوليد بن مسلم القرشی ثور هو ابن يزيد الحمصی خالد ابن معدان الكلاعی **باب** بركة صاع النبی صلے الله عليه وسلم موسے بن اسمٰعيل المنقری التبوذكی البصری وهيب هو ابن خالد البصری عمرو بن يحيے بن عمارة الانصاری عبد الله بن مسلمة القعنبی مالك الامام المدنی **باب** ما يذكر فی بيع الطعام اسحق بن ابراهيم بن راهويه الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو الزهری هو ابن شهاب سالم عن ابيه عبد الله بن عمر موسے بن اسمٰعيل

يصير لفلان ويخرج غن يده ان لم يعطه فالاعطاء فی مثل هذه الحالة كالتصرف فی مال الغير او كلا اعطاه (قوله فقال لك الحمد) ای علی سارق ای لاجل وقوع الصدقة فی يد دون من هو اسوأ حالا منه او هو للتعجب كما يقال سبحان الله. (قوله باب الصدقة باليمين) قلت ذكر فيه حديث تصدق فوالحديث وكان ذكره لافادة ان الصدقة باليمين غير لازمة لاطلاق هذا الحديث نعم هو مندوب مطلوب لحديث ما تنفق يمينه حيث يدل علی ان الانفاق وظيفة اليمين والله تعالی اعلم (قوله لا صدقة الا عن ظهر غنی) ای الا ما يخلفه الغنی بحيث كانه يصير الغنی بمنزلة الظهر لها كظهر الانسان وراء الانسان فاضافة الظهر الی الغنی بيانية لبيان ان الصدقة اذا كانت بحيث يبقی لصاحبها الغنی بعدها اما لقوة قلبه او لوجود شیٔ بعدها يستغنی به عما تصدق به فهو احسن وان كانت بحيث يحتاج صاحبها بعدها الی ما اعطی ويضطر اليه فلا ينبغی لصاحبها

حاشية السندی ص ۱۹۱–۱۹۲

النبي صلى الله عليه وسلم يبتاعون جزافا يعني الطعام يضربون ان يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه الى رحالهم **باب** اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه عند البائع فباع او مات قبل ان يقبض وقال ابن عمر ما ادركت الصفقة حيا مجموعا فهو من المبتاع **حدثنا** فروة بن ابي المغراء اخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لقل يوم كان يأتي على النبي صلى الله عليه وسلم الا يأتي فيه بيت ابي بكر احد طرفي النهار فلما اذن له في الخروج الى المدينة لم يرعنا الا وقد اتانا ظهرا فخبر به ابو بكر فقال ما جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة الا من حدث فلما دخل عليه قال لابي بكر اخرج من عندك قال يا رسول الله انما هما ابنتاي يعني عائشة واسماء قال اشعرت انه قد اذن لي في الخروج قال الصحبة يا رسول الله قال الصحبة قال يا رسول الله ان عندي ناقتين اعددتهما للخروج فخذ احداهما فقال قد اخذتها بالثمن **باب** لا يبيع على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه حتى يأذن له او يترك **حدثنا** اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع اخيه **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما في انائها **باب** بيع المزايدة وقال عطاء ادركت الناس لا يرون باسا ببيع المغانم فيمن يزيد **حدثنا** بشر ابن محمد انا عبد الله انا الحسين المكتب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رجلا اعتق غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه **باب** النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل ربوا خائن وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة في النار ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش **باب** بيع الغرر وحبل الحبلة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها **باب** بيع الملامسة وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه **حدثنا** سعيد بن عفير ثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد الخدري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه **حدثنا** قتيبة ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال نهي عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه وعن بيعتين اللماس والنباذ **باب** بيع المنابذة وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه

يتبايعون | ومات | ثنا | الا امر حدث | قال لا يبيع | لا يسم | لا يبع | لتكتفئ | ربوا | عنه | ثنا | بيع | عنه

اسماء الرجال، باب اذا اشترى الخ فروة بن ابي المغراء اسمه معدیكرب علي بن مسهر قاضي الموصل هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب لا يبيع ...

وهم حضور متوافرون وهو اجماع منهم ان بيع المدبر لا يجوز والجواب عن حديث الباب انها قضية عين تحتمل التاويل وتاوله البعض لما انه لم يكن له مال غيره ... كان يباع الحر المديون كما روى انه صلى الله عليه وسلم باع حرا بدينه ثم نسخ بقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ـ ملتقط من العيني ... الى ان تلد الناقة ثم تلد ولدها كذا فسره الشافعي ... قوله بيع الملامسة في المغرب الملامسة واللماس ان يقول لصاحبه اذا لمست ثوبك ... قوله بيع المنابذة ...

حل اللغات المبتاع المشتري ـ لم يرعنا من الروع وهو الفزع ـ التناجش والنجش زيادة الثمن بلا رغبة ليخدع غيره لتكفأ اي لتقلب

۵۱ قوله باب النهي للبائع ان لايحفل. آه كذا في معظم الروايات ولا زائدة وقد ذكرابونعيم بدون لا ويحتمل ان تكون مفسرة ولايحفل بيانا للنهي وقيد النهي للبائع اشارة الى ان المالك لو حفل فجمع اللبن للولد او لعياله او لضيفه لم يحرم وذكرالبقر في الترجمة وان لم يذكر في الحديث اشارة الى انها في معنى الابل والغنم خلافا لداود وانما اقتصر عليهما لغلبتهما عندهم والتحفيل بالمهملة والفاء التجميع سميت بذلك لان اللبن يكثر في ضرعها وكل شيء كثرته فقد حفلته ۱۲ فتح ۵۲ قوله وكل محفلة. بالنصب عطفا على المفعول وهو من عطف العام على الخاص اشار الى ان الحاق غيرالنعم من ماكول اللحم بالنعم للجامع بينهما وهو تغرير المشتري وقال الحنابلة وبعض الشافعية يختص ذلك بالنعم واختلفوا في غيرالماكول كالاتان والجارية فالاصح لايرد للبن عوضا وبه قال الحنابلة في الاتان دون الجارية ۱۲ فتح الباري ۵۳ قوله والمصراة مرفوع لانه مبتدأ وخبره قوله التي صري لبنها والمصراة اسم مفعول من التصرية يقال صريت الناقة بالتخفيف وصريتها بالتشديد واصريتها اذا حفلتها قوله وحقن فيه بمعنى صري وعطف عليه على سبيل العطف التفسيري لانه بمعناه والضمير في فيه يرجع الى الثدي بقرينة ذكر اللبن. كذا في العيني ۵۴ قوله فانه بخير النظرين الخ. اي بخير الامرين له اما امساكه المبيع او رده ايهما اختاره فعله كذا في المجمع قال العيني ظاهر الحديث ان الخيار لايثبت الا بعد الحلب والجمهور على انه اذا علم بالتصرية ثبت له الخيار ولو لم يحلب لكن لما كان التصرية لاتعرف غالبا الا بعد الحلب ذكر قيدا في ثبوت الخيار انتهى قال الشيخ في اللمعات اعلم ان ثبوت الخيار في المصراة ورد صاع من تمر او طعام هو مذهب الشافعي ومالك واحمد وابي يوسف مع خلاف في مذهب احمد في انه يجب على الفور او بعد ثلثة ايام واما مذهب ابي حنيفة وطائفة من العراقيين ومالك في رواية انه انما يثبت بالشرط لا بدونه ولايجب رد صاع لانه يخالف القياس الصحيح من كل وجه لان الاصل ان الشيء انما يضمن بالمثل او بالقيمة في باب العدوانات او بالثمن في باب البياعات الصحيحة وهذا ثابت بالكتاب والسنة والاجماع والقياس الصحيح يقتضي وجوب القيمة والتمر ليس بقيمة اللبن قطعا ولا مثله ولا مماثلة بينهما صورة ولا معنى اما من حيث الصورة فظاهر واما من حيث المعنى فلان المثل من حيث المعنى لجميع الاشياء انما هو الدراهم والدنانير فيكون العمل به موجبا لانسداد باب القياس الصحيح والاصل عندنا ان الراوي ان كان معروفا بالعدالة والحفظ والضبط دون الفقه والاجتهاد مثل ابي هريرة وانس بن مالك فان وافق حديثه القياس عمل به والا لم يترك الا لضرورة وانسداد باب الرأي وتمامه في اصول الفقه انتهى (للعيني) ههنا كلام طويل لايسعه هذه الحاشية ۱۲ ۵۵ قوله ان تلقى البيوع. اي يستقبل والتلقي الاستقبال وهو بضم التاء وفتح اللام وشدة القاف ويروى بالتخفيف قوله البيوع اي اصحاب البيوع او المراد من البيوع المبيعات ۱۲ ع ۵۶ قوله لاتلقوا الركبان. قال في المجمع تلقي الركبان هو ان يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله الى البلد ويخبره بكساد ما معه كذبا ليشتري منه سلعته بالوكس واقل من ثمن المثل انتهى ۱۲ ۵۷ قوله لايبيع بعضكم على بيع بعض. المراد بالبيع المبايعة اعم من الشراء والبيع وهذا اذا تراضى المتعاقدان على مبلغ ثمن في المساومة وهو محل النهي في النكاح ايضا كذا في الهداية قوله ولاتناجشوا من النجش وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ويشتريه كذا في الكرماني قوله ولايبيع حاضر لباد اي لايتولى الحضري البيع من قبل البدوي لان فيه التضييق على الناس ومر بيان هذه الثلث في الصفحة ۲۸۷ السابقة ايضا ۱۲ ۵۸ قوله ففي حلبتها الخ. ظاهره ان صاع التمر في مقابلة المصراة واحدة كانت او اكثر نقله ابن بطال عن اكثر العلماء وابن قدامة عن الشافعية والحنابلة وعن اكثر المالكية يرد على كل واحدة صاعا ۱۲ ف ع ۵۹ قوله ولايثرب. من التثريب وهو التعيير والاستقصار في اللوم اي لايزيد في الحد ولا يؤذيه بالكلام قال الخطابي معناه انه لايقتصر على التثريب بل يقام عليها الحد قال مالك هو عيب في العبد والامة وهو قول احمد واسحق وابي ثور وقول الشافعي كل ماينقص من الثمن فهو عيب وقالت الحنفية هو عيب في الجارية دون الغلام ثم هل يجلدها السيد لا فقال مالك والشافعي واحمد نعم وقال ابوحنيفة لايقيم الحد الا الامام بخلاف التعزير ۱۲ عمدة القاري ۶۰ وعند الحنفية الزنا عيب في الامة لان المقصود منها الاستفراش وطلب الولد دون الغلام لان المقصود منه الاستخدام ۱۲ ع

والبيع الخ ابواليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ۱۲

حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة وحدثني عياش بن الوليد ثنا عبدالاعلى ثنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين الملامسة والمنابذة **باب** النهي للبائع ان لايحفل الابل والبقر والغنم وكل محفلة والمصراة التي صري لبنها وحقن فيه وجمع فلم يحلب اياما واصل التصرية حبس الماء يقال منه صريت الماء اذا حبسته **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال ابوهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لاتصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرين بعد ان يحتلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاع تمر ويذكر عن ابي صالح ومجاهد والوليد بن رباح وموسى بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من طعام وهو بالخيار ثلثا وقال بعضهم عن ابن سيرين صاعا من تمر ولم يذكر ثلثا والتمر اكثر **حدثنا** مسدد ثنا معتمر سمعت ابي يقول ثنا ابوعثمان عن عبدالله ابن مسعود قال من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تلقى البيوع **حدثنا** عبدالله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتلقوا الركبان ولايبيع بعضكم على بيع بعض ولاتناجشوا ولايبيع حاضر لباد ولاتصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد ان يحتلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من التمر **باب** ان شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر **حدثنا** محمد بن عمرو ثنا المكي ثنا ابن جريج اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبدالرحمن بن زيد اخبره انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فان رضيها امسكها وان سخطها ففي حلبتها صاع من تمر **باب** بيع العبد الزاني وقال شريح ان شاء رد من الزنا **حدثنا** عبدالله بن يوسف ثنا الليث ثنى سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولايثرب ثم ان زنت فليجلدها ولايثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لاادري بعد الثالثة او الرابعة **باب** الشرى والبيع مع النساء **حدثنا** ابواليمان انا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتري واعتقي فانما الولاء لمن اعتق ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد

اسماء الرجال اسمعيل ابن ابي اويس الاصبحي مالك الامام المدني ابي الزناد عبدالله بن ذكوان الاعرج عبدالرحمن بن هرمز عياش ابن الوليد الرقام البصري عبدالاعلى هو ابن عبدالاعلى السامي معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد ابن مسلم عطاء ابن يزيد الليثي ابي سعيد الخدري باب النهي للبائع يحيى هو ابن عبدالله المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصري الاعرج عبدالرحمن بن هرمز مسدد هو ابن مسرهد الاسدي معتمر هو ابن سليمان بن طرخان ابوعثمان عبدالرحمن بن مل بتشديد اللام النهدي عبدالله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابوالزناد والاعرج تقدما باب ان شاء محمد بن عمرو هو ابن جبلة

حل اللغات لايحفل من الحفل وهو الجمع ومنه المحفل لجمع الناس صري لبنها اي ربط ضرعها الضفير فعيل بمعنى مفعول اي الحبل المفتول او المنسوج ۱۲

حاشية السندي ۱۹۵ ص: شاة والله تعالى اعلم وربما يقال انه اكتفى في الجزء الاول بانه ما ورد في الشرع للقدر حد ونبه عليه بعدم ذكر حديث له والاصل عدم التحديد في ذلك الا بالشرع فاذا لم يرد في الشرع فالوجه القول بالاطلاق ففيه رد على الحنفية القائلين بكراهة قدر النصاب والله تعالى اعلم (قوله لايجمع بين متفرق) معناه عند الجمهور على النهي اي لاينبغي للمالكين يجمعا على مال كل منهما صدقة وما لهما متفرق بان يكون لكل منهما اربعون شاة فيجب على كل منهما شاة ان يجمعا عند حضور المصدق فرارا عن لزوم الشاة الى نصفها اذ عند الجمع يؤخذ من كل المال شاة واحدة وعلى هذا قياس ولا يفرق بين مجتمع اذ ليس للشريكين مالهما مجتمع بان يكون لكل منهما مائة شاة وشاة فيكون عليهما عند الاجتماع ثلاث شياه ان يفرقا مالهما ليكون على كل واحد شاة واحدة فقط والحاصل ان الخلط عند الجمهور مؤثر في زيادة الصدقة ونقصانها لكن لاينبغي لهما ان يفعلا ذلك فرارا عن زيادة

لـه قوله ليس في كتاب الله التذكير في ليس باعتبار الجنس او باعتبار المذكور والمراد من كتاب الله حكم الله - قس وفي الحديث اشكال من حيث ان هذا الشرط يفسد البيع ومن حيث انها خدعت البائع وشرطت لهم ما لا يصح فكيف اذن صلعم لعائشة قيل المراد الزجر والتوبيخ لهم لانه صلعم كان بين لهم ان هذا الشرط باطل لا يصح فلما الحوا قال لعائشة هذا قالوا والحكمة فيه اي في اذنه فيه ثم ابطاله ان يكون ابلغ في قطع عادتهم في ذلك كما اذن لهم في الاحرام في حجة الوداع ثم امرهم بنسخه وجعله عمرة فيكون ابلغ في زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة في اشهر الحج وقد يحتمل المفسدة اليسيرة لتحصيل مصلحة عظيمة كذا في النووي ويجئ الزيادة في بيانه في الصفحة الآتية ١٢ لـه قوله ما يدريني قال العيني كلمة ما استفهامية اي اي شيء يدريني اي يعلمني انتهى وسيأتي بيانه في

كتاب النكاح ان شاء الله تعالى ١٢ لـه قوله هل يبيع حاضر لباد بغير اجر الخ قال ابن بطال اراد البخاري جواز ذلك بغير اجر ومنعه اذا كان باجر كما قال ابن عباس رض لا يكون له سمسارا فكانه جاز لغير السمسار اذا كان من طريق النصح وجواب الاستفهام يعلم من المذكور في الباب كذا في العيني ١٢ لـه قوله فلينصح له قال الكرماني النصح اخلاص العمل من شوائب الفساد ومعناه حيازة الحظ للمنصوح له انتهى قال العيني ذكر هذا التعليق تائيدا لجواز بيع الحاضر للبادي اذا كان بغير اجر لانه يكون من باب النصيحة امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ لـه قوله ورخص فيه عطاء بن ابي رباح اي في بيع الحاضر للبادي وروى عن عطاء انه لا يصح والجمع ان يحمل قوله هذا على كراهة التنزيه كذا في الفتح قال العيني الاوجه ان يحمل ترخيصه فيما اذا كان بلا اجر ومنعه فيما اذا كان باجر انتهى وقال ابو حنيفة يجوز بيع الحاضر البادي مطلقا الدين النصيحة وحديث بيع الحاضر منسوخ قاله الكرماني قال العيني ليس على الاطلاق بل انما يجوز اذا لم يكن فيه ضرر لاحد المتعاقدين انتهى قال في الفتح حمل الجمهور حديث الدين النصيحة على عمومه الا في بيع الحاضر للبادي وهو خاص فيقضي على العام والنسخ لا يثبت بالاحتمال انتهى قال العيني الاصل عندنا في مثل هذا بالتراجيح منها ان حديث الدين النصيحة عمل به جميع الامة بخلاف حديث النهي فان الكل لم يعمل به فهذا الوجه من جملة ما يدل على النسخ ومنها ان يكون اشهر من الآخر وههنا كذلك بلا خلاف انتهى ١٢ لـه قوله لا تلقوا الركبان اصله لا تتلقوا والركبان جمع راكب اي لا تستقبلوا الذين يحملون المتاع الى البلد للاشتراء منهم قبل قدوم البلد ومعرفة السعر كذا في العيني ومر في الصفحة السابقة ١٢ لـه قوله لا يكون له سمسارا اي دلالا وهو في الاصل القيم بالامر والحافظ له ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ومعناه ان يبيع له بالاجر ١٢ عيني لـه قوله ان يبيع حاضر لباد قال النووي الاحاديث تتضمن تحريم بيع الحاضر للبادي وبه قال الشافعي والاكثرون قال اصحابنا المراد ان يقدم غريب من البادية او من بلد آخر بمتاع تعم الحاجة اليه ليبيعه بسعر يومه فيقول له بلدي اتركه عندي لابيعه على التدريج باغلى منه قال اصحابنا وانما يحرم بهذه الشروط وبشرط ان يكون عالما بالنهي فلو لم يعلم النهي او كان المتاع مما لا يحتاج في البلد لم يحرم انتهى قال الكرماني فان قلت اين في الحديث ذكر الاجر ليدل على الترجمة قلت النهي عام لا باجر ولا بغير الاجر انتهى قال ابن بطال اراد المصنف ان بيع الحاضر للبادي لا يجوز باجر ويجوز بغير اجر واستدل على ذلك بقول ابن عباس فكانه قيد به مطلق حديث ابن عمر انتهى قال العيني وهو الاوجه ١٢ لـه قوله بع لي ثوبا وهي تعني الشراء اي تقصد وتريد بهذا الكلام قاله ابراهيم في معرض الاحتجاج فيما ذهب اليه من التسوية بين بيع الحاضر للبادي وبين شرائه له ١٢ عيني ف لـه قوله ولا تناجشوا من النجش هو ان يمدح السلعة لينفقها ويروجها او يزيد في الثمن ولا يريد شراءها ليقع غيره فيها كذا في المجمع كما مر قال العيني ومطابقته في قوله ولا يبيع حاضر لباد ولفظ السمسرة وان لم تكن مذكورا في الحديث فمتبادر الى الذهن من اللام في قوله لباد ١٢ عيني لـه قوله مردود قال العيني اي باطل يرد اذا وقع وقد ذهب البخاري في هذا الى مذهب الظاهرية وقال بعضهم جزم البخاري بان البيع مردود بناء على ان النهي يقتضي الفساد لكن محل ذلك

ما بال اناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط شرط الله احق واوثق حدثنا حسان بن ابي عباد ثنا همام سمعت نافعا يحدث عن عبد الله ابن عمر ان عائشة ساومت بريرة فخرج الى الصلوة فلما جاء قالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق قلت لنافع حرا كان زوجها او عبدا فقال ما يدريني باب هل يبيع حاضر لباد بغير اجر وهل يعينه او ينصحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين عن اسمعيل عن قيس سمعت جريرا يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم حدثنا الصلت بن محمد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا باب من كره ان يبيع حاضر لباد باجر حدثني عبد الله بن صباح ثنا ابو علي الحنفي هو عبيد الله بن عبد المجيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني ابي عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد وبه قال ابن عباس باب لا يشتري حاضر لباد بالسمسرة وكرهه ابن سيرين وابراهيم للبائع والمشتري وقال ابراهيم ان العرب تقول بع لي ثوبا وهي تعني الشرى حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع المرء على بيع اخيه ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ قال ثنا ابن عون عن محمد قال انس بن مالك نهينا ان يبيع حاضر لباد باب النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود لان صاحبه عاص اثم اذا كان به عالما وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله العمري عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان يبيع حاضر لباد حدثنا عياش بن الوليد ثنا عبد الاعلى ثنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه قال سألت ابن عباس ما معنى قوله لا يبيعن حاضر لباد فقال لا يكن له سمسارا حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله قال من اشترى محفلة فليرد معها صاعا قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق باب منتهى التلقي حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى نبلغ به سوق الطعام قال ابو عبد الله هذا في اعلى السوق ويبينه حديث عبيد الله حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الطعام في اعلى السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه

م نزيل اليمن عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليماني باب من كره الخ عبد الله بن صباح العطار البصري ابو علي الحنفي هو عبيد الله بن

البيع مردود بناء على ان النهي يقتضي الفساد لكن محل ذلك عند المحققين فيما يرجع الى ذات النهي لا ما اذا كان يرجع الى امر خارج فيصح البيع ويثبت الخيار بالشرط انتهى قلت هؤلاء المحققون هم الحنفية فان مذهبهم في باب النهي هكذا انتهى كلام العيني ١٢ لـه قوله السلع بالكسر جمع سلعة وهي المتاع والمطابقة من حيث ان تلقي السلع مثل تلقي الركبان ١٢ ع ...... لـه قوله حتى ينقلوه اي يقبضوه لان العرف في قبض المنقول ان ينقل عن مكانه ١٢ ع ك

اسماء الرجال حسان بن ابي عباد بصري سكن المدينة همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي البصري نافعا مولى ابن عمر باب هل يبيع الخ علي بن عبد الله المديني اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم قيس هو ابن ابي حازم البجلي ابو عبد الله الكوفي جريرا هو ابن عبد الله بن جابر البجلي صحابي مشهور الصلت بن محمد الخاركي عبد الواحد بن زياد العبدي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري م

الصدقة ويمكن توجيه النهي الى المصدق اي ليس له الجمع والتفريق خشية نقصان الصدقة اي ليس له انه اذا رأى نقصانا في الصدقة على تقدير الاجتماع ان يفرق او رأى نقصانا على تقدير التفرق ان يجمع وقوله خشية متعلق بالفعلين على التنازع او بفعل يعم الفعلين اي لا يفعل شئ من ذلك خشية الصدقة واما عند ابي حنيفة فلا اثر للخلطة فمعنى الحديث عنده على ظاهره النفي على ان النفي راجع الى القيد وحاصله نفي الخلط لنفي الاثر اي لا اثر للخلط والتفريق في تقليل الزكوة وتكثيرها اي لا يفعل شئ منهما خشية الصدقة اذ لا اثر له في الصدقة والله تعالى اعلم (قوله ما كان من خليطين) معناه عند الجمهور ان ما كان متميزا لاحد الخليطين من المال فاخذ الساعي من ذلك المتميز يرجع الى صاحبه بحصته بان كان لكل عشرون واخذ الساعي من مال احدهما يرجع بقيمة نصف شاة وان كان لاحدهما عشرون وللآخر اربعون مثلا فاخذ من صاحب

باب اذا اشترط فی البیع شروطا لاتحل حدثنا عبداللہ بن یوسف انا مالک عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ قالت جاءتنی بریرۃ فقالت کاتبت اھلی علی تسع اواق فی کل عام وقیۃ فاعینینی فقلت ان احب اھلک ان اعدھا لھم ویکون ولاءک لی فعلت فذھبت بریرۃ الی اھلھا فقالت لھم فابوا علیھا فجاءت من عندھم ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالس فقالت انی عرضت ذلک علیھم فابوا الا ان یکون الولاء لھم فسمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرت عائشۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال خذیھا واشترطی لھم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشۃ ثم قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الناس فحمد اللہ واثنی علیہ ثم قال اما بعد ما بال رجال یشترطون شروطا لیست فی کتاب اللہ ما کان من شرط لیس فی کتاب اللہ فھو باطل وان کان مائۃ شرط قضاء اللہ احق وشرط اللہ اوثق وانما الولاء لمن اعتق حدثنا عبداللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبداللہ بن عمر ان عائشۃ ام المؤمنین ارادت ان تشتری جاریۃ فتعتقھا فقال اھلھا نبیعکھا علی ان ولاءھا لنا فذکرت ذلک لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لا یمنعک ذلک فانما الولاء لمن اعتق

باب بیع التمر بالتمر حدثنا ابوالولید ثنا لیث عن ابن شھاب عن مالک بن اوس سمع عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال البر بالبر ربا الا ھاء وھاء والشعیر بالشعیر ربا الا ھاء وھاء والتمر بالتمر ربا الا ھاء وھاء

باب بیع الزبیب بالزبیب والطعام بالطعام حدثنا اسمعیل ثنی مالک عن نافع عن عبداللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن المزابنۃ قال والمزابنۃ بیع الثمر بالتمر کیلا وبیع الزبیب بالکرم کیلا حدثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن المزابنۃ قال والمزابنۃ ان یبیع الثمر بکیل ان زاد فلی وان نقص فعلی قال وحدثنی زید بن ثابت ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رخص فی العرایا بخرصھا

باب بیع الشعیر بالشعیر حدثنا عبداللہ بن یوسف انا مالک عن ابن شھاب عن مالک بن اوس اخبرہ انہ التمس صرفا بمائۃ دینار فدعانی طلحۃ بن عبیداللہ فتراوضنا حتی اصطرف منی فاخذ الذھب یقلبھا فی یدہ ثم قال حتی یاتی خازنی من الغابۃ وعمر یسمع ذلک فقال واللہ لا تفارقہ حتی تاخذ منہ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الذھب بالورق ربا الا ھاء وھاء والبر بالبر ربا الا ھاء وھاء والشعیر بالشعیر ربا الا ھاء وھاء والتمر بالتمر ربا الا ھاء وھاء

باب بیع الذھب بالذھب حدثنا صدقۃ بن الفضل انا اسمعیل بن علیۃ ثنا یحیی بن ابی اسحاق ثنا عبدالرحمن بن ابی بکرۃ قال قال ابوبکرۃ قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تبیعوا الذھب بالذھب الا سواء بسواء والفضۃ بالفضۃ الا سواء بسواء وبیعوا الذھب بالفضۃ والفضۃ بالذھب کیف شئتم

باب بیع الفضۃ بالفضۃ حدثنا عبیداللہ بن سعد ثنا عمی یعقوب بن ابراھیم ثنا ابن اخی الزھری عن عمہ ثنی سالم بن عبداللہ عن عبداللہ بن عمر ان ابا سعید الخدری حدثہ مثل ذلک حدیثا عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فلقیہ عبداللہ بن عمر فقال یا ابا سعید ما ھذا الذی تحدث عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ابوسعید فی الصرف سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الذھب بالذھب مثلا بمثل والورق بالورق

القدیم ان العلۃ کونہ مطعوما فقط سواء کان مکیلا او موزونا ام لا ولا ربا فیما سوی المطعوم غیر الذھب والفضۃ وھو مذھب الشافعی فی الجدید وفی شرح المھذب وھو مذھب احمد وابن المنذر ۱۲

اسماء الرجال باب اذا اشترط فی البیع الخ عبداللہ ھو التنیسی مالک الامام المدنی ھشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام باب بیع التمر بالتمر الخ ابوالولید ھشام الطیالسی لیث ھو ابن سعد الامام المصری ابن شھاب ھو الزھری مالک بن اوس بن الحدثان النصری بالنون ابوسعید المدنی باب بیع الزبیب بالزبیب اسمعیل ھو ابن ابی اویس مالک الامام نافع مولی ابن عمر ابوالنعمان محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زید بن درھم ایوب بن ابی تمیمۃ السختیانی قال وحدثنی ابی قال ابن عمر فیا وصلہ فی البیوع وحدثنی زید بن ثابت الانصاری باب بیع الشعیر بالشعیر عبداللہ

حل اللغات الاواق - جمع اوقیۃ وھی علی الاصح اربعون درھما - آبوا امتنعوا الربو فی اللغۃ مطلق الزیادۃ وفی الشرع الزیادۃ الخالیۃ عن العوض ۱۲

عشرین یرجع علی صاحب اربعین بالثلثین وان اخذ منہ یرجع علی صاحب عشرین بالثلث وعند ابی حنیفۃ یحمل الخلیط علی الشریک اذا المال اذا تمیز فلا یؤخذ زکوۃ کل الا من مالہ واما اذا کان المال بینھما علی الشرکۃ بلا تمیز واخذ من ذلک المشترک فعندہ یجب التراجع بالسویۃ ای یرجع کل منھما علی صاحبہ بقدر ما یساوی مالہ مثلا لاحدھما اربعون بقرۃ وللاخر ثلاثون والمال مشترک غیر متمیز فاخذ الساعی من صاحب اربعین مسنۃ ومن صاحب ثلاثین تبیعا واعطی کل منھما من المال المشترک فیرجع صاحب اربعین باربعۃ اسباع التبیع علی صاحب ثلاثین وصاحب ثلاثین بثلاثۃ اسباع المسنۃ علی صاحب اربعین واللہ تعالی اعلم (قولہ من الغنم من کل خمس شاۃ) ای من کل خمس شاۃ من الغنم (قولہ باب الزکوۃ علی الاقارب) یحتمل ان مرادہ بالزکوۃ مطلق الصدقۃ

ص ۱۹۵، ۱۹۷ حاشیۃ السندی

م م الانصاری البخاری صحابی مشہور کتب الوحی عبد اللہ بن یوسف ومن بعدہ تقدموا داؤد بن الحصین مولی عمرو بن عثمان المتوفی سنۃ خمس وثلثین ومائۃ ـ قس ابو معٰویۃ ہو محمد بن خازم الضریر الکوفی مالک ونافع وزید بن ثابت تقدموا،

۵۱ قولہ مثلا بمثل کذا فی روایۃ ابی ذر ای یباع مثلا بمثل ولغیر ابی ذر مثلا بمثل وہو مصدر فی موضع الحال ای الذہب یباع بالذہب موزونا بموزون او مصدر مؤکد ای یوزن وزنا بوزن ۱۲ ف ۵۲ قولہ ولا تشفوا بضم اولہ وکسر الشین المعجمۃ وتشدید الفاء من الاشفاف وہو التفضیل والشف بکسر الشین الزیادۃ والنقصان وہو من الاضداد یقال شف الدرہم اذا زاد اونقص ۱۲ ک ف ع ۵۳ قولہ بناجز من النجز بالنون والجیم والزای والمراد بالغائب المؤجل وبالناجز الحاضر یعنی لابد من التقابض فی المجلس ۱۲ ک ع ۵۴ قولہ نساء بفتح النون وبالمہملۃ بالمد والتنوین منصوب ای مؤجلا مؤخرا یقال انساءہ نساء ونسیئۃ کذا فی الفتح ومادتہ من النون والسین والہمزۃ قال فی القاموس نساءتہ البیع والنسائۃ ونعتہ بنسئۃ بالضم وبنسیئۃ بآخرہ والنسئ الاسم منہ انتہی ۱۲ ۵۵ قولہ کل ذلک بالرفع ای لم یکن لا السماع منہ صلعم ولا الوجدان فی کتاب اللہ وفی روایۃ مسلم لم اسمعہ من رسول اللہ ولم اجدہ فی کتاب اللہ ویجوز بالنصب علی انہ مفعول مقدم دفا علہ قولہ لا اقول وقولہ انتم اعلم برسول اللہ صلعم منی لانکم کنتم بالغین کاملین عند ملازمتہ صلعم وانا کنت صغیرا ۱۲ ع ک ۵۶ قولہ لا ربا الا فی النسیئۃ اعلم ان الصرف ہو بیع الذہب بالفضۃ او بالذہب وبالعکس ولہ شرطان منع النسیئۃ مع اتفاق النوع واختلافہ وہو المجمع علیہ ومنع التفاضل فی النوع الواحد وہو قول الجمہور وخالف فیہ ابن عمر ثم رجع وابن عباس واختلف فی رجوعہ وقد روی الحاکم من طریق حیان العدوی سالت ابا مجلز عن الصرف فقال کان ابن عباس لما یری بہ باسا زمانا من عمرہ ما کان منہ عینا بعین یدا بید وکان یقول انما الربا فی النسیئۃ فلقیہ ابو سعید فذکر القصۃ والحدیث وفیہ التمر بالتمر والحنطۃ بالحنطۃ والشعیر بالشعیر والذہب بالذہب والفضۃ بالفضۃ یدا بید مثلا بمثل فمن زاد فہو ربا فقال ابن عباس استغفر اللہ واتوب الیہ فکان ینہی عنہ اشد النہی واتفق العلماء علی صحۃ حدیث اسامۃ واختلفوا فی الجمع بینہ وبین حدیث ابی سعید فقیل منسوخ لکن النسخ لا یثبت بالاحتمال وقیل المعنی لا ربا الربوا الاغلظ الشدید التحریم المتوعد علیہ بالعقاب الشدید وانما القصد نفی الاکمل لا نفی الاصل وایضا منفی تحریم ربوا الفضل من حدیث اسامۃ انما ہو بالمفہوم فیقدم علیہ حدیث ابی سعید لان دلالتہ بالمنطوق ویحمل حدیث اسامۃ علی الربا الاکبر کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت ما التلفیق بین حدیث اسامۃ وحدیث ابی سعید قلت الحصر انما یختلف بحسب اختلاف اعتقاد السامع فلعلہ کان یعتقد الربا فی غیر الجنس حالا فقیل ردا لاعتقادہ لا ربا الا فی النسیئۃ ای فیہ مطلقا وقد اولہ العلماء بانہ محمول علی غیر الربویات وہو کبیع الدین بالدین مؤجلا بان یکون لہ ثوب موصوف فیبیعہ بعبد موصوف مؤجلا وان باعہ حالا جاز او ہو محمول علی الاجناس المختلفۃ فانہ لا ربا فیہا من حیث التفاضل بل یجوز متفاضلا یدا بید وہو مجمل وحدیث ابی سعید مبین فوجب العمل بالمبین وتنزیل المجمل علیہ او ہو منسوخ وقد اجمع المسلمون علی ترک العمل بظاہرہ انتہی ۱۲ ۵۷ قولہ دینا ای غیر حال حاضر فی المجلس فان قلت الترجمۃ ہی بیع الورق بالذہب والحدیث بالعکس وہو بیع الذہب بالورق قلت الباء تدخل علی الثمن اذا کان العوضان غیر النقدین اللذین ہما للثمنیۃ اما اذا کانا نقدین فلا تفاوت فی ایہما دخلت فہما فی المعنی سواء ۱۲ ک ع ۵۸ قولہ بیع المزابنۃ مفاعلۃ من الزبن وہو الدفع کان کلا من المتبایعین یدفع صاحبہ عن حقہ وخص ہذا البیع بہذا الاسم لان مدارہ علی الخرص الذی لا یؤمن فیہ التفاوت فالمخاصمۃ والتدافع فیہ اکثر من غیرہ ۱۲ کذا فی ک ۵۹ قولہ وہی بیع التمر بالمثناۃ وسکون المیم بالثمر بالمثلثۃ وفتح المیم والمراد بہ الرطب خاصۃ فان سائر الثمار یجوز بیعہا بالتمر وقولہ بیع الزبیب وہو الیابس من العنب بالکرم بسکون الراء شجر الکرم لکن المراد ہنا نفس العنب قولہ والمحاقلۃ من الحقل وہو الزرع وموضعہ وہی بیع الحنطۃ فی سنبلہا بحنطۃ صافیۃ وقیل ہی بیع الزرع قبل ادراکہ وحرم المزابنۃ والمحاقلۃ لان معرفۃ التماثل فیہما متعذر ـ ملتقط من الفتح والمجمع والکرمانی ۱۲ ۶۰ قولہ لا تبیعوا الثمر حتی یبدو صلاحہ قال ابن الہمام فی فتح القدیر لا خلاف فی عدم جواز بیع الثمار قبل ان یظہر ولا فی عدم جوازہ بعد الظہور قبل بدو الصلاح بشرط الترک ولا فی جوازہ قبل بدو الصلاح بشرط القطع فیما ینتفع بہ ولا فی الجواز بعد بدو الصلاح لکن بدو الصلاح عندنا ان یامن العاہۃ والفساد وعند الشافعی ہو ظہور النضج وبدو الحلاوۃ والخلاف انما ہو فی بیعہا قبل بدو الصلاح علی الخلاف فی معناہ لا بشرط القطع فعند الشافعی ومالک واحمد لا یجوز وعندنا ان کان بحال لا ینتفع بہ فی الاکل ولا فی علف الدواب ففیہ خلاف بین المشایخ قیل لا یجوز ونسبہ قاضیخان لعامۃ مشایخ والصحیح انہ یجوز لانہ مال منتفع فی ثانی الحال وان لم یکن منتفعا بہ فی الحال وقد اشار محمد فی کتاب الزکوٰۃ الی جوازہ انتہی کلام ابن الہمام ـ وسیجئ بعض بیانہ فی الصفحۃ اللاحقۃ ان شاء اللہ تعالی ۱۲

مثلا بمثل **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن ابی سعید الخدری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تبیعوا الذہب بالذہب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضہا علی بعض ولا تبیعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضہا علی بعض ولا تبیعوا منہا غائبا بناجز **باب** بیع الدینار بالدینار نساء **حدثنا** علی بن عبد اللہ ثنا ضحاک بن مخلد ثنا ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار ان ابا صالح الزیات اخبرہ انہ سمع ابا سعید الخدری یقول الدینار بالدینار والدرہم بالدرہم فقلت لہ فان ابن عباس لا یقولہ فقال ابو سعید سالتہ فقلت سمعتہ من النبی صلی اللہ علیہ وسلم او وجدتہ فی کتاب اللہ فقال کل ذلک لا اقول وانتم اعلم برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منی ولکن اخبرنی اسامۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا ربا الا فی النسیئۃ قال ابو عبد اللہ سمعت سلیمن بن حرب یقول لا ربا الا فی النسیئۃ قال ہذا عندنا فی الذہب بالورق والحنطۃ بالشعیر متفاضلا لا باس یدا بید ولا خیر فیہ نسیئۃ **باب** بیع الورق بالذہب نسیئۃ **حدثنا** حفص بن عمر ثنا شعبۃ اخبرنی حبیب بن ثابت سمعت ابا المنہال قال سالت البراء بن عازب وزید بن ارقم عن الصرف فکل واحد منہما یقول ہذا خیر منی فکلاہما یقول نہی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع الذہب بالورق دینا **باب** بیع الذہب بالورق یدا بید **حدثنا** عمران بن میسرۃ ثنا عباد بن العوام انا یحیی بن ابی اسحق ثنا عبد الرحمن ابن ابی بکرۃ عن ابیہ قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن الفضۃ بالفضۃ والذہب بالذہب الا سواء بسواء وامرنا ان نبتاع الذہب فی الفضۃ کیف شئنا والفضۃ فی الذہب کیف شئنا **باب** بیع المزابنۃ وہی بیع الثمر بالتمر وبیع الزبیب بالکرم وبیع العرایا وقال انس نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن المزابنۃ والمحاقلۃ **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب اخبرنی سالم بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تبیعوا الثمر حتی یبدو صلاحہ ولا تبیعوا الثمر بالتمر قال سالم اخبرنی عبد اللہ عن زید بن ثابت ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رخص بعد ذلک فی بیع العریۃ بالرطب او بالتمر ولم یرخص فی غیرہ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن المزابنۃ والمزابنۃ اشتراء الثمر بالتمر کیلا وبیع الکرم بالزبیب کیلا **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن داؤد بن الحصین عن ابی سفین مولی ابن ابی احمد عن ابی سعید الخدری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن المزابنۃ والمحاقلۃ والمزابنۃ اشتراء الثمر بالتمر فی رؤس النخل **حدثنا** مسدد ثنا ابو معٰویۃ عن الشیبانی عن عکرمۃ عن ابن عباس قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن المحاقلۃ والمزابنۃ **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ ثنا مالک عن نافع عن ابن عمر عن زید بن ثابت ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رخص لصاحب العریۃ ان یبیعہا بخرصہا **باب** بیع الثمر علی رؤس النخل بالذہب والفضۃ **حدثنا** یحیی بن سلیمن ثنا ابن وہب اخبرنی ابن جریج عن عطاء وابی الزبیر عن جابر قال نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن بیع الثمر حتی یطیب ولا یباع شئ منہ الا بالدینار والدرہم

م حرب الازدی الواشحی البصری القاضی بمکۃ باب بیع الورق الخ حفص بن عمر الحوضی حبیب بن ثابت ہو قیس ویقال ہند بن دینار الاسدی مولی تیم الکوفی ابا المنہال ہو

اسماء الرجال عبد اللہ بن یوسف التنیسی، مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر رض **باب** بیع الدینار علی بن عبد اللہ المدینی ضحاک بن مخلد ابو عاصم النبیل البصری عمرو بن دینار المکی ابو محمد الاثرم انجمی مولاہم اسامۃ بن زید رضی اللہ عنہ سلیمن بن ح

حاشیۃ السندی ص ۱۹۸

الشاملۃ للزکوٰۃ اذ الاصل اتحاد الاحکام الا ما علم بالشرع من الاختلاف ولم یعلم ہٰہنا عند المصنف ما یدل علی اختلاف الاحکام فی ہذا الباب بل ظاہر النص یقتضی الجواز فان اللہ تعالی قد جعل الفقراء والمساکین وسائر الانواع مصارف الزکوٰۃ علی الاطلاق فمن یدعی التقیید یحتاج الی دلیل واللہ تعالی اعلم (قولہ وان مما ینبت الربیع) قیل ہو الفصل المشہور بالانبات وقیل ہو النہر الصغیر المنفجر عن النہر الکبیر واللہ تعالی اعلم وقولہ یقتل قیل بتقدیر ما ای ما یقتل قال العینی قلت لا بد من تقدیر ما لان قولہ ینبت الربیع فعل وفاعل ولا یصلح ان یکون لفظ یقتل مفعولا الا بتقدیر ما انتہی قلت وہذا عجیب منہ فان المفعول مقدر وہو ضمیر راجع الی الموصول اعنی ما ینبت لکن الوجہ ان یقال ان الجار والمجرور اعنی مما ینبت الربیع یکون خبرا لان ویقتل فعل لا یصلح ان

٥١ قوله الا العرايا جمع عرية كما سيجيء بيانها مفصلا قال العيني مطابقته للترجمة في قوله ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم وهما الذهب والفضة فان قلت ليس في الحديث ذكر رؤس النخل قلت المراد من قوله بيع الثمر الكائن على رؤس الشجر ١٢ عمدة القاري ٥٢ قوله خمسة اوسق هو جمع وسق كفلس وافلس وفتح الواو اشهر من كسرها وهو ستون صاعا والاصل في الوسق الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته — مجمع ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الحديث السابق فيه ذكر العرايا وهذا الحديث في العرايا فهو مطابق له من هذه الحيثية والمطابق للمطابق مطابق لذلك المطابق ١٢ ع ٥٣ قوله ان تباع بدل من العرية قوله بخرصها بفتح الخاء مصدر وبكسرها اسم الشيء المخروص ومعناه بقدر ما فيها اذا صار تمرا قوله رطبا بالضم الراء وفي بعضها بالفتحها فهو متناول للعنب ايضا فيشمل نوعي العرية كليهما فان قلت اهل النخلة هم البائعون لا المشتري والآكل هو المشتري لا البائع قلت الضمير في ياكلها اهلها راجع الى الثمار التي يدل عليها الخرص واهل الثمار هم المشترون ١٢ ك ٥٤ قوله هو سواء اي هذا القول مثل القول الاول سواء بلا تفاوت بينهما اذ الضمير المنصوب في ياكلونها عائدا الى الثمار كما في الاول والمرفوع الى اهل المخروص فحاصلهما واحد ويحتمل ان يراد بسواء المساواة بين التمر والرطب على تقدير الجفاف ١٢ ك ع ٥٥ قوله انما اردت اي انما كان الحامل لي على قولي ليحيى بن سعيد انهم يروونه عن جابر ان جابرا من اهل المدينة فرجع الحديث الى اهل المدينة ١٢ ع ٥٦ قوله وليس فيه اي في هذا الحديث والقائل بلفظ قيل هو علي بن المديني ١٢ ك ٥٧ قوله قال لا اي ليس فيه نهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان كان هو صحيحا من رواية غيره ١٢ ع ٥٨ قوله العرايا جمع عرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية النخلة واصلها عطية ثمرة النخل كانت العرب في الجدب يتطوع اهل النخل بذلك على من لا تمر له يقال عري النخلة اذا افردها عن غيرها بان اعطاها لآخر على سبيل المنحة ليا كلها فعرية فعيلة بمعنى مفعولة قاله في التوشيح قال العيني ويحتمل ان يكون فعيلة بمعنى فاعلة من عري يعري اذا قلع ثوبه كانها عريت من جملة التحريم انتهى كذا في المجمع ١٢ ٥٩ قوله قال مالك هو ابن انس صاحب المذهب ان يعري الرجل الرجل النخلة من الاعراء وهو الاعطاء اي يهبها له او يهب له ثمرها ثم يتاذى بدخوله عليه فرخص له اي للواهب ان يشتريها اي يشتري رطبها منه اي من الموهوب له بتمر اي يابس كذا في الفتح وغيره وكذا فسره ابو حنيفة الا انه قال مكان قوله ان يشتريها الخ ان يهب بدلها تمرا كذا في المجمع وهذا جائز لان الموهوب الاول اعني ثمرة العرية لم يصر ملكا للموهوب له ما دام متصلا بملك الواهب فما يعطيه من التمر لا يكون عوضا عنه بل هبة مبتدأة وانما سمي ذلك بيعا مجازا لانه في الصورة عوض يعطيه للتحرز عن خلف الوعد والرجوع في الهبة — كذا في النهاية شرح الهداية قال في الفتح ومنع ابو حنيفة صور البيع كلها اخذا بعموم النهي عن بيع الثمر بالتمر وتعقب بالتصريح باستثناء العرايا ١٢ ٦٠ قوله يأتيها فيشتريها اي يشتري ثمرتها بتمر معلوم وكانه اختصره للعلم به ولم اجده في شيء من الطرق عنه الا هكذا ولعله اراد ان يبين انها مشتقة من عروت اذا اتيت وترددت اليه لا من العري بمعنى التجرد ١٢ فتح ٦١ قوله باب بيع الثمار بكسر المثلثة جمع ثمرة بفتح الميم وهو يتناول الرطب وغيره ولم يجزم بحكم المسئلة لقوة الاختلاف فيها بين العلماء فقال ابن ابي ليلى والثوري لا يجوز بيع الثمر قبل ان يبدو صلاحها مطلقا ووهم من نقل الاجماع على البطلان وقال يزيد بن ابي حبيب يجوز مطلقا ولو بشرط التبقية ووهم من نقل الاجماع فيه ايضا وقال الشافعي واحمد ومالك في رواية ان شرط القطع لم يبطل والا بطل وقال الحنفية يصح ان لم يشترط التبقية والنهي محمول على بيع الثمار قبل ان يوجد اصلا وقيل هو على ظاهره لكن النهي فيه للتنزيه قاله في الفتح والعيني ومر بعض بيانه في الصفحة ٢٩١ السابقة ١٢ ٦٢ قوله فاذا جد الناس بالجيم والمعجمة اي قطعوا ثمر النخل اي استحق الثمر القطع وفي رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي اجد بزيادة الالف ومثله للنسفي معناه دخلوا في زمن الجذاذ والجذاذ صرام النخل وهو قطع ثمرتها ١٢ فتح ٦٣ قوله الدمان بالفتح والخفة فساد الثمر وعفنه قبل ادراكه حتى يسود من الدمن وهو السرقين وعند الخطابي بالضم ويقال الدمال باللام بمعنا والقشام والمراض وهما بالضم من آفات الثمرة كذا في المجمع وللكشميهني والنسفي مراض بالكسر قاله في الفتح ١٢ ٦٤ قوله كالمشورة بضم الشين وسكون الواو ويقال بسكون الشين وفتح الواو والمراد بهذه المشورة ان لا تشتروا شيئا حتى يتكامل صلاح جميع هذه الثمرة لئلا تجري منازعة ١٢ ع ٦٥ قوله حتى تشقح من الافعال وجعله الكرماني من التفعيل قال والتشقيح تغير اللون الى الصفرة او الحمرة ١٢ ع

وقال الليث هو ابن سعد عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان قال واخبرني خارجة اي قال ابو الزناد واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة

الا العرايا حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع احدثك داود عن
ابي سفين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق
قال نعم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل بن ابي حثمة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية ان تباع بخرصها ياكلها اهلها رطبا
وقال سفين مرة اخرى الا انه رخص في العرية يبيعها اهلها بخرصها ياكلونها رطبا قال هو سواء قال
سفين قلت ليحيى وانا غلام ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما
يدري اهل مكة قلت انهم يروونه عن جابر فسكت قال سفين انما اردت ان جابرا من اهل المدينة
قيل لسفين وليس فيه نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال لا باب تفسير العرايا وقال مالك العرية
ان يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس
العرية لا تكون الا بالكيل من التمر يدا بيد ولا تكون بالجزاف ومما يقويه قول سهل بن ابي حثمة بالاوسق
الموسقة وقال ابن اسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا ان يعري الرجل في ماله النخلة و
النخلتين وقال يزيد عن سفين بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون ان
ينتظروا بها رخص لهم ان يبيعوها بما شاءوا من التمر حدثنا محمد هو ابن مقاتل ثنا عبد الله انا موسى
ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع بخرصها كيلا
قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات يأتيها فيشتريها باب بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وقال الليث
عن ابي الزناد عن عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابي حثمة الانصاري من بني حارثة انه حدثه عن زيد بن
ثابت قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فاذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال
المبتاع انه اصاب الثمر الدمان اصابه مراض اصابه قشام عاهات يحتجون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما كثرت عنده الخصومة في ذلك فاما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة
خصومتهم قال واخبرني خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار ارضه حتى تطلع الثريا فيتبين
الاصفر من الاحمر قال ابو عبد الله ورواه علي بن بحر ثنا حكام ثنا عنبسة عن زكرياء عن ابي الزناد عن
عروة عن سهل عن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع حدثنا ابن مقاتل انا
عبد الله انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع ثمرة النخل حتى
تزهو قال ابو عبد الله يعني حتى تحمر حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سليم بن حيان ثنا سعيد بن
ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقح
قال تحمار او تصفار ويؤكل منها باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها حدثنا علي بن الهيثم

اسماء الرجال عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي مالكا هو ابن انس الامام المدني عبيد الله بن الربيع وكان ربيع حاجب المنصور داود بن الحصين ابي سفيان مولى ابن ابي احمد ١٢ ع

يقع ذلك في المطلع يخرج قلب النخلة اسود معفونا. مراض كصداع اسم لجميع الامراض وهو داء يقع في الثمر فيهلك. قشام اي انتفض قبل ان يصير بلحا او شيء يصيبه حتى لا يرطب عاهات عيوب وآفات تصيب الثمر ١٢

حاشية السندي ص ١٩٨

يكون استثناء فيقدر ما الموصولة لتكون استثناء وايضا لابد من شيء يرجع اليه ضمير يقتل وايضا المعنى بفتضول لتقدير اذ لا يصح ان يعد نفس يقتل الذي هو فعل من الافعال من جملة ما ينبت الربيع بل لابد ان يعد من جملة شيء يقتل وعلى هذا فلا يصح الجواب باعتبار ان ضميران محذوف اي ان الشان نعم يمكن ان يقال ان كلمة من في قوله هما للتبعيض ومن التبعيضية اسم عند البعض تصلح للابتداء فهي اسم ان ومرجع الضمير يقتل والله تعالى اعلم (قوله الا آكلة الخضراء) هو كلأ الصيف ليابس فالاستثناء منقطع اي لكن آكلة الخضراء تنتفع باكلها فكانها اخذت الكلأ على الوجه الذي ينبغي وقيل متصل مفرغ في الاثبات اي يقتل كل آكلة الا آكلة الخضراء و الله تعالى اعلم (قوله قال نعم وايما اجران الخ) ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكرها في الدخول بعد ذلك حتى سمعت ذلك من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فصدا الى زيادة تحقيق الامر والتثبيت عندها وبه يحصل التوفيق بين هذه الرواية ورواية ابي سعيد السابقة والله تعالى اعلم

ف۵۱ قوله وعن النخل اى عن بيع ثمر النخل وهذا ليس بتكرار لان المراد بقوله نهى عن بيع الثمرة غير ثمر النخل بقرينة عطفه عليه ولان الزهو مخصوص بالرطب ۱۲ عمدة القاري ف۵۲ قوله حتى تزهى بضم التاء من الازهاء وقال الخطابي هذه الرواية هى الصواب ولا يقال فى النخل يزهو وانما يقال يزهى لا غير ورد عليه غيره فقال زهى اذا طال واكتمل وازهى اذا احمر واصفر ۱۲ ع ف۵۳ قوله ارأيت ان منع الله الثمرة الخ فيه الترجمة لان الثمرة اذا اصابتها آفة ولم يقبضها المشتري تكون من ضمان البائع فاذا قبضها فهو من مال المشتري وبه قال جمهور السلف والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي فى الجديد وغيرهم هذا ما قاله العيني وقال ابن حجر فى الفتح واستدل بهذا على وضع الجوائح فى الثمر يشترى بعد بدو صلاحه ثم يصيبه جائحة فقال مالك يضع عنه الثلث وقال احمد وابو عبيد يضع الجميع وقال الشافعي والكوفيون لا يرجع على البائع بشيء وقال انما ورد وضع الجائحة فيما اذا بيعت الثمرة قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع فيحمل مطلق الحديث فى رواية جابر على ما قيد به فى رواية انس والله اعلم واستدل الطحاوي بحديث ابي سعيد اصيب رجل فى ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال النبي صلعم تصدقوا عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اخرجه مسلم واصحاب السنن قال فلما لم يبطل دين الغرماء بذهاب الثمار دل على ان الامر بوضع الجوائح ليس على عمومه والله اعلم ۱۲ ف۵۴ قوله بم يأخذ احدكم مال اخيه اى لو تلف الثمر لا يبقى فى مقابلة العوض فكيف يأكله بغير عوض وفيه اجراء الحكم على الغالب لان تطرق التلف الى ما بدا صلاحه ممكن وعدم تطرقه الى ما لم يبد صلاحه ممكن فانيط الحكم على الغالب فى الحالين ۱۲ ف۵۵ قوله استعمل رجلا قيل هو سواد بن غزية وقيل مالك بن صعصعة ذكره الخطيب قوله بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون قال مالك هو الكبيس قال الطحاوي هو الطيب وقيل الصلب وقيل الذي اخرج منه رديه وحشفه ۱۲ ع ف ف۵۶ قوله بع الجمع اى التمر الذي يقال له الجمع وهو بفتح الجيم وسكون الميم التمر المختلط واجمعوا ان التمر بالتمر لا يجوز بيع بعضه ببعض الا مثلا بمثل وسواء فيه الطيب والدون وانه كله على اختلاف انواعه جنس واحد كذا فى الفتح قال العيني وقد احتج بحديث الباب من اجاز بيع الطعام من رجل نقدا ويبتاع منه طعاما قبل الافتراق وبعده وهو قول الشافعي وابي حنيفة وابي ثور ولا يجوز هذا عند مالك ۱۲ ف۵۷ قوله قد ابرت بضم الهمزة وكسر الموحدة مخففا على المشهور ومشددة والراء مفتوحة من التابير وهو التشقيق والتلقيح ومعناه شق طلع النخلة الانثى ليذر فيه شيء من طلع النخلة الذكر ۱۲ فتح الباري ف۵۸ قوله فالثمر للذي ابرها قال فى الفتح قد استدل بمنطوقه على ان من باع نخلا وعليها ثمرة موبرة لم تدخل الثمرة فى البيع بل تستمر على ملك البائع وبمفهومه على انها اذا كانت غير موبرة انها تدخل فى البيع وتكون للمشتري وبذلك قال جمهور العلماء خالفهم الاوزاعي وابو حنيفة فقالا تكون للبائع قبل التابير وبعده وعكس ابن ابي ليلى فقال تكون للمشتري مطلقا وهذا كله عند اطلاق بيع النخل من غير تعرض للثمرة والا فعلى ما شرط قال العيني ان ابا حنيفة كانه رأى ذكر الابار تنبيها على ما قبل الابار وهذا المعنى يسمى فى الاصول معقول الخطاب واستعمله مالك والشافعي على ان المسكوت عنه حكمه حكم المنطوق وهذا يسميه اهل الاصول دليل الخطاب انتهى كلام العيني مختصرا ۱۲ ف۵۹ قوله عن المزابنة مر بيانها غير مرة قال العيني هذا الحديث مشتمل على ثلثة احكام الاول بيع الثمر بالمثلثة على رؤس النخل بالتمر وهو المزابنة وهو غير جائز والثاني بيع العنب على رؤس الكرم بالزبيب كيلا وهو ايضا المزابنة وهو ايضا غير جائز والثالث بيع الزرع على الارض بكيل من طعام وهو الحنطة وهذا محاقلة وهو ايضا غير جائز ۱۲ ف۶۰ قوله باب بيع المخاضرة مفاعلة من الخضرة بالخاء والضاد المعجمتين والمراد بها بيع الثمار والحبوب وهي خضر قبل ان يبدو صلاحها ۱۲ ع ف۶۱ قوله نهى عن المحاقلة هى اكتراء الارض بالحنطة قيل هى المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما وقيل هى بيع الطعام فى سنبله بالبر وقيل بيع الزرع قبل ادراكه وانما نهى عنها لانها من المكيل ولا يجوز فيه اذا كانا من جنس واحد الا مثلا بمثل

ثنا معلى بن منصور الرازي ثنا هشيم انا حميد ثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما تزهو قال تحمار او تصفار قال ابو عبد الله كتبت انا عن معلى بن منصور الا اني لم اكتب هذا الحديث عنه باب اذا باع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ثم اصابته عاهة فهو من البائع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهى فقيل له وما تزهي قال حتى تحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت ان منع الله الثمرة بم يأخذ احدكم مال اخيه وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب قال لو ان رجلا ابتاع ثمرا قبل ان يبدو صلاحه ثم اصابته عاهة كان ما اصابه على ربه اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالتمر باب شرى الطعام الى اجل حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم ثنا عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعه باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا باب من باع نخلا قد ابرت او ارضا مزروعة او باجارة قال ابو عبد الله وقال لي ابراهيم ثنا هشام انا ابن جريج سمعت ابن ابي مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر ايما نخل بيعت قد ابرت لم يذكر الثمر فالثمر للذي ابرها وكذلك العبد والحرث سمى له نافع هؤلاء الثلاث حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع باب بيع الزرع بالطعام كيلا حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله باب بيع النخل باصله حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ ابر نخلا ثم باع اصلها فللذي ابر ثمر النخل الا ان يشترط المبتاع باب بيع المخاضرة حدثنا اسحق بن وهب ثنا عمر بن يونس ثني ابي ثنا اسحق بن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى تزهو فقلنا لانس ما زهوها قال تحمر وتصفر ارأيت ان منع الله الثمرة بم تستحل مال اخيك باب بيع الجمار واكله حدثنا ابو الوليد هشام

الطويل، النخيل، بن مالك، لا تبتاعوا، الى تمر، بن عوف، بالثلث، ابرت، انا، ابر، يشترطه، حدثني، ثمر التمر، الثمر

اسماء الرجال هشيم بالتصغير ابن بشير الواسطي حميد هو الطويل ابو عبيدة البصري باب اذا باع الثمار الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد الطويل المذكور وقال الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلي فى الزهريات يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري باب شرى الطعام الى اجل الاعمش سليمان بن مهران الكوفي باب اذا اراد بيع تمر الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سعيد بن المسيب هو المخزومي باب قبض من باع الخ وقال لي ابراهيم على سبيل المذاكرة حدثنا هشام قال المزي ابراهيم هو ابن المنذر وهشام هو ابن سليمن المخزومي قال ابن حجر يحتمل ان يكون ابراهيم هو ابن موسى الرازي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني قال البرماوي كالكرماني وغيره هو ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ۱۲ قس باب بيع الزرع بالطعام كيلا قتيبة هو ابن سعيد تقدم الليث هو ابن سعد الامام المصري نافع مولى ابن عمر باب بيع النخل باصله رواة وبدا بيد ـ مجمع والملامسة والمنابذة مر بيانهما فى ص ۲۸۷ ۱۲

حل اللغات جنيب بوزن عظيم نوع جيد من انواع التمر وقيل الصلب وقيل غير ذلك ـ ابرت من التابير وهو التلقيح وهو ان يشق طلع الاناث ويؤخذ من طلع الفحول فيذر فيه فيكون ذلك باذن الله اجود مالم يؤبر ـ المخاضرة بيع الثمار والحبوب

حاشية السندي ص ۱۹۹ و ۲۰۱: (قوله وكم الغنى) اى اى قدر من الغنى يحرم به السوال وكانه استنبط من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه ان ما يغني الانسان اى يسد حاجته كقوت اليوم فهو غنى يحرم السؤال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اهـ سندي (قوله باب العشر فيما يسقى من ماء السماء) وقد ذكر فى آخر هذا الباب قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول وكذا ورد فى باب لا ثانى مثله وكانه اتى به فى البابين لزيادة التاكيد والمقصود فى الموضعين واحد والمراد بقوله هذا هو ما سيجيء من حديث ابي سعيد فى الباب الآتي وبقوله الاول ما سبق من حديث ابن عمر وهذا وان كان غير ظاهر لكن مقابلة هذا بالاول قرينة على ان المراد بهذا هو المتاخر المقابل للاول ولم يسبق حديث يعرف بالاولية الا حديث ابن عمر فمقابلة المتاخر هو حديث ابي سعيد ثم قد فسر الاول بحديث ابن عمر توضيحا للمطلوب فقال

ابن عبد الملك ثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال كنت عند النبی صلی الله علیه وسلم وهو یاكل
جمارا فقال من الشجر شجرة كالرجل المؤمن فاردت ان اقول هی النخلة فاذا انا احدثهم قال هی النخلة

باب من اجرى امر الامصار على ما يتعارفون بينهم فى البيوع والاجارة والمكيال والوزن وسننهم
على نياتهم ومذاهبهم المشهورة وقال شريح للغزالين سنتكم بينكم وقال عبد الوهاب عن ايوب عن
محمد لا بأس العشرة بأحد عشر ويأخذ للنفقة ربحا وقال النبی صلی الله علیه وسلم لهند خذی ما يكفيك و
ولدك بالمعروف وقال الله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف واكترى الحسن من عبد الله
ابن مرداس حمارا فقال بكم فقال بدانقين فركبه ثم جاء مرة اخرى فقال الحمار الحمار فركبه ولم يشارطه
فبعث اليه بنصف درهم **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك
قال حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر و
امر اهله ان يخففوا عنه من خراجه **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن هشام عن عروة عن عائشة
قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفين رجل شحيح فهل علی جناح ان اخذ
من ماله سرا قال خذی انت وبنيك ما يكفيك بالمعروف **حدثنا** اسحاق ثنا ابن نمير ثنا هشام
ح وحدثنی محمد بن سلام قال سمعت عثمان بن فرقد قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه انه
سمع عائشة تقول ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف انزلت فی والی
اليتيم الذی يقيم عليه ويصلح فی ماله ان كان فقيرا اكل منه بالمعروف **باب** بيع الشريك من
شريكه **حدثنا** محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن ابی سلمة عن جابر قال جعل النبی صلى
الله عليه وسلم الشفعة فی كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **باب** بيع
الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم **حدثنا** محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهری
عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبی صلى الله عليه وسلم بالشفعة فی كل مال لم يقسم
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة **حدثنا** مسدد ثنا عبد الواحد بهذا وقال فی كل ما لم يقسم
تابعه هشام عن معمر وقال عبد الرزاق فی كل مال لم يقسم ورواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهری

باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه فرضی **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرنی
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلثة نفر يمشون فاصابهم المطر
فدخلوا فی غار فی جبل فانحطت عليهم صخرة قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بافضل عمل
عملتموه فقال احدهم اللهم انی كان لی ابوان شيخان كبيران فكنت اخرج فارعى ثم اجیء فاحلب فاجیء بالحلاب
فاتی به ابوی فيشربان ثم اسقی الصبية واهلی وامرأتی فاحتبست ليلة فجئت فاذا هما نائمان قال فكرهت
ان اوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلی فلم يزل ذلك دأبی ودأبهما حتى طلع الفجر اللهم ان كنت تعلم انی

حل اللغات الغزالين البياعين للغزولات سنتكم عادتكم الدانق هو سدس الدرهم الحلاب بكسر الحاء المراد به اللبن المحلوب يتضاغون ای يصيحون بالبكاء من الجوع ۱۲

لم يوقت فی الاول يعنی حديث ابن عمر وفسر عدم توقيته بقوله وفيما سقت السماء العشر ومراده الرد على ابی حنيفة حيث اخذ باطلاق حديث ابن عمر فاشار الى انه حديث مبهم يفسره حديث ابی سعيد فالواجب الاخذ به لا بالمبهم فافهم (قوله باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد فی الفقراء) هو عطف على اخذ الصدقة بتاويل المصدر ای والرد فی الفقراء ويجوز فی مثله النصب بتقدير ان كما يجوز الرفع كما فی قوله تعالى ومن اٰيته يريكم البرق وقوله حيث كانوا الضمير فيه اما للاغنياء والفقراء جميعا والمقصود بيان انه يجوز نقل الزكوة كما عليه الجمهور او للفقراء فقط وحيث لتعميم امكنة الفقراء والمقصود بيان جواز النقل والحديث اعنی من اغنيائهم وفقرائهم ان فسر باغنياء تلك البلدة وفقرائها يكون دليلا على عدم جواز النقل وان فسر باغنياء المسلمين وفقرائهم يكون دليلا على جواز النقل والله تعالى اعلم

۵۱ قوله ابتغاء وجهك اى طلب لمرضاتك والمراد بالوجه الذات وانتصاب ابتغاء على انه مفعول له اى لاجل ابتغاء وجهك قوله فافرج عنا امر من فرج يفرج من باب نصر ينصر والفرجة بضم الفاء وفتحها والفرجة فى الحائط كالشق والفرجة انفراج الكروب قال النحاس الفرجة بالفتح فى الامر وبالضم فيما يرى من الحائط ونحوه وهى هنا بالضم قطعا على ما لا يخفى قوله ففرج عنهم اى فرج بقدر ما دعاه وهو التى يها ترى السماء وفى رواية المزارعة ففرج الله لهم فراوا السماء ١٢ عينى ۵۲ قوله كاشد ما يحب الخ الكاف زائدة او اراد تشبيه محبته باشد المحبات ١٢ ع ك ۵۳ قوله ولا تفض الخاتم بفتح الفاء الضاد المعجمة وكسرها والخاتم بفتح التاء وكسرها وهو كناية عن بكارتها قوله الا بحقه اى الا بالنكاح اى لا تزل البكارة الا بالحلال. عينى كرمانى طيبى مجمع قال الشيخ فى اللمعات هو كناية عن الخيانة فى الامانة او عن ازالة البكارة ١٢ ۵۴ قوله من ذرة بضم المعجمة وفتح الراء الخفيفة وهو حب معروف قاله العينى وفى الصراح ذره بالضم والتخفيف ارزن. ومطابقته للترجمة فى قوله حتى اشتريت منه البقر فانه اشترى شيئا لغيره بغير اذنه ثم لما جاء الاجير المذكور واخبره الرجل بذلك رضى واخذه قال فى الفتح وطريق الاستدلال به يبتنى على ان شرع من قبلنا شرع لنا والجمهور على خلافه انتهى قال العينى شرع من قبلنا يلزمنا ما لم يقص الشارع الانكار عليه وهنا طريق آخر فى الجواز وهو انه صلى الله عليه وسلم ذكر هذه القصة فى معرض المدح والثناء على فاعلها واقره على ذلك ولو كان لا يجوز لبينه ١٢ ۵۵ قوله مشعان بضم الميم وسكون المعجمة بعدها مهملة وآخره نون مشددة اى طويل شعث الراس قوله بيعا ام عطية منصوب بفعل مضمر اى تجعله ونحو ذلك ويجوز الرفع اى اهذا بيع وسياتى حكم هدية المشركين فى كتاب الهبة ان شاء الله تعالى ١٢ ف ۵۶ قوله باب شرى المملوك من الحربى وهبته وعتقه قال ابن بطال غرض البخارى بهذه الترجمة اثبات ملك الحربى وجواز تصرفه فى ملكه بالبيع والهبة والعتق وغيرها اذ اقر صلى الله عليه وسلم سلمان عند مالكه من الكفار وامره ان يكاتب وقبل الخليل هدية الجبار وغير ذلك مما تضمنه احاديث الباب. كذا فى فتح البارى والعينى ۵۷ قوله فظلموه وباعوه مطابقته تعلم من قضية سلمان وقصته طويلة وملخصها انه هرب من ابيه لطلب الحق وكان مجوسيا فلحق براهب ثم براهب ثم بآخر وكان يصحبهم الى وفاتهم حتى دله الاخير الى الحجاز واخبره بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصد مع بعض الاعراب فغدروا به وباعوه فى وادى القرى ليهودى ثم اشتراه منه يهودى آخر من بنى قريظة فقدم به المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وراى علامات النبوة اسلم فقال له رسول الله صلعم كاتب عن نفسك عاش مائتين وخمسين سنة وقيل مائتين وخمسة وسبعين سنة ومات سنة ست وثلثين بالمدائن وقوله وكان حرا اى فى اول الامر واما فى وقت الامر بالكتابة فكان فى ملك الذى اشتراه لانه غلب عليه بعض الاعراب فى وادى القرى فملكه بالقهر ١٢ ع ۵۸ قوله وسبى عمار الخ قال فى الفتح فما ظهر لى المراد منها لان عمارا كان عربيا عنسيا بالنون والمهملة وانما سكن ابوه ياسر مكة وحالف بنى مخزوم فزوجوه سمية وهى من مواليهم فولدت له عمارا فيحتمل ان يكون المشركون عاملوا عمارا معاملة السبى لكون امه من مواليهم انتهى قاله الكرمانى وصهيب بضم المهملة ابن سنان بالنونين الرومى واصله من العرب ابن قاسط وكان منازل قومه بارض الموصل فاغارت الروم على تلك الناحية فسبت صهيبا وهو غلام صغير فابتاعه منهم كلب ثم قدمت به مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه وبلال بن رباح الحبشى اشتراه الصديق من بنى جمح وهؤلاء الثلثة كانوا ماسورين تحت حكم الكفار وممن عذبوا فى الاسلام كثيرا انتهى ١٢ ۵۹ قوله اختى انما قال هذا لانه كان من مذهب القوم ان من له زوجة لا يجوز لسلطان تزوج الا ان يهلك زوجها. كذا فى العينى ۶۰ قوله فغط معناه اخذ مجارى نفسه حتى سمع له غطيط يقال غط المخنوق اذا سمع غطيطه وركض برجله اى حركها وضرب بها على الارض ١٢ ك ع ۶۱ قوله واعطوها آجر اى اعطوا سارة آجر وهى الوليدة اسمها آجر بهمزة ممدودة وجيم مفتوحة وفى آخره راء واستعملوا الهاء موضع الهمزة فقيل هاجر وهى ام اسمعيل عليه السلام كما

فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة نرى منها السماء قال ففرج عنهم فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انى كنت احب امرأة من بنات عمى كاشد ما يحب الرجل النساء فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيها مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت وتركتها فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة قال ففرج عنهم الثلثين وقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انى استاجرت اجيرا بفرق من ذرة فاعطيته فابى ذلك ان ياخذ فعمدت الى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطنى حقى فقلت انطلق الى تلك البقر وراعيها فقال تستهزئ بى قال قلت ما استهزئ بك ولكنها لك اللهم ان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فكشف عنهم

باب الشرى والبيع مع المشركين واهل الحرب

حدثنا ابو النعمان ثنا معتمر بن سليمن عن ابيه عن ابى عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها قال له النبى صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه شاة

باب شرى المملوك من الحربى وهبته وعتقه

وقال النبى صلى الله عليه وسلم لسلمان كاتب وكان حرا فظلموه وباعوه وسبى عمار وصهيب وبلال وقال الله تعالى والله فضل بعضكم على بعض فى الرزق فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت ايمانهم فهم فيه سواء افبنعمة الله يجحدون

حدثنا ابو اليمان انا شعيب انا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة فقيل دخل ابراهيم بامرأة هى من احسن النساء فارسل اليه ان يا ابراهيم من هذه التى معك قال اختى ثم رجع اليها فقال لا تكذبى حديثى فانى اخبرتهم انك اختى والله ان على الارض من مؤمن غيرى وغيرك فارسل بها اليه فقام اليها فقامت توضأ وتصلى فقالت اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك واحصنت فرجى الا على زوجى فلا تسلط على الكافر فغط حتى ركض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت اللهم ان يمت يقل هى قتلته فارسل ثم قام اليها فقامت توضأ وتصلى وتقول اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك واحصنت فرجى الا على زوجى فلا تسلط على هذا الكافر فغط حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال ابو سلمة قال ابو هريرة فقالت اللهم ان يمت يقل هى قتلته فارسل فى الثانية او فى الثالثة فقال والله ما ارسلتم الى الا شيطانا ارجعوها الى ابراهيم واعطوها آجر فرجعت الى ابراهيم فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابى وقاص وعبد بن زمعة فى غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخى عتبة بن ابى وقاص عهد الى انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخى يا رسول الله ولد على فراش ابى من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

۶۲ وعبد بن زمعة هو اخو ام المومنين سودة رض فى غلام هو عبد الرحمن بن وليدة زمعة المذكور ١٢

ان سارة ام اسحق عليه السلام ١٢ عينى

اسماء الرجال باب الشرى والبيع الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى معتمر بن سليمن بن طرخان التيمى البصرى ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى باب شرى المملوك الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج المذكور ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى قتيبة بن سعيد الثقفى الليث هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤس الطبقة الرابعة مات ١٢٥ عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى عائشة هى ام المومنين بنت ابى بكر الصديق رض سعد بن ابى وقاص هو احد العشرة المبشرة م

حل اللغات الفرق مكيال يسع ثلاثة آصع. مشعان طويل شعر الراس جدا او بعيد العهد بالدهن يعنى الشعث وقال القاضى الثائر الراس متفرقه. الوليدة الجارية للخدمة كبيرة كانت او صغيرة ١٢

حاشية السندى ص ٢٠٢

(قوله وانما جعل النبى صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس) هو بالواو فى كثير من النسخ وهو الظاهر لانه من كلام المصنف ذكره رد الكلام الحسن وبالفاء فى بعض النسخ اعنى فانما فالفاء للتعليل اى ولا يصح فانما والله تعالى اعلم. وقوله ليس فى الذى يصاب فى الماء اى ولو كان ذلك دراهم كما فى الحديث الاسرائيلى الذى ذكره فى الباب فكيف فى غيره ولهذا المعنى ذكر الحديث الذى ذكره (قوله والمعدن جبار) يحتمل ان المعنى ان اهلاكه هدر ويحتمل ان المراد انه هدر لا شئ فيه ورد بانه يختلف معنى جبار فى المواضع الثلاثة ويلزم ان لا يجب شئ فى المعدن لكن قد يقال ان المعنى الاول قليل الجدوى لانه مفهوم من قوله والبئر جبار وذلك لان المراد من البئر فى قوله والبئر جبار ما يعم البئر حقيقة وما فى حكمها من الحفرات لظهور عموم الحكم للكل فذكر المعدن بعده بانه جبار بهذا المعنى يفضى الى خلو المكان عن الافادة

وللعاهر الحجر واحتجبى منه يا سودة بنت زمعة فلم تره سودة قط حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد عن ابيه قال قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب اتق الله ولا تدع الى غير ابيك فقال صهيب ما يسرنى ان لى كذا وكذا وانى قلت ذلك ولكنى سرقت وانا صبى حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال يا رسول الله ارأيت امورا كنت اتحنث او اتحنت بها فى الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة هل لى فيها اجر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير باب جلود الميتة قبل ان تدبغ حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح ثنى ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها باب قتل الخنزير وقال جابر حرم النبى صلى الله عليه وسلم بيع الخنزير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه رواه جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا الحميدى ثنا سفين ثنا عمرو بن دينار اخبرنى طاوس انه سمع ابن عباس يقول بلغ عمر بن الخطاب ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله يهودا حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها قال ابو عبد الله قاتلهم الله لعنهم قتل لعن الخراصون الكذابون باب بيع التصاوير التى ليس فيها روح وما يكره من ذلك حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف عن سعيد بن ابى الحسن قال كنت عند ابن عباس اذ اتاه رجل فقال يا ابا عباس انى انسان انما معيشتى من صنعة يدى وانى اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا احدثك الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من صور صورة فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شئ ليس فيه روح

قوله وللعاهر الحجر اى للزانى الحجر اى الخيبة والحرمان كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع متعلقاته فى باب تفسير الشبهات فى ص ٢٧٦ قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان عبد بن زمعة قال هذا ابن امة ابى ولد على فراشه فاثبت لابيه امة وملكا عليها فى الجاهلية فلم ينكر صلعم ذلك وسمع خصامهما وهو دليل على تنفيذ عهد المشرك والحكم وان تصرف المشرك فى ملكه يجوز كيف شاء وحكم النبى صلعم هنا بان الولد للفراش ولم ينظر الى الشبه ولا اعتبره انتهى ١٢ ٥٢ قوله اتق الله اى خف الله ولا تنتسب الى غير ابيك فكان عبد الرحمن كان ينكر عليه ذلك فاجاب صهيب بقوله ما يسرنى الخ ١٢ ع ٥٣ قوله وانى قلت ذلك اى الادعاء الى غير الاب ولكنى سرقت فى الصغر فلهذا كان لسانى كلسان الاعاجم وكان صهيب يدعى انه عربى نمرى فقال عمر انك تنتسب عربيا ولسانك اعجمى فقال انا رجل من النمر بن قاسط وان الروم سبتنى صغيرا فاخذت لسانهم فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت تتمة قصته وهو ان كلبا ابتاعته من الروم فاشتراه ابن جدعان فاعتقه ١٢ ك ٥٤ قوله اتحنث بالمهملة والنون والمثلثة اى التعبد وفى بعضها بالفوقانية والتاء المشددة بمعنى واحد وفى بعضها اتحبب من المحبة قاله الكرمانى قال العينى ولم يذكر احد من اللغويين اتحنت بالتاء المثناة وانما هو المثلثة كما فى حديث حراء والمطابقة فى ما تضمنه الحديث من وقوع الصدقة والعتاقة من المشرك فانه يتضمن صحة ملك المشرك اذ صحة العتق متوقفة على صحة الملك انتهى ومر الحديث فى ص ١٩٣ ١٢ ٥٥ قوله هلا استمتعتم فيه الترجمة لانه يدل على انه ينتفع بجلد الميتة والانتفاع بغير الاكل وغير الاكل اعم من ان يكون بالبيع وغيره وظاهره جواز الانتفاع به سواء دبغ او لم يدبغ وهو مذهب الزهرى وكان البخارى ايضا اختار هذا المذهب وحجته مفهوم قوله صلعم انما حرم اكلها فانه يدل على ان كل ما عدا اكلها مباح كذا فى العينى والفتح ومر الحديث فى ص ٢٠٢ ١٢ ٥٦ قوله باب قتل الخنزير اى هل يشرع كما شرع تحريم اكله ووجه دخوله فى ابواب البيع الاشارة الى ان ما امر بقتله لا يجوز بيعه قال ابن التين شذ بعض الشافعية فقال لا يقتل الخنزير اذا لم يكن فيه ضرورة قال والجمهور على جواز قتله مطلقا كذا فى الفتح قال العينى ينبغى ان يستثنى خنزير اهل الذمة لانه مال عندهم ونحن نهينا عن التعرض الى اموالهم فان قلت ياتى عن قريب ان عيسى عليه السلام حين ينزل يقتل الخنزير مطلقا قلت يقتل الخنزير بعد قتل اهله كما انه يكسر الصليب انتهى ١٢ ٥٧ قوله فجملوها بالجيم وتخفيف الميم اى اذابوها قال الكرمانى فان قلت كيف استدل به عمر رض على حرمة فعله قلت قياسا على فعلهم قال الخطابى قيل ان الذى قال فيه عمر هذا القول هو سمرة فانه خللها ثم باعها وكيف يجوز على مثل سمرة ان يبيع عين الخمر وقد شاع تحريمها لكنه اول فيها بان خللها وغير اسمها كما اولوه بالاذابة فى الشحم فعابه عمر على ذلك وفيه ابطال الحيل والوسائل التى يتوصل بها الى المحذورات وفيه ان الشئ اذا حرم عينه حرم ثمنه انتهى قيل ان سمرة اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية فباعها منهم معتقدا جواز ذلك او باع العصير ممن يتخذه خمرا والعصير تسمى خمرا لانه يؤول اليه كذا فى الفتح والعينى ١٢ ٥٨ قوله يهودا كذا بالتنوين على ارادة البطن وفى رواية بغير تنوين على ارادة القبيلة وقد ذكر المصنف فى رواية المستملى فى آخر الباب ان معناه لعنهم واستشهد بان قوله تعالى قتل الخراصون معناه لعن وهو تفسير ابن عباس فى قتل والخراصون الكذابون هو تفسير مجاهد ١٢ ف ع ٥٩ قوله وما يكره من ذلك اى فى بيان ما يكره من ذلك اى من الاتخاذ والبيع او الصنعة وما هو اعم من ذلك والمراد بالتصاوير الاشياء التى تصور ثم ذكر المصنف رح حديث ابن عباس مرفوعا من صور صورة فان الله يعذبه الحديث ووجه الاستدلال به على كراهية البيع وغيره واضح ١٢ ف ٦٠ قوله فربا الرجل بالراء وبالموحدة اى علا نفسه وضاق صدره وقيل معناه ذعر وامتلأ خوفا ١٢ ك ف ٦١ قوله كل شئ بالجر بدل الكل عن البعض وهذا جائز عند بعض النحاة والمطابقة فى قوله فعليك بهذا الشجر وكان البخارى فهم من قوله انما معيشتى من صنعة يدى واجابة ابن عباس باباحة صور الشجر وشبهه اباحة البيع وجوازه فترجم عليه ١٢ عينى

اسماء الرجال محمد بن بشار العبدى البصرى ابو بكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن حجاج العتكى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة ابن الزبير بن العوام حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد الاسدى ابو خالد المكى باب جلود الميتة قبل ان تدبغ زهير بن حرب هو ابو خيثمة النسائى والد ابى بكر بن ابى خيثمة يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة باب قتل الخنزير الخ قتيبة بن سعيد الثقفى البلخى الليث بن سعد الامام ابن مريم عليه السلام ينزل من السماء عند المنارة البيضاء شرقى دمشق واضعا كفيه على اجنحة ملكين ـ قس باب لا يذاب الخ الحميدى هو عبد الله بن الزبير المكى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم طاوس هو ابن كيسان

لغات: الهمزة الجلد سواء دبغ او لم يدبغ حكما حاكما مقسطا عادلا يفيض يكثر الودك دسم اللحم ودهنه الذى يخرج منه جملوها اذابوها الخراصون الكذابون ربا من الربو وهو مرض يعلو منه النفس ويضيق الصدر ١٢

وايضا لا يظهر لخصوص المعدن دون غيره من الحفرات فائدة واما التناسب فكما ان مقتضى الاول وهو قوله العجماء جبار والبئر جبار المعنى الاول كذلك مقتضى الاخراج عنى وفى الركاز الخمس المعنى الثانى بل يحصل بالمعنى الثانى التناسب بين كل اثنين كالعجماء والبئر والمعدن والركاز ولا يحصل بالمعنى الاول بل يصير قوله وفى الركاز الخمس كلاما اجنبيا وما قيل فى رد المعنى الثانى انه يلزم ان لا يجب شئ اصلا فى المعدن وقد يجاب عنه بالتزامه ولا ينافيه وجوب الزكاة فيما خرج منه لظهور انه لا شئ فى المعدن نفسه اذا كان الواجب الزكاة فى النقدين سواء اخرجا من المعدن او غيره كيف والزكاة فى النقدين على العموم واجب عند الكل حتى عند من اوجب وظيفة فى المعدن اذ لا يسقط بها عندهم زكاة النقدين الخارجين منه بشرطها بان يبلغ النصاب وحال عليه الحول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فصح

قال ابو عبد الله عن محمد عن عبدة عن سعيد قال سمعت النضر بن انس قال كنت عند ابن عباس بهذا الحديث قال ابو عبد الله سمع سعيد بن ابی عروبة من النضر بن انس هذا الواحد باب تحريم التجارة فی الخمر وقال جابر حرم النبی صلی الله عليه وسلم بيع الخمر حدثنا مسلم ثنا شعبة عن الاعمش عن ابی الضحی عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت ايات سورة البقرة من اخرها خرج النبی صلی الله عليه وسلم فقال حرمت التجارة فی الخمر باب اثم من باع حرا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا يحيی بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابی سعيد عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطی بی ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفی منه ولم يعطه اجره باب امر النبی صلی الله عليه وسلم اليهود ببيع ارضيهم حين اجلاهم فيه المقبری عن ابی هريرة باب بيع العبيد بالعبد والحيوان بالحيوان نسيئة واشتری ابن عمر راحلة باربعة ابعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من البعيرين واشتری رافع ابن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه احدهما وقال اتيك بالاخر غدا رهوا ان شاء الله وقال ابن المسيب لا ربو فی الحيوان البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين الی اجل وقال ابن سيرين لا بأس بعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان فی السبی صفية فصارت الی دحية الكلبی ثم صارت الی النبی صلی الله عليه وسلم باب بيع الرقيق حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری قال اخبرنی ابن محيريز ان ابا سعيد الخدری اخبره انه بينما هو جالس عند النبی صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف تری فی العزل فقال او انكم تفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا هی خارجة باب بيع المدبر حدثنا ابن نمير ثنا وكيع ثنا اسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال باع النبی صلی الله عليه وسلم المدبر حدثنا قتيبة ثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول باعه رسول الله صلی الله عليه وسلم حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب ثنا ابی عن صالح قال حدثنا ابن شهاب ان عبيد الله اخبره ان زيد بن خالد وابا هريرة اخبراه انهما سمعا رسول الله صلی الله عليه وسلم سئل عن الامة تزنی ولم تحصن قال اجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها بعد الثالثة او الرابعة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابی هريرة قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها ولم ير الحسن بأسا ان يقبلها او يباشرها وقال ابن عمر اذا وهبت الوليدة التی توطأ او بيعت او عتقت

٢٢ وصله ابن ابی شيبة ٭ حل اللغات غدر ای نقض العهد اجلاهم ای اخرجهم نسمة ای نفس وانسان لا يثرب ای لا يوبخ ولا يعير او لا يقتصر علی التثريب ١٢ ٭

كذا فی الكرمانی وقد مر الحديث مع بيانه فی صـ٢٨٨ ١٢ **اسماء الرجال** باب تحريم التجارة فی الخمر مسلم هو ابن ابرهيم الازدی القصاب البصری شعبة هو ابن الحجاج الاعمش سليمن بن مهران ابی الضحی مسلم بن صبيح باب اثم من باع حرا بشر بن مرحوم البصری يحيی بن سليم الطائفی باب بيع العبيد الخ سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم الازدی الجهضمی ثابت بن اسلم البنانی باب بيع الرقيق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم ابن محيريز عبد الله الجمحی باب بيع المدبر ابن نمير محمد بن عبد الله وكيع بن الجراح الرؤاسی اسمعيل بن ابی خالد سلمة بن كهيل الحضرمی عطاء هو ابن ابی رباح جابر بن عبد الله الانصاری زهير بن حرب يعقوب بن ابرهيم بن سعد الزهری صالح هو ابن كيسان باب هل يسافر الخ ولم ير الحسن هو البصری فيما

نفيها مع ثبوت الزكاة فی النقدين وهذا ظاهر كيف ومصارف وظيفة المعدن عند من يثبتها مصارف خمس الغنيمة لا مصارف الزكاة فبينهما بون بعيد فصح النفی عند من لا يثبت فی المعدن نفسه من حيث خصوص كونه معدنا شيئا ولا ينافی النفی ايجاب الزكاة عنده فی النقدين علی العموم والله تعالی اعلم اه سندی. (كتاب الحج) (قوله وقول الله تعالی وَلِلّٰهِ عَلَی النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا) المشهور فی اعراب من استطاع انه بدل من الناس مخصص له وبحث فيه بعضهم بانه يلزم الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدأ وهو مخل وقيل انه فاعل المصدر ورده ابن هشام بان المعنی حينئذ لله علی الناس ان يحج المستطيع فيلزم اثم جميع الناس اذا تخلف المستطيع وتعقبه البدر فی المصابيح بان مبناه علی ان تعريف الناس للاستغراق وهو ممنوع لجواز كونه للعهد والمراد بهم المستطيعون وذلك لان حج

سلہ قولہ ولا تستبرأ العذراء۔ وہی البکر اذ لا شک فی براءۃ رحمہا قالہ العینی قال الشیخ فی اللمعات اخذ بظاہر ہذا الحدیث ابن شریح قال ولا یجب استبراء البکر والجمہور علی خلافہ انتہی ۱۲ سلہ قولہ قال اللہ تعالیٰ الا علی ازواجہم الآیۃ۔ وجہ الاستدلال بہا ہو ان اللہ تعالیٰ مدح الحافظین فروجہم الا علی ازواجہم او ما ملکت ایمانہم فانہا دلت علی جواز الاستمتاع بجمیع وجوہہ لکن خرج الوطی بدلیل فبقی علی اصلہ ۱۲ ف سلہ قولہ خیبر۔ ای سنۃ ست وقیل سبع قولہ الحصن اسمہ القموص وکان صلی اللہ علیہ وسلم سبی صفیۃ وابن عم لہا من ہذا الحصن وصفیۃ بفتح الصاد المہملۃ وکسر الفاء وتشدید التحتیۃ الصحیح ان ہذا کان اسمہا قبل السبی وقیل کان اسمہا زینب فسمیت صفیۃ بعد السبی قولہ فاصطفاہا ای اخذہا صفیا قولہ سد الروحاء۔ السد بفتح المہملۃ الاولی وشدۃ الثانیۃ والروحاء بفتح الراء وسکون الواو وبالحاء المہملۃ وبالمد موضع قریب من المدینۃ قالہ الکرمانی وقیل الصواب الصہباء بدل سد الروحاء وفی المطالع الصہباء من خیبر علی روحۃ قولہ حلت ای طہرت من حیضہا وفیہ المطابقۃ للترجمۃ قولہ فبنی بہا ای دخل بہا قال ابن الاثیر الابتناء والبناء الدخول بالزوجۃ قولہ حیسا بفتح الحاء وسکون التحتیۃ فسین مہملۃ وہو اخلاط من التمر والاقط والسمن ویقال من التمر والسویق ویقال من التمر والسمن قولہ فی نطع بکسر النون وفتح الطاء علی الافصح وقال ابن التین یقال نطع بسکون الطاء وفتحہا جلود تدبغ وتجمع بعضہا علی بعض ویفرش قولہ آذن من حولک ای اعلم لاشہار النکاح والخطاب لانس رضی اللہ عنہ قولہ یحوی بضم التحتیۃ وفتح الحاء وتشدید الواو وہی روایۃ ابی ذر وقول اہل اللغۃ وفی روایۃ ابی الحسین یحوی بالتخفیف ثلاثی وہو ان یدیر کساء فوق سنام البعیر ثم ترکبہ والعباء ممدودۃ ضرب من الاکسیۃ وکذلک العباۃ۔ ہذا کلہ من العینی ۱۲ سلہ قولہ لا ہو حرام۔ ای البیع ہکذا فسرہ بعض العلماء کالشافعی ومن تبعہم ومنہم من حمل قولہ ہو حرام علی الانتفاع فقال یحرم الانتفاع بہا وہو قول اکثر العلماء فلا ینتفع من المیتۃ اصلا عندہم الا ما خص بالدلیل وہو الجلد المدبوغ واختلفوا فیما یتنجس من الاشیاء الطاہرۃ فالجمہور علی الجواز وقال احمد وابن الماجشون لا ینتفع بشئ من ذلک ۱۲ فتح الباری سلہ قولہ قاتل اللہ الیہود الخ۔ سیاقہ مشعر بقوۃ ما اولہ الاکثر ان المراد بقولہ ہو حرام البیع لا الانتفاع کذا فی الفتح قال الطیبی فیہ دلیل علی بطلان کل حیلۃ یحتال للتوصل الی محرم وانہ لا یتغیر حکمہ بتغیر ہیأتہ وتبدیل اسمہ انتہی ۱۲ سلہ قولہ عن ثمن الکلب۔ وہو باطلاقہ یتناول جمیع انواع الکلاب ومر بیانہ فی صنہ فی باب موکل الربوا ۱۲ سلہ قولہ ومہر البغی۔ وہی فعیل بمعنی فاعلۃ والمراد ما تاخذہ الزانیۃ علی زناہا وسماہ مہرا مجازا ۱۲ ف سلہ قولہ وحلوان الکاہن۔ بضم الحاء وہو ما یعطی الکاہن علی کہانتہ وما یعطی من نحو رشوۃ سمی بہا تشبیہا بالحلو من حیث انہ یاخذہ بلا کلفۃ ومشقۃ والکاہن ہو الذی یتعاطی الخبر عن کوائن ما یستقبل ویدعی معرفۃ الاسرار وفی حکمہ العراف والمنجم وایتانہم حرام باجماع المسلمین وینبغی للمحتسب منعہم وتادیبہم وان یؤدب الآخذ والمعطی کذا فی المجمع ۱۲ لمعات سلہ قولہ فامر بمحاجمہ۔ بفتح المیم جمع محجم بکسر المیم وہو الآلۃ التی یحجم بہا الحجام قولہ عن ثمن الدم ای اجرۃ الحجامۃ واطلق الثمن علیہ تجوزا وکسب الامۃ ای بالزنا والواشمۃ ہی فاعلۃ الوشم والمستوشمۃ ہی مفعولہ والوشم ہو ان یغرز عضوا من اعضائہ بابرۃ ثم یذر علیہا النیل ونحوہ وآکل الربو ای عن اکلہ وموکلہ ای عن اطعامہ غیرہ والنہی فی ہذا کلہ عن الفعل کذا فی العینی ومر الحدیث مع بیانہ فی صنہ فی باب موکل الربوا ۱۲ سلہ قولہ باب السلم فی کیل معلوم۔ ای فی بیان حکم السلم فی کیل معلوم فیما یکال کذا وقع ہذا فی روایۃ المستملی ووقعت البسملۃ عندہ مقدمۃ ووقعت فی روایۃ الکشمیہنی بین الکتاب والباب ولم یقع فی روایۃ النسفی لفظ کتاب السلم وانما وقع عندہ لفظ الباب والبسملۃ بعدہ کذا فی العینی وفی اللمعات السلم فی اللغۃ اسم من التسلیم وفی عرف الفقہاء عبارۃ عن بیع الشئ علی ان یکون دینا علی البائع بالشرائط المعتبرۃ شرعا انتہی ۱۲ سلہ قولہ محمد۔ اختلف فی محمد ہذا من ہو قال ابو علی الجیانی لم ینسب محمدا ہذا احد من الرواۃ قال والذی عندی فی ہذا انہ محمد بن سلام وبہ جزم الکلاباذی وان ابن سلام روی عن اسمٰعیل بن علیۃ۔ کذا فی الفتح والعینی م ۱۲

فلتستبرأ رحمہا بحیضۃ ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء لا بأس ان یصیب من جاریتہ الحامل ما دون الفرج وقال اللہ تعالیٰ الا علی ازواجہم او ما ملکت ایمانہم فانہم غیر ملومین حدثنا عبد الغفار بن داود ثنا یعقوب بن عبد الرحمٰن عن عمرو بن ابی عمرو عن انس بن مالک قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیبر فلما فتح اللہ علیہ الحصن ذکر لہ جمال صفیۃ بنت حیی بن اخطب وقد قتل زوجہا وکانت عروسا فاصطفاہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لنفسہ فخرج بہا حتی بلغنا سد الروحاء حلت فبنی بہا ثم صنع حیسا فی نطع صغیر ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اٰذن من حولک فکانت تلک ولیمۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی صفیۃ ثم خرجنا الی المدینۃ قال فرأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یحوی لہا وراءہ بعباءۃ ثم یجلس عند بعیرہ فیضع رکبتہ فتضع صفیۃ رجلہا علی رکبتہ حتی ترکب **باب** بیع المیتۃ والاصنام حدثنا قتیبۃ ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن عطاء بن ابی رباح عن جابر بن عبد اللہ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول عام الفتح وہو بمکۃ ان اللہ ورسولہ حرم بیع الخمر والمیتۃ والخنزیر والاصنام فقیل یا رسول اللہ ارأیت شحوم المیتۃ فانہ تطلی بہا السفن وتدہن بہا الجلود ویستصبح بہا الناس فقال لا ہو حرام ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عند ذلک قاتل اللہ الیہود ان اللہ لما حرم شحومہا اجملوہ ثم باعوہ فاکلوا ثمنہ وقال ابو عاصم ثنا عبد الحمید ثنا یزید قال کتب الی عطاء سمعت جابرا عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** ثمن الکلب حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن ابن شہاب عن ابی بکر بن عبد الرحمٰن عن ابی مسعود الانصاری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن ثمن الکلب ومہر البغی وحلوان الکاہن حدثنا حجاج بن منہال نا شعبۃ اخبرنی عون بن ابی جحیفۃ قال رأیت ابی اشتری حجاما فامر بمحاجمہ فکسرت فسألتہ عن ذلک قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن ثمن الدم وثمن الکلب وکسب الامۃ ولعن الواشمۃ والمستوشمۃ وآکل الربوا وموکلہ ولعن المصور

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

کتاب السلم باب السلم فی کیل معلوم حدثنا عمرو بن زرارۃ ثنا اسمٰعیل بن علیۃ ثنا ابن ابی نجیح عن عبد اللہ بن کثیر عن ابی المنہال عن ابن عباس قال قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ والناس یسلفون فی الثمر العام والعامین او قال عامین او ثلثۃ شک اسمٰعیل فقال من سلف فی تمر فلیسلف فی کیل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد ثنا اسمٰعیل عن ابن ابی نجیح بہذا فی کیل معلوم ووزن معلوم **باب** السلم فی وزن معلوم حدثنا صدقۃ انا ابن عیینۃ انا ابن ابی نجیح عن عبد اللہ بن کثیر

اسماء الرجال عطاء ہو ابن ابی رباح عبد الغفار ابن داود بن مہران ابو صالح الحرانی نزیل مصر یعقوب بن عبد الرحمٰن القاری بتشدید الیاء نسبۃ الی القارۃ عمرو بن ابی عمرو مولی المطلب المدنی ابی عثمان واسم ابیہ میسرۃ **باب** بیع المیتۃ الخ قتیبۃ بن سعید الثقفی اللیث بن سعد یزید بن ابی حبیب البصری ابی رجاء واسم ابیہ سوید عطاء بن ابی رباح واسمہ اسلم القرشی وقال ابو عاصم الضحاک بن مخلد احد شیوخ البخاری فیما وصلہ الامام احمد عبد الحمید بن جعفر بن عبد اللہ بن ابی الحکم الانصاری یزید بن ابی حبیب المذکور **باب** ثمن الکلب الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابن شہاب ہو الزہری حجاج بن منہال السلمی الانماطی البصری شعبۃ بن الحجاج العتکی عون بن ابی جحیفۃ السوائی **کتاب السلم** عمرو بن زرارۃ ابو محمد بن واقد اسمٰعیل ہو ابن ابراہیم بن سہم الاسدی وعلیۃ اسم امہ ابن ابی نجیح عبد اللہ واسم ابیہ یسار ابی المنہال عبد الرحمٰن بن مطعم الکوفی ولیس بابی المنہال سیار البصری **باب** السلم فی وزن معلوم صدقۃ بن الفضل المروزی ابن عیینۃ سفیان

حل اللغات العذراء البکر اصطفاہا اختارہا الروحاء موضع قریب من المدینۃ وقال فی المصابیح جلہا العباء کساء صغیر یستصبح بہا الناس ای یجعلونہا فی مصابیحہم یستضیئون بہا جملوہ ای اذابوہ الواشمۃ التی تغرز الجلد بالابر ثم تحشوہ بالکحل

حاشیۃ السندی ۹۰۵ البیت مبتدأ خبرہ قولہ للہ علی الناس والمبتدأ وان تاخر لفظا فہو مقدم علی الخبر رتبۃ فالتقدیر حج المستطیعین البیت حق ثابت للہ علی الناس ای علی اولئک المستطیعین بل جعل للتعریف للعہد مقدم علی جعلہ للاستغراق فیتعین المصیر الیہ عند الامکان انتہی ثم ہذہ الآیۃ وکذا الحدیث لافادۃ وجوب الحج اصالۃ والفضیلۃ تبعا اذ الوجوب مستلزم للفضیلۃ قطعا ولذلک اخر المصنف فی الترجمۃ الفضیلۃ عن الوجوب واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ ادرکت ابی شیخا کبیرا الخ) ہذا الحدیث یقتضی انہا زعمت ان الحج فرض علی ابیہا وہو فی تلک الحالۃ وان النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم قررہا علی زعمہا ذلک والمخالف فی ذلک یقول ان الاستطاعۃ شرط للحج بالکتاب فلا بد من تاویل الحدیث ولا یخفی ان الاستطاعۃ قد جاءت مفسرۃ فی الحدیث بالزاد والراحلۃ فاشتراط استطاعۃ زائدۃ علی ذلک یحتاج الی دلیل نعم من لا یقدر یجب علیہ الحج لا

عن ابی المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة وهم یسلفون بالثمر السنتین والثلث فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اسلف فی شیء ففی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا ابن ابی نجیح وقال فلیسلف فی کیل معلوم الی اجل معلوم حدثنا قتیبة ثنا سفین ثنی ابن ابی نجیح عن عبد الله بن کثیر عن ابی المنهال قال سمعت ابن عباس قال قدم النبی صلی الله علیه وسلم وقال فی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن ابن ابی المجالد ح وحدثنی یحیی ثنا وکیع عن شعبة عن محمد بن ابی المجالد ح وحدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرنی محمد وعبد الله بن ابی المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد وابو بردة فی السلف فبعثونی الی ابن ابی اوفی فسألته فقال انا کنا نسلف علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم وابی بکر وعمر فی الحنطة والشعیر والزبیب والتمر وسألت ابن ابزی فقال مثل ذلک

باب السلم الی من لیس عنده اصل

حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد ثنا الشیبانی ثنا محمد بن ابی المجالد قال بعثنی عبد الله بن شداد وابو بردة الی عبد الله بن ابی اوفی فقالا سله هل کان اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم یسلفون فی الحنطة فقال عبد الله کنا نسلف نبیط اهل الشام فی الحنطة والشعیر والزبیب فی کیل معلوم الی اجل معلوم قلت الی من کان اصله عنده قال ما کنا نسألهم عن ذلک ثم بعثانی الی عبد الرحمن بن ابزی فسألته فقال کان اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم یسلفون فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم ولم یسألهم الهم حرث ام لا حدثنا اسحق الواسطی ثنا خالد بن عبد الله عن الشیبانی عن محمد بن ابی مجالد بهذا وقال فنسلفهم فی الحنطة والشعیر حدثنا قتیبة ثنا جریر عن الشیبانی وقال فی الحنطة والشعیر والزبیب وقال عبد الله بن الولید عن سفین ثنا الشیبانی وقال والزیت حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو قال سمعت ابا البختری الطائی قال سألت ابن عباس عن السلم فی النخل فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن بیع النخل حتی یؤکل منه وحتی یوزن فقال الرجل وای شیء یوزن فقال رجل الی جانبه حتی یحرز وقال معاذ ثنا شعبة عن عمرو وقال ابو البختری سمعت ابن عباس نهی النبی صلی الله علیه وسلم مثله

باب السلم فی النخل

حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن عمرو عن ابی البختری قال سألت ابن عمر عن السلم فی النخل فقال نهی عن بیع النخل حتی یصلح وعن بیع الورق نساء بناجز وسألت ابن عباس عن السلم فی النخل فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن بیع النخل حتی یؤکل منه او یأکل منه وحتی یوزن حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن ابی البختری قال سألت ابن عمر عن السلم فی النخل فقال نهی عمر عن بیع الثمر حتی یصلح ونهی عن الورق بالذهب نساء بناجز وسألت ابن عباس فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن بیع النخل حتی یأکل او یؤکل وحتی یوزن قلت ما یوزن قال رجل عنده حتی یحرز

ـه قوله باب الكفيل في السلم. اورد فيه حديث عائشة في شراء النبي صلعم بالنسيئة في صـ٢٧٤ قال الكرماني فان قلت ما وجه دلالة الحديث بالترجمة قلت اما ان يراد بالكفالة الضمان ولا شك ان المرهون ضامن الدين من حيث انه يباع فيه يقال كفلة اذا ضمنه اياه واما القياس على الرهن بجامع كونهما وثيقة ولهذا اكل ما صح الرهن فيه صح ضمانه وبالعكس فان قلت الحديث ليس فيه عقد السلم قلت المراد بالسلم السلف سواء كان في الذمة نقدا وجنسا انتهى ١٢ ـه قوله تذاكرنا. قال ابن بطال وجه احتجاج النخعي بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في الثمن جاز في المثمن وهو المسلم فيه اذ لا فرق بينهما قاله الكرماني ١٢ ـه قوله باب السلم الى اجل معلوم. يشير الى الرد على من اجاز السلم في الحال وهو قول الشافعية وذهب الاكثرون الى المنع وحمل من اجاز الامر في قوله الى اجل معلوم على العلم بالاجل فقط ١٢ فتح ـه قوله الى اجل معلوم. قال العيني هذا كما رأيت اساطين الصحابة عبد الله بن عباس وابو سعيد الخدري وابن عمر شرطوا الاجل في السلم وكذلك من اساطين التابعين الاسود والنخعي والحسن البصري وهذا كله حجة على من يرى جواز السلم الحال من الشافعية وغيرهم ١٢ ـه قوله باب السلم الى ان تنتج الناقة. على صيغة المجهول ومعناه الى ان تلد الناقة والمقصود من هذه الترجمة بيان عدم جواز السلم الى اجل غير معلوم يدل عليه حديث الباب ١٢ عيني ـه قوله الى حبل الحبلة. بالمهملة والموحدة المفتوحتين نتاج النتاج ولفظ تنتج بصيغة المجهول وقوله ما في بطنها بدل من الناقة وهو الموافق لتفسير نافع له في باب بيع الغرر صـ٢٨٧ قال الشافعي هو بيع الجزور بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة وتلد ولدها وهو تفسير ابن عمر وقيل هو بيع ولد ولد الناقة ١٢ ك ـه قوله باب الشفعة. وهي مشتقة من الشفع بمعنى الضم سميت بها لما فيها من ضم المشتراه الى عقار الشفيع كذا في الهداية وفي الاصطلاح تملك البقعة جبرا على المشتري بما قام عليه كذا في العيني ١٢ ـه قوله في كل ما لم يقسم. قال العيني قال الكرماني نقلا عن التيمي قال الشافعي الشفعة انما هي للشريك وابو حنيفة للجار وهذا الحديث حجة عليه قلت سبحان الله هذا كلام عجيب لان ابا حنيفة لم يقل الشفعة للجار على الخصوص بل قال الشفعة للشريك في نفس المبيع ثم في حق المبيع ثم من بعدهما للجار وكيف يقول وهو حجة عليه وانما يكون حجة عليه اذا ترك العمل به وهو عمل به اولا ثم عمل بحديث الجار ولم يهمل واحدا وهم عملوا باحدهما واهملوا الآخر بتاويلات بعيدة فاسدة وهو قولهم اما حديث الجار احق بسقبه فلا دلالة فيه اذ لم يقل احق بالشفعة بل قال احق بسقبه لانه يحتمل ان يراد منه ما يليه ويقرب منه اي احق بان يتعهد ويتصدق عليه او المراد بالجار الشريك قلت هذه مكابرة وعناد وكيف يقول اذ لم يقل احق بالشفعة وقد وقع في بعض الفاظ احمد وللطبراني وابن ابي شيبة جار الدار احق بشفعة الدار وللترمذي جار الدار احق بالدار وكيف يقول او المراد بالجار الشريك وقد اخرج النسائي ان رجلا قال يا رسول الله ارضي ليس فيها لاحد شرك ولا قسم الا الجار فقال الجار احق بسقبه انتهى مختصرا ١٢ ـه قوله بسقبه. بالسين المهملة والصاد ايضا ويجوز فتح القاف واسكانها القرب والملاصقة قال ابن بطال استدل به ابو حنيفة واصحابه على اثبات الشفعة للجار واوله غيرهم على ان المراد به الشريك بناء على ان ابا رافع كان شريك سعد في البيتين ولذلك دعاه الى الشراء منه وتعقبه ابن المنير بان ظاهر الحديث ان ابا رافع كان يملك بيتين من جملة دار سعد لا شقصا شائعا من منزل سعد وذكر عمر بن ابي شيبة ان سعدا كان اتخذ دارين بالبلاط متقابلتين بينهما عشرة اذرع وكانت التي عن يمين المسجد منهما لابي رافع فاشتراها سعد منه ثم ساق حديث الباب فاقتضى كلامه ان سعدا كان جارا لابي رافع لا شريكا ١٢ فتح ـه قوله قال اقربهما. يروى باسقاط الى بالجر على حذف الجار وابقاء عمله ويجوز الرفع وهو الاكثر كذا في قس قال الكرماني استعمل افعل التفضيل هنا بالاضافة واما كلمة من فهو من صلة القرب انتهى قال في الفتح قال ابن بطال لا حجة في هذا الحديث لمن اوجب الشفعة بالجوار لان عائشة انما سألت عمن تبدأ من جيرانها بالهدية فاخبرها بان الاقرب اولى واجيب بان وجه دخوله في الشفعة ان حديث ابي رافع يثبت شفعة الجوار فاستنبط من حديث عائشة تقديم الاقرب على الابعد للعلة في مشروعية الشفعة انتهى قال العيني انما كان مراد ابن بطال من هذا الكلام التشنيع للحنفية فيما احتجوا به ولئن سلمنا انهم احتجوا فلهم ذلك لانه صلعم اشار الى ان الاقرب اولى فالجار الملاصق اقرب من غيره فيكون احق ولاسيما بابه باب الالزام وباب الابداء على التعهد والتفضل والاحسان ١٢

باب الكفيل في السلم حدثنا محمد بن سلام ثنا يعلى ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة ورهنه درعا له من حديد باب الرهن في السلم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل وارتهن منه درعا من حديد باب السلم الى اجل معلوم وبه قال ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس بالطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلث فقال اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا سفين عن سليمن الشيباني عن محمد بن ابي المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابزى وعبد الله بن ابي اوفى فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا انباط من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع او لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك باب السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج الناقة ما في بطنها

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف منجمة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بهما خمس مائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتكهما باربعة آلاف وانما اعطى بهما خمس مائة دينار فاعطاها اياه باب اي الجوار اقرب حدثنا حجاج حدثنا شعبة ح وحدثني علي حدثنا شبابة حدثنا شعبة حدثنا ابو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا

اسماء الرجال باب الكفيل في السلم محمد بن سلام البيكندي يعلى هو ابن عبيد الله الطنافسي الحنفي الكوفي الاعمش سليمان ابن مهران باب الرهن في السلم محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصري عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم الاعمش وابراهيم والاسود تقدموا باب السلم الى اجل معلوم الخ وقال ابن عمر بن الخطاب فيما وصله في الموطا ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن ابي نجيح هو عبد الله واسم ابيه يسار عبد الله بن كثير المقرئ او ابن المطلب بن ابي وداعة ابي المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم الكوفي وقال عبد الله بن الوليد العدني مما هو موصول في جامع سفين صرح فيه بالتحديث وهو في السابق بالعنعنة سليمان بن ابي سليمان الشيباني ابو اسحاق الكوفي ابو بردة هو عامر بن موسى الاشعري عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي ابو الوليد المدني عبد الرحمن بن ابزى الخزاعي مولاهم عبد الله بن ابي

ادنى الحل بحديث احرام عائشة بالعمرة من التنعيم وذلك لان عائشة ما كانت مكية حقيقة فيجوز ان يكون ميقات مثلها التنعيم للعمرة وان كان ميقات المكي نفس مكة وكذا يجوز احرامها من التنعيم لانها ارادت العمرة الآفاقية حيث ارادت المساواة لسائر المعتمرين في ذلك السفر فحديث عائشة لا يعارض هذا الحديث فكانه بهذه الترجمة اراد الاعتراض على الجمهور والله تعالى اعلم (قوله ولاهل الشام الجحفة) قال ابن دقيق العيد انه يشمل من مر من اهل الشام بذي الحليفة ومن لم يمر وقوله لمن اتى عليهن من غير اهلهن يشمل الشامي اذا مر بذي الحليفة وغيرها فهما عمومان متعارضان اه واجيب بان قوله هن لهن تفسير لقوله وقت لاهل المدينة مثلا وان المراد باهل المدينة ساكنوها ومن سلك طريق سفرهم فمر على ميقاتهم فلا اشكال ولا تعارض اه قلت وعلى هذا الايبقى لقوله لمن اتى عليهن من غير

۱ قوله فی الاجارات ـ الاجارة بالکسر فی اللغة اسم للاجرة وهو کراء الاجیر وقد اجره اذا اعطاه اجرته من بابی طلب وضرب وفی کتاب العین آجرت مملوکی اوجره ایجارا فهو موجر وفی الاساس آجرنی داره فاستاجرتها وهو موجر ولا تقل مواجر فانه خطأ فاحش و فی الشرع الاجارة عقد المنافع بعوض وقیل تملیک المنافع بعوض وقیل بیع منفعة معلومة باجر معلوم وهذا احسن ـ کذا فی العینی ۱۲ ۲ قوله وقال الله تعالیٰ ان خیر الخ ـ قال مقاتل فی تفسیره هذا قول صفورا ابنة شعیب علیه السلام وهی التی تزوجها موسیٰ علیه السلام فقال شعیب لها من این علمت قوته وامانته فقالت ازال الحجر عن راس البیر وکان لا یطیقه الا رجال وقیل اربعون رجالا وذکرت انه امرها ان تمشی خلفه کراهة ان ینظر الیها ۱۲ ۳ قوله والخازن الامین الخ هذا ایضا من الترجمة و لها جزآن احدهما قوله والخازن الامین والآخر قوله ومن لم یستعمل من اراده وقد ذکر بعد لکل واحد حدیثا فالحدیث الاول للجزء الاول والثانی للثانی ۱۲ ۴ قوله یؤدی ما امر علی صیغة المجهول قوله طیبة نصب علی الحال وقوله نفسه مرفوع بطیبة ویروی طیب نفسه باضافة طیب الی نفسه وانما انتصب حالا والحال لا تقع معرفة لکون الاضافة فی نفظیة فلا تفید التعریف ویروی طیب نفسه بالرفع فیهما بان یکون خبر مبتدأ محذوف ونفسه فاعل او تاکید ۱۲ ک ۵ قوله علی قراریط ...

بسم الله الرحمٰن الرحيم

فی الاجارات

باب استیجار الرجل الصالح وقال الله تعالیٰ ان خیر من استاجرت القوی الامین والخازن الامین ومن لم یستعمل من اراده حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن ابی بردة اخبرنی جدی ابو بردة عن ابیه ابی موسی الاشعری قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الخازن الامین الذی یؤدی ما امر به طیبة نفسه احد المتصدقین حدثنا مسدد ثنا یحیی عن قرة بن خالد ثنی حمید بن هلال ثنا ابو بردة عن ابی موسیٰ قال اقبلت الی النبی صلی الله علیه وسلم ومعی رجلان من الاشعریین فقلت ما علمت انهما یطلبان العمل قال لن اولا نستعمل علی عملنا من اراده **باب** رعی الغنم علی قراریط حدثنا احمد بن محمد المکی ثنا عمرو بن یحیی عن جده عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما بعث الله نبیا الا رعی الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم کنت ارعاها علی قراریط لاهل مکة **باب** استیجار المشرکین عند الضرورة واذا لم یوجد اهل الاسلام وعامل النبی صلی الله علیه وسلم یهود خیبر حدثنا ابراهیم بن موسیٰ ثنا هشام عن معمر عن الزهری عن عروة بن الزبیر عن عائشة واستاجر رسول الله صلی الله علیه وسلم وابو بکر رجلا من بنی الدیل ثم من بنی عبد بن عدی هادیا خریتا والخریت الماهر بالهدایة قد غمس یمین حلف فی آل العاص بن وائل وهو علی دین کفار قریش فامناه فدفعا الیه راحلتیهما وواعداه غار ثور بعد ثلث لیال فاتاهما براحلتیهما صبیحة لیال ثلث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهیرة والدلیل الدیلی فاخذ بهم طریق الساحل **باب** اذا استاجر اجیرا لیعمل له بعد ثلثة ایام او بعد شهر او بعد سنة جاز وهما علی شرطهما الذی اشترطاه اذا جاء الاجل حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل قال ابن شهاب فاخبرنی عروة بن الزبیر ان عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قالت واستاجر رسول الله صلی الله علیه وسلم وابو بکر رجلا من بنی الدیل هادیا خریتا وهو علی دین کفار قریش فدفعا الیه راحلتیهما وواعداه غار ثور بعد ثلث لیال براحلتیهما صبح ثلث **باب** الاجیر فی الغزو حدثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا اسمعیل بن علیة انا ابن جریج اخبرنی عطاء عن صفوان ابن یعلی عن یعلی بن امیة قال غزوت مع النبی صلی الله علیه وسلم جیش العسرة فکان من اوثق اعمالی فی نفسی وکان لی اجیر فقاتل انسانا فعض احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنیته فسقطت فانطلق الی النبی صلی الله علیه وسلم فاهدر ثنیته وقال افیدع اصبعه فی فیک تقضمها قال احسبه قال کما یقضم الفحل وقال ابن جریج وحدثنی عبد الله بن ابی ملیکة عن جده بمثل هذه القصة ان رجلا عض ید رجل فاندر ثنیته فاهدرها ابو بکر **باب** من استاجر اجیرا فبین له الاجل ولم یبین له العمل لقوله تعالیٰ انی ارید ان انکحک احدی ابنتی هاتین الی قوله والله علی ما نقول وکیل یأجر فلانا یعطیه اجرا ومنه فی التعزیة آجرک الله **باب** اذا استاجر اجیرا علی ان یقیم

اسماء الرجال باب استیجار الرجل الخ محمد بن یوسف الفریابی مسدد هو ابن مسرہد یحیی بن سعید القطان حمید بن هلال العدوی البصری باب رعی الغنم الخ احمد بن محمد الازرقی الغوس المکی صاحب اخبار مکة باب استیجار المشرکین الخ ابراهیم بن موسیٰ بن یزید بن زاذان ابو اسحٰق التیمی الفراء الرازی الصغیر هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا استاجر اجیرا الخ یحیی بن بکیر اسم ابیه عبد الله المخزومی القرشی اللیث بن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری رجلا هو عبد الله بن اریقط باب الاجیر فی الغزو یعقوب بن ابراهیم بن کثیر الدورقی اسمعیل بن علیة بضم العین المهملة وفتح اللام وتشدید التحتیة اسم امه واسم ابیه ابراهیم بن سهم الاسدی ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء هو ابن ابی رباح صفوان بن یعلی یروی عن ابیه یعلی بن امیة بن ابی عبیدة التمیمی ابن جریج تقدم

حل اللغات الاجارة فی اللغة اسم للاجرة وفی الشرع بیع منفعة معلومة باجر معلوم قراریط جمع قیراط وهو نصف الدانق غمس دخل الواحلة من الابل البعیر القوی علی الاسفار یستوی فیه المذکر والمؤنث والتاء للمبالغة جیش العسرة

حاشیة السندی ص ۲۰۶: اهلهن فائدة اصلا الا ان یقال هو من جملة التفسیر اذ لولا ذلک لفهم من اهل المدینه فی قوله وقت لاهل المدینة مثلا الاهل الحقیقی و بواسطة قوله ولمن اتی علیهن یفهم ان المراد به اعم ثم لا یخفی ان التعارض باق بعد لانا اذا قلنا ان المراد باهل المدینة اعم من الاهل الحقیقی ومن هم کالاهل بواسطة المرور علی ذی الحلیفة وکذا المراد باهل الشام الاعم فلا شک ان اهل الشام یصدق علیهم اذا مروا بذی الحلیفة انهم اهل الشام تحقیقا واهل المدینة حکما فیلزم لهم ثبوت المیقاتین بل اهل المدینة اذا مروا علی الجحفة یلزم لهم ثبوت المیقاتین لانهم اهل المدینة تحقیقا واهل الشام من حیث المرور علی الجحفة فهذا الجواب لا یدفع الایراد بل یزیده فافهم والاقرب عندی انه لا تعارض اذ حاصل العمومین ان الشامی المار بذی الحلیفة له میقاتان میقات اصلی ومیقات بواسطة المرور علی ذی الحلیفة وقد قرروا ان المیقات

له قوله ان ينقض اى يسقط يقال انقض الطائر سقط من الهواء بسرعة قوله جاز جواب اذا قال المهلب انما جاز الاستيجار عليه لقول موسى عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا والاجر لا يوخذ الا على عمل معلوم وانما يكون له الاجر لو عامل عليه قبل عمله واما بعد ان اقامه بغير اذن صاحبه فلا يجبر صاحبه على غرم شئ وقال ابن المنذر فيه جواز الاستجارة على البناء كذا في العيني قال ابن حجر في الفتح وانما يتم الاستدلال بهذه القصة اذا قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا لقوله عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا اى شارطت على عمله باجرة معينة لنفعنا ذلك قال ابن المنير وقصد البخاري ان الاجارة تنضبط بتعيين العمل ۱۲ ك قوله قد سمعته الضمير فيه يرجع الى الغير اى قال ابن جريج وسمعت غيرهما ايضا يحدث عن سعيد بن جبير ۱۲ ك ك قوله بيده اى اشار بيده الى الجدار فاستقام هو تفسير لقوله ثم فاقامه كذا في الكرماني ومر الحديث تماما في ص ۲۳ في كتاب العلم مع متعلقاته ۱۲ ك ك قوله باب الاجارة

حائطا يريد ان ينقض جاز حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس ثنى ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا ناكله **باب الاجارة** الى نصف النهار حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجراء فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء **باب الاجارة** الى صلوة العصر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين تعملون من صلوة العصر الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء فقال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء **باب** اثم من منع اجر الاجير حدثنا يوسف بن محمد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره **باب الاجارة** من العصر الى الليل حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستاجر اخرين بعدهم فقال اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال اكملوا بقية عملكم فانما بقي من النهار شئ يسير فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور **باب** من استاجر اجيرا فترك اجره فعمل فيه المستاجر فزاد او من عمل في مال غيره فاستفضل

الى نصف النهار اى في بيان حكم الاجارة الى نصف النهار يعني من اول النهار الى نصفه ثم قال بعد هذا الباب باب الاجارة الى صلوة العصر ثم قال بعد باب آخر باب الاجارة من العصر الى الليل وهذا كله في حكم يوم واحد واراد بذلك اثبات صحة الاجارة باجر معلوم الى اجل معلوم اذ لولا جازت ما اقره الشارع في الحديث الذي ضرب به المثل كما ياتي وماخذه ايضا من هذا الحديث وقيل يحتمل ان يكون الغرض من كل ذلك اثبات جواز الاجارة بقطعة من النهار اذا كانت معلومة معينة دفعا لتوهم من توهم ان اقل الاجل ان يكون يوما كاملا ۱۲ عيني فتح ه قوله ومثل اهل الكتابين اى اليهود والنصارى قوله كمثل رجل فيه تقدير وهو مثلكم مع نبيكم ومثل اهل الكتابين مع انبيائهم كمثل رجل استاجر فالمثل مضروب للامة مع نبيهم والممثل به الاجراء مع من استاجرهم وقال الكرماني القياس يقتضي ان يقال كمثل اجراء ثم قال هو من تشبيه المركب بالمركب لا تشبيه المفرد بالمفرد فلا اعتبار الا بالمجموعين او التقدير مثل الشارع معكم كمثل رجل مع اجراء قوله على قيراط وفي رواية عبد الله بن دينار على قيراط قيراط والمراد بالقيراط النصيب وهو في الاصل نصف دانق والدانق سدس درهم قوله فغضبت اليهود والنصارى اى الكفار منهم قوله اكثر بالرفع والنصب اما الرفع فعلى تقدير الناسخ على انه خبر مبتدأ محذوف واما النصب فعلى الحال ويجوز ان يكون خبر كان قوله عملا نصب على التمييز قوله واقل عطاء مثله على النصب قال الكرماني كيف كانوا اكثر عملا ووقت الظهر الى العصر مثل وقت العصر الى المغرب واجاب بانه لا يلزم من الاكثرية الاكثرية الزمان وقد مضى البحث فيه في كتاب الصلوة في باب من ادرك ركعة من العصر ۱۲ ع ومر في ص ۲۹ ۱۲ ك ك قوله واليهود عطف على المضمر المجرور بدون اعادة الخافض وهو جائز على راى الكوفيين وقيل يجوز الرفع على تقدير ومثل اليهود وعلى حذف المضاف واعطاء المضاف اليه اعرابه وقيل في اصل ابي ذر بالنصب ووجهه ان يكون الواو بمعنى مع قوله على قيراط قيراط بالتكرار ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ۱۲ ع ك قوله الى مغارب الشمس ووقع في رواية سفيان في فضائل القرآن الى مغرب الشمس على الافراد وهو الاصل وهنا الجمع كانه باعتبار الازمنة المتعددة باعتبار الطوائف المختلفة الازمنة الى يوم القيمة ۱۲ فتح ع ه قوله انا خصمهم يقع على الواحد وما فوقه والمذكر والمؤنث قال الخطابي الخصم هو مولع الخصومة الماهر فيها قوله اعطى بي اى اعطى العهد باسمي واليمين به ثم نقض العهد ولم يف به كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۹۷ ۱۲ ك ك قوله الى الليل هذا مغاير لحديث ابن عمر لان فيه انه استاجرهم على ان يعملوا الى نصف النهار واجيب بان ذلك بالنسبة الى من عجز عن الايمان بالموت قبل ظهور دين آخر وهذا بالنسبة الى من ادرك دين الاسلام ولم يؤمن ۱۲ ع ك قوله وما عملنا باطل اشارة الى احباط عملهم بكفرهم بعيسى ع وكذلك القول في النصارى الآن فيه اشارة الى ان مدتهم كانت قدر نصف المدة فاقتصروا على نحو الربع من جميع النهار ۱۲ ع ك قوله لا تفعلوا اى ابطال العمل وترك الاجر المشروط فان قلت المفهوم منه انهم لم ياخذوا من الاجر شيئا ومن السابق انهم اخذوا قيراطا قيراطا قلت الآخذون هم الذين ماتوا قبل النسخ والتاركون الذين كفروا بالنبي الذي بعد نبيهم ۱۲ ع

ثنى ۲ قال — يديه — المؤمنين — واستاجر — ذلك — الاجير او

اسماء الرجال

باب اذا استاجر الخ ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن قاضي اليمن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلى بن مسلم بن هرمز عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم سعيد بن جبير الاسدي الكوفي **باب** الاجارة الى نصف النهار سليمان بن حرب الازدي الواشحي حماد هو ابن زيد الازدي ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر **باب** الاجارة الى صلوة العصر اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي مالك بن انس الاصبحي الامام **باب** اثم من منع الخ يوسف بن محمد العصفري الخراساني يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكة اسمعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص سعيد بن ابي سعيد المقبري **باب** الاجارة من العصر الى الليل محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري يروي عن جده ابي بردة عامر بن عبد الله بن قيس الاشعري ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري

حل اللغات غدر اى نقض العهد فاستفضل اى افضل وليست السين للطلب ۱۲

ما يحرم مجاوزته بلا احرام اما لا يجوز تقديم الاحرام عليه فيجوز ان يقال ان الشامي ليس له مجاوزة شئ منهما بلا احرام فيجب عليه ان يحرم من اولهما ولا يجوز له التاخير الى آخرهما فان اذا احرم من اولهما سالم يجاوز شيئا منهما بلا احرام واذا اخر الى آخرهما فقد جاوز الاول منهما بلا احرام وذلك غير جائز له وعلى هذا فاذا جاوزهما بلا احرام فقد ارتكب محرمين وصاحب الميقات اذا جاوز وقته فقد ارتكب محرما واحدا۔ والحاصل انه لا تعارض بين الميقاتين عند ثبوتها الواحد نعم لو كان معنى الميقات ما لا يجوز تقديم الاحرام عليه لحصل التعارض والله تعالى اعلم (قوله فمن حيث انشا حتى اهل مكة من مكة) مقتضاه انه ليس لمن كان داخل المواقيت ان يؤخر الاحرام من اهله وكذا ليس لاهل مكة ان يؤخروه من مكة ويشكل عليه قول علمائنا الحنفية حيث جوزوا لمن كان داخل المواقيت التاخير الى

حاشية السندي — ص ۲۰۶

ﻟﻪ قوله ثلثة رهط. الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة قوله حتى اووا يقال اوى فلان الى منزله يأوى اويا والمبيت موضع البيتوتة وكلمة الى فى الى غار للانتهاء يعنى انتهى اويتهم لاجل البيتوتة الى غار وهو كهف فى الجبل قوله فانحدرت اى هبطت ونزلت قوله لا ينجيكم بضم الياء من الانجاء بالجيم وهو التخليص قوله الا ان تدعوا بسكون الواو لانه جمع قوله اللهم اعلم ان لفظ اللهم يستعمل فى كلام العرب على ثلثة انحاء احدها للنداء المحض وهو الظاهر والثانى للايذان بندرة المستثنى كقولك اللهم الا اذا كان كذا والثالث ليدل على تيقن المجيب فى الجواب المقترن هو به كقولك لمن قال ازيد قائم اللهم نعم او اللهم لا كانه يناديه تم يستشهد على ما قال من الجواب واللهم هٰهنا من هذا القبيل قوله لا اغبق من الغبوق بالغين المعجمة والباء الموحدة وفى آخره قاف وهو شرب العشى وضبطوا لا اغبق بفتح الهمزة من الثلاثى الا الاصيلى فانه يضمها من الرباعى وخطاءه فيه قوله اهلا الاهل لزوجات والمال الرقيق وقال الداؤدى والدواب ايضا وقال ابن التين وليس للدواب هٰهنا معنى يذكره قوله فنأى بمد بعد النون بوزن جاء فى رواية كريمة والاصيلى ولغيرهما بفتح النون والهمزة مقصورا على وزن سعى اى بعد واصل هذه المادة من النأى بفتح النون وسكون الهمزة البعد قوله فلم ارح بضم الهمزة وكسر الراء اى لم ارجع على ابوى حتى اخذهما النوم قوله حتى برق الفجر اى ظهر الضياء قوله فاردتها عن نفسها كناية عن طلب الجماع قوله حتى المت بها اى حتى نزلت بها سنة من سني القحط فاحوجتها قوله عشرين ومائة ومضى فى كتاب البيوع مائة والتخصيص بالعدد لا ينافى الزيادة او المائة كانت بالتماسها والعشرون تبرع منه كرامة لها قوله لا احل لك بضم الهمزة من الاحلال قوله ان تفض الخاتم كناية عن الوطى قوله فتحرجت يقال تحرج فلان اذا فعل فعلا يحرج به من الحرج وهو الاثم والضيق قوله فافرج عنا بوصل الهمزة وضم الراء فاذا قطع الهمزة كسر الراء فالاول من الفرج والثانى من الافراج قوله فثمرت اى كثرت من التثمير واختلفوا فيمن اتجر فى مال غيره فقال قوم له الربح اذا ادى رأس المال الى صاحبه سواء كان غاصبا لذلك او وديعة عنده متعديا فيه وهو قول عطاء ومالك وربيعة والليث والاوزاعى وابى يوسف واستحب مالك والثورى والاوزاعى تنزهه ويتصدق به وقال آخرون يرد المال ويتصدق بالربح كله ولا يطيب له شئ من ذلك وهو قول ابى حنيفة ومحمد بن الحسن وزفر وقال قوم الربح لرب المال وهو ضامن لما تعدى فيه وهو قول ابن عمر وابى قلابة وبه قال احمد واسحٰق وقال الشافعى ان اشترى السلعة بالمال بعينه فالربح ورأس المال لرب المال وان اشتراها بمال بغير عينه قبل ان يستوجبها بثمن معروف بالعين ثم نقد المال منه او الوديعة فالربح له وهو ضامن لما استهلك من مال غيره والله اعلم بالصواب هذا كله من العينى ۱۲ ﻟﻪ قوله فيحامل. اى يعمل صنعة الحاملين من باب المفاعلة التى يكون بين الاثنين والمراد هٰهنا ان الحمل من احدهما والاجرة من الآخر كالمساقاة والمزارعة ويروى تحامل على وزن تفاعل بلفظ الماضى اى تكلف حمل متاع الغير ليكتسب ما يتصدق به ۱۲ ع ﻟﻪ قوله لمائة الف. اى من الدراهم والدنانير وهذه اللام للتاكيد وتسمى ابتدائية لدخولها على اسم ان وهو لفظ مائة وخبرها مقدم وهو قوله لبعضهم وفى رواية النسائى وما كان له يومئذ درهم اى فى اليوم الذى كان يحمل لانهم كانوا فقراء فى ذلك الوقت واليوم هم اغنياء ۱۲ ع ﻟﻪ قوله ما نراه الا نفسه. اى قال شقيق الراوى ما اظن ابا مسعود اراد بذلك البعض الا نفسه فانه كان من الاغنياء ۱۲ ع ﻟﻪ قوله باب اجر السمسرة. اى فى بيان حكم السمسرة اى الدلالة والسمسار بالكسر الدلال قال الزهرى قيل فى تفسير قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد لا يكون له سمسارا ومنه كان ابو حنيفة يكره السمسرة ۱۲ ع ﻟﻪ قوله باجر السمسار بأسا. قال العينى قال بعضهم وكان المص اشار الى الرد على من كرهها وقد نقله ابن المنذر عن الكوفيين انتهى قلت لم يقصد البخارى بهذا الرد على احد وانما نقل عن هؤلاء انهم لا يرون بأسا بالسمسرة وطريقة الرد لا يكون بهكذا وهذا الباب فيه اختلاف العلماء فقال مالك يجوز ان يستاجره على بيع سلعة اذا بين لذلك اجلا قال وكذلك اذا قال له بع هذا الثوب ولك درهم انه جائز وان لم يوقت له ثمنا وكذلك ان جعل له فى كل مائة دينار شيئا وهو جعل وقال احمد لا بأس ان يعطيه من الالف شيئا معلوما وذكر ابن المنذر عن حماد والثورى انهما كرها اجره وقال ابو حنيفة ان دفع له الف درهم يشترى بها بزا باجر عشرة دراهم فهو فاسد وكذلك لو قال اشتر مائة ثوب فهو فاسد فان اشترى فله اجر مثله ولا يجاوز ما سمى من الاجر ۱۲ ع ﻟﻪ قوله لا يبيع حاضر لباد. ومحمل النهى اذا كان اهل البلد فى عوز اى حاجة وقحط وهو يبيع من اهل البلد طمعا فى الثمن الغالى للاضرار بهم وهم جيرانه اما اذا لم يكن كذلك فلا بأس به لانعدام الضرر كذا فى الهداية وحاشيتها لابن الهمام ۱۲

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلثة رهط ممن كان قبلكم حتى اووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لى ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بى طلب شئ يوما فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح على يدى انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبى صلى الله عليه وسلم وقال الآخر اللهم كانت لى بنت عم كانت احب الناس الى فاردتها على نفسها فامتنعت منى حتى المت بها سنة من السنين فجاءتنى فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلى بينى وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهى احب الناس الى وتركت الذهب الذى اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبى صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذى له وذهب فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءنى بعد حين فقال يا عبد الله اد الى اجرى فقلت له كل ما ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بى فقلت انى لا استهزئ بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق منه واجرة الحمال

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى ثنا ابى ثنا الاعمش عن شقيق عن ابى مسعود الانصارى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه

باب اجر السمسرة

ولم ير ابن سيرين وعطاء وابراهيم والحسن باجر السمسار بأسا وقال ابن عباس لا بأس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه بكذا فما كان من ربح فهو لك او بينى وبينك فلا بأس به وقال النبى صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

نسخة: وقال فناء ۔ فحلبت ۔ عن الممت ۔ انى ۔ اد ۔ من اجلك ۔ به اجرة ۔ فتحامل يعنى ۔ فلك ۔ على ۔ لا ابن

اسماء الرجال { ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **باب** من آجر نفسه الخ يحيى بن سعيد ابن ابان بن سعيد بن العاص الاموى القرشى البغدادى الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة ابو وائل **باب** اجر السمسرة الخ محمد وعطاء هو ابن ابى رباح وابراهيم النخعى والحسن البصرى فيما وصله ابن ابى شيبة عنهم وقال ابن سيرين محمد فيما وصله ابن ابى شيبة مسدد هو ابن مسرهد عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم معمر هو ابن راشد ابن طاؤس هو عبد الله ۱۲ قسطلانى ؎

حل اللغات الرهط من الرجال ما دون العشرة انحدرت هبطت ونزلت لا ينجيكم من الانجاء وهو التخليص لا اغبق من الغبوق وهو شرب العشى ما اى بعد برق الفجر اى ظهر الضياء فاردتها عن نفسها كناية عن الجماع

حاشية السندى ص ۲۰۸ – ۲۰۹

اخر الحل ولاهل مكة الى اخر الحرم من حيث انه مخالف للحديث ومن حيث ان المواقيت ليست مما يثبت بالرأى والله تعالى اعلم (قوله باب ميقات اهل المدينة ولا يهلون قبل ذى الحليفة) كانه اخذ ذلك من قوله يهل اهل المدينة من ذى الحليفة فان الاخبار فى كلام الشارع تحمل على الانشاء بل هو فى افادة الوجوب عندهم آكد من صريح الامر ووجوب الاهلال من محل ينفى التقدم عليه والتاخر عنه ظاهرا الا ان الجمهور حملوا الوجوب على نفى التاخر فقط واستدلوا على ذلك بفعل كثير من الاكابر من الصحابة وغيرهم التقديم والله تعالى اعلم (قوله باب قول النبى صلى الله عليه وسلم العقيق الخ) كانه اراد قوله ولو حكاية عن غيره وبه وافق الحديث الترجمة وسقط ان القول المذكور فى الحديث قول الآتى لا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله اغسل الطيب الذى بك) الظاهر ان المراد الذى بجسدك

ك قوله هل يواجر الرجل نفسه من مشرك فی ارض الحرب ـ اورد فيه حديث خباب وهو اذ ذاك مسلم فی عمله للعاص بن وائل وهو مشرك وكان ذلك بمكة وهی اذ ذاك دار حرب واطلع النبی صلعم علی ذلك واقره ولكنه يحتمل ان يكون ذلك لاجل الضرورة او قبل الاذن بقتال المشركين ومنابذتهم وقبل الامر بمنع اذلال المؤمن نفسه وقال المهلب كره اهل العلم ذلك الضرورة بشرطين احدهما ان يكون عمل فيما يحل للمسلم فعله والآخر ان لا يعينه علی ما يعود ضرره علی المسلمين وقال ابن المنير استقرت المذاهب علی ان الصناع فی حوانيتهم يجوز لهم العمل لاهل الذمة ولا يعد ذلك من الذلة بخلاف ان يخدمه فی منزله وبطريق التبعية له ۱۲ فتح الباری ع ٢ قوله اما والله ـ اما حرف التنبيه وجواب القسم محذوف تقديره لا اكفر قوله حتی تموت غاية له والغرض التابيد لان بعد البعث لا يمكن الكفر قوله فلا ای فلا اكفر ويروی هكذا فلا اكفر فان قلت الفاء لا تدخل جواب القسم قلت المذكور مفسر للمقدر ويروی اما بتشديد الميم وتقديره اما انا فلا اكفر والله واما غيری فلا اعلم بحاله ك ع ومر الحديث فی ص ٢٨١ فی كتاب البيوع ۱۲ ٣ قوله فی الرقية آه ـ قال ابن درستويه كل كلام استشفی به من وجع او خوف او شيطان او سحر فهو رقية واعترض علی المصنف بتقييده باحياء العرب بان الحكم لا يختلف باختلاف الحال والامكنة واجاب ابن حجر بانه ترجم بالواقع ولم يتعرض لنفی غيره قال العينی الاولی فی هذا الباب الاطلاق فافهم ۱۲ ٤ قوله احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله ـ هذا طرف من حديث وصله المصنف فی كتاب فی باب الشرط فی الرقية بقطيع من الغنم وقد اختلفوا فی اخذ الاجر علی الرقية بالفاتحة و فی اخذه علی التعليم فاجازه عطاء وابو قلابة وهو قول مالك والشافعی واحمد وابی ثور ونقله القرطبی عن ابی حنيفة فی الرقية وهو قول اسحق وكره الزهری تعليم القرآن بالاجر وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز ان ياخذ علی تعليم القرآن اجرا فی الخلاصة ناقلا عن الاصل لا يجوز الاستيجار علی الطاعات كتعليم القرآن والفقه والاذان والتذكير والحج والغزو يعنی لا يجب الاجر واحتجوا علی ذلك باحاديث ذكرها العينی وبسط البحث فيه منها ما رواه ابو داود عن عبادة بن الصامت قال علمت ناسا من اهل الصفة القرآن فاهدی الی رجل منهم قوسا فقلت ليست بمال وارمی بها فی سبيل الله فسألت النبی عن ذلك فقال ان اردت ان تطوق طوقا من نار فاقبلها ورواه ابن ماجة والحاكم فی المستدرك وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه انتهی كلام العينی مختصرا وافتی المتأخرون من مشائخ بلخ اليوم بجوازه لظهور التوانی فی الامور الدينية ۱۲ ٥ قوله ولم ير ابن سيرين هو محمد والقسام بفتح القاف وتشديد السين مبالغة قاسم وبضم القاف جمع قاسم والخرص بفتح المعجمة وسكون الراء الحزر ومناسبة ذكر القسام والخارص للترجمة الاشتراك فی ان جنسهما وجنس تعليم القرآن والرقية واحد كذا قاله ابن حجر قال العينی هذا وجه فيه تعسف ويمكن ان يقع هذا استطرادا لا قصدا ۱۲ ٦ قوله جعلا بضم الجيم ما جعل للانسان من المال علی فعل والقطيع الطائفة من الغنم والمراد به هنا ثلثون شاة كذا جاء هنا فی بعض الروايات ۱۲ ك ٧ قوله نشط بضم النون وكسر المعجمة كذا وقع فی رواية الجميع وقال الخطابی وهو لغة والمشهور نشط اذا عقد وانشط اذا حل وعند الهروی فكانما انشط من عقال وقيل معناه اقيم بسرعة ومنه يقال رجل نشيط والعقال بالكسر الحبل الذی تشد به ذراع البهيمة وقلبة بفتحات علة ۱۲ ع ٨ قوله واضربوا لی معكم سهما ـ كانه اراد المبالغة فی تصويبه اياهم فيه جواز الرقية وبه قالت الائمة الاربعة وفيه جواز اخذ الاجرة كذا فی العينی قال محمد فی الموطا لا باس بالرقی بما كان فی القرآن وبما كان من ذكر الله فاما ما كان لا يعرف من الكلام فلا ينبغی ان يرقی به انتهی ويحتمل ان يكون فيه كلمة من كلمات الكفر الا ان يكون معروضا علی النبی صلعم وان لم يعرف معناه لما ورد فی رقية الحمة بسم الله شجة قرنية ملحة بحر قفطا ـ كذا فی شرح الموطا للقاری ۱۲ ٩ قوله ضريبة العبد بفتح الضاد المعجمة فعيلة بمعنی مفعولة وهی ما يقرره السيد علی عبده فی كل يوم ان يعطيه قوله وتعاهد فی بيان افتقار ضرائب الاماء وانما اختصها بالتعاهد لكونها مظنة لطروق الفساد فی الاغلب ۱۲ ع ١٠ قوله فی كسب البغی والاماء بينهما عموم وخصوص وجهی فقد يكون البغی امة وقد يكون حرة والبغی بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية وهی الزانية ۱۲ ف ١١ قوله وكره ابراهيم الخ كان البخاری اشار بهذا الاثر الی النهی فی حديث ابی هريرة محمول علی ما كانت عليه الحرفة فيه ممنوعة او تجر الی امر ممنوع شرعا بجامع ما بينهما من ارتكاب المعصية ۱۲ ف

باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك فی ارض الحرب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابی ثنا الاعمش عن مسلم عن مسروق ثنا خباب قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص بن وائل فاجتمع لی عنده فاتيته اتقاضاه فقال لا والله لا اقضيك حتی تكفر بمحمد فقلت اما والله حتی تموت ثم تبعث فلا قال وانی لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فانه سيكون لی ثم مال وولد فاقضيك فانزل الله افرأيت الذی كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا باب ما يعطی فی الرقية علی احياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقال الشعبی لا يشترط المعلم الا ان يعطی شيئا فليقبله وقال الحكم لم اسمع احدا كره اجر المعلم واعطی الحسن عشرة دراهم ولم ير ابن سيرين باجر القسام باسا وقال كان يقال السحت الرشوة فی الحكم وكانوا يعطون علی الخرص حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن ابی المتوكل عن ابی سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبی صلی الله عليه وسلم فی سفرة سافروها حتی نزلوا علی حی من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحی فسعوا له بكل شیء لا ينفعه شیء فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عند بعضهم شیء فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شیء لا ينفعه فهل عند احد منكم من شیء فقال بعضهم نعم والله انی لارقی ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتی تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم علی قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العلمين فكانما نشط من عقال فانطلق يمشی وما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذی صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذی رقی لا تفعلوا حتی ناتی النبی صلی الله عليه وسلم فنذكر له الذی كان فننظر ما يأمرنا فقدموا علی رسول الله صلی الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا لی معكم سهما فضحك النبی صلی الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت ابا المتوكل بهذا باب ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الاماء حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال حجم ابو طيبة النبی صلی الله عليه وسلم فامر له بصاع او صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف عن غلته او ضريبته باب خراج الحجام حدثنا موسی بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال احتجم النبی صلی الله عليه وسلم واعطی الحجام اجره حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبی صلی الله عليه وسلم واعطی الحجام اجره ولو علم كراهية لم يعطه حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن عمرو بن عامر قال سمعت انسا يقول كان النبی صلی الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره باب من كلم موالی العبد ان يخففوا عنه من خراجه حدثنا ادم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال دعا النبی صلی الله عليه وسلم غلاما حجاما فحجمه فامر له بصاع او صاعين او مد او مدين وكلم فيه فخفف من ضريبته باب ما جاء فی كسب البغی والاماء وكره ابراهيم اجر النائحة والمغنية وقول الله ولا تكرهوا فتياتكم علی البغاء ان اردن تحصنا الی قوله غفور رحيم وقال مجاهد فتياتكم اماءكم حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب

فليقبله ـ نسخة

فشفوا ـ نسخة

لعل فتشفينا ـ نسخة

عليه ـ نسخة

حجاما ـ نسخة

اسماء الرجال

باب هل يواجر الرجل الخ عمر بن حفص يروی عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعی الاعمش سليمان بن مهران الكوفی مسلم هو ابن صبيح ابو الضحی مسروق هو ابن الاجدع خباب بن الارت التميمی باب ما يعطی فی الرقية الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكری ابی بشر جعفر بن ابی وحشية اسمه اياس ابی المتوكل علی بن داؤد الناجی بالنون والجيم البصری ابی سعيد سعد بن مالك الخدری باب ضريبة العبد الخ محمد بن يوسف البيكندی البخاری سفيان هو ابن عيينة حميد الطويل ابی عبيدة البصری باب خراج الحجام الخ موسی بن اسمعيل التبوذكی وهيب بن خالد الباهلی ابن طاؤس عبد الله يروی عن ابيه طاؤس بن كيسان اليمانی مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يزيد بن زريع البصری خالد هو ابن مهران الحذاء ابو نعيم الفضل ابن دكين مسعر كمنبر هو ابن كدام بكسر الكاف الكوفی عمرو بن عامر الانصاری باب من كلم موالی العبد الخ آدم بن ابی اياس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتكی حميد الطويل تقدم باب ما جاء فی كسب البغی قتيبة بن سعيد هو الثقفی مالك الامام المدنی ابن

البهيمة قلبة بحركات ای علة سمی بها لان الذی تصيبه يتقلب من جنب الی جنب الضريبة فعيلة بمعنی مفعولة ما يقرره السيد علی عبده فی كل يوم البغی الزانية البغاء الزنا ۱۲

حاشية السندی ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩: فالدلالة علی الترجمة بقياس الثوب علی الجسد وليس المراد فی الحديث الذی بثوبك اذ انزع الثوب يكفی فی دفع ذلك ـ والحاصل ان الروايات وان وردت بوجود الطيب بثوبه ايضا لكن المامور بالغسل هو الذی كان ببدنه واما ما كان منه بالثوب فيكفی النزع فيه والله تعالی اعلم (قوله للذين يرحلون هودجها) كتب فی هامش بعض النسخ نقلا عن بعض محققی مشائخنا اطاب الله ثراه بضم الياء وتشديد الحاء ای ينقلون من رحل انتقالا من رحل بعيره ای وضع عليه الرحل لانه فاسد ان يقال يرحلون هودجها ای يضعون عليه الرحل ـ نعم لو ثبتت به الرواية لاول بحذف المضاف ای يرحلون بعير هودجها مع تكلف ظاهر فی المعنی فظهر ان قول الحافظ وغيره التشديد وهو ليس بصواب اهـ (قوله فكلاهما قال لم يزل الخ) لعل هذا نقل بالمعنی لكلامهما جميعا

ل٥ قوله نهى عن ثمن الكلب مر بيانه فى كتاب البيوع فى صـ ٢٩٨ اما قوله مهر البغى فالمراد به ما يأخذه الزانية على الزنا سماه مهرا لكونه على صورته وهو حرام باجماع المسلمين قاله النووى فى شرح مسلم وكذا ذكره فى الاشباه واما حلوان الكاهن فهو ما يعطاه على كهانته قال الخطابى وحلوان العراف ايضا حرام قال والفرق بين الكاهن والعراف لان الكاهن انما يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار والعراف الذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما من الامور كذا ذكره النووى فى شرح مسلم وايضا فيه قال البغوى والقاضى عياض اجمع المسلمون على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن محرم ولانه اكل المال بالباطل وكذلك اجمعوا على تحريم اجرة المغنية للغناء والنائحة للنوح ١٢ ٢ قوله عن كسب الاماء قال العينى المراد من كسب الاماء هو الكسب الذى تحصله الامة بالفجور واما الذى تحصله بالصناعة المباحة فغير منهى عنه ١٢ ٣ قوله عن عسب الفحل بفتح المهملة وسكون الثانية الكراء الذى يؤخذ على ضراب الفحل والعسب ايضا ضرابه ويقال ماؤه ولم يرد النهى عن الاعارة لان فيه قطع النسل وانما حرم الكراء لما فيه من الغرر اذ هو شئ غير معلوم ولا يدرى هل يلقح ام لا وهل تعلق الناقة ام لا ١٢ كرمانى ٤ قوله اذا استاجر ارضا فمات احدهما هل تنفسخ الاجارة ام لا والجمهور على عدم الفسخ وذهب الكوفيون الى الفسخ واحتجوا بان الوارث ملك الرقبة والمنفعة تبع لها فارتفعت يد المستاجر عنها بموت الذى آجره ١٢ ف ٥ قوله وقال ابن عمر اعطى النبى صلى الله عليه وسلم الخ مطابقته من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اعطى خيبر بالشطر استمر الامر عليه فى حياته وبعده ايضا فدل على ان عقد الاجارة لا تنفسخ بموت احد المتواجرين ذكره العينى ثم قال قال اصحابنا من جهة ابى حنيفة ان قضية خيبر لم تكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لان النبى صلى الله عليه وسلم ملكها غنيمة فلو كان صلى الله عليه وسلم اخذ كلها جاز وتركها فى ايديهم بشطر ما يخرج منها وكان ذلك خراج مقاسمة وهو جائز كخراج التوظيف ولا نزاع فيه وانما النزاع فى جواز المزارعة والمعاملة وخراج المقاسمة ان يوظف الامام فى الخارج شيئا مقدرا عشرا او ثلثا او ربعا ويترك الارضى على ملكهم منا عليهم فان لم يخرج الارض شيئا فلا شئ عليهم انتهى مختصرا ١٢ ٦ قوله اذا كان يوم احال عليه مليا جاز اى اذا كان المحال عليه يوم احال المحيل عليه مليا يعنى غنيا جاز يعنى جاز هذا الفعل وهو الحوالة اى جاز بلا رجوع ومفهومه انه اذا كان مفلسا فله ان يرجع وذهب الجمهور الى عدم الرجوع مطلقا وقال ابو حنيفة يرجع صاحب الدين على المحيل اذا مات المحال عليه مفلسا او حكم بافلاسه او جحد الحوالة ولم يكن له بينة وبه قال شريح وعثمان البتى والشعبى والنخعى وابو يوسف ومحمد وآخرون وقال الحكم لا يرجع ما دام حيا حتى يموت ولا يترك شيئا فان الرجل يوسر مرة ويعسر اخرى وقال الشافعى واحمد والليث وابو ثور لا يرجع عليه وان توى وسواء عزه بالفلس او طول عليه او انكره وقال مالك لا يرجع على الذى احاله الا ان يغره بفلس ١٢ ع ف ٧ قوله يتخارج الشريكان اى يخرج هذا الشريك مما وقع فى نصيب صاحبه وذلك الآخر كذلك ارادوان ذلك فى القسمة بالتراضى بغير قرعة مع استواء الدين واقرار من عليه وحضوره فاخذ احدهما عينا والآخر دينا ثم اذا توى الدين اى اذا هلك لم ينقض القسمة لانه رضى بالدين عوضا فتوى فى ضمانه فالبخارى ادخل قسمة الديون والعين فى الترجمة وقاس الحوالة عليه كذلك الحكم بين الورثة اشار اليه بقوله واهل الميراث ١٢ ع ٨ قوله مطل الغنى المطل المدافعة والمراد هنا تاخير المستحق اداؤه بغير عذر ١٢ فتح ٩ قوله فاذا اتبع بضم الهمزة وسكون الفوقية مبنيا لما لم يسم فاعله عند الجميع قوله فليتبع بالتخفيف من تبعت الرجل بحقى اذا طلبته وقيل فليتبع بالتشديد والاول اجود عند الاكثر ومعناه اذا احيل فليحتل ١٢ ع ١٠ قوله اذا احال دين الميت على رجل جاز اى هذا الفعل قال ابن بطال انما ترجم بالحوالة فقال ان احال دين الميت ثم ادخل حديث سلمة وهو فى الضمان لان الحوالة والضمان متقاربان واليه ذهب ابو ثور ١٢ ف ع ١١ قوله فى القرض والديون اى ديون المعاملات او هو من باب عطف العام على الخاص وقوله بالابدان يتعلق بالكفالة قوله وغيرها اى وغير الابدان وهى الكفالة بالاموال كذا قاله العينى فى عمدة القارى ١٢

عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم عن ابى هريرة قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء باب عسب الفحل حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث واسمعيل بن ابراهيم عن على بن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل باب اذا استاجر ارضا فمات احدهما وقال ابن سيرين ليس لاهله ان يخرجوه الى تمام الاجل وقال الحسن والحكم واياس بن معاوية تمضى الاجارة الى اجلها وقال ابن عمر اعطى النبى صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر فكان ذلك على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وصدرا من خلافة عمر ولم يذكر ان ابا بكر وعمر جددا الاجارة بعد ما قبض النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وان ابن عمر حدثه ان المزارع كانت تكرى على شئ سماه نافع لا احفظه وان رافع بن خديج حدث ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر حتى اجلاهم عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فى الحوالة وهل يرجع فى الحوالة وقال الحسن وقتادة اذا كان يوم احال عليه مليا جاز وقال ابن عباس يتخارج الشريكان واهل الميراث فياخذ هذا عينا وهذا دينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى ظلم فاذا اتبع احدكم على ملى فليتبع باب اذا احال على ملى فليس له رد ومن اتبع على ملى فليتبع معناه اذا كان لاحد عليك شئ فاحلته على رجل ملى فضمن ذلك منك فان افلست بعد ذلك فله ان يتبع صاحب الحوالة فياخذ عنه حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى ظلم ومن اتبع على ملى فليتبع باب اذا احال دين الميت على رجل جاز حدثنا المكى بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ اتى بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين فقالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه ثم اتى بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قيل نعم قال هل ترك شيئا قالوا ثلثة دنانير فصلى عليها ثم اتى بالثالثة فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الكفالة باب الكفالة فى القرض والديون بالابدان وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الاسلمى عن ابيه ان عمر بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امراته فاخذ

اسماء الرجال } مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى محمد بن جحادة الايامى الكوفى باب عسب الفحل مسدد وهو ابن مسرهد عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم اسمعيل بن ابراهيم امه علية على بن الحكم البنانى نافع مولى ابن عمر وقال الحسن البصرى والحكم بن عتيبة واياس بن معاوية بن قرة المزنى فيما وصله ابن ابى شيبة وقال ابن عمر رضى الله عنهما اخرجه مسلم موسى بن اسمعيل المنقرى ابو سلمة التبوذكى جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعى البصرى نافع تقدم رافع بن خديج الانصارى صحابى جليل اول مشاهده احد ثم الخندق وقال عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب هذا وصله مسلم باب فى الحوالة الخ قال الحسن البصرى وقتادة مما وصله ابن ابى شيبة قال ابن عباس مما وصله ابن ابى شيبة بمعناه عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد وهو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا احال على ملى الخ ابن ذكوان هو عبد الله القرشى الاعرج تقدم الآن باب اذا احال دين الميت الخ المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخى قال ابو قتادة هو الحارث بن ربعى الانصارى باب الكفالة فى القرض الخ قال ابو الزناد هو عبد الله بن ذكوان هذا مختصر من قصة اخرجها الطحاوى ١٢ حل اللغات حلوان الكاهن هو ما يعطاه على كهانته الفحل الذكر من ...

٣٥

حاشية السندى ص ٢١٠ ١ اى كلاهما جميعا معناه ذلك لان كل واحد منهما قال هذا الكلام اذ الظاهر ان اسامة ذكر تلبيته من عرفات الى مزدلفة والفضل ذكر تلبيته من مزدلفة الى الجمرة فقولهما جميعا يرجع الى ما ذكر والله تعالى اعلم (قوله استقبل القبلة قائما) قال القسطلانى رحمه الله تعالى اى مستويا على ناقته غير مائل او وصفه بالقيام لقيام ناقته اه اى فهو وصف له بحال المتعلق واستدلاله بالحديث الآتى لاستقبال القبلة بناء على ان القبلة تكون لمن يتوجه الى مكة من المدينة امامه فالعادة فى مثله تقضى بالاستقبال عند استواء الراحلة بالشخص (قوله فذكروا الدجال انه قال مكتوب بين عينيه كافر) الظاهر ان قوله انه بفتح الهمزة بدل من الدجال والضمير فيه للنبى صلى الله عليه وسلم كضمير قال وقيل ضميران للدجال وهو بعيد اذ المتبادر فى مثله اتحاد ضميران وقال وضمير عينيه للدجال اى

ـه قوله فصدقهم بالتشديد فى الفرع وغيره من الاصول المعتمدة اى صدق القائلين بما قالوا وفى بعض الاصول فصدقهم بالتخفيف اى صدق الرجل القوم واعترف بما وقع منهم لكن اعتذر بانه لم يكن عالما بحرمة وطى جارية امرأة وبانها جاريتها لانها التبست او اشتبهت بجارية نفسه او بزوجته ولعل اجتهاد عمر رض اقتضى ان يجلد الجاهل بالحرمة والا فالواجب الرجم فاذا اسقط بالعذر لم يجلد واستنبط من هذه القضية مشروعية الكفالة بالابدان فان حمزة صحابى وقد فعله ولم ينكره عليه عمر رض مع كثرة الصحابة حينئذ قاله القسطلانى قال العينى وانما جلد عمر للرجل مائة تعزيرا وكان ذلك بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين فيه شاهد لمذهب مالك فى مجاوزة الامام فى التعزير قدر الحد ورد عليه بانه فعل صحابى عارضه مرفوع صحيح فلا حجة فيه قلت هذا الباب فيه خلاف بين العلماء فمذهب مالك وابى ثور وابى يوسف فى قول والطحاوى ان التعزير ليس له مقدار محدود ويجوز للامام ان يبلغ به ما رآه وان يجاوز به الحدود واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله بانه فى حق من لم يرتدع بالردع ويؤثر فيه ادنى الزجر كاشراف الناس واما السفلة واسقاط الناس فلا يؤثر فيهم عشر جلدات ولا عشرون فيعزرهم الامام بحسب ما يراه كذا فى العينى وفيه اقوال آخر ذكرها العينى ايضا وفى الهداية التعزير اكثره تسعة وثلثون سوطا واقله ثلاث جلدات وقال ابو يوسف يبلغ التعزير خمسة وسبعين سوطا انتهى ١٢ ـه٢ قوله وكفلهم معنى التكفيل هنا الضبط والتعهد حتى لا يرجعوا الى الارتداد لا انه كفالة لازمة كذا فى العينى وفى الحديث قصة ١٢ ـه٣ قوله فتابوا من التوبة كذا فى الاكثر ووقع فى رواية الاصيلى والقابسى فابوا بالخير مثناة قبل الالف قال عياض وهو وهم مفسد للمعنى قلت والذى يظهر لى انه فآبوا بهمزة ممدودة وهى بمعنى فرجعوا فلا يفسد المعنى ١٢ فتح البارى ـه٤ قوله ثم زجج موضعها اى سوى موضع النقر من زجج حاجبه حذف زوائد شعره او من الزج وهو النصل وهو ان يكون النقر فى طرف الخشبة فسد عليه رجاء ان يمسكه ويحفظ ما فيه وقال عياض معناه سمرها بمسامير كالزج او حشى شقوق لصاقها بشئ ورقعه بالزج قال ابن التين معناه اصلح موضع النقر ١٢ فتح البارى ـه٥ قوله ثم قدم الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار وفى رواية ابى سلمة ثم قدم بعد ذلك فاتاه رب المال فقال يا فلان مالى قد طالت النظرة فقال اما مالك فقد دفعته الى وكيلى واما انت فهذا مالك وفى حديث عبد الله بن عمرو قال له هذه الفك فقال النجاشى لا اقبلها منك حتى تخبرنى ما صنعت فاخبره فقال وقد ادى الله عنك ١٢ فتح البارى ـه٦ قوله والذين عاقدت ايمانكم المقصود منه الاشارة الى ان الكفالة التزام مال بغير عوض تطوعا فيلزم كما لزم استحقاق الميراث بالحلف الذى على وجه التطوع قوله عاقدت من المعاقدة مفاعلة من عقد الحلف وقرئ عقدت وهو حلف الجاهلية كانوا يتوارثون به ونسخ باية المواريث ١٢ ع ف ـه٧ قوله دون ذوى رحمه اى ذوى اقربائه ١٢ عمدة القارى ـه٨ قوله الا النصر مشتق من الاحكام المقدرة فى الآية المنسوخة اى تلك الآية نسخت حكم نصيب الارث الا النصر والرفادة بكسر الراء المعاونة والرفادة ايضا شئ كان يترافد به قريش فى الجاهلية يخرج بالاشترى به للحاج طعام وزبيب للنبيذ وهو استثناء منقطع اى لكن النصر ونحوه باق وثابت قال شارح التراجم وجه الدلالة على الكفالة انها عقد ملتزم فيجب الوفاء به كما يجب الوفاء فى عقد الاخوة فشبه الالتزام بالالتزام فى الوفاء به ١٢ ك ـه٩ قوله لا حلف فى الاسلام بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وهو العهد يكون بين القوم اى لا تعاهد على فعل شئ كانوا فى الجاهلية يتعاهدون واما المخالفة فى حديث انس وهو الاخاء قاله ابن التين ذكره العينى اى الحلف على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك منهى عنه بالحديث وما كان فيها على نصرة المظلوم وصلة الارحام ونحو ذلك فورد فيه وايما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة ١٢ كذا فى المجمع ـه١٠ قوله فليس له ان يرجع اى عن الكفالة بل هى لازمة وقد استقر الحق فى ذمته ويحتمل ان يريد فليس له ان يرجع فى التركة بالقدر الذى يكفل ثم اورد فيه حديث سلمة بن الاكوع ووجه الاخذ منه انه لو كان لابى قتادة ان يرجع لما صلى النبى صلى الله عليه وسلم على المديون حتى يوفى ابو قتادة لاحتمال ان يرجع فيكون صلى على مديون دينه باق عليه ١٢ ف ـه١١ قوله مال البحرين المراد به مال الجزية والبحرين موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهته صلى الله عليه وسلم العلاء بن الحضرمى ١٢ ع ـ

حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة فصدقهم وعذره بالجهالة وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود فى المرتدين استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شئ عليه وقال الحكم يضمن وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا فقال فائتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج فى البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذى اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى كنت تسلفت فلانا الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسألنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو فى ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشئ قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت به قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت فى الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا

باب قول الله والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم حدثنا الصلت بن محمد ثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالى قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا المدينة على النبى صلى الله عليه وسلم يرث المهاجر الانصارى دون ذوى رحمه للاخوة التى آخى النبى صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا حلف فى الاسلام فقال قد حالف النبى صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار فى دارى

باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بجنازة ليصلى عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتى بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة على دينه يا رسول الله فصلى عليه حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو سمع محمد بن على عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين

كفيلا ٢ جلدة — فتابوا ٣ — ٢ قال ابو عبد الله — فيه — بن لك — استودعتكها — ٢ قد — فقال — بشئ — فيه التى — ٢ قال ورثة — ثنى — صلوا

اسماء الرجال

فاخذ حمزة هو ابن عمرو صحابى وقد فعله ولم ينكر عليه مع كثرة الصحابة وقال الليث هو ابن سعد الامام جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشى المصرى **باب** قول الله والذين عاقدت الخ الصلت بن محمد بن عبد الرحمن الخاركى بخاء معجمة البصرى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودى طلحة بن مصرف اليامى الكوفى سعيد بن جبير الاسدى ولاهم قتيبة هو ابن سعيد الثقفى اسمعيل بن جعفر الانصارى الزرقى حميد هو ابن ابى حميد الطويل محمد بن الصباح الدولابى البغدادى اسمعيل بن زكريا الخلقانى الكوفى عاصم هو ابن سليمان الاحول **باب** من تكفل الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى يزيد بن ابى عبيد سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع على بن عبد الله المدينى عمرو هو ابن دينار المكى محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب جابر بن عبد الله الانصارى

حل اللغات لمركبا سفينة. نقرها حفرها. زجج موضعها اى سوى موضع النقر واصلحه وهو من تزجيج الحواجب وهو حذف زوائد الشعر. ولجت دخلت. فلما نشرها اى قطعها بالمنشار ١٢ ـه وفى حديث عبد الله بن عمرو باسناد فيه مجهول ان الذى اقرض هو النجاشى فيكون نسبته الى بنى اسرائيل بطريق الاتباع لا انه من نسلهم ١٢ ف +

حاشية السندى ٩ ٢١١

ذكروا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اى فيه اى فى الدجال مكتوب بين عينيه كافر وقوله فقال ابن عباس لم اسمعه الخ. فان قلت اى مناسبة بين الكلامين قلت لعل الكلام جرى منهم فى ذكر العجائب فذكروا فى جملة ذلك حال الدجال وانه قال فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكتوب بين عينيه كافر فذكر لهما ابن عباس انه ما سمع منه صلى الله تعالى عليه وسلم هذه القصة العجيبة ولكن سمع قصة عجيبة اخرى فذكر تلك العجيبة والله تعالى اعلم ويمكن ان يقرأ انه بكسر الهمزة بتقدير الاستفهام اى هل انه قال فيه الخ فاجاب بانه ما سمع ذلك ولكن سمع شيئا آخر عجيبا وهو ما ذكره (قوله انقضى راسك وامتشطى) لعل المراد بذلك هو الاغتسال لاحرام الحج كما وقع النص بذلك فى رواية جابر والله تعالى اعلم (قوله واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا

قولہ قد اعطیتک ۔ ہکذا وہکذا فی الطریق التی فی الشہادات ہکذا وہکذا فبسطیدیہ ثلث مرات وبہذا یظہر مناسبۃ قولہ فی آخر حدیث الباب فعددتہا فاذا ہی خمس مأۃ فقال خذ مثلیہا ووجہ دخولہ فی الترجمۃ ان ابا بکر لما قام مقام النبی تکفل بما کان علیہ من واجب او تطوع فلما التزم ذلک لزمہ ان یوفی جمیع ما علیہ من دین او عدۃ وکان صلی اللہ علیہ وسلم یحب الوفاء بالوعد فنفذ ابو بکر ذلک قالہ فی الفتح قال العینی جمہور العلماء منہم ابو حنیفۃ والشافعی واحمد علی ان انجاز العدۃ مستحب و اوجبہ الحسن وبعض المالکیۃ وقد استدل بعض الشافعیۃ بہذا الحدیث علی وجوب الوفاء بالوعد فی حق النبی صلی اللہ علیہ وسلم لانہم زعموا انہ من خصائصہ ولا دلالۃ فیہ اصلا لا علی الوجوب ولا علی الخصوصیۃ انتہی ۱۲ ۲ قولہ فحثی لی حثیۃ ۔ بفتح الحاء المہملۃ والحثیۃ مل الکف وقال ابن قتیبۃ ہی الحفنۃ وقال ابن فارس ہی مل الکفین والفاء فی فحثی عطف علی محذوف تقدیرہ خذ ہکذا واشار بیدیہ وفی الواقع ہو تفسیر لقولہ خذ ہکذا قالہ العینی قال صاحب الفتح فیہ قبول خبر الواحد العدل من الصحابۃ ولو جر ذلک نفعا لنفسہ لان ابا بکر لم یلتمس من جابر شاہدا علی صحۃ دعواہ ویحتمل ان یکون ابو بکر علم بذلک فقضی لہ بعلمہ فیستدل بہ علی جواز مثل ذلک للحاکم انتہی قال الکرمانی اما تصدیق ابی بکر رض جابرا فی دعواہ فلقولہ صلی اللہ علیہ وسلم من کذب علی متعمدا فلیتبوأ مقعدہ من النار فہو وعید ولا یظن بان مثلہ یقدم علیہ انتہی قال العینی فلو وقعت ہذہ المسئلۃ الیوم فلا یقبل الا ببینۃ ۱۲ ۳ قولہ خذ مثلیہا ۔ اے حثی لہ ابو بکر حثیۃ فی خمسمائۃ ثم قال خذ مثلیہا لیصیر ثلث مرات فصار الجملۃ الفا وخمسمائۃ ۔ کذا فی عمدۃ القاری ۱۲ ۴ قولہ ابو صالح ۔ اتفق ابو نعیم والاصیلی والجیانی وغیرہم انہ سلیمان بن صالح المروزی ولقبہ سلمویہ وشیخہ عبد اللہ ہو ابن المبارک وبذلک جزم الاصیلی وجزم الاسمٰعیلی بانہ ابو صالح عبد اللہ بن صالح کاتب اللیث وشیخہ عبد اللہ ہو ابن وہب وزعم الدمیاطی انہ ابو صالح محبوب بن موسی والمعتمد ہو الاول ۱۲ فتح ۵ قولہ لم اعقل ابوی الخ اے لم اعرف یعنی ما وجدتہما منذ عقلت الا متدینین بدین الاسلام وہما یدینان الدین اے یطیعان اللہ وذلک ان مولدہا بعد البعث بسنتین وقیل بخمس وقیل بسبع ولا وجہ لہ لاجماعہم انہا کانت حین ہاجر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بنت ثمان ۱۲ عینی ۶ قولہ برک الغماد ۔ بفتح الباء لاکثرہم وبکسرہا وسکون الراء والغماد بضم الغین وکسرہا وخفۃ المیم قال صاحب القاموس ہی موضع بالیمن او وراء مکۃ بخمس لیال او اقصی معمور الارض ۱۲ ۷ قولہ ابن الدغنۃ ۔ قال الغسانی بفتح المہملۃ وکسر المعجمۃ وبخفۃ النون علی مثال الکلمۃ ویقال بضم الدال والغین وتشدید النون وبالوجہین روینا فی الجامع الصحیح ویقال بفتح الدال وسکون الغین قال ابن اسحٰق اسمہ ربیعۃ بن رفیع واما الدغنۃ فہو اسم امہ ومعناہ لغۃ الغیم الممطر ۔ ک ع وقال القسطلانی قال مغلطائی اسمہ مالک ووہم من زعم انہ ربیعۃ ۱۲ ۸ قولہ ان اسیح فی الارض ۔ بفتح الہمزۃ وکسر السین المہملۃ وبعد التحتیۃ حاء مہملۃ اے اسیر فی الارض فان قلت حقیقۃ السیاحۃ ان لا یقصد موضعا بعینہ ومعلوم ان قصدہ التوجہ الی ارض الحبشۃ اجیب بانہ عمی عن ابن الدغنۃ جہۃ مقصدہ لکونہ کافرا ومن المعلوم انہ لا یصل الیہا من الطریق التی قصدہا حتی یسیر فی الارض وحدہ زمانا فیکون سائحا ۱۲ قس ۹ قولہ تکسب المعدوم ۔ اے تکسب معاونۃ الفقیر وتحقیقہ مر فی کتاب الایمان وتحمل الکل بفتح الکاف وتشدید اللام وہو الثقل اے ثقل العجزۃ وتقری الضیف بفتح التاء من باب ضرب یضرب والقری بالکسر مقصورا ما یہیأ للضیف من طعام ونزل قولہ علی نوائب الحق جمع نائبۃ وہی ما ینوب الانسان اے ینزل بہ من المہمات والحوادث وانما قال علی نوائب الحق لانہا تکون فی الحق والباطل قولہ وانا لک جار ای مجیر قولہ فرجع مع ابی بکر کان القیاس ان یقال رجع ابو بکر معہ عکس المذکور ولکن ہذا من اطلاق الرجوع وارادۃ لازمہ الذی ہو المجیء او ہو من قبیل المشاکلۃ لان ابا بکر کان راجعا واطلق الرجوع باعتبار ما کان قبلہ بمکۃ ۱۲ ع ۱۰ قولہ ان یفتن ۔ بفتح التحتیۃ من الفتنۃ والفتنۃ تستعمل علی معان کثیرۃ واصلہا الامتحان والمراد ہنا ان یخرج ابناءہم ونساءہم مما ہم فیہ من الضلال الی الدین ۱۲ ع ۱۱ قولہ فیتقصف ۔ اے یزحم حتی یکسر بعضہم بعضا بالوقوع علیہ واصل القصف الکسر ومنہ ریح قاصفۃ ۱۲ ع ۱۲ قولہ وان ابی الا ان یعلن ذلک ۔ اے وان امتنع الا ان یجہر بما ذکر من الصلوۃ وقراءۃ القرآن قولہ ان نخفرک بضم النون من الاخفار وہو نقض العہد ۱۲ ع ۱۳ قولہ سبخۃ ۔ بفتح المہملۃ وسکون الموحدۃ وہی الارض تعلوہا الملوحۃ ولا تکاد تنبت شیئا الا بعض الشجر ۱۲ ع

قد اعطیتک ہکذا وہکذا فلم یجیء مال البحرین حتی قبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما جاء مال البحرین امر ابو بکر فنادی من کان لہ عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم عدۃ او دین فلیأتنا فاتیتہ فقلت ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لی کذا وکذا فحثی لی حثیۃ فعددتہا فاذا ہی خمس مائۃ وقال خذ مثلیہا

باب جوار ابی بکر الصدیق فی عہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعقدہ

حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل قال ابن شہاب فاخبرنی عروۃ بن الزبیر ان عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالت لم اعقل ابوی قط الا وہما یدینان الدین قال ابو عبد اللہ وقال ابو صالح ثنی عبد اللہ عن یونس عن الزہری اخبرنی عروۃ بن الزبیر ان عائشۃ قالت لم اعقل ابوی قط الا وہما یدینان الدین ولم یمر علینا یوم الا یاتینا فیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم طرفی النہار بکرۃ وعشیۃ فلما ابتلی المسلمون خرج ابو بکر مہاجرا قبل الحبشۃ حتی اذا بلغ برک الغماد لقیہ ابن الدغنۃ وہو سید القارۃ فقال این ترید یا ابا بکر فقال ابو بکر اخرجنی قومی وانا ارید ان اسیح فی الارض واعبد ربی قال ابن الدغنۃ ان مثلک لا یخرج ولا یخرج فانک تکسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الکل وتقری الضیف وتعین علی نوائب الحق وانا لک جار فارجع فاعبد ربک ببلادک فارتحل ابن الدغنۃ فرجع مع ابی بکر فطاف فی اشراف کفار قریش فقال لہم ان ابا بکر لا یخرج مثلہ ولا یخرج اتخرجون رجلا یکسب المعدوم ویصل الرحم ویحمل الکل ویقری الضیف ویعین علی نوائب الحق فانفذت قریش جوار ابن الدغنۃ وامنوا ابا بکر وقالوا لابن الدغنۃ مر ابا بکر فلیعبد ربہ فی دارہ فلیصل ولیقرأ ما شاء ولا یؤذینا بذلک ولا یستعلن بہ فانا قد خشینا ان یفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلک ابن الدغنۃ لابی بکر فطفق ابو بکر یعبد ربہ فی دارہ ولا یستعلن بالصلوۃ ولا القراءۃ فی غیر دارہ ثم بدا لابی بکر فابتنی مسجدا بفناء دارہ وبرز فکان یصلی فیہ ویقرأ القرآن فیتقصف علیہ نساء المشرکین وابناؤہم ویعجبون منہ وینظرون الیہ وکان ابو بکر رجلا بکاء لا یملک دمعہ حین یقرأ القرآن فافزع ذلک اشراف قریش من المشرکین فارسلوا الی ابن الدغنۃ فقدم علیہم فقالوا لہ انا کنا اجرنا ابا بکر علی ان یعبد ربہ فی دارہ وانہ جاوز ذلک فابتنی مسجدا بفناء دارہ واعلن الصلوۃ والقراءۃ وقد خشینا ان یفتن ابناءنا ونساءنا فاتہ فان احب ان یقتصر علی ان یعبد ربہ فی دارہ فعل وان ابی الا ان یعلن ذلک فسلہ ان یرد الیک ذمتک فانا کرہنا ان نخفرک ولسنا مقرین لابی بکر الاستعلان قالت عائشۃ فاتی ابن الدغنۃ ابا بکر فقال قد علمت الذی عاقدت لک علیہ فاما ان تقتصر علی ذلک واما ان ترد الی ذمتی فانی لا احب ان تسمع العرب انی اخفرت فی رجل عقدت لہ قال ابو بکر انی ارد الیک جوارک وارضی بجوار اللہ ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یومئذ بمکۃ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قد اریت دار ہجرتکم رأیت سبخۃ ذات نخل بین لابتین وہما الحرتان فہاجر من ہاجر قبل المدینۃ حین ذکر ذلک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورجع الی المدینۃ بعض من کان ہاجر الی ارض الحبشۃ وتجہز ابو بکر مہاجرا فقال

اسماء الرجال: باب جوار ابی بکر الصدیق ۔ یحیی بن بکیر نسبۃ لجدہ لشہرتہ بہ واسم ابیہ عبد اللہ المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب محمد بن مسلم عروۃ بن الزبیر ابن العوام عائشۃ بنت ابی بکر الصدیق ام المؤمنین رضی اللہ عنہا ابوی اے ابا بکر وام رومان وقال ابو صالح ہو سلیمان بن صالح المروزی قال الحافظ ابن حجر وہذا التعلیق قد سقط من روایۃ ابی ذر وساق الحدیث عن عقیل وحدہ ۱۲ قس عبد اللہ بن المبارک المروزی یونس ہو ابن یزید الایلی الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب عروۃ بن الزبیر تقدم الآن ۔ **حل اللغات**: الجوار الامان لم اعقل ای لم اعرف برک الغماد موضع باقاصی ہجر القارۃ قبیلۃ مشہورۃ من بنی الہون یوصفون بجودۃ الرمی اخرجنی قومی اے تسببوا فی اخراجی اسیح اسیر المعدوم المعدم الفقیر الکل الذی لا یستقل بامرہ او الثقل بکسر الثاء وسکون القاف النوائب الحوادث انا لک جار اے مجیر لک طفق جعل یتقصف یزدحم بکاء اے کثیر البکاء افزع اخاف نخفرک ننقض عہدک ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۱۱: طوافا واحدا) ای ما طافوا طواف الفرض الا طوافا واحدا ہو طواف الافاضۃ والذی طافوا اولا کان طواف القدوم الذی ہو من السنن لا من الفرائض بخلاف الذین حلوا فانہم طافوا اولا فرض العمرۃ ثم فرض الحج فطافوا طوافین للفرض ولم یرد ان الذین جمعوا ما طافوا اولا حین القدوم وما طافوا آخرا بعد الرجوع من منی کما یفیدہ ظاہر الکلام کیف والنبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کان من الذین جمعوا علی التحقیق وعلی مقتضی ہذا الحدیث لانہ کان معہ الہدی البتۃ وقد ثبت انہ طاف اولا حین قدم وطاف ثانیا طواف الافاضۃ حین رجع من منی بل لعلہ ما ثبت ان احدا ترک الطواف عند القدوم ولا طواف الافاضۃ فلا فرق بین الطائفتین الا بصفۃ الافتراض فطواف من حل کان مرتین فرضا وطواف من لم یحل کان مرۃ فرضا واللہ تعالی اعلم ۔ والحاصل ان

رسول الله صلی الله علیه وسلم علی رسلك فانی ارجو ان یؤذن لی قال ابو بکر هل ترجو ذلك بابی انت قال نعم فحبس ابو بکر نفسه علی رسول الله صلی الله علیه وسلم لیصحبه وعلف راحلتین کانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یؤتی بالرجل المتوفی علیه الدین فیسأل هل ترك لدینه فضلا فان حدث انه ترك لدینه وفاء صلی والا قال للمسلمین صلوا علی صاحبکم فلما فتح الله علیه الفتوح قال انا اولی بالمؤمنین من انفسهم فمن توفی من المؤمنین فترك دینا فعلی قضاءه ومن ترك مالا فلورثته ؛ بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب الوکالة ووکالة الشریك الشریك فی القسمة وغیرها وقد اشرك النبی صلی الله علیه وسلم علیا فی هدیه ثم امره بقسمتها حدثنا قبیصة ثنا سفین عن ابن ابی نجیح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن علی قال امرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التی نحرت وبجلودها حدثنا عمرو بن خالد ثنا اللیث عن یزید عن ابی الخیر عن عقبة بن عامر ان النبی صلی الله علیه وسلم اعطاه غنما یقسمها علی صحابته فبقی عتود فذکره للنبی صلی الله علیه وسلم فقال ضح به انت باب اذا وکل المسلم حربیا فی دار الحرب او فی دار الاسلام جاز حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنا یوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهیم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابیه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال کاتبت امیة بن خلف کتابا بان یحفظنی فی صاغیتی بمکة واحفظه فی صاغیته بالمدینة فلما ذکرت الرحمن قال لا اعرف الرحمن کاتبنی باسمك الذی کان فی الجاهلیة فکاتبته عبد عمرو فلما کان یوم بدر خرجت الی جبل لاحرزه حین نام الناس فابصره بلال فخرج حتی وقف علی مجلس الانصار فقال امیة بن خلف لا نجوت ان نجا امیة فخرج معه فریق من الانصار فی اثارنا فلما خشیت ان یلحقونا خلفت لهم ابنه لیشغلهم فقتلوه ثم ابوا حتی یتبعونا وکان رجلا ثقیلا فلما ادرکونا قلت له ابرك فبرك فالقیت علیه نفسی لامنعه فتخللوه بالسیوف من تحتی حتی قتلوه واصاب احدهم رجلی بسیفه وکان عبد الرحمن بن عوف یرینا ذلك الاثر فی ظهر قدمه قال ابو عبد الله سمع یوسف صالحا وابراهیم اباه باب الوکالة فی الصرف والمیزان وقد وکل عمر وابن عمر فی الصرف حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن عبد المجید بن سهیل بن عبد الرحمن ابن عوف عن سعید بن المسیب عن ابی سعید الخدری وابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم استعمل رجلا علی خیبر فجاءهم بتمر جنیب قال اکل تمر خیبر هکذا قال انا لناخذ الصاع بالصاعین والصاعین بالثلثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنیبا وقال فی المیزان مثل ذلك باب اذا ابصر الراعی والوکیل شاة تموت او شیئا یفسد ذبح واصلح ما یخاف الفساد حدثنا اسحق بن ابراهیم سمع المعتمر قال انبانا عبید الله عن نافع انه سمع ابن کعب بن مالك یحدث عن ابیه انه کانت لهم غنم ترعی بسلع فابصرت جاریة لنا بشاة من غنمنا موتا فکسرت حجرا فذبحتها به

قوله علی رسلك بکسر الراء ای علی هینتك من غیر عجلة قوله ان یؤذن علی بناء المجهول من الاذن قوله بابی ای مفدی بابی انت مبتدأ وخبره بابی او انت تاکید لفاعل ترجو وبابی قسم ۱۲ ع ۲ قوله السمر بضم المیم شجر الطلح قال شارح التراجم ایراده فی الباب ان المجیر ملتزم للمجار ان لا یؤذی من جهة من اجار منه کانه ضمن له ان لا یؤذی ان تکون العهدة فی ذلك علیه قال ابن بطال هذا الجوار کان معروفا بین العرب ۱۲ ک ۳ قوله حدثنا یحیی بن بکیر کذا وقع فی روایة ابی ذر دا بے الوقت لا باب ولا ترجمة وسقط الحدیث ایضا من روایة المستملی ووقع فی روایة النسفی وابن شبویه باب بغیر ترجمة وبه جزم الاسمعیلی ووقع فی روایة الاصیلی وکریمة باب الدین وذکر ابن بطال هذا الحدیث فی آخر باب من تکفل عن میت بدین وهذا هو اللائق لان الحدیث لا تعلق له بترجمة جوار ابی بکر حتی یکون منها اذ ثبت باب بلا ترجمة فیکون کالفصل منها واما الترجمة بباب الدین فبعید اذ اللائق بذلك ان یکون فی کتاب القرض ۱۲ ف ع ۴ قوله الفتوح ای من الغنائم وغیر ذلك فی الحدیث تحریض الناس علی قضاء الدیون فی حیاتهم والتوصل الی البراءة منها ولو لم یکن امر الدین شدیدا ما ترك النبی صلی الله علیه وسلم الصلوة علی المدیون واختلف فی ان صلاته علی المدیون کانت حراما علیه او جائزة حکی فیه وجهان وقال النووی الصواب الجزم بجوازه مع وجود الضامن ۱۲ ف ع ۵ قوله ووکالة الشریك کذا وقع للنسفی بالواو ولغیره باب بدل الواو والوکالة بفتح الواو وقد تکسر التفویض والحفظ وفی الشرع اقامة الشخص غیره مقام نفسه مطلقا او مقیدا کذا فی الفتح ۱۲ ۶ قوله وقد اشرك النبی صلی الله علیه وسلم الخ هذا الکلام ملفق من حدیثین احدهما حدیث جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم امر علیا ان یقیم علی احرامه واشرکه فی الهدی وسیاتی موصولا فی الشرکة وثانیهما حدیث علی ان النبی صلی الله علیه وسلم امره ان یقوم علی بدنه وان یقسم بدنه کلها وقد تقدم موصولا فی الحج ۱۲ فتح ۷ قوله عتود بفتح المهملة وضم الفوقیة وهو من اولاد المعز صغیرا اوقوی وفی الصحاح العتود ما رعی وقوی واتی علیه حول وقیل اذا قدر علی الفساد وشاهد الترجمة منه قوله ضح به انت فانه علم به انه کان من جملة من کان له حظ فی تلك القسمة فکانه کان شریکا لهم ۱۲ ف ع ۸ قوله ضح انت امر من التضحیة ویروی ضح به ای بالعتود وفیه الاضحیة بما یعطی وفیه الاختصاص بالاضحیة بالجذع من المعز لان العتود من اولاد المعز وفیه التوکیل بالقسمة ۱۲ ع ۹ قوله کاتبت امیة بن خلف ای کتبت بینی وبینه کتابا وفی روایة الاسمعیلی عاهدت امیة بن خلف وکاتبه ۱۲ فتح ۱۰ قوله لا اعرف الرحمن ای ما اعرف الرحمن الذی جعلت نفسك عبداله ۱۲ ع ۱۱ قوله فکاتبته عبد عمرو وقال المهلب ترك عبد الرحمن ان یکتب لفظ الرحمن لان التسمیة علامة کما فعل النبی صلعم یوم الحدیبیة کذا فی الکرمانی ای لما کتب صلی الله علیه وسلم بسم الله الرحمن الرحیم قالوا لا نعرف الرحمن اکتب باسمك اللهم ۱۲ ع ۱۲ قوله امیة بن خلف بالنصب علی الاغراء ای علیکم امیة ولابی ذر بالرفع ای هذا امیة قوله لا نجوت ان نجا امیة انما قال ذلك بلال لان امیة کان یعذب بلالا بمکة عذابا کثیرا لاجل اسلامه ۱۲ ع ک ۱۳ قوله خلفت لهم ابنه ای ابن امیة واسمه علی کذا فی العینی ۱۲ ع ک ۱۴ قوله لیشغلهم کذا وقع فی روایة ابی ذر بنون الجمع وفی بعضها بفتح الهمزة بدل النون وقیل بضمها من الاشغال کذا فی القسطلانی قال العینی یعنی لیشتغلون بابنه عن ابیه امیة قوله فقتلوه ای قتلوا ابنه وقال عبد الرحمن فکنت بین امیة وابنه اخذ بایدیهما فلما راه بلال صرخ باعلا صوته یا انصار الله راس الکفر امیة بن خلف فاحاطوا بنا وانا اذب عنه فضرب رجل ابنه بالسیف فوقع فصاح امیة ما سمعت مثلها قط قلت الخ نفسك فوالله لا اغنی عنك شیئا قوله فتجللوه بالسیوف بالجیم ای غشوه بها کذا للاصیلی وابی ذر ولغیرهما فتخللوه بالخاء المعجمة ای ادخلوا اسیافهم خلاله حتی وصلوا الیه وطعنوا بها من تحتی ووقع للمستملی فتخلوه بلام واحدة مشددة فیه ان قریشا لم یکن لهم امان یوم بدر ولهذا لم یجز بلال ومن معه امان عبد الرحمن وقد نسخ هذا الحدیث یجیر علی المسلمین ادناهم وفیه الوفاء بالعهد لان عبد الرحمن کان صدیقا لامیة بمکة فوفی بالعهد الذی کان بینهما انتهی کلام العینی ۱۲ ۱۵ قوله بتمر جنیب بفتح الجیم وکسر النون الخیار من التمر والجمع المختلط من الجید والردی فان قلت ما دلالته علی الترجمة قلت لما منع الوکیل عن التفاضل علم جواز بیعه صاعا بصاع فیکون بیع النقد بالنقد کذلك اذ لا قائل بالفصل ۱۲ ع ک ۱۶ قوله فی المیزان مثل ذلك یعنی ان الموزونات حکمها فی الربا حکم المکیلات ۱۲ ک.

اسماء الرجال یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری ابن شهاب الزهری کتاب الوکالة قبیصة بن عقبة العامری الکوفی ابن ابی نجیح هو عبد الله المکی مجاهد هو ابن جبر المفسر عمرو بن خالد بن فروخ الحرانی اللیث بن سعد الامام یزید بن ابی حبیب المصری ابی الخیر مرثد بن عبد الله الیزنی عقبة بن عامر الجهنی باب اذا وکل المسلم الخ عبد العزیز بن عبد الله بن یحیی الاویسی یوسف بن الماجشون معناه المورد واسمه یعقوب بن عبد الرحمن ابن ابی سلمة المدنی باب الوکالة فی الصرف الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالك الامام المدنی سعید بن المسیب المخزومی باب اذا ابصر الراعی الخ اسحق بن ابراهیم بن راهویه المعتمر بن سلیمان الکوفی عبید الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمری نافع مولی ابن عمر ابن کعب بن مالك هو عبد الله کما جزم به المزی او هو اخوه عبد الرحمن قال ابن حجر کالکرمانی انه الظاهر ۵ ابن وهب بن حذافة بن جمح بن عمرو بن حصیص بن کعب بن لوی بن غالب بن فهر ۱۲ ع

حل اللغات:- علی رسلك بکسر الراء ای علی هینتك من غیر عجلة السمر هو شجر الطلح. الوکالة بفتح الواو وکسرها تفویض شخص امره الی آخر فیما یقبل النیابة العتود هو من اولاد المعز ما قوی الصاغیة المال وقیل الحاشیة وکل من یصغی الیه ای یمیل وقیل صاغیة الرجل اهله سلع بفتح السین جبل بطیبة ۱۲

حاشیة السندی ص ۲۱۱

احدی الطائفتین طافوا طوافین للنسکین والثانیة طافوا لهما واحدا والله تعالی اعلم (قوله وامکث حراما کما انت) ای ابق محرما علی ما انت علیه من الاحرام قیل ما فائدة قوله کما انت وقوله وامکث محرما یغنی عنه. قلت کانه صرح بذلك تنبیها علی ان ما علیه احرام لیتبین بذلك ان الاحرام المبهم احرام شرعا وهذا مطلوب منهم فیحتاج الی زیادة التنبیه والله تعالی اعلم (قوله فقدم عمر) فی الکلام طی یعرف من الروایات الاخری فکنت افتی بذلك الی خلافة عمر ثم منع عمر عن التمتع فبلغنی ذلك فمنعت من افتیته وقلت ان عمر قادم فاقتدوا به فقدم عمر فذکرت له ذلك فقال ان ناخذ بفتح همزة ان ای ۱۲ لئن ناخذ او بالکسر ای ان ناخذ بذلك فهو خیر والاخذ بالکتاب مبنی علی زعمه ان معنی اتموا افردوا کلا بالسفر له والاخذ بالسنة من حیث بقاء الاحرام الی یوم النحر والتمتع یفضی الی الحل عنه قبل

سله قوله عن ذلک - ای عن ذبح الشاة قال العینی مطابقته للترجمة فی مسئلة الراعی ظاهرة لان الجاریة کانت راعیة للغنم واما مسئلة الوکیل فلعلة بها لان یدل کل من الراعی والوکیل ید امانة فلا یعملان الا بما فیه مصلحة ظاهرة فان قلت الجاریة کانت ملکا لصاحب الغنم قلت لا یضرنا ذلک لان الکلام فی جواز الذبح الذی یتضمنه الترجمة ولیس الکلام فی الضمان ولهذا رد علی ابن التین فی قوله لیس غرض البخاری فی حدیث الباب الکلام فی تحلیل الذبیحة وتحریمها وانما غرضه اسقاط الضمان عن الراعی والوکیل انتهی والغرض الذی نسبه الی البخاری لا یدل علیه الحدیث ۱۲ عینی سله قوله عبد الله بن عمرو - ای ابن العاص قاله فی الفتح وقال الکرمانی هو ابن عمر بن الخطاب قال العینی وروایات النسخ فی بعضها عبد الله بن عمرو بالواو وفی بعضها بلا واو والقهرمان بفتح القاف وسکون الهاء وفتح الراء وتخفیف المیم وهو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجه وهو لغة فارسیة قوله وهو غائب منه ای والحال ان قهرمانه غائب عن عبد الله قوله ان یزکی ای اراد به ان یزکی زکوة الفطر اهله الصغیر والکبیر انتهی کلام العینی ۱۲ سله قوله سن - بکسر السین المهملة وتشدید النون ای ذات سن وهو واحد اسنان الابل واسنانها معروفة فی کتب اللغة الی عشر سنین وحکاه ابو داود فی سننه ای فی کتاب الزکوة ۱۲ ع سله قوله فاغلظ - یحتمل ان یراد بالاغلاظ التشدید فی المطالبة من غیر کلام یقتضی الکفر ونحوه ولکان التقاضی کافرا فهم اصحابه ان قصدوه لیوذوه باللسان او بالید وغیر ذلک فان قلت کیف استفاد منه الترجمة قلت من لفظ اعطوه وهو ان کان للحاضرین لکنه یحسب العرف وقرائن الحال شامل لکل واحد من وکلاء رسول الله صلعم غیبا وحضورا قاله الکرمانی قال العینی فیه توکیل الحاضر الصحیح علی قول عامة الفقهاء وهو قول ابن ابی لیلی ومالک والشافعی وابی یوسف ومحمد الا ان مالکا قال یجوز ذلک وان لم یرض خصمه اذا لم یکن الوکیل عدوا للخصم وفی التوضیح وهذا الحدیث یحتج علی ابی حنیفة فی قوله انه لا یجوز توکیل الحاضر بالبلد الصحیح البدن الا برضی خصمه او عذر مرض او سفر ثلثة ایام وهذا الحدیث خلاف قوله لانه صلعم امر اصحابه ان یقضوا السن التی کانت علیه وذلک توکیل منه صلعم ولم یکن صلعم غائبا ولا مریضا ولا مسافرا قلت لیس الحدیث بحجة علیه لانه لا ینفی الجواز ولکن یقول لا یلزم یعنی لا یسقط حق الخصم فی طلب الحضور والجواب بنفسه وهو قول ابن ابی لیلی فی الاصح وفیه حجة لمن قال بجواز قرض الحیوان وهو قول الاوزاعی واللیث ومالک والشافعی واحمد واسحق واجاب المانعون بانه منسوخ بآیة الربوا وهو قول ابی حنیفة وفقهاء الکوفة قالوا ان استقراض الحیوان لا یجوز ولا یجوز الاستقراض الا ما له مثل کالمکیلات والموزونات والعدديات المتقاربة فلا یجوز قرض ما لا مثل له لانه لا سبیل الی ایجاب رد العین ولا الی ایجاب القیمة لاختلاف تقویم المتقومین فتعین ان یکون الواجب رد المثل فیختص جوازه بما له مثل - کذا کله منقط من العینی ۱۲ سله قوله لصاحب الحق مقالا یعنی صولة الطلب وقوة الحجة لکن علی من یمطل او یسیء المعاملة واما من انصف من نفسه فبذل ما عنده واعتذر عما لیس عنده فلا یجوز الاستطالة علیه بحال ۱۲ عمدة القاری سله قوله لقول النبی صلعم - هذا التعلیل للترجمة بیانه ان وفد هوازن کانوا سالوا النبی صلعم وکانوا وکلاء وشفعاء فی رد سبیهم الذی سباه رسول الله صلعم وهو المغانم فقبل النبی صلعم شفاعتهم فرد الیهم نصیبه من السبی ۱۲ سله قوله حین قفل من الطائف - ای حین رجع وذلک ان النبی صلعم لما فتح مکة فی رمضان لعشر بقین منه سنة ثمان ثم خرج الی هوازن فی خامس شوال لغزوهم وجری لحرب وهزم الله تعالی اعداءه ثم صار الی الطائف حین فرغ من حنین وهی غزوة هوازن یوم حنین ونزل قریبا من الطائف فضرب بعسکره وقال ابن اسحق حاصر رسول الله صلعم اهل الطائف ثلثین لیلة ثم انصرف عنهم ولم یؤذن له فی فتحها ای العام القابل ولما انصرف عن الطائف نزل علی الجعرانة فیمن معه من الناس ولما نزل علی الجعرانة انتظر وفد هوازن بضع عشرة لیلة وهو معنی قوله فی الحدیث انتظرهم الخ ۱۲ عینی سله قوله ان یطیب بذلک - من الثلاثی ومن الافعال ومن التفعیل یعنی یرد السبی مجانا برضا نفسه وطیب قلبه ۱۲ ک سله قوله ما یفیء - من افاء یفیء من باب افعل یفعل من الفیء وهو ما یحصل للمسلمین من اموال الکفار من غیر حرب ولا جهاد واصل الفیء الرجوع ۱۲ ع سله قوله عرفاؤکم - جمع عریف وهو الذی یعرف امر القوم واحوالهم ای القیم بامر القبیلة والمحلة وهو دون الرئیس ۱۲ ع سله قوله یزید بعضهم - الضمیر فیه راجع الی الغیر وهو فی معنی الجمع وفی لم یبلغه الی الحدیث او الی الرسول ورجل بدل عن الکل وعن جابر

فقال لهم لا تاکلوا حتى اسأل النبي صلى الله عليه وسلم او ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وانه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فامره باكلها قال عبيد الله فيعجبني انها امة وانها ذبحت تابعه عبدة عن عبيد الله ❊ باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبد الله بن عمرو الى قهرمانه وهو غائب عنه ان يزكي عن اهله الصغير والكبير ❊ حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء ❊ باب الوكالة في قضاء الديون ❊ حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ فهم به اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد الا امثل من سنه فقال اعطوه فان خيركم احسنكم قضاء ❊ باب اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم فقال نصيبي لكم ❊ حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك فليفعل ومن احب ان يكون منكم على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا ❊ باب اذا وكل رجلا ان يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فاعطى على ما يتعارفه الناس ❊ حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض لم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثفال انما هو في اخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت جابر بن عبد الله فقال مالك فقلت اني على جمل ثفال قال امعك قضيب قلت نعم

(حاشیہ: نسخہ رسول الله — قال ۲ من — فقد بکر — منکم — رفع — قال قلت)

۳ بینهما خاء معجمة ساکنة ابن نوفل وکان مولده بعد الهجرة بسنتین فیما قال یحیی بن بکیر وقدم المدینة فی ذی الحجة بعد الفتح سنة ثمان وهو ابن ست سنین وقال البغوی حفظ عن النبی صلعم احادیث وحدیثه عن النبی صلعم

متعلق بعطاء وفی اکثر الروایات لفظة الغیر بالجر وامارفعه فعلی الابتداء ویزید خبره ویحتمل ان یکون رجل فاعل فعل مقدر نحو بلغه وعلی التقادیر لا یخفی فی هذا الترکیب من التعجرف ولو کان کلهم ضمیر المفرد لکان ظاهرا ۱۲ کرمانی سله وعند الواقدی کان فیهم ابو برقان السعدی فقال یا رسول الله ان فی هذه الحظائر الا امهاتک وخالاتک وحواضنک ومرضعاتک فامنن علینا من الله علیک ۱۲ قسطلانی ❊ اسماء الرجال قال عبید الله بن عمر بن حفص العمری تابعه عبدة عن عبید الله بهذه المتابعة مما وصلها المؤلف رحمه الله فی کتاب الذبائح ۱۲ قسطلانی باب وکالة الشاهد سلمة بن کهیل الحضرمی ابو یحیی الکوفی باب الوکالة فی قضاء الدیون سلیمان بن حرب الواشحی البصری سلمة بن کهیل تقدم باب اذا وهب شیئا لوکیل الخ سعید بن عفیر بضم العین المهملة وسکون الفاء اسم جده واسم ابیه کثیر ونسبه لجده لشهرته به ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری المسور بن مخرمة بکسر المیم وسکون السین المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح المیم والراء

حل اللغات قهرمان هو خادم الشخص القائم لقضاء حوائجه وهو لغة فارسیة اوفیتنی اعطیتنی وافیا استأنیت ای انتظرت ثفال ای بطیء السیر

فصار مخالفا للسنة من هذه الحیثیة وبنی عمر ذلک علی ان التمتع کان مخصوصا بمن کان مع النبی صلی الله تعالی علیه وسلم لتشریفا له والا فالاصل ترکه کما هو مقتضی هذه الآیة وهو الاشبه بالسنة من جهة بقاء الاحرام الی یوم النحر والله تعالی اعلم (قوله فکونی فی حجتک) ظاهره انها کانت حاجة علی خلاف الروایة السابقة انها کانت معتمرة ویمکن التوفیق بان یقال المراد کونی فیما هو المقصود بالخروج من الحج بنقض احرام العمرة وتجدیده للحج والله تعالی اعلم (قوله ولا نری الا انه الحج) ای لا نری الآن الذی وقع الخروج له هو الحج ولعل المراد به ان المقصود الاصلی مما کان من الخروج هو الحج وما وقع الخروج الا لاجله ومن اعتمر فعمرته کانت تابعة للحج فلا یخالف ما سبق انها کانت معتمرة وما علمنا انه کان فی الصحابة ناس معتمرون وما فی حدیث جابر انها کانت معتمرة الی غیر ذلک ویحتمل ان کان حکایة عن

ف ١ قوله فكان من ذلك المكان الخ. اے فكان الجمل من مكان الضرب من اوائل القوم ومن مباديهم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تبدل ضعفه بالقوة ١٢ ك ف ٢ قوله قال قد اخذته باربعة دنانير. اے قال صلى الله عليه وسلم قد اخذته باربعة دنانير فيه ابتداء المشتري بذكر الثمن ١٢ ع ف ٣ قوله ولك ظهره. اے لك ان تركب الى المدينة وهذا اعارة من رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة للانتفاع لانه كان شرطا للبيع قاله الكرماني وفي رواية للنسائي وقد اعرتك ظهره الى المدينة ١٢ ف ٤ قوله قد جربت. اے اختبرت حوادث الدهر وصارت ذات تجربة تقدر على تعهد اخواتي وتفقد احوالهن قوله قال فذلك اے قال صلى الله عليه وسلم فذلك وهو مبتدأ وخبره محذوف اے فذلك مبارك ونحوه ١٢ ك ف ٥ قوله اقضه. اے اقض دينه وهو ثمن الجمل وزده اى زد على الثمن فاعطاه وزاده قيراطا فيه المطابقة للترجمة فانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر عند امره باعطاء الزيادة مقدارها فاعتمد بلال رض على العرف في ذلك فزاده قيراطا. كذا في الفتح والعيني ١٢ ف ٦ قوله فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر كذا لابي ذر والنسفي بقاف قال الداؤدي يعني خريطة وتعقبه ابن التين بان المراد قراب سيف وان الخريطة لا يقال لها قراب وقد وقع في رواية الاكثر جراب فهو الذي حمل الداؤدي على تاويله المذكوره زاد مسلم من وجه آخر فاخذه اهل الشام يوم الحرة ١٢ ف ف ٧ قوله اني قد وهبت من نفسي. فيه المطابقة للترجمة لان قولها قد وهبت من نفسي كان ذلك كالوكالة على تزويجها من نفسه او من رأے تزويجها منه وقد جاء في كتاب النكاح انها جعلت امرها اليه صريحا قال النووي قول الفقهاء وهبت من فلان كذا مما ينكر عليهم قلت لا وجه للانكار لان من تجيء زائدة في الموجب وهي جائزة عند الاخفش والكوفيين فيه جواز هبة المرأة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وهو من خصائصه لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي الآية ويجوز له استباحة من شاء ممن وهبت نفسها له بغير صداق وهذا ايضاً من الخصائص قال ابو عمر اجمع العلماء على انه لا يجوز لاحد ان يطأ فرجا وهب له وطئه دون رقبته بغير صداق. كذا في العيني م ١٢ ف ٨ قوله بما معك من القرآن. قال الترمذي قد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شيء يصدقها فتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واحمد واسحق قال العيني وهو قول الليث بن سعد وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف ومالك واحمد في اصح الروايتين انتهى لقوله تعالى ان تبتغوا باموالكم والتعليم ليس بمال كذا في الهداية واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من القرآن انه ان حمل على ظاهره يكون تزويجها على السورة لا على تعليمها فالسورة من القرآن لا يكون مهرا بالاجماع فحينئذ يكون المعنى زوجتكها بسبب ما معك من القرآن وبحرمته وبركته فتكون الباء للسببية كما في قوله انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل وقوله تعالى فكلا اخذنا بذنبه وهذا لا ينافي تسمية المال ١٢ ع ف ٩ قوله وان اقرضه. اے وان اقرض الوكيل شيئا مما وكل فيه جاز يعني اذا اجازه الموكل وقال المهلب مفهوم الترجمة ان الموكل اذا لم يجز فعله الوكيل مما لم يأذن فيه فهو جائز ١٢ ع ف ١٠ قوله فجعل يحثو قال الطيبي اے ينثر الطعام في رحائه قلت يقال حثى يحثو وحثى يحثي وكله بمعنى الغرف قوله فاخذته وفي رواية ابي المتوكل زيادة وهي ان ابا هريرة شكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم اولا فقال له ان اردت ان تاخذه فقل سبحان من سخرك لمحمد قال فقلتها فاذا انا به قائم بين يدي فاخذته. كذا في الفتح والعيني ١٢ ف ١١ قوله وكانوا احرص شيء على الخير. اے وكان الصحابة احرص الناس على تعلم الخير قيل هذا مدرج من كلام بعض رواته قلت هذا يحتمل والظاهر انه غير مدرج ولكن فيه التفات لان مقتضى الكلام ان يقال وكنا احرص شيء على الخير وفيه دليل على جواز تعلم العلم ممن لم يعمل بعلمه ١٢ ع ف ١٢ قوله ذاك شيطان. اے شيطان من الشياطين ولا يلزم ان يكون ابليس نفسه كذا في اللمعات قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان ابا هريرة كان وكيلا بحفظ زكوة رمضان وترك شيئا منه حيث سكت حين اخذ منها ذلك الآتي وهو الشيطان فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك سكت عنه وهو اجازة منه فان قلت من اين يستفاد جواز الاقراض الى اجل مسمى قلت قال الكرماني من حيث امهله الى الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم واوجه منه ما قاله المهلب ان الطعام كان مجموعا للصدقة فلما اخذ السارق وقال له دعني فاني محتاج وتركه فكانه اسلف ذلك الطعام الى اجل وهو وقت قسمته وتفرقته على المساكين لانهم كانوا يجمعونه قبل الفطر بثلاثة ايام للتفرقة فكانه اسلفه الى ذلك الاجل. كذا في الفتح ايضاً ١٢

قال اعطنيه فاعطيته فضربه وزجره فكان من ذلك المكان من اول القوم قال بعنيه قلت بل هو لك يا رسول الله قال بل بعنيه قال قد اخذته باربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارتحل قال اين تريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي قد توفي وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت وخلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر بن عبد الله باب وكالة المرأة الامام في النكاح حدثنا عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك من نفسي فقال رجل زوجنيها يا رسول الله قال قد زوجناكها بما معك من القرآن باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فاجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته وقلت والله لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني فاني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اسيرك البارحة فقلت يا رسول الله زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قلت قال لي اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من اولها حتى تختم الآية الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا احرص شيء على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال يا ابا هريرة قال لا قال ذاك شيطان باب اذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود حدثنا اسحق انا يحيى بن صالح ثنا معاوية هو ابن سلام

اسماء الرجال باب وكالة المرأة الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد بن مالك الانصاري الساعدي باب اذا وكل رجلا الخ قال عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما ياء ساكنة آخره ميم ابو عمرو المؤذن وقد ساقه المؤلف من غير ان يصرح بالتحديث وكذا ذكره في صفة ابليس وفضائل القرآن لكن مختصرا ووصله النسائي والاسمعيلي وابو نعيم من طرق الى عثمان هذا ١٢ قس عوف بن ابي جميلة الاعرابي العبدي البصري رمي بالقدر والتشيع لكن احتج به الجماعة وهو من صغار التابعين باب اذا باع الوكيل الخ اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم او ابن منصور كما جزم به ابو علي لان مسلما اخرج هذا الحديث بعينه عن اسحق بن منصور لكن قال في الفتح وليس ذلك بلازم يحيى بن صالح هو الوحاظي

حل اللغات يحثو: اے ياخذ بكفيه لارفعنك اے لاذهبن بك رصدته رقبته

حاشية السندي ص ٢١٢: غالب من كان معه صلى الله تعالى عليه وسلم من الصحابة في ذلك السفر اى وما احرم غالبا الا بالحج والتاويل الثاني هو المتعين فيما جاء من قولها لبينا بالحج او خرجنا مهلين بالحج وعلى الوجه الاول فيحتمل ان بعض الرواة فهم من قولها ما نرى الا الحج ونحوه انها احرمت بالحج فذكر وامكان ذلك اللفظ لبينا بالحج او خرجنا مهلين لقصد النقل بالمعنى ومثله غير مستبعد لظهور ان كثيرا من الاختلافات والاضطرابات في الاحاديث وقعت بسبب ذلك ولا ارى عاقلا يشك فيه والله تعالى اعلم (قوله اما من اهل بالحج الى قوله لم يحلوا) هذا بظاهره يقتضي انه ما امرهم بفسخ الحج بالعمرة مع ان الصحيح الثابت برواية اربعة عشر من الصحابة هو انه امر من لم يسق الهدي بفسخ الحج وجعله عمرة من جملتهم عائشة رضي الله تعالى عنها وحينئذ لا بد من حمل هذا الحديث على من ساق الهدي وبه تندفع المنافاة

عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد الغافر انه سمع ابا سعيد الخدرى قال جاء بلال الى النبى صلى الله عليه وسلم بتمر برنى فقال له النبى صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردى فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه اوه عين الربا عين الربا لا تفعل ذلك ولكن اذا اردت ان تشترى فبع التمر ببيع اخر ثم اشتريه باب الوكالة فى الوقف ونفقته وان يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو قال فى صدقة عمر ليس على الولى جناح ان يأكل ويوكل صديقا له غير متأثل مالا وكان ابن عمر هو يلى صدقة عمر يهدى للناس من اهل مكة كان ينزل عليهم باب الوكالة فى الحدود حدثنا ابو الوليد انا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد وابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها حدثنا ابن سلام انا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال جئ بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان فى البيت ان يضربوا قال فكنت انا فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجريد باب الوكالة فى البدن وتعاهدها حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنى مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت عائشة انا فتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع ابى بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ احله الله له حتى نحر الهدى باب اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصارى بالمدينة مالا وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول فى كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالى الى بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال رائح ذلك مال رائح قد سمعت ما قلت فيها وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه تابعه اسمعيل عن مالك وقال روح عن مالك رابح باب وكالة الامين فى الخزانة ونحوها حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين الذى ينفق وربما قال الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبا نفسه الى الذى امر به احد المتصدقين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء فى الحرث والزراعة وفضل الزرع اذا اكل منه

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المزارعة باب فضل الزرع والغرس اذا اكل منه

ابواب الحرث والمزارعة وما جاء فيه باب فضل الزرع والغرس

وهو الزرع ۱۲ قاموس

۱ قوله برنى - بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر النون بعدها ياء مشددة وهو ضرب من التمر اصفر مدور وهو اجود التمور قاله فى المحكم ۱۲ ک ۲ قوله لنطعم النبى صلى الله عليه وسلم - بالنون المضمومة من الاطعام ولفظ النبى منصوب به وفى رواية ابى ذر وفى رواية غيره ليطعم بفتح الياء التحتية وفتح العين ولفظ النبى مرفوع به كذا فى الفتح والعينى وزاد فى الفتح وفى رواية مسلم لمطعم النبى صلعم بالميم انتهى ۱۲ ۳ قوله اوه اوه - بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء وهى كلمة تقال عند الشكاية والحزن قال الجوهرى وقد يقال بالمد لتطويل الصوت بالشكاية قوله عين الربا بالتكرار ايضا اى هذا البيع نفس الربا حقيقة - ک ع وهو محل الترجمة كذا فى العينى وقال فى الفتح ليس فيه تصريح بالرد بل فيه اشعار به ولعله اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرقه فعند مسلم من طريق ابى نضرة عن ابى سعيد فى نحو هذه القصة فقال هذا الربا فردوه انتهى قال العينى الذى يعلم بالرد من الحديث فوق العلم بتصريح الرد لان فيه الرد بمرة واحدة والمفهوم من متن الحديث بمرات الاولى قوله اوه اوه بالتكرار والثانية عين الربا والثالثة قوله لا تفعل والرابعة قوله ولكن الى آخره ۱۲ ۴ قوله غير متأثل مالا - بمثناة ومثلثة اى غير جامع وانما كان ابن عمر يهدى منه اخذا بالشرط المذكور وهو ان اطعم صديقا ويحتمل ان يكون انما يطعم من نصيبه الذى جعل له ان يأكل منه بالمعروف ۱۲ فتح ۵ قوله كان ينزل عليهم - اى كان ابن عمر ينزل عليهم اى على الناس ويهدى بهم من صدقة عمر رض وهذه الجملة حال بتقدير قد كما فى قوله تعالى او جاؤكم حصرت اى قد حصرت - كذا فى الكرمانى والعينى ۱۲ ۶ قوله واغد يا انيس الخ - هذا طرف من حديث طويل وهذا القدر هو المحتاج اليه فى هذه الترجمة وسياتى بتمامه والكلام عليه فى كتاب الحدود ان شاء الله تعالى وحررنا ايضا بعض متعلقات الحديث فى الترمذى المطبوع فى مطبعنا المعروف بالمطبع الاحمدى فى كتاب الحدود فى ص ۲۴۶ قال العينى انيس تصغير انس وهو انيس بن الضحاك الاسلمى وقال كبراوانما خصه من بين الصحابة قصدا الى انه لا يؤمر فى القبيلة الا رجل منهم لنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المرأة اسلمية واختلف العلماء فى الوكالة فى الحدود والقصاص فذهب ابو حنيفة وابو يوسف الى انه لا يجوز قبولها فى ذلك ولا اقامة الحد والقصاص حتى يحضر المدعى وهو قول الشافعى قال ابن ابى ليلى وجماعة تقبل الوكالة وقالوا لا فرق بين الحدود والقصاص والديون الا ان يدعى الخصم ان صاحبه قد عفى عنه فيوقف عن النظر فيه حتى يحضر ۱۲ ۷ قوله بالنعيمان - بالتصغير او ابن النعيمان شك من الراوى ووقع عند الاسمعيلى فى رواية جئ بنعمان او نعيمان فشك هل هو بالتكبير او التصغير وفى رواية بنعيمان بغير شك ووقع عند الزبير بن بكار فى النسب كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان يصيب الشراب فذكر الحديث وكذا روى ابن مندة ان النبى صلى الله عليه وسلم مر برجل سكران يقال له نعيمان فامر به فضرب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصارى كان ممن شهد بدرا وكان مزاحا قال ابن عبد البر انه كان رجلا صالحا وان الذى حد النبى صلى الله عليه وسلم ابنه ۱۲ ع ۸ قوله حتى نحر الهدى بضم النون مبنيا للمفعول اى حين نحره ابو بكر رض والحديث ظاهر فيما ترجم من الوكالة فى البدن واما تعاهدها فيحتمل ان يكون من مباشرة النبى م اياها بنفسه حتى قلدها بيده قاله القسطلانى وكذا فى الفتح ومر الحديث فى ص ۲۳۰ ۱۲ ۹ قوله اكثر انصارى - قال الكرمانى فان قلت القياس يقتضى ان يقال اكثر الانصار قلت اراد التفضيل على التفصيل اى اكثر من كل واحد من الانصار ۱۲ ۱۰ قوله بيرحاء - اختلف هل هو بكسر الموحدة او فتحها وبعدها همزة او تحتية والراء مفتوحة او مضمومة معرب او لا ممدود او مقصور منصرف او لا وهل هو اسم قبيلة او امرأة او بير او بستان او ارض كذا فى المجمع قال الكرمانى فيه اختلافات والاصح فتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء وقصر الحاء وهو بستان انتهى وتقدم الحديث مع متعلقاته فى ص ۱۹۷ فى باب الزكوة على الاقارب ۱۲ ۱۱ قوله بخ - بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسرها بالتخفيف والتشديد فيها فهى اربعة كلمات يقال عند مدح الشئ والرضى به ۱۲ قس ۱۲ قوله قال روح عن مالك مال رابح - بالموحدة فيما وصله الامام احمد عنه وفى غير الفرع من الاصول رواية يحيى رائح بالموحدة اى يربح فيه صاحبه وقال العينى رائح بالجيم من الرواج فليتامل وموضع الترجمة قول ابى طلحة للنبى صلى الله عليه وسلم انها صدقة الخ فانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه ذلك - هذا كله عن القسطلانى ۱۲ ۱۳ قوله ابواب الحرث والمزارعة - مفاعلة من الزرع وفى الشريعة هى عقد على الزرع ببعض الخارج وهى فاسدة عند ابى حنيفة وقالا يجوز وعليه الفتوى لحاجة الناس اليها ولظهور تعامل الامة بها والقياس يترك بالتعامل ۱۲ هدايه

۱ الليثى بريد بن عبد الله بن ابى بردة ابى بردة هو عامر او الحارث بن ابى موسى الاشعرى ابى موسى هو عبد الله بن قيس الاشعرى ۱۲

اسماء الرجال يحيى هو ابن ابى كثير الطائى عقبة بن عبد الغافر العوذى باب الوكالة فى الوقف الخ قتيبة بن سعيد هو الثقفى باب الوكالة فى الحدود ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود زيد بن خالد الجهنى الصحابى ابن سلام محمد البيكندى ابن ابى مليكة عبد الله بن عبيد الله التابعى عقبة بن الحارث بن عامر القرشى النوفلى المكى له صحبة باب الوكالة فى البدن الخ اسمعيل بن عبد الله الاويسى المدنى مالك الامام المدنى باب اذا قال الرجل الخ يحيى بن يحيى بن بكر بن زياد التميمى الحنظلى ۱۲ قس مات ۲۲۶ مالك الامام المدنى الاصبحى اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى باب وكالة الامين الخ محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى ابو اسامة حماد بن اسامة

حل اللغات برنى ضرب من التمر المزارعة عقد على زرع ببعض الخارج الغرس يقال غرس الشجر اثبته فى الارض كاغرسه ۱۲

حاشية السندى ص ۲۱۲: بين الاحاديث والله تعالى اعلم (قوله كانوا يرون ان العمرة الخ) الظاهر ان الضمير لاهل الجاهلية بل هو المتعين لقوله ويجعلون المحرم صفرا ولعل مقصود ابن عباس انه كما كان اهل الجاهلية يبالغون فى نفى العمرة فى اشهر الحج كذلك جاء الشرع بالمبالغة فى طلب العمرة فى اشهر الحج حتى يفسخ الحج الى العمرة وكلام بعض يوهم ان الضمير للصحابة لكنه وهم ساقط وذكر غالب العلماء ان مقصود ابن عباس بذلك التنبيه على ما بسببه وقع الامر بالفسخ اى امر بالفسخ ليعلمان العمرة فى اشهر الحج مشروعة وذلك لان اهل الجاهلية ما يرونها مشروعة فى اشهر الحج فبين لهم بامرهم بالفسخ انها مشروعة ولهذا يقولون الفسخ كان مخصوصا بالصحابة لخصوص العلة بهم واما الان فلا يجوز لاحد الفسخ لانتفاء العلة ويرد عليه انه لو كان كذلك لقال ابن عباس بخصوص الفسخ بالصحابة مع

ــــه قوله وقول الله الخ - بالجر عطف على قوله فضل الزرع وذكر هذه الآية لاشتمالها على الحرث والزرع وايضا تدل على اباحة الزرع من جهة الامتنان به ١٢ ع ــــه قوله ما من مسلم يغرس الخ - فيه فضل الغرس والزرع واستدل به بعضهم على ان الزراعة افضل المكاسب وقيل افضلها الكسب باليد وهي الصنعة وقيل افضلها التجارة واكثر الاحاديث تدل على افضلية الكسب باليد ١٢ ع ــــه قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او جاوز الحد الذي امر به - كذا للنسفي وابي ذر والاصيلي وكريمة او مجاوزة الحداى في بيان مجاوزة الحد وفي رواية ابن شبوية او يجاوز الحد والمراد بالحد الذي شرع سواء كان واجبا او سنة او ندبا قال العيني لما ذكر المصنف فضل الزرع والغرس في الباب السابق اراد الجمع بينه وبين حديث هذا الباب لان بينهما منافاة بحسب الظاهر واشار الى كيفية الجمع بشيئين احدهما هو قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع وذلك اذا اشتغل به فضيع بسببه ما امر به والآخر هو قوله او مجاوزة الحد وذلك فيما اذا لم يضيع ولكنه جاوز الحد فيه قال الداؤدي هذا لمن يقرب من العدو فانه اذا اشتغل بالحرث لا يشتغل بالفروسية ويتاسد عليه العدو واما غيرهم فالحرث محمود لهم انتهى ١٢ ــــه قوله ورأى سكة - الواو فيه للحال والسكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف وهي الحديدة التي يحرث بها قوله الا ادخله الله الذل وجه الذل ما يلزم الزراع من حقوق الارض فيطالبهم السلطان بذلك وقيل ان المسلمين اذا اقبلوا على الزراعة شغلوا عن العدو وفي ترك الجهاد نوع ذل وفي الحديث علامة النبوة ١٢ ع ــــه قوله اقتناء الكلب للحرث - بالقاف افتعال من القنية بالكسر وهي الاتخاذ قال ابن المنير اراد البخاري اباحة الحرث بدليل اباحة اقتناء الكلب المنهي عن اتخاذها فاذا رخص من اجل الحرث في الممنوع من اتخاذه كان اقل درجاته ان يكون مباحا ١٢ فتح الباري ــــه قوله قيراط - قال الكرماني والقيراط ههنا مقدار معلوم عند الله والمراد نقص جزء من اجزاء عمله فان قلت ما التوفيق بين قوله قيراط وقوله قيراطان قلت قيل يجوز ان يكونا في نوعين من الكلاب احدهما اشد ايذاء وقيل القيراطان في المدن والقرى والقيراط في البوادي وقيل هما في زمانين فذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ واختلفوا في سبب النقص فقيل امتناع الملئكة من دخول بيته او ما يلحق المارين من الاذى او ذلك عقوبة لهم لاتخاذهم ما نهي عن اتخاذه او لكثرة اكله النجاسات او لكراهة رائحتها او لان بعضها شيطان او لولوغه في الاواني عند غفلة صاحبها - كذا ذكره العيني ١٢ ــــه قوله الا كلب غنم او حرث او صيد - قال العيني فان قلت هل يجوز اتخاذه لغير الوجوه الثلثة قلت قال ابن عبد البر ما حاصله ان هذه الوجوه الثلثة ثبتت بالسنة وما عداها فداخل في باب الحظر وقيل الاصح عند الشافعية اباحة اتخاذه لحراسة الدرب الحاقا للمنصوص بما في معناه انتهى ١٢ ــــه قوله لا يغني - من الاغناء وقوله عنه اي عن الكلب ويروى لا يغني به اي لا ينفع بسببه ولا يقيم به قوله ولا ضرعا الضرع اسم لكل ذات ظلف وخف وهذا كناية عن الماشية ١٢ ع ــــه قوله يوم السبع - قال ابن الجوزي اكثر المحدثين يروونه بضم الباء قال والمعنى على هذا اي اذا اخذها السبع لم يقدر على خلاصها فلا يرعاها غيري اي انك تهرب واكون انا قريبا منها قال القرطبي كانه يشير الى حديث ابي هريرة المرفوع يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد السباع والطير قال ابن العربي هو بسكون الباء والضم تصحيف ومعناه بالسكون الاهمال اي من لها يوم يهملها اربابها لعظيم ما هم فيه من الكرب اما بما يحدث من فتنة او يريد به يوم الصيحة لكن قال القاضي ان الرواية بالضم ١٢ ع مختصرا ــــه قوله وما هما يومئذ - اي لم يكونا يومئذ حاضرين وانما قال ذلك رسول الله صلعم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما وكمال معرفتهما بقدرة الله تع ١٢ ع ــــه قوله وتشركني - بالرفع والنصب وجه الرفع تقدير المبتدأ اي انت تشركني والواو فيه للحال ووجه النصب تقدير كلمة ان بعد الواو وكذا في العيني قال في الفتح يجوز في تشركني فتح اوله وثالثه وضم اوله وكسر ثالثه بخلاف قوله ونشركم فانه بفتح اوله وثالثه حسب انتهى ١٢ ــــه قوله اقسم الخ - اي قالت الانصار حين قدم النبي صلعم المدينة قالوا يا رسول الله اقسم بيننا الخ وانما قالوا ذلك لان الانصار لما بايعوا النبي صلعم ليلة العقبة شرط عليهم النبي صلعم مواساة من هاجر اليهم فلما قدم المهاجرون قالت الانصار اقسم يا رسول الله بيننا وبينهم ويعمل كل واحد سهمه فلم يفعل النبي صلعم وهو معنى قوله لا لانه كره ان يخرج شيء من عقار الانصار عنهم فقالت الانصار تكفونا المؤنة ونشركم في الثمرة ١٢ ع ــــه قوله قالوا سمعنا واطعنا - اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلى الله عليه وسلم فيما اشار اليه وهذه صورة المساقاة ١٢ ع ــــه قوله وهان على سراة بني لوي

جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر ع ــــه المراد منهم اكابر قريش لان بني لوي وبني النضير كانوا متحالفين ١٢

اذا اكل منه وقول الله افرأيتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ابن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة وقال مسلم ثنا ابان ثنا قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه **باب** ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او جاوز الحد الذي امر به حدثنا عبد الله ابن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي قال ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الله الذل قال محمد واسم ابي امامة صدي بن عجلان **باب** اقتناء الكلب للحرث حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية وقال ابن سيرين وابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد او ماشية حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفين بن ابي زهير رجلا من ازد شنوءة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذا المسجد **باب** استعمال البقر للحراثة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا خلقت للحراثة قال امنت به انا وابو بكر وعمر واخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال له الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال امنت به انا وابو بكر وعمر قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم **باب** اذا قال اكفني مؤنة النخل او غيره وتشركني في الثمر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا **باب** قطع الشجر والنخل وقال انس امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان ؎ وهان على سراة بني لوي ؎ حريق بالبويرة مستطير **باب** حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة

ن رسول الله | ن صدقة | وقال لنا مسلم | ن رسول الله | ن رجل | ن من عمله كل يوم | ن وغيره | ن النخل | ن لهان

ــــه ساداتهم وهم النبي صلعم واقاربه اي لا يستطيعون اليوم ان يعينوا بني النضير وانما قال هذا لان بني لوي وبني النضير كانوا معاهدين ولما انشده حسان اجابه سفيان بن الحارث بقوله ادام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السعير اي ادام الله تحريق تلك الارض بحيث يتصل بنواحيها وهي المدينة وسائر ارض المسلمين - كذا في المجمع ١٢ ٭ **اسماء الرجال** عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي بعين مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فشين معجمة منسوب الى بني عايش قال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري **باب** ما يحذر من عواقب الاشتغال الخ عبد الله بن يوسف التنيسي **باب** اقتناء الكلب الخ معاذ بن فضالة ابو زيد البصري ابن سيرين هو محمد مما تتبعه الحافظ ابن حجر فلم يجده موصولا وابو صالح ذكوان الزيات مما وصله ابو الشيخ الاصبهاني في كتاب الترغيب عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني يزيد بن خصيفة مصغر نسبه لجده واسم ابيه عبد الله الكندي المدني السائب بن يزيد الكندي صحابي صغير حج به في حجة الوداع

حل اللغات تحرثون جمع مذكر حاضر الزارعون المنبتون حطاما اي هشيما لا ينتفع السكة الحديدة التي تحرث به الارض الاقتناء الاتخاذ بني النضير قوم من اليهود البويرة موضع معروف من بلد بني النضير المستطير المنتشر ١٢

ان مذهبه انه لا يختص بهم بل يعمهم وغيرهم الى القيامة وذلك لما علم من مذهبه ان خصوص العلة عنده يفيد خصوص الحكم كما قال في الرمل فانه لا يرى الرمل سنة لغير الصحابة لخصوص العلة نعم مذهب القائلين بخصوص الفسخ بالصحابة ان خصوص العلة لا يستلزم خصوص الحكم فيلزم عليهم انه وان ثبت ان العلة بيان مشروعية العمرة في اشهر الحج كما قررتم فلا يلزم منه خصوص الفسخ بالصحابة بل مقتضى اصلكم ان يعم الحكم لهم ولغيرهم فمن اين الخصوص. ثم قد اعترض على كون علة الفسخ ما ذكروا بوجوه كثيرة منها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد اعتمر قبل ذلك مرارا متعددة في اشهر الحج مع خلق كثير من الصحابة وذلك يكفي في بيان المشروعية. ومنها ان الفسخ عندهم حرام ومشروعية الشئ لا يجل بيانها بارتكاب محرم الى غير ذلك

حاشية السندي ص ١٢

مُزدرعًا كنا نكري الارض بالناحية منها مسمًّى لسيد الارض قال فمما يصاب ذلك وتسلم الارض ومما تصاب الارض ويسلم ذلك فنهينا واما الذهب والورق فلم يكن يومئذ **باب المزارعة بالشطر ونحوه** وقال قيس بن مسلم عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال ابي بكر وال عمر وال علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا بأس ان تكون الارض لاحدهما فينفقان جميعًا فما خرج فهو بينهما ورأى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتنى القطن على النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطى الثوب بالثلث او الربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تكرى الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمًّى **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع وكان يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسم عمر خيبر فخيّر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الارض **باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة** **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع **باب** **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو قلت لطاؤس لو تركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال اي عمرو فاني اعطيهم واغنيهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ عليه خرجا معلومًا **باب المزارعة مع اليهود** **حدثنا** محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها **باب ما يكره من الشروط في المزارعة** **حدثنا** صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي عن رافع قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عنه **باب اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم** **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر يمشون اخذهم المطر فاووا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت

(نسخ: فيهما وممّا — ابن محمد — تكون — عن — ثمانين — واغنيهم — يخرج — خالصة)

اسماء الرجال، باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم الجدلي الكوفي فيما وصله عبد الرزاق جعفر هو محمد بن علي الباقر ابراهيم بن المنذر الحزامي انس بن عياض الليثي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب اذا لم يشترط الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان عبيد الله ومن بعده مروا آنفا باب علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان باب المزارعة مع اليهود محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عبيد الله هو العمري السابق نافع مولى ابن عمر باب ما يكره من الشروط الخ صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة هو سفيان يحيى هو ابن سعيد الانصاري رافع هو ابن خديج الانصاري باب اذا زرع الخ ابراهيم بن المنذر الحزامي ابو ضمرة انس بن عياض موسى ابن عقبة الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر ۱۲ **حل اللغات** الشطر النصف صبية جمع صبي ۱۲

۱ه قوله مزدرعا نصب على التمييز والمزدرع اصله المزترع من باب الافتعال وهو مكان الزرع ويجوز ان يكون مصدرا اي كنا اكثر اهل المدينة زرعا ۱۲ ع **۲ه** قوله فمما يصاب ذلك اي فكان ذلك البعض مما يصاب اي يقع له مصيبة ويصير ما ؤفا فيتلف ذلك ويسلم باقي الارض تارة فبالعكس اخرى ويحتمل ان يكون مما بمعنى ربما لان حروف الجر يقام بعضها مقام بعض سيما من التبعيضية يناسب رب التقليلية كذا في الكرماني وفي رواية الكشميهني فمهما في الموضعين ورواية الاكثر هو الاظهر لان مهما لا يناسب هنا الا بالتعسف كذا في العيني ۱۲ **۳ه** قوله فنهينا على صيغة المجهول اي نهينا عن هذا الاكراء على هذا الوجه لانه موجب لحرمان احد الطرفين فيؤدي الى الاكل بالباطل قيل لا وجه لادخال هذا الحديث في هذا الباب ولعل الناسخ غلط فكتبه في غير موضعه واجيب بان له وجها من حيث ان من اكترى ارضا المدة فله ان يزرع ويغرس فيها ما شاء فاذا تمت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلعها فهذا من باب اباحة قطع الشجر ۱۲ ف **۴ه** قوله ان يجتنى القطن من جنيت الثمرة اذا اخذتها من الشجرة قال ابن بطال اما اجتناء القطن والعصفر ولقاط الزيتون والحصاد كل ذلك غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه على القراض لانه يعمل بالمال على جزء منه معلوم لا يدري مبلغه ومنع من ذلك مالك وابو حنيفة والشافعي لانها عندهم اجارة بثمن مجهول لا يعرف ۱۲ ع **۵ه** قوله ان يعطى الثوب اي لا بأس ان يعطى للنساج الغزل لينسجه ويكون ثلث المنسوج له والباقي لمالك الغزل واطلق الثوب على الغزل مجازا وقال اصحابنا من دفع الى حائك غزلا لينسجه بالنصف فهذا فاسد فللحائك اجر مثله قاله العيني ۱۲ **۶ه** قوله لا بأس ان تكرى الماشية وذلك ان يكري دابة يحمل له طعاما مثلا الى مدة معينة على ان ذلك بينهما اثلاثا او ارباعا فانه لا بأس به وعندنا لا يجوز ذلك وعليه اجرة المثل لصاحب الدابة قاله العيني ۱۲ **۷ه** قوله بشطر ما يخرج اي بنصف ما يخرج منها من الزرع اشارة الى المزارعة قوله من ثمر بالمثلثة اشارة الى المساقاة وهي دفع الشجر الى من يصلحه بجزء من ثمره قوله ثمانون وسقا اي منها ثمانون وسقا الخ قوله وقسم عمر اي خيبر قالوا معاملة رسول الله صلعم مع اهل خيبر كانت برضاء الغانمين فلما اخذها عمر من اليهود حين اجلاهم قسمها بين المستحقين وسلم اليهم ك ع قوله ان يقطع من الاقطاع اقطع السلطان فلانا ارض كذا اذا اعطاه وجعله قطيعة له ع قال العيني هذا الحديث عمدة من اجاز المزارعة قال ابن بطال اختلف العلماء في كراء الارض بالشطر والثلث والربع فاجاز ذلك علي وابن مسعود وسعد والزبير واسامة وابن عمر ومعاذ وخباب وهو قول ابن المسيب وطاؤس وابن ابي ليلى والاوزاعي والثوري وابي يوسف ومحمد واحمد وهؤلاء اجازوا المزارعة والمساقاة وكرهت ذلك طائفة روي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعكرمة والنخعي وهو قول مالك وابي حنيفة والليث والشافعي وابي ثور ويجوز عندهم المساقاة ومنعها ابو حنيفة وزفر فقالا لا تجوز المزارعة ولا المساقاة بوجه من الوجوه انتهى وفي شرح المشكوة للطيبي ذهب الشافعي وموافقوه الى جواز المزارعة اذا كانت تبعا للمساقاة ولا تجوز منفردة كما جرى في خيبر وذهب اكثرهم الى جواز المساقاة والمزارعة مجتمعتين ومنفردتين قال الشيخ محي الدين هذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر لا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر جارت تبعا للمساقاة بل جارت مستقلة واما احاديث النهي عن المخابرة فاجيب عنها بانها محمولة على ما اذا اشترط لكل واحد قطعة معينة من الارض انتهى واجاب ابو حنيفة ان معاملة النبي صلعم اهل خيبر لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لانه صلعم ملكه غنيمة ولانه صلعم لم يبين لهم المدة ولو كانت مزارعة لبينها لان المزارعة لا تجوز عند من يجيزها الا ببيان المدة وقال ابو بكر الرازي ومما يدل على ان ما شرط عليهم من نصف الثمر والزرع كان على وجه الجزية انه لم يرو في شيء من الاخبار انه صلعم اخذ منهم الجزية الى ان مات ولا ابو بكر الى ان مات ولا عمر الى ان اجلاهم ولو لم يكن ذلك جزية لاخذ منهم حين نزلت آية الجزية كذا في العيني وشرح الموطا للقاري ۱۲ **۸ه** قوله اذا لم يشترط السنين في المزارعة قال ابن بطال اختلفوا في المزارعة من غير اجل فكرهها مالك والثوري والشافعي وابو ثور وقال ابو ثور اذا لم يسم سنين معلومة فهو على سنة واحدة وحكي عن بعضهم انه قال اجيزه استحسانا وادع القياس لقوله صلعم نقركم ما شئنا كذا في العيني وسيجيء تاويل الجمهور فيه في ص ۳۱۵ ۱۲

والله تعالى اعلم. وقد يقال ان احاديث الفسخ صريحة بالفرق بين من ساق الهدي وبين غيره فيجب على مقتضى لفرق جواز الفسخ له والا فلا يبقى فرق فيجب ان يؤمر من ساق الهدي ايضا بالفسخ لاجل مصلحة المشروعية فافهم والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن الخ) يحتمل وجهين احدهما ان اسم الاشارة اشارة الى التمتع والمعنى التمتع مباح او مشروع لغير المكي وبه قال الحنفية واليه يشير كلام ابن عباس فايراد المصنف يدل على انه اختار هذا التفسير والثاني انه اشارة الى وجوب الدم او الصوم والمعنى وجوب احد الامرين على غير المكي واما المكي فاذا تمتع فلا يجب عليه شيء وبه قال الجمهور ويؤيده قرب المشار اليه ويؤيد الاول اللام في قوله لمن لم يكن فان المناسب بالمعنى الثاني كلمة على وهذا التاييد اقوى من تاييد قرب المشار اليه وكانه لهذا مال

(حاشية السندي ص ۲۱۲)

بوالدی اسقیہما قبل بنیّ وانی استأخرت ذات یوم فلم آت حتی امسیت فوجدتہما نائمین فحلبت کما کنت احلب فقمت عند رؤسہما اکرہ ان اوقظہما واکرہ ان اسقی الصبیۃ والصبیۃ یتضاغون عند قدمی حتی طلع الفجر فان کنت تعلم انی فعلتہ ابتغاء وجہک فافرج لنا فرجۃ نری منہا السماء ففرج اللہ فرأوا السماء وقال الآخر اللہم انہا کانت لی بنت عم احببتہا کاشد ما یحب الرجال النساء فطلبت منہا فابت حتی اتیتہا بمائۃ دینار فبغیت حتی جمعتہا فلما وقعت بین رجلیہا قالت یا عبد اللہ اتق اللہ ولا تفتح الخاتم الا بحقہ فقمت فان کنت تعلم انی فعلتہ ابتغاء وجہک فافرج لنا فرجۃ ففرج وقال الثالث اللہم انی استأجرت اجیرا بفرق ارز فلما قضی عملہ قال اعطنی حقی فعرضت علیہ فرغب عنہ فلم ازل ازرعہ حتی جمعت منہ بقرا ورعاتہا فجاءنی فقال اتق اللہ فقلت اذہب الی ذلک البقر ورعاتہا فخذ فقال اتق اللہ ولا تستہزئ بی فقلت انی لا استہزئ بک فخذ فاخذہ فان کنت تعلم انی فعلت ذلک ابتغاء وجہک فافرج ما بقی ففرج اللہ قال ابو عبد اللہ وقال ابن عقبۃ عن نافع فسعیت **باب** اوقاف اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وارض الخراج ومزارعتہم ومعاملتہم وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ لا یباع ولکن ینفق ثمرہ فتصدق بہ **حدثنا** صدقۃ انا عبد الرحمن عن مالک عن زید بن اسلم عن ابیہ قال قال عمر لو لا آخر المسلمین ما فتحت قریۃ الا قسمتہا بین اہلہا کما قسم النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیبر **باب** من احیی ارضا مواتا ورأی ذلک علی فی ارض الخراب بالکوفۃ وقال عمر من احیی ارضا میتۃ فہی لہ ویروی عن عمرو بن عوف عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال فی غیر حق مسلم ولیس لعرق ظالم فیہ حق ویروی فیہ عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عبید اللہ بن ابی جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من اعمر ارضا لیست لاحد فہو احق قال عروۃ قضی بہ عمر فی خلافتہ **باب** **حدثنا** قتیبۃ ثنا اسمعیل بن جعفر عن موسی بن عقبۃ عن سالم بن عبد اللہ بن عمر عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اری وہو فی معرسہ بذی الحلیفۃ فی بطن الوادی فقیل لہ انک ببطحاء مبارکۃ فقال موسی وقد اناخ بنا سالم بالمناخ الذی کان عبد اللہ ینیخ بہ یتحری معرس رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو اسفل من المسجد الذی ببطن الوادی بینہ وبین الطریق وسط من ذلک **حدثنا** اسحق بن ابراہیم انا شعیب بن اسحق عن الاوزاعی ثنی یحیی عن عکرمۃ عن ابن عباس عن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اللیلۃ اتانی آت من ربی وہو بالعقیق ان صل فی ہذا الوادی المبارک وقل عمرۃ فی حجۃ **باب** اذا قال رب الارض اقرک ما اقرک اللہ ولم یذکر اجلا معلوما فہما علی تراضیہما **حدثنا** احمد بن المقدام ثنا فضیل بن سلیمن ثنا موسی اخبرنی نافع عن ابن عمر قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

(حاشیہ نسخ: فلم — نائمین / نائمان؛ ففرج؛ علی — اتیتہا؛ فقال؛ ورعاتہا قلت — تلک ورعاتہا؛ فقال؛ اسمعیل بن عقبۃ؛ ما فتحت قریۃ؛ فی ارض الخراب بالکوفۃ مواتا؛ اعمر — اُعمِر؛ من ذی؛ وقل)

لہ قولہ یتضاغون - بالمعجمتین من ضغی یضغو ضغوا وضغاء اذا صاح وضج ۱۲ ع ۲ قولہ بفرق ارز - الفرق بفتحتین اناء یاخذ ستۃ عشر رطلا وذلک ثلثۃ اصوع کذا فی التہذیب قالہ العینی قال القسطلانی الارز فیہ ست لغات والروایۃ ہنا بفتح الہمزۃ وضم الراء وتشدید الزای انتہی قال فی الفتح وتقدم فی البیوع بلفظ فرق من ذرۃ فیجمع بینہما ان الفرق کان من الصنفین او انہما لما کانا حبتین متقاربین اطلق احدہما علی الآخر والاول اقرب - قال الکرمانی اوکانا اجیرین قال شارح التراجم وکذا قال العینی فیہ الدلالۃ علی جوازہ من حیث ان المستاجر عین للاجیر اجرہ فبعدا عراضہ عنہ تصرف فیہ فلو لم یکن التصرف فیہ جائزا لکان معصیۃ ولا یتوسل بہا الی اللہ تعالی وقد یجاب بان التوسل انما کان برد الحق الی مستحقہ بزیادتہ النامیۃ لا بتصرفہ کما ان الجلوس مع المرأۃ کان معصیۃ والتوسل لم یکن الا بترک الزناء والمسامحۃ بالجعل ونحوہ قال العینی قلت لما ترک صاحب الحق القبض ووضع المستاجر یدہ ثانیا علی الفرق کان وضعا مستانفا علی ملک الغیر ثم تصرفہ فیہ اصلاح لا تضییع فاغتفر ذلک ولم یعد تعدیا فلم یمنع عن التوسل بذلک مع ان جل قصدہ خلاصہ من المعصیۃ والعمل بالنیۃ ومع ہذا لو ہلک الفرق کان ضامنا لہ لعدم الاذن فی زراعتہ انتہی کلام العینی ۱۲ ۳ قولہ قال ابن عقبۃ الخ - یعنی قال اسمعیل بن ابراہیم بن عقبۃ عن نافع کما رواہ عمہ موسی بن عقبۃ الا انہ خالف فی ہذہ اللفظۃ وہی قولہ فبغیت بالباء والغین المعجمۃ فقالہا فسعیت من السعی وقال الجیانی وقع فی روایۃ لابی ذر وقال اسمعیل عن عقبۃ وہو وہم والصواب اسمعیل بن عقبۃ ۱۲ عینی ۴ قولہ باب اوقاف الخ - ای فی بیان حکم اوقاف اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبیان ارض الخراج وبیان مزارعتہم وبیان معاملتہم قال ابن بطال معنی ہذہ الترجمۃ ان الصحابۃ کانوا یزارعون اوقاف النبی صلعم بعد وفاتہ علی ما کان عامل یہود خیبر ۱۲ عمدۃ القاری ۵ قولہ تصدق باصلہ لا یباع - ہذہ العبارۃ کنایۃ عن الوقف ولفظ تصدق ولا امر وثانیا ماض والاول کلام الرسول والثانی کلام الراوی قالہ الکرمانی ۱۲ ۶ قولہ ولکن ینفق علی صیغۃ المجہول قولہ فتصدق بہ - ای فتصدق عمر بہ والضمیر یرجع الی المال المذکور ومطابقتہ للصدر الاول من الترجمۃ وہی تظہر من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ الی آخرہ وہذا حکم وقف الصحابی وکذلک یکون حکم اوقاف بقیۃ الصحابۃ ۱۲ عینی ۷ قولہ ما فتحت قریۃ - علی صیغۃ المجہول قولہ قریۃ مرفوع بہ ویجوز علی بناء الفاعل وقریۃ بالنصب مفعولہ الا قسمتہا بین اہلہا ای الغانمین ای اشفق عمر ان یبقی آخر الناس لا شئ لہم فرای ان یحبس الارض کما فعل بارض السواد ولا یقسمہا نظرا للمسلمین وشفقۃ علی آخرہم بدوام نفعہا لہم قالہ عمر حین افتتح الشام ومطابقتہ للجزء الثانی من الترجمۃ وبیان ذلک ان عمر رض لما فتح السواد لم یقسمہا بین اہلہا بل وضع علی من بہ من اہل الذمۃ الخراج فزارعہم وعاملہم وبہذا یظہر ایضا دخول ہذا الباب فی ابواب المزارعۃ ہذا ملتقط من الکرمانی والفتح والعینی وقال فی الفتح وقد اختلف نظر العلماء فی القسمۃ للارض المفتوحۃ عنوۃ علی قولین شہیرین وفی المسئلۃ اقوال اشہرہا ثلثۃ فعن مالک یصیر وقفا بنفس الفتح وعن ابی حنیفۃ والثوری یتخیر الامام بین قسمتہا ووقفیتہا وعن الشافعی یلزمہ قسمتہا الا ان یرضی بوقفیتہا من غنمہا ۱۲ ۸ قولہ ارضا مواتا - بفتح المیم وتخفیف الواو وہی الارض الخراب وعن الطحاوی ہو ما لیس بملک لاحد ولا ہو من مرافق البلد سواء قرب منہ او بعد فی ظاہر الروایۃ قالہ العینی قال فی الدر وبہ یفتی ۱۲ ۹ قولہ لعرق ظالم - روایۃ الاکثر بتنوین عرق وظالم نعت لہ ای لیس الذی عرق ظالم او لیس لعرق ذی ظلم ویروی بالاضافۃ ویکون الظالم صاحب العرق ویکون المراد بالعرق الارض وبالاول جزم مالک والشافعی ۱۲ فتح ۱۰ قولہ من اعمر - بفتح الہمزۃ من الافعال المراد من اعمر ارضا بالاحیاء فہو احق بہ من غیرہ ووقع فی روایۃ ابی ذر من اعمر علی بناء المجہول ای من اعمرہ غیرہ فالمراد من الغیر الامام وہذا یدل علی ان اذن الامام لا بد منہ قولہ فہو احق ای من غیرہ واحتج بہ الشافعی وابو یوسف ومحمد علی انہ لا یحتاج فیہ الی اذن الامام فیما قرب وفیما بعد وعن مالک فیما قرب لا بد من اذن الامام وقال ابو حنیفۃ لا بد من اذن الامام فیما قرب وبعد فان احیاہ بغیر اذنہ لم یملکہ وہو قول مکحول وابن المسیب والنخعی وابن سیرین وبہ قال مالک فی روایۃ واحتج ابو حنیفۃ بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حمی الا للہ ولرسولہ فی الصحیحین فدل علی ان حکم الارضین الی الائمۃ لا الی غیرہم ۱۲ عینی

اسماء الرجال } قال ابن عقبۃ ای اسمعیل ابن عقبۃ وہذا التعلیق وصلہ المؤلف فی باب اجابۃ دعاء من بر والدیہ من کتاب الادب باب اوقاف النبی صلعم الخ صدقۃ بن الفضل المروزی عبد الرحمن بن مہدی البصری مالک الامام المدنی زید بن اسلم العدوی مولی عمر المدنی الثقۃ العالم وکان یرسل عن ابیہ اسلم العدوی مولی عمر مخضرم عمر ہو ابن الخطاب باب من احیی ارضا الخ قال عمر بن الخطاب فیما وصلہ مالک فی الموطا ویروی فیہ عن جابر بن عبد اللہ الانصاری ما اخرجہ الترمذی من وجہ آخر عن ہشام وصححہ ۱۲ قس یحیی بن بکیر ہو یحیی بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی عبید اللہ بن ابی جعفر یسار الاموی القرشی محمد بن عبد الرحمن ابی الاسود یتیم عروۃ بن الزبیر باب قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی اسمعیل بن جعفر الانصاری المؤدب المدینی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو یحیی ہو ابن ابی کثیر عکرمۃ مولی ابن عباس باب اذا قال رب الارض الخ احمد بن المقدام بکسر المیم ابن سلیمان ابو الاشعث العجلی البصری م

حاشیۃ السندی ص ۲۱۲-۲۱۴ المصنف الی ترجیحہ واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ باب فضل مکۃ وبنیانہا) ما ذکر فی فضلہا وفضل بنیانہا الا ما یتعلق ببناء الکعبۃ من الاحادیث وفیہ اشعار ان بناء الکعبۃ فیہ شرف وفضل لہا ولبانیہا واہلہا ای فضل وفخر ای فخر واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ باب قول اللہ تعالی جعل اللہ الکعبۃ الخ) ای باب بیان ما یترتب علی جعلہا قیاما من فضلہا وبیان انہ الی متی تبقی قیاما واللہ تعالی اعلم (قولہ لقد ہممت ان لا ادع الخ) موافقۃ الحدیث للترجمۃ اما باعتبار ان الحدیث یدل علی ان تعظیم الکعبۃ بوضع الاموال فیہا مشروع معتاد من قدیم الزمان وقد قررہ الشارع ورجع عمر عما قصد من تقسیمہا الی ابقائہا علی حالہا فاذا کان ذلک التعظیم مشروعا مع انہ غیر ظاہر فیکون التعظیم بالکسوۃ مع انہ تعظیم ظاہر وزینۃ باہرۃ مشروعا بالاولی واما باعتبار ان عمر رای

وقال عبد الرزاق انا ابن جريج حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فاراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها على ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحاء **باب** ما كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع ابن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون بمحاقلكم قلت نواجرها على الربيع وعلى الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا الاوزاعي عن عطاء عن جابر قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع بن نافع ابو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عمرو قال ذكرته لطاؤس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان ياخذ شيئا معلوما حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية ثم حدث عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع وذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وشيء من التبن حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الارض **باب** كراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج حدثني عماي انهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او بشيء يستثنيه صاحب الارض فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدينار والدرهم فقال رافع ليس بها باس بالدينار والدرهم وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة قال ابو عبد الله من ههنا قول الليث وكان الذي نهي عن ذلك **باب** حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح ثنا هلال

له قوله اجلى اليهود. وقال الهروي جلا القوم عن مواطنهم واجلى بمعنى واحد والاسم الاجلاء والجلاء جلاء عن الوطن يجلوا واجلى يجلي اجلاء اذا اخرج مفارقا وكلاهما لازم ومتعد كذا في العيني ١٢ ك قوله من ارض الحجاز. هي ما يفصل بين نجد وتهامة قال الواقدي ما بين جدة وعمرة الطائف نجد وما كان من وراء وجرة الى البحر تهامة ١٢ ف ت ك قوله ان يكفوا عملها. اي بان يكفوا وكلمة ان مصدرية تقديره بكفاية عمل نخيلاتها ومزارعها والقيام بتعهدها وعمارتها وفي رواية احمد عن عبد الرزاق ان يقرهم بها على ان يكفوا اي على كفايتها وهو اوضح ١٢ ف ع ك قوله فقروا بها. بفتح القاف اي سكنوا بها كذا في الفتح والعيني وقال العيني وضبطه بعضهم بضم القاف وله وجه ١٢ ك قوله الى تيماء. بفتح المثناة وسكون التحتية ثم مهملة وبالمد واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة وبالمد ايضا هما موضعان مشهوران بقرب بلاد طي على البحر من جهة الشام. ف ك قال القرطبي تمسك بعض اهل الظاهر على جواز المساقاة الى اجل مجهول بقوله نقركم بها على ذلك ما شئنا وجمهور الفقهاء على انها لا تجوز الا الى اجل معلوم قالوا وهذا الكلام كان جوابا لما طلبوا حين اراد اخراجهم منها فقالوا نعمل فيها ولكم النصف ونكفيكم مؤنة العمل فلما فهمت المصلحة اجابهم الى الابقاء ووقفه على مشيه وبعد ذلك عاملهم على المساقاة. كذا في العيني والكرماني ١٢ ك قوله بمحاقلكم. اي بمزارعكم جمع محقل من الحقل وهو الزرع وقيل ما دام اخضر قوله على الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وهي موافقة للرواية الاخيرة وهي قوله على الاربعاء فان الاربعاء جمع ربيع وهو النهر وفي رواية المستملي الربيع على التصغير ووقع للكشميهني على الربع بضمتين وهي موافقة لحديث جابر المذكور لكن المشهور في حديث رافع الاول والمعنى انهم كانوا يكرون الارض ويشترطون لانفسهم ما ينبت على الانهار ١٢ فتح ك قوله ازرعوها بكسر الهمزة من زرع يزرع اي ازرعوها بانفسكم قوله او ازرعوها من الازراع كلمة او للتخيير لا للشك وهو تخيير من رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الامور الثلثة ان يزرعوا بانفسهم او يجعلوها مزرعة للغير مجانا او يمسكوها معطلة ١٢ ع ك قوله ليمنحها. بفتح النون من فتح يفتح وكسرها من ضرب يضرب والاسم المنحة بالكسر وهي العطية اي يجعلها منيحة اي عارية ١٢ ك ع ك قوله ذكرته لطاؤس. اي ذكرت الحديث المذكور آنفا فقال يزرع اي يجوز ان يزرع غيره بالكراء قوله قال ابن عباس الخ في معرض التعليل من جهة طاؤس يعني لان ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه يعني لم يحرمه وصرح بذلك الترمذي عن طاؤس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق بعضهم ببعض ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال حديث رافع حديث فيه اضطراب كذا في العيني ومر بيان مذاهبه فيه في ص ٣١٣ ١٢ ك قوله كان يكري. بضم الياء من الاكراء قوله صدرا اي اوائل زمان امارته فان قلت لم لم يذكر عليا رض قلت لعله ما اكراها في زمانه شيئا ولفظ حدث على صيغة المجهول ١٢ ك قوله قد علمت. بفتح التاء خطاب لرافع فالاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير حاصل حديث ابن عمر هذا انه ينكر على رافع اطلاقه في النهي عن كراء الارض ويقول الذي نهاه عنه صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يدخلون فيه الشرط الفاسد وهو انهم يشترطون ما على الاربعاء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد يسلم هذا ويصيب غيره آفة او بالعكس فيقع المزارعة ويبقى المزارع او رب الارض بلا شيء واما النهي عن كراء الارض ببعض ما يخرج منها اذا كان ثلثا او ربعا او ما اشبه ذلك فلم يثبت والمطابقة توخذ من حيث ان رافع بن خديج لما روى النهي عن كراء المزارع يلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما يزرعون بانفسهم او يمنحون بها لمن يزرع من غير بدل فيحصل فيه المواساة ١٢ ع ك قوله ان امثل الخ. وصله وكيع عن سفين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البيضاء بالذهب والفضة ١٢ ع ك قوله من المخاطرة. وهي الاشراف على الهلاك قال التوربشتي لم تبين لي ان هذه الزيادة من قول بعض الرواة او من قول البخاري قال البيضاوي والظاهر من السياق انه من كلام البخاري ١٢ ك

اسماء الرجال

قال عبد الرزاق بن همام الحميري فيما وصله الامام احمد ومسلم ابن جريج عبد الملك الاموي موسى بن عقبة ونافع تقدما باب ما كان اصحاب النبي صلعم الخ محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن المجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزي الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو ابي النجاشي عطاء بن صهيب التابعي عبيد الله ابن موسى ابو محمد العبسي الكوفي الاوزاعي عبد الرحمن عطاء هو ابن ابي رباح جابر هو ابن عبد الله الانصاري معوية هو ابن سلام يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قبيصة بن عقبة الكوفي عمرو بن دينار المكي سليمان بن حرب الازدي حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب هو السختياني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري بن سعد عقيل بن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب كراء الارض بالذهب والفضة عمرو بن خالد بن فروخ ربيعة بن ابي عبد الرحمن واسمه فروخ مولى المنكدر حنظلة ابن قيس الزرقي الانصاري عماي احدهما ظهير بن رافع المذكور قريبا والثاني مظهر وقيل مهير باب محمد ابن سنان الباهلي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني هلال هو ابن علي المعروف بابن اسامة المدني ١٢

حل اللغات اجلى اي اخرج ظهر غلب تيماء قرية من امهات القرى على البحر من بلاد طي اريحاء قرية من الشام محاقل جمع محقل من الحقل وهو الزرع يمنح يعطي ١٢

حاشية السندي ص ٢٢١

قسمة اموال الكعبة لا وضعها في كسوتها فلان كسوتها دون حاجة المسلمين وبه يعلم انه ينبغي قسمة الكسوة بين المحتاجين اذا نزعت والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طوفوا طوافا واحدا) ظاهره انهم انما اقتصروا من الطوافين اللذين طافهما السابقون على احدهما اما الاول واما الثاني وليس الامر كذلك بل هم ايضا طافوا الطوافين الاول والثاني جميعا وذلك لا خلاف فيه وقد جاء صريحا عن ابن عمر ففي صحيح مسلم عنه وبدأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج الى ان قال وطاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قدم مكة الى ان قال ونحر هديه يوم النحر وافاض وطاف بالبيت وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اهدى وساق الهدي من الناس ثم ذكر عن عائشة انها اخبرت بمثل ذلك. و

وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له الست فيما شئت قال بلى ولكن احب ان ازرع قال فبذر فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده فكان امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء فقال الاعرابي والله لا نجده الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع واما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الغرس

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد انه قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ من اصول سلق لنا كنا نغرسه في اربعائنا فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير لا اعلم الا انه قال ليس فيه شحم ولا ودك فاذا صلينا الجمعة زرناها فقربته الينا فكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل الا بعد الجمعة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال يقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث والله الموعد ويقولون ما للمهاجرين والانصار لا يحدثون مثل احاديثه وان اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخوتي من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني فاحضر حين يغيبون واعي حين ينسون وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما لن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمعه الى صدره فينسى من مقالتي شيئا ابدا فبسطت نمرة ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدري فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا والله لولا آيتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئا ابدا ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المساقاة

باب في الشرب

وقول الله عز وجل وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله افرأيتم الماء الذي تشربون ءانتم انزلتموه من المزن ام نحن المنزلون لو نشاء جعلناه اجاجا فلولا تشكرون

ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوما كان او غير مقسوم

ثجاجا منصبا المزن السحاب والاجاج المر فراتا عذبا وقال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين فاشتراها عثمان حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان ثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتأذن لي ان اعطيه الاشياخ قال ما كنت لاوثر بفضلي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه حدثنا

ل قوله استاذن ربه في الزرع - اے في مباشرة الزرع يعني سأل الله تعالى ان يزرع قوله فبذر يعني القى البذر وفيه حذف تقديره فاذن له بالزرع فعند ذلك قام ورمى البذر على ارض الجنة فنبت في الحال فاستوى وادرك حصاده فكان كل حبة مثل الجبل قوله فبادر وفي رواية محمد بن سنان فاسرع فتبادر قوله الطرف منصوب بقوله فبادر ونباته بالرفع فاعله والطرف بفتح الطاء وسكون الراء هو امتداد لحظ الانسان حيث ادرك وقيل طرف العين حركتها اے تحرك اجفانها قوله واستحصاده من الحصد هو قلع الزرع والمعنى انه لما بذر لم يكن بين ذلك وبين استواء الزرع وانجاز امره كله من القلع والحصد والتذرية والجمع الا قدر لمحة البصر قوله دونك بالنصب على الاغراء اے خذه قوله فانه اے فان الشان لا يشبعك شيء من الاشباع وفي رواية محمد بن سنان لا يسعك بفتح الياء والسين المهملة وضم العين وله معنى صحيح ووجه ادخال هذا الحديث في هذا الباب يمكن ان يكون في قوله فانهم اصحاب زرع مع التنبيه على ان احاديث النهي عن كراء الارض انما هو نهي تنزيه لا نهي تحريم لان الزرع لو لم يكن من الامور التي يحرص فيها بالاستمرار عليه لما تمنى الرجل المذكور الزرع في الجنة مع عدم الاحتياج اليه فيها ١٢ عيني ٢ قوله كنا نغرسه في اربعائنا - جمع ربيع وهو النهر الصغير اے كنا نغرسه على الانهار ووجه ادخال هذا في كتاب المزارعة من حيث ان الغرس والزرع من باب واحد قاله العيني ومر الحديث في صـ١٢٨ ١٢ ٣ قوله والله الموعد - قال العيني الموعد اما مصدر ميمي واما اسم زمان او اسم مكان وعلى كل تقدير لا يصح ان يخبر به عن الله تعالى ولكن لا بد من اضمار تقديره في كونه مصدرا والله هو الواعد اطلاق المصدر على الفاعل للمبالغة يعني الواعد في فعله للخير والشر وتقديره في كونه اسم زمان وعند الله الموعد يوم القيمة وتقديره في كونه اسم مكان وعند الله الموعد في الحشر وحاصل المعنى على كل تقدير فالله تعالى يحاسبني ان تعمدت كذبا ويحاسب من ظن بي ظن السوء ومطابقته للترجمة في قوله وان اخوتي من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم فان المراد منه عملهم في الاراضي للزراعة والغرس ١٢ ع ٤ قوله نمرة - بفتح النون وكسر الميم وهي بردة من صوف يلبسها الاعراب والمراد بسط بعضها لئلا يلزم كشف العورة قاله العيني - ومر الحديث مع بيانه في صـ٢٧ ١٢ ٥ قوله كتاب المساقاة - اے هذا كتاب في بيان احكام المساقاة هي المعاملة بلفظ اهل المدينة ومفهومها اللغوي هو الشرعي وهي معاقدة دفع الاشجار والكروم الى من يقوم باصلاحها على ان يكون له سهم معلوم من ثمرها ولاهل المدينة لغات يختصون بها كما قالوا للمساقاة معاملة وللمزارعة مخابرة وللاجارة بيع وللمضاربة مقارضة وللصلوة سجدة ١٢ ع ٦ قوله في الشرب - بكسر الشين المعجمة هو حظ من الماء قال ابو عبيد الشرب بالفتح مصدر وبالخفض والرفع اسمان كذا في الكرماني وفي الفتح الشرب بكسر المعجمة والمراد به الحكم في قسمة الماء قاله عياض قال وضبطه الاصيلي بالضم والاول وے قال ابن المنير من ضبطه بالضم اراد المصدر وقال غيره المصدر مثلث والشرب في الاصل بالكسر النصيب والحظ من الماء ١٢ ٧ قوله وقول الله - بالجر عطفا على سابقه وفي بعض النسخ قال الله عز وجل وجعلنا من الماء الآية وقال قتادة كل حي مخلوق من الماء وقيل معناه ان كل حيوان ارضي لا يعيش الا بالماء وقال الربيع بن انس من الماء اي من النطفة وقال ابن بطال يدخل فيه الحيوان والجماد لان الزرع والشجر لهما موت اذا جفت ويبست وحياتها خضرتها ونضرتها ١٢ ع ٨ قوله وقوله - بالجر عطف على قوله الاول قوله ءانتم انزلتموه من المزن بضم الميم وسكون الزاي جمع مزنة وهي السحاب الابيض وكل هذه الخطابات للمشركين الطبيعيين لما قالوا نحن موجودون من نطفة حدثت بحرارة كامنة فرد الله عليهم بهذه الخطابات ومن جملتها قوله افرأيتم الماء الذي تشربون اے العذب الصالح للشرب ءانتم انزلتموه من المزن اے السحاب قوله جعلناه اے الماء اجاجا اے ملحا شديد الملوحة مرا لا يقدرون على شربه قوله فلولا تشكرون اے فهلا تشكرون ١٢ عيني ٩ قوله بئر رومة - بضم الراء علم على صاحب البير وهو رومة الغفاري قال ابن بطال بئر رومة كانت ليهودي وكان يقفل عليها القفل ويغيب فياتي المسلمون ليشربوا منها فلا يجدونه حاضرا فيرجعون بغير ماء فشكى المسلمون ذلك فقال صلعم من يشتريها ويمنحها للمسلمين ويكون نصيبه فيها كنصيب احدهم فله الجنة فاشتراها عثمان بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها وزعم الكلبي انه كان قبل ان يشتريها عثمان يشتري منها كل قربة بدرهم ١٢ ع ح ÷

اسماء الرجال { عبد الله بن محمد المسندي باب ما جاء في الغرس قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني يعقوب بن عبد الرحمن القاري منسوب الى قارة حي من العرب واصله مدني سكن الاسكندرية ابي حازم هو سلمة ابن دينار الاعرج المدني سهل بن سعد الانصاري الساعدي موسى بن اسمعيل المنقري البصري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز باب في الشرب قال عثمان بن عفان رض فيما وصله الترمذي والنسائي وابن خزيمة سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري ابو غسان هو محمد بن مطرف الليثي المدني ابو حازم تقدم الآن وسهل بن سعد ايضا غلام اصغر القوم هو ابن عباس رض كما في مسند ابن ابي شيبة ÷ ح ولم يقع لفظ كتاب المساقاة في كثير من النسخ ووقع في بعض النسخ كتاب الشرب ووقع لابي ذر التسمية ثم قوله في الشرب

حل اللغات بذر اي القى البذر الاستحصاد من الحصد وهو قلع الزرع سلق بالكسر چقندر ودك دسم اللحم اعي احفظ نمرة بردة من صوف يلبسها الاعراب الشرب بالكسر النصيب من الماء -

حاشية السندي ص ٢٢٢: سيجيئ هذا الحديث في الكتاب ايضا في باب سوق البدن فالمراد كما سبق انهم طافوا للركن طوافا واحدا والسابقون طافوا للركن طوافين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول) اي باول طواف طافه بعد النحر والحلق فانه هو ركن الحج عندهم لا الذي طافه حين القدوم وان كان هو المتبادر من اللفظ فانه للقدوم وليس بركن للحج والله تعالى اعلم ولا يخفى ان بعض روايات حديث ابن عمر يبعد هذا التاويل ويقتضي ان الطواف الذي يجزئ عنهما هو الذي حين القدوم ففي رواية الكتاب السابقة ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا وسيجيئ في الكتاب في باب من اشترى الهدي من الطريق بلفظ ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا فلم يحل حتى حل منهما جميعا وسيجيئ في باب الاحصار وكان يقول - اي ابن عمر - لا يحل حتى يطوف

ابو الیمان انا شعیب عن الزہری ثنی انس بن مالک انہا حلبت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شاۃ داجن وھو فی دار انس بن مالک وشیب لبنہا بماء من البئر التی فی دار انس بن مالک فاعطی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم القدح فشرب منہ حتی اذا نزع القدح من فیہ وعلی یسارہ ابوبکر وعن یمینہ اعرابی فقال عمر وخاف ان یعطیہ الاعرابی اعط ابابکر یا رسول اللہ عندک فاعطاہ الاعرابی الذی عن یمینہ ثم قال الایمن فالایمن **باب** من قال ان صاحب الماء احق بالماء حتی یروی لقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یمنع فضل الماء **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یمنع فضل الماء لیمنع بہ الکلاء **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن ابن المسیب وابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا بہ فضل الکلاء **باب** من حفر بئرا فی ملکہ لم یضمن **حدثنا** محمود اخبرنی عبید اللہ عن اسرائیل عن ابی حصین عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفی الرکاز الخمس **باب** الخصومۃ فی البئر والقضاء فیہا **حدثنا** عبدان عن ابی حمزۃ عن الاعمش عن شقیق عن عبد اللہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من حلف علی یمین یقتطع بہا مال امرئ مسلم ھو علیہا فاجر لقی اللہ وھو علیہ غضبان فانزل اللہ تعالی ان الذین یشترون بعہد اللہ وایمانہم ثمنا قلیلا الآیۃ فجاء الاشعث فقال ما یحدثکم ابو عبد الرحمن فی انزلت ہذہ الآیۃ کانت لی بئر فی ارض ابن عم لی فقال لی شہودک قلت ما لی شہود قال فیمینہ قلت یا رسول اللہ اذن یحلف فذکر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ہذا الحدیث فانزل اللہ ذلک تصدیقا لہ **باب** اثم من منع ابن السبیل من الماء **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد بن زیاد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح یقول سمعت ابا ہریرۃ یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلثۃ لا ینظر اللہ الیہم یوم القیمۃ ولا یزکیہم ولہم عذاب الیم رجل کان لہ فضل ماء فی الطریق فمنعہ من ابن السبیل ورجل بایع اماما لا یبایعہ الا للدنیا فان اعطاہ منہا رضی وان لم یعطہ منہا سخط ورجل اقام سلعتہ بعد العصر فقال واللہ الذی لا الہ غیرہ لقد اعطیت بہا کذا وکذا فصدقہ رجل ثم قرأ ہذہ الآیۃ ان الذین یشترون بعہد اللہ وایمانہم ثمنا قلیلا **باب** سکر الانہار **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف ثنا اللیث ثنی ابن شہاب عن عروۃ عن عبد اللہ بن الزبیر انہ حدثہ ان رجلا من الانصار خاصم الزبیر عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی شراج الحرۃ التی یسقون بہا النخل فقال الانصاری سرح الماء یمر فابی علیہ فاختصما عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم للزبیر اسق یا زبیر ثم ارسل الماء الی جارک فغضب الانصاری فقال ان کان ابن عمتک فتلون وجہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال اسق یا زبیر ثم احبس الماء حتی یرجع الی الجدر فقال الزبیر واللہ انی لاحسب ہذہ الآیۃ نزلت فی ذلک فلا وربک لا یؤمنون حتی یحکموک فیما شجر بینہم قال محمد بن العباس قال ابو عبد اللہ لیس احد یذکر عن عروۃ عن عبد اللہ الا اللیث فقط

(Side glosses: ھی — عن — علی — النبی — فضل — ثنی — اخبرنا — حدثکم — بالطریق — امامہ — فقال)

ھ سکر الانہار عبد اللہ بن یوسف التنیسی اللیث ہو ابن سعد ابن شہاب ہو الزہری عروۃ بن الزبیر یروی عن اخیہ عبد اللہ بن الزبیر بن العوام رض

ک قولہ داجن۔ الداجن شاۃ الفت البیوت واقامت بہا والشاۃ تذکر وتؤنث فلذلک قال داجن ولم یقل داجنۃ قال ابن الاثیر الداجن الشاۃ التی یعلفہا الناس فی منازلہم والمطابقۃ فی قولہ ویشرب لبنہا بماء والماء یجری فیہ القسمۃ وانہ یملک ۱۲ عمدۃ القاری ک قولہ وعلی یسارہ۔ انما قال ہنا بعلی وفی یمینہ بعن لانہ لعل یسارہ کان موضعا مرتفعا فاعتبر استعلاؤہ او کان الاعرابی بعیدا عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ ک ۶ ک قولہ وخاف ان یعطیہ۔ جملۃ حالیۃ والضمیر فی خاف یرجع الی عمر رض وانما قال اعط ابابکر تذکیر الرسول اللہ صلعم واعلاما للاعرابی بجلالۃ ابی بکر رض ۱۲ ۶ ک ک قولہ الایمن فالایمن ضبط بالنصب علی تقدیر اعط الایمن وبالرفع علی تقدیر الایمن احق ۱۲ ک ھ قولہ حتی یروی۔ بفتح الواو من الری وقال ابن بطال لا خلاف بین العلماء ان صاحب الماء احق بالماء حتی یروی ۱۲ ۶ ک قولہ لقول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یمنع فضل الماء۔ ہذا تعلیل للترجمۃ ووجہہ ان منع فضل الماء انما یتوجہ اذا فضل عن حاجۃ صاحبہ فہذا یدل علی انہ احق بہ عند عدم الفضل والمراد من حاجۃ صاحبہ حاجۃ نفسہ وعیالہ وزرعہ وماشیتہ وہذا فی غیر الماء المحرز فی الاناء فان المحرز فیہ لا یجب بذل فضلہ الا للمضطر وہو الصحیح ۱۲ ۶ ک قولہ لیمنع بہ الکلاء۔ بفتحتین فہمزۃ مقصورۃ کجبل ہو النبات رطبہ ویابسہ کذا فی المجمع والفتح والقاموس قال العینی توضیح ذلک الذی علیہ الجمہور ان یکون حول بیر رجل کلاء لیس عندہ ماء غیرہ ولا یمکن اصحاب المواشی رعیہ الا اذا مکنوا من سقی بہائمہم من تلک البیر لئلا یتضرروا بالعطش بعد الری فیستلزم منعہم من الماء منعہم الرعی قال ابن بزیزۃ منع الماء بعد الری من الکبائر انتہی کلام العینی ۱۲ ھ قولہ لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا بہ فضل الکلاء واختلفوا فی ان ہذا النہی للتحریم او التنزیہ قال فی التوضیح النہی فیہ علی التحریم عند مالک والاوزاعی ونقلہ الخطابی وابن التین عن الشافعی واستحبہ بعضہم وحملہ علی الندب والاصح عندنا انہ یجب بذلہ للماشیۃ لا للزرع ذکرہ العینی وقال کذلک مذہب الحنفیۃ الاختصاص بالماشیۃ انتہی وقال فی الہدایۃ لا یجوز بیع المراعی ولا اجارتہا والمراد الکلاء لقولہ علیہ السلام الناس شرکاء فی الثلث الماء والکلاء والنار قال الطحاوی وغیرہ یعنی اذا اوقد نارا فلکل احد ان یصطلی بہا وان یجفف ثیابہ ولیس لہ ان یاخذ الجمر الا باذن ہذا معنی الشرکۃ فی النار ومعناہ فی الماء الشرب وسقی الدواب والاستقاء من الآبار والحیاض والانہار المملوکۃ ومعناہ فی الکلاء ان لہ احتشاشہ وان کان فی ارض مملوکۃ ومحل ما ذکر ان لم یحرز الماء بالاستقاء فی آنیۃ ولم یحرز الکلاء بالقطع اما اذا احرز جاز بیعہما لانہ بالاحراز ملکہما ومحلہ ایضا فیما اذا نبتت بنفسہ فاما اذا کان سقی الارض واعدہا للانبات فنبت فانہ یجوز بیعہ لانہ ملکہ کما فی الذخیرۃ والمحیط والنوازل وہو مختار الصدر الشہید وعلیہ الاکثرون ومنع القدوری بیعہ انتہی کذا فی فتح القدیر وقال فیہ قال القدوری لا یجوز بیع الکلاء فی ارضہ وان ساق الماء الی ارضہ ولحقتہ مؤنۃ لان الشرکۃ فیہ ثابتۃ وانما ینقطع بالحیازۃ وسوق الماء الی ارضہ لیس بحیازۃ والاکثر علی الاول ثم الکلاء ذکر الحلوانی عن محمد انہ ما لیس لہ ساق وما لہ ساق لیس کلاء وکان الفضلی یقول ہو ایضا کلاء وفی المغرب ہو کل ما رعتہ الدواب ۱۲ ک قولہ فجاء الاشعث۔ معدان ولقبہ الجفشیش قولہ فقال شہودک بالنصب ای اقم او احضر شہودک وکذا فیمینہ ای فاطلب یمینہ وفی بعضہا بالرفع فیہما ای فالمثبت لدعواک الشہود فالحجۃ القاطعۃ بینکما یمینہ ویحلف بالنصب لا غیر ۱۲ ک ۶ ک قولہ فصدقہ رجل۔ ای المشتری واشتراہ بثمنہ الذی حلف علیہ انہ اعطیہ بکذا اعتمادا علی حلفہ کذا فی الکرمانی والعینی ۱۲ ک قولہ فی شراج الحرۃ۔ بکسر المعجمۃ وبالجیم جمع شرج بفتح اولہ وسکون الراء مثل بحر وبحار والمراد بہا مسیل الماء وانما اضیفت الی الحرۃ لکونہا فیہا والحرۃ موضع معروف بالمدینۃ قولہ سرح الماء امر من التسریح ای اطلقہ ۱۲ فتح ک قولہ ان کان ابن عمتک۔ بفتح الہمزۃ ای حکمت بہ لاجل انہ کان ابن عمتک وروی بکسرہا کذا فی المجمع قال الشیخ فی اللمعات وہذا القول من الرجل اما لکونہ منافقا وجعلہ من الانصار لکونہ من قبیلتہم واما الزلۃ عند الغضب واما القول بکونہ یہودیا فبعید غایۃ البعد انتہی وکیف وقد یجیء للبخاری فی کتاب انہ من الانصار قد شہد بدرا ۱۲ ک قولہ الی الجدر۔ بفتح الجیم وکسرہا وبالدال المہملۃ الجدار والمراد اصل الحائط وقدرہ العلماء بان تبلغ کعب الانسان امر صلعم للزبیر اولا بالمعروف واخذا بالمسامحۃ وحسن الجوار فلما قال ما قال امرہ ان یاخذ جمیع حقہ وفیہ دلیل علی انہ یجوز العفو من التعزیر حیث لم یعزر الانصاری الذی تکلم بالغضب صلعم۔ کذا فی الطیبی قال ابن حجر لکن محل ذلک ما لم یؤد ہتک حرمۃ الشارع وانما لم یعاقب النبی صلعم صاحب القصۃ للتالیف انتہی ۱۲

اسماء الرجال ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزۃ الحمصی الزہری ہو ابن شہاب باب من قال الخ عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز یحیی بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد عقیل ہو ابن خالد ابن شہاب الزہری ابن المسیب ہو سعید ابی سلمۃ ہو ابن عبد الرحمن باب من حفر بئرا الخ محمود ہو ابن غیلان العدوی المروزی عبید اللہ ہو ابن موسی شیخ المؤلف اسرائیل ہو ابن یونس السبیعی باب الخصومۃ فی البئر عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان ابی حمزۃ ہو محمد بن میمون الاعمش ہو سلیمان بن مہران شقیق ہو ابن سلمۃ الکوفی باب اثم من منع موسی بن اسمعیل التبوذکی عبد الواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان المذکور ابو صالح ذکوان السمان باب ۳

حل اللغات شیب ای خلط جبار ای ہدر العجماء ای البہیمۃ الرکاز دفین الجاہلیۃ فاجر کاذب سرح الماء ای اطلق الماء شجر اختلف ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۱۲۲: طوافا واحدا یوم یرید حل مکۃ وفی بعض روایات صحیح مسلم فخرج حتی اذا جاء البیت طاف بہ سبعا وبین الصفا والمروۃ سبعا لم یزد علیہ ورای انہ مجزئ عنہ واہدی وفی اخری ثم طاف لہما طوافا واحدا بالبیت وبین الصفا والمروۃ ثم لم یحل منہما حتی احل منہما بحجۃ یوم النحر وفی روایۃ اخری ثم انطلق یہل بہما جمیعا حتی قدم مکۃ فطاف بالبیت وبالصفا والمروۃ ولم یزد علی ذلک ولم ینحر ولم یحلق حتی کان یوم النحر فنحر وحلق ورای انہ قد قضی طواف الحج والعمرۃ بطوافہ الاول۔ والنظر فی ہذہ الروایات یبعد ذلک التاویل لکن القول بانہ ما کان یری طواف الافاضۃ مطلقا وللقارن ایضا قول بعید بل قد ثبت عنہ طواف الافاضۃ فی صحیح مسلم کما ذکرنا فی القول السابق عنہ فاما انہ لا یری طواف الافاضۃ للقارن رکن الحج بل یری ان الرکن فی حقہ

ل قوله ثم ارسل۔ كذا في رواية الاكثرين بغير ذكر مفعوله وفي رواية الكشميهني ثم ارسل الماء ١٢ ع ٢ قوله حتى يبلغ۔ وفي رواية الكريمة والاصيلي اسق يا زبير ثم يبلغ الماء الجدر وسقط من رواية ابي ذر ذكر الماء كذا في الفتح قال العيني والمطابقة من قوله اسق ثم ارسل فانه يعلم منه ان الزبير هو الاعلى لان ارسال الماء لا يكون الا من الاعلى الى الاسفل انتهى ١٢ ٣ قوله ثم امسك۔ قال الكرماني فان قلت المناسب للسياق ان يقول ثم ارسل بدل ثم امسك قلت ليس المراد امساك الماء بل امسك نفسك عن السقي انتهى ١٢ ٤ قوله فامره بالمعروف كذا ضبطناه في جميع الروايات على انه فعل ماض من الامر وهي جملة معترضة من كلام الراوي وحكى الكرماني انه بلفظ الامر من الامار قال الخطابي معناه امره بالعادة المعروفة التي جرت بينهم في مقدار الشرب انتهى ويحتمل ان يكون المراد امره بالقصد والامر الوسط مراعاة للجوار ١٢ فتح ٥ قوله واستوعى له حقه۔ اے استوفى للزبير حقه واستوعب وهو من الوعاء كانه جمعه له في وعائه والعبد من قال امره ثانيا ان يستوفي اكثر من حقه عقوبة للانصاري وقال الخطابي هذه الزيادة تشبه ان يكون من كلام الزهري وكانت عادته ان يصل بالحديث من كلامه ما يظهر له من معنى الشرح والبيان ١٢ عمدة القاري ٦ قوله فكان ذلك الى الكعبين يعني رجوع الماء الى الجدر ووصوله الى الكعبين وهو موضع الترجمة ۔ ع قال في الفتح يعني انهم لما رأوا ان الجدر يختلف بالطول والقصر قاسوا ما وقعت فيه القصة فوجدوه يبلغ الكعبين فجعلوا ذلك معيار الاستحقاق الاول فالاول والمراد بالاول هنا من يكون مبدأ الماء من ناحيته ١٢ ٧ قوله فاشتد عليه۔ وقعت الفاء هنا موضع اذا تقديره بينا رجل يمشي اذا اشتد عليه العطش ١٢ ف ع ٨ قوله العطش۔ كذا في رواية الاكثرين وكذا هو في الموطا ووقع في رواية المستملي العطاش وهو داء يصيب الانسان فيشرب فلا يروى قال ابن التين و الصواب العطش وقيل يصح على تقدير ان العطش يحدث منه داء فيكون العطاش اسما للداء كالزكام قاله العيني قال ابن حجر و سياق الحديث يأباه وظاهره ان الرجل سقى الكلب حتى روى و لذلك جوزي بالمغفرة انتهى ١٢ ٩ قوله يلهث۔ جملة وقعت حالا من الكلب قال ابن قرقول لهث الكلب بفتح الهاء وكسرها اذا اخرج لسانه من العطش ١٢ عيني ١٠ قوله فشكر الله له۔ اے اثنى عليه او قبل عمله فغفر له فالفاء فيه للسببية اے بسبب قبول عمله غفر له و يجوز ان يكون الفاء تفسيرية تفسر قوله فشكر الله له لان غفرانه له هو نفس الشكر ١٢ عيني ١١ قوله في كل كبد رطبة۔ اي حية كنى عن الحيوة بالرطوبة لانها لازمة لها او المعنى الاجر ثابت في ارواء كل كبد حية ١٢ توشيح ١٢ قوله وانا معهم۔ فيه تعجب وتعجيب واستبعاد من قربه من اهل جهنم فكانه قال كيف قربوا مني وبيني وبينهم غاية المنافاة المقتضية لبعد المشرقين ١٢ ع ١٣ قوله تخدشها هرة۔ اے تكدحها من خدش يخدش خدشا من ضرب يضرب واصل الخدش قشر الجلد بعود ونحوه ومطابقة هذا الحديث وكذا الحديث الآتي من حيث ان هذه المرأة لما حبست هذه الهرة الى ان ماتت بالجوع والعطش فاستحقت هذه العذاب فلو كانت سقتها لم تعذب ومن هنا يعلم فضل سقي الماء وهو المطابق للترجمة۔ كذا في العيني ١٢ ١٤ قوله هو احدث القوم۔ اے اصغرهم سنا ومناسبة الحديث للترجمة ظاهرة الحاقا للحوض والقربة بالقدح فكان صاحب القدح احق بالتصرف فيه شربا وسقيا وقد خفي هذا على المهلب فقال ليس في الحديث الا ان الايمن احق من غيره بالقدح واجاب ابن المنير بان رمز البخاري انه اذا استحق الايمن ما في القدح بمجرد جلوسه واختص به فكيف لا يختص به صاحب اليد والمتسبب في تحصيله كذا في الفتح ومر الحديث في الصفحة السابقة ١٢ ١٥ قوله لاذودن۔ لاطردن كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض اذا ارادت الشرب مع ابلهم وعادة الراعي اذا ساق الابل الى الحوض لتشرب يطرد الناقة الغريبة اذا رآها بينهم كذا في العيني قال الكرماني واختلف فيهم فقيل هم المنافقون وقيل المرتدون وقيل اصحاب الكبائر وقيل كل من احدث في الدين حدثا كالمبتدعة والظلمة قال شارح التراجم اذا استحق الماء بجلوسه في اليمين فلان يستحق الماء بحيازته في حوضه وقربته اولى انتهى ١٢

باب شرب الاعلى قبل الاسفل حدثنا عبدان انا عبد الله انا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم ارسل فقال الانصاري انه ابن عمتك فقال اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم امسك فقال الزبير فاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم باب شرب الاعلى الى الكعبين حدثنا محمد انا مخلد ابن يزيد الحراني انا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامره بالمعروف ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال لي ابن شهاب فقدرت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر فكان ذلك الى الكعبين باب فضل سقي الماء حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فملأ خفه ثم امسكه بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا قال في كل كبد رطبة اجر حدثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الكسوف فقال دنت مني النار حتى قلت اي رب وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قال ما شان هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتيها ولا سقيتيها حين حبستيها ولا انت ارسلتيها فاكلت من خشاش الارض باب من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب وعن يمينه غلام هو احدث القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتأذن لي ان اعطي الاشياخ فقال ما كنت لاوثر بنصيبي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض حدثنا عبد الله ابن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب وكثير بن كثير يزيد احدهما على الآخر عن

السفلى — رجل — الماء — قال — العطاش — اطعمتيها — قال — ثني

اسماء الرجال

باب شرب الاعلى قبل الاسفل عبدان هو عبد الله المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن سلام البيكندي ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن شهاب هو الزهري المذكور باب فضل سقي الماء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر اے ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابي صالح بن ذكوان السمان ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير بن عبد الله الاحول المكي اسماء بنت ابي بكر الصديق رض اسمعيل هو ابن ابي اويس نافع مولى ابن عمر باب من رأى الخ قتيبة بن سعيد الثقفي عبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار المدني سهل بن سعد الساعدي الانصاري الخزرجي المتوفى سنة ثمان وثمانين او بعدها وقد جاوز المائة محمد بن بشار هو ابو بكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصري ربيب شعبة شعبة بن الحجاج العتكي محمد بن زياد القرشي الجمحي المدني عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق هو ابن همام معمر تقدم وكثير بن كثير ثلثة فيها ابن المطلب بن ابي وداعة السهمي الكوفي ✦

حل اللغات شراج الحرة مجاري الماء منها والحرة موضع معروف بالمدينة تلون تغير يلهث قال ابن قرقول لهث الكلب اذا اخرج لسانه من العطش دنت قربت۔

هو الاول والافاضة سنة او نحوها وهذا لا يخلو عن بعد۔ او انه يرى دخول طواف العمرة في طواف القدوم للحج من سنن الحج للمفرد الا ان القارن يجزئه ذلك عن سنة القدوم للحج وعن فرض العمرة وتكون الافاضة عنده ركنا للحج فقط۔ هذا غاية ما ظهر لي في التوفيق بين روايات حديث ابن عمر ولم ار احدا تعرض لذلك مع البسط وجمع الطرق الا ما قيل ان المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة ولا يخفى بعده ايضا اذ ان مطلق اسم الطواف ينصرف الى طواف البيت سيما وهو مقتضى الروايات فلينظر بعده والله تعالى اعلم قوله لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يطوف بهما) اي لو كان المراد بالنص ما تقول وتحمل النص عليه من المعنى وهو عدم الوجوب لكان نظمه فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما تريد ان الذي يستعمل للدلالة على عدم الوجوب

سعید بن جبیر قال ابن عباس قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یرحم اللہ ام اسمٰعیل لو ترکت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لکان عینا معینا واقبل جرهم فقالوا اتاذنین ان ننزل عندک قالت نعم ولا حق لکم فی الماء قالوا نعم حدثنا عبد اللہ بن محمد ثنا سفین عن عمرو عن ابی صالح السمان عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ثلثة لا یکلمهم اللہ یوم القیمة ولا ینظر الیهم رجل حلف علی سلعته لقد اعطی بها اکثر مما اعطی وهو کاذب ورجل حلف علی یمین کاذبة بعد العصر لیقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء فیقول اللہ الیوم امنعک فضلی کما منعت فضل ما لم تعمل یداک قال علی ثنا سفین غیر مرة عن عمرو سمع ابا صالح یبلغ به النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب لا حمی الا للہ ولرسوله حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا حمی الا للہ ولرسوله وقال بلغنا ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم حمی النقیع وان عمر حمی الشرف والربذة باب شرب الناس والدواب من الانهار حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک بن انس عن زید بن اسلم عن ابی صالح السمان عن ابی هریرة ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الخیل لرجل اجر ولرجل ستر وعلی رجل وزر فاما الذی له اجر فرجل ربطها فی سبیل اللہ فاطال لها فی مرج او روضة فما اصابت فی طیلها ذلک من المرج او الروضة کانت له حسنات ولو انه انقطع طیلها فاستنت شرفا او شرفین کانت اثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم یرد ان یسقی کانت ذلک حسنات له فهی لذلک اجر ورجل ربطها تغنیا وتعففا ثم لم ینس حق اللہ فی رقابها ولا ظهورها فهی لذلک ستر ورجل ربطها فخرا وریاء ونواء لاهل الاسلام فهی علی ذلک وزر وسئل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الحمر فقال ما انزل علی فیها شیء الا هذه الایة الجامعة الفاذة فمن یعمل مثقال ذرة خیرا یره ومن یعمل مثقال ذرة شرا یره حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن ربیعة بن ابی عبد الرحمن عن یزید مولی المنبعث عن زید بن خالد قال جاء رجل الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووکاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانک بها قال فضالة الغنم قال هی لک او لاخیک او للذئب قال فضالة الابل قال ما لک ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاکل الشجر حتی یلقاها ربها باب بیع الحطب والکلأ حدثنا معلی بن اسد ثنا وهیب عن هشام عن ابیه عن الزبیر بن العوام عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لان یاخذ احدکم احبلا فیاخذ حزمة من حطب فیبیع فیکف اللہ به عن وجهه خیر له من ان یسأل الناس اعطی او منع حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن ابی عبید مولی عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هریرة یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لان یحتطب احدکم حزمة علی ظهره خیر من ان یسأل احدا فیعطیه او یمنعه حدثنا ابراهیم بن موسی انا هشام ان ابن جریج اخبرهم اخبرنی ابن شهاب عن علی بن حسین عن ابیه حسین بن علی عن علی بن ابی طالب انه قال اصبت شارفا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

۱۵ قوله باب بیع الحطب والکلأ بفتح الکاف واللام وهو العشب سواء کان رطبا او یابسا ووجه دخال هذا الباب فی کتاب الشرب من حیث اشتراک الماء والحطب والکلأ فی جواز الانتفاع بها لانها من المباحات فلا یختص بها احد دون احد فمن سبقت یده الی شیء من ذلک فقد ملکه۔ کذا فی العینی ۔ وحدیث الباب فی ص۱۹۹ فی کتاب الزکوة ۱۲

اسماء الرجال عبد اللہ بن محمد المسند البخاری عمرو هو ابن دینار المکی باب لا حمی یحیی هو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری الامام یونس بن یزید الایلی ابن شهاب الزهری باب شرب الناس عبد اللہ بن یوسف التنیسی ومن بعده تحرر ذکرهم قریبا وبعیدا اسمٰعیل هو ابن اویس الاصبحی مالک هو ابن انس الامام الاصبحی ربیعة بن ابی عبد الرحمن هو المشهور بربیعة الرائی یزید مولی المنبعث المدنی باب بیع الحطب والکلأ معلی بن اسد العمی ابو الهیثم البصری وهیب هو ابن خالد البصری هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر الزبیر هو ابن العوام هو احد العشرة المبشرة یحیی بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد ابن شهاب هو الزهری ابراهیم بن موسی بن یزید الفراء الرازی هشام هو ابن یوسف

حل اللغات الحمی والحمی الامام من الموات لواشی بعینها ویمنع سائر الناس الرعی فیه النقیع هو موضع علی عشرین فرسخا من المدینة الربذة موضع معروف بین الحرمین وزر اثم ربطها فی سبیل اللہ ای اعدها للجهاد المرج ارض واسعة

عینا هو رفع الاثم عن الترک واما رفع الاثم عن الفعل فقد یستعمل فی اللفظ المباح وقد یستعمل فی المندوب او الواجب ایضا بناء علی ان المخاطب یتوهم فیه الاثم فیخاطب بنفی الاثم وان کان الفعل فی نفسه واجبا وفیما نحن فیه کذلک فلو کان المقصود فی هذه الدلالة علی عدم الوجوب عینا لکان الکلام اللائق بهذه الدلالة هو ان یقال فلا جناح علیه ان لا یتطوف بهما ۔ قال الفاضل الابی فی شرح مسلم احتج عروة لعدم الوجوب بالایة لانها دلت علی رفع الحرج عن الفعل ورای ان رفع الحرج عنه یحمل علی عدم الوجوب فعارضته عائشة بان رفع الحرج اعم من الوجوب والندب والاباحة والکراهة۔ و الاعم لا یدل علی الاخص علی التعیین وانما تم الاستدلال بالایة لو کانت التلاوة ان لا یتطوف بهما لانه یکون معنی الایة حینئذ رفع الحرج عن الترک وهی خاصیة بعدم الوجوب اه قوله نزلت فی فریقین

ملہ قولہ ان احمل علیہا۔ فیہ المطابقۃ فانہ دال علی ماترجم بہ من جواز الاحتطاب والاحتشاش کذا فی الفتح وقلع الاذخر وبیعہ من نوع الاحتطاب وبیع الحطب کذا فی العینی ۱۲ ملہ قولہ الا یا حمز الخ وہذا اشارۃ الی ما فی قصیدۃ مطلعہا الا یا حمز للشرف النواء وہن معقلات بالفناء ضع السکین فی اللبات منہا وضرجہن حمزۃ بالدماء وعجل من اطایبہا لشرب قدیرا من طبیخ او شواء قولہ الا کلمۃ التنبیہ ویا حمز مرخم وللشرف بضمتین جمع شارف وہی المسنۃ من النوق والنواء بکسر النون ای السمان جمع الناویۃ وہی السمینۃ وہن ای الشرف المذکورۃ معقلات ای مشددات بالعقال قولہ بالفناء بکسر الفاء وہو المکان المتسع امام الدار قولہ فی اللبات جمع لبۃ وہی المنحر وضرجہن امر من التضریج بالضاد المعجمۃ وبالجیم التدمیۃ قولہ حمزۃ ای یا حمزۃ قولہ من اطایبہا جمع الطیب العرب تقول اطایب الجزور السنام والکبد قولہ الشرب بفتح المعجمۃ وسکون الراء وہو الجماعۃ یشربون الخمر قولہ قدیرا النصب علی انہ مفعول لقولہ وعجل والقدیر المطبوخ فی القدر ۱۲ عینی ۳ قولہ فجب۔ بالجیم والموحدۃ المشددۃ ای قطع قولہ اسنمتہما جمع سنام والمراد اثنان وہذا من قبیل قولہ تعالیٰ فقد صغت قلوبکما قولہ وبقر بالموحدۃ والقاف ای شق خواصرہما والاکباد جمع کبد قولہ قلت لابن شہاب القائل ابن جریج الراوی وہو من قولہ ہذا الی قولہ قال علی لیس من الحدیث وہو مدرج وقولہ قال علی ہو ابن ابی طالب ذکرہ ابن شہاب تعلیقا قولہ افظعنی ای خوفنی افظع الامر وفظع اشتد ۱۲ ع ملہ قولہ ہل انتم الا عبید لابائی۔ اراد بہ التفاخر علیہم بانہ اقرب الی عبد المطلب ومن فوقہ قال الداؤدی یعنی لان عبد اللہ اب النبی صلعم وابا طالب عمہ کانا کالعبدین لعبد المطلب فی الخضوع لحرمتہ وجواز تصرفہ فی مالہما وعبد المطلب جد النبی صلعم والجد کالسید ۱۲ ھ ملہ قولہ باب القطائع۔ ای فی بیان حکم القطائع وہو جمع قطیعۃ من اقطع الامام ارضا والاقطاع یکون تملیکا وغیر تملیک واقطاع الامام تسویغہ من مال اللہ عز وجل لمن یراہ اہلا لذلک واکثر ما یستعمل فی اقطاع الارض وہو ان یخرج منہا شیئا یحوزہ اما ان یملکہ ایاہ فیعمرہ او یجعل لہ غلتہ مدۃ ۱۲ عینی ملہ قولہ ان یقطع من البحرین تثنیۃ بحر وہی من ناحیۃ نجد علی شط بحر فارس وہی دیار القرامطۃ ولہا قری کثیرۃ وہی کثیرۃ التمور ۱۲ ع ملہ قولہ حتی تقطع غایۃ لفعل مقدر ای لا تقطع لنا حتی تقطع لاخواننا المہاجرین قولہ مثل الذی تقطع لنا وزاد فی روایۃ البیہقی فلم یکن ذلک عندہ یعنی بسبب قلۃ الفتوح یومئذ وقال ابن بطال معناہ انہ لم یرد فعل ذلک لانہ کان اقطع للمہاجرین ارض بنی النضیر قولہ اثرۃ بفتح الہمزۃ والثاء المثلثۃ ویروی بضم الہمزۃ واسکان الثاء ویقال ایضا بکسر الہمزۃ وسکون الثاء وہو الاستیثار ای یستاثر علیکم بامور الدنیا ویفضل علیکم غیرکم قالوا ہذا یدل علی ان الخلافۃ لا یکون فیہم الا تری انہ جعلہم تحت الصبر الی یوم القیمۃ والصبر لا یکون الا من مغلوب محکوم ۱۲ ع ملہ قولہ من حقہا الخ۔ ای من حق الابل اراد بہ الحق المعہود بین العرب من التصدق باللبن علی المیاہ اذا کانت طوائف الضعفاء والمساکین ترتصد یوم ورود الابل علی المیاہ لتنال من رسلہا وتشرب من لبنہا وہذا حق جلبہا علی الماء لا انہ فرض لازم ۱۲ عینی ۹ قولہ یکون لہ مر۔ ای حق المرور او شرب بکسر الشین وہو النصیب من الماء قولہ فی حائط یتعلق بقولہ مر والحائط البستان قولہ او فی نخل متعلق بقولہ شرب وحکم ہذا یعلم من احادیث الباب ۱۲ ع ملہ قولہ من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتہا للبائع۔ ہذا الحدیث مضی موصولا فی باب من باع نخلا قد ابرت فی ص۲۹۳ ومطابقتہ للترجمۃ فی قولہ فثمرتہا للبائع لان الثمرۃ التی بیعت بعد التابیر لما کانت للبائع لم یکن لہ وصول الیہا الا بالدخول فی الحائط فاذا کان کذلک یکون لہ حق المر ومعنی التابیر الاصلاح والالقاح وقد مضی ہناک مستوفی ۱۲ ع ملہ قولہ وکذلک رب العریۃ۔ لان صاحب العریۃ لا یمنع ان یدخل فی حائط المعری لیتعہد عریتہ بالاصلاح والسقی ولا خلاف فی ہذا بین الفقہاء واما من لہ طریق مملوکۃ فی ارض غیرہ فقال مالک لیس لہ ان یدخل فی طریقہ بماشیتہ وغنمہ لانہ یفسد زرع صاحبہ وقال الکوفیون والشافعی لیس لصاحب الارض ان یزرع فی موضع الطریق قالہ العینی وتفسیر العریۃ مضی فی کتاب البیوع فی ص۲۹۲ فی باب تفسیر العرایا ۱۲ ملہ قولہ ولہ مال۔ اضافۃ المال الی العبد کاضافۃ الثمرۃ الی النخلۃ ۱۲ ف ک ملہ قولہ عن المخابرۃ۔ وہی عقد المزارعۃ والمحاقلۃ بالمہملۃ والقاف بیع الزرع بالبر والمزابنۃ بالزای والموحدۃ والنون بیع الکرم بالزبیب ونحوہ فی الرطب والتمر وربیانہا کلہا فی البیع فی باب المزابنۃ ونحوہا۔ کذا فی الکرمانی ۱۲

فی مغنم یوم بدر قال واعطانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شارفا اخری فانختہما یوما عند باب رجل من الانصار وانا ارید ان احمل علیہما اذخرا لابیعہ ومعی صائغ من بنی قینقاع فاستعین بہ علی ولیمۃ فاطمۃ وحمزۃ بن عبد المطلب یشرب فی ذلک البیت معہ قینۃ فقالت ؎ الا یا حمز للشرف النواء ؎ فثار الیہما حمزۃ بالسیف فجب اسنمتہما وبقر خواصرہما ثم اخذ من اکبادہما قلت لابن شہاب ومن السنام قال قد جب اسنمتہما فذہب بہا قال ابن شہاب قال علی فنظرت الی منظر افظعنی فاتیت نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعندہ زید بن حارثۃ فاخبرتہ الخبر فخرج ومعہ زید فانطلقت معہ فدخل علی حمزۃ فتغیظ علیہ فرفع حمزۃ بصرہ وقال ہل انتم الا عبید لابائی فرجع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقہقر حتی خرج عنہم وذلک قبل تحریم الخمر **باب** القطائع حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد بن زید عن یحیی بن سعید قال سمعت انسا قال اراد النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یقطع من البحرین فقالت الانصار حتی تقطع لاخواننا من المہاجرین مثل الذی تقطع لنا قال سترون بعدی اثرۃ فاصبروا حتی تلقونی **باب** کتابۃ القطائع وقال اللیث عن یحیی بن سعید عن انس دعا النبی صلی اللہ علیہ وسلم الانصار لیقطع لہم بالبحرین فقالوا یا رسول اللہ ان فعلت فاکتب لاخواننا من قریش بمثلہا فلم یکن ذلک عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال انکم سترون بعدی اثرۃ فاصبروا حتی تلقونی **باب** حلب الابل علی الماء حدثنا ابراہیم بن المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنی ابی عن ہلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من حق الابل ان تحلب علی الماء **باب** الرجل یکون لہ ممر او شرب فی حائط او فی نخل وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتہا للبائع وللبائع الممر والسقی حتی ترفع وکذلک رب العریۃ حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا اللیث ثنی ابن شہاب عن سالم بن عبد اللہ عن ابیہ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتہا للبائع الا ان یشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا ولہ مال فمالہ للذی باعہ الا ان یشترط المبتاع وعن مالک عن نافع عن ابن عمر عن عمر فی العبد حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن یحیی بن سعید عن نافع عن ابن عمر عن زید بن ثابت قال رخص النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان تباع العرایا بخرصہا تمرا حدثنا عبد اللہ بن محمد ثنا ابن عیینۃ عن ابن جریج عن عطاء سمع جابر بن عبد اللہ نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن المخابرۃ والمحاقلۃ وعن المزابنۃ وعن بیع الثمر حتی یبدو صلاحہ وان لا یباع الا بالدینار والدرہم الا العرایا حدثنا یحیی بن قزعۃ ثنا مالک عن داود بن الحصین عن ابی سفین مولی ابن ابی احمد عن ابی ہریرۃ قال رخص النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی بیع العرایا بخرصہا من التمر فیما دون خمسۃ اوسق او فی خمسۃ اوسق شک داود فی ذلک حدثنا زکریا بن یحیی ثنا ابو اسامۃ اخبرنی الولید بن کثیر اخبرنی بشیر بن یسار مولی بنی حارثۃ ان رافع بن خدیج وسہل بن ابی حثمۃ حدثاہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

طابع طالع — ثنی — فللبائع — قال حدثنا — صلاحہا — اخبرنا

اسماء الرجال { باب القطائع سلیمان بن حرب الواشحی الازدی البصری قاضی مکۃ حماد بن زید واسم جدہ درہم الجہضمی باب کتابۃ القطائع اللیث بن سعد الامام باب حلب الابل محمد بن فلیح الاسلمی او الخزاعی ہلال بن علی القرشی العامری مولاہم المدنی عبد الرحمن بن ابی عمرۃ الانصاری البخاری باب الرجل الخ قال النبی صلعم فیما سبق موصولا فی باب من باع نخلا قد ابرت عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی اللیث تقدم ابن شہاب ہو الزہری سالم بن عبد اللہ یروی عن ابیہ عبد اللہ بن عمر رض مالک الامام نافع مولی ابن عمر ابن جریج ہو عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح یحیی بن قزعۃ القرشی المکی المؤذن مالک الامام داؤد بن الحصین الاموی مولاہم ابی سفیان قیل اسمہ وہب وقیل قزمان مولی ابن ابی احمد بن جحش زکریا بن یحیی الطائی الکوفی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ الولید بن کثیر المخزومی المدنی ثم الکوفی رافع بن خدیج الانصاری الاوسی سہل بن حثمۃ بن ساعدۃ بن عامر الانصاری الخزرجی المدنی ؛

حل اللغات ثار ای قام بنہضۃ جب قطع بقر شق افظعنی خوفنی القطائع جمع قطیعۃ وہی ما یخص بہ الامام لبعض الرعیۃ من الارض ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۲۳: کلیہما) ولعل مثل ہذا یکون وجہا للتوفیق بین ہذہ الروایۃ عن عائشۃ وبین روایۃ اخری عنہا ذکر فیہا السبب بوجہ اخر وکذا بین ہذہ الروایۃ وبین ما سیجیٔ من حدیث انس۔ والحاصل تحرج طوائف من السعی بین الصفا والمروۃ لاسباب متعددۃ فنزلت الآیۃ فی الکل واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ غیر ان لا تطوفی بالبیت) قیل لا زائدۃ وذلک لان مقصودہ استثناء الطواف من جملۃ ما یقضی الحاج ویمکن ان یقال المقصود بیان الفرق بینہا وبین الحاج فہو استثناء من مقدر ای لا فرق بینکما غیر ان لا تطوفی وعلی ہذا فکلمۃ لا فی موضعہا۔ ثم ظاہر الحدیث یفید ان لہا السعی وبہ استدل المصنف علی جواز السعی بلا طہارۃ لکن المشہور عدم جواز السعی قبل الطواف فکان المراد بالطواف فی الحدیث ہو وما یتبعہ والسعی من توابعہ وعدم جوازہ

له قوله فی الاستقراض۔ ای فی بیان حکم الاستقراض وهو طلب القرض قوله والحجر وهو المنع لغة وشرعا منع عن التصرف وابوابه کثیرة محلها الفروع قوله والتفلیس من فلسه الحاکم تفلیسا یعنی حکم بانه یصیر الی ان یقال لیس معه فلس و یقال المفلس من یزید دیونه علی موجوده سمی مفلسا لانه صار ذا فلوس بعد ان کان ذا دراهم ودنانیر وهذه الترجمة هکذا فی روایة ابی ذر ولکن بلا بسملة فی اولها وعند غیره البسملة فی اولها وفی روایة النسفی باب بدل کتاب ولکن عطف الترجمة التی یلیه علیه بغیر باب ١٢ عینی ٥٢ قوله باب من اشتری بالدین۔ اے فی بیان حکم من اشتری بالدین والحال انه لیس عنده ثمن الذی اشتراه قوله ولیس اے الثمن بحضرته وقت الشراء وهذا اخص من الاول وجواب من محذوف تقدیره فهو جائز وقد اجمعوا ان الشراء بالدین جائز لقوله عز وجل اذا تداینتم بدین الی اجل مسمی فاکتبوه فان قلت روی ابوداؤد والحاکم من طریق سماک عن عکرمة عن ابن عباس مرفوعا لا اشتری مالیس عندی ثمنه قلت هذا الحدیث ضعفوه واختلف فی وصله وارساله فیحتمل ان البخاری اشار بهذه الترجمة الی ضعف هذا الحدیث المذکور قوله أتبیعنیه بنون الوقایة ویروی تبیعه ومطابقة الحدیث للترجمة ظاهرة لانه صلعم اشتری جمل جابر ولم یکن الثمن حاضرا ولم یعطه الا بالمدینة ١٢ عمدة القاری ٥٣ قوله من اخذ اموال الناس۔ بطریق القرض او بوجه من المعاملات حال کونه یرید اداءها او اتلافها یعنی قصده مجرد الاخذ ولا ینظر الی الاداء وجواب من محذوف حذفه اکتفاء بما فی نفس الحدیث قوله ادی الله عنه اے یسر له مایؤدیه من فضله لحسن نیته وفی روایة الکشمیهنی اداها الله عنه وروی ابن ماجة وابن حبان والحاکم من حدیث میمونة مامن مسلم یدان دینا یعلم الله انه یرید اداءه الا اداه الله فی الدنیا قوله اتلفه الله یعنی یذهبه من یده فلا ینتفع به لسوء نیته ویبقی علیه الدین ویعاقب به یوم القیمة۔ کذا فی العینی ١٢ ٥٤ قوله باب اداء الدیون۔ اے فی بیان وجوب اداء الدیون قوله ان الله یامرکم الخ ساق الاصیلی وغیره الآیة کلها وابوذر اقتصر علی قوله ان الله یامرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها واختلف المفسرون فی سبب نزول هذه الآیة الکریمة واکثرهم علی انها نزلت فی شان عثمان بن طلحة الحجبی العبدی سادن الکعبة حین اخذ علی بن ابی طالب منه مفتاح الکعبة یوم الفتح ذکره ابن سعد وغیره وقال محمد بن کعب وغیره انها نزلت فی الامراء یعنی الحکام بین الناس وقیل نزلت فی السلطان یعظ النساء یعنی یوم العید وقالوا انها تعم جمیع الامانات الواجبة علی الانسان من حقوق الله عز وجل علی عباده من الصلوات والزکوات والکفارات ونحوها ومن حقوق العباد بعضهم علی بعض کالودائع وغیرها فلهذا ادخل البخاری الدین فی الامانة لثبوت الامر باداءه لان الامانة فسرت فی الآیة بجمیع مایتعلق بالذمة قوله انه ای احدا یحول بلفظ المجهول من التحویل وفی روایة ابی ذر تحول بفتح الفوقیة علی وزن تفعل ومعنی تحول صار فیستدعی اسما مرفوعا وخبرا منصوبا فالاسم هو الضمیر فی تحول الذی یرجع الی احد والخبر هو قوله ذهبا قوله ان الاکثرین اے ان الاکثرین مالا هم الاقلون ثوابا قوله الا من قال بالمال هکذا وهکذا معناه الا من صرف المال علی الناس یمینا وشمالا واما کلمة قال هنا لیس من القول بمعنی الکلام لان معناه صرف او فرق او اعطی ونحو ذلک لان العرب تجعل القول عبارة عن جمیع الافعال۔ کذا فی العینی ١٢ ٥٥ قوله مایسرنی ان لایمر وقال ابن مالک فیه وقوع جواب لو مضارعا منفیا بما والاصل ان یکون ماضیا مثبتا فکانه اوقع المضارع موقع الماضی او یکون الاصل ماکان یسرنی فحذف کان وهو جواب لو وفیه ضمیر هو الاسم ویسرنی الخبر وحذف کان مع اسمها وبقاء خبرها کثیر وهذا اولی انتهی ووقع فی حدیث ابی ذر مایسرنی ان یمکث عندی وفی حدیث ابی هریرة یسرنی ان لایمکث ومفهوم کل منهما مطابق لمنطوق الآخر ووقع للاصیلی وکریمة فی روایة ابی هریرة مایسرنی ان لایمکث وعلی هذا فلا زائدة قاله فی الفتح قال العینی اذا کانت کلمة ما فی مایسرنی نافیة فنعم واما اذا کانت موصولة فلا انتهی ١٢ ٥٦ قوله تقاضی۔ اے طلب قضاء الدین من رسول الله صلعم قوله فاغلظ یحتمل ان اغلاظه له فی طلب حقه وتشدده فیه لا فی کلام موذ یسمعه ایاه فانه کفر وقد یکون القائل بهذا غیر مسلم من الیهود کما جاء مفسرا منهم فی غیر هذا الحدیث لکن جاء فی روایة عبدالرزاق انه کان اعرابیا فکانه جری علی عادته من جفاء وغلظة فی الطلب قوله فهم به اصحابه اے عزموا ان یوقعوا به فعلا قوله اشتروه فاعطوه

نهی عن المزابنة بیع الثمر بالتمر الا اصحاب العرایا فانه اذن لهم قال وقال ابن اسحق ثنی بشیر مثله

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب فی الاستقراض واداء الدیون والحجر والتفلیس

باب من اشتری بالدین ولیس عنده ثمنه او لیس بحضرته حدثنا محمد انا جریر عن المغیرة عن الشعبی عن جابر بن عبدالله قال غزوت مع النبی صلی الله علیه وسلم فقال کیف تری بعیرک اتبیعنیه قلت نعم فبعته ایاه فلما قدم المدینة غدوت الیه بالبعیر فاعطانی ثمنه حدثنا معلی بن اسد ثنا عبدالواحد ثنا الاعمش قال تذاکرنا عند ابراهیم الرهن فی السلم فقال ثنی الاسود عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم اشتری طعاما من یهودی الی اجل ورهنه درعا من حدید

باب من اخذ اموال الناس یرید اداءها او اتلافها حدثنا عبدالعزیز بن عبدالله الاویسی ثنا سلیمن بن بلال عن ثور بن زید عن ابی الغیث عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من اخذ اموال الناس یرید اداءها ادی الله عنه ومن اخذ یرید اتلافها اتلفه الله

باب اداء الدیون وقول الله تعالی ان الله یامرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها واذا حکمتم بین الناس ان تحکموا بالعدل ان الله نعما یعظکم به ان الله کان سمیعا بصیرا حدثنا احمد بن یونس ثنا ابوشهاب عن الاعمش عن زید بن وهب عن ابی ذر قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم فلما ابصر یعنی احدا قال ما احب انه یحول لی ذهبا یمکث عندی منه دینار فوق ثلث الا دینارا ارصده لدین ثم قال ان الاکثرین هم الاقلون الا من قال بالمال هکذا وهکذا واشار ابوشهاب بین یدیه وعن یمینه وعن شماله وقلیل ماهم وقال مکانک وتقدم غیر بعید وسمعت صوتا فاردت ان اتیه ثم ذکرت قوله مکانک حتی اتیک فلما جاء قلت یارسول الله الذی سمعت او قال الصوت الذی سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال اتانی جبرئیل فقال من مات من امتک لایشرک بالله شیئا دخل الجنة قلت ومن فعل کذا وکذا قال نعم حدثنا احمد بن شبیب بن سعید حدثنا ابی عن یونس قال ابن شهاب ثنی عبیدالله بن عبدالله بن عتبة قال قال ابوهریرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لوکان لی مثل احد ذهبا مایسرنی ان لایمر علی ثلث وعندی منه شیء الا شیء ارصده لدین رواه صالح وعقیل عن الزهری

باب استقراض الابل حدثنا ابوالولید ثنا شعبة انا سلمة بن کهیل قال سمعت اباسلمة بمنی یحدث عن ابی هریرة ان رجلا تقاضی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعیرا فاعطوه ایاه قالوا لانجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه ایاه فان خیرکم احسنکم قضاء

باب حسن التقاضی حدثنا مسلم ثنا

م بالاصغر الاعمش تقدم زید بن وهب الهمدانی الجهنی ابی ذر جندب بن جنادة رم احمد بن شبیب بن سعید الحبطی البصری یونس بن یزید الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری باب استقراض

دفی مسلم انه اعطاه من ابل الصدقة فالجمع بان امر بشراء الاثم قدمت ابل الصدقة فاعطاه منها او امر بالشراء من ابل الصدقة ممن استحق منها شیئا۔ ٦ وباقی متعلقات الحدیث مضت فی ص٣٠٩ فی کتاب الوکالة ١٢

اسماء الرجال ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن یسار صاحب المغازی باب من اشتری بالدین محمد هو غیر منسوب وجزم ابوعلی الجیانی بانه ابن سلام ولابی ذر محمد بن یوسف هو البیکندی جریر هو ابن عبدالحمید المغیرة ابن مقسم الضبی الکوفی الاعمی الشعبی هو عامر بن شراحیل معلی بن اسد العمی عبدالواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مهران باب من اخذ اموال الخ سلیمان بن بلال القرشی التیمی ثور بن زید هو اخو عمرو الدیلی وهو غیر ثور بن یزید ابی الغیث هو سالم المدنی مولی عبدالله بن المطیع باب اداء الدیون وقول الله تعالی ان الله یامرکم احمد بن یونس بن عبدالله التمیمی الیربوعی ابوشهاب هو عبدربه الحناط المعروف

٣٤٧

حل اللغات الاستقراض طلب القرض الحجر المنع عن التصرف التفلیس من فلسه الحاکم اذا حکم بانه لیس معه فلس ارصده اے اعده ١٢

حاشیة السندی ص ٢٢٥ لیس لان الحیض مانع عنه وانما هو لان تقدیمه علی الطواف یخل بالتبعیة وفی الاقتصار علی الطواف تنبیه علی ان الحیض یمنع عنه اصالة وعن غیره ان کان بالتبع فلاینافی ما ذکرنا من دلالة الحدیث علی جواز السعی بلاطهارة والله تعالی اعلم اهـ سندی (قوله فقال کان یهل منا المهل فلاینکر علیه الخ) الظاهر انهم کانوا یجمعون بین التلبیة والتکبیر فمرة یکبر هؤلاء ویهل اخرون ومرة بالعکس فیصدق فی کل مرة انه یهل المهل ویکبر المکبر لا ان بعضهم یلبی فقط وبعضهم یکبر فقط والظاهر انهم ما فعلوا کذلک الا لانهم وجدوه صلی الله تعالی علیه وسلم یفعله ذ یستبعد انهم یخالفون النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ویکون النبی علی ذکر واحد وهم یاتون بذکر اخر ثم یلتزمون ذلک الذکر الاخر فالاقرب انهم یجمعون والنبی صلی الله تعالی علیه وسلم یجمع والله تعالی

لـه قوله فقيل له. فيه حذف تقديره فقيل له ماكنت تصنع قال كنت ووقع ههنا في رواية المستملي فقيل له ماكنت ما تقول قاله العيني قوله فاتجوز اي فاسامحه والمهلة والتيسر عليه قاله الكرماني ومر الحديث في ص ۲۷۸ في البيوع ۱۲ ـ ۵۲ قوله اوفيتني ای اعطيت حقي وافيا كاملا قاله العيني ومر الحديث في الصفحة السابقة ۱۲ ـ ۵۳ قوله سن بكسر السين المهملة وتشديد النون اى ذات سن وهو احد اسنان الابل واسنانها معروفة في كتب اللغة الى عشر سنين ففي الفصل الاول حوار ثم الفصيل واذا فصل فاذا دخل في السنة الثانية فهو ابن مخاض او ابنة مخاض فاذا دخل في الثالثة فهو ابن لبون او بنت لبون فاذا دخل في الرابعة فهو حق او حقة فاذا دخل في الخامسة فهو جذع او جذعة فاذا دخل في السادسة فهو ثني او ثنية فاذا دخل في السابعة فهو رباعي او رباعية فاذا دخل في الثامنة فهو سديس وسدس فاذا دخل في التاسعة فهو بازل فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف ثم ليس له اسم بعد ذلك ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلثة اعوام الى خمس سنين حكاه ابوداؤد في سننه ۱۲ ع ـ ۵۴ قوله فقضاني وزادني. فيه المطابقة للترجمة لان القضاء مع زيادة هو حسن القضاء ۱۲ عمدة القاري ـ ۵۵ قوله فاشتد الغرماء في حقوقهم يعنى في الطلب قوله ويحللوا ابى يعنى يجعلونه في حل ويبرؤنه عن الدين وفيه المطابقة للترجمة وبيان ذلك ان ثمر حائط جابر كان اقل من دين ابيه فسالهم ان يقضى دون حقهم ويحللوا اباه فلما ابوا اتى النبي صلعم في صبيحة غد ذلك اليوم وشاهد النخل ودعا في ثمرها بالبركة فجده جابر وقضى دينهم وبقي من ذلك الثمر شئ ببركة النبي صلعم قوله فابوا اى امتنعوا عن اخذ ثمر الحائط لانه كان اقل من الدين قوله فجددتها من الجداد بالمهملتين وهو صرام النخل وهو قطع ثمرتها قوله من ثمرها اى من ثمر النخل ۱۲ عمدة القاري ـ ۵۶ قوله اذا قاص بتشديد الصاد من المقاصة وهي ان يقاص كل واحد من الاثنين او الاكثر صاحبه فيما هم فيه من الامر الذي بينهم وههنا المقاصة في الدين قوله او جازفه من المجازفة وهي الحدس بلا كيل ولا وزن قوله في الدين يرجع الى كل واحد من قوله قاص او جازفه والضمير في قاص يرجع الى المديون بدلالة القرينة عليه وكذلك الضمير المرفوع في جازفه يرجع اليه واما الضمير المنصوب فيرجع الى صاحب الدين قوله تمرا بتمر او غيره. اى سواء كانت المقاصة او المجازفة تمرا بتمر او غير التمر نحو قمح بقمح او شعير بشعير ونحو ذلك قال المهلب لا يجوز عند احد من العلماء ان ياخذ من له دين تمر من غريمه تمرا مجازفة بدينه لما فيه من الجهل والغرر وانما يجوز ان ياخذ مجازفة في حقه اقل من دينه اذا علم الآخذ ذلك ورضي انتهى قلت غرضه من ذلك اظهار عدم صحة هذه الترجمة واجيب عن هذا بان مقصود البخاري ان الوفاء يجوز فيه ما لا يجوز في المعاوضات فان معاوضة الرطب بالتمر لا يجوز الا في العرايا وقد جوزه صلعم في الوفاء المحض قوله وسقا وهو بفتح الواو ستون صاعا قوله فابى ان ينظره اى امتنع عن انظاره وكلمة ان مصدرية قوله ثم نخله يروى بالمثلثة وبالمثناة قاله الكرماني قوله جده بضم الجيم اى من جديد قدم عن قريب قوله سبعة عشر ويروى تسعة عشر قوله بالذى كان اى من البركة والفضل على الدين قوله ابن الخطاب اى عمر وفائدة الاخبار له زيادة الايمان لانه كان معجزة اذ لم يكن يفي اولا وفاء آخرا وتخصيصه عمر بذلك لانه كان معتنيا بقصة جابر مهتما بها او كان حاضرا في اول القضية داخلا فيها قوله ليبارکن بصيغة المجهول موكدا بالنون الثقيلة قوله فيها اى في الثمر وهو جمع ثمرة هذا كله من العيني ۱۲ ـ ۵۷ قوله باب من استعاذ من الدين. اى هذا باب في بيان من استعاذ بالله من ارتكاب الدين وفي بعض النسخ باب الاستعاذة من الدين وحديث الباب مضى باتم منه في كتاب الصلوة في باب الدعاء قبل السلام قوله من المأثم مصدر ميمي يعنى الاثم وكذلك المغرم يعنى الغرامة وهي لزوم الاداء واما الغريم فهو الذي عليه الدين قوله ووعد يعنى بالوفاء والوعد ان كان نوعا من التحديث ولكن التحديث يختص بالماضي والوعد بالمستقبل قال ابن بطال فيه وجوب قطع الذرائع لانه صلعم انما استعاذ من الدين لانه ذريعة الى الكذب والخلف في الوعد مع ما فيه من الذلة وما لصاحب الدين عليه من المقال هذا كله في العيني قال في الفتح ويحتمل ان مراده بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج اليه حتى لا يقع في هذه الغوائل او من عدم القدرة على وفائه حتى لا تبقى تبعة ولعل ذلك هو السر في اطلاق الترجمة ثم رايت في حاشية ابن المنير لا تناقض بين الاستعاذة من الدين وجواز الاستدانة لان الذي استعيذ منه غوائل الدين فمن ادان وسلم منها فقد اعاذه الله وفعله جائز انتهى كلام الفتح ۱۲

شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له ماكنت تقول قال كنت ابايع الناس فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر فغفر له قال ابو مسعود سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم **باب** هل يعطى اكبر من سنه **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سفين ثني سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فقالوا ما نجد الا سنا افضل من سنه فقال الرجل اوفيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فان من خيار الناس احسنهم قضاء **باب** حسن القضاء **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله لك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء **حدثنا** خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني **باب** اذا قضى دون حقه او حلله فهو جائز **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري ثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسالهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف بالنخل ودعا في ثمرها بالبركة فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من ثمرها **باب** اذا قاص او جازفه في الدين فهو جائز تمرا بتمر او غيره **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه اخبره ان اباه توفي وترك عليه ثلثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالتي له فابى فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فاوف له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها **باب** من استعاذ من الدين **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح و حدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم قال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف

عن ـ عن ـ لا نجد ـ قال وفي ـ دون حقه وحلله ـ وكلم ـ بالذى ـ ذلك ـ ويقول ـ كذب

اسماء الرجال شعبة بن الحجاج عبد الملك بن عمير القرشي الكوفي ربعي بن حراش بكسر المهملة الكوفي حذيفة بن اليمان رض **باب** هل يعطى الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي سلمة بن كهيل الحضرمي ابو يحيى الكوفي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب** حسن القضاء الخ ابو نعيم الفضل بن دكين سلمة هو ابن كهيل ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن خلاد بن يحيى ابو محمد الكوفي مسعر بن كدام الهلالي محارب بن دثار السدوسي جابر بن عبد الله الانصاري **باب** اذا قضى دون حقه الخ يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب ابن كعب هو عبد الله كما عند المزي او هو عبد الرحمن كما عند ابي مسعود **باب** اذا قاص الخ ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي انس هو ابن عياض ابو ضمرة هشام هو ابن عروة بن الزبير وهب بن كيسان ابي نعيم المدني **باب** من استعاذ من الدين ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن حمزة الحمصي الزهري ۱۲

حل اللغات اوفيتني اى اعطيتني وافيا كاملا المأثم الاثم ۱۲

حاشية السندي ص ۲۲۸

اعلم وعلى هذا فالاقرب للعامل ان يجمع. ثم رايت ان الحافظ ابن حجر في باب التلبية والتكبير غداة النحر ما هو صريح في ذلك. قال فعند احمد وابن ابي شيبة والطحاوي من طريق مجاهد عن معمر عن عبد الله خرجت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما ترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة الا ان يخالطها بتكبير اه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فلان اكون استاذنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) معنى من مفروح به اى من شئ يفرح به الانسان عادة. قال ابو عبد الله الابي في شرح مسلم المفروح به كل شئ معجب له بال بحيث يفرح به كما جاء في غير هذا احب الي من حمر النعم انتهى. ومرادها انها كانت بعده صلى الله تعالى عليه وسلم فتمنت لذلك انها لو استاذنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الدفع قبله لفعلت كذلك بعده ايضا فصار ذلك سبب للراحة

ﻟﻪ قوله باب الصلوة على من ترك دينا. اشار بهذه الترجمة الى ان الدين لا يحل بالدين وان الاستعاذة منه ليست لذاته بل لخشي من غوائله قوله من ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام قال ابن الاثير الكل الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قلت الدين من كل ما يتكلف ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث روى عن ابى هريرة من وجوه منها مامر فى آخر كتاب الكفالة فى باب الدين وفيه من جملة الالفاظ من ترك دينا فعلى قضاءه ويجئ فى الفرائض وفى سورة الاحزاب قال ابن بطال هذا ناسخ لترك الصلوة على من مات وعليه دين قلت ذلك لانه صلعم كان لا يصلى عليه قبل فتح الفتوحات فلما فتح الله تعالى منها ما فتح صار صلعم يصلى عليه فصار فعله هذا ناسخا لفعله الاول كما قاله ابن بطال واشار البخارى بهذه الترجمة الى ذلك فحصلت المطابقة بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية. هذا ماخوذ من العينى وبهذه الحيثية يناسب الحديث الآتى ايضا ۱۲ ﻟﻪ قوله وانا اولى به فى الدنيا والآخرة يعنى احق واولى بالمومنين فى كل شئ من امور الدنيا والآخرة من انفسهم ولهذا اطلق ولم يعين فيجب عليهم امتثال اوامره واجتناب نواهيه قوله او ضياعا بفتح المعجمة مصدر ضاع يضيع قال ابن الجوزى من ترك شيئا ضائعا كالاطفال ونحوهم فليأتنى ذلك الضائع وانا مولاه اى وليه وروى بعضهم ضياعا بكسر الضاد جمع ضائع كما يقال جائع وجياع قال والاول اصح قاله العينى ۱۲ ﻟﻪ قوله لصاحب الحق مقال يعنى اذا طلب وكرر قوله فيه لا يلام قوله لى الواجد اللى بفتح اللام وتشديد الياء المطل قوله يحل بضم الياء من الاحلال والمطابقة للترجمة توخذ من قوله عرضه لان سفين فسر العرض بقوله مطلنى حقى وهو مقال على ما لا يخفى ۱۲ عمدة القارى ﻟﻪ قوله اذا وجد ماله اى اذا وجد شخص ماله عند المفلس وهو الذى حكم الحاكم بافلاسه قوله فى البيع يتعلق بقوله وجد وصورته ان يبيع رجل متاعا لرجل ثم افلس الرجل الذى اشتراه ووجد البائع متاعه الذى باعه عنده فهو احق به من غيره من الغرماء وفيه خلاف نذكره عن قريب قوله والقرض صورته ان يقرض لرجل مما يصح فيه القرض ثم افلس المستقرض فوجد المقرض ما اقرضه عنده فهو احق به من غيره وفيه الخلاف ايضا قوله والوديعة صورته ان يودع رجل عند رجل وديعة ثم افلس المودع فالمودع بكسر الدال احق به من غيره بلا خلاف وقيل ادخال البخارى القرض والوديعة مع الدين اما لان الحديث مطلق واما لانه وارد فى البيع والحكم فى القرض والوديعة اولى قوله قال الحسن هو البصرى اذا افلس اى رجل او شخص وتبين اى ظهر افلاسه عند الحاكم فلا يجوز عتقه الخ وقيد به لانه ما لم يتبين افلاسه عند الحاكم يجوز تصرفه فى الاشياء كلها واما عند التبيين فعند ابراهيم النخعى بيع المحجور وابتياعه جائز وعند اكثر العلماء لا يجوز الا اذا وقع منه البيع لوفاء الدين وعند البعض يوقف وبه قال الشافعى فى قول واختلفوا فى اقراره فالجمهور على قبوله ۱۲ ع ﻟﻪ قوله فهو احق به من غيره. احتج به مالك والشافعى واحمد واسحق فانهم ذهبوا الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا افلس الرجل وعنده متاع قد اشتراه وهو قائم بعينه فان صاحبه احق به من غيره من الغرماء وذهب ابراهيم النخعى والحسن البصرى وابن شبرمة قاضى الكوفة ووكيع بن الجراح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر الى ان بائع السلعة اسوة للغرماء واجاب الطحاوى عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بعينه والمبيع ليس هو عين ماله وانما هو عين ماله قد كان وانما ماله بعينه يقع على المغصوب والعوارى والودائع وما اشبه ذلك فذلك ماله بعينه فهو احق به من سائر الغرماء وفى ذلك جاء هذا الحديث عن رسول الله صلعم والذى يدل عليه ما روى عنه صلعم فى حديث سمرة ان رسول الله صلعم قال من سرق له متاع او ضاع له متاع فوجده عند رجل بعينه فهو احق بعينه ويرجع المشترى على البائع بالثمن. هذا المنقط من العينى وقد بسط جدا ۱۲ ﻟﻪ قوله او المعدم بكسر الدال وهو الفقير قوله فقسمه بين الغرماء او اعطاه يحتمل اللف والنشر فان قلت كيف دل الحديث بالترجمة قلت الانفاق على نفسه والقسمة بين الغرماء كلاهما حقان واجبان على الشخص فحكم احدهما حكم الآخر واذا جاز الدفع اليه فالى الغرماء بالطريق الاولى ۱۲ كرمانى ﻟﻪ قوله اذا اقرضه الى اجل مسمى. اى اذا اقرض الرجل الرجل دراهم او شيئا مما يصح فيه القرض الى مدة معينة قوله او اجله فى البيع اى اجل الثمن فى عقد البيع فهاتان المسئلتان جوابها محذوف اى جاز او نحوه اما المسئلة الاولى ففيها خلاف فقال بعضهم له ان يأخذه متى احب وعليه الحنفية وكذلك العارية وغيرها لانه عندهم من باب العدة وهو قول الحارث العكلى واصحابه وابراهيم النخعى وقال مالك واصحابه لم يكن له الاخذ قبل الاجل واما المسئلة الثانية فلا خلاف فيها لجواز الآجال فى البيع فلا يأخذه قبل محله ۱۲ كذا فى ع

باب الصلوة على من ترك دينا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال بن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولى به فى الدنيا والآخرة اقرءوا ان شئتم النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم فايما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا فليأتنى فانا مولاه باب مطل الغنى ظلم حدثنا مسدد ثنا عبد الاعلى عن معمر عن همام بن منبه اخى وهب بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغنى ظلم باب لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لى الواجد يحل عرضه وعقوبته قال سفين عرضه يقول مطلنى وعقوبته الحبس حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا باب اذا وجد ماله عند مفلس فى البيع والقرض والوديعة فهو احق به وقال الحسن اذا افلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد اخبرنى ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس فهو احق به من غيره قال ابو عبد الله هذا الاسناد كلهم كانوا على القضاء يحيى بن سعيد وابو بكر بن محمد وعمر بن عبد العزيز وابو بكر بن عبد الرحمن وابو هريرة كانوا كلهم على المدينة باب من اخر الغريم الى الغد او نحوه ولم ير ذلك مطلا وقال جابر اشتد الغرماء فى حقوقهم فى دين ابى فسألهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حائطى فابوا فلم يعطهم النبى صلى الله عليه وسلم الحائط ولم يكسره لهم وقال سأغدو عليك غدا فغدا علينا حين اصبح فدعا فى ثمرها بالبركة فقضيتهم باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه بين الغرماء او اعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا غلاما له عن دبر فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه اليه باب اذا اقرضه الى اجل مسمى او اجله فى البيع وقال ابن عمر فى القرض الى اجل لا بأس به وان اعطى افضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعمرو بن دينار هو الى اجله فى القرض وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا

ن: حدثنى — ن: مطلنى — ن: عليكم

مروان القرشى الاموى ويحيى بن سعيد من بعده هم المذكورون باب من اخر الغريم الخ قال جابر بن عبد الله الانصارى فيما سبق قريبا موصولا من طريق كعب بن مالك عن جابر ۱۲ قس باب

اسماء الرجال باب الصلوة على من ترك دينا ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى عدى بن ثابت الانصارى الكوفى التابعى ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدى فليح هو ابن سليمان الخزاعى هلال ابن على العامرى المدنى باب مطل الغنى ظلم مسدد هو ابن مسرهد عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصرى معمر هو ابن راشد باب لصاحب الحق مقال مسدد تقدم يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا وجد ماله الخ قال سعيد بن المسيب هذا مما وصله ابو عبيد فى كتاب الاموال احمد بن يونس التميمى اليربوعى نسبه لجده واسم ابيه عبد الله زهير بن معوية الجعفى عمر بن عبد العزيز بن م

حل اللغات الكل العيال قال فى النهاية اللى المطل وهو المدافعة ۱۲

حاشية السندى ص ۳۲۸: ايضا فى حقها قال ابو عبد الله الابى قال الاصوليون ذكر الحكم عقيب وصف مناسب يشعر بكونه علة وقول عائشة هذا يدل على انه لا يشعر بكونه علة لان لو اشعر به ما ارادت ذلك لاختصاص سودة بذلك الوصف الا ان يقال ان عائشة نقحت المناط ورات ان العلة انما هى الضعف لا خصوص ثقل الجسم ويحتمل انها قالت ذلك لانها شركتها فى الوصف لما روى انها قالت سابقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسبقته فلما ربيت اللحم سبقنى وذكر شيخنا انه لما جرى فى درس شيخه ابن عبد السلام انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحبها فطمعت فى الاذن لذلك فلا يأتى فى ذلك تلك القاعدة ولا يخفى عليك ضعف هذا الجواب اه. قلت و هذا اغير ظاهر فان الثقل كان علة لاستيذان سودة واما اذن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياها فكان لسبب استيذانها فلو استاذنت عائشة لاذن لها ايضا وهذا هو المتبادر الى الذهن من روايات هذا الحديث ثم ما ذكره

۵۱ قوله ان يسلفه ـ اے ان يقرضه قال العينى وهو قطعة من حديث مطول وقد مر فى الكفالة اى فى صفحة ۳۰۶ وذكره فى هذا الباب فى معرض الاحتجاج على جواز التاجيل فى القرض وهذا مبنى على ان شريعة من قبلنا يلزمنا ام لا ۱۲ ع ۵۲ قوله باب الشفاعة فى وضع الدين ـ اے حط شئ من اصل الدين وليس المراد من الوضع اسقاط بالكلية ۱۲ عمدة القارى ۵۳ قوله اصيب عبد الله ـ هو ابو جابر استشهد يوم احد هو معنى قوله اصيب وقال الذهبى هو عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجى السلمى ابو جابر نقيب بدرى قتل يوم احد قوله صنف تمرك امر من التصنيف وهو ان يجعل الشئ اصنافا ويميز بعضها من بعض قوله عذق ابن زيد هو نوع من التمر جيد والعذق بفتح العين وسكون الذال المعجمة النخلة وفى التوضيح بخط الدمياطى عذق زيد قوله واللين بكسر اللام وسكون التحتية نوع من التمر وقيل التمر الردى وهو جمع لينة وهى النخلة قاله ابن عباس والعجوة اجود تمور المدينة قوله كال لكل رجل وفى شرح العينى وقال لكل رجل بالقاف اى اعطى لكل رجل من اصحاب الديون حتى استوفى حقه ثم قال وقد مر ان قال تستعمل لمعان كثيرة فكل معنى بحسب ما يليق به قوله لم يمس على صيغة المجهول قوله على ناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة وهو الجمل الذى يسقى عليه النخل قوله فازحف الجمل اے كل داعى مادة زاء وحاء مهملة وفاء يقال ازحفه المسير اذا اعياه و قال ابن التين صوابه فزحف ثلاثى الا انه ضبط بضم الهمزة وكسر الحاء فى اكثر النسخ وفى بعضها بفتحها والاول بين قوله فوكزه بالزاى اے ضربه بالعصا كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية عن المستملى والحموى ركزه بالراء موضع الواو اے ركز فيه العصى والمراد به المبالغة فى ضربه بها قوله ولك ظهره الى المدينة اراد به ركوبه عليه الى المدينة قوله وسهمى بالنصب اے واعطانى ايضا سهمى من الغنيمة ويروى فسهمنى بلفظ الفعل الماضى ـ ملتقط من العينى ۱۲ ۵۴ قوله باب ما ينهى الخ اے هذا باب فى بيان النهى عن اضاعة المال وكلمة ما مصدرية واضاعة المال صرفه فى غير وجهه وقيل انفاقه فى غير طاعة الله والاسراف والتبذير قوله وقول الله بالجر عطف على ما قبله قوله والله لا يحب الفساد كذا للاكثر وللنسفى ان الله لا يحب الفساد والاول وقع فى التلاوة والثانى سهو من الناسخ والفساد خلاف الصلاح قوله ولا يصلح كذا للاكثر ولابن شبويه والنسفى لا يحب بدل لا يصلح وقيل هو سهو قوله اصلاتك الخ قوله ما نشاء قال المفسرون كان ينهاهم عن افساد اموالهم حفظها وان شئنا طرحنا قوله وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال الطبرى بعد ان حكى اقوال المفسرين فى المراد بالسفهاء الصواب عندنا انها عامة فى حق كل سفيه صغيرا كان او كبيرا ذكرا كان او انثى والسفيه هو الذى يضيع المال ويفسده بسوء تدبير قوله والحجر فى ذلك اى فى السفه وهو معطوف على قوله اضاعة المال والحجر فى اللغة المنع وفى الشرع المنع من التصرف فى المال والجمهور على جواز الحجر على الكبير وخالفه ابو حنيفة وبعض الظاهرية ووافق ابو يوسف ومحمد قال الطحاوى لم ار عن احد من الصحابة منع الحجر عن الكبير ولا عن التابعين الا عن ابراهيم وابن سيرين ومن حجة الجمهور حديث ابن عباس انه كتب الى نجدة وكتبت تسالنى متى ينقضى يتم اليتيم فلعمرى الرجل تنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم قاله ابن حجر فى الفتح قال العينى واحتج ابو حنيفة بحديث ياتى الآن اذا بايعت فقل لا خلابة فانه كان يغبن فى البيوع ومع ذلك لم يمنعه من التصرف ولا حجر عليه وحجة الآخرين الآية المذكورة وهى قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية انتهى مختصرا ۱۲ ۵۵ قوله لا خلابة ـ بكسر الخاء اے لا خداع قيل امره بشرط الخيار والتصدير بهذه الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقدروے قل لا خلابة واشترط الخيار ثلثة ايام وقيل المقصود الرد عند ظهور الغبن كذا فى اللمعات ومر الحديث فى البيوع فى صفحة ۲۸۳ والمطابقة من حيث ان الرجل كان يغبن فى البيوع وهو من اضاعة المال قاله العينى ۱۲ ۵۶ قوله عقوق الامهات ـ اصل العقوق القطع كان العاق لامه يقطع ما بينهما وانما خص الامهات بالذكر وان كان عقوق الآباء ايضا حراما لان العقوق اليهن اسرع لضعفهن قوله وأد البنات اے دفنهن احياء وكانوا يفعلونه غيرة وانفة وبعضهم فعله تخفيفا للمؤنة قوله ومنعا اے وحرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه قوله وهات اے وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه ۱۲ ع ك ۵۷ الرعية كل من شمله حفظ الراعى ونظره قال الكرمانى ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ۱۲ مجمع البحار

من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه الى اجل مسمى فذكر الحديث

باب الشفاعة فى وضع الدين حدثنا موسى ثنا ابو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر قال اصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت الى اصحاب الدين ان يضعوا بعضا فابوا فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا فقال صنف تمرك كل شئ منه على حدة عذق ابن زيد على حدة واللين على حدة والعجوة على حدة ثم احضرهم حتى آتيك ففعلت ثم جاء فقعد عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقى التمر كما هو كانه لم يمس وغزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا فازحف الجمل فتخلف على فوكزه النبى صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعنيه ولك ظهره الى المدينة فلما دنونا استاذنت قلت يا رسول الله انى حديث عهد بعرس قال فما تزوجت بكرا او ثيبا قلت ثيبا اصيب عبد الله وترك جوارى صغارا فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت اهلك فقدمت فاخبرت خالى ببيع الجمل فلامنى فاخبرته باعياء الجمل وبالذى كان من النبى صلى الله عليه وسلم ووكزه اياه فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم غدوت اليه بالجمل فاعطانى ثمن الجمل والجمل وسهمى مع القوم **باب** ما ينهى عن اضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفسدين وقال اصلاتك تأمرك ان نترك ما يعبد آباؤنا او ان نفعل فى اموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم والحجر فى ذلك وما ينهى عن الخداع حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم انى اخدع فى البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة فكان الرجل يقوله حدثنا عثمان ثنا جرير عن منصور عن الشعبى عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال **باب** العبد راع فى مال سيده ولا يعمل الا باذنه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع وهو مسئول عن رعيته والرجل فى اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة فى بيت زوجها راعية وهى مسئولة عن رعيتها والخادم فى مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال وسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبى صلى الله عليه وسلم قال والرجل راع فى مال ابيه وهو مسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر فى الاشخاص والخصومة بين المسلم فى الخصومات

الاشخاص الاذهاب يقال شخص من بلد الى بلد ذهب واشخصه غيره ۱۲ ك

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبوذكى البصرى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبى عامر هو ابن شراحيل الشعبى جابر هو ابن عبد الله الانصارى باب ما ينهى الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عثمان هو ابن ابى شيبة منصور بن المعتمر الكوفى الشعبى عامر بن شراحيل وراد الكوفى مولى المغيرة وكاتبه المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفى اسلم قبل الحديبية باب العبد راع الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى ابن شهاب ۱۲

حل اللغات عذق ابن زيد نوع جيد من التمر اللين نوع ردى من التمر العجوة هى من اجود التمر الناضح جمل يسقى عليه النخل ازحف اى كل واعيى وكزه ضربه الوأد زنده در گور كردن الراعى الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه الاشخاص بالكسر احضار الغريم من موضع الى موضع ۱۲

حاشية السندى ص ۳۲۸: اهل الاصول هو ان ذكر الحكم كذلك يشعر بالعلية لا بحصر العلية فى ذلك الوصف فيجوز ان تكون علة اخرى تقتضى الاذن لعائشة كما ذكر فى درس ابن عبد السلام وهذا ظاهر فظهر ان ما رده احسن مما اختاره والله تعالى اعلم (قوله ما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى صلوة بغير ميقاتها الخ) قد استدل به من ينفى جمع السفر كعلمائنا الحنفية ورده النووى بانه مفهوم وهم لا يقولون به ونحن نقول به اذ لم يعارضه منطوق كما ههنا وتعقبه العينى فقال لا نسلم انهم لا يقولون بالمفهوم وانما لا يقولون بالمفهوم المخالف انتهى ـ قلت وهذا عجيب منهما فان استدلال الحنفية بصريح النفى الذى هو منطوق لا بالاثبات الذى يدل عليه الاستثناء بالمفهوم ولو كان بالاثبات لكان الاثبات من باب المفهوم المخالف بالاتفاق فلم يكن لقول العينى وجه ـ بقى ان الاستدلال به فرع تصور معناه ومعناه ههنا لا يخلو عن خفاء اذ ظاهره يفيد انه صلى الفجر قبل وقته وهو

والیهودی حدثنا ابو الولید ثنا شعبة قال عبد الملك بن میسرة اخبرنی قال سمعت النزال بن سبرة سمعت عبد الله یقول سمعت رجلا قرأ آیة سمعت من رسول الله صلی الله علیه وسلم خلافها فاخذت بیده فاتیت به رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال کلاکما محسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن ابی هریرة قال استب رجلان رجل من المسلمین ورجل من الیهود فقال المسلم والذی اصطفی محمدا علی العلمین وقال الیهودی والذی اصطفی موسی علی العلمین فرفع المسلم یده عند ذلك فلطم وجه الیهودی فذهب الیهودی الی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره بما کان من امره وامر المسلم فدعا النبی صلی الله علیه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیرونی علی موسی فان الناس یصعقون یوم القیامة فاصعق معهم فاکون اول من یفیق فاذا موسی باطش جانب العرش فلا ادری کان فیمن صعق فافاق قبلی او کان ممن استثنی الله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وهیب ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید الخدری قال بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم جالس جاء یهودی فقال یا ابا القاسم ضرب وجهی رجل من اصحابك فقال من قال رجل من الانصار قال ادعوه فقال اضربته فقال سمعته بالسوق یحلف والذی اصطفی موسی علی البشر قلت ای خبیث علی محمد فاخذتنی غضبة ضربت وجهه فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیروا بین الانبیاء فان الناس یصعقون یوم القیامة فاکون اول من تنشق عنه الارض فاذا انا بموسی آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادری کان فی من صعق او حوسب بصعقة الاولی حدثنا موسی ثنا همام عن قتادة عن انس ان یهودیا رض رأس جاریة بین حجرین فقیل من فعل هذا بك افلان افلان حتی سمی الیهودی فاومت برأسها فاخذ الیهودی فاعترف فامر به النبی صلی الله علیه وسلم فرض رأسه بین حجرین

باب من رد امر السفیه والضعیف العقل وان لم یکن حجر علیه الامام

ویذکر عن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم رد علی المتصدق قبل النهی ثم نهاه وقال مالك اذا کان لرجل علی رجل مال وله عبد لا شیء له غیره فاعتقه لم یجز عتقه ومن باع علی الضعیف ونحوه ودفع ثمنه الیه وامره بالاصلاح والقیام بشأنه فان افسد بعد منعه لان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن اضاعة المال وقال للذی یخدع فی البیع اذا بایعت فقل لا خلابة ولم یأخذ النبی صلی الله علیه وسلم ماله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد العزیز بن مسلم ثنا عبد الله بن دینار قال سمعت ابن عمر قال کان رجل یخدع فی البیع فقال النبی صلی الله علیه وسلم اذا بایعت فقل لا خلابة فکان یقوله حدثنا عاصم ابن علی ثنا ابن ابی ذئب عن محمد بن المنکدر عن جابر ان رجلا اعتق عبدا له لیس له مال غیره فرده النبی صلی الله علیه وسلم فابتاعه منه نعیم بن النحام

...التبوذکی ووهیب هو ابن خالد الباهلی مولاهم موسی هو ابن اسمعیل التبوذکی همام هو ابن یحیی بن دینار البصری قتادة بن دعامة السدوسی باب من رد امر السفیه الخ ویذکر عن جابر بن عبد الله ... فائدة اصلا قوله علی الضعیف ای ضعیف العقل قوله ونحوه و هو السفیه قوله فدفع ویروی ودفع بالواو وهذا حاصل ما فعله النبی صلعم فی بیع المدبر المذکورة لانه لما باعه دفع ثمنه الیه ونبهه علی طریق الرشد وامره بالاصلاح والقیام بشأنه ولو کان منعه لاجل سفهه حقیقة لم یکن یسلم الیه الثمن قوله فان افسد بعد ای وان افسد الضعیف بعد ذلك منعه ای حجر علیه من التصرف قوله لان النبی صلعم الخ تعلیل لما ذکره عن منعه بعد ذلك والنهی عن اضاعة المال قوله وقال للذی ای قال النبی صلعم للرجل الذی کان یخدع فی البیع الی آخره وقدم فی باب ما یکره من الخداع فی البیع قوله ولم یاخذ النبی صلعم ماله ای مال الرجل الذی باع النبی صلعم غلامه انما لم یاخذ لانه لم یظهر عنده سفهه حقیقة اذ لو ظهر لمنعه من اخذ الثمن وقدم ... هذا کله من العینی ه قدم عنقریب فی باب اضاعة المال ۱۲

اسماء الرجال ابو الولید هشام بن عبد الملك الطیالسی عبد الملك بن میسرة الهلالی النزال بن سبرة الهلالی الکوفی التابعی الکبیر یحیی بن قزعة القرشی المکی موسی بن اسمعیل المنقری ۱۲

حل اللغات لطم طمانچه زد یصعقون من صعق اذا غشی علیه من الفزع. رض ای دق السفیه من السفه وهو ضد الرشد الذی هو صلاح الدین والمال ۱۲

مخالف للاجماع وقد جاء خلافه فی روایات حدیث ابن مسعود ایضا وفی حدیث جابر اجیب بان المراد انه صلی قبل فوات الوقت المعتاد بان غلس. ورد بان هذا یقتضی ان یکون المعتاد الاسفار وهو خلاف ما یفیده تتبع الاحادیث الصحاح الواردة فی صلوة الفجر اجیب بان المراد التغلیس الشدید والحاصل انه صلی یومئذ اول ما طلع الفجر والمعتاد انه کان یصلی بعد ذلك بشیء فیرد انها صارت حینئذ لوقتها فکیف یصح عدها الغیر وقتها حتی تستثنی من قوله ما رأیت الخ اجیب بان المراد من قوله لغیر وقتها المعتاد. قلت فیلزم من اعتبار العموم فیه انه صلی الله تعالی علیه وسلم ما صلی صلوة فی غیر الوقت المعتاد ابدا الا بتقدیم شیء ولا بتاخیره لا سفرا ولا حضرا سوی هاتین الصلوتین بل کان دائما یصلی فی وقت واحد وهذا خلاف ما یعرفه کل احد بالبدیهة وخلاف ما یفیده تتبع الاحادیث وخلاف ما اول به علماؤنا.

حاشیة السندی ۹ ص ۲۲۸

ك قوله باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض ـ اراد بهذا ان كلام بعض الخصوم مع بعض من غير افحاش لا يوجب شيئا لان الكلام لابد منه ولكن لا يتكلم بعضهم لبعض بكلام تجب فيه الحد او التعزير ١٢ عمدة القارى ٥٢ قوله وهو فيها فاجر جملة اسمية وقعت حالا وفاجر اى كاذب واطلاق الغضب على الله على المعنى الغائى منه وهى ارادة ايصال الشر لان معناه غليان دم القلب لارادة الانتقام وهو على الله محال فالمطابقة توخذ من قوله اذن يحلف ويذهب بمالى فانه نسب اليهودى الى الحلف الكاذب ولم يجب عليه لانه اخبر بما كان يعلمه منه ومثل هذا الكلام مباح فيمن عرف فسقه لا فى من لا يعرف فسقه قاله العينى ومر الحديث فى صفـ ٣١٧ ١٢ ٥٣ قوله سجف حجرته ـ بكسر سين مهملة وفتحها وسكون جيم اى ستر او الباب كذا فى المجمع ومر الحديث فى صفـ ٦٥ وسيجئ قريبا ١٢ ٥٤ قوله وكدت ان اعجل عليه ـ يعنى فى الانكار والتعرض له قوله حتى انصرف اى من القراءة قوله لببته من التلبيب يقال لببت الرجل بالتشديد تلبيبا اذا جمعت ثيابه عند صدره فى الخصومة ثم جررته وهذا اقوى من مجرد القول وفيه الترجمة قال العينى قال الكرمانى فان قلت اكان هذا الفعل جائزا قلت نعم انما اجتهاده ادى الى ذلك انتهى ١٢ ام

باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض حدثنا محمد انا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث فى والله كان ذلك كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فقال لليهودى احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالى قال فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اى الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارى انه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها وكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ على غير ما اقرأتنيها فقال لى ارسله ثم قال له اقرأ فقرأ فقال هكذا انزلت ثم قال لى اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان القران انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه باب اخراج اهل المعاصى والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابى بكر حين ناحت حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن ابى عدى عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امر بالصلوة فتقام ثم اخالف الى منازل قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم باب دعوى الوصى للميت حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان عبد بن زمعة وسعد بن ابى وقاص اختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فى ابن امة زمعة فقال سعد يا رسول الله اوصانى اخى اذا قدمت ان انظر ابن امة زمعة فاقبضه فانه ابنى وقال عبد بن زمعة اخى وابن امة ابى ولد على فراش ابى فراى النبى صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبى منه يا سودة باب التوثق ممن تخشى معرته وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القران والسنن والفرائض حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال

ام ٥٥ قوله على سبعة احرف ـ اختلفوا فى معنى هذا على عشرة اقوال الاول قال الخليل هى القراءة السبعة وهى للاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها الكلمة فيقرأ على سبعة اوجه كقوله نرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه فان قلت كيف يجوز اطلاق العدد على نزول الآية وهى اذا نزلت مرة حصلت كما هى الان ترتفع ثم نزل بحرف آخر قلت اجابوا عنه بان جبرئيل ع كان يدارس رسول الله صلعم القرآن فى كل رمضان ويعارضه اياه فنزل فى كل عرضة بحرف ولهذا قال اقرانى جبرئيل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده حتى انتهى الى سبعة احرف واختلف الاصوليون هل يقرأ اليوم على سبعة احرف فمنعه الطبرى وغيره وقال انما يجوز بحرف واحد اليوم وهو حرف زيد ونحى اليه القاضى ابو بكر وقال الشيخ ابو الحسن الاشعرى اجمع المسلمون على انه لا يجوز حظر ما وسعه الله من القراءات بالاحرف التى انزلها الله تعالى ولا يسوغ للامة ان يمنع ما يطلقه الله تعالى بل هى موجودة فى قراءتنا وهى مفرقة فى القرآن غير معلومة باعيانها فيجوز على هذا وقال القاضى ان يقرأ بكل ما نقله اهل التواتر من غير تمييز حرف من حرف فيحفظ حرف نافع بحرف الكسائى وحمزة ولا حرج فى ذلك لان الله تعالى انزلها تيسيرا على عبده ورفقا وقال الخطابى لا شبه فيما قيل ان القرآن انزل مرخصا للقارى بان يقرأ بسبعة احرف على ما تيسر وذلك انما هو فيما اتفق فيه المعانى او تقارب وهذا قبل اجماع الصحابة رض فاما الآن فلا يسعهم ان يقرأوه خلاف ما اجمعوا عليه القول الثانى قال ابو العباس احمد بن يحيى سبعة احرف هى سبع لغات فصيحة من لغات العرب قريش ونزار وغير ذلك الثالث السبعة كلها لمضر لا لغيرها وهى مفرقة فى القرآن غير مجتمعة فى الكلمة الواحدة الرابع انه يصح فى الكلمة الواحدة الخامس السبعة فى صورة التلاوة كالادغام وغيره السادس سبعة هى سبعة انحاء زجر وامر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال السابع سبعة احرف هى الاعراب لانه يقع فى آخر الكلمة وذكر عن مالك ان المراد به ابدال خواتم الآى فيجعل مكان غفور رحيم سميع بصير ما لم يبدل آية رحمة بعذاب او عكسه الثامن المراد من سبعة احرف الحروف والاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها كلمة فتقرأ على سبعة احرف نحو عبد الطاغوت ونرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه التاسع هى سبعة اوجه من المعانى المتفقة المتقاربة نحو اقبل وتعال وهلم العاشر ان المراد بالسبعة الامالة والفتح والترقيق والتفخيم والهمز والتسهيل والادغام والاظهار، هذا كله من العينى ١٢ ٥٦ قوله بعد المعرفة اى بعد العرفان باحوالهم وهذا على سبيل التاديب لهم والزجر عن ارتكاب ما لم يجوزه الشرع ١٢ ٥٧ قوله ثم اخالف ـ يقال خالف اليه اذا اتى اليه والمطابقة من حيث ان هؤلاء الذين لا يشهدون الصلوة لو احرقت منازلهم عليهم لاسرعوا فى الخروج فثبتت مشروعية الاقتصار على اخراج اهل المعصية من باب الاولى ١٢ ف ٥٨ قوله الولد للفراش ـ اى لصاحب الفراش قال العينى وقد حكم صلعم بهذا ولم يحكم فيه بالشبه وهو حجة قوية للحنفية فى منع الحكم بالقائف وانما قال لسودة بنت زمعة زوج النبى صلعم احتجبى منه تورعا للمشابهة الظاهرة انتهى ومر الحديث مع بعض بيانه فى صفـ ٢٧٦ فى كتاب البيوع ١٢ ٥٩ قوله وقيد ابن عباس عكرمة ـ هو مولى ابن عباس اصله من البربر وهذا التعليق وصله ابن سعد عن عكرمة قال كان ابن عباس رض يجعل فى رجلى الكبل يعلمنى القرآن والسنة والكبل القيد ١٢

اسماء الرجال

باب كلام الخصوم الخ محمد بن سلام البيكندى ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفى عبد الله بن محمد المسندى عثمان بن عمر بن فارس البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب الزهرى باب اخراج اهل المعاصى الخ قد اخرج عمر بن الخطاب اخت ابى بكر الصديق من بيتها وهى ام فروة بنت ابى قحافة حين ناحت بعد وفاة ابى بكر رض وصله ابن سعد فى الطبقات محمد بن بشار العبدى البصرى لقبه بندار محمد بن ابى عدى ابراهيم البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن يروى عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى باب دعوى الوصى للميت عبد الله بن محمد المسندى الزهرى

حل اللغات

السجف الستر او احد طرفى الستر المفرج هممت قصدت المعرة الفساد خيلا اى ركبانا ١٢

حاشية السندى ص ٢٢٨

جمع السفر من الجمع فعلا فانه لا يكون الا بتاخير الصلوة الاولى الى اخر الوقت فلزم كونها فى الوقت الغير المعتاد به ثم هو مشكل بجمع عرفة ايضا وحينئذ فلابد من القول بخصوص هذا الكلام بذلك السفر مثلا ويبقى بعد جمع عرفة فيقال لعله ما حضر ذلك الجمع فما راى فلا بنا فى قوله ما رايت او يقال لعله ما راى صلوة خارجة عن الوقت المعتاد غير هاتين الصلوتين فاخبر حسب ما راى ولا اعتراض عليه ولا حجة للقائلين بنفى الجمع. والاحسن منه ما يشير اليه كلام البعض وهو ان المراد بقوله ما رايته صلى صلوة لغير وقتها اى بقصد تحويلها عن وقتها المعتاد وتقريرها فى غيره لما سيجئ فى الكتاب من قوله رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان وهذا معنى وجيه لا يرد عليه شئ الا الجمع بعرفة ولعله كان يرى ذلك للسفر والله تعالى اعلم قوله ان

ك قوله سيد اهل اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميمين مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف قوله فذكر الحديث اي بتمامه وسياتي في كتاب المغازي انشاء الله تعالى قوله اطلقوا امر من الاطلاق ومطابقته للترجمة في قوله في سارية وذلك كان للتوثق خوفا من معرته ١٢ عيني ه ك قوله باب الربط والحبس في الحرم كانه اشار بذلك الى رد ما نقل عن طاؤس فعند ابن ابي شيبة من طريق قيس بن سعد عنه انه كان يكره السجن بمكة ويقول لا ينبغي لبيت عذاب ان يكون في بيت رحمة فاراد البخاري معارضة قول طاؤس باثر عمر وابن الزبير وصفوان ونافع وهم من الصحابة وقوى ذلك بقصة ثمامة وقد ربط في مسجد المدينة وهي ايضا حرم فلم يمنع ذلك من الربط ١٢ فتح الباري ك قوله واشترى نافع بن عبد الحارث الخزاعي من فضلاء الصحابة استعمله عمر على مكة وامره بشراء دار بمكة للسجن وصفوان بن امية الجمحي الصحابي وكلمة على دخلت على ان الشرطية نظرا الى المعنى قال على هذا الشرط فان قلت البيع بهذه الشروط فاسد قلت الشرط لم يكن داخلا في نفس العقد بل هو وعد او هو بما يقتضيه العقد او كان بيعا بشرط الخيار لعمر او انه كان وكيلا لعمر وللوكيل ان ياخذه لنفسه اذا رده الموكل بالعيب ونحوه قال المهلب اشتراها نافع من صفوان للسجن وشرط عليه ان رضي عمر بالابتياع فهي لعمر وان لم يرض فلك بالثمن المذكور فالدار لنافع باربعمائة وهذا بيع جائز ١٢ كرماني ك قوله وسجن ابن الزبير بمكة اي سجن عبد الله بن الزبير بمكة في ايام ولايته ومفعول سجن محذوف تقديره سجن المديون ونحوه وحذف للعلم به ١٢ ع ك قوله فلزمه فيه الترجمة لان كعب بن مالك لزم عبد الله بن ابي حدرد ولم ينكر عليه النبي صلعم حين وقف عليهما وامر كعبا بحط النصف كذا في العيني وقد مر الحديث في ص ٦٥ في باب التقاضي والملازمة في المسجد ١٢ ك قوله قينا القين الحداد قوله اقضيك من القضاء ويروى اقبضك من الاقباض كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٨١ في كتاب البيوع ١٢ ك قوله كتاب اللقطة كذا للمستملي وللنسفي واقتصر الباقون على البسملة وما بعدها واللقطة الشيء الذي يلتقط وهو بضم اللام وفتح القاف على المشهور عند اهل اللغة والمحدثين وقال عياض لا يجوز غيره وقال الزمخشري في الفائق اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها كذا قال وقد جزم الخليل بانها بالسكون قال واما بالفتح فهو اللاقط وقال الازهري هذا هو القياس ولكن الذي سمع من العرب واجمع عليه اهل اللغة والحديث الفتح ١٢ ف ك قوله باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه اورد فيه حديث ابي بن كعب اصبت صرة فيها مائة دينار كذا للمستملي وللكشميهني وجدت وللباقين اخذت ولم يقع في سياقه ما ترجم به صريحا وكانه اشار الى ما وقع في بعض طرقه كذا في الفتح قال العيني وهو في رواية مسلم فانه روى هذا الحديث بطرق متعددة وفي بعضها قال فان جاء احد يخبرك بعددها ووعائها ووكائها فاعطها اياه فان قلت قال ابو داؤد وهذه زيادة زادها حماد بن سلمة وهي غير محفوظة قلت ليس كذلك بل هو محفوظة صحيحة فان سفيان وزيد بن ابي انيسة وافقا حماد بن سلمة في هذه الزيادة في رواية مسلم وكذلك سفيان في رواية الترمذي انتهى قال في الفتح قد صحت هذه الزيادة فتعين المصير اليها ١٢ ك قوله عرفها من التعريف وهو ان ينادي في الموضع الذي لقاها فيه وفي الاسواق والشوارع والمساجد ويقول من ضاع له شيء فليطلبه عندي ١٢ ع ك قوله وعاءها الوعاء بالمد وبكسر الواو وقد تضم هو ما يجعل فيه الشيء سواء كان من جلد او خرق او خشب او غير ذلك والوكاء بكسر الواو والمد الخيط الذي يشد به الصرة وغيرها ١٢ ك قوله فلقيته بعد بمكة الخ اي قال شعبة لقيت سلمة بعد ذلك بمكة وقد اوضح ذلك مسلم في روايته حيث قال قال شعبة فسمعته بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا وكذلك صرح به ابو داؤد الطيالسي في مسنده واغرب ابن بطال فقال الذي شك فيه هو ابي بن كعب والقائل هو سويد بن غفلة ولم يصب في ذلك وان تبعه جماعة منهم المنذري والكرماني هذا ملخص ما في الفتح والعيني فقال العيني واختلفت الروايات فيه ففي رواية عرفها ثلاثا وفي اخرى حولا واحدا وفي اخرى في سنة وفي ثلاث سنين وفي اخرى عامين او ثلاثة قال المنذري لم يقل احد من ائمة الفتوى ان اللقطة يعرف ثلثة اعوام الا رواية جاءت عن عمر وقد روي عن عمر انها تعرف سنة وفي التوضيح وممن روى تعريف سنة علي وابن عباس واليه ذهب مالك والكوفيون والشافعي واحمد ونقل الخطابي اجماع العلماء فيه انتهى كلام العيني مختصرا قال في الهداية فان كانت اقل من عشرة دراهم عرفها اياما وان كانت عشرة فصاعدا عرفها حولا وهذا رواية عن ابي حنيفة وقوله اياما معناه على حسب ما يرى وقدره محمد في الاصل بالحول من غير تفصيل بين القليل والكثير وهو قول مالك والشافعي لقوله صلعم من التقط شيئا فليعرفه سنة من غير فصل وجه الاول ان التقدير بالحول في لقطة كانت مائة دينار تساوي الف درهم وقيل الصحيح ان شيئا من هذه المقادير ليس بلازم ويفوض الى راي الملتقط يعرفها الى ان يغلب على ظنه ان صاحبها لا يطلبها بعد ذلك ثم يتصدق به انتهى ١٢ ك قوله عفاصها بكسر المهملة وتخفيف الفاء وبالصاد المهملة وهو الوعاء الذي يكون فيه النفقة سواء كان من جلد او خرقة او غيرها ١٢ ع ك قوله فان جاء احد يخبرك بها جواب الشرط محذوف تقديره فادها اليه وقد اخذ بظاهره مالك واحمد وقال ابو حنيفة والشافعي ان وقع في نفسه صدقه جاز ان يدفع اليه ولا يجبر على ذلك الا ببينة كذا في الفتح والعيني وزاد العيني وتاولوا الحديث على جواز الدفع بالوصف اذا صدقه على ذلك ولم يقم البينة انتهى لكن صاحب الهداية بين مذهب الشافعي كمذهب مالك والله اعلم وكذا قال العيني في كتاب العلم اي كقول صاحب الهداية خلاف ما قال ههنا ولعل للشافعي فيه قولين والله اعلم بالصواب.

سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير فذكر الحديث فقال اطلقوا ثمامة

باب الربط والحبس في الحرم

واشترى نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمكة من صفوان بن امية على ان عمر رضي بالبيع فالبيع بيعه وان لم يرض عمر فلصفوان اربع مائة دينار وسجن ابن الزبير بمكة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث بن سعد حدثني سعيد بن ابي سعيد سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الملازمة

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر وقال غيره ثني الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما فمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب واشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا

باب التقاضي

حدثنا اسحق ثنا وهب بن جرير انا شعبة عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دراهم فاتيته اتقاضاه فقال لا اقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا والله لا اكفر بمحمد حتى يميتك الله ثم يبعثك قال فدعني حتى اموت ثم ابعث فاوتى مالا وولدا ثم اقضيك فنزلت أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللقطة

باب اذا اخبره رب اللقطة بالعلامة دفع اليه

حدثنا ادم حدثنا شعبة وحدثني محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة قال سمعت سويد بن غفلة قال لقيت ابي بن كعب فقال اخذت صرة فيها مائة دينار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثالثا فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته بعد بمكة قال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا

باب ضالة الابل

حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ربيعة ثني يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عما يلتقطه فقال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال ضالة الابل فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر

باب ضالة الغنم

حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني سليمن بن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد

حل اللغات: السارية الاسطوانة حذاؤها اي اخفافها سقاؤها اجوافها والسقاء العنق اي ترد الماء وتشرب من غير ساق يسقيها ١٢

هاتين الصلوتين) هذا يدل على ان جمع مزدلفة للنسك لا للسفر كمذهب الشافعي رحمه الله تعالى وكانه لهذا جزم البيهقي بانه مدرج انتصارا لمذهبه بعد ان نقل عن احمد ترددا في رفعه ووقفه وانت خبير بان صريح رواية الكتاب يرد ذلك الجزم فلا عبرة به وكونه جاء موقوفا في بعض الروايات لا ينافي الرفع فما معنى الجزم بخلاف الرواية الصحيحة الصريحة والله تعالى اعلم (قوله اركبها ويلك) الظاهر ان المراد به مجرد الزجر لا الدعاء عليه ١٢ سندي (قوله فلم يحرم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيء احله الله تعالى له حتى نحر الهدي) غاية لقوله فلم يحرم لا لبيان انه حرم عليه شيء بعد النحر بل لبيان انه لم يحرم عليه شيء اصلا لا قبل النحر ولا بعده اما بعده فظاهر لا يقول احد بخلافه واما قبله فما حرم الى هذا الحد فما حرم اصلا اذ لو كان شيء حراما لكان الى هذا الحد فاذا لم يكن الى هذا الحد فلا حرمة اصلا و

يقول سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فزعم انه قال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة يقول يزيد ان لم تُعرف استنفق بها صاحبها وكانت وديعة عنده قال يحيى فهذا الذي لا ادري أفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ام شئ من عنده ثم قال كيف ترى في ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يزيد وهي تعرف ايضا ثم قال كيف ترى في ضالة الابل قال فقال دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها **باب** اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها **باب** اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة **باب** اذا وجد تمرة في الطريق حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وقال يحيى ثنا سفين ثني منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة ثنا انس حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها **باب** كيف تعرف لقطة اهل مكة وقال طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لقطتها الا من عرفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتقط لقطتها الا لمعرف وقال احمد بن سعيد ثنا روح ثنا زكريا ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشد ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله الا الاذخر فقال الا الاذخر حدثنا يحيى بن موسى ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثني يحيى بن ابي كثير ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ثني ابو هريرة قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فانها لا تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار وانها لن تحل لاحد من بعدي فلا ينفر صيدها ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يفدى واما ان يقيد فقال العباس

(حاشیہ داخلی: تعرف — اخبرنا — قال — سعيد — ثني — الفيل — وانما وانما)

(حاشیہ بالائی) له قوله زعم اي قال والزعم يستعمل بمقام القول المحقق كثيرا والزاعم هو زيد بن خالد انه قال اعرف بن المعرفة عفاصها بكسر العين اي وعاءها كما مر قوله ووكاءها بكسر الواو الخيط الذي يشد به راس الكيس ونحوه ١٢ ع ٥٢ قوله يقول يزيد يعني قال يحيى بن سعيد الانصاري يقول قال يحيى فافهم وهو موصول بالاسناد المذكور قوله ان لم تعرف بلفظ المجهول من التعريف ويروي من المعرفة على صيغة المجهول ايضا وصاحبها الملتقطها ١٢ ع ٥٣ قوله قال يحيى اي ابن سعيد الراوي وهو موصول بالاسناد المذكور والغرض ان يحيى بن سعيد شك هل قوله وكانت وديعة عنده مرفوع ام لا وهو القدر المشار اليه بقوله فهذا او دون ما قبله لثبوت ما قبله في اكثر الروايات وخلوها عن ذكر الوديعة وقد جزم يحيى بن سعيد برفعه مرة اخرى وذلك فيما اخرجه مسلم عن القعنبي والاسمعيلي من طريق يحيى بن حسان كلاهما عن سليمان بن بلال عن يحيى فقال فيه فان لم يعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك وقد اشار البخاري الى رجحان رفعها فترجم عليه الباب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها اليه لانها وديعة عنده ١٢ فتح الباري

(حاشیہ جانبی) ٥٤ قوله حتى يجدها ربها فيه دليل على جواز ان يقال مالك السلعة رب السلعة والاحاديث متظاهرة بذلك الا انه نهى عن ذلك في العبد والامة في الحديث الصحيح فقال لا يقل احدكم ربي ١٢ عمدة القاري ٥٥ قوله فهي لمن وجدها وهو بعمومه يتناول الواجد الغني والفقير وهذا خلاف مذهب الجمهور فان عندهم اذا كانت العين موجودة يجب الرد وان كانت استهلكت يجب البدل ولم يخالف في ذلك الا الكرابيسي صاحب الشافعي ووافقه صاحباه البخاري وداؤد بن علي الظاهري واحتجوا في ذلك بقوله صلعم في حديث الباب فان جاء صاحبها والا فشانك بها وهذا تفويض الى اختياره ومن حجة الجمهور في حديث الباب السابق وكانت وديعة وقال ابن بطال اذا جاء صاحب اللقطة بعد الحول لزم الملتقط ان يردها اليه وعلى هذا اجماع ائمة الفتوى وزعم بعض من نسب نفسه الى العلم انها لا تؤدى اليه بعد الحول استدلالا بقوله صلعم فشانك بها قال فهذا يدل على ملكها قال وهذا القول يؤدي الى تناقض السنن اذ قال فاده اليه ١٢ عمدة القاري ٥٦ قوله مالك ولها اي مالك واخذها والحال انها مستقلة باسباب تعيشها فيكون قوله معها سقاؤها على تقدير الحال ١٢ ع ٥٧ قوله اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه اي ماذا يصنع به هل ياخذه او يتركه واذا اخذه هل يتملكه او يكون سبيله سبيل اللقطة وقد اختلف العلماء في ذلك ١٢ فتح ٥٨ قوله وقال الليث الخ مر بيانه في الكفالة واورده هنا مختصرا ١٢ ... قال في الفتح وسبق توجيه استنباط الترجمة منه انما جهته ان شرع من قبلنا شرع لنا ... ٥٩ قوله فهو بخير النظرين اي يخير الامرين اي القصاص والدية وقد اختلفوا فيه ...

(حاشیہ زیرین) بما رواه البخاري ان الربيع بنت النضر لطمت جارية فكسرت سنها فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلعم فامرهم بالقصاص فجاء اخوها انس بن النضر فقال يا رسول الله اتكسر سن الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر سنها فقال يا انس كتاب الله القصاص فثبت بهذا ان الذي يجب بكتاب الله وسنة رسوله في العمد هو القصاص لانه لو كان للمجني عليه الخيار بين القصاص وبين اخذ الدية اذا لخيره رسول الله صلعم ولما حكم لها بالقصاص بعينه فاذا كان كذلك وجب حمل قوله فهو بخير النظرين الخ على اخذ الدية برضى القاتل حتى تتفق معاني الآثار ١٢ ع

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام المدني ربيعة هو ابن عبد الرحمن المشهور بالراي يزيد مولى المنبعث المدني يزيد وزيد تقدما فجاء رجل اعرابي كما في السابقة وهو بلال او سويد والد عقبة **باب** اذا وجد خشبة الخ وقال الليث بن سعد الامام مما هو موصول عند المؤلف في باب التجارة في البحر جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي عبد الرحمن هو الاعرج **باب** اذا وجد تمرة في الطريق محمد بن

حل اللغات ربها اي مالكها العضاه شجر ام غيلان او كل شجر له شوك المنشد المعرف لا يختلى لا يقطع الاذخر نبت معروف طيب الرائحة يفدى اي يعطي الدية يقيد اي يقتص ١٢

حاشیة السندي ص ١٣١ و ١٣٢: هو المطلوب فالغاية في مثل هذا لافادة الدوام وكلام الكرماني يشعر بانها غاية للمنفي لا للنفي داخل على الحرمة المنتهية الى النحر فما وجدت حرمة منتهية الى النحر ولما كان هذا يفيد بالمفهوم وجود حرمة اخرى وهو فاسد افاد ان النزاع ما وقع الا في الحرمة الى النحر فنفت تلك الحرمة المتنازع فيها واما غيرها فلا يقول به احد والله تعالى اعلم (قوله عام حجة الحرورية) بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي رضي الله عنه لما حكم ابا موسى الاشعري وعمرو بن العاص وانكروا على علي في ذلك وقالوا شككت في امر الله وحكمت عدوك وطالت خصومتهم ثم اصبحوا يوما وقد خرجوا وهم ثمانية آلاف وامیرهم ابن الكواء عبد الله فبعث اليهم علي عبد الله بن عباس فناظرهم فرجع منهم الفان وبقي ستة آلاف فخرج اليهم علي فقاتلهم (قوله باب الخطبة ايام منى) لعله اراد

الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام ابوشاه رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يارسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه

باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يارسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يارسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها

باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سليمن بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي القه قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسألت ابي بن كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا ثم اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها والا استمتع بها حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك او للذئب

باب حدثنا اسحق بن ابراهيم انا النضر انا اسرائيل عن ابي اسحق قال اخبرني البراء عن ابي بكر

اسماء الرجال

ح وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء عن ابي بكر قال انطلقت فاذا انا براعي غنم يسوق غنمه فقلت لمن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب لي قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب المظالم والقصاص

باب في المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين مقنعي رءوسهم رافعي المقنع والمقمح واحد لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء جوفا لا عقول لهم وانذر الناس يوم يأتيهم العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا اخرنا الى اجل قريب نجب دعوتك ونتبع الرسل الى قوله ان الله عزيز ذو انتقام وقال مجاهد مهطعين مديمي النظر ويقال مسرعين

باب قصاص المظالم حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا معاذ بن هشام اخبرني ابي عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا نقوا وهذبوا اذن لهم بدخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم بمسكنه في الجنة ادل بمسكنه كان في الدنيا وقال يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا ابو المتوكل

باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام ثني قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال بينا انا امشي مع ابن عمر آخذ بيده اذ عرض رجل فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين

باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة

باب اعن اخاك ظالما او مظلوما حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا هشيم انا عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد سمعا انس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما حدثنا مسدد ثنا معتمر عن

قوله انطلقت اي حين كان مع رسول الله صلعم قاصدين الهجرة الى المدينة قوله يسوق غنمه جملة حالية قوله هل في غنمك لبن بفتح الموحدة في رواية الاكثرين وحكى عياض رواية بضم اللام وسكون الباء اي شاة ذات لبن كذا قاله بعضهم وليس كذلك وانما اللبن بضم اللام وسكون الباء جمع لبنة وكذلك لبن بكسر اللام قاله العيني وكذا في القاموس ايضا قوله فامرته اي بالاعتقال وهو الامساك يقال اعتقلت الشاة اذا وضعت رجليها بين فخذيك وساقيك لتحلبها قوله كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة وهو قدر حلبة وقيل القليل منه وقيل القدح من اللبن قوله اداوة وهي الركوة قاله العيني قال الكرماني فان قلت ما التلفيق بينه وبين ما تقدم آنفا من حديث لا يحلبن احد ماشية احد قلت كان ههنا اذن عادي او كان صاحبه صديق الصديق او كان كافرا حربيا او كان حالها حال المضطر او من جهة ان النبي صلعم اولى بالمؤمنين انتهى قال ابن حجر في الفتح قال ابن المنير مناسبة هذا الحديث لابواب اللقطة الاشارة الى ان المبيح للبن ههنا انه في حكم الضائع اذ ليس مع الغنم في الصحراء سوى راع واحد فالفاضل عن شربه مستهلك فهو كالسوط والحبل ونحوهما الذي يباح التقاطه واعظم احواله ان يكون كالشاة الملتقطة في المضيعة وقد قال فيها هي لك او لاخيك او للذئب انتهى ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك فلم يظهر مناسبة للترجمة بخصوصها انتهى كلام صاحب الفتح وفي العيني ايضا نحوه ١٢ قوله في المظالم جمع مظلمة بكسر اللام مصدر ظلم يظلم وهو اسم لما اخذ بغير حق والظلم وضع الشيء في غير موضعه الشرعي والغصب اخذ حق الغير بغير حق كذا في الفتح ١٢ قوله قوله سبحانه وقع في رواية من قوله ولا تحسبن الى قوله عزيز ذو انتقام وهي ست آيات في اواخر سورة ابراهيم عليه السلام وفي رواية غيره ولا تحسبن الله غافلا وساق الآية فقط ١٢ ذكره العيني ١٢ قوله المقنع والمقمح اي هذه الكلمة بالنون والعين وبالميم والحاء معناهما واحد وهو رفع الراس ونحوه جمع الاجوف وفلان يدمن كذا اي يديمه قال في الكشاف مهطعين مسرعين الى الداعي وقيل الاهطاع ان تقبل ببصرك على المرئي تديم النظر اليه ومقنعي رءوسهم اي رافعيها ولا يرتد اليهم طرفهم اي لا يطرفون ولكن عيونهم مفتوحة ممدودة من غير تحريك للاجفان والهواء الخلاء الذي لم تشغله الاجرام اي لا قوة في قلوبهم ولا جرأة ويقال للاحمق ايضا قلبه هواء وعن ابن جريج هواء اي صفر من الخير خالية عنه قاله الكرماني ١٢ قوله قوله بقنطرة قال ابن التين القنطرة كل شيء ينصب على عين او واد وقال الكرماني فان قلت هذا يشعر بان في القيمة جسرين احدهما هذا والآخر الذي على متن جهنم المشهور بالصراط قلت لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فلا بد من تاويله ان هذه القنطرة من تتمة الصراط وذنابته ونحو ذلك انتهى قال العيني سماها القرطبي الصراط الثاني والاول لاهل المحشر كلهم الا من دخل الجنة بغير حساب ويلتقطه عنق من النار فاذا خلص من خلص من الاكبر ولا يخلص منه الا المؤمنون جلسوا على صراط خاص بهم ولا يرجع الى النار من هذا احد وهو معنى قوله اذا خلص المؤمنون من النار اي من الصراط المضروب على النار وقال مقاتل اذا قطعوا جسر جهنم جلسوا على قنطرة بين الجنة والنار فاذا هذبوا قال لهم رضوان سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين قوله بين الجنة والنار اي بقنطرة كائنة بين الجنة والصراط الذي على متن النار ولهذا سمي بالصراط الثاني انتهى قوله فيتقاصون بتشديد الصاد المهملة من القصاص يعني تتبع بعضهم فيما وقع بينهم من المظالم التي كانت بينهم في الدنيا من كل نوع من المظالم المتعلقة بالابدان والاموال قال ابن بطال المقاصة في هذا الحديث هي لقوم دون قوم هم قوم لا تستغرق مظالمهم جميع حسناتهم لانها لو استغرقت جميع حسناتهم لكانوا ممن وجب لهم العذاب ولما جاز ان يقال فيهم خلصوا من النار فمعنى الحديث والله اعلم على الخصوص لمن له تبعات يسيرة اذ المقاصة لا يكون الا بين اثنين كالمشاتمة والمقاتلة وكان لكل احد منهم على اخيه مظلمة وعليه له مظلمة ولم يكن في شيء منها ما يستحق عليه النار فيتقاصون بالحسنات والسيئات فمن كانت مظلمته اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حسناته فيدخلون الجنة ويقتطعون فيها المنازل على قدر ما بقي لكل واحد منهم من الحسنات فلهذا يتقاصون بعد خلاصهم من النار ١٢ ع قوله لاحدهم اللام للتاكيد قوله ادل قال المهلب انما كان ادل لانهم عرفوا مساكنهم بتعريضها عليهم بالغداة والعشي ١٢ ع قوله في النجوى اي الذي يقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن يوم القيمة وهو فضل من الله تعالى حيث يذكر المعاصي للعبد سرا قوله فيضع كنفه بفتح النون والفاء قال الطيبي كنفه اي حفظه وستره عن اهل الموقف وصونه عن الخزي والتفضيح ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن رجاء الغداني البصري اسرائيل بن يونس السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب باب قصاص المظالم اسحق بن ابراهيم بن راهويه قتادة هو ابن دعامة البصري وقال يونس بن محمد المؤدب البغدادي فيما وصله ابن منده شيبان بن عبد الرحمن النحوي منسوب الى النحوة بطن من الازد لا الى علم النحو قتادة هو ابن دعامة ابو المتوكل هو الناجي باب قول الله الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي همام ابن يحيى بن دينار العوذي قتادة هو ابن دعامة باب لا يظلم المسلم الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب اعن اخاك الخ عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي الكوفي هشيم بن بشير بالتصغير فيهما الواسطي حميد بن ابي حميد الطويل مسدد هو ابن مسرهد الاسدي معتمر هو ابن سليمان بن طرخان التيمي

حل اللغات

اعتقل حبس والاعتقال ان يضع رجله بين فخذي الشاة ويحلبها ضرعها ثديها كثبة اي قدر قدح او قدر حلبة اداوة ركوة المظالم جمع مظلمة وهي اسم ما اخذ بغير حق المقنع من الاقناع وهو رفع الراس يدل في يقرب الكنف الحفظ ١٢

ولدته امه بل هذا الحديث يفيد مغفرة ما تقدم من الذنوب وما تاخر والله تعالى اعلم (قوله اعتمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يحج) لا يقال كان ذلك قبل افتراض الحج فلا يدل على ان الامر بعد الافتراض كذلك لانا نقول لو سلم ذلك فالاستدلال به يتم بالنظر الى ان الافتراض لا يظهر له تاثير في منع تقديم العمرة اما اذا كان على التراخي فواضح وان كان على الفور فلان تقدم العمرة لا يزاحم الحج من عامها ذلك وعند عدم ظهور المنع فالاصل بقاء الحكم السابق والله تعالى اعلم (قوله اعتمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث ردوه ومن القابل عمرة الحديبية) يحتمل ان يراد ان عمرة الحديبية كانت عمرة واحدة كملت في السنتين بناء على ما قال علماؤنا الحنفية ان عمرة القابل كانت قضاء لعمرة الاحصار ولهذا اشتهرت بينهم بعمرة القضاء وعدهم لها عمرتين كما سبق في الرواية السابقة بالنظر الى صورة الاحرامين ويحتمل انه اراد بعمرة الحديبية

حُمَيدٌ عن انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُنصُر اخاكَ ظالمًا او مظلومًا قال يا رسول الله هٰذا ننصرُهٗ مظلومًا فكيف ننصُرُهٗ ظالمًا قال تأخُذُ فوقَ يدَيهِ باب نصرِ المظلوم حدثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الاشعثِ بن سُلَيمٍ قال سمعتُ معاويةَ بنَ سُوَيدٍ سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبعٍ ونهانا عن سبعٍ فذكر عِيادةَ المريضِ واتباعَ الجنائزِ وتشميتَ العاطسِ وردَّ السلامِ ونصرَ المظلومِ واجابةَ الداعي وابرارَ المُقسِمِ حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بُرَيدٍ عن ابي بُردةَ عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبُنيانِ يشُدُّ بعضُه بعضًا وشبَّكَ بين اصابعه باب الانتصارِ من الظالم لقوله عز وجل لا يحبُّ اللهُ الجهرَ بالسوءِ من القول الا من ظُلِمَ والذين اذا اصابهم البغيُ هم ينتصرون قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يُستذَلّوا فاذا قدروا عفوا باب عفوِ المظلومِ لقوله ان تُبدُوا خيرًا او تُخفُوه او تعفوا عن سوءٍ فانَّ الله كان عفوًّا قديرًا وجزاءُ سيئةٍ سيئةٌ مثلُها فمن عفا واصلح فاجرُه على الله انه لا يحب الظالمين الى قوله هل الى مَرَدٍّ من سبيل باب الظلمُ ظلماتٌ يومَ القيامة حدثنا احمد بن يونس ثنا عبدُ العزيز بن الماجشون انا عبدُ الله بن دينار عن عبدِ الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلمُ ظلماتٌ يومَ القيامة باب الاتقاءِ والحذرِ من دعوةِ المظلوم حدثنا يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباسٍ ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا الى اليمن فقال اتقِ دعوةَ المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجابٌ باب من كانت له مظلمةٌ عند الرجل فحلَّلها له هل يُبيِّنُ مظلمتَه حدثنا آدم بن ابي اياسٍ ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمةٌ لاخيه من عرضه او شيءٍ فليتحلَّلْه منه اليومَ قبل ان لا يكون دينارٌ ولا درهمٌ ان كان له عملٌ صالحٌ اُخِذَ منه بقدر مظلمته وان لم تكن له حسناتٌ اُخِذَ من سيئاتِ صاحبه فحُمِلَ عليه قال ابو عبد الله قال اسمعيل بن ابي اُويس انما سُمّي المقبريَّ لانه كان ينزل ناحيةَ المقابر قال ابو عبد الله وسعيد المقبري هو مولى بني ليثٍ وهو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان باب اذا حلَّله من ظلمه فلا رجوع فيه حدثنا محمد انا عبدُ الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في هذه الآية وان امرأةٌ خافت من بعلها نشوزًا او اعراضًا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثرٍ منها يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شأني في حلٍّ فنزلت هذه الآية في ذلك باب اذا اذِنَ له او احلَّه له ولم يُبيِّن كم هو حدثنا عبدُ الله بن يوسف انا مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم اُتي بشرابٍ فشرب منه وعن يمينه غلامٌ وعن يساره الاشياخُ فقال للغلام أتأذن لي ان اُعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اُوثِرُ بنصيبي منك احدًا قال فتلَّه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده باب اثمِ من ظلم شيئًا من الارض حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيدٍ

(حاشیہ جانبی: قالوا — فقال — القسم — بعضهم — الآية — هل — فانها بينها — لاحد — نزل)

ے قوله عيادة المريض وهي سنة مرغبة واتباع الجنائز من فروض الكفاية وتشميت العاطس سنة وقيل فرض كفاية حكاه ابن بطال وبه قال ابن سراقة من الشافعية وقيل واجب كرد السلام ونصر المظلوم فرض واجب على المؤمنين قيل على الكفاية لمن تام به سقط عن الباقين ويتعين فرض ذلك على السلطان ثم على من له قدرة على نصرته اذا لم يكن هناك من ينصره غيره من سلطان وشبهه واجابة الداعي سنة الا انه في الوليمة قيل فرض عين وقيل فرض كفاية وقال ابن بطال هو في الوليمة آكد وابرار المقسم مندوب اليه اذا اقسم عليه في مباح يستطيع فعله فان اقسم على ما لا يجوز او يشق على صاحبه لم يندب الى الوفاء به كذا قاله العيني ومر الحديث مع بيانه الوافي مع اشتماله على المنهي عنها في باب الامر باتباع الجنائز ۱۲ ے قوله كالبنيان بضم الباء اي كالحائط ومعنى المصدر ايضا من بنى مبني قوله يشد بعضه وفي رواية الكشميهني يشد بعضهم بصيغة الجمع وفيه الترجمة فان المؤمن اذا اشد المؤمن فقد نصره ۱۲ ع ے قوله قال ابراهيم هو النخعي كانوا اي السلف ان يستذلوا اي يجعلوا انفسهم اذلاء بحيث يجترئ عليهم الفساق والمجهول وهو من الذل وهذا التعليق ذكره عبد بن حميد في تفسيره عن قبيصة عنه وفي رواية قال لمنصور سالت ابراهيم عن قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون قال كانوا يكرهون للمؤمنين ان يذلوا انفسهم فتجترئ الفساق عليهم كذا في العيني قال الكرماني نقلا عن ابن بطال وفي معنى كلام ابراهيم قد روي انه صلعم استعاذ بالله من غلبة الرجال واستعاذ من شماتة الاعداء وكان صلعم لا ينتقم لنفسه ولا يقتص مما جفا عليه انتهى ۱۲ ے قوله ان تبدوا اي تظهروا خيرا بدلا من السوء او تخفوه او عفوتم عمن اساء اليكم فان ذلك مما يقربكم الى الله تعالى ويجزل ثوابكم لديه فان من صفاته ان يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم ولهذا قال فان الله كان عفوا قديرا ۱۲ ع ے قوله هل الى مرد من سبيل اي هل الى رجعة الى الدنيا من حيلة فنؤمن بك وذكر هذه الآيات الكريمة لانها تضمن عفو المظلوم وصفحه واستحقاقه الاجر الجميل والثواب الجزيل ۱۲ ع ے قوله الماجشون بتثليث الجيم وهذا لقب يعقوب بن ابي سلمة وسمي ذلك ولده واهل بيته ولهذا يروى هنا عبد العزيز بن الماجشون وهو ليس بلقب خاص لعبد العزيز وسمي بذلك لان وجنتيه كانتا حمراوين ۱۲ عيني ے قوله الظلم ظلمات يوم القيامة قال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين اخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم عن ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغني عنه ظلمه شيئا ۱۲ فتح الباري ے قوله من عرضه بكسر العين وعرض الرجل موضع المدح والذم منه قوله او شيء وهو من عطف العام على الخاص فيدخل فيه المال باصنافه والجراحات حتى اللطمة ونحوها قوله فليتحلله قال الخطابي معناه يستوهبه ويقطع دعواه عنه ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث فانه اعم من ان يبين قدر ما يتحلل به او لا يبين وهذا يقوي قول من قال بصحة الابراء المجهول ذكره العيني ثم قال قام الاجماع على انه اذا بين مظلمته عليه فابراه منها نفذ واختلفوا فيمن بينهما ملابسة او معاملة ثم حلل بعضهما بعضا من كل ما جرى بينهما من ذلك فقال قوم ان ذلك براءة له في الدنيا والآخرة وان لم يبين مقداره وقال آخرون انما تصح البراءة اذا بين له وعرف ما عنده او قارب ذلك بما لا مشاحة في ذكره وهذا الحديث حجة لهذا لان قوله صلعم اخذ منه بقدر مظلمته فدل يجب ان يكون معلومة القدر ومشارا اليه انتهى كذا قاله المهلب واعترض عليه ابن التين قال ان هذا حيث يقبض المظلوم من الظالم فيأخذ بقدر حقه وهذا متفق عليه اذ لا يتجاوز المظلوم قدر حقه اصلا وانما الكلام اذا اسقط الحق، بل يشترط معرفة بقدره اولا والحديث يدل على عدم الاشتراط لانه اطلق التحلل من غير تعرض الى معرفة القدر ۱۲ ے قوله ليس بمستكثر منها اي ليس يستكثر للصحبة معها لعدم الالفة فيريد مفارقتها بالخلع قوله فتقول اي المرأة اجعلك في حل من مهري ومن كل ما لي عليك من مواجب الزوجية وحقوقها مما منعها الزوج عنها مدافعة او ظلما فنزلت فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا كذا في الكرماني قال العيني وجه الترجمة بان يقال ان البخاري تانق في الاستدلال فكانه قال اذا نفذ الاسقاط في الحق المتوقع فنفوذه في الحق المتحقق اولى واجدر كذا في الفتح ايضا ۱۲

اسماء الرجال

باب نصر المظلوم سعيد الربيع العامري الحرشي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الاشعث بن سليم ابي الشعثاء الكوفي معوية بن سويد بن مقرن المزني الكوفي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني باب الظلم ظلمات يوم القيامة احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي باب الاتقاء والحذر الخ يحيى بن موسى بن عبد ربه البلخي المعروف بخت وكيع ابن الجراح الرواسي باب من كانت له مظلمة الخ آدم بن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب اذا حلله الخ محمد هو ابن المقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي باب اذا اذن له الخ عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي حازم بن دينار هو بالحاء المهملة والزاي سلمة الاعرج باب اثم من ظلم شيئا من الارض الزهري محمد بن مسلم بن شهاب طلحة بن عبد الله بن عوف ابن اخي عبد الرحمن بن عوف عبد الرحمن بن عمرو بن سهيل القرشي وقيل الانصاري المدني وليس له في البخاري الا هذا الحديث ۱۲ قس سعيد بن زيد القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنهم حل اللغات المقسم الحالف تلله دفعه ۱۲

حاشیہ السندی ص ۲۳۹: ما يشمل عمرتين عمرة الاحصار وعمرة القضاء وكلتاهما متعلقة بالحديبية نوع تعلق فاطلق عليهما اسم عمرة الحديبية ويحتمل ان المراد بها عمرة الاحصار فقط وعلى هذا فهي متعلقة بقوله حيث ردوه واما قوله ومن القابل فيتعلق به قوله وعمرة في ذي القعدة على اللف والنشر ويبنى على هذا الوجه ترك ذكر عمرة الجعرانة وكانه اختصار من بعض الرواة واما على الوجهين الاولين فيكون عمرة في ذي القعدة اشارة الى عمرة الجعرانة والله تعالى اعلم. واما قوله وعمرة مع حجته فعطف على مفعول اعتمر لكن من غير اعتبار القيد اعني حيث ردوه او من القابل وهو ظاهر. ومن عدم اعتبار قيد العامل بالنظر الى المعطوف مع اعتباره بالنظر الى المعطوف عليه قوله تعالى احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك فالجار والمجرور لا يعتبر قيدا بالنظر الى قوله واهلك لفساد المعنى (قوله قبل ان يحج مرتين) اما مبني على عد عمرة الاحصار وعمرة

له قوله طوقه على بناء المجهول قال الخطابي له وجهان احدهما انه يكلف نقل ما ظلم منها في القيمة الى المحشر فيكون كالطوق في عنقه والآخر ان يعاقب بالخسف الى سبع ارضين كما في الحديث الآخر الذي بعده قال النووي واما التطويق فقالوا يحتمل ان معناه ان يحمل منه من سبع ارضين ويكلف طاقته ذلك وان يجعل له كالطوق في عنقه ويطول الله عنقه كما جاء في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه او يطوق اثم ذلك ويلزم كلزوم الطوق بعنقه ١٢ ع ٥٢ قوله خسف به اي بذلك الشيء الذي اخذه من الارض بغير حق وقد ذكرنا انه يخسف به بعد موته او في حشره ولكن بعد ان ينقل جميع ما اخذه الى سبع ارضين ويجعل كله في عنقه طوقا ثم يخسف به ١٢ ع ٥٣ قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله والحديث اشار به الى حديث الباب قوله ليس بخراسان في كتب ابن المبارك اراد ان عبد الله بن المبارك صنف كتبه بخراسان و حدث بها هناك وحملها عنه اهلها الا هذا الحديث فانه

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع ارضين حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير ثني محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه انه كانت بينه وبين اناس خصومة فذكر لعائشة فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك ثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين ۲ قال ابو عبد الله هذا الحديث ليس بخراسان في كتب ابن المبارك انما املى عليهم بالبصرة **باب** اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة في بعض اهل العراق فاصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر فكان ابن عمر يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستاذن الرجل منكم اخاه حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب كان له غلام لحام فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وابصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد اتبعنا اتاذن له فقال نعم **باب** قول الله وهو الد الخصام حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم **باب** اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ثني عروة بن الزبير ان زينب بنت ام سلمة اخبرته ان امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه قد صدق واقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فلياخذها او فليتركها **باب** اذا خاصم فجر حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمن عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا او كانت فيه خصلة من اربع كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر **باب** قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وقال ابن سيرين يقاصه وقرأ وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت

قال الفربري قال ابو جعفر بن ابي حاتم [illegible]

انه صادق — ليتركها — اربعة

ان يكون حدث به بخراسان فان نعيم بن حماد المروزي ممن حمل عنه بخراسان وقد حدث عنه بهذا الحديث واخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريقه ويحتمل ان يكون نعيم ايضا انما سمعه من ابن المبارك بالبصرة وهو من غرائب الصحيح ١٢ عيني ٥٤ قوله نهى عن الاقران قال ابن التين كذا وقع في البخاري رباعيا والمعروف خلافه والذي في اللغة ثلاثي وهو ان يقرن بين الشيئين كالتمرتين عند الاكل كذا في العيني والكرماني قال ابو موسى المديني في كتاب المغيث للنهي عن القران وجهان الاول ذهبت عائشة وجابر الى انه قبيح وفيه شره وطمع وهو يزري بصاحبه الثاني كان التمر من جهة ابن الزبير كان ملكهم فيه سواء فيصير الذي يقرن اكثر اكلا من غيره فاما اذا كان التمر ملكا له فله ان ياكل كما شاء كما ان سالما كان ياكل التمر كفا كفا وقيل اذا كان الطعام بحيث يكون شبعا للجميع كان مباحا له لو اكله وجاز له ان ياكل كما شاء قال النووي اختلفوا في ان هذا النهي على التحريم او على الكراهة والادب الصواب التفصيل كما سبق. قاله العيني ٥٥ قوله وهو الد الخصام الالد في اللغة هو الاعوج وهكذا المنافق في حال خصومته يكذب ويزور عن الحق ولا يستقيم معه بل يفتري ويفجر ويقال الالد هو شديد الجدال والاضافة بمعنى في كقولهم ثبت الغدر او جعل الخصام الد على المبالغة ١٢ عيني ٥٦ قوله الخصم بفتح الخاء وكسر الصاد المولع بالخصومة الماهر فيها قال تعالى بل هم قوم خصمون فان قلت الابغض هو الكافر قلت اللام للعهد عن الاخنس بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح النون بالمهملة ابن شريق بفتح المعجمة وكسر الراء الذي نزل فيه الآية وهو المنافق او المراد الالد في الباطل المستحل له ١٢ عيني ٥٧ قوله انما انا بشر اي لا اعلم الغيب وبواطن الامور كما هو مقتضى الحالة البشرية وانه انما يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ولو شاء الله تعالى لاطلعه على باطن الامور حتى يحكم باليقين لكن امر الله امته بالاقتداء به فاجرى احكامه على الظاهر لتطييب نفوسهم بالانقياد ١٢ ك ع ٥٨ قوله ابلغ اي افصح ببيان حجته وادخل ان تشبيها للعل بعسى قوله قضيت اي حكمت له بحق غيره مسلما او ذميا او نحوه وانما ذكره مسلما تغليبا واهتماما بحاله او نظرا الى لفظ بعضكم فانه خطاب للمؤمنين قوله قطعة من النار اي هو حرام مآله النار قوله فلياخذها امر تهديد لا تخيير كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وفيه ان الحاكم يحكم بما يثبت عنده ١٢ ك ع ٥٩ قوله كان منافقا اي من استمر على هذه الخصال فبالحري ان يسمى منافقا لا من افتتن بها مرة وتركها اخرى ثم ان للنفاق علامات فتارة ذكر ثلاثا وتارة اربعا فصاعدا. مجمع البحار ومر الحديث في منا في كتاب الايمان ١٢ ٦٠ قوله اذا وجد مال ظالمه اي هل ياخذ منه بقدر حقه ولو بغير حكم حاكم وهي المسالة المعروفة بمسالة الظفر وقد جنح المصنف الى اختياره ولهذا اورد اثر ابن سيرين على عادته في الترجيح بالآثار كذا في الفتح وفي العيني قال النووي من له حق على رجل وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان ياخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا ومنع من ذلك ابو حنيفة ومالك قال ابن بطال وروى ابن وهب عن مالك انه اذا كان على الجاحد للمال دين فليس له ان ياخذ الا مقدار ما يكون فيه اسوة الغرماء وعن ابي حنيفة ياخذ من الذهب الذهب ومن الفضة الفضة ومن المكيل المكيل ومن الموزون الموزون ولا ياخذ غير ذلك وقال زفر له ان ياخذ العرض بالقيمة انتهى ١٢ ٦١ قوله يقاصه اصله ان يقاصصه اراد ان ياخذ مثل ماله قوله قرأ اشارة الى انه احتج فيما ذهب اليه بقوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به يعني لا يزيد ولا ينقص ١٢ ع

اسماء الرجال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة الامام في المغازي سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب **باب** اذا اذن انسان الخ حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج العتكي جبلة بالتحريك ابن سحيم الشيباني ابو عوانة الوضاح اليشكري الاعمش سليمان بن مهران ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري **باب** قول الله وهو الد الخصام ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير المكي الاحول **باب** اثم من خاصم في باطل عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب هو الزهري **باب** اذا خاصم فجر بشر بن خالد العسكري محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج بن ورد العتكي عبد الله بن مرة الهمداني مسروق هو ابن الاجدع ابو عائشة الهمداني **باب** قصاص المظلوم وقال ابن سيرين محمد وصله عبد بن حميد ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام **حل اللغات** قيد شبر اي قدر شبر **الاقران** بالكسر هو تقرن تمرة بتمرة عند الاكل لحام بائع اللحم الالد من اللدد وهو شدة الخصومة **يقاصه** اي ياخذ مثل ماله ١٢

حاشية السندي ص ٢٤١ و ٢٤٢: القضاء واحدة كما هو راي علمائنا الحنفية او على ترك ذكر عمرة الجعرانة لكونها كانت ليلا فخفيت على بعض والله تعالى اعلم (قوله وان اخذنا بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لم يحل الخ) كان المراد بالقول مطلق السنة او الفعل فهو من باب اطلاق القول على الفعل والله تعالى اعلم (قوله والثلاثة على الدابة) الظاهر انه بالجر اي باب الثلاثة اي ركوبهم على الدابة والله تعالى اعلم (قوله باب لما فرادا جد به السير يعجل الى اهله) جملة يعجل حال وجواب اذا مقدر اي فما ذا يفعل اي يجمع بين الصلوتين ولا يحسن جعل جملة يعجل جواب اذا كما لا يخفى (قوله اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) غرضه رضي الله تعالى عنه انكار الاشتراط بانه يخالف السنة وقد اخذ بهذا الانكار بعض الائمة لكن رد بان سنة الاشتراط صحيحة ولذلك اخذ به بعض الائمة ايضا وقال المحقق ابن حجر ما حاصله يحتمل الخ

ف قوله رجل مسيك كسكين قال في الفتح هو بكسر الميم والتشديد للاكثر قاله عياض قال وفي رواية كثير من اهل الاتقان بالفتح والتخفيف وقيده بعضهم بالوجهين قال ابن الاثير المشهور في كتب اللغة الفتح والتخفيف والمشهور عند المحدثين الكسر والتشديد والله اعلم انتهى كلام الفتح ١٢ ف قوله على حرج - اي اثم ان اطعم قوله لا حرج عليك ان تطعميهم ان مصدرية تقديره لا حرج عليك باطعامك اياهم بالمعروف اي بقدر يتعارف ان ياكل العيال وهذا الحديث يشتمل على احكام وهي وجوب النفقة للاولاد وانها مقدرة بالكفاية لا بالامداد وجواز سماع كلام الاجنبية وذكر الانسان بما يكره للحاجة وان للمرأة مدخلا في كفالة اولادها وجواز خروج المرأة من بيتها لحاجتها وقد استدل من يرى بجواز الحكم على الغائب قلت هذا استدلال فاسد من وجهين احدهما انه كان فتوى لا حكما والآخر ان ابا سفين كان حاضرا بالبلد ١٢ ع ف قوله لا يقرونا باثبات النون لان نون الجمع لا يسقط الا في مواضع معروفة وفي رواية الاصيلي وكريمة باسقاط نون الجمع وقال الكرماني لا يقرونا بالتشديد والتخفيف اي لا يضيفونا ١٢ ع ف قوله فخذوا منهم - وفي رواية الكشميهني فخذوا منه اي من مالهم وظاهر هذا الحديث ان قرى الضيف واجب وان المنزول عليه لو امتنع من الضيافة اخذت منه قهرا واليه ذهب الليث مطلقا وخصه احمد باهل البوادي دون القرى وقال الجمهور الضيافة سنة مؤكدة وليست بواجبة واجابوا عن حديث الباب باجوبة احدها حمله على المضطرين وثانيها ان ذلك كان في اول الاسلام وكانت المواساة واجبة فلما فتحت الفتوح نسخت ذلك ويدل على نسخه قوله في حديث ابي شريح عند مسلم في حق الضيف وجائزته يوم وليلة والجائزة تفضل لا واجبة وثالثها انه مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الصدقات من جهة الامام وكان على المبعوث اليهم انزالهم في مقابلة عملهم الذي يتولونه لانه لا قيام لهم الا بذلك ١٢ فتح ع ك ف قوله في السقائف وهي جمع سقيفة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهي المكان المظلل كالساباط والحانيت بجانب الدار وكان مراده من وضع هذه الترجمة الاشارة الى ان الجلوس في الامكنة العامة جائزة ١٢ فتح ف قوله في سقيفة بني ساعدة - هذا قطعة من حديث طويل ياتي في الاشربة ان شاء الله تعالى وسقيفة بني ساعدة كانوا يجتمعون فيها وكانت مشتركة بينهم وجلس النبي صلعم معهم فيها وفيها وقعت المبايعة بخلافة ابي بكر رض وبنو ساعدة في الانصار في الخزرج وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج - ع قال الكرماني ما وجه تعلق هذا الباب بكتاب المظالم قلت الغرض بيان ان الجلوس في السقيفة التي للعامة ليس ظلما انتهى ١٢ ف قوله ان يغرز خشبه - بالافراد لابي ذر ولغيره خشبا بلفظ الجمع ورايت صاحب التلويح ضبطه بيده بضمتين ١٢ ع ف قوله لارمين بها بين اكتافكم - اي لاحملنكم على هذه السنة ولالزمنكم بها قال الخطابي معناه ان لم يقبلوا هذه الحكم ويعملوا به راضين لاجعلنها اي الخشبة على رقابكم كارهين واراد بذلك المبالغة قاله الكرماني قال العيني ووقع ذلك من ابي هريرة حين كان يلي امرة المدينة لمروان وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال قوم معناه الندب الى بر الجار وليس على الوجوب وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال مالك واكثر علماء السلف ان ذلك على الندب وحملوه على معنى قوله صلعم اذا استاذنت احدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها وقيد بعضهم الوجوب بالاستيذان وقال قوم هو واجب اذا لم يكن في ذلك على صاحب الجدار ضرر وبه قال الشافعي واحمد وداؤد وابو ثور وهو مذهب عمر بن الخطاب ١٢ ع ف قوله الفضيخ - بفتح الفاء وكسر المعجمة وباعجام الخاء شراب يتخذ من البسر من غير ان يمسه نار قوله فاهرقها الهاء فيه زائدة واصله اراقها من الاراقة وهي الاسالة والصب ويقال اراق وهراق واهراق قوله في سكك المدينة اي في طرقها جمع سكة بالكسر قال ابن التين هذا الذي في الحديث كان في اول الاسلام قبل ان ترتب الاشياء وتنظف فاما الآن فلا ينبغي صب النجاسات في الطرق خوفا ان يوذي المسلمين ١٢ ع ف قوله افنية الدور - جمع فناء بالكسر وهو ما امتد من جوانب الدار والدور جمع دار كالاسد والصعدات الطرقات وقال ثعلب هو وجه الارض قاله الكرماني وفي الفتح الفناء بكسر الفاء والمد وقد يقصر وهو المكان المتسع امام الدار والترجمة معقودة لجواز تحجيره بالبناء وعليه جرى العمل في بناء المساطب في ابواب الدار والجواز مقيد بعدم الضرر للجار والمار انتهى ١٢ ف قوله اذا لم يتاذ بها - بصيغة المجهول يعني اذا لم يحصل ههنا اذى لاحد من المارين والحكم لم يفهم من الترجمة ظاهر لكن يفهم من حديث الباب وهو الجواز لان فيه منفعة الخلق والبهائم - ع

يارسول الله ان ابا سفين رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من الذي له عيالنا فقال لا حرج	مسيك
عليك ان تطعميهم بالمعروف حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث ثني يزيد بن ابي حبيب عن	
ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى	لا يقرونا / لا يقرونا
فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف	منه
باب ما جاء في السقائف وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة بني ساعدة **حدثنا**	
يحيى بن سليمن اخبرني ابن وهب ثني مالك ح واخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن	ثني اخبرني
عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره عن عمر قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار	ابن مسعود
اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لابي بكر انطلق بنا فجئناهم في سقيفة بني ساعدة **باب** لا يمنع	
جار جاره ان يغرز خشبه في جداره **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن	خشبة
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه في	لا يمنع
جداره ثم يقول ابو هريرة مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم **باب**	
صب الخمر في الطريق **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى ثنا عفان ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت	ثني
عن انس قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فامر رسول الله	
صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي الا ان الخمر قد حرمت فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها	
فخرجت فهرقتها فجرت في سكك المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم	
فانزل الله ليس على الذين امنوا وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا الآية **باب** افنية الدور والجلوس فيها و	الآية
الجلوس على الصعدات وقالت عائشة فابتنى ابو بكر مسجدا بفناء داره يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف	
عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة **حدثنا** معاذ	
ابن فضالة ثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد	
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا بد انما هي مجالسنا	
نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقها قالوا وما حق الطريق قال غض البصر	فيها
وكف الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهي عن المنكر **باب** الآبار على الطريق اذا لم يتاذ	الطرق
بها **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن	
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل بطريق اشتد عليه العطش فوجد	النبي فاشتد
بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد	
بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر	
الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا قال في كل ذات كبد رطبة اجر	

ف سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وشدة التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابي صالح ذكوان السمان ١٢

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب المصري عقبة ابن عامر الجهني **باب ما جاء في السقائف** يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري مالك الامام المدني يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري **باب لا يمنع جار الخ** عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز **باب صب الخمر في الطريق** محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى المعروف بصاعقة شيخ المؤلف عفان بن مسلم الصفار حماد بن زيد الازدي البصري ثابت ابن اسلم البناني **باب افنية الدور الخ** معاذ بن فضالة الزهري ابو زيد البصري زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رض عطاء بن يسار الهلالي المدني **باب الآبار على الطريق** عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك بن انس الاصبحي الامام المدني ١٢

حل اللغات مسيك بخيل لا يقرونا اي لا يضيفونا السقائف جمع سقيفة وهي المكان المظلل الفضيخ اسم للبسر الذي يحمر او يصفر قبل ان يرطب ١٢

مراده بالسنة قياس من احصر من الحاج على من احصر من المعتمرين والاحصار عن العمرة هو الواقع للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون مراده بسنة نبيكم وبما بعده شيئا سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حق من يحصل له ذلك وهو حاج اهـ ولا يخفى ان ابن عمر بين السنة بقوله طاف بالبيت وبالصفا الخ والقياس على احصار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يفيد ذلك اذ ما كان في احصاره صلى الله تعالى عليه وسلم طواف صلاة وانما كان نحر وحلق فينبغي ان يتعين الوجه الثاني. ثم كلام ابن عمر لا يجري في مطلق الاحصار عن الحج بل فيمن احصر بعد الوصول الى البيت كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله فطعنته فاثبته) من الاثبات اي جعلته ثابتا في مكانه وقوله فاستعنتهم بالفاء ابتناء على انه ملام من طعنه بل اخذوه وذبحوه ولذلك احتاج الى الاستعانة بهم وهو الظاهر من قوله فاثبته او على انه اراد الاستعانة بهم في الحمل وغيره والله تعالى

ـــه قوله يميط الاذى - تقديره ان يميط وان مصدرية فان قلت كيف يكون اماطة الاذى عن الطريق صدقة قلت معنى الصدقة ايصال النفع الى المتصدق عليه والذى اماط الاذى عن الطريق قد تصدق عليه بالسلامة فكان له اجر الصدقة ۱۲ع ـــه قوله باب الغرفة - اى هذا باب فى بيان جواز استعمال الغرفة وهى بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء قال الجوهرى الغرفة العلية والجمع غرفات وغرف والعلية بكسر العين المهملة وضمها وكسر اللام المشددة و بالتحتية المشددة وهى الغرفة على تفسير الجوهرى واذا كان كذلك يكون عطف العلية على الغرفة عطفا تفسيريا قوله المشرفة بضم الميم وسكون الشين المعجمة من الاشراف على الشئ وهو الاطلاع عليه فى السطوح وغيرها فيفهم من كلامه انها على اربعة اقسام الاول علية مشرفة على مكان على سطح الثانى مشرفة على مكان على غير سطح الثالث غير مشرفة على مكان على سطح الرابع غير مشرفة على مكان على غير سطح قاله العينى قال فى الفتح وحكم المشرفة الجواز اذا امن الاشراف على عورات المنازل فان لم يومن لم يجبر على سدّه بل يومر بعدم الاشراف ولمن هو اسفل ان يتحفظ انتهى قال فى الدر المختار ولا يمنع الشخص من تصرفه فى ملكه الا اذا كان الضرر بجاره ضررا بينا فيمنع من ذلك وعليه الفتوى بزازية واختاره فى العمادية وافتى به قارى الهداية حتى يمنع الجار من فتح الطاق وهذا جواب المشائخ استحسانا وجواب ظاهر الرواية عدم المنع مطلقا وبه افتى طائفة كالامام ظهير الدين وابن الشحنة ووالده ورجحه فى الفتح وفى قسمة المجتبى وبه يفتى واعتمده المصنف ثمه فقال وقد اختلف الافتاء وينبغى ان يعول على ظاهر الرواية انتهى قال الطحطاوى قال الحموى نقلا عن العلامة المقدسى اعلم انى وجدت فى تهذيب القلانسى قولا ينبغى اختياره فى فتح الكوة فى البناء المشرف على ساحة الشخص او داره وهو انه ان كانت الكوة للنظر يمنع وان كانت للضوء لا يمنع انتهى ۱۲ ـــه قوله على اطم بضمتين بناء مرتفع قاله ابن الاثير وفيه الترجمة لانه كالعلية المشرفة قوله مواقع منصوب بلا ارى وهذا اخبار بكثرة الفتن فى المدينة وقد وقع كما اخبر صلعم قاله العينى ومر الحديث فى ص۲۵۲ فى الحج ۱۲ ـــه قوله بالاداوة - بكسر الهمزة وهى اناء صغير من جلد يتخذ للماء قوله فتبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء الحاجة قوله واعجبا بالتنوين نحو يا رجلا كانه يندب على التعجب وهو انما تعجب من جهله بذلك وهو كان مشهورا بينهم بعلم التفسير واما من حرصه على سؤاله عما لا يتنبه له الا الحريص على العلم من تفسير ما لا حكم فيه من القرآن قوله وجار مرفوع لانه عطف على الضمير الذى فى كنت على مذهب الكوفيين قوله من الامر اى الوحى او اللام للمعهود عندهم او الاوامر الشرعية وغيره اى غير الامر من اخبار الدنيا قوله اذا هم كلمة اذا للمفاجاة والمعنى فلما قدمنا على الانصار فاجانا انهم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا بكسر الفاء وفتحها ومعنى طفق فى الفعل اخذ فيه وهو من افعال المقاربة قوله فراجعتنى اى ردت على الجواب قوله حتى الليل اى الى الليل قوله بعظيم اى بامر عظيم قوله ثم جمعت على ثيابى اى لبستها قوله ما بدا لك اى ما كان لك من الضرورات قوله ان كانت جارتك اى بان كانت فان مصدرية اى لا يغرنك كون جارتك اوضأ اى اظهر واحسن ويروى اوضأ من الوضاءة اى اجمل وانظف والمراد من الجارة الضرة والمراد بها عائشة وفسر ذلك بقوله يريد عائشة قوله غسان على وزن فعال بالتشديد اسم ماء من جهة الشام ونزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم ويقال هو اسم قبيلة قوله تنعل بضم الفوقية وسكون النون من انعال الدواب واصله تنعل الدواب النعال لانه يتعدى الى المفعولين فحذف احدهما ويروى تنعل البغال جمع بغل بالموحدة والغين المعجمة قوله عشاء نصب على الظرف اى فى عشاء قوله فضرب بابى فيه حذف وهو عطف عليه اى فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب والفاء فيه تسمى بالفاء الفصيحة لانها تفصح بالمقدر ۱۲ ـــه قوله ففزعت - اى خفت القائل هو عمر الفاء فيه للتعليل اى لاجل الضرب الشديد فزعت قوله يوشك ان يكون اى يقرب كونه وهو من افعال المقاربة قوله مشربة له قد ذكرنا ان المشربة هى الغرفة قال ابن قتيبة هى كالصفة بين يدى الغرفة قوله لغلام له اسود قيل اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة - هذا كله من العينى ۱۲ ـــه هو عتبان بن مالك بن عمرو العجلانى الخزرجى كما هو عند ابن بشكوال والصحيح انه اوس ابن خولى بن عبد الله بن الحارث الانصارى كما سماه ابن سعد ۱۲ قس

باب اماطة الاذى وقال همّام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يميط الاذى عن الطريق صدقة

باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة فى السطوح وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبى صلى الله عليه وسلم على اطم من اطام المدينة ثم قال هل ترون ما ارى انى ارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن عبد الله بن عباس قال لم ازل حريصا على ان اسأل عمر عن المرأتين من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل وعدلت معه بالاداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه من الاداوة فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال واعجبا لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال انى كنت وجار لى من الانصار فى بنى امية بن زيد وهى من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على النبى صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الامر وغيره واذا نزل فعل مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتى فراجعتنى فانكرت ان تراجعنى فقالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فافزعنى فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم جمعت على ثيابى فدخلت على حفصة فقلت اى حفصة اتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخسرت افتأمن ان يغضب الله لغضب رسوله فتهلكين لا تستكثرى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه فى شئ ولا تهجريه وسلينى ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك هى اوضأ منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا ان غسان تنعل النعال لغزونا فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع عشاء فضرب بابى ضربا شديدا وقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم فقلت ما هو اجاءت غسان قال لا بل اعظم منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال قد خابت حفصة وخسرت كنت اظن ان هذا يوشك ان يكون فجمعت على ثيابى فصليت صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فاذا هى تبكى قلت ما يبكيك او لم اكن حذرتك اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادرى هو ذا فى المشربة فخرجت فجئت المنبر فاذا حوله رهط يبكى بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبنى ما اجد فجئت المشربة التى هو فيها فقلت لغلام له اسود استأذن لعمر فدخل فكلم النبى صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك له فصمت فانصرفت

[حاشیہ: تنتی — انی اری — حتی — واعجبى لك — اذاهم — فافزعنى / فافزعنى — افتأمنين فتهلكى ولا تسألينى — انّه هو — قلت]

اسماء الرجال { باب اماطة الاذى الخ و قال همام هو ابن منبه اخو وهب ما وصله المؤلف فى باب من اخذ بالركاب من الجهاد باب الغرفة الخ عبد الله بن محمد المسندى ابن عيينة هو سفيان الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن ثور المدنى مولى بنى نوفل ۱۲ قسطلانى ۱۲

حل اللغات { الاماطة الازالة الغرفة والعلية المكان المرتفع فى البيت الخلال بالكسر الوسط القطر المطر الاداوة اناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة تبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء حاجة فزعت اى خفت المشربة الغرفة ۱۲

حاشية السندى ص ۳۴۷ | اعلم (قوله وان احد ترخص الخ) قد سبق فى كتاب العلم ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث فان شئت فراجعه (قوله لا يحل القتال بمكة) وهو قول بعض الفقهاء وهو الذى يدل عليه ظاهر الكتاب فقد قال الله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم وهذا صريح فى حرمة بداية القتال بمكة وان كان اهلها مشركين اذ الاية نزلت فيهم وكذا يدل على هذا القول الاحاديث الصريحة الصحيحة. فانها صريحة فى ان حل القتال فيها ابتداء كان مخصوصا به صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه قاتل المشركين المستحقين للقتال والقتل بصدهم عن المسجد الحرام واخراجهم اهله منه وكفرهم فلو جوّز ابتداء قتال المشركين لغيره لما كان لهذا الخصوص معنى ونقل الحافظ ابن حجر وغيره عن كثير من محققى الشافعية والمالكية القول بعدم الحل وهو الذى اختاره المصنف وذكر كثير منهم للحديث تاويلات بعيدة بل فاسدة

له قوله على رمال حصير بكسر الراء وضمها اى نسج من حصير وغيره يقال رمل الحصير نسجه والمراد ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط فى الثوب النسيج وقيل الرمال جمع رمل بمعنى مرمول والمراد انه لم يكن فوق الحصير فراش ولا غيره ولم يكن بينهما حائل قوله متكئ خبر مبتدأ محذوف اى هو متكئ قوله على وسادة بكسر الواو وهى المخدة قوله من ادم بفتحتين وهو اسم جمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ قوله طلقت نساءك همزة الاستفهام فيه مقدرة اى اطلقت قوله استانس اى اتبصر هل يعود رسول الله صلعم الى الرضى او هل اقول قولا اطيب به وقته وازيل منه غضبه قوله غير اهبة بالفتحات جمع اهاب على غير القياس والاهاب الجلد الذى لم يدبغ والقياس ان يجمع الاهاب على اهب بضمتين قوله فليوسع هذه الفاء عطف على محذوف لانه لا يصلح ان يكون جوابا للامر لان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع فتقدير الكلام بكذا وقوله فليوسع عطف عليه للتاكيد قوله او فى شك يعنى هل انت فى شك والمشكوك هو المذكور بعده وهو تعجيل الطيبات قوله فاعتزل النبى صلعم ابتداء كلام من عمر رض بعد فراغه من كلامه الاول فلذلك عطف بالفاء قوله من اجل ذلك الحديث اى اعتزاله انما كان من اجل انشاء ذلك الحديث وهو ما روى ان رسول الله صلعم خلا بمارية فى يوم عائشة وعلمت بذلك حفصة فقال لها النبى صلعم اكتمى على وقد حرمت مارية على نفسى فافشت حفصة الى عائشة فغضبت عائشة حتى حلف النبى صلعم انه لا يقربهن شهرا وهو معنى قوله ما انا بداخل عليهن شهرا وعند ابن مردويه عن ابى هريرة قال دخل رسول الله صلعم بمارية فى بيت حفصة فجاءت فوجدتها معه فقالت يا رسول الله فى بيتى تفعل هذا معى دون نسائك فحلف لها لا يقربها وقال هى حرام فيحتمل ان يكون الاية نزلت فى الشيئين معا قوله من شدة موجدته اى من شدة غضبه قوله حين عاتبه الله ويروى حتى عاتبه الله وهذه هى الاظهر وعاتبه الله تعالى بقوله يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك تبتغى مرضات ازواجك قوله لتسع وعشرين باللام هذا فى رواية الكشميهنى ولغيره بتسع بالموحدة قوله فانزلت اية التخيير وهى قوله تعالى يا ايها النبى قل لازواجك الاية قوله فبدا بى لانها كانت احبهن اليه فخيرها وقرأ عليها القرآن فاختارت الله ورسوله والدار الاخرة فرأى الفرح فى وجه رسول الله صلعم وتابعتها بقية النسوة واخترن اختيارها وقال قتادة فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك وقصره عليهن فقال لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ثم اعلم انهم اختلفوا فيمن خير امرأته قال النووى مذهب مالك والشافعى وابى حنيفة واحمد وجماهير العلماء ان من خير زوجته فاختارت زوجها لم يكن ذلك طلاقا ولا يقع به فرقة وروى عن على وزيد بن ثابت والحسن والليث ان نفس التخيير يقع به طلقة بائنة سواء اختارت زوجها ام لا ملتقط من العينى وقس ١٢

ه ٢ قوله الى اى حلف ولا يريد به الايلاء الفقهى قوله انفكت اى انفرجت والفك انفراج المنكب او القدم عن مفصله قوله فجاء عمر اى الى علية ١٢ ع

ه ٣ قوله على البلاط بفتح الموحدة وهو حجارة مفروشة عند باب المسجد قوله وعقلت الجمل فى ناحية منه توخذ الترجمة قيل هنا نظر من وجهين احدهما ان المذكور فى الترجمة على البلاط والمذكور فى الحديث فى ناحية البلاط وناحية الشئ غيره والاخر ان فى الترجمة او باب المسجد وليس فى الحديث ذلك قلت الجواب عن الاول بان يكون المراد بناحية البلاط طرفها وكان عقل الجمل بطرفها ولا ياتى الا بالطرف وعن الثانى بانه الحق باب المسجد بما قبله قوله فقلت اى قال جابر فقلت يا رسول الله هذا جملك وهو الجمل الذى اشتراه صلعم منه فى السفر وقد مرت قصته فى كتاب البيوع فى باب شراء الدواب والحمر فى ص ٢٨٣ قوله فخرج اى النبى صلعم عن المسجد قوله فجعل يطيف بالجمل اى يلم به ويقاربه قوله فقال الثمن اى فقال النبى صلعم ثمن الجمل والجمل لك وهذا يدل على غاية كرم النبى صلعم وان جابرا عنده بمنزلة قال ابن بطال فيه ان رحاب المسجد مناخ للبعير وفيه جواز ادخال الامتعة فى المسجد قياسا على البعير وفيه حجة لمالك والكوفيين فى طهارة ابوال الابل وارواثها وفيه رد على الشافعى فيما قال بنجاستها واجاب الكرمانى عن ذلك بقوله اقول لا دليل فيه على دخول البعير فى المسجد ولا على حدوث البول والروث فيه وعلى تقدير الحدوث فقد يغسل المسجد وينظف منه فلا حجة لهم ولا رد عليه قلت هذا ليس بشئ لان جابرا صرح بانه عقل جمله فى ناحية بلاط المسجد وهو رحاب المسجد وللرحاب حكم المسجد ١٢ ع

حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبنى ما اَجد فجئت فقلتُ للغلام فذكر مثله فجلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبنى ما اجد فجئتُ الغلام فقلتُ استأذن لعمر فذكر مثله فلما وليتُ منصرفا فاذا الغلام يدعونى قال اَذِنَ لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلتُ عليه فاذا هو مضطجع على رُمالِ حصير ليس له بينه وبينه فراش قد اَثّر الرمال بجنبه متكئٌ على وسادةٍ من اَدَمٍ حشوها ليف فسلمتُ عليه ثم قلتُ وانا قائم طلّقتَ نساءك فرفع بصره الىّ فقال لا ثم قلتُ وانا قائم استأنس يا رسول الله لو رأيتنى وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على قومٍ تغلبهم نساؤهم فذكره فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم ثم قلتُ لو رأيتنى ودخلتُ على حفصة فقلتُ لا يغرّنّكِ ان كانت جارتُكِ هى اوضأ منكِ واحبَّ الى النبى صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسّم اُخرى فجلستُ حين رأيتُه تبسّم ثم رفعتُ بصرى فى بيته فوالله ما رأيتُ فيه شيئا يردُّ البصر غير اَهَبةٍ ثلثةٍ فقلتُ ادعُ الله فليوسّع على امتك فانّ فارس والروم وُسّع عليهم واُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متّكئا فقال اوَفى شكٍّ انت يا ابن الخطّاب اولئك قوم عُجّلت لهم طيّباتهم فى الحيوة الدنيا فقلتُ يا رسول الله استغفر لى فاعتزل النبى صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخلٍ عليهن شهرا من شدّة موجدته عليهن حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا بتسع وعشرين ليلة اَعُدُّها عدًّا فقال النبى صلى الله عليه وسلم الشهر تسعٌ وعشرون وكان ذلك الشهر تسعًا وعشرين قالت عائشة فانزلت اٰية التخيير فبدأ بى اول امرأة فقال انى ذاكرٌ لكِ امرا ولا عليكِ ان لا تعجلى حتى تستأمرى اَبَوَيكِ قالت قد علم اَنّ اَبَوَىّ لم يكونا يأمرانى بفراقك ثم قال ان الله تعالى قال يا ايها النبى قل لازواجك الى عظيما قلتُ اَفى هذا اَستأمر ابوىّ فانى اريد الله ورسوله والدار الاٰخرة ثم خيّر نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة **حدثنا** ابن سلام انا الفزارى عن حُمَيد الطويل عن انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا وكانت انفكّت قدمه فجلس فى عُلّيةٍ له فجاء عمر فقال اطلّقتَ نساءك قال لا ولكنّى آليتُ منهنّ شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه

باب من عقل بعيره على البلاط او باب المسجد **حدثنا** مسلم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكّل الناجى قال اتيتُ جابر بن عبد الله قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلتُ فيه وعقلتُ الجمل فى ناحية البلاط فقلتُ هذا جملك فخرج فجعل يُطيف بالجمل فقال الثمنُ والجملُ لك

باب الوقوف والبول عند سُباطة قوم **حدثنا** سليمن بن حرب عن شعبة عن منصور عن ابى وائل عن حذيفة قال لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ نسخ: رسول الله — حتى — لتسع وعشرين / تسع وعشرون — بفراقه — قوله — شئ — عائشة — عائشة — قال)

اسماء الرجال

ابن سلام هو محمد البيكندى الفزارى هو مروان بن معوية بن الحارث بن اسماء الكوفى نزيل مكة ودمشق حميد بن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى **باب** من عقل بعيره الخ مسلم هو ابن ابراهيم الازدى الفراهيدى ابو عمرو البصرى ابو عقيل بفتح العين بشير بن عقبة الدورقى ابو المتوكل على بن داؤد ويقال ابن داؤد الناجى البصرى **باب** الوقوف والبول الخ سليمان بن حرب الواشحى بالمعجمة والمهملة البصرى قاضى مكة شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطى البصرى العتكى مولاهم منصور هو ابن المعتمر السلمى الكوفى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى حذيفة بن اليمان واسم اليمان حُسيل مصغرا ويقال حسل بكسر ثم سكون العبسى بالموحدة حليف الانصار صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات سنة ٣٦ فى اول خلافة على رض

حل اللغات الادم بفتحتين الجلد المدبوغ طلقت اى اطلقت الموجدة الغضب الى اى حلف انفكت اى انفرجت عقل اى شد السباطة الكناسة ١٢

بقیہ حاشیہ ص ٣٨٨ — قطعا قد تعرض الحافظ لفساد بعضها فراجعه ان شئت قال الحافظ زعم الطحاوى ان المراد بقوله انها لم تحل لى الا ساعة جواز دخولها له بلا احرام لا تحريم القتال والقتل لانهم اجمعوا على ان المشركين لو غلبوا والعياذ بالله على مكة حل للمسلمين قتالهم وقتلهم فيها وقد عكس ستدلاله النووى فقال فى الحديث دلالة على ان مكة تبقى دار اسلام الى يوم القيامة فبطل ما صوره الطحاوى وفى دعواه الاجماع نظر فان الخلاف ثابت كما تقدم اه والحاصل ان الاحاديث صريحة فى اختصاص هذه البقعة بحرمة القتال ابتداء وان حل القتال فيها مع استحقاق اهلها للقتال كان مخصوصا به ساعة من نهار فلو جوزنا القتال فيها لكل احد عند استحقاق اهلها القتال لم يبق للاختصاص معنى اصلا والتاويلات التى ذكروا بخلاف هذا مخالفة للاحاديث بل للقرآن والله تعالى اعلم قوله اسالك كيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

اوقال لقد اتى النبى صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب** من اخذ الغصن وما يؤذى الناس فى الطريق فرمى به **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له **باب** اذا اختلفوا فى الطريق الميتاء وهى الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك منها للطريق سبعة اذرع **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا فى الطريق بسبعة اذرع **باب** النهبى بغير اذن صاحبه وقال عبادة بايعنا النبى صلى الله عليه وسلم ان لا ننتهب **حدثنا** ادم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا عدى بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد الانصارى وهو جده ابو امه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة **حدثنا** سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن وعن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة قال الفربرى وجدت بخط ابى جعفر قال ابو عبد الله قال ابن عباس تفسيره ان ينزع منه نور الايمان **باب** كسر الصليب وقتل الخنزير **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد **باب** هل تكسر الدنان التى فيها الخمر او تخرق الزقاق فان كسر صنما او صليبا او طنبورا او ما لا ينتفع بخشبه واتى شريح فى طنبور كسر فلم يقض فيه بشئ **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الانسية قال اكسروها واهرقوها قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا قال ابو عبد الله كان ابن ابى اويس يقول الحمر الانسية بنصب الالف والنون **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابى معمر عن عبد الله ابن مسعود قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلث مائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود فى يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل الاية **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم

اسماء الرجال باب: شيخ المؤلف وابن اخت الامام مالک وابن ابى نجيح هو عبد الله بن يسار مجاهد هو ابن جبر المفسر ابى معمر هو عبد الله بن سخبرة الازدى الكوفى ابراهيم بن المنذر الحزامى الاسدى انس بن عياض الليثى ابو ضمرة المدنى ۱۲

حل اللغات: الرحبة الواسعة تشاجروا تخاصموا المثلة بضم الميم العقوبة الفاحشة فى الاعضاء كجدع الانف وقطع الاذن ونحوهما حكما مقسطا اى حاكما عادلا الدنان جمع دن وهو الخابية الزقاق جمع زق زهق اى هلك واضمحل ۱۲

حاشية السندى ص ۲۲۹: يغسل راسه (الخ) هذا لا يخلو عن اشكال لان الخلاف بينهم اكان فى اصل الغسل لا فى كيفيته فالظاهر ارساله كان للسوال عن اصله الا ان يقال ارسله ليساله عن الاصل والكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل بمباشرة ابى ايوب سكت عنه وسال عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان الغسل بلا احتلام فمن اين علم بمجرد فعل ابى ايوب جواز ذلك الا ان يقال لعله علم ذلك بقرائن وامارات والله تعالى اعلم (قوله فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم) الظاهر ان هذه الواقعة كانت فى عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلانى يفيد ان الواقعة كانت فى عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت فى عمرة الحديبية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحديبية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح حتى قاضاهم غاية كما لا يخفى فتامل (قوله وعلى راسه المغفر الخ) استدل به على جواز

عن ابيه القاسم عن عائشة انها كانت اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما **باب** من قتل دون ماله **حدثنا** عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب ثنى ابو الاسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد **باب** اذا كسر قصعة او شيئا لغيره **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب ثنا حميد ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا هدم حائطا فليبن مثله **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في بني اسرائيل يقال له جريج يصلي فجاءته امه فدعته فابى ان يجيبها فقال اجيبها او اصلي ثم اتته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة لافتنن جريجا فتعرضت له فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت هو من جريج فاتوه وكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعي قالوا انبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة او قبضة قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا ان يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلث مائة وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فامر ابو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر وكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني فلم تكن تصيبنا الا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا الى البحر فاذا حوت مثل الظرب فاكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما **حدثنا** بشر بن مرحوم ثنا حاتم ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خفت ازواد القوم

قاتل — النبي — الراهب — فتعرضت — ازودة

اسماء الرجال

باب من قتل دون ماله عبد الله ابن يزيد ابو عبد الرحمن المقرى مولى آل عمر بن الخطاب سعيد بن ابى ايوب الخزاعى ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة عكرمة مولى ابن عباس باب اذا كسر قصعة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو القطان حميد هو الطويل باب اذا هدم حائطا الخ مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى جرير بن حازم بن زيد الازدى البصرى باب الشركة الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى وهب بن كيسان ابو نعيم المدنى بشر بن مرحوم ...

وأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم عمر فأخبروه فقال ما بقاؤكم بعد
إبلكم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد إبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناد في الناس يأتون بفضل أزوادهم فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله حدثنا محمد بن يوسف ثنا الأوزاعي
ثنا أبو النجاشي قال سمعت رافع بن خديج قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر
جزورا فتقسم عشر قسم فنأكل لحما نضيجا قبل أن تغرب الشمس حدثنا محمد بن العلاء
ثنا حماد بن أسامة عن بريد عن أبي بردة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الأشعريين إذا
أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه
بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم

باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية في الصدقة حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى ثني أبي ثني
ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر كتب له فريضة الصدقة التي فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية

باب قسمة الغنم حدثنا علي بن الحكم الأنصاري أنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق
عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بذي الحليفة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم
بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم
وكان في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال إن لهذه البهائم
أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي إنا نرجو أو نخاف
العدو غدا وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى
الحبشة

باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه حدثنا خلاد بن
يحيى ثنا سفين ثنا جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم
أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستأذن أصحابه حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن
جبلة قال كنا بالمدينة فأصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان ابن عمر يمر بنا
فيقول لا تقرنوا فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه

اقسموه — ثنا

حل اللغات املقوا أي افتقروا الاوعية جمع وعاء النضيج المطبوخ اكفئت أي امليت ند أي هرب وشرد اهوى أي مال وقصد اوابد جمع آبدة أي نوافر وشوارد

له قوله باب تقويم الاشياء الخ - اى هذا باب فى بيان حكم تقويم الاشياء نحو الامتعة والعروض بين الشركاء حال كون التقويم بقيمة عدل وحكمه انه يجوز بلا خلاف وانما الخلاف فى قسمتها بغير تقويم فاجازه الاكثرون اذا كان على سبيل التراضى ومنعه الشافعى ١٢ ف ع ٢ قوله شقصاله - بكسر المعجمة وسكون القاف وبالصاد المهملة وهو النصيب قليلا كان او كثيرا ويقال له الشقيص ايضا بزيادة الياء مثل النصف والنصيف ويقال له ايضا الشرك بكسر الشين قوله بقيمة اعدل وهو ان يقوم على ان كله عبد ولا يقوم بعيب العتق قاله اصبغ وغيره وقيل يقوم على انه مسه العتق وفى لفظ قوم عليه باعلى القيمة وعند الاسمعيلى لا وكس ولا شطط ١٢ ع ٣ قوله فهو عتيق - اى العبد كله عتيق اى معتوق بعضه بالاعتاق وبعضه بالسراية قوله والا اى وان لم يكن له ما يبلغ ثمنه فقد عتق منه ما عتق اى ما عتقه اى المقدار الذى عتقه والعين مفتوحة فى عتق الاول والثانى وقال الداؤدى يجوز الضم فى الثانى و تعقبه ابن التين فقال هذا لم يقله غيره - ع واحتج ابو حنيفة والشافعى بهذا الحديث وبالذى بعده ان قسمة الرقيق لا يجوز الا بعد التقويم وقالا اجاز صلعم تقويمه فى البيع للعتق وكذلك تقويمه فى القسمة وقال مالك وابو يوسف و محمد يجوز قسمته بغير تقويم اذا تراضوا على ذلك وحجتهم انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين وكان اكثرها السبى والماشية ولا فرق بين الرقيق و سائر الحيوانات ولم يذكر فى شئ من السبى تقويم انتهى ١٢ ۴ قوله غير مشقوق عليه - اى غير مكلف عليه فى الاكتساب حاصله تكلف العبد بالاستسعاء قدر نصيب الشريك الآخر بلا تشديد فاداه فعليه العتق ومعنى هذا الحديث مثل حديث ابن عمر غير ان فيه زيادة وهى الاستسعاء وثبت هذا عند الشيخين والترمذى واحتج بهذا ابو حنيفة و قال ان شريكه مخير اما ان يعتق نصيبه او يستسعى العبد والولاء فى الوجهين لهما او يضمن المعتق قيمة نصيبه لو كان موسرا ويرجع بالذى ضمن على العبد ويكون الولاء للمعتق وعند ابى يوسف ومحمد ليس له الا الضمان مع اليسار او السعاية مع الاعسار ولا يرجع المعتق على العبد بشئ والولاء للمعتق فى الوجهين قال مالك والشافعى واحمد اذا كان عبد بين اثنين فاعتق احدهما نصيبه فان كان له مال غرم نصيب صاحبه وعتق العبد من ماله وان لم يكن له مال عتق من العبد ما عتق ولا يستسعى قال الترمذى وهذا قول اهل المدينة واحتجوا بحديث ابن عمر من حديثى الباب قال ابن حزم على ثبوت الاستسعاء ثلثون صحابيا وقوله والا فقد عتق منه ما عتق لم تصح هذه الزيادة عن الثقة انه من قول النبى صلعم حتى قال ايوب ويحيى بن سعيد الانصارى انه شئ فى الحديث او قاله نافع من قبله وهما الراويان لهذا الحديث وقال ابن حزم فى المحلى هى مكذوبة ١٢ عينى مختصرا ۵ قوله هل يقرع - من القرعة بضم القاف وهى معروفة قوله والاستهام اى اخذ السهم اى النصيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقراع وان كان معناهما فى الاصل واحدا لانه لا معنى ان يقال هل يقرع فى الاقراع قوله استهموا اى اتخذ كل واحد منهم سهما اى نصيبا من السفينة بالقرعة قوله على من فوقهم اى على الذين فوقهم قوله ولم نؤذ من الاذى وهو الضرر قوله من فوقنا اى الذين سكنوا فوقنا قوله فان يتركوهم وما ارادوا اى فان يترك الذين سكنوا فوقهم مع ارادة الذين سكنوا تحتهم من الخرق والواو بمعنى مع وما مصدرية هلكوا جميعا اى كلهم من ساكنى الفوق والتحت وان اخذوا على ايديهم اى منعوهم من الخرق نجوا جميعا يعنى جميع من فى السفينة وهكذا اذا اقيمت الحدود وامر بالمعروف ونهى عن المنكر تحصل النجاة للكل والا هلك العاصى بالمعصية وغيرهم بترك الاقامة ١٢ ع ٦ قوله استفتوا - اى طلبوا منه الفتوى فى امر النساء قوله بعد هذه الآية وهى قوله وان خفتم الى ورباع قوله فانزل الله تعالى ويستفتونك فى النساء اى يطلبون منك الفتوى فى امر النساء قوله قالت عائشة اى وبهذا الاسناد عن عائشة قالت وقول الله وترغبون ان تنكحوهن الى آخر ما ساقه البخارى والمقصود ان الرجل اذا كان فى حجره يتيمة يحل له تزويجها فتارة يرغب فى ان يتزوجها فامر الله تعالى ان يمهرها اسوة امثالها من النساء فان لم يفعل فليعدل الى غيرها من النساء فقد وسع الله عز وجل وهذا المعنى فى الآية الاولى فى اول السورة وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة لدمامتها عنده او فى نفس الامر فنهاها الله عز وجل ان يعضلها عن الازواج خشية ان يشركوا فى ماله الذى بينه وبينها - ع قوله هى رغبة احدكم ليتيمته ولابى ذر عن الكشميهنى يتيمته باسقاط اللام وللكشميهنى والحموى والمستملى عن يتيمته قال ابن حجر ولعل رواية عن اصوب وقد تبين ان اولياء اليتمى كانوا يرغبون فيهن ان كن جميلات و ياكلون اموالهن والا يعضلوهن طمعا فى ميراثهن فنهوان ينكحوا التى رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط اى بالعدل من اجل رغبتهم عنهن لقلة مالهن وجمالهن فينبغى ان يكون نكاح اليتيمتين على السواء فى العدل ١٢ كذا فى القسطلانى ٧ قوله فلا شفعة - قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان فى الترجمة لزوم القسمة وليس فى الحديث الا نفى الشفعة واجيب بانه يلزم من نفى الشفعة نفى الرجوع اذ لو كان للشريك الرجوع لعاد ما يشفع فيه مشاعا فحينئذ تعود الشفعة قاله العينى ومر اختلاف المذاهب فى كتاب الشفعة فى صـ٣٠ والله اعلم بالصواب ١٢

باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له من عبد او شركا او قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق قال لا ادرى قوله عتق منه قول من نافع او فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله ثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوك فعليه خلاصه فى ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه باب هل يقرع فى القسمة والاستهام فيه حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله عز وجل والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذى فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا باب شركة اليتيم واهل الميراث حدثنا الاويسى ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير انه سال عائشة ح وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير انه سال عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا فى اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع قالت يا ابن اختى هى اليتيمة تكون فى حجر وليها تشاركه فى ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط فى صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن على سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فانزل الله عز وجل ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتمى النساء الى قوله وترغبون ان تنكحوهن والذى ذكر الله انه يتلى عليكم فى الكتاب الآية الاولى التى قال الله فيها وان خفتم الا تقسطوا فى اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله فى الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن هى رغبة احدكم ليتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا فى مالها وجمالها من يتمى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن باب الشركة فى الارضين وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب اذا اقتسم الشركاء الدور وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب الاشتراك فى الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف حدثنا عمرو بن على ثنا

فاعتق | انا | فان خفتم | الى ورباع | فقالت | احل هم | قسم | غيره | ثنى

اسماء الرجال باب تقويم الاشياء عمران بن ميسرة ابو الحسن البصرى الآدمى عبد الوارث بن سعيد العنبرى التنورى ايوب بن ابى تميمة السختيانى نافع مولى ابن عمر بشر بن محمد السختيانى المروزى عبد الله بن المبارك المروزى سعيد بن ابى عروبة مهران اليشكرى قتادة بن دعامة السدوسى باب هل يقرع فى القسمة ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى زكريا بن ابى زائدة ابو يحيى الكوفى عامر هو ابن شراحيل الشعبى باب شركة اليتيم الاويسى عبد العزيز بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب

حل اللغات استهموا اقترعوا - لم نؤذ اى لم نضر - تقسطوا تعدلوا ١٢

حاشية السندى ص ١٥١ | لا يتم الا على تقدير الفين بين الواوين لكن الموجود الف واحدة ثم اعتذر عنه بانه لعله وجد فى رواية الفين وهذا ظن فاسد منشوؤه ظن ان الواو فى نغزو واو جمع فلا بد من الف بعد ذلك كتابة وهذا باطل قطعا بل الواو فى نغزو هى لام الكلمة من غزا يغزو ونغزو بالنون للمتكلم مع الغير ولا يدخل فيه واو الجمع اصلا كيف ولو كان فيه واو الجمع لكان فى نجاهد واو الجمع ايضا فالالف بعد هذا الواو لا يتعلق بهذا الواو اصلا واسما يتعلق بالواو الثانية ويلزم منه ان العطف بين الفعلين بالواو على تقدير وجود الف واحدة بين الواوين واما وجود الفين فلا يصح اصلا وكلام المحقق ابن حجر ظاهر فى انه مبنى على وجود الف واحدة بين الواوين الا ان الكرمانى اخطا حيث ظنه متعلقا بالواو ونغزو مع انه متعلق بالواو الثانية فالصواب للقارى ان يقرأ او نجاهد بالعطف باو ولا و نجاهد بالعطف بالواو وانما طولت فى الكلام لما رايت من كثرة الخطا بين الانام اما غفلة او

ابوعاصم عن عثمان يعني ابن الاسود اخبرني سليمن بن ابي مسلم قال سألت ابا المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت انا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه فقال فعلت انا وشريكي زيد بن ارقم فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة فردوه

باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها

باب قسمة الغنم والعدل فيها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت

باب الشركة في الطعام وغيره ويذكر ان رجلا ساوم شيئا فغمزه آخر فرأى عمر ان له شركة حدثنا اصبغ ابن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب اخبرني سعيد عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله ابن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل قال ابو عبد الله اذا قال الرجل للرجل اشركني فاذا سكت فيكون شريكه بالنصف

باب الشركة في الرقيق حدثنا مسدد ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى سبيل المعتق حدثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقصا في عبد اعتق كله ان كان له مال والا يستسعى غير مشقوق عليه

باب الاشتراك في الهدي والبدن واذا اشرك الرجل رجلا في هديه بعد ما اهدى حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد انا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن طاؤس عن ابن عباس قالا قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبح رابعة من ذي الحجة مهلون بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا امرنا فجعلناها عمرة وان نحل الى نساءنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء قال جابر فيروح احدنا الى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا والله لانا ابر واتقى لله عز وجل منهم ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله

لے ما عرفت آخرا من جواز العمرة فی اشہر الحج ۱۲

(نسخ: انا — فذروه / ردوه — ابن عمر — هو ابن ابي ايوب — فسيكون — الرجل — قال لنا — مهلين — المقالة)

لے قوله فخذوه. بالفاء وكذلك فذروه بالفاء وبالذال المعجمة وتخفيف الراء اي اتركوه ويروى ذروه بدون الفاء وذلك لان الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشرط يجوز فيه دخول الفاء في خبره ويجوز تركه وفي رواية النسفي فردوه بضم الراء وتشديد الدال من الرد وفيه رد ما لا يجوز وهو النسيئة وهو التاخير فلا يجوز شيء من الصرف نسيئة وانما يجوز يدا بيد كما مر ومطابقته للترجمة توخذ من قوله اشتريت انا وشريك لي شيئا وذلك لان ابا المنهال وشريكه كانا يشتريان شيئا من الذهب والفضة يدا بيد ونسيئة وكانا شريكين فيهما فسألا عن حكم ذلك لانه صرف ثم عملا بما بلغهما عن النبي صلعم ان ما كان يدا بيد فهو جائز وما كان نسيئة فلا يجوز والحديث مر في ص ٢٧٧ في اوائل البيوع في باب التجارة في البز ١٢ ع ٥٢ قوله والمشركين. من باب عطف العام على الخاص على ان المراد من المشركين هم المستامنون فيكونون في معنى اهل الذمة واما المشرك الحربي فلا يتصور الشركة بينه وبين المسلم في دار الاسلام على ما لا يخفى وحكمها انه يجوز لان هذه المشاركة في معنى الاجارة واستيجار اهل الذمة جائز واما مشاركة الذمي مع المسلم في غير المزارعة فعند مالك لا يجوز الا ان يتصرف الذمي بحضرة المسلم او يكون المسلم هو الذي يتولى البيع والشراء لان الذمي قد يتجر في الربوا والخمر ونحو ذلك مما لا يحل للمسلم واما اخذ اموالهم في الجزية فللضرورة اذ لا مال لهم غيره وروي ما قاله مالك عن عطاء والحسن البصري وبه قال الليث والثوري واحمد واسحق وعند اصحابنا مشاركة المسلم مع اهل الذمة في شركة المفاوضة لا يجوز عند ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف وقد عرف في موضعه قوله ان يعملوها اي يزرعوها بياض ارضها ولذلك سموا المساقاة وفيه اثبات المساقاة والمزارعة ومالك لا يجيزه ١٢ عيني ٥٣ قوله فبقي عتود. بفتح العين وضم الفوقية وفي آخره دال مهملة وهي من اولاد المعز صغيرا اذا قوي وفي الصحاح العتود ما رعى وقوي اتى عليه حول وقيل اذا قدر على السفاد ومر بيانه في الوكالة في ص ٣٠٨ قال العيني هذه القسمة يجوز فيها من المسامحة والمساهلة ما لا يجوز في القسمة التي هي تمييز الحقوق لانه صلعم انما وكل عقبة على تفريق الضحايا على اصحابه ولم يعين لاحد منهم شيئا بعينه لانها ما كانت واجبة عليه لاصحابه فلم يكن على عقبة حرج في قسمتها ولا لزمه من احد منهم ملامة ان اعطاه دون ما اعطى صاحبه وليس كذلك القسمة بين حقوقهم الواجبة فانها متساوية في المقسوم ١٢ ع م ٥٤ قوله فرأى عمر. كذا للاكثر وفي رواية ابن شبويه فرأى ابن عمر وعليها شرح ابن بطال والاول اصح فقد رواه سعيد بن منصور من طريق اياس بن معوية ان عمر بصر رجلا يساوم سلعة وعنده رجل فغمزه حتى اشتراها فرأى عمر انها شركة وهذا يدل على انه كان لا يشترط للشركة صنعة ويكتفي فيها بالاشارة اذا ظهرت القرينة وهو قول مالك ١٢ ف ٥٥ قوله بايعه. امر من المبايعة وهي المعاقدة على الاسلام قوله فيقولان له اي يقول ابن عمر وابن الزبير لعبد الله بن هشام اشركنا بفتح الهمزة يعني اجعلنا شريكين لك في الطعام الذي اشتريته قوله فيشركهم بضم الياء اي فيجعلهم شركاء معه فيما اشتراه قوله فربما اصاب الراحلة اي من الربح قوله كما هي اي بتمامها ١٢ عيني ٥٦ قوله وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال. به تعلق الشافعي واحمد واسحق ان الضمان لا يجب على احد الشريكين للآخر لقيمة نصيبه الا اذا كان موسرا قوله سبيل المعتق بفتح التاء قوله شقصا اي نصيبا قوله يستسعى باشباع العين بالالف ويروى يستسع بغير الالف وفي اخرى استسعى على صيغة المجهول من الماضي. كذا قاله العيني وقد مر ما يتعلق بحديثي الباب في الصفحة ٣٣٩. السابقة في باب تقويم الاشياء ١٢ ٥٧ قوله في الهدي. بسكون الدال وهو ما يهدى الى الحرم من النعم قوله والبدن من باب عطف الخاص على العام وهو بضم موحدة وسكون الدال جمع بدنة قوله صبح رابعة اي في صبيحة ليلة رابعة قوله مهلين اي محرمين قوله لا يخلطهم شيء اي من العمرة قوله فلما قدمنا اي مكة قوله امرنا اي رسول الله صلعم قوله فجعلناها عمرة اي فجعلنا تلك الفعلة من الحج عمرة اي صرنا متمتعين قوله ففشت من الفشو اي فشت وانتشرت قوله في ذلك اي في فعلهم العمرة بعد الحج قوله القالة بالقاف واللام ويروى المقالة بالميم قبل القاف وكلاهما بمعنى واحد واراد به مقالة الناس وذلك لما كان في اعتقادهم ان العمرة لا تصح في اشهر الحج وكانوا يرون العمرة فيها فجورا قوله وذكره يقطر منيا هذا كناية عن قرب العهد بالوطي قوله بكفه اراد انه اشار به الى التقطير ١٢ ع

اسماء الرجال

ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البناني البصري **باب** مشاركة الذمي الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **باب** قسمة الغنم الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني الثقفي الليث هو ابن سعد الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء البصري واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني اصبغ بن الفرج هو ابو عبد الله الاموي مولاهم عبد الله بن وهب القرشي مولاهم ابو محمد المصري الفقيه سعيد هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي زهرة بن معبد القرشي التيمي **باب** الشركة في الرقيق مسدد هو ابن مسرهد نافع تقدم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري الملقب بعارم **باب** الاشتراك في الهدي ابو النعمان تقدم حماد بن زيد اسم جده درهم الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم جابر هو ابن عبد الله الانصاري طاؤس هو ابن كيسان سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي الصحابي المشهور

حل اللغات

عتود هو من اولاد المعز اذا بلغ السفاد وقيل اذا قوي وشب. الشرك بالكسر النصيب ففشت اي شاعت وانتشرت فقال جابر

حاشية السندي ص ٢٥١-٢٥٢: اعتمادا على ما ذكره القسطلاني من الكلام والله تعالى اعلم بحقيقة المراد (قوله الا مع ذي رحم محرم) اي هو او من يقوم مقامه كالزوج ام سندي (قوله يتركون المدينة على خير ما كانت) لعل المقصود بالبيان الاخبار عن دوام الخير في المدينة الى اخر امرها والله تعالى اعلم (قوله والمدينة خير لهم) اي خير لاولئك التاركين لها من تلك البلاد التي لاجلها يتركون المدينة فلا دليل في الحديث على تفضيل المدينة على مكة وقوله لو كانوا يعلمون ليس المراد به انه خير على تقدير العلم اذ المدينة خير لهم علموا او لا بل المراد لو علموا بذلك لما فارقوها وقد تجعل كلمة لو للتمني لكن قد يقال كثير منهم يبلغهم الخبر ويفارقونها فاولئك قد علموا بذلك لبلوغهم الخبر ومع ذلك فارقوها فكيف يصح لو علموا بذلك لما فارقوها قلت يمكن دفعه بان المراد لو علموا بذلك عيانا وليس الخبر كالمعاينة او يقال هو من تنزيل العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الجاهل كانه ما علم وهذا هو الذي

هي لنا ولابد فقال لا بل للابد قال وجاء علي بن ابي طالب فقال احدهما يقول لبيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم على احرامه واشركه في الهدي

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم

حدثنا محمد انا وكيع عن سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فاصبنا غنما او ابلا فعجل القوم فاغلوا بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فاكفئت ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم ان بعيرا ند وليس في القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدي يا رسول الله انا نرجو ونخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب قال اعجل او ارن ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الرهن في الحضر وقول الله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة

حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس قال ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا بشعير ومشيت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد سمعته يقول ما اصبح لآل محمد الا صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات

باب من رهن درعه

حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن والقبيل في السلف فقال ابراهيم ثنا الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهنه درعه

باب رهن السلاح

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة انا فاتاه فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين قال ارهنوني نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللأمة قال سفيان يعني السلاح فوعده ان يأتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه

باب الرهن مركوب ومحلوب

وقال المغيرة عن ابراهيم تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن مثله

حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا

حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا زكرياء عن الشعبي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة

باب الرهن عند اليهود وغيرهم

حدثنا قتيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعا

حواشی:

ا قوله هي. اي العمرة في اشهر الحج او المتعة قوله لا بل للابد اي ليس الامر كما تقول بل هي الى يوم القيمة ما دام الاسلام قوله وجاء علي بن ابي طالب اي من اليمن قوله فقال احدهما اي احد الراويين من عطاء وطاؤس وانما قال بلفظ احدهما لان الراوي لم يكن عالما بالتعيين لكن روى عطاء عن جابر في باب تقضي الحائض المناسك انه قال اهللت بما اهل به رسول الله صلعم قوله فامر النبي صلعم ان يقيم اي امر عليا رضي الله عنه ان يقيم اي يثبت على احرامه ١٢ عيني ٢ قوله واشركه في الهدي. هذا هو محل الترجمة قال في الفتح وهذا الاشكال محمول على انه صلعم جعل عليا شريكا له في ثواب الهدي لا انه ملكه له بعد ان جعله هديا ويحتمل ان يكون علي لما احضر الذي احضره معه فرآه النبي صلعم ملكه نصفه مثلا فصار شريكا له فيه وساق الجميع هديا نصار الشريكين فيه لا في الذي ساقه النبي صلعم انتهى كلام الفتح ١٢ ٣ قوله في القسم. بفتح القاف قيد به احترازا عن الاضحية فان فيها يعدل سبعة بجزور نظرا الى الغالب واما يوم القسم فكان النظر فيه الى القيمة الحاضرة في ذلك الزمان وذلك المكان ومضى حديث الباب عن قريب في باب قسمة الغنم ١٢ عمدة القاري ٤ قوله او ارن. هو بفتح الهمزة وكسر الراء واسكان النون وروى بسكون الراء وكسر النون وزيادة الياء الحاصلة من اشباع كسرة النون قال الخطابي صوابه ارن على وزن اعجل وهو بمعناه وهو من ارن يارن اذا نشط وخف اي اعجل ذبحها لئلا تموت خنقا فان الذبح اذا كان بغير حديد احتاج صاحبه الى خفة يد وسرعة وكلمة او شك من الراوي ١٢ ع ك ٥ قوله باب الرهن في الحضر وقول الله الخ. ولابي ذر كتاب بدل باب ولابن شبويه باب ما جاء وكلهم ذكر الآية من اولها والرهن بفتح اوله وسكون الهاء في اللغة الاحتباس وفي الشرع جعل مال وثيقة على دين ويطلق ايضا على العين المرهونة تسمية للمفعول باسم المصدر واما الرهن بضمتين فالجمع ويجمع ايضا على رهان بكسر الراء وقوله في الحضر اشارة الى ان التقييد في الآية لا مفهوم له لدلالة الحديث على مشروعيته في الحضر وهو قول الجمهور كذا في الفتح ١٢ ٦ قوله وقول الله. بالجر عطف على ما قبله اي في بيان قوله تعالى وان كنتم على سفر اي مسافرين وتداينتم الى اجل مسمى ولم تجدوا كاتبا يكتب لكم قال ابن عباس او وجدوه ولم يجدوا قرطاسا او دواة او قلما فرهن مقبوضة اي فليكن بدل الكتابة رهن مقبوضة في يد صاحب الحق وقد استدل بقوله فرهن مقبوضة ان الرهن لا يلزم الا بالقبض كما هو مذهب الجمهور ونقل الطبري عن مجاهد والضحاك انهما قالا لا يشرع الرهن الا في السفر حيث لا يوجد الكاتب وبه قال داؤد وقال ابن بطال جميع الفقهاء يجوزون الرهن في الحضر والسفر ومنعه مجاهد وداؤد في الحضر ١٢ عيني ٧ قوله ولقد رهن. هو معطوف على محذوف بينه ما رواه احمد ان يهوديا دعا رسول الله صلعم فاجابه ولقد رهن الخ وهذا اليهودي هو ابو الشحم واسمه كنيته. كذا في العيني والفتح ١٢ ٨ قوله اهالة. بكسر الهمزة الودك اي الدسم كذا في الكرماني قال العيني هي ما اذيب من الشحم والالية وقيل هو كل دسم جامد وقيل ما يؤتدم به من الادهان قوله سنخة بكسر النون وبالخاء المعجمة المتغيرة الريح الفاسدة ١٢ ٩ قوله والقبيل. اما بالنفس واما بالمال وانما اراد ابراهيم النخعي ان يستدل بالحديث بان الرهن كما جاز في الثمن جاز في المثمون وهو السلم ك ومر الحديث في ص ٢٧٠ في البيع ١٢ ١٠ قوله رهن السلاح. قال ابن المنير انما ترجم لرهن السلاح بعد رهن الدرع لان الدرع ليست بسلاح حقيقة وانما هي آلة تتقى بها السلاح ١٢ ف ١١ قوله من لكعب بن الاشرف. اي من يتصدى لقتله وهو اليهودي القرظي الشاعر وقيل انه من طي وكانت امه من بني النضير وكان يعادي النبي صلعم ويهجوه والوسق بفتح الواو وكسرها ستون صاعا قال المازري انما قتله لانه نقض العهد وجاء مع اهل الحرب معينا عليه ثم ان ابن مسلمة لم يؤمنه لكن كلمه في البيع والشرى واستانس به فتمكن منه من غير عهد ولا امان وقد قال رجل في مجلس علي رض ان قتله كان غدرا فامر بقتله فضربت عنقه لان الغدر انما يتصور بعد امان صحيح وقد كان كعب مناقضا للعهد. كرماني وسياتي الحديث في المغازي ان شاء الله تعالى ١٢ ١٢ قوله لبن الدر. اي ذات الضرع ذهب الاكثرون الى ان منفعة الرهن للراهن ونفقته لان الغنم بالغرام بدليل انه لو كان عبدا فمات كان كفنه عليه ولانه روى ابن المسيب عن ابي هريرة انه صلعم قال لا يغلق الرهن صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه وقال احمد واسحق للمرتهن ان ينتفع من المرهون بحلب وركوب دون غيرهما بقدر النفقة واحتجا بهذا الحديث واجيب عن ذلك بانه منسوخ بآية الربوا فانه يؤدي الى انتفاع المرتهن بمنافع المرهون بدينه وكل قرض جر نفعا فهو ربوا والاولى ان يجاب بان الباء في بنفقته ليست للبدلية بل للمعية والمعنى ان الظهر يركب وينفق فلا يمنع الراهن من الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الانفاق كما صرح به في الحديث الآخر هذا ما قاله الطيبي وكذا قاله الكرماني ثم قال والحق ان الحديث مجمل متناول لكل من الراهن والمرتهن فلا يحمل على احدهما الا بدليل انتهى وقال الشيخ في اللمعات وهذا الحديث يدل على ان للمرتهن ان ينتفع بالرهن وينفق عليه والجمهور على خلافه وفي الهداية وليس للمرتهن ان ينتفع بالرهن ونفقة الرهن على الراهن وقالوا هذا الحديث منسوخ بالحديث الآتي وهو حديث مر في عبارة الطيبي ١٢

اسماء الرجال، باب من عدل عشرة الخ محمد بن سلام البيكندي وكيع هو ابن جراح الرواسي الكوفي باب الرهن في الحضر الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدي هشام الدستوائي قتادة بن دعامة السدوسي باب من رهن درعه مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري الاعمش هو سليمن بن مهران ابراهيم هو ابن يزيد النخعي ابو عمران الكوفي الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابو عمرو باب رهن السلاح علي بن عبد الله المديني عمرو

حل اللغات انهر الدم اراقه بكثرة الاهالة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء ما اذيب من الشحم والالية والسنخة المتغيرة الريح ١٢

على تقدير التمني وقد يقال المعنى المدينة خير لهم لو كانوا من اهل العلم اذ البلدة الشريفة لا ينتفع بها الا الاهل الشريف الذين يعملون على مقتضى العلم واما من ليس من اهل العلم فلا ينتفع بالبلدة الشريفة بل ربما يتضرر فخيرية البلدة ليست الا لاهلها ومن يليق بهم الاقامة فيها والله تعالى اعلم اه (قوله اطيب عند الله من ريح المسك) اي صاحبه بسببه اكثر قبولا ووجاهة عند الله وازيد تقربا منه تعالى من صاحب المسك بسبب ريحه عندكم وهو تعالى اكثر اقبالا عليه بسببه من اقبالكم على صاحب المسك بسبب ريحه وقوله يترك طعامه وشرابه ذكره تعليلا لذلك على انه حكاية عن الله تعالى وقوله الصيام لي اي انا المتفرد بعلم ثوابه واكد ذلك بقوله وانا اجزي به. والحاصل ان اختصاصه من بين سائر الاعمال بانه مخصوص بعظيم لا نهاية لعظمته ولا حد لها وان ذلك العظيم هو المتولي لجزائه مما ينساق الذهن منه الى ان جزاءه مما لا حد له

حاشية السندي ص ٢٥٦

لـه قوله باب اذا اختلف الراهن الخ. اعلم ان المدعى من اذا ترك ترك والمدعى عليه بخلافه واورد المصنف فيه ثلثة احاديث الاول حديث ابن عباس قوله كتبت الى ابن عباس حذف المفعول وقد ذكره فى تفسير آل عمران قوله فكتب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم يجوز فتح همزة ان وكسرها وسياتى الكلام على هذا الحديث فى كتاب الشهادات ان شاء الله تعالى واراد المصنف منه الحمل على عمومه خلافا لمن قال ان القول فيه هو قول المرتهن مالم يجاوز قدر الرهن لان الرهن كالشاهد للمرتهن قال ابن التين احتج البخارى الى ان الرهن لا يكون شاهدا كذا فى فتح البارى قال العينى اذا اختلف الراهن والمرتهن مثل ما اذا اختلفا فى مقدار الدين والرهن قائم فقال الراهن رهنتك بعشرة دنانير وقال المرتهن بعشرين دينارا فقال الثورى وابوحنيفة واصحابه والشافعى واسحٰق وابوثور القول قول الراهن مع يمينه لانه ينكر الزيادة والبينة على المدعى وهو المرتهن وعن الحسن وقتادة القول قول المرتهن مالم يجاوز دينه قيمة رهنه انتهى ١٢ ٢ قوله وهو فيها فاجر. اى كاذب وهو من باب الكناية اذ الفجور لازم الكذب واطلاق الغضب على الله من باب المجاز اذ المراد لازمه وهو ارادة ايصال العذاب والاشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة. وابوعبدالرحمٰن كنية عبدالله ابن مسعود قوله شاهداك اى لك ما يشهد به شاهداك او يمينه وهو محل الترجمة كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص٣١٧ فى كتاب الشرب ١٢ ٣ قوله بسم الله الرحمٰن الرحيم فى العتق وفضله. كذا للاكثر وزاد ابن شبويه بعد البسملة باب وزاد المستملى قبل البسملة كتاب العتق ولم يقل باب واثبتهما النسفى والعتق بكسر المهملة ازالة الملك يقال عتق يعتق عتقا بكسر اوله وعتاقا قال الازهرى وهو مشتق من قولهم عتق الفرخ اذا طار لان الرقيق يتخلص بالعتق ويذهب حيث شاء ١٢ فتح البارى ٤ قوله فك رقبة. المراد بفك الرقبة تخليص الشئ من الرق من تسمية الشئ باسم بعضه وانما خصت بالذكر اشارة الى ان حكم السيد عليه كالغل فى رقبته فاذا اعتق فك الغل من عنقه وجاء فى حديث صحيح ان فك الرقبة مختص بمن اعان فى عتقها حتى يعتق واذا ثبت الفضل فى الاعانة على العتق ثبت الفضل فى التفرد بالعتق من باب الاولى ١٢ فتح البارى ٥ قوله ابى مراوح بضم الميم وتخفيف الراء وكسر الواو وفى آخره حاء مهملة وفى رواية مسلم الليثى ويقال الغفارى قيل اسمه سعد والاصح انه لا يعرف له وهو مدنى من كبار التابعين ١٢ ف ع ٦ قوله تعين صانعا. بالصاد المهملة والنون وروى بضاد معجمة وبهمزة بدل النون والاول اصح لمقابلته بالاخرق كذا فى المجمع وقال السيوطى فى التوشيح هو بالضاد المعجمة وبعد الالف تحتية بالاتفاق وخبط من قال من شراح البخارى انه روى بالصاد المهملة والنون للاتفاق على ان هشاما انما رواه بالمعجمة والياء وقد نسبه الازهرى الى التصحيف ووافقه الدارقطنى لمقابلته بالاخرق وهو الذى ليس بصانع ولا يحسن العمل وقد رجحت رواية هشام بان المراد بالضائع ذو الضياع من فقر او عيال وقال اهل اللغة رجل اخرق لا صنعة له والجمع خرق بضم ثم سكون انتهى ١٢ ٧ قوله من العتاقة. بفتح العين ووهم من كسرها يقال عتق يعتق عتاقا وعتاقة والمراد الاعتاق وهو ملزوم العتاقة قوله او الآيات كذا لابى ذر وابن شبويه وابى الوقت وللباقين والآيات بغير الف والواو للتنويع لا للشك وقال الكرمانى او بمعنى الواو او بمعنى بل لان عطف الآيات على الكسوف من عطف العام على الخاص وليس فى حديث الباب سوى الكسوف فكانه اشار به الى قوله فى بعض طرقه ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده واكثر ما يقع التخويف بالنار فناسب وقوع العتق الذى يعتق من النار كذا فى الفتح قال الكرمانى كيف دل الحديث على استحباب العتاقة فى الآيات قلت بالقياس على الكسوف لانه ايضا آية انتهى ١٢ ٨ قوله اذا اعتق عبدا بين اثنين وكذا بين الثلاثة فصاعدا كما فى الامة وانما خص العبد بالاثنين محافظة على لفظ الحديث كذا فى الكرمانى قال فى الفتح قال ابن التين اراد ان العبد كالامة لاشتراكهما فى الرق قال وقد بين فى حديث ابن عمر فى آخر الباب انه كان يفتى فيهما بذلك انتهى وكانه اشار الى رد قول اسحٰق بن راهويه ان هذا الحكم مختص بالذكور وهو خطأ ١٢ ٩ قوله فاعطى شركاءه. كذا للاكثر على البناء للفاعل وشركاء بالنصب ولبعضهم فاعطى على البناء للمفعول وشركاؤه بالضم ف فتح ع ومر بيان الحديثين فى باب تقويم الاشياء فى ص٣٣٩ ويجيء ايضا بعض بيانه ١٢

باب اذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه حدثنا خلاد بن يحيى ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال عبدالله من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا فقرأ الى عذاب اليم ثم ان اشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبدالرحمٰن قال فحدثناه قال فقال صدق لفى انزلت كانت بينى وبين رجل خصومة فى بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه قلت اذن يحلف ولا يبالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان قال فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذاب اليم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

فى العتق وفضله وقول الله تعالى فك رقبة او اطعام فى يوم ذى مسغبة يتيما ذا مقربة حدثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد حدثنى واقد بن محمد حدثنى سعيد بن مرجانة صاحب على بن الحسين قال قال لى ابو هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما رجل اعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت به الى على بن الحسين فعمد على بن الحسين الى عبد له قد اعطاه به عبدالله بن جعفر عشرة آلاف درهم او الف دينار فاعتقه باب اى الرقاب افضل حدثنا عبيدالله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابى مراوح عن ابى ذر قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد فى سبيله قلت فاى الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك باب ما يستحب من العتاقة فى الكسوف والآيات حدثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت امر النبى صلى الله عليه وسلم بالعتاقة فى كسوف الشمس تابعه على عن الدراوردى عن هشام حدثنا محمد بن ابى بكر ثنا عثام ثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت كنا نؤمر عند الكسوف بالعتاقة باب اذا اعتق عبدا بين اثنين او امة بين الشركاء حدثنا على بن عبدالله ثنا سفين عن عمرو عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبدالله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن اسمٰعيل عن ابى اسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له فى مملوك فعليه عتقه كله ان كان له

ن فانزل — ن الاشعث — ن فى انزلت — ن شاهداك — ن فهو — ن او الآيات — ن الكسوف — ن ما يبلغ

اسماء الرجال باب اذا اختلف الراهن خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى الكوفى نافع بن عمر بن عبدالله الجمحى ابن ابى مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن ابى مليكة اسمه زهير الاحول قتيبة بن سعيد الثقفى جرير بن عبدالحميد منصور بن المعتمر ابى وائل شقيق بن سلمة فى العتق احمد بن يونس اليربوعى التيمى عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب واقد بن محمد بن زيد اخو عاصم المذكور سعيد بن مرجانة هو سعيد بن عبدالله ومرجانة امه على بن الحسين بن على بن ابى طالب باب اى الرقاب افضل عبيدالله بن موسى بن باذام العبسى الكوفى ابى ذر هو جندب بن جنادة الغفارى باب ما يستحب من العتاقة موسى بن مسعود ابوحذيفة النهدى البصرى محمد بن ابى بكر المقدمى عثام بفتح المهملة وشدة المثلثة هو ابن على بن الوليد العامرى الكوفى هشام ومن بعده هم المذكورون باب اذا اعتق عبدا على بن عبدالله المدينى عمرو هو ابن دينار سالم عن ابيه عبدالله بن عمر عبدالله بن يوسف التنيسى مالك هو الامام المدنى نافع مولى ابن عمر عبيد بن اسمٰعيل ابومحمد القرشى الهبارى ابى اسامة حماد بن اسامة عبيدالله بن عمر بن حفص العمرى ١٢

حل اللغات فاجر اى كاذب وهو من باب الكناية اذ الفجور لازم الكذب العتاقة بفتح العين الاعتاق الدراوردى نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان ١٢

حاشية السندى ص ٢٥٤ - ٢٥٥ وقد قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقوله الحسنة بعشر امثالها اى سائر الاعمال الحسنة منها بعشر امثالها والله تعالى اعلم (قوله يدخل منه الصائمون) المراد بهم من غلب عليهم الصوم من بين العبادات ولعل غير الصائم لا يوفق للدخول منه وان دعى منه فمن دعى من جميع الابواب لا يوفق للدخول من هذا الباب الا اذا كان صائما والله تعالى اعلم (قوله ما على من دعى من تلك الابواب من ضرورة) اى من حاجة الى ان يدعى من تمام تلك الابواب اذ الدخول من باب واحد يكفى فى المطلوب (قوله فتحت ابواب الجنة) اى تقريبا للرحمة الى العباد ولهذا جاء فى بعض الروايات ابواب الرحمة وفى بعضها ابواب السماء وهذا يدل على ان ابواب الجنة كانت مغلقة ولا ينافيه قوله تعالى جنات عدن مفتحة لهم الابواب اذ ذاك لا يقتضى دوام كونها مفتحة وقوله غلقت ابواب النار اى تبعيدا للعقاب عن العباد وهذا يقتضى ان ابواب

مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما اعتق حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله اختصره ح وثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشئ قاله نافع او شئ في الحديث حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر انه كان يفتي في العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل و يدفع الى الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية ويحيى بن سعيد واسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا

باب اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة

حدثنا احمد بن ابي رجاء ثنا يحيى بن ادم حدثنا جرير بن حازم سمعت قتادة حدثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا من عبد ح وثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة

باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم حدثنا محمد بن كثير عن سفين ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه

باب اذا قال لعبده هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل عن قيس عن ابي هريرة انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة

قوله فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق ... فاعتق منه ما اعتق ... قال عبد البر لا خلاف ان التقويم لا يكون الا على الموسر ثم اختلفوا في وقت العتق فقال الجمهور ...

قوله باب اذا اعتق نصيبا الخ ...

قوله ولا عتاقة الا لوجه الله ...

قوله والاشهاد بالرفع وفيه حذف تقديره باب يذكر فيه الاشهاد في العتق قوله يريد الاسلام جملة حالية وكذا قوله ومعه غلامه جملة حالية قوله ضل اي تاه كل واحد منهما وذهب الى ناحية قوله وعنائها بفتح المهملة وتخفيف النون اي تعبها ومشقتها قوله دارة الكفر هي دارة الحرب والدارة اخص من الدار ويروى داره بالاضافة الى الضمير وح يكون الكفر بدلا منه بدل الكل من الكل

المؤلف في الشركة يحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله مسلم اسمعيل بن امية فيما وصله عبد الرزاق كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا باب اذا اعتق نصيبا الخ احمد بن ابي رجاء اسمه عبد الله

فان قلت الشعر لمن قلت ظاهره انه لابي هريرة ولكنه غير مشهور بالشعر وحكى ابن التين انه لغلامه وحكى الفاكهي ان البيت المذكور لابي مرثد الغنوي في قصيدة له فاذا كان كذلك يكون ابو هريرة قد تمثل به قال ابن بطال فيه العتق عند بلوغ الامل والنجاة مما يخاف كما فعل ابو هريرة حين انجاه الله من دار الكفر ومن ضلاله في الليل عن الطريق وكان اسلام ابي هريرة في سنة ست من الهجرة ١٢ عمدة القاري

اسماء الرجال مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي عبيد الله بن عمر العمري ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد الجهضمي ابو اسمعيل البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله احمد بن المقدام هو الاشعث العجلي البصري فضيل بن سليمن النميري موسى بن عقبة صاحب المغازي نافع وابن عمر تقدما ورواه الليث بن سعد الامام فيما وصله مسلم والنسائي وابن ابي ذئب هو محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه ابن اسحق محمد صاحب المغازي فيما وصله ابو عوانة جويرية بن اسماء الضبعي فيما وصله م

حل اللغات شقيصا اے نصيبا ١٢

ثنا اسمٰعيل عن قيس عن ابى هريرة قال لما قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم قلت فى الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجّت قال و ابق منى غلام فى الطريق فلما قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابى اسامة حر حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسى عن اسمٰعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه وقال اما انى اشهدك انه لله باب ام الولد وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها حدثنا ابو اليمان نا شعيب عن الزهرى ثنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة قال عتبة انه ابنى فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخى عهد الى انه ابنه فقال عبد بن زمعة هذا يا رسول الله اخى ابن زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبى منه يا سودة بنت زمعة لما راى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبى صلى الله عليه وسلم باب بيع المدبر حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبى صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام اول باب بيع الولاء وهبته حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة اخبرنى عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق فاعتقتها فدعاها النبى صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطانى كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها باب اذا اسر اخو الرجل وعمه هل يفادى اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبى صلى الله عليه وسلم فاديت نفسى وفاديت عقيلا وكان على بن ابى طالب له نصيب فى تلك الغنيمة التى اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله ثنا اسمٰعيل بن ابراهيم ابن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ثنى انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما باب عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرنى ابى ان حكيم بن حزام اعتق فى الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة

ك قوله فضل احدهما صاحبه. اصله التعدية بالحرف كما مر فى الطريق الاول فنصب صاحبه هنا بنزع الخافض كما فى قوله تعالى واختار موسىٰ قومه سبعين اى من قومه وقال الكرمانى قد جاء متعديا بنفسه فى الاشياء الثابتة كما يقال ضللت المسجد والدار اذا لم يعرف موضعهما. كذا فى العينى ١٢ ك قوله باب ام الولد. ولم يذكر الحكم ما هو فكانه تركه للخلاف فيه قال ابو عمر اختلف السلف والخلف من العلماء فى عتق ام الولد وجواز بيعها فالثابت عن عمر رض عدم جواز بيعها وروى مثل ذلك عن عثمان و عمر بن عبد العزيز وهو قول اكثر التابعين منهم الحسن وعطاء ومجاهد وسالم وابن شهاب وابراهيم والى ذلك ذهب مالك والثورى والاوزاعى والليث وابو حنيفة والشافعى فى اكثر كتبه وقد اجاز بيعها فى بعض كتبه وقال المزنى قطع فى اربعة عشر موضعا من كتبه بان لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول ابى يوسف ومحمد وزفر والحسن بن صالح واحمد واسحٰق وابى عبيد وابى ثور وكان ابو بكر الصديق وعلى بن ابى طالب وابن عباس وابن الزبير وجابر وابو سعيد الخدرى يجيزون بيع ام الولد وبه قال داؤد وقال جابر وابو سعيد كنا نبيع امهات الاولاد على عهد رسول الله صلعم هذا ما قاله العينى وفى المشكوٰة عن جابر قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلعم وابى بكر فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا رواه ابو داؤد وقال الشيخ فى اللمعات احتج به من اجاز بيع امهات الاولاد وقال التمنى يحتمل انه صلعم لم يشعر ببيعهم اياهن فلا يكون حجة الا اذا علم به واقرهم عليه ويحتمل ان يكون ذلك فى اول الامر ثم نهى عنه صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به ابو بكر رض لقصور مدة خلافته و اشتغاله بامور ثم نهى عمر رض لما بلغه نهى النبى صلعم كما قيل فى حديث جابر فى المتعة الذى رواه مسلم كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلعم وابى بكر حتى نهانا عمر انتهى قال الطيبى هذا من اقوى الدلائل على بطلان بيع امهات الاولاد وذلك ان الصحابة لو لم يعلموا ان الحق مع عمر لم يتابعوه عليه ولم يسكتوا عنه ايضا فان قيل اوليس على رض قد خالف القائلين ببطلانه قيل لم ينقل عن على رض خلاف اجماع آراء الصحابة على ما قال عمر رض ولم يصح عنه انه قضى بجواز بيعهن او امر بالقضاء به بل الذى صح عنه انه كان مترددا فى القول به وهذا الذى نقل عنه محمول على ان النسخ لم يبلغه او لم يحضر المدينة يوم فاوض عمر علماء الصحابة فيه انتهى مختصرا ١٢ ك٣ قوله ان تلد الامة ربتها. اى مالكها وسيدها ومر بيانه فى كتاب الايمان فى ص١٢ قال العينى وجه ايراد هذا ههنا ان منهم من استدل به على جواز بيع امهات الاولاد ومنهم من منع ذلك فكان البخارى اراد بذكره هذا الاشارة الى ذلك والذى عليه الجمهور انه لا يدل على الجواز ولا على المنع قلت وجه استدلال المجيز ان ظاهر قوله ربها ان المراد به سيدها لان ولدها من سيدها يتنزل منزلة سيدها لمصير مال الانسان الى ولده غالبا ووجه استدلال المانع ان هذا اخبار عن غلبة الجهل فى آخر الزمان حتى تباع امهات الاولاد فيكثر تردد الامة فى الايدى حتى يشتريها ولدها وهو لا يدرى فيكون فيه اشارة الى تحريم بيع الامهات ولا يخفى تعسف الوجهين فانه ليس كل ما اخبر صلعم بكونه من علامات الساعة يكون محرما او مذموما كتطاول الرعاء فى البنيان وفشو المال وكونه خمسين امراة لهن قيم واحد ليس بحرام بلا شك وانما هذه علامات والعلامة لا تشترط شئ من ذلك بل يكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره انتهى مع تقديم و تاخير ١٢ ك٤ قوله كان عتبة الى آخر الحديث. مر بيانه فى اول البيوع فى ص٢٧٦ لا تعلق الحديث بالترجمة ففى قوله هذا اخى ولد على فراش ابى وحكمه صلعم بانه اخوه فان فيه ثبوت امية الولد فان قلت ليس فيه تعرض لحريتها ولا لرقيتها قلت الترجمة فى باب ام الولد مطلقا من غير تعرض للحكم كما ذكرنا فتحصل المطابقة من هذه الحيثية وقيل فيه اشارة الى حرية ام الولد لانه جعلها فراشا فسوى بينها وبين الزوجة فى ذلك كذا فى العينى ١٢ ك٥ قوله عن بيع الولاء وعن هبته. يعنى ولاء المعتق وهو ما اذا مات المعتق ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب تبيعه وتهبه فنهى عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة وفقهاء الحجاز والعراق مجمعون على انه لا يجوز بيع الولاء وهبته ١٢ ك٦ قوله وكان على بن ابى طالب له نصيب الخ هذا من كلام البخارى ذكره فى معرض الاستدلال على انه لا يعتق الاخ ولا العم بمجرد الملك اذ لو عتقا لعتق العباس وعقيل فى حصة على رض من الغنيمة وكذا فى حصة النبى صلعم وهو حجة على الحنفية فى ان من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه واجيب بان الكافر لا يملك بالغنيمة ابتداء بل يتخير فيه بين القتل والاسترقاق والفداء فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة ١٢ قس ع ك٧ قوله لا تدعون منه. اى لا تتركون من الفداء درهما واختلف فى علة المنع فقيل انه كان مشركا وقيل منعهم خشية ان يقع فى قلوب بعض المسلمين شئ ١٢ ع

اسماء الرجال اسمٰعيل بن ابى خالد الاحمسى قيس هو ابن ابى حازم البجلى باب ام الولد الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب باب بيع المدبر آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة ابن الحجاج العتكى عمرو بن دينار المكى باب بيع الولاء وهبته ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى عبد الله بن دينار العدوى مولاهم عثمان بن ابى شيبة وعثمان بن محمد الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد ابن قرط الكوفى منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله السلمى ابراهيم بن يزيد النخعى الاسود بن يزيد النخعى باب اذا اسر اخو الرجل الخ اسمٰعيل بن عبد الله بن ابى اويس بن اخت الامام مالك اسمٰعيل بن ابراهيم بن ع

فلان القيام لا يكون نفس الايمان فلا يصح الحمل بين الحال وصاحبها واما ثانيا فلان ظاهر كلامه يقتضى انه حال من القيام ولا ذكر للقيام الا فى ضمن الفعل فكانه جعله حالا من الفعل نفسه ولا يخفى ان الفعل لا يصلح ان يكون ذا حال فافهم (قوله باب اجود ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكون فى رمضان) اجود ما يكون بالرفع مبتدأ خبره يكون فى رمضان اى اجود اكوان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتحقق ويوجد فى رمضان ونسبة الجود الى الكون مجازية الا انه صار مجازا شائعا فى مثل هذا التركيب حتى كانه لشيوعه لحق الحقيقة (قوله وكان اجود ما يكون فى رمضان) قال ابن الحاجب الرفع فى اجود هو الوجه لانك ان جعلت فى كان ضميرا يعود الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن اجود بمجرده خبرا لانه مضاف الى ما يكون وهو كون ولا يستقيم الخبر بالكون عما ليس بكون الا ترى انك لا تقول زيد اجود ما يكون فيجب ان يكون اما مبتدأ

بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ارأيت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث بها يعني اتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير

باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون

حدثنا ابن ابي مريم نا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ان معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا لك قال انا لا ندري من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوه واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن وقال انس قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا

حدثنا علي بن الحسن بن شقيق انا عبد الله انا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ جويرية حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال رأيت ابا سعيد فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة فاحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة

حدثنا زهير بن حرب نا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني تميم وحدثني ابن سلام انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحارث عن ابي زرعة عن ابي هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال

لہ قوله حمل على مائة بعير اي في الحج لما روي انه حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفي اعناقهم اطواق الفضة نحر واعتق الجميع قوله اتحنث بالحاء المهملة قوله يعني اتبرر تفسير التحنث وهو التفعل من البر اي اطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى وهذا التفسير من هشام بن عروة دل عليه رواية مسلم وفي الحديث ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز حيث جعل عتق مائة رقبة في الجاهلية من افعال الخير المجازى بها عند الله المتقرب بها اليه بعد الاسلام وهو قوله اسلمت على ما سلف لك من خير وليس المراد به صحته في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله في الكفر كذا في العيني ۱۲ سلہ قوله من ملك من العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سواء اقاموا البادية او المدن والاعراب ساكنوا البادية من العرب والنسب اليهما اعرابي وعربي واختلف في نسبتهم والاصح انهم نسبوا الى عربة بفتحتين وهي من تهامة لان اباهم اسمعيل عليه السلام نشأ بها واراد البخاري بعقد هذه الترجمة بيان الخلاف في استرقاق العرب والجمهور على ان العربي اذا سبي جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه كان ولدها رقيقا تبعا وبه قال مالك والليث والشافعي وحجتهم احاديث الباب وبه قال الكوفيون وقال الثوري والاوزاعي وابو ثور يلزم سيد الامة ان يقومه على ابيه ويلزم ابوه باداء القيمة ولا يسترق وهو قول سعيد بن المسيب احتجوا بما روي عن عمر رض انه قال لابن عباس لا يسترق ولد عربي من امته وقال الليث انما روي عن عمر من فداء ولد العرب من الولائد انما كان من اولاد الجاهلية وفيما اقر به الرجل من نكاح الاماء فاما اليوم فمن تزوج امة وهو يعلم انها امة فولده عبد لسيدها عربيا كان او قرشيا او غيره كذا في العيني قال ابن حجر وقد جنح المصنف الى الجواز واورد الحديث الدال على ذلك ففي حديث المسور ما ترجم به من الهبة وفي حديث انس ما ترجم به من الفداء وفي حديث ابن عمر ما ترجم به من سبي الذرية وفي حديث ابي سعيد ما ترجم به من الجماع ومن الفداء ايضا ويتضمن ما ترجم به من البيع في حديث ابي هريرة لقوله في بعض طرقه ابتاعي كما سابينه وقوله في الترجمة وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا الخ قال ابن المنير مناسبة الآية للترجمة من جهة ان الله تعالى اطلق العبد المملوك ولم يقيده بكونه عجميا فدل على ان لا فرق في ذلك بين العربي والعجمي انتهى ۱۲ سلہ قوله اغار على بني المصطلق بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وبالقاف وهي بطن من خزاعة قوله وهم غارون بالغين المعجمة وتشديد الراء جمع غار اي غافل اي اخذهم على غرة وبغتة قوله فقتل مقاتلتهم اي البالغين هم على صدد القتال قوله ذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع ذرية قوله يومئذ اي يوم اغارة بني المصطلق قوله جويرية مصغر الجارية بالجيم سباها النبي صلعم وقيل وقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبته على نفسها فقضى رسول الله صلعم كتابتها وتزوجها فارسل الناس ما في ايديهم من السبايا المصطلقية ببركة مصاهرة رسول الله صلعم فلا يعلم امرأة اعظم بركة على قومها منها كذا في الكرماني والعيني ۱۲ سلہ قوله العزل هو نزع الذكر من الفرج عند الانزال دفعا لحصول الولد قوله ما عليكم ان لا تفعلوا قال النووي ومعناه ما عليكم ضرر في ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد ان يخلقها سواء عزلتم ام لا وا لنسمة الانسان كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ۲۹۷ في باب بيع الرقيق قال العيني واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا في الامة المزوجة فقال مالك وابو حنيفة الاذن في ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعي يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها واختلف السلف في حكم وطي الوثنيات والمجوسيات اذا سبين فاجازه سعيد بن المسيب وعطاء وطاؤس ومجاهد وهذا قول شاذ لم يلتفت اليه واتفق ائمة الفتوى على انه لا يجوز وطي الوثنيات بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وانما اباح الله تعالى وطي نساء اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وانما اطبق الصحابة على وطي سبايا العرب بعد اسلامهن وتمامه في العيني ۱۲ سلہ قوله هذه صدقات قومنا قال ابن بطال هم كانوا يختارون ما يخرجون في الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه صلعم فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة في نصحهم لله ولرسوله في جودة الاختيار للصدقة ۱۲ ع

اسماء الرجال باب من ملك من العرب الخ ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري عروة بن الزبير بن العوام مروان هو ابن الحكم المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري وقال انس رض مما سبق موصولا ونبهت عليه قريبا في باب اذا اسر اخو الرجل علي بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن العبدي مولاهم المروزي ابن عون هو عبد الله بن ارطبان البصري عبد الله ابن عمر بن الخطاب عبد الله بن يوسف هو التنيسي ربيعة بن ابي عبد الرحمن التيمي مولاهم المدني ابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي المكي زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي ابي زرعة هرم بن جرير بن عبد الله البجلي ابن سلام هو محمد جرير بن عبد الحميد المذكور آنفا المغيرة هو ابن مقسم الضبي الحارث بن يزيد العكلي الكوفي ابي زرعة ومن بعده تقدموا الآن

حل اللغات الذرية نسل الثقلين استأنيت اي اخرت قفل رجع الحظ النصيب غارون اي غافلون العزل نزع الذكر من الفرج بعد الايلاج لينزل خارج الفرج ۱۲

خبرہ قوله في رمضان والجملة خبر او بدلا من ضمير في كان فيكون من بدل الاشتمال كما تقول كان زيد علمه حسنا او جعلته ضمير الشان تعين رفع اجود على الابتداء والخبر وان لم تجعل في كان ضميرا تعين الرفع على انه اسمها والخبر في رمضان اه والعجب من القسطلاني حيث فعل هذا الكلام في شرح الترجمة وهو لا يتعلق بالترجمة اصلا وانما يتعلق بلفظ الحديث (قوله فاذا لقيه جبريل الخ) قيل يحتمل ان يكون زيادة الجود بمجرد لقاء جبريل وبمدارسته آيات القرآن لما فيه من الحث على مكارم الاخلاق والثاني اوجه كيف والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم على مذهب اهل الحق افضل من جبريل فمجالس الافضل لا المفضول اه قلت لكن قراءة النبي القرآن في صلوة الليل وغيرها كانت دائمة ويمكن ان يكون لنزول جبريل عن الله تعالى كل ليلة تأثيرا ويقال يمكن ان يكون مكارم الاخلاق كالجود وغيره من الملائكة اتم لكونها جبلية وهذا لا ينافي افضلية	السندي ص ۲۵۵

اَعۡتِقِيهَا فَاِنَّهَا مِن وَلَدِ اِسۡمٰعِيلَ

بَابُ فَضۡلِ مَنۡ اَدَّبَ جَارِيَتَهٗ وَعَلَّمَهَا

حدثنا اسحٰق بن ابراهيم سمع محمد بن فُضَيۡلٍ عن مُطَرِّفٍ عن الشعبي عن ابي بُرۡدَةَ عن ابي موسٰى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنۡ كَانَتۡ لَهٗ جَارِيَةٌ فَعَالَهَا وَاَحۡسَنَ اِلَيۡهَا ثُمَّ اَعۡتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهٗ اَجۡرَانِ

بَابُ قَوۡلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الۡعَبِيۡدُ اِخۡوَانُكُمۡ فَاَطۡعِمُوۡهُمۡ مِمَّا تَاۡكُلُوۡنَ وَقَوۡلِ اللهِ تَعَالٰى وَاعۡبُدُوا اللهَ وَلَا تُشۡرِكُوۡا بِهٖ شَيۡئًا وَّبِالۡوَالِدَيۡنِ اِحۡسَانًا وَّبِذِي الۡقُرۡبٰى وَالۡيَتٰمٰى وَالۡمَسٰكِيۡنِ اِلٰى قَوۡلِهٖ مُخۡتَالًا فَخُوۡرًا ذِي الۡقُرۡبٰى الۡقَرِيۡبُ وَالۡجُنُبُ الۡغَرِيۡبُ الۡجَارُ الۡجُنُبُ يَعۡنِي الصَّاحِبَ فِي السَّفَرِ

حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا واصل الاحدب قال سمعت المعرور بن سُوَيۡدٍ قال رأيت ابا ذر الغفاري وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال اِنِّي سَابَبۡتُ رَجُلًا فَشَكَانِي اِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم اَعَيَّرۡتَهٗ بِاُمِّهٖ ثُمَّ قَالَ اِنَّ اِخۡوَانَكُمۡ خَوَلُكُمۡ جَعَلَهُمُ اللهُ تَحۡتَ اَيۡدِيۡكُمۡ فَمَنۡ كَانَ اَخُوۡهُ تَحۡتَ يَدِهٖ فَلۡيُطۡعِمۡهُ مِمَّا يَاۡكُلُ وَلۡيُلۡبِسۡهُ مِمَّا يَلۡبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوۡهُمۡ مَا يَغۡلِبُهُمۡ فَاِنۡ كَلَّفۡتُمُوۡهُمۡ مَا يَغۡلِبُهُمۡ فَاَعِيۡنُوۡهُمۡ

بَابُ الۡعَبۡدِ اِذَا اَحۡسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهٖ عَزَّ وَجَلَّ وَنَصَحَ سَيِّدَهٗ

حدثنا عبد الله بن مَسۡلَمَةَ عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ الۡعَبۡدُ اِذَا نَصَحَ سَيِّدَهٗ وَاَحۡسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهٖ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ لَهٗ اَجۡرُهٗ مَرَّتَيۡنِ

حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبي عن ابي بُرۡدَةَ عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتۡ لَهٗ جَارِيَةٌ اَدَّبَهَا فَاَحۡسَنَ تَعۡلِيۡمَهَا وَاَعۡتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهٗ اَجۡرَانِ وَاَيُّمَا عَبۡدٍ اَدّٰى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيۡهِ فَلَهٗ اَجۡرَانِ

حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن المُسَيَّبِ يقول قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لِلۡعَبۡدِ الۡمَمۡلُوۡكِ الصَّالِحِ اَجۡرَانِ وَالَّذِيۡ نَفۡسِيۡ بِيَدِهٖ لَوۡلَا الۡجِهَادُ فِيۡ سَبِيۡلِ اللهِ وَالۡحَجُّ وَبِرُّ اُمِّيۡ لَاَحۡبَبۡتُ اَنۡ اَمُوۡتَ وَاَنَا مَمۡلُوۡكٌ

حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا ابو اسامة عن الاعمش ثنا ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نِعۡمَ مَا لِاَحَدِهِمۡ يُحۡسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهٖ وَيَنۡصَحُ لِسَيِّدِهٖ

بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيۡقِ وَقَوۡلِهٖ عَبۡدِيۡ وَاَمَتِيۡ وَقَوۡلِ اللهِ وَالصّٰلِحِيۡنَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَاِمَآئِكُمۡ وَقَالَ عَبۡدًا مَّمۡلُوۡكًا وَّاَلۡفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الۡبَابِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ مِنۡ فَتَيٰتِكُمُ الۡمُؤۡمِنٰتِ وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قُوۡمُوۡا اِلٰى سَيِّدِكُمۡ وَاذۡكُرۡنِيۡ عِنۡدَ رَبِّكَ يَعۡنِيۡ عِنۡدَ سَيِّدِكَ

حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عُبَيۡدِ اللهِ ثني نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ اِذَا نَصَحَ الۡعَبۡدُ سَيِّدَهٗ وَاَحۡسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهٖ كَانَ لَهٗ اَجۡرُهٗ مَرَّتَيۡنِ

حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بُرَيۡدٍ عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لِلۡمَمۡلُوۡكِ الَّذِيۡ يُحۡسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهٖ وَيُؤَدِّيۡ اِلٰى سَيِّدِهِ الَّذِيۡ لَهٗ عَلَيۡهِ مِنَ الۡحَقِّ وَالنَّصِيۡحَةِ وَالطَّاعَةِ اَجۡرَانِ

حدثنا محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قَالَ لَا يَقُلۡ اَحَدُكُمۡ اَطۡعِمۡ رَبَّكَ وَضِّئۡ رَبَّكَ اِسۡقِ رَبَّكَ وَلۡيَقُلۡ سَيِّدِيۡ وَمَوۡلَايَ وَلَا يَقُلۡ اَحَدُكُمۡ عَبۡدِيۡ اَمَتِيۡ وَلۡيَقُلۡ فَتَايَ وَفَتَاتِيۡ

اسماء الرجال

لـه قوله وغلامي. ارشد النبي صلعم الى ما يؤدي المعنى مع السلامة من التعاظم لان لفظ الفتى والغلام لا يدل على محض الملك كدلالة العبد فقد كثر استعمال الفتى في الحر وكذلك الغلام والجارية ١٢ عيني لـه قوله من اعتق نصيبا الخ مر بيانه في صـ٣٤٣ في باب اذا اعتق عبدا بين اثنين واما مناسبته للترجمة فمن حيث انه لو لم يحكم عليه بالعتق كله عند اليسار لكان بذلك متطاولا عليه ١٢ ف ع لـه قوله كلكم راع. اي حافظ مؤتمن على من يليه قوله مسئول عن رعيته اي عما يجب رعاية فعيلة بمعنى مفعولة كذا في المجمع والطيبي ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والعبد راع على مال سيده فانه اذا كان له ناصحا في خدمته مؤديا له الامانة ينبغي ان يعينه ولا يتطاول عليه ١٢ ع لـه قوله ولو بضفير. بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء وهو الحبل المفتول ومطابقته للترجمة من حيث ان الامة اذا زنت لا يكره التطاول عليها وانما يكره التطاول اذا نصحت سيدها وادت حق الله فاذا زنت اخلت بالامرين فتح وب.

عـه قال ابن بطال بالفظة الرب وان كانت مشتركة ويقع على غير الخلق نحو رب الدار فانما يختص بالله على الغالب فوجب ان لا تستعمل في الخلق ١٢ ك

وغلامي حدثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا من العبد وكان له من المال ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل واعتق من ماله والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا سفين عن الزهري ثني عبيد الله سمعت ابا هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها قال في الثالثة او الرابعة فبيعوها ولو بضفير

باب اذا اتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي علاجه

باب العبد راع في مال سيده ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال الى السيد حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع ومسئول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال ابيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا ابن وهب قال ثني مالك بن انس قال واخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه قال ابو اسحق قال ابن حرب الذي قال ابن فلان هو قول ابن وهب هو ابن سمعان

قال النووي قال العلماء انما نهى عن ضرب الوجه لانه لطيف يجمع المحاسن واكثر ما يقع الادراك باعضائه فيخشى من ضربه ان يبطل او يتشوه كلها او

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المكاتب

باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم وقوله تعالى والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا واتوهم من مال الله الذي اتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء اواجب علي اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء تأثره عن احد قال لا ثم اخبرني ان موسى بن انس اخبره ان سيرين سأل انسا المكاتبة وكان كثير المال فابى فانطلق الى عمر فقال كاتبه فابى فضربه بالدرة ويتلو عمر فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فكاتبه وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها

فكان يقوم — اعتق — فمسئول — بيعوها اي — قال — هو فكلكم — في كل سنة نجم — وقوله واتوهم من مال الله الذي اتاكم

ای حافظ مؤتمن على من يليه قوله مسئول عن رعيته اي عما يجب رعايته ... يتطاول عليه ١٢ ع لـه قوله ولو بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء وهو ... اذا نصحت سيدها وادت حق الله فاذا زنت اخلت بالامرين فتح وب فان لم تنجع تباع. ومر الحديث في صـ٢٨٨ في باب بيع العبد الزاني ١٢ لـه قوله فان لم يجلسه معه. معطوف على مقدر تقديره فليجلسه معه فان لم يجلسه معه قوله او اكلة شك من الراوي والاكلة بضم الهمزة اللقمة قوله ولي علاجه من عالج يعالج والمعنى هنا ولي عمله وقوله ولي اما من الولاية اي تولى ذلك واما من الولي بمعنى القرب اي قاسى كلفة اتخاذه وفيه الحث على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لا سيما في من صنعه وحمله لانه تحمل حره ودخانه قال المهلب هذا الحديث يفسر حديث ابي ذر في التسوية بين العبد والسيد انه على سبيل الندب لانه لم يسوه في هذا الحديث في المواكلة ١٢ ع لـه قوله العبد راع في مال سيده فاذا كان راعيا يلزمه حفظه ولا يعمل الا باذنه ومضت هذه الترجمة في كتاب الاستقراض ١٢ لـه قوله ونسب النبي صلعم. المال الى السيد قال ابن بطال يشير الى ان ذلك مستفاد من قوله العبد راع في مال سيده وتعقبه ابن المنير بانه لا يلزم كونه راعيا في مال سيده ان لا يكون هو له مال كذا في الفتح قال العيني كانه اشار بذلك الى حديث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للسيد الا ان يشترطه المبتاع وهو مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة و العبد لا يملك شيئا لان الرق مناف للملك وماله لسيده عند بيعه وعتقه وروى ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وابي هريرة وبه قال سعيد بن المسيب والثوري واحمد واسحق وقالت طائفة ماله دون سيده في العتق والبيع روي ذلك عن عمر وابنه وعائشة رضي الله عنهم وبه قال النخعي والحسن ١٢ ع لـه قوله والخادم في مال سيده. فيه المطابقة لان المراد من الخادم هنا العبد وان كان يتناول غيره ١٢ ع لـه قوله اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه العبد بالنصب على المفعولية والفاعل محذوف للعلم به وذكر العبد ليس قيدا بل هو من جملة الافراد الداخلين في ذلك وانما خص بالذكر لان المقصود هنا بيان حكم الرقيق كذا قرره بعض الشراح وظن المصنف اشار الى ما اخرجه في الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان بلفظ اذا ضرب احدكم خادمه ١٢ فتح الباري لـه قوله قال واخبرني ابن فلان اي قال ابن وهب حدثني مالك وابن فلان كلاهما عن سعيد المقبري قيل لم يصرح باسمه ابن وهب لضعفه قال المزي يقال هو ابن سمعان يعني عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان لكن وكذا قاله ابو نصر الكلاباذي ١٢ ع لـه قوله اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه فيه المطابقة للترجمة من حيث انه اذا وجب اجتناب الوجه عند القتال مع الكافر فالاجتناب وجه العبد المؤمن كان اوجب ١٢ ك ع لـه قوله كتاب المكاتب. ولابي ذر في المكاتب بغير ذكر كتاب ولا لفظ باب واثبتوا كلهم البسملة والمكاتب بالفتح من تقع له الكتابة وبالكسر من تقع منه وكاف الكتابة تكسر وتفتح كعين العتاقة كذا في الفتح قوله ونجومه جمع نجم وهو في الاصل الطالع ثم سمي به الوقت ثم سمي به ما يؤدي به من الوظيفة والعرب يبنون امورهم على طلوع النجم لانهم لا يعرفون الحساب ولم يرد المصنف ان قوله في كل سنة نجم ان ذلك شرط فيه فان العلماء اتفقوا على انه لو وقع النجم بالاشهر جاز قوله فكاتبوهم هذا الامر عند الجمهور محمول على الندب وعند البعض على الوجوب قوله ان علمتم فيهم خيرا اختلفوا في المراد بالخير قال النووي هو القوة على الاعتراف والكسب لاداء ما كوتبوا عليه وعن الليث مثله قال الحسن البصري الصدق والامانة والوفاء وقال بعضهم الصلاح واقامة الصلوة وقال مجاهد المال قوله ثم اخبرني القائل ههنا هو ابن جريج والمخبر هو عطاء وظاهره الارسال لان موسى لم يدرك وقت سؤال سيرين ابن انس الكتابة وسيرين هو ابو محمد بن سيرين قوله فابى اي امتنع من فعل الكتابة لان اجتهاده ادى الى ان امر فكاتبوهم ليس للوجوب كما ان اجتهاد عمر ادى الى انه للوجوب والدرة بكسر الدال وتشديد الراء هي التي تضرب بها وهي معروفة قوله في كتابتها اي في مال كتابتها وسمي العقد كتابة لان دينه مؤجل فيحتاج الى اثباته بالكتابة توثيقا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نجمت عليها في خمس سنين. هذا كله ملتقط اكثره من العيني وبعضه من الكرماني ١٢

صـ الحمصي الزهري تقدم باب اذا ضرب العبد الخ محمد بن عبيد الله هو ابو ثابت المدني عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم معمر هو ابن راشد باب المكاتب ونجومه الخ وقال روح هو ابن

اسماء الرجال ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي البصري جرير بن حازم الازدي البصري نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان نافع تقدم الآن عبد الله بن عمر بن الخطاب مالك بن اسمعيل النهدي ابو غسان الكوفي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب زيد بن خالد الجهني المدني باب اذا اتاه خادمه الخ حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم محمد بن زياد ابو الحارث القرشي الجمحي التابعي باب العبد راع الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة صـ

حل اللغات راع اي حافظ. الضفير الحبل المفتول او المنسوج من الشعر ١٢

ان لم يكن ذلك لازم الارادة بالنظر الى الله تعالى على مذهب اهل السنة وبالجملة فالله تعالى غني عن العالمين فلا يحتاج الى شيء فلا بد من تاويل في النفي ثم المطلوب من هذا الكلام التحذير من قول الزور ولا ترك الصوم نفسه عند ارتكاب الزور (قوله كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي) ذكروا في تفسيره وجوها غالبها لا يناسب هذه المقابلة والوجه فيها ان جميع اعمال ابن آدم من باب العبودية والخدمة فتكون لائقة به مناسبة لحاله بخلاف الصوم فانه من باب التنزه عن الاكل والشرب والاستغناء عن ذلك فيكون من باب التخلق باخلاق الرب تعالى والله تعالى اعلم (قوله لا تصوموا حتى تروا الهلال) لعل المراد النهي عن الصوم بنية رمضان او الصوم على اعتقاد الافتراض والا فلا نهي عن الصوم قبل رؤية هلال رمضان على الاطلاق ويمكن ان يكون المراد لا يجب عليكم الصوم حتى تروا الهلال وقوله ولا تفطروا اي من غير عذر مبيح وقوله حتى

حاشية السندي صـ ٢٥٥ - ٢٥٦

لـه قوله خمس اواقي. جمع اوقية وهي اربعون درهما ويجمع في الجمع تشديد الياء وتخفيفها كذا في العيني قوله نجمت على صيغة المجهول صفة للاواقي اي وزعت وفرقت يقال نجمت المال اذا اديته نجوما قوله ونفست بكسر الفاء اي رغبت جملة حالية معترضة. ك ع وقال العيني وقع فيه مخالفة للروايات المشهورة وهو قوله عليها خمسة اواق نجمت عليها في خمس سنين والمشهور ما في رواية هشام بن عروة التي تأتي بعد هذا بين عن ابيه انها كاتبت على تسع اواق في كل عام اوقية وقد جزم الاسمعيلي ان هذه الرواية المعلقة غلط واجيب عنه بان التسع اصل والخمس كانت بقية عليها وبهذا جزم القرطبي والمحب الطبري فان قلت في رواية قتيبة ولم تكن ادت من كتابتها شيئا قلت اجيب بانها كانت حصلت اربع اواق قبل ان تستعين بعائشة ثم جاءتها وقد بقي عليها خمس وقال القرطبي يجاب بان الخمس هي التي كانت استحقت عليها بحلول نجومها من جملة التسع الاواقي المذكورة في حديث هشام ويؤيده قوله في رواية عمرة عن عائشة التي مضت في كتاب الصلوة ص٦٥ فقال اهلها ان شئت اعطيت ما بقي انتهى وكذا في الفتح ١٢ **٥٢ قوله** ايبيعك اهلك. قال النووي احتج به طائفة من العلماء كاحمد في جواز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم يجوزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الكتابة كذا في الكرماني ١٢ **٥٣ قوله** شرط الله احق قال الداؤدي شرط الله هنا اراه والله اعلم هو قوله تعالى فاخوانكم في الدين ومواليكم وقوله تعالى واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه وقال في موضع آخر هو قوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقوله وما آتاكم الرسول فخذوه الآية وقال القاضي عياض وعندي ان الاظهر هو ما اعلم به صلى الله عليه وسلم من قوله انما الولاء لمن اعتق ومولى القوم منهم والولاء لحمة كلحمة النسب وفي بعض الروايات كتاب الله احق يحتمل ان يريد حكمه ويحتمل ان يريد القرآن ع ١٢ **٥٤ قوله** من اشترط شرطا ليس في كتاب الله. وهو الشرط الذي خالف كتاب الله او سنة رسوله او اجماع الامة وقال ابن خزيمة معنى ليس في كتاب الله ليس في حكم الله جوازه او وجوبه لا ان كل من شرط شرطا لم ينطق به الكتاب يبطل ع ١٢ **٥٥ قوله** واشترطي لهم الولاء. فان قلت هذا مشكل من حيث ان هذا الشرط يفسد العقد ومن حيث انها خدعت البائعين من حيث انها شرطت لهم ما لا يحصل لهم وكيف اذن رسول الله صلعم لعائشة في ذلك قلت انكر بعضهم هذا الحديث بجملته لاجل هذا الاشكال لكن قال الجمهور هذه اللفظة صحيحة واختلفوا في تاويلها قيل لهم بمعنى عليهم اي واشترطي عليهم كما قال تعالى فان اسأتم فلها او بان المراد اظهري لهم حكم الولاء او بان المراد التوبيخ لهم لانه صلعم كان بين لهم ان هذا الشرط باطل لا يصح فلما الحوا في اشتراطه ومخالفة امره قال لعائشة هذا يعني لا تبالي سواء شرطوا ام لا فانه شرط باطل مردود كذا في الكرماني والطيبي والنووي ومر الحديث مع بيانه في ص٢٨٩ وايضا في ص٢٩ في كتاب البيوع ١٢ **٥٦ قوله** بيع المكاتب اذا رضي وفي رواية السرخسي والمستملي باب بيع المكاتبة والاول اصح لقوله اذا رضي اي بالبيع ولو لم يعجز نفسه وهو قول احمد وربيعة والاوزاعي والليث وابي ثور ومالك والشافعي في قول واختاره ابن جرير وابن منذر وقال ابو حنيفة والشافعي في اصح القولين وبعض المالكية لا يجوز وقال ابو عمر في التمهيد قال مالك لا يجوز بيع المكاتب الا ان يعجز عن الاداء وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتبا حتى يعجز ولا يجوز بيع كتابته. كذا في العيني ١٢ **٥٧ قوله** هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شئ. قال العيني يعتق باداء جميع بدل الكتابة عندنا وان لم يقل المولى اذا اديتها فانت حر وقال الشافعي لا يعتق ما لم يقل هذا اما موته فانه اذا مات وله وفاء لم تنفسخ الكتابة ويقضي ما عليه من بدل الكتابة ويحكم بعتقه في آخر جزء من حياته وما بقي فهو لورثته وهذا عنده وهو قول علي وابن مسعود والحسن وابن سيرين والنخعي وغيرهم وقال الشافعي تبطل الكتابة ويموت المكاتب عبدا وما ترك لمولاه وبه قال احمد هو قول قتادة وابي سليمن واذا مات المولى لا تبطل الكتابة ويقال للمكاتب اد المال الى ورثة المولى على نجومه كذا في العيني ١٢

خمس اواقٍ نُجِّمت عليها في خمس سنين فقالت لها عائشة ونَفِسَت فيها أرأيتِ إن عددتُ لهم عدّةً واحدة أيبيعكِ أهلكِ فأُعتقكِ فيكون ولاؤكِ لي فذهبت بريرة الى اهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا الّا ان يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها فأعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجالٍ يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله احقّ واوثق

باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله عز وجل فيه عن ابن عمر

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلكِ فان احبّوا ان اقضي عنكِ كتابتكِ ويكون ولاؤكِ لي فعلتُ فذكرتْ ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليكِ فلتفعل ويكون لنا ولاؤكِ فذكرتْ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اُناسٍ يشترطون شروطا ليست في كتاب الله مَن اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان شرط مائة مرةٍ شرطُ الله احقّ واوثق

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال ارادت عائشة امّ المؤمنين ان تشتري جاريةً لتُعتقها فقال اهلها على ان ولاءها لنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكِ ذلكِ فانما الولاء لمن اعتق

باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس

حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبتُ على تسع اواقٍ في كل عام اوقية فاعينيني فقالت عائشة إن احبّ اهلكِ ان اعدّها لهم عدّةً واحدة واُعتقكِ فعلتُ فيكون ولاؤكِ لي فذهبتْ الى اهلها فابوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضتُ ذلك عليهم فابوا الّا ان يكون لهم الولاء فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فاخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق قالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فايّما شرطٍ كان ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احقّ وشرط الله اوثق ما بال رجالٍ منكم يقول احدهم اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق

باب بيع المكاتب اذا رضي

وقالت عائشة هو عبد ما بقي عليه شئ وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شئ

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت تستعين عائشة ام المؤمنين فقالت لها ان احبّ اهلكِ ان اصبّ لهم ثمنكِ صبّةً واحدة فاعتقكِ فعلتُ فذكرتْ بريرة ذلك لاهلها فقالوا لا الّا ان يكون ولاؤكِ

خمسة اواق

عن

عن عقيل

عن

اشترط شرط

لايمنعك

وقية فاعينيني

وان

المكاتبة

اسماء الرجال

باب ما يجوز من شروط المكاتب **قتيبة** بن سعيد الثقفي ابو رجاء **الليث** هو ابن سعد الامام **ابن شهاب** هو الزهري **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **عبد الله** بن يوسف التنيسي **مالك** الامام المدني **نافع** مولى ابن عمر **باب** استعانة المكاتب **عبيد** بن اسمٰعيل الهباري **ابو اسامة** حماد بن اسامة **هشام** بن عروة **عن ابيه** عروة بن الزبير بن العوام **باب** بيع المكاتب الخ **وقالت** عائشة رضي الله عنها وصله ابن ابي شيبة وسعيد **وقال** زيد بن ثابت الانصاري فيما وصله الشافعي وسعيد بن منصور **وقال** ابن عمر فيما وصله ابن ابي شيبة **عبد الله** بن يوسف التنيسي **مالك** الامام المدني **يحيى** بن سعيد الانصاري **عن عمرة** بنت عبد الرحمن الانصارية ١٢

حل اللغات نجمت اي وزعت وفرقت. نفست اي رغبت. اوثق اي اقوى ١٢

حاشية السندي ٢٥٢

تروا الهلال اي حتى يرى من يثبت برؤيته الحكم (قوله الشهر تسع وعشرون الخ) اي قد يكون كذلك كما يكون وافيا وهو الاصل والمقصود بيان انه مختلف فلا عبرة بالايام بل المدار على رؤية الهلال الا عند ضرورة الغيم (قوله ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما) اي وهذا الشهر كذلك والحاصل انه وافق الحلف الشهر بالهلال والا فلو كان بالايام لكان المعتبر عدة ثلاثين فان قلت لو وافق الحلف الشهر بالهلال لما كان لسؤال السائل وجه قلت لعل وجهه عدم علمه برؤية الهلال تلك الليلة والله تعالى اعلم امام سندي (قوله لا تقدموا من احدكم رمضان الخ) اي لا يستقبله بصوم يوم او يومين وحمله كثير من العلماء على ان يكون بنية رمضان او لتكثير عدد صيامه او لزيادة احتياطه بامر رمضان او على صوم يوم الشك ولا يخفى ان قوله او يومين لا يناسب الحمل على صوم الشك اذ لا يقع الشك عادة في يومين والاستثناء بقوله الا ان

ك قوله كنت غلاما لعتبة ويروى كنت عتبة ولفظ الغلام مقدرة قوله بنوه اى بنو عتبة وهم العباس وابو خراش وهشام ويزيد قوله من ابن ابى عمرو فى رواية الكشميهنى والنسفى من عبد الله بن ابى عمرو وزاد الكشميهنى من عبد الله بن ابى عمرو بن عبد الله المخزومى قوله فذكرت اى فذكر النبى صلعم ذلك لعائشة قوله ودعيهم اى اتركيهم ولا تتعرض لهم فيما يشترطون ما شاؤا من الولاء قوله مائة شرط هو بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى مائة مرة ۱۲ ع ک

قوله كتاب الهبة الخ اى هذا كتاب فى بيان احكام الهبة وبيان فضلها وبيان التحريض عليها وفى رواية الكشميهنى وابن شبويه والتحريض فيها واستعمال بعلى اكثر والتحريض على الشئ الحث والاحمال عليه والبسملة مقدمة على قوله كتاب الهبة عند الكل الا فى رواية النسفى فانها مذكورة بعده والهبة مصدر من وهب يهب واصلها وهب لانه معتل الفاء كالعدة اصلها وعد ومعناها لغة ايصال الشئ للغير مما ينفعه سواء كان مالا او غير مال يقال وهبت له مالا ووهب الله فلانا ولدا صالحا والهبة فى الشرع تمليك المال بلا عوض ...

لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة ان عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق **باب** اذا قال المكاتب اشترنى واعتقنى فاشتراه لذلك **حدثنا** ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن ثنى ابى ايمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة بن ابى لهب ومات وورثنى بنوه وانهم باعونى من ابن ابى عمرو المخزومى فاعتقنى ابن ابى عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهى مكاتبة فقالت اشترينى واعتقينى قالت نعم قالت لا يبيعونى حتى يشترطوا ولائى فقالت لا حاجة لى بذلك فسمع بذلك النبى صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم يشترطوا ما شاؤا فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط اهلها الولاء فقال النبى صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها **حدثنا** عاصم بن على ثنا ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ثنى ابن ابى حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن اختى ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة فى شهرين وما اوقدت فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانهم فيسقيناه **باب** القليل من الهبة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن سليمن عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدى الى ذراع او كراع لقبلت **باب** من استوهب من اصحابه شيئا وقال ابو سعيد قال النبى صلى الله عليه وسلم اضربوا لى معكم سهما **حدثنا** ابن ابى مريم ثنا ابو غسان ثنى ابو حازم عن سهل ان النبى صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مرى عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبى صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال ارسلى به الى فجاؤا به فاحتمله النبى صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن ابى حازم عن عبد الله بن ابى قتادة السلمى عن ابيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى منزل فى طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلى فلم يؤذنونى به واحبوا لو انى ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشئ فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات

۲ فى التنقيح ۱۲

اسماء الرجال باب اذا قال المكاتب ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومى مولاهم المكى **كتاب الهبة** الخ عاصم بن على هو ابو الحسن الواسطى ابن ابى حازم هو عبد العزيز وسم ابى حازم سلمة بن دينار يزيد بن رومان هو مولى آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام **باب القليل من الهبة** محمد بن بشار العبدى لقبه بندار ابن ابى عدى هو محمد بن ابى عدى واسمه ابراهيم البصرى شعبة ابن الحجاج العتكى سليمان ابن مهران الاعمش ابى حازم هو سلمان الاشجعى **باب من استوهب** الخ ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم المصرى ابو غسان محمد بن مطرف الليثى ابو حازم هو سلمة بن دينار سهل هو ابن سعد الساعدى الانصارى رض محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير الانصارى المدنى ابى حازم تقدم

حل اللغات فرسن عظم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا المنائح جمع منيحة وهى ناقة او شاة فيها لبن يمنحون اى يعطون والمنح العطاء كراع هو ما دون الركبة من الساق اخصف

يكون رجل الخ لا يناسب لتاويلات الاول اذ لازمه جواز صوم يوما او يومين قبل رمضان لمن يعتاده بنية رمضان مثلا وهذا فاسد والوجه ان يحمل النهى على الد وام اى لا تد وموا على التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد الخ ... (قوله باب تعجيل السحور) ... (قوله ومن لم يأكل فلا يأكل) هذا هو محل الترجمة وهو ظاهر فى جواز الصوم بنية من نهار فى صوم الفرض ...

۵١ قوله نفدا بتشديد فاء واهمال دال اى افنانا وروى بكسر الفاء والمخففة ورده ابن التين ١٢ مجمع ع قوله فحدثنى به قائل هذا هو محمد بن جعفر الراوى عن ابى حازم اى حدثنى بهذا الحديث زيد بن اسلم وابو اسامة ايضا عن عطاء ١٢ ع ۵٢ قوله من استسقى اى فى بيان حكم من استسقى ماء او لبنا او غيرهما وجوابه محذوف تقديره ماحكمه وحكمه يجوز له ذلك مما يطيب به نفس المطلوب منه ١٢ عمدة القارى ۵٣ قوله الايمنون مبتدأ وخبره محذوف تقديره الايمنون مقدمون والايمنون الثانى للتاكيد قوله الاكلمة تنبيه وتخفيف وبعض العرب يقولون كلمة استفتاح والاصل الاول قوله فيمنوا امر من التيمين وهذا تاكيد بعد تاكيد ١٢ ع ۵۴ قوله انفجنا بالنون والفاء والجيم اى اثرناه من مكانه والارنب حيوان معروف قوله بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء وفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قال النووى هو موضع قريب من مكة قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة فتحها اشهر من كسرها ومعناه تعبوا

فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا فى اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معى فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شئ فقلت نعم فناولته العضد فاكلها حتى نفدها وهو محرم فحدثنى به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة **باب من استسقى** وقال سهل قال لى النبى صلى الله عليه وسلم اسقنى **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثنى ابو طوالة قال سمعت انسا يقول اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دارنا هذه فاستسقى فحلبنا شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا هذه فاعطيته وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابى فضله ثم قال الايمنون الايمنون الا فيمنوا قال انس فهى سنة فهى سنة فهى سنة **باب قبول هدية الصيد** وقبل النبى صلى الله عليه وسلم من ابى قتادة عضد الصيد **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها او فخذيها قال فخذيها لا شك فيه فقبله قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعد قبله **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما راى ما فى وجهه قال اما انا لم نرده عليك الا انا حرم **باب قبول الهدية** **حدثنا** ابراهيم بن موسى ثنا عبدة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون او يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ادم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى النبى صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا واضبا فاكل النبى صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فاكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا معن ثنى ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى بطعام سال عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تشترى بريرة وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واهدى لها لحم فقيل للنبى صلى الله عليه وسلم هذا تصدق به على بريرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها حر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن

اسماء الرجال

باب من استسقى قال سهل هو ابن سعد الانصارى فيما وصله المؤلف فى كتاب النكاح خالد بن مخلد القطوانى الكوفى ابو طوالة الانصارى قاضى المدينة باب قبول هدية الصيد سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى شعبة بن الحجاج العتكى هشام بن زيد بن انس بن مالك رض اسمعيل هو ابن ابى اويس مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى باب قبول الهدية ابراهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير عبدة هو ابن سليمان هشام عن ابيه عروة بن الزبير ادم بن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج جعفر بن اياس هو ابن ابى وحشية سعيد بن جبير الاسدى ابراهيم بن المنذر الحزامى معن هو ابن عيسى بن يحيى القزاز المدنى ابراهيم بن طهمان الخراسانى محمد بن زياد القرشى الجمحى محمد بن بشار العبدى البصرى لقبه بندار غندر هو محمد بن جعفر البصرى الهذلى شعبة هو ابن الحجاج تكرر ذكره قتادة بن دعامة السدوسى عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رض يروى عن ابيه القاسم بن محمد عن عائشة رض والرواة الباقون هم السابقون ١٢ **حل اللغات** تقذرها اى انما اشبته اى خلطته

تجاهه اى مقابله انفجنا اى اثرنا ونفرنا مر الظهران موضع قريب من مكة لغبوا اى اعيوا الورك ما فوق الفخذ الابواء اسم قرية من الفرع من اعمال المدينة بينها وبين الجحفة مما يلى المدينة ثلثة وعشرون ميلا ودان موضع اقرب

عن زوجها قال لا ادري حر او عبد حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال عندكم شئ قالت لا الا شئ بعثت به ام عطية من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال انها قد بلغت محلها

باب من اهدى الى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض

حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومي وقالت ام سلمة ان صواحبي اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فاذا كانت عند احدهم هدية يريد ان يهديها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة بعث صاحب الهدية بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهدها اليه حيث كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه قالت فكلمته حين دار اليها فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه حتى يكلمك فدار اليها فكلمته فقال لها لا تؤذيني في عائشة فان الوحي لم ياتني وانا في ثوب امرأة الا عائشة قالت فقالت اتوب الى الله عز وجل من اذاك يا رسول الله ثم انهن دعون فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابي بكر فكلمته فقال يا بنية الا تحبين ما احب فقالت بلى فرجعت اليهن فاخبرتهن فقلن ارجعي اليه فابت ان ترجع فارسلن زينب بنت جحش فاتته فاغلظت وقالت ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابن ابي قحافة فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى اسكتتها قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال انها بنت ابي بكر وقال ابو مروان الغساني عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنت فاطمة

باب ما لا يرد من الهدية

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عزرة بن ثابت الانصاري ثني ثمامة بن عبد الله قال دخلت عليه فناولني طيبا قال كان انس لا يرد الطيب قال وزعم انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب

باب من راى الهبة الغائبة جائزة

حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة

(حاشیہ: فقال ثنا — بعثت انه — عنهن — فليهده فليهدها — قال لها — قالت فقلت — ينشدنك — فقالت — ثنا — يرى يرى ان)

ابو الجمحي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام ١٢

---

۵۰ قوله بعثت اليها هو بلفظ المجهول للغائبة وبلفظ المعروف للمخاطب قوله قد بلغت محلها اي زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالا لنا قاله الكرماني قال العيني قوله محلها بفتح الحاء وفي رواية الكشميهني بكسرها وهو يقع على الزمان والمكان انتهى وقد مر بيانه ايضا في كتاب الزكوة في باب اذا تحولت الصدقة ١٢ ۵۲ قوله يومي اي يوم نوبتي لرسول الله صلعم وام سلمة هي هند احدى زوجات النبي صلعم قوله ان صواحبي اي ارادت به بقية ازواج النبي صلعم وكان اجتماعهن عند ام سلمة وقلن لها اخبري رسول الله صلعم ان يامر الناس بان يهدوا اليه حيث كان فذاكرت ذلك ام سلمة رسول الله صلعم فاعرض عنها يعني لم يلتفت الى ما قالت له ويروى فاعرض عنهن اي عن ازواجهن البقية ١٢ ع ۵۳ قوله حزبين تثنية حزب وهو الطائفة وتجمع على احزاب قوله عائشة هي بنت ابي بكر الصديق وحفصة هي بنت عمر بن الخطاب وصفية هي بنت حيي الخيبرية وسودة هي بنت زمعة العامرية قوله والحزب الاخر ام سلمة هي بنت ابي امية قوله وسائر نساء رسول الله صلعم اي وبقية نسائه صلعم وهي الاربعة زينب بنت جحش الاسدية وميمونة بنت الحارث الهلالية وام حبيبة رملة بنت ابي سفيان الاموية وجويرية بنت الحارث المصطلقية قوله يكلم الناس يجوز بالجزم وبالرفع قوله فيقول تفسير لقوله يكلم قوله فليهدها اليه وفي رواية الكشميهني فليهد بلا ضمير قوله بما قلن اي بالذي قلنه قوله حين دار اليها اي الى عائشة اراد يوم كونه صلعم في نوبة عائشة في بيتها قوله فكلمته اي فكلمت ام سلمة رسول الله صلعم فقال لها رسول الله صلعم لا تؤذيني في عائشة كلمة في هنا للتعليل كما في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وفي الحديث ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها قوله ثم انهن اي نساء النبي اللاتي هن الحزب الاخر قوله دعون اي طلبن فاطمة رضي الله عنها وفي رواية الكشميهني دعين قوله تقول اي فاطمة تقول لرسول الله صلعم قوله ان نساءك ينشدنك الله العدل اي يسالنك بالله العدل ومعناه التسوية بينهن في كل شئ من المحبة وغيرها هكذا قاله بعضهم ولكن المعنى التسوية بينهن في المحبة المتعلقة بالقلب لانه كان يسوي بينهن في الافعال المقدورة واجمعوا على ان محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لانها لا قدرة عليها وانما يؤمر بالعدل في الافعال حتى اختلفوا في انه هل يلزمه القسم بين الزوجات ام لا قوله يا بنية تصغير اشفاق قوله فاتته اي فاتت زينب رسول الله صلعم قوله فاغلظت اي في كلامها قوله تناولت اي تعرضت وهي قاعدة جملة حالية اي عائشة قاعدة وفي رواية النسائي وابن ماجة مختصرا من طريق عبد الله البهي عن عروة عن عائشة قالت دخلت على زينب بنت جحش فسبتني فردعها النبي صلى الله عليه وسلم فابت فقال سبيها فسببتها حتى جف ريقها في فمها انتهى يحتمل ان تكون هذه قضية اخرى وقال انها بنت ابي بكر الصديق اي انها شريفة عاقلة عارفة كابيها وقيل معناه اي من اجود فهما وادق نظرا منها وفيه الاعتبار بالاصل في مثل هذه الاشياء وفيه لطيفة اخرى وهي انه صلى الله عليه وسلم نسبها الى ابيها في معرض المدح ونسبت فيما تقدم الى ابي قحافة حيث لما اريد النيل منها ليخرج ابو بكر من الوسط ولئلا يهيج ذكره المحبة قوله عن رجل وهو مجهول قال الكرماني فان قلت هذا رواية عن مجهول اذ الرجل غير معلوم فما حكمه قلت هو مذكور على طريق الشهادة والمتابعة واحتمل فيهما ما لا يحتمل في الاصول هذا كله ملتقط اكثره من العيني وبعضه من الكرماني وغيره ١٢ ۵۴ قوله ما لا يرد من الهدية كانه اشار الى ما رواه الترمذي من حديث ابن عمر مرفوعا ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن قال الترمذي يعني بالدهن الطيب واسناده حسن الا انه ليس على شرط البخاري فاشار اليه واكتفى بحديث انس انه صلعم لا يرد الطيب كذا في الفتح قال العيني ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه اوضح ما في الترجمة من الابهام لان قوله ما لا يرد من الهدية غير معلوم فالحديث اوضح ان المراد منه الطيب والطيب بكسر الطاء وسكون التحتية ما يتطيب به ١٢ ۵۵ قوله من راى الهبة اي التي توهب لان نفس الهبة مصدر فلا توصف بالغيبة قال العيني قال في الفتح ذكر فيه طرفا من الحديث الذي مر في قصة هوازن في باب من ملك من العرب رقيقا ومراده منه قوله صلى الله عليه وسلم واني رايت ان ارد عليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل فان في بقية الحديث طيبنا لك ١٢ ۵۶ قوله جائزة بالنصب لانه مفعول ثان ع والرفع لانه خبر ان الواقعة في بعض النسخ ١٢

اسماء الرجال محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي المروزي خالد بن عبد الله الطحان الواسطي خالد بن مهران الحذاء البصري باب من اهدى الى صاحبه سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد الازدي اسمعيل بن ابي اويس اخي ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم المدني حزب فيه عائشة بنت ابي بكر الصديق وحفصة بنت عمر وصفية بنت حيي وسودة بنت زمعة والحزب الاخر ام سلمة بنت ابي امية وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم هن زينب بنت جحش ميمونة بنت الحارث ام حبيبة بنت ابي سفيان جويرية بنت الحارث وقال ابو مروان الغساني هو يحيى بن ابي زكريا سكن واسط عن رجل من قريش ورجل من الموالي لم يسميا ويغتفر جهالة الراوي في الشواهد والمتابعات قال الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق من المقدمة رواية هشام عن رجل ورواية ابي مروان عن رجل لم اجدهما كذا في القسطلاني باب ما لا يرد من الهدية ابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوري ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك باب من راى الهبة الخ سعيد بن ابي مريم

حل اللغات يتحرون اي يقصدون حزبين اي طائفتين ينشدنك الله اي يسالنك بالله تناولت اي تعرضت ١٢

بنية من النهار بلا ضرورة وهو المطلوب والله تعالى اعلم (قوله كذلك حدثني الفضل) ولفظ حديثه من ادركه الصوم جنبا فلا يصم وقد يقال حديث عائشة فعل فلا يعارض القول لاحتمال الخصوص في الفعل فالوجه ان يقال ذلك اذا لم يمكن التوفيق وقد امكن ههنا بان يجعل حديث ابي هريرة كناية عن الجماع على ما هو دأب القرآن والسنة في الكناية عن امثال هذه الاشياء والله تعالى اعلم (قوله اتجد ما تحرر رقبة) كلمة ما مصدرية اي هل تجد اعتاق رقبة او موصولة اي هل تجد ما تعتق منه او به رقبة او موصوفة ورقبة بدل عنها اي هل تجد شيئا تحرره اي رقبة وجعل رقبة بدلا من ما على تقدير كونها موصولة يستلزم ابدال نكرة من معرفة وقد انكره النحاة (قوله وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابن رواحة) لا يخفى ان الظاهر الا النبي وابن رواحة واما هذه العبارة فمحملها على ان ما موصولة

حاشية السندي ص ٢٥٨، ٢٤٠، ٢٤١

١ قوله ومن احب ان يكون على حظه اى نصيبه جواب من محذوف يدل عليه السياق في جواب الشرط الاول وهو قوله فليفعل والمطابقة للترجمة توخذ من معنى الحديث فان فيه انهم تركوا ما غنموه من السبي قبل ان تقسم وذلك في معنى الغائب و تركهم اياه في معنى الهبة وفيه تعسف شديد من وجوه الاول انهم ما ملكوا شيئا قبل القسمة وان كانوا استحقوه والثاني اطلاق الهبة على الترك بعيد جدا والثالث انه هبة شيء مجهول لان ما يستحق كل واحد منهم قبل القسمة غير معلوم والرابع توصيف الهبة بالغيبة وفيه ما فيه وهذه التعسفات كلها من وضع هذه الترجمة على الوجه المذكور ع وطي الحديث في ص٣٣٢ ويجيء في ص٣٥٥ ٢ قوله باب المكافات في الهبة اى في بيان المكافاة وهي اعطاء العوض في الهبة والمكافاة مفاعلة من كافئ يكافئ واصلها بالهمز وقد يلين وكل شيء ساوى شيئا حتى يكون مثله فهو مكافئ له ومنه التكافؤ وهو الاستواء ١٢ ع ٣ قوله ويثيب عليها اى يكافئ عليها بان يعطي صاحبه العوض والمكافاة على الهدية مطلوبة اقتداء بالشارع قال المهلب والهدية ضربان احدهما للمكافأة فهي بيع ويجبر على دفع العوض والثاني لله تعالى او للصلة فلا يلزمه عليه مكافاة وان فعل فقد احسن واختلفوا فيمن وهب هبة ثم طلب ثوابها وقال انما اردت الثواب فقال مالك ينظر فيه فان كان مثله ممن يطلب الثواب من الموهوب له فله ذلك مثل الفقير للغني واستدل عليه بقوله تع واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقال الآخرون الهبة للثواب لا ينعقد لانها بيع بثمن مجهول وايضا موضوع الهبة التبرع فلو اوجبنا فيه العوض لبطل معنى التبرع كذا في الكرماني قال ابو حنيفة لا يكون له ذلك اذا لم يشترطه وهو قول الشافعي الثاني كذا في العيني ١٢ ٤ قوله لم يذكر وكيع ومحاضر اشار بهذا الى ان عيسى بن يونس تفرد بوصله ولم يسنده وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة بل ارسلاه و قال الترمذي لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس وكذا قال البزار ١٢ ع ٥ قوله ولا يشهد عليه مبنيا للمفعول والضمير في عليه للاب اى لا يسع للشهود ان يشهدوا على الاب اذا فضل بعض بنيه على بعض ١٢ قسطلاني ٦ قوله وهل للوالد الى قوله ولا يتعدى هذا الذي ذكره مسئلتان الاولى ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه خلاف فعند طاؤس وعكرمة والشافعي واحمد واسحق ليس للواهب ان يرجع فيما وهب الا الذي ينحله الاب لابنه وغير الاب من الاصول كالاب عند الشافعي في الاصح وفي التوضيح لا رجوع في الهبة الا للاصول ابا كان او اما او جدا وليس لغير الاب الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان الام لها الرجوع ايضا اذا كان ابوه حيا هذا هو الاشهر عند مالك وروي عنه المنع وعند اصحابنا الحنفية لا رجوع فيما يهبه لكل ذي رحم محرم بالنسب كالابن والاخ والاخت والعم والعمة وكل من كان امرأة لا يحل له ان يتزوجها به قال طاؤس والحسن واحمد وابو ثور والمسئلة الثانية اكل الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز وعند ابي حنيفة يجوز للاب الفقير ان يبيع عرض ابنه الغائب لاجل النفقة لان له تملك مال الابن عند الحاجة وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز واجمعوا ان الام لا تبيع مال ولده الصغير والكبير كذا في الطحاوي ١٢ ع ٧ قوله واشترى النبي صلعم الخ قال ابن بطال مناسبته للترجمة انه صلعم لو سأل عمر ان يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الى ذلك ولكنه لو فعل ذلك لم يكن عدلا بين بني عمر فلذلك اشتراه صلعم من عمر ثم وهب لعبد الله انتهى ١٢ عيني ٨ قوله فارجعه قال الطحاوي احتج به قوم ان الرجل اذا نحل بعض بنيه دون بعض انه باطل وخالفهم في ذلك آخرون يعني انهم جوزوا ذلك ويجيء ١٢ ع ٩ قوله واعدلوا بين اولادكم قال النووي فيه استحباب التسوية بين الاولاد في الهبة فلو وهب لبعضهم دون بعض فمذهب الشافعي ومالك وابي حنيفة انه مكروه وليس بحرام والهبة صحيحة قال احمد والثوري واسحق وغيرهم هو حرام واحتجوا بقوله لا اشهد على جور وبقوله اعدلوا بين اولادكم واحتج الاولون بما جاء في رواية فاشهد على هذا غيري ولو كان حراما او باطلا لما قال هذا وبقوله فارجعه ولو لم يكن نافذا لما احتاج الى الرجوع واما معنى الجور فليس فيه انه حرام لانه ميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما او مكروها ١٢ طيبي ١٠ قوله ان يمرض من التمريض وهو القيام على المريض في مرضه ومطابقته للترجمة من حيث ان ازواج النبي صلعم وهبن ما استحققن من الايام ولم يكن لهن رجوع فيما مضى وهذا على حمل الهبة على معناه اللغوي ١٢ ع ١١ قوله فان طبن لكم عن شيء الآية واحتج بهذه الزهري فيما ذهب اليه وقبلها وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال القسطلاني

أنّ المسور بن مخرمة ومروان أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن قام في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤنا تائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فقال الناس طيبنا لك.

باب المكافأة في الهبة

حدثنا مسدد حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها قال أبو عبد الله لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة.

باب الهبة للولد وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد عليه

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين أولادكم في العطية وهل للوالد أن يرجع في عطيته وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم أعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان ابن بشير أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه.

باب الإشهاد في الهبة

حدثنا حامد بن عمر ثنا أبو عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته.

باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها

قال إبراهيم جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في أن يمرض في بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وقال الزهري فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك أو كله ثم لم يمكث إلا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال يرد إليها إن كان خلبها وإن كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جاز قال الله تعالى فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا حدثنا إبراهيم بن موسى أنا هشام عن معمر عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الأرض وكان بين العباس وبين رجل آخر فقال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي بن أبي طالب حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن أبيه عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه

باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت

والى التفصيل المذكور بين ان يكون خدعها فلها ان ترجع والا فلا ذهب المالكية ان اقامت البينة على ذلك وقيل يقبل قولها في ذلك مطلقا والى عدم الرجوع من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور وقال الشافعي لا يرد الزوج شيئا اذا خالعها ولو كان مضرا بها بقوله تع فلا جناح عليهما فيما افتدت به انتهى ١٢ ١٢ قوله وعتقها عطف على قوله هبة المرأة قوله اذا كان لها زوج ليست الشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة او العتق لها اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع في جوازه قوله فهو اي المذكور من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن المرأة سفيهة وهي ضد الرشيدة من صلح دينها ودنياها ١٢ عيني

اسماء الرجال باب المكافاة في الهبة مسدد هو ابن مسرهد هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قال ابو عبد الله اي البخاري لم يذكر وكيع هو ابن الجراح الرواسي فيما وصله ابن ابي شيبة باب الهبة للولد الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابن شهاب هو الزهري باب الاشهاد في الهبة حامد بن عمر بن حفص بن عبيد الله

حاشية السندي ص ٢٩١ - ٢٩٢

وقعت موقع من وكان تامة ومن الجارة بيانية يقتضي انه تطويل واتيان بعبارة ركيكة بلا فائدة فالوجه ان يحمل على انه استثناء من مفهوم الكلام اي ما كان فينا صوم من احد الا ما كان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويمكن حمل صائم على معنى الصوم بناء على انه مصدر على وزن الفاعل والله تعالى اعلم (قوله فنسخها وان تصوموا خير لكم) في كونه ناسخا نظر بل الظاهر على تقدير النسخ ان معناه ان الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه على القول بالنسخ ان الناسخ هو قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم في رواية ابن عمر وسلمة بن الاكوع والله تعالى اعلم (قوله صام عنه وليه) وهذا الحديث صريح في جواز الصوم عن الغير والجمهور على خلافه ولذلك اوله بعضهم بحمله على معنى انه يتدارك ذلك وليه بالاطعام فكانه صام وادعى بعضهم انه منسوخ وكل ذلك خلاف مقتضى الادلة يظهر ذلك لمن يتامل

۵۱ قوله سفيهة وهى ضد الرشيدة والرشيد من صلح دينه ودنياه قوله قال الله تعالىٰ ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ذكر هذا فى معرض الاستدلال وقد اختلف العلماء فى المرأة المالكة لنفسها الرشيدة ذات الزوج على قولين احدهما انه لا فرق بينها وبين البالغ الرشيد فى التصرف وهو قول الثورى والشافعى وابى ثور واصحاب الرأى والقول الآخر لا يجوز لها ان تعطى من مالها شيئا بغير اذن زوجها روى ذلك عن انس وطاؤس والحسن البصرى وقال الليث لا يجوز عتق الزوجة وصدقتها الا فى الشئ اليسير الذى لا بد منه صلة الرحم او ما يتقرب به الى الله وقال مالك لا يجوز عطاؤها بغير اذن زوجها الا من ثلث مالها خاصة قياسا على الوصية. كذا فى العينى ۵۲ قوله الا ما ادخل على الزبير معناه ما صيره لمكالها فامرها صلى الله عليه وسلم ان تتصدق ولم يامرها باستيذان الزبير فوله تصدق فيه المطابقة للترجمة فانه يدل على ان للمرأة التى لها زوج ان تتصدق بغير اذن زوجها فان قلت الترجمة هبة المرأة ولفظ الحديث بالصدقة قلت المراد من الهبة معناها اللغوى وهو يتناول الصدقة

سفيهة لم يجز قال الله تعالىٰ ولا تؤتوا السفهاء اموالكم حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عباد بن عبد الله عن اسماء قالت قلت يا رسول الله مالى مال الا ما ادخل على الزبير فاتصدق قال تصدقى ولا توعى فيوعى عليك حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن نمير ثنا هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انفقى ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث اخبرته انها اعتقت وليدة ولم تستأذن النبى صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذى يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله انى اعتقت وليدتى قال أوفعلت قالت نعم قال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك وقال بكر بن مضر عن عمرو عن بكير عن كريب ان ميمونة اعتقت حدثنا حبان بن موسى قال انا عبد الله انا يونس عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تبتغى بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب من يبدأ بالهدية

وقال بكر عن عمرو عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة لها فقال لها لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى عمران الجونى عن طلحة بن عبد الله رجل من بنى تيم بن مرة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لى جارين فالى ايهما اهدى قال الى اقربهما منك بابا

باب من لم يقبل الهدية لعلة

وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية واليوم رشوة حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره انه سمع الصعب بن جثامة الليثى وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يخبر انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو بالابواء او بودان وهو محرم فرده فقال صعب فلما عرف فى وجهى رده هديتى قال ليس بنا رد عليك ولكنا حرم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن ابى حميد الساعدى قال استعمل النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن الاتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدى لى قال فهلا جلس فى بيت ابيه او بيت امه فينظر أيهدى له ام لا والذى نفسى بيده لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة ابطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلثا

باب اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه

وقال عبيدة ان مات وكانت فصلت الهدية والمهدى له حى فهى لورثته وان لم تكن فصلت فهى لورثة الذى اهدى وقال الحسن ايهما مات قبل فهى لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول حدثنا على بن عبد الله

(هامش: بن فى فقال — ن افاتصدق — ن ثنا — ن باب اعطيتها — نسخة تنبى — قال ن ثنا ن اللتبية — ن يهدى — ن بيديه — ن عدة — ن ماتا وصلت)

قوله ولا توعى من الايعاء اى لا تجعليه فى الوعاء وهو الظرف محفوظا لا تخرجين منه فيفعل الله بك مثل ذلك وهو معنى قوله فيوعى الله عليك ع ومر الحديث فى ص ١٩٣ فى الزكوة ۵۳ قوله انفقى من الانفاق ولا تحصى من الاحصاء نهى عنه لانه انما تحصى لاجل التبقية والذخر فيحصى عليها بقطع البركة ومنع الزيادة وقد تكون من مرجع الاحصاء الى الله من باب المشاكلة وقوله فيحصى بالنصب لانه جواب النهى ومطابقته مثل مطابقة الحديث الماضى ع ۵۴ قوله اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهو هنا بمعنى حقا او احقا على خلاف فيه وتفتح كلمة ان بعدها وهى فى قوله انك واما اما التى لحرف الاستفتاح التى بمعنى الا فكلمة ان بعدها مكسورة كما تكسر بعد الا الاستفتاحية قوله اخوالك اخوالها كانوا من بنى هلال ايضا وكان اسم امها هند بنت عوف وفى رواية الاصيلى اخواتك بالتاء قال عياض ولعله اصح من رواية اخوالك بدليل رواية مالك فى الموطا فلو اعطيتها اختك قال النووى الجميع صحيح ولا تعارض ويكون النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ع ۵۵ قوله اقرع من القرعة ومطابقته الحديث للترجمة فى قوله وهبت يومها وليلتها لعائشة فان الترجمة هبة المرأة لغير زوجها فلو قلنا ان الهبة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطابق والعلماء فى هذا قولان هل الهبة للزوج او للضرورة والمطابقة تاتى على قول من يقول للضرورة ع ۵۶ قوله فقال لها اى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لميمونة والمطابقة تؤخذ من معنى الحديث لان فيه تفضيل عتق الوليدة وصلة بعض اخوالها فقال صلى الله عليه وسلم ما معناه ان صلتها لبعض اخوالها كانت اولى واكثر للاجر فان قلت الترجمة بلفظ الهدية والحديث بلفظ الصلة فكيف المطابقة قلت الهدية فيها معنى الصلة والملاحظة بهذا المقدار فى وجه المطابقة يكفى ع ۵۷ قوله لعلة اى بسبب ينشأ عنه الريبة كالقرض ونحوه وقوله رشوة بضم الراء وكسرها ويجوز الفتح وهى ما يؤخذ بغير عوض ويعاب آخذه قال ابن العربى الرشوة كل مال دفع ليبتاع به من ذى جاه عونا على ما لا يحل ۵۸ فتح البارى قوله فرده اى رد الحمار الوحش الذى اهداه صعب ولم يقبله لعلة وهى كونه محرما قوله رده مصدر مضاف الى المفعول اى عرف اثر الرد قوله حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم ع وقد مر الحديث فى ص ٢٣٢ فى كتاب الحج ۵۹ قوله من الازد بفتح الهمزة وسكون الزاى فدال مهملة هو الازد بن الغوث قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون الفوقية وكسر الموحدة وفتح التحتية المشددة ويقال اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وفتحها وكسر الموحدة فيما قال الكرمانى والافصح اسكانها اللام وسكون الفوقية وانما نسبته الى بنى لتب قبيلة معروفة قوله رغاء بضم الراء صوت ذوات الخف والخوار بالضم صوت البقر قوله تيعر من اليعار صوت الشاة قوله العفرة بضم العين وسكون الفاء البياض الذى فيه شئ كلون الارض وفى الحديث ان هدايا العمال يجب ان تجعل فى بيت المال وانه ليس لهم منها شئ الا ان يستأذن الامام فى ذلك والمطابقة تؤخذ من معنى الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن عامله على اخذ الهدية لانها هدية تهدى لاجل علة. كذا فى العينى ۶۰ قوله ثم مات اى الذى وهب او الذى وعد او الذى وهب له او وعد له قوله قبل ان تصل اليه الموهوب له اذا لم يعود قوله ان مات اى المهدى وفى نسخة ان ماتا اى المهدى والمهدى له قوله فصلت بلفظ المجهول وفى نسخة بلفظ المعلوم وهما من الفصل والمراد القبض وفى نسخة وصلت من الوصل فالفصل بالنظر الى المهدى والوصل بالنظر الى المهدى اليه والحقيقة الاقباض او لابد لها من فصل الموهوب عن الواهب ووصله الى المتهب كذا فى القسطلانى قال الكرمانى قال مالك واحمد تتم الهبة بالكلام بدون القبض كالبيع وقال الشافعى وابو حنيفة لا تتم الا بالقبض انتهى قال فى الفتح قال الاسمعيلى لا يدل لهذه الترجمة فى الهبة بحال قلت قال ذلك بناء على مذهبه ان الهبة لا تصح الا بالقبض والا فليست هبة وهذا مقتضى مذهبه لكن من يقول انها تصح بدون القبض يسميها هبة وكان البخارى جنح فى ذلك انتهى قوله قال الحسن اى البصرى قوله ايهما اى المهدى والمهدى له مات قبل الآخر

قوله ايهما قبل القبض وقوله وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو السلمانى مما لم اعرف من وصله ١٢ قس وقال الحسن هو البصرى فيما لم اعرفه ايضا موصولا ١٢ قس

قوله فهى الهدية لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول قال ابن بطال قال مالك كقول الحسن وقال احمد واسحق ان كان حاملها رسول المهدى رجعت اليه وان كان حاملها رسول المهدى اليه فهى لورثته ١٢ كذا فى الفتح

اسماء الرجال ابو عاصم الضحاك بن مخلد ابن جريج عبد الملك الاموى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة زهير عباد بن عبد الله بن الزبير العوام اسماء بنت ابى بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام عبيد الله بن سعيد اليشكرى السرخسى عبد الله بن نمير الهمدانى الكوفى فاطمة بنت المنذر بن الزبير امرأة هشام بنت ابى بكر الصديق يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى يزيد هو ابن ابى حبيب بكير هو ابن عبد الله الاشج وقال بكر بن مضر بن حكيم المصرى فيما وصله المؤلف فى الادب المفرد وهو ابن الحارث بكير وكريب تقدما حبان بن موسى المروزى عبد الله بن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم عروة هو ابن الزبير باب من لم يقبل الهدية ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندى الجعفى باب اذا اقام

حل اللغات وليدة اى امة اشعرت اى اعلمت خوار صوت البقرة تيعر تصوت ١٢

حاشية السندى ص ٢۴٣ فيما ذكروا من الدواعى والادلة ولذلك كثير من محققى الشافعية اختاروا جواز الصوم عن الميت وقالوا انه هو مقتضى الادلة ولا دليل على خلافه وتركوا قول امامهم المرجع اليه وهذا هو الانصاف والله تعالى اعلم (قوله فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال الخ) هذا مبنى على انهم فهموا ان النهى كان من باب الشفقة عليهم فقط كما هو صريح رواية عائشة وليس للتحريم بل ولا للكراهة اذ لا يظن انهم فهموا حرمة الوصال او كراهته ثم ارتكبوه بل اهال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم والعدول عن بيان التحريم والكراهة الى التعجيز صريح فى ذلك اذ لا يجوز ابقاءهم على الوصال ولا لهم فعله لو كان حراما او مكروها بل وجب عليه ان يبين لهم ان النهى للحرمة او للكراهة فلا يجوز لهم فعله وعلى هذا فالقول بان الوصال حرام او مكروه مشكل جدا فافهم قلت بل فى قوله انى لست كهيئتكم انى يسقينى ربى اشارة الى انه ليس المدار على الخصوص من حيث الدين بل خص باباحة

٥١ قوله مال البحرين والمراد بالمال مال الجزية والبحرين على لفظ تثنية البحر موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهة النبى صلعم العلاء بن الحضرمى قوله فحثى لى ثلاثا اى ثلاث حثيات من حثيت الشئ حثيا وحثوت حثوا اذا قبضته ورميته والحثية الغرفة بكف قال ابن فارس هى ملأ الكفين كذا فى العينى ومر الحديث فى صـ٣٠٦ فى كتاب الكفالة قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلعم وعد جابرا بالشئ ومات قبل الوفاء به والحكم فيه ان وقع مثل هذا من غير النبى صلعم فالهبة لورثة الواهب وكذلك لم يكن فى حق النبى صلعم لازما ولكن ابابكر فعل ذلك على سبيل التطوع اقتداء بطريقته صلى الله عليه وسلم ولفعله فانه كان اوفى الناس بعهده واصدقهم لوعده قال المهلب انجاز الوعد مندوب اليه وليس بواجب و الدليل عليه اتفاق الجميع على ان من وعد بشئ لم يضرب به مع الغرماء ولا خلاف انه مستحسن ومن مكارم الاخلاق انتهى ١٢ ٥٢ قوله كيف يقبض الخ اى كيف يقبض العبد الموهوب له المتاع الموهوب والترجمة فى كيفية القبض لا فى اصل القبض ١٢ ع ٥٣ قوله على بكر صعب البكر بالفتح الفتى من الابل و صعب صفته اراد به النفور ومر فى البيع وسمى عقريب فى صـ٢٨٥ قال العينى وجه ايراده هنا البيان كيفية قبض الموهوب والموهوب هنا متاع فاكتفى فيه بكونه فى يد البائع ولم يحتج الى قبض آخر قال ابن بطال كيفية القبض عند العلماء باسلام الواهب لها الى الموهوب له وحيازة الموهوب لذلك كركوب ابن عمر الجمل واختلفوا فى الحيازة هل هى شرط لصحة الهبة ام لا فقال بعضهم شرط وهو قول ابى بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان وابن عباس ومعاذ و شريح ومسروق والشعبى والثورى والشافعى والكوفيين وقالوا ليس للموهوب له مطالبة الواهب بالتسليم اليه لانها مالم يقبض عدة فيحسن الوفاء ولا يقضى عليه وقال آخرون تصح بالكلام دون القبض كالبيع روى عن على وابن مسعود والحسن البصرى والنخعى كذلك وبه قال مالك واحمد وابو ثور الا ان احمد و ابا ثور قالا للموهوب له المطالبة فى حيوة الواهب وان مات بطلت الهبة انتهى ١٢ ٥٤ قوله اقبية جمع قباء ممدودا قوله وعليه قباء جملة حالية قوله منها اى من الاقبية وظاهر هذا استعمال الحرير ولكن قالوا يجوز ان يكون قبل النهى وقيل معناه انه نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله وهذا ليس بلبس ولو كان بعد التحريم قوله خبأنا هذا لك انما قال هذا للملاطفة لانه كان فى خلقه شئ قوله فقال رضى مخرمة قال الداؤدى هو من قوله صلعم معناه هل رضيت على وجه الاستفهام وقال ابن التين يحتمل ان يكون من قول مخرمة ومطابقته للترجمة من حيث ان نقل المتاع الى الموهوب له قبض وبهذا يجاب عن قول من قال كيف يدل الحديث على الترجمة التى هى قبض العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل اليه علم منه حكم العبد وغيره من سائر المنقولات ١٢ ع ٥٥ قوله اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت اى جازت ونقل فيه ابن بطال اتفاق العلماء ان القبض فى الهبة هو غاية القبول وغفل رحه عن مذهب الشافعى فان الشافعية يشترطون القبول فى الهبة دون الهدية ثم اورد المصنف فيه حديث ابى هريرة وقد تقدم شرحه فى الصيام اى فى صـ٢٥٩ والغرض منه انه صلعم اعطى الرجل التمر فقبضه ولم يقل قبلت ثم قال له اذهب فاطعمه اهلك ولمن اشترط القبول ان يجيب عن هذا بانها واقعة حين فلا حجة فيها ولم يصرح فيها بذكر القبول ولا بنفيه ـ كذا فى الفتح ١٢ ٥٦ قوله ولم يكسره لهم اى لم يكسر التمر من النخل لهم اى لم يعين ولم يقسم عليهم قوله فجددتها اى قطعتها قوله الا تكون بفتح الهمزة وتخفيف اللام ويروى بتشديدها و مقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم تاكيد علم عمر رض وتقويته وضم حجة اخرى الى الحجج السابقة ووجه الدلالة على الترجمة لجواز هبة الدين انه لو لم يجز لما سال النبى صلى الله عليه وسلم غرماء ابى جابر به فافهم كذا فى العينى ومر الحديث فى صـ٣٢٢ فى القرض ١٢ ٥٧ قوله باب هبة الواحد للجماعة اى يجوز قال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابى حنيفة كذا اطلق وتعقب بانه ليس على اطلاقه وانما يفرق فى هبة المشاع بين ما يقبل القسمة ولا يقبلها والعبرة بذلك وقت القبض لا وقت العقد قوله وابن ابى عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهو ابن اخى اسماء قوله بالغابة بالغين المعجمة وهى فى الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف ولكن المراد بها هنا موضع قريب من المدينة من عواليها بها اموال اهلها قوله لكما خطاب للقاسم وعبد الله بن ابى عتيق واورد البخارى هذا الاثر المعلق فى معرض الاحتجاج على رد ما ذهب اليه ابو حنيفة فى عدم تجويزه لهبة المشاع كما اشار اليه ابن بطال ولكن لا يساعده هذا فان المال الذى كان بالغابة يحتمل ان يكون مما ينقسم ويحتمل ان يكون مما لا ينقسم وعلى كلا التقديرين لا يرد عليه لانه ان كان مما لا ينقسم فلا نزاع انه يجوز وان كان مما ينقسم فالعبرة للشيوع المانع وقت القبض لا وقت العقد ١٢ ع ٥٨ قوله فتله فى يده اى دفعه بعنف قال فى الفتح وقد اعترض الاسمعيلى بانه ليس فى حديث سهل ما ترجم به والحق ما قال ابن بطال انه صلعم سال الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه مشاعا غير متميز فدل على صحة هبة المشاع ١٢ فتح

حدثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمعت جابرا قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا ثلثا فلم يقدم حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم فامر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبى صلى الله عليه وسلم وعدنى فحثى لى ثلثا **باب** كيف يقبض العبد المتاع وقال ابن عمر كنت على بكر صعب فاشتراه النبى صلى الله عليه وسلم وقال هو لك يا عبد الله حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة يا بنى انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لى قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا لك قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة **باب** اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلى فى رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على احوج منا يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك **باب** اذا وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن على لرجل دينه وقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه وقال جابر قتل ابى وعليه دين فسال النبى صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا ثمر حائطى ويحللوا ابى حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب حدثنى ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا فاشتد الغرماء فى حقوقهم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطى ويحللوا ابى فابوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطى ولم يكسره لهم ولكن قال ساغدو عليك قال فغدا علينا حين اصبح فطاف فى النخل فدعا فى ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقى لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر الا تكون قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله **باب** هبة الواحد للجماعة وقالت اسماء للقسم بن محمد وابن ابى عتيق ورثت عن اختى عائشة بالغابة وقد اعطانى معوية مائة الف فهو لكما حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لى اعطيت هؤلاء فقال ما كنت لاوثر بنصيبى منك يا رسول الله احدا فتله فى يده **باب** الهبة المقبوضة وغير المقبوضة

فارسل ـ فقال ـ نستطيع ـ فقال ـ تمر ـ تمر ـ لا ـ وما لا ينبغى ـ ما لا يقسم

اسماء الرجال ابن المنكدر هو محمد جابر هو ابن عبد الله الانصارى باب كيف يقبض الخ قتيبة بن سعيد الثقفى الليث بن سعد الامام ابن ابى مليكة هو عبد الله باب اذا وهب هبة الخ محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصرى البنانى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم معمر هو ابن راشد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا وهب دينا الخ قال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابن ابى شيبة وقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه هذا فيما وصله مسدد فى مسنده مرفوعا عبدان هو عبد الله بن جبلة العتكى عبد الله بن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى قال الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب هبة الواحد للجماعة قالت اسماء بنت ابى بكر الصديق للقاسم بن محمد هو ابن اخى اسماء وابن ابى عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابى عتيق فى القسطلانى لم ار هذا التعليق موصولا يحيى بن قزعة القرشى المكى المؤذن مالك الامام ١٢

حل اللغات البكر الجمل ـ المكتل الزنبيل ـ الحائط البستان ١٢ ٥٦ التحلل الاستحلال من صاحبه وتحلله اى جعله فى حل بابرائه وذمته ١٢ ع

حاشية السندى صـ٢٤٢-٢٤٣: الوصال له دونهم بل المدار على اختصاص الاقتداء به حتى لو قدر من قدر يجوز له ذلك فافهم ام سندى (قوله اما صمت سرر هذا الشهر) ولعل وجه هذا الحديث ان الرجل كان ممن يعتاد صوم اخر الشهر فترك صومه اخر شعبان لحديث لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين فارشده صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الامر الى ان ذلك فيمن لا يعتاد والله تعالى اعلم (قوله كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية الخ) لا ينافيه ما سيجئ من قول ابن عباس قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فوجد اليهود الخ لجواز انه امر بمجموع الامرين ثم حصل الاقتصار على احدهما من بعض الرواة اما لعدم علمه بالآخر او سهوا والله تعالى اعلم (قوله فانا احق بموسى منكم) لقوله تعالى فبهداهم اقتده ـ وعلى هذا ان المطلوب منه الموافقة لموسى لا الموافقة لليهود فلا يشكل انه يجب مخالفة اليهود لا موافقتهم على انه كان فى اول الامر يحب موافقتهم لتاليفهم ثم لما علم منهم

؎٥١ قوله والمقسومة وغير المقسومة قال في الفتح اما الهبة المقسومة فحكمها واضح واما غير المقسومة فهو المقصود بهذه الترجمة وهي مسئلة هبة المشاع والجمهور على صحة هبة المشاع للشريك ولغيره سواء انقسم اولا وعن ابي حنيفة لا يصح هبة جزء مما ينقسم مشاعا انتهى ١٢ ؎٥٢ قوله واصحابه بالرفع والنصب قوله لهوازن اي للقبيلة المعروفة وفي بعضها الى هوازن اي وهب منتهيا اليهم قوله غير مقسوم يلزم منه ان يكون غير مقبوض ايضا لان قبض الجزء الشائع بقبض الجميع ١٢ كرماني ؎٥٣ قوله حدثنا ثابت ضد الزائل ابن محمد ابو اسمعيل العابد الشيباني الكوفي مات سنة ٢٢٠ قال الغساني وفي نسخة الاصيلي ثنا محمد ثنا ثابت قال وقد حدث البخاري عن ثابت بدون الواسطة كثيرا هذا ما ذكره الكرماني قال الحافظ ابن حجر والذي اظنه ان المراد بمحمد هو البخاري المصنف ويقع ذلك كثيرا وفي رواية ابي زيد المروزي قال ثابت بصورة التعليق وسيأتي الكلام على حديث جابر في الشروط انتهى ١٢ ؎٥٤ قوله يوم الحرة اي يوم الوقعة التي كانت حوالي المدينة عند حرتها بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معوية وبين اهل المدينة سنة ثلثين وستين قال ابن بطال الهبة الغير المقسومة هي هبة المشاع وقال ابو حنيفة ان كان المشاع مما ينقسم لم يجز هبته وقال الجمهور بجوازها لانه صلى الله عليه وسلم وهب حقه من غنائم حنين لهوازن وهو كان مشاعا ووهب الفضل من الحسن في القرض مشاعا ووهب الرجحان على ثمن البعير مشاعا واستوهب نصيب الشرب من الغلام كذلك. قاله الكرماني ؎٥٥ قوله من ترون اي من العسكر وهذا هو المرة الرابعة عن ذكر هذا الحديث واما وجه مطابقته للترجمة فهو ان الغانمين وهو الهم وفي بعض التراجم او وهب رجل جماعة وح هو اما من جهة انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم فيهم فوهب لهم او من جهة انهم وهبوا له وهو وهب لهم او ان الآمر بمنزلة الفاعل في صحة الاسناد اليه ١٢ خير جاري ؎٥٦ قوله حتى يرفع قال الكرماني اما لفظ حتى يرفع فقالوا هو بالرفع اجود انتهى قال القسطلاني لم يبين وجهه وذكر انه بالنصب مرويا عن الفرع واصله وغيرهما ١٢ خ ؎٥٧ قوله ولم يصح اي عن ابن عباس فان قلت هذا معلوم من لفظ يذكر اذ هو تعليق بصيغة التمريض فلم لم يحمله على عدم صحته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا دلالة للفظ عليه قاله الكرماني قال في الفتح هذا الحديث جاء عن ابن عباس مرفوعا و موقوفا والموقوف اصح اسنادا من المرفوع قال العقيلي لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء قال ابن بطال لو صح حديث ابن عباس لحمل على الندب فيما خف من الهدايا انتهى وفي الخير الجاري روي عن ابي يوسف القاضي ان الرشيد اهدى اليه الاكثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف انه لم يرد في مثله وانما ورد فيما خف من الهدايا نحو المأكولات والمشروبات كذا في الكرماني فان قلت ما وجه مناسبة الحديث للترجمة قلت الزيادة على حقه كانت هدية مختصة بالمتقاضي ولم يشاركه غيره من الحاضرين انتهى قال ابن حجر وحديث ابن عمر قد تقدم شرحه في البيوع ووجه الدلالة منه للترجمة ظاهر كما تقدم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انتهى ١٢

اسماء الرجال

ثابت بن محمد ابو اسمعيل العابد الشيباني مسعر هو ابن كدام محارب هو ابن دثار جابر بن عبد الله الانصاري محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك الامام المدني ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج عبد الله بن عثمان هو الملقب بعبدان شعبة هو ابن الحجاج سلمة هو ابن كهيل الحضرمي الكوفي ابا سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف باب اذا وهب جماعة الخ يحيى بن بكير هو المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام مروان بن الحكم الاموي المسور بن مخرمة الزهري وروايتهما هذه مرسلة لان الاول لا صحبة له والآخر انما قدم مع ابيه صغيرا بعد الفتح وكانت هذه القصة الآتية بعده - قس باب من اهدي له هدية الخ محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك شعبة ابن الحجاج عبد الله بن محمد المسندي

والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم
حدثنا ثابت قال ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني
وزادني حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محارب قال سمعت جابر بن عبد الله قال بعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال
شعبة أراه فوزن لي فأرجح فما زال شيء حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة حدثنا قتيبة
عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره
اشياخ فقال للغلام أتأذن لي ان أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا أوثر بنصيبي منك احدا
فتله في يده حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة قال سمعت ابا سلمة
عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق
مقالا وقال اشتروا له سنا فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد سنا الا سنا هي افضل من سنه قال فاشتروها
فاعطوها اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء باب اذا وهب جماعة لقوم او وهب رجل
جماعة جاز حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن مروان بن الحكم و
المسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد
اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من
الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا
فقام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين
واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى
نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال لهم
انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس
فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا من سبي
هوازن قال ابو عبد الله هذا الاخير قول الزهري فهذا الذي بلغنا باب من اهدي له هدية وعنده
جلساؤه فهو احق به ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح حدثنا محمد بن مقاتل انا
عبد الله انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه
يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم احسنكم قضاء حدثنا
عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر صعب لعمر و
كان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

ابن عيينة هو سفيان ابو عمران الهلالي عمرو هو ابن دينار المكي ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٢ **حل اللغات** تل اے دفع ١٢

حاشية السندي ص ٢٦٨ و ٢٤٢

اصرارهم على الكفر وعدم التاثير للتاليف فيهم ترك موافقتهم ومال الى مخالفتهم ولهذا عزم على المخالفة في آخر الامر بضم اليوم الثاني الى صوم عاشوراء كما ثبت والله تعالى اعلم (قوله تعده اليهود عيدا) اي وكانوا يصومونه لذلك كما تقدم وقد علم في الاحاديث انهم كانوا يتخذونه عيدا بالصوم لا بترك الصوم فقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فصوموه انتم اي ايضا للموافقة بموسى او بهم اول الامر وقيل للمخالفة حيث انهم اتخذوه عيدا وامر المؤمنون ان يتخذوه صوما وهذا لا يوافق احاديث الباب المذكورة في هذا الكتاب وغيره وقد ثبت انه حين قصد مخالفتهم هم ان يخالفهم بزيادة صوم يوم آخر والله تعالى اعلم امام سندي (قوله فصلى الصبح ثم يدخله) في بعض روايات هذا الحديث الصحاح كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه وظاهره ان المعتكف يشرع في الاعتكاف بعد صلوة الصبح ومذهب الجمهور انه يشرع فيه من الليل الحادي والعشرين وقد اخذ بظاهر الحديث قوم الا انهم حملوه على انه يشرع من صبح الحادي والعشرين فلذا رد عليهم الجمهور بان المعلوم انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر وكان يحث اصحابه على اعتكاف العشر وعدد العشر عدد الليالي فيدخل فيها الليلة الاولى والا لا يتم هذا العدد اصلا وايضا من اعظم ما يطلب بالاعتكاف في العشر الاواخر ادراك ليلة القدر كما يدل عليه تتبع الاحاديث وهي قد تكون ليلة الحادي والعشرين كما يفيده حديث ابي سعيد فينبغي له ان يكون معتكفا فيها لا ان يعتكف بعدها قال الامام النووي في الجواب عن الحديث تاويله انه دخل المعتكف وانقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلوة الصبح لا ان ذلك وقت ابتداء الاعتكاف بل كان قبل المغرب معتكفا لابثا في جملة المسجد فلما صلى الصبح انفرد اه ورده الحافظ ابن حجر بانه مشكل على منع الخروج عن العبادة بعد الدخول فيها اه قلت والاقرب انه ما نزل

۵۱ قوله بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ولد الناقة اول ما يركب وقال ابن الاثير البكر بالفتح الفتى من الابل بمنزلة الغلام من الناس والانثى بكرة قوله صعب صفة لبكر اراد به النفور لانه لم يذلل بالركوب قوله هو لك يا عبد الله فيه الترجمة والحديث تقدم في البيوع قال العيني فيه حجة لمن يقول الافتراق بالكلام الا ترى ان سيدنا رسول الله صلعم وهب الجمل في ساعته لابن عمر قبل التفرق ولو لم يكن البيع له لما وهبه من ساعته بل يهبه بعد افتراق الابدان وفيه جواز التصرف في المبيع قبل اداء الثمن ١٢ ۵۲ قوله باب هدية ما يكره لبسها كذا للاكثر للمذكر والمؤنث فانث هنا باعتبار الحلة وقع في رواية النسفي ما يكره وبه ترجم الاسمعيلي وابن بطال والمراد بالكراهة اعم من التحريم والتنزيه وهدية ما لا يجوز لبسه جائزة فان لصاحبه التصرف فيه بالبيع والهبة لمن يجوز لبسه كالنساء ١٢ فتح ۵۳ قوله حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء والمد قال القاضي عياض روى الحلة على الاضافة وعلى الصفة والاصح انها كانت من الحرير المحض قوله لا خلاق له اي لا حظ ولا نصيب قال ابن بطال يريد انها لباس الكفار في الدنيا ومن لا حظ له في الآخرة قوله عطارد هو ابن حاجب بن زرارة وقيل منصرف وهو علم رجل تميمي كان يبيع الحلل قوله اخا له هو اخوه من امه وقيل من الرضاعة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث في كتاب الجمعة في ص ١٢٢ قال العيني فيه جواز اهداء الحرير للرجال لانها لا تتعين للبس فان قلت يؤخذ منه عدم مخاطبة الكفار بالفروع حيث كساه عمر اياه قلت هذه حجة الحنفية فان الكفار غير مخاطبين بالشرائع عندهم وقالت الشافعية لا يؤخذ منه ذلك لانه لم يلبس فيه الاذن وانما هو الهدية الى الكافر وقد بعث الشارع ذلك الى عمر وعلي واسامة ولم يلزم منه اباحة لبسها بل صرح صلعم بانه انما اعطاه لينتفع بها بغير اللبس حيث قال تبيعها وتصيب بها حاجتك ١٢ ۵۴ قوله سترا موشيا اي مخططا قال المهلب انما كره عليه السلام الحرير لفاطمة لانها حظ من لا سبيل له الى الآخرة والسبيل الى الدنيا تعجيل طيباتها في حياتها وان النهي عنه انما هو من جهة الاسراف وقوله فلان وفلان كذا في الخير الجاري والكرماني وكلمة موشيا ضبط صاحب الفتح بضم الميم وسكون الواو وبعدها معجمة تحتانية وفي المنقول عنه بفتح الميم وكذا في النسخ الاخرى المصححة والله اعلم بالصواب ١٢ ۵۵ قوله ترسل ولابي ذر ترسلي بحذف النون على لغة فصيحة وتقديره بان ترسلي فحذف لدلالة السياق عليه ١٢ ك ۵۶ قوله بسارة بتخفيف الراء زوجة ابراهيم عليه السلام ام اسحق قوله آجر بوزن فاعل وفي بعضها هاجر ام اسمعيل عليه السلام كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ٢٩٥ في آخر البيوع ١٢ ۵۷ قوله فيها سم اي كانت مسمومة مشوية اهدتها امرأة اسمها زينب بنت الحارث قوله ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية بلدة على ساحل البحر آخر الحجاز واول الشام قوله فكساه اي كساه النبي صلعم كذا في الخير الجاري قوله ببحرهم اي كتب له بحكومة ارضهم وديارهم والظاهر من لفظ البحر هنا البحر الذي هم عنده ١٢ ك رخ ۵۸ قوله فتعجب الناس منها اي من حسن الحلة قوله فقال والذي الخ فيه زجرهم عن الميل الى الحلاوة الدنيوية قوله لمناديل جمع منديل وهو الذي يحمل في اليد مشتق من الندل وهو النقل لانه ينقل من يد الى يد وقيل الندل هو الوسخ وفيه اشارة الى منزلة سعد في الجنة وان ادنى ثيابه فيها خير من هذه فان قلت ما وجه تخصيص سعد قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثوب قوله اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف وكسر الدال ابن عبد الملك الكندي النصراني ملك دومة واختلفوا في اسلامه قوله دومة بضم الدال عند اللغوي وفتحها عند المحدثين والواو ساكنة فيهما وهي بقرب تبوك ١٢ ك رخ ۵۹ قوله لهوات جمع اللهاة وهي سقف الفم ومراده ان اثر تلك اللقمة من الشاة كان باقيا حتى الوفاة او كان يعرف ذلك بتغير لون اللهوات قوله مشعان بضم الميم وسكون المعجمة وشدة النون وفي بعضها بكسر الميم هو ثائر الرأس اشعث قوله بسواد البطن قال النووي يريد به الكبد ١٢ عيني ومنه ك رخ

بِعْنِيه فقال عمر هو لك فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت باب اذا وهب بعيرا
لرجل وهو راكبه فهو جائز وقال لنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فباعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك
يا عبد الله باب هدية ما يكره لبسها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها
فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت حلل فاعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة فقال اكسوتنيها وقلت في حلة عطارد ما قلت فقال اني
لم اكسكها لتلبسها فكسى عمر اخا له بمكة مشركا حدثنا محمد بن جعفر ثنا محمد بن فضيل عن ابيه
عن نافع عن ابن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت له
ذلك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت على بابها سترا موشيا فقال ما لي وللدنيا فاتاها علي
فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما شاء قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة حدثنا
حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي قال اهدى
الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي باب
قبول الهدية من المشركين وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة فدخل قرية
فيها ملك او جبار فقال اعطوها آجر واهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال ابو حميد اهدى
ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكساه بردا وكتب له ببحرهم حدثنا عبد الله بن
محمد ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس قال اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس
وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ
في الجنة احسن من هذا وقال سعيد عن قتادة عن انس ان اكيدر دومة اهدى الى النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن
زيد عن انس بن مالك ان يهودية اتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها
فقيل الا تقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
ابو النعمان ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا
مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه
شاة فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلثين

اسماء الرجال

باب اذا وهب بعيرا الخ قال لنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير المكي تقدم باب هدية ما يكره لبسها نافع مولى ابن عمر محمد بن جعفر اي ابن ابي الحسين ابو جعفر حجاج بن منهال الاسلمي الانماطي البصري شعبة ابن الحجاج العتكي زيد بن وهب الجهني هو ابو سليمان الكوفي باب قبول الهدية من المشركين قال ابو حميد عبد الرحمن الساعدي قال سعيد هو ابن ابي عروبة اكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن وكان نصرانيا اسره خالد بن الوليد عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري خالد بن الحارث الهجيمي البصري شعبة تقدم ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي ابي عثمان هو عبد الرحمن ابن مل النهدي

حل اللغات: لا خلاق اي لا حظ والنصيب موشيا اي مخططا بالوان شتى ايلة بلد معروف بساحل البحر في طريق المصريين الى مكة وهي الآن خراب لهوات جمع لهاة وهي اللحمة المعلقة في اصل الحنك

الافضل الشروع اذ يستبعد الترك بعد الشروع ... فهذا التاويل مشكل على قولهم وفي هذا التاويل اشكال آخر وهو ان قولها كان اذا اراد ان يعتكف يعطي انه كان يدخل المعتكف حين يريد الاعتكاف لانه يدخل فيه بعد ما شرع في الاعتكاف من الليل وايضا المتبادر من لفظ الحديث انه بيان لكيفية الشروع في الاعتكاف فلو فرض انه شرع في الاعتكاف من الليل الا انه دخل المعتكف وقت الصبح لم يكن الحديث بيانا لكيفية الشروع ثم لا يلزم هذا التاويل ان يكون السنة للمعتكف ان يبيت اول ليلة في المسجد ولا يدخل في المعتكف وانما يدخل فيه من الصبح بعد صلوة الفجر وهو غير متعارف عند الجمهور وهذا لازم عليهم والا يلزم عليهم ترك العمل بالحديث راسا وعند ذلك لا حاجة الى التاويل فافهم واجاب بعض الحنابلة عن الحديث بحمله على الجواز

٥١ قوله حزة. بضم المهملة القطعة من اللحم وغيره وفى بعضها بفتح الجيم قالوا فيه معجزتان احدهما تكثير سواد البطن حتى وسع هذا العدد والاخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين قال الكرمانى ٥٢ قوله ففضلت القصعتان فحملناه. اى الطعام ولهذا القصعتين لقال حملنا هما ودقع فى الاطعمة وفضل فى القصعتين وكذا اخرجه مسلم فالضمير على هذا للقدر الذى فضل وفى هذا الحديث قبول هدية المشرك لانه سأله هل يبيع او يهدى وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثنى دون الكتابى لان هذا الاعرابى كان وثنيا قاله فى الفتح قال الكرمانى فان قلت قد ثبت انه صلعم رد بعض هدايا المشركين مثل هدية عياض بن حمار فكيف الجمع بينهما قلت قبل ممن طمع فى اسلامه تاليفا لمصلحة يرجوها للمسلمين ورد هم من لم يكن كذلك انتهى ٥٣ قوله باب الهدية للمشركين وقول الله الى آخر الآية وهى رواية ابى ذر وابى الوقت وساق الباقون الى قوله وتقسطوا اليهم والمراد منها بيان من يجوز بره منهم وان الهدية للمشرك اثباتا ونفيا ليست على الاطلاق ثم البر والصلة والاحسان لا يستلزم التحابب والتوادد المنهى عنه فى قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية فانها عامة فى حق كل من يقاتل ومن لم يقاتل والله اعلم واورد فيه حديثين احدهما حديث ابن عمر فى حلة عطارد وقد سبق قريبا والغرض منه قوله فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم واسم الاخ عثمان بن حكيم وكان اخا عمر من امه امها حنتمة بنت هاشم بن المغيرة وهى ابنة عم ابى جهل بن هشام بن المغيرة ١٢ فتح البارى ٥٤ قوله وهى راغبة. اى طالبة للبر متعرضة لتقبل ومعناه راغبة عن الاسلام وروى راغمة بالميم اى ساخطة للاسلام وفيه ان رحم الكافرة توصل بالبر كرحم المسلمة ١٢ كرمانى خير جارى ٥٥ قوله لا يحل لاحد الخ. كذا اثبت الحكم فى هذه المسئلة لقوة الدليل عنده فيها وقال الطحاوى قوله لا يحل لا يستلزم التحريم وهو كقوله لا تحل الصدقة لغنى وانما معناه لا تحل له من حيث يحل لغيره من ذوى الحاجات واراد بذلك التغليظ فى الكراهة قال وقوله كالعائد فى قيئه وان اقتضى التحريم لكون القئ حراما لكن الزيادة فى الرواية الاخرى وهى قوله كالكلب يدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقئ ليس حراما عليه والمراد التنزيه عن فعل تشبه فعل الكلب كذا فى الفتح قال العينى هذا يدل على تنزيه امته من امثال الكلاب لا انه ابطل ان يكون لهم الرجوع فى هباتهم انتهى وفى الخير الجارى روى انه صلعم قال الواهب احق بهبته ما لم يثب منها اى ما لم يعوض منها كذا فى القسطلانى انتهى ١٢ ٥٦ قوله ليس لنا مثل السوء. اى لا ينبغى لنا معشر المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة تشابهنا فيها اخس الحيوانات فى اخس احوالها ١٢ فتح ٥٧ قوله باب كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذى قبله ومناسبته لها ان الصحابة بعد ثبوت عطية النبى صلعم ذلك لصهيب لم يستفصلوا اهل رجع ام لا فدل على ان لا اثر للرجوع فى الهبة ١٢ ف ٥٨ قوله فقضى مروان الخ هو ابن الحكم بن ابى العاص الاموى كان واليا بالمدينة من جهة معوية قال ابن بطال فان قيل كيف قضى بشهادة وحده قلنا انما حكم بشهادته مع يمين الطالب ولم يذكر ذلك فى الحديث انتهى ويحتمل ان يكون معلوما له ولكنه اراد ان لا يحكم بعلم نفسه دفعا للتهمة عن نفسه ١٢ خير جارى ٥٩ قوله ما قيل فى العمرى والرقبى - العمرى هو ان يقول الرجل لصاحبه اعمرتك دارى اى جعلتها لك مدة عمرك فاذا قيل هذا واتصل به القبض كان تمليكا لرقبتها ولذلك سماها رسول الله صلعم هبة حيث قال انها لمن وهبت له واذا صارت هبة فهى له فى حياته ولورثته بعده وقال مالك انما هى تمليك المنفعة فى حياته دون الرقبة فاذا مات رجعت رقبته الى المعمر ولها انواع مذكورة فى الفقه والرقبى ان يقول ارقبتك دارى اذا اعطيتها اياه وقلت ان مت قبلك فهى لك وان مت قبلى فهى لى وهى مشتق من الرقوب كان كل واحد منهما يترقب موت صاحبه ولها حكم الهبة ويلغى الشرط وهو ان مت قبلى فهى لى لغو وانكر مالك وابو حنيفة الرقبى وقالا لا اعتبار لها كذا فى الكرمانى والخير الجارى ٦٠ قوله والدابة زادها ابو ذر عن شيخه وزاد عن الكشميهنى وغيرها وثبت لابن شبويه مثله لكن قال وغيرهما بالتثنية ١٢ فتح البارى

والمائة الاقد حزّ النبى صلى الله عليه وسلم له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير او كما قال

باب الهدية للمشركين

وقول الله عز وجل لا ينهكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال حدثنى عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال راى عمر حلة على رجل تباع فقال للنبى صلى الله عليه وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل فارسل الى عمر منها بحلة فقال عمر كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت فقال انى لم اكسكها لتلبسها تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر قالت قدمت على امى وهى مشركة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وهى راغبة افاصل امى قال نعم صلى امك

باب

لا يحل لاحد ان يرجع فى هبته وصدقته حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام وشعبة قالا ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم العائد فى هبته كالعائد فى قيئه حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء الذى يعود فى هبته كالكلب يرجع فى قيئه حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس لى فى سبيل الله فاضاعه الذى كان عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بايعه برخص فسألت عن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان اعطاك بدرهم واحد فان العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه

باب

حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة ان بنى صهيب مولى ابن جدعان ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد لكم على ذلك قالوا ابن عمر فدعاه فشهد لاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم

باب ما قيل فى العمرى والرقبى

اعمرته الدار فهى عمرى جعلتها له استعمركم فيها جعلكم عمارا حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن جابر قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالعمرى انها لمن وهبت له حدثنا حفص بن عمر ثنا همام ثنا قتادة قال حدثنى النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة وقال عطاء حدثنى جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه

باب من استعار من الناس الفرس والدابة وغيرها

اسماء الرجال

باب الهدية للمشركين خالد بن مخلد ابو الهيثم البجلى الكوفى سليمان بن بلال التيمى مولاهم عبد الله بن دينار العدوى مولى ابن عمر عبيد ابن اسمعيل يقال اسمه عبيد الله الهبارى ابو اسامة حماد بن اسامة الليثى هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب لا يحل لاحد الخ مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى هشام الدستوائى وشعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة السدوسى سعيد بن المسيب بن حزن المخزومى عبد الرحمن بن المبارك العيشى البصرى عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى ايوب هو السختيانى البصرى عكرمة مولى ابن عباس يحيى بن قزعة المكى مالك الامام المدنى زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب ابراهيم ابن موسى الفراء الرازى المعروف بالصغير هشام بن يوسف الصنعانى اليمنى قاضيها ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بنى صهيب بن سنان الرومى لان الروم سبوه صغيرا باب ما قيل فى العمرى الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى شيبان بن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف جابر بن عبد الله حفص بن عمر الحوضى همام هو ابن يحيى الشيبانى البصرى قتادة بن دعامة السدوسى النضر بن انس الانصارى وقال عطاء هو ابن ابى رباح بالاسناد السابق الموصول الى قتادة جابر هو ابن عبد الله الانصارى رض ١٢

حل اللغات

حزة اى قطعة. المقسطين العادلين العمرى هو ان يقول الرجل لصاحبه اعمرتك دارى اى جعلتها لك مدة عمرك الرقبى هو ان يقول ارقبتك دارى اذا اعطيتها اياه وقلت ان مت قبلك فهى لك وان مت قبلى فهى لى ١٢

حاشية السندى ص ٢٧٢

المسنون للمعتكف ان يدخل من الليلة وجاز له ان يدخل من صبح تلك الليلة فبين صلى الله تعالى عليه وسلم بفعله ذلك الجواز وهذا الاينا سب قول الجمهور لانهم يقولون ان الليلة الاولى جزء من زمان الاعتكاف المسنون وهو اعتكاف العشر الاواخر وايضا ترك هذه الليلة مع احتمال انها ليلة القدر والاعتكاف وضع لالتماسها بعيد وايضا ظاهر الحديث يفيد ان الدخول من الصبح كان دابه صلى الله تعالى عليه وسلم والحمل على الجواز يابى ذلك واجاب القاضى ابو يعلى من الحنابلة بحمل الحديث على انه كان يفعل ذلك فى يوم العشرين ليستظهر ببياض يوم زيادة قبل يوم العشرين. قلت وهذا كما جرد للاحرام من المدينة وان احرم من ذى الحليفة وعلى هذا الجواب التعويل عندى. وحاصله منع ان المراد بالصبح فى الحديث صبح احدى وعشرين كما فهم من يقول بظاهر الحديث بل المراد صبح عشرين فدخل ليلة احدى وعشرين

حدثنا آدم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شيء وان وجدناه لبحرا باب الاستعارة للعروس عند البناء حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن ثني ابي قال دخلت على عائشة وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه في البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الي تستعيره باب فضل المنيحة حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي تغدو باناء وتروح باناء حدثنا عبد الله بن يوسف واسمعيل عن مالك قال نعم الصدقة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا ابن وهب ثنا يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم شيء وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبد الله بن ابي طلحة فكانت اعطت ام انس بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد قال ابن شهاب فاخبرني انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه وقال احمد بن شبيب اخبرنا ابي عن يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي ثني عطاء عن جابر قال كانت لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وقال محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي ثنا الزهري ثني عطاء بن يزيد ثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن عمرو عن طاؤس ثني اعلمهم بذلك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان خيرا له من ان يأخذ عليها اجرا معلوما باب اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال

---

۵۱ قوله يقال له المندوب- وهو الرهن عند السباق والندب كان في جسمه وهو اثر الجرح زاد في الجهاد من طريق سعيد عن قتادة كان يقطف او كان فيه قطاف والمراد انه كان بطئ المشي ۱۲ فتح الباري ۵۲ قوله وان وجدناه لبحرا في رواية المستملي وان وجدناه بحذف الضمير قال الخطابي ان هي النافية واللام في البحر بمعنى الا اي ما وجدناه الا بحرا قال ابن التين هذا مذهب الكوفيين وعند البصريين ان مخففة من المثقلة واللام زائدة قال الاصمعي يقال للفرس بحر اذا كان واسع الجري او لان جريه لا ينفد كما لا ينفد البحر ۱۲ ك ف ۵۳ قوله للعروس- وهو لغة يستوي فيه الرجل والمرأة ما داما في اعراسهما قوله عند البناء- اي الزفاف يقال بنى على اهله اي زفها كذا في الفتح كميل لربنا، لانهم كانوا ابنوا لمن يتزوج قبة يخلو بها مع المرأة ثم اطلق ذلك على المتزوج ۱۲ ۵۴ قوله وعليها درع قطر الدرع قميص المرأة وهو مذكر قال الجوهري ودرع الحديد مؤنثة وحكى ابو عبيدة انه ايضا يذكر ويؤنث والقطر بكسر القاف وسكون المهملة بعدها راء وفي رواية المستملي والسرخسي بضم القاف وآخره نون والقطر ثياب من غليظ القطن وغيره وقيل من القطن خاصة وحكى ابن قرقول انه في رواية ابن السكن والقابسي بالفاء المكسورة آخره راء وهي ضرب من ثياب اليمن والصواب بالقاف قال الازهري الثياب القطرية منسوبة الى قطر قرية في البحرين فكسروا القاف للنسبة وخففوا كذا في الفتح ۱۲ ۵۵ قوله ثمن خمسة دراهم- قال القسطلاني برفع ثمن وجر خمسة في الفرع واصله وغيرهما من الاصول المعتمدة التي وقفت- وقال في الفتح ثمن بالنصب بتقدير فعل وخمسة بالخفض على الاضافة او برفع ثمن وخمسة على حذف الضمير والتقدير ثمنه خمسة وروي بضم اوله وتشديد الميم على لفظ الماضي ونصب خمسة على نزع الخافض اي قوم بخمسة دراهم ووقع في رواية ابن شبويه وحده خمسة دراهم انتهى كلام الفتح ۱۲ ۵۶ قوله تزهى- بضم اوله اي تانف وتتكبر وهو من الحروف التي جاءت بلفظ البناء للمفعول وان كان بمعنى الفاعل مثل عني بالامر ونتجت الناقة- قلت وهو في رواية ابي ذر تزهى بفتح اوله وقد حكاها ابن دريد وقال الاصمعي لا يقال بالفتح قوله تقين بالقاف اي تزين- كذا قاله ابن حجر ۵۷ قوله باب فضل المنيحة- حذف باب من رواية ابي ذر والمنيحة بالنون والمهملة وزن عظيمة هي في الاصل العطية وهي عند العرب على وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فيكون له والآخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها لصاحبها والمراد بها في اول احاديث الباب هنا عارية ذوات الالبان ليأخذ لبنها ثم تردها لصاحبها واللقحة الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة وهي مكسورة اللام ويجوز فتحها والصفي بفتح الصاد وكسر الفاء اي الكريمة الغزيرة اللبن ويقال لها الصفية ايضا ۱۲ فتح ۵۸ قوله تقاسمهم الانصار الخ- ظاهره مغاير لقوله في حديث ابي هريرة الماضي في المضاربة قالت الانصار للنبي صلعم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا والجمع بينهما ان المراد بالمقاسمة هنا القسمة المعنوية وهي التي اجابهم اليها في حديث ابي هريرة حيث قالوا فتكفونا المؤنة ونشرككم في الثمر لكن المراد هنا مقاسمة الثمار والمنفي هناك مقاسمة الاصول قوله وكانت امه ام انس الخ- والضمير في امه يعود على انس وام انس بدل منه وكذا ام سليم وقائل ذلك هو الزهري قوله عذاقا بكسر المهملة وبذال معجمة خفيفة جمع عذق بفتح فسكون النخلة وجبال وجبال والعذق النخلة قوله من حائطه اي بستانه قوله من خالصه اي خالص ماله قال ابن التين المعنى واحد قلت لكن لفظ خالصه اصرح في الاختصاص من حائطه ۱۲ ف ۵۹ قوله ليمنحها- بفتح النون وكسرها اي ان يجعلها منحة ومر تعلقات الحديث في ص ۳۱۵ في كتاب الحرث ۱۲ ۶۰ قوله ان الهجرة شأنها شديد- اي لا يستطيع القيام بها الا القليل وقد مر الحديث مع بيانه في ص ۱۹۵ في باب زكوة الابل ۱۲ ۶۱ قوله يوم وردها بالكسر- اي يوم نوبة شربها وذلك لان الحلب يومئذ اوفق للناقة وارفق للمحتاجين قوله يترك نحو يعدك من الوتر وهو النقص وفي بعضها يترك بلفظ مضارع الافتعال قال البخاري الرواية بالتشديد والصواب بالتخفيف من الوتر ۱۲ ك ع ۶۲ قوله من وراء البحار- بالموحدة والحاء المهملة اي القرى والمدن والعرب يسميها البحار والبحر اي اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كانت من وراء البحار كذا في التنقيح قال القسطلاني ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من وراء التجار بكسر الفوقية وبالجيم بدل الموحدة والحاء انتهى ۱۲ ۶۳ قوله لو منحها اي لو اعطاها المالك فلانا المكتري على طريق المنحة لكان خيرا للمكتري لانها اكثر ثوابا ولانهم كانوا يتنازعون في كراء الارض او لانه كره لهم الافتتان بالزراعة لئلا يقعدوا بها عن الجهاد ومر في الحرث ۱۲ ك

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج العتكي قتادة بن دعامة السدوسي باب الاستعارة للعروس عند البناء ابو نعيم هو الفضل ابن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومي المكي باب فضل المنيحة يحيى بن بكير هو بن عبد الله ابن بكير المخزومي مالك الامام المدني ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عبد الله بن يوسف هو التنيسي اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المذكور عبد الله بن يوسف هو التنيسي ابن وهب هو عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي الاوزاعي هو عبد الرحمن محمد بن يوسف البيكندي عطاء هو ابن ابي رباح وقال محمد بن يوسف البيكندي فيما وصله الاسمعيلي وابو نعيم الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ايوب السختياني عمرو هو ابن دينار المكي طاؤس هو ابن كيسان اليماني

حل اللغات

درع قطر- الدرع بكسر الدال وسكون الراء قميص المرأة والقطر بكسر القاف وسكون الطاء مع اضافة درع لقطر ضرب من برود اليمن غليظ فيه بعض الخشونة تزهى تتكبر- المنيحة الناقة- اللقحة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة- الصفي الكثيرة اللبن- عذاق جمع عذق وهو النخلة- الحائط البستان لن يترك اي لن ينقصك تهتز تتحرك ۱۲

في الاعتكاف كما هو مذهب الجمهور- قلت وهذا الجواب هو الذي يفيده النظر في حديث ابي سعيد وبه يظهر التوفيق بين احاديث الباب لمن ينظر فيهما من غير ارتكاب تاويل لشيء منها فهو اولى وبالاعتماد احرى بقي انه يلزم منه ان يكون السنة الشروع في الاعتكاف من صبح العشرين استظهارا باليوم الاول وان كان المقصود ما بعده وهذا شيء لا يقول به الجمهور فكيف يجاب عنهم بذلك والجواب ان هذا امر لا ينافيه كلام الجمهور- فانهم ما تعرضوا له لا اثباتا ولا نفيا وانما تعرضوا للدخول لليلة احدى وعشرين وهو حاصل غاية الامر ان قواعدهم تقتضي ان يكون هذا الامر سنة عندهم وعدم التعرض ليس دليلا على العدم فالقول بانه سنة غير مستبعد ومثل هذا الايراد وارد على تاويل الامام النووي مع ظهور مخالفته لظاهر الحديث وغير ذلك مما سبق وتاويل القاضي ابي يعلى خال عن ذلك كله فهو اولى بالقبول ويمكن الاعتذار عن عدم تعرض الجمهور

حاشية السندي ص ۲۴۲

له قوله بعض الناس قيل اراد به الحنفية وغرضه انهم يقولون انه اذا قال اخدمتك هذا العبد فهو عارية وقصة هاجر تدل على انه هبة ولفظ وان قال كسوتك يحتمل ان يكون من تتمة قولهم فيكون مقصوده انهم تحكموا حيث قالوا ذلك عارية وهذه هبة ويحتمل ان يكون عطفا على الترجمة قال ابن بطال لا اعلم خلافا بين العلماء في انه اذا قال له اخدمتك هذه الجارية انه قد وهب له خدمتها لا رقبتها وان الاخدام لا يقتضي تمليك الرقبة عند العرب كما ان الاسكان لا يقتضي تمليك رقبة الدار وليس ما يستدل به البخاري من فاخدمها يدل على الهبة وانما تصح الهبة في الحديث من لفظ فاعطوها آجر فكانت عطية تامة ولم يختلف العلماء انه اذا قال كسوتك هذا الثوب انها هبة لقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم وذلك تمليك اتفاقا ١٢ قاله الكرماني ٢ قوله كبت الكافر اي صرعه واذله كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بعض متعلقاته في ص ٢٩٩ في البيع ١٢ ٣ قوله كالعمري قال ابن بطال لا اختلاف بينهم ان العمري اذا قبضها المعمر لا رجوع فيها وكذلك الصدقة وكذلك الحمل على الخيل فما كان من الحمل تمليكا للمحمول عليه فهو كالصدقة عليه وما كان منه تحبيسا في سبيل الله فهو كالاوقاف فلا رجوع فيه عند الجمهور ومذهب ابي حنيفة رح في الوقف معروف والظاهر من حديث الباب انه اعطى الفرس الذي حمله عليه فلذا اقدم على الشراء فلا يلزم منه ان مجرد الحمل يكون تمليكا او وقفا وفي الهداية وينعقد الهبة بقوله وحملتك على هذه الدابة اذا نوى بالحملان الهبة ١٢ خير جاري ٤ قوله باب ما جاء في البينة على المدعي كذا للاكثر وسقط لبعضهم لفظ باب وقدم النسفي وابن شبويه البسملة على كتاب ولم يسق في الباب حديثا اما اكتفاء بالآيتين واما اشارة الى الحديث الماضي قريبا في ذلك في آخر باب الرهن وسيأتي ترجمة الشق الآخر وهي اليمين على المدعى عليه قريبا قال ابن المنير وجه الاستدلال بالآية للترجمة ان المدعي لو كان القول قوله لم يحتج الى الاشهاد والى كتابة الحقوق واملائها فالامر بذلك يدل على الحاجة اليه ويتضمن ان البينة على المدعي ولان الله حين امر الذي عليه الحق بالاملاء اقتضى تصديقه فيما اقر به واذا كان مصدقا فالبينة على من ادعى تكذيبه فتح الباري ٥ قوله اذا عدل من التعديل بمعنى التزكية قوله استلبث هو استفعل من اللبث وهو الاستبطاء والتاخير قوله فيستامرهما اي يشاورهما قوله اهلك بالنصب اي الزم اهلك وبالرفع اي هي اهلك او اهلك غير مطعون عليه قوله ان رايت اي ما رايت قوله اغمصه بكسر الميم وباهمال الصاد يقال اغمصه فلان اذا استصغره قوله الداجن هي شاة الفت البيوت واستانست ١٢ خير جاري ٦ قوله شهادة المختبي بالخاء المعجمة والموحدة اي الذي يختفي عند تحمل الشهادة قوله السمع شهادة اي السمع مطلقا تحمل للشهادة واما قول ابن المنذر متعقبا على الشعبي ومن معه بان المختبي ليس بعدل فهو فرع لان اختباءه قد يكون لاجل احقاق حق ودفع ظلم فان المديون قد يكون منكرا لدين عند غير الدائن ويعترف عنده ولا يكون له شهود عليه فيريد الدائن بالاختباء الاشهاد على اعترافه بالخلوة والمختبي يظن بالمدعي ظنا حسنا ويعرف المدعى عليه بالكذب فيختبي لاجل ان يشهد فيؤدي شهادة عند الاحتياج كذا في الخير الجاري وهذا معنى قول ابن حريث وكذا يفعل بالكاذب الفاجر- قال القسطلاني وبه قال الشافعي في الجديد ومالك واحمد وقال الحنفية لا انتهى ١٢ ٧ قوله يختل بكسر الفوقية اي يطلب ابن صياد مستغفلا له ليسمع شيئا من كلامه الذي يتكلم به في خلوة حتى يظهر للصحابة حاله في انه كاهن ونحوه قوله قطيفة اي كساء مخمل قوله رمرمة بالرائين وكذا بالزائين الصوت الخفي قوله اي صاف بالصاد المهملة والفاء المضمومة والمكسورة والساكنة اسم ابن صياد واصله صائف فصار كقاض قوله فتناهى اي سكن قوله لو تركته اي لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلعم بين لكم امره وشانه ١٢ ك رخ وقد مر بيانه في ص ١٨١ في الجنائز ١٢ ٨ قوله رفاعة بكسر الراء وخفة الفاء وبالمهملة واسم المراة تميمة بنت وهب قوله فابت بفتح الهمزة والموحدة وشدة المثناة على صيغة المعلوم من الماضي اي قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث قوله هدبة الثوب بضم الهاء وسكون المهملة هي على طرف الثوب من الخمل الذي نسج به وكنت عن العنة قوله حتى تذوقي عسيلته كني به عن لذة الجماع قيل انث العسيلة على ارادة النطفة وهو ضعيف لان الانزال ليس بشرط ١٢ ك رخ

بعض الناس هذه عارية وان قال كسوتك هذا الثوب فهذه هبة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر **باب** اذا حمل رجلا على فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها **حدثنا** الحميدي ثنا سفين قال سمعت مالكا يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابي يقول قال عمر حملت على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر ولا تعد في صدقتك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات

باب ما جاء في البينة على المدعي لقوله يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الآية وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين الى قوله بما تعملون خبيرا **باب** اذا عدل رجل احدا فقال لا نعلم الا خيرا او ما علمت الا خيرا **حدثنا** حجاج ثنا عبد الله بن عمر النميري ثنا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا حين قال لها اهل الافك ما قالوا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا واسامة حين استلبث الوحي يستامرهما في فراق اهله فاما اسامة فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا وقالت بريرة ان رأيت عليها امرا اغمصه اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت من اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا **باب** شهادة المختبي واجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وكان الحسن يقول لم يشهدوني على شيء ولكن سمعت كذا وكذا **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امراة رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فابت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير انما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب

فهو / يعذرنا / وقال / واني / الى / قال النبي ثني / طلاقي / وانما

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز وقال ابن سيرين محمد فيما هو موصول في احاديث الانبياء **باب** الحميدي عبد الله بن الزبير سفين هو ابن عيينة زيد بن اسلم يروي عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب **باب** اذا عدل رجل الخ حجاج بن منهال الانماطي يونس هو ابن يزيد الايلي الليث هو ابن سعد الامام يونس المذكور ابن المسيب هو سعيد المخزومي علقمة بن وقاص الليثي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **باب** شهادة المختبي وقال الشعبي هو عامر بن شراحيل فيما وصله ابن ابي شيبة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله بن محمد المسندي سفيان هو ابن عيينة الزهري ابن شهاب المذكور عروة هو ابن الزبير بن العوام

حل اللغات اغمصه اي اعيبه من يعذرنا اي من ينصرنا او من يقوم بعذره ١٢٥

حاشية السندي ص ٢٧٢: لهذه السنة لا اثباتا ولا نفيا بان الحديث محتمل لتاويلات متعددة فلم يتعرضوا الشيء من الكيفيات بطريق الاستنان لا اثباتا ولا نفيا بل حالوا ذلك الى فهم العاملين ونظر الناظرين فكل من يقرب عنده شيء من التاويلات فليعمل على وفق ذلك والله تعالى اعلم ام سندي. تمت حاشية السندي للمجلد الاول من صحيح البخاري بعون الله تعالى سبحانه

ان سكوت الاخرى عن الخمسمائة فى حكم نفيها ثم اورد حديث عقبة بن الحارث فى قصة المرضعة وسياتى

۵۱ قوله الاتسمع الى هذه الخ قال الكرمانى فيه انكار الجهر من القول الا ان يكون فى حق لابد له من البيان عند الحاكم قال العينى والمطابقة توخذ من قوله وخالد بن سعيد الى آخر الحديث وبيان ذلك ان خالدا انكر على امرأة رفاعة ما تلفظ به عند النبى صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه النبى صلعم على ذلك وكان انكار خالد عليها لاعتماده سماعها اى سماع صوتها وهذا هو حاصل ما يقع من شهادة السمع لان خالدا مثل المختفى عنها انتهى كلام العينى ۵۲ قوله اذا شهد شاهد او شهود بشئ وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدى هذا كما اخبر بلال الخ. تقدم هذا فى باب العشر من كتاب الزكوٰة ان المثبت مقدم على النافى وهو وفاق من اهل العلم الا من شذ ولا سيما اذا لم يتعرض الا لنفى علمه واشار الى ذلك بقوله وكذلك ان شهد شاهدان الخ وقد اعترض بان الشهادتين اتفقتا على الالف وانفردت احدهما بالخمسمائة والجواب

ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا شهد شاهد او شهود بشئ فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدى هذا كما اخبر بلال ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى الكعبة وقال الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم وشهد آخران بالف وخمسمائة يقضى بالزيادة **حدثنا** حبان انا عبد الله انا عمر بن سعيد بن ابى حسين اخبرنى عبد الله بن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابى اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتى تزوج فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتنى ولا اخبرتنى فارسل الى آل ابى اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره **باب** الشهداء العدول وقول الله واشهدوا ذوى عدل منكم وممن ترضون من الشهداء **حدثنا** الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهرى ثنى حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحى فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحى قد انقطع وانما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربناه وليس الينا من سريرته شئ الله يحاسبه فى سريرته ومن اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة **باب** تعديل كم يجوز **حدثنا** سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال غير ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله فى الارض **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابى الفرات ثنا عبد الله بن بريدة عن ابى الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض فهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر فمرت جنازة فاثنى خيرا فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثنى خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثنى شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلثة قال وثلثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد **باب** الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض والموت القديم وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارضعتنى وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه **حدثنا** آدم ثنا شعبة ثنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استأذن على افلح فلم آذن له فقال اتحتجبين منى وانا عمك فقلت كيف ذلك فقال ارضعتك امرأة اخى بلبن اخى فقالت سألت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذنى له **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا همام ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى بنت حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب هى بنت اخى من الرضاعة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله

بذلك ؛ يعطى ؛ ابن موسى ؛ ما علمناه ؛ ناسا ؛ يحاسبه ؛ الرضاع ؛ ابنة

اسماء الرجال

باب اذا شهد شاهد الخ قال الحميدى هو عبد الله بن زبير المكى فيما وصله فى الحج قال الفضل بن عباس حبان بن موسى السلمى المروزى عبد الله ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن ابى مليكة واسمه زهير التيمى المدنى عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل النوفلى المكى باب الشهداء العدول الخ الحكم بن نافع هو ابو اليمان النهرانى الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب باب تعديل كم يجوز سليمان بن حرب الواشحى حماد بن زيد ابن درهم الجهضمى البصرى موسى بن اسمعيل التبوذكى داؤد بن ابى الفرات اسمه عمرو الكندى عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمى ابو سهل المروزى ابى الاسود ظالم ابن عمرو بن سفيان الدؤلى باب الشهادة على الانساب آدم هو ابن ابى اياس شعبة ابن الحجاج العتكى الحكم بن عتيبة مصغرا ابو محمد الكندى الكوفى افلح هو ابو الجعد اخو ابى القعيس كما قال الدارقطنى وائل الاشعرى همام بن يحيى العوذى البصرى قتادة بن دعامة السدوسى جابر بن زيد الازدى ابو الشعثاء البصرى فى بنت حمزة بن عبد المطلب عم صلى الله عليه وسلم واخيه من الرضاعة ارضعتها ثويبة مولاة ابى لهب ۱۲ قس عبد الله بن ابى بكر اسم جده محمد بن عمرو بن حزم الانصارى المدنى ۱۲ **حل اللغات** - ذريعا اى سريعا ۱۲

(كتاب البيوع) (قوله كان يشغلهم صفق بالاسواق) الظاهر ان كان فيه ضمير الشان والجملة بعده خبر له وقيل صفق اسم كان وجملة يشغلهم خبره على قول من يجوز تقديم الخبر فى مثله بعد دخول الناسخ والله تعالى اعلم (قوله فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلك من شئ) قيل يفيد تخصيص عدم النسيان بهذه المقالة فقط ورواية باب لعله تفيد عدم نسيان شئ بعد ذلك ولا يخفى انه مبنى على ان من فى قوله من مقالة بيانية وهو بيان لشئ مقدم عليه ويمكن ان تجعل من ابتدائية لابتداء الغاية فى الزمان والمقالة مصدر حينئذ وحينئذ يكون مفاد هذه الرواية العموم كمفاد رواية باب لعله والله تعالى اعلم اه سندى (قوله بارك الله لك فى اهلك ومالك) المشهور رواية كسر لام مالك واما بالنظر الى الدراية فيمكن فتحها ايضا على ان ما موصولة ولك جار ومجرور صلتها ويكون ذكره بعد ذكر الاهل من باب

٥١ قوله انظرن - النظر هنا بمعنى التفكر والتامل قوله من اخوانكن كلمة من استفهامية قوله فانما الرضاعة تعليل للبعث والحث على امعان النظر اى ليس كل امرأة رضعت من لبن ام رجل يصير به ذلك الرجل اخا لها بل لابد ان يكون فى مدة الرضاع من المجاعة بفتح الميم اى الجوع فان اللبن للصغير بمنزلة الطعام للكبير ١٢ك ٥٢ قوله تابعه ابن مهدى - اى ان عبد الرحمن بن مهدى روى حديث عائشة عن سفيان باسناده كما رواه محمد بن كثير قاله فى الفتح قال الكرمانى فان قلت ليس فى الاحاديث ذكر الموت فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الرضاع انتهى ١٢ ٥٣ قوله وجلد عمر ابا بكرة - هو نفيع مصغر النفع ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والمهملة المفتوحات وشبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن معبد بفتح الميم والموحدة العجلى اخو ابى بكرة لامه قوله نافعا هو ابن الحارث اخو ابى بكرة لابيه وامه والثلثة الاخوة صحابيون شهدوا مع لخ آخر لابى بكرة لامه اسمه زياد وقال زياد رايت منظرا قبيحا وما ادرى اخالطها ام لا وفى رواية رايتها فى لحاف على المغيرة بن شعبة الثقفى بالزنا لكن لم يجزم زياد بالشهادة بحقيقة الزنا فلم يحد المغيرة وجلد الثلثة واسم امهم سمية بضم المهملة وفتح الميم وشدة التحتية وزياد ليس له صحبة ولا رواية وكان من زهاد العرب وفصحائهم مات سنة ثلث وخمسين - كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٥٤ قوله وقال بعض الناس الخ - اراد به الحنفية وغرضه انه تناقض فى كلامهم بوجوه حيث لايجوزون شهادة القاذف وصححوا النكاح بشهادته وحيث جوزوا شهادة المحدود ولم يجوزوا شهادة العبد مع انهما ناقصان عندهم وحيث خصص شهادة الهلال من بين سائر الشهادات ولهم من ذلك مخلص واسع اما المحدود فى القذف فلا تقبل شهادته وان تاب بقوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا ولانه من تمام الحد لكونه مانعا فيبقى بعد التوبة كاصله بخلاف المحدود فى غير القذف لان الرد للفسق وقد ارتفع بالتوبة قال الشافعى رح تقبل اذا تاب لقوله تعالى الا الذين تابوا استثنى التائب قلنا الاستثناء ينصرف الى مايليه وهو قوله تعالى فاولئك هم الفاسقون او هو استثناء منقطع بمعنى لكن قوله فى الهداية اما جواز النكاح بشهادة المحدودين فى القذف فلانهم من اهل الولاية فيكونون من اهل الشهادة وان لم يكونوا ممن تقبل شهادته عند الاداء بالنهى لجريمتهم فان انعقاد النكاح يتوقف على حضور الشاهدين لا على كونهما مقبولى الشهادة عند الاداء واما العبد فلا يجوز شهادته لان الشهادة من باب الولاية وهو لا يلى نفسه فاولى ان لايثبت له الولاية على غيره بخلاف المحدود فانه من اهل الولاية كما مر وقد عرفت انه اذا استقضى المحدود قبلت قضاياه واما قبول شهادة العبد والامة والمحدود فى الهلال الرمضان فلانها من باب الاخبار ولهذا لاتختص بلفظ الشهادة كما قال فى الدرر وقبل بلادعوى وبلا لفظ اشهد وبلا حكم ومجلس قضاء لانه خبر لاشهادة انتهى ١٢ ٥٥ قوله وكيف تعرف توبته عطف على اول الترجمة وكثيرا ما يفعل البخارى مثله يردف ترجمة على ترجمة وان بعد بينهما قوله نفى اى عن البلد اى غربه قوله عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه - اى مرارة بن الربيع وهلال بن امية الثلثة الذين خلفوا فان قلت ما وجه تعلق قصتهم بالباب قلت تخلفوا من رسول الله صلعم فى غزوة تبوك والتخلف عنه بغير اذنه معصية كالسرقة - قال ابن بطال استدل البخارى على انه لاحاجة فى التوبة الى اكذاب نفسه بانه لم يشترط ذلك على الزانى فى مدة التغريب ولا على كعب وصاحبيه فى الخمسين وبحديث عائشة على ان السارق اذا تاب وحسن حاله قبلت شهادته وحديث زيد انه صلعم لم يشترط على الزانى بعد الجلد والتغريب ان لاتقبل شهادته ولو كان ذلك شرطا لذكره قال شارح التراجم وكيف تعرف توبته اشارة الى انها تعرف بالقرائن وفى قصة كعب دليل عليه فانه لم يعرف توبته الا بعد مدة واما مطابقة حديث السارقة للترجمة فبقولها حسنت توبتها واما مطابقة حديث الزانى فلانه صلعم قال فى قصة ماعز التوبة حصلت بالحد وهذا مثله - هذا كله فى الكرمانى ٥٦ قوله باب لايشهد على شهادة جور اذا اشهد وذكر فيه حديث النعمان وفيه قوله صلعم لاتشهدنى على جور ومضى الكلام عليه - اى فى ص ٣٥٢ فى الهبة ١٢ف

اسماء الرجال

عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية - حفصة بنت عمر بن الخطاب محمد بن كثير هو عبد الله العبدى البصرى سفين هو الثورى اشعث بن ابى شعثاء يروى عن ابيه ابى الشعثاء سليم الاسود مسروق هو ابن الاجدع باب شهادة القاذف الخ وجلد عمر بن الخطاب فيما وصله الشافعى واجازه عبد الله بن عتبة بن مسعود فيما وصله الطبرى عمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور فيما وصله الطبرى ايضا وسعيد بن جبير التابعى المشهور فيما وصله الطبرى ايضا والشعبى هو عامر بن شراحيل فيما وصله الطبرى من طريق ابن ابى خالد عنه عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله البغوى فى الجعديات والزهرى محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابن جرير عنه محارب بن دثار الكوفى قاضيها وشريح القاضى ومعاوية بن قرة بن اياس البصرى قال الشعبى المذكور وقتادة بن دعامة فيما وصله الطبرى عنهما اسمعيل هو ابن ابى اويس ابن وهب هو عبد الله القرشى مولاهم ابو محمد المصرى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى امرأة هى فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد المخزومية يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى زيد بن خالد الجهنى المدنى باب لايشهد على شهادة الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله بن المبارك المروزى ابو حيان هو يحيى بن سعيد التيمى الكوفى الشعبى تقدم وقال ابو حريز هو عبد الله بن الحسين الازدى قاضى سجستان فيما وصله ابن حبان فى صحيحه والطبرانى عن الشعبى ٭ حل اللغات - انظرن من النظر بمعنى التفكر والتامل - المجاعة الجوع ٭٭

ابن ابى بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن فى بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن فى بيتك قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن اشعث بن ابى الشعثاء عن ابيه عن مسروق ان عائشة قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة من هذا قلت اخى من الرضاعة قال يا عائشة انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة تابعه ابن مهدى عن سفين

باب شهادة القاذف والسارق والزانى وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفسقون الا الذين تابوا وجلد عمر ابا بكرة وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال من تاب قبلت شهادته واجازه عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطاؤس ومجاهد والشعبى وعكرمة والزهرى ومحارب بن دثار وشريح ومعاوية ابن قرة وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدينة اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته وقال الشعبى وقتادة اذا اكذب نفسه جلد وقبلت شهادته وقال الثورى اذا جلد العبد ثم اعتق جازت شهادته وان استقضى المحدود فقضاياه جائزة وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف وان تاب ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة عبدين لم يجز واجاز شهادة المحدود والعبد والامة لرؤية هلال رمضان وكيف تعرف توبته وقد نفى النبى صلى الله عليه وسلم الزانى سنة ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه حتى مضى خمسون ليلة حدثنا اسمعيل ثنا ابن وهب عن يونس ح وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير ان امرأة سرقت فى غزوة الفتح فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر بها فقطعت يدها قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتى بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر فيمن زنى ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام

باب لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد حدثنا عبدان انا عبد الله انا ابو حيان التيمى عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال سألت امى ابى بعض الموهبة لى من ماله ثم بدا له فوهبها لى فقالت لا ارضى حتى تشهد النبى صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدى وانا غلام فاتى بى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان امه بنت رواحة سألتنى بعض الموهبة لهذا فقال الك ولد سواه قال نعم قال فاراه قال لا تشهدنى على جور وقال ابو حريز عن الشعبى لا اشهد على جور

حاشية السندى ص ٢٧٥-٢٧٦

التعميم بعد التخصيص لكن الكسر اشهر فهو اولى والله تعالى اعلم (قوله الحلال بين) قد سبق تحقيقه فى كتاب الايمان (قوله فمن ترك ما شبه عليه من الاثم) من بيانية وهو بيان ما شبه ويحتمل انها تعليلية الا ان الحمل على التعليل لايناسب ما بعده اذ التعليل فيما بعد بعيد والله تعالى اعلم (قوله ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك) الظاهر ان قوله دع ما يريبك الخ بيان للورع بتقدير المبتدأ اى هو اى الورع هذا الحد اى العمل بمقتضاه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لايبالى المرء ما اخذ منه) الظاهر ان ضمير منه لما فلا يحسن ان يقدر قوله امن الحلال اى اخذه من الحلال اذ الظاهر اعتبار الترديد فى الماخوذ منه اهو حلال ام هو حرام لا هو ماخوذ من حلال ام هو ماخوذ من حرام وانما يحسن هذا الترديد فى الماخوذ فالظاهر ان يقال المعنى اهو من جنس الحلال ام هو من جنس الحرام او يقال خذ ما اخذ من الحلال ام من الحرام فتامل

حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادري اذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنين او ثلثة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد

باب ما قيل في شهادة الزور لقوله تعالى والذين لا يشهدون الزور وكتمان الشهادة وقوله ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه والله بما تعملون عليم تلووا السنتكم بالشهادة

حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم قالا ثنا شعبة عن عبيد الله ابن ابي بكر بن انس عن انس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر فقال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور تابعه غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد عن شعبة حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم ثنا الجريري ثنا عبد الرحمن

باب شهادة الاعمى وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله في التاذين وغيره وما يعرف بالاصوات واجاز شهادته القاسم والحسن وابن سيرين والزهري وعطاء وقال الشعبي يجوز شهادته اذا كان عاقلا وقال الحكم رب شيء تجوز فيه وقال الزهري ارأيت ابن عباس لو شهد على شهادة اكنت ترده وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل طلع صلى ركعتين وقال سليمن بن يسار استاذنت على عائشة فعرفت صوتي قالت سليمن ادخل فانك مملوك ما بقي عليك شيء واجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى ابن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية اسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله عن عائشة تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة اصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرني ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او قال حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس اصبحت حدثنا زياد بن يحيى ثنا حاتم بن وردان ثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن

نسخہ: فقالت — منتقبة — وكذا — انا

صوت عباد هو ابن بشير الانصاري الصحابي هو غير عباد الراوي عن عائشة فانه تابعي وظاهر الحال ان المبهم في الرواية التي قبل هو هذا المفسر في هذه الرواية لان مقتضى قوله زاد ان يكون المزيد فيه والمزيد عليه حديثا واحدا لكن جزم عبد الغني بن سعيد في المبهمات بان المبهم في رواية هشام عن ابيه عن عائشة هو عبد الله بن يزيد الانصاري فروى من طريق عمرة عن عائشة ان النبي صلعم سمع صوت قارئ يقرأ فقال صوت من هذا قالوا عبد الله بن يزيد قال رحمه الله لقد اذكرني آية كنت انسيتها قال في الفتح والمطابقة للترجمة من كونه عليه الصلوة والسلام اعتمد على صوت القاري من غير الروية كذا في القسطلاني والعيني

اسماء الرجال

آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي زهدم بن مضرب الجرمي البصري محمد بن كثير العبدي البصري سفين بن سعيد الثوري منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي عبيدة بفتح العين السلماني باب ما قيل في شهادة الزور عبد الله بن منير المروزي الزاهد وهب بن جرير هو ابن حازم الازدي وعبد الملك بن ابراهيم مولى بني الدار القرشي شعبة بن الحجاج العتكي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي البصري باب شهادة الاعمى الخ

(باب التجارة في البر) بفتح فتشديد هو مقابل البحر وذكر فيه قوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة لما انه قبل ذلك في بيوت اذن الله ان ترفع وهي المساجد والتسبيح فيها يكون في البر لا البحر وذكر فيه حديث الصرف اذ هو بيع يكون عادة في البر وقل من يركب لاجله البحر والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله ولقد سمعته يقول ما امسى عند آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم صاع بر الخ) قال الكرماني وغيره هو من كلام قتادة والضمير في سمعته لانس ورده الحافظ بانه خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل والظاهر انه من كلام انس والضمير في سمعته للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورده العيني بانه لا يحسن نسبة ذلك الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من اظهار الشكوى. قلت يمكن ان يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ترغيبا لامته في الزهد في الدنيا وتوكلا على المولى كما كان هو صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك والله تعالى اعلم. ثم رأيت الحديث

۵۱ قوله وهو يريه محاسنه - اي يبين محاسن ذلك الثوب وفيه انه صلى الله عليه وسلم اعتمد على صوته قبل الخروج من غير ان يرى شخصه وبه المطابقة للترجمة - فتح ع خ ومر الحديث في ص ٣٥٢ في الهبة ١٢ ۵۲ قوله باب شهادة النساء وقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان - ذكر هذه القطعة من الآية لانها تدل على جواز شهادة النساء مع الرجال وقال ابن بطال رح اجمع اكثر العلماء على ان شهادتهن لا يجوز في الحدود والقصاص وهو قول ابن المسيب والنخعي والشعبي والحسن والزهري وربيعة ومالك والليث والكوفيين والشافعي وابي ثور واختلفوا في النكاح والطلاق والعتق والنسب والولاء فذهب ربيعة ومالك والشافعي وابو ثور الى انه لا يجوز في شيء من ذلك كله مع الرجال واجاز شهادتهن في ذلك كله مع الرجال الكوفيون واتفقوا على انه يجوز شهادتهن منفردات في الحيض والولادة والاستهلال وعيوب النساء فيما لا يطلع عليه الرجال من عوراتهن للضرورة واختلفوا في النكاح فمنهم من اجاز شهادتهن منفردات ومنهم من اجازها مع الرجال هذا ما قال العيني وفي الفتح نحوه وفيه وقد اختلفوا فيما لا يطلع عليه الرجال هل يكفي فيه قول المرأة وحدها ام لا فعند الجمهور لا بد من اربع وعن مالك وابن ابي ليلى يكفي شهادة اثنتين وعن الشعبي والثوري يجوز شهادتها وحدها في ذلك وهو قول الحنفية ثم ذكر المص حديث ابي سعيد مختصرا وقد مضى بتمامه في الحيض والغرض منه قوله صلعم اليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل انتهى ١٢ ۵۳ قوله باب شهادة الاماء والعبيد في حال الرق وللعلماء فيه ثلثة اقوال احدها جوازها مطلقا كالحر وهو مروي عن علي رض كقول انس رض وشريح وبه يقول احمد واسحق وابو ثور وثانيها جوازها في الشيء التافه روي عن الشعبي كقول الحسن والنخعي وثالثها لا يجوز في شيء اصلا وهو مروي عن عمر وابن عباس رض وهو قول عطاء ومكحول واليه ذهب الثوري والاوزاعي ومالك وابو حنيفة والشافعي ١٢ ع ۵۴ قوله وزرارة - بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى العامري قاضي البصرة تابعي كذا ذكره ابن حبان في طبقة التابعين وهو ابن اوفى كذا وجدته في اكثر النسخ من البخاري والترمذي وكذا هو في النسخ الموجودة عندي من بعض نسخ مسلم وابي داؤد والنسائي والمغني وغيرها وفي بعضها ابن ابي اوفى بزيادة لفظ ابي والله اعلم بالصواب ١٢ ۵۵ قوله قال شريح كلكم بنو عبيد واماء - كذا للاكثر ولابن السكن كلكم عبيد واماء وصله ابن ابي شيبة من طريق عمار الذهبي سمعت شريحا شهد عنده عبد فاجاز شهادته فقيل انه عبد فقال كلنا عبيد وامنا حواء واخرجه سعيد بن منصور من هذا الوجه نحوه بلفظ فقيل انه عبد فقال كلكم بنو عبيد واماء ١٢ فتح الباري ۵۶ قوله فتنحيت - اي من ناحية الى اخرى قال القسطلاني وفي بعضها فتحينت اي انتظرت وقت الكلام طالبا للفرصة كذا في الكرماني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان الامة المذكورة لو لم يكن شهادتها مقبولة ما امر النبي صلعم عقبة بفراق امرأة بقول الامة المذكورة انتهى واجاب من منع شهادة الامة ان النهي المذكور في الحديث يحمل على الورع وكذلك عند الجمهور شهادة المرضعة وحدها لا تقبل ولو كانت حرة كما مر بيانه في [illegible] في اوائل كتاب البيوع ١٢ ۵۷ قوله طائفة - اي بعضها قوله اوعى اي احفظ واحسن ايرادا وسردا للحديث قوله وقد وعيت بفتح العين المهملة الحاصل ان جميع الحديث رُوي عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد كذا في الخير الجاري قال الكرماني فان قلت قال اولا كلهم حدثني طائفة وثانيا وعيت عن كل واحد منهم الحديث وهما متنافيان قلت المراد بالحديث البعض الذي حدثه منه اذ الحديث يطلق على الكل وهذا الذي فعله الزهري من جمع الحديث عنهم جائز لا كراهة فيه لان الكل ائمة حفاظ ثقات على شرط البخاري قوله الهودج - بفتح الهاء المهملة وبالجيم مركب من مراكب العرب قوله اذن من الايذان ومن التاذين قوله وشاني اي ما يتعلق بقضاء الحاجة والرحل بالمهملتين المتاع والعقد بكسر العين القلادة ك خ ۵۸ قوله من جزع اظفار - كذا هو عند الاكثر وفي رواية الكشميهني ظفار وهو الاصوب - فتح واريد به العطر الذي يكون قطعة منه شبيهة بالظفر كانه يثقب ويجعل في العقد والقلادة والصحيح رواية ظفار كقطام اسم مدينة باليمن ١٢ كذا في المجمع ۵۹ قوله يرحلون - بفتح الياء والحاء من رحلت البعير اذا شددت الرحل عليه وفي بعضها من الترحيل ١٢

المسور بن مخرمة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية فقال لي ابي مخرمة انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه محاسنه وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا لك **باب شهادة النساء** وقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها **باب شهادة الاماء والعبيد** وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازه شريح وزرارة بن اوفى وقال ابن سيرين شهادته جائزة الا العبد لسيده واجازه الحسن وابراهيم في الشيء التافه وقال شريح كلكم بنو عبيد واماء حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث ح وحدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة ثني عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب قال فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما فنهاه عنها **باب شهادة المرضعة** حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت اني ارضعتكما فاتيت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف وقد قيل دعها عنك او نحوه **حديث الافك باب تعديل النساء بعضهن بعضا** حدثنا ابو الربيع سليمان بن داود وافهمني بعضه احمد ثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم اوعى من بعض واثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزاة غزاها فخرج سهمي فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل في هودج وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى الرحل فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم حين رفعوه

Marginal variants: ن عليه — خرج; ن ـ الخدري عن; ن ـ قلنا; ن ـ سمعت; ن ـ سمعت; ن ـ انها; ن ـ فايهن; ن ـ ظفار; ن ـ لي

اسماء الرجال

باب شهادة النساء الخ ابن ابي مريم هو سعيد الجمحي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير زيد هو ابن اسلم العدوي عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح القرشي العامري المكي باب شهادة الاماء الخ وقال انس فيما وصله ابن ابي شيبة واجازه شريح القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور واجازه ايضا زرارة بن ابي اوفى قاضي البصرة وقال ابن سيرين فيما وصله عبد الله بن الامام احمد واجازه الحسن البصري وابراهيم النخعي فيما وصله ابن ابي شيبة عنهما ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسم ابي مليكة زهير التيمي المدني عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل ابن عبد مناف النوفلي المكي الصحابي ابن جريج ومن بعده تقدموا الآن ام يحيى بنت ابي اهاب واسم ام يحيى غنية او زينب باب شهادة المرضعة ابو عاصم تقدم عمر بن سعيد بن حسين النوفلي القرشي المكي ابن ابي مليكة وعقبة بن الحارث مر الآن باب تعديل النساء الخ ابو الربيع سليمان بن داؤد الزهراني العتكي فليح بن سليمان الخزاعي او الاسلمي ابو يحيى ١٢

حل اللغات

الاماء جمع امة - العبيد جمع عبد - التافه الحقير - هودج محمل له قبة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استر لهن دنونا قربنا - اذن اعلم - لم يغشهن اللحم اي لم تكن سمينات العلقة - بضم العين المهملة القليل ١٢

حاشية السندي: في سنن ابن ماجة عن انس قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر وهذا صريح في المطلوب. وقال صاحب رواية ابن ماجة اسناده صحيح ورجاله ثقات ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق ابان العطار عن قتادة به ثم ذكر ابن ماجه بسند صحيحه صاحب الرواية عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اصبح في آل محمد الا مد من طعام او ما اصبح في آل محمد مد من طعام (باب ما قيل في اللحام والجزار) اي هل لكسبهما اصل بان كانا وقت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقررهما على ذلك او هو من الامور الحادثة والله تعالى اعلم (قوله وعلى وسط النهر رجل) ظاهر هذه الرواية وكذا رواية كتاب الجنائز من هذا الصحيح ان الجار والمجرور خبر مقدم ورجل مبتدأ مؤخر والمعنى ان الرجل مشرف على وسط النهر محاذ له ويمكن ان

له قوله فاممت بتشديد الميم اى قصدت وحكى السفاقسى تخفيفها قوله وظننت الظن هنا بمعنى العلم قوله سيفقدوني بنون واحدة فيحتمل ان يكون حذفت احدى النونين وان يكون النون مشددة ويروى بنونين قوله صفوان كان رجلا خيرا فاضلا عفيفا قتل فى غزاة ارمينية شهيدا سنة تسع عشرة ابن المعطل بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة السلمى بضم السين المهملة وفتح اللام قوله سواد انسان اى شخص انسان بدون معرفة انه رجل او امرأة فاستيقظت اى انتبهت من نومى باسترجاعه اى بقراءته انا لله وانا اليه راجعون فيه دليل على الاسترجاع فى كل مصيبة قوله فوطئ يدها اى وطئ صفوان يد الراحلة لئلا تقوم فيسهل الركوب عليها بلا احتياج الى مساعدة قوله معرسين اى نازلين التعريس نزول آخر الليل وقال ابو زيد هو النزول فى اى وقت كان ويشهد له ما وقع هنا قوله فى نحر الظهيرة حتى اذا بلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو اعلى الصدر وقيل نحرها اولها والظهيرة شدة الحر قوله فهلك من هلك اى هلك الذين اشتغلوا بالافك هو بكسر الهمزة واسكان الفاء وبفتحهما جميعا قوله تولى اى تقدر وتصدى قوله ابن ابى بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة الياء قوله ابن سلول بالرفع صفة عبد الله ولهذا يكتب بالالف وسلول بفتح المهملة وخفة اللام غير منصرف علم لام عبد الله قوله يفيضون من الافاضة وهى التكثير والتوسعة اى يشيعون الحديث قوله ويريبنى بفتح الياء وضمها من رابه وارابه اذا اوهمه وشككه قوله اللطف بضم اللام وسكون الطاء ويقال بفتحهما معا وهو البر والرفق قوله تيكم هى الاشارة للمؤنث مثل ذاكم فى المذكر قوله حتى نقهت بكسر القاف وفتحها لغتان والناقه هو الذى برئ من المرض وهو قريب عهد به لم يتراجع الى كمال صحته قوله ام مسطح بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وباهمال الحاء اسمها سلمى بنت ابى رهم بضم الراء وسكون الهاء زوجة اثاثة بضم الهمزة وخفة المثلثة الاولى وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح فى شان الافك قوله قبل المناصع بالنون والمهملتين على وزن الجمع مواضع خارجة عن المدينة يتبرزون فيها والمتبرز اسم المكان بدل او بيان للمناصع وبالرفع على انه خبر اى وهو متبرزنا قوله الكنف بضمتين جمع الكنيف واصله الساتر قوله امر العرب الاول قال القاضى الاول بفتح الهمزة وضم اللام نعت الامر قيل هو وجه الكلام وروى الاول بضم الهمزة وخفة الواو وكسر اللام وصفا للعرب لا للامر لان العرب اسم جماعة تريد رضى الله عنها انهم بعد لم يتخلقوا باخلاق اهل الحواضر والعجم قوله فى البرية اى البادية او فى التنزه اى طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء وهو شك من الراوى قوله تعس بالفتح اى العين قال القاضى بالكسر فيه لغتان ومعناه عثر او هلك او بعد او لزمه الشر او سقط لوجهه خاصة قوله يا هنتاه باسكان النون وهو اشهر من فتحها وبضم الهاء الاخيرة وسكونها واصله يا هنة فالحق الالف والهاء معناه يا هذه او يا بلهاء كانها نسبتها الى قلة المعرفة بمكائد الناس وشرورهم قوله هونى بفتح الهاء وشدة الواو المكسورة على صيغة الامر من الهون قوله وضيئة بالرفع والنصب فعيلة من الوضاءة وهى الحسن اى حسنة جميلة قوله ضرائر جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة يتضرر بالاخرى بالغيرة وضرتها قوله اكثرن عليها اى القول عليها فى عيبها قوله كثير فعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث انما قال ذلك على مصلحة ونصيحة لرسول الله صلعم فى اعتقاده لانه راى انزعاج رسول الله صلعم بهذا الامر فقلعه فاراد راحة خاطره عليه الصلوة والسلام لا عداوة لعائشة واما عائشة فتكدرت بتوقفه فى التزكية واشار الى السوال عن بريرة ولعله رض عرف بما عندها من البراءة قوله فقالت بريرة فيه اشكال من حيث ان بريرة اشترتها عائشة واعتقتها بعد ذلك والمخلص منه ان تفسير الجارية ببريرة مدرج فى الحديث من بعض الرواة ظنا منها انها هى ويحتمل ان تكون بريرة تخدم عائشة قبل اشترائها وعتقها قوله اغمصه اى اعيبه قوله الداجن الشاة التى الفت البيوت قوله فاستعذر اى طلب من يعذره منه قوله من يعذرنى قال النووى معناه من يقوم بعذرى ان كافاته على قبح افعاله ولا يلومنى على ذلك وقيل معناه من ينصرنى والعذير الناصر الاوس والخزرج قبيلتان من الانصار قوله احتملته الحمية اى اغضبته قال القاضى فيه اشكال لان هذه القصة كانت فى غزوة مريسيع وهى غزوة بنى المصطلق سنة ست وسعد بن معاذ مات فى اثر غزاة الخندق وذلك فى سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره قال ابن اسحق ان المتكلم اولا وآخرا اسيد لا سعد وقال القاضى فى الجواب ان المريسيع كانت سنة اربع وهى سنة خندق وقال الواقدى المريسيع كانت سنة خمس والخندق كانت بعدها والله اعلم بالصواب - هذا كله ملتقط من الكرمانى والخير الجارى والتنقيح ١٢

ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منزلهم وليس فيه احد فاممت منزلي الذي كنت به فظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين اناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتانا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت بها شهرا والناس يفيضون من قول اصحاب الافك ويريبني في وجعي اني لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين امرض انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان تتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم نمشي فعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلت ائذن لي اتي ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث به الناس فقالت يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله لن يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريبك فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رأيت فيها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن العجين فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي ابن سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا وكان احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله

سيفقدوني — حتى — فيقول — تتخذ — الى — فقالت — فقال — منها — قط — ابن معاذ — والله انا

حل اللغات: بعثوا اى اثاروا ١٢ — اممت قصدت — ظننت علمت — معرسين نازلين — اشتكيت مرضت — يفيضون يشيعون — يريبنى يوهمنى — تيكم اشارة للمؤنث — المناصع موضع خارج المدينة — متبرزنا اى موضع قضاء حاجتنا — الكنف جمع كنيف پاخانه — تعس مسطح اى هلك ولزمه الشر — وضيئة وجيهة — ضرائر جمع ضرة — لا يرقأ لا ينقطع — ان رأيت اى ما رأيت — اغمصه اعيبه — احتملته الحمية اى ...

حاشية السندي: يكون المعنى وفوق الوسط ويمكن ان يكون هذا الرجل فوق الوسط بحيث يبلغ حجره الى الذى فى النهر من اى طرف يريد الخروج ويمكن ان الوسط تصحيف وكان الاصل على شط النهر كما هو فى صحيح ابى عوانة واما جعل قوله وعلى وسط النهر متعلقا بالرجل الاول بتقدير المبتدا اى وهو على وسط النهر منقطعا عن الثانى فبعيد جدا بوجوه لا تخفى على الناظر والله تعالى اعلم اه سندى (قوله اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا الخ) هذه الرواية صريحة فى خيار المجلس قالعة لحمل التفرق على التفرق بالاقوال على ان الحمل على التفرق بالاقوال غير ظاهر بوجوه منها ما ذكر الابى فقال حمل التفرق على انه بالابدان اظهر من حمله على التفرق بالاقوال والعمل بالظاهر اولى وايضا فالمتساومان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما بالاصل اه سندى (قوله سموا باسمى الخ) وذلك لانه لا يخاف اذاه من جهة

لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت قالت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلتي ويومي حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينا هما جالسان عندي وانا ابكي اذا استاذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني شيء قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القران فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني بريئة لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت ان ينزل في شاني وحي ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقران في امري ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه الوحي فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برأك الله فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الايات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال لعائشة فانزل الله ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا قالت وهي التي تساميني فعصمها الله بالورع حدثنا ابو الربيع حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة

حضير — والله — فی — قالت قلت — تحدث — نبی — یبرئ الله بها — قالت — بشی — یسأل — كانت — قال و

له قوله اسيد مصغر اسد ابن الحضير بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وبالراء الاوسى قوله انك منافق اى تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي قوله هموا اى قصدوا المحاربة وتنا هضوا النزاع قوله فخفضهم بالمعجمتين المفتوحتين منهما فاء مشددة اى سكنهم قوله لا يرقأ بفتح القاف وبالهمزة اى لا يسكن ولا ينقطع قوله ولا اكتحل استعارة عن لا انام قوله الممت بذنب اى نزلت به اى فعلت ذنبا مع انه ليس من عادتك قوله قلص بالقاف واللام والمهملة المفتوحات ارتفع لاستعظام ما يفيئه من الكلام وتخلف البكاء بالكلية واما قول لا ادري ما نقول فلعظم حفظ الادب والهيبة عن الاقدام على بيان ما مر قوله وقر اى سكن وثبت من الوقار الحلم والرزانة قوله الا ابا يوسف اى الاشل يعقوب عليه السلام وهو الصبر وانما لم تذكره باسم يعقوب عليه السلام لانها نسيت اسمه عليه السلام لغلبة الوحشة والهيبة عليها وضيق حالها رضي الله تعالى عنها قوله فصبر جميل اى فامرى صبر جميل او فصبر جميل اجمل وفي الحديث الصبر الجميل الذي لا شكوى فيه اى الى الخلق قال البيضاوي في تفسيره قال في الخير الجاري اعلم ان علماء العربية قدروا القول فصبر جميل مبتدأ او خبر والذي اظن ان الجملة من قبيل تمرة خير من جرادة فانه المستفاد من موارد الاستعمال هذه مع ان تقديرهم فصبر جميل اجمل او امري صبر جميل لا يخلو عن تكلف انتهى قوله ما رام اى ما برح وما فارق مجلسه من رام يريم ريما فاما من طلب الشيء فرام يروم روما ولعل هذا البراءتها وتحقير نفسها من ان ينزل القران فيها وانقطاع رجائها عن الخلق وتفويض امرها الى الله سبحانه وتم الاستفادة من قولها والله المستعان على ما تصفون قوله من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وبالمهملة والمد من البرح وهو اشد ما يكون من الكرب والاذى تريد انه اصابه من الحرارة والكرب ما يصيب المحموم كذا قاله الخطابي قوله الجمان بضم الجيم وخفة الميم جمع الجمانة وهي حبة تعمل من الفضة كالدرة شبهت قطرات عرقه صلعم بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن قوله فلما سري بضم السين المهملة وكسر الراء المخففة اى كشف عنه وازيل ما اصابه من الكرب يقال سروت الثوب عن بدني اذا نزعته كذا قاله الخطابي وفي بعضها بتشديد الراء للمبالغة قوله لا اقوم الخ قالت رض هذا ادلالا عليهم وعتابا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل احوالها وتنزهها عن هذا الباطل الذي افتراه الظلمة الذين لا حجة لهم فيه قوله لقرابته منه وذلك لان ام مسطح سلمى هي بنت خالة ابي بكر الصديق رض قوله ولا ياتل اى لا يحلف قوله اولوا الفضل منكم اى في الدين والسعة اى في المال وفيه دليل على فضل ابي بكر رض وشرفه قوله ان يؤتوا اى على ان لا يؤتوا او في ان يؤتوا قوله فليعفوا اى فرط منهم وليصفحوا اى بالاغماض عنه قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم اى على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم والله غفور رحيم مع كمال قدرته فتخلقوا باخلاقه كذا في البيضاوي قوله احمي سمعي وبصري اى اصون سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر اى لا اكذب لكن اصدق حماية لهما قوله تساميني اى تضاهيني بجمالها ومكانها عند رسول الله صلعم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع — هذا كله ملتقط من الكرماني وفي الخير الجاري والتنقيح الا شيئا قليلا اخذته من الخطابي شرح البخاري ومن التفسير للبيضاوي لمهو ما اشرته اليه ثمه قال العيني وابن حجر ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه سوال النبي صلعم بريرة وزينب بنت جحش عن عائشة وجوابهما ببراءتها واعتماد النبي صلعم على قولهما وفي مجموع ذلك مراد الترجمة لان فيه تعديل وتزكية من بعض النساء لبعض انتهى كلاهما ملتقطا وفي الفتح قال ابن بطال فيه حجة لابي حنيفة في جواز تعديل النساء وبه قال ابو يوسف ووافق محمد الجمهور وقال الطحاوي التزكية خبر وليست شهادة فلا مانع من القبول وفي الترجمة اشارة الى قول ثالث وهو انه يقبل تزكيتهن لبعضهن لا للرجال لان من منع ذلك اعتل بنقصان المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا سيما في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل انه يقبل تزكيتهن بقول حسن وثناء جميل يكون ابرا من سوء لكان حسنا كما في قصة الافك لا يلزم منه قبول تزكيتهن في شهادة توجب اخذ المال والجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما تجوز شهادتهن فيه انتهى ١٢ فتح

حاشية السندي ص ٣٨٥–٣٨٦

المشاركة في الاسم لانه لا يحل ان ينادى باسمه صلى الله تعالى عليه وسلم لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا بخلاف الكنية فالمشاركة فيها قد تؤدي الى اذاه والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله فجلس بفناء بيت فاطمة) عطف على مقدر اي ثم رجع فجلس وقوله فحبسته شيئا اي حبسا قليلا اي حينا قليلا (قوله يا ايها النبي الخ) لعله يكون حكاية عما انزل الله تعالى عليه في القران او غيره اذ لا يمكن الخطاب معه صلى الله تعالى عليه وسلم في التوراة حين انزلت التوراة والله تعالى اعلم (قوله ويفتح بها) اي بهذه الكلمة او بتلك المسئلة بعد ان تصير مستقيمة او باقامتها اهـ سندي. (قوله كان الرجل يبتاع الجزور) حبل الحبلة على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره فاضافة البيع اليها في قوله بيع حبل الحبلة لادنى ملابسة اي بيعا مشتملا على هذا الاجل والمتبادر من لفظ الحديث

٥١ قوله اذا زكى رجل رجلا كفاه . ترجم فى اوائل الشهادات تعديل كم يجوز فتوقف هناك وجزم هنا بالاكتفاء بالواحد وقد قدمت توجيهه واختلف السلف فى اشتراط العدد فى التزكية فالراجح عند الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين كما فى الشهادة واختاره الطحاوى واجاز الاكثر قبول الجرح والتعديل من الواحد لانه منزلة الحاكم والحاكم لا يشترط فيه العدد وقال ابو عبيد لا يقبل فى التزكية اقل من ثلاثة واحتج بحديث قبيصة الذى اخرجه مسلم فيمن تحل له المسئلة حتى تقوم له ثلاثة من ذوى الحجى فيشهدون له قال واذا كان هذا فى حق الحاجة فغيرها اولى وهذا كله فى الشهادة واما الرواية فيقبل فيها قول الواحد على الصحيح لانه ان كان ناقلا عن غيره فهو من جملة الاخبار ولا يشترط العدد فيها وان كان من قبل نفسه فهو بمنزلة الحاكم ولا يتعدد فيها فتح البارى ٥٢ قوله ابو جميلة . بفتح الجيم وكسر الميم اسمه سنين بضم المهملة وبالنونين والتحتانية المثقلة والمخففة بينهما السلمى وقيل اسمه ميسرة ضد الميمنة ابن يعقوب كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٥٣ قوله وجدت منبوذا . اى لقيطا والغوير تصغير الغار والابوس الداهية او جمع البؤس وهو الشدة وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب واصل المثل ان ناسا دخلوا غارا فانهار عليهم فقتلهم وقيل وجدوا فيه عدوا لهم فقتلوهم فقيل ذلك لكل شئ يخاف ان يؤتى منه شر والعريف العارف والعريف النقيب وهو دون الرئيس وكان عمر قسم الناس اقساما وجعل على كل ديوان عريفا ينظر عليهم وكان الرجل النابذ من ديوان الذى زكاه عند عمر وقصته انه وجد منبوذا فجاء به الى عمر فقال ما حملك على اخذ هذه النسمة فقال وجدتها ضائعة فاخذتها قال ابن بطال اتهمه عمران يكون ولده اتى ليفرض له فى بيت المال لكن لما قال عريفه انه رجل صالح صدقه فقال اذهب به فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته . هذا الملتقط من الكرمانى والفتح اذا اراد عمر بالمثل لعلك زنيت بامه وادعيت لقيطا ١٢ نهاية ٥٤ قوله احسب فلانا . اى اظنه يعنى لا يقطع لانه لا يطلع على باطنه والله يتولى السرائر وانما نحن فلا نحكم الا بالظواهر قال فى الفتح ووجه احتجاجه بحديث ابى بكرة بانه صلعم اعتبر تزكية الرجل الواحد اذا اقتصد لانه لم يعب عليه الا الاسراف والتغالى فى المدح ١٢ ٥٥ قوله يطريه بضم اوله من الاطراء وهو مدح الشخص بزيادة على ما فيه قوله اهلكتم او قطعتم شك من الراوى وليس فى الحديث ما زاد فى الترجمة من قوله وليقل ما يعلم وكانه ذهب الى اتحاد حديثى ابى بكرة وابى موسى وقد قال فى حديث ابى بكرة ان كان يعلم ذلك منه ١٢ فتح ٥٦ قوله وقول الله تعالى واذا بلغ الخ . فى هذه الآية تعليق الحكم ببلوغ الحلم وقد اجمع العلماء على ان الاحتلام فى الرجال والنساء يلزم به العبادات والحدود وسائر الاحكام وهو انزال الماء الدافق سواء كان بجماع او غيره وسواء كان فى اليقظة او المنام واجمعوا على ان لا اثر للجماع فى النوم الا مع الانزال قوله وبلوغ النساء لقوله تعالى واللائى يئسن من المحيض الخ هو بقية من الترجمة ووجه انتزاع الترجمة من الآية تعليق الحكم فى العدة بالاقراء على حصول الحيض اما قبله وبعده فبالاشهر فدل على ان وجود الحيض ينقل الحكم وقد اجمع العلماء على ان الحيض بلوغ فى النساء ١٢ فتح ٥٧ قوله فلم يجزنى من الاجازة اى لم يثبتنى فى ديوان المقاتلين ولم يقدر لى رزقا مثل ارزاق الاجناد فان قلت لم قال اولا عرضه وثانيا عرضنى قلت اما الاصل فهو عرضنى واما التكلم فهو على سبيل الحكاية نقلا من كلام ابن عمر بعينه ١٢ ك خ . ٥٨ قوله ان هذا الحد الخ . اى هذا السن وهو خمسة عشرة سنة نهاية الصغر وبداية البلوغ فى من لم يبلغ بالاحتلام وعليه الفتوى عند الحنفية ١٢ خير جارى ٥٩ قوله واجب . اى كالواجب ومر بيانه فى ١٢١ قوله على كل محتلم فيه اشارة الى ان البلوغ يحصل بالانزال لان المراد هنا بالاحتلام وقد اعترض بانه ترجم بشهاداتهم وليس فى حديثى الباب ما يصرح بها واجيب بانه ماخوذ من الاتفاق على من حكم ببلوغه قبلت شهادته اذا اتصفت بشرط القبول ويرشد اليه قول عمر بن عبد العزيز انه حد بين الصغير والكبير قال فى الفتح ٦٠ قوله اذن يحلف . بالنصب وكذا يذهب ويجوز الرفع ايضا على لغة من يرفع ومر الحديث فى ٣١٩ فى كتاب الشرب ١٢ ٦١ قوله كلمنى ابو الزناد وهو قاضى المدينة فى شهادة الشاهد ويمين المدعى اى فى القول بجوازها وكان مذهب ابى الزناد القضاء بذلك كاهل بلده ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج عليه ابو الزناد بالخبر الوارد فاحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره من الآية الكريمة يعنى اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا احتياج الى تذكير احداهما الاخرى اذ اليمين يقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير فى القرآن . كذا فى الخير الجارى ١٢

وعبد الله بن الزبير مثله قال وحدثنا فليح عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ابن ابى بكر مثله **باب** اذا زكى رجل رجلا كفاه وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رانى عمر قال عسى الغوير ابؤسا كانه يتهمنى قال عريفى انه رجل صالح قال كذلك اذهب وعلينا نفقته **حدثنا** محمد ابن سلام ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكى على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه **باب** ما يكره من الاطناب فى المدح وليقل ما يعلم **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يثنى على رجل ويطريه فى مدحه فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا الآية وقال المغيرة احتلمت وانا ابن ثنتى عشرة سنة وبلوغ النساء فى الحيض لقول الله واللائى يئسن من المحيض من نسائكم الى قوله ان يضعن حملهن ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللائى لم يحضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقال الحسن بن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت احدى وعشرين سنة **حدثنا** عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة ثنى عبيد الله ثنى نافع ثنى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزنى ثم عرضنى يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازنى قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين حدثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب** سؤال الحاكم المدعى هل لك بينة قبل اليمين **حدثنا** محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث بن قيس فى والله كان ذلك بينى وبين رجل ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودى احلف قال قلت يا رسول الله اذن يحلف ويذهب بمالى قال فانزل الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية **باب** اليمين على المدعى عليه فى الاموال والحدود وقال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وقال قتيبة ثنا سفين عن ابن شبرمة كلمنى ابو الزناد فى شهادة الشاهد ويمين المدعى فقلت قال الله عز وجل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن

كذلك — اخبرنا — حدثنى — فى المدح — فى المدحة — عز وجل — الى — ٢ سنة — ٢ سنة — ثنا — انا — كان — ٢ من اليهود — قال فقال لليهودى احلف — ثنا

اسماء الرجال

باب اذا زكى رجل الخ محمد بن سلام هو البيكندى عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفى خالد الحذاء هو ابن مهران البصرى باب ما يكره من الاطناب الخ محمد بن الصباح البزاز ابو جعفر البغدادى اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقانى بريد بن عبد الله بن ابى بردة يروى عن جده ابى بردة بن ابى موسى عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى وقال الحسن بن صالح الهمدانى الكوفى العابد فيما وصله الدينورى ١٢ قس عبيد الله بن سعيد ابو قدامة السرخسى ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر المدنى على بن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة صفوان بن سليم المدنى عطاء بن يسار مولى ميمونة رض باب سؤال الحاكم الخ محمد هو ابن سلام ابو معاوية محمد بن خازم الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابو وائل الكوفى عبد الله هو ابن مسعود باب اليمين على المدعى عليه وقال قتيبة هو ابن سعيد شيخ المؤلف سفين هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان قاضى المدينة ١٢

ص ٢٨٧ — اى حبل الحبلة هو المبيع والمعنيان يناسبان النهى اما الثانى فلكون المبيع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا والله تعالى اعلم وحبل الحبلة بالفتحتين فيهما والاول مصدر والثانى بمعنى المحبولة اى المحمولة التى حملتها امها اى التى فى بطن امها اى الى ان تحبل المحبولة التى هى فى بطن امها هذا على تقدير الاجل واما على تقدير ان الحبل هو المبيع فيحمل على معنى المحبول فيصير المعنى بيع محبول للمحبولة اى ولد التى هى فى بطن امها هذا هو الظاهر فى تحقيق اللفظ واما ما ذكره الشراح فلا يوافق المقصود والله تعالى اعلم (قوله ان يحتبى الرجل بالثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه) الظاهر ان المراد الاحتباء باليد والجار والمجرور حال اى حال كون الرجل فى ثوب واحد ثم يرفع ذلك الثوب على منكبه فتصير العورة مكشوفة بخلاف ما اذا احتبى بالثوب وليس معه الا ذلك الثوب فانه تنكشف عورته وان لم يرفع الثوب

ترضون من الشهداء ان تضل احدىهما فتذكر احدىهما الاخرى قلت اذا كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين المدعى فما يحتاج ان تذكر احدىهما الاخرى ما كان يصنع بذكر هذه الاخرى حدثنا ابو نعيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة قال كتب ابن عباس الى ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه **باب** حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا لقى الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله عزوجل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذاب اليم ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفىّ نزلت كان بينى وبين رجل خصومة فى شىء فاختصمنا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه فقلت له انه اذن يحلف ولا يبالى فقال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الاية **باب** اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى عن هشام ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبى صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبى صلى الله عليه وسلم البينة او حد فى ظهرك قال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينة والا حد فى ظهرك فذكر حديث اللعان **باب** اليمين بعد العصر حدثنا على بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها **باب** يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكانى فجعل زيد يحلف وابى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يتعجب منه وقال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه ولم يخص مكانا دون مكان حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقى الله وهو عليه غضبان **باب** اذا تسارع قوم فى اليمين حدثنا اسحق بن نصر حدثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم فى اليمين ايهم يحلف **باب** قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا حدثنا اسحق انا يزيد بن هرون انا العوام ثنى ابراهيم ابو اسمعيل السكسكى سمع عبد الله بن ابى اوفى يقول اقام رجل بسلعة فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يعط فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله و

(نسخ: ثنى — علينا — رسول الله — عزوجل — يطلب — عن عكرمة — والا فقال — او — سلعة بها — فلم — ثنى انا — عزوجل ثنى)

---

۵۱ قوله اذا كان. شرط وفما يحتاج جزاء، وما نافية بخلاف ما كان فانها استفهامية والفعلان بلفظ المجهول اى اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا يحتاج الى تذكير احدىهما الاخرى اذ اليمين تقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير فى القرآن اقول فائدة تتميم شاهد اذ المرأة الواحدة لا اعتبار لها اذ المرأتان كرجل واحد والمقصود منه ان لا يحتاج الى اليمين ثم لا يلزم من بيان هذا النوع من التنبيه عليه ان لا يكون ثمه نوع آخر منها غاية ما فى الباب عدم التعرض له لا التعرض لعدمه كذا قاله الكرمانى والقسطلانى ۵۲ قوله كتب ابن عباس الى. قال الكرمانى فان قلت فهل يثبت الحجة بالكتابة ويتصل الحديث بها قلت قد ذكر اصحاب علوم الحديث ان ذلك عند كثير من المتقدمين والمتأخرين معدود فى المسند والموصول وفى صحيح مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قضى بيمين وشاهد قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد فى اسناده ولا خلاف بين اهل المعرفة فى صحته انتهى كلام الكرمانى ۵۳ قوله قضى باليمين على المدعى عليه اى بيمين المدعى وذلك لا بد وان يكون مع شاهد اذ لم يقل احد بجواز الحكم على المدعى عليه بمجرد يمين المدعى. ك خ قال فى اللمعات وبه قال الائمة الثلثة اى بجواز الحكم بيمين وشاهد وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لا بد من شاهدين بقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا ذوى عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد ومحتمل ايضا اللام فى البينة واليمين للاستغراق ليكون جميع البينات فى جانب المدعى وجميع الايمان فى جانب المنكر انتهى وفى المرقاة قال التوربشتى وجه الحديث عند من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد على المدعى عليه انه يحتمل ان يكون قضى بيمين المدعى عليه بعد ان اقام المدعى شاهدا واحدا وعجز ان يتم البينة فلا يترك مع وجود ذلك الاحتمال ما ورد به التنزيل واستدل ايضا بحديث علقمة بن حجر الذى يتلو حديث ابن عباس هذا وذلك قوله صلعم الك بينة قال لا قال فلك يمينه فلما اعاد عليه القول قال ليس لك الا ذلك انتهى ويمكن ان يقال ان معنى حديث الباب ان النبى صلعم قضى بان اليمين على المدعى عليه بخلاف ما اوله الكرمانى والدليل عليه ما مر فى كتاب الرهن فى ص ۳۴۲ عن ابن ابى مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الى ان النبى صلعم قضى ان اليمين على المدعى عليه وبه يتم المطابقة للترجمة ويجئ الحديث فى تفسير آل عمران عن ابن ابى مليكة وفيه فقال ابن عباس قال النبى صلعم اليمين على المدعى عليه ۵۴ قوله شاهداك او يمينه. فيه الترجمة واستدل بهذا الحصر على رد القضاء باليمين والشاهد كذا فى الفتح ۵۵ قوله البينة. بالنصب اى احضر البينة او اقمها ويجوز الرفع اى الواجب عليك احضار البينة والا اى وان لم تحضرها فجزاءك حد فى ظهرك واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدعى بالطريق الاولى لكن لما نزل آية اللعان خص منه قذف الرجل لامرأته ف خ ۵۶ قوله بعد العصر. فى الترجمة خص هذا الوقت بتعظيم الاثم على من حلف كاذبا لشهود ملائكة الليل والنهار فى ذلك الوقت ولكونه وقت ارتفاع الاعمال كذا فى الفتح قال العينى قوله بعد العصر ليس بقيد بل باعتبار العادة. ومر الحديث مع بيانه فى ص ۳۱۸ ۵۷ قوله ابى ان يحلف على المنبر. قال فى الفتح كان البخارى احتج بان امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على انه لا يراه واجبا والاحتجاج بزيد اولى من الاحتجاج بمروان وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك انتهى قال القسطلانى وهو قول الحنفية والحنابلة وذهب الجمهور الى وجوب التغليظ فى المدينة عند المنبر وبمكة بين الركن والمقام وبغيرهما فى المسجد الجامع انتهى ۵۸ قوله باب اذا تسارع قوم فى اليمين اى حيث يجب عليهم جميعا بايهم يبدأ كذا فى الفتح قال العينى وجواب اذا محذوف يبينه الحديث يعنى يقرع بينهم انتهى قوله فامر ان يسهم بينهم قال الخطابى وانما يفعل كذلك اذا تساوت درجاتهم فى اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشئ فى يد اثنين كل واحد منهما يدعيه كله فيريد احدهما ان يحلف ويستحق ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت قرعته حلف واستحقه قاله الكرمانى ۵۹ قوله اسحق قال الغسانى لم اجده منسوبا لاحد من شيوخنا لكن صرح البخارى بنسبته فى باب شهود ملائكة بدر قال حدثنا اسحق بن منصور. ك او هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم الاصبهانى ۱۲ قس

اسماء الرجال

ابو نعيم هو الفضل بن دكين نافع بن عمر بن عبد الله الجمحى القرشى ابن ابى مليكة هو عبد الله التيمى المدنى باب بالتنوين. قس عثمان ابن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى مولاهم جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابى وائل هو شقيق بن سلمة باب اذا ادعى الخ محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصرى ابن ابى عدى هو محمد واسم ابى عدى ابراهيم هشام هو ابن حسان القردوسى البصرى عكرمة هو مولى ابن عباس باب اليمين بعد العصر على بن عبد الله المدينى الاعمش هو سليمان بن مهران ابى صالح هو ذكوان السمان باب يحلف المدعى عليه الخ قضى مروان هو ابن الحكم الاموى فيما وصله فى الموطا قال النبى صلعم فيما تقدم موصولا فى حديث الاشعث موسى بن اسمعيل التبوذكى المنقرى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى الاعمش ابى وائل تقدما باب اذا تسارع قوم فى اليمين عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم همام هو ابن منبه الصنعانى باب قول الله ان الذين الخ يزيد بن هرون ۱۲

حاشية السندى ص ۲۸۸: الى منكبه والحاصل ان المنهى عنه هو الاحتباء بحيث تنكشف عورته والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وكل محفلة) اى كل ما يصطلح ان تحفل (قوله لا تصروا) هو كقوله تعالى لا تزكوا انفسكم (قوله عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال من اشترى شاة الخ) هذا الحديث على اصول علمائنا الحنفية يجب ان يكون له حكم الرفع فانهم صرحوا بان الحديث مخالف للقياس ومن اصولهم ان الموقوف اذا خالف القياس فهو فى حكم المرفوع فبطل اعتذار من قال ان الحديث قد رواه ابو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه اذا خالف جميع الاقيسة ترد لانه اذا ثبت عن ابن مسعود موقوفا والموقوف فى حكم المرفوع ثبت من رواية ابن مسعود ايضا وهو من اجلاء الفقهاء بالاتفاق على ان الحديث قد جاء برواية ابن عمر اخرجه ابو داؤد بوجه والطبرانى بوجه آخر وبرواية انس اخرجه ابو يعلى وبرواية عمرو

ايمانهم ثمنا قليلا وقال ابن ابي اوفى الناجش اٰكل الربوا خائن حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمٰن عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبًا ليقتطع مال رجل او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك في القراٰن ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم اولٰئك لا خلاق لهم في الاٰخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيٰمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال فيّ نزلت باب كيف يُستحلف وقول الله ثم جاؤك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا ويحلفون بالله انهم لمنكم يحلفون بالله لكم ليرضوكم فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر ولا يُحلف بغير الله حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله ثني مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأله عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل عليّ غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل عليّ غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل عليّ غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت باب من اقام البينة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من بعض وقال طاؤس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون اليّ ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا يأخذها باب من امر بانجاز الوعد وفعله الحسن وذكر اسمٰعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن اشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقال المسور بن مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له قال وعدني فوفاني قال ابو عبد الله ورأيت اسحٰق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره قال اخبرني ابو سفيٰن ان هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم فزعمت انه امركم بالصلوة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمٰعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة

ل قوله الناجش من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ١٢ خ ٢ قوله فلقيني الاشعث الخ فان قلت هذا مشكل لان هذا الحديث يدل على ان الآية نزلت في قصة الاشعث وهي وقعت في خصومة بينه وبين غيره وصرح الاشعث بذلك كما مر في كتاب الشرب وكتاب الرهن وغيرهما والحديث السابق يدل على ان الآية نزلت في صاحب السلعة قلت لعل الحكاية لم يبلغ الى ابن ابي اوفى الاعند اقامة السلعة فظن انها نزلت في ذلك او القصتان وقعتا في وقت واحد فنزلت الآية بعدهما واللفظ عام لهما ولغيرهما كذا في الكرماني قال في الفتح ولا تعارض بينهما لاحتمال ان تكون نزلت في كل من القصتين ١٢ ٣ قوله باب كيف يستحلف بضم اوله وفتح اللام على البناء للمجهول قوله وقول الله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله الخ ذكر من الآيات المناسبة لها وغرضه بذلك ان لا يجب تغليظ الحلف بالقول قال ابن المنذر اختلفوا فقالت طائفة يحلفه بالله من غير زيادة وقال مالك يحلف بالله الذي لا اله الا هو وكذا قال الكوفيون والشافعي قالوا فان اتهمه القاضي غلظ عليه فيزيد عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذي يعلم من السر ما يعلم من العلانية ونحو ذلك وقال ابن المنذر وباي ذلك استحلفه اجزأ ١٢ فتح ٤ قوله ولا يحلف بغير الله بفتح الياء وكسر اللام ويجوز ضمها وفتح اللام قال في الفتح هو من كلام المصنف على سبيل التكملة للترجمة وذلك مستفاد من حديث ابن عمر ثاني حديث الباب ثم ذكر في الباب حديثين احدهما حديث طلحة وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان ص ١٢ والغرض منه هنا قوله فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فانه يستفاد منه الاقتصار على الحلف بالله ثانيهما حديث ابن عمر من كان حالفا فليحلف بالله انتهى ١٢ ٥ قوله من اقام البينة بعد اليمين اي بعد يمين المدعى عليه ام لا وقد ذهب الجمهور الى قبول البينة وقال مالك في المدونة ان استحلفه ولا علم له بالبينة ثم علمها قبلت وقضي له بها وان علم بها فتركها فلا حق له وقال ابن ابي ليلى لا يسمع بعد الرضى باليمين واحتج بانه اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا سبيل عليه وتعقب بانه انما يبرئ في الظاهر لا في نفس الامر ١٢ فتح ٦ قوله لعل بعضكم الحن اي افطن واقدر على بيان المقصود وافصح فيه مر في كتاب المظالم في ص ٣٣٢ فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت لا بد ان يكون لكل من الخصمين حجة حتى يكون بعضهم الحن بها من البعض وذلك انما يكون اذا جاز اقامة البينة بعد اليمين ١٢ ك ع خ ٧ قوله البينة العادلة الخ غرضه انه لو حلف المدعى عليه فاقيم البينة بعدها على خلاف ما حلف عليه كان الاعتبار بالبينة لا باليمين وكان الحق لصاحب البينة فان قلت البينة قد تكون عادلة وغير عادلة فلم رجح جانب البينة قلت كذب شخص واحد اقرب الى الوقوع من كذب اثنين سيما في الشخص الذي يريد جر النفع الى نفسه او دفع الضرر عنه ١٢ كرماني ٨ قوله باب من امر بانجاز الوعد وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات ان وعد البر فالشهادة على نفسه قال الكرماني قال المهلب انجاز الوعد مامور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء انتهى ونقل الاجماع في ذلك مردود فان الخلاف مشهور لكن القائل به قليل ١٢ فتح ٩ قوله وفعله الحسن اي الامر بانجاز الوعد كذا في الفتح قال الكرماني المفعول بلفظ المصدر والحسن صفة مشبهة صفة للفعل وفي بعضها فعله بلفظ الماضي والحسن اي البصري ١٢ ١٠ قوله وقضى ابن اشوع بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الواو وبالمهملة الهمداني قاضي الكوفة اسمه سعيد بن عمرو بن اشوع قوله بالوعد اي بانجاز الوعد قوله وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقد وقع بيان رواية كذلك عن سمرة في تفسير اسحٰق بن راهويه ١٢ ك ف ١١ قوله وذكر اي وذكر رسول الله صلعم صهرا يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلعم وقيل يعني ابا بكر فوفاني وفي بعضها فوفاني من التوفية وفي بعضها فاوفاني ١٢ كرماني ١٢ قوله بحديث ابن اشوع اي هذا الذي ذكره عن سمرة بن جندب والمراد انه كان يحتج في القول بوجوب انجاز الوعد ١٢ فتح ١٣ قوله العفاف بفتح العين وهو الكف عن المحارم والمطابقة للترجمة في قوله والوفاء بالعهد كذا قاله العيني ومر الحديث بتمامه مع بيانه في ص ٤ في اول الكتاب ١٢

اسماء الرجال

بشر بن خالد ابو محمد العسكري محمد بن جعفر البصري غندر شعبة هو ابن الحجاج سليمان هو ابن مهران الاعمش ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي باب كيف يستحلف اسمٰعيل بن عبد الله الاويسي مالك الامام المدني طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي احد العشرة المبشرة موسى بن اسمٰعيل التبوذكي ابو سلمة البصري جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعي نافع مولى ابن عمر عبد الله هو ابن عمر رض باب من اقام البينة عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني زينب هي بنت ابي سلمة باب من امر بانجاز الوعد وفعله اي انجاز الوعد الحسن البصري ١٢ قس ابراهيم ابن حمزة ابو اسحٰق الزبيري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري القرشي صالح هو ابن كيسان المدني ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قتيبة بن سعيد الثقفي اسمٰعيل بن جعفر الزرقي الانصاري ابي سهيل الاصبحي التيمي المدني

حل اللغات افلح اي فاز الحن اعرف العادلة المرضية انجاز الوعد وفاؤه العفاف اي الكف عن المحارم ١٢

حاشية السندي ص ٢٩٠-٢٩١

ابن عوف اخرجه البيهقي في الخلافيات كذا ذكره المحقق ابن حجر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله اشترطي لهم) هذا مشكل من حيث انه شرط مفسد ومع ذلك متضمن تغرير البائع والخديعة له وقد اوله بعضهم لكن السوق يأبى تاويله ضرورة ان اصحاب بريرة ما رضوا ببيعها بدون هذا الشرط فهذا الشرط معتبر قطعا فالوجه انه شرط مخصوص بهذا البيع وقع لمصلحة اقتضته وللشارع التخصيص في مثله والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا ربو الا في النسيئة) هي بوزن كريمة بهمزة في اٰخره وبادغام وبحذف همزة وكسر نون كجلسة والمراد لا ربو عند اختلاف الجنس الا في التاجيل والتاخير الى اجل لا في التفاضل او المراد لا يكون الربو لازما في الاموال الربوية الا في التاجيل واما في التفاضل فلا يلزم بل يكون عند اتحاد الجنس ويرتفع عند اختلافه او المعنى لا يكون الربو عادة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن جريج حدثني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلث مرات قال جابر فعد في يدي خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا سعيد بن سليمن ثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من اهل الحيرة اي الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على حبر العرب فاسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله اذا قال فعل

باب لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الآية حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على نبيه احدث الاخبار بالله تقرؤنه لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي انزل عليكم

باب القرعة في المشكلات وقوله اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء الجرية فكفلها زكرياء وقوله فساهم فكان من المدحضين يعني من المسهومين وقال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثني الشعبي انه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذين في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا به فاخذ فأسا فجعل ينقر اسفل السفينة فأتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني خارجة بن زيد الانصاري ان ام العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى حين اقرعت الانصار سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل به

(حاشیہ بین السطور: الانصاري ۱۲ — بكسر القاف ۱۲ ك — كان مالا لرسول الله صلعم — اي عنده او جهته ۱۲ ك — بالتنوين ۱۲ قس — اي اوقعنا ۱۲ — اي من اليهود والنصارى ۱۲ ف — من ابن عباس ۱۲ — مر بيانه عن قريب في ص ۳۶۶ ۱۲ — بضم الميم وسكون الدال وكسر الهاء من الادهان — اي يحفر — مر الحديث في ص ۳۳۳ في الشركة ۱۲ — اي مرض ۱۲ — كنية عثمان ۱۲)

(حاشیہ اختلاف نسخ: نا — انا — ثنا — ثني — انا — عزوجل — هذا — بما — من المشكلات — عزوجل — وعلا — دهان — يديه — اخبرني — له)

قولہ آیۃ المنافق ثلث ووقع فی بعض الروایات اربع ولا منافاۃ لان مفہوم العدد لیس بحجۃ عند الاکثرین ویحتمل انہ صلی اللہ علیہ وسلم علم بثلاث ثم باربع کذا فی المرقاۃ ومر الحدیث فی ص ۱۰ فی کتاب الایمان قولہ واذا وعد اخلف ای جعل الوعد خلافا بان لم یف بوعدہ وفیہ المطابقۃ للترجمۃ قال علی القاری فی المرقاۃ ولیس فیہ ما یدل علی وجوب الوفاء بالوعد لان ذم الاخلاف انما ہو من حیث تضمنہ للکذب المذموم ان عزم علی الاخلاف حال الوعد لا ان طرأ لہ کما ہو اصح ۱۲ قولہ مال ای من مال البحرین وسیاتی فی کتاب فرض الخمس ومضی شیء من ذلک فی الکفالۃ فی ص ۳۰۷ واشار غیرہ الی ان ذلک من خصائص النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقال ابن بطال لما کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اولی الناس بمکارم الاخلاق ادی ابو بکر مواعیدہ عنہ ولم یسأل جابرا البینۃ علی ما ادعاہ لانہ لم یدع شیئا فی ذمۃ النبی صلعم وانما ادعی شیئا فی بیت المال وذلک موکول الی اجتہاد الامام ۱۲ فتح الباری ۳ قولہ من اہل الحیرۃ بکسر المہملۃ وسکون التحتیۃ وبالراء مدینۃ معروفۃ عند الکوفۃ کانت للنعمان بن المنذر قولہ اقدم بفتح الہمزۃ والدال قولہ حبر العرب بفتح الحاء وکسرہا العالم قولہ اکثرہما ای عشر سنین قال تعالی فان اتممت عشرا فمن عندک والاقل ثمانی حجج قولہ واطیبہما ای علی نفس شعیب علیہ السلام قولہ رسول اللہ ای موسی او اراد جنس الرسول فان قلت ما وجہ تعلق ہذا الباب بالکتاب قلت الوعد کالشہادۃ علی نفسہ ونحوہ کذا فی الکرمانی والخیر الجاری قال فی الفتح والغرض من ذکر ہذا الحدیث فی ہذا الباب بیان تأکد الوفاء بالوعد لان موسی علیہ السلام لم یجزم بوفاء العشر ومع ذلک فوفاہا انتہی ۱۲ قولہ لا یسأل اہل الشرک عن الشہادۃ وغیرہا ہذہ الترجمۃ معقودۃ لبیان حکم شہادۃ الکفار وقد اختلف فی ذلک السلف علی ثلثۃ اقوال فذہب الجمہور الی ردہا مطلقا وذہب بعض التابعین الی قبولہا مطلقا الا علی المسلمین وہو مذہب الکوفیین فقالوا تقبل شہادۃ بعضہم علی بعض وہی احدی الروایتین عن احمد وانکرہا بعض اصحابہ واستثنی احمد حالۃ السفر فاجاز فیہا شہادۃ اہل الکتاب وقال الحسن بن ابی لیلی واللیث واسحق لا تقبل ملۃ علی ملۃ وتقبل بعض الملۃ علی بعضہا لقولہ تعالی فاغرینا بینہم العداوۃ الخ وہذا اعدل الاقوال لبعدہ عن التہمۃ واحتج الجمہور بقولہ تعالی ممن ترضون من الشہداء وبغیر ذلک من الآیات والاحادیث ۱۲ فتح الباری ۵ قولہ وقال الشعبی لا تجوز شہادۃ اہل الملل الخ وصلہ سعید بن منصور ثنا ہشیم ثنا داود عن الشعبی لا تجوز شہادۃ ملۃ علی اخری الا المسلمین فان شہادتہم جائزۃ علی جمیع الملل قولہ لا تصدقوا اہل الکتاب وصلہ فی تفسیر البقرۃ والغرض منہ ہنا النہی عن تصدیق اہل الکتاب فیما لا یعرف صدقہ من قبل غیرہم فیدل علی رد شہادتہم وعدم قبولہا کما یقول الجمہور ۱۲ ف ۶ قولہ وکتابکم ای القرآن قولہ احدث الاخبار باللہ ای اقربہا نزولا الیکم فالحدیث بالنسبۃ الی النزول الیہم وہو فی نفسہ قدیم وقولہ لم یشب بضم اولہ وفتح المعجمۃ بعدہا موحدۃ ای لم یخلط والغرض منہ ہہنا الرد علی من یقبل شہادۃ اہل الکتاب واذا کانت اخبارہم لا تقبل فشہادتہم مردودۃ بالاولی لان باب الشہادۃ اضیق من باب الروایۃ واللہ اعلم ۱۲ فتح ۷ قولہ باب القرعۃ الخ ای مشروعیتہا ووجہ ادخالہا فی کتاب الشہادات انہا من جملۃ البینات التی تثبت بہا الحقوق فکما تقطع الخصومات والنزاع بالبینۃ کذلک تقطع بالقرعۃ ۱۲ فتح ۸ قولہ اقترعوا یعنی عند التنافس فی کفالۃ مریم وکانوا اذا ارادوا الاقتراع یلقون الاقلام فی النہر فمن علا قلمہ کان الحظ لہ قولہ وعال ای ارتفع والجریۃ بکسر الجیم للنوع قولہ فساہم اقرع ہو تفسیر ابن عباس والمدحض المغلوب المقروع وحقیقۃ المزلق عن مقام الظفر والغلبۃ والاحتجاج بہا من حیث ان شرع من قبلنا شرع لنا ای ما لم یرد فی شرعنا ما یخالفہ کذا فی الکرمانی والفتح ووقع فی بعض النسخ ہذا الحدیث فی آخر الباب ۱۲ ۹ قولہ ما یفعل بہ ای بعثمان لانہ لا یعلم من ذلک الا ما یوحی الیہ کذا فی العینی وقدم الحدیث فی ص ۱۶۶ فی کتاب الجنائز قال فی الفتح والغرض منہ ہنا قولہا فیہ ان عثمان بن مظعون طار لہم فی السکنی ومعنی ذلک ان المہاجرین لما دخلوا المدینۃ لم یکن لہم مساکن فاقترع الانصار فی انزالہم فصار عثمان بن مظعون لآل ام العلاء فنزل فیہم ۱۲

اسماء الرجال

ابراہیم بن موسی بن یزید الفراء الصغیر ہشام ہو ابن یوسف ابو عبد الرحمن الیمانی ابن جریج عبد الملک الاموی عمرو بن دینار المکی محمد بن علی بن الحسین الباقر محمد بن عبد الرحیم البزاز صاعقۃ سعید بن سلیمان البغدادی مروان بن شجاع مولی مروان بن محمد بن الحکم الاموی سالم الافطس ابن عجلان الاموی سعید بن جبیر الاسدی مولاہم باب لا یسأل اہل الشرک یحیی بن بکیر المخزومی مولاہم المصری اللیث بن سعد المصری یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ ابن مسعود الہذلی باب القرعۃ فی المشکلات عمر بن حفص یروی عن ابیہ حفص بن غیاث بن طلق الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی الشعبی عامر بن شراحیل ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری محمد بن مسلم بن شہاب ام العلاء الانصاریۃ بنت الحارث عثمان بن مظعون الجمحی القرشی رض

حل اللغات الآیۃ العلامۃ لم یشب ای لم یخلط ولم یبدل ولم یغیر اقلامہم ای التی یکتبونہا عال ای ارتفع ینقر یحفر طار وقع اشتکی مرض ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۹۱ - ۲۹۲

الا فی التاجیل واما بیع الجنس متفاضلا ففل ما یقع فلا یظہر الربو فیہ عادۃ لکن ہذا المعنی لا یناسب ہذا الوقت ولو فرض ہذا المعنی فکانہ کان الامر کذلک فی وقتہم واللہ تعالی اعلم (قولہ باب بیع الذہب بالورق) ای یجوز تفاضلا وقولہ یدا بید اشارۃ الی انہ محمل الحدیث والحاصل انہ قصد الاستدلال بالحدیث علی جواز البیع تفاضلا والحدیث باطلاقہ یدل علیہ وزاد فی الترجمۃ یدا بید لیکون کالشرح للحدیث واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ ولا یباع شیء الا بالدینار والدراہم) الحصر اضافی بالنسبۃ الی نوع الثمر واللہ تعالی اعلم (قولہ باب بیع النخل قبل ان یبدو صلاحہا) الظاہر ان مرادہ بیع ثمر النخل وافردہ لموافقۃ الحدیث الذی ذکرہ وافرد فی الحدیث اہتماما بشانہ لان غالب ثمراتہم کان ثمر النخل وعلی ہذا فقولہ فی الحدیث ای عن بیع ثمرہ من عطف الخاص علی العام واللہ

۱ قوله ذلك عمله. قيل وانما عبر الماء بالعمل وجريانه بجريانه لان كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا فان عمله ينمو الى يوم القيمة كذا في الكرماني وفي الحديث دليل على انه لا يجزم لاحد بالجنة الا ما نص عليه الشارع في العشرة المبشرة وامثالهم سيما والاخلاص امر قلبي لا اطلاع لنا عليه وفيه موافاة الفقراء الذين ليس لهم مال ولا منزل ببذل المال واباحة المنزل وفيه جواز القرعة وفيه الدعاء للميت ۱۲ ع ک ۵۲ قوله لاستهموا. اى لاقترعوا قوله التهجير التبكير الى الصلوات قوله ما في العتمة اى صلوة العشاء قوله ولو حبوا هو المشي على يديه وركبتيه ۱۲ ع ۵۳ قوله كتاب الصلح. كذا للنسفي والاصيلي وابي الوقت ولغيرهم باب وفي نسخة الصنعاني ابواب الصلح قوله باب ما جاء وحذف هذا كله في رواية ابي ذر واقتصر على قوله في الاصلاح بين الناس وزاد عن الكشميهني اذا تفاسدوا والصلح اقسام صلح المسلم مع الكافر والصلح بين الزوجين والصلح بين الفئة الباغية والعادلة والصلح في الخراج كالعفو على مال والصلح لقطع الخصومة اذا وقعت المزاحمة اما في الاملاك او في المشتركات كالشوارع وهذا الاخير هو الذي يتكلم فيه اصحاب الفروع واما المصنف فترجم هنا لاكثرها قوله وقول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة الآية التقدير لا خير في كثير من نجواهم الا نجوى من امر بصدقة فان في نجواه الخير وهو ظاهر في فضل الاصلاح قوله وخروج الامام الخ بقية الترجمة تمام الا المحدثين احد احاديث سهل بن سعد في ذهابه صلعم الى الاصلاح بين بني عمرو بن عوف وقد تقدم في كتاب الامامة وهو ظاهر فيما ترجم له ۱۲ ع ۵۴ قوله من بني عمرو بن عوف. بطن كبير من الاوس وكانوا بقباء قوله في التصفيح ولابي ذر عن الكشميهني التصفيق والتصفيق الضرب الذي يسمع له صوت والتصفيق باليد التصويت بها والتصفيق بالحاء سواء وصفق بيده اوصفح وقيل هو بالحاء الضرب بظاهر اليد احدهما على صفحة الاخرى وهو الانذار والتنبيه وبالقاف ضرب احدى الصفحتين على الاخرى وهو اللهو واللعب قوله لا يكاد يلتفت في الصلوة وذلك لعلمه بالنهي عن ذلك قوله فرفع ابو بكر يديه ظاهره انه حمد الله بلفظ صريحا لكن في رواية الحميدي عن سفيان فرفع ابو بكر راسه الى السماء شكرا لله ورجع القهقرى وادعى ابن الجوزي انه اشار بالشكر والحمد بيده ولم يتكلم وليس في رواية الحميدي ما يمنع ان يكون بلفظ ويقوي ذلك ما رواه احمد من رواية عبد العزيز الماجشون عن ابي حازم يا ابا بكر لم رفعت يديك وما منعك ان تثبت حين اشرت اليك قال رفعت يدي لاني حمدت الله على ما رايت منك قوله ثم رجع القهقرى قال العيني تاخر ابي بكر وتقدمه صلعم من خواصه صلعم وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره. هذا كله ملتقط من العيني قال الكرماني فان قلت لم خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرائن انه ليس للوجوب انتهى ۵۵ قوله وركب حمارا. فيه بيان للواقع وتمهيد للذكر لما هو بعده قوله سبخة بفتح الباء الموحدة واحدة السباخ وارض سبخة بكسر الباء ذات سباخ تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت ومعنى اليك عني تنح عني والحرية القصر الذي تجرد عنه الخوص ۱۲ ک خ ۵۶ قوله لو لتمنى فلا تحتاج الى جواب او على اصلها والجواب محذوف اى لكان خيرا ونحو ذلك ۱۲ قسطلاني

قالت فوالله لا أزكي أحدا بعده أبدا فأحزنني ذلك قالت فنمت فأريت لعثمان عينا تجري فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ذلك عمله حدثنا محمد بن مقاتل أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري أخبرني عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة ابنة زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل ثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا ؞

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح

باب ما جاء في الإصلاح بين الناس

وقول الله تعالى لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس الآية وخروج الإمام إلى المواضع ليصلح بين الناس بأصحابه حدثنا سعيد بن أبي مريم ثنا أبو غسان ثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن أناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلوة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فأذن بلال بالصلوة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء إلى أبي بكر فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم حبس وقد حضرت الصلوة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم إن شئت فأقام الصلوة فتقدم أبو بكر ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس في التصفيح حتى أكثروا وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلوة فالتفت فإذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فأشار إليه بيده فأمره أن يصلي كما هو فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في الصف فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إذا نابكم شيء في صلوتكم أخذتم بالتصفيح إنما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت يا أبا بكر ما منعك حين أشرت إليك لم تصل فقال ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت أبي أن أنسا قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق إليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب حمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهي أرض سبخة فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال إليك عني والله لقد آذاني نتن حمارك فقال رجل من الأنصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك فغضب لعبد الله

(حاشية: فأحزنني / حدثنا / ثني / أبواب الصلح / باب الصلح / في الإصلاح بين الناس / أخبرنا / شيء / بالتصفيق / باب التصفيق / يده / وتقدم / بالتصفيق / أشير / رسول الله / فقال)

اسماء الرجال

محمد بن مقاتل بكسر التاء المروزي المجاور بمكة عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها اسمعيل هو ابن ابي اويس عبد الله الاصبحي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام ابي صالح هو ذكوان الزيات

باب ما جاء في الاصلاح الخ سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم المصري ابو غسان هو محمد بن مطرف الليثي المدني ابو حازم بالحاء المهملة والزاي هو سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدي مسدد بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المهملة الاولى هو ابن مسرهد الاسدي معتمر بضم الميم الاولى وكسر الميم الثانية يروي عن ابيه سليمان بن طرخان انسا هو ابن مالك عبد الله بن ابي ابن سلول الخزرجي ۱۲ حل اللغات التصفيح ضرب اليد على اليد بحيث يسمع له صوت ۱۲

تعالى اعلم ام سندى (قوله فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح) هذا في الكافر والمستحل واضح وفي غيرهما كناية عن استحقاقه ذلك والا فهو يعذب ما اراد الله تعالى ثم يدخل الجنة ان لم يغفر الله له ابتداء والله تعالى اعلم فالحاصل يجعل الحديث على الاستحقاق ثم الكافر يجزى بذلك والمومن يغفر له اما ابتداء وانتهاء والله تعالى اعلم (قوله ثم صار الى النبي صلى الله عليه وسلم) اى بالتواء منه بسبعة رؤس كما في مسلم وبه يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة (قوله يسئل عن الامة تزني ولم تحصن الى قوله ثم بيعوها) استشكل ادخال هذا الحديث في بيع المدبر واجاب الحافظ بان عموم الامر ببيع الامة اذا زنت يشمل ما اذا كانت مدبرة فيوخذ منه جواز بيع المدبر في الجملة اهـ وهذه الدلالة من دلالة العام والمطلق بمعنى اثبات حكمها لافرادها وهي من فهم عبارة النص عند اهل الاصول فانكار العيني

لـه قوله رجل من قومه لم اقف على اسمه قاله ابن حجر قوله فشتمه كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني فشتمه قوله ضرب بالجريد كذا للاكثر بالجيم والراء وفي رواية الكشميهني بالحديد بالمهملة والدال والاول اصوب وقع في حديث اسامة فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ١٢ فتح ـــه قوله فبلغنا انها نزلت وان طائفتان قال ابن بطال يستحيل نزولها في قصة عبد الله بن ابي واصحابه لان اصحاب عبد الله ليسوا بمؤمنين وقد تعصبوا له بعد الاسلام في قصة الافك وقد رواه البخاري في كتاب الاستيذان عن اسامة بن زيد ان النبي صلعم مر في مجلس فيه اخلاط من المشركين والمسلمين وعبدة الاوثان واليهود وفيهم عبد الله بن ابي فذكر الحديث فدل على ان الآية لم ينزل فيه وانما نزلت في قوم من الاوس والخزرج اختلفوا في حق اقتتلوا بالعصي والنعال ١٢ تنقيح ـــه قوله ليس الكاذب الخ ترجم بلفظ الكاذب وساق الحديث بلفظ الكذاب واللفظ الذي ترجم به لفظ معمر عن ابن شهاب وهو عند مسلم وكان حق السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذبا لكنه ورد على طريق القلب وهو شائع ١٢ فتح ـــه قوله ليس الكذاب اي ليس الكاذب كما في رواية معمر اي ليس عليه اسم الكذب ١٢ خ ـــه قوله فينمي خيرا قال الخطابي يقال نمى الخبر اذا رفعه وبلغه على وجه الاصلاح وانماه اذا بلغه على وجه الفساد وفيه الرخصة لان يقول الرجل في الاصلاح مالم يسمع من القول قال القاضي البيضاوي اي يبلغ ما يسمعه ويدع شره ١٢ ك ـــه قوله باب قول الامام لاصحابه الخ ذكر فيه طرفا من حديث سهل بن سعد الماضي في اول كتاب الصلح وهو ظاهر فيما ترجم وقوله في اول الاسناد حدثنا محمد بن عبد الله كذا للاكثر ووقع في رواية النسفي وابي احمد الجرجاني باسقاطه وصار الحديث عنده عن البخاري عن عبد العزيز واسحق وعبد العزيز الاويسي من مشائخ البخاري وهو الذي اخرج عنه الحديث الذي في الباب قبله وروى عنه هنا بواسطة وكذلك اسحق بن محمد الفروي حدث عنه بواسطة وبغير واسطة ومحمد بن جعفر شيخهما ١٢ ف ـــه قوله كبرا بالنصب بيانا لما اي كبر السن او غيره من سوء خلق او خلق وفي بعضها وغيره بالواو ١٢ ك خ ـــه قوله اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود يجوز في صلح الاضافة وان ينون صلح ويكون جور صفة له فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وسياتي شرحه في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله الوليدة والغنم رد عليك لانه في معنى الصلح عما وجب على العسيف من الحد ولما كان ذلك لا يجوز في الشرع كان جورا ١٢ فتح الباري ـــه قوله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا في الشروط فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول الله صلعم قل قال ان ابني كان عسيفا وظاهر هذه الرواية ان القائل ان ابني كان عسيفا هو الثاني لا الاول وجزم الكرماني بانه الاول لا الثاني ولعله تمسك بقوله هنا فقال الاعرابي ان ابني لكن قال الحافظ ابن حجر ان قوله فقال الاعرابي ان ابني زيادة شاذة وان المحفوظ في سائر الطرق غيرها هنا انتهى وسياتي في ص٣ ١٢ ـــه قوله يا انيس وهو التصغير انيس بن الضحاك الاسلمي وانما خص انيسا بهذا الحكم لانه من قبيلة المرأة وقد كانوا ينفرون من حكم غيرهم كذا في الكرماني قال النووي هذا محمول على اعلامها بان ابا العسيف قذفها بابنه فتعرفها بان لها حد القذف عنده هل هي طالبة به ام تعفو عنه او تعترف بالزنا فان اعترفت فلا يحد القاذف وعليها الرجم لانها كانت محصنة ولابد من هذا التاويل لان ظاهره انما بعث لطلب اقامة حد الزنا وتجسسه وهذا غير مراد لان حد الزنا لا يجسس ولا ينقب بل لو اقر به الزاني استحب ان يلقن بالرجوع كذا في الطيبي ١٢ ـــه قوله من احدث اي جدد وابتدع في امرنا هذا اي في دين الاسلام فهو اي الذي احدثه رد اي مردود عنه قال القاضي المعنى من احدث في الاسلام رايا لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر او خفي ملفوظ او مستنبط فهو مردود عليه لان امر الاسلام كمل وظهر فمن حاول الزيادة فقد حاول امرا غير مرضي كذا في المرقاة قال ابن حجر في الفتح هذا الحديث معدود من اصول الاسلام فان معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله فلا يلتفت اليه انتهى ١٢ ـــه قوله وان لم ينسبه الخ اي يكتفي في الوثائق بالاسم المذكور ولا يلزم ذكر الجد او البلدة او نحوها قال الكرماني قال في الفتح هذا اذا كان مشهورا بدون ذلك بحيث يؤمن اللبس فيه قوله الحديبية بتخفيف الياء وتشدد قوله بينهم اي بين المسلمين والمشركين قوله كتابا بالصلح على ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين قوله فكتب محمد رسول الله فيه حذف اي هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قوله امحه بفتح الحاء المهملة وضمها فان قلت كيف جاز لعلي رض مخالفة امره صلعم قلت علم بالقرينة انه ليس للايجاب كذا في الكرماني والخير الجاري ـــه قوله بجلبان بضم جيم وسكون لام شبه الجرب من الادم يوضع فيه السيف مغمودا ويطرح فيه السوط وروي بضم جيم ولام وشدة باء كذا في مجمع البحار ١٢

رجل من قومه فشتمه فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والايدي والنعال فبلغنا انها نزلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما قال ابو عبد الله هذا مما انتخبت من مسدد قبل ان يجلس ويحدث باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح حدثنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي واسحق ابن محمد الفروي قالا ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا باب اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود حدثنا آدم ثنا ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها حدثنا يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم ينسبه الى قبيلته او نسبه حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب علي بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه قال علي ما انا بالذي امحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلوها الا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة

في نسخة: اي بالحديد | انزلت | بالذي | النبي | ان يصلحا | وغيره | فاصلح | اقض | جلدة مائة | جلد مائة | فرد | رسول الله | فيه | قبيلة | ابن ابي طالب | بن عازب

محمد بن مسلم بن شهاب يعقوب بن محمد ابراهيم بن سعد المذكور عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف باب كيف يكتب محمد بن بشار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة

اسماء الرجال باب ليس الكاذب الخ عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب قول الامام لاصحابه الخ محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير ابي حازم سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدي الانصاري باب قول الله ان يصالحا الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي سفين هو ابن عيينة باب اذا اصطلحوا الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن الزهري م

حل اللغات بعل شوہر الوليدة الجارية القراب وعاء من جلد ١٢

هذه الدلالة وقوله انما من اي اقسام الدلالة مردود كما لا يخفى وقوله العام لا يدل على الخاص بشيء من الدلالات معناه انه لا يدل على الخاص عينا لا يخفى انه لا يتناول حكمه الخاص والا فهل لا ستند لا ل بالعمومات مع انه مقرر محرر في الاصول فافهم (قوله ولا تستبرأ العذراء) المضبوط المعروف في العذراء فتح العين المهملة وفي القسطلاني بضم العين المهملة وسكون المعجمة محمد البكراء والله تعالى اعلم ام سندي قوله ان الله ورسوله حرم الظاهران ضمير حرم لله على انه خبره وخبر رسوله محذوف اي بلغ والجملة في البين معترضة والله تعالى اعلم (كتاب السلم) (قوله من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم) قال في المصابيح انظر قوله عليه الصلوة والسلام في جواب هذا فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم مع ان المعيار الشرعي في التمر بالمثناة الكيل لا الوزن الخ و

حاشية السندي ص ٢٩٧

فابى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نقر بها فلو نعلم انك رسول الله ما منعناك لكن انت محمد بن عبد الله قال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلى امح رسول الله قال لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح الا فى القراب وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه وان لا يمنع احدا من اصحابه اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اتوا عليا فقالوا قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبى صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم فتناولها على فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك حملتها فاختصم فيها على وزيد وجعفر فقال على انا احق بها وهى بنت عمى وقال جعفر بنت عمى وخالتها تحتى وقال زيد بنت اخى فقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلى انت منى وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقى وخلقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين فيه عن ابى سفين وقال عوف بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة بينكم وبين بنى الاصفر وفيه عن سهل بن حنيف واسماء والمسور عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفين بن سعيد عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال صالح النبى صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل يحجل فى قيوده فرده اليهم قال ابو عبد الله لم يذكر مؤمل عن سفين ابا جندل وقال الا بجلب السلاح

حدثنا محمد بن رافع ثنا سريج بن النعمان ثنا فليح عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلثا امروه ان يخرج فخرج حدثنا مسدد ثنا بشر ثنا يحيى عن بشير ابن يسار عن سهل بن ابى حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهى يومئذ صلح

باب الصلح فى الدية حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى ثنى حميد ان انسا حدثهم ان الربيع وهى بنت النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الارش وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها قال يا انس كتاب الله القصاص فرضى القوم وعفوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره زاد الفزارى عن حميد عن انس فرضى القوم وقبلوا الارش

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم للحسن بن على ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله فاصلحوا بينهما حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن ابى موسى قال سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن على معاوية بكتائب امثال الجبال

حل اللغات دونك اى خذى - هدنة اى صلح بنى الاصفر هم الروم يحجل اى يمشى مثل الحجلة وهو الطير الذى يرفع رجلا ويضع اخرى قاضاهم اى صالحهم الكتائب الجيوش

لعل مراده ان المناسب حينئذ ان يكون قوله تمر بالمثلثة ليعم الثمار الوزنية ايضا والاحتياج الى تاويل بان يراد فى تمر اى مثلا او فى تمر او غيره كما لا يخفى وقال القسطلانى فقد اجابوا عن هذا بان الواو بمعنى او والمراد اعتبار الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن اه ولا يخفى ان هذا ليس بجواب عن كلام المصابيح ولا يصلح له اذ التمر بالتاء المثناة لا يصلح ان يردد فيه بين الكيل والوزن كما لا يصلح ان يجمع فيه بينهما وانما جوابهم المذكور جواب عما يقال كيف يصح الواو مع ان المبيع الواحد لا يصلح لاجتماع الكيل والوزن فاجابوا بحمل الواو على معنى او وقد يجاب عن هذا الايراد بتقدير الشرط والظرف اى بكيل معلوم ان كان المبيع كيليا او فى الكيلى فافهم والله تعالى اعلم. سندى (كتاب الاجارة) (قوله ومنه فى التعزية آجرك الله) ضبطه القسطلانى بمد الهمزة تبعا لليونينية لكن الاقرب قصر الهمزة فان الظاهر انه

فقال عمرو بن العاصي انى لارى كتائب لا تُولّى حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اى عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بامور الناس من لى بنسائهم من لى بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا اليه فقال لهما الحسن بن على انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت فى دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لى بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبد الله قال لى على بن عبد الله انما صح عندنا سماع الحسن من ابى بكرة بهذا الحديث

باب هل يشير الامام بالصلح

حدثنا اسمعيل بن ابى اويس حدثنى اخى عن سليمن عن يحيى بن سعيد عن ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما يستوضع الاخر ويسترفقه فى شئ وهو يقول والله لا افعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين المتالى على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله فله اى ذلك احب

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج ثنى عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا

باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم

حدثنا اسحق انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة

باب اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى سعة له وللانصارى فلما احفظ الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية نزلت الا فى ذلك

(ن لنا) (ن ٢ بن كريز) (ن فطلبا له ق لهم) (ن فقال) (ن ثبت لنا لهذا) (ن اصواتهم) (ن فخرج) (ن له ولَه) (ن ٢ بن منصور)

ملاحظات بين السطور: اثبات الياء (هؤلاء) ● بدل من الرجلين ● يدل على ان معوية كان الراغب فى الصلح زركشى ● اى للرسولين ● اى الحسن على ما مع من الشروط ● البصرى ● نفيع بن الحارث الثقفى ● اى المدينى ● البصرى ● بالتنوين ● اى الحالف المبالغ فى اليمين ● اى المتالى ● ابن سعد ● ابن شرحبيل الكندى ● الانصارى ● بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية ● بفتح الراء والمهملة ومر الحديث فى باب التقاضى فى المسجد كذا فى الكرمانى ● ابن العوام وعروة الراوى عنه ● ابو حميد ● اى اغضب ● اى ابن الزبير

---

۱ قوله انى لارى كتائب جمع كتيبة وهى الجيش قوله لا تولى على صيغة المضارع من التولية وهى الادبار وفى القاموس ولى تولية ادبر كتولى ۱۲ خير جارى ٢ قوله وكان والله خير الرجلين جملة معترضة من قول الحسن البصرى يريد وكان معوية خيرا من عمرو بن العاصى لانه كان يحرض معوية على القتال ومعوية يتوقع الصلح ۱۲ قس ٣ قوله ان قتل هؤلاء هؤلاء الخ الاول مرفوع على الفاعلية والثانى منصوب على المفعولية فى الموضعين اى ان قتل جيشنا جيشا وجيشه جيشنا قوله من لى اى من يتكفل هو جواب الشرط فى قوله ان قتل يعنى انه المطالب عند الله على كلا التقديرين ۱۲ قس ٤ قوله بضيعتهم بالضاد المعجمة والعين المهملة والمراد بها الاطفال والضعفاء لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش وقال العينى ويروى بالصاد المهملة والموحدة وعلى هذه الرواية فسر الكرمانى بقوله والصبية المراد بها الاطفال ۱۲ خير جارى ٥ قوله عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وبضم الميم وسكونها ابن حبيب بن عبد العد وابن عبد شمس القرشى اسلم يوم الفتح وهو الذى فتح سجستان ومات بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين وعبد الله بن عامر بن كريز بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالزاى ابن حبيب ابن عبد شمس القرشى مات رسول الله صلعم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقد افتتح خراسان واصبهان وكرمان وقتل كسرى فى ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله ومات سنة تسع وخمسين قوله فاعرضا عليه اى الصلح قوله واطلبا اليه اى يكون مطلوبكما وطلبكما منتهيا اليه اى التزما مطالبه قوله قد اصبنا اى بالخلافة اى بذلنا من هذا المال وصرفنا على عادتنا فى الانفاق والافضال على الاهل فان تخليت من امر الخلافة ظهرت المفسدة ولا يندفع الا بالمال وفيه دليل على انه رض انما اختار الخلافة لاجل ايصال الحقوق الى اهلها ودفع المفسدة قوله عاثت بالمهملة والمثلثة اى افسدت قوله نحن وكان معهما صحيفة بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الى فى هذه الصحيفة التى ختمت فى اسفلها بما شئت فهو لك كذا فى القسطلانى قوله بين فئتين عظيمتين وصفهما بالعظيمتين لان المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة معه وفرقة مع معوية وكان الحسن يومئذ احق الناس بهذا الامر فدعاه ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذل ولا لعلة فقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة للامة وعملا بما اشار اليه النبى صلعم من انه يصلح بين الفئتين وكفى به شرفا وفضلا فلا اسود ممن سماه رسول الله صلعم سيدا كذا فى الخير الجارى والكرمانى ۱۲ ٦ قوله ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصارى وكنى بابى الرجال لما كان له اولاد عشرة كلهم صاروا رجالا كاملين قوله اصواتهما لما كرهوا اجتماع تثنيتين حين اضافة احدهما الى الاخرى جعلوا المضاف جمعا وهو الغالب فى الاستعمال كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قوله يستوضع بالمعجمة قبل المهملة اى يطلب ان يضع من دينه شيئا قوله المتالى اى الحالف قوله فله اى ذلك احب اى فلخصمى ما احب من مالى ۱۲ خير جارى ٧ قوله سلامى بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم مقصورا المفصل وقيل هى الانملة وقيل هى كل عظم مجوف من صغار العظام اى على كل احد بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة قوله يعدل فاعله الشخص او المكلف وهو مبتدأ على تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قال شارح التراجم وجه الدلالة ان المقصود بالحكم العدل وفصل الخصومة او ان الناس ليس كلهم حكاما فالعدل من الحكام الحكم ومن غيرهم الاصلاح بين الناس ۱۲ كرمانى وخير جارى ٨ قوله شراج بالكسر آخره جيم اى مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود وقوله كلاهما تاكيد للمثنى قوله ان كان بفتح الهمزة وكسرها اى لان كان ابن عمتك حكمت وكان الزبير ابن صفية بنت عبد المطلب قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اى الجدار واستوعى اى استوفى قوله سعة منصوب اى مسامحة بهما وتوسعا عليهما على سبيل الصلح قوله احفظ اى اغضب كذا فى الكرمانى والخير الجارى ومر الحديث مع بيانه مرارا منها فى ص ٣١٦ فى كتاب الشرب والله اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال

باب هل يشير الامام بالصلح اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل ابن عبد الله بن عبد الله بن اويس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابو عبد الله بن ابى اويس المدنى اخى عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى ابو بكر سليمان بن بلال التيمى مولاهم ابو ايوب يحيى بن سعيد الانصارى ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الانصارى وكان له اولاد عشرة رجالا كاملين فكنى بابى الرجال - قس وكنيته فى الاصل ابو عبد الرحمن تقريب عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم الليث هو الامام المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب فضل الاصلاح اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولاهم معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى باب اذا اشار الامام بالصلح ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب • حل للغات عاثت فى دمائها اى تسعت فى القتل - احفظ اى اغضب ※

حاشية السندى

صيغة الماضى من يا جرلنا وهو بالقصر لا بالمد والله تعالى اعلم اه سندى قوله فنأى بى فى طلب شئ يوما هو كسعى وجاء بمعنى بعد والباء فى بى للتعدية كانه قال بعد بى ولا يظهر فى الكلام ما يصلح ان يكون فاعلا ولكن ما رأيت احدا تعرض له والاقرب ان يعتبر الفاعل ضمير السير او المشى كانه اضمر اعتمادا على السياق اى بعد بى السير فى طلب شئ يوما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ان عمر رضى الله تعالى عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته) فيه اختصار واصله بعثه مصدقا فاذا رجل يقول لامرأته ادّى صدقة مال مولاك واذا المرأة تقول بل انت فادّ صدقة مال ابنك فسأل حمزة عن امرهما وقولهما فاخبر ان ذلك الرجل زوج تلك المرأة وانه وقع على جارية لها فولدت ولدا فاعتقته المرأة قالوا فهذا المال لابنه من الجارية قال حمزة للرجل لارجمنك باحجارك فقيل له ان امره رفع الى عمر فجلده مائة

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية **باب** الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لا بأس ان يتخارج الشريكان فيأخذ هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعته في المربد اذنت رسول الله فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه فدعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلوة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابي عليه ثلثين وسقا دينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلوة الظهر **باب** الصلح بالدين والعين **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا عثمان انا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى كعب ابن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله قال فاشار بيده ان ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

كتاب الشروط

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله عز وجل فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الاية

---

٥١ قوله باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك اے عند المعاوضة ومراده ان المجازفة في الاعتياض في الدين جائزة وان كان من جنس حقه واقل وانه لا يتناوله النهي اذ لا مقابلة من الطرفين كذا في فتح الباري ١٢ **٥٢ قوله** قال ابن عباس الى آخره وصله ابن ابي شيبة وقد تقدم شرحه في اول الحوالة في ص ٣٠٥ **٥٣ قوله** في المربد. بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة والمهملة الموضع الذي يجفف فيه التمر وهو بجرين في لغة اهل نجد قوله اذنت رسول الله صلعم. اي اعلمت وضع المظهر موضع المضمر لتقوية الداعي او لاشعار البركة منه ونحوه قوله وفضل نحو دخل يدخل ولغة اخرى نحو حذر يحذر ولغة ثالثة مركبة منهما فضل بالكسر يفضل بالضم وهو شاذ والعجوة ضرب من اجود تمور المدينة واللون الدقل وهو ضرب من النخل قال الاخفش هو جمع واحدها لينة فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض انه فضلت له سبعة عشر وسقا وههنا قال ثلثة عشر وفي وضع الدين انه بقي التمر كما هو كانه لم يمس فما التلفيق بينهما قلت مفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة ويحتمل ان يريد به ان بقي بعد الديون وقبل سائر اخراجات الارض سبعة عشر وبقي بعدها لخاصة نفسه ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو فهو بحسب البركة او بحسب الحس ولعل الاصل لم يكن الا سبعة عشر فخلق الله القدر الذي وفى لغرمائه زائدا ١٢ ك **٥٤ قوله** هشام. اي ابن عروة روى صلوة العصر وعبيد الله العمري صلوة المغرب ومحمد بن اسحق صلوة الظهر والثلاثة رووه عن وهب ابن كيسان عن جابر قال في الفتح وكان هذا القدر من الاختلاف لا يقدح في صحة اصل الحديث لان المقصود منه ما وقع من بركته صلى الله عليه وسلم في التمر وقد حصل توافقهم عليه ولا يترتب على تعيين تلك الصلوة بعينها كبير معنى والله اعلم انتهى وفي بعض الحواشي ويحتمل ان جابرا جاءه مكررا في هذه الاوقات ولم يجد مجالا ليخبره حتى اخبره بذلك في آخر الاوقات انتهى ١٢ **٥٥ قوله** سجف. بكسر السين وفتحها الستر والشطر النصف ومر الحديث في باب التقاضي في المسجد في ص ٦٥ فان قلت ليس في الحديث ذكر العين فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الدين ١٢ ك ع **٥٦ قوله** كتاب الشروط. كذا لابي ذر وسقط كتاب الشروط لغيره والشروط جمع شرط بفتح اوله وسكون الراء وهو ما يستلزم نفيه نفي امر آخر لا على جهة السببية والمراد به هنا بيان ما يصح منها مما لا يصح وقوله في الاسلام اي عند الدخول فيه فيجوز مثلا ان يشترط الكافر انه اذا اسلم لا يكلف بالسفر من بلد الى بلد مثلا ولا يجوز ان يشترط انه لا يصلي مثلا قوله والاحكام اي العقود والمعاملات قوله والمبايعة من عطف الخاص على العام ١٢ فتح الباري **٥٧ قوله** يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم قال الكرماني فان قلت هذا رواية عن المجهول قلت الصحابة كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اساميهم ١٢ كرماني **٥٨ قوله** وامتعضوا باهمال العين واعجام الضاد يقال امتعضت منه اذا غضبت وشق عليك قوله يومئذ اي يوم صلح الحديبية وهو المصالحة التي كانت بين رسول الله صلعم وبين الكفار فيها قوله ابا جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة وباللام ابن سهيل اسلم بمكة ومات في خلافة عمر رض قال ابن بكار اسم ابي جندل العاص قوله ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة بنت عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتانية وبالمهملة ام حميد بن عبد الرحمن بن عوف. قوله وهي عاتق العاتق الجارية الشابة اول ما ادركت قوله فامتحنوهن اي اختبروهن بالحلف او النظر في الامارات ليغلب على الظن صدقهن في ايمانهن ونزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في الرجال دون النساء قاله الكرماني قال الطيبي اختلفوا في ان الصلح هل وقع على رد النساء ام لا فقيل انه وقع على رد الرجال والنساء جميعا لما روينا انه لا يأتيك منا احد الا رددته ثم صار الحكم في رد النساء منسوخا بقوله فلا ترجعوهن الى الكفار وقيل ان الصلح لم يقع على رد النساء لقوله في هذه الحديث لا يأتيك منا رجل وذلك لان الرجل لا يخشى عليه من الفتنة انتهى ويجيء الحديث بعد ابواب بتمامه ١٢ **٥٩ قوله** فجاء اهلها في الاستيعاب لما هاجرت ام كلثوم لحقها اخوها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن ابي معيط حتى قدما على رسول الله صلعم يسألانه ان يردها عليهما بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال ابى الله ذلك انتهى وفي سير الحلبي لم يفعل النبي صلعم ذلك بعد ان قالت له يا رسول الله انا امرأة وحال النساء على الضعف فتردني الى الكفار يفتنوني عن ديني ولا صبر لي فنزل القرآن بنقض ذلك العهد بالنسبة لمن جاء منهن مؤمنا لكن بشرط امتحانهن وكان الامتحان ان تستحلف المرأة المهاجرة بالله انها ما هاجرت رغبة بارض عن ارض وبالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت لالتماس دنيا ولا لرجل من المسلمين وبالله ما خرجت الا حبا لله ولرسوله فاذا احلفت لم ترد ورد صداقها الى بعلها اي ولما قدم الوليد وعمارة مكة اخبرا قريشا بذلك فرضوا ان تحبس النساء ولم يكن لام كلثوم زوج بمكة فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة انتهى ١٢

اسماء الرجال، باب الصلح بين الغرماء **محمد بن بشار** العبدي البصري **عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **عبيد الله** بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **قال هشام** هو ابن عروة فيما وصله المؤلف في الاستقراض ١٢ قس **باب** الصلح بالدين والعين **عثمان** بن عمر بن فارس العبدي البصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **وقال الليث** بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات **يونس** تقدم الآن **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **باب** ما يجوز من الشروط **يحيى بن بكير** المخزومي مولاهم المصري ونسبه الى جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله **الليث** بن سعد الامام **عقيل** بضم العين وفتح القاف ابن خالد الاموي مولاهم **ابن شهاب** تقدم **عروة** بن الزبير بن العوام **مروان** هو ابن الحكم.

حاشية السندي ٩

ولم ير عليه رجما فاخذ حمزة من الرجل كفيلا الخ وعلى هذا فقوله فوقع رجل على جارية امرأته بالفاء مشكل لانه يقتضي ان الوقوع كان بعد بعثه مصدقا ومقتضى القضية بالعكس فيجاب ان يحمل قوله فوقع على معنى فظهر وقوع رجل على جارية امرأته عنده والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الوكالة) (قوله فرحمته فخليت سبيله فاصبحت الخ) فان قلت كيف رحمه والرحمة عليه فرع تصديقه وفي تصديقه تكذيب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد كذبك قلت يحتمل انه رحمه بما لحقه من الخوف والفزع الذي افضاه الى هذا الكذب والى تخليص نفسه بالحيل وان كذب في هذه الحيلة ويحتمل انه نسي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه انه قد كذبك حين اكثر الالحاح والتضرع واشغل قلبه بذلك وعلى الاول قول ابي هريرة في الجواب شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته انه خاف بجيث وقع لاجله في

له قوله والنصح بالنصب فی الفرع وغیره وبالجر عطفا علی مقدر یعلم من الحدیث الذی بعده کذا فی القسطلانی والنصیحة کلمة یعبر بها عن جملة هی ارادة الخیر للمنصوح له کذا فی المجمع وفی القاموس نصحه وله کمنعه نصحا بالضم ونصاحة والاسم النصیحة۔ ومعنی الحدیث فی کتاب الایمان ۱۲ ۵۳ قوله اذا باع نخلا قد ابرت زاد الکشمیهنی ولم یشترط الثمر ای المشتری وذکر فیه حدیث ابن عمر وقد تقدم شرحه فی کتاب البیوع ولم یذکر جواب الشرط اکتفاء بما فی الخبر فتح ۵۳ قوله باب الشروط فی البیوع ذکر فیه حدیث عائشة فی قصة بریرة وانما اطلق الترجمة للتفصیل فی اعتباره بین الفقهاء کذا فی الفتح ومر الحدیث مرارا فی البیع والعتق وغیر ذلک ۱۲ ۵۴ قوله ان تحتسب ای تطلب الثواب وتفعله حسبة ومطابقته للترجمة من حیث ان هذا الحدیث روی بوجوه مختلفة منها ما رواه ابن ابی لیلی عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اشتری بریرة واشترطی لهم الولاء فهذا فیه عقد البیع فیه شرط وفیه وجه المطابقة کذا فی العینی ۱۲

قال عروة فاخبرتنی عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یمتحنهن بهذه الایة یایها الذین امنوا اذا جاءکم المؤمنات مهاجرات الی غفور رحیم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم قد بایعتک کلاما یکلمها به والله ما مست یده ید امرأة قط فی المبایعة ما بایعهن الا بقوله حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن زیاد بن علاقة قال سمعت جریرا یقول بایعت النبی صلی الله علیه وسلم فاشترط علی والنصح لکل مسلم حدثنا مسدد ثنا یحیی عن اسمعیل حدثنی قیس بن ابی حازم عن جریر بن عبد الله قال بایعت رسول الله صلی الله علیه وسلم علی اقام الصلوة وایتاء الزکوة والنصح لکل مسلم باب اذا باع نخلا قد ابرت حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبایع الا ان یشترط المبتاع باب الشروط فی البیع حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا اللیث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بریرة جاءت عائشة تستعینها فی کتابتها ولم تکن قضت من کتابتها شیئا قالت لها عائشة ارجعی الی اهلک فان احبوا ان اقضی عنک کتابتک ویکون ولاؤک لی فعلت فذکرت ذلک بریرة الی اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب علیک فلتفعل ویکون لنا ولاؤک فذکرت ذلک لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لها ابتاعی فاعتقی فانما الولاء لمن اعتق باب اذا اشترط البایع ظهر الدابة الی مکان مسمی جاز حدثنا ابو نعیم ثنا زکریاء قال سمعت عامرا یقول حدثنی جابر انه کان یسیر علی جمل له قد اعیا فمر النبی صلی الله علیه وسلم فضربه فدعا له فسار بسیر لیس یسیر مثله ثم قال بعنیه بوقیة قلت لا ثم قال بعنیه بوقیة فبعته فاستثنیت حملانه الی اهلی فلما قدمنا اتیته بالجمل ونقدنی ثمنه ثم انصرفت فارسل علی اثری ثم قال ما کنت لاخذ جملک فخذ جملک ذلک فهو مالک وقال شعبة عن المغیرة عن عامر عن جابر افقرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ظهره الی المدینة وقال اسحق عن جریر عن المغیرة فبعته علی ان لی فقار ظهره حتی ابلغ المدینة وقال عطاء وغیره ولک ظهره الی المدینة وقال ابن المنکدر عن جابر شرط ظهره الی المدینة وقال زید بن اسلم عن جابر ولک ظهره حتی ترجع وقال ابو الزبیر عن جابر افقرناک ظهره الی المدینة وقال الاعمش عن سالم عن جابر تبلغ علیه الی اهلک وقال عبید الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه النبی صلی الله علیه وسلم بوقیة وتابعه زید بن اسلم عن جابر وقال ابن جریج عن عطاء وغیره عن جابر اخذته باربعة دنانیر وهذا یکون اوقیة علی حساب الدینار بعشرة ولم یبین الثمن مغیرة عن الشعبی عن جابر وابن المنکدر وابو الزبیر عن جابر وقال الاعمش عن سالم عن جابر اوقیة ذهب وقال ابو اسحق عن سالم عن جابر بمائتی درهم وقال داود بن قیس عن عبید الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطریق تبوک احسبه قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرین دینارا وقول الشعبی بوقیة اکثر قال ابو عبد الله والاشتراط اکثر واصح عندی باب الشروط فی المعاملة حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قالت

فقالت
لاهلها
سیرا باوقیة
باوقیة
باوقیة
وقیة
۲ درهم
باوقیة
باواق
باوقیة

قال ابو عبد الله الاشتراط اکثر واصح عندی

۵۵ قوله باب اذا اشترط البایع ظهر الدابة الی مکان مسمی جاز هکذا جزم بهذا الحکم لصحة دلیله عنده وهو مما اختلف فیه وفیما یشبهه کاشتراط سکنی الدار وخدمة العبد فذهب الجمهور الی بطلان البیع لان الشرط المذکور ینافی مقتضی العقد وقال الاوزاعی وابن شبرمة واحمد واسحق وابو ثور وطائفة یصح البیع ویتنزل الشرط منزلة الاستثناء لان المشروط اذا کان قدره معلوما صار کما لو باع بالالف الا خمسین درهما مثلا ووافقهم مالک فی الزمن الیسیر دون الکثیر وقیل حده عنده ثلثة ایام وحجتهم حدیث الباب وقد رجح البخاری فیه الاشتراط کما سیاتی آخر کلامه واجاب عنه الجمهور بان الفاظه اختلفت فمنهم من ذکر فیه الشرط ومنهم من ذکر فیه ما یدل علی انه کان بطریق الهبة وهی واقعة عین یطرقها الاحتمال وقد عارضه حدیث عائشة فی قصة بریرة ففیه بطلان الشرط المخالف لمقتضی العقد وصح من حدیث جابر ایضا النهی عن بیع وشرط کذا قاله ابن حجر فی فتح الباری ۱۲ ۵۵ قوله بوقیة بضم الواو وحذف الالف لغة فی الاوقیة قال الجوهری وهی اربعون درهما وکذلک کان فیما مضی واما الیوم فیما یتعارفه الناس فهی عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم قوله قلت لا ای لا ابیع قوله فخذ جملک ای وهبه رسول الله صلی الله علیه وسلم قوله افقرنی یقال افقرت وابنی فلانا ای اعرته فقارها للرکوب والفقار بفتح الفاء خرزات الظهر مفاصل عظامه قوله اواق اصلها اواقی بتشدید الیاء فخفف بحذف احدهما ثم اعل اعلال قاض فان قلت لا خلاف ان القضیة واحدة فلا یخلو الثمن فی نفس الامر عن حکم احد هذه المذکورات فما حکم الباقی والرواة کلهم عدول قلت وقیة الذهب قد تساوی مائتی درهم المساویة لعشرین دینارا علی حساب الدینار بعشرة والاواق الفضة هی اربعون درهما المساویة لاربعة دنانیر اربعة اواق فلعله اعتبر اصطلاح ان کل وقیة عشرة دراهم فهو ایضا وقیة بالاصطلاح الاول فالکل راجع الی وقیة ووقع الاختلاف فی اعتبارها کما وکیفا والله اعلم قال القاضی عیاض قال ابو جعفر الداودی لیس لاوقیة الذهب وزن معلوم واوقیة الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروایات انهم رووا بالمعنی فهو جائز والمراد اوقیة الذهب کما فسر من روی عن خمس اواق من الفضة فهو بقدر فیه اوقیة الذهب فی ذلک الوقت فیکون الاخبار باوقیة الذهب عما وقع به العقد وعن اواق الفضة عما حصل به الانقاد ویحتمل هذا کله زیادة علی الاوقیة کما ثبت فی الروایات انه قال وزاده فی وما رواه اربعة دنانیر فهو موافقة ایضا لانه یحتمل ان یکون اوقیة الذهب من وزن اربعة دنانیر وروایة عشرین دینارا محمولة علی دنانیر صغار کانت لهم وما رواه اربعة اواق شک فیه الراوی فلا اعتبار بها هذا کله من الکرمانی والخیر الجاری ۵۵ قوله قال ابو عبد الله والاشتراط اکثر ای قال البخاری الروایات فیه مختلفة وعندی الروایة التی تدل علی الاشتراط اصح واکثر من الروایة التی تدل علیه اختلف العلماء فی جواز بیع الدابة بشرط رکوب البایع فجوزه البخاری وعلیه احمد وجوزه مالک اذا کانت المسافة قریبة وقال الشافعی وابو حنیفة لا یجوز قلت المسافة او کثرت مستدلین بالحدیث الدال علی النهی فی بیع الثنیا وبالحدیث الناهی عن بیع وشرط مجیبین عن بانه صلی الله علیه وسلم لم یرد حقیقة البیع بل اراد ان یعطیه الثمن بهذه الصورة او ان الشرط لم یکن فی نفس العقد فلعل الشرط کان سابقا او لاحقا وتبرع علیه السلام بارکابه ۱۲ کرخ

اسماء الرجال ابو نعیم الفضل بن دکین زیاد بن علاقة الکوفی جریر هو ابن عبد الله مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یحیی هو القطان اسمعیل بن ابی خالد البجلی قیس بن ابی حازم البجلی باب اذا باع نخلا الخ عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر باب الشروط فی البیع عبد الله بن مسلمة القعنبی اللیث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر بن العوام باب اذا اشترط البایع الخ ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی زکریا هو ابن ابی زائدة الکوفی عامر هو ابن شراحیل الشعبی باب الشروط فی المعاملة ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد الله بن ذکوان الزیات القرشی ابو عبد الرحمن المدنی الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو داود والمدنی ۱۲

حل اللغات قد ابرت من التابیر وهو تلقیح النخل المبتاع المشتری استثنیت ای اشترطت نقل فی ای اعطانی ۱۲

حاشیة السندی ۲۱۲-۲۱۳ الکذب والحیل فرحمه والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فانه ینقص کل یوم من عمله قیراط) وجاء فی بعض الروایات قیراطان فقیل یحتمل انه قال اولا قیراط ثم قال قیراطان قلت بل کون الامر بالعکس اولی لما علم فی امر الکلاب ان امرها اولا کان علی التغلیظ حتی امر وابقتلها ثم نسخ القتل فالظاهر ان آخر الامرین فیها ما هو الاخف والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فیما یصاب ذلک الخ) قال الکرمانی فکان ذلک البعض مما یصاب ای یقع له مصیبة ویحتمل ان یکون مما بمعنی ربما لان حروف الجر یقوم بعضها مقام البعض سیما ومن التبعیضیة تناسب رب التقلیلیة وعلی هذا الاحتمال لا احتیاج الی ان یقال ان لفظ ذلک من باب وضع المظهر موضع المضمر اه وعلی الوجه الاول تقدیر ومما یصاب الارض وکانت الارض مما یصاب او کان ذلک البعض مما یصاب الارض کما لا یخفی قلت ویمکن ان یقال من تبعیضیة وما

۵۱ قوله اقسم بيننا وبين اخواننا اي المهاجرين فقال النبي صلعم لا وذلك لانه صلعم كره ان يخرج شیء من عقار الانصار عنهم قوله فقالوا اي فقالت الانصار حينئذ تكفونا المؤنة ونشركم في الثمرة بفتح الراء وهذا يسمى بعقد المساقاة والمؤنة هي التعب والشدة والمراد بها ههنا التربية والسقي والجداد ونحوها قوله قالوا سمعنا واطعنا اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلعم فيما اشار اليه كذا في الكرماني والعيني ومر الحديث مع بيانه في صفحة ٣١٣ في كتاب الحرث۔ قال الكرماني فان قلت اين الشرط قلت ان كان فاي شرط هو من الاقسام الثلثة قلت تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم او نشركم فهذا شرط لغوي اعتبره المؤلف انتهى ۱۲ ۵۲ قوله ان يعملوها ويزرعوها فيه المطابقة للترجمة لانه عليه السلام ما اعطى خيبر اليهود الا بشرط ان يعملوها ويزرعوها وهذا هو عقد المزارعة كذا قاله العيني ۱۲ ۵۳ قوله عند عقدة النكاح عقدة بضم العين وبالاضافة والمراد وقت العقد قوله مقاطع الحقوق اي ينتهي الحقوق حيث وجدت الشروط قوله ذكر صهرا الاصهار اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا والمراد به ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء كرامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد ابى ان يطلق ابنته اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه ورد زينب الى رسول الله صلعم بعد بدر بقريب حين طالبها منه واسلم قبل الفتح ۱۲ كرماني خير جاري ۵۴ قوله باب الشروط في المزارعة هذه الترجمة اخص من الماضية قبل باب ثم ذكر فيه حديث رافع بن خديج مختصرا وقد مر في المزارعة في ص ٣١٣ فتح ۱۲ ۵۵ قوله نهينا عن ذلك اي اكراء الارض ببعض منها ولم ننه عن الاكراء بالورق اي بالدراهم ۱۲ ک ۵۶ قوله لا يبيع حاضر لباد هذا اذا كان اهل البلد في قحط وعوز وهو ان يبيع من اهل البلد طمعا في الثمن الغالي لما فيه من الاضرار بهم اما اذا لم يكن كذلك فلا باس لانعدام الضرر كذا في الهداية قوله لا تناجشوا من النجش وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره كذا في المجمع وغيره ۱۲ ۵۷ قوله ولا تسأل المرأة طلاق اختها اي ضرتها لانها اختها في الدين قوله لتستكفئ يقال كفأت الاناء اي كببته وقلبته معناه نهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باكفاء ما في الاناء مجازا ۱۲ كرماني خ ۵۸ قوله باب الشروط التي لا تحل في الحدود ذكر فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد ترجم له في الصلح اذا اصطلحوا على جور فهو مردود ويستفاد من الحديث ان كل شرط وقع في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود كذا في الفتح ۱۲ ۵۹ قوله انشدك الله الا قضيت اي ما اطلب منك الا القضاء بكتاب الله قوله افقه منه اي بحسن مخاطبته وادبه كذا في القسطلاني وفيه ايضا ان القائل ان ابني الخ هو الخصم الثاني كما هو ظاهر السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته قوله وأذن لي عطف على اقض اذ المستأذن هو الرجل الاعرابي لا خصمه انتهى وقد مر ان القائل به هو الرجل الافقه۔ خير جاري ومر الحديث في ص ٣٧٣ كتاب الصلح ۱۲ ۶۰ قوله باب ما يجوز من شروط المكاتب الخ ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة ومر بيانه في ص ٣٤٨ في كتاب المكاتب ۱۲ ۶۱ قوله باب الشروط في الطلاق اي تعليق الطلاق قوله ان بدأ بالهمزة اي قال انت طالق ان دخلت الدار قوله او اخر بان قال ان دخلت الدار فانت طالق يعني لا تفاوت بين تقديم الشرط على الطلاق وتاخيره منه قوله عن التلقي اي تلقي الركبان بشراء متاعهم قبل معرفتهم سعر البلد قوله المهاجر هو المقيم قوله للاعرابي اي الذي يسكن البادية والابتياع اما بمعناه وهو الاشتراء او بمعنى البيع كلفظ البيع فيوافق مذهب العلماء فان المشهور عند فقهاء المذاهب المنهي هو بيع المقيم له لا الابتياع له قوله والتصرية اي تصرية ضرع الحيوان ليخدع المشتري بكثرة اللبن كذا في الخير الجاري والكرماني۔ والمطابقة في قوله لا تشترط المرأة طلاق اختها لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى كذا في الفتح قوله نهي اولا بلفظ المجهول ونهينا ثانيا بلفظ المجهول ايضا ونهى ثالثا بلفظ المعروف والقرينة في الثلثة تدل على ان الناهي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ ک ۱۲ خ

الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشركم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها **باب** الشروط في المهر عند عقدة النكاح وقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما اشترطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا عبد الله ابن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج **باب** الشروط في المزارعة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق **باب** ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على خطبته ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها **باب** الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني مائة جلدة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت **باب** ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق حدثنا خلاد بن يحيى ثنا عبد الواحد بن ايمن المكي عن ابيه قال دخلت على عائشة قالت دخلت علي بريرة وهي مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شان بريرة فقال اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاءوا قالت فاشتريتها فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط **باب** الشروط في الطلاق وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدأ بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة وقال غندر وعبد الرحمن نهي وقال آدم نهينا وقال النضر وحجاج بن منهال نهى

تكفونا ۔ على ۔ شرطت ۔ ثنا ۔ ليث ۔ جلد مائة ۔ فرجمت ۔ دخلت ۔ قال ۔ للاعرابي

اسماء الرجال موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية بن اسماء الضبعي **نافع** هو مولى ابن عمر **عبد الله** بن عمر **باب** الشروط في المهر الخ وقال عمر بن الخطاب فيما وصله ابن ابي شيبة وقال المسور بن مخرمة فيما وصله في الخمس **عبد الله** بن يوسف هو التنيسي **الليث** بن سعد الامام **يزيد** بن ابي حبيب البصري واسم ابيه سويد **ابي الخير** مرثد بن عبد الله اليزني **عقبة** بن عامر الجهني **باب** الشروط في المزارعة **مالك** بن اسمعيل النهدي الكوفي **ابن عيينة** هو سفيان **يحيى** بن سعيد الانصاري **حنظلة** الزرقي بن قيس **رافع** بن خديج الانصاري رض **باب** ما لا يجوز من الشروط الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **يزيد** بن زريع ابو معوية البصري **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **سعيد** هو ابن المسيب المخزومي **باب** الشروط التي الخ **ليث** بلام واحدة ابن سعد الامام **ابن شهاب** هو الزهري **باب** ما يجوز من شروط م

حل اللغات حقلا اي زرعا لتستكفئ اي لتقلب النجش هو الزيادة في الثمن بلا رغبة بل ليغر غيره

حاشية السندي: موصولة صلتها محذوف اي وجهما يكون ويتحقق والجار والمجرور خبر مقدم وقوله يصاب ذلك بتاويل المصدر مبتدأ والمعنى ومن جملة ما يتحقق انه يصاب ذلك البعض احيانا ويصاب باقي الارض اخرى والله تعالى اعلم (قوله وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر) كلمة ان بالكسر شرطية والجملة شرطية مدخول كلمة على بتاويل هذا الشرط او على هذا التخيير فلا يرد ان كلمة على حرف جر وهي من خواص الاسم فكيف دخلت على الجملة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقيل له انك ببطحاء مباركة) ولعله ذكره في الباب لاستطراد احياء الموات بالذكر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا) كلمة من لابتداء الغاية في الزمان ويؤيده وضع كلمة الى في مقابلتها فوافقت هذه الرواية رواية مسلم فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا وكذا رواية الكتب في باب العلم واندفع ما قيل هذه الرواية تفيد ان عدم

ص ٣١٢ و ٣١٣ و ٣١٦

ڡ٥ قوله باب الشروط مع الناس بالقول ـ ذكر فيه طرفا من حديث ابن عباس عن ابی بن کعب فی قصة موسی و الخضر والمراد منه قوله کانت الاولی نسیانا والوسطی شرطا والثالثة عمدا واشار بالشرط الی قوله ان سالتک عن شئ بعدها فلا تصاحبنی والتزام موسی بذلک ولم یکتبا ذلک ولم یشهدا احدا وفیه دلالة علی العمل بمقتضی مادل علیه الشرط فان الخضر قال لموسی لما اخلف الشرط هذا فراق بینی و بینک ولم ینکر علیه موسی علیهما السلام ذلک ۱۲ فتح الباری ڡ٥٢ قوله باب الشروط فی الولاء ذکر فیه طرفا من حدیث عائشة فی قصة بریرة وقد تقدم الکلام علیه مرارا فی کتاب العتق وغیره ۱۲ ڡ٥٣ قوله باب اذا اشترط فی المزارعة اذا شئت اخرجتک کذا ذکر هذه الترجمة مختصرة و ترجم لحدیث الباب فی المزارعة باوضح من هذا فقال اذا قال رب الارض اقرک ما اقرک الله ولم یذکر اجلا معلوما فهما علی تراضیهما واخرج هناک حدیث فی قصة یهود خیبر بلفظ نقرکم علی ذلک ما شئنا واورده هنا بلفظ نقرکم ما اقرکم الله فاحال فی کل ترجمة علی لفظ المتن الذی فی الاخری وبینت احدی الروایتین مراد الاخری وان المراد بقوله ما اقرکم الله ما قدر الله انا نترککم فیها فاذا شئنا فاخرجناکم تبین ان الله قد اخرجکم والله اعلم وقد تقدم فی المزارعة توجیه الاستدلال به علی جواز المخابرة وفیه جواز الخیار فی المساقاة للمالک لا الی امد واجاب من لم یجزه باحتمال ان المدة کانت مذکورة ولم تنقل اولم تذکر لکن عینت کل سنة بکذا او ان اهل خیبر صاروا عبید المسلمین ومعاملة السید لعبده لایشترط فیها مایشترط فی الاجنبی ۱۲ فتح الباری ڡ٥٤ قوله فدع ـ بالفاء والمهملتین وضبطه الکرمانی بالغین المعجمة والاول موافق للقیاس فقال الفدع محرکة اعوجاج الرسغ من الید او الرجل حتی ینقلب الکف قال ومنه حدیث ابن عمران یهود خیبر دفعوه من بیت ففدعت قدمه کذا فی الخیر الجاری وفی الفتح الفدع بفتحتین زوال المفصل ووقع فی روایة ابن السکن بالغین المعجمة ای شدخ وجزم به الکرمانی وهو وهم لان الفدغ بالمعجمة کسر الشئ المجوف قال الجوهری ولم یقع ذلک لابن عمر فی هذه القصة ۱۲ ڡ٥٥ قوله فعدی علیه ـ ای ظلم علیه قال الخطابی انما اتهم اهل خیبر بانهم سحروا عبد الله وفی القسطلانی وانما ترک عمر مطالبتهم بالقصاص لانه کان لیلا وهو نائم فلم یعرف عبد الله من فدعه فاشکل الامر کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ڡ٥٦ قوله تهمتنا بضم التاء وفتح الهاء ویجوز اسکانها ای الذی نتهمهم بذلک قوله قد رایت اجلاءهم والاجلاء الاخراج عن المال والوطن علی وجه الازعاج والکراهة قوله فلما اجمع ای عزم قوله احد بنی ابی الحقیق بمهملة وقافین مصغر وهو راس یهود خیبر ولم اقف علی اسمه وابن ابی الحقیق الآخر هو الذی کان زوج صفیة بنت حیی ام المؤمنین فقتل بخیبر ۱۲ فتح الباری ڡ٥٧ قوله تعدو بک قلوصک ـ بفتح القاف وبالصاد المهملة الناقة الصابرة علی السیر وقیل الشابة وقیل اول ما ترکب من اناث الابل وقیل الطویلة القوائم واشار صلی الله علیه وسلم الی اخراجهم من خیبر وکان ذلک من اخباره بالمغیبات قبل وقوعها قوله هزیلة تصغیر الهزل وهو ضد الجد ۱۲ فتح الباری ڡ٥٨ قوله مالا ـ تمییز للقیمة وعطف الابل علیه وکذلک العروض من عطف الخاص علی العام او المراد بالمال النقد خاصة والعروض ماعدا النقد وقیل مالا یدخله الکیل ولا یکون حیوانا ولا عقارا کذا فی الفتح قوله من اقتاب القتب بالتحریک الرحل الصغیر علی قدر السنام وبالکسر جمیع ادوات السانیة من حبالها واعلاجها کذا فی الکرمانی ۱۲ ڡ٥٩ قوله حماد بن سلمة ـ بفتح اللام ابن دینار الربعی قوله احسبه عن نافع ای ان حمادا شک فی وصله وصرح بذلک ابو یعلی فی الروایة الآتیة وزعم الکرمانی ان فی قوله عن النبی صلعم قرینة تدل علی ان حمادا اقتصر فی نقله علی قوله صلعم وفعله دون مانسبه الی عمر قلت ولیس کما قال وانما المراد انه اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع فی نفس الامر ۱۲ فتح الباری ڡ٦٠ قوله وکتابة الشروط ـ کذا للاکثر وزاد المستملی مع الناس بالقول وهی زیادة مستغنی عنها لانها تقدمت فی ترجمة مستقلة الا ان یحمل الاولی علی الاشتراط بالقول خاصة وهذه علی الاشتراط بالقول والفعل معا ۱۲ فتح الباری ـ اللهم اغفر لکاتبه ولمن سعی فیه ولوالدیهم اجمعین آمین

اسماء الرجال

باب الشروط مع الناس بالقول ای دون الاشهاد والکتابة ابراهیم ابن موسی ابو اسحق الرازی هشام بن یوسف ابو عبد الرحمن ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز یعلی علی وزن یرضی ابن مسلم عمرو بن دینار بفتح العین المکی سعید بن جبیر الکوفی باب الشروط فی الولاء اسمعیل بن ابی اویس الاصبحی مالک هو خال الامام الاعظم باب اذا اشترط ابو احمد غیر مسمی لا منسوب ولابی ذر وابن السکن عن الفربری ابو احمد مرار بن حمویه بفتح المیم وتشدید الراء الاولی وابوه بفتح الحاء المهملة وتشدید المیم الهمدانی بفتح المیم والمعجمة النهاوندی ولیس له شیخ فی البخاری سوی هذا الحدیث ویقال انه محمد بن یوسف البیکندی ویقال انه محمد بن عبد الوهاب الفراء محمد بن یحیی بن علی ابو غسان بفتح الغین وتشدید المهملة مالک الامام ففدعت یداه ورجلاه قال فی القاموس الفدع محرکة اعوجاج الرسغ من الید والرجل حتی ینقلب الکف والقدم بنی ابی الحقیق بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولی وسکون التحتیة عبد الله بن محمد المسندی عبد الرزاق بن الهمام معمر بن راشد الزهری محمد بن مسلم ۱۲ قسطلانی ملخصا

حل اللغات فدع من الفدع وهو کسر الشئ المجوف وفی القاموس هو اعوجاج الرسغ من الید او الرجل حتی ینقلب الکف والقدم اجلاءهم ای اخراجهم من اوطانهم تعدو ای تجری. القلوص الناقة الصابرة علی السیر ـ هزیلة من الهزل خلاف الجد ـ اقتاب جمع قتب وهو اکاف الجمل ۱۲

بابُ الشروط مع الناس بالقول حدثنا ابراهیم بن موسی انا هشام ان ابن جریج اخبرهم قال اخبرنی یعلی بن مسلم وعمرو بن دینار عن سعید بن جبیر یزید احدهما علی صاحبه وغیرهما قد سمعته یحدثه عن سعید بن جبیر قال انا لعند ابن عباس قال ثنی ابی بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال موسی رسول الله فذکر الحدیث قال الم اقل انک لن تستطیع معی صبرا کانت الاولی نسیانا والوسطی شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذنی بما نسیت ولا ترهقنی من امری عسرا لقیا غلاما فقتله فانطلقا فوجدا فیها جدارا یرید ان ینقض فاقامه قرأها ابن عباس امامهم ملک باب الشروط فی الولاء حدثنا اسمعیل ثنا مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءتنی بریرة فقالت کاتبت اهلی علی تسع اواق فی کل عام اوقیة فاعینینی فقالت ان احبوا ان اعدها لهم ویکون ولاؤک لی فعلت فذهبت بریرة الی اهلها فقالت لهم فابوا علیها فجاءت من عندهم ورسول الله صلی الله علیه وسلم جالس فقالت انی قد عرضت ذلک علیهم فابوا الا ان یکون الولاء لهم فسمع النبی صلی الله علیه وسلم فاخبرت عائشة النبی صلی الله علیه وسلم فقال خذیها واشترطی لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الناس فحمد الله واثنی علیه ثم قال ما بال رجال یشترطون شروطا لیست فی کتاب الله ما کان من شرط لیس فی کتاب الله فهو باطل وان کان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق بابٌ اذا اشترط فی المزارعة اذا شئت اخرجتک حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن یحیی ابو غسان الکنانی انا مالک عن نافع عن ابن عمر قال لما فدع اهل خیبر عبد الله بن عمر قام عمر خطیبا فقال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان عامل یهود خیبر علی اموالهم وقال نقرکم ما اقرکم الله وان عبد الله بن عمر خرج الی ماله هناک فعدی علیه من اللیل ففدعت یداه ورجلاه ولیس هناک عدو غیرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رأیت اجلاءهم فلما اجمع عمر علی ذلک اتاه احد بنی ابی الحقیق فقال یا امیر المؤمنین اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا علی الاموال وشرط ذلک لنا فقال عمر اظننت انی نسیت قول رسول الله صلی الله علیه وسلم کیف بک اذا اخرجت من خیبر تعدو بک قلوصک لیلة بعد لیلة فقال کانت هذه هزیلة من ابی القاسم فقال کذبت یا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قیمة ما کان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغیر ذلک رواه حماد بن سلمة عن عبید الله احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم اختصره باب الشروط فی الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وکتابة الشروط مع الناس بالقول حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر اخبرنی الزهری اخبرنی عروة بن الزبیر عن المسور بن

النسیان خاص بتلک المقالة فتامل ام سندی (کتاب المساقاة) (قوله ثم احبس الماء) ای ابقه فی ارضک (قوله حتی یبلغ الماء الجدر ثم امسک) ای عن السقی والا لقال وارسل الماء الی جارک (قوله ثم قال اسق ثم احبس حتی یرجع) ای ثم احبس الماء حتی یرجع الماء وقال القسطلانی ثم احبس نفسک عن السقی قلت ولعلک تعلم انه غیر مناسب والله تعالی اعلم (قوله لقد بلغ هذا مثل الذی بلغ بی) قلت الوجه رفع مثل علی الفاعلیة کما هو المضبوط فی النسخ المعتبرة وقیل هو بالنصب وهو وان کان صحیحا معنی الا انه رکیک لاتساعده المقابلة لان العطش قد اعتبر بالغا فی قوله الذی بلغ بی فالاقرب ان یوصف مثله بالبلوغ ایضا فافهم (قوله حتی قلت ای رب وانا معهم) ای فکیف تعذبهم وقد قلت وما کان الله لیعذبهم وانت فیهم وهذا من باب غناه وفقر الخلق و

٥١ قوله قالا اي المسور والمروان قال في الفتح هذه الرواية بالنسبة الى مروان مرسلة لانه ليس له صحبة واما المسور فهي بالنسبة اليه ايضا مرسلة لانه لم يحضر القصة وقد تقدم في اول الشروط من طريق اخرى عن الزهري عن عروة انه سمع المسور ومروان يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم فذكر بعض الحديث وقد سمع المسور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وام سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم ووقع في نفس هذا الحديث شيء يدل على انه عن عمر انتهى قوله خرج رسول الله صلعم اي يوم الاثنين هلال ذي القعدة سنة ست من الهجرة وهو المعنى بقوله زمن الحديبية بتخفيف الياء وقد تشدد موضع قريب من مكة ذكره في المغرب وفي النهاية قرية قريبة من مكة سميت ببير هناك اقول هي ما بين مكة وجدة بالجيم قريب قرية تسمى حدة بالحاء المهملة وهي من الحل وبعضها من الحرم على ما ذكره الواقدي هذا ما ذكره في المرقاة وفي الفتح وهي بير سمي المكان بها وقيل شجر حدباء صغرت وسمي المكان بها قال المحب الطبري الحديبية قرية قريبة من مكة اكثرها في الحرم انتهى كلام الفتح ١٢ ٥٢ قوله بالغميم بفتح الغين المعجمة وكسر الميم وبضم الغين وفتح الميم قاله القاضي عياض ولم يذكر البكري الا الفتح كذا في التنقيح وقال في القاموس وضم غينه وهم وانما الغميم كزبير واد بديار خنظلة انتهى قوله طليعة اي مقدمة الجيش قوله فخذوا ذات اليمين اي الطريق التي فيها خالد واصحابه قوله بقترة الجيش بفتح القاف والفوقية وروي بسكونها ايضا الغبار الاسود قوله يركض نذيرا لقريش اي يضرب برجله دابته استعجالا حال كونه نذيرا اي منذرا لقريش بمجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حل حل بفتح المهملة وسكون اللام كلمة زجر للناقة قوله فالحت من الالحاح اي لزمت المكان وخلأت بفتح المعجمة واللام والخلاء في الابل كالحران في الخيل والقصواء بفتح القاف وسكون المهملة ممدودا اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما ذاك لها بخلق اي بعادة قوله ولكن حبسها حابس الفيل وهو الله تعالى وقصته ان ابرهة الحبشي جاء على الفيل بعسكره يقصد هدم الكعبة فلما وصل الى ذي المجاز امتنع فيله من التوجه نحو مكة ولم يمتنع من غيرها والتشبيه بحبس الفيل هو ان اصحابه لو دخلوا مكة كان بينهم وبين قريش قتال في الحرم واريق فيه الدماء كما لو دخل الفيل قوله خطة بضم المعجمة وتشديد المهملة اي خصلة او امرا عظيما يعظمون فيها حرمات الله اي من ترك القتال في الحرم قوله الا اعطيتهم اياها اي اجبتهم اليها قوله فعدل عنهم اي مال عن طريق اهل مكة وفي رواية ابن سعد فولى راجعا قوله حتى نزل باقصى الحديبية اي باخرها من جانب الحرم قوله على ثمد بفتح المثلثة والميم حفرة فيها ماء قليل وقوله قليل الماء تاكيد له قوله فلم يلبثه من الالباث او التلبيث اي لم يتركوه يلبث ذلك الماء طويلا في تلك البير قوله وشكي على بناء المجهول قوله وكانوا عيبة نصح العيبة بفتح المهملة وسكون التحتية ما يوضع فيه الثياب لحفظها اي انهم موضع النصح له والامانة على سره ونصح بضم النون وحكى ابن التين فتحها كانه شبه الصدر الذي هو مستودع السر بالعيبة التي هو مستودع الثياب قوله اعداد بفتح الهمزة جمع عد بالكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع به قوله ومعهم العوذ المطافيل العوذ بضم المهملة وسكون الواو وبعدها معجمة جمع عائذ وهي الناقة ذات اللبن والمطافيل الامهات التي معها اطفالها يريد انهم خرجوا معهم بذوات الالبان من الابل ليتزودوا بالبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه او كنى بذلك عن النساء معهن الاطفال المراد انهم خرجوا معهم بنسائهم واولادهم لارادة طول المقام وليكون ادعى الى عدم الفرار ويحتمل ارادة المعنى الاعم قال ابن فارس كل انثى اذا وضعت فهي الى سبعة ايام عائذ والجمع عوذ كذا في الفتح قوله نهكتهم بفتح اوله وكسر الهاء اي اضعفتهم قوله ماددتهم اي جعلت بيني وبينهم مدة يترك الحرب فيها قوله يخلوا بيني وبين الناس اي من كفار العرب وغيرهم فان اظهر هو شرط بعد الشرط والتقدير فان ظهر غيرهم على كفاهم المؤنة وان اظهر انا على غيرهم فان شاؤا اطاعوني والا فلا ينقضي مدة الصلح والا فقد جموا اي استراحوا من جهة القتال ولابن عائذ عن الزهري فان ظهر الناس على فذلك الذي يبتغون فالظاهر ان الحذف وقع من بعض الرواة تادبا كذا في الفتح قوله فحدثهم بما قال زاد ابن اسحق فقال لهم بديل انكم تعجلون على محمد انه لم يات لقتال انما جاء معتمرا فاتهموه اي اتهموا بديلا لانهم كانوا عرفوا ميله الى النبي صلعم فقالوا وان كان كما يقول فلا يدخلها علينا عنوة فقام عروة بن مسعود بن معتب الثقفي قوله الست بالوالد قالوا بلى قال اولستم بالولد اي انتم عندي في الشفقة والنصح بمنزلة الولد ولعله كان يخاطب بذلك قوما هو اسن منهم هذا على ما وقع في رواية ابي ذر وغيره بالعكس الستم بالوالد والست بالولد وهو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن اسحق وغيرهما قوله امصص بظر اللات هي كلمة تقولها العرب عند الذم والشاتمة والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان في فرج المراة واللات اسم صنم قوله المغفر كمنبر هو الزرد ونحوه مما يلبسه الدارع على راسه ملتقط من الفتح والكرماني والخير الجاري وغيرها

مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فالحت فقالوا خلات القصواء خلات القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلات القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسالونني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا اعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شاؤا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء وقال ذوو الراي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال اي قوم الست بالوالد قالوا بلى قال اولستم بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ فلما بلحوا علي جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها ودعوني اته قالوا ائته فاتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارايت ان استاصلت امر قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح اصله قبلك وان تكن الاخرى فاني والله لارى وجوها واني لارى اشوابا من الناس خليقا ان يفروا ويدعوك فقال له ابو بكر امصص بظر اللات انحن نفر عنه وندعه فقال من ذا قالوا ابو بكر فقال اما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجزك بها لاجبتك قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على راس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف

اسماء الرجال

كل واحد منهما اي من المسور ومروان ـ قس بديل بن ورقاء الخزاعي بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وابوه بفتح الواو وسكون الراء الخزاعي الصحابي المشهور في نفر من قومه من خزاعة منهم عمرو بن سالم وخراش بن امية فيما قاله الواقدي وخارجة بن كرز ويزيد بن امية كما في رواية ابي الاسود عن عروة ـ قس عروة بن مسعود هو ابن معتب بضم الميم وفتح العين وكسر الفوقية المشددة الثقفي اسلم ورجع الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه ـ المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي صحابي مشهور اسلم قبل الحديبية وولي امرة البصرة ثم الكوفة مات سنة خمسين على الصحيح

حل اللغات

غميم موضع قريب من مكة بين رابغ والجحفة ـ القترة الغبار الاسود ـ الحث اي لزمت مكانها ولم تنبعث ـ خلات اي حرنت وتصعبت ـ الخلق العادة ـ خطة اي خصلة ـ وثبت اي قامت ـ ثمد حفرة فيها ماء قليل وقيل هو ما يظهر من الماء زمن الشتاء ويذهب في الصيف ـ تبرض اي ياخذونه قليلا قليلا ـ نزحوه اي استقوه ـ جموا اي استراحوا من جهد القتال ـ سالفتي اي رقبتي ـ بلحوا اي امتنعوا وعجزوا ـ خطة رشد اي خصلة خير وصلاح ـ اجتاح اي اهلك ـ اشوابا اي اخلاطا ـ خليقا اي حقيقا ـ البظر قطعة تبقى بعد الختان في فرج المراة ١٢

حاشية السندي ص ٣١٩

التضرع اليه والتوسل بكريم وعده لديه وليس مثله مبنيا على التكذيب بذلك الوعد اذ من الممكن ان يكون ذلك الوعد عند الله وفي علمه تعالى مقيدا بشرط قد فقد والله تعالى اعلم وقال القسطلاني هو بتقدير الهمزة اي او انا معهم وفيه تعجب وتعجيب واستبعاد من قربه من اهل النار كانه استبعد قربهم منه وبينه وبينهم كبعد المشرقين ام فكل ذلك لا يناسب بخطاب الله تعالى ولا بمقام التضرع والله تعالى اعلم امام سندي (قوله لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها) قيل الحق في الرقاب هو الزكاة وفي الظهور هو الاعارة فهو دليل من يقول بوجوب الزكوة في الخيل وتفسير الحق بالاعارة في الموضعين غير صحيح لان العطف يقتضي المغايرة ورد بان العادة فيمن ياخذ الخيل لاظهار الغنى والعفاف ان لا يزيد على واحد ولا زكوة فيه عند احد فلا بد من تاويل الحديث بان المراد

وقال أخِّر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال أي غُدَر ألست أسعى في غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له فرجع عروة إلى أصحابه فقال أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدا والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتيه فقالوا ائته فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا ائته فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم من أمركم قال معمر قال الزهري في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله إني لرسول الله وإن كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أن تخلوا بيننا

ك قوله اخر يدك امر من التاخير وزاد عروة بن الزبير فانه لا ينبغي لمشرك ان يمسه وفي رواية ابن اسحق فيقول عروة ويحك ما افظك واغلظك وكانت عادة العرب ان يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة وفي الغالب انما يصنع ذلك النظير بالنظير لكن كان النبي صلعم يغضي لعروة عن ذلك استمالة له وتاليفا والمغيرة يمنعه اجلالا للنبي صلعم وتعظيما قوله اي غدر بالمعجمة بوزن عمر معدول عن غادر مبالغة في وصفه بالغدر قوله الست الخ اي الست اسعى في دفع شر غدرتك وفي مغازي عروة والله ما غسلت يدي من غدرتك ولقد اورثتنا العداوة في ثقيف قال ابن هشام في السيرة اشار عروة بهذا الى ما وقع للمغيرة قبل اسلامه وذلك انه خرج مع ثلاثة عشر نفرا من ثقيف من بني مالك فغدر بهم وقتلهم واخذ اموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والاحلاف رهط المغيرة فسعى عروة بن مسعود عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا وفي القصة طول واما المال فلست منه في شيء اي لا اتعرض له لكونه اخذه غدرا لان اموال المشركين وان كانت مغنومة عند القهر فلا يحل اخذها عند الامن فاذا كان الانسان مصاحبا لهم فقد امن كل واحد منهما صاحبه فسفك الدماء واخذ الاموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور وانما تحل اموالهم بالمحاربة والمغالبة ولعله صلعم ترك المال في يده لامكان ان يسلم قومه فيرد اليهم اموالهم ١٢ قس ك قوله يرمق بضم الميم اي يلحظ قوله فدلك بها وجهه وجلده زاد ابن اسحاق ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه قوله وما يحدون بضم اوله وكسر المهملة اي يديمون وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ولعل الصحابة فعلوا ذلك بحضرة عروة وبالغوا في ذلك اشارة منهم الى الرد على ما خشيه من فرارهم فكانهم قالوا بلسان الحال من يحب امامه هذه المحبة ويعظمه هذا التعظيم كيف يظن به انه يفر عنه ويسلمه لعدوه بل هم اشد اغتباطا به وبدينه ونصره من القبائل التي يراعي بعضها بعضا بمجرد الرحم قوله ووفدت على قيصر هو من الخاص بعد العام وذكر الثلاثة لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان كذا في الفتح وفي الكرماني قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر القاف وفتحها اسم لكل من ملك الفرس والنجاشي بخفة الجيم واما الياء فقد جاء تخفيفها وتشديدها وهو لقب من ملك الحبشة قوله وان تنخم اي ما تنخم وكذا ان رأيت قوله من بني كنانة بكسر الكاف وخفة النون قبيلة من تغلب وهم قبيلة من مضر ايضا قوله قلدت واشعرت والتقليد ان يعلق في عنق البدنة شيء ليعلم انها هدي والاشعار الطعن في سنامها بحيث يسيل الدم منه ليكون علامة انه هدي قوله مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء وبالزاي ابن حفص بالمهملتين ابن الاخيف بالمعجمة والتحتانية العامري انتهى كلام الكرماني قوله اذ جاء سهيل بن عمرو وفي رواية ابن اسحاق فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه قال فقال النبي صلعم قد ارادت قريش الصلح حين بعثت هذا ١٢ فتح ك قوله قد سهل لكم من امركم هو فاعل سهل ومن زائدة او تبعيضية اي سهل بعض امره وهذا القدر من مرسل التابعي كذا في الكرماني ١٢ ك قوله قال معمر هو موصول بالاسناد الاول الى معمر وهو بقية الحديث وانما اعترض حديث عكرمة في اثنائه قوله فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا وفي رواية ابن اسحق فلما انتهى الى النبي صلعم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن الناس بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا هذا القدر الذي ذكره ابن اسحق انه مدة الصلح هو المعتمد وبه جزم ابن سعد واخرجه الحاكم من حديث علي نفسه ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث ابن عباس وغيره انه كان سنتين وكذا وقع عند موسى بن عقبة ويجمع بان الذي قاله ابن اسحق هي المدة التي وقع الصلح عليها والذي ذكره ابن عائذ وغيره هي المدة التي انتهى امر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قريش كما سيأتي بيانه في غزوة الفتح من المغازي واما ما وقع في كامل ابن عدي ومستدرك الحاكم والاوسط للطبراني من حديث ابن عمر ان مدة الصلح كانت اربع سنين فهو مع ضعف اسناده منكر مخالف للصحيح وقد اختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين فقيل لا يجاوز عشر سنين على ما في هذا الحديث وهو قول الشافعي والجمهور وقيل يجوز الزيادة وقيل لا يجاوز اربع سنين وقيل ثلاثا وقيل سنتين والاول هو الراجح والله اعلم ١٢ فتح الباري ك قوله باسمك اللهم كلمة جامعة بين النداء والدعاء كانه قال يا الله آمنا بخير ١٢ ك خ

اسماء الرجال عروة بن مسعود المذكور المغيرة بن شعبة تقدم ذكره قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم كسرى بكسر الكاف وتفتح اسم لكل من ملك الفرس والنجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة وشدة التحتية وتخفف لقب من ملك الحبشة وهذا من باب عطف الخاص على العام وخصوا بالذكر لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وبعد الراء زاي ابن الاخيف وهو من بني عامر بن لوي معمر هو ابن راشد الازدي بالاسناد السابق ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ك فيه دليل على ان اموال اهل الشرك اذا اخذوها عند الامان مردودة الى اربابها ١٢ ك خ

حل اللغات يرمق اي يلحظ البدن جمع بدنة وهي من الابل والبقر ١٢

حاشية السندي ص ٣٢٠ و ٣٢٢

لم ينس شكر الله لاجل تمليك رقابها واباحة ظهورها وذلك الشكر يتادى بالاعارة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب كتابة القطائع) قيل لا دلالة في الحديث الذي ذكره على المطلوب وهو مدفوع بان قولهم فاكتب لاخواننا صريح في المطلوب على انه جاء في بعض رواية الحديث دعا الانصار ليكتب لهم البحرين فاشار المصنف بهذه الترجمة الى ان قوله ليقطع لهم محمول على ذلك بقرينة تلك الرواية والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقال الرجل او فيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعطوه) قلت ظاهر هذه الرواية انه قال كذلك قبل ان يعطى او امر باعطائه وظاهر الرواية الثانية انه قال كذلك بعد ان اعطى او امر باعطائه فيحتمل انه قال مرتين فاولا على ان او فيتني بمعنى الطلب اي او فني كما يقال رحمه الله ليرحم وثانيا على انه بمعنى الخبر ويحتمل

٥١ قوله فنطوف بالتخفيف والنصب عطفا على المنصوب السابق وفي نسخة بالرفع على الاستيناف وفي اخرى بتشديد الطاء والواو واصله نتطوف بالنصب وبالرفع ١٢ قسطلاني خ ٥٢ قوله فقال سهيل والله لا اي لا نخلي بينك وبين البيت وقوله لا تتحدث العرب جملة استينافية وليست مدخولة لا ولا مدخولة لا محذوفة وهو الذي قدرناه وقال بعضهم ان لا دخلت على قوله تتحدث ـ ١٢ ك قوله ضغطة بضم الضاد وسكون الغين المعجمتين ثم طاء مهملة اي قهرا كذا في الفتح من اخذته ضغطة بالغم اذا ضيقت عليه لتكرهه على شئ كذا في المجمع ١٢ ٥٣ قوله قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما ولمسلم من حديث انس بن مالك ان قريشا صالحت النبي صلعم على انه من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه الينا فقالوا يا رسول الله اكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاء منهم الينا سيجعل الله له فرجا ومخرجا ١٢ فتح الباري ٥٤ قوله يرسف بفتح اوله وضم المهملة وبالفاء اي يمشي مشيا بطيئا بسبب القيد قوله انا لم نقض الكتاب اي لم نفرغ من كتابته قوله فاجزه لي بلفظ الامر من الاجازة اي امض لي فعلي فيه فلا ارده اليك او استثنيه من القضية قوله قال مكرز بل كذا للاكثر بلفظ الاضراب وللكشميهني بلى ولم يذكر هنا ما اجاب به سهيل مكرزا قيل في الذي وقع من مكرز في هذه القصة اشكال لانه خلاف ما وصفه به النبي صلعم من الفجور وكان من الظاهر ان يساعد سهيلا على ابي جندل فكيف وقع منه عكس ذلك واجيب بان الفجور حقيقة ولا يلزم ان لا يقع منه شئ من البر نادرا او قال ذلك نفاقا وفي باطنه خلافه او كان سمع قول النبي صلعم انه رجل فاجر فاراد ان يظهر خلاف ذلك وهو جملة فجوره ١٢ فتح الباري ٥٥ قوله فلم نعطي الدنية بفتح الدال وكسر النون النقيصة والحالة الناقصة والخصلة الخسيسة قوله فاستمسك بغرزه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء والزاي هو للابل بمنزلة الركاب للسرج اي صاحبه ولا تخالفه ١٢ ك خ ٥٦ قوله قال عمر فعملت اعمالا وهو موصول الى الزهري بالسند المذكور وهو منقطع بين الزهري وعمر قال بعض الشراح قوله اعمالا اي من الذهاب والمجئ والسؤال والجواب ولم يكن ذلك شكا من عمر بل طلبا لكشف ما خفي عليه على اذلال الكفار لما عرف من قوته في نصرة الدين انتهى وتفسير الاعمال بما ذكر مردود بل المراد به الاعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداء وقد ورد عن عمر التصريح بمراده بقوله اعمالا ففي رواية ابن اسحق فكان عمر يقول ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت به ١٢ فتح الباري ٥٧ قوله ما قام منهم رجل فان قلت كيف جاز لهم مخالفة امر رسول الله صلعم قلت كانوا ينتظرون احداث الله تعالى لرسوله امرا خلاف ذلك فيتم لهم قضاء نسكهم فلما راوه جازما قد فعل النحر والحلق علموا انه ليس وراء ذلك غاية تنتظر فتبادروا الى الائتمار لقوله الاقتداء بفعله وفيه جواز مشاورة النساء وقبول قولهن اذا كن مصيبات ك خ وفيه فضيلة ام سلمة ووفور عقلها وقد قال امام الحرمين قيل ما اشارت امراة بصواب الا ام سلمة في هذه القضية ١٢ قسطلاني ٥٨ قوله ثم جاء نسوة مومنات الخ ظاهره انهن جئن اليه وهو بالحديبية وليس كذلك وانما جئن اليه بعد في اثناء المدة وقد تقدم في اول الشروط من رواية عقيل عن الزهري ما يشير لذلك حيث قال ولم يات احد من الرجال الا رده في تلك المدة ولو كان مسلما وجاء المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة ممن خرج كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت الآية تدل على ان المهاجرات لا ترد اليهم فما وجه الجمع بينها وبين الحديث قلت على رواية لا يأتيك منا رجل لا اشكال فيه واما اذا كان بدل رجل احد فهو من باب النسخ من قبيل نسخ السنة بالكتاب انتهى ومر فيه زيادة بيان في ص ٣٧٢ في اول كتاب الشروط ١٢ ٥٩ قوله بعصم الكوافر جمع العصمة وهي ما يعتصم به من عقد وسبب يعني لا يكن بينكم وبينهن عصمة ولا علقة زوجية قاله الكرماني قال في الفتح واختلف العلماء هل يجوز الصلح مع المشركين على ان يرد اليهم من جاء مسلما من عندهم الى بلاد المسلمين ام لا فقيل نعم على ما دلت عليه قصة ابي جندل وابي بصير وقيل لا وان الذي في القصة منسوخ وان ناسخه حديث انا بريء من مسلم بين مشركين وهو قول الحنفية وعند الشافعية تفصيل بين العاقل والمجنون والصبي فلا يردان ١٢

وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فبينا هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله اذا لم اصالحك على شئ ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي فقال ما انا بمجيزه لك قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بل قد اجزناه لك قال ابو جندل اي معشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله قال عمر بن الخطاب فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سناتي البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انا ناتيه العام قلت لا قال فانك اتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال ايها الرجل انه رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحدثنا انا سناتي البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك تاتيه العام قلت لا قال فانك اتيه ومطوف به قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امراتين كانتا له في الشرك فتزوج احدهما معاوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راه لقد راى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله

اسماء الرجال سهيل هو ابن عمرو المذكور الزهري هو ابن شهاب ام سلمة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها امراتين احدهما قريبة بنت ابي امية والثانية بنت جرول الخزاعي كما سياتي في الرواية التالية معوية بن ابي سفيان صخر بن حرب الاموي صفوان بن امية وسياتي في التالية تزوجها ابو جهم مع بيان كونيته ابو بصير رجل من قريش اي حليفهم والا فهو ثقفي واسمه عتبة بن اسيد بفتح الهمزة ابن جارية بالجيم الثقفي حليف بني زهرة وهو زهرة من قريش رجلين هما خنيس بن جابر وازهر بن عبد عوف الزهري ١٢

حل اللغات ضغطة اي قهرا يرسف اي يمشي اجزه اي امض الغرز هو للابل بمنزلة الركاب للفرس استله اي اخرج السيف من غمده برد اي مات الذعر الخوف ١٢

ان هذه الرواية محمولة على التقديم من بعض الرواة واما حمل الرواية الثانية على التاخير من الرواة فهو بعيد بناء على ان تلك الرواية على مقتضى الظاهر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس الخ) مفاد قوله بعينه ان يكون سالما وقد اخذ بهذا الحديث الجمهور ومن لم ياخذه يحمله على ما اذا اخذه على سوم الشراء مثلا وعلى البيع بشرط الخيار للبائع اي اذا كان الخيار للبائع والمشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عند معان النظر وقد ذكر ان الباعث على هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فنظرة الى ميسرة حيث لم يشرع للدائن عند الافلاس الا الانظار ولا يخفى ان الانظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلام فيه وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين ياخذون

حاشية السندي ص ٣٢٣

صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت وقال عقيل عن الزهري قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وبنت جرول الخزاعي فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله وان فاتكم شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث

باب الشروط في القرض وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا اجله في القرض جاز

باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لي فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست

موصولا في الشروط الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام عائشة بنت الصديق ام المؤمنين رض باب الشروط الخ وقال الليث هو ابن سعد وصله في باب التجارة في

تابع معمرا على وصلها ابن اسحق وتابع عقيلا الاوزاعي على ارسالها فلعل الزهري كان يرسلها تارة ويصلها اخرى والله اعلم ووقع في هذه الرواية الاخيرة ... ابن اسيد بفتح الهمزة قدم مؤمنا كذا للاكثر وفي رواية السرخسي والمستملي قدم من بني وهو تصحيف ١٢ فتح الباري والله اعلم بالصواب قوله باب الشروط في القرض ... اثر ابن عمر وعطاء في تاجيل القرض وقد مضى جميع ذلك في كتاب القرض وسقط جميع ذلك هنا للنسفي لكن زاد في الترجمة التي تليه فقال باب الشروط في القرض ... في هذا الحديث انه رجل من قريش ويجيء انه ثقفي قال في الفتح انه ثقفي ... فالمراد به انه حليفهم واسمه عتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وقيل عبيد وهو وهم انتهى ١٢ **اسماء الرجال** وقال عقيل هو ابن خالد الايلي تقدم ...

حل اللغات سيف البحر اي ساحله في موضع يسمى العيص على طريق اهل مكة اذا قصدوا الشام ينفلت اي يتخلص العير القافلة ١٢

ذلك الموجود عنده والحديث يبين ان الذي يأخذ هذا الموجود هو صاحب المتاع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالف القران ولا يقتضي خلافه فافهم والله تعالى اعلم ١٢ سندي (في الخصومات) (قوله فان الناس يصعقون يوم القيمة) في صحيح مسلم فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض قال القاضي في شرح صحيح مسلم هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حي ثم ذكر القاضي عن هذا الايراد جوابا لا يوافق الاحاديث. والذي يظهر ان اثر هذه النفخة لعله يسري في كل من كان له حس ما من حي وميت سوى من استثنى فيسري الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معذبين قبل ذلك فيفقدون العذ...

سلـه قوله والثنيا في الاقرار۔ بضم المثلثة وسكون النون بعدها تحتانية مقصورا اي الاستثناء في الاقرار اي سواء كان استثناء قليل من كثير او كثير من قليل واستثناء القليل من الكثير لا خلاف في جوازه وعكسه مختلف فيه فذهب الجمهور الى جوازه ايضا واقوى حججهم قوله تعالى الا من اتبعك من الغاوين مع قوله الا عبادك منهم المخلصين لان احدهما اكثر من الآخر لا محالة وقد استثنى كلا منهما من الآخر وذهب بعض المالكية كابن الماجشون الى فساده واليه ذهب ابن قتيبة وزعم انه مذهب البصريين من اهل اللغة وان الجواز مذهب الكوفيين وممن حكاه عنهم الفراء كذا في الفتح ١٢ ك٥ قوله وقال ابن عون الخ وصله سعيد بن منصور قوله وقال ايوب عن ابن سيرين الخ وصله سعيد بن منصور ايضا وحاصله ان شريحا في المسئلتين قضى على المشتري بما اشترط على نفسه بغير اكراه ووافقه في المسئلة الثانية ابو حنيفة واحمد واسحق وقال مالك والاكثر يصح البيع ويبطل الشرط وخالفه الناس في المسئلة الاولى ووجهه بعضهم بان العادة ان صاحب الجمال يرسلها الى المرعى فان اتفق مع التاجر على يوم بعينه فاحضر الابل فلم يتهيأ للتاجر السفر اضر ذلك بحال الجمال لما يحتاج اليه من العلف فوقع بينهم التعارف على مال معين يشترطه التاجر على نفسه اذا اخلف ليستعين به الجمال على العلف وقال الجمهور هي عدة فلا يلزم الوفاء بها والله تعالى اعلم ١٢ فتح الباري ٥٣ قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ۔ قال الكرماني فان قلت ما فائدة مائة الا واحدة قلت التأكيد انتهى فان قلت ما وجه حصر الاسماء في هذه العدد ولله تعالى اسماء كثيرة قلت فالجواب ان حصر اسمائه في هذا العدد باعتبار هذه الخاصية المذكورة وهي من احصاها دخل الجنة كذا في اللمعات قوله من احصاها قال الخطابي فيه اربع احتمالات احدها العد والحفظ يعني من قرأها واحفظها جميعا الثاني معناه الطاقة يعني من اطاق ان يعمل ويعتقد بموجب كل لفظ منها الثالث المعرفة والعقل يعني من عرف وعقل معانيها الرابع معنى الاحصاء القراءة يعني من قرأها في القرآن يعني من ختم القرآن من اوله الى آخره فان جميع هذه الاسماء موجودة في القرآن والمختار هو الاول والثاني كذا في المفاتيح ٥٤ قوله حبست۔ اصلها بالتشديد والتخفيف اي وقفت قوله والضيف عطف العام على الخاص ويطعم من الاطعام واسم تلك الارض ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم وبالمعجمة قال فحدثت الخ اي قال عبد الله بن عون فحدثت بهذا الحديث محمد بن سيرين فقال معنى غير متمول غير متأثل مالا واثلة الشئ اصله كذا في الكرماني وغيره ٥٥ قوله ما حق امرء مسلم الخ ما نافية وله شئ صفته ويوصي فيه صفة للشئ ويبيت ليلتين ايضا صفة لامرء والمستثنى خبره وقيد ليلتين تاكيد لا تحديد يعني لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة عنده قال الطيبي في تخصيص ليلتين تسامح في ارادة المبالغة اي لا ينبغي ان يبيت ليلة وقد تسامحناه في هذا المقدار فلا ينبغي ان يتجاوز عنه وفيه حث على الوصية والجمهور انها مندوبة والظاهرية انها واجبة قاله الكرماني وفي الفتح لفظ امرء كذا وصفه لمسلم خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فانه لا فرق في الوصية الصحيحة بين الرجل والمرأة ولا يشترط فيها اسلام ولا رشد ولا ثيوبة ولا اذن زوج وانما يشترط في صحتها العقل والحرية اما وصية الصبي المميز ففيها خلاف منعها الحنفية والشافعي في الاظهر وصححها مالك واحمد والشافعي في قول انتهى ٥٦ قوله ختن رسول الله صلعم۔ هو كل من كان من قبل المرأة مثل الاخ والاب وهم الاختان هكذا عند العرب واما العامة فختن الرجل عندهم زوج ابنته وجويرية بضم الجيم زوجة رسول الله صلعم قوله جعلها الضمير فيه راجع الى الثلاث لا الى الارض فقط فان قلت ما وجه تعلقه بباب الوصية قلت حيث لا مال له لا وصية ١٢ ك ٥٧ قوله كيف كتب۔ اي في قوله تعالى كتب عليكم الى الوصية وهو منسوخ اي وهو كتابة ندب وكذلك لا عرفان قلت قال اولا ما اوصى وثانيا اوصى بكتاب الله وبينهما تناف قلت قد ثبت بغيره انه اوصى باخراج المشركين من الجزيرة ونحوه قلت المراد من الاول لم يوص فيما يتعلق بالمال ١٢ ك ٥٨ قوله ان عليا كان وصيا قال القرطبي الشيعة قد وضعوا احاديث في ان النبي صلعم اوصى بالخلافة لعلي ورد عليهم جماعة من الصحابة ذلك كذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت به عائشة كما سيأتي ومن ذلك ان عليا لم يدع ذلك لنفسه ولا بعد الخلافة ولا ذكره احد من الصحابة يوم السقيفة كذا في الفتح وفي سنن الكشي قال علي رض لو كان عندي من النبي صلعم عهد في ذلك ما تركت القتال على ذلك ولم اجد الا بردي هذه وما تركت اخا بني تيم وعمر بن الخطاب يثوبان على منبره صلعم ولقاتلتهما بيدي والنبي صلعم لم يمت بخارة بل مكث اياما وليالي يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلوة فيأمر ابا بكر يصلي بالناس وهو يرى مكاني به ولما مات صلى الله عليه وسلم اخترنا لدنيانا من رضيه صلى الله عليه وسلم لديننا فبايعناه انتهى ١٢

في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وإن اشترط مائة شرط

باب

ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الاقرار والشروط التي يتعارفه الناس بينهم وإذا قال مائة إلا واحدة او ثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكريه ارحل ركابك فان لم ارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك الاربعاء فليس بيني وبينك بيع فلم يجئ فقال شريح للمشتري انت اخلفت فقضى عليه حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة

باب الشروط في الوقف

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن عون انبأني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تأمر به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

وقال الله عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين الى جنفا ميلا متجانف مائل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرء مسلم له شئ يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن معاوية الجعفي ثنا ابو اسحق عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخي جويرية بنت الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا جعلها صدقة حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مالك هو ابن مغول ثنا طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن ابي اوفى هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية او امروا بالوصية قال اوصى بكتاب الله حدثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري او قالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى اليه

باب

ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يتكففوا الناس حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن

اسماء الرجال باب ما يجوز اي باب بيان ما يجوز والشروط اي وبيان الشروط ابن عون عبد الله بن ارطبان البصري ابن سيرين محمد لكريه بفتح الكاف وكسر الراء وتشديد التحتية بوزن فعيل المكاري وقال الجوهري يطلق على المكري وعلى المكتري ايضا فقال شريح القاضي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مائة الا واحدة استدل به البخاري على ان الكلام لا يتم الا بآخره فان كان فيه استثناء عمل به وذاك الاستدلال من هذا الحديث ليس بسديد لان قوله مائة الا واحدة ذكره للتاكيد فلم يستفد به فائدة هكذا في قس باب الشروط في الوقف قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البغلاني ابن عون عبد الله البصري نافع مولى ابن عمر باب حكم الوصايا الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام تابعه اي تابع مالكا في اصل الحديث ٢

حل اللغات الثنيا الاستثناء۔ الركاب بكسر الراء الابل التي يسار عليها لا واحد لها من لفظها۔ طائعا مختارا۔ يستامره اي يستشيره۔ لا جناح اي لا اثم۔ غير متاثل اي غير جامع۔ انخنث اي انثنى۔ يتكففوا الناس اي يسألون الناس باكفهم ١٢

في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون من بعثنا من مرقدنا والى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حيوتهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض آثار هذه النفخة تسري اليهم ثم يحصل لهم الافاقة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله اكان ممن استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم (قوله فاكون اول من يفيق) اي من الذين علم صعقهم جزما ويقينا فلا يرد ان هذا ينافي قوله فافاق قبلي فافهم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله بصعقة الاولى) قال القسطلاني اي بصعقة الدار الاولى وهي صعقة الطور المذكورة في قوله تعالى وخر موسى صعقا ولا منافاة بينه وبين قوله او كان ممن استثنى الله لان المعنى لا ادري اي هذه الثلاثة كانت الافاقة او الاستثناء او المحاسبة اهـ

سعد عن سعد بن ابی وقاص قال جاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعودنی وانا بمکۃ وھو یکرہ ان یموت بالارض التی ھاجر منھا فقال یرحم اللہ ابن عفراء قلت یارسول اللہ اوصی بمالی کلہ قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر انک ان تدع ورثتک اغنیاء خیر من ان تدعھم عالۃ یتکففون الناس فی ایدیھم وانک مھما انفقت من نفقۃ فانھا صدقۃ حتی اللقمۃ التی ترفعھا الی فی امرأتک وعسی اللہ ان یرفعک فینتفع بک ناس ویضر بک اخرون ولم یکن لہ یومئذ الا ابنۃ **باب** الوصیۃ بالثلث وقال الحسن لا یجوز للذمی وصیۃ الا الثلث وقال ابن عباس امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یحکم بینھم بما انزل اللہ وقال اللہ تعالی وان احکم بینھم بما انزل اللہ **حدثنا** قتیبۃ بن سعید ثنا سفین عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن ابن عباس قال لو غض الناس الی الربع لان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الثلث والثلث کبیر او کثیر **حدثنا** محمد بن عبد الرحیم ثنا زکریاء بن عدی ثنا مروان عن ھاشم بن ھاشم عن عامر بن سعد عن ابیہ قال مرضت فعادنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلت یارسول اللہ ادع اللہ ان لا یردنی علی عقبی قال لعل اللہ یرفعک وینفع بک ناسا قلت ارید ان اوصی وانما لی ابنۃ فقلت اوصی بالنصف قال النصف کثیر قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر او کبیر قال فاوصی الناس بالثلث فجاز ذلک لھم **باب** قول الموصی لوصیہ تعاھد ولدی وما یجوز للوصی من الدعوی **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابن شھاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انھا قالت کان عتبۃ بن ابی وقاص عھد الی اخیہ سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدۃ زمعۃ منی فاقبضہ الیک فلما کان عام الفتح اخذہ سعد فقال ابن اخی قد کان عھد الی فیہ فقام عبد بن زمعۃ فقال اخی وابن امۃ ابی ولد علی فراشہ فتساوقا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال سعد یارسول اللہ ابن اخی کان عھد الی فیہ فقال عبد بن زمعۃ اخی وابن ولیدۃ ابی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھو لک یا عبد بن زمعۃ الولد للفراش وللعاھر الحجر ثم قال لسودۃ بنت زمعۃ احتجبی منہ لما رای من شبھہ بعتبۃ فما راھا حتی لقی اللہ **باب** اذا اوما المریض برأسہ اشارۃ بینۃ جازت **حدثنا** حسان بن ابی عباد ثنا ھمام عن قتادۃ عن انس ان یھودیا رض رأس جاریۃ بین حجرین فقیل لھا من فعل بک افلان او فلان حتی سمی الیھودی فاومأت برأسھا فجیئ بہ فلم یزل حتی اعترف فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم فرض رأسہ بالحجارۃ **باب** لا وصیۃ لوارث **حدثنا** محمد بن یوسف عن ورقاء عن ابن ابی نجیح عن عطاء عن ابن عباس قال کان المال للولد وکانت الوصیۃ للوالدین فنسخ اللہ من ذلک ما احب فجعل للذکر مثل حظ الانثیین وجعل للابوین لکل واحد منھما السدس وجعل للمرأۃ الثمن والربع وللزوج الشطر والربع **باب** الصدقۃ عند الموت **حدثنا** محمد بن العلاء ثنا ابو اسامۃ عن سفین عن عمارۃ عن ابی زرعۃ عن ابی ھریرۃ قال قال رجل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم یارسول اللہ ای الصدقۃ افضل قال ان تصدق وانت صحیح حریص تأمل الغنی وتخشی الفقر

قال | فالثلث | قال عبد اللہ | عزوجل | کثیرا وکبیر | ثنی | قلت | قال | عزوجل | افلان افلان

۵۱ قولہ یرحم اللہ ابن عفراء۔ کذا وقع فی ہذہ الروایۃ وفی روایۃ احمد والنسائی یرحم اللہ سعد بن عفراء قال الداؤدی قولہ ابن عفراء غیر محفوظ وقال الدمیاطی وہو وہم والمعروف ابن خولۃ کذا فی الفتح قال الکرمانی فان قلت المشہور انہ سعد بن خولۃ بفتح المعجمۃ وسکون الواو وباللام مر فی کتاب الجنائز فی باب رثاء النبی صلعم سعد بن خولۃ مع شرح الحدیث ای فی ص۱۷۳ قال قال التیمی ویحتمل ان یکون لام سعد اسمان خولۃ وعفراء اقول ویحتمل ان یکون خولۃ اسما وعفراء صفۃ او خولۃ اسم ابیہ وعفراء اسم امہ ۱۲ ۵۲ قولہ فالشطر۔ ای النصف وہو بالجر والرفع وکذا فالثلث واما الثلث الآخر فبالنصب علی الاغراء او علی تقدیر اعط الثلث وبالرفع علی الفاعل ای یکفیک الثلث او علی العکس قولہ والثلث کثیر بالمثلثۃ او بالموحدۃ قولہ ان تدع بفتح ان وکسرہا فان قلت ما جزاء الشرط قلت خیر علی تقدیر فہو خیر کقولہ من یفعل الحسنات اللہ یشکرہا قال المالکی ومن خص ہذا الحکم بالشعر فقد ضیق حیث لا تضییق وبعد عن التحقیق قولہ عالۃ جمع عائل وہو الفقیر ویتکففون الناس اذا بسط کفہ للسوال وسال الناس کفافا من الطعام او ما یکف الجوعۃ وفی ایدیہم بمعنی بایدیہم او بمعنی یسألون بالاکف الالقاء فی ایدیہم کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ۱۲ ۵۳ قولہ وانک مہما انفقت ہو معطوف علی قولہ انک ان تدع وہو علۃ للنہی عن الوصیۃ باکثر من الثلث کانہ قیل لا تفعل لانک ان مت ترکت ورثتک اغنیاء وان عشت فصدقت وانفقت فالاجر حاصل لک فی الحالین ۱۲ فتح ۵۴ قولہ عسی اللہ ان یرفعک۔ ای یطیل عمرک وکذلک اتفق فانہ عاش بعد ذلک ازید من اربعین سنۃ قولہ فینتفع بک ناس۔ ای المسلمون بالغنائم مما سیفتح اللہ علی یدیک من بلاد الشرک ویضر بک آخرون ای المشرکون الذین یہلکون علی یدیک قولہ ولم یکن لہ یومئذ الا ابنۃ قال النووی وغیرہ معناہ لا یرثہ من الولد او من خواص الورثۃ او من النساء الا ابنۃ والا فقد کان لہ عصبات ۱۲ فتح ۵۵ قولہ باب الوصیۃ بالثلث۔ ای جوازہا او مشروعیتہا قال الطیبی اجمعوا علی ان من لہ وارث لا تنفذ وصیتہ بزیادۃ علی الثلث الا باجازتہ وعلی نفوذہا باجازتہ فی جمیع المال واما من لا وارث لہ فمذہب الجمہور لا یصح وصیۃ فیما زاد علی الثلث وجوزہ ابو حنیفۃ واصحابہ واسحاق واحمد فی احدی الروایتین عنہ انتہی قال فی الفتح وہو قول علی وابن مسعود واحتجوا بان الوصیۃ مطلقۃ فی الآیۃ فقیدتہا السنۃ بمن لہ وارث فبقی من لا وارث لہ علی الاطلاق واختلفوا ایضا ہل یعتبر ثلث المال حال الوصیۃ او حال الموت علی قولین وہما وجہان للشافعیۃ اصحہما الثانی فقال بالاول مالک واکثر العراقیین وہو قول النخعی وعمر ابن عبد العزیز وقال بالثانی ابو حنیفۃ واحمد والباقون وہو قول علی بن ابی طالب وجماعۃ من التابعین ۱۲ فتح ۵۶ قولہ وقال الحسن البصری لا تجوز للذمی الخ۔ قال ابن بطال اراد البخاری بہذا الرد علی من قال کالحنفیۃ بجواز الوصیۃ بالزیادۃ علی الثلث لمن لا وارث لہ وکذلک احتج بقولہ تعالی وان احکم بینہم بما انزل اللہ والذی حکم بہ النبی صلعم من الثلث ہو الحکم بما انزل اللہ فمن تجاوز ما حدہ فقد اتی ما نہی عنہ وقال ابن المنیر لم یرد البخاری ہذا وانما اراد الاستشہاد بالآیۃ علی ان الذمی اذا تحاکم الینا ورثتہ لا تنفذ من وصیتہ الا الثلث لانا لا نحکم فیہم الا بحکم الاسلام لقولہ تعالی وان احکم بینہم بما انزل اللہ الآیۃ ۱۲ فتح الباری ۵۷ قولہ لو غض الناس بمعجمتین ای لو نقص الناس من الثلث شیئا لکان خیرا لہم وہو للتمنی فلا حاجۃ الی تقدیر الجزاء قالہ الکرمانی قولہ لان رسول اللہ صلعم ہو کالتعلیل الی اخبارہ من النقصان عن الثلث وکان ابن عباس اخذ ذلک من وصفہ صلعم الثلث بالکثرۃ ۱۲ فتح ۵۸ قولہ فتساوقا ای تماشیا ومر الحدیث فی کتاب العتق وغیرہ فی ص۲۲۲ ومطابقتہ للترجمۃ ظاہرۃ من الامر باخذ الولد للتعہد واسم الولد عبد الرحمن ۱۲ خیر جاری ۵۹ قولہ رض راس جاریۃ۔ ای دق وکسر والجاریۃ کانت من الانصار قولہ افلان افلان الہمزۃ فیہ للاستخبار ومر الحدیث مع بیانہ فی ص۳۲۵ فی الخصومات ۱۲ ۶۰ قولہ لا وصیۃ لوارث ہذہ الترجمۃ لفظ حدیث مرفوع کانہ لم یثبت علی شرط البخاری فترجم بہ کعادتہ واستغنی بما یعطی حکمہ والمراد بعدم صحۃ وصیۃ الوارث عدم اللزوم لان الاکثر علی انہا موقوفۃ علی اجازۃ الورثۃ وروی الدارقطنی عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز الوصیۃ لوارث الا ان یشاء الورثۃ ورجالہ ثقات لکنہ معلول فقد قیل ان عطاء ہو الخراسانی وکان البخاری اشار الی ذلک فترجم بالحدیث ثم حدیث الباب وجہ دلالتہ للترجمۃ من جہۃ ان نسخ الوصیۃ واثبات المیراث لہما بدلا منہ یشعر بانہ لا یجمع لہما بین الوراثۃ والوصیۃ واذا کان کذلک کان من دونہما اولی بان لا یجمع ذلک لہ قال جمہور العلماء کانت ہذہ الوصیۃ فی اول الاسلام واجبا لوالدی المیت واقربائہ علی ما یراہ من المساواۃ والتفضیل ثم نسخ ذلک بآیۃ الفرائض وقیل کانت للوالدین والاقربین دون الاولاد فانہم کانوا یرثون ما بقی بعد الوصیۃ ۱۲ فتح الباری مختصرا واللہ اعلم بالصواب۔

اسماء الرجال باب الوصیۃ الحسن البصری قتیبۃ بن سعید البغلانی سفین ہو ابن عیینۃ عن ابیہ عروۃ بن الزبیر محمد ابن عبد الرحیم الحافظ المعروف بصاعقۃ زکریا ابن عدی ابو یحیی الکوفی مروان بن معویۃ الفزاری ہاشم بن ہاشم بن عتبۃ بن ابی وقاص الزہری عن ابیہ سعد بن ابی وقاص ابنۃ وہی ام الحکم الکبری باب قول الموصی بکسر الصاد الخ عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام الاعظم ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری عروۃ بن الزبیر بن العوام سودۃ بنت زمعۃ ام المؤمنین احتجبی منہ من عبد الرحمن بن ولیدۃ زمعۃ ولم تسم الولیدۃ باب اذا اوما المریض ہمام ہو ابن یحیی العوذی قتادۃ ابن دعامۃ یہودیا لم یسم راس جاریۃ ولم تسم باب لا وصیۃ لوارث الخ محمد بن یوسف الفریابی ورقاء ہو ابن عمر بن کلیب ابی بشر الیشکری ابن ابی نجیح عبد اللہ عطاء بن ابی رباح باب

حل اللغات غض نقص۔ تساوقا تماشیا۔ العاہر الزانی الحجر الخیبۃ۔ الشطر النصف۔ تامل تطمع ۱۲

قلت: وحاصلہ ان کلا من الروایتین وقع فیہما اختصار والا فالتردید کان فی کل منہما بین ثلاثۃ اشیاء وہذا الذی قالہ غیر ظاہر والظاہر انہ لا مقابلۃ بین الاستثناء والمحاسبۃ حتی یحسن التردید بینہما بل المحاسبۃ سبب للاستثناء فہما کشیء واحد وسببیۃ احدہما لعدم الصعقۃ کسببیۃ الآخر فذکر فی احدی الروایتین الاستثناء وفی الثانیۃ ما ہو سببہ وہو المحاسبۃ بناء علی ان سبب السبب سبب لذلک الشیء فالسؤال من اصلہ ساقط واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ قال اطلقوا ثمامۃ) المفہوم من روایۃ الصحیحین انہ اسلم بعد ان اطلق ولذلک استدل بہ المصنف فیما بعد علی جواز المن علی الکافر وقررہ القسطلانی وغیرہ علیہ الا ان القسطلانی قال ہہنا انہ اطلق بعد ان اسلم واستشہد لذلک ببعض روایات ابن خزیمۃ ورد بہ علی الکرمانی

ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان **باب** قول الله عزوجل من بعد وصية يوصى بها او دين ويذكر ان شريحا وعمر بن عبد العزيز وطاؤسا وعطاء وابن اذينة اجازوا اقرار المريض بدين وقال الحسن احق ما يصدق به الرجل اخر يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة وقال ابراهيم والحكم اذا ابرأ الوارث من الدين برئ واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته الفزارية عما اغلق عليه بابها وقال الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز وقال الشعبى اذا قالت المرأة عند موتها ان زوجى قضانى وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا يجوز اقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين لقول النبى صلى الله عليه وسلم اية المنافق اذا اؤتمن خان وقال الله عزوجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سليمن بن داود ابو الربيع ثنا اسمعيل ابن جعفر ثنا نافع بن مالك بن ابى عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف **باب** تاويل قوله من بعد وصية يوصى بها او دين ويذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وقوله عزوجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاداء الامانة احق من تطوع الوصية وقال النبى صلى الله عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنى وقال ابن عباس لا يوصى العبد الا باذن اهله وقال النبى صلى الله عليه وسلم العبد راع فى مال سيده **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألته فاعطانى ثم قال لى يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذى قسم الله له من هذا الفئ فيابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى توفى **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع فى اهله مسئول عن رعيته والمرأة فى بيت زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم فى مال سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع فى مال ابيه **باب** اذا وقف او اوصى لاقاربه

اسماء الرجال :- باب قول الله عزوجل من بعد وصية قوله ان شريحا القاضى فيما وصله ابن ابى شيبة باسناد فيه جابر الجعفى وهو ضعيف وطاؤسا فيما وصله ابن ابى شيبة باسناد فيه ليث بن ابى سليم وهو ايضا ضعيف وعطاء هو ابن ابى رباح فيما وصله ابن ابى شيبة ايضا وابن اذينة بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون ساكنة عبد الرحمن قاضى البصرة التابعى الثقة فيما وصله ابن ابى شيبة ايضا باسناد رجاله ثقات **وقال** ابراهيم النخعى والحكم بن عتيبة فيما وصله ابن ابى شيبة عنهما **وقال** الحسن البصرى مالم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا **وقال** الشعبى عامر بن شراحيل **وقال** بعضهم

والبرماوى فى قولهما ثم اطلقه فاسلم فلا وجه لهذا الرد بعد ان كان قولهما مما يوافق روايات الصحيحين والاقرب ان رواية ابن خزيمة شاذة لا تعارض روايات الصحيحين والله تعالى اعلم (كتاب اللقطة) (قوله اخذت صرة مائة دينار) قال القسطلانى بنصب مائة بدل من صرة قال العينى ويجوز الرفع على تقدير فيها مائة دينار ام قلت او على تقدير هى مائة دينار وكذا يجوز الجر بالاضافة من حيث علم الاعراب والله تعالى اعلم (قوله ثم اتيته ثلاثا) قال القسطلانى اى مجموع اتيانه ثلاث مرات لانه اتى بعد المرتين الاوليين ثلاثا وان كان ظاهر اللفظ يقتضيه ثم اشار الى ان كلمة ثم على هذا تكون زائدة قلت والاقرب ان يحمل قوله ثلاثا على تمام ثلاث مرات وهو المرة الثالثة كما فى قوله تعالى قل ائنكم لتكفرون الى قوله وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام اى فى تمام

ومن الاقارب وقال ثابت عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان وابي بن كعب وقال الانصاري ثني ابي عن ثمامة عن انس بمثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا اقرب اليه مني وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام فيجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو يجامع حسان وابا طلحة وابيا الى ستة اباء الى عمرو بن مالك وهو ابي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة وابيا وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته فهو الى ابائه في الاسلام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انسا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه وقال ابن عباس لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش وقال ابو هريرة لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش

باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب

باب هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر لا جناح على من وليه ان ياكل منها وقد يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع به غيره وان لم يشترط حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة فقال في الثالثة او الرابعة اركبها ويلك او ويحك حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة

باب اذا وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جائز لان عمر وقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وقال النبي صلى الله عليه وسلم

نسخة: اجعلها — مثل — الى اقرب مني — قال — ثني — ٢ ابن سعيد — ٢ في — قبل ان يدفعه

بكسر الفاء وسكون الهاء ابو قبيلة من قريش ١٢ — بالتنوين ١٢ — هي بنت عبد المطلب ١٢ — اسمه عبد الله ١٢ — بالتنوين ١٢

ـه ابن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ـه بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه اسم مركب منهما قال الكرماني وحرام بمهملتين وعمرو بفتح العين

ـه قوله ومن الاقارب من استفهامية مبتدا والاقارب خبره كذا في الخير الجاري قال الحافظ ابن حجر وقد اختلف العلماء في الاقارب فقال ابو حنيفة الاقارب كل ذي رحم محرم من قبل الاب او الام ولكن يبدأ بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جمعهم اب منذ الهجرة من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر ويقدم من قرب منهم وهو رواية عن ابي حنيفة واقل من يدفع له ثلثة وعند محمد اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف للاغنياء الا ان يشترط ذلك وقال الشافعية القريب من اجتمع في النسب سواء قرب ام بعد مسلما كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكرا او انثى وارثا او غير وارث محرما او غير محرم واختلفوا في الاصول والفروع على وجهين وقالوا ان وجد جمع محصورون اكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل يقتصر على ثلثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان وفيه نظر لان عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم ثلاثة ولا يجب التسوية وقال احمد في القرابة كالشافعي الا انه اخرج الكافر وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصي الاب الرابع الى ما هو اسفل منه وقال مالك يختص بالعصبة سواء كان يرثه او لا ويبدأ بفقرائهم حتى يغنوا ثم يعطي الاغنياء ١٢ فتح الباري ـه قوله وحرام بن عمرو الى قوله النجار قال في الفتح وقع هنا في رواية ابي ذر وحرام بن عمرو وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها كذا في الفتح واما بيان قرابة انس فهو كما قال في الاستيعاب وغيره انه انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصاري انتهى ١٢ ـه قوله وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته الخ هو قول ابي يوسف ومن وافقه كما تقدم ثم ذكر المصنف قصة ابي طلحة من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس اوردها مختصرة كذا في الفتح وسياتي بتمامها في باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود في صـ٣٨٨ ١٢ ـه قوله باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب. هكذا اورد الترجمة بالاستفهام لما في المسئلة من الاختلاف كما تقدم ثم اورد في الباب حديث ابي هريرة وموضع الشاهد منه قوله فيه يا صفية ويا فاطمة فانه صلعم في ذلك بين عشيرته فعمهم اولا ثم خص بعض البطون ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة فدل على دخول النساء في الاقارب وعلى دخول الفروع ايضا وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلما ١٢ فتح الباري ـه باب هل ينتفع الواقف بوقفه. اي بان يقف على نفسه ثم على غيره او بان يشترط لنفسه من المنفعة جزء معينا او يجعل للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر وفي هذا كله خلاف قوله وقد اشترط الخ هو طرف من قصة وقف عمر وقد تقدمت موصولة في آخر الشروط وقوله وقد يلي الواقف وغيره الخ هو من تفقه المصنف وهو يقتضي ان ولاية النظر للواقف لا نزاع فيها وليس كذلك فكانه فرعه على المختار عنده والا فعند المالكية انه لا يجوز والذي احتج به المصنف من قصة عمر ظاهر في الجواز ثم قواه بقوله وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع به كما ينتفع غيره وان لم يشترط ثم اورد حديثي انس وابي هريرة في قصة الذي ساق البدنة وامره النبي صلعم بركوبها وقد تقدم الكلام عليه في الحج مستوفى وقد تمسك به من اجاز الوقف على النفس من جهة انه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه بالشرط اولى قال ابن بطال لا يجوز للواقف ان ينتفع بوقفه لانه اخرجه لله وقطعه عن ملكه فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته ثم قال وانما يجوز له ذلك ان شرطه في الوقف او افتقر هو او ورثته انتهى والذي عليه الجمهور جواز ذلك اذا وقفه على الجهة العامة دون الخاصة كذا في الفتح ١٢ ـه قوله فلم يدفعه الى غيره. اشارة الى رد ما قال بعض الحنفية انه لا يزول الملك حتى يجعل للوقف وليا يسلمه اليه قاله الكرماني ١٢ ـه قوله فهو جائز. اي صحيح وهو قول الجمهور وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض وبه قال محمد بن الحسن والشافعي في قول واحتج الطحاوي للصحة بان الواقف يشبه بالعتق لاشتراكهما في انهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق الهبة فانها تمليك لآدمي فلا يتم الا بالقبض واستدل البخاري في ذلك بقصة عمر فقال لان عمر اوقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وفي وجه الدلالة منه غموض وقد تعقب بان غاية ما ذكر عن عمر هو ان كل من ولي الوقف ابيح له التناول وقد تقدم ذلك في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون غيره فليس في قصة عمر ما يعين احد الاحتمالين. كذا في الفتح ١٢

اسماء الرجال

ثابت البناني مما اخرجه مسلم انس هو ابن مالك ربيب ابي طلحة الآتي ابي طلحة هو زيد بن سهل الانصاري حسان هو ابن ثابت الشاعر ابي بن كعب الانصاري وكانا من بني اعمام ابي طلحة كما سياتي الانصاري محمد بن عبد الله اي المثنى وصله في تفسير سورة آل عمران ثمامة هو ابن عبد الله بن انس عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انسا هو ابن مالك المذكور ابي طلحة هو زيد بن سهل المذكور ابن عباس وصله المؤلف في مناقب قريش وفي تفسير سورة الشعراء باب هل يدخل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب التابعي المخزومي ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ هو ابن الفرج ابو عبد الله المصري ابن وهب عبد الله المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب هل ينتفع الواقف وقد اشترط عمر بن الخطاب مر موصولا في آخر الشروط قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك بن انس الامام الاصبحي ابي الزناد عبد الله

حاشية السندي ص ٣٢٧: الاربعة وهو يومان فافهم والله تعالى اعلم قوله فان جاء صاحبها اي فادفع اليه على الوصف كما جاء في الروايات وانما حذف اشارة الى انه المتعين ففي الحذف زيادة تاكيد لايجاب الدفع عند بيان العلامة ولذلك استدل المصنف بهذه الرواية على وجوب الدفع وهو مذهب مالك واحمد وقال ابو حنيفة والشافعي يجوز الدفع على الوصف ولا يجب لان صاحبها مدع فيحتاج في الوجوب الى البينة لعموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة على المدعي فيحمل الامر بالدفع في الحديث على الاباحة جمعا بين الحديثين فان اقام شاهدين بها وجب الدفع والا لم يجب واشار الحافظ ابن حجر الى ترجيح مذهب مالك واحمد فقال فخص صورة الملتقطة من عموم البينة على المدعي. قلت ولا حاجة الى التخصيص اما او لا فلان البينة ما جعله الشارع بينة لا الشهود فقط وقد

لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه **باب** اذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويضعها في الاقربين او حيث اراد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة حين قال احب اموالي الي بيرحي وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن والاول اصح **باب** اذا قال ارضي او بستاني صدقة لله عن امي فهو جائز وان لم يبين لمن ذلك **حدثنا** محمد ثنا مخلد بن يزيد اخبرني ابن جريج اخبرني يعلى انه سمع عكرمة يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها اينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها **باب** اذا تصدق او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر **باب** من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه وقال اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي رسول الله يقول الله في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحى قال وكانت حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من مائها قال فهي الى الله والى رسوله ارجو بره وذخره فضعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح قد قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه قال وكان منهم ابي وحسان قال فباع حسان حصته منه من معاوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم قال وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية **باب** قول الله عز وجل واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتمى والمسكين فارزقوهم منه **حدثنا** ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق ووال لا يرث وذاك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك **باب** ما يستحب لمن توفي فجاءة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت **حدثنا** اسمعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واراها لو تكلمت تصدقت افاتصدق عنها قال نعم تصدق عنها **حدثنا** عبد الله بن يوسف

---

۵۱ قوله ارى ان تجعلها في الاقربين الخ قال الداؤدي ما استدل به البخاري على صحة الوقف قبل القبض من قصة عمر وابي طلحة حمل الشيء على ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع الظاهر عن وجهه لانه هو روى ان عمر دفع الوقف لابنته وان ابا طلحة دفع صدقته الى ابي بن كعب وحسان واجاب ابن التين بان البخاري انما اراد ان النبي صلعم اخرج عن ابي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله صدقة ولهذا يقول مالك ان الصدقة تلزم بالفور وان كان يقول انها لا تتم الا بالقبض نعم استدلاله بقصة معترض وانتقاد الداؤدي صحيح انتهى ۱۲ فتح ۵۲ قوله او حيث اراد اي تيم الصدقة قبل تعيين جهة مصرفها ثم يعين بعد ذلك فيما شاء ۱۲ فتح الباري ۵۳ قوله حتى يبين لمن اي حتى يعين قال ابن بطال ذهب مالك الى صحة الوقف وان لم يعين مصرفه ووافقه ابو يوسف ومحمد والشافعي في قول قال ابن القصار وجهه انه اذا قال وقف وصدقة فانه اراد به البر والقربة واولى الناس ببره اقاربه ولا سيما اذا كانوا فقراء كمن اوصى بثلث ماله ولم يعين مصرفه فانه يصح ويصرف في الفقراء والقول الآخر للشافعي ان الوقف لا يصح حتى يعين جهة مصرفه والا فهو باق على ملكه وقال بعض الشافعية ان قال وقفته واطلق فهو محل الخلاف وان قال وقفته خرج عن ملكه جزما ودليله قصة ابي طلحة هذا ما قاله ابن حجر في الفتح وفي الهداية قال ابو حنيفة لا يزول ملك الواقف عن الوقف الا ان يحكم به الحاكم او يعلقه بموته فيقول اذا مت فقد وقفت داري على كذا وقال ابو يوسف يزول الملك بمجرد القول وقال محمد لا يزول حتى يجعل للوقف وليا ويسلمه اليه وهو عند ابي حنيفة حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة بمنزلة العارية ثم قيل المنفعة معدومة فالتصدق بالمعدوم لا يصح فلا يجوز الوقف عنده اصلا والاصح انه جائز عنده الا انه غير لازم بمنزلة العارية وعندهما حبس العين على حكم ملك الله تع فيزول ملك الواقف عنه الى الله تع على وجه يعود منفعته الى عباده فيلزم ولا يباع ولا يورث انتهى ۱۲ ۵۴ قوله اذا قال ارضي الخ هذه الترجمة اخص من التي قبلها لان الاولى فيما اذا لم يعين المتصدق عنه ولا المتصدق عليه وهذه فيما اذا عين المتصدق عنه فقط ۱۲ فتح الباري ۵۵ قوله ان حائطي المخراف بكسر الميم وسكون المعجمة آخره فاء اسم لبستان قال الخطابي المخراف المثمرة سماها مخرافا لما يجتنى من ثمارها وفيه ان ثواب الصدقة عن الميت يصل الى الميت وينفعه ۱۲ خ ک ۵۶ قوله اذا تصدق الخ هذه الترجمة معقودة لجواز وقف المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة ويؤخذ منها جواز وقف المشاع والمخالف فيه محمد بن الحسن لكن خص المنع بما يمكن قسمته ۱۲ فتح الباري ۵۷ قوله ان من توبتي الخ هذا طرف من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه عن غزوة تبوك وشاهد الترجمة منه قوله امسك عليك بعض مالك فانه ظاهر في امره باخراج بعض ماله وامساك بعض ماله من غير تفصيل بين ان يكون مقسوما او مشاعا كذا في الفتح ومضى الحديث في ص ۱۹۲ في الزكوة ۱۲ ۵۸ قوله لا اعلمه الا عن انس هو من كلام البخاري قال الكرماني هذا اعم من ان يقول حدثنا او اخبرنا وعلى جميع التقادير لا قدح فيه والحديث متصل به انتهى ۱۲ ۵۹ قوله بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة هي كلمة تقال عند الرضى والاعجاب بالشيء فمن نونه شبهه باسماء الاصوات كذا في القسطلاني ۱۲ ۶۰ قوله رابح وفي بعضها رايح بالموحدة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في ص ۱۹۷ في كتاب الزكوة ۱۲ ۶۱ قوله فباع حسان حصته الخ قال الكرماني فان قلت كيف جاز بيع الوقف قلت التصدق على العين تمليك له انتهى قال العيني وفيه نظر لا يخفى واجاب بان ابا طلحة حين وقفها شرط جواز بيعهم حين الاحتياج فان الوقف بهذا الشرط قال بعضهم جائز كذا في القسطلاني ۱۲ خير جاري ۶۲ قوله بناه معوية اي ابن عمرو بن مالك بن النجار ابا حديلة وفي اكثر الروايات بفتح الجيم وكسر المهملة لكن قال الحفاظ القاضي عياض وابن الاثير والغساني والكلاباذي هو بضم المهملة الاولى وفتح الثانية واسكان التحتية وهم بطن من الانصار وهم بنو معوية ابن عمرو المذكور آنفا وحديلة امهم فعندهم جديلة بالجيم تصحيف ۱۲ ک ۶۳ قوله ما نسخت اي يجب اعطاء شيء من التركة للحاضرين قوله هما واليان فان قلت اين مرجع كلمة هما قلت المخاطبون المستفاد من الامر وهم متصرفون في التركة المتولون امرها اي المتصرفون فيها قسمان متصرف يرث المال كالعصبة مثلا ومتصرف لا يرث كولي اليتيم فالاول يرزق الحاضرين وهو المخاطب بقوله فارزقوهم والثاني لا يرزق اذ لا شيء له منها حتى يعطي غيره بل يقول قولا معروفا وهو الذي خوطب بقوله وقولوا لهم وغرضه ان هذين الخطابين على سبيل التوزيع على المتصرفين في المتروكات قال الزمخشري الخطاب للورثة وحدهم بان يجمعوا بين الامرين الاعطاء والاعتذار عنهم عن القلة ونحوها كرماني خير جاري وسيجيء تتمة في التفسير ان شاء الله تعالى ۱۲ ۶۴ قال في الخير الجاري بفتح الباء والراء وبينهما تحتية ساكنة وبالمهملة وبالقصر وفيه وجوه اخر انتهى ومر بيانها مشرحا في كتاب الزكوة في ص ۱۹۷ ۱۲

اسماء الرجال: باب اذا قال داري صدقة ليس في هذا الباب حديث مسند باب اذا قال ارضي او بستاني الخ محمد بن سلام هو البيكندي مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلى هو ابن مسلم المكي البصري عكرمة مولى ابن عباس باب اذا تصدق الخ يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغر المخزومي الليث بن سعد الامام المصري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب من تصدق الخ اسمعيل جزم ابو نعيم

جعل الشارع البينة في اللقطة الوصف فاذا وصف فقد اقام البينة فيجب قبولها واي دليل يدل على خلاف ذلك واما ثانيا فلان حديث البينة على المدعي انما هو في القضاء ووجوب الدفع اعم من ذلك فيجب على كل من كان في يده حق لاحد من غير استحقاق ان يدفع اليه اذا علم به وان كان القاضي لا يقضي عليه بالدفع بلا شهود فيجب القول بوجوب الدفع لهذا الحديث وان قلنا ان القاضي لا يجبر عليه بالدفع لحديث البينة ولا يخفى ان اقامة الشهود على تعيين الدراهم والدنانير متعسر بل متعذر عادة فتكليف اقامة الشهود على اللقطة بعيد جدا بل الشهود عادة لا تكون الا بالاستشهاد واللقطة تسقط بلا قصد فلا يتصور فيها الاستشهاد والله تعالى اعلم (قوله قال لك او لاخيك) يمكن ان يجعل لك خطابا للملتقط مطلقا ويحمل اخيك المالك اي

له قوله فقال اقضه عنها فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة كما يطابق الحديث الاول الجزء الاول من الترجمة فمجموعها يطابق مجموعها قال القاضي عياض اختلفوا في نذر ام سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل باحاديث جارت في قضية ام سعد والاظهر انه كان نذرا في المال او نذرا مبهما ويعضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعني النبي صلعم استق عنها الماء وذهب الجمهور ان الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي واذا كان ماليا كالكفارة او نذر او زكوة ولم يخلف تركة لا يلزمه لكن يستحب له ذلك وقال اهل الظاهر يلزمه لهذا الحديث ودليله ان الوارث لم يلتزمه وحديث سعد يحتمل انه قضى من تركتها او تبرع به وليس في الحديث تصريح بالتزامه ذلك واما غير المالي فقد سبق بيانه هذا ما له قاله الطيبي في شرح المشكوة ومر بعض بيانه في صفحة في كتاب الصوم. قال محمد بن الحسن الشيباني في المؤطا ما كان من نذر او صدقة او حج يعني ما يجوز النيابة فيه بخلاف صلوة وصوم قضاها عنها اي من غير وصية اجزأ ذلك ان شاء الله تع واما اذا كان عن وصية فيحكم انه اجزاه من غير استثناء وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا. انتهى كلام المؤطا مع شرحه لعلي القاري ١٢ **٢ قوله** ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب. اي لا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم بالامر الطيب الذي هو حفظها وقيل لا تاخذوا الرفيع من اموالهم وتعطوا الخسيس مكانها قاله البيضاوي ومر الحديث مع بعض بيانه في صفحة ٣٣٩ في الشركة ١٢ **٣ قوله** وابتلوا اليتمى حتى اذا بلغوا النكاح اي اختبروهم قبل البلوغ بتتبع احوالهم في اصلاح الدين والتهدي الى ضبط المال وحل التصرف بان يكل اليه مقدمات العقد وعند ابي حنيفة بان يدفع اليه ما يتصرف فيه قوله حتى اذا بلغوا النكاح. اي حتى اذا بلغوا حد البلوغ بان يحتلم او يستكمل خمسة عشر سنة قوله فان آنستم اي ان ابصرتم منهم رشدا قوله ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا. اي مسرفين ومبادرين كبرهم او لاسرافكم ومبادرتكم كبرهم قوله بالمعروف اي بقدر حاجته واجرة سعيه قاله البيضاوي ١٢ **٤ قوله** وما للوصي الخ كذا للاكثر وسقطت كلمة ما لابي ذر وهذه من مسائل الخلاف فقيل يجوز للوصي ان ياخذ من مال اليتيم بقدر عمالته وهو قول عائشة كما في ثاني حديثي الباب وعكرمة وغيرهم وقيل لا ياكل منه الا عند الحاجة كذا في الفتح ١٢ **٥ قوله** يقال له ثمغ. بفتح المثلثة وسكون الميم والمعجمة وحكى المنذري بفتح الميم ارض كانت تلقاء المدينة كانت لعمر كذا في القسطلاني وفي القاموس ثمغ بالفتح مال في المدينة لعمر رض وقفه واما وجه مطابقة الحديث للترجمة فمن جهة ان المقصود جواز اخذ الاجر من مال اليتيم لقول عمر لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف او من حيث قياس والي مال اليتيم على متولي الوقف كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال المهلب شبه البخاري الوصي بناظر الوقف ووجه الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر لليتمى وتعقبه ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما وقفه فاذا شرط لمن يلي نظره شيئا ساغ له ذلك والموصي ليس كذلك لان ولده يملكون المال بعده بقسمة الله لهم فلم يكن في ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل من مال الموصى عليهم لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو سائغ اذا عينه وانما اختلف السلف فيما اذا اوصى ولم يعين للوصي شيئا هل له ان ياخذ بقدر عمله لا انتهى ١٢ **٦ قوله** بقدر ماله. اي اذا كان وليا لليتامى ياخذ من كل احد منهم بالقسط وفي بعضها بفتح اللام اي بقدر الذي له من العمالة وبالمعروف بيان له. قاله الكرماني ١٢ **٧ قوله** ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما. اي ظالمين او على وجه الظلم انما ياكلون في بطونهم اي ملأ بطونهم نارا اي ما يجر الى النار ويؤل اليها وعن ابي بردة انه صلعم قال يبعث الله قوما يتاجج افواههم نارا فقيل من هم فقال الم تر ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتمى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا. اي سيدخلون نارا والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار اذا الهبتها. قاله البيضاوي في تفسيره ١٢ **٨ قوله** يتاجج. اي يتلهب من التاجج وهو التلهب كذا في القاموس ١٢

انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال[1] اقضه عنها **باب** الاشهاد في الوقف والصدقة والوصية **حدثنا** ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا ابن عباس ان سعد بن عبادة اخا بني ساعدة توفيت امه وهو غائب عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها **باب** قول الله عز وجل واتوا اليتمى اموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب[2] ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم انه كان حوبا كبيرا وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم قالت عائشة هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن قالت فبين الله في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها باكمال الصداق فاذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها الاوفى من الصداق ويعطوها حقها **باب** قول الله عز وجل وابتلوا اليتمى حتى اذا بلغوا النكاح[3] فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف الى قوله نصيبا مفروضا حسيبا كافيا وما للوصي[4] ان يعمل في مال اليتيم وما ياكل منه بقدر عمالته **حدثنا** هارون ثنا ابو سعيد مولى بني هاشم ثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ[5] وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يوكل صديقه غير متمول به **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت انزلت في والي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله[6] بالمعروف **باب** قول الله تعالى ان الذين ياكلون[7] اموال اليتمى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا **حدثنا** عبد العزيز

اسماء الرجال

مالك الامام المدني المذكور مرارا **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عبيد الله** هو العمري **باب** الاشهاد الخ **ابراهيم بن موسى** الفراء الرازي الصغير **هشام بن يوسف** الصنعاني **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي **يعلى** هو ابن مسلم المكي البصري **امه** هي عمرة بنت مسعود السابقة **باب** قول الله عز وجل واتوا اليتمى **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **باب** قول الله عز وجل وابتلوا اليتمى الخ **هارون** بن الاشعث الهمداني الكوفي ثم البخاري **ابو سعيد** هو عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ **صخر بن جويرية** البصري **نافع** هو مولى ابن عمر **عبيد** هو ابن اسمعيل وكان اسمه عبد الله بالتكبير مع الاضافة الهباري القرشي الكوفي **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **باب** قول الله ان الذين الخ **عبد العزيز** القرشي الاويسي ١٢ قس وتقريب

حل اللغات حوبا اثما. لا تقسطوا لا تعدلوا. يستفتونك اي يطلبون منك الفتوى. انستم اي ابصرتم. رشدا اي صلاحا. فليستعفف اي فليمتنع ١٢

هو للملتقط او للمالك ان اخذ او للذئب ان لم ياخذه احد فاخذه احب (قوله باب كيف تعرف) اي تعرف دائما او سنة فقط (قوله لا تلتقط لقطتها الا لمعرف) على بناء المفعول والمعلم يحل الشرع ولم يجوز لقطتها الا لمعرف والله تعالى اعلم (قوله ولا تحل لقطتها الا لمنشد) اي لمعرف على الدوام ليظهر فائدة التخصيص وهو مذهب الشافعي واحمد ولعل من يقول المراد بالمنشد المنشد سنة كما في سائر البلاد يجيب عن التخصيص بانه كتخصيص الاحرام في قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال مع ان الفسوق حرام منهي عنه بلا احرام ايضا وحاصله زيادة الاهتمام بامر الاحرام وان التعريف في لقطته متاكد وقيل بل الحديث دليل على حل لقطة مكة لانه نفى الحل واستثنى المنشد فدل على ان الحل ثابت للمنشد وهو مردود بان المراد

له قوله والسحر. قال فی المدارک ان کان فی قول الساحر وفعله رد ما لزم فی شرط الایمان فهو کفر والا فلا انتهی قال علی القاری اعلم ان للسحر حقیقة عند عامة العلماء خلافا للمعتزلة وقد کثر اختلاف العلماء فی ذلک وحاصل مذهبنا ان فعله فسق وفی الحدیث لیس منا من سحر او سحر له ویحرم تعلمه واطلق مالک وجماعة ان الساحر کافر وان السحر کفر وان تعلمه کفر وان الساحر یقتل ولا یستتاب سواء سحر مسلما او ذمیا انتهی مختصرا وفی اللمعات السحر اصله الخدع فانی تسحرون ای تخدعون ویکون بکلام ملفف او ترکیب اجسام او مزج بین قوی لا یعرفه الا الساحر ویظهر علی ایدی الکفار والفساق والمراد فعله وتعلمه وقیل فعله فقط وتعلمه جائز لیعرف ویرد انتهی کذا فی المجمع ایضا ١٢ ٢ه قوله والتولی. بکسر اللام ای الادبار للفرار یوم الزحف وهو الجماعة التی یزحفون الی العدو ای یمشون الیهم کذا فی المرقاة وفی المجمع هو الجیش الکثیر الذی یری لکثرته کانه یزحف من زحف الصبی اذا دب علی استه ١٢ ٣ه قوله وقذف المحصنات. ای العفائف یعنی رمیهن بالزنا وهو بفتح الصاد وبکسرها ای احصنها الله وحفظها او التی حفظت فرجها من الزنا قوله المؤمنات احتراز عن قذف الکافرات فان قذفهن لیس من الکبائر قوله الغافلات کنایة عن البریات فان البری غافل عما اتهمت به. کذا فی المرقاة شرح مشکوة ١٢

ه و فی الصراح زحف لشکر رونده سوی دشمن در فتن ١٢

ابن عبد الله ثنی سلیمن بن بلال عن ثور بن زید عن ابی الغیث عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا یا رسول الله وما هن قال الشرک بالله والسحر وقتل النفس التی حرم الله الا بالحق واکل الربوا واکل مال الیتیم والتولی یوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات **باب** قول الله عز وجل ویسئلونک عن الیتمی قل اصلاح لهم خیر وان تخالطوهم فاخوانکم الی اخر الایة والله یعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لاعنتکم ان الله عزیز حکیم لاعنتکم لاحرجکم وضیق وعنت خضعت وقال لنا سلیمن ثنا حماد عن ایوب عن نافع قال ما رد ابن عمر علی احد وصیة وکان ابن سیرین احب الاشیاء الیه فی مال الیتیم ان یجتمع الیه نصحاؤه واولیاؤه فینظروا الذی هو خیر له وکان طاؤس اذا سئل عن شیء من امر الیتمی قرأ والله یعلم المفسد من المصلح وقال عطاء فی یتامی الصغیر والکبیر ینفق الولی علی کل انسان بقدره من حصته **باب** استخدام الیتیم فی السفر والحضر اذا کان له صلاحا ونظر الام وزوجها للیتیم **حدثنا** یعقوب بن ابراهیم بن کثیر ثنا ابن علیة ثنا عبد العزیز عن انس قال قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة لیس له خادم فاخذ ابو طلحة بیدی فانطلق بی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ان انسا غلام کیس فلیخدمک فخدمته فی السفر والحضر ما قال لی لشیء صنعته لم صنعت هکذا ولا لشیء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هکذا **باب** اذا وقف ارضا ولم یبین الحدود فهو جائز وکذلک الصدقة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالک عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة انه سمع انس بن مالک یقول کان ابو طلحة اکثر انصاری بالمدینة مالا من نخل وکان احب ماله الیه بیرحاء مستقبلة المسجد وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یدخلها ویشرب من ماء فیها طیب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال یا رسول الله ان الله یقول لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون وان احب اموالی الی بیرحی وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حیث اراک الله فقال بخ ذلک مال رابح او رایح شک ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت وانی اری ان تجعلها فی الاقربین قال ابو طلحة افعل یا رسول الله فقسمها ابو طلحة فی اقاربه وفی بنی عمه وقال اسمعیل وعبد الله بن یوسف ویحیی بن یحیی عن مالک رابح **حدثنا** محمد بن عبد الرحیم انا روح بن عبادة ثنا زکریا بن اسحق ثنی عمرو بن دینار عن عکرمة عن ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله صلی الله علیه وسلم ان امه توفیت اینفعها ان تصدق به عنها قال نعم قال فان لی مخرافا فانا اشهدک انی قد تصدقت به عنها **باب** اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز **حدثنا** مسدد ثنا عبد الوارث عن ابی التیاح عن انس قال امر النبی صلی الله علیه وسلم ببناء المسجد فقال یا بنی النجار ثامنونی بحائطکم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الی الله **باب** الوقف وکیف یکتب **حدثنا** مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر

(Interlinear glosses: ای احذروا فعلها ١٢ مرقاة — کذا لابی ذر ٤ه وساق غیره الایة ١٢ ف — فعل ماض من العنت والهمزة للتعدیة ای اوقعکم فی العنت ١٢ ف — فیه بیان خلق النبی صلعم ١٢ خ — بالتنوین ١٢ قس — ای اذا امن الالتباس ١٢ — القعنبی ١٢ — ای زید بن سهل الانصاری ١٢ — ای عبد الله القعنبی ١٢ — الانصاری ١٢ — بالتنوین ١٢ — ای قدروا ثمنه وبیعونیه بالثمن ١٢ مجمع البحار)

(Variant readings: ٢ المدنی — تعالی — ان یجتمع — الوالی — اکثر الانصار النبی — بیرحاء — ثنی — امی — فانی — ١٤ه وبحیی ایضا عن الکرمانی ان شاء الزعفرانی ١٢ — ١٥ه المراد به ابن حجر صاحب الفتح ١٢)

٤ه قوله وعنت. خضعت کذا وقع هنا واستغرب لانه لا تعلق له بقوله اعنتکم بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون وتشدید الواو ولیس هو من العنت فی شیء فلعل المصنف ذکره ذلک هنا استطرادا وتفسیر عنت الوجوه بخضعت اخرجه ابن المنذر ١٢ فتح ٥ه قوله وقال لنا سلیمان بن حرب الخ هو موصول وسلیمان من شیوخ البخاری وجرت عادة البخاری الاتیان بهذه الصیغة فی الموقوفات غالبا وفی المتابعات نادرا ولم یصب من قال انه لا یاتی بها الا فی المذاکرة وابعد من ذلک من قال انها للاجازة ١٢ ف ٦ه قوله ما رد ابن عمر علی احد وصیة یعنی انه کان یقبل وصیة من یوصی الیه قال ابن التین انه کان یبتغی الاجر بذلک لحدیث انا وکافل الیتیم کهاتین الحدیث انتهی ١٢ فتح الباری ٧ه قوله فینظروا وفی بعضها فینظرون بالنون ای فهم ینظرون قوله فی یتامی الصغیر والکبیر ای الوضیع والشریف قوله بقدره ای بقدر الانسان ای اللائق بحاله وفی بعضها بقدر حصته ١٢ ک خ ٨ه قوله ونظر الام وزوجها للیتیم. اورد فیه حدیث انس وابو طلحة هو زوج ام سلیم والدة انس فالحدیث مطابق لرکن من الترجمة واما الرکن الذی قبله وهو نظر الام فکانه استفید من کون ابی طلحة لم یفعل ذلک الا بعد رضی ام سلیم ومشاورتها کذا فی الفتح والعینی مختصرا ١٢ ٩ه قوله فهو جائز کذا اطلق الجواز وهو محمول علی ما اذا کان الموقوف او المتصدق به مشهورا متمیزا بحیث یؤمن ان یلتبس بغیره والا فلا بد من التحدید اتفاقا قوله اکثر الانصار وفی روایة الکشمیهنی اکثر انصاری ای اکثر کل واحد واحد من الانصار والاضافة الی المفرد النکرة عند ارادة التفصیل شائع کذا فی الفتح ومعنی الحدیث مع بیانه فی صف ١٩٧ فی باب الزکوة علی الاقارب من کتاب الزکوة قال العینی ومطابقته للترجمة فی قوله وکذلک الصدقة ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول من الترجمة فمن حیث ان لفظ الوقف ولفظ الصدقة فی المعنی متقاربان وحکمها واحد انتهی ١٢ ١٠ه قوله فان لی مخرافا. بکسر المیم ای بستانا ومر الحدیث عن قریب قال الکرمانی فان قلت بیرحاء کان علما مشهورا فلا یحتاج الی الحد ولکن المخراف اسم جنس فلا بد من التحدید قلت تعین باضافته الی المتصدق اذ لم یکن له ثم سواه ١٢ ١١ه قوله اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز قال ابن المنیر احترز عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالکا لا یجیزه لئلا یدخل الضرر علی الشریک وفی هذا نظر لان الذی یظهر ان البخاری اراد الرد علی من ینکر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل ابواب انه ترجم اذا تصدق او وقف بعض ماله فهو جائز وهو وقف المشاع ١٢ فتح ١٢ه قوله لا نطلب ثمنه الا الی الله. ای لا نطلب ثمنه من احد لکن هو مصروف الی الله فالاستثناء منقطع او التقدیر لا نطلب ثمنه الا مصروفا الی الله فهو متصل قاله فی الفتح قال العینی مطابقته للترجمة من حیث ان ظاهره انهم تصدقوا بحائطهم لله عز وجل فقبلها النبی صلعم وهذا وقف المشاع من جماعة فان قلت ذکر الواقدی ان ابا بکر دفع ثمن الارض لمالکها وقدره بعشرة دنانیر فصار ملکا لابی بکر وتصدق به ابو بکر فلا یکون وقف مشاع قلت قال بعضهم فان ثبت ذلک کان الحجة للترجمة من جهة تقریر النبی صلعم علی ذلک ولم ینکر قولهم فلو کان وقف المشاع لا یجوز لانکر علیهم ١٢

اسماء الرجال

سلیمان بن بلال ابو ایوب القرشی المدنی ثور بن زید الدیلی المدنی ابی الغیث هو سالم مولی ابن مطیع القرشی **باب** قول الله الخ سلیمان بن حرب ثنی حماد هو ابو اسامة بن اسامة ایوب هو السختیانی نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله ابن عمر هو ابن الخطاب **باب** استخدام الیتیم الخ یعقوب بن ابراهیم بن کثیر هو الدورقی ابن علیة هو اسمعیل بن ابراهیم عبد العزیز هو ابن صهیب البنانی ابو طلحة زید بن سهیل الانصاری **باب** اذا وقف الخ مالک هو الامام المدنی اسمعیل هو ابن ابی اویس وصله فی التفسیر عبد الله بن یوسف هو التنیسی وصله فی الزکوة یحیی بن یحیی ابو زکریا التمیمی وصله فی الوکالة مالک هو الامام المدنی محمد بن عبد الرحیم ابو یحیی المعروف بصاعقة روح بن عبادة بن العلاء البصری زکریا بن اسحق المکی عمرو بن دینار المکی عکرمة مولی ابن عباس **باب** اذا وقف جماعة مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری عبد الوارث هو ابن سعید التنوری ابی التیاح یزید بن حمید الضبعی **باب** الوقف الخ مسدد هو ابن مسرهد السابق یزید بن زریع ابو معویة البصری ابن عون عبد الله ابو عون البصری نافع مولی ابن عمر ١٢

حل اللغات

الموبقات ای مهلکات. کیس ای عاقل ١٢

حلالا لتقاط لاحل لعین بدلیل لا تلتقط لقطتها الا لمعرف کما لا یخفی والله تعالی اعلم اه سندی (کتاب المظالم) (قوله کیف سمعت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فی النجوی) قال القسطلانی ای التی تقع بین الله تعالی وبین عبده یوم القیمة قلت فحمل النجوی علی النجوی المخصوصة بقرینة الجواب ویمکن ان تحمل النجوی علی اطلاقها فیکون جواب ابن عمر بنجوی الله تعالی لانها تدل علی جواز النجوی للمصلحة والله تعالی اعلم اه سندی (قوله اتق دعوة المظلوم) المقصود به النهی عن ارتکاب الظلم بانه مع قطع النظر عما یفضی الیه من وبال الاخرة قد یفضی الی دعاء المظلوم علی الظالم وذلک الدعاء یستجاب عند الله تعالی فینبغی للعاقل التحرز عن الظلم لذلک ایضا (قوله اخذ من سیئات صاحبه فحمل علیه) وعلی هذا فمعنی قوله تعالی ولا تزر وازرة

بخيبر ارضا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه فكيف تامرنى به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث فى الفقراء والقربى والرقاب وفى سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متمول فيه باب الوقف للفقير والغنى والضيف حدثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر وجد مالا بخيبر فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان شئت تصدقت بها فتصدق بها فى الفقراء والمساكين وذى القربى والضيف باب وقف الارض للمسجد حدثنا اسحق ثنا عبد الصمد قال سمعت ابى قال ثنا ابو التياح ثنى انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة امر بالمسجد فقال يا بنى النجار ثامنونى حائطكم هذا فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت وقال الزهرى فيمن جعل الف دينار فى سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل ان ياكل من ربح تلك الالف شيئا وان لم يكن جعل ربحها صدقة للمساكين قال ليس له ان ياكل منها حدثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله ثنى نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس له فى سبيل الله اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها فحمل عليها رجلا فاخبر عمر انه قد وقفها يبيعها فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن فى صدقتك باب نفقة القيم للوقف حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر اشترط فى وقفه ان ياكل من وليه ويوكل صديقه غير متمول مالا باب اذا وقف ارضا او بيرا واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين واوقف انس دارا فكان اذا قدم نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضر بها فان استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوى الحاجة من ال عبد الله وقال عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحق عن ابى عبد الرحمن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم وقال انشدكم الله ولا انشد الا اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر بئر رومة فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزته قال فصدقوه بما قال وقال عمر فى وقفه لا جناح على من وليه ان ياكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل باب اذا قال الواقف لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى النجار ثامنونى بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر

له قوله ارضا اسمها ثمغ بفتح الثلثة وسكون الميم وبالمعجمة قوله انفس منه اى اجود والنفيس الجيد المغتبط به وقال الداؤدى سمى نفيسا لانه ياخذ بالنفس قوله حبست اى وقفت قوله تصدقت بها اى بمنفعتها قوله فى الفقراء متعلق بقوله فتصدق قوله ان ياكل منها بالمعروف اى القدر الذى جرت به العادة قوله او يطعم بضم الياء من الاطعام اى يوكل قوله غير متمول فيه فى رواية الانصارى الماضية فى آخر الشروط غير متمول به والمعنى غير متخذ منها مالا اى ملكا والمراد انه لا يتملك شيئا من رقابها هذا ملتقط من الفتح وغيره قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله ان شئت حبست اصلها الى آخر الحديث ويوخذ من هذه الالفاظ شروط وهى يكتب كلها فى كتاب الوقف وقد كتب عمر رضه كتاب وقفه كتبه معيقيب وكان كاتبه وكان هذا فى زمن خلافته لان معيقيبا كان يكتب له فى خلافته وقد وصفه بامير المومنين وكان وقفه فى ايام النبى صلعم على ما يشهد له حديث الباب ۱۲

له قوله وذى القربى فيه الترجمة لانه اعم من ان يكونوا اغنياء او فقراء او بعضهم غنيا وبعضهم فقيرا ۱۲ ع

له قوله وقف الارض للمسجد قال ابن حجر لم يختلف العلماء فى مشروعية ذلك انتهى قوله ثامنونى حائطكم اى قرروا معى ثمنه وبيعونيه بالثمن كذا فى المجمع قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال الكرمانى فان قلت الطلب مستعمل بمن فالقياس ان يقال الا من الله قلت معناه لا نطلب ثمنه من احد لكنه مصروف الى الله والاستثناء منقطع او لا نطلب مصروفا الا الى الله ۱۲

له قوله باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت هذه الترجمة معقودة لبيان وقف المنقولات والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم لجميع الخيل فهو بعد الدواب من عطف الخاص على العام والعروض بضم المهملة جمع عرض بالسكون وهو جميع ما عدا النقد من المال والصامت بالمهملة بلفظ ضد الناطق والمراد به من النقد الذهب والفضة قوله وقال الزهرى الخ هو ذهاب من الزهرى الى جواز مثل ذلك ثم ذكر المص حديث ابن عمر فى قصة عمر فى حمله على الفرس فى سبيل الله ثم وجده يباع وقد تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الهبة واعترضه الاسمعيلى فقال لم يذكر فى الباب الا الاثر عن الزهرى والحديث فى قصة الفرس واثر الزهرى خلاف ما تقدم من الوقف الذى اذن فيه النبى صلعم لعمر بان يحبس اصله وينتفع بثمره والصامت انما ينتفع به بان يخرج بعينه الى شئ غيره وليس هذا تحبيس الاصل والانتفاع بثمره وجواب هذا الاعتراض ان الذى حصره فى الانتفاع بالصامت ليس بمسلم بل يمكن الانتفاع بالصامت بطريق الارتفاق بان يحبس منه مثلا ما يجوز لبسه للمرأة فيصح بان يحبس اصله وينتفع به النساء باللبس عند الحاجة اليه ۱۲ فتح البارى

له قوله نفقة القيم اى العامل للوقف ويدخل فيه الاجير والناظر والوكيل ۱۲ ع

له قوله لا تقتسم ورثتى باسكان الميم على النهى وبضمها على النفى وهو الاشهر وبه يستقيم المعنى حتى لا يعارض ما تقدم عن عائشة وغيره انه لم يترك اصلى الله عليه وسلم مالا يورث عنه وتوجيه رواية النهى انه لم يقطع بانه لا يخلف شيئا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان اتفق انه خلف قوله ورثتى سماهم ورثة باعتبار انهم كذلك بالقوة لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعى وهو قوله لا نورث ما تركناه صدقة كذا فى الفتح قوله بعد نفقة نسائى قال الخطابى قال ابن عيينة ازواج النبى صلعم فى معنى المعتدات ما دمن فى الحيوة لا يجوز لهن ان ينكحن ابدا فاجريت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن للسكنى كذا ذكره الكرمانى قوله مؤنة عاملى فيه الترجمة كذا فى العينى والمراد بمؤنة عاملى عماله الذين كانوا على ارض بنى النضير وفدك وسهمه بخيبر والصفايا ۱۲

له قوله اذا وقف ارضا او بيرا الخ مقصوده من هذه الترجمة الاشارة الى جواز شرط الواقف لنفسه منفعة من وقفه وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان من شرط لنفسه ولورثته نصيبا فى وقفه ان ذلك جائز فقد مضى هذا المعنى فى باب هل ينتفع الواقف بوقفه ۱۲ ع

له قوله للمردودة اى المطلقة قوله ان تسكن بفتح الهمزة قوله غير مضرة بكسر الضاد اسم فاعل قوله ولا مضر بها بفتح الضاد اسم مفعول مطابقة هذا للترجمة من جهة ان البنت قد تكون بكرا فتطلق قبل الدخول فتكون مؤنتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها فى وقفه فكانه اشترط على نفسه دفع كلفة ۱۲ قس

له قوله من حفر بير رومة قال ابن بطال هذا وهم من بعض رواته والمعروف ان عثمان اشتراها لا انه حفرها قلت هو المشهور فى الروايات ف قال الكرمانى واما مطابقته للترجمة فمن جهة تمام القصة وهو انه قال دلوى فيها كدلاء المسلمين انتهى ۱۲

اسماء الرجال باب الوقف للفقير الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد بن عون عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون البصرى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب وقف الارض الخ اسحق اى ابن منصور هو الكوسج عبد الصمد يروى عن عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب وقف الدواب الخ وقال الزهرى هو محمد بن مسلم ما اخرجه عنه ابن وهب مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب نفقة القيم الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز قتيبة بن سعيد الثقفى حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب اذا وقف ارضا الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى ابى عبد الرحمن ۱۲

حل اللغات الكراع الخيل العروض جمع عرض وهو متاع لا نقد فيه الصامت ضد الناطق اى النقدين الذين الذهب والفضة ۱۲

حاشیہ السندی ۳۳۲

وزر اخرى ان الله تعالى لا يعاقب احدا بذنب غيره ابتداء لانه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذا كان عمله يقتضى التحميل ومن هذا القبيل قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن) يحتمل ان يكون نفيا بمعنى النهى اى لا ينبغى له ان يزنى والحال انه مؤمن ومقتضى الايمان التنزه عن القبائح ويحتمل ان المراد به التشديد والتغليظ بالحاق الزانى بالكافر والمراد بالزانى المستحل او المراد وهو كامل الايمان وقد روى عن ابن عباس انه ينزع عنه نور الايمان وهذا هو الذى اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى اه سندى (قوله حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما) فيه تنبيه على انه لا ياتى فينا على انه نبى مرسل الينا وان كان نبيا فى الواقع بل ياتى فينا على انه حاكم وزاد هذا التنبيه وضوحا وصفه

قوله الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين۔ كذا لابي ذر وساق في رواية الاصيلي وكريمة الآيات الثلث قال الزجاج في المعاني هذه الآيات الثلث من اشكل ما في القرآن اعرابا وحكما ومعنى واخران اي شاهدان اخران يقومان مقام الشاهدين الاوليين من الذين استحق عليهم اي من الذين حق عليهم وهم اهل الميت وعشيرته والاوليان اي الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما وارتفع الاوليان بتقدير هما كانه قيل من الشاهدان فقيل الاوليان او هما بدل من الضمير في يقومان او من اخران ويجوز ان يرتفعا باستحق عليهم اي من الذين استحق عليهم انتداب الاوليين منهم للشهادة لاطلاعهم على حقيقة الحال لهذا قال ابو اسحاق الزجاج هذا الموضع من اصعب ما في القرآن اعرابا قاله في الفتح قال البيضاوي في تفسيره ومعنى الآيتين ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغي ان يشهد عدلين من ذوي نسبه او دينه على وصيته او يوصي اليهما احتياطا فان لم يجدهما بان كان في سفر فآخران من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتياب اقسما على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت فان اطلع على انهما كذبا بامارة ومظنة حلف آخران من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يحلف الشاهد ولا يعارض يمينه بيمين الوارث وثابت ان كانا وصيين

أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم إلى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال لي علي بن عبد الله ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن أبي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت

باب قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة حدثنا محمد بن سابق أو الفضل بن يعقوب عنه ثنا شيبان أبو معاوية عن فراس قال قال الشعبي حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري أن أباه استشهد يوم أحد وترك ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جداد النخل أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد وترك عليه دينا كثيرا وإني أحب أن يراك الغرماء قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ففعلت ثم دعوته فلما نظروا إليه أغروا بي تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون طاف حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع أصحابك فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة والدي وأنا والله راض أن يؤدي الله أمانة والدي ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة فسلم والله البيادر كلها حتى أني أنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرة واحدة قال أبو عبد الله أغروا بي يعني هيجوا بي فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد

باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم إلى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود الطاعة حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن أبي عمرو الشيباني قال قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي العمل أفضل قال الصلاة على ميقاتها قلت ثم أي قال ثم بر الوالدين قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني حدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان حدثني منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أنها قالت يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد حج مبرور حدثنا إسحاق أنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة قال أخبرني أبو حصين أن ذكوان حدثه أن أبا هريرة حدثه قال جاء رجل إلى رسول الله

الاسلام وفرض عين قلت الجهاد قد يتعين اولان فيه نفعا متعديا او المراد بعد حجة الاسلام۔ ك وهو الحديث في ...

قوله كتاب۔ كذا لابن شبويه وكذا للنسفي لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصر على باب فضل الجهاد وعند القابسي عكسه ف

اسماء الرجال قال علي بن عبد الله المديني وصله المؤلف في التاريخ يحيى بن آدم هو ابن سليمان المخزومي ابن ابي زائدة يحيى بن زكريا الهمداني محمد بن ابي القاسم الطويل عبد الملك يروي عن ابيه سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب قضاء الوصي محمد بن سابق ابو جعفر التميمي مولاهم الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي شيبان النحوي ابو معاوية النحوي البصري فراس هو ابن يحيى الهمداني الشعبي هو عامر بن شراحيل كتاب الجهاد باب فضل الجهاد الحسن بن الصباح هو البزار الواسطي محمد بن سابق التميمي البزار الكوفي مالك بن مغول الكوفي الوليد بن العيزار بن حريث العبدي ابي عمرو الشيباني هو سعد بن اياس علي بن عبد الله المديني يحيى بن سعيد هو القطان سفيان هو الثوري منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ...

قوله مقسطا اذ من يجيئ نبيا لا يحتاج الى ان يوصف بكونه عدلا لاخلاف من يجيئ حاكما فافهم والله تعالى اعلم قوله من قتل دون ماله كانه فهم منه ان يقوم لحفظ المال والدفع عنه فيقتل لذلك واما الذي يقتل من غير دفع عن المال فلا يقال له انه قتل دون ماله فاشار في الترجمة حيث قال من قاتل الى هذا والله تعالى اعلم اه سندي (باب لتشركن) قوله وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدعا فيه دليل على انه يجوز للقاعد ان يقوم وقت الدعاء اذا كان امر مهما يشانه والله تعالى اعلم (قوله ما انهر الدم وذكر اسم الله) على بناء المفعول بتقدير معه اي ذكر اسم الله مع استعمال تلك الآلة ويمكن ان يجعل حالا فلا حاجة الى تقدير وفي بعض النسخ و ذكر اسم الله عليه اي على ذبيحته وقوله فكلوه اي فكلوا ذبيحته والله تعالى اعلم اه سندي

قوله لا اجده - ہو جواب النبی صلے اللہ علیہ وسلم وقوله ہل تستطیع کلام لہ مستانفة فان قیل قد تقدم فی حدیث ابن عباس فی کتاب العیدین ما العمل فی ایام العشر قالوا ولا الجهاد فی سبیل اللہ قال ولا الجهاد واجیب بانه یحتمل ان یخص بهذا الحدیث الباب ویحمل علی ما فی تتمة الحدیث الارجل خرج بنفسه وماله فلم یرجع من ذلک بشیء - کذا فی التوشیح ١٢ ﴿٥٢﴾ قوله ان فرس المجاهد - بین ابو ہریرة فضل الجهاد بان المجاهد یدوم فی العبادة مادام فی الجهاد ولو ایاما معدودة ولا کذلک فی غیره من العابدین والیه یشیر قوله صلے اللہ علیہ وسلم ہل تستطیع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدک الخ ومراده ہل تستطیع ان تدوم فی المسجد مثلا تشتغل بالعبادة بحیث لا یعتری علیک فتور فیہا من حین ابتداء خروج المجاهد الی رجوعه الی البیت قوله لیستن بفتح اللام وبفتح حرف المضارع من الاستنان وهو العدو قال الجوہری ہو ان یرفع برجلیه ویطرحهما معا قوله فی طوله بکسر الطاء وفتح الواو والحبل الذی یطول للدابة فترعی فیه قوله حسنات بالنصب ١٢ خیر جاری ﴿٥٣﴾ قوله فی شعب الشعب الطریق فی الجبل وفیه اشارة الی ان الخلوة والانقطاع افضل من الاختلاط بالناس قالوا معناه ہو افضل بعض الناس والا فالعلماء افضل وکذا الصدیقون کذا فی الکرمانی ١٢ خ ﴿٥٤﴾ قوله واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیله جملة معترضة وفائدتها التنبیه علی تصحیح النیة التی لا یعلمها الا اللہ تعالی ١٢ خیر جاری ﴿٥٥﴾ قوله وتوکل اللہ الخ ای ضمن اللہ بملابسة التوفی ادخال الجنة وبملابسة عدم التوفی الرجع بالاجر والغنیمة یعنی لا یخلو من الشهادة او السلامة فعلی الاول یدخل الجنة بعد الشهادة فی الحال وعلی الثانی لا ینفک من اجر او غنیمة مع جواز الاجتماع بینهما فہی قضیة مانعة الخلو لا مانعة الجمع قال الکرمانی وفی الفتح وکانه سکت عن الاجر الثانی الذی مع الغنیمة لنقصه بالنسبة الی الاجر الذی بلا غنیمة وقیل ان او بمعنی الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبی ورجحها التوربشتی والتقدیر باجر وغنیمة وقد وقع کذلک فی روایة لمسلم انتهی ١٢ ﴿٥٦﴾ قوله وقال عمر اللهم ارزقنی شهادة الخ. قد استجیب دعوته کما مر بیانه فی ص ٢٥٤ فی آخر الحج ثم ان معنی الدعاء بالشهادة ہو طلب مرتبة قدرت للشهداء ولیس المقصود طلب تسلیط الکافر والظالم علیه ١٢ خ ﴿٥٧﴾ قوله یدخل علی ام حرام - ضد الحلال بنت ملحان بکسر المیم وسکون اللام الانصاریة النجاریة خالة انس بن مالک قوله تفلی راسه بفتح الفوقیة وسکون الفاء وکسر اللام ای تفتش القمل من راسه وتخرج وتقتله قوله ثبج بالمثلثة والموحدة المفتوحتین وبالجیم الظهر والوسط قوله ملوکا ای حالهم کحال الملوک فی السعة والرفعة والشان وکثرة عددهم قوله فدعا لها رسول اللہ صلعم وہذا ظاہر فی ما ترجم له المؤلف فی حق النساء ویؤخذ منه حکم الرجال بالطریق الاولی ثم اعلم انهم اتفقوا علی انها کانت محرمة لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ابن عبد البر کانت احدی خالاته من الرضاعة وقال آخرون کانت خالة لابیه او لجده لان عبد المطلب کانت امه من بنی النجار وفی الحدیث معجزات واختلفوا فی انه متی جرت الغزوة التی توفیت فیها ام حرام فقال البخاری ومسلم فی زمن معاویة رض وقال القاضی اکثر اهل السیر علی انه ذلک کان فی خلافة عثمان فعلی ہذا یکون معنی قولها فی زمان معاویة زمان غزوته فی البحر لا زمان خلافته وقال ابن عبد البر ان معاویة غزا تلک الغزوة بنفسه ١٢ کرمانی وخیر جاری ﴿٥٨﴾ قوله ہذه سبیلی وہذا سبیلی یعرضه ان السبیل یذکر ویؤنث قوله غزی بضم المعجمة وتشدید الزای مع التنوین واحدها غاز وہذا وقع فی روایة المستملی وحده وهو کلام ابی عبیدة قوله ہم درجات عند اللہ لهم درجات. ہو کلام ابی عبیدة رح قال قوله ہم درجات ای منازل ومعناه لهم درجات وقال غیره التقدیر ہم ذو درجات ١٢ فتح ﴿٥٩﴾ قوله ان فی الجنة الخ. قال الطیبی ہذا من اسلوب الحکیم ای بشرہم بدخول الجنة بما ذکر من الاعمال ولا تکتف بل بشرہم بالدرجات ولا تقتنع بذلک بل بشرہم بالفردوس الذی ہو اعلاہا ١٢ ف ﴿٦٠﴾ قوله فانه اوسط الجنة الخ قال الکرمانی فان قلت اعلی الجنة کیف تکون اوسطها قلت المراد بالاوسط الافضل انتهی ١٢ ﴿٦١﴾ قوله ومنه تفجر انهار الجنة ای من الفردوس ووہم من زعم ان الضمیر للعرش وقد وقع عند الترمذی الفردوس اعلاہا درجة ومنها تفجر انهار الجنة الاربعة

صلی اللہ علیہ وسلم فقال دلنی علی عمل یعدل الجهاد قال لا اجده قال ہل تستطیع اذا خرج المجاہد ان تدخل مسجدک فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر قال ومن یستطیع ذلک قال ابو ہریرة ان فرس المجاہد لیستن فی طوله فیکتب له حسنات **باب** افضل الناس مؤمن مجاہد بنفسه وماله فی سبیل اللہ وقوله یا ایها الذین آمنوا ہل ادلکم علی تجارة تنجیکم من عذاب الیم تؤمنون باللہ ورسوله وتجاہدون فی سبیل اللہ باموالکم وانفسکم الی قوله ذلک الفوز العظیم **حدثنا** ابو الیمان ثنا شعیب عن الزہری ثنی عطاء بن یزید ان ابا سعید حدثه قال قیل یا رسول اللہ ای الناس افضل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مؤمن یجاہد فی سبیل اللہ بنفسه وماله قالوا ثم من قال مؤمن فی شعب من الشعاب یتقی اللہ ویدع الناس من شره **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزہری اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا ہریرة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول مثل المجاہد فی سبیل اللہ واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیله کمثل الصائم القائم وتوکل اللہ للمجاہد فی سبیله بان یتوفاه ان یدخله الجنة او یرجعه سالما مع اجر او غنیمة **باب** الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وقال عمر اللهم ارزقنی شهادة فی بلد رسولک **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف عن مالک عن اسحق بن عبد اللہ بن ابی طلحة عن انس بن مالک انه سمعه یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل علی ام حرام بنت ملحان فتطعمه وکانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل علیها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاطعمته وجعلت تفلی راسه فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم استیقظ وهو یضحک قالت فقلت ما یضحکک یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ یرکبون ثبج ہذا البحر ملوکا علی الاسرة او مثل الملوک علی الاسرة شک اسحق قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منهم فدعا لها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم وضع راسه ثم استیقظ وهو یضحک فقلت ما یضحکک یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ کما قال فی الاولی قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منهم قال انت من الاولین فرکبت البحر فی زمان معاویة بن ابی سفیان فصرعت عن دابتها حین خرجت من البحر فهلکت **باب** درجات المجاہدین فی سبیل اللہ یقال ہذه سبیلی وہذا سبیلی قال ابو عبد اللہ غزی واحدها غاز ہم درجات لهم درجات **حدثنا** یحیی بن صالح ثنا فلیح عن ہلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی ہریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من آمن باللہ وبرسوله واقام الصلوة وصام رمضان کان حقا علی اللہ ان یدخله الجنة جاہد فی سبیل اللہ او جلس فی ارضه التی ولد فیها قالوا یا رسول اللہ افلا نبشر الناس قال ان فی الجنة مائة درجة اعدها اللہ للمجاہدین فی سبیل اللہ ما بین الدرجتین کما بین السماء والارض فاذا سألتم اللہ فاسئلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلی الجنة اراه قال وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وقال محمد بن فلیح عن ابیه وفوقه عرش الرحمن **حدثنا** موسی ثنا جریر ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأیت اللیلة رجلین اتیانی فصعدا بی الشجرة فادخلانی دارا ہی احسن وافضل

الصامت رض **باب** درجات المجاہدین الخ یحیی بن صالح الوحاظی الشامی فلیح عبد الملک بن سلیمان ہلال بن علی الفهری المدنی عطاء بن یسار الهلالی مولی ام

١٢ فتح ﴿١٢﴾ قوله وقال محمد بن فلیح - یعنی ان محمدا روی ہذا الحدیث عن ابیه باسناده ہذا فلم یشک کما شک یحیی بل جزم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمن ١٢ فتح ﴿١٣﴾ قوله فصعدا بی - ای اصعدانی قاله الکرمانی ومر الحدیث بطوله فی صفحہ ١٨٥ فی آخر الجنائز ١٢ ع ﴿ه﴾ فان قلت الایمان المجرد یکفی فی دخول الجنة فلم ذکر الصلوة والصیام قلت اہتماما بشانهما فان قلت لم لم یذکر الزکوة والحج وهما ایضا من ارکان الاسلام قلت لعلهما لم یکونا واجبین ح او لعدم عمومهما من حیث الوجوب ١٢ کرمانی والخیر الجاری

اسماء الرجال **باب** افضل الناس الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم عطاء بن یزید اللیثی ابا سعید الخدری ابو الیمان وشعیب والزہری ہم المذکورون آنفا سعید بن المسیب الخ ومی باب الدعاء بالجهاد الخ عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک الامام المدنی اسحق بن عبد اللہ بن ابی طلحة الانصاری رض عبادة بن

حل اللغات لیستن من الاستنان وهو العدو وقال الجوہری ہو ان یرفع یدیه ویطرحهما معا تنجیکم ای تخلصکم وتبعدکم الشعب بالکسر ہو من فرج بین الجبلین تفلی راسه یعنی تفتش شعر راسه لتستخرج ہوامه ثبج یقال

حاشیة السندی: (قوله انه سال عائشة عن قول اللہ وان خفتم الا تقسطوا فی الیتمی فانکحوا الآیة) لعل سبب السؤال ما فی ارتباط الجزاء بالشرط من الخفاء وبما ذکرت عائشة قد زال ذلک الخفاء وحصل الفهم الشفاء ام سندی (کتاب الرهن) (قوله ورهنه درعه) وبقی مرهونا عنده الی ان توفی صلے اللہ علیہ وسلم کذا فی روایات الحدیث وقد یقال کیف یکون ذلک مع ان الیهود الذین کانوا فی المدینة قد قتل بعضهم واخرج بعضهم واللہ تعالی اعلم الا ان یقال ان ہذا الیهودی من سکان خیبر واللہ تعالی اعلم ام سندی (کتاب العتق) (قوله ولا عتاقه الا لوجه اللہ) - الظاہر ان المراد ہهنا ہی العتاقة النافعة والا یشکل بعتاقة الکافر مع انه لیس من اهل القربة وقد سبق فی الاحادیث انه قال صلے اللہ تعالی علیہ وسلم لمن اسلم بعد ان اعتق اسلمت

ل قوله باب الغدوة والروحة فی سبیل الله - ای فضلها والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج فی ای وقت کان من اول النهار الی انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج فی ای وقت کان من زوال الشمس الی غروبها قوله فی سبیل الله ای الجهاد قوله وقاب قوس احدکم - ای قدره والقاب بتخفیف القاف وآخره موحدة معناه القدر وکذلک القید بکسر القاف بعدها تحتیة ساکنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال وقیل القاب مابین مقبض القوس والسیة وقیل مابین الوتر والقوس وقیل المراد بالقوس ههنا الذراع الذی یقاس به فکان المعنی بیان فضل قدر الذراع من الجنة قوله خیر من الدنیا ومافیها ای افضل من صرف ما فی الدنیا کلها لو ملکها انسان لانه زائل ونعم الآخرة باقیة - کذا فی الفتح والکرمانی ۱۲ ۵۲ قوله لقاب قوس - فی حدیث

لو ارقط احسن منها قال اما هذه الدار فدار الشهداء باب الغدوة والروحة فی سبیل الله وقاب قوس احدکم من الجنة حدثنا معلی بن اسد ثنا وهیب ثنا حمید عن انس بن مالک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لغدوة فی سبیل الله او روحة خیر من الدنیا ومافیها حدثنا ابراهیم بن المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنی ابی عن هلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لقاب قوس فی الجنة خیر مما تطلع علیه الشمس وتغرب وقال لغدوة او روحة فی سبیل الله خیر مما تطلع علیه الشمس وتغرب حدثنا قبیصة ثنا سفین عن ابی حازم عن سهل بن سعد عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لروحة والغدوة فی سبیل الله افضل من الدنیا ومافیها باب الحور العین وصفتهن یحار فیها الطرف شدیدة سواد العین شدیدة بیاض العین زوجناهم بحور عین انکحناهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاویة بن عمرو ثنا ابو اسحق عن حمید قال سمعت انس ابن مالک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مامن عبد یموت له عند الله خیر یسره ان یرجع الی الدنیا وان له الدنیا ومافیها الا الشهید لمایری من فضل الشهادة فانه یسره ان یرجع الی الدنیا فیقتل مرة اخری قال وسمعت انس بن مالک عن النبی صلی الله علیه وسلم لروحة فی سبیل الله او غدوة خیر من الدنیا ومافیها ولقاب قوس احدکم من الجنة او موضع قیده یعنی سوطه خیر من الدنیا ومافیها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الی اهل الارض لاضاءت مابینهما ولملأته ریحا ولنصیفها علی راسها خیر من الدنیا ومافیها باب تمنی الشهادة حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سعید بن المسیب ان اباهریرة قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول والذی نفسی بیده لولا ان رجالا من المؤمنین لاتطیب انفسهم ان یتخلفوا عنی ولا اجد ما احملهم علیه ماتخلفت عن سریة تغزو فی سبیل الله والذی نفسی بیده لوددت انی اقتل فی سبیل الله ثم احیی ثم اقتل ثم احیی ثم اقتل ثم احیی ثم اقتل حدثنا یوسف بن یعقوب الصفار ثنا اسمعیل بن علیة عن ایوب عن حمید بن هلال عن انس بن مالک قال خطب النبی صلی الله علیه وسلم فقال اخذ الرایة زید فاصیب ثم اخذها جعفر فاصیب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصیب ثم اخذها خالد بن الولید عن غیر امرة ففتح له وقال مایسرنا انهم عندنا قال ایوب وقال مایسرهم انهم عندنا وعیناه تذرفان باب فضل من یصرع فی سبیل الله فمات فهو منهم وقول الله تعالی ومن یخرج من بیته مهاجرا الی الله ورسوله ثم یدرکه الموت فقد وقع اجره علی الله وقع وجب حدثنا عبد الله بن یوسف ثنی اللیث ثنی یحیی عن محمد بن یحیی بن حبان عن انس بن مالک عن خالته ام حرام بنت ملحان قالت نام النبی صلی الله علیه وسلم یوما قریبا منی ثم استیقظ یتبسم فقلت ما اضحکک قال ناس من امتی عرضوا علی یرکبون هذا البحر الاخضر کالملوک علی الاسرة قالت فادع الله ان یجعلنی منهم فدعا لها ثم نام الثانیة ففعل مثلها فقالت مثل قولها فاجابها مثلها فقالت ادع الله ان یجعلنی منهم فقال انت من الاولین

(حاشیة) انس فی الباب الذی یلیه لقاب قوس احدکم وهو المطابق لترجمة هذا الباب قوله خیر مما تطلع علیه الشمس وتغرب وهو المراد بقوله فی الذی قبله خیر من الدنیا ومافیها ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله الحور العین - وصفتهن کذا لابی ذر بغیر باب وثبت لغیره ووقع عند ابن بطال باب نزول الحور العین ولم ار لغیره قوله یحار فیها الطرف ای یتحیر قال ابن التین هذا یشعر بانه رای ان اشتقاق الحور من الحیرة ولیس کذلک فان الحور بالواو والحیرة بالیاء قال واما قول الشاعر حورا عینا من العین الحیر فهو للاتباع قلت لعل البخاری لم یرد الاشتقاق الاصغر قوله شدیدة سواد العین شدیدة بیاض العین - کانه یرید تفسیر العین والعین بالکسر جمع عیناء وهی الواسعة العین الشدیدة السواد والبیاض قاله ابو عبیدة قوله زوجناهم بحور انکحناهم هو قول ابی عبیدة ولفظه زوجناهم جعلناهم ازواجا ای اثنین اثنین کما تقول زوجت النعل بالنعل وقال فی موضع آخر ای جعلنا ذکران اهل الجنة ازواجا بحور من النساء وتعقب بان زوج لا یتعدی بالباء قال الاسمعیلی وغیره وفیه نظر لان صاحب المحکم حکاه لکن قال انه قلیل والله اعلم ۱۲ فتح الباری ۵۴ قوله عند الله خیر ای ثواب والجملة صفة لعبد قوله وان له الدنیا بفتح الهمزة عطف علی ان یرجع وبالکسر علی انها جملة حالیة ۱۲ کرمانی خ ۵۵ قوله او موضع قیده - هو شک من الراوی هل قال قاب او قید وقد تقدم انهما بمعنی المقدار وقوله یعنی سوطه تفسیر للقید غیر معروف ولهذا جزم بعضهم بانه تصحیف وان الصواب قد بکسر القاف وتشدید الدال وهو السوط المتخذ من الجلد قلت ودعوی الوهم فی التفسیر اسهل من دعوی التصحیف فی الاصل هذا ما فی الفتح قال الکرمانی لا تصحیف اذ معنی الکلام صحیح لاضرورة الیه سلمنا ان المراد القدر وغایة ما فی الباب ان القد قلبت احدی الدالین یاء وذلک کثیر وفی بعضها قید بدون الاضافة الی الضمیر مع التنوین الذی هو عوض عن المضاف الیه قوله ولملأته ریحا - ای عطرا وطیبا قوله ولنصیفها بفتح النون وکسر الصاد المهملة وبالفاء الخمار انتهی وکذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۵۶ قوله لاتطیب انفسهم - فی روایة ابی زرعة وابی صالح لولا ان اشق وروایة الباب تفسیر المراد بالمشقة المذکورة وهی ان نفوسهم لاتطیب بالتخلف ولا یقدرون علی التاهب لعجزهم عن آلة السفر من رکوب وغیره وتعذر وجوده عند النبی صلعم وصرح بذلک فی روایة همام عند مسلم ولفظه ولکن لا اجد سعة احملهم ولا یجدون سعة فیتبعونی ولا تطیب انفسهم ان یقعدوا بعدی قوله والذی نفسی بیده ایراد هذه الجملة عقیب تلک ارادة تسلیة للخارجین فی الجهاد - کذا فی الفتح ۱۲ ۵۷ قوله باب فضل من یصرع فی سبیل الله فمات فهو منهم ای من المجاهدین ومن موصولة وکانه ضمنها معنی الشرط فعطف علیها بالفاء عطف الفعل الماضی علی المستقبل وهو قلیل وکان نسق الکلام ان یقول من صرع فمات او من یصرع فیموت وقد سقط لفظ فمات من روایة النسفی قوله وقول الله عز وجل ومن یخرج من بیته مهاجرا الآیة ای یحصل الثواب بقصد الجهاد واذا حصلت النیة فحال بین القاصد وبین الفعل مانع فان قوله یدرکه الموت اعم من ان یکون بقتل او وقوع من دابة وغیر ذلک فتناسب الآیة الترجمة ۱۲ فتح الباری ۵۸ بکسر الهمزة ای بغیر ان یجعله احد امیرا لهم ۱۲ ک وجه دخوله فی هذه الترجمة من قوله مایسرهم انهم عندنا ای لما راوا من الکرامة بالشهادة فلا یعجبهم ان یعودوا الی الدنیا کما کانوا من غیر ان یستشهدوا مرة اخری ۱۲ فتح الباری

[illegible]

اسماء الرجال

باب الغدوة الخ معلی بن اسد هو العمی البصری وهیب هو ابن خالد البصری حمید هو ابن ابی حمید الطویل ابراهیم بن المنذر الحزامی محمد بن فلیح بن سلیمان هلال بن علی الفهری المدنی عبد الرحمن بن ابی عمرة الانصاری قبیصة بن عقبة السوائی باب الحور العین الخ عبد الله بن محمد الجعفی المسندی معاویة بن عمرو الازدی البغدادی حمید الطویل باب تمنی الشهادة ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب سعید بن المسیب المخزومی اسمعیل بن علیة هو ابن ابراهیم الاسدی وعلیة اسم امه ایوب السختیانی حمید بن هلال العدوی البصری باب فضل من یصرع عبد الله بن یوسف التنیسی اللیث هو ابن سعد الامام المصری یحیی بن سعید الانصاری محمد بن یحیی بن حبان م

حل اللغات الغدوة هو الخروج فی ای وقت کان من اول نهار الی انتصافه الروحة هو الخروج فی ای وقت کان من زوال الشمس الی غروبها نصیفها ای خمارها ۱۲

حاشیة السندی: علی ما سلف لک من خیر او نحو ذلک وهذا یفید ان اعتاقه حال الکفر قد صح وعلی هذا فلا یصح الاستدلال به علی انه لابد فی الاعتاق من نیة واما حدیث لکل امرئ مانوی فالمراد به الثواب وعدمه بقرینة تفصیله بقوله فمن کانت هجرته الخ فلا دلیل فیه علی مطلوبه کیف وغیر واحد من الافعال کالافعال الحسیة ونحو البیع والشراء لایتوقف وجوده علی نیة واما حدیث ان الله تجاوز لی عن امتی الخ فلا دلیل فیه بل هو دلیل للخصم فی الجملة اذ الکلام فیما تکلم بالاعتاق او الطلاق وحینئذ دخل فی قوله او تکلم فینبغی ان یکون معتبرا بهذا الحدیث والله تعالی اعلم اه سندی (قوله فقال ماعلیکم ان لا تفعلوا) قال القسطلانی لاباس علیکم ان تفعلوا ولا مزیدة اه قلت النظر فی التعلیل وهو قوله مامن نسمة الخ یفید ان لا غیر زائدة وقد قرره القسطلانی علی وجه یفید

فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا اول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشام فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت **باب** من ينكب او يطعن في سبيل الله **حدثنا** حفص بن عمر ثنا همام عن اسحق عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم الى بني عامر في سبعين رجلا فلما قدموا قال لهم خالي اتقدمكم فان امنوني حتى ابلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم مني قريبا فتقدم فامنوه فبينما هو يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اومؤا الى رجل منهم فطعنه فانفذه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية اصحابه فقتلوهم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال همام واراه اخر معه فاخبر جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم فكنا نقرا ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدعا عليهم اربعين صباحا على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود هو ابن قيس عن جندب بن سفين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال

هل انت الا اصبع دميت ٭ وفي سبيل الله ما لقيت

باب من يجرح في سبيل الله **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك **باب** قول الله عز وجل قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين والحرب سجال **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث ثني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفين بن حرب اخبره ان هرقل قال له سالتك كيف كان قتالكم اياه فزعمت ان الحرب سجال ودول وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة **باب** قول الله عز وجل من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الاية فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا **حدثنا** محمد بن سعيد الخزاعي ثنا عبد الاعلى عن حميد قال سالت انسا ح وحدثني عمرو بن زرارة ثنا زياد حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال غاب عمي انس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدني قتال المشركين ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد وانكشف المسلمون قال اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني اصحابه وابرا اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر اني اجد ريحها من دون احد فقال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال انس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف او طعنة بالرمح او رمية بسهم ووجدناه وقد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه احد الا اخته ببنانه قال انس كنا نرى او نظن ان هذه الاية نزلت فيه وفي اشباهه من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى اخر الاية وقال ان اخته وهي تسمى الربيع كسرت ثنية امراة فامر رسول الله

(حاشیہ) غزوهم — تنكب — رسول الله — فاراه — تعالى — ليرانى — قال — برمح — بالسهم

سلہ قولہ مع معوية من قال ان المراد بما مر في باب الدعاء بالجهاد فركبت البحر في زمن معوية زمان غزوته لا زمان خلافته فان قلت قال ثمہ فصرعت عن دابتها اي بعد الركوب وههنا فقربت دابة لتركبها فصرعتها اي قبل الركوب قلت الفاء فصيحة اي فركبت فصرعتها او معنى عن دابتها بسببها وجهتها والله اعلم قاله الكرماني ومر الحديث في ص ٣٩١ ۱۲ **۵۲ قولہ** باب من ينكب بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة والنكبة ان يصيب العضو شئ فيدميه والمراد بيان فضل من وقع ذلك في سبيل الله ۱۲ فتح **۵۳ قولہ** بعث النبي صلعم اقواما من بني سليم الى بني عامر قال الدمياطي هو وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم من الانصار قلت التحقيق ان المبعوث اليهم بنو عامر واما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري وسياتي بيانه في كتاب المغازي في غزوة بير معونة في ص ۵۸۶ ۱۲ فتح **۵۴ قولہ** خالي - هو حرام ضد الحلال ابن ملحان بكسر الميم الانصاري كذا في الكرماني والقسطلاني قوله والا اي ان لم يؤمنوني اي لم يحصل منهم الامان لي بل يتعرضون للقتل والطعن كنتم قريبا للحماية والدفع وآمنوني بتشديد الميم كما في القسطلاني وبعد الهمزة في النسخ الحاضرة العتيقة ۱۲ خ **۵۵ قولہ** بني لحيان بكسر اللام وسكون المهملة وبالتحتية وبالنون ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر فاختلف فيهم هل هم شاركوا المشركين في قتل القراء او دعا رسول الله صلعم عليهم من جهة اخرى ۱۲ ك خ **۵۶ قولہ** كان في بعض المشاهد - اي المغازي وسميت بها لانها مكان الشهادة قوله دميت بفتح الدال صفة الاصبع والمستثنى فيه اعم الصفة اي ما انت يا اصبع موصوفة بشئ الا بان دميت كانها لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة تسلية لها اي تثبتي فانك ما ابتليت بشئ من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك ايضا هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه قيل كان ذلك في غزوة احد ۱۲ ك خ **۵۷ قولہ** ان الحرب سجال - وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم اي تارة وتارة ففي غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة وقد تقدم الحديث بطوله مشروحا في كتاب بدء الوحي والغرض منه هنا قوله فيه فزعمت ان الحرب سجال ودول وقال ابن المنير التحقيق ان ما ساق حديث هرقل الا لقوله وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة قال فبذلك يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى كذا في الفتح ۱۲ **۵۸ قولہ** دول بضم الدال جمع دولة بالضم وبكسرها جمع دولة بالفتح كذا في الكرماني والخير الجاري قال القسطلاني العرب تقول الايام دول ودول ودول ثلاث لغات وقيل بالضم الاسم وبالفتح المصدر انتهى ۱۲ **۵۹ قولہ** صدقوا ما عاهدوا الله - المراد بالمعاهدة المذكورة ما تقدم ذكره من قول الله تعالى ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وكان عهد الله مسئولا وكان ذلك اول ما خرجوا الى احد وهذا قول ابن اسحق وقيل ما وقع ليلة العقبة من الانصار اذ بايعوا النبي صلعم ان يؤووه وينصروه ويمنعوه والاول اولى وقوله فمنهم من قضى نحبه اي مات واصل النحب النذر فلما كان كل حي لا بد له من الموت فكانه نذر لازم له فاذا مات فقد قضاه والمراد ههنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك كذا في الفتح ۱۲ **۶۰ قولہ** ليرين الله بتشديد النون للتاكيد واللام جواب القسم المقدر قوله انكشف اي انهزم وفيه حسن الادب اذ لم يصرح بلفظ الانهزام على المسلمين قوله اعتذر اي من فرار المسلمين هذه شفاعة منه لاصحابه وبراءة عن فعل اعدائه قال ابن المنير هذا من ابلغ الكلام وافصحه حيث قال في حق المسلمين اعتذر اليك وفي حق المشركين ابرا اليك فاشار الى انه لم يرض الامرين جميعا مع تقاربهما في المعنى كذا في الخير الجاري وفتح الباري والكرماني قوله اجد ريحها يحتمل الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة ويجوز ان يكون اراد انه استحضر الجنة التي اعدت للشهيد فتصور هذا الموضع الذي يقاتل فيها فيكون المعنى اني لاعلم ان الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها كذا في الفتح والتوشيح قوله فما استطعت - اي ما قدرت على مثل ما صنع انس مع اني شجاع كامل القوة فيه كسر شان نفسه ومدح له انس ۱۲ ك خ قوله بضعا بكسر الموحدة وبفتح هو ما بين الثلث الى التسع كذا في الكرماني قوله ضربة بالسيف او طعنة - الخ او ههنا للتقسيم ويحتمل ان يكون بمعنى الواو وتفصيل كل واحد من المذكورات غير معين ۱۲ فتح **۶۱ قولہ** قد مثل بخفة المثلثة وتشدد وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضاء من انف واذن ونحوهما ۱۲ ف

اسماء الرجال

باب من نيكب الخ حفص بن عمر الحوضي اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة موسى بن اسمعيل المنقري ابو عوانة الوضاح اليشكري جندب بن سفيان هو ابن عبد الله بن سفيان رضه باب من يجرح الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز باب قول الله عز وجل الخ يحيى بن بكير نسبة الى جده واسم ابيه عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب قول الله عز وجل من المؤمنين الخ محمد بن سعيد الخزاعي البصري الملقب بمردويه عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي حميد الطويل عمرو بن زرارة بن واقد الهلالي زياد بن عبد الله العامري البكائي انس بن النضر الانصاري سعد بن معاذ الانصاري ۱۲

۵۶ حل اللغات - انفذه اي رماه حتى اخرجه من الشق الآخر - دميت اصبعه اي جرحت فظهر منها الدم - يكلم يجرح - تربصون تنتظرون - نحبه اي نذره - انكشف المسلمون اي انهزموا ۱۲

حاشية السندي ص ۳۴۸ و ۳۴۹

عدم الزيادة فانه قال اي كل نفس كائنة في علم الله لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود في الخارج سواء عزلتم ام لا فلا فائدة في عزلكم فان هذا يفيد انه رغبهم في ترك العزل وبين لهم ان فعل العزل لا يفيد الفائدة التي لاجلها تريدونه فلو تركتم العزل لما ضركم اهـ ولا اقل من ان المعنى صحيح على تقدير عدم الزيادة فالحكم بالزيادة لا يجوز والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله كلكم راع) يحتمل انه استنبط من هذا التسوية بين الكل فلا ينبغي تطاول بعضهم على بعض ويحتمل انه اراد والعبد راع يفهم منه انه يجوز اطلاق العبد وكذا اراد ان قوله في الحديث الثاني اذا زنت الامة يفهم منه انه يجوز اطلاق الامة فالكراهة مخصوصة بصورة الاضافة الى ياء المتكلم كان يقول عبدي وامتي والله تعالى اعلم اهـ سندي (كتاب الهبة) (قوله فليعمل لي اعواد المنبر)

۵۱ قوله لاتکسر ثنیتها. الثنیة واحدة الثنایا وهی الاسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت قوله لاتکسر اخبار عن عدم الوقوع رجاء بفضل الله ان یرضی الخصم لاانکار علی حکم الشرع قاله فی المجمع قال الطیبی وذلک بما کان له عند الله تعالیٰ من القرب والزلفی والثقة بفضل الله ولطفه فی حقه انه لایحنثه بل یلهمهم العفو ولذلک اتبعه بقوله ان من عباد الله من لواقسم علی الله لابره ۱۲ **۵۲ قوله** خارجة بن زید - ای ابن ثابت وللزهری فی هذا الحدیث شیخ آخر وهو عبید بن السباق لکن اختلف خارجة وعبید فی تعیین الآیة التی ذکر زید انه وجدها مع خزیمة فقال خارجة انها قوله تعالیٰ لقد جاءکم رسول من انفسکم وقد اخرج البخاری الحدیثین جمیعا بالاسنادین المذکورین فکانهما جمیعا صح عنده ویؤید ذلک ان شعیبا حدث عن الزهری بالحدیثین جمیعا وکذلک رواهما عن الزهری ابراهیم بن سعد کما سیاتی فی فضائل القرآن قاله فی الفتح قال الکرمانی فان قلت کیف جاز اثبات الآیة فی المصحف بقول واحد او اثنین وشرط کونه قرآنا التواتر قلت کان متواترا عندهم ولهذا قال کنت اسمع رسول الله صلعم یقرأها لکنه لم یجدها مکتوبة فی المصحف الا عنده او نقول التواتر وعدمه انما یتصوران فیما بعد الصحابة لانهم اذا سمعوا من الرسول صلعم انه قرآن علموا قطعا قرآنیته والله اعلم انتهی قال العینی روی ان عمر رضی الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله صلعم وقد روی عن ابی بن کعب وهلال بن امیة مثله وهؤلاء جماعة انتهی **۵۳ قوله** انما تقاتلون باعمالکم - ای متلبسین بها فمن کان عمله ارجح ونیته اقوی فجهاده اوثق کذا فی الخیر الجاری ۱۲ **۵۴ قوله** وقوله تعالیٰ یاایها الذین آمنوا الخ - ذکر فیه حدیث البراء فی قصة الذی قتل حین اسلم قال ابن المنیر مناسبة الترجمة والآیة للحدیث ظاهرة وفی مناسبة الترجمة للآیة خفاء وکانه من جهة ان الله عاتب من قال انه یفعل الخیر ولم یفعله واثنی علی من وفی وثبت عند القتال او من جهة انه انکر علی من قدم علی القتال غیر مرضی فکشف الغیب انه اخلف فمفهومه ثبوت الفضل فی تقدیم الصدق والعزم الصحیح علی الوفاء وذلک من اصلح الاعمال انتهی وهذا الثانی اظهر فی ما اری والله اعلم قاله ابن حجر فی الفتح - قال الکرمانی المقصود من ذکر هذه الآیة ذکر صفا ای صافین انفسهم اذ هو عمل صالح قبل القتال وقیل مفهومه مدح الذین قالوا وعزموا وقاتلوا والقول فیه والعزم علیه عملان صالحان ۱۲ **۵۵ قوله** عمل قلیلا - حتی انه لم یصل واجر کثیرا بلفظ المجهول وکان ذلک من فضل الله وکان عمله الایمان والاقدام علی الجهاد ۱۲ خ **۵۶ قوله** سهم غرب - بفتح الراء وسکونها وهو اما صفة لسهم او مضاف الیه ففیه اربعة اوجه ومعناه الغریب ای لایدری من الرامی به ولا من ای جهة جاء ۱۲ کرمانی **۵۷ قوله** اجتهدت علیه فی البکاء - کان ذلک قبل تحریم النوح فان تحریمه کان عقب غزوة احد وهذه القصة کانت عقب غزوة بدر ۱۲ فتح **۵۸ قوله** انها الضمیر مبهم یفسره ما بعده کقولهم هی العرب تقول ما تشاء والفردوس هو البستان الذی یجمع کل ما فی البستان من زهر وشجر ونبات وقیل هو رومیة معربة ۱۲ کرمانی **۵۹ قوله** کلمة الله الخ - ای التوحید ای فهو المقاتل فی سبیل الله لا طالب الغنیمة والشهرة ولا مظهر الشجاعة ومر فی کتاب العلم فی ص۲۳ قال بعضهم الفرق بین الثانی والثالث ان الثانی للسمعة والثالث للریاء ۱۲ کرمانی **۶۰ قوله** وقول الله ماکان لاهل المدینة الخ قال ابن بطال مناسبة الآیة للترجمة انه سبحانه وتعالیٰ قال فی الآیة ولایطؤن موطئا یغیظ الکفار وفی الآیة الا کتب لهم به عمل صالح قال ففسر صلعم العمل الصالح ان النار لاتمس من عمل بذلک قال والمراد بسبیل الله جمیع طاعاته انتهی وهو کما قال الا ان المتبادر عند الاطلاق من لفظ فی سبیل الله الجهاد ومن تمام المناسبة ان الوطی یتضمن المشی المؤثر لتغیر القدم ولاسیما فی ذلک الزمان ۱۲ فتح **۶۱ قوله** باب مسح الغبار الخ قال ابن المنیر ترجم بهذا وبالذی بعده دفعا لتوهم کراهیة غسل الغبار ومسحه لکونه من جملة آثار الجهاد کما کره بعض السلف المسح بعد الوضوء قلت والفرق بینهما من جهة ان التنظیف مطلوب شرعا والغبار اثر الجهاد واذا انقضی فلا معنی لبقاء اثره واما الوضوء فالمقصود به الصلوة فاستحب بقاء اثره حتی یحصل المقصود فافترق المسحان ثم اورد حدیث ابی سعید فی قصة عمار وقد تقدم فی باب التعاون فی بناء المسجد کذا فی الفتح - وهو فی ص۶۴ فی اوائل الصلوة ۱۲

صلی الله علیه وسلم بالقصاص فقال انس یارسول الله والذی بعثک بالحق لاتکسر ثنیتها فرضوا بالارش وترکوا القصاص فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من عباد الله من لواقسم علی الله لابره حدثنا ابوالیمان انا شعیب عن الزهری ح وحدثنا اسمعیل ثنی اخی عن سلیمن اراه عن محمد بن ابی عتیق عن ابن شهاب عن خارجة بن زید ان زید بن ثابت قال نسخت الصحف فی المصاحف ففقدت اٰیة من الاحزاب کنت اسمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقرأها فلم اجدها الا مع خزیمة الانصاری الذی جعل رسول الله صلی الله علیه وسلم شهادته شهادة رجلین وهو قوله من المؤمنین رجال صدقوا ماعاهدوا الله علیه **باب** عمل صالح قبل القتال وقال ابوالدرداء انما تقاتلون باعمالکم وقوله یاایها الذین اٰمنوا لم تقولون مالاتفعلون کبر مقتا عند الله الی قوله بنیان مرصوص حدثنا محمد بن عبدالرحیم ثنا شبابة بن سوار الفزاری ثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق قال سمعت البراء یقول اتی النبی صلی الله علیه وسلم رجل مقنع بالحدید فقال یارسول الله اقاتل او اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم عمل قلیلا واجر کثیرا **باب** من اتاه سهم غرب فقتله حدثنا محمد بن عبدالله ثنا حسین بن محمد ابواحمد ثنا شیبان عن قتادة ثنا انس بن مالک ان ام الربیع بنت البراء وهی ام حارثة بن سراقة اتت النبی صلی الله علیه وسلم فقالت یانبی الله الا تحدثنی عن حارثة وکان قتل یوم بدر اصابه سهم غرب فان کان فی الجنة صبرت وان کان غیر ذلک اجتهدت علیه فی البکاء قال یاام حارثة انها جنان فی الجنة وان ابنک اصاب الفردوس الاعلیٰ **باب** من قاتل لتکون کلمة الله هی العلیا حدثنا سلیمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابی وائل عن ابی موسی قال جاء رجل الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال الرجل یقاتل للمغنم والرجل یقاتل للذکر والرجل یقاتل لیری مکانه فمن فی سبیل الله قال من قاتل لتکون کلمة الله هی العلیا فهو فی سبیل الله **باب** من اغبرت قدماه فی سبیل الله وقول الله ماکان لاهل المدینة ومن حولهم من الاعراب ان یتخلفوا عن رسول الله الی قوله ان الله لایضیع اجر المحسنین حدثنا اسحٰق ثنا محمد بن المبارک ثنا یحیی ابن حمزة ثنی یزید بن ابی مریم اخبرنی عبایة بن رفاعة بن رافع بن خدیج اخبرنی ابوعبس اسمه عبدالرحمن بن جبر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال مااغبرتا قدما عبد فی سبیل الله فتمسه النار **باب** مسح الغبار عن الرأس فی سبیل الله حدثنا ابراهیم بن موسی نا عبدالوهاب ثنا خالد عن عکرمة ان ابن عباس قال له ولعلی بن عبدالله ائتیا اباسعید فاسمعا من حدیثه فاتیناه وهو واخوه فی حائط لهما یسقیانه فلما راٰنا جاء فاحتبی وجلس فقال کنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وکان عمار ینقل لبنتین لبنتین فمر به النبی صلی الله علیه وسلم ومسح عن رأسه الغبار فقال ویح عمار تقتله الفئة الباغیة یدعوهم الی الله ویدعونه الی النار **باب** الغسل بعد الحرب والغبار حدثنا محمد بن سلام ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان

حدثنا - نسخہ: حدثنی
الزهری
بشهادة
بسم الله الرحمن الرحیم
عزوجل
ابن منصور
مااغبرتا
الناس السبیل
فاتینا
وقال الی الجنة
ثنی

اسماء الرجال

ابوالیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سلیمان بن بلال التیمی المدنی محمد بن ابی عتیق هو محمد ابن عبدالله ابن شهاب هو الزهری خارجة بن زید الانصاری زید ابن ثابت الانصاری باب عمل صالح الخ محمد بن عبدالرحیم المعروف بصاعقة اسرائیل بن یونس بن ابی اسحٰق ابی اسحٰق عمرو بن عبدالله السبیعی البراء بن عازب الانصاری باب من اتاه الخ محمد بن عبدالله هو محمد بن یحیی بن عبدالله الذهلی حسین بن محمد ابواحمد بن بهرام التمیمی المروزی شیبان بن عبدالرحمن ابومعویة النحوی قتادة بن دعامة باب من قاتل الخ سلیمان بن الحرب الواشحی شعبة بن الحجاج عمرو هو ابن مرة ابی وائل شقیق بن سلمة ابی موسی عبدالله بن قیس باب من اغبرت الخ اسحٰق هو ابن منصور الکوسج محمد بن المبارک الصوری نزیل دمشق یحیی بن حمزة قاضی دمشق یزید بن ابی مریم هو عبدالله باب مسح الغبار الخ ابراهیم بن موسی الرازی الصغیر عبدالوهاب بن عبدالمجید الثقفی خالد الحذاء هو ابن مهران علی بن عبدالله بن عباس ابی الحسن العابد اباسعید الخدری رض باب الغسل بعد الحرب محمد بن سلام بن الفرج السلمی البیکندی عبدة بن سلیمان ابومحمد الکوفی ۞ ۵ قیل هو وهم اذ لم یکن له اخ اقول ان صح ذلک فالمراد اخوه من الرضاعة ولا اقل من اخی الاسلام انما المؤمنون اخوة ۱۲ک ۞

حل اللغات :- الارش الدیة - المقت اشد البغض - مقنع ای مغطی وجهه - جنان ای درجات ۱۲

حاشیة السندی ۴۰۲ ای فلیصلحها ای ولیسوها لاجل جلوسی وقال القسطلانی ای لیفعل لی فعلا فی اعواد ولایخفی ما فیه من البعد والله تعالیٰ اعلم اهـ سندی (قوله باب اذا وهب دینا علی رجل) وذکر فیه حدیث جابر وموضع الترجمة منه قوله فسألهم ان یقبلوا ثمر حائطی ویحللوا ابی ودلالته علی المطلوب واضحة لان سؤال النبی صلی الله تعالیٰ علیه وسلم ایاهم هبة الدین یدل علی جوازه قطعا اذ لا یمکن ان یطلب منهم شیئا وهو غیر جائز وبهذا سقط ما قال العینی مطابقة الحدیث للترجمة تؤخذ من معنی الحدیث ولکنه بالتکلف وهو انه صلی الله تعالیٰ علیه وسلم سأل غرماء جابر ان یقبضوا ثمر حائطه ویحللوه من بقیة دینه ولو قبلوا ذلک کان ابراء لذمة ابی جابر من بقیة الدین وهو فی الحقیقة لو وقع کان هبة للدین ممن هو علیه وهو معنی الترجمة اهـ فافهم والله

ل قوله یوم الخندق ہو خندق بمدینۃ الرسول صلعم حفرہ الصحابۃ لما تحزبت علیہم الاحزاب فیوم الخندق ہو یوم الاحزاب ۔ک خ قولہ عصب بفتح المہملتین والتخفیف ای احاط بہ فصار علیہ مثل العصابۃ کذا فی الفتح وبنو قریظۃ بضم القاف وفتح الراء وسکون التحتیۃ وبالمعجمۃ قبیلۃ من الیہود ۱۲ ک ۲ قولہ باب فضل قول اللہ تعالیٰ ای فضل من ورد فیہ قول اللہ وقد حذف الاسمٰعیلی لفظ فضل من الترجمۃ قالہ فی الفتح قال فی الخیر الجاری باب فضل قول اللہ ای فی بیان فضل من نزل فیہ قول اللہ تعالیٰ ومن لم ینزل فیہ لکن ہو مثلہ فی الشہادۃ ولعل البخاری لہذا لم یقید الفضل فی الترجمۃ بمن نزل فیہ وذکر حدیثا آخر لغیرہم فمن فیہ الفضل بمن نزل فیہم فلعلہ بعد عن غرض البخاری وصعب علیہ المطابقۃ الا بتکلف انتہی ۱۲ ۳ قولہ اصحاب بئر معونۃ بفتح المیم وضم المہملۃ وسکون الواو وبالنون موضع من جہۃ نجد بین ارض بنی عامر وحرۃ بنی سلیم وکانت غزوتہا سنۃ اربع قولہ علی رعل بدل من الذین قتلوا باعادۃ العامل کذا فی الکرمانی قال العینی ما محصلہ ان النبی صلعم بعث قوما یقال لہم القراء الی اہل نجد لیدعوہم الی الاسلام ولیقرؤا علیہم القرآن فلما نزلوا بئر معونۃ قصدہم عامر بن طفیل فی احیاء وہم رعل وذکوان وعصیۃ وکان بینہم وبین النبی صلی اللہ علیہ وسلم عہد فغدروا فقتلوہم ولم ینج منہم وکانوا زہاء سبعین رجلا الا کعب بن یزید الانصاری انتہی کما مر قریبا وقد مر شیء منہ فی الصحیح فی ص ۱۳۶ فی الوتر ۱۲ ۴ قولہ اصطبح ناس الخمر ای شربوا الخمر بالغداۃ یوم احد وکانت اذ ذاک مباحۃ قال العینی ومطابقتہ للترجمۃ تؤخذ من قولہ شہداء والخمر التی شربوہا یومئذ لم یضرہم لانہا کانت مباحۃ فی وقت شربہم ولہذا اثنی اللہ علیہم بعد موتہم ورفع عنہم الخوف والحزن انتہی قال فی الفتح ویمکن ان یکون اوردہ للاشارۃ الی احد الاقوال فی سبب نزول الآیۃ المترجم بہا فقد روی الترمذی من حدیث جابر ایضا ان اللہ لما کلم والد جابر وتمنی انہ یرجع الی الدنیا ثم قال یا رب بلغ من ورائی فانزل اللہ ولا تحسبن الذین قتلوا فی سبیل اللہ الآیۃ ۱۲ ۵ قولہ قال لیس ہذا فیہ ای لیس ہذا فی الحدیث مرویا قالہ الکرمانی قال فی الفتح لیس ہذا فیہ ای فی الحدیث فقتلوا شہداء من آخر ذلک الیوم فانکر ذلک سفیان وقد اخرجہ الاسمٰعیلی بہذہ الزیادۃ بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النہار وقتلوا آخر النہار شہداء فلعل سفیان کان نسیہ ثم تذکر انتہی ۱۲ ۶ قولہ تظلہ المقصود منہ بیان تعظیم حالہ قالہ الکرمانی ومر الحدیث فی ص ۱۶۶ فی کتاب الجنائز ۱۲ ۷ قولہ بارقۃ السیوف من باب اضافۃ الصفۃ الی الموصوف یقال برق السیف بروقا اذا تلالأ وقد یطلق البارقۃ ویراد بہا نفس السیوف فالاضافۃ بیانیۃ نحو شجر الاراک ۱۲ کرمانی ۸ قولہ وقال المغیرۃ الخ ہذا التعلیق وصلہ بتمامہ فی الجزیۃ ووجہ دخولہ تحت الترجمۃ من حیث کون ان المقتول منہم الی الجنۃ داخل تحت بارقۃ السیوف قالہ العینی قولہ قال عمر الخ ہو طرف من حدیث سہل بن حنیف فی قصۃ الحدیبیۃ وسیأتی موصولا فی المغازی ۱۲ ف ۹ قولہ وکان کاتبہ ای کان سالم کاتب عمر کما فی الکرمانی وہو الظاہر من سیاق البخاری وہو المطابق لما وقع بہ التصریح فی باب لا تتمنوا لقاء العدو حیث قال فیہا حدثنی سالم ابو النضر کنت کاتبا لعمر بن عبید اللہ رح فقول الحافظ ابن حجر قولہ وکان کاتبہ ای ان سالما کان کاتب عبد اللہ بن ابی اوفی سہو کذا فی القسطلانی والعجب انہ وافقہ العلامۃ العینی فی ہذا المقام بل زاد علیہ فقال وقد سہی الکرمانی سہوا فاحشا والصواب انہ کاتب عبد اللہ بن ابی اوفی کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۱۰ قولہ فقال لہ صاحبہ ای من کان فی صحبتہ وقیل المراد بہ الملک اما جبرئیل واما غیرہ والشق النصف قیل ہو تفسیر لقولہ تعالیٰ والقینا علی کرسیہ جسدا کذا فی الکرمانی وفی الخیر الجاری ولعل سلیمان اکتفی بذکرہ عن ذکرہ وعدہ مغنیا عنہ برضائہ بہ ۔ وسیأتی الحدیث مع بیانہ فی کتاب الایمان والنذور ان شاء اللہ ۱۲ ۱۱ قولہ باب الشجاعۃ فی الحرب والجبن ای مدح الشجاعۃ وذم الجبن والجبن بضم الجیم وسکون الموحدۃ ضد الشجاعۃ ۱۲ فتح

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما رجع یوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فاتاہ جبرئیل وقد عصب راسہ الغبار فقال وضعت السلاح فواللہ ما وضعتہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاین قال ہہنا واوما الی بنی قریظۃ قالت فخرج الیہم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم **باب** فضل قول اللہ تعالیٰ ولا تحسبن الذین قتلوا فی سبیل اللہ امواتا بل احیاء عند ربہم یرزقون فرحین بما اتاہم اللہ من فضلہ الی قولہ وان اللہ لا یضیع اجر المؤمنین **حدثنا** اسمٰعیل بن عبد اللہ ثنی مالک عن اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحۃ عن انس بن مالک قال دعا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی الذین قتلوا اصحاب بئر معونۃ ثلثین غداۃ علی رعل وذکوان وعصیۃ عصت اللہ ورسولہ قال انس انزل فی الذین قتلوا ببئر معونۃ قرآن قرأناہ ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد لقینا ربنا فرضی عنا ورضینا عنہ **حدثنا** علی بن عبد اللہ ثنا سفیٰن عن عمرو سمع جابر بن عبد اللہ یقول اصطبح ناس الخمر یوم احد ثم قتلوا شہداء فقیل لسفیٰن من آخر ذلک الیوم قال لیس ہذا فیہ **باب** ظل الملٰئکۃ علی الشہید **حدثنا** صدقۃ بن الفضل نا ابن عیینۃ سمعت ابن المنکدر انہ سمع جابر بن عبد اللہ یقول جیء بابی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد مثل بہ ووضع بین یدیہ فذہبت اکشف عن وجہہ فنہانی قومی فسمع صوت صائحۃ فقیل ابنۃ عمرو او اخت عمرو فقال لم تبکی او فلا تبکی ما زالت الملٰئکۃ تظلہ باجنحتہا قلت لصدقۃ افیہ حتی رفع قال ربما قالہ **باب** تمنی المجاہد ان یرجع الی الدنیا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبۃ سمعت قتادۃ سمعت انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما احد یدخل الجنۃ یحب ان یرجع الی الدنیا ولہ ما علی الارض من شیء الا الشہید یتمنی ان یرجع الی الدنیا فیقتل عشر مرات لما یری من الکرامۃ **باب** الجنۃ تحت بارقۃ السیوف وقال المغیرۃ ابن شعبۃ اخبرنا نبینا صلی اللہ علیہ وسلم من قتل منا صار الی الجنۃ وقال عمر للنبی صلی اللہ علیہ وسلم الیس قتلانا فی الجنۃ وقتلاہم فی النار قال بلی **حدثنا** عبد اللہ بن محمد ثنا معٰویۃ بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن موسی ابن عقبۃ عن سالم ابی النضر مولی عمر بن عبید اللہ وکان کاتبہ قال کتب الیہ عبد اللہ بن ابی اوفی ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال واعلموا ان الجنۃ تحت ظلال السیوف تابعہ الاویسی عن ابن ابی الزناد عن موسی ابن عقبۃ **باب** من طلب الولد للجہاد وقال اللیث ثنی جعفر بن ربیعۃ عن عبد الرحمٰن بن ہرمز قال سمعت ابا ہریرۃ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال قال سلیمٰن بن داود علیہما السلام لاطوفن اللیلۃ علی مائۃ امراۃ او تسع وتسعین کلہن تاتی بفارس یجاہد فی سبیل اللہ فقال لہ صاحبہ قل ان شاء اللہ فلم یقل ان شاء اللہ فلم تحمل منہن الا امراۃ واحدۃ جاءت بشق رجل والذی نفس محمد بیدہ لو قال ان شاء اللہ لجاہدوا فی سبیل اللہ فرسانا اجمعون **باب** الشجاعۃ فی الحرب والجبن **حدثنا** احمد بن عبد الملک بن واقد ثنا حماد بن زید عن ثابت عن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم احسن الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فزع اہل المدینۃ وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم

٢ تعالیٰ ٢ عزوجل ن فی قولہ وان اللہ لا یضیع اجر المؤمنین ن محمد ن سمع جابرا ن نائحۃ ٢ علیہما السلام ن تات ن فکان

اسماء الرجال

باب فضل قول اللہ الخ اسمٰعیل بن عبد اللہ بن ابی اویس الاصبحی مالک الامام عمرو بن دینار المکی باب ظل الملائکۃ علی الشہید صدقۃ بن الفضل المروزی ابن عیینۃ ہو سفیان ابن المنکدر ہو محمد بن المنکدر بن عبد اللہ بن الہدیر بالتصغیر التیمی جابر بن عبد اللہ الانصاری باب تمنی المجاہد الخ محمد بن بشار بندار العبدی البصری غندر ہو محمد بن جعفر الحمصی شعبۃ بن الحجاج العتکی قتادۃ بن دعامۃ السدوسی باب الجنۃ الخ عبد اللہ بن محمد المسندی معٰویۃ بن عمرو بن المہلب الازدی ابو اسحٰق ہو ابراہیم بن محمد الفزاری موسی بن عقبۃ الامام فی المغازی سالم ابی النضر بن ابی امیۃ عبد اللہ بن ابی اوفی ہو علقمۃ بن خالد الاسلمی ابی الزناد ہو عبد الرحمٰن مفتی بغداد باب من طلب الولد الخ اللیث بن سعد الامام المصری جعفر بن ربیعۃ بن شرحبیل الکندی باب الشجاعۃ فی الحرب الخ احمد بن عبد الملک بن واقد الحرانی حماد بن زید ای ابن درہم الازدی الجہضمی البصری ثابت بن اسلم البنانی +

حل اللغات بنو قریظۃ قبیلۃ من الیہود مثل بہ ای جدع انفہ واذنہ او شیء من اطرافہ البارقۃ اللمعان فزع خاف ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۳۶۲، ۳۵۲-۳۵۴

تعالیٰ اعلم اھ سندی (قولہ لمنادیل سعد بن معاذ فی الجنۃ احسن من ہذا) ولعلہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم خاف علیہم الرغبۃ فی الدنیا فقال لہم ذلک ترغیب لہم فی الآخرۃ وتزہید لہم فی الدنیا واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ العائد فی ہبتہ الخ) استدل بہ المصنف علی حرمۃ الرجوع ولعل من یقول بکراہۃ الرجوع دون الحرمۃ یقول ان عود الکلب فی القیء لا یوصف بالحرمۃ وانما ہو مستکرہ منکر جدا فی النفوس فغایۃ ما یدل علیہ الحدیث الکراہۃ دون الحرمۃ واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (کتاب الشہادات) (قولہ لقول اللہ عزوجل والذین لا یشہدون الزور) قیل الآیۃ مسوقۃ لذم شہادۃ الزور فلذلک ذکرہ المصنف وقیل بل فی مدح تارکی شہادۃ الزور فلا وجہ لایراد المصنف ہہنا قلت لا شک فی انہا مسوقۃ للمدح بترک شہادۃ الزور لکن المدح بالترک یدل علی ان فعلہا مذموم سیما

۵۱ قوله مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء وباللام يعني زمان رجوعه وقوله فعلقت بفتح العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بوزنه ومعناه وقوله اضطروه الى سمرة اي الجأوه الى شجرة من شجر البادية ذات شوك وقوله العضاه بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفي آخره هاء هو شجر ذو شوك يقال في الوصل وفي الوقف بالهاء وقوله نعم بفتح النون والعين كذا للاكثر بالرفع على انه اسم كان وعددا هو بالنصب خبر مقدم ولغيره نعما بالنصب اما على التمييز واما على الخبر وعددا الاسم ۱۲ فتح الباري ۵۲ قوله ولا كذوبا فان قلت لا يلزم من نفي الكذوب الذي هو للمبالغة نفي الكاذب التي هي المقصود ولا من نفي الجبان نفي الجبن قلت قد يجيء المفعول بمعنى ذي كذا ولذلك تفصيل وهذا من جوامع الكلم اذ اصول الاخلاق الحكم

سبقه على فرس قال وجدناه بحرا **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقفله من حنين فعلقت الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى شجرة فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعم لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا **باب** ما يتعوذ من الجبن **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك ابن عمير سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مصعبا فصدقه **حدثنا** مسدد ثنا معتمر سمعت ابي سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من عذاب القبر **باب** من حدث بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن سعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد **باب** وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا الى قوله والله يعلم انهم لكاذبون وقوله يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة فما متاع الحيوة الدنيا في الاخرة الا قليل ويذكر عن ابن عباس انفروا ثبات سرايا متفرقين ويقال واحد الثبات ثبة **حدثنا** عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفين ثنا منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **باب** الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد **حدثنا** الحميدي ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اسهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تسهم له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعيد بن العاص واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضان ينعى علي قتل رجل مسلم

۵۳ قوله كان سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة قوله ارذل العمر هو الخرف يعني يعود كهيئته الاولى في اوان الطفولية ضعيف البنية سخيف العقل قليل الفهم ۱۲ ک

۵۴ قوله فتنة المحيا والممات كلاهما مصدران ميميان بمعنى الحيوة والموت ويحتمل زمان ذلك لان ما كان معتلا من الثلاثي فقد ياتي منه المصدر والمكان والزمان بلفظ واحد اما فتنة الحيوة فهي التي تعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات واشدها واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت واما فتنة الموت فاختلفوا فيها فقيل فتنة القبر وقيل يحتمل ان يراد بها الفتنة عند الاحتضار اضيفت الى الموت لقربها منه ۱۲ عيني

۵۵ قوله قاله ابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بالنون المفتوحة عن سعد بن ابي وقاص واشار بذلك الى ما سياتي موصولا في المغازي عن ابي عثمان عن سعد اني اول من رمى بسهم في سبيل الله ۱۲ فتح الباري

۵۶ قوله الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد قال في الفتح لم يبين ما حدث به عن ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة انه ظاهر بين درعين يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار الصحابة لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية المزيد والنقصان واما تحديث طلحة فهو جائز اذا امن الرياء والعجب ويرتقي الى الاستحباب اذا كان هناك من يقتدي بفعله انتهى كلام الفتح ۱۲

۵۷ قوله باب وجوب النفير بفتح النون وكسر الفاء اي الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة مكان الى مكان لامر حرك ذلك قوله وما يجب من الجهاد والنية بيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية في ذلك وقوله عز وجل انفروا خفافا وثقالا هذه الآية متاخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد بما قبلها لانه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتاخرون بعد الامر بالنفير ثم عقب ذلك بان قال انفروا خفافا وثقالا وكان المصنف قدم آية الامر على آية العتاب لعمومها ۱۲ فتح الباري

۵۸ قوله فانفروا ثبات بضم المثلثة ثم الموحدة جمع الثبة بضم المثلثة وخفة الموحدة وهي الفرقة والمعنى انفروا جماعات متفرقين حال كونكم سرايا وفي رواية ثباتا بالالف على مذهب الكوفيين من اعراب جمع المؤنث في حالة النصب بصورة النصب كذا في الخير الجاري وفي الفتح ووقع في رواية القابسي ثباتا بالالف وهو غلط لا وجه له لانه جمع ثبة كما سترى ۱۲

۵۹ قوله لا هجرة بعد الفتح المراد لا هجرة من مكة الى المدينة واما الهجرة من المواضع التي لا يتاتى فيها امر الدين فهي واجبة اتفاقا ۱۲ ک ومر الحديث مع بيانه في اول كتاب الجهاد ۱۲

۶۰ قوله يضحك الله الى رجلين عدي بالى لتضمنه معنى الاقبال يقال ضحكت الى فلان اذا توجهت اليه بوجه طليق وانت عنه راض ۱۲ خير جاري ک

۶۱ قوله ابن قوقل بقافين بوزن جعفر واسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة الانصاري وقوقل لقب ثعلبة وكان النعمان قتله ابان بن سعيد يوم احد في حال كفره وكان اسلام ابان بين الحديبية وخيبر كذا في التنقيح وقوله واعجبا بالتنوين وفي بعضها بدونها اسم فعل بمعنى اعجب كذا في الخير الجاري قوله لوبر بسكون الباء الموحدة دويبة تشبه السنور وروي بفتح الباء وبالاول تحقيقه الحافظ شبهه بالوبر تحقيرا له قوله تدلى اي انحدر وروي تردى بالمعنى واحد قوله من قدوم ضان اي من طرف قدوم وقدوم ضان جبل في ارض دوس قال ابن دقيق العيد قدوم ضان رواية الهمداني بالنون والصواب هو الضان بالنون وهو الصواب وهو السدر البري ولم يرد ابو هريرة ان ابان قتل ابن قوقل قال العيني وسياتي في غزوة خيبر بالبسط ان شاء الله تعالى قوله ينعى علي قتل رجل مسلم اي يعيب علي ۱۲

قال له ام غيلان النفير الخروج الى قتال الكفار تدلى انحدر ونزل قدوم ضان اسم جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل هو راس الجبل لانه في الغالب مرعى الغنم ينعى يعيب ۱۲

قد سبق مدحهم بترك الكبائر وهذا يكفي في ايراد المصنف والله تعالى اعلم قوله فتكلم فعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج لا ينافي ما سبق انه امر ولده بالدخول ليناديه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عرف صوته فتنزع في الخروج لذلك واجتمع معه دخول الولد ايضا والله تعالى اعلم قوله فاعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال فكيف وقد زعمت انها قد ارضعتكما قيل اعراضه صلى الله تعالى عليه وسلم ولابد له على الذي اشار اليه من الفراق ما كان بيانا للحكم بل انما كان على وجه الاخذ بالاولى والاحوط اذ لو كان على وجه الحكم لما اعرض ولا عن بيانه اذ قد يترتب على الاعراض ترك السائل المسئلة بعد ذلك ففيه تقرير على المحرم قلت يمكن ان يكون اعراضه لاستبعاد سؤاله مع ظهور الحكم وهذا هو الذي يدل عليه تصدير الجواب بقوله كيف كانه قال

اَكْرَمَهُ اللّٰهُ عَلٰى يَدَىَّ وَلَمْ يُهِنِّىْ عَلٰى يَدَيْهِ قال فلا اَدْرِىْ اَسْهَمَ لَهٗ اَوْلَمْ يُسْهِمْ لَهٗ قال سفيٰن وحدثنيه السعيدى عن جده عن ابى هريرة قال ابو عبد اللّٰه السعيدى هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص **باب** من اختار الغزو على الصوم **حدثنا** اٰدم ثنا شعبة ثنا ثابت البنانى سمعت انس بن مالك قال كان ابو طلحة لايصوم على عهد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم من اجل الغزو فلما قُبِضَ النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لم اَرَه يفطر الا يوم فطر او اضحى **باب** الشهادة سبع سوى القتل **حدثنا** عبد اللّٰه بن يوسف انا مالك عن سُمَىٍّ عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد فى سبيل اللّٰه **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد اللّٰه انا عاصم عن حفصة ابنت سيرين عن انس بن مالك عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال الطاعون شهادة لكل مسلم **باب** قول اللّٰه تعالى لَايَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرُ اُولِى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِىْ سَبِيْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِهِمْ وَاَنْفُسِهِمْ الى قوله غَفُوْرًا رَّحِيْمًا **حدثنا** ابو الوليد ثنا شعبة عن ابى اسحٰق قال سمعت البراء يقول لما نزلت لَايَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ دعا رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم زيدا فجاء بكتف فكتبها وشكى ابن ام مكتوم ضرارته فنزلت لَايَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرُ اُولِى الضَّرَرِ **حدثنا** عبد العزيز بن عبد اللّٰه ثنا ابراهيم بن سعد الزهرى ثنى صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدى انه قال رأيت مروان بن الحكم جالسا فى المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت اخبره ان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم املى عليه لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل اللّٰه فجاءه ابن ام مكتوم وهو يُمِلُّها علىَّ قال يا رسول اللّٰه لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل اللّٰه على رسوله وفخذه على فخذى فثقلت علىَّ حتى خفت ان ترض فخذى ثم سُرِّىَ عنه فانزل اللّٰه غير اولى الضرر **باب** الصبر عند القتال **حدثنا** عبد اللّٰه بن محمد نا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن موسى بن عقبة عن سالم ابى النضر ان عبد اللّٰه بن ابى اوفى كتب فقرأته ان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال اذا لقيتموهم فاصبروا **باب** التحريض على القتال وقول اللّٰه تعالى حَرِّضِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى الْقِتَالِ **حدثنا** عبد اللّٰه بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن حميد قال سمعت انسا يقول خرج رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم الى الخندق فاذا المهاجرون والانصار يحفرون فى غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما راٰى ما بهم من النصب والجوع قال

اللّٰهم ان العيش عيش الاٰخرة ... فاغفر للانصار والمهاجرة

فقالوا مجيبين له

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما بقينا ابدا

ضرارته اى ذهاب بصره ترض تدق ۱۲

۵۱ قوله اكرمه اللّٰه على يدى - اى حيث صار شهيدا بوطنى ولم يكن بالعكس اذ لو صرت مقتولا بيده لصرت مهانا اذ لم اكن حينئذ مسلما ۱۲ ك **۵۲ قوله** فلا ادرى اسهم لهم ام لم يسهم - سياتى فى غزوة خيبر فى آخره فقال النبى صلعم يا ابان اجلس ولم يقسم لهم احتج به من قال ان من حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مددا لهم ان لايشارك من حضرها وهو قول الجمهور وعند الكوفيين يشاركهم واجاب عنهم الطحاوى بان النبى صلعم كان ارسل الى نجد قبل ان يشرع اى التجهيز الى خيبر فلذلك لم يقسم له واما من اراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق ثم لحقهم فانه الذى يقسم له كما اسهم النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لعثمان وغيره ممن لم يحضر الوقعة لكن كانوا ممن اراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية ۱۲ فتح **۵۳ قوله** الا يوم فطر او اضحى - فكان لايصومهما والمراد بيوم الاضحى ما تشرع فيه الاضحية فيدخل ايام التشريق وفى هذه القصة اشعار بان ابا طلحة لم يكن يلازم الغزو وبعد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وانما ترك التطوع بالصوم لاجل الغزو خشية ان يضعفه عن القتال مع انه فى آخر عمره رجع الى الغزو فروى ابن سعد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة قرأ انفروا خفافا وثقالا فقال استنفرنا اللّٰه شيوخا وشبابا جهزونى فقال له بنوه نحن نغزو عنك فابى فجهزوه فغزا فى البحر فمات فدفنوه بعد سبعة ايام ولم يتغير ۱۲ فتح **۵۴ قوله** المطعون - اى الذى مات فى الطاعون قال الجوهرى هو الموت من الوباء والمبطون اى العليل بالبطن والهدم بالتحريك ما يهدم من جانب البيت فان قلت المذكور سوى القتل اربع وقال فى الترجمة سبع سواه قلت قال شارح التراجم جوابه من وجهين احدهما ان قصده ان الشهادة لاتنحصر فى القتل فى الجهاد والثانى انه ورد فى رواية مالك سبعة ولم يذكرها هنا لانه لم يقع على شرطه ووجه ثالث وهو ان بعض الرواة نسى الباقى ۱۲ ك **۵۵ قوله** وشكى ابن ام مكتوم - هو عمرو بن قيس العامرى واسم امه عاتكة المخزومية وضرارته اى ذهاب بصره ۱۲ ك **۵۶ قوله** مروان بن الحكم - بالمهملة والكاف المفتوحتين كان امير المدينة زمان معوية قوله يملها اى يمليها ويحتمل ان يكون ياؤه بدلا من اللام كذا فى الخير الجارى ۱۲ **۵۷ قوله** لو استطيع اصله لو استطعت عدل الى المضارع اما لقصد الاستمرار او لغرض الاستحضار قوله ترض من الرض وهو الدق قوله وسرى بالتخفيف والتشديد اى كشف وازيل عنه ۱۲ كرمانى **۵۸ قوله** فاصبروا قال اللّٰه تبارك وتعالى واذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا اللّٰه كثيرا لعلكم تفلحون وفيه تعليم عظيم بمعرفة القتال مع الكفار والذكر لطمانية القلب وهى اصل الصبر او لازمه كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى يحتمل ان يراد به الصبر عند ارادة القتال والشروع فيه او الصبر حال المقاتلة والثبات عليه ۱۲ **۵۹ قوله** باب التحريض على القتال - ذكر فيه حديث انس فى حفر الخندق وسياتى الكلام عليه فى المغازى ان شاء اللّٰه تعالى وانتزاع الترجمة منه من جهة ان فى مباشرته صلى اللّٰه عليه وسلم الحفر بنفسه تحريضا للمسلمين على العمل ليتواسوا به فى ذلك كذا فى الفتح وقال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان فى قوله عليه الصلوٰة والسلام اللّٰهم ان العيش عيش الآخرة الخ تحريضهم على ما هم فيه لكونه من الجهاد انتهى ۱۲ **۶۰ قوله** الى الخندق تسميتها بالخندق لاجل الخندق الذى حفر حول المدينة بامره صلى اللّٰه عليه وسلم ولم يكن اتخاذ الخندق من شان العرب ولكنه من مكائد الفرس وكان الذى اشار بذلك سلمان الفارسى فقال يا رسول اللّٰه انا كنا بفارس اذا حوصرنا خندقنا علينا فامر النبى صلى اللّٰه عليه وسلم بحفره وعمل فيه بنفسه ترغيبا للمسلمين واختلف فى تاريخها فقال موسى ابن عقبة كانت فى سنة اربع وقال ابن اسحٰق فى شوال سنة خمس وبذلك جزم غيره من اهل المغازى ومال البخارى الى قول موسى بن عقبة ۱۲ وهب **۶۱ قوله** ما بهم - اى الامر المتلبس بهم قوله ان العيش اى العيش الباقى او المعتبر ۱۲ كرمانى

اسماء الرجال

قال سفيان بن عيينة بالاسناد السابق **السعيدى** بفتح السين المهملة وكسر العين **باب** من اختار الغزو الخ **آدم** بن ابى اياس العسقلانى **شعبة** هو ابن الحجاج **ثابت البنانى** بضم الموحدة وتخفيف النون ابن اسلم **باب الشهادة** سبع الخ **عبد اللّٰه** بن يوسف التنيسى **مالك** هو ابن انس الاصبحى **سمى** بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية ابى عبد اللّٰه مولى ابى بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام ابن المغيرة القرشى المدنى **ابى صالح** ذكوان الزيات **بشر بن محمد** بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة السختيانى المروزى **عبد اللّٰه** هو ابن المبارك المروزى **عاصم** هو ابن سليمان الاموى **حفصة** بنت سيرين اخت محمد بن سيرين **باب** قول اللّٰه تعالى لايستوى القاعدون **شعبة** بن الحجاج **ابى اسحٰق** عمرو بن عبد اللّٰه السبيعى الكوفى **البراء** بن عازب بن الحارث **عبد العزيز** بن عبد اللّٰه الاويسى **ابراهيم** بن سعد بسكون العين **صالح بن كيسان** بفتح الكاف وسكون التحتية **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهرى **سهل** بن سعد الصحابى وقال الترمذى لم يسمع منه صلعم فهو من التابعين قال ابن حجر لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة قس **مروان بن الحكم** تابعى امير المدينة زمن معاوية ثم صار خليفة **باب** فضل الصبر عند القتال **عبد اللّٰه** بن محمد المسندى **معوية** بن عمرو البغدادى **ابو اسحٰق** ابراهيم الفزارى **موسى** بن عقبة الامام فى المغازى **سالم ابى النضر** مولى عمر بن عبيد اللّٰه **باب** التحريض **عبد اللّٰه** بن محمد المسندى **معوية** بن عمرو البغدادى ۱۲

حل اللغات :- المطعون هو الذى مات فى الطاعون المبطون العليل بالبطن الغرق هو الذى يموت بالغرق الطاعون هو المرض العام الوباء الذى يفسد له الهواء فتفسد به الامزجة والابدان الكتف عظم عريض يكون فى اصل كتف الحيوان ۱۲ م

حاشية السندى ص ۳۴۲ و ۳۴۳

يستبعد الحمل فى تلك الصورة استبعادا ظاهرا فكيف تسئل عنه واللّٰه تعالى اعلم (قوله قالت كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا) قال القسطلانى اى الى سفر فهو نصب بنزع الخافض وضمن يخرج معنى ينشئ فالنصب على المفعولية اه قلت والاقرب انه مفعول له اى يخرج لسفر او حال اى مسافرا او ذا سفر واللّٰه تعالى اعلم اه سندى (كتاب الصلح) (قوله باب الصلح فى الدية) وفيه فطلبوا الارش وطلبوا العفو قال القسطلانى فطلبوا اى قوم الجارية الارش قلت وهو بعيد وانما ضمير طلبوا لقوم الربيع اى طلب قوم الربيع قبول الارش من قوم الجارية واللّٰه تعالى اعلم اه سندى (قوله كل سلامى من الناس عليه صدقة) المراد بالوجوب المستفاد من على الثبوت على وجه التاكد لا الوجوب الشرعى ويؤيده رواية يصبح على كل سلامى صدقة وقال القسطلانى

ك قوله لولا انت ما اهتدينا. وفي رواية لولا الله ما اهتدينا اي لولا هدايته او فضله علينا معشر الاسلام بان هدانا ما اهتدينا بانفسنا الى الاسلام وهو مقتبس من قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله. كذا في المرقاة ٥٢ قوله يوم الاحزاب. سمي به لتجمع القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله صلعم وهو يوم الخندق قوله فانزلن بالنون الساكنة الخفيفة وسكينة اي وقارا وفي بعضها بدون التنوين وبتعريف السكينة قوله ان الاولى هو من الموصولات لا من اسماء الاشارة جمعا للمذكر قوله قد بغوا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء ك وفي المرقاة قال الخطابي اختلف الناس في هذا وما اشبهه من الرجز الذي جرى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره واوقاته وفي تاويله ذلك مع شهادة الله تعالى بانه لم يعلمه الشعر وما ينبغي له فذهب بعضهم الى ان الرجز ليس بشعر وبعضهم الى ان هذا وما اشبهه ان استوى على وزن الشعر فانه لم يقصد به الشعر اذ لم يكن صدوره عن نية وروية فيه وانما هو اتفاق كلام يقع احيانا فيخرج منه

باب حفر الخندق حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون شعر نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل وهو يقول لولا انت ما اهتدينا حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا باب من حبسه العذر عن الغزو حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد ان انسا حدثهم قال رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم ح وثنا سليمن بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا فيه حبسهم العذر وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول عندي اصح باب فضل الصوم في سبيل الله حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا باب فضل النفقة في سبيل الله حدثنا سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي فل هلم قال ابو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ باحدهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال يا رسول الله او ياتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس كان على رؤسهم الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء فقال اين السائل انفا او خير هو ثلثا ان الخير لا ياتي الا بالخير وانه كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم الا اكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل ومن لم ياخذها بحقه فهو كالاكل لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة باب فضل من جهز غازيا او خلفه بخير حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثني يحيى قال ثني ابو سلمة قال ثني بسر بن سعيد ثني زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال، باب حفر الخندق اي حول المدينة ١٢ ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث بن سعيد عبد العزيز بن صهيب البراء بن عازب ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب ... حفص بن عمر الحوضي ... من حبسه العذر احمد بن يونس ... زهير بن معاوية الجعفي حميد الطويل ... انس بن مالك سليمان بن حرب الواشحي حماد هو ابن زيد ... موسى بن انس ... باب فضل الصوم اسحق بن نصر ... عبد الرزاق بن همام ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يحيى بن سعيد ...

كل سلامي من الناس عليه صدقة ... فجعل ضمير عليه للانسان واعتبر العائد محذوفا اي في كل واحد منها وهو تكلف لا حاجة اليه ولو كان الضمير لصاحب السلامي لكان الظاهر عليهم حتى يرجع الى الناس وقوله كل يوم بالنصب ظرف للوجوب وقوله تطلع فيه الشمس وصف لليوم لافادة التنصيص على التعميم كما قالوا في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والحاصل ان الشئ اذا وصف بوصف يعم جميع افراده يصير نصا في التعميم ولعل سببه ان الحكم اذا علق بموصوف بوصف يتبادر الذهن الى ان الوصف مناط لثبوت الحكم لذلك الموصوف مثل اكرم العالم فاذا كان الوصف عاما يلزم ثبوت الحكم في كل ما يوجد فيه فيتم هذا التعميم اي التعميم اللفظي فيتاكد التعميم وقوله يعدل فعل بمعنى المصدر مبتدأ خبره صدقة على

٥١ قوله من جهز غازيا - اى هيأ له اسباب سفره وخلف بفتح المعجمة واللام الخفيفة اى قام بحال من يتركه قوله فقد غزا معناه انه مثله فى الاجر وان لم يغز حقيقة ١٢ ف ٥٢ قوله لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم - قال الحميدي لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل على ام حرام قلت لا حاجة الى هذا التاويل فان بيت ام حرام وام سليم واحد قوله انى ارحمها الخ هذه العلة اولى من قول انما كان يدخل عليها لانها كانت محرما له كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت كيف صار قتل الاخ سببا للدخول على الاجنبية قلت لم تكن اجنبية بل كانت خالة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاع وقيل من النسب والمحرمية كانت سببا لجواز الدخول وانضم قال فى الفتح والمراد بقوله معى اى مع عسكرى او على امرى وفى طاعتى لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يشهد بئر معونة قال ابن المنير مطابقة الترجمة من جهة قوله وخلفه فى اهله لان ذلك اعم من ان يكون فى حياته او بعد موته انتهى مختصرا ١٢ ٥٣ قوله باب التحنط عند القتال - اى استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت قوله وذكر يوم اليمامة اى حين حارب المسلمون مسيلمة الكذاب واتباعه فى خلافة ابى بكر الصديق قوله اتى انس اى ابن مالك ثابت بن قيس بالنصب على المفعولية قوله وقد حسر بمهملتين مفتوحتين اى كشف قوله يا عم انما دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج قوله ما يحبسك اى يؤخرك قوله الا بالتشديد وتجيء بالنصب ١٢ فتح ٥٤ قوله فذكر اى انس انكشافا اى نوعا من الانهزام اى اشار الى الفرج بين وجوه المسلمين والكافرين بحيث لا يبقى بيننا وبينهم احد وقدرنا على ان نضاربهم بلا حائل بيننا وبينهم ١٢ كرمانى ٥٥ قوله ما هكذا كلمة ما نافية كان ينفى به ما فعلوا اى قال ثابت ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى لم نقاتل بحيث لم يبق بيننا وبين العدو واحد من الصف الاول بل كان مستقرا فى محله والصف الثانى كان معينا لهم وقد صارت عادتكم على خلاف هذا ثم قاتل حتى قتل ١٢ ك خ ٥٦ قوله عودتم من التعويد وفى بعضها عودكم وفى بعضها عودتكم على صيغة المؤنث فلفظ الاقران على الاول بالنصب وعلى الثانى بالرفع والاقران جمع قرن بكسر القاف وهو المعادل فى الشدة ١٢ خير جارى ٥٧ قوله باب فضل الطليعة - اى من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه ١٢ فتح ٥٨ قوله من ياتينى بخبر القوم الخ - فى رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائى لما اشتد الامر يوم بنى قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم الحديث وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات ومنه يظهر المراد بالقوم فى رواية ابن المنكدر ١٢ فتح البارى ٥٩ قوله ندب - يقال ندبه لامر فانتدب له اى دعاه له فاجاب ويوم الخندق هو يوم الاحزاب والزبير بن العوام بتشديد الواو القرشى احد العشرة ١٢ ك ٥١٠ قوله باب سفر الاثنين - اى جوازه والمراد تخصيص لا سفر يوم الاثنين بخلاف ما فهمه الداودى وكان المصنف لمح بضعف الحديث الوارد فى الزجر عن سفر الواحد والاثنين وهو ما اخرجه اصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قلت وهو حديث حسن الاسناد وقد صححه ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابى هريرة وصححه وترجم له ابن خزيمة النهى عن سفر الاثنين وان ما دون الثلاثة عصاة لان معنى قوله شيطان اى عاص وقال الطبرى هذا الزجر زجر ادب وارشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة وليس بحرام والسائر وحده فى فلاة وكذا البائت فى بيت وحده لا يامن من الاستيحاش لا سيما ان كان ذا فكرة ردية وقلب ضعيف والحق ان الناس يتباينون فى ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عنه وقع لحسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة بذلك وقيل فى تفسير قوله الراكب شيطان اى سفره وحده يحمله عليه الشيطان او اشبه الشيطان فى فعله ١٢ فتح ٥١١ قوله الخيل فى نواصيها الخ - المراد بها ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليه او يرتبط لاجل ذلك لقوله فى الحديث الآتى بعد اربعة ابواب الخيل لثلاثة الحديث ولقوله الآتى فى رواية زكريا الاجر والمغنم بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدأ محذوف اى هو الاجر والمغنم - كذا فى الفتح ١٢ ٥١٢ قوله عروة بن ابى الجعد يعنى ان سليمان بن حرب خالف حفص بن عمر فى اسم والد عروة قال حفص عروة بن الجعد وقال سليمان عروة ابن ابى الجعد وصوبه ابن المدينى وقال الاسمٰعيلى اكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمان وابن ابى عدى كذا فى الفتح قال الكرمانى اعلم ان نسخ البخارى كانت فى الاصل سليمان عن شعبة عروة الخ فالحقت بها على سبيل الاصلاح لفظ عن بينهما والصحيح كما كان فى الاول اذ ليس المراد ان شعبة يروى عن عروة وايضا هو لم يدرك عصره بل المراد ان شعبة قال هو عروة بن ابى الجعد بزيادة لفظ ابى انتهى ١٢ ٥١٣ قوله لقول النبى صلعم الخيل معقود الخ - سبقه الى الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلعم ذكر بقاء الخير فى نواصى الخيل الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام عادلا فدل على ان لا فرق فى حصول هذا الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل والجائر ١٢ فتح البارى

قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فى سبيل الله بخير فقد غزا **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم الا على ازواجه فقيل له فقال انى ارحمها قتل اخوها معى **باب** التحنط عند القتال **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر يوم اليمامة قال اتى انس ثابت ابن قيس وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك ان لا تجيء قال الآن يا ابن اخى وجعل يتحنط يعنى من الحنوط ثم جاء فجلس فذكر فى الحديث انكشافا من الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت عن انس **باب** فضل الطليعة **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ياتينى بخبر القوم يوم الاحزاب فقال الزبير انا ثم قال من ياتينى بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواريا وحوارى الزبير **باب** هل يبعث الطليعة وحده **حدثنا** صدقة انا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر انه سمع جابر بن عبد الله قال ندب النبى صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال ان لكل نبى حواريا وان حوارى الزبير بن العوام **باب** سفر الاثنين **حدثنا** احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحب لى اذنا واقيما وليؤمكما اكبركما **باب** الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة نا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فى نواصيها الخير الى يوم القيمة **حدثنا** حفص بن عمر ثنا شعبة عن حصين وابن ابى السفر عن الشعبى عن عروة بن الجعد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمن عن شعبة عن عروة بن ابى الجعد وتابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبى عن عروة ابن ابى الجعد **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة فى نواصى الخيل **باب** الجهاد ماض مع البر والفاجر لقول النبى صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة **حدثنا** ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر ثنى عروة البارقى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل

م اقران جمع قرن بالكسر هو الذى يعادل الآخر فى الشدة - الطليعة هو من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم. الحوارى الناصر. ندب اى دعا. ماض اى مستمر. الفاجر الجائر ١٢

اسماء الرجال

باب الخيل معقود عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام نافع مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الحوضى شعبة بن الحجاج حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن السلمى ابن ابى السفر بفتح السين المهملة والفاء سعيد الشعبى عامر بن شراحيل عروة بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة البارقى الازدى قال سليمان اى ابن حرب شيخ المؤلف مما رواه ابو نعيم فى مستخرجه موصولا عن الكفحفص بن عمر شيخ المؤلف ايضا شعبة بن الحجاج تابعه اى سليمان بن حرب مسدد وهو ابن مسرهد احد شيوخ المؤلف ايضا مما هو موصول فى مسند مسدد هشيم بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم حصين بن عبد الرحمن السابق مسدد ابن مسرهد البصرى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب الجهاد ماض الخ ابو نعيم الفضل بن دكين زكريا بن ابى زائدة عامر الشعبى عروة بن الجعد او ابن ابى الجعد السابق قريبا هو البارقى نسبة الى جبل بارق باليمن او قبيلة من ذى رعين ١٢ قس - **حل اللغات** : التحنط استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت. **اليمامة** مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف سميت بامرأة زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلثة ايام جسر اى كشف ١٢

وزان ومن اياته يريكم البرق والله تعالى اعلم ١٢ سندى (كتاب الشروط) (قوله وهى عاتق) قال الكرمانى العاتق الجارية الشابة اول ما تدرك انتهى قلت فهى من صفات النساء كالحائض والحامل فلذا ترك التاء ويقال عتقت الجارية فهى عاتق كحاضت فهى حائض ذكره فى المجمع والله تعالى اعلم (قوله باب الشروط فى البيع) نبه بهذه الترجمة على ان كلام عائشة واصحاب بريرة كان فى البيع والشراء لا فى قضاء الكتابة كما هو ظاهر حديث الباب والا يلزم ان يكون اشتراط عائشة على خلاف الحق واشتراطهم على الحق وعلى هذا المعنى قوله وان احبوا ان اقضى عنك الكتابة اى اشتريك بما عليك من دين الكتابة واعتقك وقولهم ان تحتسب عليك اى بالعتق لا بالمال والله تعالى اعلم (قوله فاستثنيت حملانه الى اهلى) هذه الرواية تدل بظاهرها على الاشتراط

۵۱ قوله معقود في نواصيها الخير. اي ملازم لها جعل الناصية كالظرف للخير مبالغة وهي الشعر المسترسل من مقدم الراس وقد يكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس يقال فلان مبارك الناصية اي مبارك الذات ۱۲ كرماني ۵۲ قوله الى يوم القيمة. فيه ان الجهاد لا ينقطع الى يوم القيمة وان المال الذي يكتسب بالخيل من خير وجوه الاموال قوله الاجر اي الثواب في الآخرة قوله والمغنم اي الغنيمة في الدنيا ۱۲ ك ۵۳ قوله من احتبس فرسا. اي ربطه وحبسه على نفسه لما عسى ان يحدث من غزو وغير ذلك وقد يجي بمعنى الوقف ۱۲ مرقاة ۵۴ قوله ايمانا مفعول له اي ربطه خالصا لله تعالى امتثالا لامره وقوله تصديقا بوعده عبارة عن الثواب المرتب على الاحتباس تلخيصه انه احتبس امتثالا واحتسابا وذلك ان الله تعالى وعد الثواب على الاحتباس فمن احتبس فكانه قال صدقت فيما وعدتني ۱۲ طيبي ۵۵ قوله فان شبعه. بكسر ففتح وريه بكسر فتشديد تحتية اي ما يشبعه ويرويه قوله وروثه وبوله في ميزانه اي في ميزان صاحبه ثواب هذه الاشياء يوم القيمة ۱۲ مرقاة ۵۶ قوله باب اسم الفرس والحمار. اي مشروعية تسميتها وكذا غيرهما من الدواب باسماء تخصها غير اسماء اجناسها وذكر في هذا الباب اربعة احاديث الاول حديث ابي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي وقد تقدم في كتاب الحج في ص ۲۴۲ والغرض منه قوله فيه فركب فرسا له يقال له الجرادة وهو بفتح الجيم وتخفيف الراء والثاني حديث سهل وهو ابن سعد الساعدي قوله يقال له اللحيف بالمهملة والتصغير قال ابن قرقول وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغيف قلت ورجحه الدمياطي وبه جزم الهروي قال وسمي بذلك لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كانه يلحف الارض بذنبه قوله وقال بعضهم اللخيف يعني بالخاء المعجمة وحكوا فيه الوجهين وهذه رواية عبد المهيمن بن عباس بن سهل اخو ابي بن عباس الثالث حديث معاذ بن جبل والغرض منه هنا قوله فيه كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عفير بالمهملة والفاء مصغر ماخوذ من العفرة وهو لون التراب كانه سمي بذلك للونه والعفرة حمرة يخالطها بياض ووهم من ضبطه بالغين المعجمة الرابع حديث انس في فرس ابي طلحة وقد تقدم في اواخر الهبة مع شرحه في ص ۳۵۹ والغرض منه هنا قوله فيه فرسا لنا يقال له مندوب هذا كله ملتقط من الفتح ۱۲ ۵۷ قوله لا تبشرهم فيتكلوا. بتشديد الفوقية من الاتكال وللكشميهني بالنون الساكنة وكسر الكاف من النكول قاله القسطلاني ۱۲ ۵۸ قوله باب ما يذكر من شؤم الفرس. اي هل هو على عمومه او مخصوص ببعض الخيل وهل هو على ظاهره او ماول وقد اشار بايراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر الى ان الحصر الذي في حديث ابن عمر ليس على ظاهره وبترجمة الباب الذي بعده وهي الخيل لثلثة الى ان الشؤم مخصوص ببعض الخيل دون بعض وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق فكره. كذا في الفتح ۱۲ ۵۹ قوله انما الشؤم في ثلثة. قال الكرماني فان قلت الشؤم قد يكون في غيرها فما معنى الحصر قلت قال الخطابي اليمن والشؤم علامتان لما يصيب الانسان من الخير والشر ولا يكون شئ من ذلك الا بقضاء الله وهذه الاشياء الثلثة محال وظروف جعلت مواقع لاقضية ليس لها بانفسها وطباعها فعل ولا تاثير في شئ الا انها لما كانت اعم الاشياء التي يقتنيها الانسان وكان في غالب احواله لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس يرتبطه ولا يخلو من عارض مكروه في زمانه اضيف اليمن والشؤم اليها اضافة مكان ومحل وهما صادران عن مشية الله عز وجل وقد قيل شؤم المرأة ان لا تلد وشؤم الفرس ان لا يغزى عليه وشؤم الدار سوء الجوار فان قلت قد تقدم ان الخير معقود به وفيه البركة قلت قال النووي الشؤم في الفرس المراد به غير الخيل المعدة للغزو ونحوه او ان الخير والشر يجتمعان فيه فانه فسر الخير بالاجر والمغنم ولا يمتنع مع هذا ان يكون الفرس مما يتشاءم به انتهى كلام الكرماني وقال الخطابي وقد روى قتادة عن ابن حسان الاعرج ان رجلين دخلا على عائشة فقالا ان ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انما الطيرة في المرأة والدابة والدار فطارت شفقا وقالت انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اهل الجاهلية يقولون ان الطيرة في الدابة والمرأة والدار ثم قرأت ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها انتهى كلام الخطابي ۶۰ قوله لتركبوها وزينة. اي ان الله خلقها للركوب والزينة فمن استعملها في ذلك فعل ما ابيح له فان اقترن بفعله قصد طاعة ارتقى الى الندب او قصد معصية يحصل به الاثم وقد دل حديث الباب على هذا التقسيم ۱۲ فتح ۶۱ قوله في طيلها. بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية والمشهور طولها بالواو وهو الحبل الذي تشد به الدابة عند الرعي قوله فاستنت من الاستنان وهو العدو والشرف الشوط والنواء بكسر النون المناواة اي المعاداة فان قلت اين القسم الثالث قلت حذفه اختصارا وهو رجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي لذلك ستر قاله الكرماني وقد تقدم الحديث مع بيانه في ص ۳۱۹ في كتاب الشرب ۱۲ ۶۲ قوله شرفا. هو محركة العلو والمكان العالي والمجد ومن البعير سنامه والشوط او نحو ميل ومنه فاستنت شرفا او شرفين ۱۲ قاموس

معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم **باب** من احتبس فرسا في سبيل الله لقوله تعالى ومن رباط الخيل **حدثنا** علي بن حفص ثنا ابن المبارك انا طلحة بن ابي سعيد قال سمعت سعيدا المقبري يحدث انه سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة **باب** اسم الفرس والحمار **حدثنا** محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمن عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم فتخلف ابو قتادة مع بعض اصحابه وهم محرمون وهو غير محرم فراوا حمارا وحشيا قبل ان يراه فلما راوه تركوه حتى راه ابو قتادة فركب فرسا له يقال له الجرادة فسالهم ان يناولوه سوطه فابوا فتناوله فحمل فعقره ثم اكل فاكلوا فندموا فلما ادركوه قال هل معكم منه شئ قالوا معنا رجله فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها **حدثنا** علي بن عبد الله بن جعفر ثنا معن بن عيسى ثنا ابي بن عباس بن سهل عن ابيه عن جده قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا فرس يقال له اللحيف وقال بعضهم اللخيف بالخاء **حدثنا** اسحق بن ابراهيم سمع يحيى بن ادم ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن معاذ قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس بن مالك قال كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب فقال ما راينا من فزع وان وجدناه لبحرا **باب** ما يذكر من شؤم الفرس **حدثنا** ابو اليمان نا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الشؤم في ثلثة في الفرس والمرأة والدار **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شئ ففي المرأة والفرس والمسكن **باب** الخيل لثلثة وقول الله عز وجل والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت ارواثها واثارها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي وزر على ذلك وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال: باب من احتبس فرسا علي بن حفص هو المروزي ابن المبارك عبد الله طلحة بن ابي سعيد هو الاسكندراني اصله من المدينة ابو عبد الملك باب اسم الفرس والحمار محمد بن ابي بكر هو المقدمي ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني عن ابيه يعني ابي قتادة اسمه الحارث بن ربعي علي بن عبد الله هو المديني معن بن عيسى هو القزاز اسحق بن ابراهيم بن راهويه المروزي يحيى بن ادم هو القرشي الكوفي ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم هو الكوفي الحنفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن ميمون هو الاودي معاذ بن جبل الانصاري محمد بن بشار الملقب ببندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج العتكي قتادة هو ابن دعامة السدوسي باب ما يذكر

حل اللغات: شبع بكسر الشين اي ما يشبع به. عفير من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض مرج موضع كلا طيل بكسر الطاء وفتح التحتية الحبل المربوطة. استنت عدت. نواء اي عداوة ۱۲

۹ ۵ ۴۴	مع بعض الروايات الاخر وبعض الروايات يدل على انه كان ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم تبرعا وتفضلا ولذلك استوعب المصنف رحمه الله تعالى الروايات واشار الى ترجيح روايات الاشتراط والائمة بعضهم جوزوا الاشتراط فاخذوا بروايات الاشتراط وحملوا روايات ظاهرها التبرع على ان المراد به بيان انه وفى بالشرط فقال ولك ظهره تفضلا لوفاء لا للتبرع وبعضهم على منعه فاخذ بروايات التبرع وحملوا الاشتراط على تاويل مثلا فاستثنيت حملانه يحمل على معنى طلبه ذلك منه بعد البيع بطريق التبرع والتفضل وقوله فبعته على ان لي فقار ظهره اي مع ان لي فقار ظهره حيث تبرع به علي وقوله شرط ظهره اي آل الامر الى انه اعطى ظهره كانه كان شرطا ونحو ذلك والله تعالى اعلم واما قوله على حساب لدينار بعشرة فيحتمل رفع الدينار على انه مبتدأ خبره الجار والمجرور وحساب

۵۱ قوله الجامعة الفاذة ۔ اى المنفردة الجامعة لكل خير وشر غير مخصوصة بشئ فيدخل فيه حكم الحمر وغيره فمن ادى فى الحمر شيئا وتحرى فيها الخير فله ثوابه وليس فيها واجب مخصوص ۔ كذا فى اللمعات ۱۲ ۵۲ قوله ارمك ۔ براء وكاف بوزن احمر والمراد به ما خالط حمرته سواده قوله ليس فيها شية بكسر المعجمة وفتح التحتية الخفيفة اى علامة والمراد انه ليس فيه لمعة من غير لونه ويحتمل ان يريد ليس فيه عيب يؤيده قوله والناس خلفى يريد انه كان قويا فى سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى انه صار قدام الناس قوله اذ قام على اى وقف فلم يسر من التعب كذا فى الفتح قال الكرمانى يقال قامت الدابة اذا وقفت من الكلال ۱۲ ۵۳ قوله باب الركوب على دابة صعبة ۔ بسكون العين اى شديدة والفحولة بالفاء والمهملة جمع فحل والتاء فيه لتاكيد الجمع واخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لانه فى الغالب اصعب ممارسة من الانثى واخذ كون ... كان فحلا من ذكره بالضمير المذكر كذا فى الفتح ۱۲ ۵۴ قوله فرسا لابى طلحة يقال له مندوب ۔ اى المطلوب من الندب الرهن الذى يجعل فى السباق وقيل لندب فى جسمه وهو اثر الجرح كذا فى المجمع قال القسطلانى ولا دليل فى لفظ الفرس لما ترجم حيث قال والفحولة من الخيل لان الفرس يتناول الفحل والانثى الا ان يستدل البخارى بانه فحل بعود الضمير المذكر عليه فى قوله فركبه وان وجدناه لبحرا انتهى وفى الفتح قال ابن المنير هو استدلال ضعيف لان العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع على المؤنث وعكسه الجماعة فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى وقال ابن بطال معلوم ان المدينة لم تخل عن اناث الخيل ولم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا جلة اصحابه انهم ركبوا غير الفحول الا ما ذكر عن سعد ابن ابى وقاص كذا قال وهو محل توقف وقد روى الدارقطنى ان فرس المقداد كان انثى انتهى ۱۲ ۵۵ قوله والخيل والبغال الخ ۔ قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالآية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد اسهم لها رسول الله صلعم واسم الخيل يقع على البرذون والهجين بخلاف البغال والحمير فكان الآية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه فلما لم ينص على البرذون والهجين فيها دل على دخولها فى الخيل والمراد بالهجين ما يكون احد ابويه عربيا والآخر غير عربى ۱۲ فتح ۵۶ قوله ولا يسهم لاكثر من فرس ۔ وهو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور قاله فى الفتح وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى كذا فى فتح القدير قال الليث وابو يوسف واحمد واسحق يسهم لفرسين لا لاكثر قاله ابن حجر وفى الهداية لا يسهم الا لفرس واحد وقال ابو يوسف يسهم لفرسين لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولان الواحد قد يعيى فيحتاج الى الآخر ولهما ان البراء بن اوس قاد فرسين دفعة واحدة ولم يسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لفرس واحد ولان القتال لا يتحقق بفرسين دفعة واحدة فلا يكون السبب الظاهر مفضيا الى القتال عليهما فيسهم لواحد ولهذا لا يسهم لثلاثة وما رواه محمول على التنفيل كما اعطى سلمة بن الاكوع سهمين وهو راجل ۱۲ ۵۷ قوله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما وهو قول مالك والشافعى وابى يوسف ومحمد واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو حنيفة للفارس سهمان فقط سهم له وسهم لفرسه ولم يقل بقوله هذا الا ما روى عن على وابى موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح قال التوربشتى انما ترك ابو حنيفة العمل بهذا لا لرايه بل لما يعارضه من حديث ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم كذا فى الطيبى فان قيل من شروط المعارضة المساواة وحديث ابن عمر فى البخارى فهو اصح فاجاب عنه ابن الهمام ان كون الحديث فى البخارى اصح من حديث آخر فى غيره مع فرض ان رجاله رجال الصحيح تحكم محض لا نقول به مع ان الجمع وان كان احدهما اقوى من الآخر اولى من ابطال احدهما وذلك فيما قلنا لحمل رواية ابن عمر على التنفيل فكان اعمالهما اولى من اهمال احدهما بعد كونه سندا صحيحا انتهى كلام ابن الهمام وبسطه فى فتح القدير ۱۲ ۵۸ قوله انا ابن عبد المطلب ۔ قال الكرمانى فان قلت كيف قال هذا القول وقد نهى عن الافتخار فى الآباء قلت باول بانه اشارة الى رؤيا كان رآها عبد المطلب فاخبر بها قريشا وعبرت بانه سيكون له ولد يسود الناس ويهلك اعداءه على يديه وكان مشهورا فيهم فذكرهم رسول الله صلعم بها امر تلك الرؤيا ليقوى بذلك قوة من كان قد انهزم من اصحابه فيرجعوا ويتيقنوا ان سيكون الظفر فى العاقبة له والوجه الآخر ان يكون الافتخار المنهى عنه ما كان فى غير جهاد الكفار وقد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخيلاء فى الحرب مع نهيه عنها فى غير ذلك المقام هكذا ۵۹ قوله باب الركاب والغرز للدابة ۔ قيل الركاب يكون من الحديد والخشب والغرز لا يكون الا من الجلد وقيل هما مترادفان والغرز للجمل والركاب للفرس وذكر فيه حديث ابن عمر وهو ظاهر فيما ترجم من الغرز واما الركاب فالحقه به لانه فى معناه ۱۲ فتح البارى

عن الحمر فقال ما أنزل على فيها الا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **باب** من ضرب دابة غيره فى الغزو **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكل الناجى قال اتيت جابر بن عبد الله الانصارى فقلت له حدثنى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه فى بعض اسفاره قال ابو عقيل لا ادرى غزوة او عمرة فلما ان اقبلنا قال النبى صلى الله عليه وسلم من احب ان يتعجل الى اهله فليتعجل قال جابر فاقبلنا وانا على جمل لى ارمك ليس فيها شية والناس خلفى فبينا انا كذلك اذ قام على فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه فقال اتبيع الجمل قلت نعم فلما قدمنا المدينة ودخل النبى صلى الله عليه وسلم المسجد فى طوائف اصحابه فدخلت عليه وعقلت الجمل فى ناحية البلاط فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول لى الجمل جملنا فبعث النبى صلى الله عليه وسلم اواقى من ذهب فقال اعطوها جابرا ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل لك **باب** الركوب على دابة صعبة والفحولة من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلف يستحبون الفحولة لانها اجرى واجسر **حدثنا** احمد بن محمد نا عبد الله ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك كان بالمدينة فزع فاستعار النبى صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة يقال له مندوب فركبه وقال ما رأينا من فزع وان وجدناه لبحرا **باب** سهام الفرس وقال مالك يسهم للخيل والبراذين منها لقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم لاكثر من فرس **حدثنا** عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما **باب** من قاد دابة غيره فى الحرب **حدثنا** قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابى اسحق قال قال رجل للبراء بن عازب افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ان هوازن كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهام فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر فلقد رأيته وانه لعلى بغلته البيضاء وان ابا سفين آخذ بلجامها والنبى صلى الله عليه وسلم يقول انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب **باب** الركاب والغرز للدابة **حدثنا** عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله فى الغرز واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذى الحليفة **باب** ركوب الفرس العرى **حدثنا** عمرو بن عون ثنا حماد عن ثابت عن انس قال استقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم على فرس عرى ما عليه سرج فى عنقه سيف **باب** الفرس القطوف **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبى صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة

اسماء الرجال

باب من ضرب دابة غيره مسلم بن ابراهيم الفراهيدى ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف بشير بن عقبة الدورقى البصرى ابى المتوكل على بن داود والناجى بالنون والجيم نسبة الى بنى ناجية ابن سامة قبيلة كبيرة منهم جابر ابن عبد الله الانصارى باب الركوب على الدابة الخ ۔ وقال راشد بن سعد بسكون العين المقرئى بفتح الميم وضمها وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة نسبة الى قرية من قرى دمشق تابعى ليس له فى البخارى سوى هذا احمد بن محمد قال الدارقطنى هو احمد الملقب بشبويه واسم جده ثابت وقال احمد هو احمد بن محمد بن موسى ولقبه مردويه المروزى وهو اشهر واكثر من الاول كما قال فى الفتح عبد الله هو ابن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة باب سهام الفرس عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله الهبارى القرشى ابى اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بالتصغير بن عمر العمرى ابن عمر هو عبد الله بن عمر باب من قاد الخ قتيبة بن سعيد سهل بن يوسف الانماطى شعبة بن الحجاج ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى قال رجل فى رواية عند المؤلف فى غزوة حنين انه من قيس البراء بن عازب باب الركاب عبيد بن اسماعيل الهبارى ابى اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب ركوب الفرس عمرو بن عون بفتح العين وسكون ثانيهما فيهما ابن اوس السلمى الواسطى حماد بن زيد ثابت البنانى انس بن مالك باب الفرس القطوف عبد الاعلى بن حماد البصرى ثم البغدادى يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الراء ابو معاوية البصرى سعيد بن ابى عروبة قتادة بن دعامة انس بن مالك رضى الله عنه ۱۲ ۵۷ جمع برذون بكسر موحدة وفتح معجمة الدابة لغة وخصه العرف بنوع من الخيل قال الطيبى هو التركى من الخيل

حل اللغات: الجامعة العامة الشاملة ۔ الفاذة المنفردة ۔ ارمك اى ما يخالط حمرته سواد ۔ شية اى عيب ۔ البلاط الحجارة المفروشة عند باب المسجد ۔ رماة جمع رام ۔ القطوف البطئ المشى مع تقارب الخطى ۱۲

حاشية السندى: مضاف الى الجملة بتمامها لا مقطوع عن الاضافة كما توهمه العينى ويحتمل جره باضافة الحساب اليه والاول اختاره الكرمانى وابن حجر وهو اجود معنى والثانى اختاره العينى الا انه رد الاول بان فيه قطع الحساب عن الاضافة وهو غلط منه كما نبهنا عليه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب الشروط فى الطلاق) ذكر فيه حديث وان تشترط المرأة طلاق اختها قالوا وهذا موضع الترجمة لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهى معنى انتهى قلت اللغو ينهى عنه ايضا والله تعالى اعلم اه سندى (قوله والا فقد جموا) قال القسطلانى والا اى وان لم اظهر فقد جموا اى استراحوا من جهد القتال ۔ قلت ۔ ومقتضى الظاهر ان يقال والا اى وان لم يرد الدخول فى الاسلام والله تعالى اعلم اه سندى (كتاب الوصايا) (قوله ما حق امرئ مسلم الى قوله يبيت الخ) الفعل اعنى ...

كان يقطفا وكان فيه قطاف فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى ۲ باب السبق بين الخيل حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى وقال عبد الله ثنا سفين قال ثنى عبيد الله قال سفين بين الحفياء الى الثنية خمسة اميال او ستة وبين الثنية الى مسجد بنى زريق ميل باب اضمار الخيل للسبق حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى لم تضمر وكان امدها من الثنية الى مسجد بنى زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها قال ابو عبد الله امدا غاية فطال عليهم الامد باب غاية السبق للخيل المضمرة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية قال ثنا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التى قد اضمرت فارسلها من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التى لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها مسجد بنى زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل ونحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء وقال المسور قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلات القصواء حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انسا كان ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء من ههنا طوله موسى عن حماد عن ثابت عن انس حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن حميد عن انس قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق فجاء اعرابى على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه ۲ باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء قاله انس وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء حدثنا عمرو بن على ثنا يحيى ثنا سفين حدثنى ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن سفين ثنى ابو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء وابو سفين بن الحارث اخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب باب جهاد النساء حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فقال جهادكن الحج وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين

٥١ قوله نعم الجهاد الحج. قال ابن بطال دل حديث عائشة على ان الجهاد غير واجب على النساء، ولكن ليس فى قوله جهادكن الحج انه ليس لهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من التستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج افضل لهن من الجهاد قلت وقد لمح البخارى بذلك فى ايراده الترجمة مجملة وتعقبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء الى الجهاد. قال ابن حجر فى فتح البارى ١٢ ٥٢ قوله على بنت ملحان. بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وهى ام حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية خالة انس صحابية مشهورة كذا فى التقريب وكانت محرما له صلى الله عليه وسلم كما مر بيانه فى صفحة ٣٩١ فى باب الدعاء بالجهاد مع شرح الحديث قوله مثلهم مثل الملوك اى حالهم كالملوك فى السعة والرفعة ١٢ ٥٣ قوله فتزوجت عبادة بن الصامت. قال الشيخ ابن حجر ظاهره انها تزوجت بعد هذه المقالة ووقع فى رواية اسحٰق عن انس وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره انها كانت حينئذ زوجته فاما ان يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك واما ان يحمل قوله فى رواية اسحٰق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوى وصفها بها غير مقيد بحال من الاحوال وهذا الثانى اولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما سيأتى بعد اثنى عشر بابا انتهى ١٢ ٥٤ قوله بنت قرظة. بالقاف والراء والمعجمة المفتوحات اسمها فاختة بالفاء وكسر المعجمة وبالفوقية المفتوحة امرأة معاوية بن ابى سفيان وهو اول من ركب البحر للغزو فى خلافة عثمان رض وقرظة هو ابن عبد الله بن عمرو بن نوفل بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصارى ١٢ خير جارى ٥٥ قوله لمشمرتان. بكسر الميم الثانية المشددة من التشمير شمر ازاره رفعه وشمر عن ساقه وشمر فى امره اى خف وشمر للامر اى تهيأ له والخدم بفتحتين موضع الخلخال من الساق ولعل رؤيته بلا قصد كذا فى الخير الجارى وفى المجمع الخدم بفتحتين جمع خدمة يعنى الخلخال وتجمع على خدام ايضا والسوق جمع ساق انتهى قال النووى هذه الرؤية للخدم لم يكن فيها نهى لان يوم احد كان قبل امر النساء بالحجاب اولانه لم يتعمد النظر الى نفس الساق فهو محمول على وقوع النظر فجاءة بغير قصد اليها ١٢ ك ٥٦ قوله تنقزان. بضم القاف بعدها زاى كذا فى التنقيح وفى الخير الجارى النقز بالنون والقاف والزاى الوثب وهو لازم وقوله القرب جمع القربة وهو منصوب بنزع الخافض اى بالقرب اى تنقلان وهذا هو غزوة لا عانتهن الغزاة انتهى قال الكرمانى فان قلت اين ذكر قتالهن قلت انهن بصدد الدفع عن انفسهن مهما امكن فهو فى حكم القتال او قاس على الغزو ١٢ ٥٧ قوله قسم مروطا. اى اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها وام كلثوم بضم الكاف وضم المثلثة بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت فى حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها عمر الى على رض فقال انا ابعثها اليك فان رضيتها فقد زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقال لها قولى هذا البرد الذى قلت لك فقالت ذلك لعمر فقال لها قولى له قد رضيت رضى الله عنك ووضع يده على ساقها فكشفها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين لكسرت انفك ثم جاءت اباها فقالت بعثتنى الى شيخ سوء واخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك ١٢ كرمانى ٥٨ قوله تزفر تخيط. كذا فى رواية المستملى وحده وتعقب بان ذلك لا يعرف فى اللغة وانما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه قال الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر ايضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوة ويقال للاماء اذا حملن القرب زوافر ١٢ فتح البارى ٥٩ قوله باب مداواة النساء الجرحى. اى من الرجال وغيرهم فى الغزو وثم قال بعده باب رد النساء الجرحى والقتلى كذا للاكثر وزاد الكشميهنى الى المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ بالتشديد ايضا وبذال المعجمة لها ولابيها صحبة قوله كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى كذا اورده فى الاول مختصرا واورد فى الذى بعده اتم وزاد الاسمٰعيلى ولا نقاتل فيه جواز معالجة المرأة الاجنبية للرجل الاجنبى للضرورة ١٢ فتح

ثنا معٰوية بهذا حدثنا قبيصة ثنا سفين عن معٰوية بهذا وعن حبيب بن ابى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبى صلى الله عليه وسلم سأله نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج[٥١]

باب غزوة المرأة فى البحر

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق[٢] عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الانصارى قال سمعت انسا يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنت ملحان[٥٢] فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتى يركبون البحر الاخضر فى سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الاسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال اللهم اجعلها منهم ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مم ذلك فقال[٢] لها مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت من الاولين ولست من الاخرين قال قال انس فتزوجت عبادة[٥٣] ابن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة[٥٤] فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت

باب حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه

حدثنا حجاج بن منهال ثنا عبد الله بن عمر النميرى ثنا يونس قال سمعت الزهرى قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة كل حدثنى طائفة[٢] من الحديث قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين نسائه فايتهن يخرج سهمها خرج بها النبى صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا فى غزوة غزاها فخرج فيها سهمى فخرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب

باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبى صلى الله عليه وسلم ولقد رأيت عائشة بنت ابى بكر وام سليم وانهما لمشمرتان[٥٥] ارى خدم سوقهما تنقزان[٥٦] القرب وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه فى افواه القوم ثم ترجعان فتملأنها ثم تجيئان فتفرغانه[٢] فى افواه القوم

باب حمل النساء القرب الى الناس فى الغزو

حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة ابن ابى مالك ان عمر بن الخطاب قسم مروطا[٥٧] بين نساء من نساء المدينة فبقى مرط جيد فقال له بعض من عنده يا امير المؤمنين اعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى عندك يريدون ام كلثوم ابنة على فقال عمر ام سليط احق وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب يوم احد قال ابو عبد الله تزفر تخيط[٥٨]

باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو[٥٩]

حدثنا على بن عبد الله ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع ابنت معوذ قالت كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نسقى الماء ونداوى الجرحى ونرد القتلى[٢]

باب رد النساء الجرحى والقتلى

حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الربيع ابنت معوذ قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسقى القوم ونخدمهم ونرد الجرحى

٢ هو الفزارى — ٢ نقال — ٢ بطائفة — فتفرغانها — ٢ الى المدينة — ٣ النبى

اسماء الرجال

قبيصة بن عقبة السوائى العامرى سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى معاوية بن اسحٰق التيمى حبيب بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب ابى عبد الله الجمانى عائشة بنت طلحة التيمية باب غزوة المرأة عبد الله بن محمد المسندى معاوية بن عمرو الازدى ابو اسحٰق ابراهيم بن الحارث عبد الله بن عبد الرحمٰن الانصارى ابى طوالة - باب حمل الرجل امرأته حجاج بن منهال ابو محمد السلمى يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم عروة بن الزبير بن العوام سعيد بن المسيب ابن حزن بن وهب القرشى المخزومى علقمة بن وقاص اى الليثى عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب غزو النساء ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن الحجاج عبد الوارث بن سعيد التنورى عبد العزيز ابن صهيب وقال غيره اى غير ابى معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث باب حمل النساء القرب عبدان بن عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ثعلبة بن ابى مالك ابو يحيى القرظى باب مداواة النساء الجرحى على بن عبد الله المدينى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى خالد بن ذكوان المدنى الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بن عفراء الانصارية من المبايعات باب رد النساء الجرحى والقتلى مسدد بن مسرهد البصرى بشر المذكور خالد المذكور ربيع المذكورة ::

حل اللغات

٥٠ هكذا هو فى جميع الروايات قال ابو مسعود الدمشقى سقط بين ابى اسحٰق وعبد الله زائدة بن قدامة وهو تحكم بلا دليل وقد ثبت سماعه من عبد الله والله اعلم كذا فى الكرمانى والخير الجارى والفتح وغيرها ١٢ — قفلت رجعت. طائفة قطعة. وقصت من الوقص وهو كسر العنق. تنقزان تحملان. المتون الظهور يعنى بشتها. مروطا اى اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها ١٢

حاشية السندى ص ٣٨٢: مكتوبة عنده ليس يحق له فتامل بنظر دقيق وجوز بعضهم ان قوله يبيت صفة لامرئ والخبر محذوف بعد الا اى الا المبيت ووصيته مكتوبة عنده وهذا لا يخلو عن ركاكة اذ يصير المعنى ان المسلم البائت ليلتين ليس حقه كذا وهو غير مناسب وانما المناسب لا ينبغى لمسلم ان يبيت والعجب من القسطلانى حيث قال مفعول يبيت محذوف تقديره آمنا او ذاكرا او موعوكا والحال ان يبيت من الافعال اللازمة لا المتعدية ولو فرض آمنا ونحوه فى الكلام لكان حالا لا مفعولا والله تعالى اعلم ام سندى (قوله هل كان النبى صلى الله عليه وسلم اوصى فقلت لا الخ) كانه فهم السؤال عما اشتهر بين الجهال من الوصية الى على رضى الله تعالى عنه او فهم السؤال عن الوصية فى الاموال فقال فى الجواب لا ثم لما صرح السائل بانه كيف يترك الوصية وقد امر المسلمون بها ذكر له انه

قوله باب نزع السهم من البدن . ذكر فيه حديثا في قصة عم ابي عامر باختصار وساقه في غزوة حنين بتمامه قال المهلب فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان في غمرة الموت وليس ذلك من الالقاء الى التهلكة اذا كان يرجو الانتفاع بذلك قال ومثله البط والكي وغير ذلك من الامور التي يتداوى بها قال ابن منير لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع عنه السهم بل يبقى فيه كما امر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فبين بهذه الترجمة ان هذا مما شرع انتهى والذي قال المهلب اولى لان حديث الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو في الحيوة بعد والذي ابداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفات ١٢ فتح الباري قوله فنزا منه الماء . بالنون والزاي والالف اي جرى منه وهذا من علامة الموت قوله اللهم اغفر لعبيد تصغير العبد هو ابن وهب وقيل ابن سليم بضم المهملة الاشعري عم ابي موسى كان من كبار الصحابة قتل يوم اوطاس وكان هذا الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزوات علامة الشهادة فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا بقتله رفع يديه يدعو له وقال صلى الله عليه وسلم في دعائه كما في بعض الطرق اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك من الناس

والقتلى الى المدينة باب نزع السهم من البدن حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال رمي ابو عامر في ركبته فانتهيت اليه فقال انزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر باب الحراسة في الغزو في سبيل الله عز وجل حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا علي بن مسهر انا يحيى بن سعيد انا عبد الله ابن عامر بن ربيعة قال سمعت عائشة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا فقال انا سعد بن ابي وقاص جئت لاحرسك ونام النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يوسف ثنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط لم يرض لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين وزادنا عمرو قال انا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث راسه مغبرة قدماه ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان كان في الساقة كان في الساقة وان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع فتعسا كانه يقول فاتعسهم الله خيبهم الله طوبى فعلى من كل شيء طيب وهي ياء حولت الى الواو وهي من يطيب باب فضل الخدمة في الغزو حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال صحبت جرير بن عبد الله فكان يخدمني وهو اكبر من انس قال جرير اني رأيت الانصار يصنعون شيئا لا اجد احدا منهم الا اكرمته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم اشار بيده الى المدينة قال اللهم اني احرم ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم مكة اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع عن اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم عن مورق العجلي عن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى عليه صدقة كل يوم يعين الرجل في دابته يحامله عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلوة صدقة ودل الطريق صدقة

حاشية السندي ص ٣٨٣

اوصى بكتاب الله اي ونحوه كالسنة قال المحقق ابن حجر في قوله وكيف كتب على المسلمين الوصية زاد المصنف في فضائل القران ولم يوص به ويتم الاعتراض اي كيف يؤمر المسلمون بشيء ولا يفعله النبي صلى الله عليه وسلم اه سندي (قوله انك ان تدع ورثتك) هي ان المصدرية الناصبة او ان الشرطية الجازمة وعلى الثاني فلابد من تقدير المبتدأ في قوله خير مع الفاء اي فهو خير وعلى الاول لاحاجة اليه بل تكون ان تدع مبتدأ خبره خير وقول المحقق ابن حجر ان تدع بفتح ان على التعليل وتبعه القسطلاني يقتضي ان التقدير لان تدع وعلى هذا يكون خبر ان في انك ولا يخفى انه لا يصح ان يقال انك لاجل تركهم اغنياء خير من ان تتركهم فقراء فتأمل (قوله لو غض الناس الى الربع) اي لكان احسن وهذا مبني على معنى والثلث كثير مما ينبغي للايصاء

۱ قوله رباط يوم فى سبيل الله وقول الله عزوجل يا ايها الذين آمنوا الآية - الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذى بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم واستدلال المص بالآية اختيار لاشهر التفاسير فعن الحسن البصرى وقتادة اصبروا على طاعة الله وصابروا اعداء الله فى الجهاد ورابطوا فى سبيل الله وعن محمد بن كعب اصبروا على الطاعة وصابروا لانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم وعن زيد بن اسلم اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل قال ابن قتيبة واصل الرباط ان تربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وفى الموطا عن ابى هريرة مرفوعاً وانتظار الصلوة فذلكم الرباط وهو فى السنن عن ابى سعيد وفى المستدرك عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان الآية نزلت فى ذلك واحتج بانه لم يكن فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزو فيه رباط انتهى وحمل الآية على الاولى اظهر وما احتج به ابو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير تسليم انه لم يكن فى عهده صلى الله عليه وسلم رباط فلا يمنع من الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون المراد كلا من الامرين او ما هو اعم من ذلك قاله الشيخ ابن حجر فى الفتح ۱۲ ۲ قوله وما عليها - كلمة على بمعنى فى اى فى الدنيا وجوز عنها مبالغة وهو افادة الاستعلاء كذا فى الخير الجارى اے افضل من صرف ما فى الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زائل ونعيم الآخرة باقية كذا فى الفتح وک ۱۲ ۳ قوله موضع سوط احدكم - اے مقدار سوطه فى الجنة وانما خص السوط لان عادة الراكب اذا اراد النزول فى موضع ان يلقى سوطه فيه لئلا ينزل فيه غيره كذا فى الطيبى وتمر الحديث مع بيانه فى ص ۳۹۲ فى باب الغدوة والروحة فى سبيل الله ۱۲ ۴ قوله باب من غزا بصبى للخدمة - يشير الى ان الصبى لا يخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية ۱۲ فتح ۵ قوله يخدمنى بضم المهملة وبالجزم وبالرفع ومعناه ان يعين من يخدمه صلى الله عليه وسلم فى تلك السفرة وذلك لما صح عن انس رض انه قال خدمت النبى صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفى رواية عشر سنين ولو كان اول خدمته فى غزوة خيبر وكانت سنة سبع لكانت خدمته اربع سنين ۱۲ خير جارى ف ۶ قوله من الهم والحزن - اكثرهم لا يفرق بينهما ومنهم من فرق بان الهم على ما يتوقع والحزن على ما وقع ۱۲ ک ۷ قوله وكانت عروسا. فيه اطلاق العروس على المرأة خلافا لمن ظن انه نعت للرجل فقد نص الخليل انه نعت لهما ما داما فى تعريسهما اياما كذا فى التنقيح قوله سد بالمهملتين والها مفتوحة ويضم وثانيهما مشددة الصهباء بفتح المهملة واسكان الهاء وبالموحدة وبالمد موضع قوله حلت اى طهرت وخرجت عن الحيض قوله حيسا بالفتح مهملة فتحتية ساكنة فسين مهملة الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق قوله نطع بفتح النون وكسرها وسكون الطاء وفتحها اربع لغات قوله يحوى بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة اے يجمع والحوية كساء محشو حول سنام البعير اے يدار عليها العباءة حول السنام ۱۲ ک خ ۸ قوله كالملوك - اے حالهم كالملوك فى السعة والرفعة وقدمر الحديث عنقريب فى ص ۴۰۳ ۱۲ ۹ قوله قال لى قيصر الخ - هو طرف من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا فى بدء الوحى والغرض منه قوله فى الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره ۱۲ فتح ۱۰ قوله قال راى سعد - اى ابن ابى وقاص والد مصعب الراوى عنه ثم ان صورة هذا السياق مرسل لان مصعبا لم يدرك زمان هذا القول لكن هو محمول على انه سمع ذلك من ابيه ۱۲ فتح ۱۱ قوله فضلا على من دونه - اى بسبب غناءه وشجاعته وحسن معرفته بصفة الرمى كذا فى الخير الجارى قوله هل تنصرون الخ قال ابن بطال تاويله ان الضعفاء اشد اخلاصا فى الدعاء واكثر خشوعا فى العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقد روى عبد الرزاق فى قصة سعد زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله ارايت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن اصحابه يكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة مع الغنيمة فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سواء فان كان القوى يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه وبهذا يظهر السر فى تعقيب المصنف له بحديث ابى سعيد الثانى - كذا فى فتح البارى ۱۲

بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيْلِ اللهِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالٰى يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اصْبِرُوْا وَصَابِرُوْا وَرَابِطُوا الْآيَةَ

حدثنا عبد الله بن مُنِيْر سَمِعَ ابا النَّضْر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابى حازم عن سَهْل بن سعد السّاعدى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يومٍ فى سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها وموضعُ سَوْطِ احدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها والرَّوْحَةُ يروحها العبدُ فى سبيل الله والغَدْوَة خيرٌ من الدنيا وما عليها

بَابُ مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ حدثنا قُتَيْبَةُ ثنا يعقوب عن عَمْرٍو عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى طلحة التَمِسْ غلاما من غِلمانكم يخدُمنى حتى اخرُجَ الى خيبر فخرج بى ابو طلحة مُرْدِفِىْ وانا غلام راهقتُ الحُلُمَ فكنت اخدُم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنت اسمعُه كثيرا يقول اللهم انى اعوذ بك من الهمّ والحَزَن والعجز والكسل والبُخل والجُبْن وضَلَعِ الدَّيْن وغلبة الرجال ثم قَدِمْنا خيبر فلمّا فتح الله عليه الحصن ذُكِرَ له جمالُ صفيّة بنت حُيَىّ بن اَخْطَب وقد قُتِلَ زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى اذا بلغنا سدّ الصهباء حلّت فبنى بها ثم صنع حَيْسًا فى نِطَعٍ صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آذِنْ من حولك فكانت تلك وليمةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم على صفيّة ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحَوِّى لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع رُكبته فتضع صفيّة رِجلها على ركبته حتى تركب فسِرْنا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى اُحُدٍ فقال هذا جبلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم انى اُحَرِّمُ ما بين لابتيها بمثل ما حرّم ابراهيم مكة اللهم بارك لهم فى مُدّهم وصاعهم

بَابُ رُكُوْبِ الْبَحْرِ حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حَبّان عن انس بن مالك قال حدثتنى امّ حرام ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما فى بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يُضحِكك قال عجبت من قومٍ من امتى يركبون البحر كالملوك على الاسرّة فقلت يا رسول الله ادعُ الله ان يجعلنى منهم قال انتِ منهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلثا قلت يا رسول الله ادعُ الله ان يجعلنى منهم فيقول انتِ من الاوّلين فتزوّج بها عُبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلمّا رجعت قُرِّبَتْ دابّة لتركبها فوقعت فاندقّت عنقُها

بَابُ مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ فِي الْحَرْبِ وقال ابن عباس اخبرنى ابو سفيان قال قال لى قيصر سألتُك اشرافُ الناس اتّبعوه ام ضعفاؤهم فزعمتَ ضعفاءهم وهم اتباعُ الرسل حدثنا سليمن بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مُصعب بن سعد قال رأى سعدٌ ان له فضلا على من دونه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل تُنصَرون وتُرزَقون الا بضعفائكم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو سمع جابرا عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم

قلت · معهم · الخدرى

اسماء الرجال باب فضل رباط يوم عبد الله ابن منير بضم الميم وكسر النون المروزى ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الليثى عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج المدنى باب من غزا بصبى للخدمة قتيبة بن سعيد ابن جميل الثقفى يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القارى عمرو هو ابن ابى عمرو مولى المطلب باب ركوب البحر ابو النعمان محمد بن الفضل عارم البصرى حماد بن زيد اے ابن درهم الازدى يحيى بن سعيد الانصارى محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الانصارى ام حرام بنت ملحان خالة انس باب من استعان بالضعفاء قال ابن عباس فيما سبق موصولا اول البخارى ابو سفيان صخر بن حرب قيصر هو لقب هرقل محمد بن طلحة بن مصرف اليامى مصعب ابن سعد بن ابى وقاص ۱۲ حل اللغات الرباط هو ملازمة ثغر العدو راهقت الحلم اى قاربت البلوغ الجبن ضد الشجاعة ضلع الدين ثقله الصهباء اسم موضع حلت طهرت الحيس طعام من تمر واقط وسمن العباءة ضرب

ولو قيل ان معناه انه كاف فى الوصية لا حاجة فيها الى الزيادة عليه لما كان فى الحديث دلالة على استحباب الانتقاص من الثلث والله تعالى اعلم (قوله وقد كان لفلان) اى كاد ان يصير للوارث فانه ان لم يعط ياخذه الوارث فالتصرف فى المال فى هذه الحال والاعطاء منه يشبه الاعطاء من مال الغير (قوله وقال بعض الناس لا يجوز اقراره) اى اقرار المريض لبعض الورثة لسوء الظن به اى بالمريض اى لانه متهم للورثة اى لاجل لعداوة معهما وفى حقهما اى لعله يريد صرف المال عن بعض الورثة لقلة محبته معهما ولعداوته معهما الى بعض آخر لكثرة المحبة لهم قال العينى لم يعلل الحنفية جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبارة بل لانه ضرر لبقية الورثة اه قلت وهذا الذى ذكره عين ما ذكره المصنف معنى اذ حق الورثة لا يتعلق بقدر الدين وضررهم لا ينحصر الا فيما يتعلق

قال یاتی زمانٌ یغزو فیه فئامٌ من الناس فیقال فیکم من صحب النبیّ فیقال نعم فیُفتح علیه ثم یأتی زمانٌ فیقال فیکم من صحب اصحاب النبی فیقال نعم فیُفتح ثم یاتی زمانٌ فیقال فیکم من صحب صاحب اصحاب النبی فیقال نعم فیُفتح **باب** لایقول فلان شهیدٌ قال ابو هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم اللّٰه اعلم بمن یجاهد فی سبیله اللّٰه اعلم بمن یُکلم فی سبیله **حدثنا** قتیبة ثنا یعقوب بن عبد الرحمٰن عن ابی حازم عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم التقی هو والمشرکون فاقتتلوا فلما مال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم الی عسکره ومال الاٰخرون الی عسکرهم وفی اصحاب رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم رجلٌ لایدع لهم شاذّةً ولا فاذّةً الا اتّبعها یضربها بسیفه فقال ما اجزأ منّا الیوم احدٌ کما اجزأ فلانٌ فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم اما انه من اهل النار فقال رجلٌ من القوم انا صاحبه قال فخرج معه کلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجُرح الرجل جرحًا شدیدًا فاستعجل الموت فوضع نصل سیفه بالارض وذُبابه بین ثدییه ثم تحامل علی سیفه فقتل نفسه فخرج الرجل الی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم فقال اشهد انک رسول اللّٰه قال وما ذاک قال الرجل الذی ذکرت اٰنفًا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلک فقلت انا لکم به فخرجت فی طلبه ثم جُرح جرحًا شدیدًا فاستعجل الموت فوضع نصل سیفه فی الارض وذُبابه بین ثدییه ثم تحامل علیه فقتل نفسه فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم عند ذلک ان الرجل لیعمل بعمل اهل الجنة فیما یبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل لیعمل عمل اهل النار فیما یبدو للناس وهو من اهل الجنة **باب** التحریض علی الرمی وقول اللّٰه واعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخیل ترهبون به عدو اللّٰه وعدوکم **حدثنا** عبد اللّٰه بن مسلمة ثنا حاتم بن اسمٰعیل عن یزید بن ابی عبید قال سمعت سلمة بن الاکوع قال مرّ النبی صلی اللّٰه علیه وسلم علی نفر من اسلم ینتضلون فقال النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ارموا بنی اسمٰعیل فان اباکم کان رامیًا وانا مع بنی فلان قال فامسک احد الفریقین بایدیهم فقال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ما لکم لاترمون قالوا کیف نرمی وانت معهم قال النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ارموا وانا معکم کلکم **حدثنا** ابو نعیم ثنا عبد الرحمٰن بن الغسیل عن حمزة بن ابی اُسید عن ابیه قال قال النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یوم بدر حین صففنا لقریش وصفوا لنا اذا اکثبوکم فعلیکم بالنبل قال ابو عبد اللّٰه اکثبوکم یعنی اکثروکم **باب** اللهو بالحراب ونحوها **حدثنا** ابراهیم بن موسٰی انا هشام عن معمر عن الزهری عن ابن المسیب عن ابی هریرة قال بینا الحبشة یلعبون عند النبی صلی اللّٰه علیه وسلم بحرابهم دخل عمر فاهوٰی الی الحصی فحصبهم بها فقال دعهم یا عمر وزاد علی ثنا عبد الرزاق انا معمر فی المسجد **باب** المجن ومن یترّس بترس صاحبه **حدثنا** احمد بن محمد انا عبد اللّٰه انا الاوزاعی عن اسحٰق بن عبد اللّٰه بن ابی طلحة عن انس بن مالک قال کان ابو طلحة یتترّس مع النبی صلی اللّٰه علیه وسلم بترس واحد وکان ابو طلحة حسن الرمی فکان اذا رمی تشرّف النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فینظر الی موقع نبله

(حاشیۃ الاطراف: فقلت — قال — عمل بعمل — تعالٰی — عزوجل — الاٰیة — فقال — بن یوسف — وزادنا علی — قال — الترسة والمجن)

۵۱ قوله فئامٌ بکسر الفاء ویجوز فتحها وبهمزة علی التحتانیة ویجوز تسهیلها ای جماعة وسیأتی شرحه فی علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو کقوله فی الحدیث الاٰخر خیرکم قرنی ثم الذین یلونهم ثم الذین یلونهم لانه یفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعین لفضلهم ثم لتابعیهم لفضلهم کذا فی الفتح قال العینی ومطابقته للترجمة من حیث ان من صحب النبی صلی اللّٰه علیه وسلم الخ وهم ثلاثة الصحابة والتابعون واتباع التابعین حصلت بهم النصرة لکونهم ضعفاء فیما یتعلق بامر الدنیا اقویاء فیما یتعلق بامر الاٰخرة ۱۲ **۵۲ قوله** لایقول فلان شهید۔ ای علی سبیل القطع بذلک الا ان کان بالوحی قوله اللّٰه اعلم بمن یکلم فی سبیله ای یجرح وهذا طرف من حدیث تقدم فی اوائل الجهاد۔ کذا فی الفتح ۱۲ **۵۳ قوله** وفی اصحاب رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم۔ رجل اسمه قزمان هذا فی اعداد المنافقین وکان قد غاب یوم احد فعیره النساء فخرج وقاتل وبالغ قوله شاذة ولا فاذة نعت لمحذوف ای نسمة شاذة ویحتمل ان یکون للمبالغة کعلامة والشاذة ماشذت عن صواحبها وکذا الفاذة التی انفردت یصفه بانه لایبقی شیئًا الا اتی علیه وقیل باصغر واکبر وقیل الشاذة من کانت فی القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم یختلط معهم اصلا قوله ما اجزأ منا مهموز ای ما اغنی منا قوله اما انه بالتخفیف استفتاحیة وان مکسورة او بمعنی حقا علی رای فیکون مفتوحة قوله ذبابه ای طرفه وقیل حده هذا کله فی التنقیح قال الکرمانی فان قلت القتل هو معصیة والعبد لایکفر بالمعصیة فهو من اهل الجنة قلت ولعل رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم علم بالوحی انه لیس مومنا او انه سیرتد حیث یستحل قتل نفسه او المراد من کونه من اهل النار انه من العصاة الذین یدخلون النار ثم یخرجون منها وفیه ان الاعتبار بالخواتیم وبالنیات وان اللّٰه یؤید هذا الدین بالرجل الفاجر انتهٰی قال العینی ومطابقته للترجمة من حیث ان الصحابة لما شهدوا برجحان هذا الرجل فی امر الجهاد کانوا یقولون انه شهید لو قتل ثم انه لما ظهر منه انه لم یقاتل للّٰه وانما قتل نفسه علم انه لایطلق علی کل مقتول فی الجهاد انه شهید قطعًا لاحتمال ان یکون مثل هذا وان کان یعطی له حکم الشهداء فی الاحکام الظاهرة ۱۲ **۵۴ قوله** واعدوا لهم ما استطعتم من قوة۔ لمح بما جاء فی تفسیر القوة فی هذه الاٰیة انها الرمی وهو عند مسلم بلفظ عن عقبة سمعت رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم یقول وهو علی المنبر واعدوا لهم ما استطعتم الا ان القوة هو الرمی کذا فی الفتح ۱۲ **۵۵ قوله** عبد الرحمٰن بن الغسیل هو ابن سلیمان بن عبد اللّٰه بن حنظلة بن ابی عامر الراهب وحنظلة هو غسیل الملائکة وحمزة بالمهملة وبالزای ابن ابی اسید بضم الهمزة وفتح السین کذا فی الکرمانی قال صاحب الفتح ووقع فی روایة السرخسی وحده بفتح الهمزة وهو خطأ ۱۲ **۵۶ قوله** اکثبوکم۔ کذا فی نسخ البخاری بمثلثة ثم موحدة والکثب بفتحتین القرب فالمعنی اذا دنوا منکم وقد استشکل بان الذی یلیق برمی النبل البعد والذی یلیق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسیف وزعم الداؤدی ان معنی اکثبوکم کاثروکم قال وذلک ان النبل اذا رمی فی الجمع لم یخطئ غالبا ففیه ردع لهم وقد تعقب هذا التفسیر بانه لایعرف وتفسیر الکثب بالکثرة غریب والاول هو المعتمد فظهر ان معنی الحدیث الامر بترک الرمی بالقتال حتی یقربوا لانهم اذا رموهم علی بعد لاتصل السهام الیهم وتذهب فی غیر منفعة والمراد بالقرب المطلوب فی الرمی قرب نسبی بحیث تنالهم السهام لا قرب قریب بحیث یلتحمون معهم ۱۲ فتح **۵۷ قوله** بحرابهم۔ هذا موضع الترجمة وکانه لعدم وجوده فی بعض النسخ لم یطلع علیه بعض المهرة فتحیر فی مطابقة الحدیث للترجمة قوله اهوی ای قصد قوله حصبهم ای رماهم بالحصباء ۱۲ خیر جاری **۵۸ قوله** باب المجن۔ وفی روایة ابن شبویه الترسة والمجن والترسة جمع ترس والمجن بکسر المیم وفتح الجیم وتثقیل النون ای الدرقة قال ابن المنیر وجه هذه التراجم دفع من تخیل ان اتخاذ هذه الاٰلات ینافی التوکل والحق ان الحذر لایرد القدر ولکن یضیق مسالک الوسوسة لما طبع علیه البشر ۱۲ فتح **۵۹ قوله** تشرف بفتح الفوقیة والشین المعجمة والراء المشددة والفاء ای تطلع علیه ای من فوق وتشرف الشیء اذا رفع البصر ینظر الیه۔ ک ولابی ذر عن الحموی والمستملی یشرف بضم التحتیة وکسر الراء من الاشراف ۱۲ قس

اسماء الرجال | **باب** بالتنوین لایقول الخ **قال** ابو هریرة فیما وصله فی باب افضل الناس مومن یجاهد بنفسه وماله قتیبة بن سعید یعقوب بن عبد الرحمٰن بن محمد القاری ابی حازم بالحاء المهملة سلمة بن دینار الاعرج رجل من القوم هو اکثم ابن ابی الجون باب التحریض علی الرمی عبد اللّٰه بن مسلمة القعنبی حاتم بن اسمٰعیل بالحاء المهملة بعدها الف یزید بن ابی عبید مولی سلمة بن الاکوع سلمة بن الاکوع اسم الاکوع سنان بن عبد اللّٰه الاسلمی ابو نعیم الفضل بن دکین عبد الرحمٰن بن الغسیل هو عبد الرحمٰن بن سلیمان بن عبد اللّٰه بن حنظلة غسیل الملائکة الانصاری حمزة بن اُسید بضم الهمزة وفتح السین المهملة وسکون التحتیة ولابی ذر بفتح الهمزة وکسر المهملة وقال الدوری عن ابن معین الضم اصوب الانصاری عن ابیه ابی اسید مالک بن ربیعة بن البدن باب اللهو بالحراب ابراهیم بن موسی الرازی هشام بن یوسف ابو عبد الرحمٰن الصنعانی معمر بسکون العین ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسیب سعید وزاد علی بن المدینی عبد الرزاق بن همام معمر المذکور باب المجن الخ احمد بن محمد ابو الحسن الخزاعی المروزی عبد اللّٰه بن المبارک المروزی الاوزاعی عبد الرحمٰن بن عمرو

حل اللغات فئام ای جماعة ذباب السیف طرفه الذی یضرب به ینتضلون ای یترامون والتضال الرمی مع الاصحاب اکثبوکم ای دنوا منکم وقاربوکم النبل جمع نبلة وهی السهام العربیة اللطاف المجن الترس ۱۲

به حقهم وهو غیر الدین فلو صدقنا المریض فی اقراره للوارث وقلنا انه دین علی التحقیق لما قلنا فی الاقرار ضرر لبقیة الورثة اصلا وانما قلنا بالضرر حیث کذبناه فی اقراره فقلنا انه لیس بدین وهو کاذب فی قوله انه دین بل هو حق لبقیة الورثة یرید بالاقرار صرفه عنهم الی الذی یقر له وهل هذا الاسوء الظن واتهام المسلم من غیر سبب ظاهر وهذا هو مراد المصنف وکانه لهذا قال لم یعلل الحنفیة بهذه العبارة ای بل بعنی هذه العبارة لکن لایخفی ان مدار الاعتراض علی المعنی لا علی العبارة وعبارة الاتهام فی کتب الحنفیة فی باب فرار المریض شائعة لاتخفی علی من یراجعها ولیس الاتهام بلا سبب ظاهر الاسوء الظن واللّٰه تعالٰی اعلم والوجه فی الجواب منع کون هذا الاتهام بلاسبب بل له سبب فی الجملة کما یشیر الیه کلام الهدایة فقال لان حالة المرض حالة الاستغناء

له قوله لما كسرت على صيغة المجهول والبيضة ما يلبسه المحارب على الرأس وكان الذی كسرها عتبة بن ابی وقاص قوله رباعيته بفتح الراء وخفة التحتانية مثل الثمانية السن التی بين الثنية والناب قوله يختلف ای يذهب فيه بالماء مرة بعد اخرى قوله فرقأ بفتح الراء وبالهمزة ای سكن ۱۲ خير ۲ قوله مما لم يوجف المسلمون. الايجاف الاسراع فی السير ای لم يعملوا فيه سيرا لا بالخيل ولا بالابل والكراع اسم الخيل والعدة الاستعداد وما اعددته لحوادث الدهر من السلاح ونحوه قاله الكرمانی قال الحافظ ابن حجر فی الفتح وسياتی شرحه فی كتاب فرض الخمس وفی الفرائض والغرض منه قوله هنا ثم يجعل ما بقی فی السلاح والكراع عدة لان المجن من جملة آلات السلاح كما روی سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان عنده ورقة فقال لولا ان عمر قال لی احبس سلاحك لاعطيت هذه الدرقة لبعض ولدی انتهى ۱۲ ۳ قوله قبيصة. هو ابن عقبة وسفيان هو الثوری وزعم ابو نعيم فی المستخرج ان لفظة قبيصة هنا تصحيف ممن دون البخاری وان الصواب ثنا قتيبة وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثوری لكن لا اعرف لانكاره معنى اذ لا مانع ان يكون عند السفيانين وقد اخرجه المصنف فی الادب من طريق يحيی القطان عن سفيان الثوری ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لا يوافق واحدا من ركنی الترجمة وقد اثبت ابن شبويه فی روايته قبله لفظ باب بغير ترجمة وله مناسبة بالترجمة التی قبله من جهة ان الرامی لا يستغنی عن شیء يقی به عن نفسه سهام من يراميه هذا ما قاله ابن حجر فی الفتح قال العينی قلت هذا لا يخلو عن تعسف والاوجه ان يقال وجه المناسبة ان فيه ذكر الرمی وكذلك الحديث المذكور فی اول الباب فيه ذكر الرمی فهذا القدر كاف فی ذلك انتهى ۱۲ ۴ قوله فداك الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور قال الخطابی التفدية من رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء ودعاؤه عليه الصلوة والسلام خليق ان تكون مستجابة فهو من الكناية التی لا يكون اصل المعنى مرادا به والمراد به الرضاء والدعاء له. كذا فی الخير الجاری وفی الكرمانی وقد يوهم هذا القول ان فيه ازراء بحق الوالدين وانما جاز ذلك لانهما ماتا كافرين وسعد مسلم ينصر الدين ويقاتل الكفار نتفدية مسلم بكافر غير محذور انتهى وفی التنقيح قال ابن الزملكانی الحق ان كلمة التفدية نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضا فكانه قال ارم مرضيا عنك انتهى ۱۲ ۵ قوله بغناء بكسر المعجمة وبالمد وبعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة غير منصرف يوم حرب كان بين الاوس والخزرج بالمدينة وكان كل واحد من الفريقين ينشد الشعر ويذكر مفاخرة نفسه. ك وتقدم الحديث مع متعلقاته فی ص ۱۳۰ فی كتاب العيدين ۱۲ ۶ قوله دونكم. بالنصب على الظرف وهو كلمة الاغراء بالشیء والمغری به محذوف ای الزموا ما انتم فيه ۱۲ عينی ۷ قوله بنی ارفدة. بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل هو لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ۱۲ توشيح ۸ قوله باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق. الحمائل بالمهملة جمع حميلة وهی ما يقلد به السيف وورد فيه حديث وقد تقدم فی باب الفرس العری وباب الشجاعة فی الحرب وسياقه هنا اتم وسبق شرحه فی الهبة والغرض منه قوله وفی عنقه السيف فدل على جواز ذلك وقوله لم تراعوا وقع فی رواية الحموی والكشميهنی مرتين قال ابن المنير مقصود المص من هذه التراجم ان يبين زی السلف فی آلة الحرب وما سبق استعماله فی زمن النبی صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب للنفس وانفی للبدعة ۱۲ فتح الباری ۹ قوله لقد فتح الفتوح قوم الخ. وقع عند ابن ماجة تحديث ابی امامة بذلك سبب وهو دخلنا على ابی امامة فرای فی سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب وقال فذكره وزاد الاسمعيلی فی روايته انه دخل عليه بحمص وزاد فيه لانتم ابخل من اهل الجاهلية ان الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه فی سبيل الله بسبع مائة ثم انتم تمسكون فيه ان تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة اولی واجاب من اباحها بان تحلية السيوف بالذهب والفضة انما تشرع لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك غنية لشدتهم فی انفسهم وقوتهم فی ايمانهم كذا فی الفتح ۱۲ ۱۰ قوله العلابی. بالمهملة وبالموحدة جمع العلباء عصب فی العنق يوخذ من البعير ويشق ثم يشد به جفن السيف والعلابی ايضا من جنس الرصاص والآنك بالمد وضم النون الاسرب ۱۲ ك خ

حدثنا سعيد بن عُفير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال لما كُسرت بيضة النبی صلی الله علیه وسلم علی رأسه وأُدمی وجهه وكُسرت رباعيته وكان علیّ يختلف بالماء فی المجن وكانت فاطمة تغسله فلما رأت الدم يزيد علی الماء كثرة عمدت الی حصير فأحرقتها فألصقتها علی جرحه فرقأ الدم حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن الزهری عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر قال كانت اموال بنی النضير مما افاء الله علی رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلی الله علیه وسلم خاصة وكان ينفق علی اهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقی فی السلاح والكراع عدة فی سبيل الله باب حدثنا قبيصة ثنا سفين عن سعد بن ابراهيم ثنی عبد الله بن شداد قال سمعت عليا يقول ما رأيت النبی صلی الله علیه وسلم يفدی رجلا بعد سعد سمعته يقول ارم فداك ابی وامی باب الدرق حدثنا اسمعيل حدثنی ابن وهب قال عمرو حدثنی ابو الاسود عن عروة عن عائشة قالت دخل علیّ النبی صلی الله علیه وسلم وعندی جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع علی الفراش وحول وجهه فدخل ابو بكر فانتهرنی وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا قالت وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم واما قال لی تشتهين ان تنظری فقلت نعم فاقامنی وراءه خدی علی خده ويقول دونكم بنی ارفدة حتی اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبی قال احمد عن ابن وهب فلما غفل باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبی صلی الله علیه وسلم احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبی صلی الله علیه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو علی فرس لابی طلحة عری وفی عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا ثم قال وجدناه بحرا او قال انه لبحر باب ما جاء فی حلية السيوف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله ثنا الاوزاعی سمعت سليمن بن حبيب سمعت ابا امامة يقول لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حليتهم العلابی والآنك والحديد باب من علق سيفه بالشجر فی السفر عند القائلة حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری ثنی سنان بن ابی سنان الدؤلی وابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبرهما انه غزا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم قبل نجد فلما قفل رسول الله صلی الله علیه وسلم قفل معه فادركتهم القائلة فی واد كثير العضاه فنزل رسول الله صلی الله علیه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله صلی الله علیه وسلم تحت سمرة فعلق بها سيفه

سليمان بن حبيب المحاربی ابا امامة صدی بن عجلان الباهلی باب من علق سيفه بالشجر الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سنان بن

اسماء الرجال سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاری ابی حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد الساعدی علی بن عبد الله بن المدينی سفيان بن عيينة عمرو بن دينار الزهری محمد بن مسلم بن شهاب مالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين والثاء المثلثة المفتوحات النصری له رؤية باب قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة سفيان بن عيينة عبد الله ابن شداد بالفتح والتشديد ابن الهاد باب الدرق الخ اسمعيل بن ابی اويس بن وهب عبد الله المصری عمرو بفتح العين ابن الحارث ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن معروف بيتيم عروة بن الزبير قال احمد بن ابی صالح ابن وهب عبد الله باب الحمائل الخ سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم الجهضمی ثابت البنانی باب ما جاء فی حلية السيوف احمد بن محمد ابو العباس مردويه المروزی عبد الله بن المبارك المروزی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو

حل للغات البيضة ما يلبسه المحارب على الرأس الرباعية السن التی بين الثنية والناب رقأ ای انقطع وسكن افاء اعاد لم يوجف من الايجاف وهو الاسراع الكراع الخيل فزع خاف العلابی جمع علباء عصب

والقرابة سبب لتعلق لكن قد يعارض بان الحالة حالة ندامة وتوبة عن المعاصی والكذب والكاذب فی هذه الحالة يتوب الى الصدق فكيف لصادق. والوجه ان من عهد منه الصدق عادة ينبغی ان لا يرد اقراره. والله تعالى اعلم (قوله ثم استحسن الخ) قال العينی مبنى الدين على اللزوم ومبنى هذه الاشياء على الامانة وبينهما فرق ظاهر. قلت لكن المانع عن قبول الاقرار هو الاتهام وهو موجود فی الكل على السوية فالفرق تحكم على ان الدين اذا كان لازما فهو اهم فالاقرار به اولى بان يسمع وقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يترك الصلاة على المدين لاجل الدين عليه ولم يرووا انه ترك الصلوة لاجل الامانة والله تعالى اعلم (قوله قال الله تعالى ان الله يامركم) قال العينی على تقدير اشتغال ذمة المريض بشیء فی نفس الامر لا يكون الا دينا مضمونا فلا يطلق عليه الامانة فلا يصح الاستدلال. قلت الدين المضمون اكثر

١ قوله واذا عنده اعرابی. اسمه غورث بفتح المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالمثلثة ابن الحارث وكذا فی نسخة صحیحة من القاموس وفی القسطلانی بضم الغین المعجمة ١٢ خیر جاری ٢ قوله اخترط. ای سل ٣ قوله صلتا بفتح المهملة وسكون اللام المجرد عن الغمد كذا فی الكرمانی قوله من یمنعك منی قلت الله وفی القسطلانی عن ابن اسحاق قال صلعم فدفع جبرئیل ع فی صدره فوقع بین یدیه فاخذ النبی صلی الله علیه وسلم وقال من یمنعك منی قال لا احد فقال قم فاذهب لشانك فلما ولی قال كنت خیرا منی فقال صلی الله علیه وسلم انا احق بذلك ثم اسلم بعد وفی لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتی قومه فدعاهم الی السلام كذا فی الخیر الجاری ١٢ ٣ قوله فشام. ای غمده وقیل بمعنی سل فهو من الاضداد ١٢ ك

٤ قوله باب لبس البیضة. بفتح الموحدة وهو ما یلبس فی الرأس من آلات السلاح ذكر فیه حدیث سهل بن سعد الماضی قبل اربعة ابواب قوله وهشمت البیضة علی رأسه كذا فی الفتح قال الكرمانی الهشم كسر الشیٔ الیابس انتهی وقال الزركشی و فاعل ذلك عتبة بن ابی وقاص اخو سعد لعنه الله ١٢ ٥ قوله باب من لم یر كسر السلاح عند الموت قال الكرمانی فان قلت كسر السلاح تضییع للمال فما حاجة الی ذكره لان حرمته ظاهرة قلت قالوا المراد من الكسر البیع والحدیث یدل علیه حیث كان علی رسول الله صلی الله علیه وسلم دین ولم یبع سلاحه لاجل الدین انتهی وقال الشیخ ابن حجر كانه یشیر الی رد ما كان علیه الجاهلیة من كسر السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئیس منهم وربما كان یعهد ذلك الیهم انتهی ١٢ ٦ قوله جعلها صدقة. الضمیر راجع الی كل الثلاث لا الی الارض فقط كذا فی الكرمانی ومر الحدیث فی ص ٣٨٢ ١٢ ٧ قوله باب تفرق الناس عن الامام الخ. ذكر فیه حدیث جابر الماضی قبل بابین من وجهین وهو ظاهر فیما ترجم له قال القرطبی هذا یدل علی انه صلی الله علیه وسلم كان فی هذا الوقت لا یحرسه احد من الناس بخلاف ما كان فی اول الامر فانه یحرس حتی نزل قوله تعالی والله یعصمك من الناس قلت قد تقدم هذا قبل ابواب لكن قد قیل ان هذه القصة سبب نزول قوله تعالی والله یعصمك من الناس وذلك فیما اخرجه ابن ابی شیبة من طریق محمد ابن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال كنا اذا نزلنا طلبنا للنبی صلی الله علیه وسلم اعظم شجرة واظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل یاخذ سیفه فقال یا محمد من یمنعك منی قال الله فانزل الله والله یعصمك من الناس وهذا اسناد حسن فیحتمل ان كان محفوظا ان یقال كان مخیرا فی اتخاذ الحرس فتركه لقوة نفسه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآیة ترك ذلك ١٢ ف ٨ قوله باب ما قیل فی الرماح. ای فی اتخاذها واستعمالها ای من الفضل قوله ویذكر الی آخره هو طرف من حدیث اخرجه احمد عن ابن عمر بلفظ بعثت بین یدی الساعة مع السیف وجعل رزقی تحت ظل رمحی وجعلت الذلة والصغار علی من خالف امری ومن تشبه بقوم فهو منهم وفی الحدیث اشارة الی فضل الرمح والی حل الغنائم لهذه الامة والی ان رزق النبی صلی الله علیه وسلم جعل فیها لا فی غیرها من المكاسب ولهذا قال بعض العلماء انها افضل المكاسب والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة و بالمعجمة بذل الجزیة وفی قوله تحت ظل رمحی اشارة الی ان ظله ممدود الی ابد الابد وذكر المصنف فی الباب حدیث ابی قتادة فی قصة الحمار الوحشی باسنادین وقد تقدم شرحه فی الحج والغرض منه قوله فسالهم رمحه فابوا ١٢ ف ٩ قوله اما خالد فقد احتبس ادراعه. هو طرف من حدیث تقدم فی كتاب الزكوٰة فی ص ١٩٨ والادراع جمع درع وهو القمیص المتخذ من الزرد واشار المصنف بذكر هذا الحدیث الی ان النبی صلی الله علیه وسلم لم یلبس الدرع فیما ذكره فی الباب ذكر الدرع ونسبه الی بعض الشجعان من الصحابة فدل علی مشروعیته وان لبسها لا ینافی التوكل ١٢ فتح ١٠ قوله اللهم انی انشدك. بفتح الهمزة وضم الشین ای اطلبك یقال نشدتك الله ای سالتك بالله واما العهد فهو نحو قوله تعالی ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلین انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون واما الوعد فهو نحو اذ یعدكم الله احدی الطائفتین انها لكم وروی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نظر الی المشركین وهم الف والی اصحابه وهم ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد یدیه یدعو اللهم انجز لی ما وعدتنی اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد فی الارض فما زال كذلك حتی سقط رداؤه فاخذه ابو بكر رض فالقاه علی منكبه فالتزمه من ورائه قال یا نبی الله كفاك مناشدتك ربك فانه سینجز لك ما وعدك ١٢ كرمانی خیر جاری •

وبينما نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابي فقال ان هذا اخترط علی سیفی وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال من يمنعك مني قلت الله فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه و ترك الحديث مع قوله فقلت الله الله ثلثا ولم يعاقبه و جلس وروى موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد عن الزهري قال فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه **باب** لبس البيضة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل انه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يمسك فلما رأت ان الدم لا يزيد الا كثرة اخذت حصيرا فاحرقته حتى صار رمادا ثم الزقته فاستمسك الدم **باب** من لم ير كسر السلاح عند الموت **حدثنا** عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن عن سفين عن ابي اسحق عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلة بيضاء وارضا جعلها صدقة **باب** تفرق الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال بالشجر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني سنان بن ابي سنان وابو سلمة ان جابرا اخبرهما ح وحدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن سنان بن سنان الدؤلي ان جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركتهم القائلة في واد كثير العضاه فتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا اخترط سيفي فقال من يمنعك مني قلت الله فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه **باب** ما قيل في الرماح ويذكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف امري **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري عن ابي قتادة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل اصحابه ان يناولوه سوطه فابوا فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحابه وابى بعض فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله وعن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث ابي النضر وقال هل معكم من لحمه شئ **باب** ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اما خالد فقد احتبس ادراعه في سبيل الله **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قبة يوم بدر اللهم اني انشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد

(حاشیہ: فقلت — ن حمار وحشی — حدثنا — النبی — فمن — فها — انا — ف عن النبی صلی الله علیه وسلم)

اسماء الرجال

باب لبس البیضة عبد العزیز ابن ابی حازم یروی عن ابیه ابی حازم واسمه سلمة بن دینار الاعرج سهل هو ابن سعد الساعدی باب من لم یر كسر السلاح عند الموت عمرو بن عباس هو ابو عثمان البصری الاهوازی عبد الرحمن بن مهدی بن حسان العنبری البصری ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی الكوفی عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعی باب تفرق الناس الخ ابو الیمان هو الحكم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب موسی بن اسمعیل التبوذكی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری باب ما قیل فی الرماح ابی النضر مولی عمر بن عبید الله هو سالم بن ابی امیة ابی قتادة الحارث بن ربعی الانصاری زید بن اسلم العدوی المدنی عطاء بن یسار الهلالی ابو محمد المدنی باب ما قیل فی درع النبی صلعم محمد بن المثنی هو الزمن العنزی عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی خالد الحذاء عكرمة مولی ابن عباس • ١١ قوله ان شئت. مفعوله محذوف وهو نحو هلاك المؤمنین او لم تعبد فی حكم المفعول والجزاء محذوف ١٢ ك خ.

حل اللغات اخترط ای سل هشمت من الهشم وهو كسر الشیٔ الیابس شام السیف غمده الصغار بذل الجزیة الجحت ای داومت وبالغت ادهی اشد امرّ ای اعظم بلیة واشد مرارة ١٢

(حاشیة السندی ص ٣٨٢) من الامانة عنها المضمونة ولا اقل من المساواة فالآیة تدل علیه بالدلالة علی ان المراد فی الآیة بالامانات مطلق الحقوق الواجبة الاداء لا الامانات المصطلحة عند الفقهاء. والحاصل ان هذا من العینی نزاع لفظی والاعتبار للمعنی والمدین اذا مات بلا اقرار بالدین فقد مات خائنا من حیث الدین فلابد له من الاقرار لدفع ذلك فكیف لا یسمع اقراره والله تعالی اعلم. قوله باب تاویل قول الله تعالی من بعد وصیة توصون بها او دین) ذكر فی هذا الباب حدیث فمن اخذه بسخاوة نفس للتنبیه علی انه ینبغی للوارث ان یاخذ مال الموروث كذلك فیبدأ اولا بحقوق المیت ولا یاخذه باشراف نفسه فیحبسه كله لنفسه او للتنبیه علی ان الموت ینبغی ان یهتم بامر الدین ویقربه حتی لا یكون اخذ للمال باشراف نفس وكذا ذكر فیه حدیث كلكم راع للتنبیه علی ان الوارث راع فی مال الموروث او الموروث.

بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو فى الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر وقال وهيب ثنا خالد يوم بدر حدثنا محمد بن كثير ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت توفى النبى صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودى بثلثين صاعا من شعير وحدثنا معلى حدثنا عبد الواحد ثنا الاعمش وقال رهنه درعا من حديد وقال يعلى ثنا الاعمش درع من حديد حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما فكلما هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى تعفى اثره وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة الى صاحبتها وتقلصت عليه وانضمت يداه الى تراقيه فسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول فيجتهد ان يوسعها فلا تتسع باب الجبة فى السفر والحرب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش عن ابى الضحى مسلم عن مسروق حدثنى المغيرة بن شعبة قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم اقبل فتلقيته بماء فتوضأ وعليه جبة شامية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه فكانا ضيقين فاخرجهما من تحت فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه باب الحرير فى الحرب حدثنا احمد بن المقدام ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير فى قميص من حرير من حكة كانت بهما حدثنا ابو الوليد ثنا همام عن قتادة عن انس ح وحدثنا محمد بن سنان ثنا همام عن قتادة عن انس ان عبد الرحمن والزبير شكوا الى النبى صلى الله عليه وسلم يعنى القمل فارخص لهما فى الحرير فرأيته عليهما فى غزاة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة اخبرنى قتادة ان انسا حدثهم رخص النبى صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى حرير حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس رخص او رخص لهما لحكة كانت بهما باب ما يذكر فى السكين حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يأكل من كتف يحتز منها ثم دعى الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ حدثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن الزهرى وزاد فالقى السكين باب ما قيل فى قتال الروم حدثنا اسحق بن يزيد الدمشقى ثنا يحيى بن حمزة ثنى ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان عمير بن الاسود العنسى حدثه انه اتى عبادة بن الصامت وهو نازل فى ساحل حمص وهو فى بناء له ومعه ام حرام قال عمير فحدثتنا ام حرام انها سمعت النبى صلى

(حاشیہ: انا — وقال — بصدقة — فيجتهد — فتلقيته — شكيا — ثنى — حدثنى انا)

۵۱ قوله فقد الححت — اى طلبت الدعاء وبالغت فيه قال الخطابى قد يشكل معنى هذا الحديث على كثير من الناس وذلك اذا رأوا نبى الله صلى الله عليه وسلم يناشد ربه فى استنجاز الوعد وابو بكر يسكن منه توهموا ان حال ابى بكر بالثقة بربه والطمانينة الى وعده ارفع من حاله وهذا لا يجوز قطعا فالمعنى فى مناشدته صلى الله عليه وسلم والحاحه فى الدعاء للشفقة على قلوب اصحابه وتقويتهم اذ كان ذلك اول مشهد شهدوه فى لقاء العدو وكانوا فى قلة من العدد والعدة فابتهل بالدعاء والح ليسكن ذلك ما فى نفوسهم اذ كانوا يعلمون ان وسيلته مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابو بكر مقالته كف عن الدعاء اذ علم انه استجيب دعاءه بما وجده ابو بكر فى نفسه من القوة والطمانينة حتى قال له هذا القول ويدل على صحة تاويلنا تمثيله على اثر ذلك بقوله سيهزم الجمع ويولون الدبر هذا ما قاله الكرمانى ونقله فى الخير الجارى وقال وههنا احتمال آخر وهو ان ابا بكر لعله قال ما قال خوفا من ان ينزل العذاب على الذين ظلموا وعلى غيرهم كما فى قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لما راى من شدة التعب على حبيب الله ورسوله انتهى ۱۲ ۵۲ قوله جبتان — بالموحدة قوله وتعفى اى تمحو قوله تقلصت اى انزوت وضمت فان قلت مجموع الحديث سمعه ابو هريرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجه اختصاصه بالكلمة الاخيرة قلت لفظ يقول يدل على الاستمرار والتكرار فلعله صلى الله عليه وسلم كررها دون اخواتها ومر الحديث فى الزكوة فى ص ۱۹۴ قال الكرمانى قال القسطلانى ومطابقته للترجمة فى قوله جبتان فانه روى بالموحدة وهو المناسب لذكر القميص فى الترجمة وروى بالنون كما عند المؤلف فى الزكوة وهو المناسب للدرع انتهى مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله وعليه جبة شامية — فيه المطابقة للترجمة لانه كان فى السفر وكان فى غزاة كذا فى العينى والحديث مضى فى كتاب الصلوة فى ص ۵۲ فى باب الصلوة فى الجبة الشامية ۱۲ ۵۴ قوله باب الحرير فى الحرب — ذكر فيه حديث انس من خمسة طرق وفى رواية سعيد بن ابى عروبة عن قتادة من حكة كانت بهما وكذا قال شعبة فى احد الطريقين وفى رواية همام عن قتادة فى احد الطريقين يعنى القمل ورجح ابن التين الرواية التى فيها الحكة وقال لعل احد الرواة تاوله فاخطأ وجمع الداؤدى باحتمال ان يكون احد العلتين باحد الرجلين وقال ابن العربى قد ورد انه ارخص لكل منهما فالافراد يقتضى ان لكل حكة قلت ويمكن الجمع بان الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الى السبب وتارة الى سبب السبب واما تقييده بالحرب فكانه اخذه من قوله فى رواية همام فرايت عليهما فى غزاة وقال القرطبى الحديث حجة على من منع الا ان يدعى الخصوصية بالزبير وعبد الرحمن ولا يصح تلك الدعوى قلت قد جنح الى ذلك عمر رض فروى ابن عساكر من طريق ابن عون عن ابن سيرين ان عمر راى على خالد بن الوليد قميص حرير فقال ما هذا فذكر له خالد قصة عبد الرحمن بن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن او لك مثل ما لعبد الرحمن ثم امر من حضره فمزقوه رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا وقد اختلف السلف فى لباسه فمنع مالك وابو حنيفة مطلقا وقال الشافعى وابو يوسف بالجواز للضرورة كذا فى فتح البارى ۱۲ ۵۵ قوله ثم دعى — ضبط بلفظ المجهول ومر الحديث فى باب من لم يتوضأ من لحم الشاة وذكر هذا الحديث ههنا بمناسبة ان السكين من آلات الحرب ۱۲ خير جارى ۵۶ قوله وزاد فالقى السكين — وبهذه الزيادة تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث قاله القسطلانى ۱۲ ۵۷ قوله باب ما قيل فى قتال الروم — اى من الفضل واختلف فى الروم فالاكثر انهم من ولد عيص بن اسحاق بن ابراهيم قوله عمير بن الاسود العنسى — بالنون والمهملة وهو الشامى قديم يقال اسمه عمرو وعمير بالتصغير لقبه وكان عابدا مخضرما وكان عمر يثنى عليه ومات فى خلافة معاوية وام حرام بالمهملتين تقدم ذكرها فى اوائل الجهاد فى حديث انس فى ص ۳۹۱ وقد حدث عنها انس هذا الحديث باتم من هذا السياق — قاله ابن حجر فى فتح البارى ۱۲

اسماء الرجال

وقال وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد بن عجلان البصرى فيما وصله المؤلف فى سورة القمر خالد الحذاء اى عن عكرمة عن ابن عباس محمد ابن كثير العبدى البصرى سفيان بن عيينة الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم النخعى الاسود بن يزيد وقال يعلى بوزن يرضى ابن عبيد الطنافسى الكوفى فيما سبق موصولا فى الرهن فى السلم وقال معلى ابن اسد العمى فيما وصله فى الاستقراض عبد الواحد بن زياد البصرى الاعمش سليمان بن مهران موسى بن اسمعيل المنقرى وهيب بضم الواو ابن خالد ابن طاؤس عبد الله بن كيسان باب الجبة فى السفر موسى بن اسمعيل المنقرى عبد الواحد بن زياد الاعمش سليمان بن مهران ابى الضحى هو ابن صبيح العطار دى مسروق بن الاجدع باب الحرير فى الحرب — احمد بن المقدام كنيته ابو الاشعث العجلى خالد بن الحارث الهجيمى سعيد بن ابى عروبة قتادة بن دعامة انس بن مالك رض ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى همام هو ابن يحيى العوذى قتادة بن دعامة بن قتادة محمد بن سنان العوفى مسدد بن مسرهد يحيى القطان شعبة بن الحجاج محمد بن بشار البندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج باب ما يذكر فى السكين عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى جعفر بن عمرو بن امية المدنى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب باب ما قيل فى قتال الروم اسحق بن يزيد بن ابراهيم ونسبه لجده لشهرته به يحيى بن حمزة بن واقد ابو عبد الرحمن الدمشقى ثور بن يزيد الحمصى خالد بن معدان الكلاعى ام حرام بنت ملحان ۱۲

حل اللغات

تراقى جمع ترقوة وهى العظم الكبير الذى بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ۵۸ تعفى تمحو. تقلصت اى انزوت الجبة ما قطع من الثياب مشمرا. يحتز يقطع ۱۲

(حاشية السندى ص ۳۸۷ - ۳۸۹) راع فى مال لدائن فلابد لكل منهما من النظر والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب ما يستحب لمن يتوفى فجأة ان يتصدقوا عنه) نائب الفاعل ويحتمل ان ما موصولة مبتدأ ويكون قوله ان يتصدقوا عنه خبره ويحتمل انها استفهامية ويكون قوله ان يتصدقوا جوابا بتقدير هو اه سندى (قوله ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله) قال القسطلانى بكسر اللام فى الموضعين اى مال اليتيم قلت لو جعلت اللام فى الثانى جارة اى بقدر ما للولى من الاجرة بالمعروف على ان ما موصولة والجار والمجرور صلة لها لكان اجود معنى والله تعالى اعلم (قوله باب اذا اوقف جماعة ارضا) وفيه قالوا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله كلمة الى لتضمين الطلب معنى التوجه او الرجوع اى لا نتوجه فى طلب ثمنه ولا نرجع به الا الى الله تعالى ويحتمل انها بمعنى من اى لا نطلب الا منه تعالى اه سندى (قوله فاخبر

۵۲ قوله قد اوجبوا۔ ای فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة ۱۲ فتح ۵۳ قوله مدینة قیصر۔ اے ملک الروم قال القسطلانی کان اول من غزا مدینة قیصر یزید بن معٰویة ومعه جماعة من سادات الصحابة کابن عمر وابن عباس وابن الزبیر وابی ایوب الانصاری وتوفی بها ابو ایوب سنة اثنتین وخمسین من الهجرة انتهی کذا قاله فی الخیر الجاری وفی الفتح قال المهلب فی هذا الحدیث منقبة لمعٰویة رض لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده لانه اول من غزا مدینة قیصر وتعقبه ابن التین وابن المنیر بما حاصله انه لا یلزم من دخوله فی ذلک العموم ان لا یخرج بدلیل خاص اذ لا یختلف اهل العلم ان قوله صلی الله علیه وسلم مغفور لهم مشروط بان یکونوا من اهل المغفرة حتی لو ارتد احد ممن غزاها بعد ذلک لم یدخل فی ذلک العموم اتفاقا فدل علی ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فیه منهم انتهی ۱۲

اللّٰه علیه یقول اول جیش من امتی یغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت یا رسول اللّٰه انا فیهم قال انت فیهم قالت ثم قال النبی صلی اللّٰه علیه وسلم اول جیش من امتی یغزون مدینة قیصر مغفور لهم فقلت انا فیهم یا رسول اللّٰه قال لا باب قتال الیهود حدثنا اسحق بن محمد الفروی ثنا مالک عن نافع عن عبد اللّٰه بن عمر ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه قال تقاتلون الیهود حتی یختبئ احدهم وراء الحجر فیقول یا عبد اللّٰه هذا یهودی ورائی فاقتله حدثنا اسحق بن ابراهیم ثنا جریر عن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا الیهود حتی یقول الحجر وراءه الیهودی یا مسلم هذا یهودی ورائی فاقتله باب قتال الترک حدثنا ابو النعمان ثنا جریر بن حازم قال سمعت الحسن یقول ثنا عمرو بن تغلب قال قال النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ینتعلون نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه کان وجوههم المجان المطرقة حدثنا سعید بن محمد ثنا یعقوب ثنا ابی عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هریرة قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا الترک صغار الاعین حمر الوجوه ذلف الانوف کان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما نعالهم الشعر باب قتال الذین ینتعلون الشعر حدثنا علی بن عبد اللّٰه ثنا سفین قال الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه قال لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما کان وجوههم المجان المطرقة قال سفین وزاد فیه ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة روایة صغار الاعین ذلف الانوف کان وجوههم المجان المطرقة باب من صف اصحابه عند الهزیمة ونزل عن دابته واستنصر حدثنا عمرو بن خالد الحرانی ثنا زهیر ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء وساله رجل اکنتم فررتم یا ابا عمارة یوم حنین قال لا واللّٰه ما ولی رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم ولکنه خرج شبان اصحابه واخفافهم حسرا لیس بسلاح فاتوا قوما رماة جمع هوازن وبنی نصر ما یکاد یسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما یکادون یخطئون فاقبلوا هنالک الی النبی صلی اللّٰه علیه وهو علی بغلته البیضاء وابن عمه ابو سفین ابن الحارث بن عبد المطلب یقود به فنزل واستنصر ثم قال انا النبی لا کذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه باب الدعاء علی المشرکین بالهزیمة والزلزلة حدثنا ابراهیم بن موسی ثنا عیسی ثنا هشام عن محمد عن عبیدة عن علی قال لما کان یوم الاحزاب قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه ملأ اللّٰه بیوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلوة الوسطی حتی غابت الشمس حدثنا قبیصة ثنا سفین عن ابن ذکوان عن الاعرج عن ابی هریرة قال کان النبی صلی اللّٰه علیه یدعو فی القنوت اللهم انج سلمة بن هشام

۵۳ قوله باب قتال الیهود۔ ای عند نزول عیسی بن مریم علیه الصلوٰة والسلام ویکون الیهود مع الدجال ۱۲ تنقیح ۵۴ قوله تقاتلون فیه جواز مخاطبة الشخص والمراد غیره ممن یقول بقوله ویعتقد اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذی اشار الیه صلی اللّٰه علیه وسلم لم یأت بعد وانما اراد بقوله تقاتلون مخاطبة المسلمین ۱۲ فتح ۵۵ قوله کان وجوههم المجان بفتح المیم وتشدید النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بلفظ المفعول من الاطراق والمجان المطرقة التی یطرق بعضها علی بعض کالنعل المطرقة المخصوفة اذا اطرق بعضها علی بعض تخرزت به وطارق الرجل بین الثوبین اذا ظاهر بینهما ای لبس احدهما فوق الآخر کذا فی الکرمانی قال الطیبی شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدویرها وبالمطرق لغلظها وکثرة لحمها انتهی قال العینی مطابقته تؤخذ من معنی الحدیث لان قوله عراض الوجوه الخ صفة الترک انتهی ۱۲ ۵۶ قوله ذلف الانوف۔ بضم الذال المعجمة وسکون اللام جمع اذلف وهو صغیر الانف مستوی الارنبة والانوف جمع الانف ۱۲ ک تن ۵۷ قوله ما ولی۔ اے ما ادبر قوله شبان بضم المعجمة وشدة الموحدة جمع شاب قوله واخفافهم جمع الخفیف وقیل هو جمع الخف الذی بمعنی الخفیف ای الذی لیس معهم سلاح یثقلهم قوله حسرا بضم المهملة وتشدید السین المهملة المفتوحة جمع الحاسر هو الذی لا سلاح معه وقیل هو الذی لا درع له ولا مغفر قوله لیس سلاح ای لهم فالخبر محذوف وفی بعضها لیس بسلاح فالاسم مضمر ای لیس احدهم متلبسا به قوله رماة جمع رام قوله جمع هوازن وبنی نصر بفتح النون وسکون المهملة ای جماعة هاتین القبیلتین قوله فرشقوهم رشقا ای رموا کلهم دفعة واحدة قوله ما یکاد یسقط سهمهم ای من حسن اصابتهم فی الرمی لا یسقط سهمهم فی الارض قوله استنصر ای استنصر اللّٰه ای دعاه بالنصر قوله انا النبی لا کذب ای انا نبی حقا لا افر ولا ازول ومر الحدیث مرارا هذا کله ملتقط من الکرمانی والجمع والفتح والخیر الجاری ۵۸ قوله انا ابن عبد المطلب۔ فیه جواز الافتخار فی الحرب ومر بیانه فی ص ۴۰۲ فی باب من قاد دابة غیره فی الحرب ۱۲ ۵۹ قوله عیسی۔ اے ابن یونس ابن السبیعی وهشام الظاهر انه ابن حسان لکن المناسب لما مر فی الشهادة الاعمٰی هشام بن عروة هذا ما قاله الکرمانی وفی الفتح هشام هو الدستوائی وزعم الاصیلی انه ابن حسان ورام بذلک تضعیف الحدیث فاخطأ من وجهین وتجاسر الکرمانی فقال المناسب انه هشام بن عروة وسیأتی شرح هذا الحدیث مستوفی فی تفسیر سورة البقرة ان شاء اللّٰه تعالی وفیه الدعاء علیهم بان یملأ اللّٰه بیوتهم وقبورهم نارا ولیس فیه الدعاء علیهم بالهزیمة لکن یؤخذ ذلک من لفظ الزلزلة لان فی احراق بیوتهم غایة التزلزل لنفوسهم انتهی کلام الفتح ومر بعض بیانه فی صفحه ۸۴ فی کتاب المواقیت ۱۲ واللّٰه اعلم بالصواب ۰ ۱ اے یلبسون نعالا من ضفائر الشعر او من جلود غیر مدبوغة علیها شعر ۱۲ ۲ بضم المیم واسکان الطاء التی یجعل لها الطرق اراد بذلک عرض وجوههم ورواه بعضهم بتشدید الراء للتکثیر ۱۲ تنقیح

اسماء الرجال

باب قتال الیهود نافع هو مولی ابن عمر اسحاق بن ابراهیم بن راهویه جریر هو ابن عبد الحمید ابی زرعة ابن عمرو بن جریر البجلی باب قتال الترک اے قتال المسلمین مع ترک الذی هو من اشراط الساعة ابو النعمان هو محمد ابن الفضل السدوسی سعید بن محمد الجرمی الکوفی یعقوب یروی عن ابیه ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن کیسان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز باب قتال الذین الخ قال سفیان بن عیینة بالسند السابق ابو الزناد هو عبد اللّٰه بن ذکوان الاعرج تقدم باب من صف اصحابه الخ زهیر هو ابن معاویة ابو اسحق عمرو بن عبد اللّٰه السبیعی باب الدعاء علی المشرکین ابراهیم بن موسی بن یزید الفراء الرازی الصغیر قبیصة بن عقبة السوائی ابن ذکوان هو عبد اللّٰه الاعرج تکرر ذکره

حل اللغات

یختبئ ای یختفی۔ المجان جمع مجن بکسر المیم ای الترس۔ رشقوهم رشقا ای رموهم بالنبل۔ استنصر دعا باللّٰه النصر۔

انه قد وقفها یبیعها) ای فاخبر عمر ان الموهوب له قد وقف الفرس وحبسها فی السوق مثلا للبیع واللّٰه اعلم اه سندی (کتاب الجهاد والسیر) (قوله لکن افضل الجهاد حج مبرور) قال القسطلانی حج مبرور خبر مبتدأ محذوف والظاهر انه خبر لقوله افضل الجهاد واللّٰه تعالی اعلم (قوله مؤمن یجاهد) قیل هو بتاویل من افضل الناس مؤمن یجاهد ولا یخفی انه لا یطابق السوال والاقرب انه بالنظر الی وقته صلی اللّٰه تعالی علیه وسلم وکان المجاهد فیه خیرا من تارک الجهاد علی ای عمل کان واللّٰه تعالی اعلم اه سندی (قوله بان یتوفاه ان یدخله الجنة) یحتمل ان یکون قوله ان یدخله الجنة بدلا من قوله ان یتوفاه ویکون قوله او یرجعه عطفا علی ان یتوفاه ویحتمل ان یکون بتقدیر بان یدخله وقوله بان یتوفاه ای مع شرط التوفی واللّٰه تعالی اعلم (قوله افلا نبشر الناس قال

سندی ۳۹۱-۳۹۰

اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم سنين كسني يوسف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله انا اسمعيل ابن ابى خالد انه سمع عبد الله بن ابى اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم حدثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفين عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى ظل الكعبة فقال ابو جهل وناس من قريش ونحرت جزور بناحية مكة فارسلوا فجاءوا من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فالقته عنه وقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش لابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وابى بن خلف وعقبة بن ابى معيط قال عبد الله فلقد رأيتهم فى قليب بدر قتلى قال ابو اسحق ونسيت السابع قال ابو عبد الله وقال يوسف بن ابى اسحق عن ابى اسحق امية بن خلف وقال شعبة امية او ابى والصحيح امية حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة ان اليهود دخلوا على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فلعنتهم فقال ما لك قالت اولم تسمع ما قالوا فقال فلم تسمعى ما قلت عليكم باب هل يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب حدثنا اسحق ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخى ابن شهاب عن عمه اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر وقال فان توليت فان عليك اثم الاريسيين باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن قال قال ابو هريرة قدم الطفيل بن عمرو الدوسى واصحابه على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان دوسا عصت وابت فادع الله عليها فقيل هلكت دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال حدثنا على بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة سمعت انس ابن مالك يقول لما اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا ان يكون مختوما فاتخذ خاتما من فضة فكانى انظر الى بياضه فى يده ونقش فيه محمد رسول الله حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد ابن المسيب قال فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق باب

---

۵۱ قوله اللهم اشدد وطأتك ـ اى الهلاك قال ابن حجر فى الفتح ودخوله فى الترجمة بطريق العموم لان شدة الوطأة يدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد عليهم الباس والعقوبة والاخذ الشديد انتهى قال القسطلانى لانها اعم من ان يكون بالهزيمة والزلزلة او بغير ذلك من الشدائد انتهى وقد سبق الحديث فى صفحة ۱۳۶ فى الاستسقاء ۱۲ **۵۲ قوله** سنين منصوب بتقدير اجعل ونحوه اى اجعل سنين كسنى يوسف عليه السلام ۱۲ خ ک **۵۳ قوله** سريع الحساب اما ان يراد به انه سريع حسابه بمجئ وقته واما انه سريع فى الحساب فان قلت قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سجع كسجع الكهان قلت تلك اسجاع متكلفة وهذا وقع اتفاقا بدون التكلف والقصد اليه ۱۲ ک خ **۵۴ قوله** من سلاها ـ بالفتح والقصر وهو الجلدة الرقيقة التى تكون فيها الولد من المواشى كذا فى الكرمانى والخير البخارى والجمع قال الكرمانى فان قلت ما مقول ابى جهل قلت محذوف وهو ما يدل على طلب الاتيان بالسلا قوله لابى جهل اللام للبيان نحو هيت لك اى هذا الدعاء مختص به او للتعليل اى دعا ۱۲ ک خ **۵۵ قوله** امية ـ بضم الهمزة وفتح الميم الخفيفة و شدة التحتية يعنى فى رواية يوسف السبيعى امية بدل ابى وفى رواية شعبة بالشك فيهما والصحيح عند البخارى هو امية لا ابى واما السابع فهو عمارة بن الوليد ومر الحديث فى آخر الوضوء ۱۲ ک **۵۶ قوله** السام بتخفيف الميم الموت قوله ما لك اى اى شئ حصل لك حتى لعنتهم وليسوا كذلك حتى اوهموا انهم يقولون السلام عليك فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء عليهم بقوله عليكم قاله الكرمانى قوله فلم تسمعى ما قلت عليكم فكانه اشار الى ما ورد فى بعض طرقه فى آخره فيستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا كذا فى الفتح قال العينى مطابقته للترجمة فى قوله وعليكم لان معناه وعليكم السام اى الموت هو دعاء عليهم ۱۲ **۵۷ قوله** هل يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب والمراد بالكتاب الاول التوراة والانجيل وبالكتاب الثانى ما هو اعم منهما ومن القرآن وغير ذلك واورد فيه طرفا من حديث ابن عباس فى شان هرقل وارشادهم منه ظاهر واما تعليمهم الكتاب فكانه استنبطه من كونه كتب اليهم بعض القرآن بالعربية وكانه سلطهم على تعليمه اذ لا يقرؤنه حتى يترجم لهم ولا يترجم لهم حتى يعرف المترجم كيفية استخراجه وهذه المسئلة مما اختلف فيها السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القرآن ورخص ابو حنيفة واختلف قول الشافعى والذى يظهر ان الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة فى الدين والدخول فيه مع الامن منه ان يتسلط بذلك الى الطعن فيه وبين من يتحقق ان ذلك لا ينجع فيه او يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن فى الدين والله اعلم ويفرق ايضا بين القليل منه والكثير ۱۲ فتح البارى **۵۸ قوله** ليتألفهم هو من تفقه المصنف اشارة منه الى الفرق بين المقامين وانه صلى الله عليه وسلم كان تارة يدعو عليهم وتارة يدعو لهم فالحالة الاولى حيث تشتد شوكتهم ويكثر اذاهم كما تقدم فى الاحاديث التى قبل هذا الباب والحالة الثانية حيث تؤمن غائلتهم ويرجى تألفهم كما فى قصة دوس وسيأتى شرح الحديث فى المغازى ان شاء الله تعالى ۱۲ فتح **۵۹ قوله** باب دعوة اليهود والنصارى ـ اى الى الاسلام وقوله على ما يقاتلون اشارة الى ما ذكر فى الباب الذى بعده عن على حيث قال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا وفيه امره صلى الله عليه وسلم بالنزول بساحتهم ثم دعائهم الى القتال ثم القتال ووجه اخذه من حديثى الباب انه صلى الله عليه وسلم كتب الى الروم يدعوهم الى الاسلام قبل ان يتوجه الى مقاتلتهم ۱۲ فتح **۶۰ قوله** والدعوة قبل القتال ـ وهى مسئلة خلافية فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزيز الى اشتراط الدعاء الى الاسلام قبل القتال وذهب الاكثرون الى ان ذلك كان فى بدء الامر قبل انتشار دعوة الاسلام فان وجد من لم يبلغه الدعوة فلا يقاتل حتى يدعى نص عليه الشافعى وقال مالك من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار دعوة الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة اقطع للشك ۱۲ فتح البارى **۶۱ قوله** اتخذ خاتما ـ اى امر بصنعة خاتم للختم قوله خرقه اى مزقه كذا فى الكرمانى قوله كل ممزق اى كل نوع من التفريق ومر حديث الباب مع بيانها فى ص ۱۵ فى باب ما يذكر فى المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان ۱۲

اسماء الرجال

احمد بن محمد مردويه السمسار الرازى عبد الله بن المبارك اسمعيل ابن ابى خالد الاحمسى واسم ابى خالد سعد عبد الله بن ابى اوفى علقمة بن خالد الاسلمى عبد الله بن ابى شيبة العبسى جعفر بن عون القرشى سفيان الثورى ابى اسحاق عمرو السبيعى عمرو بن ميمون الازدى عبد الله بن مسعود وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله فى كتاب البعث سليمان ابن الحرب الواشحى حماد هو ابن زيد ايوب السختيانى ابن ابى مليكة عبد الله واسم ابى مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان باب هل يرشد الخ اسحق ابن منصور بن كوسج المروزى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن اخى ابن شهاب محمد بن عبد الله عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى باب الدعاء للمشركين ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج باب دعوة اليهود على بن الجعد بالفتح ابن عبيد الجوهرى شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة عبد الله بن يوسف التنيسى ليث بن سعد الامام عقيل بالضم ابن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ۱۲

حل اللغات: سلا الجلد الرقيق الذى يكون فيه الولد من المواشى ـ القليب البير قبل ان تطوى ـ الاريسيين اى الزراعين ـ بصرى مدينة حوران ذات قلعة بين الشام والحجاز ۱۲

حاشية السندى ص ۳۹۱ - ۳۹۲

ان فى الجنة الخ) الظاهر ان المراد لا تبشروهم حتى لا يتقاعدوا عن العمل بل يجاهدوا فينالوا درجات المجاهدين وليس المعنى بشروهم بنيلهم درجات المجاهدين وان لم يجاهدوا بل اكتفوا بالصلوة والصوم كما يستفاد من كلام الطيبى فان قلت فكيف بشر ابو هريرة مع نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم قلت لعله اعتمد فى ذلك على الامر بالتبليغ عموما بعد هذا الخصوص كما سبق فى حديث معاذ فى كتاب العلم والله تعالى اعلم (قوله قال وفوقه عرش الرحمن) المشهور فوقه بالنصب على الظرفية وروى بالرفع على انه بمعنى سطحه عرش الرحمن وهو اقرب وعلى الاول يحمل على الفوقية بلا واسطة وكانها المتبادرة عند الاطلاق والا فعرش الرحمن فوق تمام الجنان فلا يظهر خصوص الفردوس بذلك اھ سندى (قوله ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع) الظاهر ان جملة يسره خبر عبد الخ

۵۱ قوله دعاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم الناس الی الاسلام والنبوۃ الخ ۔ اورد فیہ احادیث احدہا حدیث ابن عباس فی کتاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی قیصر وفیہ حدیث عن ابی سفیان بن حرب وقد تقدم بطولہ فی بدء الوحی وہو ظاہر فیما ترجم لہ واما قولہ تعالی وماکان لبشر فالمراد من الآیۃ الانکار علی من قال کونوا عبادا لی من دون اللہ ومثلہا قولہ تعالی واذ قال اللہ یعیسی بن مریم انت قلت للناس الآیۃ وقولہ تعالی اتخذوا احبارہم ورہبانہم اربابا من دون اللہ ثانیہا حدیث سہل بن سعد فی اعطاء الرایۃ یوم خیبر وسیاتی شرحہ فی المغازی ان شاء اللہ تعالی والغرض منہ قولہ ثم ادعہم الی الاسلام ۱۲ فتح الباری ۵۲ قولہ قیصر یعنی بہ ہرقل بکسر الہاء وفتح الراء علی المشہور وحکی جماعۃ اسکان الراء وکسر القاف وہو اسم علم لہ غیر منصرف للعجمۃ والعلمیۃ وقیصر لقبہ کما ان کل من ملک الفرس یقال لہ کسری ملک احدی وثلثین سنۃ ففی ملکہ مات النبی علیہ السلام کذا فی العینی قولہ مع دحیۃ الکلبی بفتح الدال المہملۃ وکسرہا وسکون الحاء المہملۃ کذا فی الخیر الجاری قولہ عظیم بصری ای امیرہا وبصری بضم الموحدۃ مدینۃ حوران ذات قلعۃ واعمال قریبۃ من طرف البریۃ بین الشام والحجاز کذا فی الطیبی قولہ حمص بکسر مہملۃ وسکون میم ممنوع للعجمۃ والتانیث مدینۃ بالشام وجوز صرفہ کہند کذا فی العینی قولہ ایلیاء بکسر الہمزۃ وسکون التحتانیۃ الاولی وکسر اللام وبالمد والقصر بیت المقدس کذا فی الکرمانی قولہ لما ابلاہ ای اعطاہ وانعم علیہ من ہزیمۃ عسکر الفرس وہو اشارۃ الی ما فی قولہ تعالی الم غلبت الروم قولہ فی المدۃ ای فی زمان المہادنۃ والمصالحۃ ای صلح الحدیبیۃ کذا فی الخیر الجاری قولہ لترجمانہ قال فی القاموس الترجمان کعنفوان وزعفران وریہقان المفسر للسان وقد ترجمہ وعنہ والفعل یدل علی اصالۃ التاء انتہی قولہ ہو ابن عمی فیہ تجوز اذ ہو ابن عم جدہ لانہ ابو سفیان صخر ابن حرب بن امیۃ بن عبد شمس بن عبد مناف ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم محمد بن عبد اللہ بن عبد المطلب بن ہاشم بن عبد مناف کذا فی الکرمانی قولہ ان یاثر بضم المثلثۃ بعد الہمزۃ الساکنۃ ای یروی ویحکی کذا فی القسطلانی قولہ لحدثتہ ای عنی ای عن تلقاء نفسی خلاف الواقع کذا فی الکرمانی قولہ سجال بکسر السین والجیم جمع سجل وہو الدلو الکبیر ای نوبۃ لنا ونوبۃ لہم کذا فی الکرمانی قولہ یدال علینا المرۃ وندال علیہ الاخری ای یغلب علینا مرۃ ونغلبہ اخری کذا فی المجمع قولہ والعفاف بفتح العین الکف عن المحارم وخوارم المروۃ کذا فی العینی قولہ ہل کنتم تتہمونہ من باب الافتعال تقول اتہم یتہم اتہاما واصلہ اوتہم لانہ من الوہم قلبت الواو تاء وادغمت التاء فی التاء قولہ بالکذب بفتح الکاف وکسر الذال مصدر وکذلک الکذب بکسر الکاف وسکون الذال کذا فی العینی قولہ یاتم من الافتعال ای یقتدی قولہ لیدع بفتح الدال من ودع یدع ای یترک ۱۲۔

اسماء الرجال:

ابراہیم بن حمزۃ بالحاء المہملۃ والزای ابن محمد بن حمزۃ بن مصعب بن عبد اللہ بن الزبیر ابن العوام ابو اسحٰق القرشی الاسدی الزبیری المدنی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف الزہری القرشی صالح ابن کیسان المدنی ابو محمد او ابو الحارث مودب ولد عمر بن عبد العزیز ثقۃ ابن شہاب ہو الزہری قال ابن عباس بالسند السابق ابو سفیان ہو صخر بن حرب الاموی ۱۲

---

۲ الناس (زفت)

دعاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی الاسلام والنبوۃ وان لا یتخذ بعضہم بعضا اربابا من دون اللہ وقولہ تعالی ماکان لبشر ان یؤتیہ اللہ الکتاب الی آخر الآیۃ والحکم والنبوۃ ثم یقول للناس کونوا عبادا لی من دون اللہ الآیۃ

حدثنا ابراہیم بن حمزۃ ثنا ابراہیم بن سعد عن صالح بن کیسان عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ ابن عتبۃ عن عبد اللہ بن عباس انہ اخبرہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کتب الی قیصر یدعوہ الی الاسلام وبعث بکتابہ الیہ مع دحیۃ الکلبی وامرہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یدفعہ الی عظیم بصری لیدفعہ الی قیصر وکان قیصر لما کشف اللہ عنہ جنود فارس مشی من حمص الی ایلیاء شکرا لما ابلاہ اللہ فلما جاء قیصر کتاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال حین قرأہ التمسوا لی ہہنا احدا من قومہ لاسألہم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ابن عباس

۲ بن حرب

فاخبرنی ابو سفیان ۲ انہ کان بالشام فی رجال من قریش قدموا تجارا فی المدۃ التی کانت بین رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وبین کفار قریش قال ابو سفیان فوجدنا رسول قیصر ببعض الشام فانطلق بی وباصحابی حتی قدمنا ایلیاء فادخلنا علیہ فاذا ہو جالس فی مجلس ملکہ وعلیہ التاج واذا حولہ عظماء الروم فقال لترجمانہ سلہم ایہم اقرب نسبا الی ہذا الرجل الذی یزعم انہ نبی قال ابو سفیان فقلت انا اقربہم الیہ نسبا قال ما قرابۃ

۲ عم

۲ کتفی

ما بینک وبینہ فقلت ہو ابن عمی ولیس فی الرکب یومئذ احد من بنی عبد مناف غیری فقال قیصر ادنوہ وامر باصحابی فجعلوا خلف ظہری عند کتفی ثم قال لترجمانہ قل لاصحابہ انی سائل ہذا الرجل عن الذی یزعم انہ نبی فان کذب فکذبوہ قال ابو سفیان واللہ لولا الحیاء یومئذ من ان یأثر اصحابی عنی

۳ فصدقتہ

الکذب لحدثتہ عنی حین سألنی عنہ ولکن استحییت ان یأثروا الکذب عنی فصدقتہ ثم قال لترجمانہ قل لہ کیف نسب ہذا الرجل فیکم قلت ہو فینا ذو نسب قال فہل قال ہذا القول احد منکم قبلہ قلت لا قال فہل کنتم تتہمونہ علی الکذب قبل ان یقول ما قال قلت لا قال فہل کان من

۲ ام

آبائہ من ملک قلت لا قال فاشراف الناس یتبعونہ ام ضعفاؤہم قلت بل ضعفاؤہم قال فیزیدون او ینقصون قلت بل یزیدون قال فہل یرتد احد سخطۃ لدینہ بعد ان یدخل فیہ قلت لا قال فہل یغدر قلت لا ونحن الآن منہ فی مدۃ نحن نخاف ان یغدر قال ابو سفیان ولم تمکنی کلمۃ ادخل فیہا شیئا

۲ انتقصہ

انتقصہ بہ لا اخاف ان تؤثر عنی غیرہا قال فہل قاتلتموہ وقاتلکم قلت نعم قال فکیف کان حربہ وحربکم قلت کانت دولا وسجالا یدال علینا المرۃ وندال علیہ الاخری قال فماذا یامرکم بہ قلت یامرنا ان نعبد اللہ وحدہ ولا نشرک بہ شیئا وینہانا عما کان یعبد آباؤنا ویامرنا بالصلوۃ والصدقۃ والعفاف والوفاء بالعہد واداء الامانۃ فقال لترجمانہ حین قلت ذلک لہ قل لہ انی سألتک عن نسبہ فیکم فزعمت انہ ذو نسب وکذلک الرسل تبعث فی نسب قومہا وسألتک ہل قال احد منکم ہذا القول قبلہ فزعمت ان لا فقلت لو کان احد منکم قال ہذا القول قبلہ قلت رجل یأتم بقول قد قیل قبلہ وسألتک ہل کنتم تتہمونہ بالکذب قبل ان یقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انہ لم یکن لیدع الکذب علی الناس ویکذب علی اللہ

حل اللغات: ادنوہ ای قربوہ۔ یأثر ای یروی ویحکی العفاف الکف عن المحارم وخوارم المروۃ۔ البشاشۃ فی الاصل اللطف بالانسان عند قدومہ والسرور برؤیتہ ۱۲

مبتدأ ومن زائدۃ وقال القسطلانی ہی صفۃ لقولہ خبر ولا یخفی انہ یبقی الکلام حینئذ بلا خبر الا ان یقدر وایضا ہذہ الجملۃ لیس فیہا عائد الی خبر فلا تصلح ان تکون صفۃ لخبر واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ فلم اجدہا الامع خزیمۃ) کان المراد فلم اجدہا مکتوبۃ الا مع خزیمۃ وکان مرادہ ان ینقل الی المصحف عما کتب فی حضرتہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وانہ ما وجدہا بین من فتش عندہم فی ذلک المجلس او فی قرب تلک الایام والحاصل ان ہذا لا یضر فی تواتر القرآن بالنظر الینا واما بالنظر الی زید فیکفیہ فی الایمان بہ وکتابتہ فی المصحف سماعہ من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ ما غبرت قدما عبد فی سبیل اللہ فتمسہ النار) المشہور نصب فتمسہ علی انہ جواب للنفی لکن جواب النفی یقتضی السببیۃ کما فی قولہ تعالی لا یقضی علیہم فیموتوا وان الاول منتف

١٥ قوله بشاشة القلوب اى بشاشة الاسلام والشريعة ووضوحه واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء ١٢ كرمانى ٥٢ قوله ان اخلص بضم اللام اى اصل يقال خلص الى كذا اى وصل اليه قاله العينى ١٢ ٥٣ قوله لتجشمت بالجيم والشين المعجمة اى تكلفت على مشقة لقائه اى حملت نفسى على الارتحال اليه لو كنت استيقن الوصول لكنى اخاف ان يعوقنى عليه عائق فاكون قد تركت ملكى ولم اصل الى خدمته فان قلت هل يحكم بايمان هرقل قلت لا يحكم به لانه ظهر منه ما ينافيه بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه هذا هو على ظاهر الحال قال النووى لا عذر له فيما قال لو اعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبى عليه السلام وانما شح بالملك ورغب في الرياسة فآثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به فى صحيح البخارى ولو اراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشى وما زالت عنه الرياسة كذا فى الكرمانى والعينى ١٢

وسألتك هل كان من اٰبائه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من اٰبائه ملك قلت يطلب ملك اٰبائه و سألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك هل يزيدون او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه تكون دولا ويدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى ويكون لها العاقبة وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد اٰباؤكم ويأمركم بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبى قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يك ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمى هاتين ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت قدميه قال ابو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان توليت فعليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم فلا ادرى ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابى وخلوت بهم قلت لهم لقد امر امر ابن ابى كبشة هذا ملك بنى الاصفر يخافه قال ابو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبى الاسلام وانا كاره حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لاعطين الراية رجلا يفتح على يديه فقاموا يرجون لذلك ايهم يعطى فغدوا وكلهم يرجوان يعطى فقال اين على فقيل يشتكى عينيه فامر فدعى له فبصق فى عينيه فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن به شئ فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو قال ثنا ابو اسحٰق عن حميد سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح فنزلنا خيبر ليلا حدثنا قتيبة ثنا اسمٰعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بنا ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود

(حاشیہ: ام — تخلط — له ما — لو آتى لقاءه — بدعاية — القعنبى)

لوفقه كما وفق النجاشى وما زالت عنه الرياسة كذا فى الكرمانى والعينى ١٢ ٥٤ قوله وان توليت اى اعرضت عن الاسلام فان عليك اثم الاريسيين بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية والمهملة جمع اريسى اى الاكارين المزارعين كذا فى الكرمانى وفى المجمع هم الاكارون والخول والخدم قوله سواء اى مستوى بيننا وبينكم اى لا يختلف فيه القرآن والتوراة والانجيل ٥٥ قوله لقد امر بفتح الهمزة وكسر الميم اى عظم قوله ابى كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى مخالفا للعرب كلهم فشبهوا رسول الله صلى الله عليه وسلم به وجعلوه ابنا له لمخالفته اياهم فى دينهم كما خالفهم ابو كبشة كذا فى الخير الجارى وفى القاموس ابو كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا فى عبادة الاوثان او هى كنية جده صلى الله عليه وسلم من قبل امه او هى كنية زوج حليمة السعدية ١٢ ٥٦ قوله وانا كاره اى للاسلام جملة حالية اى دخل الله سبحانه بفضله الاسلام فى قلبى حال كونى كارها فازال الكراهية عنى وكان ذلك يوم فتح مكة وقد حسن اسلامه وتاب قلبه به بعد ذلك كذا فى الخير الجارى ومر الحديث مع بيانه فى اول الكتاب فى صـ ٤ والله اعلم ١٢ ٥٧ قوله الراية اى العلم قوله وكلهم يرجو اى كل واحد منهم قوله فبصق بالصاد والزاى والسين قوله حتى يكونوا مثلنا اى قال على نحن نقاتلهم حتى يكونوا مسلمين امثالنا قوله على رسلك بكسر الراء يقال افعل كذا على رسلك اى اتئد فيه وكن على الهينة ١٢ كرمانى ٥٨ قوله من حمر النعم بضم حاء وسكون ميم وبالراء اى الابل الحمر وهى انفس اموال العرب فجعلت كناية عن خير الدنيا كذا فى المجمع وقال الكرمانى النعم اذا اطلق يراد به الابل وحدها وان كان غيرها من البقر والغنم دخل فى الاسم معها وحمر الابل اى اعزها واحسنها وكون الحمرة اشرف الالوان عندهم اى لان يهدى الله بك رجلا خير لك اجرا وثوابا من ان يكون لك حمر النعم فتصدق بها ١٢ ٥٩ قوله لم يغر من الاغارة قوله فان سمع اذانا امسك قال العينى تؤخذ منه المطابقة للترجمة لان الترجمة الدعاء الى الاسلام قبل القتال والاذان مبين حالهم انتهى قوله وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى فتح البارى وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة ويجمع بينه وبين حديث سهل الذى قبله بان الدعوة مستحبة لا شرط وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط فى امر الدماء لانه كف عنهم فى تلك الحالة مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة انتهى ٦٠ قوله فلما اصبح خرجت الخ كذا وقع هنا ووقع فى رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند مسلم فاتيناهم حين بزغت الشمس ويجمع بانهم وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا واجرى النبى صلى الله عليه وسلم فرسه حينئذ فى زقاق خيبر كما فى الرواية الاخرى فوصل فى آخر الزقاق الى اول الحصون حين بزغت الشمس ١٢ فتح

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبى عن ابيه ابى حازم ابن سلمة بن دينار سهل بن سعد هو الساعدى عبد الله ابن محمد هو المسندى معوية بن عمرو ابو اسحٰق ابراهيم ابن محمد بن الحارث الفزارى حميد هو ابن ابى حميد الطويل قتيبة هو ابن سعيد الثقفى اسمٰعيل بن جعفر هو ابن ابى كثير حميد الطويل المذكور انس هو ابن مالك رضـ

حل اللغات

تبتلى اى تختبر يوشك يسرع اخلص اى اصل تجشمت من التجشم وهو التكلف الدعاية الدعوة ودعوة الاسلام هى كلمة الشهادة التى يدعا اليها الكفرة توليت اعرضت الاريسيين اى الزارعين امر اى عظم الراية العلم على رسلك بكسر الراء اى كن على هينتك حمر النعم اى حمر الابل وهى احسنها لم يغر من الاغارة المساحى كالمجارف الا انها من حديد المكاتل جمع مكتل وهو الزنبيل الخميس الجيش انما سمى به لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة

فنسبه انتفى الثانى وذلك ههنا غير صحيح فالوجه الرفع ومنهم من تكلف للنصب واقرب ما قيل ان الفاء بمعنى واو الجمع فنصب المضارع كما ينصب بعد واو الجمع والله تعالى اعلم (قوله يدعوهم الى الله) اى الى طاعة الامام الحق الذى طاعته من طاعة الله تعالى ويدعونه الى النار اى الى طاعة من طاعته سبب للنار فى حق عمار لكونه كان عالما بحقية امامة على رضى الله تعالى عنه وبطلان دعوى معاوية رضى الله تعالى عنه وكذا فى حق من علم بذلك واما من لم يعلم به كالذين كانوا مع معاوية مثلا فلا والله تعالى اعلم (قوله اصطبح ناس الخمر يوم احد) اى شربوها صبح يوم احد ومطابقة هذا الحديث الترجمة عسرة جدا كما ذكره الشراح والله تعالى اعلم (قوله فلم يقل ان شاء الله) ولعله صلوٰت وسلامه على نبينا وعليه غلب عليه حب جهاد الاولاد فلذلك فاته الالتفات

حاشية السندى ص ٣٩٣ - ٣٩٥

٥١ قوله بمساحيهم جمع مسحاة وهي المجرفة من الحديد من السحو بمعنى الكشف والازالة قوله مكاتلهم جمع مكتل وهو الزبيل الذي يسع خمسة عشر صاعا قوله والخميس بالرفع على انه عطف على سابقه وبالنصب على انه مفعول معه اي جاء محمد و الخميس وهو العسكر سمي به لانه مقسم خمسة الميمنة والميسرة والقلب والساقة والمقدمة قوله خربت دعاء او خبر اعلمه الله بذلك بانه سيقع محققا فكانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاؤل لما خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم التي من آلات الهدم والساحة الفناء واصلها الفضاء بين المنازل. كذا في المجمع والعيني والكرماني ومر الحديث في اول كتاب الاذان ۱۲ ٥٢ قوله امرت الخ اي امرني الله بالمقاتلة حتى يقولوا كلمة الشهادة وسميت بالجزء الاول منها كما يقال قرأت يٰس اي السورة التي اولها يٰس قاله الكرماني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان في قتالهم معهم الان يقولوا لا اله الا الله دعوة اياهم الى الاسلام ۱۲ ٥٣ قوله من اراد غزوة فورى بغيرها اي سترها وكنى عنها واوهم انه يريد غيرها لئلا يتفطن الخصم فيستعد للدفع ۱۲ ک ٥٤ قوله من احب الخروج اي السفر يوم الخميس لعل الحكمة فيه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتي في بكورها يوم الخميس وكونه صلى الله عليه وسلم كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وسياتي بعد باب انه خرج في بعض اسفاره يوم السبت ثم اورد المصنف طرفا من حديث كعب بن مالك الطويل وهو ظاهر فيما ترجم له. ف قال الكرماني كعب هو ابن مالك الانصاري احد الثلاثة الذين خلفوا وصار اعمى وكان له ابناء وكان عبد الله يقوده من بين سائر بنيه قوله حين تخلف اي عن غزوة تبوك انتهى ۱۲

حدثنا — حدثنا — ثنا — قلما — امرة — ثني انا

بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوه قالوا محمد والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله رواه عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب من اراد غزوة فورى بغيرها ومن احب الخروج يوم الخميس** حدثنا يحيى بن بكير ثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الا ورى بغيرها ح وحدثني احمد بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل غزو عدو كثير فجلى للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد وعن يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس **باب الخروج بعد الظهر** حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جميعا **باب الخروج اخر الشهر** وقال كريب عن ابن عباس انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة وقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال اتتك والله بالحديث على وجهه

نسخة: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٥ قوله اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك قال الدارقطني هذا الاسناد مرسل ولم يلتفت الى ما قال سمعت كعبا لانه عنده وهم قال محمد بن يحيى الذهلي سمع الزهري من عبد الرحمن بن كعب ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ومن عبد الله بن كعب قال ولا اظن ان عبد الرحمن سمع من جده شيئا وانما سمع من ابيه عبد الله كذا في الكرماني وقال القسطلاني واستدل لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال عن ابيه عن كعب كما قال الجماعة لكن جوز في الفتح ابن حجر سماعه له من جده كابيه. هذا كله من الخير الجاري ۱۲ ٥٦ قوله فجلى اي اظهر قوله بوجهه اي الجهة وهي ملك الروم قاله الكرماني وفي القسطلاني قال ابن حجر والزركشي والدماميني وغيرهم ان قوله فجلى بالجيم وتشديد اللام زاد ابن حجر فقال ويجوز تخفيفها وقال العيني بتخفيف اللام وضبطه الدمياطي بالتشديد وهو خطأ انتهى كلام القسطلاني ۱۲ ٥٧ قوله وعن يونس عن الزهري هو موصول بالاسناد الاول عن عبد الله ووهم من زعم ان الطريق الثانية معلقة قوله اخبرني عبد الرحمن بن كعب هو عم عبد الرحمن بن عبد الله والزهري سمع منهما والحاصل ان رواية الزهري للجملة الاولى هي عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك وروايته للجملة الثانية المعلقة هي عن عمه عبد الرحمن بن كعب وقد سمع الزهري منهما جميعا وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلا واراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عمن ظن فيه اختلافا كذا في فتح الباري ۱۲ ٥٨ قوله باب الخروج بعد الظهر ذكر فيه حديث انس وقد تقدم في الحج وكانه اورده اشارة الى ان قوله عليه السلام بورك لامتي في بكورها لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وانما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط ۱۲ فتح ٥٩ قوله باب الخروج آخر الشهر اي ردا على من كره ذلك من طريق الطيرة وقد نقل ابن بطال ان اهل الجاهلية كانوا يتحرون اوائل الشهور للاعمال ويكرهون التصرف في محاق القمر قوله قال كريب الخ هو طرف من حديث وصله المصنف في الحج وكذا حديث عمرة مضى في كتاب الحج وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة انه خرج لخمس بقين لان ذا الحجة كان اوله الخميس للاتفاق على ان الوقفة كانت الجمعة فيلزم من ذلك ان يكون خرج يوم الجمعة ولا يصح ذلك لقول انس في الحديث الذي قبله انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا ثم خرج واجيب بان الخروج كان يوم السبت وانما قال الصحابة لخمس بقين بناء على العدد لان ذا القعدة كان اوله الاربعاء فاتفق ان جاء ناقصا فجاء اول الحجة الخميس فظهر ان الذي كان بقي من الشهر اربع لا خمس كذا اجاب به جمع من العلماء ۔ فتح وكذا قاله الكرماني لكن مع اختصار ۱۲

اسماء الرجال شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد ابن المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن المخزوم القرشي المخزومي **باب من اراد غزوة** الخ يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير احمد بن محمد هو ابن موسى المروزي ابو العباس مردويه ۔ عبد الله بن محمد المسندي هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي **باب الخروج بعد الظهر** سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري ايوب السختياني ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي **باب الخروج آخر الشهر** قال كريب مولى ابن عباس وصله المؤلف في الحج عبد الله بن مسلمة القعنبي يحيى بن سعيد الانصاري القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر رضي الله عنه **حل اللغات** عصم حفظ المفاز البرية التي بين المدينة وتبوك سميت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فهي مهلكة الكديد عين جارية على نحو مرحلتين من مكة وهو خط ما بين قديد وعسفان جنة سترة ووقاية ۱۲

حاشية السندي

الى كلام القائل لانه تعمد تركه بعد ان سمع كلام القائل واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو قال ان شاء الله الخ فهو مبني على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد علم ان القدر المعلق بالاستثناء في حق سليمان خاصة وليس المراد به اعطاء قاعدة كلية في حق كل من يقول ذلك والله تعالى اعلم اه سندي (قوله كان يتعوذ منهن) اي متعلقاتهن او بهن كما في بعض النسخ اه سندي (قوله من انفق زوجين في سبيل الله) اي في الجهاد او في سبيل الخير وقوله دعاه خزنة الجنة الخ هذه الرواية صريحة في انه يناديه خزنة كل الابواب بخلاف رواية كتاب الصوم التي تقدمت ولفظها من انفق زوجين في سبيل الله عز وجل نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير اي هذا الباب لك خير للدخول فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد وهكذا

ل قوله باب الخروج فی رمضان ای الی مکة فی غزوة فتحها یوم الاربعاء بعد العصر لعشر مضين من رمضان كذا فی الخير الجاری قال فی الفتح ذكر فيه حديث ابن عباس فی ذلك وقد مضی شرحه فی كتاب الصيام فی ص٢٦١ واراد به دفع وهم من يتوهم كراهة ذلك انتهى قال الكرمانی وفی بعض النسخ قال ابو عبد الله هذا قول الزهری وانما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلی الله عليه وسلم ولعل مذهبه ان طرء السفر فی رمضان لا يبيح الافطار لانه شهد الشهر فی اوله وكذا فی اثناء اليوم فقال البخاری انما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلی الله عليه وسلم لانه ناسخ الاول وقد افطر عند الكديد انتهى كلام الكرمانی ١٢ ٢ قوله باب التوديع ای امر ان يكون من المسافر للمقيم او عكسه وحديث الباب ظاهر للاول ويؤخذ الثانی منه بطريق الاولى وهو الاكثر فی الوقوع قوله وقال ابن وهب الی آخره وصله النسائی والاسمعيلی من طريقه وسيأتی موصولاً للمصنف من وجه آخر ١٢ فتح ٣ قوله باب السمع والطاعة للامام زاد فی رواية الكشميهنی ما لم يأمر بمعصية والاطلاق محمول عليه كما هو فی نص الحديث ثم ساق حديث ابن عمر فی ذلك من وجهين وساقه علی لفظ الرواية الثانية وسيأتی الكلام عليه فی كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وساقه هناك بلفظ الرواية الاولى وقيد الترجمة هناك بما وقع هنا فی رواية الكشميهنی وقوله فلا سمع ولا طاعة بالفتح فيهما والمراد نفی الحقيقة والشرعية لا الوجودية ١٢ فتح ٤ قوله يقاتل من وراء الامام ويتقى به بلفظ المجهول فی الموضعين قال فی الفتح ولم يزد البخاری علی لفظ الحديث والمراد به المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك من خلفه حقيقة او قدامه ووراء يطلق علی المعنيين انتهى ١٢ ٥ قوله نحن الآخرون السابقون وهذا طرف من حديث سبق بيانه فی ص١٢٠ فی اول كتاب الجمعة قال القسطلانی وغيره مطابقته لما ترجم له هنا غير مبينة لكن قال ابن المنير معنی يقاتل من ورائه ای من امامه فاطلق الوراء علی الامام لانهم وان تقدموا فی الصورة فهم اتباعه فی الحقيقة والنبی صلی الله عليه وسلم تقدم غيره عليه بصورة الزمان لكنه متقدم فی اخذ العهد علی كل من تقدمه ان ادرك زمانه ان يؤمن به وينصره فهو فی الصورة امامه وفی الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله يقاتل وراءه وهذا كما تراه فی غاية من التكلف والظاهر انه انما ذكره جريا علی عادته ان يذكر الشیء كما سمعه جملة لتضمنه موضع الدلالة المطلوبة وان لم يكن باقيه مقصودا ١٢ ٦ قوله وانما الامام جنة ای كالترس يقاتل من ورائه ای يقاتل معه الكفار والبغاة ويتقی به شر العدو واهل الفساد والظلم قوله فان عليه منه ای ان الوبال الحاصل منه عليه لا علی المأمور ويحتمل ان بعضه عليه قاله الكرمانی وفی الفتح وفی رواية ابی زيد المروزی منة بضم الميم وتشديد النون بعدها تانيث وهو تصحيف بلا ريب ١٢ ٧ قوله باب البيعة الخ كانه اشار الی ان لا تنافی بين الروايتين لاحتمال ان يكون ذلك فی مقامين او احدهما يستلزم الآخر قوله لقد رضی الله الخ قال ابن المنير اشار البخاری بالاستدلال بالآية الی انهم بايعوا علی الصبر ووجه اخذه منها قوله تعالى فعلم ما فی قلوبهم فانزل السكينة عليهم السكينة الطمانينة فی موقف الحرب فدل ذلك علی انهم اضمروا فی قلوبهم ان لا يفروا فاعانهم علی ذلك ١٢ فتح ٨ قوله فما اجتمع منا ای ما وافق منا رجلان علی الشجرة انها هی التی وقعت المبايعة تحتها بل خفی علينا مكانها ١٢ ك خ ٩ قوله كانت رحمة من الله ای كان خفاؤها عليهم رحمة من الله لئلا يعظمها الناس تعظيما ممنوعا شرعا كذا قاله النووی وغيره وفی الفتح ويحتمل ان يكون معنی قوله رحمة من الله ای كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه ١٢ ١٠ قوله زمن الحرة ای الواقعة التی كانت بالمدينة فی زمن يزيد بن معوية سنة ثلاث وستين ١١ قوله ابن حنظلة اسمه عبد الله وابوه يعرف بغسيل الملائكة وسببها ان عبد الله بن حنظلة وغيره من اهل المدينة وفدوا الی يزيد ابن معاوية فرأوا منه ما لا يصلح فرجعوا الی المدينة فخلعوه وبايعوا عبد الله ابن الزبير فارسل يزيد مسلم بن عقبة فاوقع باهل المدينة وقعة عظيمة قتل من وجوه الناس الفا وسبع مائة ومن اختلاط الناس عشرة آلاف سوی النساء والصبيان ١٢ قس ١٢ قوله لا ابايع بعد رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ابن المنير والحكمة فی قول الصحابی انه لا يفعل ذلك بعده صلی الله عليه وسلم انه كان مستحقا للنبی صلی الله عليه وسلم علی كل مسلم ان يقيه بنفسه وكان فرضا عليهم ان لا يفروا عنه حتی يموتوا دونه وذلك بخلاف غيره ١٢ فتح ١٢

باب الخروج فی رمضان حدثنا علی بن عبد الله حدثنا سفين حدثنی الزهری عن عبيد الله عن ابن عباس قال خرج النبی صلی الله عليه وسلم فی رمضان فصام حتی بلغ الكديد افطر قال سفيان قال الزهری اخبرنی عبيد الله عن ابن عباس وساق الحديث قال ابو عبد الله هذا قول الزهری وانما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلی الله عليه وسلم باب التوديع عند السفر وقال ابن وهب اخبرنی عمرو عن بكير عن سليمن بن يسار عن ابی هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلی الله عليه وسلم فی بعث وقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال انی كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما باب السمع والطاعة للامام ما لم يأمر بمعصية حدثنا مسدد حدثنا يحيی عن عبيد الله حدثنی نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم قال وحدثنی محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله عليه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة باب يقاتل من وراء الامام ويتقی به حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وبهذا الاسناد من اطاعنی فقد اطاع الله ومن عصانی فقد عصی الله ومن يطع الامير فقد اطاعنی ومن يعص الامير فقد عصانی وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقی به فان امر بتقوی الله وعدل فان له بذلك اجرا وان قال بغيره فان عليه منه باب البيعة فی الحرب علی ان لا يفروا وقال بعضهم علی الموت لقول الله تعالى لقد رضی الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة حدثنا موسی بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان علی الشجرة التی بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعا علی ای شیء بايعهم علی الموت قال لا بل بايعهم علی الصبر حدثنا موسی بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيی عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمن الحرة اتاه آت فقال له ان ابن حنظلة يبايع الناس علی الموت فقال لا ابايع علی هذا احدا بعد رسول الله صلی الله عليه وسلم حدثنا المكی بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابی عبيد عن سلمة قال بايعت النبی صلی الله عليه وسلم ثم عدلت الی ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال وايضا فبايعته الثانية فقلت له يا ابا مسلم علی ای شیء كنتم تبايعون يومئذ قال علی الموت حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حميد قال سمعت انس بن مالك يقول كانت الانصار يوم الخندق تقول

نحن الذين بايعوا محمدا … علی الجهاد ما حيينا ابدا

فاجابهم النبی صلی الله عليه وسلم فقال

اللهم لا عيش الا عيش الآخرة … فاكرم الانصار والمهاجرة

حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن ابی عثمان عن مجاشع قال اتيت النبی صلی الله عليه وسلم انا واخی فقلت بايعنا علی

(حواشی الهامش: ن يقال — ن فقال — ن للرجلين — ن ثنا صباح — ن بالمعصية — ن منة — ن الذی — ن انا واخی — الی السفر — من غير كراهة — ای الكديد — لانه ناسخ الاول — ای وزراء كذا ثبت فی بعض الطرق — الحكمة فی تكرار البيعة لسلمة انه كان مقداما فی الحرب فاكد عليه العقد احتياطا — فيه المطابقة للترجمة لان معناه يؤول الی انهم لا يفرون عنه فی الحرب اصلا — ای العيش المعتبر والباقی — ابن مسعود السلمی بضم السين المهملة قتل يوم الجمل)

اسماء الرجال

باب الخروج فی رمضان علی المدينی سفيان ابن عيينة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلی المدنی ابن عباس عبد الله رضی الله عنه باب التوديع ابن وهب عبد الله المصری مما وصله النسائی والاسمعيلی والمؤلف لكن من وجه آخر عمرو بن الحارث المصری بكير مصغرا ابن عبد الله بن الاشج باب السمع والطاعة مسدد بن مسرهد يحيی بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص العمری نافع مولی ابن عمر ابن عمر بن الخطاب اسمه عبد الله محمد البزاز الدولابی البغدادی اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقانی بضم الخاء المعجمة عبيد الله بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر باب يقاتل من وراء الامام ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب البيعة فی الحرب موسی المنقری التبوذكی جويرية مصغرا ابن اسماء الضبعی البصری نافع مولی ابن عمر موسی المذكور آنفا وهيب مصغرا ابن خالد عمرو الانصاری المدنی عباد بن تميم بن زيد بن عاصم عبد الله الانصاری المدنی المكی ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلی التميمی يزيد مولی سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع سنان بن عبد الله ابن الاكوع سلمة المذكور حفص هو ابن عمر بن الحارث الحوضی البصری شعبة بن الحجاج حميد الطويل اسحاق بن ابراهيم بن راهويه محمد بن فضيل بن غزوان الكوفی عاصم بن سليمان الاحول

حنظلة ای عبد الله بن حنظلة كان امير الانصار وعبد الله بن مطيع كان امير المهاجرين … واتی الكرمانی بالعجوبة فقال ابن حنظلة هو الذی كان ياخذ البيعة ليزيد والمراد به نفس يزيد ١٢ والحال ان عبد الله كان يقاتل يزيد ١٢

حل اللغات جنة ای سترة ووقاية -

حاشية متعلقة ص ٢٩٧: فی سائر الاعمال فقال ابو بكر بابی انت وامی يا رسول الله ما علی من دعی من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعی احد من تلك الابواب كلها قال نعم وارجو ان تكون منهم ولا يخفی علی الناظر البصير ان ظاهر رواية كتاب الصوم ان من انفق زوجين ينادی فی الجنة من باب واحد هو الباب الذی غلب علی المنفق عمل اهله علی ان معنی قوله من ابواب الجنة ای من باب منها ففائدة الانفاق هو تكريمه بالمناداة والا فهو يدخل الجنة من ذلك الباب بناء علی انه من اهله وهذا هو الذی يدل عليه التفصيل وهو قوله فمن كان من اهل الصلوة الی آخره وهو الذی يوافقه سؤال ابی بكر علی الوجه المذكور فی رواية كتاب الصوم واما حمل قوله نودی علی النداء من جميع الابواب وجعل قوله فمن كان من اهل الصلوة الی آخره منقطعا عن ذكر المنفق زوجين بل هو بيان لابواب الجنة واهلها فذاك بعيد جدا ١٢

لـه قوله مضت الهجرة اى لاهجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية كذا فى الكرمانى ومر بيان قوله لاهجرة بعد الفتح فى ص٣٩ فى اول كتاب الجهاد قال العينى ومطابقته توخذ من قوله الجهاد لان تبايعهم على الجهاد لم يكن الاعلى ان لا تفروا ١٢ لـه قوله عزم الامام المراد بالعزم الامر الجازم لاتردد فيه والذى يتعلق به الجار محذوف تقديره مثلا محله والمعنى وجوب طاعة الامام محله فيما لهم به طاقته ١٢ فتح لـه قوله قال عبد الله اى ابن مسعود قوله اتانى اليوم رجل لم اقف على اسمه قوله مؤديا بهمزة ساكنة وتحتية خفيفة اى كامل لاداة اى اداة الحرب لايجوز حذف الهمزة منه لئلا يصير من اودى اذا هلك قوله نشيطا بنون ومعجمة من النشاط قوله نخرج مع امرائنا كذا فى الرواية بالنون وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة اى رجلا منا وفيه حينئذ التفات ويحتمل ان يكون يخرج بالتحتية بدل النون وعلى هذا عول الكرمانى لان السياق يقتضى ان يقول مع امرائه قوله لا نحصيها اى لانطيقها كقوله تعالى علم ان لن تحصوه وقيل لايدرى اهى طاعة ام معصية والاول مطابق لما فهم البخارى فترجم به والثانى موافق لقول ابن مسعود واذا شك فى نفسه شئ سأل رجلا فشفاه منه اى من تقوى الله ان لايقدم المرأ على مايشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على مافيه شفاءه وقوله شك فى نفسه شئ هو من باب القلب اذ التقدير اذا شك نفسه فى شئ او ضمن شك معنى لصق والمراد بالشئ مايتردد فى جوازه وعدمه وقوله حتى نفعله غاية لقوله لايعزم او للعزم الذى يتعلق به المستثنى وهو مرة والحاصل ان الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط ان يكون المامور به موافقا لتقوى الله هذا ما قاله الشيخ ابن حجر فى الفتح قال الكرمانى فان قلت فما الجواب قلت وجوب المطاوعة يعلم من الاستثناء اذ لولا صحته لما اوجب الرسول عليهم او اختيار التقوى ويحمل عزمه صلى الله عليه وسلم تلك المرة على ضرورة كانت باعثة له عليه انتهى كلام الكرمانى ١٢ لـه قوله ما غبر بمعجمة وموحدة مفتوحتين اى مضى وهو من الاضداد يطلق على مامضى وعلى مابقى وهو هنا محتمل للامرين قال ابن الجوزى وهو بالماضى هنا اشبه لقوله ما ذكر والثغب بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها قال القزاز وهو اكثر وهو الغدير يكون فى ظل فيبرد ماءه ويروق فشبه مامضى من الدنيا بما شرب من صفوه ومابقى منها بما تأخر من كدره واذا كان هذا فى زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهلم جرا وفى الحديث انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام واما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله الى الجواب العام فلا شكال الذى وقع به من ذلك وقد اشار اليه فى بقية حديثه ويستفاد منه التوقف فى الافتاء فيما اشكل من الامر كما لو ان بعض الاجناد استفتى ان السلطان فى امر مخوف بمجرد التشهى وكلفه من ذلك مالا يطيق فمن اجابه بوجوب طاعة الامام اشكل الامر لما وقع من الفساد وان اجابه بجواز الامتناع اشكل الامر لما قد يفضى به ذلك الى الفتنة فالصواب التوقف عن الجواب فى ذلك وامثاله والله الهادى الى الصواب ١٢ فتح لـه قوله لقى اى العدو اى حارب واللقاء لفظ مشترك ومعنى الجنة تحت ظلال السيوف ان الجنة للمجاهد لانه تحت ظلالها والجهاد سبب للجنة كذا فى الكرمانى ويجى الحديث مع بيانه فى ص٤٢٣ فى باب لاتمنوا لقاء العدو ١٢ لـه قوله باب استيذان الرجل اى من رعية الامام اى فى الرجوع او التخلف عن الخروج اى نحو ذلك قوله تعالى انما المؤمنون الخ قال ابن التين هذه الآية احتج بها الحسن على انه ليس لاحد ان يذهب من العسكر حتى يستاذن الامير قال وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم كذا قال والذى يظهر ان الخصوصية فى عموم وجوب الاستيذان والا فلو كان ممن عينه الامام فطرأ له مايقتضى التخلف والرجوع فانه يحتاج الى الاستيذان ثم اورد فيه حديث جابر فى قصة جمله وقد تقدم شرحه فى كتاب الشروط والغرض منه هنا قوله انى عروس فاستاذنته فاذن لى ١٢ فتح لـه قوله ناضح اى بعير يستقى عليه الماء واعيى بمعنى عجز والفقار خرزات عظام الظهر اى على ان لى الركوب عليه الى المدينة والعروس نعت يستوى فيه الرجل والمرأة ولامنى اى على بيع الناضح اذ لم يكن لنا غيره قوله ورده اى الجمل فحصل له الثمن والمثمن كلاهما ١٢ ك لـه قوله حديث عهد بعرسه بكسر العين اى بزوجته وبضمها اى بزمان عرسه وفى رواية الكشميهنى بعرس وهو يؤيد الاحتمال الثانى ١٢ فتح لـه قوله فيه جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم يشير الى حديث المذكور فى الباب قبله فان ذلك فى بعض طرقه وسيأتى فى اوائل النكاح بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس الحديث ١٢ فتح

الهجرة فقال مَضَتِ الهجرة لاهلها قلتُ علٰى ماتبايعُنا قال على الاسلام والجهادِ باب عَزمِ الامامِ على الناسِ فيما يُطيقونَ حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائلٍ قال قال عبدُ الله لقد اتانى اليومَ رجلٌ فسألنى عن امرٍ مادريتُ ما اَرُدُّ عليه فقال اَرأيتَ رجلًا مُؤدِيًا نشيطًا يخرج مع امرائِنا فى المغازِى فيعزِمُ علينا فى اشياءَ لا نُحصِيها فقلتُ له والله ما ادرى ما اقول لك الا انا كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فعسٰى ان لا يَعزِمَ علينا فى امرٍ الا مرةً حتى نفعلَه وان احدكم لن يزال بخيرٍ ما اتقى الله واذا شكَّ فى نفسِه شئٌ سأل رجلًا فشفاه منه واوشكَ ان لا تجدوه والذى لا اله الا هو ما اذكرُ ما غبرَ مِنَ الدنيا الا كالثغْبِ شُرِبَ صَفْوُه وبقِىَ كَدَرُه باب كانَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم اذا لم يُقاتِلْ اولَ النهارِ اخّرَ القتالَ حتى تزولَ الشمسُ حدثنا عبدُ الله بن محمد ثنا مُعاويةُ بن عمرٍو ثنا ابو اسحٰق عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله وكانَ كاتبًا له قال كتبَ اليه عبدُ الله بن ابى اوفٰى فقرأتُه انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعضِ ايامِه التى لقِىَ فيها انتظرَ حتى مالتِ الشمسُ ثم قامَ فى الناسِ فقال ايها الناسُ لا تتمنَّوا لقاءَ العدوِّ وسَلُوا اللهَ العافيةَ فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا انّ الجنةَ تحتَ ظِلالِ السيوفِ ثم قال اللهم مُنزِلَ الكتابِ ومُجرِى السحابِ وهازِمَ الاحزابِ اهزِمهُم وانصُرنا عليهم باب استيذانِ الرجلِ الامامَ وقولِه

اِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا بِاللهِ وَرَسُوْلِهٖ وَاِذَا كَانُوْا مَعَهٗ عَلٰٓى اَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوْا حَتّٰى يَسْتَاْذِنُوْهُ

حدثنا اسحٰق بنُ ابراهيم انا جرير عن المغيرة عن الشعبى عن جابر بن عبد الله قال غزوتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتلاحقَ بى النبى صلى الله عليه وسلم وانا على ناضحٍ لنا قد اَعيا فلا يكادُ يسير فقال لى ما لبعيرك قال قلتُ عَيِىَ قال فتخلّفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجرَه ودعا له فما زال بين يدَىِ الابلِ قُدّامَها يسير فقال لى كيف ترى بعيرَك قال قلتُ بخيرٍ قد اصابته بركتُك قال افتبيعُنِيه قال فاستحييتُ ولم يكن لنا ناضحٌ غيرُه قال فقلتُ نعم قال فبِعنِيه فبعتُه اياه على انّ لى فقارَ ظهرِه حتى ابلغَ المدينةَ قال فقلتُ يا رسول الله انى عروسٌ فاستأذنتُه فاذِنَ لى فتقدّمتُ الناسَ الى المدينة حتى اتيتُ المدينةَ فلقينى خالى فسألنى عن البعير فاخبرتُه بما صنعتُ فيه فلامنى قال وقد كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قال لى حين استأذنتُه هل تزوّجتَ بكرًا ام ثيبًا فقلتُ تزوّجتُ ثيبًا فقال هلّا تزوّجتَ بكرًا تلاعبُها وتُلاعبُك قلتُ يا رسول الله تُوُفِّىَ والدى او استُشهِدَ ولى اَخواتٌ صِغارٌ فكرهتُ ان اتزوّجَ مثلهنَّ فلا تؤدِّبُهنَّ ولا تقومُ عليهنَّ فتزوّجتُ ثيّبًا لتقومَ عليهنَّ وتؤدِّبَهنَّ قال فلما قدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدينةَ غدوتُ عليه بالبعيرِ فاَعطانى ثمنَه وردَّه علىّ قال المغيرةُ هذا فى قضائنا حسنٌ لا نرٰى به بأسًا باب من غزا وهو حديثُ عهدٍ بعرسِه فيه جابرٌ عن النبى صلى الله عليه وسلم باب من اختارَ الغزوَ بعدَ البناءِ

فقلت علام — قال — لقوله — نسى الآية — عيى — افتبيعنيه — به — فهلا — النبى — بعرس

اسماء الرجال باب عزم الامام الخ عثمان بن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم العبسى الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبى الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى باب كان النبى صلى الله عليه وسلم الخ معوية بن عمرو بن المهلب الازدى البغدادى ابو اسحٰق هو ابراهيم بن محمد موسى بن عقبة بن ابى عياش امام المغازى عبد الله بن ابى اوفى هو علقمة بن خالد الاسلمى باب استيذان الرجل الخ اسحٰق بن ابراهيم بن راهويه جرير تقدم الآن المغيرة هو ابن مقسم الشعبى هو عامر بن شراحيل قال المغيرة المذكور بالسند السابق حل اللغات العزم هو الامر الجازم الذى لاتردد فيه ارأيت اخبرنى مؤديا اى قويا من آدى الرجل قوى وقيل مؤديا كامل الاداة اى السلاح نشيطا من النشاط وهو الذى ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله لا نحصيها اى لانطيقها او لاندرى الطاعة هى ام معصية او شك اى كاد ما غبر اى مابقى الثغب الماء المستنقع فى الموضع المطمئن مالت اى زالت ناضح بعير يستقى عليه اعيى تعب وعجز المشى فقار الظهر خرزات عظام الظهر وهى مفاصل عظامه ١٢

لـه فى نفسه ومع ذلك لايناسبه سؤال ابى بكر على الوجه المذكور فيها الا ان يتكلف فيه ويقال معنى وهل يدعى احد اى غير المنفق زوجين وهو مع بعده يستلزم ما يقتضى قوله صلى الله عليه وسلم وارجو ان تكون منهم ان ابا بكر ليس من المنفقين زوجين بل من غيرهم وهو كما ترى فوجب حمل رواية كتاب الصوم على المناداة من باب واحد وحينئذ يظهر التنافى بين هذه الرواية ورواية كتاب الصوم بوجهين احدهما ان هذه الرواية تفيد ان المناداة من جميع الابواب بخلاف رواية كتاب الصوم كما قررنا والثانى ان هذه الرواية تفيد ان ابا بكر ما سأل ان احدا ينادى من تمام الابواب ام لا بل مدح الذى ينادى من تمام الابواب بل السؤال ان احدا اهل ينادى من تمام الابواب لايناسب هذه الرواية اصلا بخلاف رواية كتاب الصوم فانها صريحة فى السؤال فالخلاف لايخلو

له قوله فيه ابو هريرة يشير الى حديثه الآتي في الخمس من طريق همام عنه قال غزا نبي من الانبياء فقال لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة ولما يبني بها الحديث والغرض هنا من ذلك ان يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط ونظيره الاشتغال بالاكل قبل الصلوة ويحمل الحديث على الاولوية قال الكرماني فان قلت لم يذكر الحديث واكتفى بالاشارة اليه قلت لعله لم يكن على شرطه فاراد التنبيه عليه انتهى قلت ولم يستحضر انه ورده موصولا الى مكان آخر كما سيأتي والجواب الصحيح انه جرى على عادته الغالبة في انه لا يعيد الحديث الواحد اذا اتحد مخرجه في مكانين بصورته غالبا بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه في احد الموضعين - هذا كله من الفتح مختصرا ١٢ ك قوله لم تراعوا اي لا تراعوا ولم بمعنى لا والروع بمعنى الخوف ١٢ الكرماني ٣ه قوله فما سبق على صيغة المجهول اي ما سبق ذلك الفرس البطيء بعده ببركة ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ خير جاري ٤ه قوله باب الخروج في الفزع وحده اي هذا باب فيما جاء من خروج الامام في وقوع الفزع وحده اي منفردا بدون رفيق كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث قال الكرماني فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يأت فيها حديث ولا اثر قلت الاشعار بانه لم يثبت فيه بشرطه شيء او ترجم ليلحق به فلم يتفق له او اكتفى بالحديث الذي قبله كذا في العيني وفي الفتح وقد ضم ابن شبويه هذه الترجمة الى التي بعدها فقال باب الخروج في الفزع والجعائل الخ وليست في احاديث باب الجعالة مناسبة لذلك ايضا الا انه يمكن حمله على ما قلت اولا انتهى وهو قوله كانه اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك ١٢ ٥ه قوله باب الجعائل والحملان في سبيل الله الجعائل بالجيم جمع جيلة وهي ما يجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل يقول حمل حملا وحملانا قال ابن بطال ان اخرج الرجل من ماله شيئا فتطوع به او اعان الغازي على غزوه بفرس ونحوه فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا آجر نفسه او فرسه في الغزو فكره ذلك مالك وكره ان يأخذ جعلا على ان يتقدم الى الحصن وكره اصحاب ابي حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شيء وقالوا ان اعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل وقال الشافعي لا يجوز ان يغزو بجعل يأخذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لان الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز ان يستحق على غيره عوضا انتهى والذي يظهر ان البخاري اشار الى الخلاف فيما يأخذه الغازي هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه او يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سيأتي بيان ذلك ١٢ فتح الباري ٦ه قوله لابن عمر الغزو بالنصب على الاغراء اي عليك الغزو او على حذف الفعل اي اريد الغزو وتنبيه على مراد ابن عمر بالاثر الذي رواه عنه ابن سيرين وانه لا يكره اعانة الغازي وهذا الاثر وصله في المغازي ١٢ ف ٧ه قوله لا تبتعه اي تشتره قال الشيخ ابن حجر في الفتح ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب اليه طاؤس ان للآخذ التصرف في المأخوذ ١٢ فتح ٨ه قوله حمولة بفتح المهملة التي يحمل عليها وقتلت واحييت بلفظ المجهول فيها كذا في الكرماني وهذا الحديث متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الحملان في سبيل الله لقوله ولا اجد ما احملهم عليه ١٢ ف ٩ه قوله باب الاجير للاجير في الغزو حالان اما ان يكون استوجر للخدمة واما للقتال فالاول قال الاوزاعي واحمد واسحق لا يسهم له وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة كنت اجيرا لطلحة اسوس فرسه اخرجه مسلم وفيه ان النبي صلعم اسهم له وقال الثوري لا يسهم للاجير الا ان قاتل واما الاجير للقتال فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال الاكثر له سهمه ١٢ فتح الباري ١٠ه قوله فرسا على النصف الخ هذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة وقال بصحته هنا الاوزاعي واحمد خلافا للثلاثة ١٢ فتح ١١ه قوله على بكر وهو الفتي من الابل والثنية واحدة الثنايا من السن وتقضمها بالمعجمة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان كذا في الكرماني وا معنى الحديث مع متعلقاته في ملـ٣ في الاجارة في الفتح والغرض منه هنا قوله فاستأجرت اجيرا قال المهلب استنبط البخاري من هذا الحديث جواز استيجار الحر في الجهاد انتهى ١٢ ١٢ه قوله في لواء النبي صلعم اللواء بكسر اللام والمد هي الراية وتسمى ايضا العلم وكان الاصل ان يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على راسه ١٢ فتح

فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب مبادرة الامام عند الفزع** حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ثني قتادة عن انس بن مالك قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة فقال ما رأينا من شيء وان وجدناه لبحرا **باب السرعة والركض في الفزع** حدثنا الفضل ابن سهل ثنا الحسين بن محمد ثنا جرير بن حازم عن محمد عن انس بن مالك قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا انه لبحر قال فما سبق بعد ذلك اليوم **باب الخروج في الفزع وحده** **باب الجعائل والحملان في السبيل** وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال اني احب ان اعينك بطائفة من مالي قلت قد اوسع الله علي قال ان غناك لك واني احب ان يكون من مالي في هذا الوجه وقال عمر ان ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعله فنحن احق بماله حتى نأخذ منه ما اخذ وقال طاؤس ومجاهد اذا دفع اليك شيء تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند اهلك حدثنا الحميدي ثنا سفين سمعت مالك بن انس سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب حملت على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبي صلى الله عليه وسلم آشتريه فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاري ثني ابو صالح قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي ما تخلفت عن سرية ولكن لا اجد حمولة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي ان يتخلفوا عني ولوددت اني قاتلت في سبيل الله فقتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت **باب الاجير** وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم واخذ عطية ابن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس اربع مائة دينار فاخذ مائتين واعطى صاحبه مائتين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالي في نفسي فاستأجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها وقال ايدفع يده اليك فتقضمها كما يقضم الفحل **باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم** حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا الليث بن سعد اخبرني عقيل عن ابن شهاب اخبرني ثعلبة بن ابي مالك القرظي ان قيس بن سعد الانصاري وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل

م ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي باب ما قيل في لواء النبي صلعم سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي عقيل هو ابن خالد

١٣ه قوله وكان صاحب لواء النبي صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل هو بتشديد الجيم واخطأ من قالها بالمهملة واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه في هذا الباب وانما اراد منه ان قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوي ولا يتقرر في ذلك الا باذن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا القدر هو المرفوع من الحديث وهو الذي يحتاج اليه هنا ١٢ ف **اسماء الرجال** مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة باب السرعة والركض الخ الفضل بن سهل الاعرج البغدادي الحسين بن محمد هو ابن بهرام التميمي جرير بن حازم هو ابن زيد الاسدي البصري باب الخروج في الفزع وحده باب الجعائل والحملان الخ الحميدي هو عبد الله بن الزبير اسمعيل هو ابن ابي اويس يحيى بن سعيد القطان البصري ابو صالح هو ذكوان الزيات باب ان تخلفوا عني الخ عبد الله بن محمد المسندي م

اما ان يكون لسهو وقع من بعض الرواة وهو الظاهر في مثل هذا واما ان يكون لانهما واقعتان في مجلسين فلعله صلى الله عليه وسلم اوحي اليه اولا بالمناداة من باب واحد وثانيا بالمناداة من تمام الابواب فاخبر في كل مجلس بما اوحي اليه وسأل ابو بكر في الاول انه هل ينادى من تمام الابواب ام لا وفي الثاني مدح ذلك المنادى على حسب ما هو اللائق بكل مجلس فبشره النبي صلى الله عليه وسلم في المجلسين جميعا بانه ينادى من تمام الابواب والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ سندي (قوله الاجر والمغنم) وهما تفسير للخير المعقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة ومنه يؤخذ وجود الاجر والغنيمة الى القيامة ووجودهما يتبع وجود الجهاد الى القيامة ووجوده الى القيامة لا يتم الا اذا جاز مع البر والفاجر اذ لولا ذلك لما استمر الجهاد الى يوم القيامة ضرورة ان الفجور في الائمة اكثر من ان

له قوله وكان به رمد هو بالتحريك هيجان العين كذا في القاموس ۱۲ كه قوله انا اتخلف - الهمزة للاستفهام الانكاري مقدرة او ملفوظة قوله ومانرجوه اي ماكنا نرجو قدومه علينا في ذلك الوقت للرمد الذي به وفيه فضيلة عظيمة لعلي رضي ومعجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اخباره بالغيب وقد وقع كما اخبر كذا في الكرماني والخير الجاري - ومر الحديث قريبا في ص۴۱۳ ۱۲ كه قوله سمعت العباس - اي ابن عبد المطلب يقول للزبير اي ابن العوام ههنا الخ وهو طرف من حديث اورده المصنف في غزوة الفتح وسياتي شرحه وما في سياقه من صورة الارسال والجواب عن ذلك هناك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة قال المهلب وفي حديث الزبير ان الراية لاتركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها الا بامره وفي هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللواء يكون مع الامير او من يقيمه لذلك عند الحرب كذا في الفتح ۱۲ كه قوله قاله جابر الخ - يشير الى حديثه الذي اوله اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة شهر وقد تقدم شرحه في التيمم وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو ۱۲ فتح الباري ه قوله بجوامع الكلم - من باب اضافة الصفة الى الموصوف وهي الكلمة الموجزة لفظا المتسعة معنى وقالوا هذا شامل للقرآن والسنة فانه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالمعاني الكثيرة في الالفاظ القليلة ۱۲ خير جاري له قوله بمفاتيح خزائن الارض - اشارة الى ما فتح لامته من الممالك فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها من الاكاسرة والقياصرة ونحوهم ويحتمل ان يراد بها معادن الذهب والفضة ونحوهما فوضعت في يدي اي وعدني ان سيفتح تلك البلاد التي فيها هذه المعادن فيكون لامته ۱۲ ك خ كه قوله بايلياء - بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر اللام وبالمد وهو بيت المقدس والصخب الصياح وأمر بكسر الميم اي عظم وابن ابي كبشة تعريض برسول الله صلى الله عليه وسلم وبنو الاصفر هم الروم كذا في الكرماني ومر الحديث مع متعلقاته في بدء الوحي وايضا في ص۴۱۲ في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة قال صاحب الفتح والغرض منه قوله انه يخافه ملك بني الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة شهر او نحوه ۱۲ ه قوله باب حمل الزاد في الغزو وقول الله عزوجل الخ - اشار بهذه الترجمة الى ان حمل الزاد في السفر ليس منافيا للتوكل كذا في الفتح قوله سفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة قاله الكرماني والمطابقة في قولها فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ماتربطهما به قوله النطاق وهو بكسر النون ماتشد به المرأة وسطها ليرتفع ثوبها من الارض عند المهنة كذا في الفتح ۱۲ ه قوله لحوم الاضاحي - بتشديد الياء جمع الاضحية وهي شاة تذبح يوم الاضحى فان قلت هذا ليس سفر الغزو فكيف طابق الترجمة قلت قاس الغزو عليه ۱۲ كرماني له قوله حتى اذا كانوا بالصهباء - بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبالمد موضع اسفل خيبر ۱۲ كرماني له قوله فلكنا - بضم اللام اي ادرنا اللقمة في الفم وقوله وشربنا قال الداؤدي لااراه محفوظا الا ان كان اراد المضمضة كذا قال ويحتمل ان يكون لبعضهم جعله في الماء وشربه فلا اشكال ۱۲ فتح له قوله املقوا - اي فني زادهم ومعنى املق افتقر وقد ياتي متعديا بمعنى افنى قوله فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم اي بسبب نحر ابلهم او فيه حذف تقديره فاستاذنوه في نحر ابلهم والحديث ظاهر فيما ترجم له كذا في الفتح ۱۲ له قوله ما بقاؤكم بعد ابلكم - اي لان توالي المشي ربما افضى الى الهلاك وكان عمر اخذ ذلك من النهي عن الحمر الاهلية يوم خيبر استيفاء لظهورها ۱۲ فتح الباري ؛

عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان علي تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن غدا رجل يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن نافع بن جبير قال سمعت العباس يقول للزبير ههنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر وقول الله عزوجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما اشركوا بالله قاله جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب فبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان ابا سفين اخبره ان هرقل ارسل اليه وهو بايلياء ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر

باب حمل الزاد في الغزو وقول الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي قال هشام وحدثتني ايضا فاطمة عن اسماء قالت صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي بكر حين اراد ان يهاجر الى المدينة قالت فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ماتربطهما به فقلت لابي بكر والله ما اجد شيئا اربط به الا نطاقي قال فشقيه باثنين فاربطي بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت فلذلك سميت ذات النطاقين حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى اخبرني بشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي من خيبر وهي ادنى خيبر فصلوا العصر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة فلم يؤت النبي صلى الله عليه وسلم الا بسويق فلكنا فاكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض ومضمضنا وصلينا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خفت ازواد الناس واملقوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال

اسماء الرجال

يزيد بن عبيدة مولى سلمة سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع علي هو ابن ابي طالب محمد بن العلاء هو ابن كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام نافع بن جبير اي ابن مطعم العباس ابن عبد المطلب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر وصله المؤلف في اول كتاب التيمم يحيى بن بكير الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد بن عقيل الايلي ابن شهاب الزهري سعيد هو ابو محمد المخزومي ابو هريرة الاصح انه عبد الرحمن بن صخر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب ابن ابي حمزة بالزاي الزهري اي ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله ابا سفيان صخر بن حرب ابن ابي كبشة يريد النبي صلى الله عليه وسلم باب حمل الزاد الخ عبيد هو الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة اي عروة بن الزبير بن العوام فاطمة بنت المنذر زوج هشام اسماء بنت ابي بكر علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاء هو ابن ابي رباح جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء الانصاري محمد بن المثنى هو ابن عبيد الزمن العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري بشير الحارثي الانصاري المدني سويد بن النعمان ابن مالك الانصاري بشر بن مرحوم منسوب الى الجد واسم ابيه عبيس العطار حاتم هو الكوفي يزيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن الاكوع المذكور ۱۲

حاشية السندي ص ۴۲۴

يحصر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله طوبى لعبد آخذ الخ) قال القسطلاني طوبى اسم الجنة او شجرة فيها قلت والاظهر ان المراد بها ههنا ما ذكره المصنف من انه فعلى من الطيب والله تعالى اعلم (قوله اشعث راسه) اشعث مجرور بالفتحة لمنعه الصرف على انه صفة عبد وراسه مرفوع على الفاعلية وروي اشعث بالرفع قال ابن حجر على انه صفة الرأس اي صفة راسه اشعث قلت ارادبالصفة الخبرانه صفة معنى وهذا كما يقول اهل المعاني في باب القصر انه من قصر الصفة على الموصوف ويريدون به الصفة معنى فيشمل الخبر ايضا ويدل عليه ما ذكره من التقدير وبهذا اسقط ما ذكره العيني فقال لا يصح عند المعربين ان يكون صفة والرأس فاعله وكيف يكون صفة والصفة لا تتقدم على الموصوف والتقدير الذي قدره يؤدي الى الغاء قوله راسه بعد قوله اشعث

رسول الله صلى الله عليه وسلم نادِ في الناس يأتون بفضل أزوادهم فدعا وبرّك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله

باب حمل الزاد على الرقاب **حدثنا** صدقة بن الفضل أنا عبدة عن هشام بن عروة عن وهب ابن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجنا ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة قال رجل يا أبا عبد الله وأين كانت التمرة تقع من الرجل قال لقد وجدنا فقدها حين فقدناها حتى أتينا البحر فإذا حوت قد قذفه البحر فأكلنا منها ثمانية عشر يومًا ما أحببنا

باب إرداف المرأة خلف أخيها **حدثنا** عمرو بن علي ثنا أبو عاصم ثنا عثمان بن الأسود ثنا ابن أبي مليكة عن عائشة أنها قالت يا رسول الله يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة ولم أزد على الحج فقال لها اذهبي وليردفك عبد الرحمن فأمر عبد الرحمن أن يعمرها من التنعيم فانتظرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت **حدثني** عبد الله ثنا ابن عيينة عن عمرو وهو ابن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أردف عائشة وأعمرها من التنعيم

باب الارتداف في الغزو والحج **حدثنا** قتيبة ابن سعيد ثنا عبد الوهاب ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال كنت رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون بهما جميعًا الحج والعمرة

باب الردف على الحمار **حدثنا** قتيبة ثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة وأردف أسامة وراءه **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث قال ثنا يونس أخبرني نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفًا أسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد فأمره أن يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أسامة وبلال وعثمان فمكث فيها نهارًا طويلًا ثم خرج فاستبق الناس فكان عبد الله بن عمر أول من دخل فوجد بلالًا وراء الباب قائمًا فسأله أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة

باب من أخذ بالركاب ونحوه **حدثنا** إسحٰق أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها إلى الصلوٰة صدقة ويميط الأذى عن الطريق صدقة

باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو وكذلك يروى

سقط لفظ كراهية للمستملي فأثبتها وبثبوتها يندفع الإشكال الآتي ١٢ ف

نسخة: عليهم — منه — حجة — حدثنا عبد الله بن محمد — ثنی — الاثنین

قوله نادِ في الناس يأتون أي فهم يأتون ولذلك رفعه قوله وبرك بالتشديد أي دعا بالبركة قوله فاحتثى الناس بمهملة ساكنة ثم مثلثة أي أخذوا حثية حثية وقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد إلى آخر الشهادتين أشار إلى أن ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة ١٢ فتح قوله باب حمل الزاد على الرقاب أي عند تعذر حمله على الدواب ذكر فيه حديث جابر في قصة العنبر مقتصرا على بعضه والغرض منه قوله ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا وسيأتي شرحه في أواخر المغازي ١٢ فتح قوله تقع من الرجل أي من جهة الغذاء والقوت قوله وجدنا فقدها أي حزنا على فقدها أو وجدنا فقدها مؤثرا كذا في الخير الجاري والكرماني ١٢ قوله أن يعمرها من الإعمار والتنعيم بفتح الفوقية موضع من جهة الشام على ثلاثة أميال من مكة ١٢ ك قوله الحج والعمرة بالجر بدلا من الضمير وبالنصب على الاختصاص وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ١٢ ك ز خ قوله على إكاف الإكاف للحمار كالسرج للفرس قوله قطيفة القطيفة دثار مخمل وسياق أنه كان في فتح مكة فيطابق الباب الكتاب ١٢ خير جاري قوله على راحلته مردفا أسامة بن زيد وفيه المطابقة للترجمة فإن قلت الترجمة في الردف على الحمار وهنا الردف على الراحلة قلت كلاهما في نفس الارتداف سواء فإنه لا فرق في الغاية وتواضعه عليه السلام في إردافه على الراحلة والحمار كذا في العيني ١٢ قوله من الحجبة بفتحات جمع الحاجب أي حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها قوله فمكث بضم الكاف وفتحها قوله نهارا طويلا يصلي ويدعو كثيرا كذا في الخير الجاري ومعنى الحديث في كتاب الصلوٰة مرارا وفي الحج ١٢ قوله باب من أخذ بالركاب ونحوه أي من الإعانة على الركوب وغيره قوله ثنا إسحٰق كذا هو غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر عن إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق لكن سياقه مغاير لسياقه هنا وتقدم في الصلح عن إسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على بعضه وهو أشبه بسياقه هنا فليفسر به هذا المهمل هنا قوله كل سلامى بضم المهملة وتخفيف اللام أي أنملة وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل هو في الأصل عظم يكون في فرسن البعير واحده وجمعه سواء وقيل جمعه سلاميات قوله كل يوم بنصب كل على الظرفية وقوله عليه مشكل قال ابن مالك المعهود في كل إذا أضيف إلى نكرة من خبر وتمييز وغيرهما يجيء على وفق المضاف إليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وهنا جاء على وفق كل في قوله كل سلامى عليه صدقة وكان القياس أن يقول عليها صدقة لأن السلامى مؤنثة لكن دل مجيئها في هذا الحديث على الجواز ويحتمل أن يكون ضمن السلامى معنى العظم أو المفصل فأعاد الضمير عليه كذلك والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر بأن جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها الآدمي ١٢ فتح قوله يعدل فاعله الشخص المسلم المكلف أي يصلح بالعدل وهو مبتدأ نحو تسمع بالمعيدي خير من أن تراه قوله ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها هو موضع الترجمة فإن قوله فيحمل عليها أعم من أن يريد يحمل عليها المتاع أو الراكب وقوله أو يرفع عليها متاعه إما شك من الراوي أو تنويع وحمل الراكب أعم من أن يحمله كما هو أو يعينه في الركوب فتصح الترجمة قال ابن المنير لا تؤخذ الترجمة من مجرد صيغة الفعل فإنه مطلق بل من جهة عموم المعنى وقد روى مسلم من حديث العباس في غزوة حنين قال وأنا آخذ بركاب النبي صلى الله عليه وسلم الحديث قوله ويميط الأذى عن الطريق تقدم في باب إماطة الأذى من هذا الوجه معلقا ــ فتح ومر الحديث في ص ٣٧٣ في الصلح ١٢

اسماء الرجال

عبدة هو ابن سليمان هشام بن عروة بن الزبير باب إرداف المرأة الخ عمرو بن علي هو ابن بحر الباهلي البصري عثمان بن الأسود الجمحي ابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة واسم أبي مليكة زهير عبد الله هو ابن محمد المسندي عمرو بن أوس هو ابن أبي أوس الثقفي الطائفي التابعي باب الارتداف في الغزو والحج قتيبة هو ابن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي أبو رجاء البغلاني أبو صفوان هو عبد الله بن سعيد الأموي أسامة بن زيد خادم النبي صلى الله عليه وسلم يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الليث بن سعد الإمام باب من أخذ بالركاب إسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني معمر هو ابن راشد الأزدي همام بن منبه بن كامل الصنعاني أبو عقبة أخو وهب بن منبه ١٢ هو الضحاك النبيل والبخاري كثيرا يروي عنه بدون الواسطة ١٢ ك قال الشيخ ابن حجر ويشبه أن يكون وجه دخوله هنا حديث عائشة المتقدم جهادكن الحج ١٢ والمراد من الإشكال ما قال ابن بطال أن ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ والصواب أن يقدم حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى فإنه لم يتقدم شيء يشار إليه بقوله كذلك ــ كذا في الفتح ١٢

انتهى. قلت وكان العيني نسي في الاعتراض أن يقول أن أشعث نكرة فلا يصح أن يكون صفة للمعرفة وقال القسطلاني الظاهر أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو أشعث انتهى قلت ولا حاجة إليه بما ذكرنا والله تعالى أعلم (قوله إن كان في الحراسة كان في الحراسة) أي ثبت فيها ولا يريد لتنقل منها إلى مرتبة فوق ذلك وإلى هذا أشار ابن الجوزي حيث قال المعنى أنه خامل الذكر لا يقصد السمو فأي موضع اتفق له كان فيه وبه يندفع ما يقال من اتحاد الجزاء مع الشرط وقيل المقصود الدلالة على فخامة الجزاء وكماله أي فهو أمر عظيم ونحوه فمن كانت هجرته الحديث والله تعالى أعلم (قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا) أي فيما يكال بهما من الطعام وإليه أشار القسطلاني حيث قال دعا بالبركة في أقواتهم وقد صرح فيما بعد بما ذكرنا والله تعالى أعلم (قوله التمس لي غلاما من

حاشية السندي ص ٤٠٢-٥

٨١

عن محمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن اسحق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فی ارض العدو وهم يعلمون القران حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو باب التكبير عند الحرب حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفين عن ايوب عن محمد عن انس قال صبح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم فلما راوه قالوا هذا محمد والخميس محمد والخميس فلجأوا الى الحصن فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين واصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فاكفئت القدور بما فيها تابعه علي عن سفين رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب باب التسبيح اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن حصين ابن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا باب التكبير اذا علا شرفا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا تصوبنا سبحنا حدثنا عبد الله بن يوسف ثنی عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال الغزو يقول كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قال صالح فقلت له الم يقل عبد الله ان شاء الله قال لا باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة حدثنا مطر بن الفضل ثنا يزيد بن هارون انا العوام ثنا ابراهيم ابو اسمعيل السكسكي قال سمعت ابا بردة واصطحب هو ويزيد بن ابي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له ابو بردة سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا باب السير وحده حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثلثا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي

له قوله عن محمد بن بشر الى قوله تابعه ابن اسحق الخ اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحاق بن راهويه في سنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن مخافة ان يناله العدو وقال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن بشر واما متابعة ابن اسحاق فهي بالمعنى لان احمد اخرجه بلفظ نهى ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم ١٢ فتح الباري ٢ه قوله وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم الخ اشار البخاري بذلك الى ان المراد بالنهي عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف خشية ان يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه ١٢ فتح ٣ه قوله نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو واورده ابن ماجة من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة ان يناله العدو وقال ابن عبد البر اجمع الفقهاء على ان لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع مالك ايضا مطلقا وفصل ابو حنيفة وادار الشافعي الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وقال بعضهم كالمالكية واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور وهو التمكن من الاستهانة ولا خلاف في تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف هل يصح لو وقع ويومر بازالة ملكه عنه ام لا واستدل به على منع تعليم الكافر القرآن فمنع مالك مطلقا واجاز الحنفية مطلقا وعن الشافعي قولان وفصل بعض المالكية بين القليل لاجل مصلحة قيام الحجة عليهم فاجازه وبين الكثير فمنعه ويؤيده قصة هرقل حيث كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض الآيات قد سبق في ص٢١٤ باب هل يرشد المسلم وقد نقل النووي الاتفاق على جواز الكتابة اليهم بمثل ذلك ١٢ فتح ٤ه قوله والخميس اي الجيش يريدان محمدا جاء بالجيش ليقاتلهم قوله واكفئت اي قلبت ونكست واختلفوا في سبب تحريم الحمر فقيل حرمت لانها لم تخمس وقيل لانها تاكل العذرة وقال ابن عباس لا ادري النهي عنها من اجل انها كانت حمولتهم فكره ان تذهب او حرمت البتة وقال الخطابي اولى الاقاويل ما اجتمع عليه اكثر الامة وهو تحريم اعيانها مطلقا كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث في ص ه قوله اذا اشرفنا يقال اشرفت عليه اي اطلعت عليه قوله اربعوا على انفسكم بفتح الموحدة اي ارفقوا بانفسكم قوله سميع في مقابلة الاصم قريب في مقابلة الغائب كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال الطبري فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين ومر بيانه ايضا في ص١١٢ في الصلوة ١٢ ٦ه قوله باب التسبيح اذا هبط واعلم انه يفهم من حديث الباب القسمة في التكبير والتسبيح والسر فيه ان العلو في المكان يذكر علوه تع وكبرياءه والانحطاط يذكر تنزيهه تع عن التسفل ١٢ خ ٧ه قوله ولا اعلمه الا قال الغزو وهذه الجملة كالاضراب عن الحج والعمرة كانه قال اذا قفل من الغزو واوفى اي اشرف والثنية طريق العقبة والفدفد الارض المستوية وقيل الغليظة ولفظ كبر هو جزاء اذا قفل وفاعل يقول هو ابن عمر وفاعل اوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله آئبون خبر مبتدأ محذوف اي نحن آئبون ومعناه راجعون الى الله وفيه ايهام وكلمة لربنا يحتمل تعلقه بحامدون او بساجدون او بهما او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالخمسة على التنازع قوله الاحزاب اللام للعهد والمراد طوائف العرب التي اجتمعوا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ كرماني خ ٨ه قوله الم يقل عبد الله اي الم يقل عبد الله بن عمر آئبون ان شاء الله تعالى الا في رواية نافع كذا في القسطلاني ١٢ خ ٩ه قوله يزيد بن ابي كبشة وهو ثقة ولي خراج السند لسليمان بن عبد الملك وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ١٢ فتح ١٠ه قوله كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا هو من اللف والنشر المقلوب وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع ان يدوم عليها كذا في الفتح ١٢ ١١ه قوله باب السير وحده ذكر فيه حديثين احدهما عن جابر في انتداب الزبير وحده وقد تقدم في باب هل يبعث الطليعة وحده وتعقبه الاسمعيلي فقال لا اعلم هذا الحديث كيف يدخل في هذا الباب وقرره ابن المنير بانه لا يلزم من كون الزبير انتدب ان لا يكون سار معه غيره تابعا له قلت لكن قد ورد من وجه آخر ما يدل على ان الزبير توجه وحده ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال

ويروي عن محمد وصله اسحاق بن راهويه عبيد الله بن عبد الله بن عمر نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو ابن الخطاب وتابعه اي تابع محمد بن بشر ابن اسحق هو صاحب المغازي رواه احمد بمعناه عبد الله هو القعنبي مالك الامام نافع المذكور عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب باب التكبير عند الحرب عبد الله المسندي سفيان بن عيينة ايوب السختياني محمد هو ابن سيرين انس هو ابن مالك تابعه اي تابع عبد الله بن محمد المسندي علي هو ابن المديني سفين المذكور باب ما يكره الخ محمد هو البيكندي او هو الفريابي كما قال ابو نعيم سفين هو ابن عيينة عاصم الاحول ابي عثمان هو عبد الرحمن ابي موسى هو عبد الله بن القيس باب التسبيح اذا هبط محمد الفريابي سفين هو ابن عيينة حصين مصغرا سالم هو الاشجعي مولاهم الكوفي جابر هو الانصاري باب التكبير اذا علا شرفا محمد هو العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم السلمي شعبة بن الحجاج حصين المذكور سالم المذكور آنفا جابر المذكور عبد الله هو ابن يوسف كما قال ابن السكن وتردد ابو مسعود الدمشقي بين ان يكون هو ابن صالح كاتب الليث وبين ان يكون ابا رجاء الهدادي م

علما انكم يجدمني حتى اخرج الى خيبر) الظاهر ان حتى للتعليل لا للغاية وهي متعلقة بالتمس لا بيخدمني والمقصود التمس لي غلاما للخدمة السفر وبه يندفع ان انسا كان يخدمه من حين ابتداء دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم في المدينة وهذا يقتضي انه خدمه من ذلك الوقت والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب لا يقول فلان شهيد) اي بالنظر الى احوال الآخرة واما بالنظر الى احكام الدنيا فلا باس والا يشكل اجراء احكام الدنيا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يمسك) اي يمسك الماء والله تعالى اعلم اه سندي۔ (قوله باب من اراد غزوة فورى بغيرها) وذكر فيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف وظاهره ان المسموع هو كعب حين التخلف وليس كذلك فلا بد من اعتبار تقدير في الكلام اي سمعت بذكر حاله وقصته حين تخلف على ان حين تخلف

حوارياً وحوارى الزبير قال سفيان الحوارى الناصر حدثنا ابو الوليد ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر ثنى ابى محمد عن ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وثنا ابو نعيم ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده باب السرعة فى السير وقال ابو حميد قال النبى صلى الله عليه وسلم انى متعجل الى المدينة فمن اراد ان يتعجل معى فليتعجل فلما اشرف على المدينة الحديث حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرنى ابى قال سئل اسامة بن زيد كان يحيى يقول وانا اسمع فسقط عنى عن مسير النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فقال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص والنص فوق العنق حدثنا سعيد بن ابى مريم انبانا محمد بن جعفر اخبرنى زيد هو ابن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابى عبيد شدة وجع فاسرع السير حتى اذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما وقال انى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اذا جدبه السير اخر المغرب وجمع بينهما حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمته فليعجل الى اهله باب اذا حمل على فرس فراها تباع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس فى سبيل الله فابتاعه او فاضاعه الذى كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه بائعه برخص فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان بدرهم فان العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه باب الجهاد باذن الابوين حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابى ثابت قال سمعت ابا العباس الشاعر وكان لا يتهم فى حديثه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فاستاذنه فى الجهاد فقال احى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد باب ما قيل فى الجرس ونحوه فى اعناق الابل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد بن تميم ان ابا بشير الانصارى اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره قال عبد الله حسبت انه قال والناس فى مبيتهم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا ان لا يبقين فى رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت باب من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجة او كان له عذر هل يؤذن له حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو عن ابى معبد عن ابن عباس انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقام رجل فقال يا رسول الله اكتتبت فى غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتى حاجة قال اذهب فحج مع امرأتك باب الجاسوس والتجسس التبحث وقول الله تعالى لا تتخذوا

وحدثنا ابو الوليد وابو نعيم قالا ثنا عاصم — قال — لا يبقين — وكان — فحج عزوجل

ل قوله حواريا بالتنوين لانه مفرد ومعناه الناصر كذا فى الكرمانى قوله حوارى الزبير بفتح الياء وكسرها على حذف ياء المتكلم قال القسطلانى قد ضبطه جماعة بفتح الياء واكثرهم بكسرها ـ هكذا كله فى الخير الجارى ۱۲ ك قوله ما سار راكب هذا من قبيل الغالب والا فالراجل ايضا كذلك قالوا ذكر فى الباب حديثين احدهما فى جوازه والثانى فى منعه وذلك ان للسير فى الليل حالتين احدهما الحاجة اليه مع غلبة السلامة كما فى حديث الزبير والاخرى حالة الخوف فحذر عنها هذا ما قاله الكرمانى وفى الفتح قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد فى السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التى لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهية لما عدا ذلك ويحتمل ان يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة انتهى ۱۲ ۳ قوله انى متعجل الخ هو طرف من حديث سبق فى الزكوة بطوله فى ص ۲۰۰ ۱۲ ۴ قوله عن مسير النبى صلى الله عليه وسلم هو متعلق بقوله سئل وقوله كان يحيى يقول وانا اسمع فسقط عنى هو جملة معترضة بينهما اى قال البخارى قال ابن المثنى وكان يحيى يقول تعليقا عن عروة او مسندا اليه انه قال سئل اسامة وانا اسمع السوال فقال يحيى سقط عنى هذا اللفظ اى لفظ وانا اسمع عند رواية كانه لم يذكرها اولا واستدركه آخرا وقال فى كتاب الحج سئل اسامة وانا جالس وفى صحيح مسلم قال هشام عن ابيه سئل اسامة وانا شاهد كيف يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى افاض من عرفة والعنق بفتح المهملة والنون السير السهل والفجوة الفرجة بين الشيئين والنص السير الشديد ۱۲ كرمانى ۵ قوله صفية اى الثقفية اخت المختار ادركت النبى صلى الله عليه وسلم وسمعت منه كانت زوجة ابن عمر كانت من العابدات ۱۲ خير ۶ قوله اذا جد به السير اى اذا اهتم واسرع ومر الحديث مع متعلقاته فى ص ۲۴۳ فى كتاب الحج ۱۲ ۷ قوله نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى حاجته قال ابن التين ضبطناه ايضا بكسر النون قاله العينى ومر الحديث مع بيانه فى ص ۲۴۳ فى الحج ۱۲ ۸ قوله فابتاعه او فاضاعه شك من الراوى ولا معنى لقوله ابتاعه لانه لم يشتر وانما عرضه للبيع فيحتمل ان يكون فى الاصل باعه فهو بمعنى عرضه للبيع والله اعلم قاله فى الفتح قال الكرمانى لعل الابتياع جاء بمعنى البيع لنفسه كما يقال فى اكتسب ونحوه ومر الحديث فى ص ۳۵۷ فى الهبة ۱۲ ۹ قوله ففيهما فجاهد فيهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولى جزاء شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اى اذا كان الامر كما قلت فاختص المجاهدة فى خدمة الوالدين ونحوه قوله تعالى فاياى فاعبدون كذا فى الطيبى وفى الفتح قال جمهور العلماء ويحرم الجهاد اذا منع الابوان او احدهما بشرط ان يكونا مسلمين لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن انتهى ۱۲ ۱۰ قوله قلادة من وتر او قلادة كذا هنا بلفظ او وهى للشك او للتنويع ووقع فى رواية ابى داود عن القعنبى بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام على الخاص قال ابن الجوزى وفى المراد بالاوتار ثلاثة اقوال احدها انهم كانوا يقلدون الابل وتار القسى لئلا تصيبها العين بزعمهم فامر وابقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيئا وهذا قول مالك وثانيها نهى عن ذلك لئلا تختنق الدابة عند شدة الركض وحكى ذلك عن محمد بن الحسن صاحب ابى حنيفة وكلام ابى عبيد ترجحه فانه قال نهى عن ذلك لان الدواب تتاذى بذلك وتضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت او تعوقت عن السير وثالثها انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس حكاه الخطابى ۱۲ فتح مختصرا ۱۱ قوله اكتتبت قال الكرمانى اكتتب الرجل اذا كتب نفسه فى ديوان السلطان وفى الحديث تقديم الاهم من الامور المتعارضة لانه لما تعارض سفره فى الحج والغزو رجح الحج معها لان الغزو يقوم مقامه غيره بخلاف الحج معها انتهى ومر بيانه ايضا فى ص ۲۵۰ فى كتاب الحج ۱۲ ۱۲ قوله الجاسوس بجيم ومهملتين اى حكمه اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته من جهة المسلمين قوله التجسس التبحث هو تفسير ابى عبيدة ۱۲ فتح

اسماء الرجال

قال سفيان بن عيينة وصله ابن ابى حاتم ابو الوليد هشام بن عبد الملك ابن عمر بن الخطاب ابو نعيم الفضل بن دكين باب السرعة فى السير وقال ابو حميد هو عبد الرحمن الساعدى سبق فى حديث مطولا فى الزكوة محمد العنزى البصرى يحيى بن سعيد القطان هشام هو ابن عروة ابى هو عروة بن الزبير بن العوام اسامة بن زيد سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى مسلم الجمحى البصرى محمد المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر ابو عبد الله عبد الله هو التنيسى مالك الامام سمى بضم السين مولى ابى بكر وابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابى صالح ذكوان السمان باب اذا حمل الخ عبد الله هو التنيسى مالك الامام نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعيل بن ابى اويس مالك الامام زيد المذكور باب الجهاد الخ آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج حبيب الاسدى الكوفى ابا العباس السائب بن فروخ المكى عبد الله بن عمرو هو ابن العاصى باب ما قيل الخ عبد الله هو التنيسى مالك الامام عبد الله بن ابى بكر هو ابن محمد بن حزم عباد المازنى ابا بشير لا يعرف اسمه قيس باب من اكتتب الخ قتيبة هو الثقفى سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار ابى معبد اسمه نافذ مولى عبد الله بن عباس ابن عباس هو عبد الله باب الجاسوس الخ

حل اللغات العنق بفتح العين والنون السير السهل الفجوة الفرجة بين الشيئين النص السير الشديد النهمة بفتح النون وكسرها الحاجة ۱۲

حاشية السندى ص ۱۴۵ — ۲۱۲: ظرف للحال او القصة وقوله ولم يكن الخ اى وفيه اى فيما ذكر ولم يكن الخ والله تعالى اعلم ام سندى (قوله اخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك) هذا يفيد سماع عبد الرحمن من جده والرواية السابقة تفيد انه سمع من ابيه وابوه سمع من جده فجوز الحافظ ابن حجر سماعه منهما فتارة يرويه بلا واسطة وتارة بواسطة ابيه وقال القسطلانى وحمله بعضهم على ان يكون ذكر ابن موضع عن تصحيفا من بعض الرواة فكانه قال اخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك اه قلت وهذا ايضا تصحيف والصواب اخبرنى عبد الرحمن عن عبد الله بن كعب فالحاصل انا اذا قلنا بالتصحيف فالصواب ان نقول ابن عبد الله موضع عن عبد الله لا ابن كعب موضع عن كعب كما ذكره القسطلانى والله تعالى اعلم (قوله الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به)

عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن بن محمد اخبرني عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت عليا يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد بن الاسود وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا الى الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي اني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صدقكم قال عمر يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق قال انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فقال سفين واي اسناد هذا باب الكسوة للاسارى حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال لما كان يوم بدر اتي باسارى واتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن ابي يقدر عليه فكساه النبي صلى الله عليه وسلم اياه فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه الذي البسه قال ابن عيينة كانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد فاحب ان يكافئه باب فضل من اسلم على يديه رجل حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن ابي حازم اخبرني سهل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال اين علي فقيل يشتكي عينيه فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كان لم يكن به وجع فاعطاه فقال اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدي الله بك رجلا خير لك من ان يكون لك حمر النعم باب الاسارى في السلاسل حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل باب فضل من اسلم من اهل الكتابين حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين بن عيينة ثنا صالح بن حي ابو حسن قال سمعت الشعبي يقول ثني ابو بردة انه سمع اباه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يؤتون اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة فيعلمها فيحسن تعليمها ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله اجران ومؤمن اهل الكتاب الذي كان مؤمنا ثم آمن بالنبي فله اجران والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح

(حاشیہ بین السطور: سمعت — بها — ما فعلته — قال — يقدر — يعني ابن سعد — يده — غدا — آنه — ويحسن — خير خواهی کند)

ل قوله لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء مناسبة الآية اما ما سيأتي في التفسير ان القصة المذكورة في حديث الباب كانت سبب نزولها واما لانه ينتزع منها حكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم امره بل يرفعه الى الامام ليرى فيه رايه وقد اختلف العلماء في جواز قتل جاسوس الكفار وسيأتي البحث فيه بعد احد وثلاثين بابا ۱۲ ف ۲ قوله انا والزبير هو تاكيد للضمير المنصوب وقد وضع الضمائر موضع بعض استعارة وفي بعضها اياي والمقداد بكسر الميم واسكان القاف وبالمهملتين ابن الاسود الكندي وفي بعض الروايات بعثني انا وابا مرثد الغنوي ولا منافاة بينهما لاحتمال الاربعة اي لاحتمال انه بعث الاربعة قوله خاخ بالمعجمتين على الصحيح ووقع في رواية ابي عوانة بالمهملة والجيم فقيل انه سهو وهو موضع بين مكة والمدينة والظعينة بالمعجمة ثم المهملة المرأة ما دامت في الهودج لانها تظعن بارتحال الزوج وقيل اصلها الهودج وسميت به المرأة لانها تكون فيه واسم تلك المرأة سارة بالمهملة والراء مولاة لعمران بن صيفي ضد الشتوي القرشي قوله تعادي بلفظ الماضي اي تباعد وتجاري او بالمضارع بحذف احدى التائين قوله لتلقين بكسر الياء وفتحها فان قلت القواعد الصرفية تقتضي ان يحذف الياء فيقال لتلقن قلت القياس ذلك واذا صحت الرواية بالياء فيأول الكسرة بانها للمشاكلة لتخرجن وباب المشاكلة واسع والفتحة بالحمل على المؤنث الغائب على طريقة الالتفات وفي بعضها بفتح القاف ورفع الثياب قوله عقاصها بكسر المهملة وبالقاف وبالمهملة هو الشعر المضفور ويقال هي التي يتخذ من شعر مثل الرمانة وكل خصلة منه عقيصة قوله به اي بالكتاب في بعضها بها اي بالصحيفة او بالمرأة وحاطب بالمهملتين وكسر الثانية ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية وبالمهملة اسمه عامر مات سنة ثلاثين قوله الى ناس هو من كلام الراوي وضع موضع الى فلان وفلان المذكورين في الكتاب قوله ملصقا اي حليفا ولم يكن من نفس قريش واقربائهم قوله يدا اي يد نعمة ومنة عليهم وكلمة لعل استعملت استعمال عسى قال النووي معنى الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه وسلم ومعناه ان الغفران لهم في الآخرة والا فلو توجه على احد منهم حد استوفي منه وفيه هتك استار الجواسيس وفيه انه لا يحد القاضي الا باذن الامام وفيه معجزة له صلى الله عليه وسلم وشرف اهل بدر ۱۲ ك خ ۳ قوله باب الكسوة للاسارى اي بما يواري عوراتهم اذ لا يجوز النظر اليها قوله اتي باسارى اي من المشركين واتي بالعباس اي ابن عبد المطلب وهو كان من جملة الاسارى يوم بدر ۱۲ ك ف ۴ قوله يقدر عليه من قدرت الثوب عليه قدرا فانقدر اي جاء على المقدار كذا في الكرماني وفي الفتح وانما كان ذلك لان العباس كان بين الطوال وكذلك كان عبد الله بن ابي ۱۲ ۵ قوله البسه اي البس النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بعد وفاته مكافاة على صنيعه تنبيها على انه ليس باهل المكافاة بعد ذلك اليوم ۱۲ خير جاري ۶ قوله عجب الله اي رضي من قوم يدخلون الجنة في السلاسل اي الذين اسروا في الحرب وجاء بهم المسلمون بالسلاسل فاسلموا وانهم المسلمون الذين اساروا في ايدي الكفار مسلسلين فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك كذا في الخير الجاري ۱۲ ۷ قوله فيعلمها اي ما لا بد من احكام الشريعة لها فيحسن تعليمها اي بتقديم الاهم فالاهم قوله فيؤدبها اي يعلمها الخصال الحميدة اذ الادب هو حسن الاحوال من القيام والقعود وحسن الاخلاق فيحسن ادبها بان يكون بلطف من غير عنف قوله ثم يعتقها اي بعد ذلك كله ابتغاء لمرضات الله فيتزوجها تحصينا لها ورحمة عليها قوله فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر على تعليمه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الى البعد ما بين المرتبتين كذا في المرقات ۱۲ ۸ قوله مؤمن اهل الكتاب قال ابن المنير مؤمن اهل الكتاب لا بد ان يكون مؤمنا بنبينا صلعم لما اخذ الله عليهم العهد والميثاق فاذا بعث قائما به مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان الايمان الاول بان الموصوف بكذا رسول الله والثاني بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى ويحتمل ان يكون تعدد اجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن اضله الله على علم فحصل له الاجر الثاني لمجاهدته نفسه على مخالفة انظاره ۱۲ فتح ۹ قوله وينصح اي يريد خيره في حضوره وغيبته في جميع اموره ۱۲

اسماء الرجال علي بن عبد الله المديني حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المكسورة المهملتين ثم موحدة مفتوحة وبلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة فمثناة فوقية وعين مهملة مفتوحتين واسمه عامر وتوفي حاطب سنة ثلاثين باب الكسوة للاسارى عبد الله بن محمد الجعفي البخاري المسندي عبد الله بن ابي هو ابن مالك بن الحارث وسلول ام ابي بن مالك وكان عبد الله سيد الخزرج وراس المنافقين باب فضل من اسلم قتيبة بن سعيد البغلاني ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالك بن خالد الانصاري الخزرجي الساعدي ابو العباس باب الاسارى في السلاسل محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي محمد بن زياد الجمحي مولاهم ابو الحارث المدني باب

المرأة في الهودج العقاص الشعر المضفور يدا اي نعمة عبد القاري منسوب الى قارة فبرأ اي شفي انفذ على رسلك بكسر الراء اي امض على هينتك ۱۲

حاشية السندي ص ۲۰۰: قال القسطلاني تبعا لغيره قوله من ورائه اي امامه فعبر عن الامام بالوراء كما في قوله تعالى وكان وراءهم ملك اي امامهم انتهى. قلت وهذا بعيد لا يناسب السابق وهو جنة ولا اللاحق وهو قوله يتقى به والوجه ان وراء بمعناه والمقصود يتبع امره ونهيه وتدبيره في القتال ويمشي تابعا اياه بحيث كان الامام هو قدامه والله تعالى اعلم ام سندي (قوله يا ايها الناس اربعوا على انفسكم) مقتضاه ان رفع الصوت لا يكره لذاته بل لما فيه من التعب المشقة على صاحبه فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل على التعب لا مجرد الاظهار الا اذا تضمن مفسدة الرياء فلا حجة فيه لمن يقول بكراهة الجهر مطلقا والله تعالى اعلم ام سندي (قوله اذا مرض العبد او سافر كتب له الخ) توهم بعضهم من هذا الحديث ان المريض اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم فحمل بذلك ما جاء في ان صلوة القاعد على نصف صلوة

١ قوله واعطيتكها بواو العطف اي المسألة او المقالة وللحموي والمستملي اعطيكها بضم الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو ولا فوقية ١٢ قسطلاني ٢ قوله اهل الدار اي دار الحرب يبيتون بلفظ المجهول من التبييت يقال بيت العدو اي اوقع بهم ليلا والولدان جمع الوليد وهو الصبي والعبد قوله والذراري بالرفع والتشديد وبالسكون والتخفيف قوله بياتا لفظ القرآن خارج عن الترجمة وفسره البخاري بان المراد به ليلا قاله الكرماني وفي الفتح وهذه عادة المصنف اذا وقع في الخبر لفظة توافق ما وقع في القرآن جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين ووقع عند ابي ذر من الزيادة لنبيتنه ليلا بيت ليلا وكذا جميع ما وقع في القرآن من هذه المادة وهذه الاخيرة بيت يريد قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول انتهى ١٢ ٣ قوله بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد موضع وكذلك ودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبالنون ١٢ ك ٤ قوله قال هم منهم اي في الحكم و تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الآباء الا بوطء الذرية فاذا اصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم كذا في الفتح قال النووي اطفالهم فيما يتعلق بالآخرة فيهم ثلاث مذاهب قال الاكثرون هم في النار تبعا لآبائهم وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة قاله الكرماني ومر بيانه مستوفى في ص ١٨٥ ١٢ ٥ قوله لا حمى بدون التنوين فان قلت هو في بعضها بالتنوين قلت لا بمعنى ليس ح ومر معنى الحديث في كتاب الشرب في ص ٣١٩ وكان اهل الجاهلية اذا عزل الرجل يحمي الارض بقدر مدى صوت الكلب ويمنع الناس ان يرعوا حوله فابطل هذا النوع من الحمى وقد حمى عمر رض فلو لم يجز لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل عمر رض والحاصل انه لا حمى الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يقوم مقامه - كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ ٦ قوله وكان عمرو اي قال سفيان بن عيينة كان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم من آبائهم فسمعنا بعد ذلك من الزهري اي ابن شهاب المذكور قال اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم منهم ولم يقل هم كآبائهم كما نقله عمرو عنه ١٢ كرماني ٧ قوله لا يعذب بعذاب الله كذا بت الحكم في هذه المسألة لوضوح دليلها عنده ومحله اذا لم يتعين التحريق طريقا الى الغلبة على الكفار حال الحرب ١٢ فتح الباري ٨ قوله ان وجدتم فلانا وفلانا هما هبار بن الاسود ونافع بن عبد قيس وكان هبار نخس بعير زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر فاسقطت ومرضت من ذلك ولم تدركه السرية فاسلم بعد ذلك وعاش الى خلافة معوية - توشيح فتح قال الكرماني قيل هبار بفتح الهاء وشدة الموحدة وبالراء ونافع بن عبد شمس وكذا في نسخة خير الجاري نافع بن عبد شمس والله اعلم بالصواب ١٢ ٩ قوله ان عليا حرق قوما كانوا يزعمون ان عليا ربهم اذ انه هو الله تبارك وتعالى قوله لو كنت انا يفهم منه انه كان ذلك عن علي رض بالرأي والاجتهاد كذا في الخير الجاري وفي الفتح واختلف السلف في التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر او في حال مقاتلة او كان قصاصا واجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما ١٢ ١٠ قوله فيه حديث ثمامة كانه يشير الى حديث ابي هريرة في قصة اسلام ثمامة وسيأتي موصولا في المغازي والمقصود منه هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فان النبي صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فيه تقوية لقول الجمهور ان الامر في اسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهري ومجاهد وطائفة لا يجوز اخذ الفداء من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطاء لا يقتل الاسير بل يتخير بين المن والفداء وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا وقوله ما كان لنبي الآية اشار المصنف بهذه الآية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء وحجتهم منها انه تعالى انكر اطلاق اسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قال فلا يستثنى من ذلك الا من يجوز اخذ الجزية منه ١٢ فتح ١١ قوله فيه المسور عن النبي صلعم يشير بذلك الى قصة ابي بصير وقد تقدم بسطها في الشروط وهي ظاهرة فيما ترجم له وهي عن مسائل الخلاف ايضا قال الجمهور ان ائتمنوه يفي لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز

لسيده ثم قال الشعبي واعطيتكها بغير شيء وقد كان الرجل يرحل في اهون منها الى المدينة باب اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري بياتا ليلا لنبيتنه ليلا بيت ليلا حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالابواء او بودان وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله وعن الزهري انه سمع عبيد الله عن ابن عباس قال ثنا الصعب في الذراري وكان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم فسمعناه من الزهري قال اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم باب قتل الصبيان في الحرب حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع ان عبد الله اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر النبي صلى الله عليه وسلم قتل الصبيان والنساء باب قتل النساء في الحرب حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان باب لا يعذب بعذاب الله حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمن بن يسار عن ابي هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ايوب عن عكرمة ان عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه باب قوله فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها فيه حديث ثمامة وقوله ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض تريدون عرض الدنيا الآية باب هل للاسير ان يقتل او يخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل ثمانية قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ابوالها والبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فاتى الصريخ النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى اتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم امر بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا

الشعبي يخاطب صالحا باب اهل الدار الخ علي بن المديني سفيان هو ابن عيينة الزهري هو ابن شهاب عبيد الله مصغرا ابن عبد الله مكبرا ابن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله الصعب هو الليثي عمرو

ان يهرب منهم وخالفه اشهب وقال ابو حنيفة والطحاوي اعطاؤه العهد على ذلك باطل ويجوز له ان لا يفي لهم به وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان يأخذ من اموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك وليس في قصة ابي بصير تصريح بانه كان بينه وبين من سلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل ١٢ فتح ١٢ قوله ثم امر بمسامير الخ قيل الحكمة تعذيبهم بالنار وقد نهى صلى الله عليه وسلم عنه اجيب انه كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس بمنسوخ وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك كذا في العيني وفي الكرماني قال شارح التراجم وجه استنباطها من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل بالعرنيين ما فعلوا بالراعي من سمل العين ونحوه ويأول لا تعذبوا بعذاب الله بما اذا لم يكن في مقابلة فعل الجاني والحديثان لموضع النهي والجواز انتهى ومر الحديث مع بيانه في ص ٣٦ في كتاب الطهارة ١٢ اسماء الرجال

حل اللغات الذراري جمع ذرية الابواء موضع بينه وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا سمي به لتبوئ السيول فيها ودان قرية جامعة بينها وبين الابواء ثمانية اميال

حاشية السندي ص ٤٢١

القائم على النفل حالة الصحة وهذا غير لازم اذ الذي بلغ مريضا او كان تارك الصلوة ثم مرض فتاب فلا يلزم من هذا الحديث انه اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم كما لا يخفى فلو قلنا فرض القاعد في نفسه ناقص وان كان قد يتم بسبب آخر ككونه يقوم قبل ذلك وانما قعد لعذر لما كان ذلك منافيا لمقتضى هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم) يحتمل ان يكون ما اعلم بدل من قوله ما في الوحدة اي لو يعلم الناس ما اعلم في الوحدة ويحتمل ان يكون مصدرا على ان ما مصدرية اي كعلمي ويحتمل ان يكون مفعولا ثانيا ليعلم على ان يعلم من العلم المتعدي الى مفعولين اي لو يعلمونه شيئا اعلمه اي يعلمونه قبيحا مضرا كما اعلم كذلك وعلى التقادير ما اعلم مفرد اما موصول مع صلته او مصدر او موصوف مع صفته مثلا فقول القسطلاني هي جملة في محل نصب

له قوله باب كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب قبله والمناسبة بينهما ان لايجاوز بالتحريق حيث يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه اورد فيه حديث ابى هريرة فى تحريق قرية النمل واشار بذلك الى ما وقع فى بعض طرقه ان النداوى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة الى انه لو حرق التى قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا هو شرع لنا ١٢ ف ٥٢ قوله باب حرق الدور كذا وقع فى جميع النسخ وضبطوه بفتح اوله وسكون الراء وفيه نظر لانه لايقال فى المصدر حرق وانما يقال تحريق. حراق لانه رباعى فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الماضى وهو المطابق للحديث والفاعل محذوف تقديره النبى صلى الله عليه وسلم بفعله او باذنه وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له ١٢ فتح البارى ٥٣ قوله الا تريحنى من الا راحة بالراء والمهملة وذو الخلصة بالمعجمة واللام والمهملة المفتوحات وقيل بسكون اللام وقيل بضم المعجمة وسكون اللام وخثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة من اليمن وكعبة اليمانية من اضافة الموصوف الى الصفة اى كعبة الجهة اليمانية والمشهور فيه تخفيف التحتانية لان الالف بدل من احدى يائى النسبة وقد جاء بالتشديد وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لانه كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة واحمس بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى قبيلة جرير وهو فى اللغة الشجاع والشديد والصلب فى الدين او القتال ولفظ هاديا اشارة الى قوة التكميل ومهديا الى قوة الكمال اى اجعله كاملا مكملا واسم رسول جرير الذى بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حصين بضم المهملة الاولى ابن ربيعة الاحمسى ابو ارطاة بسكون الراء وبالمهملة قوله اجوف اى مجوف وهو ضد المصمت اى خال عن كل ما يكون فى البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه فى معرض الفناء بالكلية لا بقاء ولا ثبات له واما اجرب فقال الخطابى معناه مطلى بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلك يعنى صارت سوداء من الاحراق هذا كله من الكرمانى والخير الجارى ٥٤ قوله حرق النبى صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير اورده مختصرا وسيأتى بتمامه فى المغازى ان شاء الله تعالى وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب فى بلاد العدو وكرهه الاوزاعى والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابى بكر لجيوشه ان لا تفعلوا شيئا من ذلك واجاب الطبرى بان النهى محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك فى حال القتال وقال غيره انما نهى ابو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين ١٢ فتح ٥٥ قوله الى ابى رافع هو الحافظ عبد الله بن ابى الحقيق بضم المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية اليهودى قوله رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح المهملة وكسر الفوقية الانصارى قتل باليمامة قوله فتعمدت الصوت اى اعتمدت جهة الصوت لاضربه قوله مالك للاستفهام مبتدأ ولك خبره قوله ولامك الويل القياس على امك وانما ذكر اللام لارادة الاختصاص قوله دهش بكسر الهاء اى متحير مضطرب قوله فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة من الوثء وهو ان يصيب العظم وضم لايبلغ الكسر قوله الناعية فاعلة من النعى وهو الاخبار بالموت وفى بعضها الداعية اى الصارخة ١٢ كرمانى خ ٥٦ قوله نعايا ابى رافع قال الداؤدى نعايا جمع ناعية والاظهر انه جمع نعى كصفايا وصفى وفى المطالع نعايا ابى رافع هو جمع نعى واصوات المنادى ١٢ ع ٥٧ قوله قلبة بفتح القاف واللام والموحدة اى ما بى داء يقلب له رجلى ليعالج كذا فى الكرمانى والزركشى وفى الفتح فيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذوى الاذية البالغة فيه وكان ابو رافع يعادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب عليه الناس ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم انه مستمر على كفره وانه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحى واما بالقرائن الدالة على ذلك انتهى ١٢ ٥٨ قوله بيته اى داره وفى بعضها بلفظ الماضى من التبييت ١٢ كرمانى ٥٩ قوله لا تمنوا لقاء العدو الخ قال ابن بطال حكمة النهى ان المرء لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سوال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان اعافى فاشكر احب الى من ان ابتلى فاصبر وقال غيره وانما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهى على ما اذا وقع الشك فى المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهى بقوله وسلوا الله العافية واخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن ابى كثير لا تمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو راى الحسن البصرى ١٢ فتح البارى

بابٌ حدثنا يحيى بن بُكيرٍ ثنا الليثُ عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب و ابى سلمة انّ اباهريرة قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصتْ نملةٌ نبيًّا من الانبياء فامر بقرية النمل فاُحرِقتْ فاوحى الله اليه ان قرصتْك نملةٌ احرقتَ امةً من الامم تسبّح الله باب حرق الدور والنخيل حدثنا مسدّد ثنا يحيى عن اسمٰعيل ثنى قيس بن ابى حازم قال قال جرير قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحنى من ذى الخلصة وكان بيتًا فى خثعم يُسمّى الكعبة اليمانية قال فانطلقتُ فى خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل قال وكنتُ لا اثبتُ على الخيل فضرب فى صدرى حتى رأيتُ اثر اصابعه فى صدرى وقال اللهم ثبّته واجعله هاديًا مهديًّا فانطلق اليها فكسرها وحرّقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال رسول جرير والذى بعثك بالحقّ ماجئتُك حتى تركتُها كانّه جملٌ اجوفُ او اجربُ قال فبارك فى خيل احمس ورجالها خمس مرّات حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال حرّق النبى صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير باب قتل النائم المشرك حدثنا على بن مسلم ثنا يحيى بن زكرياء بن ابى زائدة ثنى ابى عن ابى اسحٰق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطًا من الانصار الى ابى رافع ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم قال فدخلتُ فى مربط دوابّ لهم قال واغلقوا باب الحصن ثم انهم فقدوا حمارًا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجتُ فيمن خرج اُرِيهم انّى اطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلتُ واغلقوا باب الحصن ليلًا فوضعوا المفاتيح فى كوّة حيث اراها فلما ناموا اخذتُ المفاتيح ففتحتُ باب الحصن ثم دخلتُ عليه فقلتُ يا ابارافع فاجابنى فتعمّدتُ الصوت فضربتُه فصاح فخرجتُ ثم رجعتُ كانّى مُغيثٌ فقلتُ يا ابارافع وغيّرتُ صوتى فقال مالك لامّك الويل قلتُ ما شأنك قال لاادرى من دخل علىّ فضربنى قال فوضعتُ سيفى فى بطنه ثم تحاملتُ عليه حتى قرع العظمَ ثم خرجتُ وانا دهشٌ فاتيتُ سُلّمًا لهم لانزل منه فوقعتُ فوُثئتْ رجلى فخرجتُ الى اصحابى فقلتُ ما انا ببارحٍ حتى اسمع الواعية فما برحتُ حتى سمعتُ نعايا ابى رافع تاجر اهل الحجاز قال فقمتُ ومابى قَلَبةٌ حتى اتينا النبىّ صلى الله عليه وسلم فاخبرناه حدثنا عبدُ الله بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا يحيى بن ابى زائدة عن ابيه عن ابى اسحٰق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطًا من الانصار الى ابى رافع فدخل عليه عبدُ الله بن عتيك بيته ليلًا فقتله وهو نائم باب لاتمنّوا لقاء العدوّ حدثنا يوسف ابن موسى حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعىّ ثنا ابواسحٰق الفزارى عن موسى بن عقبة ثنى سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله كنتُ كاتبًا له قال كتب اليه عبدُ الله بن ابى اوفى حين خرج الى الحرورية فقرأتُه فاذا فيه انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض ايامه التى لقى فيها العدوّ انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فى الناس فقال ايها الناس لاتمنّوا لقاء العدوّ وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا

اسماء الرجال باب يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب ابن حزن المخزومى باب حرق الدور والنخيل مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان اسمٰعيل بن ابى خالد الاحمسى البجلى قيس بن ابى حازم البجلى ابو عبد الله الكوفى جرير هو ابن عبد الله الاحمسى رض محمد بن كثير العبدى البصرى سفين هو ابن عيينة او الثورى موسى بن عقبة هو الامام فى المغازى باب قتل النائم المشرك على بن مسلم هو ابن سعيد الطوسى يحيى بن زكريا ميمون الهمدانى الكوفى القاضى ابى اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى يحيى بن آدم

مفعول يعلم لا يخلو عن خفاء ثم لم يبين انه كيف يكون مفعولا مع وجود قوله ما فى الوحدة والعجب انه ذكر عند قوله ما فى الوحدة نصبه على الظرفية عند الكوفيين والمصدرية عند البصريين وقوله ما فى الوحدة لا يصلح لذلك وكذا لفظ الوحدة لا يصلح لذلك لكونه مجرورا بفى وقد ساق الكلام على وجه يتبادر الى الذهن منه ان مراده بيان لفظ الوحدة وهذا عجيب جدا والله تعالى اعلم بمراد عبادة (قوله ففيهما فجاهد) اى ففى تحصيل رضاهما فجاهد نفسك والشيطان وخالفهما وقال القسطلانى وقوله فجاهد جيئ به للمشاكلة لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وليس بمراد وانما المراد القدر المشترك بتكلفه الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيؤول المعنى ابذل مالك واتعب بدنك فى رضا والديك اهـ قلت والجهاد الاكبر هو جهاد النفس والشيطان والله تعالى اعلم قوله

٥١ قوله تحت ظلال السيوف هو كناية عن الدنو من الضراب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه ١٢ مجمع البحار ٥٢ قوله اللهم منزل الكتاب الخ اشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وبمجرى السحاب الى القدرة الظاهرة في تسخير السحاب حيث يحرك الريح بمشية الله وحيث يستمر في مكانه مع هبوب الريح ... وبهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة ... الثلث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية وهي الاسلام وباجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق وبهزيمة الاحزاب حصل حفظ النعمتين كذا في فتح الباري ٥٣ قوله الحرب خدعة اي الخداع في الحرب مباح وان كان محظورا في غيرها من الامور وفيه لغات ثلث اجودها فتح الخاء وسكون الدال ومعناه المرة اي ان الحرب ينقضي امرها بخدعة واحدة من الخداع اي ان المقاتل اذا خدع مرة واحدة لم يكن لها اقالة وهو افصح الروايات واصحها والثاني بضم اوله وسكون ثانيه وهو الاسم من الخداع اي بها يخدع الرجال اي هي محل الخداع وموضعه يعني معظم ذلك المكر والخديعة كقوله الحج عرفة والثالث بضم اوله وفتح الثانية معناه ان الحرب تخدع الرجال وتمنيهم الظفر ولا تفي لهم كالضحكة لمن يكثر الضحك كذا في المجمع والفتح والكرماني

٥٤ قوله هلك كسرى بفتح الكاف وكسرها لقب لكل ملك الفرس وقيصر غير منصرف لقب ملك الروم قال بعضهم ان لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام والاصح العموم اذ زال ملكهما بالكلية وافتتح المسلمون بلادهما واستقرت لهم واقتسموا كنوزهما في سبيل الله وهذه معجزات ظاهرة فان قلت لم قال اولا هلك واخرا ليهلكن قلت لان كسرى الذي كان في عهده صلى الله عليه وسلم كان هالكا حينئذ واما قيصر فكان حيا اذ ذاك فان قلت فقد كان بعدهما غير هما قلت ما قام لهم الناموس على الوجه الذي قبله ١٢ كرخ ٥٥ قوله باب الكذب في الحرب بالاضافة والمراد انه كيف يكون حتى يجوز وذلك بان يكون بالتعاريض كما يعرف من الحديث ١٢ خ ٥٦ قوله عنانا اي اتعبنا وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن لان معناه في الباطن ادبنا بآداب الشريعة التي فيها تعب لكنه تعب في مرضاة الله والذي فهم المخاطب هو العناء الذي ليس بمحبوب ١٢ كرماني ٥٧ قوله لتملنه بفتح الفوقية والميم وضم اللام المشددة اي يزيد ملالتكم عنه وتضجرون عنه زيد من ذلك كذا في الخير الجاري قال الكرماني فان قلت هذا نوع من الغدر فكيف جاز قلت حاشا انه نقض العهد بايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المازري نقض عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجاه واعان المشركين على حربه فان قلت آمنه ابن مسلمة قلت لم يصرح له بامان في كلامه وانما كلمه في امر البيع والشراء والشكاية اليه والاستيناس به حتى تمكن من قتله انتهى ومر بيانه ايضا في ص ۵۷۲ ٥٨ قوله قبل ابن صياد بكسر القاف في محل حال من الضمير المجرور والقطيفة الكساء المخمل والرمرمة بالراء المكررة هي الصوت وفي بعضها بالزايين قوله ام ابن صياد هي في بعضها بحذف لفظ ابن وذلك للعلم بالقرينة اولشهرته قوله صاف بضم الفاء وكسرها اسمه قوله بين اي الحديث كما يعرف تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتبين بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره كذا في الكرماني وسبق بيانه في ص ۱۸۱ في آخر الجنائز ١٢ ٥٩ قوله الرجز في الحرب الرجز بفتح الراء والجيم والزاي بحر من بحور الشعر على الصحيح وجرت عادة العرب باستعماله في الحرب ليزيد في النشاط ويبعث الهمم وفيه جواز تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بشعر غيره ١٢ فتح الباري ٦٠ قوله وكان رجلا كثير الشعر في بعض المواضع كما في الشمائل للترمذي موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك اشعر الذراعين والمنكبين واعالي الصدر انتهى والله اعلم بالصواب ١٢ ٦١ قوله لولا انت الخ مر بيانه في ص ۳۹۸ ١٢

واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم وقال موسى بن عقبة ثني سالم ابو النضر قال كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فاتاه كتاب عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وقال ابو عامر ثنا المغيرة ابن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا **باب** الحرب خدعة **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله وسمى الحرب الخدعة **حدثنا** ابو بكر بن اصرم انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة قال ابو عبد الله ابو بكر هو بور بن اصرم **حدثنا** صدقة بن الفضل نا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة **باب** الكذب في الحرب **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله قال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله يا رسول الله قال نعم قال فاتاه فقال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا وسألنا الصدقة قال فقال وايضا والله لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر الى ما يصير امره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله **باب** الفتك باهل الحرب **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف فقال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لي فاقول قال قد فعلت **باب** ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معرته وقال الليث ثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابي بن كعب قبل ابن صياد فحدث به في نخل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل وابن صياد في قطيفة له فيها رمرمة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف هذا محمد فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين **باب** الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق فيه سهل وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يزيد عن سلمة **حدثنا** مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة ويقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة

لا تمنوا ١٢ ن لا تمنوا ١٢ ن فاذا ١٢ ن خدعة ١٢ ن ثني ١٢ ن انه ١٢ النبي ١٢

اسماء الرجال ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب الحرب خدعة عبد الرزاق بن همام معمر هو ابن راشد همام هو ابن منبه بن كامل الصنعاني ابو بكر بن اصرم اسمه بور بالموحدة عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد المذكور همام بن منبه تقدم الآن صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان باب الكذب في الحرب قتيبة بن سعيد البلخي الثقفي باب الفتك باهل الحرب عمرو هو ابن دينار المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري محمد بن مسلمة الانصاري الاوسي عبد الاشهل باب ما يجوز من الاحتيال قال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسمعيلي سالم بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ابي بن كعب هو الانصاري باب الرجز في الحرب مسدد هو ابن مسرهد العبدي البصري ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي ٦٢ معطوف على الاسناد الماضي وكانه يشير الى انه عنده بالاسناد الواحد على الوجهين مطولا ومختصرا وهذا في رواية ابي ذر واقتصر غيره على هذا المتن المختصر ١٢ عف ٦٣ ظاهر اباحة الكذب فيها لكن التعريض اولى كذا في المجمع قال النووي اتفقوا على جواز خداع الكفار كيف امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز ١٢ **حل اللغات**

٦٠ تجيئني بمعنى عنانا اي اتعبنا لتملنه اي تزيد ملالتكم وتضجرون منه الفتك القتل سرا المعرة هو الشر يتقي اي يختفي القطيفة كساء له خمل رمرمة اي صوت صاف هو ابن صياد ١٢

حاشية السندي ص ۴۲۱ و ۴۲۲ ولا تسافرن امرأة) اي بلا زوج والمراد بالمحرم في قوله الا ومعها محرم من يكون سببا لامنها من الفتنة فيعم الزوج واما القول بان الزوج يباح معه السفر دلالة ففيه انه دلالة فيه مخالفة المنطوق وهو الحصر فاعتبارها لا يخلو عن خفاء والله تعالى اعلم (قوله دعني اضرب عنق هذا المنافق) كانه اراد المنافق عملا لا اعتقادا والا فهذا الاطلاق ينافي قوله لقد صدقكم فلا يجعل بعد ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم لعل الله قد اطلع على اهل بدر الخ فلعل المراد به انه تعالى علم منهم انه لا يجيء منهم ما ينافي المغفرة فقال لهم اعملوا ما شئتم اظهارا لكمال الرضا عنهم وانه لا يتوقع منهم من الاعمال بحسب الاغلب الا الخير فهذا كناية عن كمال الرضا عنهم وكناية عن صلاح حالهم وتوفيقهم غالبا الى الخيرات وليس المقصود به الاذن لهم في المعاصي كيف

۵۱ قوله يرفع بها صوته فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة قال في الفتح وكان المصنف اشار في الترجمة بقوله ورفع الصوت في حفر الخندق الى ان كراهة رفع الصوت في الحرب مختصة بحال القتال وذلك فيما اخرجه ابو داؤد وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال انتهى ۱۲ ۵۲ قوله باب من لا يثبت على الخيل اى ينبغي لاهل الخير ان يدعو له بالثبات وفيه اشارة الى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها وقوله هاديا مهديا زعم ابن بطال ان فيه تقديما وتاخيرا قال انه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون مهديا انتهى وليست هنا صيغة ترتيب ۱۲ فتح ۵۳ قوله باب دواء الجرح الخ اشتمل هذا الباب على ثلاثة احكام وحديث الباب ظاهر فيها ومر الحديث في ص ۳۸ ۵۴ قوله باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب اى من المقاتلة في احوال الحرب قوله وعقوبة من عصى امامه اى بالهزيمة وحرمان الغنيمة قوله وتذهب ريحكم يعني الحرب كذا لابي ذر وقوله يعني الحرب للكشميهني وحده ووقع في رواية الاصيلي في هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهو تفسير مجازي فالمراد بالريح القوة في الحرب وذكر في الباب حديثين احدهما حديث ابي موسى وفيه ولا تختلفا والثاني حديث البراء في قصة غزاة احد والغرض منه ان الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرحوا من مكانكم ۱۲ ف ۵۵ قوله يسرا امر من يسر ييسر تيسيرا من اليسر ضد العسر ولا تعسرا من عسر يعسر تعسيرا قوله وبشرا من البشارة وهي الاخبار بالخير ولا تنفرا المعنى وبشرا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطاءه وسعة رحمته وكذا المعنى في قوله ولا تنفرا يعني بذكر التخويف وانواع الوعيد كذا ذكره العيني في كتاب العلم قوله وتطاوعا اى كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا لئلا يؤدي الى اختلاف اتباعكما فيقع العداوة. كذا في المجمع ۱۲ ۵۶ قوله على الرجالة جمع راجل خلاف الفارس وعبد الله بن جبير مصغر الجبر ضد الكسر الانصاري العقبي البدري قوله تخطفنا الطير باسكان الخاء وتخفيف الطاء المهملة وروى بفتح الخاء وتشديد الطاء هو مثل يريد به الهزيمة اى رأيتمونا انهزمنا فلا تفارقوا مكانكم قوله واوطأناهم الهمزة للتعريض اى جعلناهم في معرض الدوس بالقدم قوله يشتددن اى يسرعن في المشي قوله الغنيمة بالنصب على الاغراء قوله اى قوم منادى اى يا قومي اى قال بعضهم يا قوم الغنيمة قوله ظهر اى غلب قوله صرفت وجوههم وانما صرفت عقوبة لعصيانهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والرسول يدعوكم في اخراكم اى في جماعتكم المتاخرة كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول الي عباد الله انا رسول الله من يكر فله الجنة قوله ابو سفيان هو صخر بن حرب الاموي والد معوية وكان يومئذ رئيس مكة وامير العسكر قوله كذبت والله يا عدو الله انما قال ذلك مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم لانه انكر قول الباطل ولم يرد العصيان قوله سجال جمع سجل هو الدلو وشبه المتحاربان بالمستقيين يستقي هذا دلوا وذاك دلوا قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا قوله مثلة بضم الميم واسكان المثلثة اسم من مثل به اى نكل به ومثله اى جدعه وذلك لانهم جدعوا انوفهم وشقوا بطونهم وكان حمزة ممن مثل به قوله لم آمر بها اى انه لم يامر الا بالافعال الحسنة التي لا يرد على فاعلها قوله ولم تسؤني وذلك لانكم عدوي وقد كانوا قتلوا ابني يوم بدر قوله اعل بضم الهمزة وسكون المهملة على صيغة الامر قوله هبل بضم الهاء وفتح الموحدة اسم صنم كان في الكعبة وهو مبني على الضم وحذف حرف النداء اى على حزبك وفي رواية ارق الجبل يعني علوت حتى صرت كالجبل العالي قوله الا تجيبوه بحذف النون وحذفها بغير الناصب والجازم لغة فصيحة وفي بعضها الا تجيبونه باثبات النون قوله العزى تانيث الاعز اسم صنم كان لقريش. هذا كله ملتقط من الكرماني والخير الجاري والتنقيح ۱۲ ۵۷ قوله باب اذا فزعوا بالليل اى ينبغي لامير العسكر ان يكشف الخبر لنفسه او بمن يندبه لذلك ۱۲ فتح الباري

ع اى ما منعني مما التمست منه ومن دخول الدار ولا يلزم منه النظر الى امهات المؤمنين ۱۲ ك ع اى الذي وقع يوم احد من شج راسه المبارك س لانه آخر من مات من اصحابه صلعم بالمدينة ۱۲ ك للع الفشل بفتح الفاء والشين المعجمة الجبن ۱۲ ف ص منهم ابو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف ۱۲ قس ۱۲

ابينا يرفع بها صوته **باب** من لا يثبت على الخيل **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا راني الا تبسم في وجهي ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا **باب** دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المرأة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابو حازم قال سألوا سهل بن سعد الساعدي باي شيء دووي جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي من الناس احد اعلم به مني كان علي يجيء بالماء في ترسه وكانت يعني فاطمة تغسل الدم عن وجهه واخذ حصير فاحرق ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى امامه وقال الله تبارك وتعالى ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم يعني الحرب **حدثنا** يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا وابا موسى الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا **حدثنا** عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال ان رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا هزمنا القوم واوطأناهم فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم فهزمهم قال فانا والله رايت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن واسوقهن رافعات ثيابهن فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة اى قوم الغنيمة ظهر اصحابكم فما تنتظرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما اتوهم صرفت وجوههم فاقبلوا منهزمين فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا فاصابوا منا سبعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا فقال ابو سفين افي القوم محمد ثلث مرات فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال افي القوم ابن ابي قحافة ثلث مرات ثم قال افي القوم ابن الخطاب ثلث مرات ثم رجع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله ان الذين عددت لاحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك قال يوم بيوم بدر والحرب سجال انكم ستجدون في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ثم اخذ يرتجز اعل هبل اعل هبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل قال ان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم **باب** اذا فزعوا بالليل **حدثنا** قتيبة ثنا حماد عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم

ثني — وجهي — يشتددن — اصاب منهما — لقد — الا تجيبوه — ولقد ليلا

اسماء الرجال

باب من لا يثبت ابن ادريس هو عبد الله اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي قيس هو ابن ابي حازم جرير هو ابن عبد الله الاحمسي باب دواء الجرح علي بن عبد الله هو ابن المديني سفين هو ابن عيينة ابو حازم هو سلمة بن دينار باب ما يكره يحيى هو ابن جعفر بن اعين البيكندي او ابن موسى بن عبد الله الختي وكيع هو ابن الجراح الرواسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي معاذ هو ابن جبل الانصاري ابا موسى عبد الله بن قيس الاشعري عمرو هو ابن خالد الحراني زهير هو ابن معاوية ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء هو ابن عازب الانصاري باب اذا فزعوا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل الثقفي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي ثابت هو البناني بضم الموحدة ابو محمد البصري انس هو ابن مالك رضي الله عنه **حل اللغات** التنازع التخاصم والتجادل تفشلوا من الفشل وهو الجبن يسرا امر من التيسير ولا تعسرا نهي من التعسير بشرا امر من التبشير لا تنفرا نهي من التنفير اى لا تذكرا شيئا ينهزمون منه تطاوعا تحابا يشتددن اى يعدون ظهر غلب هبل اسم صنم كان في الكعبة عزى صنم عزى اى بغير سرج ۱۲

حاشية السندي ص ۴۲۴ و ۴۲۵

شاء والله تعالى اعلم (قوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى) اى متفكرين في انه ايهم يعطى اهـ سندي (قوله الذي كان مؤمنا) اى بالنبي الذي هو معد ودبين الناس من اتباعه وكون ايمان اليهود بموسى غير معتبر بسبب كفرهم بعيسى لا يضر ان يكون ايمانهم بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم سببا لنيل الاجرين والله تعالى اعلم وذكر القسطلاني هٰهنا كلاما كثيرا من الشراح وغيرهم ولا يظهر لغالبه كبير وجه والله تعالى اعلم (قوله باب اذا احرق المشرك المسلم الخ) اشار بهذه الترجمة الى ما قيل وجاء في بعض الآثار انه صلى الله تعالى عليه وسلم فعل بهؤلاء ما فعل بهم قصاصا والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله) ليس المراد انه ما انقطع الكلام بينهما حتى قتله في ذلك المجلس بل المراد انهما كانا على ذلك الكلام حيث انجاء

على فرس لابى طلحة عُرْيٍ وهو متقلد سيفه فقال لم تُراعوا لم تراعوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته بحرا يعني الفرس **باب** من رأى العدو فنادى باعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس **حدثنا** المكي بن ابراهيم انا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة انه اخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة حتى اذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف قلت ويحك ما بك قال أُخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال غطفان وفزارة فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها يا صباحاه يا صباحاه ثم اندفعت حتى القاهم وقد اخذوها فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فاستنقذتها منهم قبل ان يشربوا فاقبلت بها اسوقها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان القوم عطاش وانى اعجلتهم ان يشربوا سقيهم فابعث فى اثرهم فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ان القوم يقرون فى قومهم **باب** من قال خذها وانا ابن فلان وقال سلمة خذها وانا ابن الاكوع **حدثنا** عبيد الله عن اسرائيل عن ابى اسحق قال سأل رجل البراء فقال يا ابا عمارة اوليتم يوم حنين قال البراء وانا اسمع اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يول يومئذ كان ابو سفين بن الحارث آخذا بعنان بغلته فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قال فما رأى من الناس يومئذ اشد منه **باب** اذا نزل العدو على حكم رجل **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابى امامة هو ابن سهل بن حنيف عن ابى سعيد الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فانى احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك **باب** قتل الاسير وقتل الصبر **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه **باب** هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرنى عمرو بن ابى سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي وهو حليف لبنى زهرة وكان من اصحاب ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب انطلقوا حتى اذا كانوا بالهداة وهو بين عسفان ومكة ذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم تمرا تزودوه من المدينة فقالوا هذا تمر يثرب فاقتصوا آثارهم فلما راهم عاصم واصحابه لجأوا الى فدفد واحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطونا بايديكم ولكم العهد والميثاق لا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت امير السرية اما انا فوالله لا انزل اليوم فى ذمة كافر اللهم اخبر عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما فى سبعة فنزل اليهم

فنادی بصوته ۔ اخذ ۔ من ۔ لم ۔ نزول العدو ۔ انی ۔ قتل الاسیر صبرا ۔ صلی ۔ قال ۔ قالوا ۔ واعطونا

۵۱ قوله عری بضم المهملة ای مجرد عن السرج واسمه مندوب قوله لم تراعوا ای لا تراعوا روعا مستقرا او روعا يضركم ومر الحديث مرارا كذا فى الكرمانى ١٢ **۵۲ قوله** يا صباحاه هو منادى مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى الناس استغاثة بهم فى وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما سقطت فى الوصل وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها بالسكون وكانت عادتهم يغيرون فى وقت الصباح فكانه قال تاهبوا لما دهمكم صباحا ١٢ فتح **۵۳ قوله** نحو الغابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاجمة وموضع بالحجاز واللقاح بكسر اللام الابل والواحد لقوح وهي الحلوب وغطفان بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين وبالفاء وفزارة بفتح الفاء والزاء الخفيفة وبالراء قبيلتان واللابة الحرة واندفع اى اسرع فى السير ١٢ ک **۵۴ قوله** يوم الرضع يريد اليوم يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع وهو الذى رضع اللوم من ثدى امه يقال راضع ورضع كما يقال راكع وركع وخاشع وخشع قاله الخطابى قال الكرمانى قيل معناه اليوم يوم يعرف من رضع كريمة ونجيبة او لئيمة او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غير كبره انتهى ١٢ **۵۵ قوله** انى اعجلتهم اى عجلتهم والسقى بكسر السين الحظ من الشرب وان يشربوا مفعول له اى كراهة شربهم وقوله ملكت مشتقة من المملكة وهى ان تغلب عليهم فتستعبدهم وهم فى الاصل احرار ١٢ ک **۵۶ قوله** فاسجح من الاسجاح وهو بالمهملة ثم الجيم والمهملة حسن العفو ارفق ولا تاخذ بالشدة وهذا مثل من امثال العرب قوله يقرون اى يضافون والغرض انهم وصلوا الى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فائدة فى الحال فى التعب لانهم لحقوا باصحابهم ويحتمل ان يشتق من القرى بمعنى الاتباع وفى بعضها يقرون من القرار بالقاف ١٢ ک وفى الفتح قال ابن المنير موقع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهى عنها لانها استغاثة على الكفار ١٢ انتهى **۵۷ قوله** خذها وانا ابن فلان هى كلمة يقال عند التمدح قال ابن المنير موقعها من الاحكام انها خارجة عن الافتخار المنهى عنه لاقتضاء الحال ذلك قلت وهو قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة فى الحرب دون غيرها ١٢ فتح **۵۸ قوله** وقال سلمة خذها اى خذ الرمية منى كذا فى المجمع وفى الفتح هذا طرف من حديثه المذكور وقد اخرجه مسلم بلفظه من طريق اخرى عن سلمة بن الاكوع وقال فيه خرجت فى آثار القوم والحق رجلا منهم فاصكه سهما فى رجله حتى خاص نصل السهم من كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع الحديث ١٢ **۵۹ قوله** فلم يول اى التولى الذى يعد من قبيل الفرار والانهزام فلم يكن لان امام العسكر قد كان متمكنا فى مقره واما التولى من بعض المستعجلين فلا يعد من الهزيمة سيما اذا تم الحرب بالفتح والظفر كذا فى الخير الجارى ومر بيانه فى ص٤٠٢ **۶۰ قوله** المقاتلة اى الطائفة المقاتلة منهم اى البالغون والذرية النساء والصبيان والملك بكسر اللام هو الله تعالى وضبط بعضهم فتحها فان صح المراد به جبريل تقديره بالحكم الذى جاء به الملك عن الله وفيه جواز التحكم فى امور المسلمين واكرام اهل الفضل والقيام لهم وليس هذا من القيام المنهى عنه وانما ذلك فيما يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه كذا فى الكرمانى وخ ١٢ **۶۱ قوله** وقتل الصبر الصبر فى اللغة الحبس ويقال للرجل اذا شدت يداه ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب عنقه قتل صبرا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عليه السلام امر بقتل عبد الله بن خطل لانه عادى الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين ۔ كذا فى العينى ومر الحديث مع بيانه فى ص٢٤٩ فى آخر كتاب الحج ١٢ **۶۲ قوله** هل يستأسر الرجل اى هل يطلب ان يجعل اسير نفسه يعنى هل يسلم نفسه للاسر لا قاله العينى قوله ومن لم يستأسر اى لم يسلم نفسه لغيره للاسر كذا فى الخير الجارى ١٢ **۶۳ قوله** فنفروا لهم بتشديد الفاء وتخفيفها اى استعدوا وخرجوا لقتالهم قوله تمر يثرب اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم غير منصرف اى انهم اكلوا تمرا مدنيا وعرفوا من النوى قوله الى فدفد هو بمفتوحتين بينهما ساكنة موضع فيه غلظ وارتفاع قال الكرمانى الفدفد الرابية المشرفة والذمة العهد والنبل السهام العربية وفى سبعة اى فى جملة سبعة انتهى ١٢

اسماء الرجال

باب من رأى العدو المكى بن ابراهيم ابن بشير بن فرقد البرجمى البلخى **باب** من قال خذها الخ عبيد الله بن موسى بن باذام العبسى الكوفى اسرائيل بن يونس السبيعى ابى اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعى البراء بن عازب الانصارى **باب** اذا نزل العدو سليمن بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشى المدنى ابو امامة اسمه اسعد وقيل سعيد ابى سعيد هو سعد بن مالك بن سنان الخدرى الانصارى **باب** قتل الاسير الخ اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ابن خطل اسمه عبد الله او عبد العزى **باب** هل يستاسر الرجل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عاصم بن ثابت اى ابن ابى الافلح

حل لغات

الغابة موضع على بريد من المدينة فى طريق الشام سمى به لكثرة الاشجار الملتفة وثنيتها كالعقبة فى الجبل لقاح جمع لقوح وهي الحلوب غطفان و فزارة قبيلتان من العرب لابة الحرة اندفعت اسرعت يوم الرضع اى يوم هلاك اللئام استنقذتها استخلصتها سقيهم بالكسر اى نصيبهم من الشرب ملكت اى قدرت فاسجح من الاسجاح اى احسن وارفق وهذا مثل فى العرب يقرون يضافون ابا عمارة كنية البراء اوليتم اى ادبرتم والهمزة للاستفهام الانكارى يستاسر من الاستيسار وهو تسليم النفس للاسر نفروا استعدوا اقتصوا اتبعوا لجأوا استندوا الى فدفد رابية مشرفة النبل السهام العربية

٥ قوله وابن الدثنة بفتح الدال وكسر المثلثة وقد تسكن وتخفيف النون وقد تشدد ـ تنقيح هو البياضي الانصاري اشتراه صفوان بن امية وقتل بمكة وهذه الوقعة كانت سنة ثلث من الهجرة ١٢ ک ٥ قوله بعد وقيعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بقوله باعوهما اذ الكل كان بعده لا البيع فقط وقوله وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر هذا عند الاكثر وقال بعضهم لم يكن خبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح هو ما ذكره البخاري ١٢ كرماني خ

٥ قوله اجتمعوا اي لقتله وفي بعضها اجمعوا وموسى جاز صرفه لانه فعل وعدمه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين قوله يستحد بها الاستحداد حلق شعر العانة قوله مجلسه بلفظ الفاعل من الاجلاس اي اجلس ابنه الصغير على فخذه قوله قطف بكسر القاف عنقود قوله جزع اي فزع من القتل و الجزع نقيض الصبر قوله لولا ان تظنوا جوابه محذوف اي لزدت على الركعتين او لاطلتهما وذكر في بعض النسخ لطولتها علم منه ان اجتناب الاختصار بترك تطويل الركعتين لئلا يفرح الكفار

ثلاثة نفر بالعهد والميثاق منهم خبيب الانصاري وابن الدثنة ورجل آخر فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم
فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان في هؤلاء اسوة يريد القتلى فجرروه و
عالجوه على ان يصحبهم فأبى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقيعة بدر فابتاع
خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب
عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض ان بنت الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها موسى
يستحد بها فاعارته فاخذ ابنا لي وانا غافلة حتى اتاه قالت فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده
ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رأيت اسيرا قط
خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من قطف عنب في يده وانه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر وكانت
تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين
فتركوه فركع ركعتين ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع لطولتها اللهم احصهم عددا وقال ولست ابالي
حين اقتل مسلما على اي شق كان لله مصرعي وذلك في ذات الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلو
ممزع فقتله ابن الحارث فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا فاستجاب الله
لعاصم بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم وما اصيبوا وبعث ناس من كفار قريش الى عاصم
حين حدثوا انه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر فبعث على عاصم مثل
الظلة من الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا على ان يقطعوا من لحمه شيئا **باب فكاك الاسير** حدثنا
قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني
الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة
قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما اعلمه الا فهما
يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل
مسلم بكافر **باب فداء المشركين** حدثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى
ابن عقبة عن ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما وقال ابراهيم ثنا عبد العزيز بن
صهيب عن انس اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني
فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا
معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه وكان جاء في اسارى بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في المغرب بالطور **باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان** حدثنا ابو نعيم ثنا ابو العميس
عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين

منهم احدا قوله ولست ابالي وفي بعضها ما ابالي وكانه سقط منه لفظ انا قوله في ذات الاله اي في وجه الله وطلب ثوابه قوله وان يشأ مجزوم على الشرط وكذلك يبارك مجزوم على الجزاء قوله اوصال جمع وصل قوله شلو بكسر المعجمة وسكون اللام العضو قوله ممزع بفتح الزاي المقطع والمزعة القطعة قوله فقتله ابن الحارث هو عقبة بسكون القاف قوله فاستجاب الله اي اجاب دعاءه بحمايته قوله ما اصيبوا اي مع ما جرى عليهم وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الظلة السحابة المظلة قوله الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة ذكور النحل او هي الزنابير قوله فحمته اي عصمته ولهذا سمي عاصم حمي الدبر ففيه كرامة عظيمة لعاصم ولخبيب رضي الله عنهما كذا في الكرماني والخير الجاري قال العيني ...

٥ قوله باب فكاك الاسير اي من ايدي العدو بمال وغيره والفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية ... ٥ قوله برأ اي خلق والنسمة الانسان والنفس ... ٥ قوله باب فداء المشركين اي بمال ... ٥ قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان ...

اسماء الرجال باب فكاك الاسير فيه عن ابي موسى هو الاشعري ... قتيبة بن سعيد ... جرير ... منصور هو ابن المعتمر ابي وائل شقيق بن سلمة ابي موسى الاشعري احمد بن يونس هو التميمي الكوفي زهير بن معاوية ...

ابي جحيفة ... مطرف ... عامر هو الشعبي ... باب فداء المشركين اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني اسمعيل بن ابراهيم هو ابو اسحاق المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي ابن شهاب هو الزهري قال ابراهيم ... عبد العزيز بن صهيب ... محمود هو ابن غيلان المروزي عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن جبير بن مطعم ... ابو نعيم الفضل بن دكين ابو العميس عتبة بن عبد الله ...

حل اللغات اسوة اقتدار يستحد من الاستحداد وهو حلق شعر العانة القطف بكسر القاف وسكون الطاء عنقود عنب موثق مقيد ذروني اتركوني الجزع خلاف الصبر المصرع موضع سقوط الميت ممزع مقطوع مفرق الظلة السحابة المظلة الدبر ذكور النحل الزنابير حمته حفظته وعصمته فلق شق برء خلق عين جاسوس ١٢

مرة ثانية في المجلس الآخر لتميم الرهن الذي بدأ به في هذه المرة فقتله في المرة الثانية والله تعالى اعلم ـ سندي (قوله ما اعلمه الا فهما) اي ما اعلم الذي عندي الا الفهم ـ سندي

٥١ قوله فنفله سلبه بالمفتوحات ای اعطاه ما سلب منه وکان المقتول من اہل الحرب ولم یدخل بامان بل دخوله کان للاجساس کذا فی الخیر الجاری وفی الفتح قال ابن المنیر ترجم بالحربی اذا دخل بغیر امان واورد الحدیث المتعلق بعین المشرکین وهو جاسوسهم وحکم الجاسوس مخالف لحکم الحربی المطلق الداخل بغیر امان فالدعوی اعم من الدلیل واجیب بان الجاسوس المذکور اوهم انه ممن له الامان فلما قضی حاجته من التجسس انطلق مسرعا ففطن له فظهر انه حربی دخل بغیر امان انتهی فلهذا اقتل ۱۲ عینی ٥٢ قوله لا یسترقون ای اذا نقضوا العهد قال ابن التین لیس فی الحدیث ما یدل علی ما ترجم به من عدم الاسترقاق واجاب ابن المنیر بانه اخذه من قوله واوصیه بذمة الله فان مقتضی الوصیة بالاشفاق ان لا یدخلوا فی الاسترقاق وهو الذی قال انهم یسترقون اذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه اشهب والجمهور ومحل ذلک اذا کان سبی الحربی الذمی ثم اسر المسلمون الذمی واغرب ابن قدامة فحکی الاجماع فکانه لم یطلع علی خلاف ابن القاسم وکان البخاری اطلع علیه فلذلک ترجم له فتح الباری ٥٣ قوله بذمة الله ای عهد الله فان قلت ما معنی لقاتلة من ورائهم قلت دفع الکافر الحربی ونحوه عنهم قوله ولا یکلفوا ای بتکثیر مقدار الجزیة ۱۲ ک ٥٤ قوله باب هل یستشفع الخ وعند الاکثرین باب جوائز الوفد باب هل یستشفع الخ قال فی الفتح کذا فی جمیع النسخ من طریق الفربری الا ان فی روایة ابی علی بن شبویه عن الفربری تاخیر ترجمة جوائز الوفد عن ترجمة هل یستشفع وکذا هو عند الاسمعیلی وبه یرتفع الاشکال فان حدیث ابن عباس مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فیه اجیزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخری وکانه ترجم بها واخلی بیاضا لیورد فیها حدیثا یناسبها فلم یتفق ذلک ووقع للنسفی حذف ترجمة جوائز الوفد اصلا واقتصر علی ترجمة هل یستشفع واورد فیها حدیث ابن عباس المذکور وفی مناسبته لها غموض ولعله من جهة ان الاخراج یقتضی رفع الاستشفاع والحض علی اجازة الوفد یقتضی حسن المعاملة ولعل الی فی الترجمة بمعنی اللام ای هل یستشفع لهم عند الامام وهل یعاملون ودلالة اخرجوهم من جزیرة العرب واجیزوا الوفد لذلک ظاهرة والله اعلم انتهی کلام الفتح قال الکرمانی ما وجه دلالته علی الترجمة قلت حیث وجب الاخراج سواء کان مشرکا حربیا او ذمیا فلا سبیل الی الاستشفاع ووجب الاجازة فلا بد من حسن المعاملة ۱۲ ٥٥ قوله یوم الخمیس خبر المبتدأ المحذوف وبالعکس نحو یوم الخمیس یوم الخمیس نحو انا انا والغرض منه تفخیم امره فی الشدة والمکروه ۱۲ کرمانی ٥٦ قوله هجر ای یهجر من الدنیا واطلق لفظ الماضی لما راوا فیه من علامات الهجرة عن دار الفناء قال النووی اہجر هو بهمزة الاستفهام الانکاری ای انکروا علی من قال لا تکتبوا ای لا تجعلوه کامر من هذی فی کلامه وان صح بدون الهمزة فهو انه لما اصابته الحیرة والدهشة لعظم ما شاهد من هذه الحالة الدالة علی وفاته وعظم المصیبة اجری الهجر مجری شدة الوجع واقول هو مجاز لان الهذیان الذی للمریض مستلزم لشدة وجعه فاطلق الملزوم وارید اللازم هذا ما ذکره الکرمانی وفی عمدة القاری اکثر العلماء علی انه یجوز علیه الخطأ فیما لم ینزل علیه فیه الوحی واجمعوا کلهم علی انه لا یقر علیه انتهی ومر الحدیث مع بیانه فی ص۲۲ فی کتاب العلم ۱۲ ٥٧ قوله جزیرة العرب هی ما احاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات وما بین عدن ابین الی اطراف الشام طولا ومن جدة الی ریف العراق عرضا کذا فی القاموس وفی تحدیدها اقوال ذکرها الشیخ فی اللمعات فی باب لوسوسة قال الشیخ ابن حجر واضیفت الی العرب لانها کانت فی ایدیهم قبل الاسلام وبها اوطانهم ومنازلهم لکن الذی منع المشرکون من سکناه فیها الحجاز خاصة وهو مکة والمدینة والیمامة وما والاها انتهی ۱۲ ٥٨ قوله واجیزوا الوفد من الاجازة یقال اجازه یجوزه یعنی اعطاه عطایا علی قدر حسبه یعنی اکرموهم بالضیافة والتطییب لنفوسهم والاعانة لهم سواء کانوا مسلمین او کفارا ۱۲ خیر جاری ٥٩ قوله استبرق هو معرب استبرز زید علیه القاف وکذلک الدیباج قاله الکرمانی ومر بیان الحدیث فی الجمعة فی ص قال ابن المنیر موضع الترجمة انه ما انکر طلبه التجمل للوفود وانما انکر التجمل بهذا الصنف المنهی عنه کذا فی الفتح ۱۲ ٦٠ قوله کیف یعرض الاسلام علی الصبی ذکر فیه حدیث ابن عمر فی قصة ابن صیاد وقد تقدم فی کتاب الجنائز فی ص۱۸۱ ووجه مشروعیة عرض الاسلام علی الصبی فی حدیث الباب من قوله صلی الله علیه وسلم لابن صیاد اتشهد انی رسول الله وکان اذ ذاک لم یحتلم فانه یدل علی المدعی ویدل علی صحة اسلام الصبی وانه لو اقر یقبل لانه فائدة العرض ۱۲ فتح الباری ٦١ قوله عند اطم بنی مغالة بضمتین بناء کالحصن ۱۲ توجمعه آطام ۱۲ ع وبنو مغالة بفتح المیم وخفة المعجمة وباللام بطن من الانصار قوله الدخ بضم المهملة وشدة المعجمة الدخان فان قلت لم امتحنه قلت لانه کان یبلغه ما یدعیه من الکلام فی الغیب فاراد ابطال حاله للصحابة بانه کان یاتیه شیطان یلقی الی الکهان من کلمة واحدة اختطفها عند الاستراق قبل ان یتبعه الشهاب الثاقب ولهذا اظهر الله لهم بما نطق به صریحا انه یاتینی صادق وکاذب

وهو فی سفر فجلس عند اصحابه یتحدث ثم انفتل فقال النبی صلی الله علیه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتله فنفله سلبه

یعنی اعطاه باب یقاتل عن اهل الذمة ولا یسترقون حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانة عن حصین عن عمرو بن میمون عن عمر قال واوصیه بذمة الله وذمة رسوله ان یوفی لهم بعهدهم وان یقاتل من ورائهم ولا یکلفوا الا طاقتهم باب هل یستشفع الی اهل الذمة ومعاملتهم باب جوائز الوفد حدثنا قبیصة ثنا ابن عیینة عن سلیمن الاحول عن سعید بن جبیر عن ابن عباس انه قال یوم الخمیس وما یوم الخمیس ثم بکی حتی خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلی الله علیه وسلم وجعه یوم الخمیس فقال ائتونی بکتاب اکتب لکم کتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ینبغی عند نبی تنازع فقالوا اهجر رسول الله صلی الله علیه وسلم قال دعونی فالذی انا فیه خیر مما تدعونی الیه واوصی عند موته بثلاث اخرجوا المشرکین من جزیرة العرب واجیزوا الوفد بنحو ما کنت اجیزهم ونسیت الثالثة قال ابو عبد الله وقال ابو یعقوب بن محمد سالت المغیرة بن عبد الرحمن عن جزیرة العرب فقال مکة والمدینة والیمامة والیمن وقال یعقوب والعرج اول تهامة باب التجمل للوفد حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال وجد عمر حلة استبرق تباع فی السوق فاتی بها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعید وللوفد فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له او انما یلبس هذه من لا خلاق له فلبث ما شاء الله ثم ارسل الیه النبی صلی الله علیه وسلم بجبة دیباج فاقبل بها عمر حتی اتی بها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له او انما یلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الی بهذه فقال تبیعها او تصیب بها بعض حاجتک باب کیف یعرض الاسلام علی الصبی حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه اخبره ان عمر انطلق فی رهط من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم مع النبی صلی الله علیه وسلم قبل ابن الصیاد حتی وجده یلعب مع الغلمان عند اطم بنی مغالة وقد قارب یومئذ ابن صیاد یحتلم فلم یشعر بشیء حتی ضرب النبی صلی الله علیه وسلم ظهره بیده ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم اتشهد انی رسول الله فنظر الیه ابن صیاد فقال اشهد انک رسول الامیین قال ابن صیاد للنبی صلی الله علیه وسلم اتشهد انی رسول الله قال له النبی صلی الله علیه وسلم امنت بالله ورسله قال النبی صلی الله علیه وسلم ماذا تری قال ابن صیاد یاتینی صادق وکاذب قال النبی صلی الله علیه وسلم خلط علیک الامر قال النبی صلی الله علیه وسلم انی قد خبأت لک خبیئا قال ابن صیاد هو الدخ قال النبی صلی الله علیه وسلم اخسأ فلن تعدو قدرک قال عمر یا رسول الله ائذن لی فیه اضرب عنقه قال النبی صلی الله علیه وسلم ان یکن هو فلن تسلط علیه وان لم یکن هو فلا خیر لک فی قتله قال ابن عمر انطلق النبی صلی الله علیه وسلم وابی بن کعب یاتیان النخل الذی فیه ابن صیاد حتی اذا دخل

نسخة: ففعلنا ــ بنحو ما کنت ــ للوفود ــ بها ــ وللوفود ــ بها ــ ورسوله ــ لبس ــ خبأ خبأ ــ ان یکنه

ولو کان محققا لما اتاه الا الصادق کذا فی الکرمانی وحکی الخطابی ان الآیة کانت ح مکتوبة فی ید النبی صلعم فلم یهتد ابن صیاد منها الا بهذا القدر الناقص علی طریق الکهنة ۱۲ ف

اسماء الرجال باب یقاتل عن اهل الذمة ۱۲ موسی بن اسمعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری حصین بضم الحاء ابن عبد الرحمن السلمی الکوفی عمرو والاودی عمر بن الخطاب باب هل یستشفع الخ باب جوائز الوفد قبیصة بن عقبة السوائی ابن عیینة سفیان سلیمان بن ابی مسلم المکی سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی ابن عباس وقال یعقوب بن محمد الزهری وصله اسمعیل القاضی فی احکامه باب التجمل للوفد یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی مولاهم المصری اللیث بن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب الزهری سالم بن عبد الله بن عمر ابن عمر بن الخطاب باب کیف یعرض الخ عبد الله المسندی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سالم المذکور آنفا ابن عمر بن الخطاب

حل اللغات النفل ما شرطه الامیر لمتعاطی خطر السلب بفتح اللام مرکب المقتول وثیابه وسلاحه وما معه علی الدابة من ماله فی حقیقة او فی وسطه ذمة الله عهد الله خضب رطب وبل العرج قریة جامعة بین طریق مکة والمدینة بنی مغالة بطن من الانصار او حی من خزاعة خبأت لک خبیئا ای اضمرت لک فی نفسی شیئا ۱۲

ل قوله طفق النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتقی بجذوع النخل ای جعل یتقی ای یستتر بالجذوع وهو یختل ای یسمع فی خفیة ووقع فی حدیث جابر ورجاان یسمع من کلامه شیئا لیعلم اصادق هو ام کاذب هذه هی القصة الثانیة من هذا الحدیث وهی موصولة بالاسناد الاول کذا فی الفتح ۱۲ ۲ قوله ای صاف بمهملة وفاء علی وزن باع زاد فی روایة یونس هذا محمد وفی حدیث جابر فقالت یا عبد اللہ هذا ابو القاسم قد جاء وکان الراوی قد عبر باسمه الذی تسمی به فی الاسلام واما اسمه الاول فهو صاف ۱۲ فتح ۳ قوله لو ترکته بین ای اظهر للناس حاله مانطلع به علی حقیقته والضمیر لام ابن صیاد ای لو لم تعلمه بمجیئنا لتمادی علی ما کان فیه فسمعنا ما نستکشف به امره ۱۲ فتح ۴ قوله قال سالم قال ابن عمر هذه هی القصة الثالثة وهی موصولة بالاسناد المذکور وقد اختلفوا فی ابن صیاد هل هو الدجال وغیره اختلافا کثیرا وقد مر بیانه فی ص۱۸ فی الجنائز ۱۲ ۵ قوله انذره نوح خصصه بالذکر لانه ابو البشر الثانی او انه اول من شرع فان قلت الدلائل العقلیة ناطقة بانه لیس لها قلت المراد ضم الحس الی العقل واظهار الامر بجهالة العوام اذ هم تابعوهم ۱۲ کرمانی ۶ قوله تسلموا ای فی الدنیا من القتل والجزیة وفی الآخرة من العقاب والمقبری بفتح الموحدة وضمها وحکی کسرها وهو ابو سعید ۱۲ قال الکرمانی ۷ قوله اذا اسلم قوم فی دار الحرب ولهم مال وارضون فهی لهم اشار بذلک الی الرد علی من قال من الحنفیة ان الحربی اذا اسلم فی دار الحرب واقام بها حتی غلب المسلمون علیها فهو احق بجمیع ماله الا ارضه وعقاره فانها تکون فیئا للمسلمین وقد خالفهم ابو یوسف فی ذلک ووافق الجمهور ویوافق الترجمة حدیث اخرجه احمد مرفوعا اذا اسلم الرجل فهو احق بارضه وماله کذا فی الفتح ۱۲ ۸ قوله ترک لنا عقیل بفتح المهملة وکان عقیل وطالب کما مر فی الحج فی ص۲۱۶ ورثا اباطالب ولم یرث جعفر ولا علی لانهما کانا مسلمین وکان عقیل وطالب کافرین عند وفات ابیهما لان عقیلا اسلم بعد ذلک وباع عقیل ما کان للنبی صلعم ولمن هاجر من بنی عبد المطلب کما کانوا یفعلون بدور من هاجر من المؤمنین واذا اجاز علیه الصلوة والسلام لعقیل تصرفه قبل اسلامه فما بعد الاسلام بالطریق الاولی وبهذا یحصل المطابقة بین الحدیث والترجمة کذا فی القسطلانی وکذا قال فی وجه المطابقة الکرمانی والعینی وابن حجر ومر الحدیث فی ص۲۱۶ فی الحج ۱۲ ۹ قوله هنیا بضم الهاء وفتح النون وتشدید الیاء ویقال بالهمز ایضا والحمی موضع یعین الامام لرعی نعم الصدقة قوله اضمم جناحک عن المسلمین ای کف یدک عن ظلمهم ومن رواه علی المسلمین معناه استرهم بجناحک وهو کنایة عن الشفقة والرحمة قوله ادخل رب الصریمة ورب الغنیمة یعنی ادخل فی الحمی وائذن فی الرعی یرید صاحب الابل القلیلة والغنم القلیلة والصریمة مصغر الصرمة وهی القطعة من الابل بقدر الثلثین والغنیمة مصغر الغنم قوله وایای ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان نهاه عن ادخال الاغنیاء وفیه تحذیر المتکلم بعینه وهو شاذ عند النحویین بمنزلة ان یامر المتکلم نفسه وخصهما بالذکر لکثرة نعمهما ولم یرد بذلک منعهما البتة وانما اراد انه اذا لم یسع المرعی الانعام احد الفریقین فنعم المقلین اولی وقد بین حکمة ذلک فی نفس الخبر قوله ببیته بمثناة قبلها تحتیة ساکنة بلفظ مفرد البیت وهو الاکثر وللکشمیهنی ببنیه ای باولاده ومعناهما متقارب قوله یا امیر المؤمنین فیه حذف والتقدیر یا امیر المؤمنین انا فقیر یا امیر المؤمنین انا احق ونحو ذلک قوله افتارکهم الهمزة للانکار معناه لا اترکهم محتاجین فلا بد لی من اعطاء الذهب والفضة والحاصل انهم لو منعوا من الماء والکلاء لهلکت مواشیهم واحتاج الی صرف النقود علیهم قوله انهم لیرون ای یظنون ان الذی جعلته حمی ظلمتهم به فی بلدهم ولکنی اعلم ان البلاد لهم کما کان فی الجاهلیة والاسلام وانما ساغ لعمر ذلک لانه کان مواتا فحماه لنعم الصدقة ولمصلحة عموم المسلمین ملتقط من ک ق خ تن والمطابقة للترجمة یمکن ان توخذ من قوله انها لبلادهم فقاتلوا علیها فی الجاهلیة واسلموا علیها فی الاسلام ۱۲ عثمان ۱۰ قوله نخاف بهمزة الاستفهام مقدرة ای کنا لانخاف مع قلتنا ۱۲ ک خ ۱۱ قوله فلقد رایتنا الخ یشبه ان یکون اشار بذلک الی ما وقع فی اواخر خلافة عثمان من ولایة بعض امراء الکوفة کالولید بن عقبة حیث کان یوخر الصلوة اولا یقیمها علی وجهها فکان بعض الورعین یصلی وحده سرا ثم یصلی معه خشیة وقوع الفتنة ۱۲ فتح ۱۲ قوله فوجدناهم خمسمائة یعنی ان اباحمزة خالف الثوری عن الاعمش فی هذا الحدیث بهذا السند فقال خمسمائة ولم یذکر الالف وکذا خالف الثوری ابو معاویة عن الاعمش ایضا بهذا الاسناد فی العدة وطریق ابی معاویة هذه وصلها مسلم واحمد والنسائی وابن ماجة وکان روایة الثوری رجحت عند البخاری فلذلک اعتمدها لکونه احفظهم مطلقا وزاد علیهم وزیادة الثقة الحافظ مقدمة وابو معاویة وان کان احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه ولذلک اقتصر مسلم علی روایته لکنه لم یجزم بالعدد وسلک الداودی طریق الجمع فقال لعلهم کتبوا مرات فی مواطن وجمع

النخل طفق[1] النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتقی بجذوع النخل وهو یختل ان یسمع من ابن صیاد شیئا قبل ان یراه وابن صیاد مضطجع علی فراشه فی قطیفة له فیها رمزة[2] فرأت ام ابن صیاد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وهو یتقی بجذوع النخل فقالت لابن صیاد ای صاف وهو اسمه فثار ابن صیاد فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو ترکته[3] بین وقال سالم قال[4] ابن عمر ثم قام النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الناس فاثنی علی اللہ بما هو اهله ثم ذکر الدجال فقال انی انذرکموه وما من نبی الا وقد انذره قومه لقد انذره[5] نوح قومه ولکن ساقول لکم فیه قولا لم یقله نبی لقومه تعلمون انه اعور وان اللہ لیس باعور

باب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم للیهود اسلموا تسلموا[6] قاله المقبری عن ابی هریرة

باب اذا اسلم[7] قوم فی دار الحرب ولهم مال وارضون فهی لهم

حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن علی بن حسین عن عمرو بن عثمان بن عفان عن اسامة بن زید قال قلت یا رسول اللہ این تنزل غدا فی حجته قال وهل ترک[8] لنا عقیل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا الخیف بنی کنانة المحصب حیث قاسمت قریش علی الکفر وذلک ان بنی کنانة حالفت قریشا علی بنی هاشم ان لا یبایعوهم ولا یؤوهم قال الزهری والخیف الوادی

حدثنا اسمعیل ثنی مالک عن زید بن اسلم عن ابیه ان عمر بن الخطاب استعمل مولی له یدعی هنیا[9] علی الحمی فقال یا هنی اضمم جناحک علی المسلمین واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة وادخل رب الصریمة ورب الغنیمة وایای ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان فانهما ان تهلک ماشیتهما یرجعان الی زرع ونخل وان رب الصریمة ورب الغنیمة ان تهلک ماشیتهما یأتنی ببنیه فیقول یا امیر المؤمنین یا امیر المؤمنین افتارکهم انا لا ابالک فالماء والکلاء ایسر علی من الذهب والورق وایم اللہ انهم لیرون ان قد ظلمتهم انها لبلادهم فقاتلوا علیها فی الجاهلیة واسلموا علیها فی الاسلام والذی نفسی بیده لولا المال الذی احمل علیه فی سبیل اللہ ما حمیت علیهم من بلادهم شبرا

باب کتابة الامام الناس

حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن الاعمش عن ابی وائل عن حذیفة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اکتبوا لی من یلفظ بالاسلام من الناس فکتبنا له الفا وخمسمائة رجل فقلنا نخاف[10] ونحن الف وخمسمائة فلقد[11] رأیتنا ابتلینا حتی ان الرجل لیصلی وحده وهو خائف

حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش فوجدناهم[12] خمسمائة وقال ابو معاویة ما بین ستمائة الی سبع مائة

حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن ابن جریج عن عمرو بن دینار عن ابی معبد عن ابن عباس قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ انی کتبت فی غزوة کذا وکذا وامرأتی حاجة قال ارجع فحج مع امرأتک

باب ان اللہ یؤید الدین بالرجل الفاجر

حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری ح وحدثنی محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن سعید ابن المسیب عن ابی هریرة قال شهدنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لرجل ممن یدعی الاسلام

بعضهم بان المراد بالالف وخمسمائة جمیع من اسلم من رجل وامرأة وعبد وصبی وبما بین الست مائة الی السبع مائة الرجال خاصة وبالخمس مائة المقاتلة خاصة کذا فی الفتح قال الکرمانی وهذا باطل للتصریح بان الکل رجال حیث قال فی الروایة الاولی فکتبنا له الفا وخمسمائة رجل بل الصحیح ما بین الستمائة الی السبع مائة من المدینة خاصة وبالالف وخمسمائة هم مع المسلمین الذین حولهم انتهی واللہ اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال قال سالم هو ابن عبد اللہ باب قول النبی صلعم قال المقبری هو سعید بن ابی سعید باب اذا اسلم قوم محمود هو ابن غیلان عبد الرزاق ابن همام معمر بن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب علی بن حسین بن علی زین العابدین عمرو بن عثمان بن عفان الاموی القرشی اسامة رضی اللہ عنه عقیل بفتح العین وکسر القاف ابن ابی طالب اسمعیل بن ابی اویس مالک الامام الاعظم زید بن اسلم مولی عمر بن الخطاب باب کتابة الامام الخ محمد بن یوسف الفریابی سفیان الثوری الاعمش سلیمان بن مهران ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة بن الیمان عبدان لقب عبد اللہ بن عثمان بن جبلة ابی حمزة بالحاء المهملة والزای محمد بن میمون الیشکری وقال ابو معاویة وصله مسلم واحمد

یتقی یستتر جذوع النخل اصولها یختل یسمع فی خفیة رمزة ای صوت خفی ثار ای نهض مسرعا اضمم جناحک ان الکف یدک الصریمة القطعة من الابل او الغنم ۱۲

هٰذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فاصابته جراحة فقيل يا رسول الله الذي قلت له انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله ثم امر بلالاً فنادى في الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

باب من تأمّر في الحرب من غير امرة اذا خاف العدو. حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح عليه وما يسرني او قال ما يسرهم انهم عندنا وقال وان عينيه لتذرفان

باب العون بالمدد. حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان قال قتادة وحدثنا انس انهم قرأوا بهم قرآناً الا بلغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم رفع ذلك بعد

باب من غلب العدو فاقام على عرصتهم ثلاثاً. حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلث ليال تابعه معاذ وعبد الاعلى قالا ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره وقال رافع كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصبنا غنماً وابلاً فعدل عشرة من الغنم ببعير. حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ان انساً اخبره قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين

باب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم. وقال ابن نمير ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذه العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن عبيد الله ثني نافع ان عبداً لابن عمر ابق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله وان فرساً لابن عمر عار فلحق بالروم فظهر عليه فردوه على عبد الله قال ابو عبد الله عار اشتق من العير وهو حمار الوحش اي هرب. حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقي المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه ابو بكر فاخذه

قوله فلما حضر القتال بالرفع والنصب قوله يرتاب اي يشك في صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يرتد عن دينه قاله الكرماني ١٢ قوله فقتل نفسه مر في باب لا يقال فلان شهيد … قوله اخذ الراية زيد هو ابن حارثة وقصة هذه في غزوة موتة وهو موضع في ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليها سرية في جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل عليهم زيداً وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابي طالب وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الكفار فاقتتلوا فقتل زيد بن حارثة ثم اخذ الراية جعفر فقاتل بها حتى قتل ثم اخذها عبد الله بن رواحة فقاتل بها حتى قتل ثم اخذها خالد بن الوليد ففتح الله عليه وفي رواية قال صلعم ثم اخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم كذا في العيني ومر في ص ١٦٧ في الجنائز ١٢ قوله وما يسرني … قوله اتاه رعل بكسر الراء وسكون المهملة … وعصية مصغر العصا وبنو لحيان بكسر اللام وسكون المهملة … قوله بئر معونة … قوله ثم رفع ذلك بعد اي نسخت تلاوته … قوله اقام بالعرصة ثلاثاً … قوله من قسم الغنيمة في غزوه وسفره … قوله اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم …

مصغراً بن خفاف بنو لحيان حي من هذيل العرصة البقعة الواسعة التي لا بناء بها ١٢

(قوله فنادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة) فيه تنبيه على ان ذلك الرجل ما كان من المسلمين من اصله لا انه بسبب فعله ذلك خرج منهم ويمكن ان يكون في هذا النداء تنبيه لمن تاب بالتبرى عن الريب في كلامه لانه يخالف الاسلام فيخل في دخول الجنة والله تعالى اعلم سندي (قوله وقال رافع كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذي الحليفة) هو اسم موضع من تهامة كما سبق في بعض الروايات وصرح به القسطلاني وغيره وقول العيني وغيره ههنا وفيما بعد عن قريب هو ميقات اهل المدينة وهم والله تعالى اعلم - سندي

العدو فلما هزم العدو رد خالد فرسه باب من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى واختلاف السنتكم
والوانكم وقال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم ثنا حنظلة بن
ابي سفين انا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا
من شعير فتعال انت ونفر فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا فحيهلا
بكم حدثنا حبان بن موسى انا عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي
بالحبشية حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي قال عبد الله فبقيت حتى ذكرت حدثنا محمد
ابن بشار ثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة
فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ اما تعرف انا لا ناكل الصدقة قال عكرمة سنه الحسنة بالحبشية
قال ابو عبد الله لم تعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني ام خالد باب الغلول وقول الله تعالى ومن
يغلل يأت بما غل يوم القيمة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابي حيان ثني ابو زرعة ثني ابو هريرة قال قام
فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا الفين احدكم يوم القيمة على رقبته شاة لها
ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد بلغتك وعلى رقبته
بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد بلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول
الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد بلغتك وعلى رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك
لك شيئا قد بلغتك وقال ايوب السختياني عن ابي حيان فرس له حمحمة باب القليل من الغلول ولم يذكر
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق متاعه وهذا اصح حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو
عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها قال ابو عبد الله قال ابن سلام
كركرة باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن سعيد
ابن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب
الناس جوع واصبنا ابلا وغنما فكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فامر بالقدور
فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وفي القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى
اليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها اوابد كاوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال
جدي انا نرجو ونخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكل ليس السن والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة باب

قوله والرطانة بفتح الراء ويجوز كسرها هو كلام غير العربي قالوا فقه هذا الباب يظهر في تامين المسلمين لاهل الحرب بالسنتهم ١٢ فتح ٢ قوله واختلاف السنتكم الى قوله الا بلسان قومه قال الشيخ احمد بن حجر كانه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف السنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه ويحتمل ان يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان الترجمان الموثوق به عندهم انتهى كلامه ١٢ ٣ قوله قد صنع لكم سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو الطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهي لغة فارسية قاله الكرماني وهو موضع الترجمة ١٢ ٤ قوله فحيهلا بكم مركب من حي وهل وقد يبنى على الفتح وقد يقال حيهلا بالتنوين وبدون التنوين وعليها الرواية اي عليكم بكذا وادعوكم او اقبلوا واسرعوا بانفسكم وجاء حيهل بسكون اللام وجاء متعديا بنفسه وبالباء وبالى وبعلى و يستعمل حي وحده بمعنى اقبل وهلا وحده ١٢ ك ٥ قوله سنه سنه هو بفتح النون وسكون الهاء وفي رواية الكشميهني سناه بزيادة الالف والهاء للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول هو بفتح النون الخفيفة عند ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع الا القابسي فكسر ١٢ فتح الباري ٦ قوله ابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا واخلقي من باب الافعال وهو بمعناه ايضا وجاز ان يكونا من الثلاثي اذ خلق بالضم بمعنى اخلق وكذلك بلي وابلى ١٢ ك ٧ قوله فبقيت اي ام خالد حتى ذكرت بلفظ المعلوم اي بقيت حتى ذكرت دهرا طويلا وفي بعضها بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها حتى ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص ومعروفا والضمير له ايضا اي حتى ذكره دهرا وللراوي او نحوه اي حتى ذكر الراوي ما بقي من طول مدته وفي بعضها حتى دكن والدكنة بالمهملة الكاف والنون لون يضرب الى السواد اي عشت عيشا طويلا حتى تغير لون قميصها الى السواد كذا في الكرماني ١٢ ٨ قوله كخ كخ كلمة يقال لزجر الصبيان عن المستقذرات قال الكرماني فان قلت ما مناسبة هذه الاحاديث بكتاب الجهاد قلت اما الحديث الاول فظاهر لانه كان في يوم الخندق واما الآخران فبالتبعية له وكثيرا ما يفعل البخاري مثل ذلك انتهى ٩ قوله لا الفين بضم اوله وبالفاء اي لا اجدن هكذا الرواية للاكثر وروي بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء ١٢ فتح ١٠ قوله ثغاء بضم المثلثة وخفة المعجمة وبالمد صوت الشاة والحمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف والصامت الذهب والفضة وقيل ما لا روح فيه من اصناف المال والرقاع جمع الرقعة وهي الخرقة وتخفق اي تتحرك وتضطرب اذا حركتها الرياح وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب ملتقط من الفتح والكرماني ١١ قوله وهذا اصح اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمر وفي الامر بحرق رحل الغال وما اخرجه ابو داؤد وعن سالم بن عبد الله قال سمعت ابي يحدث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوفا قال ابو داود وهذا اصح قال البخاري في التاريخ يحتجون بهذا الحديث في احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل وراويه لا يعتمد عليه كذا في الفتح ١٢ ١٢ قوله كركرة بفتح الكافين وكسرهما صاحب ثقله صلى الله عليه وسلم قاله في المغني وكذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح واختلف في ضبطه فذكر عياض انه يقال بفتح الكافين وبكسرهما وقال النووي انما اختلف في كافه الاولى واما الثانية فمكسورة اتفاقا انتهى ١٢ ١٣ قوله باب ما يكره من ذبح الابل الخ ذكر فيه حديث رافع في ذبحهم الابل التي اصابوها لاجل الجوع ونصبهم القدور وفي موضع الترجمة منه امره صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور فانه شعر بكراهة ما صنعوا من الذبح لغير اذن كذا في الفتح ١٢ ١٤ قوله فند بالنون وشدة المهملة اي نفر فاعياهم اي اعجزهم قوله اوابد جمع آبدة وهي الوحش تابدت اي توحش قوله نرجو الرجاء قد يجيء بمعنى الخوف قوله مدى جمع مدية وهي السكين قوله انهر الدم بالنون اي اجرى خير جاري ومر الحديث في كتاب الشركة في ٣٣٥ وايضا في ٣٤١

اسماء الرجال

باب من تكلم الخ عمرو ابو حفص الباهلي البصري ابو عاصم الضحاك ابن مخلد النبيل البصري حنظلة الجمحي القرشي سعيد ابو الوليد المكي جابر الانصاري حبان ابو محمد السلمي المروزي عبد الله بن المبارك خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ام خالد اسمها امة خالد بن الوليد محمد بن بندار العبدي البصري غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج محمد ابن الحارث القرشي البصري لا الالهاني ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر باب الغلول الخ مسدد بن مسرهد يحيى القطان ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي وقال ايوب السختياني وصله مسلم باب القليل الخ علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار سالم بن ابي الجعد الكوفي عبد الله بن عمرو هو ابن العاص وقال ابن سلام هو محمد شيخ المؤلف باب ما يكره من ذبح الابل والغنم موسى المنقري ابو عوانة الوضاح اليشكري سعيد الثوري عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج الانصاري باب البشارة الخ

حل اللغات

الرطانة كسحابة وتجارة كلام غير العرب سورا صنيعا من طعام يدعى اليه وهي لغة فارسية او حبشية زبرني اي زجرني ابلي امر من الابلاء اي كهنه كن واخلقي بمعناه او خرقي ثيابك وارقعيها كخ كخ كلمة زجر يزجر بها الصبيان عن المستقذرات الغلول الخيانة مطلقا او في المغنم لا الفين اي لا اجدن وروي لا القين بالقاف ايضا ثغاء الغراب صوت الشاة حمحمة صوت الفرس عند العلف دون الصهيل رغاء الغراب صوت البعير صامت ذهب وفضة او ما لا روح له من اصناف المال رقاع كثياب جمع رقعة وهي الخرقة تخفق تتحرك وتضطرب وتلمع ند نفر مدى جمع مدية وهي السكين انهر اجرى + + + + + + + + + +

(قوله فاقول لا املك لك شيئا) من رفع الفرس عن رقبتك وهو لا ينافي الشفاعة في النجاة عن النار وظاهر هذا ان الشفاعة في النجاة عن النار لا في النجاة عن فضيحة العصاة حين حضورهم في موقف الحساب والله تعالى اعلم اه سندي (قوله هذه البهائم لها اوابد) ومعنى لها اختصاص الجزء بالكل كما يقال للبيت باب وجدران وسقف مثلا. والله تعالى اعلم.

البشارة فی الفتوح حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحیی حدثنا اسمعیل ثنا قیس قال قال لی جریر بن عبد اللہ قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا تریحنی من ذی الخلصة وکان بیتا فیہ خثعم یسمی الکعبة الیمانیة فانطلقت فی خمسین ومائة من احمس وکانوا اصحاب خیل فاخبرت النبی صلی اللہ علیہ وسلم انی لا اثبت علی الخیل فضرب فی صدری حتی رأیت اثر اصابعہ فی صدری فقال اللہم ثبتہ واجعلہ ھادیا مھدیا فانطلق الیہا فکسرھا وحرقہا فارسل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یبشرہ فقال رسول جریر لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والذی بعثک بالحق ما جئتک حتی ترکتہا کانہا جمل اجرب فبارک علی خیل احمس ورجالہا خمس مرات وقال مسدد بیت فی خثعم باب ما یعطی البشیر واعطی کعب بن مالک ثوبین حین بشر بالتوبة باب لا ھجرة بعد الفتح حدثنا ادم بن ابی ایاس ثنا شیبان عن منصور عن مجاھد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم فتح مکة لا ھجرة بعد الفتح ولکن جھاد ونیة واذا استنفرتم فانفروا حدثنا ابراھیم بن موسی انبانا یزید بن زریع عن خالد عن ابی عثمان النھدی عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخیہ مجالد بن مسعود الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ھذا مجالد یبایعک علی الھجرة فقال لا ھجرة بعد فتح مکة ولکن ابایعہ علی الاسلام حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین قال عمرو وابن جریج سمعت عطاء یقول ذھبت مع عبید بن عمیر الی عائشة وھی مجاورة بثبیر فقالت لنا انقطعت الھجرة منذ فتح اللہ علی نبیہ صلی اللہ علیہ وسلم مکة باب اذا اضطر الرجل الی النظر فی شعور اھل الذمة والمؤمنات اذا عصین اللہ وتجریدھن حدثنا محمد بن عبد اللہ بن حوشب الطائفی ثنا ھشیم انا حصین عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن وکان عثمانیا فقال لابن عطیة وکان علویا انی لاعلم ما الذی جرأ صاحبک علی الدماء سمعتہ یقول بعثنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم والزبیر فقال ائتوا روضة کذا وکذا وتجدون بہا امرأة اعطاھا حاطب کتابا فاتینا الروضة فقلنا الکتاب قالت لم یعطنی فقلنا لتخرجن او لاجردنک فاخرجت من حجزتہا فارسل الی حاطب فقال لا تعجل واللہ ما کفرت ولا ازددت للاسلام الا حبا ولم یکن احد من اصحابک الا ولہ بمکة من یدفع اللہ بہ عن اھلہ ومالہ ولم یکن لی احد فاحببت ان اتخذ عندھم یدا فصدقہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال عمر دعنی اضرب عنقہ فانہ قد نافق فقال وما یدریک لعل اللہ اطلع علی اھل بدر فقال اعملوا ما شئتم فھذا الذی جرأہ باب استقبال الغزاة حدثنا عبد اللہ بن ابی الاسود ثنا یزید بن زریع وحمید بن الاسود عن حبیب بن الشھید عن ابن ابی ملیکة قال ابن الزبیر لابن جعفر اتذکر اذ تلقینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وترکک حدثنا مالک بن اسمعیل ثنا ابن عیینة عن الزھری قال قال السائب بن یزید ذھبنا نتلقی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مع الصبیان الی ثنیة الوداع باب ما یقول اذا رجع من الغزو حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا جویریة عن نافع عن عبد اللہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم

(حاشیہ بین السطور: قبیلة · قبیلة جریر · جمع راجل · ای من مکة · بضم العطاء وجواب اذا محذوف تقدیرہ یجوز للضرورة · ای یقدم عثمان علی علی فی الفضل · ای روضة خاخ · موضع بقرب المدینة)

(نسخ: ثنی · کعبة الیمانیة · یا رسول اللہ · ما یعطاہ · مذ · ثنی · من حجزتہا · قال · عبد اللہ بن الاسود)

۱ قولہ کانہا جمل اجرب قال الخطابی معناہ مطلی بالقطران لما بہ من الجرب فصار اسود ولذلک یعنی صار سوادا من الاحراق ۱۲ ۲ قولہ وقال مسدد یرید ان مسددا رواہ عن یحیی القطان بالاسناد الذی ساقہ المصنف عن محمد بن المثنی عن یحیی فقال بدل قولہ وکان بیتا فیہ خثعم وکان بیت فی خثعم وھذہ الروایة ھی الصواب وقد رواہ احمد فی مسندہ عن یحیی فقال بیتا لخثعم وھی موافقة لروایة مسدد ۱۲ فتح الباری ۳ قولہ بالتوبة ای بقبول توبة کعب احد الثلثة الذین خلفوا من غزوة تبوک ھو ظاھر فیما ترجم لہ وسیأتی ان البشیر ھو سلمة بن الاکوع کذا فی الکرمانی والفتح ۱۲ ۴ قولہ لا ھجرة بعد الفتح ای لا ھجرة من مکة بعد الفتح فریضة لانہا صارت دار الاسلام ولا فضیلة ولکن جھاد ای لکم طریق الی تحصیل فضائل فی معنی الھجرة بالجھاد ونیة الخیر فی کل شیء وبقیت الھجرة من دار الحرب واجبة الی یوم القیمة قال الطیبی وھی لاصلاح دینہ باقیة مدی الدھر ۱۲ ھذا کلہ من مجمع البحار ۱۲ ۵ قولہ واذا استنفرتم فانفروا ای اذا دعاکم السلطان الی الغزو فاذھبوا کذا فی المجمع ومر الحدیث فی صفحة ۳۹۰ ثم اعلم ان من یقدر علی الھجرة من دار الحرب ولا یمکنہ اظھار دینہ بہا و اداء واجباتہ فالھجرة منہا واجبة علیہ اما من ھو قادر ولکنہ یمکنہ اظھار دینہ واداء واجباتہ فمستحبة لتکثیر المسلمین ومعونتہم وجہاد الکفار والامن من غدرہم والراحة من رؤیة المنکر بینہم واما من ھو عاجز بعذر من اسر او مرض او غیرہ فتجوز لہ الاقامة فان حمل علی نفسہ وتکلف الخروج اجر کذا فی فتح الباری ۱۲ ۶ قولہ بثبیر بفتح المثلثة وکسر الموحدة وسکون التحتیة وبالراء جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاھب منہا الی منی قال محمد بن الحسن وللعرب اربعة جبال اسم کل واحد ثبیر وکلہا حجازیة ۱۲ ک ۷ قولہ اذا اضطر الرجل الخ اورد فیہ حدیث علی فی قصة المرأة التی کتب معہا حاطب الی اھل مکة ومناسبتہ للترجمة ظاھرة فی ذوابة الشعر من قولہ فی الروایة الاخری فاخرجتہ من عقاصہا وھی ذوائبہا المضفورة وفی التجرید من قول علی لاجردنک وقد تقدم فی باب الجاسوس من وجہ آخر عن علی قال ابن المنیر لیس فی ھذا الحدیث بیان ھل کانت المرأة مسلمة او ذمیة لکن لما استوی حکمہا فی تحریم النظر لغیر حاجة شملہما الدلیل وقال ابن التین ان کانت مشرکة لم یوافق الترجمة واجیب بانہا کانت ذات عہد فحکمہا حکم اھل الذمة کذا فی الفتح ۱۲ ۸ قولہ ما الذی جرأ صاحبک ای جرأ صاحبک یعنی علیا علی الدماء فان قلت کیف جاز نسبة الجرأة علی القتل الی علی رض قلت غرضہ انہ لما کان جازما بانہ من اھل الجنة عرف انہ ان وقع منہ خطأ فیما اجتہد فیہ عفی عنہ یوم القیمة قطعا قالہ الکرمانی ۱۲ ۹ قولہ فاخرجت من حجزتہا کذا ھنا بحذف المفعول وفی الاخری فاخرجتہ والحجزة بضم المہملة وسکون الجیم بعدہا زای معقد الازار والسراویل ووقع فی روایة القابسی من حزتہا بحذف الجیم قیل ھی لغة عامیة تقدم فی باب الجاسوس انہا اخرجتہ من عقاصہا وجمع بینہما بانہ اخرجتہ من حجزتہا فاخفتہ فی عقاصہا ثم اضطرت الی اخراجہ او بالعکس او بان تکون عقیصتہا طویلة بحیث تصل الی حجزتہا فربطتہ فی عقیصتہا وغرزتہ بحجزتہا وھذا الاحتمال ارجح واجاب بعضہم احتمال ان یکون معہا کتابان الی طائفتین او المراد بالحجزة العقدة مطلقا کذا فی فتح الباری ومر الحدیث مع بیانہ فی صـ ۴۲۲ فی باب الجاسوس ۱۲ ۱۰ قولہ قال ابن الزبیر لابن جعفر کل منہما یسمی عبد اللہ قولہ قال نعم فحملنا وترکک ظاھرہ ان القائل فحملنا ھو عبد اللہ بن جعفر وان المتروک ھو ابن الزبیر واخرجہ مسلم من طریق ابی اسامة وابن علیة کلاہما عن حبیب بن الشھید بھذا الاسناد مقلوبا والذی فی البخاری اصح وقد نبہ عیاض علی ان الذی وقع فی البخاری ھو الصواب قال وتاویل روایة مسلم ان یجعل الضمیر فی حملنا لابن جعفر فیکون المتروک ابن الزبیر قال ووقع علی الصواب ایضا عند ابن ابی شیبة وابن ابی خیثمة وغیرہما ۱۲ فتح الباری مختصرا

اسماء الرجال

محمد بن المثنی العنزی یحیی بن سعید القطان اسمعیل بن خالد الاحمسی البجلی الکوفی قیس ھو ابن ابی حازم جریر البجلی وقال مسدد بالاسناد المذکور باب ما یعطی البشیر الخ واعطی کعب السلمی المدنی باب لا ھجرة بعد الفتح آدم ھو عبد الرحمن العسقلانی شیبان بن عبد الرحمن النحوی منصور ھو ابن المعتمر مجاھد ھو ابن جبر طاؤس الیمانی ابن عباس رض ابراھیم بن موسی ابن یزید الفراء الرازی یزید ابو معاویة البصری خالد الحذاء ابی عثمان عبد الرحمن بن مل مجاشع بن مسعود السلمی علی ابن المدینی سفیان بن عیینة عمرو ھو ابن دینار عطاء ھو ابن ابی رباح عبیدة بن عمیر بن قتادة اللیثی باب اذا اضطر الرجل الخ ھشیم بن بشیر الواسطی حصین بن عبد الرحمن السلمی سعد بن ابی حمزة السلمی ابی عبد الرحمن عبد اللہ السلمی ابن عطیة حبان بکسر الحاء باب استقبال الغزاة عبد اللہ ھو عبد اللہ بن محمد بن حمید رض یزید المذکور آنفا حمید ابو الاسود البصری حبیب الازدی الاموی البصری ابن ابی ملیکة ھو عبد اللہ بن عبید اللہ بن ابی ملیکة واسمہ زھیر الاحول المکی ابن الزبیر عبد اللہ ابن جعفر بن ابی طالب الہاشمی اسمہ عبد اللہ مالک بن اسمعیل بن زیاد ابن عیینة سفیان الزھری محمد بن مسلم بن شہاب السائب الکندی باب ما یقول الخ موسی التبوذکی جویریة بن اسماء الضبعی البصری نافع مولی ابن عمر رض عبد اللہ بن عمر رض

حل اللغات خثعم قبیلة من الیمن احمس قبیلة جریر ثبیر جبل عظیم بالمزدلفة علی یسار الذاھب منہا الی منی الحجزة معقد الازار والسراویل ۱۲

(قولہ وکان بیتا فیہ خثعم) ای فیہ یعبدون صنما لہم. ای کانت فیہ عبادة خثعم واللہ تعالی اعلم ام سندی

قوله آئبون بالرفع خبر مبتدا محذوف اي نحن راجعون الى الله تعالى ومر الحديث مع بيانه في ص٢٤٢ في اواخر كتاب الحج ١٢ قوله من عسفان قال الشيخ ابن الحجر قوله فيه من عسفان وهم نبه عليه الدمياطي لان رجوعهم كان من خيبر فليست عسفان من تلك الجهة انتهى - وفي التنقيح غزوة عسفان الى بني لحيان كانت في سنة ست وغزوة خيبر كانت في سنة سبع وارداف صفية مع النبي صلى الله عليه وسلم كان فيها اي في غزوة خيبر وفي الخير الجاري انما قالت من عسفان لان غزوة خيبر كانت عقبها كانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بينهما لتقاربهما ١٢ قوله فاقتحم ابوطلحة من اقتحم في الامر اذا رمى نفسه من غير روية قوله عليك المرأة بالنصب اي الزم المرأة وفي بعضها بالمرأة قوله فقلب اي القى ابوطلحة ثوبه على وجهه واتاها فالقاه عليها اي فالقى ابوطلحة ثوبه عليها قوله واكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احطنا به يقال كنفت الرجل اي احطت به وصنته ١٢ ك خ قوله قال احسب لظاهر ان القائل يحيى الراوي عن انس والقائل باقتحم انس وجملة اقتحم خبر ان والمعنى ان اباطلحة اقتحم على حسب ظني بان انسا قال اقتحم ١٢ خير قوله باب الطعام عند القدوم اي من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر ياتي وعليه غبار السفر وقيل النقيعة من اللبن لذا هو برد وقيل غير ذلك ١٢ فتح قوله وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه اي لاجل من يغشاه والاصل فيه ان ابن عمر كان لا يصوم في السفر فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع في الحضر وكان اذا سافر افطر فاذا قدم صام اما قضاء ان كان سفر في رمضان واما تطوعا ان كان في غيره لكنه يفطر في اول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم ووقع في رواية الكشميهني يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول اصوب فقد وصله اسمعيل القاضي من طريق ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يفطر واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم افطر اياما للغاشية ثم يصوم ثم ذكر المص حديث جابر باختصار والغرض منه قوله فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها الحديث وصرار بكسر المهملة والتخفيف ووهم من ذكره بمعجمة اوله وهو موضع بظاهر المدينة على ثلثة اميال منها من جهة المشرق ١٢ ف قوله وزاد معاذ اي ابن معاذ العنبري وهو موصول عند مسلم ١٢ قوله حدثنا ابو الوليد قال في الفتح اراد البخاري بايراد طريق ابي الوليد الاشارة الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث فروى وكيع طرفا منه وروى ابو الوليد طرفا منه وروى معاذ جميعه لكن باختصار وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعة وبهذا يندفع اعتراض من قال ان حديث ابي الوليد لا يطابق الترجمة وان اللائق به الباب الذي قبله انتهى كلامه مختصرا ١٢ قوله باب فرض الخمس كذا للاكثر وحذفه بعضهم ووقع عند الاسمعيلي كتاب الخمس وثبت البسملة للاكثر والخمس بضم المعجمة والميم ماخوذ من الغنيمة والمراد بقوله فرض الخمس اي وقت فرضه او كيفية فرضه وثبوت فرضه والجمهور على ان ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء الآية وكانت الغنائم تقسم على خمسة اقسام فيعزل خمس منها يصرف فيما ذكر في الآية وسياتي البحث في مستحقيه بعد ابواب وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف فيمن يستحقه بعده فمذهب الشافعي انه يصرف في المصالح وعنه يرد على الاصناف المذكورين في الآية وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم وقيل يختص به الخليفة ويقسم اربعة اخماس الغنيمة على الغانمين الا السلب فانه للقاتل على الراجح قاله في الفتح وفي الهداية واما الخمس فيقسم على ثلثة اسهم سهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل يدخل فقراء ذوي القربى فيهم ويقدمون ولا يدفع الى اغنيائهم انتهى ١٢ قوله شارف المسنة من النوق قوله اعطاني شارفا من الخمس ظاهره ان الخمس شرع يوم بدر وقد جزم الداؤدي بان آية الخمس نزلت يوم بدر لكن لم يختلف اهل السير ان الخمس لم يشرع يوم بدر هذا الملتقط من الفتح ١٢

كان اذا قفل كبر ثلاثا قال آئبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابي اسحٰق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد اردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم ابوطلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداك قال عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه واتاها فالقاه عليها واصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اشرفنا على المدينة قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة حدثنا علي حدثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن ابي اسحٰق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابوطلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية يردفها على راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة وان اباطلحة قال احسب قال اقتحم عن بعيره فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل اصابك من شيء قال لا ولكن عليك بالمرأة فالقى ابوطلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فالقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة

باب الصلوة اذا قدم من سفر

حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس

باب الطعام عند القدوم

وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه حدثنا محمد انا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وزاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا باوقيتين ودرهم او درهمين فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرني ان اتي المسجد فاصلي ركعتين ووزن لي ثمن البعير حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال قدمت من سفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم صل ركعتين صرار موضع ناحية المدينة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فرض الخمس

حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري ثني علي بن الحسين ان الحسين بن علي اخبره ان عليا قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع ان يرتحل معي فناتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به في وليمة عرسي فبينا انا اجمع لشارفي متاعا

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري عبد الوارث بن سعيد التنوري بشر بن المفضل هو ابن لاحق الرقاشي البصري باب الصلوة اذا قدم من سفر سليمان بن حرب الواشحي محارب بن دثار السدوسي قاضي مكة ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصري ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز باب الطعام عند القدوم الخ وكيع هو ابن الجراح الرواسي ابو سفيان الكوفي ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك باب فرض الخمس عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدي المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب علي بن الحسين هو زين العابدين رضي الله عنه ١٢

حل اللغات

قفل رجع مقفله مرجعه عسفان موضع على مرحلتين من مكة عثرت لغزيد اقتحم اي رمى نفسه عليك المرأة اي الزمها اكتنفنا اي احطنا اشرفنا اطلعنا صرع وقع يغشاه اي اتاه من الغشيان بمعنى آمدن صرار بكسر الصاد موضع قريب من المدينة على نحو ثلثة اميال من طريق العراق الخمس بضم الخاء ما يوخذ من الغنيمة الشارف المسنة من النوق ١٢

١ قوله من الاقتاب جمع قتب هو للجمل كالاكاف لغيره كذا في المجمع قوله والغرائر جمع الغرارة بفتح المعجمة وبالراء المكررة هي ظرف التبن ونحوه قال الجوهري اظنه معربا كذا في الخير الجاري قوله مناختان كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفي رواية كريمة مناخان باعتبار لفظ الشارف كذا في الفتح قوله قد اجبت اى قطعت والاسنمة جمع سنام وبقرت خواصرهما اى شقت كذا قاله العيني ١٢ ٢ قوله فلم املك عيني اى بكيت وانما كان بكاءه رحما على الشارفين وخوفا من توهم تقصيره في حق فاطمة او في تاخير الابتناء بسبب ما فات منه ما يستعان به لا لاجل فوات متاع الدنيا ١٢ ك ح ٣ قوله قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اى سكر ١٢ ك ح ٤ قوله الا عبيد لابي وفي رواية ابن جريج لآبائي قيل اراد ان اباه عبد المطلب جد للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي ايضا والجد يدعى سيدا وحاصله ان حمزة اراد الافتخار عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم قوله القهقرى هو المشي الى خلف وكانه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة في حالة سكره فينتقل من القول الى الفعل قوله فخرجنا معه زاد ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر ولذلك لم يؤاخذ النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله كذا في فتح الباري ومر الحديث مع بيانه في ص ٣٢٠ في كتاب الشرب ١٢

من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاى مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار فرجعت حين جمعت ما جمعت فاذا شارفاى قد اجبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما فلم املك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار فانطلقت حتى ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مالك فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة على ناقتي فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذنوا لهم فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابي فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى فخرجنا معه حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سالت ابا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر قالت وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به فاني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي و عباس واما خيبر وفدك فامسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وامرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم قال ابو عبد الله اعتراك افتعلت من عروته اصبته ومنه يعروه واعتراني حدثنا اسحق بن محمد الفروي قال ثنا مالك ابن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى ادخل على مالك بن اوس فسألته عن ذلك الحديث فقال مالك بينا انا جالس في اهلي حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب ياتيني فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه ثم جلست فقال

ركبتيه — النبي — وخرجنا — ابنة — مما ترك — فاما

٥ قوله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان او بدل لميراثها قوله لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح ولعل الحكمة فيه انه لا يؤمن ان يكون في الورثة من يتمنى موته صلعم فيهلك او حتى لا يظن بهم الرغبة في الدنيا لوارثهم فينفر الناس عنهم او الانبياء عليهم السلام كانوا كالآباء للامة فما لهم لكل اولادهم وهو معنى الصدقة واما غضب فاطمة فهو امر حصل على مقتضى البشرية وسكن بعد ذلك والحديث كان متأولا عندها بما فضل عن معاش الورثة وضروراتهم ونحوهما واما هجرانها فمعناه انقباضها من لقائه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظ مهاجرته بصيغة اسم الفاعل لا المصدر ١٢ كرماني وخير جاري

٦ قوله فغضبت فاطمة فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته وفي رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم يكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذي عن بعض مشائخه ان معنى قول فاطمة لابي بكر وعمر لا اكلمكما اي في هذا الميراث وتعقبه الشاشي بان قرينة قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة وكذا صرح الهجر نعم روى البيهقي من طريق الشعبي ان ابا بكر عاد فاطمة فقال لها علي هذا ابو بكر يستاذن عليك قالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبي صحيح واما سبب غضبها مع احتجاج ابي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها الحديث على خلاف ما تمسك به ابو بكر فكانها اعتقدت تخصيص العموم في قوله لا نورث ورأت ان منافع ما خلفه من ارض وعقار لا يمتنع ان يورث عنه وتمسك ابو بكر بالعموم واختلفا في امر محتمل للتاويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فان ثبت حديث الشعبي ازال الاشكال واخلق بالامر ان يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام وسياتي في الفرائض زيادة في هذه القصة. كذا في الفتح ١٢

٧ قوله فدفعها عمر الخ اى ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله عليه السلام لا على جهة تمليكه لهما قاله الكرماني قال القرطبي لما ولي علي لم يغير هذه الصدقة عما كانت في ايام الشيخين ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين ولم يرد عن احد انه تملكها ١٢ عيني مختصرا

٨ قوله وامرهما الى من ولي الامر فكان ابو بكر يقدم نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر و فدك وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان تصرف في فدك بحسب ما رآه كذا في الفتح قال العيني قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه ذكر الخمس واجيب بان من جملة ما سالت فاطمة به خيبر وقد ذكر الزهري ان بعض خيبر فتح صلحا وبعضها عنوة فجرى فيها الخمس وقد جاء في كتاب المغازي ان فاطمة جاءت تسال نصيبها مما ترك رسول الله صلعم مما افاء الله عليه وفدك وما بقي من خمس خيبر والى هذا اشار البخاري انتهى مختصرا وبهذا الوجه يطابق الحديث الآتي للترجمة ايضا كما ذكره العيني ايضا ١٢

٩ قوله رمال سرير بضم الراء وكسرها ما ينسج من سعف النخل ونحوه ليضطجع عليه ١٢ تنقيح

اسماء الرجال

حمزة بن عبد المطلب رض زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم عبد العزيز الاويسي العامري ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروه بن الزبير بن العوام عائشة رضي الله عنها ابو بكر رضي الله عنه عمر بن الخطاب رض علي رضي الله عنه عباس رضي الله عنه اسحق القرشي المدني مالك امام دار الهجرة ابن شهاب الزهري مالك بن اوس بن الحدثان بن عوف بن ربيعة النصري بالنون من بني نصر بن معوية اختلف في صحبته محمد بن جبير بن مطعم رض

حل اللغات

الاقتاب جمع قتب هو للبعير كالاكاف لغيره الغرائر جمع غرارة ما يوضع فيها الشئ من التبن وغيره اجبت قطعت بقرت شقت شرب بفتح الشين وسكون الراء جماعة يجتمعون على شرب الخمر اسم جمع عند السيبويه وجمع شارب عند الاخفش ثمل سكر صعد النظر رفعه نكص رجع القهقرى المشي الى خلف افاء من الفئ وهو ما حصل له صلعم من اموال الكفار غير حرب ولا جهاد - رمال سرير - ما ينسج من سعف النخل ونحوه ١٢

(باب فرض الخمس) (قوله فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ) وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث وقد روى هذا الحديث جماعة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء وعلى تقدير انه ما رواه الا ابو بكر لا يرد انه من احاديث الآحاد فكيف يعمل به في مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ

۵۱ قوله برضخ بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة اى عطية غير كثيرة ولا مقدرة قوله لو امرت به غيرى قاله تحرجا من قبول الامانة ولم يبين ما جرى له فيه بقرينة الحال والظاهر انه قبضه لعزم عمر عليه ثانى مرة كذا فى الفتح وفى الخير الجارى كلمة لو للتمنى او الجزاء محذوف وكانه توقف فيه لان قسمة القليل بين القبيلة الكثيرة يعترى عن شكاية من بعضهم انتهى ۱۲ ۵۲ قوله يرفا بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز وهو الاشهر وقد يدخل عليه الالف واللام فيقال اليرفا وهو علم حاجب عمر رض قاله الكرمانى قال الشيخ ابن حجر ويرفا هذا كان من موالى عمر ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة وحج مع عمر فى خلافة ابى بكر رض انتهى ۱۲ ۵۳ قوله تئدكم بفتح الفوقية وكسر التحتية المهموزة وفتح الدال من التؤدة وهى الرفق وللاصيلى بكسر اوله وضم الدال اسم فعل كرويد اى على رسلك ۱۲ ۵۴ قوله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم فى هذا الفئ بشئ لم يعطه احدا غيره حيث خصص الفئ له او حيث حل الغنيمة له ولم تحل لسائر الانبياء كذا فى الكرمانى وفى الفتح اختلف العلماء فى مصرف الفئ فقال مالك الفئ والخمس سواء يجعلان فى بيت المال ويعطى الامام اقارب النبى صلى الله عليه وسلم بحسب اجتهاده وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفئ فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله من الاصناف المسمين فى آية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم واما الفئ فهو الذى يرجع فى تصرفه الى رأى الامام بحسب المصلحة واحتجوا بقول عمر فكانت هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وانفرد الشافعى كما قال ابن المنذر وغيره بان الفئ يخمس وان اربعة اخماسه للنبى صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما فى الغنيمة واربعة اخماس الخمس لمستحق نظيره من الغنيمة وتأول قول عمر المذكور بانه يريد الاخماس الاربعة انتهى مع تقديم وتاخير ۱۲ ۵۵ قوله ما احتازها كذا للاكثر بحاء مهملة وزاى معجمة وفى رواية الكشميهنى بخاء معجمة وراء مهملة هذا ظاهر فى ان ذلك كان مختصا بالنبى صلى الله عليه وسلم الا انه واسى به قرابته وغيرهم بحسب حاجتهم ۱۲ فتح ۵۶ قوله مجعل مال الله بان يجعله فى السلاح والكراع ومصالح المسلمين ۱۲ ك خ ۵۷ قوله فلما بدا لى اى ظهر وسنح لى ان ادفعه اليكما فان قلت ان كان الدفع اليهما صوابا فلم لم يدفع فى اول الحال والا فلم دفعه فى الآخر قلت اولا منع على الوجه الذى كان يطلبانه من التملك وثانيا اعطاهما على وجه التصرف فيها كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه ۱۲ ك خ ۵۸ قوله قالا نعم وفى ذلك القصة اشكال وهو ان اصل القصة صريح بان العباس وعليا قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كان سمعاه من النبى صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابى بكر وان كانا انما سمعاه من ابى بكر او فى زمنه فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر والذى يظهر والله اعلم حمل الامر فى ذلك على ما تقدم فى الحديث الذى قبله فى حق فاطمة وان كلا من على وفاطمة والعباس اعتقد ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر الى على رض وعباس رض انهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما فى ذلك كذا فى الفتح قال الخطابى هذه القصة مشكلة جدا وذلك انهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رض على الشركة التى شرطها عليهم وقد اعترفا بانه قد قال النبى صلعم ما تركنا صدقة وقد شهد المهاجرون بذلك فما الذى بدا لهما بعد حتى تخاصما فالمعنى فى ذلك انه كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستبد كل واحد منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر رض القسمة لئلا يجرى عليهما اسم الملك انتهى قال النووى كره عمر رض ان يوقع عليهما اسم القسمة لئلا يظن بذلك مع تطاول الزمان انها ميراث وانهما ورثاه لا سيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلبس ذلك ويظن انهم تملكوا ذلك ومما يؤيد ما قلناه ما قاله ابو داؤد انه لما صارت الخلافة الى على لم يغيرها عن كونها صدقة ونحو هذا احتج السفاح فانه لما خطب اول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق فى عنقه المصحف اناشدك الله الا حكمت بينى وبين خصمى بهذا المصحف فقال من هو خصمك قال ابو بكر رض فى منعه فدك قال اظلمك قال نعم قال فمن بعده قال عمر قال اظلمك قال نعم وقال فى عثمان كذلك قال فعلى ظلمك فسكت الرجل فاغلظ له السفاح انتهى كلام النووى قال صاحب الخير الجارى اعلم ان من خرافات الشيعة ان عليا انما جعلها صدقة لان الائمة اذا غصب منهم شئ لا يعودون اليه وهذا منقوض بما ذكر فان قلت لم يقبلا بالمالكية قلت اذا قبلا بالتصرف فلان يقبلا بالمالكية فبالطريق الاولى ويفهم من السياق ذلك وبما قالوا من ان الخلافة كانت مغصوبة او لا ثم اختارها على رض فان قلت هى ليست من الامور المالية التى يتصرف فيها الملاك قلت التصرف فيها كما يكون للملاك كذلك يكون للامام والخليفة وان كانت التصرفان مختلفين بوجه فاما اصل التصرف فى الامور المالية فيكون للامام ايضا ولو سلم فلم يكن هذه الاموال ملكا لعلى رض فقط بل كان فيه شركاء من اولاد فاطمة رض فلم ترك حقهم ولم ينقل عنهم انه ارضاهم بذلك منهم ام كلثوم بنت فاطمة رض زوجة عمر رض وابنه زيد بن عمر رض منها الملقب بذى الهلالين كما فى القاموس انتهى ۱۲ ۵۹ قوله باب اداء الخمس من الدين اورد فيه حديث ابن عباس وقد تقدم فى كتاب الايمان وترجم عليه هناك اداء الخمس من الايمان وهو على قاعدته فى ترادف الايمان والاسلام والدين ۱۲ فتح

يا مالُ انه قدم علينا من قومك اهل ابيات وقد امرتُ فيهم برضخ فاقبض فاقسمه بينهم فقلتُ يا امير المؤمنين لو امرت به غيرى قال فاقبضه ايها المرء فبينما انا جالس عنده اتاه حاجبه يرفا فقال هل لك فى عثمان و عبد الرحمن بن عوف و الزبير وسعد بن ابى وقاص يستأذنون قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا ثم قال هل لك فى على وعباس قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلما فجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من مال بنى النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فقال عمر تئدكم انشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على على وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم فى هذا الفئ بشئ لم يعطه احدا غيره ثم قرأ وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شئ قدير فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ووالله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم قد اعطاكموه و بثها فيكم حتى بقى منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقى فيجعله مجعل مال الله فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلى وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قال عمر ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فكنت انا ولى ابى بكر فقبضتها سنتين من امارتى اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر والله يعلم انى فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتمانى تكلمانى وكلمتكما واحدة وامركما واحد جئتنى يا عباس تسألنى نصيبك من ابن اخيك وجاءنى هذا يريد عليا يريد نصيب امرأته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا لى ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها فقلتما ادفعها الينا فبذلك دفعتها اليكما فانشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم ثم اقبل على على وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال فتلتمسان منى قضاء غير ذلك فوالله الذى باذنه تقوم السماء والارض لا اقضى فيها قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها الى فانى اكفيكماها

باب اداء الخمس من الدين

حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ابى جمرة الضبعى قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس فقالوا يا رسول الله انا هذا الحى من ربيعة

اسماء الرجال عثمان بن عفان رض عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الزبير بن العوام رض سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه على رض عباس رض باب اداء الخمس الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد هو ابن زيد الازدى ابى جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران رح ابن عباس رضى الله عنه

حل اللغات الرضخ العطية القليلة المقدرة تئدكم بفوقية فهمزة فدال بفتح داله من التؤدة الرفق وللاصيلى بكسر الاول وضم الدال اسم فعل كرويد اى على رسلكم وعند بعضهم تيدكم بكسر الفوقية كانه مصدر تاد ويتيد فترك همزه قال فى القاموس التيد الرفق احتاز من الحيازة وهو الجمع بلا ظهر ۱۲

من فيه صلى الله تعالى عليه وسلم كالكتاب وكالحديث المتواتر وانما الفرق بين حديث الآحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثيرا من العلماء جوزوا تخصيص عام الكتاب بخبر الآحاد بالنظر الى من بلغه ايضا. فالحاصل ان العمل بهذا الحديث لابى بكر كان واجبا فلا عار عليه فى ذلك بل لو ترك العمل به كان عاصيا. فان قلت فما وجه عدم رضا فاطمة حينئذ بما فعل ابو بكر رضى الله تعالى عنهما قلت لعل عدم رضاها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان بعدم اعطاء ابى بكر شيئا اياها تكرما واحسانا اذ مقتضى ما كان بينهم من المحبة انه اذا جاء احدهم الى الآخر ليطلب شيئا بسبب فان لم يكن هناك ذاك السبب فليعطه ذلك الشئ بسبب آخر. فان قلت فما بال الصديق ما اعطاها تكرما واحسانا مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة. قلت قد ذكر ابو بكر ان مقصوده ان

بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر ناخذ منه وندعو اليه من ورائنا قال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت

باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة حدثنا عبد الله بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين حدثني ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته البيضاء وارضا تركها صدقة

باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن وقول الله وقرن في بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم حدثنا حبان بن موسى ومحمد قالا انا عبد الله انا معمر ويونس عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له حدثنا ابن ابي مريم حدثنا نافع قال سمعت ابن ابي مليكة قال قالت عائشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي نوبتي وبين سحري ونحري وجمع الله بين ريقي وريقه قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه فاخذته فمضغته ثم سننته به حدثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا حدثنا ابراهيم ابن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع ابن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية

يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها ورأى ان ذلك اهم بل خاف الضلال على تركه ان ترك ومعلوم ان المال ملكا لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلام الرجل على فعل فعله اقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم. فان قلت كيف يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه مع الاعطاء بعد ان ظهر ناذيها بالمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذى فاطمة فقد اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بتاذيها بمنع الاعطاء على وجه الارث بعد ما سمعت حديث لا نورث وانما كان تاذيها لو سلم بمنع الاعطاء تكرما وقد علمت ان الصديق رضي الله تعالى عنه ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان الاعطاء بذلك الوجه لم يخطر بال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب بذلك

عن نافع عن عبد الله قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً فاشار نحو مسكن عائشة فقال هنا الفتنة ثلاثاً من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت انسان يستاذن في بيت حفصة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أراه فلاناً لعم حفصة من الرضاعة ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة

باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما شرك فيه اصحابه وغيرهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم

حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن عبد الله الاسدي ثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة كساء ملبداً وقالت في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم وزاد سليمن عن حميد عن ابي بردة اخرجت الينا عائشة ازاراً غليظاً مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رايت القدح وشربت فيه حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي ان الوليد بن كثير حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه ان ابن شهاب حدثه ان علي بن حسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك الي من حاجة تامرني بها فقلت له لا فقال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابداً حتى تبلغ نفسي ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني وانا اتخوف ان تفتن في دينها ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست احرم حلالاً ولا احل حراماً ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابداً حدثنا قتيبة ثنا سفين عن محمد بن سوقة عن منذر عن ابن الحنفية قال لو كان علي ذاكراً عثمان ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان فقال لي علي اذهب الى عثمان فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر سعاتك يعملوا بها فاتيته بها فقال اغنها عنا فاتيت بها علياً فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها وقال الحميدي ثنا سفين ثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذراً الثوري عن ابن الحنفية قال ارسلني ابي خذ هذا الكتاب

۱ قوله فاذهب به الى عثمان وفى رواية ابن ابى شيبة خذ كتاب السعاة فاذهب به الى عثمان واراد برواية هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ولم اقف فى شئ من طرقه على تعيين ما كان فى الصحيفة لكن اخرج الخطابى فى غريب الحديث من طريق عطية عن ابن عمر قال بعث على الى عثمان بصحيفة فيها لا تاخذ الصدقة من الرخة ولا النخة قال الخطابى النخة بنون وخاء معجمة اولاد الغنم والرخة براء ومعجمة ايضا اولاد الابل وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل ۱۲ فتح البارى ۲ قوله باب الدليل على ان الخمس اى خمس الغنيمة قوله لنوائب جمع نائبة وهى ما ينوب الانسان من الامر الحادث ۱۲ فتح ۳ قوله وايثار النبى صلى الله عليه وسلم اى اختياره قوله اهل الصفة هم الفقراء والمساكين الذين كانوا يسكنون صفة مسجد النبى صلى الله عليه وسلم قوله والارامل الارمل الرجل الذى لا امرأة له والارملة المرأة التى لا زوج لها والارامل المساكين من الرجال والنساء قوله حين هو ظرف للايثار وقوله ان يخدمها مفعول ثان للسوال كذا فى الكرمانى ۱۲ ۴ قوله تسأله خادما هو يطلق على العبد وعلى الجارية قوله فلم توافقه اى لم تصادفه ولم تجتمع به قوله على مكانكما اى لا تفارقا مكانكما والزماه فان قلت حتى غاية لما قلت لمقدر وهو فدخل هو فى مضجعهما ونظهوره ترك فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت ايثار السبى لاهل الصفة على فاطمة دليل عليها كذا فى الكرمانى والخير الجارى قال الشيخ ابن حجر وليس فى الحديث ذكر اهل الصفة ولا الارامل وكانه اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرق الحديث كعادته وهو ما اخرجه احمد من وجه آخر عن على فى هذه القصة مطولا وفيه والله لا اعطيكم وادع اهل الصفة وتطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم قال اسمعيل القاضى هذا الحديث يدل على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الاخماس استحقاق للغانمين والذى يختص بالامام وهو الخمس وقد منع النبى صلى الله عليه وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقربيه وصرفه الى غيرهم وقال نحو الطبرى لو كان سهم ذوى القربى قسما مفروضا لاخدم ابنته ولم يكن ليدع شيئا اختاره الله لها وامتن به على ذوى القربى وكذا قال الطحاوى وزاد وان ابا بكر وعمر اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوى القربى منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى الامام وكذلك فعل على رضى الله عنه ۱۲ ۵ قوله فانما انا قاسم قال الكرمانى فان قلت هذا يدل على انه لا يسمى بالقاسم وهذا ليس اسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كنيته بل كنيته هو ابو القاسم قلت اذا سمى الشخص بالقاسم يلزم منه ان يكون ابوه ابا القاسم فيصير الاب يكنى بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت كان هو صلى الله عليه وسلم يكنى بذلك لان اسمه كان قاسما لانه يقسم المال قلت احترز منه نظرا الى مجرد اشتراك اللفظ كذا فى الكرمانى والخير الجارى قال الشيخ ابن حجر بين البخارى الاختلاف على شعبة هل اراد الانصارى ان يسمى ابنه محمدا او القاسم واشار الى ترجيح انه اراد ان يسميه القاسم برواية سفيان وهو الثورى له عن الاعمش فسماه القاسم ويترجح ايضا من حيث المعنى لانه لم يقع الانكار من الانصار عليه الا حيث لزم من تسمية ولده القاسم ان يصير يكنى ابا القاسم انتهى اما بيان جواز التسمية باسمه والتكنى بكنيته فقال فى المجمع اختلفوا فيه فمن قائل منع اولا ثم نسخ ومن قائل بالمنع مطلقا ومن قائل انه للتنزيه او للجمع بين اسمه وكنيته ومنع عمر التسمى باسم محمد كراهة سب اسمه وكره مالك التسمى باسماء الملائكة واجمعوا على جواز التسمى باسماء الانبياء غير عمر رضى الله عنه ۱۲ ۶ قوله يتخوضون بالمعجمتين بغير حق اى يتصرفون فى مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وبغيرها وبذلك يناسب الترجمة كذا فى فتح البارى قال العينى لا مطابقة بين الحديث والترجمة بحسب الظاهر ولكن قال الكرمانى قوله بغير حق اى بغير قسمة حق واللفظ وان كان اعم من ذلك لكن خصصناه بالقسمة ليفهم منه الترجمة صريحا انتهى كلام العينى ۱۲

فاذهب به الى عثمان فان فيه امر النبى صلى الله عليه وسلم فى الصدقة باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين وايثار النبى صلى الله عليه وسلم اهل الصفة والارامل حين سالته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى ان يخدمها من السبى فوكلها الى الله حدثنا بدل بن المحبر انا شعبة اخبرنى الحكم قال سمعت ابن ابى ليلى ثنا على ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بسبى فاتته تسأله خادما فلم توافقه فذكرت لعائشة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له فاتانا وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدرى فقال الا ادلكما على خير مما سالتماه اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وسبحا ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سالتماه باب قول الله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعنى للرسول قسم ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمن ومنصور وقتادة سمعوا سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة فى حديث منصور ان الانصارى قال حملته على عنقى فاتيت به النبى صلى الله عليه وسلم وفى حديث سليمن ولد له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى فانى انما جعلت قاسما اقسم بينكم وقال حصين بعثت قاسما اقسم بينكم وقال عمرو انا شعبة عن قتادة قال سمعت سالما عن جابر اراد ان يسميه القاسم فقال النبى صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله الانصارى قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام فسميته القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فقال النبى صلى الله عليه وسلم احسنت الانصار تسموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى فانما انا قاسم حدثنا حبان بن موسى انا عبد الله عن يونس عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين والله المعطى وانا القاسم ولا تزال هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى ياتى امر الله وهم ظاهرون حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابى ايوب ثنى ابو الاسود عن ابن ابى عياش واسمه النعمان عن خولة الانصارية قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون فى مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيمة باب قول النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

باب الدليل على الخ بدل بن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة المفتوحة ابو المنير التيمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى مولاهم ابو بسطام الواسطى الحكم هو ابن عتيبة ابو محمد الكندى الكوفى ابن ابى ليلى هو عبد الرحمن الانصارى على هو ابن ابى طالب رض فاطمة هى بنت النبى صلعم باب قول الله تعالى الخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا طرف من الحديث فى هذا الباب ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج المذكور سليمان هو ابن مهران الاعمش الكوفى منصور هو ابن المعتمر ابو عتاب الكوفى قتادة هو ابن دعامة بن قتادة سالم بن ابى الجعد رافع الغطفانى جابر هو ابن عبد الله الانصارى قال حصين هو ابن عبد الرحمن الكوفى رواه مسلم موصولا وقال عمرو هو ابن مرزوق شيخ المؤلف وصله ابو نعيم شعبة هو ابن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة سالم هو ابن ابى الجعد الغطفانى جابر هو ابن عبد الله الانصارى محمد بن يوسف هو البيكندى سفيان هو الثورى الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفى سالم هو ابن ابى الجعد جابر هو ابن عبد الله الانصارى رجل هو انس بن فضالة حبان بن موسى هو المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى معاوية هو ابن ابى سفيان محمد بن سنان فليح لقب عبد الملك بن سليمان بن المغيرة هلال هو ابن على الفهرى عبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن المقرى سعيد بن ابى ايوب الخزاعى ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلى ابن ابى عياش هو الانصارى الزرقى خولة هى بنت قيس بن فهد ۱۲

حل اللغات النوائب جمع نائبة وهى ما تنوب وتنزل من الحوادث والمهمات الايثار الاختيار يتخوضون اى يتصرفون فى مال المسلمين بالباطل وهو من الخوض وهو فى الاصل المشى فى الماء وتحريكه ثم استعمل فى التصرف ۱۲

حاشية السندى ۴۳۹-۴۳۸

على المحديث لا تورث قبل هذا الطلب فكيف يستقيم منهما الطلب بعد ذلك فتامل ام سندى (قوله ثم ذكرصهاله الخ) كانه ذكره تعريضا لعلى والله تعالى اعلم (قوله فقال اغنها عنا) كان رضى الله تعالى عنه وعماله عاملين بما فى الكتب فرأى انه لا يحتاج اليه فامره بالصرف عنه وعلمان شكاية الناس ليست لظلم العملة وانما هى لما فى طبعهم من حب المال وكراهة الانفاق او علم ان عملته ظلمة فيستحقون العزل ولا ينفعهم الكتاب فاراد ان يعزلهم وينصب موضعهم من هو عامل بالكتاب فامره بصرف الكتاب لذلك ولم يرد اعراضه عن العمل بما فى الكتاب حاشاه عن ذلك رضى الله تعالى عنه والله تعالى اعلم (قوله باب الدليل على ان الخمس الى قوله حين سالته الخ) الظاهر ان الدليل مبتدأ خبره قوله حين سالته فانه حين ذلك ما اعطاها بل وكلها الى الله فهذا

ف ۱ قوله احلت لكم الغنائم كذا للجميع ووقع عند ابن التين احلت لي وهو اشبه لانه ذكر بهذا اللفظ بحديث الباب كذا في الفتح قال العيني قال الخطابي كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن لهم مغانم ومنهم من اذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيئا لم يحل لهم ان ياكلوه وجاءت نار فاهلكته فاحرقته وقيل المراد انه خص بالتصرف في الغنيمة يصرفها كيف شاء والاول اصوب وهو ان من مضى لم يحل لهم اصلا ۱۲ ف ۲ قوله للعامة اي لعامة المسلمين حتى يبينه الرسول انما للمقاتلين فلاصحاب الخمس يعني القرآن فيه مجمل والسنة مبين له كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح اي حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ثم ذكر فيه ستة احاديث احدها حديث عروة البارقي في الخيل وقد تقدم الكلام عليه في الجهاد والغرض منه قوله في آخره الاجر والمغنم وثانيها حديث ابي هريرة اذا هلك كسرى وسياتي الكلام عليه في علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقد انفقت كنوزهما في الغنائم وثالثها حديث جابر بن سمرة مثله ورابعها حديث جابر بن عبد الله ذكر مختصرا بلفظ احلت لي الغنائم وتقدم في التيمم وخامسها حديث ابي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله وقد تقدم بيانه في اوائل الجهاد وسادسها حديثه في قصة النبي الذي غزا القرية انتهى كلام الفتح ۱۲ ف ۳ قوله من اجر وغنيمة يعني لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع بينهما بخلاف او التي في ادرجه فانها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما ومر في كتاب الايمان ۱۲ ک ف ۴ قوله بضع امرأة هو بضم الموحدة وسكون المعجمة يطلق على الفرج والتزويج والجماع والمعاني الثلثة لائقة هنا ويطلق ايضا على المهر والطلاق قوله وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها قوله ولما يبن بها اي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم قوله خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق، كذا في ف خ ۱۲ ف ۵ قوله انك مامورة بالغروب وانا مامور بالصلوة او القتال قبل الغروب قوله فلم تطعمها اي لم تاكلها عبر عنه بالاطعام المبالغة اذ معناه لم تذق طعمها وفي ذكر هذه الحكاية اظهار منه عليه الصلوة والسلام لنعمة عظيمة على امته صلى الله عليه وسلم حيث احلت لهم الغنائم كلها ولم يحل بعضها لغيرهم بل تاكلها النار وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول ۱۲ ک خ ف ۶ قوله فلزقت يد رجلين او ثلثة قال ابن المنير جعل الله علامة القبول الزاق يد الغال وفيه تنبيه على انها يد عليها حق يطلب ان تخلص منه وانها يد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيمة ۱۲ ف ۷ قوله الغنيمة لمن شهد الوقعة هذا لفظ اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عمار ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وتقدم حديث الباب متنا وسندا في المزارعة ووجه اخذه من الترجمة ان عمر في هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر الا انه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم وتاول قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الآية كذا في الفتح قال الكرماني غرضه انه لو قسمت كل قرية على الفاتحين بها لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين فان قلت فهو حقهم فكيف لا يقسم عليهم قلت يستنزلهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بارض العراق ونحوها انتهى ۱۲ ف ۸ قوله من لم يحضره اي في مجلس القسمة او غاب عنه اي في غير بلد القسمة كذا في الفتح ۱۲ ف ۹ قوله مزررة بالذهب يقال زررت القميص اذا جعلت له ازرارا وفي بعضها مزردة من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها في بعض ۱۲ ج

متن	حاشیہ
أُحِلَّتْ لكم الغنائم وقال الله عز وجل وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه الآية فهي للعامة حتى يبينه الرسول صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حصين عن عامر عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيمة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله حدثنا اسحق سمع جريرا عن عبد الملك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله حدثنا محمد بن سنان ثنا هشيم نا سيار ثنا يزيد الفقير ثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُحِلَّتْ لي الغنائم حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما يبن بها ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها ولا احد اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فلزقت يد رجلين او ثلثة بيده فقال فيكم الغلول فجاؤا براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها ثم احل الله لنا الغنائم راى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا باب الغنيمة لمن شهد الوقعة حدثنا صدقة انا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو قال سمعت ابا وائل ثنا ابو موسى الاشعري قال قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر ويقاتل ليرى مكانه من في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخبأ لمن لم يحضره او غاب عنه حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة بن نوفل فجاء ومعه ابنه المسور بن مخرمة فقام على الباب فقال ادعه لي فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته فاخذ قباء	ن وهي ن ع س بنواصيها ن ع س ان اجره ن رسول الله ن ع س آخر ن هـ ذ عليهم ن ع س البقرة ن ثني ن ع س فمن ن س ذ مزردة

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي عروة هو ابن الجعد البارقي الازدي ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري سيار هو ابن ابي سيار واسمه وردان الواسطي يزيد الفقير لانه اصيب في فقار ظهره ابن صهيب الكوفي اسمعيل هو ابن ابي اويس ابي الزناد والاعرج هما المذكوران الآن محمد بن علاء الهمداني الكوفي ابن المبارك هو عبد الله معمر هو ابن راشد باب الغنيمة لمن شهد الوقعة عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروي عن ابيه اسلم باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره محمد بن بشار بندار العبدي البصري غندر هو لقب محمد بن جعفر عمرو هو ابن مرة ابا وائل هو شقيق بن سلمة باب قسمة الامام ما يقدم عليه الخ عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري

حل اللغات النواصي جمع ناصية خلفات جمع خلفة وهي الحامل من النوق وقد تطلق على غير النوق ايضا ولاد للكتاب مصدر ولد فلم تطعمها اي لم تحرقها ۱۲ ع ف اي اراد ان يغزو وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم ۱۲ ف ع ف اي مرتبته في الجنة ومنزلته من الشهداء وقيل ان الاول للسمعة والثاني للرياء ۱۲ ک

حاشية السندي ص ۴۳۹

دليل على ان الخمس له يصرفه في اي مصرف من مصارف الخمس ولا يلزم عليه اعطاء المصارف الخمس كلها البتة بل له ان يعطي بعضه والحاصل ان المذكور في النص مصارف الخمس الذين يجوز الصرف اليهم فيصرف الامام اليهم حسب ما يرى لا مستحقوه الذين يجب لصرفا اليهم بناء على ان الخمس حق لهم والحق يجب صرفه الى مستحقه ففعله صلى الله تعالى عليه وسلم حين سألته حيث ما اعطاها دليل على انهم مصارف لا مستحقوه والا لوجب الصرف الى فاطمة لكونها من ذوي القربى والله تعالى اعلم قوله ولا تكنوا بكنيتي فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم قد ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومقتضاه ان علة النهي الالتباس المترتب

فتلقاه به واستقبله بأزراره فقال يا ابا المسور خبأت هذا لك يا ابا المسور خبأت هذا لك وكان في خلقه شدة
رواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم بن وردان ثنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت
على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية تابعه الليث عن ابن ابي مليكة باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير
وما اعطى من ذلك في نوائبه حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انس بن مالك
يقول كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وكان بعد ذلك يرد عليهم باب
بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة
احدثكم هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى جنبه
فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم واني لا اراني الا ساقتل اليوم مظلوما وان من اكبر همي لديني افترى
ديننا يبقي من مالنا شيئا فقال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى بالثلث وثلثه لبنيه يعني لبني عبد الله بن الزبير
يقول ثلث الثلث فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال هشام وكان بعض
ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير خبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات قال عبد الله فجعل
يوصيني بدينه ويقول يا بني ان عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت
يا ابه من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه
فيقضيه فقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين
بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه الذي عليه ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه
اياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فاني اخشى عليه الضيعة وما ولي امارة قط ولا جباية خراج ولا
شيئا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان قال عبد الله بن الزبير
فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير
فقال يا ابن اخي كم على اخي من الدين فكتمه وقال مائة الف فقال حكيم والله ما ارى اموالكم تسع لهذه فقال له
عبد الله أفرأيتك ان كانت الفي الف ومائتي الف قال ما اراكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي
قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من
كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال
لعبد الله ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله
لا قال فاقطعوا لي قطعة فقال عبد الله لك من ههنا الى ههنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي
منها اربعة اسهم ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له
معاوية كم قومت الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف فقال المنذر بن
الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة

(هامش: ن شيء — ن من — ن فا — ن شيء — ن في — ن ابت — ن والله — ن فقال — ن مائة منها قال)

١ قوله خبأت هذا لك هو مطابق لما ترجم به قال ابن بطال انما اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فحلال له وله ان يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفيء واما من بعده فلا يجوز له ان يختص به لما اهدى اليه لكونه اميرهم ١٢ فتح الباري ٢ قوله رواه ابن علية عن ايوب اي مثل الرواية الاولى يعني مرسلا قوله وقال حاتم بن وردان الى قوله تابعه الليث حاصله ان الاثنين عن ايوب اتفقا على ارساله ووصله ثالث عن ايوب ووافقه آخر عن شيخهم واعتمد البخاري الموصول لحفظ من وصله ورواية اسمعيل بن علية تاتي موصولة في الادب ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة في الشهادات ورواية الليث تقدمت موصولة في الهبة ١٢ كذا في الفتح ٣ قوله كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فيه حديث انس وهو مختصر من حديث سيأتي بتمامه مع بيان الكيفية المترجم بها في المغازي وتقدم التعقيب عليه في اواخر الهبة ومحصل القصة ان ارض بني النضير كانت مما افاء الله على رسوله وكانت له خالصة لكنه آثر بها المهاجرين وامرهم ان يعيدوا الى الانصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم المدينة ولا شيء لهم فاستغنى الفريقان جميعا بعد ذلك ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه واعطى من نصيبه في نوائبه اي في نفقات اهله ومن يطرأ عليه ويجعل الباقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عمر في بعض طرقه مختصرا ١٢ فتح الباري ٤ قوله احدثكم هشام بن عروة الخ لم يقل في آخره نعم وهو ثابت في مسند اسحاق بن راهويه بهذا الاسناد ١٢ ف ٥ قوله لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه كل من الفريقين يتاول انه على الصواب قال ابن التين معناه انهم اما صحابي متاول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم قال الكرماني فان قلت جميع الحروب كذلك فالجواب انها اول حرب وقعت بين المسلمين ويحتمل ان يكون او للشك او للتنويع ١٢ فتح ٦ قوله لا اراني بضم الهمزة من الظن ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد ظن انه يقتل مظلوما اما لاعتقاده انه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ما سمع علي وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد وغيره باسناد صحيح وقد تحقق كما ظن لانه قتل غدرا كما روى الحاكم من طرق متعددة ان عليا ذكر الزبير بان النبي صلعم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له فرجع لذلك وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في تاريخهما فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع ١٢ ملتقط من فتح الباري ٧ قوله فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لبنيه كذا قال وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد وضبط بعضهم قوله فثلثه لولدك بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو اقرب ١٢ قاله في الفتح بهذه العبارة فقط ٨ قوله وازى بعض بني الزبير يجوز ان يكون وازاهم في السن ويجوز في انصبائهم من الوصية فيما يحصل لهم من ميراث ابيهم الزبير وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير معنى ١٢ تنقيح ٩ قوله وله اي للزبير واغرب الكرماني فجعله ضمير العبد الله فلا يغتر به ١٢ ف ١٠ قوله وما ولي امارة قط الخ اي ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء باصحابها بل كان كسبه من الغنيمة ونحوها وقد روى الزبير بن بكار باسناده ان الزبير كان له الف مملوك يؤدون اليه الخراج ١٢ ١١ قوله فباع منها اي من الغابة والدور لا من الغابة وحدها لما تقدم ان الدين الفا الف ومائتا الف وانه باع الغابة بالف الف وستمائة الف ١٢ الفتح ١٢ قوله فقدم على معوية اي في خلافته وهذا فيه نظر لانه ذكر انه اخر القسمة اربع سنين استبراء للدين كما سياتي فيكون الاخر الاربع في سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معوية فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير اخذه من حصته او من نصيب ولاده ويؤيده ان في سياق القصة ما يؤخذ منه ان هذا القدر دار بينهم بعد وفاء الدين ولا يمنعه قوله بعد ذلك فلما فرغ عبد الله من قضاء الدين لانه يحمل على ان قصة وفادته على معاوية كانت بعد وفاء الدين وما اتصل به من تاخير القسمة بين الورثة لاستبراء بقية من الدين ثم وفد بعد ذلك فيكون وفادته على معاوية في خلافته والله اعلم بالصواب - كذا في فتح الباري ١٢

اسماء الرجال

تابعه الليث هو ابن سعد الامام على وصله عن ابي مليكة باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم الخ عبد الله بن ابي الاسود هو ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي واسم ابي الاسود حميد معتمر يروي عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي باب بركة الغازي الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي المروزي اسامة هو حماد بن اسامة الليثي قال هشام هو ابن عروة بالسند السابق خبيب وعباد هما ولدا عبد الله بن الزبير تسع بنات خديجة الكبرى وام الحسن وعائشة امهن اسماء بنت ابي بكر وحفصة امها زينب وزينب امها كلثوم بنت عقبة وحبيبة وسودة وهند امهن ام خالد ورملة امها الرباب قال عبد الله بن الزبير بالاسناد السابق فقدم على معاوية هو ابن ابي سفيان دمشق ابن زمعة اسمه عبد الله اخو ام المؤمنين سودة

حل اللغات لا اراني بضم الهمزة اي لا اظن وازى ساوى الغابة ارض عظيمة من عوالي المدينة اشتراها بسبعين ومائة الف وبيعت في تركته بالف الف وستمائة الف الجباية گرد کردن خراج وقال السندي هو استخراج المال من مظانه ١٢ ٧ اي يوم حرب بين علي وعائشة على باب البصرة وهو في جمادي الاولى سنة ست وثلاثين سميت به لان عائشة كانت يومئذ راكبة على الجمل ١٢ ک ٨ باعتبار اخوة الدين او باعتبار القرابة بينهما لان الزبير بن العوام بن [illegible]

٦٢

حاشية السندي ص ٤٣٩

عليه الايذاء حين مناداة بعض الناس والالتباس لا يتحقق في الاسم لانهم نهوا عن ندائه صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وللتعليم لفعلى من الله تعالى لعباده حيث لا يخاطبه في كلامه الا بمثل يا ايها النبي واما الكنية فالمناداة بها جائزة فالاشتراك فيها يوجب الالتباس ومقتضى حديث الباب ان علة النهي هي اختصاص التسمية به صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا كان معنى الاسم مختصا باحد فينبغي اختصاص الاسم به ايضا فلعل النهي كان لعلة الالتباس والايذاء ومع هذا بين لهم صلى الله تعالى عليه وسلم عدم استقامة هذه الكنية لغيره من حيث المعنى ايضا زيادة في الايضاح فلا تنافي بين الحديثين ولو كان النهي لمجرد عدم استقامة المعنى لكان للتنزيه بل لمجرد افادة عدم الاولوية لان المعاني الاصلية للاعلام

۵۱ قوله لا اقسم بينكم منع القسم لانه كان وصيا وظن بقاء الدين وتخصيص الاخبار بالاربع ليحصل الخبر الى الاطراف والاقطار لان الغالب ان المسافة التي بين مكة واقطار الارض تقطع بسنتين فاراد ان تصل الاخبار الى الاقطار ثم تعود اليه قوله بالموسم اے موسم الحج سمی به لانه معلم يجتمع الناس اليه والوسم العلامة كذا في الكرماني والخير الجاري ۱۲ ۵۲ قوله فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف فان قلت اذا كان الثمن اربعة آلاف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلثون الف الف واربع مائة آلاف وان اضفت اليه الثلث فهو خمسون الف الف وسبعة آلاف الف وثمانمائة الف وان اعتبر مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة آلاف الف وثمانمائة الف فعلى التقادير الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار فزاد من غلات امواله في هذه الاربع سنين الى ما يكون لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف والمقام معتام البركة للغازي في ماله حيا وميتا كذا في الكرماني والخير الجاري قال الشيخ ابن حجر وهذا توجيه في غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها انتهى ۱۲ ۵۳ قوله تغيب اى تكلف الغيبة لاجل تمريض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ان عثمان في حاجة رسولك ۱۲ ک خ ۵۴ قوله باب من قال ومن الدليل الخ وفي بعضها باب ومن الدليل قال في الفتح هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية ابواب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم مع تولى قسمته ان يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه وهذا محصل ما ترجم به المصنف وقد تبين توجيهه وتبيين الاختلاف فيه وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب فيه بعد لان احدا لم يقل الخمس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون الامام ولا للنبي صلى الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا للامام فالتوجيه الاول هو اللائق وقد اشار الكرماني ايضا الى طريق الجمع فقال لا تفاوت من حيث المعنى اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي نوائب المسلمين والتصرف فيه له وللامام بعده ۱۲ فتح الباري ۵۵ قوله هوازن ابو قبيلة ورضاعة بلفظ المصدر والتنوين وبالاضافة الى الضمير اى بسبب رضاع رسول الله صلعم فيهم وذلك ان حليمة بفتح المهملة السعدية التي ارضعته صلعم كانت منهم قوله فتحلل اى استحل من الغانمين انصباءهم من هوازن او طلب النزول عن حقوقهم كذا في الكرماني والخير الجاري ۱۲ ۵۶ قوله وما كان النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله من تمر خيبر قال الشيخ ابن حجر اما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر واما حديث الانفال من الخمس فمذكور في الباب من حديث ابن عمر واما حديث اعطاء الانصار فتقدم من حديث انس قريبا واما حديث اعطاء جابر من تمر خيبر فهو في حديث اخرجه ابو داؤد وظهر من سياقه ان حديث جابر الذي ختم به المصنف الباب طرف منه انتهى ۱۲ ۵۷ قوله استانيت اى انتظرت وهو من الاناة اى التؤدة واشعر بلفظ آخرهم كما في بعض النسخ على انه اولهم جاؤا قبل انقضاء بضع عشر ليلة قوله حتى نعطيه الخ هو موضع الترجمة وظاهره انه من الخمس قوله عرفاءكم جمع عريف وهو القائم بامور القوم المتعرف لاحوالهم قوله فهذا الذي بلغنا هو قول الزهري ومر الحديث في كتاب الوكالة والعتق وغيرهما ۱۲ ک خ ۵۸ قوله فاتى ذكر دجاجة كذا لابي ذر باتى صيغة الماضي من الاتيان وذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر والتنوين على الاضافة وكذا للنسفي وفي رواية الاصيلي فاتى بضم الهمزة وذكر بفتحتين ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوي لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال عياض وهذا اشبه لقوله في الطريق الاخرى فاتى بلحم دجاج ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اى الذي فيه الدجاجة قاله في الفتح وفي الكرماني اى بالمعروف والمجهول وذكر بلفظ المصدر وبضد الانثى انتهى فعلى هذا لفظ الدجاجة بالجر في الوجهين ۱۲ ۵۹ قوله ذود غر الذرى الذود من الابل ما بين الثلث الى العشرة غر بضم المعجمة وتشديد الراء والذرى جمع الذروة وذروة كل شيء اعلاه يريد انها ذو اسنمة بيض اى من سمنهن وكثرة شحمهن ک خ قال في الفتح ومناسبته للترجمة من جهة انهم سالوه فلم يجد ما يحملهم ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه حملهم على ما يختص بالخمس انتهى ۱۲

قد اخذت سهما بمائة الف فقال معاوية كم بقي قال سهم ونصف قال قد اخذته بخمسين ومائة الف قال فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف قال فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال لهم والله لا اقسم بينكم حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم قال وكان للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف باب اذا بعث الامام رسولا في حاجة او امره بالمقام هل يسهم له حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر قال انما تغيب عثمان عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس وما اعطى الانصار وما اعطى جابر ابن عبد الله من تمر خيبر حدثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان يطيب فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن حدثنا عبد الله ابن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا ايوب عن ابي قلابة ح قال ايوب وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي وانا لحديث القاسم بن عاصم احفظ عن زهدم قال كنا عند ابي موسى فاتي ذكر دجاجة وعنده رجل من بني تيم الله احمر كانه من الموالي فدعاه للطعام فقال اني رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا آكل فقال هلم فلاحدثكم عن ذلك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سألناك ان تحملنا

وباع ۲ ن | فكان ۲ ن | وماءتي ۲ ن | ومسور ۲ ن | آخر ۲ ن | ذلك ۲ ن | فاذنوا ن

اسماء الرجال

باب اذا بعث الامام سعيد هو ابن كثير بن عفير الانصاري مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام مروان ابن الحكم الاموي ليس له صحبة مسور بن مخرمة بن نوفل الزهري له ولابيه صحبة عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي حماد هو ابن زيد ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي زهدم بن مضرب الازدي الجرمي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري

حل اللغات الموسم يراد به موسم الحج هوازن ابو قبيلة فتحلل اى استحل من الغانمين انصباءهم من الهوازن فقذرته اى كرهه بنهب اى بغنيمة ذود هو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة ۱۲

حاشية السندي ص ۴۲۹ | لا يجب مراعاتها حين التسمية وهو خلاف اصل النهي واما اذا كان للالتباس والايذاء فهو على اصله للتحريم وبيان عدم استقامة المعنى لمجرد التاييد والتقوية لا للتعليل فالعلة على ذلك مختصة بحال حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم واختصاص العلة وحده لا يوجب اختصاص الحكم اذ الحكم لا ينتفي بانتفاء العلة ما دام لم يرد من الشارع ما ينفي الحكم ثم انه قد روي في غير الصحيحين ما يقتضي خصوص الحكم بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث علي المذكور في سنن ابي داؤد قال قلت يا رسول الله ارءيت ان ولد لي ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وكذا ورد ما يقتضي النهي عن الجمع بين الاسم والكنية كحديث اذا سميتم باسمي فلا تكنوا بكنيتي رواه ابو داؤد وغيره فمنهم من اخذ باطلاق النهي لقوته ورأى ان حديث الاباحة لا يصلح للمعارضة ومنهم من نظر الى انه يمكن الجمع بحمل النهي على

ــه قوله ولكن الله حملكم قال الخطابي هذا يحتمل وجهاً ان يريد به ازالة المنة عليهم واضافة النعمة فيها الى الله تعالى وانه نسي والناسي بمنزلة المضطر وفعله قد يضاف الى الله تعالى كما جاء في الصائم اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه وسقاه او ان الله حملكم حين ساق هذا النهب ورزق هذه الغنيمة قال ومعنى التحلل التفصي عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى ما يحل له منها وهو اما بالاستثناء مع الانعقاد واما بالكفارة قال ويحتمل ان يريد انه لا يحملهم في ذلك الوقت الا ان يرد عليه مال في ثاني الحال فاعطيهم وحملهم عليه. كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ ــه قوله ونفلوا بلفظ المجهول من التنفيل وهو الاعطاء لغة قال الخطابي التنفيل عطية يخص بها الامام من ابلى بلاء حسنا وسعى سعيا جميلا كالسلب انما يعطى القاتل لغنائه وكفايته واختلفوا من اين يعطى النفل فقيل انه من راس المغنم قبل ان يخمس وقيل بل هو من الخمس الذي كان لرسول الله صلعم ان يضعه حيث يراه من مصالح الدين ١٢ ك خ ــه قوله من السرايا جمع سرية وهي طائفة من جيش اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو وسموا به لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشئ السري والتنفيل اعطاء النفل. كذا في المجمع ١٢ ــه قوله فاسهم لنا قالوا يحتمل ان يكون رسول الله صلعم انما اعطاهم عن رضاء من شهد الوقعة فاستطاب نفوسهم عن تلك السهام لحاجتهم اليها او اعطاهم من الخمس الذي هو حقه اي ليصرفه في نوائبه اقول وميل البخاري الى الثاني بدليل الترجمة وبدليل انه لم ينقل انه استاذن من المقاتلين هذا ما قاله الكرماني وفي الفتح قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة لما ترجم به الا هذا الاخير فان ظاهره انه عليه السلام قسم لهم من اصل الغنيمة لا من الخمس اذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بها لكن وجه المطابقة انه اذا جاز للامام ان يجتهد وينفذ اجتهاده في الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة فلان ينفذ اجتهاده في الخمس الذي لا يستحقه معين وان استحق صنف مخصوص اولى ١٢ ــه قوله تبخل بفتح الخاء وفي بعضها تبخل بتشديدها اي تنسب الى البخل قوله عني اي من جهتي فان قلت اذا كان يريد ان يعطيه فلم منعه قلت لعله منع الاعطاء في الحال لمانع او لامر اهم من ذلك او لئلا يحرص على الطلب او لئلا يزدحم الناس عليه ولم يرد به المنع الكلي على الاطلاق ١٢ ك ــه قوله واي داء الخ كان كلام ابي بكر اعني قوله قلت تبخل على صيغة الخطاب للجابر مشعرا بالاعراض عليه وجه ابن المنكدر عن سببه كذا في الخير الجاري ١٢ ــه قوله ادوء قال عياض كذا وقع ادوى غير مهموز من دوي اذا كان به مرض في جوفه والصواب ادوأ بالهمز لانه من الداء فيحمل على انهم سهلوا الهمزة. ف ومر الحديث في الكفالة والحوالة ١٢ ــه قوله لقد شقيت بضم المثناة للاكثر ومعناه ظاهر لا محذور فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء بل هو عادل فلا يشقى وحكى عياض فتحها ورجحه النووي والمعنى لقد شقيت اي ضللت انت ايها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل اي حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مومن كذا في الفتح قال العيني لا يمكن توجيه المطابقة بين حديث الباب وبين الترجمة الا بان يقال لما كان التصرف في الفئ والانفال والغنائم والاخماس للنبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ذكر قسمة الغنيمة وفي الترجمة ما يدل على هذا حصلت المطابقة من هذا الوجه وان كان فيه بعض التعسف انتهى ١٢ ــه قوله لو كان المطعم الخ وكان المطعم قد احسن السعي في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش في ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم وحصروهم في الشعب ثلاث سنين فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكافيه وقيل لما مات ابو طالب وخديجة خرج رسول الله صلعم الى الطائف فلم يلق عندهم خيرا ورجع الى مكة في جوار المطعم ١٢ ك خ ــه قوله لتركتهم هذا يدل على ان للامام ان يمن على الاسارى بغير فداء واستدل به على ان الغنائم لا يستقر ملك الغانمين عليها الا بعد القسمة وبه قال المالكية والحنفية وقال الشافعي يملكون نفس الغنيمة والجواب عن حديث الباب انه محمول على انه كان يستطيب نفس الغانمين فليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج وللفريقين احتجاجات اخرى تتعلق بهذه المسألة لم اطل بها هنا. كذا في الفتح ١٢

فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا ابلا كثيرا فكانت سهامهم اثني عشر بعيرا او احد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة والاخر ابو رهم اما قال في بضع واما قال في ثلثة وخمسين او اثنين وخمسين رجلا من قومي فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة ووافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يجئ حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة فلياتنا فاتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي ثلاثا وجعل سفين يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا هكذا قال لنا ابن المنكدر وقال مرة فاتيت ابا بكر فسالته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سالتك فلم تعطني ثم سالتك فلم تعطني ثم سالتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني قال قلت تبخل عني ما منعتك من مرة الا وانا اريد ان اعطيك قال سفين وحدثنا عمرو عن محمد بن علي عن جابر فحثى لي حثية وقال عدها فوجدتها خمسمائة فقال فخذ مثلها مرتين وقال يعني ابن المنكدر واي داء ادوأ من البخل حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا قرة بن خالد ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل قال لقد شقيت ان لم اعدل

باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الاسارى من غير ان يخمس

حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له

باب ومن الدليل على ان الخمس للامام وانه يعطي بعض قرابته دون بعض

ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم بذلك ولم يخص قريبا دون من هو احوج اليه وان كان الذي اعطى لما يشكو اليه من الحاجة ولما مستهم

ينتفل — جاءني — لقد — فسألت — على — على — مثلها — فقال له شقيت — مستهم

اسماء الرجال

مالك الامام نافع هو ابو عبد الله مولى ابن عمر يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه الى جده عقيل هو ابن خالد سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر محمد هو العلاء الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة علي بن عبد الله هو ابن المديني محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم الخ اسحاق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن جبير يروي عن ابيه جبير بن مطعم القرشي باب من الدليل الخ المطلب وهاشم ولدا عبد مناف وقال عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن ابي العاص الاموي امير المؤمنين

حل اللغات

السرايا جمع سرية وهي طائفة من الجيش اقصاها اربع مائة تبعث الى العدو حثى من الحثية وهو ما يملأ الكف عني اي من جهتي ادوأ اي اقبح النتنى جمع نتن بمعنى منتن ــه بضم الراء وسكون الهاء قيل اسمه مجدي بن قيس بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال وتشديد التحتية ١٢ ك ــه اي صادفنا على صيغة المتكلم وجعفر بالنصب قوله واصحابه بالنصب وبالرفع على انه مع ما بعده جملة حالية ١٢ خ ــه فيه المطابقة لما في الترجمة وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي الناس الخ كذا في العيني ١٢

للعــه اراد بهذه الترجمة انه كان له صلى الله عليه وسلم ان يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فينفل من راس الغنيمة وتارة من الخمس ١٢ ف

خصوص وقته بقرينة خصوص العلة وهو وان كان خلاف الاصل الا ان حديث علي يصلح بيانا لذلك واما حديث الجمع فهو مخالف للنهي وحديث علي لا ينطبق على العلة التي لاجلها النهي فلا اعتداد به. و منهم من اخذ بحديث الجمع وبابن صحته والله تعالى اعلم. ثم لا يخفى ان قوله فاني جعلت قاسما يقتضي ان يكون اسمه المخصوص به القاسم لا ابو القاسم وهو غير مناسب لحال الكلام ولا هو صحيح في الواقع الا ان يقال ابو القاسم مبالغة القاسم كالاحمري مبالغة الاحمر ومبنى المبالغة على افادة الاضافة والنسبة والتجريد كانه يجرد عنه شخص آخر هو القاسم او هو الاحمر واضيف هذا اليه بانه ابوه او نسب اليه فقيل له احمري والله تعالى اعلم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) تحقيق هذا الحديث قد سبق في كتاب العلم. بقي ان القسطلاني قال خيرا نكرة في سياق الشرط فتعم كالنكرة في سياق النفي اي من يرد الله

في جنبه من قومهم وحلفاءهم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد قال الليث ثني يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل وقال ابن اسحٰق وعبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابيهم **باب** من لم يخمس الاسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير الخمس وحكم الامام فيه حدثنا مسدد ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل قلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس فقلت الا ان هذا صاحبكما الذي سألتماني عنه فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قال محمد سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فاقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه عني فقال ابو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تأثلته في الاسلام **باب** ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له

حينه · بني احد · ابن سعد · ان يخمس · اصلح · قال · فاستدبرت · الثانية مثله · فقصصت · حلو

الاسلاب السلب بفتح المهملة واللام بعدها موحدة هو ما يوجد مع المحارب من ملبوس وغيره عند الجمهور وعن احمد لا يدخل الدابة وعن الشافعي يختص باداة الحرب قوله من قتل قتيلا فله سلبه هو قطعة من حديث ابي قتادة ثاني حديثي الباب وقد اخرجه المصنف بهذا القدر حسب من حديث انس واما قوله من غير الخمس فهو من تفقهه وكانه اشار بهذه الترجمة الى الخلاف في المسألة ... [illegible] ... ٥٥ قوله ضلع بالمعجمة وباللام وبالمهملة اي اقوى ... ٥٦ قوله ... كانا اي الغلامان القاتلان قوله معاذ بن عفراء هو ابن الحارث النجاري وامه عفراء ... ٥٧ قوله جولة ... ٥٨ قوله لاها الله ... ٥٩ قوله لا يعمد ... ٦٠ قوله المؤلفة ... ٦١ قوله رواه عبد الله بن زيد ... [illegible]

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن التابعي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يوسف هو ابن الماجشون عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك هو ابن انس الامام يحيى بن سعيد الانصاري ابن افلح اسمه عمر ابو محمد اسمه نافع ابو قتادة اسمه الحارث ابن ربعي الانصاري ... محمد بن يوسف هو الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الزهري ... سعيد بن المسيب ... عروة بن الزبير بن العوام القرشي حكيم بن حزام ... [illegible]

حل اللغات في جنبه اي في جانبه ... [illegible]

اي اشد واقوى ... ضبط توضيح السواد الشخص ... [illegible]

به جميع الخيرات ... [illegible] ... لما

ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه فقال يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذى قسم الله عز وجل له من هذا الفيء فيابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس شيئا بعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى توفى حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر بن الخطاب قال يا رسول الله انه كان على اعتكاف يوم فى الجاهلية فامره ان يفى به قال واصاب عمر جاريتين من سبى حنين فوضعهما فى بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبى حنين فجعلوا يسعون فى السكك فقال عمر يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبى قال اذهب فارسل الجاريتين قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر وقال من الخمس قال ورواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر فى النذر ولم يقل يوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن ثنى عمرو ابن تغلب قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين فكانهم عتبوا عليه فقال انى اعطى قوما اخاف ظلعهم وجزعهم واكل قوما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن تغلب ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم زاد ابو عاصم عن جرير قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بمال او بسبى فقسمه بهذا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم انى اعطى قريشا اتألفهم لانهم حديث عهد بجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا الزهرى اخبرنى انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من اموال هوازن ما افاء الله فطفق يعطى رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم فى قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان حديث بلغنى عنكم قال له فقهاؤهم اما ذوو ارائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قريشا ويترك الانصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اعطى رجالا حديث عهدهم بكفر اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال لهم انكم سترون بعدى اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس فلم نصبر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

---

[١] قوله لا ارزأ بتقديم غير المنقوطة على المنقوطة اى لا انقص كذا فى الخير الجارى قال العينى مطابقة للترجمة فى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى وحكيم بن حزام كان من المؤلفة قلوبهم انتهى ١٢ [٢] قوله عن نافع ان عمر كذا رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر وسياتى فى المغازى ان البخارى نقل ان بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا ١٢ فتح [٣] قوله فامره فى رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سؤاله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد ان رجع الى الطائف ١٢ فتح [٤] قوله ولو اعتمر لم يخف على ابن عمر فى اشارة الى انه سمع ذلك من ابن عمر قاله الكرمانى قال الشيخ ابن حجر وقد ذكرت فى ابواب العمرة الاحاديث الواردة فى اعتماره صلعم من الجعرانة وذكر فيها سبب خفاء عمرة النبى صلعم من الجعرانة على كثير الصحابة فليراجع منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ هذا ما فى الفتح قال العينى ليس فى قول نافع حجة لان ابن عمر ليس كل ما علمه حدث به نافعا وليس كل ما حدث به حفظ نافع ولا كل ما علمه ابن عمر لا ينساه والعمرة من الجعرانة اشهر واظهر من ان يشك فيها ١٢ [٥] قوله اخاف ظلعهم بفتح المعجمة واللام الميل والاعوجاج وفى بعضها ضلعهم وهو الغمز فى المشى ١٢ ك خ [٦] قوله بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اى التى قالها فى حقه وهى ادخاله اياه فى اهل الخير والغنى ١٢ فتح البارى [٧] قوله زاد ابو عاصم هو الضحاك المشهور بالنبيل والبخارى تارة يروى عنه بواسطة وتارة بدونها قاله الكرمانى قال فى الفتح وهو من المواضع التى تمسك بها من زعم ان البخارى قد علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا فان ابا عاصم شيخه قد علق هذا هنا ولما ساقه موصولا ادخل بينه وبين ابى عاصم واسطة انتهى ١٢ [٨] قوله اتألفهم اى اطلب الفتهم وانسهم بالاسلام واهله قوله حديث عهد بجاهلية اى قريب عهد بالكفر والفعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع كذا فى الكرمانى ١٢ [٩] قوله ما افاء الله فى هذا الابهام تفخيم وتكثير لما افاء فان الفيء الحاصل منهم كان عظيما كثيرا مما لا يعد ولا يحصى وجاء فى الروايات ستة آلاف من السبى واربع وعشرون الفا من الابل واربعة آلاف اوقية من الفضة واكثر من اربعين الف شاة وفى رواية كان كثرة اشياء على حد يفوت الحصر وقوله يعطى رجالا من قريش وهم اهل مكة من مسلمة الفتح المؤلفة القلوب اى يعطى كل واحد منهم المائة من الابل بل اكثر من ذلك كما جاء فى الاخبار ١٢ لمعات شرح مشكوة [١٠] قوله يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم توطية وتمهيد لما يرد بعده من العتاب عليه صلوة الله عليه كقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم ١٢ طيبى [١١] قوله وسيوفنا تقطر من دمائهم حال مقررة لجهة الاشكال وهو من باب قولهم عرضت الناقة على الحوض كذا فى الطيبى وقال فى اللمعات وهو من باب القلب وفيه المبالغة لا يخفى كقوله كما طينت بالفدن السياعا ويجوز ان يكون تقديره تقطر منها ويكون من دمائهم فاعل تقطر ومن زائدة او تبعيضية فلا يكون قلبا والادم بفتحتين الجلد او هو احمره او مدبوغه والادم اسم للجميع كذا فى القاموس وقوله ولم يدع بفتح الدال وجزم العين او سكون الدال ورفع العين انتهى كلام اللمعات ١٢ [١٢] قوله الى رحالكم اى منازلكم هو جمع الرحل اى مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث قوله خير اى رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من المال كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ [١٣] قوله اثرة بضم همزة وسكون مثلثة وبفتحهما ويقال بكسر همزة وسكون ثاء اشارة الى استيثار الملوك من قريش على الانصار بالاموال اى اراد انه يستأثر فيفضل نفسه فى نصيبه من الفيء والاستيثار الانفراد بالشيء كذا فى مجمع البحار قوله فاصبروا اى على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالفوهم وقد وقع ذلك بعده صلى الله عليه وسلم خصوصا فى زمن عثمان رضى الله عنه ومن بعده روى قد جاء بعض الانصار الى معوية رضى الله عنه شاكيا من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصارى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة فقال معوية فيماذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا وقوله حتى تلقونى على الحوض بشارة لهم بالجنة جزاء لصبرهم كذا فى اللمعات ١٢ [١٤] ع و م فى الاعتكاف نذر ليلة ولا منافاة بينهما لجواز اجتماعهما بان نذرهما ١٢ ك [١٥] وفى بعضها معتمر وكلاهما ادرك ايوب وسماعه والا اشهر ١٢ ك [١٦] اى فى حديث النذر وزاد لفظ ابن عمر ونقص لفظ يوم ١٢ ك [١٧] للعه وهو النزى بفتح النون والميم ١٢

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى نافع مولى ابن عمر موسى بن اسمعيل هو التبوذكى المنقرى جرير بن حازم ابو النضر البصرى الحسن ابى الحسن البصرى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى قتادة بن دعامة ابن قتادة السدوسى انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة ابو بشر الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد بن ابى سرج الاويسى ابو القاسم المدنى

حل اللغات لا ارزأ احدا اى لا انقص مال احد بالاخذ منه الظلع بالظاء المعجمة المحركة الميل عن الحق وبالضاد المعجمة مرض القلب وضعف اليقين حديث عهد قريب عهد الادم الجلد الذى تم دبغه ١٢

حاشية سندى: تقدم وقال القسطلانى فان فضل شئ يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك والحاصل حمل شئ على شئ يصرف للوصية وقيل فثلثه صيغة امر من التثليث اى فاجعله ثلاث حصص لاخراج حصة ولدك والله تعالى اعلم (قوله ولا جباية خراج) الجباية استخراج المال من مظنته اھ سندى (قوله فتحلل من المسلمين) اى فاعطاهم مع الخمس (قوله انتظر آخرهم) قال الكرمانى اشعر بلفظ آخرهم ان اوائلهم جاءوا قبل انقضاء بضع عشرة ليلة قلت ويحتمل ان المراد باخرهم من بقى منهم ماعدا من قتل فى الحرب والوجه الذى ذكره الكرمانى اجود والله تعالى اعلم اھ سندى

ك قوله مقبلا وفى بعضها مقفله اى مرجعه قوله فخطفت اى السمرة مجازا او الاعراب والعضاه كل شجر يعظم وله شوك قوله ثم لا تجدونى بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا مناسبة الاول ظاهرة بالمقام واما مناسبة الثانى فلان فيه ايماء الى وعده بالاعطاء والايفاء بالوعد واما الثالث فللاشارة الى ان الاعطاء ليس من جهة خوف ورعب ـ خير جارى قال العينى ومطابقته للترجمة تستانس من قوله القسمة بينكم ١٢ ٥٢ قوله نجرانى بالنون والجيم منسوب الى نجران موضع بين الشام والحجاز واليمن ١٢ تن ١٢

٥٣ قوله ما عدل فيها قال القسطلانى لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاقبه وفى المقاصد قال قاضى عياض حكم الشرع ان من سب النبى صلعم كفر ويقتل ولكنه لم يقتل تاليفا لغيرهم ولئلا يشتهر فى الناس انه صلعم يقتل اصحابه فينفروا ١٢

٥٤ قوله اقطعه اى اعطاه قطعة من الاراضى التى جعلت الانصار لرسول الله صلعم حين قدم المدينة من اراضى بنى النضير كما فى الحديث الذى بعده وهو الظاهر والموافق بما فى الترجمة من قوله وغيرهم من الخمس ١٢ خير جارى

٥٥ قوله قال ابوضمرة هو انس بن عياض وهشام هو ابن عروة بن الزبير الغرض بهذا التعليق بيان فائدتين احدهما ان اباضمرة خالف ابا اسامة فى وصله فارسلها وثانيهما ان فى رواية ابى ضمرة تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما افاء الله على رسوله من اموال بنى النضير فاقطع للزبير منها وبذلك يرتفع استشكال الخطابى حيث قال لا ادرى كيف اقطع النبى صلعم ارض المدينة واهلها حيث اسلموا راغبين فى الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا للنبى صلعم ما لا يبلغه من ارضهم فاقطع النبى صلى الله عليه وسلم لمن شاء منه ١٢ فتح

٥٦ قوله وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين كذا للاكثر وفى رواية ابن السكن لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فقد قيل ان هذا هو الصواب وقال ابن ابى صفرة والذى فى الاصل صحيح ايضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها فتح اكثرها قبل ان يسالوه اليهود ان يصالحوه فكانت لليهود فلما صالحهم على ان يسلموا الارض كانت الارض لله ولرسوله ويحتمل ان يكون على حذف مضاف اى ثمرة الارض ويحتمل ان يكون المراد بالارض ما هو اعم من المفتتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان ح بعض الارض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين وقال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا هذا الاخير فليس فيه للعطاء ذكر ولكن فيه ذكر جهات قد علم من مكان آخر انها كانت جهات عطاء فبهذا الطريق تدخل تحت الترجمة والله اعلم ١٢ فتح البارى

٥٧ قوله ما يصيب من الطعام فى دار الحرب اى هل يجب تخميسه فى الغانمين او يباح اكله للمقاتلين وهى مسئلة خلاف والجمهور على جواز اخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد اكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة او بعدها باذن الامام وبغير اذنه ١٢ فتح البارى

٥٨ قوله فاستحييت منه ولعله استحيى من فعله ذلك وموضع الحجة فيه عدم انكاره صلعم بل فى رواية مسلم ما يدل على رضاه فانه قال فيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما وزاد ابو داؤد والطيالسى فى آخره فقال هو لك ١٢ فتح

٥٩ قوله باب الجزية كذا للاكثر ووقع عند ابن بطال وابى نعيم كتاب الجزية ووقع لجميعهم البسملة سوى ابى ذر الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فيه لف ونشر مرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب والجزية من جزأت الشئ اذا قسمته ثم سهلت الهمزة وقيل من الجزاء اى لانها جزاء تركهم ببلاد الاسلام او من الاجزاء لانها تكفى من يوضع ذلك عليه فى عصمة دمه والموادعة المشاركة والمراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة قال العلماء الحكمة فى مشروعية الجزية ان الذل الذى يلحقهم يحملهم على الدخول فى الاسلام مع ما فى مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام واختلف فى مشروعيتها فقيل فى سنة ثمان وقيل فى سنة تسع ١٢ فتح

٦٠ قوله قاتلوا الذين الخ هذه الآية هى الاصل فى مشروعية الجزية ودل منطوق الآية على مشروعيتها مع اهل الكتاب ومفهومها على ان غيرهم لا يشاركهم فيها ١٢ فتح البارى

الاُوَيسى ثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرنى جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مُقبلا من حُنين علقت برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى سَمُرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اَعطونى ردائى فلو كان عدد هذه العضاه نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدونى بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا حدثنا يحيى بن بُكير ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنت امشى مع النبى صلى الله عليه وسلم وعليه بُرد نجرانى غليظ الحاشية فادركه اعرابى فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبى صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال مُر لى من مال الله الذى عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل عن عبد الله قال لما كان يوم حنين اثر النبى صلى الله عليه وسلم اناسا فى القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب واثرهم يومئذ فى القسمة قال رجل والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها او ما اُريد فيها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبى صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اُوذى باكثر من هذا فصبر حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا هشام اخبرنى ابى عن اسماء بنت ابى بكر قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التى اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على راسى وهى منى على ثلثى فرسخ وقال ابو ضمرة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بنى النضير حدثنا احمد بن المقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثنى موسى بن عقبة اخبرنى نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم على ذلك ما شئنا فاقروا حتى اجلاهم عمر فى امارته الى تيماء واريحاء

باب ما يصيب من الطعام فى ارض الحرب حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال كنا نصيب فى مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الشيبانى قال سمعت ابن ابى اوفى يقول اصابتنا مجاعة ليالى خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا فى الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله فقلنا انما نهى النبى صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس قال وقال آخرون حرمها البتة وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها البتة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا

اسماء الرجال صالح هو ابن كيسان ابو محمد المدنى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن شهاب هو الزهرى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المصرى مالك الامام المدنى اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى عثمان بن ابى شيبة الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى وائل شقيق بن سلمة الكوفى عبد الله هو ابن مسعود الهذلى محمود بن غيلان ابو احمد المروزى ابو اسامة حماد ابن اسامة هشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام احمد بن المقدام بكسر الميم ابو الاشعث البصرى الفضيل بن سليمان بضم الاولى فيهما النميرى البصرى موسى بن عقبة صاحب المغازى نافع مولى ابن عمر باب ما يصيب من الطعام ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وشدة الفاء ابو عبد الرحمن المزنى من اصحاب الشجرة مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصرى حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر موسى بن اسمعيل المنقرى عبد الواحد العبدى البصرى الشيبانى سليمان بن ابى سليمان ابو اسحق الكوفى ابن ابى اوفى هو عبد الله بن خالد الاسلمى *

حل اللغات سمرة شجرة لها نور اصفر عضاه شجر عظيم ذو شوك نعما اى ابلا ويطلق على البقر والشاء ايضا نجرانى نسبة الى نجران بلد باليمن اثر خص نوى خسته خرما اقطعه اى اعطاه تيماء بفتح الفوقية وسكون التحتية قرية على البحر من بلاد طئ اريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء قرية بالشام نزوت اى وثبت مسرعا لا نرفعه اى لا نحمله على سبيل الادخار اكفئوا اى اقلبوا لا تطعموا اى لا تذوقوا

الجزية هى مال ماخوذ من اهل الذمة لاسكاننا اياهم فى دارنا او لحقن دمائهم وذراريهم واموالهم او لكفنا عن قتالهم الموادعة المراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة ١٢ *

لا تجدونى · البرد · فاعطى · عن · ابنة وهو · ثنى · ٢ ارض · لليهود · نترككم · عن · ان اكفئوا · كتاب

بِالْيَوْمِ الْاٰخِرِ وَلَا يُحَرِّمُوْنَ مَا حَرَّمَ اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ الٰى قوله وَهُمْ صَاغِرُوْنَ يعنى اَذِلَّآءَ وَالْمَسْكَنَةُ مصدر الْمِسْكِيْنِ اَسْكَنُ مِنْ فلانٍ اَحْوَجُ منه ولم يذهب الى السُّكُوْنِ وَمَا جَآءَ فى اخذ الجزية من اليهود والنصارٰى والمجوس والعجم وقال ابن عُيَيْنَةَ عن ابن ابى نَجِيْحٍ قلتُ لمجاهدٍ مَا شَانُ اهل الشام عليهم اربعةُ دنانيرَ واهل اليمن عليهم دينارٌ قال جُعِلَ ذٰلِكَ مِنْ قِبَلِ الْيَسَارِ حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال سمعتُ عمرًا قال كنتُ جالسًا مع جابر بن زيد وعمرو بن اوسٍ فحدَّثهما بَجَالَةُ سنةَ سبعين عامَ حجَّ مُصْعَبُ بن الزبير باهل البصرة عند درج زمزم قال كنتُ كاتبًا لجَزْءِ بن معوية عمِّ الاحنف فاتانا كتابُ عمر بن الخطاب قبل موته بسنةٍ فَرِّقُوْا بين كل ذى مَحْرَمٍ من المجوس ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوفٍ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هَجَرَ حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى عروة بن الزبير عن المِسْوَر بن مَخْرَمة انه اخبره ان عمرو بن عوفٍ الانصارى وهو حليفٌ لبنى عامر بن لؤىّ وكان شهد بدرًا اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتى بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامّر عليهم العلاء بن الحضرمى فقدم ابو عبيدة بمالٍ من البحرين فسمعتِ الانصار بقدوم ابى عبيدة فوافقت صلوة الصبح مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما صلّى بهم الفجر انصرف فتعرّضوا له فتبسّم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راٰهم وقال اَظُنُّكُمْ قد سمعتم انّ ابا عبيدة قد جاء بشيءٍ قالوا اَجَلْ يا رسول الله قال فَاَبْشِرُوْا وَاَمِّلُوْا مَا يَسُرُّكُمْ فوالله لا الفقرَ اَخْشٰى عليكم ولكن اَخْشٰى عليكم ان تُبْسَطَ عليكم الدنيا كما بُسِطَتْ على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتُهْلِكَكُمْ كما اهلكتهم حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا عبد الله بن جعفر الرّقّى ثنا المعتمر بن سليمٰن ثنا سعيد بن عُبيد الله الثقفى ثنا بكر بن عبد الله المزنى وزياد بن جُبَيرٍ عن جُبَير بن حيّة قال بعث عمرُ الناسَ فى اَفْنَاءِ الْاَمْصَارِ يقاتلون المشركين فاسلم الهُرْمُزَانُ فقال انى مستشيرك فى مغازىّ هذه قال نعم مَثَلُهَا ومَثَلُ من فيها من الناس من عدوّ المسلمين مثل طائرٍ له رأسٌ وله جناحان وله رجلان فان كُسِرَ احد الجناحين نهضتِ الرجلان بجناحٍ والرأس وان كُسِرَ الجناح الاٰخر نهضتِ الرجلان والرأس وان شُدِخَ الرأس ذهبتِ الرجلان والجناحان والرأس فالرأس كسرٰى والجناح قيصر والجناح الاٰخر فارس فمُرِ المسلمين فلينفروا الى كسرٰى وقال بكر وزياد جميعًا عن جبير بن حيّة قال فندبنا عمر واستعمل علينا النعمان بن مقرّن حتى اذا كنّا بارض العدوّ وخرج علينا عامل كسرٰى فى اربعين الفًا فقام ترجمانٌ له فقال ليكلّمنى رجلٌ منكم فقال المغيرة سل عمّا شئت قال ما انتم فقال نحن ناسٌ من العرب كنّا فى شقاءٍ شديدٍ وبلاءٍ شديدٍ نمصّ الجلد والنوٰى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذٰلك اذ بعث ربّ السموات وربّ الارضين الينا نبيًّا من انفسنا نعرف اباه وامّه فامرنا نبيّنا رسول ربّنا ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدّوا الجزية واخبرنا نبيّنا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربّنا انّه من قُتِلَ منّا

فيه دلالة على جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا مجوسًا ١٢ ك خ

(حاشیہ متن: ن جـ ٢ د فوافقت — ز فی ٣ فقال ناس — ن صلى الله عليه وسلم)

۵۱ قوله والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون هذا الكلام ثبت فى كلام ابى عبيدة فى المجاز والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو الفربرى الراوى عن البخارى اراد ان ينبه على ان قول البخارى اسكن من المسكنة لا من السكون وان كان اصل المادة واحدًا وذكر المسكنة انه لما فسر الصغار بالذلة وجاء فى وصف اهل الكتاب انهم ضربت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة ١٢ فتح ۵۲ قوله وما جاء فى اخذ الجزية الخ هذه بقية الترجمة قيل عطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر والظاهر ان بينهما عمومًا وخصوصًا وجهيًا كذا فى الفتح ١٢ ۵۳ قوله من قبل اليسار بكسر القاف اى من جهة الغنا وهذا مذهب من فرق بين الغنى والفقير قاله الكرمانى وهو مذهب الحنفية وقال ابن الهمام فيضع على الغنى فى كل سنة ثمانية واربعين درهمًا وعلى اوسط الحال اربعة وعشرين درهمًا وعلى الفقير المعتمل اثنى عشر درهمًا وقال الشافعى يضع على كل حالم اى بالغ دينارًا او اثنى عشر درهمًا قال بعض مشائخهم الامام مخير بينهما والدينار فى القواعد الشرعية يقابل بعشرة الا فى الجزية فانه يقابل باثنى عشر درهمًا لان عمر قضى بذلك وعند عامة اصحابهم لا يعتبر الدينار الا بالسعر والقيمة وقال مالك ياخذ من الغنى اربعين درهمًا او اربعة دنانير ومن الفقير عشرة دراهم او دينارًا وقال الثورى وهو رواية عن احمد هى غير مقدرة بل مفوض الى راى الامام انتهى كلامه مختصرًا قال فى الهداية وتوضع الجزية على اهل الكتاب والمجوس لقوله تعالى من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية على المجوس ١٢ ۵۴ قوله لجزء بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة هكذا يقوله المحدثون وضبطه اهل النسب بكسر الزاى بعدها تحتانية ثم همزة ومن قاله بلفظ التصغير فقد صحف كذا فى الفتح وفى الكرمانى قال الدارقطنى بكسر الجيم وسكون الزاى وبالتحتانية انتهى ١٢ ۵۵ قوله ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوف قلت ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل ويكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمٰن بن عوف وبذلك وقع التصريح فى رواية الترمذى ١٢ ف ۵۶ قوله هو صالح اهل البحرين كان ذلك فى سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والعلاء بن الحضرمى صحابى شهير واسم الحضرمى عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من حضرموت ١٢ ف ۵۷ قوله فوافقت صلوة الصبح يؤخذ منه انهم كانوا لا يجتمعون فى المسجد فى كل الصلوة الا لامر يطرأ وكانوا يصلون فى مساجدهم ١٢ ف ۵۸ قوله فتنافسوها من التنافس وهو الرغبة فيه ان المنافسة فى الدنيا قد تجر الى هلاك الدين ووقع فى رواية عبد الله بن عمر عند مسلم مرفوعًا يتنافسون ثم يتحاسدون ثم يتدابرون ثم يتباغضون او نحو ذلك كذا فى الفتح ١٢ ۵۹ قوله المعتمر كذا فى جميع النسخ بسكون المهملة وفتح المثناة وكسر الميم وكذا وقع فى مستخرج الاسمعيلى وغيره فى هذا الحديث وزعم الدمياطى ان الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال لان عبد الله بن جعفر الرقى لا يروى عن المعتمر البصرى وتعقب بان ذلك ليس بكاف فى رد الروايات الصحيحة ١٢ ف ۶۰ قوله فى افناء الامصار اى فى مجموع البلاد والكبار والافناء بالفاء والنون جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة ١٢ ف ۶۱ قوله فاسلم الهرمزان فى السياق اختصار كثير لان اسلام الهرمزان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر قوله فى مغازىّ بتشديد الياء وهذه اشارة الى ما فى قصده كذا فى الفتح قال القسطلانى اى فارس واصبهان وآذربيجان كما عند ابن ابى شيبة اى بايها نبدأ لان الهرمزان كان اعلم بشانها من غيره انتهى قوله نعم حرف الايجاب وان صح الرواية بلفظ فعل المدح فتقديره نعم المثل مثلها والضمير فى مثلها راجع الى الارض التى يدل عليها السياق كذا فى الكرمانى ١٢ ۶۲ قوله فلينفروا الى كسرٰى فى رواية مبارك ان الهرمزان قال فاقطع الجناحين تلين لك الراس فانكر عليه عمر فقال وفاشار عليه بالصواب ١٢ فتح ۶۳ قوله خرج علينا عامل كسرٰى سماه مبارك بن فضالة فى رواية بندار وعند ابن ابى شيبة انه ذو الجناحين فلعل احدهما لقبه قوله فقام ترجمان له وفى رواية الطبرى من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار اليهم ان ارسلوا الينا رجلًا نكلمه فارسلوا اليه المغيرة قوله نعرف اباه وامه وفى رواية ابن ابى شيبة فى شرف منا واوسطنا حسبًا واصدقنا حديثًا ١٢ ف

ع الغنى والفقير فى ذلك سواء ١٢ هدايه ١٢

اسماء الرجال

على بن عبد الله هو ابن المدينى سفيٰن هو ابن عيينة ابو محمد الكوفى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب الفضل بن يعقوب البغدادى المعتمر بن سليمان بسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم وليس هو المعمر بفتح المهملة وشدة الميم المفتوحة ولا المعمر بن راشد بسكون العين زياد ابن جبير بضم الجيم ابن حية بن مسعود بن معتب الثقفى البصرى جبير بن حية والد زياد المذكور

حل اللغات

هجر المراد منه هجر البحرين قال الجوهرى هو اسم بلد مذكر مصروف وقال الزجاجى يذكر ويؤنث وافق من الموافاة اجل اى نعم املوا من التاميل فتنافسوا من التنافس وهو الرغبة فى الشئ فى افناء الامصار اى فى مجموع الكبار والافناء جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة شدخ اى كسر ندبنا اى طلبنا ودعانا الشقاء الشدة والعسرة ١٢

صار الى الجنة فى نعيم لم ير مثلها قط ومن بقى منا ملك رقابكم فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها مع
النبى صلى الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يخزك ولكنى شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لم
يقاتل فى اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات باب اذا وادع الامام ملك القرية هل
يكون ذلك لبقيتهم حدثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدى عن ابى حميد
الساعدى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك واهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه
بردا وكتب لهم ببحرهم باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذمة العهد والال
القرابة حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمى قال
سمعت عمر بن الخطاب قلنا اوصنا يا امير المؤمنين قال اوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم و
رزق عيالكم باب ما اقطع النبى صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن
يقسم الفئ والجزية حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت انسا قال دعا
النبى صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش بمثلها
فقال ذلك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فانكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى
تلقونى على الحوض حدثنا على بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنى روح بن القاسم عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى لو قد جاءنا مال
البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء مال البحرين
قال ابو بكر من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنى فاتيته فقلت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لى لو قد جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لى
احثه فحثوت حثوة فقال لى عدها فعددتها فاذا هى خمسمائة فاعطانى الفا وخمسمائة وقال ابراهيم
ابن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس اتى النبى صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه
فى المسجد وكان اكثر مال اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطنى
انى فاديت نفسى وفاديت عقيلا فقال خذ فحثى فى ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم
يرفعه الى قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم
يرفعه على قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه
بصره حتى خفى علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم باب اثم
من قتل معاهدا بغير جرم حدثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو ثنا
مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاهدا لم يرح
رائحة الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة اربعين عاما باب اخراج اليهود

نـ ك ولم يحزنك
نـ فكساه
نـ له
نـ ذاك
نـ حثية
نـ قال
مر
نـ توجد

اسماء الرجال باب اذا وادع الامام سهل بن بكار ابو بشر الدارمى البصرى وهيب بن خالد بن عجلان ابو بكر البصرى عمرو بن يحيى بن عمارة المازنى عباس هو ابن سهل الساعدى ابى حميد عبد الرحمن او المنذر الساعدى باب الوصاة

حل اللغات

مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَقَالَ عُمَرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللّٰهُ بِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا اللَّيْثُ ثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ فَقَالَ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلّٰهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هٰذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلّٰهِ وَرَسُولِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصٰى قُلْتُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ قَالَ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ فَقَالَ ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ فَقَالُوا مَا لَهُ أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ فَقَالَ ذَرُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِّي إِلَيْهِ فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ فَقَالَ أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ وَالثَّالِثَةُ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا قَالَ سُفْيَانُ هٰذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ

بَابٌ إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفٰى عَنْهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا اللَّيْثُ ثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هٰهُنَا مِنْ يَهُودَ فَجُمِعُوا لَهُ فَقَالَ إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَبُوكُمْ قَالُوا فُلَانٌ فَقَالَ كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ قَالُوا صَدَقْتَ قَالَ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا فَقَالَ لَهُمْ مَنْ أَهْلُ النَّارِ قَالُوا نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْسَئُوا فِيهَا وَاللّٰهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هٰذِهِ الشَّاةِ سُمًّا فَقَالُوا نَعَمْ قَالَ مَا حَمَلَكُمْ عَلٰى ذٰلِكَ قَالُوا أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ

بَابُ دُعَاءِ الْإِمَامِ عَلٰى مَنْ نَكَثَ عَهْدًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا عَاصِمٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ قَالَ قَبْلَ الرُّكُوعِ فَقُلْتُ إِنَّ فُلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَقَالَ كَذَبَ ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلٰى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ يَشُكُّ فِيهِ مِنَ الْقُرَّاءِ إِلٰى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَعَرَضَ لَهُمْ هٰؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلٰى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ

بَابُ أَمَانِ النِّسَاءِ وَجِوَارِهِنَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلٰى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلٰى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هٰذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلّٰى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانَ بْنَ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ

وفي رواية الحموي ابن ابي ولا تفاوت في المقصود لانها اخت علي من اب وام ١٢ ع

نسخه: حدثني — هذا — اخبرنا — بكتاب — ما — الى — قال — تخلفوننا — هذه — حدثنا — ابنة — ابنة — ثماني

ك قوله من جزيرة العرب هي اسم صقع من الارض وهو ما بين حفر ابي موسى الاشعري الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض وقيل هو من اقصى عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة وساحل البحر الى اطراف الشام عرضا قال الازهري سميت جزيرة لان بحر فارس وبحر السودان احاط بجانبيها واحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات كذا في الطيبي وفي فتح الباري اقتصر المصنف على ذكر اليهود لانهم يوحدون الله تعالى الا القليل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بالطريق الاولى ١٢ ۵۲ قوله اقركم ما اقركم الله به هو طرف من قصة اهل خيبر قد تقدم موصولا في المزارعة ثم ذكر المصنف حديثين احدهما حديث ابي هريرة في قوله صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تسلموا وسياتي باتم من هذا في كتاب الاكراه وفي الاعتصام ولم ار من صرح بنسب اليهود المذكورين والظاهر انهم بقايا من يهود تاخروا بالمدينة بعد اجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من امرهم لانه كان قبل اسلام ابي هريرة وانما جاء ابو هريرة بعد فتح خيبر كما سياتي بيان ذلك كله في المغازي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على ان يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا الى ان اجلاهم عمر ويحتمل والله اعلم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر هم باجلاء من بقي ممن صالح من اليهود ثم سالوه ان يبقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم وثانيهما حديث ابن عباس والغرض منه قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب ووقع في رواية الجرجاني اخرجوا اليهود والاول اثبت ١٢ فتح الباري ۵۳ قوله اهجر الهمزة للاستفهام الانكاري لان معنى هجر هذى وانما جاء من قائله استفهاما للانكار على من قال لا تكتبوا اي لا تتركوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تجعلوه كامر من هجر في كلامه لانه صلعم لا يهجر واما ما ورد من قول عمر حسبكم كتاب الله رد على من نازعه لا على امر النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في دلائل النبوة انما قصد عمر بذلك التخفيف عليه صلى الله عليه وسلم حين غلب لوجع عليه ولو كان مراده ان يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم لقوله تعالى بلغ ما انزل اليك كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما امر في تلك الحالة باخراج اليهود وغير ذلك قال البيهقي وقد حكى سفيان ابن عيينة عن اهل العلم قبله انه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب استخلاف ابي بكر ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتابة في اول مرضه حين قال وا راساه ثم ترك الكتاب وقال يابى الله والمؤمنون الا ابا بكر قوله ذروني الخ معناه دعوني من النزاع والقصة الذي زعمتم فيه فالذي انا فيه من مراقبة الله تعالى والتاهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه افضل مما انتم فيه كذا في الطيبي ومر الحديث في ص۲۲ ١٢ ۵۴ قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب قال الطيبي اوجب مالك والشافعي وغيرهما من العلماء اخراج الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز تمكينهم سكناها ولكن الشافعي خص هذا الحكم بالحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة واعمالها دون اليمن وغيره وقالوا لا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الاقامة فيه اكثر من ثلثة ايام قال الشافعي الا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخولها بحال فان دخلها خفية وجب اخراجه فان مات ودفن بها نبش واخرج منها ما لم يتغير وجوز ابو حنيفة دخولهم الحرم وحجة الجماهير قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا انتهى قوله استفهموه اے استفهام كنيد از وے وبپرسيد كه چه ميفرمايد وچه غرض وارد۔ ترجمہ مشكوة للشيخ عبد الحق ١٢ ۵۵ قوله اخسئوا زجر لهم بالطرد والابعاد ودعا عليهم لهلاك فان قلت عصاة المسلمين يدخلون النار قلت هم لا يخرجون منها فلا يتصور معنى الخلافة وكذلك هما يفترقان بالخلود وعدمه قاله الكرماني قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان اهل خيبر غدروا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهدوا اليه على يد امراة شاة مسمومة فعفى عنها او قتلها فيه خلاف انتهى ١٢ ۵۶ قوله قاتل رجلا قاتل اسم فاعل من باب المفاعلة والمعنى انه عازم للمقاتلة لانه لم يكن قاتلا حقيقة۔ كذا في العيني ۵۷ قوله فلان بن هبيرة واسلمت ام هاني عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت منه اولادا منهم هاني الذي كنيت به ولعلها ارادت ابنها من هبيرة اور بيبا وهبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة ابن عمرو المخزومي۔ كذا في الكرماني ومر الحديث في ص۵۲ في كتاب الصلوة ١٢ ك بكسر اوله هو البيت الذي يدرس فيه كتابهم او المراد به العالم الذي يدرس كتابهم والاول ارجح ١٢ ف ع كلام محمول بر استفهام انكاري است واگر در بعضے روايات حرف استفهام مذكور نباشد مقدر است ١٢ ترجمہ مشكوة س اي اعطوهم والجائزة العطية والوفد جمع وافد وهم الذين يقصدون للامراء ١٢ طك للع قوله هؤلاء اي عامر بن الطفيل في احياء وهم رعل وذكوان وعصية لما نزلوا ببير معونة ١٢ قس

اسماء الرجال باب اخراج اليهود الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام المصري عن ابيه ابي سعيد كيسان المدني مولى بني ليث محمد هو ابن سلام قاله ابن حجر ابن عيينة سفيان ابن ابي عمران ابو محمد الكوفي ثم المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب اذا غدر المشركون الخ اسماء حديث الباب مروا كلهم في حديث الباب الذي قبله باب دعاء الامام ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ثابت بن زيد الاحول ابو زيد البصري عاصم هو ابن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصري باب امان النساء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو ابن انس الامام المدني ابو النضر اسمه سالم ابا مرة بضم الميم وشدة الراء اسمه يزيد ام هاني اسمها فاختة

حل اللغات بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال البيت الذي يدرس فيه كتابهم او بيت العالم الذي يدرس كتابهم اجيزوا الوفد اي اعطوا الواردين الجائزة يعني العطية نكث نقض كن ب اي اخطا من اطلاقات اهل الحجاز وجد حزن او غضب

۵۱ قوله ادناهم اى اقلهم والغرض منه ان اجارة كل مكلف وضيعا كان او شريفا من المؤمنين معتبرة كذا فى الكرمانى قال فى الفتح فدخل فى ادناهم المرأة والعبد والصبى والمجنون فاما المرأة فتقدم فى الباب الذى قبله واما العبد فاجاز الجمهور امانه قاتل اولم يقاتل وقال ابو حنيفة ان قاتل جاز امانه والا فلا واما الصبى فقال ابن المنذر اجمع اهل العلم ان امان الصبى غير جائز قلت وكلام غيره يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذى يعقل والخلاف عن المالكية والحنابلة واما المجنون فلا يصح امانه بلا خلاف كالكافر انتهى كلامه ۱۲ ۵۲ قوله الجراحات اى احكامها قوله اسنان الابل اى ابل الديات مغلظة ومخففة او نصب الزكوة والاول مختار بعض الشراح قوله ومن تولى غير مواليه كانتمائه الى غير ابيه او غير معتقه ۱۲ خير جارى ۵۳ قوله فمن اخفر بالخاء المعجمة والفاء اى نقض العهد وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه فى ص ۲۵۱ فى فضائل المدينة فى آخر كتاب الحج ۱۲ ۵۴ قوله اذا قالوا صبأنا اى ارادوا الاخبار بانهم اسلموا ولم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا جريا على لغتهم هل يكون ذلك كافيا فى رفع القتال عنهم ام لا قال ابن المنير مقصود الترجمة ان المقاصد تعتبر بادلتها كيف ما كانت الادلة لفظية او غير لفظية باى لغة كانت ۱۲ فتح ۵۵ قوله فجعل خالد اى طفق خالد بن الوليد يقتل من كان يقول صبأنا حيث ظن ان لفظة صبأنا عند العجز عن التلفظ باسلمنا لا يكفى فى الاخبار عن الاسلام بل لا بد من التصريح بالاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى برئ مما صنع خالد ولم اكن راضيا بقتلهم كذا فى الكرمانى والخير الجارى وفى الفتح هذا من المواضع التى يتمسك بها فى ان البخارى يترجم ببعض ما ورد فى الحديث وان لم يورده فى تلك الترجمة فانه ترجم بقولهم صبأنا ولم يوردها واكتفى بطرف الحديث الذى وقعت هذه اللفظة فيه انتهى ۱۲ ۵۶ قوله تكلم لا باس اى لو قال المؤمن للكافر تكلم لحاجتك فانه لا باس عليك يكون امنا ولا يجوز التعرض له ۱۲ ك خ ۵۷ قوله اى جنحوا للسلم فاجنح لها اى ان هذه الآية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين وتفسير جنحوا طلبوا هو للمصنف وقال غيره معنى جنحوا مالوا وقال ابو عبيدة السلم والسلم واحد وهو الصلح وقال ابو عمرو السلم بالفتح الصلح وبالكسر الاسلام ۱۲ فتح ۵۸ قوله تحلفون وتستحقون دم قاتلكم ظاهره نفس القاتل دون الدية كما هو مذهب مالك قال النووى معناه ثبت حقكم على من حلفتم عليه وذلك الحق اعم من ان يكون قصاصا او دية ۱۲ ك ۵۹ قوله فتبرئكم الخ ظاهره انهم اذا حلفوا ارتفعت الدية عنهم كما هو مذهب الشافعى رح قال فى الهداية ولان اليمين عهد فى الشرع مبرئا للمدعى عليه لا ملزما ولنا ان النبى صلعم جمع بين الدية والقسامة فى حديث ابن سهل وفى حديث زياد بن ابى مريم وكذا جمع عمر رضه بينهما على وادعة وقوله عليه السلام تبرئكم يهود محمول على الابراء عن القصاص والحبس وكذا اليمين مبرئة عما وجب له اليمين والقسامة ما شرعت لتجب الدية اذا نكلوا بل شرعت ليظهر القصاص بتحرزهم عن اليمين الكاذبة فيقروا بالقتل فاذا حلفوا حصلت البراءة عن القصاص انتهى كلام الهداية قال محمد فى الموطا قال عمر بن الخطاب القسامة توجب العقل ولا تشيط الدم فبهذا ناخذ وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا ۱۲ ۶۰ قوله ماد فيها بالمد والتشديد من المفاعلة اى المدة التى مادن رسول الله صلعم وعينها للصلح بينهم كذا فى الكرمانى والخير الجارى وفى الفتح قال ابن بطال اشار البخارى بهذا الى ان الغدر عند كل امة قبيح مذموم وليس هو من صفات الرسل انتهى ۱۲ ۶۱ قوله اذا سحر قال ابن بطال لا يقتل ساحر اهل العهد لكن يعاقب الا ان قتل بسحره فيقتل او احدث حدثا فيؤخذ به وهو قول الجمهور ۱۲ ۶۲ قوله وكان من اهل الكتاب فان قلت الترجمة بلفظ الذمى والسؤال باهل العهد والجواب باهل الكتاب قلت العهد والذمة بمعنى واما اهل الكتاب فالمراد الذين لهم عهد والا فهو حربى واجب القتل كذا فى الكرمانى ۱۲ ۶۳ قوله يخيل اليه بلفظ المجهول فان قلت ليس فيه ذكر الترجمة قلت تتمة القصة المذكورة فى الحديث المتقدم يدل عليه ۱۲ ك خ ۶۴ قوله وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله حسب باسكان المهملة اى كافى فى هذه الآية اشارة الى ان احتمال طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع عن الاجابة اذا ظهرت اليمين بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه ۱۲ ف ۶۵ قوله ثم موتان بضم الميم لغة تميم واما غيرهم فيفتحونها وفى الاصل هو موت يقع فى الماشية واستعماله فى الانسان تنبيه على وقوعه فيهم كوقوعه فى الماشية فانها تسلب سلبا سريعا وكان ذلك فى طاعون عمواس خلافة عمر مات منه سبعون الفا فى ثلثة ايام وكان بعد فتح بيت المقدس قوله كقعاص بضم القاف وخفة المهملة صادا وسينا داء ياخذ الغنم فلا يلبثها ان تموت وقيل هو الهلاك المعجل قوله استفاضة من فاض الماء والدمع وغيرهما اذا كثر قوله فيظل ساخطا اى يبقى ساخطا استقلالا للمبلغ وتحقيرا منه كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲

قالت ام هانئ وذلك ضحى **باب** ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها ادناهم **حدثنا** محمد ابن سلام ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال خطبنا علىّ فقال ما عندنا كتاب نقرؤه الا كتاب الله تعالى وما فى هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات واسنان الابل والمدينة حرم ما بين عير الى كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه مثل ذلك **باب** اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد وقال عمر اذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها وقال تكلم لا بأس **باب** الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره واثم من لم يف بالعهد وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم **حدثنا** مسدد ثنا بشر هو ابن المفضل ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد الى خيبر وهى يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبى صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال تحلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا كيف ناخذ ايمان قوم كفار فعقله النبى صلى الله عليه وسلم من عنده **باب** فضل الوفاء بالعهد **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان بن حرب بن امية اخبره ان هرقل ارسل اليه فى ركب من قريش كانوا تجارا بالشام فى المدة التى ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان فى كفار قريش **باب** هل يعفى عن الذمى اذا سحر وقال ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال سئل اعلى من سحر من اهل العهد قتل قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام ثنى ابى عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل اليه انه صنع شيئا ولم يصنعه **باب** ما يحذر من الغدر وقول الله تعالى وان يريدوا ان يخدعوك فان حسبك الله الاية هو الذى ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم الاية **حدثنا** الحميدى ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم فقال اعدد ستا بين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم كقعاص الغنم ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا

ذاك | ثنى | اخبرنا | ثور | نسخة: فيها حدثا (var.) | لم يوف | دم | بها | حدثنا | موتان

اسماء الرجال باب ذمة المسلمين الخ وكيع هو ابن الجراح الاعمش هو سليمان بن مهران باب الموادعة الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد الانصارى بشير بن يسار الحارثى مولى الانصار سهل بن ابى حثمة اسمه عبد الله الانصارى المدنى باب فضل الوفاء بالعهد يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى باب هل يعفى عن الذمى الخ قال ابن وهب عبد الله ما وصله فى جامعه محمد بن المثنى العنزى الزمن يحيى بن سعيد الانصارى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب ما يحذر من الغدر الخ الحميدى هو عبد الله بن الزبير الوليد بن مسلم هو ابو العباس القرشى ابا ادريس عائذ الله الخولانى **حل اللغات** عاير جبل بالمدينة صرفا وعدلا اى نفلا وفرضا تولى اى اتخذ اولياء مولى اخفر نقض العهد صبأنا اى ملنا الى الاسلام مترس كلمة فارسية صيغة نهى من ترسيدن معناه لا تخف يتشحط اى يضطرب كبر كبر اى قدم الاسن ليتكلم والتكرار للمبالغة عقله اى ادى ديته قعاص بضم القاف داء ياخذ الدواب فيسيل من انوفها شىء فتموت فجاة ۱۲ + + + +

ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا

باب كيف ينبذ الى اهل العهد وقوله وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء الآية

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك

باب اثم من عاهد ثم غدر وقول الله الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة الآية

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها

حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القران وما في هذه الصحيفة قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عائر الى كذا فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل

قال وقال ابو موسى ثنا هاشم بن القاسم ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما فقيل له وكيف ترى ذلك كائنا يا ابا هريرة قال اي والذي نفس ابي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا عم ذاك قال تنتهك ذمة الله وذمة رسوله فيشد الله قلوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم

باب

حدثنا عبدان انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش قال سألت ابا وائل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول اتهموا رأيكم رأيتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا لامر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير امرنا هذا

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن ادم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن ابيه ثنا حبيب بن ابي ثابت حدثني ابو وائل قال كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله السنا على الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلى م نعطي الدنية في ديننا انرجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فانطلق عمر الى ابي بكر فقال له مثل ما قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر الى اخرها فقال عمر يا رسول الله او فتح هو قال نعم

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة

ف: وقوله — وهم لا يتقون — ذات — ثنا — فلو — باطل — ما — قال

---

١ قوله ثم فتنة الخ هذه الفتنة افتتحت بقتل عثمان واستمر الفتن بعده والسادسة لم تجئ بعد والهدنة بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه ١٢ فتح ٢ قوله فانبذ اليهم على سواء اي اطرح عليهم عهدهم بان يرسل اليهم من يعلمهم بان العهد انقضى قال ابن عباس اي على مثل وقيل على عدل وقيل اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصير مثلك في العلم وقال الازهري المعنى اذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم ثم ذكر فيه حديث ابي هريرة بعثني ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى وقد تقدم في الحج قال المهلب خشي صلى الله عليه وسلم غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك ١٢ فتح الباري ٣ قوله واذا عاهد غدر اي نقض العهد كذا في المرقاة وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه في ص ١٠ في كتاب الايمان ١٢ ٤ قوله فمن اخفر مسلما اي نقض عهد المسلم وذمته كذا في القسطلاني وهو موضع الترجمة ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٥١ في آخر الحج قوله ومن والى قوما اي نسب نفسه اليهم كانتمائه الى غير ابيه او الى غير معتقه كذا في مجمع البحار ١٢ ٥ قوله اذا لم تجتبوا بفوقيتين بينهما جيم ساكنة وموحدة بعد الفوقية الثانية من الجباية اي لم تاخذوا على وجه الخراج قوله وكيف ترى اي كيف تعلم وما سبب علمك يا ابا هريرة فاجاب بان علمت عن قول الصادق اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم سئل عن سبب هذا الامر اعني قوله لم تجتبوا حيث قالوا عم ذلك واصله عن ما ذلك وبين السبب بانه هتك ذمة ونقض عهد كذا في الخير الجاري وهو محل الترجمة ١٢ ٦ قوله صفين بكسر المهملة وشدة الفاء المكسورة اسم موضع على الفرات وقع فيه حرب بين علي ومعاوية قوله اتهموا رأيكم على صيغة الامر وذلك ان سهلا كان يتهم بالتقصير في القتال فقال اتهموا فاني لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو قدرت على مخالفة حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه ولكن اتوقف اليوم عن القتال لمصلحة المسلمين وابو جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة ابن سهيل وقد جاء مسلما في قيود وقد عذب في الله تعالى عذبه المشركون وقد رده رسول الله صلعم فان قلت لم نسب اليوم اليه ولم يقل يوم الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم عليهم من سائر ما جرى عليهم من سائر الامور وفيه قال عمر فعلى ما نعطي الدنية بوزن الفعيلة اي النقيصة والخطة الخسيسة اي لم نرد ابا جندل اليهم ونقاتل معهم ولا نرضى بهذا الصلح قوله لامر يفظعنا بالفاء وبإعجام الظاء اي يخوفنا ويشق علينا قوله الا اسهلن اي السيوف متلبسة بنا منتهية الى امر عرفنا حاله وماله وكان ذلك الامر غير هذا الامر الذي نحن فيه من المقاتلة التي تجري بين المسلمين فانه لا يسهلن بنا ولا تنتهي الى ما عرفنا حاله وماله وكانه اعتمد على ظاهر النصوص الواردة في النهي عن قتال المسلم كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ ٧ قوله ولو نرى قتالا لقاتلنا قال النووي اراد بهذا تصبير الناس على الصلح واعلامهم بما يرجى فيما بعده مصيرة الى الخير وان كان ظاهره في الابتداء مما يكرهه النفوس كما كان صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من اصحاب علي كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس الصلح ومع هذا فاعقب خيرا عظيما ١٢ ك ٨ قوله او فتح هو اي صلح الحديبية فتح مع ما فيه نوع وهن قوله قال نعم فانه كان مبدأ الفتوح واعظم مبادية يحصل للناس به مغانم وبركات الدنيا والاخرة كذا في الخير الجاري ومر بيان الحديث في ص ٣٨٠ في الشروط قال في الفتح وذكر في الباب حديثين احدهما عن سهل بن حنيف والثاني حديث اسماء ووجه تعلق الاول من جهة ما آل اليه امر قريش في نقضها العهد من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح ان مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح ومن هنا تبين تعلق الحديث الثاني ووجهه ان عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل انتهى ١٢ ٩ الغدر حرام باتفاق سواء كان في حق المسلم او الذمي ١٢ ف ١٠ قال النووي لم يكن سوال عمر وكلامه المذكور شكا بل طلبا لكشف ما خفي عليه وفيه فضيلة ابي بكر حيث تكلم بكلام ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ خير جاري

اسماء الرجال

باب كيف الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن ابن عوف باب اثم من عاهد ثم غدر قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الاجدع ابي عائشة الكوفي عبد الله بن عمرو بن العاص محمد بن كثير العبدي البصري سفيان بن سعيد الثوري الاعمش هو سليمان المذكور عن ابيه يزيد بن شريك التيمي علي هو ابن ابي طالب باب بالتنوين بلا ترجمة عبدان هو عبد الله بن عثمان الاعمش سليمان بن مهران ابا وائل شقيق بن سلمة عبد الله بن محمد المسندي يحيى بن آدم الكوفي عن ابيه عبد العزيز بن سياه حبيب هو ابن ابي ثابت الكوفي ابو وائل هو شقيق بن سلمة قتيبة بن سعيد الثقفي حاتم بن اسمعيل الكوفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات هدنة اي صلح على ترك القتال بعد التحرك فيه بني الاصفر الروم غاية اي راية يتبذ من النبذ والمراد به نقض العهد غدر ثم لم تجتبوا من الجباية هو الجزية والخراج اي لم تاخذوا الجباية صفين بكسر الصاد والمهملة موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية الدنية النقيصة ١٢

ا قوله قدمت على امى الخ اسم امها قتيلة بفتح القاف وسكون التحتية وابوها اسمه عبد العزى واسماء وعائشة اختان من جهة الاب فقط قوله ومدتهم اى المدة التى كانت معينة للصلح بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم راغبة فى ان تاخذ منى بعض المال كذا فى الكرمانى قيل ومعناه راغبة عن الاسلام ويؤيده رواية راغمة بالميم والله اعلم ومر الحديث فى ص ٣٥٧ فى باب الهدية للمشركين ومر وجه تطابقه للترجمة فى الصفحة السابقة ١٢ ٥٢ قوله باب المصالحة على ثلثة ايام او وقت معلوم اى يستفاد من وقوع المصالحة على ثلثة ايام جوازها فى وقت معلوم ولو لم تكن ثلاثة ١٢ فتح ٥٣ قوله الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وشدة الموحدة هو القراب بما فيه وانما اشترطوا ان يكون السيوف فى القراب ليكون ذلك امارة للسلم قوله لا امحوه وفى بعضها لا امحاه يقال محاه يمحوه ويمحيه ثلث لغات فان قلت كيف جاز لعلى رضى مخالفة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرينة انه ليس للايجاب كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى ص ٣٧١ فى الصلح ١٢ ٥٤ قوله اقركم ما اقركم الله به هو طرف من حديث معاملة اهل خيبر وقد تقدم فى المزارعة ص ٣١٥ واما فيما يتعلق بالجهاد فالموادعة فيه لا حد لها معلوم ولا يجوز غيره بل ذلك راجع الى رأى الامام بحسب ما يراه الاحفظ والاحوط للمسلمين ١٢ فتح ٥٥ قوله ولا يؤخذ لهم ثمن اشار به الى حديث ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبى صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم اخرجه الترمذى وغيره واخذه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو فهموا انه يقبل منهم فداء اجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله ١٢ فتح البارى ٥٦ قوله بسلا جزور السلا بالمهملة وخفة اللام مقصورا اللفافة التى يكون فيها الولد فى بطن الناقة والجزور المنحور من الابل قوله عليك الملأ اى خذ الجماعة واهلكم كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٥٧ قوله فالقوا فى بئر اى غير ابن ابى معيط فانه لم يقتل ببدر بل حمل اسيرا وقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من بدر على ثلثة اميال من المدينة ١٢ ك خ قس ٥٨ قوله غير امية او ابى شك شعبة والصحيح امية لان المقتول ببدر امية باطباق اصحاب المغازى عليه واخوه ابى ابن خلف قتل يوم احد كذا قاله العينى فى اواخر الوضوء وفى التنقيح الصحيح امية واما ابى فقتله النبى صلعم يوم احد بيده انتهى ومر الحديث فى ص ٣٧ فى كتاب الوضوء ١٢ ٥٩ قوله لكل غادر لواء يوم القيمة اللواء العلم وكان الرجل فى الجاهلية اذا غدر يرفع له ايام المواسم لواء ليعرفه الناس فيجتنبوه وانما قال بلفظ احدهما لالتباسه عليه ولا قدح بهذا اللفظ اذ كلا الروايتين بشرط البخارى كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ٦٠ قوله لا هجرة قال الكرمانى فان قلت ثبت فى الحديث لا ينقطع الهجرة ما قوتل الكفار قلت المراد لا هجرة من مكة الى المدينة واما الهجرة من المواضع التى لا يتاتى فيها امر الدين فهى واجبة اتفاقا كذا فى الكرمانى ١٢ ٦١ قوله ولكن جهاد ونية اى لكن لكم طريق الى تحصيل فضائل فى معنى الهجرة بالجهاد ونية الخير فى كل شئ قوله واذا استنفرتم فانفروا اى اذا دعاكم الامام الى الغزو فاذهبوا مجمع ومر بيانه فى ص ٤٣٣ فى باب لا هجرة بعد الفتح ١٢ ٦٢ قوله لا يعضد شوكه هو دال على منع قطع اشجار سوى الشوك بالطريق الاولى كذا فى الطيبى قوله لا ينفر صيده والتنفير هو الازعاج عن موضعه قيل هو كناية عن الاصطياد وقيل هو على ظاهره قوله ولا يختلى لا يجز خلاها الخلا بالقصر الرطب من الحشيش قوله ولا يلتقط لقطته الخ مر بيانه فى آخر الحج فى ص ٢٤٧ والاذخر نبت يحرقه الحداد بدل الحطب والفحم كذا فى المجمع قال الشيخ ابن حجر وفى تعلقه بالترجمة غموض قال ابن بطال وجهه ان محارم الله عهود الى عباده فمن انتهك منها شيئا كان غادرا وكان النبى صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة امن الناس ثم اخبر ان القتل بمكة حرام واشار الى انهم آمنون من ان يغدر بهم احد فيما حصل لهم من الامان وقال ابن المنير وجهه ان النص على ان مكة اختصت بالحرمة الا فى الساعة المستثناة لا يختص بالمؤمن البر اذ كل بقعة كذلك فدل على انها اختصت بما هو اعم من ذلك قال الكرمانى يمكن ان يؤخذ من قوله واذا استنفرتم فانفروا اذ معناه لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ايجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر او انه اشار الى ان رسول الله صلعم لم يغدر فى استحلال القتال بمكة لانه كان باحلال الله له ساعة ولولا ذلك لما جاز له والله اعلم انتهى كلام ابن حجر فى الفتح ١٢

عن ابيه عن اسماء بنت ابى بكر قالت قدمت على امى وهى مشركة فى عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم مع ابيها فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امى قدمت على وهى راغبة افاصلها قال نعم صليها **باب المصالحة على ثلثة ايام او وقت معلوم** حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثنى شريح بن مسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ابى اسحق ثنى ابى عن ابى اسحق ثنى البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يعتمر ارسل الى اهل مكة يستاذنهم ليدخل مكة فاشترطوا عليه ان لا يقيم بها الا ثلث ليال ولا يدخلها الا بجلبان السلاح ولا يدعو منهم احدا قال فاخذ يكتب الشرط بينهم على بن ابى طالب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا لو علمنا انك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله قال وكان لا يكتب قال فقال لعلى امح رسول الله فقال على والله لا امحوه ابدا قال فارنيه فاراه اياه فمحاه النبى صلى الله عليه وسلم بيده فلما دخل ومضى الايام اتوا عليا فقالوا مر صاحبك فليرتحل فذكر ذلك على لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ثم ارتحل **باب الموادعة من غير وقت** وقول النبى صلى الله عليه وسلم اقركم على ما اقركم الله به **باب طرح جيف المشركين فى البئر ولا يؤخذ لهم ثمن** حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين اذ جاءه عقبة بن ابى معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه حتى جاءت فاطمة فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ من قريش اللهم عليك ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابى معيط وامية بن خلف او ابى بن خلف فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا فى بئر غير امية او ابى فانه كان رجلا ضخما فلما جروه تقطعت اوصاله قبل ان يلقى فى البئر **باب اثم الغادر للبر والفاجر** حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله وعن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة قال احدهما ينصب وقال الآخر يرى يوم القيمة يعرف به حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء ينصب بغدرته حدثنا على بن عبد الله ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلى ولم يحل لى الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم قال الا الاذخر

ابنة — ن فاستفتيت — احدا منهم — ن لتابعناك — ن امحاه — ن مضت — ن فارتحل — ن وقذفه — ن قد — ن جروه — ن يوم القيمة

اسماء الرجال

باب المصالحة الخ احمد بن عثمان بن حكيم هو ابو عبد الله الازدى الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى البراء هو ابن عازب باب الموادعة الخ باب طرح جيف المشركين عبد الله بن عثمان يروى عن ابيه عثمان بن جبلة شعبة هو ابن الحجاج باب اثم الغادر الخ ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك ابى وائل هو شقيق بن سلمة سليمان بن حرب هو الواشحى ايوب السختيانى نافع هو مولى ابن عمر جرير هو ابن عبد الحميد منصور بن المعتمر السلمى الكوفى مجاهد ابن جبر الامام فى التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليمانى ❖

حل اللغات

جلبان شبه الجراب من الادم يوضع فيه السيف مغمودا سلا بفتح السين وتخفيف اللام مقصورا هى اللفافة التى يكون فيها الولد فى بطن الناقة والجزور بفتح الجيم بضم الزاى بمعنى المفعول اى المجزور من الابل قذفه طرحه عليك الملأ اى خذ الجماعة واهلكم تقطعت تفرقت اوصاله اعضاؤه الغادر هو الذى يواعد الناس ولا يفى به لا يعضد لا يقطع لا يختلى اى لا يجز ١٢ ❖

حاشية السندى

(قوله باب المصالحة على ثلاثة ايام) وفيه ولا يدعو منهم احدا اى لا يدعوا احدا الى دينه من اهل مكة وفيه قوله لا امحاه ابدا كانه علم بقرائن الاحوال ان ليس الامر للايجاب والله تعالى اعلم (قوله باب اثم الغادر) وفيه حديث لا هجرة الخ

۱ قوله كتاب بدء الخلق. كذا للاكثر وسقطت البسملة لابي ذر وللنسفي ذكر بدء الخلق وللصغاني ابواب بدل كتاب بدء الخلق بفتح اوله وبالهمز اي ابتداؤه والمراد بالخلق المخلوق ۱۲ ف ۲ قوله كل عليه هين. اے سهل بتشديد الياء وتخفيفها لغتان كميت وميّت واخواته وغرضه ان اهون بمعنى هين اے لاتفاوت عند الله بين الابداء والاعادة كلاهما على السواء في السهولة ۱۲ ك ۳ قوله افعيينا افاعيى علينا الخ. قال في الفتح معنى قوله افعيينا استفهام انكار اے ما اعجزنا الخلق الاول حين انشاكم وكانه عدل عن التكلم الى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد في القرآن في قوله تعالىٰ هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض انتهى قال صاحب الخير الجاري ظاهره انه فسر البخاري الخلق الاول بحين الانشاء للخلق وقوله انشا خلقكم بيان لانشاكم بان الانشاء يتعلق بالصفة وهي الخلق وقال الكرماني وتبعه القسطلاني الظاهر ان لفظ حين انشاكم اشارة الى آية اخرى مستقلة وانشا خلقكم اے تفسيره وهو قوله تعالىٰ اذ انشاكم من الارض ونقل البخاري المعنى حيث قال حين انشاكم بدل اذ انشاكم وهو محذوف في اللفظ واكتفى بالمفسر عن المفسر انتهى وعليك ان تختار ما هو المختار انتهى كلام صاحب الخير الجاري ۱۲ ۴ قوله اطوارا. يريد تفسير قوله تعالىٰ وقد خلقكم اطوارا اے طورا نطفة وطورا علقة واخرى مضغة ونحوها ۱۲ ف ك خ ۵ قوله البشروا من الابشار وجاء من نصر بمعناه بشر النبي صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حيث عرفهم اصول العقائد من المبدء والمعاد وما بينهما وهذا البيان هو المراد بقولهم لنسالك عن هذا الامر لما لم يكن جل اهتمامهم الا بشان الدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا بشرتنا بالتفقه وانما جئنا للاستعطاء فاعطنا ۱۲ مجمع ۶ قوله يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم. فان قلت بنو تميم قبلوها غاية انهم طلبوا شيئا فكيف قال اذ لم يقبلوها قلت لم يقبلوا اذ لم يهتموا بالسوال عن حقيقتها وكيفية المبدء والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يسالوا عن موجباتها ۱۲ مجمع ۷ قوله لم يكن شيء غيره. فيه دلالة على انه لم يكن شيء غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما لان كل ذلك غير الله تعالىٰ ويكون قوله وكان عرشه على الماء معناه انه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش على الماء ۱۲ فتح ۸ قوله وكتب. اي قدر كل الكائنات في الذكر اي في محله وهو اللوح المحفوظ ۱۲ خ ۹ قوله تقطع. بلفظ ماضي التقطع وبلفظ مضارع القطع والسراب فاعله وهو ما يرى نصف النهار كانه ماء اي تسرع اسراعا كثيرا تقدمت به وقلت حتى ان السراب يظهر دونها اي من ورائها لبعدها في البر ۱۲ مجمع ۱۰ قوله فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل الخ. غاية للاخبار اے حتى اخبر عن دخول اهل الجنة والغرض انه اخبر عن المبدء والمعاش والمعاد جميعا قال الطيبي دل ذلك انه اخبر عن جميع احوال المخلوقات ۱۲ ك خ ۱۱ قوله ان رحمتي غلبت غضبي. وفي رواية سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب والسبق والغلبة باعتبار التعلق اے تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى الذات المقدسة واما الغضب فانه يتوقف على سابقة من العبد كذا في الفتح وكذا قال الكرماني فان قلت صفات الله قديمة فكيف يتصور سبق بعضها على بعض قلت باعتبار التعلق مع ان الرحمة والغضب ليسا صفتين لله تعالىٰ بل هما فعلان وجاز تقدم بعض الافعال على بعضها انتهى قال الطيبي في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها ينالهم من غير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا وفطيما قبل ان يصدر منه شيء من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك ۱۲ ۱۲ قوله ومن الارض مثلهن. قال الداودي فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات ونقل عن بعض المتكلمين ان المثلية في العدد خاصة وان السبع متجاورة وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقرآن والسنة قلت لعله القول بالتجاور والا فيصير صريحا في المخالفة ويدل للقول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى عن ابن عباس في هذه الآية ومن الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابراهيم ونحو ما على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح واخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ. فتح الباري من غير تغير حرف ۱۲

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق

باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وقال الربيع بن خثيم والحسن كل عليه هين وهين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق افعيينا افاعيى علينا حين انشاكم وانشا خلقكم لغوب اللغوب النصب اطوارا طورا كذا وطورا كذا عدا طوره اي قدره **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال جاء نفر من بني تميم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا فقالوا بشرتنا فاعطنا فتغير وجهه فجاءه اهل اليمن فقال يا اهل اليمن اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا عمران راحلتك تفلتت ليتني لم اقم **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز انه حدث عن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك لنسالك عن هذا الامر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض فنادى مناد ذهبت ناقتك يا ابن الحصين فانطلقت فاذا هي تقطع دونها السراب فوالله لوددت اني تركتها وروى عيسى عن رقبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال سمعت عمر يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه **حدثنا** عبد الله بن ابي شيبة عن ابي احمد عن سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل شتمني ابن آدم وما ينبغي له ان يشتمني ويكذبني وما ينبغي له اما شتمه اياي فقوله ان لي ولدا واما تكذيبه فقوله لن يعيدني كما بداني **حدثنا** قتيبة ثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي

باب ما جاء في سبع ارضين وقول الله عز وجل الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الآية والسقف المرفوع السماء سمكها بناءها والحبك استواؤها وحسنها اذنت سمعت واطاعت والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم طحاها دحاها بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم **حدثنا** علي نا ابن علية عن علي بن المبارك ثنا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وكانت بينه وبين اناس خصومة في ارض فدخل على عائشة فذكر لها ذلك فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد الله عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا من الارض بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمان

اسماء الرجال محمد بن كثير هو العبدي جامع بن شداد ابي صخر المحاربي صفوان بن محرز المازني البصري عمر بن حفص بن غياث يروي عن ابيه حفص النخعي الكوفي قاضي بغداد واوثق اصحاب الاعمش الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفي رقبة هو ابن مصقلة العبدي الكوفي قيس بن مسلم هو ابو عمرو الكوفي طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب ما جاء في سبع ارضين الخ علي بن عبد الله المديني ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم بشر بن محمد السختياني ابو محمد المروزي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة صاحب المغازي سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن المثنى بن عبيد العنزي الزمن ابي بكرة هو عبد الرحمن يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي ۱۲

حل اللغات هين اي سهل النصب التعب تفلتت اي تشردت الشتم هو الوصف بما يقتضي النقص دحاها اے بسطها من كل جانب قيد شبر يعني مقدار يك بالشت ۱۲

حاشية السندي: ولعل ذكره لان قوله فانفروا يفهم منه وجوب وفاء العهد للائمة ويلزم منه حرمة الغدر بهم المستلزم للاثم منه ثم رايت الكرماني مال الى ذلك والله سبحانه وتعالىٰ اعلم (كتاب بدء الخلق) (قوله كل عليه هين) يريد ان اهون مجرد عن معنى التفضيل لاستواء الكل وغالب العلماء حملوه على التفضيل بالنسبة الى قياس العباد اي هو اسهل عليه بالنظر الى قياسكم فكيف تنكرونه مع اثبات البدء والله تعالىٰ اعلم (قوله كان الله) اي مع صفاته العليا وترك ذكرها لانها كالتوابع فلا يلزم من الحديث نفي الصفات القديمة وقد يقال ولم يكن شيء غيره مبني على ان الصفات ليست غير الذات كما قرره اهل الكلام لكن الحق ان ذلك اصطلاح منهم فبناء الحديث عليه لا يخلو عن خفاء نعم يمكن انهم بنوا اصطلاحهم على ظاهر هذا الحديث بعد اثبات قدم الصفات كما ان المعتزلة بنوا نفيها عليه وعلى

قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا
ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انه خاصمته اروى في حق زعمت انه
انتقصه لها الى مروان فقال سعيد انا انتقص من حقها شيئا اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين قال ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه
قال قال لي سعيد بن زيد دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم **باب** في النجوم وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح
خلق هذه النجوم لثلث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها فمن تاول فيها بغير ذلك
اخطأ واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به وقال ابن عباس هشيما متغيرا والاب ما تاكل الانعام والانام
الخلق برزخ حاجز وقال مجاهد الفافا ملتفة والغلب الملتفة فراشا مهادا كقوله تعالى ولكم في الارض مستقر
نكدا قليلا **باب** صفة الشمس والقمر بحسبان قال مجاهد كحسبان الرحى وقال غيره بحساب ومنازل لا يعدوانها
حسبان جماعة حساب مثل شهاب وشهبان ضحها ضوءها ان تدرك القمر لا يستر ضوء احدهما ضوء الآخر ولا
ينبغي لهما ذلك سابق النهار يتطالبان حثيثين نسلخ نخرج احدهما من الآخر ونجري كل واحد منهما واهية وهيها
تشققها ارجائها ما لم ينشق منها فهي على حافتيه كقولك على ارجاء البئر اغطش وجن اظلم وقال الحسن كورت
تكور حتى يذهب ضوءها ويقال والليل وما وسق جمع من دابة اتسق استوى بروجا منازل الشمس والقمر الحرور
بالنهار مع الشمس وقال ابن عباس ورؤبة الحرور بالليل والسموم بالنهار ويقال يولج يكور وليجة كل شيء ادخلته
في شيء حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لابي ذر حين غربت الشمس اتدري اين تذهب قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش
فتستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعي من حيث
جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم حدثنا
مسدد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الداناج ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الشمس والقمر مكوران يوم القيمة حدثنا يحيى بن سليمن ثني ابن وهب اخبرني عمرو ان عبد الرحمن بن
القاسم حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر انه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر لا يخسفان
لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتموهما فصلوا حدثنا اسمعيل بن ابي اويس ثني
مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان
من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خسفت الشمس
قام فكبر وقرأ قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده وقام كما هو فقرأ

---

١ قوله كهيئته. الكاف صفة مصدر محذوف اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره واراد به هنا السنة ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسئ المذكور في القرآن في قوله تعالى انما النسئ زيادة في الكفر ليواطئوا فيه ويفعلون ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الى اصل الحساب والوضع الذي اختاره ووضعه يوم خلق السموات والارض ودارت السنة كهيئتها الاولى قال بعضهم انما اخر النبي صلى الله عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق اهل الحساب فيحج فيه حجة الوداع قوله ثلاث متواليات انما حذف التاء من العدد باعتبار ان الشهر الذي هو واحد الاشهر بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه كذا في الطيبي قال الكرماني العدد الذي لم يذكر معه المميز جاز فيه التذكير والتانيث انتهى ١٢ ٢ قوله ورجب مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء قبيلة مشهورة وانما اضافه اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ووصفه بالذي بين جمادى وشعبان تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسئ. ك قال العيني ومطابقته للترجمة تاتي بالتعسف لان الاحاديث المذكورة فيها سبع ارضين وههنا لفظ الارض فقط ولكن المراد منه سبع ارضين ايضا انتهى ١٢ ٣ قوله خاصمته اروى. بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالقصر بنت ابي اويس ادعت ان سعيدا غصبها ارضا قوله الى مروان متعلق بقوله خاصمته اي ترافعا اليه وكان يومئذ اميرا على المدينة وقد ترك سعيد الحق لها ودعا عليها واستجاب الله دعاءه قال الكرماني ومر بيانه في صـ٣٣٢ في ابواب المظالم والقصاص ١٢ ٤ قوله واضاع نصيبه اي حظه وهو الاشتغال بما لا يعنيه ولا ينفعه في الدنيا والآخرة وقوله ما لا علم له به ليس نفيا لما يتعاناه المنجم من الاحكام منه واثباتا لغيره بل هو نفيه بالكلية ويؤيده ما يتبعه من قوله وما عجز عن علمه الانبياء ١٢ قاله الطيبي ٥ قوله هشيما. قال تعالى فاصبح هشيما اي يابسا متفتتا تذروه الرياح اي تفرقه وقال تعالى وحدائق غلبا جمع الغلباء اي الملتفة وفاكهة وابا الاب ما ياكله الانعام من المرعى قوله نكدا اي قليلا قال تعالى والذي خبث لا يخرج الا نكدا والنكد الشيء القليل الذي لا ينفع. ملتقط من ك ف ١٢ ٦ قوله كحسبان الرحى. اراد انهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها قوله ولا يعدوانها اي لا يتجاوزانها قوله جماعة اي الجمع الاصطلاحي قوله وضحاها اي الذي في قوله تعالى والشمس وضحاها اي ضوءها وقال تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار اي يتطالبان حثيثين وقال تعالى يطلبه حثيثا اي سريعا وقال تعالى نسلخ منه النهار اي نخرج النهار من الليل ولما كان حكم العكس ايضا كذلك عمم البخاري وقال بلفظ احدهما قال تعالى انشقت السماء فهي يومئذ واهية اوهي المتشقق والرجا مقصورا ناحية البئر والحافة بتخفيف الفاء الجانب قوله بروجا منازل الشمس فان قلت كيف فسر البروج بالمنازل وهي اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون قلت كل برج عبارة عن المنزلتين وثلث منها فهي هي بعينها واراد بالمنازل معناها اللغوي لا التي عليها اصطلاح اهل التنجيم قوله وليجة وهي عبارة عن كل شيء ادخلته في شيء واعلم ان هذه اللغات وتفاسيرها لم توجد في بعض النسخ. كذا في الكرماني مع شيء زائد ١٢ ٧ قوله حتى تسجد. فان قلت ما المراد بالسجود اذ لا جبهة لها والانقياد حاصل دائما قلت الغرض تشبيهه بالساجد عند الغروب فان قلت فيما تستاذن قلت الظاهر انه في الطلوع من المشرق والله اعلم بحقيقة الحال قاله الكرماني ١٢ ٨ قوله والشمس تجري لمستقر لها. قال الطيبي قال بعض اهل التفسير معناه ان الشمس تجري لاجل قدر لها يعني الى انقطاع بقاء مدة العالم وقال بعضهم مستقرها غاية ما ينتهي اليه في صعودها وارتفاعها لاطول يوم من الصيف ثم تاخذ في النزول الى اقصى مشارق الشتاء لاقصر يوم في السنة واما قوله مستقرها تحت العرش فلا ينكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده وانما اخبر عن غيب فلا نكذب به ولا نكيفه لان علمنا لا يحيط به انتهى كلام الطيبي ١٢ ٩ قوله مكوران يوم القيمة. والمراد ان السموات والارض يجمعان ويلفان كما يلف العمامة كذا في المجمع وباقي احاديث الباب مر بيانها في صـ١٤٢ في باب الكسوف ١٢

اسماء الرجال

عبيد بن اسمعيل الهباري القرشي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله باب في النجوم قال مجاهد هو ابن جبر المفسر باب صفة الشمس محمد بن يوسف الفريابي سفين هو الثوري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابيه يزيد بن شريك الكوفي ابي ذر جندب بن جنادة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد العزيز بن المختار البصري يحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري عن ابيه اي القاسم بن محمد بن ابي بكر اسمعيل بن ابي اويس هو اسمعيل بن عبد الله المدني مالك الامام المدني زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار الهلالي مولى ام المؤمنين ميمونة يحيى هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير ١٢

حل اللغات مضر قبيلة مشهورة حثيثين سريعين مكوران مطويان ذاهبا الضوء ١٢

ما خبلوا من الادلة العقلية الباطلة والله تعالى اعلم (قوله وكان عرشه على الماء) اي بعد ان خلق بقرينة اول الحديث ولا حاجة الى حمل الواو على معنى ثم اذ الواو لا تنفي الترتيب في الوجود الخارجي. والله تعالى اعلم قوله حتى دخل اهل الجنة الخ) اي حتى اخبر عن دخولهم او هو غاية لبدء الخلق على معنى بدء الخلق وما بعده والله تعالى اعلم (قوله كان فيها الحيوان فوقهم وسهرهم) اشارة الى وجه تسميتها بالساهرة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وكان ابن عباس هشيما متغيرا الخ) كانه ذكر تفسير هذه الالفاظ لتعلقها بالخلق وان لم يكن لها تعلق بالنجوم والله تعالى اعلم اه سندي

قراءةً طويلةً وهي ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعاً طويلاً وهي ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجوداً طويلاً ثم فعل في الركعة الاخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف الشمس والقمر انهما ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموهما فافزعوا الى الصلوة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثني قيس عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتموهما فصلوا

باب ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نشراً بين يدي رحمته قاصفاً تقصف كل شيء لواقح ملاقح ملقحة اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار صر برد نشراً متفرقة حدثنا ادم ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى مخيلة في السماء اقبل وادبر ودخل وخرج وتغير وجهه فاذا امطرت السماء سري عنه فعرفته عائشة ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم فلما راوه عارضاً مستقبل اوديتهم الاية

بسم الله الرحمن الرحيم **باب** ذكر الملائكة وقال انس بن مالك قال عبد الله بن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل عدو اليهود من الملائكة وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ح وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد وهشام ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان فذكر رجلاً بين الرجلين فاتيت بطست من ذهب ملآن حكمة وايماناً فشق من النحر الى مراق البطن ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ حكمةً وايماناً واتيت بدابة ابيض دون البغل وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبرئيل حتى اتينا السماء الدنيا قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ادم فسلمت عليه فقال مرحباً بك من ابن ونبي فاتينا السماء الثانية قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به ولنعم المجيء جاء فاتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحباً بك من اخ ونبي فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به ولنعم المجيء جاء فاتيت على يوسف فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ ونبي فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا قال جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحباً به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ادريس فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ ونبي فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قال مرحباً به ولنعم المجيء جاء فاتينا على هارون فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ ونبي فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه مرحباً به ونعم المجيء جاء فاتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحباً بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى فقيل ما ابكاك

هاشى — ها — فعرفت — يعني — قال — قال — صلى الله عليه — قال — قال قيل — نعم — قال — قال — لنعم

حاشية السندي

قوله فعرفت عائشة ذلك اي ذكرت له وبينت له ما يعرفه بطريق الاستفسار عن سببه والا فالمرء ادرى بحاله كيف تعرفه عائشة بحاله صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم قوله ان

ل قوله هذا الغلام الخ. قال الخطابی فی شرح علی البخاری والذی یشکل معناه من هذا الفصل بکاء موسیٰ صلوات الله علیه وقوله یارب هذا الغلام الذی بعث بعدی الخ ولا یجوز ان یتاول بکاءه علی معنی المحاسدة والمنافسة فیما اعطیه من الکرامة فان ذلک لا یلیق بصفات الانبیاء والاخلاق الاجلة من الاولیاء وانما بکاءه صلی الله علیه وسلم لنفسه وامته لیحسن حظ امته اذ قصر عددهم عن مبلغ عدد امة محمد صلی الله علیه وسلم وذلک من جهة الشفقة علی امته وتمنی الخیر لهم وقد یلیق هذا الصفات الانبیاء وشمائلهم واما قوله هذا الغلام فانه لیس علی معنی الازراء والاستصغار بشانه وانما هو علی تعظیم منة الله علیه فیما آتاه وانا له من النعمة واتحفه من الکرامة من غیر طول عمر افناه مجتهدا فی طاعته وقد یسمی العرب الرجل المستجمع السن غلاما ما دام فیه بقیة من القوة وذلک فی لغتهم مشهور انتهی کلام الخطابی ۱۲

ل قوله السماء السابعة. فان قلت مر فی الصلوٰة ان ابراهیم علیه السلام فی السادسة قلت لعله وجده فی السادسة ثم ارتقی هو ایضا الی السابعة کذا فی الکرمانی وایضا اذا ثبت تعدد الاسراء فلا اشکال فی تعدد الامکنة للانبیاء علیهم السلام نزولا وصعودا للاقبال والمشایعة کذا فی الخیر الجاری ۱۲

قال یارب هذا الغلام الذی بعث بعدی یدخل الجنة من امته افضل مما یدخل من امتی فاتینا السماء السابعة قیل من هذا قیل جبرئیل قیل من معک قیل محمد قیل وقد ارسل الیه مرحبا به ولنعم المجیء جاء فاتیت علی ابراهیم فسلمت علیه فقال مرحبا بک من ابن ونبی فرفع لی البیت المعمور فسألت جبرئیل فقال هذا البیت المعمور یصلی فیه کل یوم سبعون الف ملک اذا خرجوا لم یعودوا الیه آخر ما علیهم ورفعت لی سدرة المنتهی فاذا نبقها کانه قلال هجر وورقها کانه اذان الفیول فی اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسألت جبرئیل فقال اما الباطنان ففی الجنة واما الظاهران فالفرات والنیل ثم فرضت علی خمسون صلوٰة فاقبلت حتی جئت موسیٰ فقال ما صنعت قلت فرضت علی خمسون صلوٰة قال انا اعلم بالناس منک عالجت بنی اسرائیل اشد المعالجة فان امتک لا تطیق فارجع الی ربک فسله فرجعت فسألته فجعلها اربعین ثم مثله ثم ثلثین ثم مثله فجعل عشرین ثم مثله فجعل عشرا فاتیت موسیٰ فقال مثله فجعلها خمسا فاتیت موسیٰ فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله قلت سلمت فنودی انی قد امضیت فریضتی وخففت عن عبادی واجزی الحسنة عشرا وقال همام عن قتادة عن الحسن عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم فی البیت المعمور حدثنا الحسن بن الربیع ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن زید بن وهب قال عبد الله حدثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدکم یجمع خلقه فی بطن امه اربعین یوما نطفة ثم یکون علقة مثل ذلک ثم یکون مضغة مثل ذلک ثم یبعث الله ملکا ویؤمر باربع کلمات ویقال له اکتب عمله ورزقه واجله وشقی او سعید ثم ینفخ فیه الروح فان الرجل منکم لیعمل حتی ما یکون بینه وبین الجنة الا ذراع فیسبق علیه کتابه فیعمل بعمل اهل النار ویعمل حتی ما یکون بینه وبین النار الا ذراع فیسبق علیه الکتاب فیعمل بعمل اهل الجنة حدثنا محمد بن سلام ثنا مخلد انا ابن جریج اخبرنی موسی بن عقبة عن نافع قال قال ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم وتابعه ابو عاصم عن ابن جریج اخبرنی موسی بن عقبة عن نافع عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا احب الله العبد نادی جبرئیل ان الله یحب فلانا فاحببه فیحبه جبرئیل فینادی جبرئیل فی اهل السماء ان الله یحب فلانا فاحبوه فیحبه اهل السماء ثم یوضع له القبول فی الارض حدثنا محمد ثنا ابن ابی مریم ثنا اللیث ثنا ابن ابی جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبیر عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم انها سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان الملائکة تنزل فی العنان وهو السحاب فتذکر الامر قضی فی السماء فتسترق الشیاطین السمع فتسمعه فتوحیه الی الکهان فیکذبون معها مائة کذبة من عند انفسهم حدثنا احمد بن یونس ثنا ابراهیم بن سعد انا ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبد الرحمن والاغر عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا کان یوم الجمعة کان علی کل باب من ابواب المسجد ملائکة یکتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا یستمعون الذکر حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا الزهری عن سعید بن المسیب قال مر عمر فی المسجد وحسان ینشد فقال کنت انشد فیه وفیه من هو خیر منک ثم التفت الی ابی هریرة فقال انشدک بالله اسمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اجب عنی اللهم ایده بروح القدس قال نعم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن عدی بن ثابت عن البراء قال قال النبی صلی الله علیه وسلم

نسخہ: نعم — لم یعیدوا — وان — فیومر — یعمل — اخبرنا — والاعرج — الملائکة — حدثنی — وقال

ل قوله فرفع لی البیت المعمور. ای کشف لی وقرب منی والرفع التقریب والعرض والبیت المعمور بیت فی السماء حیال الکعبة اسمه الضراح بضم المعجمة وخفة الراء وبالمهملة وعمرانه کثرة غاشیته من الملائکة ۱۲ کرمانی ل قوله ورفعت لی سدرة المنتهی. وفی بعضها السدرة بالالف واللام وسمیت بها لان علم الملائکة ینتهی الیها ولم یجاوزها احد الا رسول الله صلی الله علیه وسلم والنبق بکسر الموحدة وسکونها حمل السدر والقلال جمع القلة وهی جرة عظیمة تسع قربتین او اکثر کذا فی الکرمانی وهجر غیر منصرف بلد بقرب المدینة غیر هجر البحرین ذکره فی المجمع الیها تنسب القلال وتنسب الی هجر الیمن ۱۲ قاموس ل قوله عن الحسن. ای البصری قال یحیی بن معین لم یصح للحسن سماع من ابی هریرة قیل لیحیی قد جاء فی بعض الاحادیث عن الحسن حدثنا ابو هریرة قال لیس بشیء ۱۲ ک خ ل قوله یجمع. بلفظ المجهول قالوا معنی الجمع ان النطفة اذا وقعت فی الرحم واراد الله ان یخلق منها بشرا طارت فی اطراف المرأة تحت کل شعرة وظفر فتمکث اربعین لیلة ثم تنزل ومانی الرحم فتلک جمعها ۱۲ ک خ ل قوله فیسبق علیه کتابه. ای الذی کتب علیه قال الخطابی فیه ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسیئات امارات ولیست بموجبات وان مصیر الامور فی العاقبة الی ما سبق به القضاء وجری به القدر ک خ ومر بعض بیانه فی صـ۴۶ فی الحیض ۱۲ ل قوله ثم یوضع له القبول فی الارض ای یلقی فی قلوب اهلها محبة مادحین له مثنین علیه مریدین ایصال الخیر الیه ۱۲ ک خ ل قوله محمد. هو محمد بن یحیی الذهلی کذا فی الکرمانی وزاد فی الفتح وقد قال ابو ذر بعد ان ساقه محمد هذا هو البخاری وهذا هو الارجح عندی فان الاسمٰعیلی وابا نعیم لم یجدا الحدیث من غیر روایة البخاری فاخرجاه عنه ولو کان عند غیر البخاری لما ضاق علیهما تخریجه انتهی ۱۲ ل قوله فی العنان وهو السحاب. وزنا ومعنی واحده عنانة کسحابة کذلک کذا فی الفتح قوله فتذکر ای الملائکة الامر الذی قضی فی السماء وجوده وعدمه قوله فتسترق هو یفتعل من السرقة ای یسمع سرقة یقال استرق السمع ای سمع مستخفیا کذا فی الکرمانی ۱۲ ل قوله والاغر. کذا للاکثر بالمعجمة والراء الثقیلة ووقع فی روایة الکشمیهنی والاعرج بالعین المهملة الساکنة وآخره جیم والاول ارجح فانه مشهور من روایة الاغر ۱۲ فتح ل قوله انشدک بالله ای سالتک بالله قوله اجب عنی ای قل جواب هجو الکفار عن جهتی وروح القدس هو جبرئیل علیه السلام قال العینی ومطابقته للترجمة فی قوله اللهم ایده بروح القدس فان المراد بروح القدس هو جبرئیل علیه السلام انتهی مع تغییر یسیر ۱۲ ل قوله قال نعم ای قال ابو هریرة نعم یعنی سمعت رسول الله یقوله ای استشهد حسان هو ثابت الانصاری ابا هریرة علی الانشاد فی المسجد لما انکر عمر علی حسان فشهد ابو هریرة بهذا ومر الحدیث مع بعض بیانه فی صـ۶۴ فی کتاب الصلوٰة فی باب الشعر فی المسجد ۱۲

اسماء الرجال

وقال همام بتشدید المیم الاولی ابن یحیی العوذی ای بالاسناد السابق قتادة هو ابن دعامة السدوسی الحسن بن الربیع بن سلیمان البجلی الکوفی ابو الاحوص سلام بتشدید اللام ابن سلیم الحنفی مولی بنی حنیفة الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی زید بن وهب ابی سلیمان الهمدانی الکوفی عبد الله هو ابن مسعود الهذلی محمد بن سلام بتخفیف اللام علی الاصح هو البیکندی السلمی مولاهم مخلد هو ابن یزید الحرانی ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز موسی ابن عقبة صاحب المغازی نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله المدنی فقیه من ائمة التابعین واعلامهم مات فی سنة ۱۱۷ ابن ابی مریم سعید بن محمد بن الحکم بن محمد بن سالم بن ابی مریم الجمحی اللیث هو ابن سعد الامام المصری ابن ابی جعفر عبید الله واسم ابی جعفر یسار القرشی محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الاسود الاسدی ابو الاسود المدنی یتیم عروة احمد هو ابن عبد الله ابن یونس الیربوعی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاغر سلمان الجهنی وللکشمیهنی الاعرج وهو عبد الرحمن بن هرمز والاغر هو الاشهر علی بن عبد الله بن جعفر بن نجیح السعدی مولاهم ابو الحسن بن المدینی البصری سفیان هو ابن عیینة الهلالی ابو محمد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سعید بن المسیب بن حزن القرشی المخزومی حفص بن عمر الحوضی البصری شعبة بن الحجاج بن الورد العتکی عدی بن ثابت الانصاری الکوفی البراء هو ابن عازب الانصاری ۱۲

[illegible]

حل اللغات

رفع لی ای کشف لی وقرب منی وکذلک رفعت ای کشفت وقربت البیت المعمور بیت فی السماء حیال الکعبة اسمه الضراح بضم الضاد المعجمة وعمرانه کثرة غاشیته من الملائکة سدرة المنتهی هی شجر النبق سمیت بها لان علم الملائکة ینتهی الیها ولم یجاوزها احد سوی رسول الله صلعم قلال هجر القلال جمع قلة وهی جرة عظیمة تسع قربتین او اکثر وهجر مدینة بالیمن هی قاعدة البحرین کذا فی المطالع وفی المجمع بلد بقرب المدینة غیر هجر البحرین وهو المعتمد ۱۲

جبریل علیه السلام عدو الیهود) ای فیما زعموا وانه لکفرهم عدو لهم لوجوب معاداة اهل المعاصی والله تعالی اعلم (قوله فلما جاوزت بکی فقیل ما ابکاک قال یارب هذا الغلام الخ) ای هذا الشاب الخ ذکر السیوطی رحمه الله تعالی قال العلماء لم یکن بکاء موسیٰ وقوله المذکور حسدا معاذ الله فان الحسد منزوع عن آحاد المؤمنین فکیف بمن اصطفاه الله بل اسفا علی ما فاته من الاجر الذی یترتب علیه رفع الدرجة بسبب ما وقع من امته من کثرة المخالفة المقتضیة لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجره لان لکل نبی مثل اجر من تبعه واما قوله علیه الصلوٰة والسلام غلام فهو علی سبیل التنویه بعظمة الله

لحسان اُهجهم اوهاجهم وجبرئيل معك حدثنا اسحٰق انا وهب بن جرير ثنا ابی قال سمعت حميد بن هلال عن انس بن مالك قال كانی انظر الی غبار ساطع فی سكة بنی غنم وزاد موسٰی موكب جبرئيل عليه السلام حدثنا فروة ثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل النبی صلی الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحی قال كل ذاك يأتی الملك احيانا فی مثل صلصلة الجرس فيفصم عنی وقد وعيت ما قال وهو اشده علی ويتمثل لی الملك احيانا رجلا فيكلمنی فاعی ما يقول حدثنا ادم ثنا شيبان ثنا يحيی بن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين فی سبيل الله دعته خزنة الجنة ای فل هلم فقال ابوبكر ذاك الذی لا توی عليه فقال النبی صلی الله عليه وسلم ارجو ان تكون منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری عن ابی سلمة عن عائشة ان النبی صلی الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته تری ما لا اری تريد النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ح وحدثنی يحيی يعنی ابن جعفر ثنا وكيع عن عمر بن ذر عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لجبرئيل الا تزورنا اكثر مما تزورنا قال فنزلت وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الاية حدثنا اسمٰعيل ثنی سليمٰن عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اقرأنی جبرئيل علی حرف فلم ازل استزيده حتی انتهی الی سبعة احرف حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يونس عن الزهری ثنی عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون فی رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان جبرئيل يلقاه فی كل ليلة من رمضان فيدارسه القران فلرسول الله صلی الله عليه وسلم حين يلقاه جبرئيل اجود بالخير من الريح المرسلة وعن عبد الله انا معمر بهذا الاسناد نحوه وروی ابوهريرة وفاطمة عن النبی صلی الله عليه وسلم ان جبرئيل كان يعارضه القران حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبرئيل قد نزل فصلی امام رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة قال سمعت بشير بن ابی مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول نزل جبرئيل فامنی فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابی عدی عن شعبة عن حبيب بن ابی ثابت عن زيد بن وهب عن ابی ذر قال قال النبی صلی الله عليه وسلم قال لی جبرئيل من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة او لم يدخل النار قال وان زنی وان سرق قال وان حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون فی صلوٰة الفجر والعصر ثم يعرج اليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم فيقول كيف تركتم عبادی فقالوا تركناهم يصلون واتيناهم يصلون باب اذا قال احدكم امين والملائكة فی السماء

بعض بحيث اذا نزلت طائفة صدرت الاخری قاله الكرمانی ومر الحديث فی ص ٩٥ ١٢ اسماء الرجال اسحاق هو ابن راهويه وهب بن جرير يروی عن ابيه جرير بن حازم حميد بن هلال هو ابن هبيرة العدوی البصری فروة هو ابن ابی المغراء الكندی الكوفی علی بن مسهر قاضی الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الحارث بن هشام المخزومی آدم بن ابی اياس العسقلانی شيبان هو ابن عبد الرحمٰن النحوی ابو معاوية مولی بنی تميم يحيی بن ابی كثير ابو نصر اليمانی هشام هو ابن يوسف الصنعانی قاضی اليمن معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو محمد بن مسلم بن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين يحيی بن جعفر ... وكيع بن الجراح ... سعيد بن جبير ... اسمٰعيل هو ابن ابی اويس يونس هو ابن يزيد الايلی محمد بن مقاتل المروزی المجاور بمكة يونس والزهری مرّا آنفا عبد الله هو ابن المبارك المروزی السابق معمر تقدم الآن قتيبة ليث ... بشير بن ابی مسعود يروی عن ابيه ابی مسعود عقبة بن عمرو البدری محمد بن بشار بندار العبدی البصری زيد بن وهب الجهنی ابی ذر جندب الغفاری شعيب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد هو عبد الله

حل اللغات اهجهم من الهجو ضد نصر وهو نقيض المدح اوهاجهم من المهاجاة. السكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف المفتوحة الزقاق بنی غنم بطن من الخزرج علی الاصح مثل صلصلة الجرس ای شابهها صوت الجلجل الذی يعلق

حاشية السندی: قوله باب اذا قال احدكم امين الخ لعل مراده ان هذه جملة وفدية وعظ كرمه اذ اعطٰی من كان فی ذلك السن ما لم يعطه احدا قبله ممن هو اسن منه لا علی سبيل النقص اه والله تعالٰی اعلم اه سندی

ـلـه قوله آمين. مقصورًا وممدود امعناه استجب واعلم ان هذا الباب لم يوجد فى بعض النسخ وهو اولى اذ لا تعلق لاكثر الاحاديث التى فيه بهذه الترجمة كذا فى الكرمانى قال صاحب الفتح ووقع فى كثير من النسخ هنا باب اذا قال احدكم الخ فصار الترجمة بغير حديث وصارت اكثر الاحاديث التى تليه لا تعلق له هنا به فاشكل امره جدا وسقط لفظ باب من رواية ابى ذر فخف الاشكال لكن لو قال بهذا الاسناد او به قال لزال الاشكال وقد صنع ذلك الاسمٰعيلى فانه ساق حديث يتعاقبون فلما فرغ قال وبهذا الاسناد اذا قال احدكم ساقه من طريقين عن ابى الزناد وظهر بهذا ان هذا الحديث وما بعده من الاحاديث بقية ترجمة الملئكة والله اعلم انتهى كلام الفتح ١٢ ـلـه قوله تماثيل. جمع تمثال وهو ان كان فى الاصل الصورة المطلقة فالمراد منه ههنا صورة الحيوان ولفظ كانها نمرقة للراوى عن عائشة ١٢ ك ـلـه قوله ان الملئكة. هو عام فى كل ملك وقيل المراد ملئكة الوحى قاله ابن عبد البر وقال النووى هم ملئكة يطوفون بالرحمة والاستغفار واما الحفظة فلا يفارقونها بحال لانهم مامورون باحضار اعمالهم. محلى قال الكرمانى فان قلت الصورة فى الوسادة ونحوها مما يمتهن ليست بحرام قلت لكن يمنع دخول الملئكة مع ان بعضهم قالوا النهى فى الصورة على العموم انتهى لكن اورد المص فى كتاب المظالم فى ص ٣٣٢ عن عائشة انها كانت اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبى صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا فى البيت يجلس عليهما اميل فى الجمع بينهما ان التماثيل التى كانت فى الستر لم تكن صور الحيوانات وسبب الهتك ما ورد انا لم نامر ان نكسو الحجارة لكن يخدشه ما زاد احمد فى مسنده فى حديث عائشة المذكورة ولقد رأيته متكئا على احدهما وفيها صورة قال محمد فى الموطا ما كان فيه من تصاوير من بساط يبسط او فراش يفرش او وسادة فلا باس بذلك انما يكره من ذلك فى الستر وما ينصب نصبا وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا انتهى ١٢ ـلـه قوله فيه كلب. قيل المراد الكلب الذى يحرم اقتناؤه بخلاف كلب الصيد والماشية والزرع فانه لا يحرم اقتناؤه فلا يمنع دخول الملئكة وقيل ظاهر الحديث انه مانع ايضا وان لم يكن حراما ولا باس بتصوير ما لا روح فيه كالشجر واما تصوير الحيوانات فان كان على امر مبتذل ممتهن كالبساط والوسادة ونحوهما مما يجلس عليه فليس بحرام لكن الظاهر انه يمنع دخول الملئكة لعموم الاحاديث كما فى الكلب قاله السيد جمال الدين فى حاشية المشكوٰة ١٢ ـلـه قوله الا رقم. بفتح فسكون اى نقش فى ثوب قاله على القارى فى شرح الموطا قال الكرمانى الرقم الكتابة والصورة غير الرقم انتهى وفى الجمع يحتج به فى اباحة صورى رقم واجاب الجمهور بانه محمول على صورة الشجر ١٢ ـلـه قوله على ابن عبد ياليل. بالتحتانيتين وكسر اللام الاولى من غير صرف ابن عبد كلال بضم الكاف وخفة اللام الاولى اسمه كنانة بكسر الكاف وبالنونين الثقفى كان من اشراف اهل الطائف ارادهم الايواء والنصر فلم يقبلوه ورموه بالحجارة حتى دموا رجليه والاكثر على انه اسلم بعد انصراف النبى صلى الله عليه وسلم من قتال الطائف ١٢ خ ـلـه قوله فلم استفق. قال فى القاموس افاق من مرضه رجعت الصحة اليه او رجع الى الصحة كاستفاق ١٢ خ ـلـه قوله ذلك. هو مبتدأ وخبره محذوف اى ذلك المسموع من جبريل حق ثابت او كما سمعت منه وما فى ما شئت استفهامية وهو عطف على ذلك وجزاء ان شئت مقدر اى لفعلته ١٢ خ ـلـه قوله الاخشبين. بالمعجمتين هما جبلا مكة ابو قبيس والذى يقابله قعيقعان وسميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما والمراد باطباقهما ان يلتقيا على من بمكة. كذا فى الفتح ١٢ ـلـه قوله فكان قاب قوسين. اى مقدار هما قوله او ادنى اى على تقديركم كقوله تعالى او يزيدون والمقصود تمثيل ملكة الاتصال وتحقيق استماعه لما اوحى اليه بنفى البعد الملبس قوله فاوحى اى جبريل الى عبده اى عبد الله واضماره قبل الذكر لكونه معلوما كقوله تعالى ما ترك على ظهرها قوله ما اوحى اى جبريل وفيه تفخيم للوحى به او الله اليه وقيل الضمائر كلها لله تعالى وهو المعنى بشديد القوى كما فى قوله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين ودنوه منه برفع مكانته وتدليه جذبه بشراشره الى جناب القدس ١٢ كذا فى البيضاوى ـلـه قوله رفرفا. هو ثياب خضر يبسط ويحتمل ان يراد بالرفرف اجنحة جبرئيل بسطها كما يبسط الثياب. كذا فى الكرمانى والخير الجارى والافق السماء اطرافها والله اعلم بالصواب ١٢

آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا محمد ثنا مخلد انا ابن جريج عن اسمعيل بن امية ان نافعا حدثه ان القاسم بن محمد حدثه عن عائشة قالت حشوت للنبى صلى الله عليه وسلم وسادة فيها تماثيل كانها نمرقة فجاء فقام بين البابين وجعل يتغير وجهه فقلت ما لنا يا رسول الله قال ما بال هذه الوسادة قلت وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها قال اما علمت ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وان من صنع الصور يعذب يوم القيمة فيقول احيوا ما خلقتم حدثنا ابن مقاتل نا عبد الله انا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل حدثنا احمد ثنا ابن وهب انا عمرو ان بكير بن الاشج حدثه ان بسر بن سعيد حدثه ان زيد بن خالد الجهنى حدثه ومع بسر بن سعيد عبيد الله الخولانى الذى كان فى حجر ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حدثهما زيد بن خالد ان ابا طلحة حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسر فمرض زيد بن خالد فعدناه فاذا نحن فى بيته بستر فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولانى الم يحدثنا فى التصاوير فقال انه قال الا رقم فى ثوب الا سمعته قلت لا قال بلى قد ذكره حدثنا يحيى بن سليمان ثنى ابن وهب ثنى عمر عن سالم عن ابيه قال وعد النبى صلى الله عليه وسلم جبريل فقال انا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملئكة غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابى عن هلال بن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم فى صلوة ما دامت الصلوة تحبسه والملئكة تقول اللهم اغفر له وارحمه ما لم يقم من صلاته او يحدث حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك قال سفين فى قراءة عبد الله ونادوا يا مال حدثنا عبد الله بن يوسف انا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب ثنى عروة ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حدثته انها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم كان اشد عليك من يوم احد قال لقد لقيت من قومك ما لقيت وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسى على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبنى الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهى فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب فرفعت راسى فاذا انا بسحابة قد اظلتنى فنظرت فاذا فيها جبريل فنادانى فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث الله اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فنادانى ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد فقال ذلك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين قال النبى صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله عز وجل من اصلابهم من يعبد الله عز وجل وحده لا يشرك به شيئا حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة ثنا ابو اسحق الشيبانى قال سألت زر بن حبيش عن قول الله عز وجل فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال ثنا ابن مسعود انه راى جبريل له ستمائة جناح حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لقد راى من ايات ربه الكبرى قال راى رفرفا اخضر سد افق السماء حدثنا محمد بن عبد الله بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن ابن عون انبانا القاسم عن عائشة

اسماء الرجال مخلد بن يزيد ابن جريج عبد الملك اسمٰعيل بن امية الاموى القرشى ابن مقاتل محمد المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الزهرى محمد بن مسلم عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابا طلحة زيد بن سهل الانصارى ابن وهب عبد الله المصرى عمرو هو ابن الحارث البصرى يحيى بن سليمان الكوفى ابن وهب عبد الله عمرو بن محمد بن زيد سالم بن عبد الله بن عمر اسمٰعيل هو ابن ابى اويس مالك الامام المدنى سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن ابى صالح عبد الله بن ذكوان ابراهيم بن المنذر الحزامى محمد بن فليح بن سليمان هلال بن على العامرى عبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى على بن عبد الله المدينى عطاء هو ابن ابى رباح صفوان ابن يعلى بن امية التميمى عبد الله بن يوسف التنيسى ابن وهب عبد الله يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير قتيبة بن سعيد الثقفى ابو عوانة الوضاح اليشكرى حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعى علقمة بن يزيد ابن عون عبد الله القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضـ ١٢ حل اللغات آمين اى استجب تماثيل جمع تمثال المراد منه ههنا صورة الحيوان ١٢ نمرقة اى وسادة صغيرة او مرفقة مالك هو اسم خازن النار الاخشبين جبلى مكة ابا قبيس وقعيقعان رفرفا بساطا افق السماء اطرافها ١٢

السندى: الادلة على وجود الملئكة هذا الباب اى ما ذكر فيه وما يتعلق به من الاحاديث فلمريات بالباب ليذكر احاديثه والله تعالى اعلم. نعم ذكر بعض احاديثه ليستدل به على وجود الملئكة فيما بعد ايضا فى جملة سائر الاحاديث تهذا المطلوب والله تعالى اعلم اه سندى (قوله لقد لقيت من قومك ما لقيت وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسى الخ) قال القسطلانى العقبة هى التى بمنى قلت وقد سبقه اليه غيره ثم قال اشد خبر كان واسمه عائد الى مقدر هو مفعول قوله لقد لقيت ويوم العقبة ظرف وكان المعنى كان ما لقيت من قومك يوم العقبة اشد ما لقيت منهم انتهى. قلت قد ضبط فى مرفوع اليونينية اشد بالرفع والنصب فوجه يحتمل على المعنى الذى ذكره ينبغى ان يكون اسم كان وخبره ثم على ما اسم كان نفس يوم العقبة كما ضبط فى بعض الاصول بارادة ما لقيه من ذكر المحل وارادة الحال ويجعل

ف۱ قوله رأى ربه فقد اعظم . اے دخل فی امر عظیم او مفعوله محذوف ـ ف وکذا فی الخیر الجاری قال الشیخ فی اللمعات اختلف قدیما وحدیثا فی رویته صلی الله علیه وسلم ربه تعالی لیلة الاسراء فذهب عائشة وابن مسعود الی نفیها وذهب ابن عباس و بعض آخرون منهم الی اثباتها والیه ذهب کعب الاحبار والزهری وآخرون وبه قال سائر اصحاب ابن عباس وهو قول الاشعری واکثر اتباعه وبعضهم یتوقفون فیها لعدم الدلائل الواضحة علی احد الجانبین والحق المذکور فی سورة والنجم من الدنو و التدلی وقرب قاب قوسین من جبرئیل لدلالة سیاق الآیة علی ذلک قال النووی الراجح المختار عند اکثر العلماء انه رآه ببصره وقال ان عائشة لم تروفی انکارها حدیثا وسماعا منه صلی الله علیه وسلم وانما هو اجتهاد واستنباط منها رضی الله عنها برایه تمسکها فی ذلک بقوله تعالی وما کان لبشر ان یکلمه الله الا وحیا او من وراء حجاب وقوله لا تدرکه الابصار والجواب ان المنفی فی الآیة الاولی الکلام فی حال الرویة لا الرویة نفسها ولعل الرویة تکون ثابتة بدون الکلام وان الدرک هو الاحاطة بجوانب الشیٔ وحدوده والرویة اعم منه وقد خالفها غیرها من الصحابة والصحابی اذا قال قولا وخالفه غیره منهم لم یکن ذلک القول حجة اتفاقا انتهی کلام النووی قال الحافظ ابن حجر جزم النووی بان عائشة ...

قالت من زعم ان محمدا صلی الله علیه وسلم رأی ربه فقد اعظم ولکن قد رأی جبرئیل فی صورته وخلقه سادّا ما بین الافق حدثنا محمد بن یوسف ثنا ابو اسامة ثنا زکریا بن ابی زائدة عن ابن الاشوع عن الشعبی عن مسروق قال قلت لعائشة فاین قوله ثم دنی فتدلی فکان قاب قوسین او ادنی قالت ذلک جبرئیل کان یأتیه فی صورة الرجل وانه اتاه هذه المرة فی صورته التی هی صورته فسد الافق حدثنا موسی ثنا جریر بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم رأیت اللیلة رجلین اتیانی فقالا الذی یوقد النار مالک خازن النار وانا جبرئیل وهذا میکائیل حدثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابی حازم عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الی فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملئکة حتی تصبح تابعه شعبة وابو حمزة وابن داؤد وابو معاویة عن الاعمش حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة اخبرنی جابر بن عبد الله انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول ثم فتر الوحی عنی فترة فبینا انا امشی سمعت صوتا من السماء فرفعت بصری قبل السماء فاذا الملک الذی جاءنی بحراء قاعد علی کرسی بین السماء والارض فجئثت منه حتی هویت الی الارض فجئت اهلی فقلت زملونی زملونی فانزل الله عز وجل یا ایها المدثر قم فانذر الی قوله والرجز فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة وقال لی خلیفة ثنا یزید بن زریع ثنا سعید عن قتادة عن ابی العالیة ثنا ابن عم نبیکم صلی الله علیه وسلم یعنی ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال رأیت لیلة اسری بی موسی رجلا آدم طوالا جعدا کانه من رجال شنوءة ورأیت عیسی رجلا مربوعا مربوع الخلق الی الحمرة والبیاض سبط الرأس ورأیت مالکا خازن النار والدجال فی آیات اراهن الله ایاه فلا تکن فی مریة من لقائه قال انس وابو بکرة عن النبی صلی الله علیه وسلم تحرس الملئکة المدینة من الدجال

باب ما جاء فی صفة الجنة وانها مخلوقة

قال ابو العالیة مطهرة من الحیض والبول والبزاق کلما رزقوا اتوا بشیٔ ثم اتوا باخر قالوا هذا الذی رزقنا من قبل اوتینا من قبل واتوا به متشابها یشبه بعضه بعضا ویختلف فی الطعم قطوفها یقطفون کیف شاءوا دانیة قریبة الارائک السرر وقال الحسن النضرة فی الوجه والسرور فی القلب قال مجاهد سلسبیلا حدیدة الجریة غول وجع بطن ینزفون لا تذهب عقولهم وقال ابن عباس دهاقا ممتلیا کواعب نواهد الرحیق الخمر التسنیم یعلو شراب اهل الجنة ختامه طینه مسک نضاختان فیاضتان یقال موضونة منسوجة ومنه وضین الناقة والکوب ما لا اذن له ولا عروة والاباریق ذوات الآذان والعری عربا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر یسمیها اهل مکة العربة واهل المدینة الغنجة واهل العراق الشکلة وقال مجاهد روح جنة ورخاء والریحان الرزق والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ویقال ایضا لا شوک له والعرب المحببات الی ازواجهن یقال مسکوب جار وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض لغوا باطلا تاثیما کذبا افنان اغصان وجنا الجنتین دان ما یجتنی قریب مدهامتان سوداوان من الری حدثنا احمد بن یونس ثنا اللیث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا مات احدکم

اسماء الرجال

محمد بن یوسف هو البیکندی ابو اسامة هو حماد بن اسامة الکوفی ابن الاشوع هو سعید بن عمرو بن الاشوع الشعبی هو عامر بن شراحیل ابو عمرو مسروق هو ابن الاجدع موسی هو ابن اسمٰعیل التبوذکی جریر بن حازم الازدی البصری ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردی البصری مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح الیشکری الاعمش هو سلیمان الکوفی ابی حازم هو سلمان الاشجعی شعبة بن الحجاج فیما وصله فی النکاح اللیث هو ابن سعد الامام عقیل بن خالد بن عقیل ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری محمد بن بشار هو ابو بکر بندار العبدی البصری غندر محمد بن جعفر البصری قتادة بن دعامة السدوسی وقال لی خلیفة هو ابن خیاط سعید هو ابن ابی عروبة قتادة تقدم ابی العالیة رفیع الریاحی البصری قال انس فیما وصله المؤلف فی باب لا یدخل الدجال المدینة من اواخر الحج ابو بکرة هو نفیع بن الحارث بن کلدة بن عمرو الثقفی صحابی مشهور فیما وصله فی الفتن باب ما جاء فی صفة الجنة قال ابو العالیة هو مذکور الآن وقال الحسن البصری احمد بن یونس الیربوعی الکوفی نسبه لجده واسم ابیه عبد الله نافع مولی ابن عمر ۱۲

حل اللغات

قاب قوسین ای مقدارهما فجئثت ای رعبت ـ هویت ای سقطت ـ زملونی اے لفونی بالثیاب جعدا ای لیس بسبط ـ شنوءة قبیلة من قحطان مربوعا ای لا طویلا ولا قصیرا مربوع الخلق معتدله ـ سبط الرأس ای مسترسل الشعر مریة شک ـ حدیدة الجریة ای قویة الجریة ـ نواهد جمع ناهدة ...

حاشیة السندی ص ۴۵۸

مقدرا ویجعل یوم العقبة ظرفا له ای ما لقیت من قومک یوم العقبة وعلی هذا فلیس فی کان ضمیر یعود الی شیٔ ومع هذا فقوله الی مقدر هو مفعول قوله لقد لقیت مشکل ضرورة ان مفعوله مذکور فی نسخة القسطلانی وغالب النسخ الاخر وهو ما لقیت فالحاصل انه علی المعنی الذی ذکره یجعل اشد خبر کان واسمه اما یوم العقبة بارادة ما لقیه فیه او مقدر و یوم العقبة ظرف له کما لا یخفی بقی انه بعد ان تکلم علی قوله اذ عرضت نفسی وهو مشکل جدا لان یوم العقبة فی منی وعرضه صلی الله تعالی علیه وسلم نفسه کان بالطائف کما صرح به هو وغیره والاقرب ان یقال اذ عرضت بدل من یوم العقبة بتقدیر قرب یوم العقبة بان یعتبر ان العرض بالطائف کان بقرب یوم العقبة او انه بواسطة القرب عتبر الوقت واحدا ویحتمل علی بعد ان یکون المراد بالعقبة عقبة بالطائف ویمکن ان یقال یوم العقبة معمول لقوله

سلہ قوله فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة. قال الكرمانى فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما وجهه قلت معناه ان كان من اهل الجنة فيعرض عليه مقعده من مقاعد اهل الجنة انتهى قال صاحب الفتح هذا الحديث من اوضح الادلة على مقصود الترجمة وقد تقدم فى آخر كتاب الجنائز ١٢ ٢ قوله اطلعت فى الجنة. اى اطلعت على الناس فى الجنة قال الطيبى ضمن اطلعت معنى تاملت ورايت معنى علمت ولذا عداه الى مفعولين. قال الشيخ ابن حجر رح وسياتى شرحه فى كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على ابى رجاء والغرض منه ههنا قوله اطلعت فى الجنة فانه يدل على انها موجودة حالة اطلاعه وهو مقصود الترجمة انتهى ١٢ ٣ قوله تتوضأ. من الوضاءة وهى الحسن والنظافة ويحتمل ان يكون من الوضوء والغيرة بالفتح مصدر قولك غار الرجل على اهله قاله الكرمانى وفى الفتح وسياتى شرحه فى مناقبه والغرض منه قوله رايتنى فى الجنة وهو وان كان مناما لكن رؤيا الانبياء حق انتهى ١٢ ٤ قوله ما لا عين رأت الخ. اى لم يبصر ذاته عين ولا سمعت وصفه الاذن ولا خطر ماهيته على قلب ويحتمل ان يكون المراد بالاولى الصور الحسنة وبالثانية الاصوات الطيبة وبالثالث الخواطر المفرحة ١٢ لمعات ٥ قوله ولا يتغوطون. من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا ١٢ ك ٦ قوله مجامرهم الالوة. بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو وهو العود الذى يتبخر به وروى بكسر اللام ايضا وهو فارسى معرب فان قلت المجامر جمع والالوة مفرد فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر قلت الالوة جنس فان قلت مجامر الدنيا كلها ايضا كذلك قلت لا اذ فى الجنة نفس المجمرة هى العود ١٢ ك ٧ قوله لكل واحد منهم زوجتان. بالتاء والاشهر حذفها فان قلت ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت قد تكون التثنية نظرا الى ما ورد من قوله تعالى جنتان وعينان ومدهامتان او يراد به تثنية التكرير نحو لبيك وسعديك او هو باعتبار الصنفين ١٢ ك خ ٨ قوله يسبحون الله بكرة وعشيا. فان قلت التسبيح انما يكون فى دار التكليف والجنة دار الجزاء قلت انما هو للتلذذ فان قلت لا بكرة ثمه ولا عشيا اذ لا طلوع ولا غروب قلت المراد مقدارهما او انما يتلذذون به ١٢ ك خ ٩ قوله كاشد كوكب. افرد المضاف اليه ليفيد الاستغراق فى هذا النوع من الكوكب يعنى اذا تقصيت كوكبا كوكبا رايته كاشده اضاءة قاله الطيبى ١٢ ١٠ قوله آنيتهم الذهب والفضة. فان قلت قال ثمه آنيتهم الذهب وههنا قال آنيتهم الذهب والفضة وقال فى الامشاط بعكس ذلك قلت اكتفى فى الموضعين بذكر احدهما كقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٢ ١١ قوله وقود. بفتح الواو وقال الخطابى كانه اراد به الجمر الذى يطرح عليه البخور انتهى قال الاسمعيلى فيه نظر لانه ليس فى الجنة نار قلت يمكن ان يكون فى الجنة نار لا يسلطها الله الا على احراق ما يتبخر به خاصة كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى فان قلت هذا فيه نوع منافاة لما تقدم من الرواية السابقة ان مجامرهم الالوة قلت لا ينافى كون نفس المجمرة عودا ان يكون جمرها ايضا عودا انتهى ١٢ ١٢ قوله الى ان اراه. اى اظنه وهى جملة معترضة يعنى مبدأ العشى معلوم وآخره مظنون ١٢ كرمانى ١٣ قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم. الغرض منه انهم يدخلون كلهم معا صفا واحدا ١٢ كرمانى خير جارى ١٤ قوله فعجب الناس. اى من حسن الحلة قوله لمناديل جمع منديل وهو الذى يحمل فى اليد وفيه اشارة الى منزلة سعد فى الجنة لان ادنى ثيابه المعد للوسخ والامتهان خير من هذه الجبة فغيره افضل منه فان قلت ما وجه تخصيص سعد به قلت لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه او كان الوقت يقتضى استمالة قلب سعد او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب ذلك الجنس من الثياب كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى صـ ٣٥٦ فى الهبة ١٢ ١٥ اى عود مجامر. خ وهو جمع مجمر بالكسر والضم فبالكسر موضع وضع النار وبالضم ما يتبخر به اى بخورهم بالالوة وهو العود ١٢ مجمع ١٦ جمع مجمر بالكسر والضم فبالكسر موضع وضع النار للبخور وبالضم وهو الذى يتبخر به والمراد منها هو الاول. كذا فى الطيبى ١٢ ١٧ هذا بناء على تفسير المجامر بالالوة كما فسره الكرمانى واما من فسر المجمر فى الرواية السابقة بالموضع الذى يوضع فيه النار للبخور فلا منافاة فيه ١٢

فانه يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير ثنا ابو رجاء عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطَّلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطَّلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء حدثنا سعيد بن ابي مريم ثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر فقال اعليك اغار يا رسول الله حدثنا حجاج بن منهال ثنا همام قال سمعت ابا عمران الجوني يحدث عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس الاشعري عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيمة درة مجوفة طولها في السماء ثلثون ميلا في كل زاوية منها للمؤمن اهل لا يراهم الآخرون قال ابو عبد الصمد والحارث بن عبيد عن ابي عمران ستون ميلا حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرءوا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون آنيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك لكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشيا حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين هم على آثارهم كاشد كوكب اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض لكل امرئ منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتهم الذهب والفضة وامشاطهم الذهب وقود مجامرهم الالوة قال ابو اليمان يعني العود ورشحهم المسك وقال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس الى ان اراه تغرب حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ثنا فضيل بن سليمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس بن مالك قال اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفين ثني ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل من هذا حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله

ن رسول الله — ن عن — نسخة در مجوف طوله — ن تراه — ن ثنا

اسماء الرجال

ابو الوليد هشام بن عبد الملك سلم ابن زرير العطاردي البصري ابو رجاء عمران بن ملحان البصري سعيد بن ابي مريم الجمحي المصري الليث هو ابن سعد الامام البصري عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري سعيد بن المسيب بن حزن حجاج بن منهال السلمي البصري همام بن يحيى بن حبان البصري ابا عمران عبد الملك بن حبيب الحميدي عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي البصري همام بن منبه بلفظ المفعول من التنبيه الصنعاني ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد والاعرج المذكوران آنفا فضيل بن سليمان النميري مصغرا ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني سهل بن سعد الساعدي الانصاري يونس بن محمد المودب البغدادي شيبان بن عبد الرحمن النحوي قتادة بن دعامة السدوسي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة الهلالي ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج ١٢

حل اللغات

اطلعت اى اشرفت لا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا مجامر جمع مجمرة بكسر الميم سميت بها لانها يوضع فيها الجمر او بالضم وهو الذى يتبخر به واصله الجمر. الالوة قال الاصمعى اراها فارسية عربت وهى العود الهندى الذى يتبخر به رشحهم المسك اى عرقهم كالمسك فى طيب ريحه. اُراه اى اظنه السندس مارق من الديباج ١٢

حاشية السندي ص ٤٥٩: لقيت منهم واذ عرضت اسم كان او خبره باحد لوجهين الذين ذكرنا فى يوم العقبة اذ جعل يوم العقبة اسم كان او خبره ويعتبر اشد ما لقيت بتقدير اشد مما لقيت وهذا يقتضى انه لقى منهم يوم العقبة شيئا يكون ما لقى منهم يوم العرض اشد منه والله تعالى اعلم قوله اتوا بالشيء ثم اتوا باخر قالوا هذا الخ اشار الى تخصيص كلما بغير الاول قبل اهل الجنة يرزقون من ثمراتها ابدا فيلزم تكرار هذا القول منهم بطريق الاستعجاب ولا فائدة فيه اذ الاستعجاب انما يحسن مرة او مرتين اجيب بجواز ان يكون هذا القول منهم بلسان الحال كانه قيل كلما رزقوا منها نطقت حالهم بهذا الكلام وحملتهم على الاستعجاب او هو كناية عن ظهور كمال قدرته سبحانه وتعالى اى كلما رزقوا ظهرت لهم القدرة فى اختراع المختلفات فى صور المتحدات. قلت ولو جعل كناية عن دوام طراوة ثمارها وعدم اختلافها حسب اختلاف المواسم كما هو

صلی اللہ علیہ وسلم موضع سوط فی الجنۃ خیر من الدنیا وما فیہا حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا یزید
ابن زریع ثنا سعید عن قتادۃ ثنا انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان فی الجنۃ لشجرۃ یسیر
الراکب فی ظلہا مائۃ عام لا یقطعہا حدثنا محمد بن سنان ثنا فلیح بن سلیمن ثنا ہلال بن علی عن عبد الرحمن
ابن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان فی الجنۃ لشجرۃ یسیر الراکب فی ظلہا مائۃ سنۃ واقرءوا
ان شئتم وظل ممدود ولقاب قوس احدکم فی الجنۃ خیر مما طلعت علیہ الشمس او تغرب حدثنا ابراہیم بن
المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنا ابی عن ہلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم
قال اول زمرۃ تدخل الجنۃ علی صورۃ القمر لیلۃ البدر والذین علی اثارہم کاحسن کوکب دری فی السماء
اضاءۃ قلوبہم علی قلب رجل واحد لا تباغض بینہم ولا تحاسد لکل امرئ زوجتان من الحور العین یری
مخ سوقہن من وراء العظم واللحم حدثنا حجاج بن منہال ثنا شعبۃ قال عدی بن ثابت اخبرنی قال سمعت
البراء عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لما مات ابراہیم قال ان لہ مرضعا فی الجنۃ حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ
قال ثنی مالک عن صفوان بن سلیم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان
اہل الجنۃ لیتراءون اہل الغرف من فوقہم کما تتراءون الکوکب الدری الغابر فی الافق من المشرق او المغرب
لتفاضل ما بینہم قالوا یا رسول اللہ تلک منازل الانبیاء لا یبلغہا غیرہم قال بلی والذی نفسی بیدہ رجال
اٰمنوا باللہ وصدقوا المرسلین **باب** صفۃ ابواب الجنۃ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من انفق زوجین دعی
من باب الجنۃ فیہ عبادۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا محمد بن مطرف ثنی ابو حازم
عن سہل بن سعد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال فی الجنۃ ثمانیۃ ابواب فیہا باب یسمی الریان لا یدخلہ الا الصائمون
باب صفۃ النار وانہا مخلوقۃ غساقا یقول غسقت عینہ ویغسق الجرح کان الغساق والغسیق
واحد غسلین کل شیء غسلتہ فخرج منہ شیء فہو غسلین فعلین من الغسل من الجرح والدبر و
قال عکرمۃ حصب جہنم حطب بالحبشیۃ وقال غیرہ حاصبا الریح العاصف والحاصب ما ترمی بہ الریح
ومنہ حصب جہنم ما یرمی بہ فی جہنم ہم حصبہا ویقال حصب فی الارض ذہب والحصب مشتق من الحصباء
الحجارۃ صدید قیح ودم خبت طفئت تورون تستخرجون اوریت اوقدت للمقوین للمسافرین والقی القفر
وقال ابن عباس صراط الجحیم سواء الجحیم ووسط الجحیم لشوبا یخلط طعامہم ویساط بالحمیم زفیر وشہیق
صوت شدید وصوت ضعیف وردا عطاشا غیا خسرانا قال مجاہد یسجرون توقد بہم النار ونحاس الصفر
یصب علی رءوسہم یقال ذوقوا باشروا وجربوا ولیس ہذا من ذوق الفم مارج خالص من النار مرج الامیر رعیتہ
اذا خلاہم یعدو بعضہم علی بعض مریج ملتبس مرج امر الناس اختلط مرج البحرین مرجت دابتک اذا ترکتہا
حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ عن مہاجر ابی الحسن قال سمعت زید بن وہب یقول سمعت ابا ذر یقول کان النبی صلی
اللہ علیہ وسلم فی سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتی فاء الفیء یعنی للتلول ثم قال ابردوا بالصلوۃ فان شدۃ الحر

(حاشیہ جانبی: غربت — ۲ منہم — ۲ بن انس — العابر — بل — وقول — ابواب — ۲ جہنم — زفیر و — لہم — منتشر ای — التلول)

ابی الحسن التیمی مولاہم الکوفی الصائغ زید بن وہب الہمدانی الکوفی ابا ذر ہو جندب بن جنادۃ الغفاری۔

۱ قولہ موضع سوط۔ ای ادنی مکان خص السوط لان من شان الراکب اذا اراد النزول فی منزل ان یلقی سوطہ قبل ان ینزل معلما بذلک المکان لئلا یسبقہ الیہ احد ۱۲ مجمع طیبی لمعات ۲ قولہ فی ظلہا۔ ای فی کنفہا فی القاموس ہو فی ظلہ ای کنفہ والا فالظل فی العرف ما یقی من حر الشمس ولیس فی الجنۃ وبالجملۃ المقصود السیر تحتہا ویقال لہذہ الشجرۃ طوبی ۱۲ لمعات ۳ قولہ ولقاب قوس احدکم۔ ای قدر طولہا ویحتمل قدر رمیتہا ۱۲ لمعات ۴ قولہ دری فیہ لغات الاولی ضم الدال وشدۃ الراء والتحتانیۃ بلا ہمزۃ والثانیۃ بالہمزۃ والثالثۃ بکسر الدال مہموز الضاد ہو الکوکب العظیم وسمی بہ لبیاضہ کالدر وقیل لضوئہ کذا فی الکرمانی وفی اللمعات قال البیضاوی ہو منسوب الی الدر او فعیل من الدرء فانہ یدفع الظلام بضوئہ او بعض ضوئہ بعضا من لمعانہ الا انہ قلب ہمزتہ یاء ویدل علیہ قراءۃ حمزۃ وابی بکر علی الاصل انتہی ۱۲ ۵ قولہ لکل امرئ زوجتان من الحور العین۔ الحور جمع حوراء وہی الشدیدۃ بیاض العین الشدیدۃ سوادہا والعین بکسر العین جمع عیناء وہی الواسعۃ العین والمراد لکل امرئ زوجتان بہذہ الصفۃ ولا ینافی ذلک ان یکون لہم زوجات اخر نعم لو ثبت لکل واحد من اہل الجنۃ او لبعضہم زوجات من الحور العین لاشکل ولکنہ لم تثبت فافہم واللہ اعلم قالہ الشیخ فی اللمعات قال الطیبی الظاہر ان التثنیۃ للتکریر لا للتحدید کقولہ تعالی فارجع البصر کرتین لانہ قد جاء ان لواحد من افضل الجنۃ العدد الکثیر من الحور العین انتہی وفی الفتح قال ابن القیم لیس فی الاحادیث الصحیحۃ زیادۃ علی زوجتین سوی ما فی حدیث ابی موسی ان فی الجنۃ للمومن لخیمۃ من لؤلؤ لہ فیہا اہلون یطوف علیہم انتہی وفی حدیث ابی سعید عند مسلم فی صفۃ ادنی اہل الجنۃ ثم یدخل علیہ زوجتاہ والظاہر ان المراد ان اقل ما لکل واحد منہم زوجتان انتہی مختصرا ۱۲ ۶ قولہ لیتراءون۔ وفی روایۃ مسلم یرون والمعنی ان اہل الجنۃ یتفاوت منازلہم بحسب درجاتہم فی الفضل حتی ان اہل الدرجات العلی لیراہم من ہو اسفل منہم کالنجوم وقد بین ذلک فی الحدیث بقولہ لتفاضل ما بینہم ۱۲ فتح ۷ قولہ الغابر کذا للاکثر وہی الروایۃ المشہورۃ ومعنی الغابر ہہنا الذاہب وقد فسرہ فی الحدیث بقولہ من المشرق الی المغرب والمراد بالافق السماء وفی روایۃ الاصیلی بالمہملۃ والزای قال عیاض معناہ الذی بعد للغروب وقیل معناہ الغائب ولکن لا یحسن ہنا وفی روایۃ الترمذی الغارب وفی روایۃ الموطا الغابر بالتحتیۃ بدل الموحدۃ قال عیاض کانہ الداخل فی الغروب قال ابن التین انما تغور الکواکب فی المغرب خاصۃ فکیف وقع ذکر المشرق وہذا مشکل علی روایۃ الغایر بالتحتانیۃ واما بالموحدۃ فالغابر یطلق علی الماضی والباقی فلا اشکال کذا فی الفتح قال الشیخ فی اللمعات لا یصح ذلک مع ذکر المشرق الا ان یراد بالتغور الانحطاط والتسفل والحق انہ تصحیف وکذا الحال فی روایۃ الغارب انتہی قال فی المجمع قیل ان احوال القیمۃ خوارق او اراد بالغروب التبعد ونحوہ مجازا انتہی ۱۲ ۸ قولہ قال بلی یبلغہا غیرہم بمتابعتہم ومحبتہم لان المرء مع من احب ولکن التفاوت فی القرب المعنوی بالباطن باق ۱۲ کذا فی اللمعات ۹ قولہ وصدقوا المرسلین ای حق التصدیق والا لکان کل من آمن باللہ وصدق رسلہ وصل الی تلک الدرجۃ ولیس کذلک ۱۲ فتح الباری ۱۰ قولہ الریان۔ اسم علم لہ مشتق من الری ضد العطش سمی بذلک لانہ جزاء الصائمین علی عطشہم ۱۲ ع ومر فی ص ۲۵۴ ۱۱ قولہ غساقا۔ ای فی قولہ تعالی الا حمیما وغساقا فی القاموس غسقت عینہ کضرب وسمع غسوقا وغسقا نا محرکۃ اظلمت او دمعت والجمع غسقانا سال منہا ماء اصفر والغساق کسحاب وشداد البارد والمنتن انتہی قال فی الفتح کان المراد بالآیۃ السائل من الصدید الجامع بین شدۃ البرد وشدۃ النتن وبہذا یجتمع الاقوال واللہ اعلم ۱۲ ۱۲ قولہ حاصبا۔ انا ارسلنا علیہم حاصبا ای الریح العاصفۃ الشدیدۃ التی تثیر الحصباء ای ہم حصبہا ای ہم ومعبودہم حصب جہنم ۱۲ ک ۱۳ قولہ للمقوین۔ یرید تفسیر قولہ تعالی متاعا للمقوین ای منفعۃ للمسافرین اذا نزلوا بالارض القی والارض القی بکسر القاف والتشدید القفر الذی لا شئ فیہ ۱۲ فتح ۱۴ قولہ زفیر وشہیق۔ قال تعالی لہم فیہا زفیر وشہیق قال الجوہری الزفیر اول صوت الحمار والشہیق آخرہ لان الزفیر ادخال النفس والشہیق اخراجہ قولہ وردا عطاشا۔ ای الذین یردون الماء ہو تفسیر قولہ تعالی ونسوق المجرمین الی جہنم وردا۔ قولہ ذوقوا۔ قال تعالی قیل لہم ذوقوا عذاب الحریق غرضہ ان الذوق بمعنی المباشرۃ والتجربۃ لا بمعنی ذوق الفم وقد یقال فی کلام العرب ذوقوا بمعنی باشروا وجربوا کذا فی الکرمانی ۱۲ ۱۵ قولہ مریج۔ قال تعالی فی امر مریج ای ملتبس مختلط قال الجوہری مرج الدابۃ بفتح الراء ارسلہا ومرج البحرین ای خلاہما۔ ومرج بالکسر اختلط وفسد اقول مرج الامیر بالفتح ومرج امر الناس بالکسر واعلم ان النسفی لم یرو ہذہ اللغات وامثال ہذہ مما سمعہا الفربری عن البخاری عند سماع الکتاب فالحقہا ہو بہ ۱۲ کرمانی

اسماء الرجال یزید بن زریع ابو معویۃ البصری قتادۃ ابن دعامۃ السدوسی محمد بن سنان الباہلی ابو بکر البصری العوقی ہلال بن علی العامری المدنی ابراہیم بن المنذر بن اسحق الخزامی محمد بن فلیح یروی عن ابیہ فلیح ابن سلیمان ہلال بن علی ہو العامری مذکور حجاج ابن منہال السلمی مولاہم البصری عدی بن ثابت الانصاری الکوفی التابعی عبد العزیز بن عبد اللہ القرشی الاویسی عطاء بن یسار الہلالی ابو محمد المدنی مولی میمونۃ **باب** صفۃ ابواب الجنۃ الخ سعید بن ابی مریم الجمحی مولاہم المصری وہو سعید بن الحکم بن محمد بن ابی مریم محمد بن مطرف ابو غسان المدنی **باب** صفۃ النار الخ وقال عکرمۃ فیما وصلہ ابن ابی حاتم ابو الولید ہو ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی مہاجر

اللغات فی ظلہا ای فی ناحیتہا لان الجنۃ لیس فیہا شمس ولا اذی۔ دری قال البیضاوی منسوب الی الدر او فعیل من الدرء فانہ یدفع الظلام بضوء قلب ہمزتہ یاء ویدل علیہ قراءۃ حمزۃ وابی بکر علی الاصل الحور جمع حوراء وہی الشدیدۃ بیاض

التنبیہ: الوضع المحسوس فی ثمار الدنیا لمعبد واللہ تعالی اعلم امام سندی رقولہ ولکل واحد منہم زوجتان یری مخ سوقہما الخ لعل الزوجتین تکونان علی ہذہ الصفۃ والباقیات علی غیر ہذہ الصفۃ والافقد ورد للمومن

١ قوله اشتكت النار قال القاضي اشتكاء النار مجاز عن كثرتها وغليانها كذا في المرقات قال النووي حمله على الحقيقة هو الصواب ومر بيانه في مبحث في كتاب مواقيت الصلوٰة. قوله بنفسين تثنية نفس بفتح الفاء وهو ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من الهواء. قوله نفس في الموضعين بالجر على البدل او البيان وتجوز فيهما الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والنصب على تقدير اعني. كذا في العيني ٢ قوله فاشد هو مبتدأ محذوف الخبر والتقدير اشد ما تجدون من الحر من ذلك النفس ١٢ ع ٣ قوله من سبعين جزءا وفي رواية لاحمد من مائة جزء ويجمع بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص او الحكم للزائد ١٢ فتح الباري ٤ قوله ان كانت. مخففة من الثقيلة اي ان نار الدنيا لكانت كافية لتعذيب الجهنميين. قوله عليهن. اي على نيران الدنيا وفي بعضها عليها ١٢ ك خ ٥ قوله فضلت عليهن كذا وقع هنا والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية لمسلم فضلت عليها اي على النار. قال الطيبي ما محصله انما اعاد صلى الله عليه وسلم حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا اشارة الى المنع من دعوى الكفاية اي لا بد من تفضيل لتمييز ما يصدر من الخالق من العذاب مما يصدر من خلقه ١٢ فتح ٦ قوله لاسامة بضم الهمزة ابن زيد بن حارثة. ولو اتيت جزاءه محذوف او هو للتمني وفلان قيل هو عثمان رضي الله عنه. قوله تكلمه. اي فيما وقع من الفتنة بين الناس والسعي في اطفاء ثائرتها قوله لترون الخ اي لاتظنون اني لا اكلمه الا بحضوركم وفي بعضها بلفظ المصدر اي الا وقت سمعكم واني اكلمه سرا دون ان افتح بابا. اي من ابواب الفتن اي اكلمه طلبا للمصلحة لا تهييجا للفتنة وغرضه انه لا يريد المجاهرة بالانكار على الامراء اذ فيه سوء الادب معهم ١٢ كرماني ٧ قوله فتندلق. الاندلاق بالنون والمهملة والقاف الخروج بالسرعة والاقتاب بالقاف الساكنة وبالفوقانية الامعاء كذا في الكرماني وفي الخير الجاري مراده ان عثمان رضه كان عليه ان لا يتهاون فيما امر به الناس حتى لا يكون مثله مثل الرجل الذي ذكر حاله في الحديث وليس المراد بالرجل في المرفوع عثمان رضه كما ظنه المخالفون ويحتمل ان يكون معناه اي كيف لا امر به معروفا وقد امرت الناس بالامر بالمعروف فلو ترك الامر بالمعروف كان مثلي مثل الرجل المثل به المذكور في الحديث ولا ينافيه قوله لرجل ان كان اميرا على انه خير الناس لان المراد اني لا اتركه وان كان اميرا مخافة لحوق العقاب ولا اقول له انه خير الناس خوفا منه انتهى ١٢ ٨ قوله باب صفة ابليس وجنوده. ذكره بعد ذكر الملئكة لانه كان معهم حقيقة او على التغليب ولانه لما ذكر اهل الخير المحض ناسب ان يذكر اهل الشر المحض ليعلم ان الخير والشر من الله سبحانه كذا في الخير الجاري وفي الفتح ابليس اسم اعجمي عند الاكثر وقيل مشتق من ابلس اذا ايس واختلف هل كان من الملئكة ثم مسخ لما طرد او لم يكن منهم اصلا على قولين مشهورين سياتي بيانهما في التفسير ان شاء الله تعالى انتهى وفي القسطلاني وعن مقاتل لا من الملئكة ولا من الجن بل هو خلق من النار انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ٩ قوله ويقذفون الى قوله دائم يريد تفسير قوله تعالى ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب. وفسر دحورا المطرودين كانه جعل المصدر بمعنى المفعول جمعا قال تعالى فيلقى في جهنم ملوما مدحورا. وقال ان يدعون الا شيطانا مريدا. كذا في الكرماني قوله بتكه. قال ابو عبيدة في قوله تعالى ليبتكن آذان الانعام. اي ليقطعن يقال بتكه قطعه قوله لاحتنكن لاستاصلن. يقال احتنك فلان ما عند فلان اذا اخذ جميع ما عنده ١٢ فتح ١٠ قوله يخيل. اليه بلفظ المجهول وانما كان يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله من امر النساء دون ما سواه من الدين فلا يضر فيما لحقه من السحر على نبوته ولا نقص فيما اصابه منه على شريعته ١٢ خير جاري مختصرا ١١ قوله في مشط مثلثة وكتف وعنق وجبر وعتل آلة يمتشط بها. قاموس. قوله ومشاقة. بضم الميم وخفة المعجمة والقاف ما يغزل من الكتان وفي بعضها المشاطة ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة ذكر بضم الجيم وشدة الفاء وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والانثى ولذا قيده بقوله ذكر قوله في بير ذروان بفتح المعجمة وسكون الراء وفي بعضها ذي اروان وكلاهما صحيح مشهور والاول اصح وهي بير بالمدينة في بستان لبني زريق بضم الزاي وفتح الراء واسكان التحتية وبالقاف من اليهود ١٢ خ ك

من فيح جهنم حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوٰة فان شدة الحر من فيح جهنم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر هو العقدي ثنا همام عن ابي جمرة الضبعي قال كنت اجالس ابن عباس بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هي من فيح جهنم فابردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة اخبرني رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير ثنا هشام عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك حدثنا علي ثنا سفين ثنا الاعمش عن ابي وائل قال قيل لاسامة لو اتيت فلانا فكلمته قال انكم لترون اني لا اكلمه الا اسمعكم اني اكلمه في السر دون ان افتح بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان علي اميرا انه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اي فلان ما شانك اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ورواه غندر عن شعبة عن الاعمش

باب صفة ابليس وجنوده

وقال مجاهد يقذفون يرمون دحورا مطرودين واصب دائم وقال ابن عباس مدحورا مطرودا ويقال مريدا متمردا بتكه قطعه واستفزز استخف بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر لاحتنكن لاستاصلن قرين شيطان حدثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم قال وقال الليث كتب الي هشام انه سمعه ووعاه عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال اشعرت ان الله قد افتاني فيما فيه شفائي اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما للاخر ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيما ذا قال في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذروان فخرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال لعائشة حين

اسماء الرجال

محمد بن يوسف البيكندي الفريابي سفيان هو الثوري ابن سعيد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ذكوان هو ابو صالح السمان المدني ابي سعيد الخدري الانصاري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندي ابو عامر عبد الملك العقدي همام بن يحيى البصري مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم الكوفي زهير هو ابن معاوية هشام هو ابن عروة بن الزبير عروة هو ابن الزبير بن العوام مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر قتيبة ابو رجاء الثقفي سفين هو ابن عيينة الهلالي عمرو بن دينار المكي عطاء هو ابن ابي رباح صفوان بن يعلى بن امية التميمي يروي عن ابيه يعلى علي هو ابن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران ابي وائل شقيق بن سلمة رواه غندر هو محمد بن جعفر وصله البخاري في كتاب الفتن باب صفة ابليس الخ ابراهيم بن موسى الفراء الرازي عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام

اللغات

الفيح سطوع الحر يقال فاحت القدر تفيح فيحا اذا غلت واصله

ثلاث وسبعون زوجة ونحو ذلك والله تعالى اعلم اه سندي (قوله الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء) يحتمل ان يكون كناية عن تغطية المحموم والسعي في خروج العرق منه بما امكن على ان المراد بالماء العرق المعلوم بانه يبرد الحمى ويحتمل ان يكون كناية عن الاشتغال بما يستحق به المحموم الرحمة من التصدق وغيره من اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنار جهنم وقد حمله بعضهم على التصدق بالماء والله تعالى اعلم وللشراح معان وتاويلات مشهورة والله تعالى اعلم اه سندي

۴ الانصاری من شیوخ المؤلف روی عنه ههنا بالواسطة ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء هو ابن ابی رباح جابر هو ابن عبد الله الانصاری ۱۲

رَجَعَ نَخْلُهَا كَاَنَّهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِيْنِ فَقُلْتُ اسْتَخْرَجْتَهٗ فَقَالَ لَا اَمَّا اَنَا فَقَدْ شَفَانِيَ اللّٰهُ وَخَشِيْتُ اَنْ يُّثِيْرَ ذٰلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا ثُمَّ دُفِنَتِ الْبِئْرُ حدثنا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ اَبِيْ اُوَيْسٍ حَدَّثَنِيْ اَخِيْ عَنْ سُلَيْمٰنَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلٰى قَافِيَةِ رَاْسِ اَحَدِكُمْ اِذَا هُوَ نَامَ ثَلٰثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ عَلٰى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيْلٌ فَارْقُدْ فَاِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللّٰهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَاِنْ تَوَضَّاَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَاِنْ صَلّٰى انْحَلَّتْ عُقَدُهٗ كُلُّهَا فَاَصْبَحَ نَشِيْطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَاِلَّا اَصْبَحَ خَبِيْثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ حدثنا عُثْمَانُ بْنُ اَبِيْ شَيْبَةَ ثَنَا جَرِيْرٌ عَنْ مَنْصُوْرٍ عَنْ اَبِيْ وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتّٰى اَصْبَحَ قَالَ ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِيْ اُذُنَيْهِ اَوْ قَالَ فِيْ اُذُنِهٖ حدثنا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُوْرٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ اَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَمَا اِنَّ اَحَدَكُمْ اِذَا اَتٰى اَهْلَهٗ وَقَالَ بِسْمِ اللّٰهِ اللّٰهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ حدثنا مُحَمَّدٌ اَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلٰوةَ حَتّٰى تَبْرُزَ وَاِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلٰوةَ حَتّٰى تَغِيْبَ وَلَا تَحَيَّنُوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوْعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوْبَهَا فَاِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ اَوِ الشَّيْطَانِ لَا اَدْرِيْ اَيَّ ذٰلِكَ قَالَ هِشَامٌ حدثنا اَبُوْ مَعْمَرٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا يُوْنُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ اَبِيْ صَالِحٍ عَنْ اَبِيْ سَعِيْدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ اَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّيْ فَلْيَمْنَعْهُ فَاِنْ اَبٰى فَلْيَمْنَعْهُ فَاِنْ اَبٰى فَلْيُقَاتِلْهُ فَاِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ وَكَّلَنِيْ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكٰوةِ رَمَضَانَ فَاَتَانِيْ اٰتٍ فَجَعَلَ يَحْثُوْ مِنَ الطَّعَامِ فَاَخَذْتُهٗ فَقُلْتُ لَاَرْفَعَنَّكَ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ فَقَالَ اِذَا اَوَيْتَ اِلٰى فِرَاشِكَ فَاقْرَاْ اٰيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَّزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللّٰهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتّٰى تُصْبِحَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوْبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِيْ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ اَبُوْ هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَاْتِي الشَّيْطَانُ اَحَدَكُمْ فَيَقُوْلُ مَنْ خَلَقَ كَذَا مَنْ خَلَقَ كَذَا حَتّٰى يَقُوْلَ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ فَاِذَا بَلَغَهٗ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللّٰهِ وَلْيَنْتَهِ حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ ثَنِيْ عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ثَنِي ابْنُ اَبِيْ اَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّيْنَ اَنَّ اَبَاهُ حَدَّثَهٗ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِّقَتْ اَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِيْنُ حدثنا الْحُمَيْدِيُّ ثَنَا سُفْيٰنُ ثَنَا عَمْرٌو اَخْبَرَنِيْ سَعِيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ ثَنَا اُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ اَنَّهٗ سَمِعَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اِنَّ مُوْسٰى قَالَ لِفَتٰهُ اٰتِنَا غَدَآءَنَا قَالَ اَرَاَيْتَ اِذْ اَوَيْنَا اِلَى الصَّخْرَةِ فَاِنِّيْ نَسِيْتُ الْحُوْتَ وَمَا اَنْسَانِيْهُ اِلَّا الشَّيْطَانُ اَنْ اَذْكُرَهٗ وَلَمْ يَجِدْ مُوْسَى النَّصَبَ حَتّٰى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِيْ اَمَرَهُ اللّٰهُ بِهٖ حدثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِيْنَارٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيْرُ اِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ هَا اِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا هَا اِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ حدثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ الْاَنْصَارِيُّ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِيْ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ اَوْ قَالَ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَكُفُّوْا صِبْيَانَكُمْ فَاِنَّ الشَّيَاطِيْنَ تَنْتَشِرُ حِيْنَئِذٍ فَاِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِّنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوْهُمْ وَاَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللّٰهِ وَاَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللّٰهِ

---

۱ قوله نخلها كانها رءوس الشياطين قال الخطابي فيه قولان احدهما انها مستدقة كرءوس الحيات والحية يقال لها الشيطان والآخر انها وحشة المنظر سمجة الاشكال فهو مثل استقباح صورتها وسوء منظرها ـ ک خ ومطابقته للترجمة من حيث ان السحر انما يتم باستعانة الشيطان على ذلك وهي من جملة صفاته القبيحة ۱۲ ف ع ۲ قوله استخرجته يحتمل ان يكون الضمير راجعا الى مابه السحر ويحتمل ان يكون راجعا الى الساحر ودفن البئر قرينة للاول ـ كذا في الخير الجاري ۱۲ ۳ قوله على قافية هي مؤخر العنق قوله مكانها اے في مكانها تقديره يضرب كل عقدة في مكان القافية قائلا قد بقي عليك ليل طويل فارقد كذا في الكرماني وفي المرقات قال ميرک واختلف في هذا العقد فقيل على الحقيقة كما يعقد الساحر من يسحره وقيل على المجاز كانه شبه فعل الشيطان بالنائم من منعه من الذكر والصلوة بفعل الساحر بالمسحور من منعه عن مراده انتهى ولعل تخصيص القفاء لانه محل الواهمة ومحل تفرقها وهو الطوع القوي للشيطان واسرع اجابة لدعوته ۱۲ طيبي ۴ قوله والا اے وان لم يفعل كذلك بل طاع الشيطان ونام حتى يفوت صلوة الصبح ذكره ابن الملك والظاهر حتى يفوته صلوة التهجد ۱۲ مرقاة شرح مشكوة ۵ قوله بال الشيطان في اذنيه العلم بحقيقة المراد منه موكول الى علم الشارع ولا مانع من حمله على الحقيقة ـ فانه قد نسب الاكل والشرب والقيء والضرات ونحوها الى الشيطان فلم يمتنع البول ايضا وقد يأول بتاويلات مناسبة منها هو تمثيل ضربه لغفلته عن الصلوة وعدم سماعه صوت المؤذن بحال من وقع البول في اذنه فثقل سمعه وفسد حسه قاله الخطابي ومنها ان المراد ان الشيطان ملأ سمعه من الكلام الباطل فاحدث ذلك في اذنه وقرا عن استماع دعوة الحق قيل ذلك كناية عن الاستخفاف والاهانة ـ كذا في اللمعات ۱۲ ۶ قوله حاجب الشمس اے طرفها الاعلى من قرصها وقيل النيازک التي تبدو اذا حان طلوعها ۱۲ مجمع ۷ قوله ولا تحينوا من التحين وهو طلب وقت معلوم وقرنا الشيطان جانبا راسه يقال ان الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كان بين قرنيه اي جانبي راسه فتقع السجدة له اذا سجدت عبدة الشمس للشمس ۱۲ ک خ ۸ قوله فليمنعه اي ندبا وقيل وجوبا بالاشارة او وضع اليد على نحره ونقل عياض الاتفاق على انه لا يحل له العمل الكثير في مدافعته قوله فليقاتله اي فليدفعه بالقهر ولا يجوز قتله كذا قال بعض علمائنا ۱۲ مرقاة ۹ قوله فانما هو شيطان اي يعمل عمل الشيطان او معه شيطان يحمله عليه او هو شياطين الانس ـ لمعات ومر الحديث مع بيانه في ص ۷۳ في الصلوة قال في الهداية وانما ياثم اذا مر في موضع سجوده على ما قيل ولا يكون بينهما حائل انتهى قال ابن الهمام قيل هذا هو الاصح لان من قدمه الى موضع سجوده هو موضع صلاته ومنهم من قدره بثلاثة اذرع ومنهم بخمسة ومنهم باربعين ومنهم بمقدار صفين او ثلثة ومنهم بخمسين ذراعا وفي الخلاصة اذا كان في المسجد لا ينبغي لاحد ان يمر بينه وبين حائط القبلة وفي النهاية الاصح انه ان كان بحال لو صلى صلوة الخاشعين نحو ان يكون بصره في قيامه في موضع سجوده لا يقع بصره على المار لا يكره ومختار السرخسي ما في الهداية وما صحح في النهاية مختار فخر الاسلام والذي يظهر ترجيح ما اختاره في النهاية من مختار فخر الاسلام وكونه من غير تفصيل بين المسجد وغيره انتهى كلام ابن الهمام مختصرا وفي الدر المختار كره مرور مار في الصحراء او بمسجد كبير موضع سجوده في الاصح او مروره بين يديه الى حائط القبلة في بيت ومسجد صغير مطلقا انتهى ۱۲ ۱۰ قوله فاذا بلغه ضمير الفاعل لاحدكم وضمير المفعول راجع الى مصدر يقول اي اذا بلغ احدكم هذا القول يعني من خلق ربك والتقدير بلغ الشيطان هذا القول فليستعذ بالله طردا للشيطان ولينته بسكون اللام وبكسر اے ليترك التفكر في هذا الخاطر وليستعذ وان لم يزل بالاستعاذة فليقم وليشتغل بامر آخر ۱۲ مرقات ۱۱ قوله فتحت بالتخفيف والتشديد والاول اشهر واكثر قالوا الفتح كناية عن مزيد الرحمة وكثرتها وتواترها ويؤيده رواية فتحت ابواب الرحمة وكذلك فتح ابواب الجنة كناية عن التوفيق للخيرات الذي هو سبب لدخول الجنة وغلق ابواب جهنم كناية عن تخلص نفوس الصوام من بواعث المعاصي لقمع الشهوات ولا يحسن حملها على الظواهر لان ذكرها على سبيل المن على الصوام واي فائدة في الفتح والغلق لانه لا يدخل فيها احد ما دام في هذه الدار الان يقال المقصود بيان شرف رمضان وفضله على سائر الشهور وانزال الرحمة والتخلص المذكور حاصل ايضا ۱۲ لمعات ۱۲ قوله اذا استجنح الليل وكان جنح الليل ـ وفي رواية الكشميهني او قال كان جنح الليل وهو بضم الجيم وكسرها والمعنى اقباله بعد غروب الشمس يقال جنح الليل اقبل واستجنح حان جنحه او دفع وحكى قاضي عياض انه وقع في رواية ابي ذر استجنع بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف وعند الاصيلي اول الليل بدل قوله او كان جنح الليل وكان في قوله كان جنح الليل تامة اے حصل قوله فخلوهم بفتح الخاء المعجمة وللسرخسي بضم الحاء المهملة قال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان في تلك الساعة لان النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا والذكر الذي يحرز منهم مفقود من الصبيان غالبا ۱۲ ف

ص ابی مسلم الهاشمی مولاهم مولی ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث هو ابن سعید یونس هو ابن عبید العبدی البصری حمید بن هلال العدوی ابی نصر البصری ابی صالح

اسماء الرجال اسمٰعیل بن ابی اویس ابو عبد الله المدنی اخی هو عبد الحمید بن ابی اویس ابو بکر المدنی سلیمان بن بلال التیمی المدنی یحیی بن سعید الانصاری سعید بن المسیب المخزومی القرشی عثمان بن ابی شیبة العبسی الکوفی اخو ابی بکر جریر هو ابن عبد الحمید الرازی منصور هو ابن المعتمر ابی وائل شقیق بن سلمة عبد الله هو ابن مسعود موسی بن اسمٰعیل التبوذکی همام هو ابن یحیی بن دینار العوذی منصور هو ابن المعتمر الکوفی سالم هو الاشجعی مولاهم الکوفی کریب هو ابن

حاشية السندي (قوله نخلها كانها رءوس الشياطين) هذا هو محل الترجمة حيث يدل على ان الشياطين اجسام لها رءوس تستقبحها الطباع السليمة يشبه بها الشيء الكريه المنظر والله تعالى اعلم ـ وقال المحقق ابن حجر وغيره محل الترجمة هو ان السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك وقد اشكل ذلك على بعض الشراح انتهى قلت ولعل ما ذكرنا اوضح واقطع لتوهم الاشكال والله تعالى اعلم بالحال وما اقولها فقلت (استخرجته الخ) فلعل المراد هل طلبت من اناس اظهار الساحر واحضاره ليظهروه ويحضروه عندك ولبين المراد استخراج السحر اذ قد علم في بعض الروايات ان السحر قد استخرج والله تعالى اعلم (قوله رجل نام ليلة) لعله نام طول الليل ففاته العشاء ايضا والله تعالى اعلم ام سندی

۱؎ قوله واوك سقاءك ای شد راسه من الوكاء لئلا يدخله حيوان او يسقط منها شيئ كذا فی المجمع البحار ۲؎ قوله ولو تعرض عليه شيئا - هو بضم الراء وكسرها والاول اصح ومعناه ان لم تقدران تغطيه بغطاء فلا اقل من ان تعرض عليه عودا ای تضعه عليه بالعرض خلاف الطول والمقصود هو ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن الشيطان والوباء والحشرات والهوام على ما ورد بسم الله الذی لا يضر مع اسمه شيئ فی الارض ولا فی السماء ۱۲ الملتقط من ك ۳؎ قوله على رسلكما بكسر الراء وفتحها ای اتئدا او اذهبا على الهينة فما هنا شيئ تكرهانه ۱۲ مجمع ۴؎ قوله مجری الدم قيل جريان الشيطان على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجری فی باطن الانسان مجری الدم وقيل استعارة لكثرة وسوسته فكانه لا يفارقه كما لا يفارق دمه وقيل انه يلقی وسوسته فی مسام لطيفة من البدن بحيث يصل الى القلب ولا استبعاد فيه فانه فی الاصل من النار وهو كالدخان او البخار فيسری مثل الريح فی البدن مع النفس كذا فی الخير الجاری ومر فی ص۲۷۲ وفی ص۲۷۳ فی الاعتكاف ۱۲ ۵؎ قوله اوداجه - الودج عرق فی العنق وهذا كناية عن شدة الغضب وفيه انه ينبغی لصاحب الغضب ان يستعذ ۱۲ خير ۶؎ قوله وهل بی جنون قال النووی هذا كلام من لم يفقه فی دين الله ولم يتهذب بانوار الشريعة المكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ويحتمل انه كان من المنافقين او من جفاة الاعراب ۱۲ ك خ ۷؎ قوله لم يضره الشيطان ای لا يصرعه وقيل لا يطعن فيه عند ولادته ولم يحمله احد على العموم فی جميع الضرر والوسوسة والاغواء كذا فی المجمع قال الكرمانی فان قلت ما معنى لم يضره ولا بد من الوسوسة قلت الغرض انه لم يسلط عليه بالكلية بحيث لا يكون له عمل صالح انتهى ومر فی الصفحة السابقة ۱۲ ۸؎ قوله فذكر الحديث - ای بتمامه كما مضى فی ص۶۶ ای اردت ان اربطه الى سارية من سواری المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه فذكرت قول اخی سليمان رب هب لی ملكا لا ينبغی لاحد من بعدی فرده خاسئا كذا فی الكرمانی ۱۲ ۹؎ قوله وله ضراط بضم المعجمة كغراب وهو ريح يخرج من الدبر وهذا لثقل الاذان عليه كالحمار يضرط من ثقل الحمل كذا فی المرقات وفی المجمع هو حقيقة او مجاز اعن تشغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمی ضراطا تقبيحا له انتهى ۱۲ ۱۰؎ قوله حتى يخطر بفتح الياء وكسر الطاء وبضم وحتى تعليلية قوله بين الانسان وقلبه - والمعنى حتى يحول ويحجز بينهما بوسوسة القلب وحديث النفس فلا يتمكن من الحضور فی الصلوة قال النووی معنى الكسر يوسوسه وبالضم يدنو منه قال عياض بالكسر هو الوجه ۱۲ مرقات ۱۱؎ قوله سجد سجدتی السهو - ای فليبن على ما استيقن فيسجد سجدتی السهو كما فی رواية مسلم ومر الحديث مع بيانه فی ص۱۶۴ ۱۲؎ قوله يطعن يقال طعن بالرمح وما اشبهه يطعن بالضم وطعن فی العرض والنسب يطعن بالفتح على المشهور وقيل بالفتحين فيهما والحجاب هو الجلدة التی فيها الجنين او الثوب الملفوف على الطفل كذا فی الكرمانی وسياتی بيانه فی ترجمة مريم من احاديث الانبياء ۱۲ ۱۳؎ قوله اجاره الله - ای منعه وحماه من الشيطان وهو عمار بن ياسر وسيصرح به البخاری فی الحديث الذی بعده ۱۲ عينی ۱۴؎ قوله يعنی عمارا - وهو عمار بن ياسر من السابقين فی الاسلام كذا فی الكرمانی قال فی الفتح اورده مختصرا جدا من وجهين وسياتی بتمامه فی المناقب والغرض منه قوله الذی اجاره الله من الشيطان فانه يشعر بان له حرية بذلك على غيره ومقتضاه ان للشيطان تسلطا على من لم يجره الله منه ۱۲ ۱۵؎ قوله فتقرها بضم القاف وشدة الراء وفی بعضها من الاقرار قال الخطابی يقال قررت الكلام فی اذن الاصم اذا وضعت فمك فی صماخه فتلقيه فيه كما تقر القارورة حين تطبق القارورة براس الوعاء الذی يفرغ منها فيها كذا فی الكرمانی والخير الجاری ۱۲ ۱۶؎ قوله التثاؤب بالمد والتخفيف وفی بعضها بالواو وهو الذی ينفتح منه الفم لدفع البخارات المختنقة فی عضلات الفك وهو انما ينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن ويورث الكسل وسوء الفهم والغفلة - قوله من الشيطان واضاف عليه لانه هو الذی يدعو الانسان الى اعطاء النفس شهوتها من الطعام ويزين له ذلك - قوله فليرده ای ليكظم وليضع يده على الفم حتى لا يبلغ الشيطان الى مراده حتى يضحك منه قوله ها كلمة ها حكاية صوت التثاؤب وفيه ذم الاستكثار من الاكل قال الخطابی معناه التحرز من السبب الذی يتولد منه التثاؤب وهو التوسع فی المطاعم ۱۲ خير الجاری

واوك[1] سقاءك واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض[2] عليه شيئا حدثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن علی بن حسين عن صفية بنت حيی قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معی ليقلبنی وكان مسكنها فی دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رأيا النبی صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبی صلى الله عليه وسلم على رسلكما[3] انها صفية بنت حيی فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجری من الانسان مجری[4] الدم وانی خشيت ان يقذف فی قلوبكما سوءا او قال شيئا حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن عدی بن ثابت عن سليمن بن صرد قال كنت جالسا مع النبی صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان فاحدهما احمر وجهه وانتفخت اوداجه[5] فقال النبی صلى الله عليه وسلم انی لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد فقالوا له ان النبی صلى الله عليه وسلم قال تعوذ بالله من الشيطان فقال وهل بی جنون[6] حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا منصور عن سالم بن ابی الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قال النبی صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم جنبنی الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنی فان كان بينهما ولد لم يضره[7] الشيطان ولم يسلط عليه قال وثنا الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله حدثنا محمود ثنا شبابة ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان عرض لی فشد علی يقطع الصلوة علی فامكننی الله منه فذكر[8] الحديث حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعی عن يحيى بن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال قال النبی صلى الله عليه وسلم اذا نودی بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط[9] فاذا قضی اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضی اقبل حتى يخطر[10] بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدری اثلثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر اثلثا صلى ام اربعا سجد سجدتی[11] السهو حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة قال قال النبی صلى الله عليه وسلم كل بنی ادم يطعن[12] الشيطان فی جنبه باصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن فی الحجاب حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام قالوا ابو الدرداء قال افيكم الذی اجاره[13] الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة قال الذی اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنی عمارا[14] قال وقال الليث ثنی خالد بن يزيد عن سعيد بن ابی هلال ان ابا الاسود اخبره عن عروة عن عائشة عن النبی صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تحدث فی العنان والعنان الغمام بالامر يكون فی الارض فتسمع الشياطين الكلمة فتقرها[15] فی اذن الكاهن كما تقر القارورة فيزيدون معها مائة كذبة حدثنا عاصم بن علی ثنا ابن ابی ذئب عن سعيد المقبری عن ابيه عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب[16] من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك الشيطان حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم

اسماء الرجال

معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو محمد بن مسلم بن شهاب عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزی الاعمش هو سليمان بن مهران آدم هو ابن ابی اياس العسقلانی شعبة هو ابن الحجاج العتكی منصور هو ابن المعتمر الكوفی سالم بن ابی الجعد رافع الاشجعی مولاهم الكوفی التابعی شبابة هو ابن سوار الفزاری المروزی محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابی الاوزاعی ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن كثير الطائی مولاهم ابو النصر اليمانی ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی ابی الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مالك ابن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدی الكوفی اسرائيل هو ابن يونس بن ابی اسحق السبيعی علقمة بن قيس النخعی الكوفی ابو بردة اسمه عويمر بن مالك الانصاری الخزرجی وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله ابو نعيم خالد بن يزيد السكسكی ابا الاسود هو محمد بن عبد الرحمن عاصم بن علی بن عاصم بن صهيب الواسطی مولى قريبة بنت محمد بن ابی بكر الصديق ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن

الجنين او الثوب الملفوف على الطفل اجارة منعه وحماه

ـله قوله اخراكم. اى الطائفة المتاخرة اى يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم متاخرين عنكم او اقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالدا اى تضارب الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين اى قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم فتجالدا اى الكفار واخرى المسلمين ١٢ ك خ ـ٥٢ قوله ابى ابى اى كان اليمان والد حذيفة فى المعركة وظن المسلمون انه من عسكر الكفار فقصدوا قتله فصاح حذيفة يقول هو ابى لا تقتلوه فما انحجزوا اى ما امتنعوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم وعفا عنكم فمازالت فى حذيفة بقية خير اى حزن وتاسف من قتل ابيه بغلك الوجه اى لم يزل قلبه ضيقا. كذا فى مجمع البحار ـ٥٣ قوله بقية خير اى بقية دعاء واستغفار لقاتل اليمان حتى مات قال التيمى معناه مازال فى حذيفة بقية حزن على ابيه من قتل المسلمين ١٢ ك ـ٥٤ اختلاس اى من التفت فى الصلوة سلب الشيطان من كمال صلاته ١٢ مجمع البحار

المشركون فصاح ابليس اى عباد الله اُخراكم فرجعت اُولاهم فاجتلدت هى و اُخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اى عباد الله ابى ابى فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فمازالت فى حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله عزوجل **حدثنا** الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن اشعث عن ابيه عن مسروق قال قالت عائشة سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل فى الصلوٰة فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلوٰة احدكم **حدثنا** ابو المغيرة ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى سليمن بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا الاوزاعى ثنى يحيى بن ابى كثير ثنى عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن سُمَىّ مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك **حدثنا** على بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص اخبره ان اباه سعد بن ابى وقاص قال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله كنت احق ان يهبن ثم قال اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك **حدثنا** ابراهيم بن حمزة ثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضا فليستنثر ثلثا فان الشيطان يبيت على خيشومه **باب** ذكر الجن وثوابهم وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم يقصون عليكم اياتى الاية بخسا نقصا وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن وقال الله عزوجل ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون عند الحساب **حدثنا** قتيبة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة الانصارى عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدرى قال له انى اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت فى غنمك وباديتك فاذنت بالصلوٰة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** قوله عزوجل واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله فى ضلال مبين مصرفا معدلا صرفنا وجهنا **باب** قول الله عزوجل وبث فيها من

اسماء الرجال الحسن بن الربيع البجلى الكوفى ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفى اشعث بن سليم المحاربى ابيه سليم ابى الشعثاء المحاربى الكوفى مسروق هو ابن الاجدع الكوفى ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصى الاوزاعى عبد الرحمن ابن عمرو يحيى بن ابى كثير ابو النصر اليمامى عبد الله بن ابى قتادة بن ربعى الانصارى سليمان المعروف بابن ابنة شرحبيل الدمشقى الوليد هو ابن مسلم الدمشقى الاوزاعى ومن بعده مروا انفا عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى سُمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرشى المدنى ابى صالح ذكوان الزيات على هو ابن عبد الله المدينى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم ابراهيم بن حمزة الزبيرى القرشى ابن ابى حازم هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد محمد بن ابراهيم بن الحارث القرشى عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمى باب ذكر الجن قتيبة هو ابن سعيد الثقفى مالك هو الامام المدنى ۞ حل اللغات اجتلدت اى اقتتلت. ما احتجزوا اى ما امتنعوا. اختلاس اختطاف بسرعة. عدل بالفتح مثل. الحرز سمى بها التعويذ لان فيه حرزا وحفظا. افظ واغلظ من الفظاظة والغلظ بمعنى شدة الخلق وخشونة الجانب. فجا اى طريقا واسعا. ۞ عـ٥ قال القسطلانى قد دل على وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع كافة العلماء فى عصر الصحابة والتابعين عليه وتواتر نقلها عن الانبياء عليهم السلام فلا عبرة بانكار الفلاسفة وغيرهم ١٢ خ

كُلِّ دَابَّةٍ قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ الثُّعْبَانُ الحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا يُقَالُ الحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ الجَانُّ وَالأَفَاعِي وَالأَسَاوِدُ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا فِي
مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ يُقَالُ صَافَّاتٍ بُسُطٍ أَجْنِحَتَهُنَّ يَقْبِضْنَ يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا هِشَامُ
ابْنُ يُوسُفَ انا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ اقْتُلُوا الحَيَّاتِ
اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ البَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الحَبَلَ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا
فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ لَا تَقْتُلْهَا فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ فَقَالَ إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ
البُيُوتِ وَهِيَ العَوَامِرُ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الخَطَّابِ وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحٰقُ
الكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ وَقَالَ صَالِحٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ
الخَطَّابِ. بَابٌ خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ حدثنا إِسْمٰعِيلُ ثني مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ
عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ
خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ وَمَوَاقِعَ القَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ انا
مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ رَأْسُ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ وَالفَخْرُ وَ
الخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالفَدَّادِينَ أَهْلِ الوَبَرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ حدثنا مُسَدَّدٌ ثنا يَحْيَى عَنْ
إِسْمٰعِيلَ ثني قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَشَارَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ فَقَالَ الإِيمَانُ يَمَانٍ
هٰهُنَا أَلَا إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَ
مُضَرَ حدثنا قُتَيْبَةُ ثنا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ
الدِّيَكَةِ فَسَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا
حدثنا إِسْحٰقُ انا رَوْحٌ ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ جُنْحُ
اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ
وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَ
عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثنا وُهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَإِنِّي لَا أُرَاهَا إِلَّا الفَارَ إِذَا وُضِعَ لَهَا
أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُهُ
قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِي مِرَارًا أَفَقَلْتُ أَقْرَأُ التَّوْرٰةَ حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ثني يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِلْوَزَغِ الفُوَيْسِقُ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِقَتْلِهِ حدثنا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ ثنا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ
أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ البَصَرَ وَيُصِيبُ الحَبَلَ

الجنان اي في رواية الاصيلي الجنان — قال — رأى — فسلوا الله — قال — حدثنا — قال — النبي

حاشية السندي

(قوله واني لا اراها الا الفار) هذا يدل على بقاء المسوخ وقد صح انه لا يبقى ولا يبقى له نسل وبه يقول الجمهور. ولا يخفى ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فلعله قاله قبل ان يتبين حقيقة الامر بالوحي ويحتمل ان المراد ان ذلك القوم مسخوا فارا فاخذ الفار

تابعه حماد بن سلمة اباأسامة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابتر وقال انه يصيب البصر ويذهب الحبل حدثنا عمرو بن علي ثنا ابن ابي عدي عن ابي يونس القشيري عن ابن ابي مليكة ان ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى قال ان النبي صلى الله عليه وسلم هدم حائطا له فوجد فيه سلخ حية فقال انظروا اين هو فنظروا فقال اقتلوه فكنت اقتلها لذلك فلقيت ابا لبابة فاخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الجنان الا كل ابتر ذي طفيتين فانه يسقط الولد ويذهب البصر فاقتلوه حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر انه كان يقتل الحيات فحدثه ابو لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك عنها باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحرم الفارة والعقرب والحديا والغراب والكلب العقور حدثنا عبد الله بن مسلمة انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه العقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحداة حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد ثنا كثير عن عطاء عن جابر بن عبد الله رفعه قال خمروا الآنية واوكوا الاسقية واجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم عند المساء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قال ابن جريج وحبيب عن عطاء فان للشياطين حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرني يحيى بن آدم عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنزلت والمرسلات عرفا فانا لنتلقاها من فيه اذ خرجت حية من جحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها وعن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله قال وانا لنتلقاها من فيه رطبة وتابعه ابو عوانة عن مغيرة وقال حفص وابو معاوية وسليمان بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله مثله حدثنا نصر بن علي انا عبد الاعلى ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض قال ثنا عبيد الله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر ببيتها فاحرق بالنار فاوحى الله اليه فهلا نملة واحدة باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى شفاء حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثني عتبة بن مسلم اخبرني عبيد بن حنين قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى شفاء حدثنا الحسن بن صباح ثنا اسحق الازرق ثنا عوف عن الحسن وابن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على راس ركي يلهث قال كاد يقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك حدثنا علي بن عبد الله

اسماء الرجال مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى بن سعيد القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام عمرو بن علي الصيرفي البصري ابو حفص الفلاس ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله مالك ابن اسمعيل ابو غسان النهدي الكوفي جرير بن حازم بن زيد الازدي تابع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني. باب خمس من الدواب الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يزيد بن زريع البصري معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري الزهري هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبير عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عبد الله بن دينار العدوي مسدد وتكرر ذكره حماد بن زيد بن درهم كثير بن شنظير البصري عطاء هو ابن ابي رباح عبدة بن عبد الله الخزاعي يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعي علقمة بن قيس النخعي نصر بن علي الجهضمي الازدي عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي باب اذا وقع الذباب الخ خالد بن مخلد البجلي الكوفي سليمان القرشي التيمي عتبة بن مسلم مولى بني تيم عبيد بن حنين مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي الحسن ابن صباح الواسطي اسحاق الازرق بن يوسف الواسطي الحسن البصري ابن سيرين محمد علي بن عبد الله المدني

حل اللغات الحديا تصغير حداة كعنبة طائر معروف يقال له بالفارسية زغن الغراب يقال له بالفارسية زاغ سمي بذلك لسواده ومنه قوله تعالى وغرابيب سود والعرب تتشاءم به ولذلك اشتقوا من اسمه الغربة وغراب البين. الابقع سمي به لانه بان عن نوح عليه السلام لما وجهه الى الماء فذهب ولم يرجع وسمي فاسقا لتخلفه حين ارسله نوح ليأتيه بخبر الارض فترك امره ووقع على جيفة الكلب العقور سگ گزندہ. خمروا من التخمير وهو التغطية. اوكوا الاسقية اي شدوها بالوكاء وهو الخيط. اجيفوا كاقيموا من الاجافة اي اغلقوا. اكفتوا ضموا. خطفة وهو اخذ الشئ بسرعة. وقيت على صيغة المجهول اي حفظت. من فيه اي من فمه. رطبة غضة طرية اول ما تلاها. خشاش الارض هوامها وحشراتها كالفارة ونحوها. لدغته اي قرصته. نملة چيونٹی سميت نملة لتنملها ١٢

ل قوله كما انك ههنا يعني كما لاشك في كونك في هذا المكان كذلك لاشك في حفظي له ۱۲ ك ۲ قوله لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قال بعضهم بمقتضى عموم لفظ كلب وخصصه آخرون بغير ما هو للحاجة ككلب الزرع وكذلك الصورة خصصها بعضهم بالصور المحرمة كذا قال الكرماني ومر بيانه في ص ۴۵۸ ۳ قوله امر بقتل الكلاب وذلك حين كثرتها ويسقط انفها انهى حين قلت وانقطع الانف ولما اليوم فيقتل العقور لا غير - مجمع البحار وفي الطيبي اجمعوا على قتل العقور واختلفوا فيما لا ضرر فيه قال امام الحرمين امر النبي صلى الله عليه وسلم اولا بقتلها كلها ثم نسخ ذلك الا الاسود البهيم ثم استقر الشرع على النهي من قتل جميع الكلاب التي لا ضرر فيها حتى الاسود البهيم انتهى ۱۲ ۴ قوله قيراط ورد في رواية اخرى قيراطان فالجمع انه يحتمل ان يكونا في نوعين من الكلاب احدهما اشد اذى من الآخر او يختلف باختلاف المواضع فيكون القيراطان في المدينة خاصة لزيادة فضلها والقيراط في غيرها او القيراطان في المدائن والقرى والقيراط في البوادي او يكون ذلك في زمانين فذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ والقيراط ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى والمراد نقص جزء من اجزاء عمله - كذا في الطيبي ۵ قوله من اقتنى كلبا اي اتخذه قوله لا يغني عنه اي لا ينفعه لا يحفظ زرعا ولا ضرعا اي ما فيه زراعة او ماشية قال الكرماني فان قلت لا تعلق لبعض هذه الاحاديث بترجمة الباب قلت هذا آخر كتاب بدء الخلق فذكر فيه ما ثبت عنده مما يتعلق ببعض المخلوقات والله سبحانه اعلم انتهى ۱۲ ۶ قوله كتاب الانبياء جمع نبي وقد قرئ بالهمز فقيل هو الاصل وتركه تسهيل وقيل الذي بالهمز من النبأ والذي بغيرها من النبوة وهي الرفعة والنبوة نعمة يمن بها الله على من شاء ولا يبلغها احد بعلمه ولا كشفه ولا يستحقها باستعداد ولاية ووقع في ذكر عدد الانبياء حديث ابي ذر مرفوعا انهم مائة الف واربعة وعشرون الفا الرسل منهم ثلاث مائة وثلاث عشر صححه ابن حبان - كذا في الفتح ۷ قوله صلصال الخ يريد تفسير قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار صلصال هو طين خلط بالرمل ويتصلصل اي يتصوت والفخار هو المطبوخ بالنار اي الخذف وقال صلصل صل فضوعف فاء الفعل نحو صرصر وكبكب ۱۲ كرماني زخ ۸ قوله يقال منتن الخ قال في الفتح اما التفسير بالمنتن فروى الطبري عن مجاهد وروي عن ابن عباس ان المنتن تفسير المسنون واما البقية فكانه من كلام المصنف انتهى ۱۲ ۹ قوله فمرت به الخ يريد تفسير قوله تعالى فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به اي استمر بها الحمل حتى وضعته ۱۲ ك ۱۰ قوله كل شيء خلقه قال تعالى ومن كل شيء خلقنا زوجين وقال خلق الزوجين الذكر والانثى اي كل شيء خلقه الله تعالى فهو شفع والخالق هو الوتر وحده لا شريك له فان قلت السموات السبع ليس بشفع بل وتر قلت معناه شفع الارض كما ان البحر والبر والجن والانس والشمس والقمر ونحوها شفع ۱۲ ملتقط من كرماني ۱۱ قوله الا من آمن اي قوله الا الذين آمنوا فقوله الا من آمن وامثال هذه كثيرة لجمع الكتاب للتكثير للفوائد والله اعلم بمراده ۱۲ ك ۱۲ قوله لازب لازم يريد تفسير قوله تعالى انا خلقناهم من طين لازب قال ابن عباس من التراب والماء فيصير طينا يلزق ولما التفسير باللازم فكانه بالمعنى وهو تفسير ابي عبيدة ۱۲ ف ۱۳ قوله ونشئكم كانه يريد تفسير قوله وننشئكم فيما لا تعلمون قوله في اي خلق نشاء هو تفسير قوله فيما لا تعلمون ۱۲ ف ۱۴ قوله يتسنه يتغير هو تفسير قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه اي لم يتغير فان قلت ما وجه تعلقه بقصة آدم قلت ذكر تبعية المسنون لانه قد يقال باشتقاقه منه قوله حما قال تعالى من حما مسنون اي طين متغير كذا في الكرماني ۱۲ ۱۵ قوله يخصفان اشار بهذا الى قوله تعالى وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة ثم فسر يخصفان بقوله اخذ الخصاف وهو بكسر المعجمة وخفة الصاد المهملة جمع خصفة بالتحريك الجلة من الخوص تعمل للتمر كذا في العيني والقاموس ۱۲ ۱۶ قوله لم يزل الخلق حتى الآن اي ان كل قرن يكون نشاته في الطول اقصر من القرن الذي قبله فانتهى تناقص الطول الى هذه الامة واستقر الامر على ذلك ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السالفة كديار ثمود فان مساكنهم تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك ان عهدهم قديم وان الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين اول هذه الامة ولم يظهر لي الآن ما يزيل هذا الاشكال ۱۲ فتح ۱۷ قوله الالوة بفتح الهمزة وضم اللام وشدة الواو وكذا الانجوج بفتح الهمزة واللام وسكون النون وبالجيمين معناه هما عود يتبخر به فلفظ الانجوج تفسير الالوة وعود الطيب تفسير التفسير ك ف ومر بعض بيان الحديث في ص ۴۲۰ ۱۲ ۱۸ قوله الحور العين الحور نساء اهل الجنة جمع حوراء هي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها كذا في المجمع والعين بكسر العين جمع العيناء وهي الواسعة العين ۱۲ لمعات

۲ قال	ثنا سفيان قال حفظته من الزهري كما انك ههنا اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى ثني ابو سلمة ان ابا هريرة حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب حرث او كلب ماشية حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمن اخبرني يزيد بن خصيفة اخبرني
الشيء	السائب بن يزيد انه سمع سفين بن ابي زهير الشنوي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذه القبلة

كتاب الانبياء

باب خلق آدم وذريته وقول الله واذ قال ربك للملئكة اني جاعل في الارض خليفة صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته فمرت به استمر بها الحمل فاتمته ان لا تسجد ان تسجد وقول الله عز وجل واذ قال ربك للملئكة اني جاعل في الارض خليفة قال ابن عباس لما عليها حافظ الا عليها حافظ في كبد في شدة خلق وريشا المال وقال غيره الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس ما تمنون النطفة في ارحام النساء وقال مجاهد انه على رجعه لقادر النطفة في الاحليل كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الا من آمن خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من آمن لازب لازم ننشئكم في اي خلق نشاء نسبح بحمدك نعظمك وقال ابو العالية فتلقى آدم من ربه كلمات فهو قوله ربنا ظلمنا انفسنا وقال فازلهما فاستزلهما يتسنه يتغير آسن متغير المسنون المتغير حما جمع حماة وهو الطين المتغير يخصفان اخذ الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق يخصفان بعضه الى بعض سواتهما كناية عن فرجيهما ومتاع الى حين ههنا الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده قبيله جيله الذي هو منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاستمع ما يحيونك به فانه تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الالوة الانجوج عود الطيب وازواجهم الحور العين على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا في السماء حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبم

(حواشي الهامش: ۲ قال — الشيء — ادم — ببني — تقول — باب في — وريشا — فتلقى آدم — فازلهما — قبيله — الانجوج — فبما)

اسماء الرجال الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف سليمان هو ابن بلال التيمي يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي المدني كتاب الانبياء باب خلق آدم وذريته الخ قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي فيما وصله الطبري باسناد حسن عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي همام هو ابن منبه بن كامل قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البلخي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد عمارة هو ابن القعقاع ابي زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي مسدد هو ابن مسرهد البصري يحيى هو ابن سعيد القطان ام سليم سهلة والدة انس بن مالك **حل اللغات** الشنوي نسبة الى شنوءة اقتنى اي اتخذ - لا يغني عنه زرعا اي لا ينفعه من جهة الزرع ولا ضرعا اي شاة يصلصل يصوت الفخار المطبوخ بالنار اي الخذف فاتمته اي وضعته يخصفان يلزقان جيله جماعته رشحهم عرقهم اذا رأت الماء اي المني ۱۲ - عه اي على صفته وهذا يدل على ان صفات البعض من سواد وغيره تنتفي عند دخول الجنة ۱۲ ف

حاشية السندي: المعهود بعض طباعها وتعلم منها فلذلك الغار المعهود يشرب بعض الالبان دون بعض والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الانبياء صلوات الله عليهم) (قوله باب خلق آدم) في نسخ صحيحة بدل هذه الترجمة كتاب الانبياء وهو ما ترجم به المحشي (قوله وطوله ستون ذراعا) الظاهر بالذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين وقيل بذراع نفسه وهو مردود بان الحديث مسوق للتعريف وهذا رد الى الجهالة لان حاصله ان ذراعه جزء من ستين جزء للطول وهذا يتصور في طويل غاية الطول وقصير غاية القصر وبان ذراع كل واحد مثل ربعه فلو كان ستين ذراعا بذراع نفسه لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده جدا ويلزم منه قبح الصورة وعدم اعتدالها وان يكون عديم المنافع المعدة لها اليدان والله تعالى اعلم وقد وقع ههنا في عبارة الحافظ ابن حجر سهو وتبعه القسطلاني في ذلك - والله تعالى

يُشبه الولدُ حدثنا ابنُ سلام ثنا الفزاري عن حميد عن انس قال بلغ عبدَ الله بن سلام مقدمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينةَ فاتاه فقال انى سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبيٌّ قال ما اولُ اشراط الساعة وما اولُ طعامٍ ياكله اهل الجنة ومن اى شىءٍ ينزع الولد الى ابيه ومن اى شىءٍ ينزع الى اخواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبّرني بهن آنفا جبرئيل عليه السلام قال فقال عبد الله ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امّا اولُ اشراط الساعة فنارٌ تحشر الناسَ من المشرق الى المغرب وامّا اول طعامٍ ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوتٍ وامّا الشبه فى الولد فانّ الرجل اذا غشى المرأةَ فسبقها ماؤه كان الشبه له واذا سبقت كان الشبه لها قال اشهد انك رسول الله ثم قال يا رسول الله انّ اليهود قومٌ بُهتٌ ان علموا باسلامى قبل ان تسألهم بهتونى عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اىُّ رجلٍ فيكم عبد الله بن سلام قالوا اعلمنا وابنُ اعلمنا واخيرنا وابن اخيرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افرأيتم ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله اليهم فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد انّ محمدا رسول الله فقالوا شرُّنا وابن شرّنا ووقعوا فيه حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه يعنى لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها حدثنا ابو كريب وموسى بن حزام ثنا حسين بن على عن زائدة عن ميسرة الاشجعى عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فانّ المرأة خُلقت من ضلعٍ وانّ اعوج شىءٍ فى الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش ثنا زيد بن وهب ثنا عبد الله ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقةً مثل ذلك ثم يكون مضغةً مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقىٌّ وسعيدٌ ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراعٌ فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراعٌ فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابى بكر بن انس عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انّ الله وكّل فى الرحم ملكا فيقول يا ربّ نطفةٌ يا رب علقةٌ يا رب مضغةٌ فاذا اراد ان يخلقها قال يا رب اذكرٌ ام انثى يا رب اشقىٌّ ام سعيدٌ فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك فى بطن امه حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابى عمران الجونى عن انس يرفعه انّ الله تبارك وتعالى يقول لاهون اهل النار عذابا لو انّ لك ما فى الارض من شىءٍ كنت تفتدى به قال نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وانت فى صلب آدم ان لا تشرك بى فابيت الا الشرك حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفلٌ من دمها لانه اول من سنّ القتل

باب الارواح جنود مجنّدة وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجنّدة فما تعارف منها ائتلف

(حاشیہ متن: النبى — ۲ استبقت — سبق ماؤها — ۲ قالا — ۲ يا رب)

۵۱ قوله يشبه الولد اى لولا ان لها نطفة وماء فباى سبب يشبهها ولدها ۱۲ كرمانى خير جارى ۵۲ قوله بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سمع عبد الله بن سلام بتخفيف اللام قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ينزع الولد الخ اى يشبه اباه ويذهب اليه قوله زيادة كبد حوت زيادة الكبد هى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى اطيبها وهى فى غاية اللذة وقيل هى اهنأ طعاما وامرأه ۱۲ ك ح ۵۳ قوله بهت بضم الموحدة وسكون الهاء جمع البهوت وهو كثير البهتان ولفظ اخيرنا دليل من قال ان افعل التفضيل بلفظ الاخير مستعمل كذا فى الكرمانى قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله واما الشبه الى قوله كان الشبه لها لانه فى الذرية والترجمة فى خلق آدم وذريته ۱۲ ۵۴ قوله نحوه قال فى الفتح لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير فكانه يشير الى ان اللفظ الذى حدثه به شيخه هو بمعنى اللفظ الذى ساقه فكانه كتب من حفظه فتردد فى بعضه ويؤيده انه وقع فى نسخة الصغانى بعد قوله نحوه يعنى ولم اره من طريق ابن المبارك عن معمر الاعند المصنف وسياتى عنده فى ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذه اللفظ الا انه زاد فى آخره الدهر ۱۲ ۵۵ قوله يعنى لولا بنو اسرائيل قال القسطلانى فيه حذف قيل لعله روى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلعم لولا بنو اسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر ثم رواه عن بشر الخ ثم قال نحوه اى نحو الحديث المذكور وفسر ذلك بقوله لولا بنو اسرائيل انتهى ۱۲ فتح ۵۶ قوله لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون وبالزاى اى لم ينتن قيل كانوا يدخرون السلوى وكانوا قد نهوا عنه فادخروا فعوقبوا كذا فى الكرمانى قال القاضى البيضاوى لولا ان بنو اسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى خنز لما ادخر فلم يخنز وبذا اظهر ۱۲ خير جارى ۵۷ قوله لولا حواء اى امرأة آدم وهى بالمد سميت بذلك لانها ام كل حى وسياتى صفة خلقها فى الحديث الذى بعده وقوله لم تخن انثى زوجها فيه اشارة الى ما وقع من حواء فى تزيينها لآدم الاكل من الشجرة حتى وقع فى ذلك فمعنى خيانتها انها قبلت ما زين لها ابليس حتى زينته لآدم ولما كانت هى ام بنات آدم اشبهها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل او بالقول وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفاحشة حاشا وكلا ولكن لما مالت الى شهوة النفس من اكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له واما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وقريب من هذا الحديث جحد آدم فجحدت ذريته ۱۲ فتح ۵۸ قوله استوصوا بالنساء خيرا قال البيضاوى الاستيصاء قبول الوصية اى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى فيهن فانهن خلقن خلقا فيهن اعوجاج فكانهن خلقن من اصل معوج كالضلع مثلا فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بالصبر على اعوجاجهن وقيل اراد ان اول النساء وهى حواء خلقت من ضلع من اضلاع آدم قال الطيبى السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير ۱۲ خير جارى ۵۹ قوله ضلع بكسر الضاد وفتح اللام مفرد الضلوع وتسكين اللام جائز قوله ان اعوج شىء هو افعل التفضيل على سبيل الشذوذ لانه من العيوب فائدة هذه المقدمة الشريفة بيان انها خلقت من الذى فى اعلى الضلوع كذا فى الخير الجارى وفى الفتح قيل فيه اشارة الى ان حواء خلقت من ضلع آدم الايسر اى انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله انتهى ۱۲ قسطلانى ۶۰ قوله لو ان لك الخ فيه اشارة الى قوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما فى الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به قال فى الفتح ومناسبته للترجمة توخذ من قوله وانت فى صلب آدم فان فيه اشارة الى قوله تعالى واذ اخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم الآية ۱۲ ۶۱ قوله كفل من دمها الكفل النصيب والمراد قابيل حيث قتل هابيل وهو اول مقتول على وجه الارض فان قلت لا تزر وازرة وزر اخرى قلت هذا جزاء التاسيس وهو فعل نفسه قاله الكرمانى قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان القاتل هو قابيل وهو ابن آدم من صلبه وهو داخل فى لفظ الذرية فى الترجمة ۱۲ ۶۲ قوله الارواح جنود مجندة قال النووى معناه جموع مجتمعة وانواع مختلفة واما تعارفها فقيل انها موافقة صفاتها التى خلقها الله عليها وتناسبها فى اخلاقها وقيل انها خلقت مجتمعة ثم تفرقت فى اجسادها فمن وافق الصفة الفه ومن باعده نافره فان قلت ما مناسبة هذا الباب بكتاب الانبياء قلت لعل الاشارة الى ان آدم واولاده مركب من البدن والروح قاله الكرمانى وفى الخير الجارى فى حديث الباب ايماء الى ان اتباع الرسل لهم مناسبة قديمة بهم عليهم الصلوة والسلام قال فى اللمعات فيه دليل على ان الارواح ليست باعراض وعلى انها كانت موجودة قبل الاجساد ولا يلزم من ذلك قدمها ۱۲

اسماء الرجال

ابن سلام هو محمد السلمى مولاهم البيكندى الفزارى مروان بن معاوية الكوفى حميد بن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى انس ابن مالك عبد الله بن سلام هو الاسرائيلى بشر بن محمد بكسر الموحدة المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى ابو كريب محمد بن العلاء الكوفى موسى بن حزام الترمذى ابو عمران حسين بن على بن الوليد الجعفى زائدة بن قدامة الثقفى ميسرة هو ابن عمار ابى حازم سلمان الاشجعى عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى زيد بن وهب الجهنى عبد الله هو ابن مسعود الهذلى ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم الازدى قيس بن حفص الدارمى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى البصرى شعبة بن الحجاج العتكى ابى عمران عبد الملك بن حبيب الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عبد الله بن مرة الهمدانى الكوفى مسروق بن الاجدع ابو عائشة الكوفى باب الارواح جنود مجندة وقال الليث هو ابن سعد الامام المصرى وصله المؤلف فى الادب المفرد يحيى بن سعيد هو الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعيد بن زرارة الانصارية اكثرت عن عائشة

حل اللغات

مقدم مصدر ميمى بمعنى القدوم۔ ينزع الولد الى ابيه اى يشبه اباه۔ زيادة كبد حوت وهى القطعة المنفردة المتعلق بالكبد وهى اطيبها۔ غشى اى جامع۔ بهت جمع بهيت كقضيب وقضب هو المفترى الكثير البهتان۔ لم يخنز اى لم ينتن۔ ضلع پسلی۔ استوصوا من الاستيصاء يعنى قبول الوصية۔ علقة اى دما غليظا جامدا۔

اعلم ان قوله فيما يشبه الولد لا يخفى ان الشبه من جهة الماء ولا دخل فيه للاحتلام وهو محل الكلام فكان المراد ان الاحتلام منشؤه الماء فانه ينشأ عن فيضانه وكثرته فاذا ثبت وجود الماء للمرأة علم انها لابد ان تحتلم اذا اكثر الماء وفاض والله تعالى اعلم اه سندى

وما تناكر منها اختلف وقال يحيى بن ايوب ثنى يحيى بن سعيد بهذا باب قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه
قال ابن عباس بادى الرأى ما ظهر لنا اقلعى امسكى وفار التنور نبع الماء وقال عكرمة وجه الارض وقال
مجاهد الجودى جبل بالجزيرة داب حال انا ارسلنا نوحا الى قومه الى اخر السورة حدثنا عبدان انا عبدالله
عن يونس عن الزهرى قال سالم وقال ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم
ذكر الدجال فقال انى لانذركموه وما من نبى الا انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكنى اقول لكم فيه قولا
لم يقله نبى لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة
سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبى قومه انه
اعور وانه يجئ معه بتمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هى النار وانى انذركم به كما انذر به نوح قومه
حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجئ نوح وامته فيقول الله هل بلغت فيقول نعم اى رب فيقول لامته هل بلغكم فيقولون لا
ما جاءنا من نبى فيقول لنوح من يشهد لك فيقول محمد وامته فنشهد انه قد بلغ وهو قوله وكذلك جعلنكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل حدثنا اسحق بن نصر ثنا محمد بن عبيد ثنا ابو حيان عن ابى زرعة
عن ابى هريرة قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى دعوة فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال انا
سيد الناس يوم القيمة هل تدرون بم يجمع الله الاولين والاخرين فى صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم
الداعى وتدنو منهم الشمس فيقول بعض الناس الا ترون الى ما انتم فيه الى ما بلغكم الا تنظرون الى من يشفع لكم
الى ربكم فيقول بعض الناس ابوكم ادم فياتونه فيقولون يا ادم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فيقول ربى غضب اليوم
غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ونهانى عن الشجرة فعصيت نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى
اذهبوا الى نوح فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وسماك الله عبدا شكورا اما ترى الى ما نحن
فيه الا ترى الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده
مثله نفسى نفسى ائتوا النبى فياتونى فاسجد تحت العرش فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع وسل تعطه
قال محمد بن عبيد لا احفظ سائره حدثنا نصر بن على انا ابو احمد عن سفين عن ابى اسحق عن الاسود بن يزيد
عن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر مثل قراءة العامة باب وان الياس لمن المرسلين
اذ قال لقومه الا تتقون الى وتركنا عليه فى الاخرين قال ابن عباس يذكر بخير سلام على ال ياسين انا
كذلك نجزى المحسنين انه من عبادنا المؤمنين ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس ان الياس
هو ادريس باب ذكر ادريس وقول الله عز وجل ورفعناه مكانا عليا حدثنا عبدان انا
عبدالله ثنا يونس عن الزهرى ح وثنا احمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن ابن شهاب قال قال انس

ابى — فعصيته — اما — ٢ بن نصر

قوله وما تناكر منها اختلف و آنہا کہ نا آشنا بودند و بی مناسبت مختلف شدند و بیگانہ گشتند و ایں تعارف و تناکر در دنیا بالہام الٰہی ست بی آنکہ بیاد ایشاں باشد ہم دراں موطن میان خود آشنائی و بیگانگی بیکدیگر داشتند و از ینجاست کہ نیکاں بہ نیکاں آشنا و محب و مائل باشند و بداں بہ بداں و اگر بجہت بعض عوارض و اسباب قضیہ برخلاف ایں اتفاق افتد نادر بود و آخر مآل و مرجع باں گردد کہ اصل ست ١٢ ترجمہ شیخ بر مشکوۃ قوله باب قول الله تعالى ولقد ارسلنا نوحا الى قومه كذا لابى ذر ويؤيده ما وقع فى الترجمة من شرح الكلمات اللاتى من هذه القصة فى سورة هود وفى رواية الحفصى واتل عليهم نبا نوح الى قوله من المسلمين وللباقين انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذر قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى آخر السورة وقد ذكر بعض هذا الاخير فى رواية ابى ذر قبل الاحاديث المرفوعة ونوح هو ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف ابن متوشلخ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة وفتح الشين المعجمة واللام بعدها معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون الخفيفة بعدها واو ساكنة ثم معجمة وهو ادريس فيما يقال وقد ذكر ابن جرير ان مولد نوح كان بعد وفاة آدم بمائة وستة وعشرين عاما وانه بعث وهو ابن ثلثمائة وخمسين وقيل غير ذلك وانه عاش بعد الطوفان ثلاث مائة سنة وخمسين وقيل ان مدة عمره الف سنة الا خمسين عاما قبل البعثة وبعدها وبعد الغرق ١٢ فتح قوله بادى الرأى يريد تفسير قوله تعالى وما نرىك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادى الرأى اى اول النظر قبل التامل وقال تعالى يا سماء اقلعى الاقلاع عن الامر الكف عنه ولفظ التنور مما توافق فيه اللغات كلها قال تعالى واستوت على الجودى هو جبل بالجزيرة وهى ما بين دجلة والفرات وقال تعالى مثل داب قوم نوح الداب الحال والعادة ١٢ ك قوله لقد انذر نوح قومه خص نوحا بالذكر اما لانه هو اول من انذر وهدد قومه بخلاف من سبق عليه فانهم كانوا فى الارشاد مثل تربية الاباء للاولاد واما لانه اول الرسل المشرعين شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا ولانه ابو البشر الثانى وذريته هم الباقون فى الدنيا لا غيرهم ١٢ ك خ قوله تمثال اى صورة وفى بعضها بمثال بحرف الجر ولفظ مثال قوله كما انذر وجه الشبه فيه الانذار المقيد بمجئ المثال فمجئه والا فالانذار لا يختص به ١٢ ك قوله محمد وامته لما كان محمد صلى الله عليه وسلم مزكيا لهم كما قال تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا فكان صلى الله عليه وسلم بتزكيته مقر الشهادة وهم مثبتا كان كانه معهم فى الشهادة فلذا قال محمد وامته ١٢ ك قوله فى دعوة اى ضيافة قوله تعجبه اى لنضجها وسرعة استمرائها مع لذتها وحلاوة مذاقها قوله نهس النهس بالمهملة الاخذ باطراف الاسنان وبالمعجمة الاخذ بالاضراس وتقييد سيادته بيوم القيمة لا ينافى السيادة فى الدنيا انما خصه به لان هذه القصة قصة يوم القيمة ١٢ ك قوله فيبصرهم الناظر اى يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب ويسمعهم الداعى اى انهم بحيث اذا دعاهم داع سمعوه ١٢ مجمع قوله نفسى نفسى اى نفسى هى التى تستحق ان تشفع لها لان المبتدأ والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمها وهو مبتدأ والخبر محذوف ١٢ ك قوله انت اول الرسل وانما قالوا انت اول الرسل لان آدم الثانى او لانه اول رسول هلك قومه او لان رسالة آدم كانت بمنزلة التربية للاولاد وقال ابن بطال آدم ليس برسول ١٢ كذا فى الكرمانى قوله تشفع من التشفيع وهو قبول الشفاعة كذا فى الكرمانى قال فى اللمعات اعلم ان الشفاعات الاخروية انواع وكلها ثابتة لسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم بعضها على الخصوص وبعضها بالمشاركة ويكون هو المتقدم فيها وهو الذى يفتح باب الشفاعة اولا صلى الله عليه وسلم فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعات بالاطلاق انتهى ١٢ قوله مثل قراءة العامة يعنى قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالادغام وباهمال الدال كما هو القراءة المشهورة التى يقرأ بها القراء السبعة لا بفك الادغام وبالمعجمة كما قرأ الشواذ ١٢ ك خ قوله باب وان الياس الخ سقط لفظ باب من رواية ابى ذر وكان المصنف رجح عنده كون ادريس ليس من اجداد نوح فلهذا ذكره بعده وساذكر ما فى ذلك فى الباب الذى يليه والياس بهمزة قطع وهو اسم عبرانى واما قوله تعالى سلام على الياسين فقرأ الاكثر الاسم المذكور وزيادة ياء ونون فى آخره وقراءة اهل المدينة آل ياسين بفصل آل من ياسين كذا فى الفتح وفى الكشاف واما من قرأ على آل ياسين فعلى ان ياسين اسم اب الياس اضيف اليه آل كذا فى الكرمانى ١٢

اسماء الرجال — وقال يحيى بن ايوب الغافقى البصرى مما وصله الاسمعيلى باب قول الله عز وجل ولقد ارسلنا الخ قال ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم عبدان هو لقب عبدالله بن عثمان العتكى مولاهم المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو عبدالله بن عمر الدجال الكثير الكذب وهو من الدجل وهو الخلط والتمويه عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم البصرى الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفى ابى صالح ذكوان الزيات ابى سعيد هو سعد بن مالك الانصارى اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدى ابو حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمى ابى زرعة هو هرم بن عمرو البجلى نصر ابن على بن نصر الجهضمى الازدى البصرى ابى اسحاق عمرو بن عبدالله السبيعى باب وان الياس لمن المرسلين. هو الياس بن ياسين سبط هارون اخى موسى بعث بعده باب ذكر ادريس عبدان وعبدالله ويونس والزهرى تم تقدموا الآن احمد بن صالح هو ابو جعفر المصرى عنبسة هو ابن خالد الايلى يونس هو ابن يزيد وهو عم عنبسة ابن شهاب هو الزهرى حل اللغات الجودى جبل بجزيرة ابن عمر فى الشرق ما بين دجلة والفرات فنهس من النهس وهو اخذ اللحم بالاسنان ١٢

حاشية السندى (قوله فنشهد انه قد بلغ) قد يستنبط من هذا انه يكفى فى الشهادة مجرد العلم ولا حاجة فيها الى العيان الا ان يقال لا نقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة والله تعالى اعلم. ثم يقال ان كفى علم القاضى فكفى بالله شهيدا فاى حاجة الى هذه الشهادة والا فكيف يكفى علم هذه الامة مع ان علمهم من جهة اعلامه تعالى والجواب انه سر ولعل المقصود اشهار شرف هذه الامة فله الحمد على ما انعم (قوله هل تدرون بمن) اى بمن يظهر ذلك فما ذكره بيان لسبب ظهور سيادته لا لثبوت سيادته فافهم (قوله ائتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فياتون)

ابن مالك كان ابوذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبرئيل لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال ما معك احد قال معي محمد قال ارسل اليه قال نعم ففتح فلما علونا السماء اذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبرئيل قال هذا ادم وهذه الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبرئيل حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت لي كيف منازلهم غير انه قد ذكر انه قد وجد ادم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبرئيل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امر بموسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فراجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدرة المنتهى فغشيها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك

باب قول الله عز وجل والى عاد اخاهم هودا وقوله اذ انذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متتابعة فترى القوم فيها صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية

حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفين عن ابيه عن ابي نعم عن ابي سعيد بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة

---

٥١ قوله فرج عن سقف بيتي بضم فاء وكسر راء اي فتح واضافة البيت باذني ملابسة اذ هو بيت ام هاني والجمع بينه وبين حديث انا في الحطيم انه كان معراجان **قوله** ففرج صدري بفتحات اي شق هذا الشق لادخال الايمان فيه والشق الذي كان في صباه عند حليمة لاستخراج الهوى منه ١٢ مجمع البحار **٥٢ قوله** انا بمكة قال الشيخ في اللمعات واختلفت الروايات في تعيين مكان الاسراء ففي بعضها انا في الحطيم وفي بعضها في الحجر وفي بعضها انا عند البيت وفي بعضها في بيت ام هاني وهو اشهر والجمع بين هذه الاقوال على ما ذكره في فتح الباري انه بات في بيت ام هاني وبيتها في شعب ابي طالب ففرج سقف بيتها واضاف البيت الى نفسه الشريفة لتبوية فيه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد ثم اخذه الملك فاخرجه من المسجد **قوله** بطست من ذهب فان قيل استعمال الذهب حرام في شرعه عليه الصلوة والسلام فكيف استعمل ههنا فالجواب ان تحريم الذهب انما لاجل الاستمتاع به في هذه الدار واما في الآخرة فهو من اواني الجنة وما وقع في تلك الليلة كان الغالب فيه ما كان من احوال الغيب وعالم الآخرة على ان الاستعمال والاستمتاع لم يحصل له صلى الله عليه وسلم فافهم انتهى ١٢ **٥٣ قوله** قال ارسل اليه هذا السوال من الملك الذي هو خازن السماء يحتمل وجهين احدهما الاستعجاب بما انعم الله عليه من هذا التعظيم والاجلال حتى اصعده الى السموات والثاني الاستبشار بعروجه اذ كان من البين عندهم ان احدا من البشر لا يترقى الى اسباب السماء من غير ان ياذن الله له ويامر ملائكته باصعاده ١٢ عمدة القاري **٥٤ قوله** اسودة جمع سواد كالازمنة جمع زمان والسواد الشخص وقيل الجماعات وسواد الناس عوامهم ويقال هي الاشخاص من كل شيء ١٢ عيني **٥٥ قوله** لمستوى بفتح الواو اي موضع مشرف يستوي عليه وهو المصعد **قوله** صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اي صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملائكة تكتب الاقضية او ما شاء الله والجنابذ جمع الجنبذ هو القبة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في ص ٥١ في اول كتاب الصلوة ١٢ **٥٦ قوله** اذ انذر قومه بالاحقاف وهو جمع الحقف وهو المعوج من الرمل والمراد ههنا مساكن عاد قوله قال ابن عيينة عتت اي الريح يوم هلاكهم على الخزان اي خزان الرياح ١٢ كرماني والخزان بضم المعجمة وتشديد الزاي جمع خازن اي عتت على خزان الرياح فخرجت بلا كيل ووزن بالغلبة ١٢ قاله عثمان في التوضيح وفي الفتح اما تفسير الصرصر بالشدة فهو قول ابي عبيد في المجاز واما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قول عائشة قال عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم انتهى ١٢ **٥٧ قوله** حسوما متتابعة وهو تفسير ابي عبيدة قال هو من الحسم بمعنى القطع ١٢ فتح الباري **٥٨ قوله** بالدبور وهو بالفتح الريح التي تقابل الصبا والقبول اي الريح الغربي ١٢ مجمع **٥٩ قوله** بذهيبة مصغرا قال الخطابي انما انثها على نية القطعة من الذهب وقد يؤنث الذهب في اللغات ـ كذا في الخير الجاري ١٢

اسماء الرجال

ابوذر اسمه جندب بن جنادة على الاصح هو الغفاري الصحابي تقدم اسلامه وتاخر هجرته فلم يشهد بدرا مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان رض **قال** ابن شهاب الزهري **ابن حزم** بالمهملة وسكون الزاي ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة **ابن عباس** وابا حبة بتشديد التحتية ولابي ذر وابن عساكر ابا حبة بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب وابن حزم عن ابي حبة منقطع لانه استشهد باحد قبل مولد ابن حزم بمدة **باب** قول الله عز وجل الخ **فيه عن عطاء** هو ابن ابي رباح **سليمان** بن يسار الهلالي المدني **محمد بن عرعرة** هو ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون ابن النعمان الناجي السامي **شعبة** ابن الحجاج الورد العتكي **الحكم** هو ابن عتيبة **مجاهد** هو ابن جبر **قال ابن كثير** العبدي البصري اسمه محمد وصله المؤلف في تفسير براءة **سفيان** هو الثوري الكوفي **عن ابيه** سعيد بن مسروق الثوري الكوفي **ابن ابي نعم** بضم النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن البجلي الكوفي العابد **ابي سعيد** سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري

حل اللغات:- اسودة جمع سواد اي اشخاص. نسم بفتح النون والسين المهملة ارواح ظهرت لمستوى اي علوت موضعا مشرفا يستوي عليه وهو المصعد. صريف الاقلام اي تصويتها حالة كتابة الملائكة ما يقضيه الله تعالى الاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه اعوجاج والمراد مساكن قوم هود. صرعى جمع صريع. ذهيبة مصغرا اي قطعة من الذهب ١٢

يحتمل ان المراد بالنبي نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان العلم المعهود بهذا العلم سيما في ذلك اليوم والمراد انه يدلهم على من يدلهم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو بالواسطة فكانه يقول لهم ائتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان المراد به ابراهيم ومعنى فياتوني اي فينتقل الامر كذلك الى ان ياتوني والله تعالى اعلم. قوله ثم مررت بموسى (الخ) كان كلمة ثم لمجرد التراخي في الاخبار لا للترتيب في المرور فلا ينافي قوله فلم يثبت لي كيف منازلهم فافهم الخ سندي

الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب فغضبت قريش والانصار فقالوا يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتالفهم فاقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتي الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطيع الله اذا عصيت ايامنني الله على اهل الارض فلا تامنوني فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى قال ان من ضئضئ هذا اوفي عقب هذا قوما يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد حدثنا خالد بن يزيد ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر

باب قصة ياجوج وماجوج وقول الله تبارك وتعالى ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض باب

وقول الله عز وجل ويسئلونك عن ذي القرنين الى قوله سببا طريقا الى قوله اتوني زبر الحديد واحدها زبرة وهي القطع حتى اذا ساوى بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجبلين والسدين الجبلين خرجا اجرا قال انفخوا حتى اذا جعله نارا قال اتوني افرغ عليه قطرا اصب عليه قطرا رصاصا ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس النحاس فما اسطاعوا ان يظهروه يعلوه استطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع يسطيع وقال بعضهم استطاع يستطيع وما استطاعوا له نقبا قال هذا رحمة من ربي فاذا جاء وعد ربي جعله دكاء الزقه بالارض وناقة دكاء لا سنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلب من الارض وتلبد وكان وعد ربي حقا وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال قتادة حدب اكمة وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت السد مثل البرد المحبر قال رأيته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابي سفين عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتح الله من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا وعقد بيده تسعين حدثنا اسحق بن نصر ثنا ابو اسامة عن الاعمش ثنا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله واينا ذلك الواحد قال ابشروا فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا ثم قال والذي نفسي بيده ارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا فقال ارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض

(قوله فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا) لعل المراد في منكم خصوص الخطاب بهذه الامة فلا يشكل لزوم الزيادة في عدد بعث النار يقينا مع ملاحظة سائر الكفرة سوى ياجوج وماجوج والله تعالى اعلم. السندي

ﻪ قوله اوكشعرة الخ تنويع من رسول الله صلى الله عليه وسلم او شك من الراوي وجاء فيه تسكين العين ومن فتحها فان قلت ذا كانوا كشعرة فكيف يكونون نصف اهل الجنة قلت فيه دلالة على كثرة اهل النار كثرة لا نسبة لها الى اهل الجنة لان كل اهل الجنة كشعرتين من الشعور ۱۲ ك ﻪ قوله واتخذ الله ابراهيم خليلا الخ اشار بهذه الآيات الى ثناء الله تعالى على ابراهيم عليه السلام وابراهيم بالسريانية معناه اب راحم والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله وهذا صحيح بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم من حب الله تعالى واما اطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة اصلها الاستصفاء وسمي بذلك لانه يوالي ويعادي في الله وخلة الله له نصره وجعله اماما وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه الى ربه وقصره حاجته عليه ابراهيم هو ابن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة وآخره معجمة ابن راغو بمعجمة ابن فالغ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عيبر يقال عابر وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن ارفخشد ابن سام بن نوح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء ...

او كشعرة بيضاء في جلد ثور اسود **باب قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهيم خليلا وقوله ان ابراهيم كان امة قانتا لله وقوله ان ابراهيم لاواه حليم** وقال ابو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة **حدثنا** محمد بن كثير ثنا سفين ثنا المغيرة بن النعمان ثني سعيد بن جبير اراه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم محشورون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي اصيحابي فيقول انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى ابراهيم اباه آزر يوم القيمة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون فاي خزي اخزى من ابي الابعد فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم يقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ متلطخ فيوخذ بقوائمه فيلقى في النار **حدثنا** يحيى بن سليمان ثني ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فوجد فيه صورة ابراهيم وصورة مريم فقال اما هم فقد سمعوا ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا ابراهيم مصور فما له يستقسم **حدثنا** ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى الصور في البيت لم يدخل حتى امر بها فمحيت وراى ابراهيم واسمعيل بايديهما الازلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما بالازلام قط **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله ثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا قال ابو اسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** مؤمل بن هشام ثنا اسمعيل ثنا عوف ثنا ابو رجاء ثنا سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة آتيان فاتينا على رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا وانه ابراهيم عليه السلام **حدثنا** بيان بن عمرو ثنا النضر انا ابن عون عن مجاهد انه سمع ابن عباس وذكروا له الدجال مكتوب بين عينيه كافر او ك ف ر قال لم اسمعه ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فجعد آدم على جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه انحدر في الوادي يكبر **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختتن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابي الزناد وتابعه عجلان عن ابي هريرة ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة **حدثنا** ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد وقال بالقدوم مخففة **حدثنا** سعيد بن تليد الرعيني اخبرني ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلثا

والاكثرون على التخفيف وارادة الآلة ۱۲ ك ﻪ قوله بالقدوم مخففة يعني شرط الحديث المذكور بالاسناد المذكور ولا دوح تخفيف الدال وهذا يؤيد رواية الاصيلي والقابسي ۱۲

اسماء الرجال ابو رجاء عمران العطاردي سمرة بن جندب بيان بن عمرو ابو محمد البخاري العابد النضر هو ابن شميل المازني ابن عون عبد الله البصري مجاهد بن جبر المفسر قتيبة بن سعيد الثقفي ... الكوفي وصله وكيع في تفسير الاواه محمد بن كثير العبدي البصري سفيان هو الثوري المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي اسمعيل هو ابن عبد الله ... ابو بكر الاعشى ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي العامري يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري بكير ... معمر هو ابن راشد الازدي ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس علي بن عبد الله المديني يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري ابو سعيد اسمه كيسان ...

حل اللغات ابراهيم علم الخليل معناه بالسريانية اب راحم والخليل فعيل من الخلة وهي الصداقة والمحبة امة اي جامعا للخصال المحمودة قانتا مطيعا **الاواه** الخاشع المتضرع في الدعاء حفاة جمع حاف برهنه ... عراة جمع عار ... غرلا بضم الغين اي غير مختونين

(قوله اما لهم فقد سمعوا ان الملائكة الخ) في بعض النسخ اماهم بتشديد اما وسقوط اللام وهو واضح واما نسخة اما لهم بتخفيف اما وثبوت اللام فالظاهر ان الهمزة زائدة وما استفهامية اي ما لهم والله تعالى اعلم ۱۲ سندي

له قوله ثنتين منهن فی ذات الله قیل ای لاجل الله وامره وطلب رضاه ویتوجه علیه ان الثالثة ایضاً کذلک لما فیها دفع کافر ظالم عن التعرض بما لا یرضی الله تعالی وقد جاء فی روایة کلهن فی الله واجیب نعم لکن کان فیها حظ نفع الی نفسه۔ لمعات والمراد بالکذب الکذب صورة لا حقیقة فیؤول ذلک بانه کذب بالنسبة الی فهم السامعین اما فی نفس الامر فلا اذ معنی قوله انی سقیم ای مکدر من کفرکم کالسقیم کذا فی الخیر الجاری قال فی الفتح ویحتمل ان یکون اراد انی سقیم ای ساسقم واسم الفاعل یستعمل بمعنی المستقبل کثیرا ویحتمل انه اراد انی سقیم بما قدر علی من الموت او سقیم الحجة علی الخروج معکم وما حکی انه کان تاخذه الحمی فی ذلک الوقت هو بعید لانه لو کان کذلک لم یکن کذبا لا تصریحا ولا تعریضا انتهی قال فی اللمعات قیل اوهمهم بانه استدل بامارة علم النجوم علی انه سیسقم لیترکوه کما یدل علیه قوله تعالی فنظر نظرة فی النجوم فقال انی سقیم۔ وقیل المراد انی سقیم القلب بکفرکم انتهی۔

حدثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زید عن ایوب عن محمد عن ابی هریرة قال لم یکذب ابراهیم الا ثلث کذبات ثنتین منهن فی ذات الله قوله انی سقیم وقوله بل فعله کبیرهم هذا وقال بینا هو ذات یوم وسارة اذ اتی علی جبار من الجبابرة فقیل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل الیه فسأله عنها فقال من هذه قال اختی فاتی سارة فقال یا سارة لیس علی وجه الارض مؤمن غیری وغیرک وان هذا سألنی فاخبرته انک اختی فلا تکذبینی فارسل الیها فلما دخلت علیه ذهب یتناولها بیده فاخذ فقال ادعی الله لی ولا اضرک فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانیة فاخذ مثلها او اشد فقال ادعی الله لی ولا اضرک فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انک لم تأتنی بانسان انما اتیتنی بشیطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم یصلی فاومأ بیده مهیا قالت رد الله کید الکافر او الفاجر فی نحره واخدم هاجر قال ابو هریرة فتلک امکم یا بنی ماء السماء حدثنا عبید الله بن موسی او ابن سلام عنه ثنا ابن جریج عن عبد الحمید بن جبیر عن سعید ابن المسیب عن ام شریک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم امر بقتل الوزغ وقال وکان ینفخ علی ابراهیم علیه السلام حدثنا عمر بن حفص بن غیاث ثنا ابی انا الاعمش ثنی ابراهیم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذین آمنوا ولم یلبسوا ایمانهم بظلم قلنا یا رسول الله اینا لا یظلم نفسه قال لیس کما تقولون لم یلبسوا ایمانهم بظلم بشرک او لم تسمعوا الی قول لقمان لابنه یا بنی لا تشرک بالله ان الشرک لظلم عظیم باب یزفون النسلان فی المشی حدثنا اسحق بن ابراهیم بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابی حیان عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم یوما بلحم فقال ان الله یجمع یوم القیامة الاولین والآخرین فی صعید واحد فیسمعهم الداعی وینفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فذکر حدیث الشفاعة فیأتون ابراهیم فیقولون انت نبی الله وخلیله من الارض اشفع لنا الی ربک فیقول وذکر کذباته نفسی نفسی اذهبوا الی موسی تابعه انس عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا احمد بن سعید ابو عبد الله ثنا وهب بن جریر عن ابیه عن ایوب عن عبد الله بن سعید ابن جبیر عن ابیه عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یرحم الله ام اسمعیل لولا انها عجلت لکان زمزم عینا معینا وقال الانصاری ثنا ابن جریج قال اما کثیر بن کثیر فحدثنی قال انی وعثمان بن ابی سلیمن جلوس مع سعید بن جبیر فقال ما هکذا حدثنی ابن عباس ولکنه قال اقبل ابراهیم باسمعیل وامه وهی ترضعه معها شنة لم یرفعه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ایوب السختیانی وکثیر بن کثیر بن المطلب بن ابی وداعة یزید احدهما علی الآخر عن سعید بن جبیر قال ابن عباس اول ما اتخذ النساء المنطق من قبل ام اسمعیل اتخذت منطقا لتعفی اثرها علی سارة ثم جاء بها ابراهیم وبابنها اسمعیل وهی ترضعه حتی وضعهما عند البیت عند دوحة فوق زمزم فی اعلی المسجد ولیس بمکة یومئذ احد ولیس بها ماء فوضعهما هنالک ووضع عندهما جرابا فیه تمر وسقاء فیه ماء ثم قفی ابراهیم منطلقا فتبعته ام اسمعیل فقالت یا ابراهیم این تذهب وتترکنا فی هذا الوادی الذی لیس فیه انیس ولا شیء فقالت له ذلک مرارا وجعل لا یلتفت الیها فقالت له آلله امرک بهذا قال نعم قالت اذن

قال ۲ — الثانیة ۳ — حدثنا — انا

له قوله بل فعله کبیرهم۔ اسند الیه باعتبار السبب ای لانه هو السبب لذلک وهو مشروط بقوله ان کانوا ینطقون معناه ان کانوا ینطقون فقد فعله کبیرهم وعن الکسائی انه کان یقف عند قوله بل فعله والضمیر المرفوع لاحد ممن یصلح ان یکون فاعلا وان کان لابراهیم فلیس فیه تصریح مثل ما فی بل فعلته ۱۲ ملتقط من الفتح واللمعات ۳ه قوله قال اختی قیل انما عدل عن هی زوجتی مع ان ذات الزوج لا یتعرض وایضا الظالم لا یبالی اختا او زوجة لانه کان من عادة ذلک الجبار ان لا یتعرض الا لذات الزوج وقیل لان ذلک الجبار کان مجوسیا وعندهم ان الاخ احق بان یکون اخته زوجته من غیره کذا فی الفتح وقیل اراد ان علم انک امرأتی اکرهنی علی الطلاق ۱۲ ۴ه قوله فاخذ بلفظ المجهول ای حبس عن امساکها وفی روایة فغط قال الکرمانی ای اختنق حتی رکض برجله کانه مصروع ومر بیانه فی صـ۲۹۵ فی البیع ۱۲ ۵ه قوله بشیطان فی القاموس الشیطان کل عات متمرد من انس وجن ودابة قال الطیبی اراد به المتمرد من الجن قال فی الفتح کانوا یعظمون امر الجن جدا ویرون کل ما یقع من الخوارق من معلمهم وتصرفهم ۱۲ ۶ه قوله فاخدمها هاجر ای وهب لها خادما هاجر ویقال آجر بالهمزة بدل الهاء وهی ام اسمعیل علیه السلام ۱۲ ۷ه قوله فی نحره۔ کنایة عن نزول مکروه علی نفسه والنحر اعلی الصدر وهو من قوله تعالی فلا یحیق المکر السیئ الا باهله ۱۲ طیبی ولمعات ۸ه قوله یا بنی ماء السماء۔ قیل اراد بنی اسمعیل لطهارة نسبه وقیل اشارة الی اتباع الله تعالی لاسمعیل زمزم وهی ماء السماء کذا فی اللمعات قال الطیبی وغیره اراد بهم العرب لانهم یتبعون المطر ومواقع القطر فی البوادی لاجل المواشی ویتعیشون به والعرب وان لم یکونوا باجمعهم من بطن هاجر لکن غلب اولاد اسمعیل علی غیرهم ۱۲ ۹ه قوله لم یلبسوا۔ ای لم یخلطوا فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحدیث لقصة ابراهیم علیه السلام اجیب بانه تعالی حکی عنه انه قال ابراهیم۔ وکیف اخاف ما اشرکتم ولا تخافون انکم اشرکتم بالله ما لم ینزل به علیکم سلطانا فای الفریقین احق بالامن ان کنتم تعلمون الذین آمنوا ولم یلبسوا الآیة وقال بعد ذلک وتلک حجتنا آتیناها ابراهیم علی قومه ۱۲ خ ۱۰ه قوله وینفذهم البصر۔ الاکثرون بفتح الیاء وبعضهم بالضم۔ معناه انه یحیط بهم الناظر لا یخفی علیه منهم شیء لاستواء الارض۔ کذا فی الخیر الجاری ومر بیان الحدیث فی صـ۴۷ ۱۲ ۱۱ه قوله ما هکذا حدثنی ابن عباس ولکنه اه۔ اورده مختصرا قال فی الفتح وقد رواه الازرق وبین فیه سبب قول سعید بن جبیر ما هکذا حدثنی ابن عباس ولفظه عن ابن جریج عن کثیر بن کثیر قال کنت انا وعثمان بن ابی سلیمان وعبد الله بن عبد الرحمن فی اناس مع سعید بن جبیر باعلی المسجد لیلا فقال سعید بن جبیر سلونی قبل ان لا تروا فی فسأله القوم فاکثروا فکان مما سئل عنه ان قال رجل احق ما سمعنا فی المقام ای مقام ابراهیم ان ابراهیم حین جاء من الشام حلف لامرأته ای سارة ان لا ینزل بمکة حتی یرجع فقربت الیه امرأة اسمعیل المقام فوضع رجله علیه حتی لا ینزل فقال سعید بن جبیر لیس هکذا حدثنی ابن عباس ولکن فساق الحدیث ۱۲ ۱۳ه قوله اتخذت منطقا۔ بکسر المیم وسکون النون وفتح الطاء هو ما یشد به الوسط وکان السبب فی ذلک ان سارة کانت وهبت هاجرة لابراهیم فحملت منه باسمعیل فلما ولدت غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلثة اعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذیلها لتخفی اثرها علی سارة ویقال ان سارة اشتدت بها الغیرة فخرج ابراهیم باسمعیل وامه الی مکة لذلک کذا فی الفتح قال الکرمانی فی قوله اتخذت منطقا ای اتخذت ام اسمعیل علیه السلام منطقا لخدمة سارة ومعناه انها تزینت بزی الخدم اشعارا بانها خادمها لتستمیل خاطرها وتصلح ما فسد یقال عفی علی ما کان منه اذا اصلح بعد الفساد انتهی والله اعلم ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن محبوب البنانی المصری حماد بن زید بن درهم الازدی ایوب السختیانی ومحمد بن سیرین هما المذکوران فی السابق عبید الله بن موسی بن باذام العبسی الکوفی او ابن سلام ابو محمد وهما من مشائخ المؤلف ابن جریج هو عبد الملک عبد الحمید هو ابن جبیر بن شیبة بن عثمان الحجبی ام شریک غزیة او غزیلة العامریة ویقال الانصاریة الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی ابراهیم بن یزید النخعی علقمة بن الاسود النخعی عبد الله هو ابن مسعود اسحاق بن ابراهیم بن نصر السعدی المروزی ابو اسامة حماد بن اسامة ابی حیان بشدة التحتیة یحیی بن سعید التیمی الکوفی ابی زرعة هرم بن عمرو بن جریر الکوفی کثیر بن کثیر هو السهمی عثمان بن ابی سلیمان بن جبیر بن مطعم القرشی عبد الله بن محمد هو المسندی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد الازدی مولاهم۔ ۵ه وقع بغیر ترجمة هو کالفصل لما قبله

حاشیة السندی

(قوله بل فعله کبیرهم هذا) ای اللائق بما زعمتم ان یکون کبیرهم هو الفاعل لهذا الفعل اذ لا یمکن احد من هذا الفعل عنده لو کان الامر کما زعمتم اولانه لو کان کما قلتم لغضب بمشارکة الصغار ایاه فی الالوهیة فکبیرهم هو الذی فعل ذلک بهم لینفرد بالالوهیة فالحاصل ان هذا الکلام منه علی حسب زعمهم کانه یتکلم معهم حسب ما یؤدی الیه النظر علی حسب ما زعموا ای انظروا ولیس مقتضی النظر ان تتهموا الکبیر به وقد ذکر العلماء له وجوها اخر والله تعالی اعلم اه سندی

لا يُضَيِّعُنا ثم رَجَعَتْ فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثَّنِيَّةِ حيث لا يَرَوْنَه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الدعوات ورفع يديه فقال رَبِّ اِنِّي اَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ حتى بلغ يَشْكُرُوْنَ وجعلت امُّ اسمٰعيل تُرضع اسمٰعيل وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نفد ما في السِّقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر اليه يَتَلَوّٰى او قال يتلبّط فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في الارض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى احدًا فلم ترَ احدًا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدًا فلم ترَ احدًا ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك سعى الناس بينهما فلما اشرفت على المروة سمعت صوتًا فقالت صَهٍ تريد نفسها ثم تسمّعت فسمعت ايضًا فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تُحَوِّضُه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله امّ اسمٰعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينًا معينًا قال فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافي الضَّيعة فان ههنا بيت الله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعًا من الارض كالرابية تاتيه السيول فتاخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرّت بهم رُفقة من جرهم او اهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرًا عائفًا فقالوا ان هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا جَرِيًّا او جَرِيَّيْن فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا قال وامّ اسمٰعيل عند الماء فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندكِ قالت نعم ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك امّ اسمٰعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشبّ الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شبّ فلما ادرك زوّجوه امرأة منهم وماتت امّ اسمٰعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمٰعيل يطالع تركته فلم يجد اسمٰعيل فسأل امرأته عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشرّ نحن في ضيق وشدة فشكت اليه قال فاذا جاء زوجك اقرئي عليه السلام وقولي له يغيّر عتبة بابه فلما جاء اسمٰعيل كانه آنس شيئًا فقال هل جاءكم من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسألنا عنك فاخبرته وسألني كيف عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول غيّر عتبة بابك قال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث عنهم ابراهيم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده ودخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا قال كيف انتم وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله قال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حبّ ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه قال فاذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ومُريه يُثبّت عتبة بابه فلما جاء اسمٰعيل قال هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن

2 من طريق كداء · يَتَلَبَّط · غواث · عن شك من الراوي · فقالت · لا يخلوان

۱ قوله لا يضيعنا - في رواية ابراهيم بن نافع فقالت رضيت بالله ۱۲ ف ۲ قوله اذا كان عند الثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية وصحفه الاصيلي فقال البنية بالموحدة كذا في التوشيح وفي القاموس الثنية العقبة او طريقها او الجبل او الطريقة فيه او اليه انتهى وقوله من طريق كداء - قال في الفتح هو بفتح الكاف ممدود اهو الموضع الذي دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة منه وضبط ابن الجوزي كُدًى بالضم والقصر وقال هي التي باسفل مكة عند قيقعان قال لانه وقع في الحديث انهم نزلوا باسفل مكة قلت وذلك ليس بمانع ان يرجع من اعلى مكة فالصواب ما وقع في الاصول بفتح الكاف والمد انتهى كلام الفتح ۱۲ ۳ قوله يتلوّى - اي ينقلب ظهر البطن و يتلبط بالمهملة والطاء اي يتمرغ ويضرب نفسه على الارض كذا في الكرماني ۱۲ ۴ قوله الانسان المجهود - اي الذي اصابه الجهد ۱۲ ف ۵ قوله فقالت صه - بفتح المهملة وسكون الهاء و بكسرها منونة كانها خاطبت نفسها فقالت لها اسكني ۱۲ ف ۶ قوله غواث بالفتح كالغياث بالكسر من الاغاثة - وروي بالضم والكسر وهما اكثر ما يجيء في الاصوات كالنباح ۱۲ مجمع ۷ قوله او قال بجناحه شك من الراوي وفي رواية ابن جريج فركض جبرئيل برجله كذا في الفتح وفي الخير الجاري معنى قال بجناحه اشار به قوله تحوضه بالحاء المهملة و الضاد المعجمة وبينهما واو مشددة مكسورة اي تصيره كالحوض لئلا يذهب الماء قوله لو تركت زمزم الخ فيه تنبيه على ان النعمة اذا وصلت من غير كسب لم يفعل المنعم عليه ما يخل بالتوكل بل يشكر ويتوكل على الله سبحانه في ايصال المزيد منها انتهى ۱۲ ۸ قوله الضيعة - بفتح المعجمة وسكون التحتية اي الهلاك وفي حديث ابي جهم لا تخافي ان ينفد الماء ۱۲ فتح ۹ قوله كالرابية - بالموحدة ثم التحتية - وهي ما ارتفع من الارض كذا في المجمع قال في الفتح وروى ابن ابي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال لما كان زمن الطوفان رفع البيت فكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوّاه الله لابراهيم واعلمه مكانه وروى عبد الرزاق ان آدم من بنى وقيل بنته الملائكة قبله وعن وهب بن منبه اول من بناه شيث بن آدم والاول اثبت كذا في الفتح وسياتي مزيد لذلك في الصفحة الآتية ومر في الحج ۱۲ ۱۰ قوله رفقة - بضم الراء وسكون الفاء ثم قاف هم الجماعة المختلطون سواء كانوا في سفر ام لا قوله من جرهم هو ابن قحطان بن عامر بن سالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وفي رواية عطاء بن السائب وكانت جرهم يومئذ بواد قريب من مكة وقيل ان اصلهم من العمالقة ۱۲ ف ۱۱ قوله من طريق كداء - وقع في جميع الروايات بفتح الكاف والمد واستشكله بعضهم بان كداء بالفتح و المد في اعلى مكة واما الذي في اسفل مكة فبالضم والقصر يعني فيكون الصواب هنا بالضم والقصر وفيه نظر لانه لا مانع ان يدخلوها من جهة العلياء وينزلون في الجهة السفلى ۱۲ ف ک ۱۲ قوله جريًا او جريين شك من الراوي هل ارسلوا واحدا او اثنين والجري بفتح الجيم وكسر الراء و تشديد التحتية هو الرسول وقد يطلق على الوكيل وعلى الاجير قيل سمي بذلك لانه يجري مجرى مرسله او موكله او لانه يجري مسرعا في حوائجه كذا في الفتح ۱۲ ۱۳ قوله وانفسهم - بفتح الفاء بلفظ افعل التفضيل من النفاسة اي كثرت رغبتهم فيه ووقع عند الاسمٰعيلي وانفسهم بغير فاء من الانس قال الكرماني قوله انفسهم بلفظ الماضي اي رغبهم في مصاهرته لنفاسته عندهم ۱۲ ف ۱۴ قوله فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمٰعيل قال الكرماني فان قلت هذا مشعر بان الذبيح غير اسمٰعيل لان الذبيح كان في الصغر في حيوة امه قبل التزوج وابراهيم تركه رضيعا وعاد اليه وهو مزوج قلت ليس فيه نفي مجيئه مرة اخرى قبل هو تهادتزوجا انتهى قال صاحب الفتح قلت وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين في خبر آخر ففي حديث ابي جهم كان ابراهيم يزورها جركل شهر على البراق يغدو غدوة فياتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام وروى الفاكهي من حديث علي باسناد حسن نحوه فعلى هذا فقوله فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمٰعيل اي بعد مجيئه قبل ذلك مرارا والله اعلم انتهى ۱۲ ۱۵ قوله يطالع تركته بسكون الراء وكسرها - المتروكة والمراد بها اهله والمطالعة النظر في احوالها ۱۲ ک ۱۶ قوله يغير عتبة بابه - بفتح المهملة والفوقية والموحدة كناية عن المرأة وسماها بذلك لما فيها من الصفات الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ما هو داخله وكونها محل الوطء فاستنبط منه شيخنا الامام البلقيني عد ذلك من كنايات الطلاق كذا في الفتح ۱۲ ۱۷ قوله فهما لا يخلو - يقال اخلى الرجل اللبن اذا لم يشرب غيره يعني ان المداومة عليهما لا توافق الامزجة الا في مكة من اثر دعاء ابراهيم عليه السلام كذا في المجمع وفي الفتح زاد في رواية عطاء فقالت له انزل يرحمك الله فاطعم واشرب فقال اني لا استطيع النزول انتهى وذلك لانه وعد لسارة اني لا انزل حتى ارجع اليك ۱۲

اسماء الرجال امرأة منهم اي في قوله زوجوه امرأة منهم اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة فيما قاله ابن اسحاق او هي الحذاء بنت سعد فيما قاله السهيلي والمسعودي او حيي بنت اسعد بن عملق فيما قاله عمر بن شيبة ۱۲ قس اخرى اي في قوله وتزوج منهم اي من جرهم اخرى اسمها سامة بنت مهلهل فيما قاله المسعودي تبعا للواقدي بشامة بموحدة ومعجمة مخففة بنت مهلهل بن سعد بن عوف او هي عاتكة وعن ابن اسحق فيما حكاه ابن سعد رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وقيل غير ذلك ۱۲ قس **حل اللغات** الثنية العقبة يتلمظ يدير لسانه في فيه الغواث بالكسر والغياث بمعنى درعها قميصها صه يستوي فيه المذكر والمؤنث ومعناه طلب السكوت العقبة ارتفع من الارض الرابية بمعنى العقبة كداء بالفتح والمد موضع في اعلى مكة وبالضم والقصر موضع في اسفلها ۱۲

ل قوله يبري بفتح اوله وسكون الموحدة قوله نبلاله النبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية قبل ان يركب فيه نصل وريش ۱۲ ۲ قوله ان الله امرني بامر ووقع في حديث ابي جهم عند الفاكهي عن ابراهيم كان يومئذ ابن مائة سنة واسمعيل ثلثين سنة ۱۲ ف ۳ قوله الى اكمة بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم بيان ذلك في اوائل الكلام على هذا الحديث قال في الفتح وفي القاموس الاكمة محركة التل من القف من حجارة واحدة وهي دون الجبال والموضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا ۱۲ ۴ قوله القواعد من البيت في رواية احمد عن ابن عباس القواعد التي رفعها ابراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك اخرج ابن ابي حاتم عن مجاهد ان القواعد كانت في الارض السابعة ۱۲ فتح ۵ قوله جاء بهذا الحجر يعني المقام زاد في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام من الجنة فكان ابراهيم يقوم على المقام يبني عليه فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت فلما فرغ ابراهيم من بناء الكعبة جاءه جبرئيل فاراه المناسك كلها ثم قام ابراهيم على المقام فقال ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف ابراهيم واسمعيل تلك المواقف وحجه اسحاق وسارة من بيت المقدس ثم رجع ابراهيم الى الشام فمات بالشام وروى الفاكهي باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال قام ابراهيم على الحجر فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء فاجابه من آمن من كان سبق في علم الله انه يحج الى يوم القيمة لبيك اللهم لبيك ۔ كذا في الفتح ۶ قوله لما كان بين ابراهيم وبين اهله يعني سارة ما كان يعني من غيرة سارة لما ولدت هاجر اسمعيل قاله في الفتح اے من جنس الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر وما يكون للزوج حين المخالفة بينهن كذا في الخير الجاري ۱۲ ۷ قوله كانه ينشغ النشغ بالنون والمعجمتين الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ الغشي اے يعلو نفسه كانه شهيق من شدة ما يرد عليه ۱۲ ک خ ۸ قوله فلم تقرها نفسها بضم المثناة الفوقية وكسر القاف وتشديد الراء ونفسها رفع على الفاعلية اي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت ۱۲ قسطلاني ۹ قوله فانبثق بنون وموحدة ومثلثة وقاف اے انفجر ۱۲ ک خ تو ۱۰ قوله فبلغ الفاء للعطف على محذوف اے فاذنت فكان كذا فبلغ ۱۲ خ ۱۱ قوله اني مطلع اے ذاهب اے تركتي اے اسمعيل وامه للاطلاع عليها ۱۲ خير ۱۲ قوله بركة خبر مبتدأ محذوف او بالعكس اے زمزم بركة او في طعام مكة وشرابها بركة والسياق يدل عليه ۱۲ كرماني خير جاري ۱۳ قوله يصلح نبلاله بفتح النون وسكون الموحدة وباللام سهام عربية بلا نصل ولا ريش ۔ كذا في قس ۱۴ قوله فجعل ابراهيم يبني الخ ۔ قد قيل ليس في العالم بناء اشرف من الكعبة لان الآمر بعمارتها رب العالمين والمبلغ والمهندس جبرئيل الامين والباني هو الخليل والتلميذ اسمعيل ۔ قس قال البيضاوي في تفسيره قيل اول من بناه ابراهيم ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم العمالقة ثم قريش وقيل هو اول بيت بناه آدم فانطمس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضعه قبل آدم بيت يقال له الضراح يطوف به الملائكة فلما اهبط امر بان يحجه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الرابعة يطوف به ملائكة السموات انتهى ومر بيانه مستوعبا في ص ۲۱۵ في كتاب الحج في باب فضل مكة وبنيانها ۱۲ ع بضم الياء وكسر الدال اي هاجر ترضع ولدها وروي بالتحتية المفتوحة اي يكثر ويسيل لبنها على صبيها ۱۲ عثمان ع كذا في اكثر النسخ الموجودة وفي نسخة بضم الكاف مقصورا ۱۲ ع دهش كفرح فهو دهش تحير واذهش كعني فهو مدهوش ۱۲ قاموس

الهيئة وأثنت عليه فسألني عنك فأخبرته فسألني كيف عيشنا فأخبرته أنا بخير قال فأوصاك بشيء قالت نعم هو يقرأ عليك السلام ويأمرك أن تثبت عتبة بابك قال ذاك أبي وأنت العتبة أمرني أن أمسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك وإسمعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم فلما رآه قام إليه فصنع كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا إسمعيل إن الله أمرني بأمر قال فاصنع ما أمرك ربك قال وتعينني قال وأعينك قال فإن الله أمرني أن أبني ههنا بيتا وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت فجعل إسمعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يبني حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني وإسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا إبراهيم بن نافع عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج بإسمعيل وأم إسمعيل ومعهم شنة فيها ماء فجعلت أم إسمعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ثم رجع إبراهيم إلى أهله فاتبعته أم إسمعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه يا إبراهيم إلى من تتركنا قال إلى الله قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا قال فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت هل تحس أحدا فلم تحس أحدا فلما بلغت الوادي سعت أتت المروة وفعلت ذلك أشواطا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل تعني الصبي فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه ينشغ للموت فلم تقرها نفسها فقالت لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس أحدا حتى أتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل فإذا هي بصوت فقالت أغث إن كان عندك خير فإذا جبرئيل قال فقال بعقبه هكذا وغمز بعقبه على الأرض قال فانبثق الماء فدهشت أم إسمعيل فجعلت تحفر قال فقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها قال فمر ناس من جرهم ببطن الوادي فإذا هم بطير كأنهم أنكروا ذاك وقالوا ما يكون الطير إلا على ماء فبعثوا رسولهم فنظر فإذا هو بالماء فأتاهم فأخبرهم فأتوا إليها فقالوا يا أم إسمعيل تأذنين لنا أن نكون معك أو نسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امرأة قال ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله إني مطلع تركتي قال فجاء فسلم فقال أين إسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد قال قولي له إذا جاء غير عتبة بيتك فلما جاء أخبرته فقال أنت ذاك فاذهبي إلى أهلك قال ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله إني مطلع تركتي فجاء فقال أين إسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد فقالت ألا تنزل فتطعم وتشرب فقال وما طعامكم وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال فقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة إبراهيم صلى الله عليهما وسلم قال ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله إني مطلع تركتي فجاء فوافق إسمعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له فقال يا إسمعيل إن ربك أمرني أن أبني له بيتا قال أطع ربك قال إنه قد أمرني أن تعينني عليه قال إذن أفعل أو كما قال فقاما فجعل إبراهيم يبني وإسمعيل يناوله الحجارة

فاعينك ۔ رفع ۔ تحفن ۔ قال ۔ دعوة

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس القيسي العقدي ابراهيم بن نافع المخزومي المكي كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ۔

حل اللغات

يبري نبلا اي يصلح سهما ۔ اكمة بفتحتين وهي الرابية ۔ القواعد جمع قاعدة ۔ شنة اي قربة خلقة صغيرة ۔ فيدر اي يكثر ۔ ينشغ اي يشهق ۔ فلم تقرها نفسها لم تقر من الاقرار ۔ فقال به ۔ فقال بعقبه اي فاشار به ۔ فانبثق اي نبع وانخرق وتفجر ۱۲

ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ على نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش ثنا ابراهيم التيمي عن ابيه قال سمعت ابا ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة ثم اينما ادركتك الصلوة بعد فصله فان الفضل فيه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها ورواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم تري ان قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين الذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم وقال اسمعيل عبد الله بن محمد بن ابي بكر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي اخبرني ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا قيس بن حفص وموسى بن اسمعيل قالا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا ابو فروة مسلم بن سالم الهمداني ثنا عبد الله بن عيسى انه سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدها لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اباكما كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة

باب قول الله عز وجل ونبئهم عن ضيف ابراهيم اذ دخلوا عليه الآية لا توجل لا تخف واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى الآية حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف

قوله اول. بضم اللام قال ابو البقاء هي ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد والتقدير اول كل شئ ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف ١٢ فتح قوله اربعون سنة. قال ابن الجوزي فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة قال وجوابه ان الاشارة الى البناء ووضع اساس المسجد وليس ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى بيت المقدس فقد روينا اول من بنى الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض فجاز ان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن وكذا قال القرطبي ان الحديث لا يدل على ان ابراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين ابتدءا وضعهما بل ذلك تجديد لما كان اسسه غيرهما قال الخطابي يشبه ان يكون الاقصى بناه بعض اولياء الله تعالى قبل داؤد وسليمان ثم انهما زادا فيه ووسعاه فاضيف اليهما بناؤه لان المسجد الحرام بناه ابراهيم وبينه وبين سليمان مدة متطاولة قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون هو بانيه او غيره ١٢ فتح قوله فصله بهاء ساكنة وهي هاء السكت وللكشميهني بحذفها قوله فان الفضل فيه اي في فعل الصلوة اذا حضر وقتها وفي جامع سفيان بن عيينة عن الاعمش فان الارض كلها مسجد اي صالحة للصلوة فيها ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهي ١٢ ف قوله يحبنا. اما حقيقة واما مجازا والمراد اهله قوله اني احرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة واللابة الحرة ومر بيان اختلاف العلماء في حرم المدينة في ص ٢٥ في آخر الحج ١٢ قوله اقتصروا عن قواعد ابراهيم وذلك لانهم قالوا لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا لا مهر بغي ولا بيع ربا ولا مظلمة احد فقصرت النفقة من ذلك اي قصرت عن تمام بنائها فاقتصرت على هذا القدر لقصور النفقة ١٢ مجمع البحار قوله لولا حدثان. بكسر الحاء وسكون الدال وبفتحها اي لولا قرب عهدهم بالكفر ثابت لرددت البيت الى قواعد ابراهيم ولكني اخاف الفتنة منهم لانهم يرون تغييره عظيما ١٢ مجمع قوله الا ان البيت. اي لان البيت وانما كان الترك لذلك لان الركنين المذكورين كانا داخلين في البيت ١٢ خ قوله على آل ابراهيم. قال الكرماني فان قلت السياق يقتضي ان يقال على ابراهيم بدون لفظ الآل قلت الآل مقحم وابراهيم داخل في الآل عرفا او هو مراد بالطريق الاولى انتهى ١٢ قوله وعلى آل محمد. المراد بآل محمد هنا من حرمت عليه الصدقة وقيل اهل بيته وقيل ازواجه وذريته لان اكثر طرق الحديث جاء بلفظ آل محمد وفي حديث ابي حميد السابق موضعه وازواجه وذريته فدل ان المراد بالآل الازواج والذرية وقد اطلق صلعم على ازواجه آل محمد كما في حديث عائشة ما شبع آل محمد من خبز مادوم ثلاثة ايام وقيل الآل ذرية فاطمة خاصة حكاه النووي في المجموع وقيل جميع قريش وقيل جميع امة الاجابة ورجحه النووي في شرح مسلم وقيده القاضي حسين بالاتقياء منهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات والتفسير كذا في القسطلاني ١٢ قوله كما صليت. والتشبيه بين الصلوة اما باعتبار شهرة الصلوة على ابراهيم فيما بينهم واما لبيان الطريقة والجهة ويكون الرحمة النازلة موافقة بمرتبة المرحوم فلا اشكال كذا في الخير الجاري قال في الدر والمشبه قد يكون ادنى كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكوة ١٢ قوله يعوذ الحسن والحسين. يقال اعذت غيري وعوذت به بمعنى والمراد بقوله اباكما ابراهيم واضيف اليهما لانهما من نسله وكلمات الله اما باقية على عمومها فالمقصود ههنا كل كلمة الله واما مخصوصة بنحو المعوذتين والتامة صفة لازمة له اذ كل كلماته تامة والهامة مفرد الهوام ولا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الحشرات والعين اللامة هي التي تصيب بسوء قال الخطابي الهامة ذوات السموم واللامة كل آفة تلم بالانسان من جنون ونحوه وكلمات الله تمامها انما هو فضلها او بركتها ١٢ ك قوله التامة. اي الكاملة وقيل النافعة وقيل الشافية وقيل المباركة وقيل الماضية التي تمضي وتستمر ولا يردها شئ ولا يدخلها نقص ولا عيب قال الخطابي كان احمد يستدل بهذا الحديث على ان كلام الله غير مخلوق ويحتج بان النبي صلعم لا يستعيذ بمخلوق ١٢ قوله واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى. كذا وقع هذا الكلام لابي ذر متصلا بالباب ووقع في رواية كريمة بدله قوله ولكن ليطمئن قلبي وحكى الاسمعيلي انه وقع عنده باب قوله واذ قال ابراهيم الى آخره وسقط كل ذلك للنسفي فصار حديث ابي هريرة تكملة الباب الذي قبله فكملت به الاحاديث عشرين حديثا ١٢ فتح قوله نحن احق بالشك. اي لما نزلت رب ارني كيف تحيي الموتى قال قوم شك ابراهيم ولم يشك نبينا فقال صلعم تواضعا اي انا لم اشك وانا دونه فكيف يشك هو او قاله من قبل ان يعلمه الله بانه افضل من ابراهيم وهو كما في مسلم ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذلك ابراهيم كذا في المجمع والفتح وقال في الفتح واختلف السلف في المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على ظاهره وقال كان ذلك قبل النبوة وحمله ايضا الطبري على ظاهره وجعل سببه وسوسة من الشيطان لكنها لم يستقر ولا زلزلت الايمان الثابت واستند ذلك الى ما اخرجه هو وعبد بن حميد وابن ابي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال ارجى آية في القرآن هذه الآية واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال ابن عباس هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان فرضي الله من ابراهيم عليه السلام بان قال بلى انتهى قال في المجمع واظهر ما قيل في سؤال الخليل انه اراد الطمانينة بعلم كيفية الاحياء معاينة كما يجي ١٢

اسماء الرجال: موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو سلمة المنقري عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك بن طارق التيمي عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب هو الزهري ابن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر الصديق رض قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي يروي عن جده كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وبالراء البلوي حليف الانصار عثمان هو ابن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الرازي منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله الكوفي ابو عتاب بالمثلثة المنهال هو ابن عمرو الاسدي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب قول الله الخ احمد بن صالح المصري ابن وهب

حل اللغات: لابتيها تثنية لابة وهي الحرة. القواعد جمع قاعدة اي الاساس. ما ارى اي ما اظن. الحجر بكسر الحاء المهملة هو ما حول الحطيم من جانب شمال الكعبة. هامة بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم. لامة المراد به كل داء وآفة تلم

(نحن احق بالشك من ابراهيم) لم يرد والله تعالى اعلم بنحن نفسه الكريم بل الانبياء مطلقا غير ابراهيم اي لو كان من ابراهيم شك لكان غير ابراهيم من الانبياء احق به لان ابراهيم قد اعطي رشده فقال تعالى ولقد آتينا ابراهيم

۵۱ قوله كيف تحيي الموتى. انما سأل ذلك ليصير علمه عيانا وقيل لما قال له نمرود انا احيي واميت قال له ان احياء الله برد الروح الى بدنها فقال نمرود هل عاينته فلم يقدر ان يقول نعم وانتقل الى تقرير آخر ثم سأل ربه ان يريه ليطمئن قلبه على الجواب ان سئل عنه قوله اولم تؤمن اى بانى قادر على الاحياء باعادة التركيب والحيوة قال له ذلك وقد علم انه اعرف الناس فى الايمان ليجيب بما اجاب فيعلم السامعون غرضه قوله قال بلى ولكن ليطمئن قلبى اى بلى آمنت ولكن سألت لازيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحى والاستدلال. كذا فى البيضاوى ۱۲ ۵۲ قوله لقد كان يأوى الى ركن شديد. اى الى الله تعالى الذى هو اشد الاركان واقواها وترحم عليه لسهوه حين ضاق صدره من قومه حتى قال اوآوى الى ركن شديد اراد به العشيرة التى يستند اليهم كما يستند الى الركن من الحائط شبه القوى العزيز بالركن من الجبل وكانه صلعم استغرب ذلك القول، وعده نادرة ۱۲ اذ لا ركن اشد من الركن الذى يأوى اليه ۱۲ مجمع ۵۳ قوله ينتضلون. الانتضال المراماة على سبيل المسابقة وبنى اسمعيل منصوب على النداء وابا كم اى اسمعيل واطلق الاب مجازا لانه جدهم الابعد كذا فى الكرمانى قال فى الفتح واحتج به المصنف على ان اليمن من بنى اسمعيل كما سيأتى فى اوائل المناقب انتهى ومر الحديث فى ص ۴۰۶ فى الجهاد ۱۲ ۵۴ قوله فيه ابن عمر وابو هريرة يعنى روى ابن عمر وابو هريرة فى حق اسحاق وقصته حديثا فاشار البخارى اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن بشرطه قاله الكرمانى قال صاحب الفتح ليس الامر كذلك بل لانه يشير بحديث ابن عمر ما سيأتى فى قصة يوسف وبحديث ابى هريرة الحديث المذكور فى الباب فى ص ۴۵۹ الذى يليه ۱۲ ۵۵ قوله اذا فقهوا. فقه بالكسر اذا فهم وعلم وبالضم اذا صار فقيها عالما كذا فى النهاية ومر الحديث مع بيانه فى ص ۴۷۴ قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان الحديث موافق للآية فى سيادة نسب يوسف والآية تضمنت ان يعقوب خاطب اولاده عند موته بالوصية المذكورة ومن جملة اولاد يعقوب يوسف وليس فى الانبياء على نسق نسب يوسف فانه نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله اى يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم ۱۲ ۵۶ قوله ليأوى الى ركن شديد. اى الى الله تعالى لكنه عنى عشيرته لان قوم لوط لم يكن منهم احد يجتمع معه فى نسبه. كذا فى ف ۵۷ قوله قوم منكرون. اى تنكركم نفسى وتنفر عنكم مخافة ان تطرقونى بشر قالوا بل جئناك بما كانوا فيه يمترون اى ما جئناك بما تنكرنا لاجله بل جئناك بما يسرك ويشفى لك من عدوك ببيض قوله يهرعون قال تعالى وجاءه قومه يهرعون اليه اى يسرعون اليه كانهم يدفعون لطلب الفاحشة من اضيافه كذا فى البيضاوى قال تعالى ان دابر هؤلاء اى آخرهم مقطوع ۱۲ ۵۸ قوله الحجر موضع ثمود. اى هى منازل ثمود ناحية الشام عند وادى القرى واما قوله تعالى قالوا هذه انعام وحرث حجر معناه حرام وحذف البخارى الفاء عن جواب اما وهو جائز قال تعالى ويقولون حجرا محجورا اى حراما ومحطوم مكسور وكان الحطيم سمى به لانه كان فى الاصل داخل الكعبة فانكسر باخراجه عنها والحجر العقل قال تعالى هل فى ذلك قسم لذى حجر والحجى بكسر الحاء وبالجيم ايضا العقل ۱۲ كرمانى وخير جارى ۵۹ قوله انتدب لها رجل. يقال ندبه امر فانتدب اى دعاه فاجاب والمنعة بفتح الميم والنون وقيل بسكونها القوة وما يمنع به الخصم وابو زمعة هو الاسود بن المطلب بن اسد وهو كان ذا عز ومنعة فى قومه كما قال الناقد وهو احد المستهزئين الذين قال تعالى فيهم انا كفيناك المستهزئين ۱۲ ك خ ۶۰ قوله لما نزل الحجر. اى منازل ثمود وبه المطابقة كذا فى الخير الجارى ۶۱ قوله سبرة. بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمهملة الجهنى وابو الشموس بفتح المعجمة وبالمهملة فى الآخر البلوى بفتح الموحدة واللام. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲ ۶۲ قوله ان يعلفوا الابل العجين. فان قلت تقدم انه امر بالطرح وههنا قال بالتعليف قلت المراد بالطرح ترك الاكل او الطرح عند الدواب يدل عليه الحديث اللاحق عليه قاله الكرمانى وكذا فى الخير الجارى وقد مر بعض بيانه فى ص ۶۲ فى كتاب الصلوة فى باب الصلوة فى موضع الخسف والعذاب وفيه لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين اى مساكنهم والا فالنزول فى ارضهم جائز عند الحاجة كما يدل عليه حديث الباب والله اعلم بالصواب ۱۲ ۶۳ نزل لما قال اليهود للنبى صلى الله عليه وسلم الست تعلم ان يعقوب عليه السلام يوم مات اوصى بنيه باليهودية ۱۲ ح

تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ويرحم الله لوطا لقد كان يأوى الى ركن شديد ولو لبثت فى السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعى **باب** قول الله عز وجل واذكر فى الكتب اسمعيل انه كان صادق الوعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم ينتضلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بنى فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمى وانت معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم **باب** قصة اسحق بن ابراهيم النبى صلى الله عليه وسلم فيه ابن عمر وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** قوله تعالى ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الآية **حدثنا** اسحق بن ابراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبى الله ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال افعن معادن العرب تسألونى قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام اذا فقهوا **باب** ولوطا اذ قال لقومه اتأتون الفاحشة الى فساء مطر المنذرين **حدثنا** ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان ليأوى الى ركن شديد **باب** قوله فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون انكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد يهرعون يسرعون دابر آخر صيحة هلكة للمتوسمين للناظرين لبسبيل لبطريق بركنه بمن معه لانهم قوته تركنوا تميلوا **حدثنا** محمود ثنا ابو احمد ثنا سفين عن ابى اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر **باب** قول الله عز وجل والى ثمود اخاهم صالحا وقوله كذب اصحاب الحجر المرسلين الحجر موضع ثمود واما حرث حجر حرام وكل ممنوع فهو حجر ومنه حجر محجور والحجر كل بناء تبنيه وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى حطيم البيت حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى واما حجر اليمامة فهو المنزل **حدثنا** الحميدى ثنا سفين ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الذى عقر الناقة فقال انتدب لها رجل ذو عز ومنعة فى قومه كابى زمعة **حدثنا** محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان بن حيان ابو زكريا ثنا سليمن عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر فى غزوة تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء ويروى عن سبرة بن معبد وابى الشموس ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام وقال ابو ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود الحجر واستقوا من بئارها واعتجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا من بئارها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التى كان تردها الناقة تابعه اسامة عن نافع **حدثنا** محمد ثنا عبد الله عن معمر عن الزهرى اخبرنى سالم بن

اسماء الرجال

باب قول الله الخ قتيبة هو الثقفى مولاهم حاتم هو ابن اسمعيل الكوفى يزيد هو مولى سلمة بن الاكوع باب ولوطا الخ ابو اليمان الحكم بن نافع بعده شعيب بن ابى حمزة وابو الزناد هو عبد الله والاعرج هو عبد الرحمن مر مرارا باب قوله فلما جاء الخ محمود هو ابن غيلان ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيرى سفيان هو الثورى ابى اسحق عمرو السبيعى الاسود هو ابن يزيد بن قيس النخعى عبد الله هو ابن مسعود باب قول الله عز وجل الخ الحميدى عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة الهلالى محمد بن مسكين هو اليمامى يحيى بن حسان هو التنيسى سليمان هو ابن بلال التيمى ابراهيم ابن المنذر ابو اسحاق القرشى الحزامى المدنى انس بن عياض المدنى الليثى عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المعروف بالعمرى مر مرارا محمد هو ابن مقاتل المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر رض ۱۲

حل اللغات: اسلم قبيلة من اليمن. ينتضلون اى يترامون على سبيل المسابقة. حطيم البيت هو الحائط المستدير الى جانبه محطوم مكسور فانتدب يقال ندبه فانتدب اى دعاه فاجاب. منعة قوة ۱۲

رشده من قبل وفتح عليه من الحجج ما فتح فقال تعالى وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين فهو كان علما فى الايقان فاذا فرضناه شاكا فى شئ كان غيره من الانبياء احق بالشك فيه ومعلوم انه ما شك غيره فى البعث والقدرة على الاحياء فكيف هو ومعنى قوله اذ قال رب ارنى الخ لو كان من ابراهيم شك اذ قال رب الخ وليس المعنى نحن احق اذ كان كما لا يخفى. فان قلت فما معنى سؤال ابراهيم قلت سؤاله ما كان الا عن رؤية كيفية احياء الموتى كما هو صريح قوله رب ارنى كيف تحيى الموتى لكن لما كان مثل ذلك السؤال قد ينشأ عن شك فى القدرة على الاحياء فربما يتوهم من يبلغه السؤال انه قد شك اراد الله تعالى ان يزيل ذلك التوهم بتحقيق منشأ سؤاله فقال له اولم تؤمن اى بالقدرة على الاحياء فقال بلى اى بلى انا مؤمن بالقدرة ولكن سألت ليطمئن قلبى برؤية كيفية الاحياء فكان

عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم تقنع بردائه وهو على الرحل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب ثنا ابي قال سمعت يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم باب قوله ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت الآية حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم باب قول الله عز وجل لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله قال اخبرني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اتقاهم لله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا حدثنا محمد بن سلام اخبرني عبدة عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا بدل بن المحبر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها مري ابا بكر يصلي بالناس قالت انه رجل اسيف متى يقوم مقامك رق فعاد فعادت قال شعبة فقال في الثالثة او الرابعة انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر حدثنا ربيع بن يحيى ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابا بكر رجل كذا فقال مثله فقالت مثله فقال مروا ابا بكر فانكن صواحب يوسف فام ابو بكر في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وقال حسين عن زائدة رجل رقيق حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء هو ابن اخي جويرية ثنا جويرية بن اسماء عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم اتاني الداعي لاجبته حدثنا محمد بن سلام انا ابن فضيل ثنا حصين عن شقيق عن مسروق قال سألت ام رومان وهي ام عائشة عما قيل فيها ما قيل قالت بينما انا مع عائشة جالستان اذ ولجت علينا امرأة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عائشة اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لهذه قلت حمى اخذتها من اجل حديث تحدث به فقعدت فقالت والله لئن حلفت لا تصدقوني ولئن اعتذرت

ثنى — انّ — ثنى — ٢ قال — تسألوني — اخبرني — نفخاطب الناس فقالت عائشة ان ابا بكر رجل رقيق اذا قام مقامك لم يستطع ان يصلي بالناس — يقم — الربيع — زوجة رسول الله — فقال — لما — لا تصدقوني

٥١ قوله لما مر بالحجر. وهي منازل ثمود واراد بالذين ظلموا من في معناهم من سائر الامم الذين نزلت بهم المثلات **قوله** تقنع اي تستر **قوله** وهو على الرحل اي رحل البعير وهو اصغر من القتب ١٢ ك **٥٢ قوله** في يوسف واخوته. اي في قصتهم والمراد باخوته علاته احد عشر وهم يهوذا وروبيل وشمعون ولاوي وزبالون ويشجر ودينة من بنت خالته ليا تزوجها يعقوب اولا فلما توفيت تزوج اختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف واربعة آخرون دان ونفتالي وجاد وآشر من سريتين زلفة وبلهة. بيضاوي **قوله** آيات اي علامات على قدرته او على نبوتك **قوله** للسائلين اي لمن سأل عن قصتهم او عبرة للمعتبرين فانها تشتمل على رؤيا يوسف وما حقق الله منها وعلى صبر يوسف على قضاء الشهوة وعلى الرق والسجن وما آل عليه امره من الملك وعلى حزن يعقوب وصبره وما آل عليه امره من الوصول الى المراد كذا في القسطلاني ١٢ **٥٣ قوله** الناس معادن. جمع معدن لمحل منبت الجواهر من ذهب ونحوه اي الناس متفاوتون في شرف النفس واستعدادها فيتفاوتون في مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات على حسب الاستعداد ومقدار الشرف تفاوت المعادن فان منها ما يستعد للذهب ومنها ما يستعد للفضة وغيرهما من الجواهر المعدنية حتى ينتهي الى الادني فالادني كالحديد والكحل والزرنيخ فكان من يستعد بقبول المآثر وجميل الصفات والفوقية على الاقران في الجاهلية وكان من خيار القبائل فيها لكنه كان في ظلمة الكفر والجهل مستورا مغمورا كما يكون الذهب والفضة في المعدن ممزوجا مختلطا بالتراب كان في الاسلام كذلك وفاق بذلك الاستعداد والمآثر والصفات على اقرانه في الدين وتنور بنور العلم والايمان وخلص في سبكة الرياضة والمجاهدة كما يسبك الذهب والفضة **وقوله** اذا فقهوا يفيد ان الاسلام يرفع اعتبار التفاوت المعتبر في الجاهلية فاذا تحلى الرجل بالعلم والحكمة استجلب شرف النسب واستعداد النفس فتجتمع الشرفان وبدون ذلك لا يعتبر ولا يفيد وفيه ان الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل يقال فقه الرجل بكسر القاف اي علم وفقه بالضم صار فقيها وعالما بعلم الشرائع والرواية بالضم وهو المناسب ههنا كذا في اللمعات ١٢ **٥٤ قوله** اسيف. على وزن فعيل بمعنى فاعل من الاسف وهو شدة الحزن والمراد انه رقيق القلب سريع البكاء **قوله** فعاد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته في ابي بكر بالصلوة **قوله** فعادت اي عائشة مقالتها في كون ابي بكر اسيفا. كذا في العيني ١٢ **٥٥ قوله** عياش بفتح العين وتشديد التحتية بعد الالف شين معجمة ابن ابي ربيعة واسم ابي ربيعة عمرو بن المغيرة وهو اخو ابي جهل ايضا لامه اسلم قديما واوثقه ابو جهل بمكة **قوله** سلمة بن هشام بن المغيرة المذكور اخو ابي جهل وكان قديم الاسلام وعذب في الله ومنعوه ان يهاجر الى المدينة **قوله** الوليد بن الوليد بن المغيرة المذكور اخو خالد بن الوليد اسر يوم بدر كافرا فلما فدي اسلم فقيل له هلا اسلمت قبل ان يفتدي فقال كرهت ان تظن بي اني اسلمت جزعا فحبس بمكة ثم افلت ولحق برسول الله صلعم وهؤلاء الثلاثة اسباط المغيرة كل واحد منهم ابن عم الآخر ١٢ عيني **٥٦ قوله** اشدد. بضم الهمزة امر من شد **قوله** وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وفتح الهمزة من الوطي وهو الدوس بالقدم في الاصل ومعناه ههنا خذهم اخذا شديدا **قوله** كسني يوسف اي كالسنين التي كانت في زمان يوسف عليه السلام مقحطة ووجه التشبيه امتداد زمان المحنة والبلاء والبلوغ غاية الشدة والضراء ١٢ عمدة القاري **٥٧ قوله** لاجبته. اي لاسرعت الاجابة في الخروج من السجن ولما قدم طلب البراءة فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر الى الخروج وذلك عنه صلعم على سبيل التواضع كذا في التوشيح وسمعت الشيخ مولانا محمد اسحق يقول وذلك عنه صلعم لشدة الشوق الى التبليغ ١٢ **٥٨ قوله** ام رومان. بضم الراء بنت عامر وهي ام عائشة ام المؤمنين رض وقيل ان مسروقا لم يسمع من ام رومان لتقدم وفاتها فيكون حديثه منقطعا وقال ابو نعيم بقيت بعد النبي صلعم دهرا طويلا وح فالحديث متصل وهو الراجح وقول علي بن زيد بن جدعان ان وفاة ام رومان كانت سنة ست ضعيف لا يحتج به وقول الخطيب الصواب ان يقرأ سئلت ام رومان مبنيا للمفعول مردود لما جاء في حديث الافك في المغازي قال مسروق حدثتني ام رومان كذا في القسطلاني وغيره ١٢ **٥٩ قوله** انه نمى ذكر الحديث. بتشديد الميم من التنمية يقال نميت بالتخفيف الحديث اذا بلغته على وجه الاصلاح فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد كذا في القسطلاني ومر الحديث مطولا مع بيانه في ص ٣٦٤ في كتاب الشهادات

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي الجعفي وهب يروي عن ابيه جرير بن حازم البصري يونس هو ابن يزيد ومن بعدهم المذكورون آنفا اسحق بن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم باب قوله الله الخ عبيد الله هو الهباري الكوفي ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر هو العمري محمد بن سلام هو البيكندي عبيد الله العمري سعيد المقبري بدل بن المحبر بن منير اليربوعي شعبة هو ابن الحجاج العتكي ربيع بن يحيى الاشناني البصري زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عبد الملك هو اللخمي الكوفي ابي بردة عامر بن عبد الله بن قيس الاشعري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن سلام البيكندي ابن فضيل محمد وجده غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي شقيق هو ابو وائل بن سلمة الكوفي مخضرم مسروق هو ابن الاجدع ابو عائشة الكوفي:

حل اللغات تقنع اي تستر. اسيف شديد الحزن. وطأتك اي باسك وعقوبتك. ولجت دخلت. نمى من التنمية وهي رفع الخبر يقال نميت الحديث اذا بلغته على وجه الاصلاح: طلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد. بنافض اي متلبسة بارتعاد ١٢

۵۱ قوله فمثلی ومثلکم - ای صفتی کصفة یعقوب علیه السلام حیث صبر صبرا جمیلا وقال والله المستعان والمطابقة للترجمة توخذ من قولها کمثل یعقوب وبنیه فان فیه یوسف ایضا وسیاتی فی سورة النور عن عائشة بلفظ والتمست اسم یعقوب فلم اجده فقلت ما اجد لی ولکم مثلا الا ابا یوسف ۱۲ عینی ۵۲ قوله ارأیت الخ - ای اخبرنی ان کذبوا فی قوله تعالی فظنوا انهم قد کذبوا بالتخفیف او بالتشدید فقالت عائشة ان کونه بالتخفیف یوجب فسادا عظیما وهو ان الرسل ظنوا بذلک وهو باطل - کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ۵۳ قوله فقلت والله الی قوله وما هو بالظن - ای اعترض عروة بان الرسل قد استیقنوا بتکذیب قومهم ایاهم ولم یکن ذلک ظنا منهم فاجاب عائشة بان الظن ههنا بمعنی الیقین وهو شائع کما فی قوله تعالی وظنوا ان لا ملجأ من الله الا الیه ۱۲ ۵۴ قوله قلت فلعلها او کذبوا بالتخفیف - اے من عند ربهم فقالت لا بل من جهة اتباعهم المصدقین ای ظن الرسل ان اتباعهم لم یکونوا صادقین فی دعوی ایمانهم وجواب اما محذوف لے فالمراد من الکاذبین فیها هم الاتباع وکذبوا هو بالتخفیف ویحتمل التشدید فارادت عائشة انهم استیقنوا التکذیب من غیر المصدقین وظنوا التکذیب آخرا من المصدقین اولا کذا قال الکرمانی قال البیضاوی فی تفسیر قوله تعالی وظنوا انهم قد کذبوا ای کذبتهم انفسهم حین حدثتهم بانهم ینصرون او کذبهم القوم بوعد الایمان وقیل الضمیر للمرسل الیهم ای وظن المرسل الیهم ان الرسل قد کذبوهم بالدعوة والوعید وقیل الاول للمرسل الیهم والثانی للرسل ای وظنوا ان الرسل قد کذبوا واخلفوا فیما وعد لهم من النصر وخلط الامر علیهم وما روی عن ابن عباس ان الرسل ظنوا انهم اخلفوا ما وعدهم الله من النصران صح هذا فقد اراد بالظن ما یهجس فی القلب علی طریق الوسوسة هذا وان المراد به المبالغة فی التراخی والامهال علی سبیل التمثیل وقرأ غیر الکوفیین بالتشدید ای وظن الرسل ان القوم قد کذبوهم فیما وعدوهم وقرئ کذبوا بالتخفیف وبناء الفاعل ای وظنوا انهم قد کذبوا فیما حدثوا به عند قومهم لما تراخی عنهم ولم یروا له اثرا ۱۲ ۵۵ قوله واستیاسوا - استفعلوا وفی بعضها افتعلوا والمراد بیان المعنی وان الطلب لیس بمقصود فیه لا بیان الوزن والاشتقاق ۱۲ ک خ ۵۶ قوله رجل جراد - ای جماعة جراد اسم جمع واحده جرادة کتمر وتمرة قوله یحثی بالمثلثة ای یاخذ بیده جمیعا قوله قال بلی ای اغنیتنی قوله ولکن لا غنی بی بالقصر بغیر تنوین وخبر لا قوله عن برکتک وفی روایة بشر بن نهیک فقال ومن یشبع من رحمتک او قال من فضلک کذا فی الفتح قال العینی ومطابقته للترجمة ظاهرة من حیث ان عقیب قوله رب انی مسنی الضر جاء الوحی بقوله ارکض برجلک فرکض فنبع الماء فاغتسل فیه وهو عریان فنزل علیه رجل جراد ۱۲ ۵۷ قوله مؤزرا - بتشدید الزای من الازر وهو القوة ای قویا بالغا ومر الحدیث فی اول الصحیح مبسوطا ۱۲ ک خ ۵۸ قوله سیرتها - قال تعالی سنعیدها سیرتها الاولی ای حالتها قوله والنهی التقی یرید تفسیر قوله تعالی ان فی ذلک لآیات لاولی النهی قال البیضاوی ای لذوی العقول الناهیة عن اتباع الباطل وارتکاب القبائح جمع نهیة ۱۲ ۵۹ قوله بملکنا قرأ بفتح المیم وبالضم وبالکسر - ف یرید تفسیر قوله تعالی ما اخلفنا موعدک بملکنا - ای بان ملکنا امرنا اذ لو خلینا وامرنا ولم یسول لنا السامری لما اخلفنا - کذا فی البیضاوی قوله هوی شقی قال تعالی ومن یحلل علیه غضبی فقد هوی وقال واصبح فؤاد ام موسی فارغا ای الا من ذکر موسی وقال تعالی فارسله معی ردءا ای معینا بالمهملة والنون او بالمعجمة والمثلثة وقال فلما اراد ان یبطش بضم الطاء وکسرها وقال وآتیکم منها بخبر او جذوة من النار وقال سنشد عضدک باخیک قوله وقال غیره ای غیر ابن عباس فی تفسیر قوله تعالی واحلل عقدة من لسانی والتمتمة هی التردد فی حرف التاء الفوقیة وانحراف اللسان الیها عند التکلم والفأفأة التردد فی الفاء عنده ۱۲ کرمانی وخیر جاری ۶۰ قوله المثلی - قال تعالی ویذهبا بطریقتکم المثلی ای بدینکم الافضل والمثلی هی الفضلی قال فان لک ان تقول لا مساس ای خوفا من ان یمسک فیاخذک الحمی ۱۲ ۶۱ قوله قصیه قال تعالی وقالت لاخته قصیه فبصرت به عن جنب ای لفظ قصیه اما مشتق من القص وهو اتباع الاثر او من قص الکلام لقوله تعالی نحن نقص علیک ولفظ الجنب والجنابة والاجتناب واحد یعنی کلها بمعنی البعد - کذا فی الکرمانی ۱۲ ۶۲ قوله علی قدر یرید تفسیر قوله تعالی ثم جئت علی قدر یا موسی وقال اذهب انت واخوک بآیاتی ولا تنیا ای لا تضعفا وقال لا نخلفه نحن ولا انت مکانا سوی ای منتصفا بینهم وقال طریقا یبسا اے یابسا وقال حملنا اوزارا من زینة القوم ۱۲ ک ۰۰

لا تغندرونی فمثلی ومثلکم کمثل یعقوب وبنیه والله المستعان علی ما تصفون فانصرف النبی صلی الله علیه وسلم فانزل الله ما انزل فاخبرها فقالت نحمد الله لا نحمد احدا حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبیر انه سأل عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم ارأیت قوله حتی اذا استیأس الرسل وظنوا انهم قد کذبوا او کذبوا قالت بل کذبهم قومهم فقلت والله لقد استیقنوا ان قومهم کذبوهم وما هو بالظن فقالت یا عریة لقد استیقنوا بذلک قلت فلعلها او کذبوا قالت معاذ الله لم تکن الرسل تظن ذلک بربها واما هذه الآیة قالت هم اتباع الرسل الذین آمنوا بربهم وصدقوهم وطال علیهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر الله استیأسوا استفعلوا من یئست منه ای من یوسف لا تیأسوا من روح الله معناه من الرجاء حدثنا عبدة ثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن ابیه عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الکریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم یوسف بن یعقوب بن اسحق بن ابراهیم علیهم السلام باب قول الله عز وجل وایوب اذ نادی ربه الآیة ارکض اضرب یرکضون یعدون حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال بینما ایوب یغتسل عریانا خر علیه رجل جراد من ذهب فجعل یحثی فی ثوبه فناداه ربه یا ایوب الم اکن اغنیتک عما تری قال بلی یا رب ولکن لا غنی بی عن برکتک باب واذکر فی الکتاب موسی انه کان مخلصا الی قوله نجیا یقال للواحد والاثنین والجمیع نجی ویقال خلصوا نجیا اعتزلوا نجیا والجمیع انجیة یتناجون تلقف تلقم حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قال قالت عائشة فرجع النبی صلی الله علیه وسلم الی خدیجة ترجف فؤاده فانطلقت به الی ورقة بن نوفل وکان رجلا تنصر یقرأ الانجیل بالعربیة فقال ورقة ماذا تری فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذی انزل الله عز وجل علی موسی وان ادرکنی یومک انصرک نصرا مؤزرا الناموس صاحب السر الذی یطلعه بما یستره عن غیره باب قول الله عز وجل وهل اتاک حدیث موسی اذ رأی نارا الی قوله بالواد المقدس طوی آنست ابصرت نارا لعلی آتیکم منها بقبس الآیة قال ابن عباس المقدس المبارک طوی اسم الوادی سیرتها حالتها والنهی التقی بملکنا بامرنا هوی شقی فارغا الا من ذکر موسی ردءا کی یصدقنی ویقال مغیثا او معینا یبطش ویبطش یأتمرون یتشاورون ردءا عونا یقال قد اردأته علی ضیعته ای اعنته علیها والجذوة قطعة غلیظة من الخشب لیس فیها لهب سنشد سنعینک کلما عززت شیئا فقد جعلت له عضدا وقال غیره کل ما لم ینطق بحرف او فیه تمتمة او فأفأة فهی عقدة ازری ظهری فیسحتکم فیهلککم المثلی تأنیث الامثل یقول بدینکم یقال خذ المثلی خذ الامثل ثم ائتوا صفا یقال هل اتیت الصف الیوم یعنی المصلی الذی یصلی فیه فأوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خیفة لکسرة الخاء فی جذوع النخل علی جذوع خطبک بالک مساس مصدر ماسه مساسا لننسفنه لنذرینه الضحی الحر قصیه اتبعی اثره وقد یکون ان تقص الکلام نحن نقص علیک عن جنب عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد وقال مجاهد علی قدر موعد لا تنیا لا تضعفا مکانا سوی منصف بینهم یبسا یابسا من زینة القوم الحلی الذی استعاروا من آل فرعون

ن ۲ لا تغندرونی — ن ۳ قول الله — ن قوله ایوب — قال ابو عبد الله — ابو رجال — ن ۲ بینا — باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون یکتم ایمانه الی قوله من هو مسرف کذاب — باب واذکر فی الکتاب موسی انه کان مخلصا وکان رسولا نبیا وناداه من جانب الطور الایمن وقربناه نجیا ووهبنا له من رحمتنا اخاه هارون نبیا — علی — حتی جئت — کی تجزی کل نفس بما تسعی الی قوله الا ازاله

اسماء الرجال

یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر بن العوام عبدة هو ابن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعی البصری عبد الصمد هو ابن عبد الوارث البصری باب قول الله عز وجل وایوب الخ عبد الله هو المسندی الجعفی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم معمر هو ابن راشد الازدی همام هو ابن منبه بن کامل الصنعانی باب واذکر فی الکتاب الخ عبد الله بن یوسف التنیسی اللیث ومن بعده مروا فی هذه الصفحة باب قول الله عز وجل قال ابن عباس هو عبد الله بن عم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال غیره ای غیر ابن عباس

حل اللغات ارأیت ای اخبرنی. استیأس من الیأس وهو القنوط. رجل جراد بکسر الراء وسکون الجیم ای جماعة من جراد وفی الکرمانی سبعمائة من جراد یحثی ای یاخذ بیده جمیعا. یرجف یضطرب. تنصر صار نصرانیا. مؤزرا اے قویا. یقبس ای بشعلة من النار. طوی سمی به لان موسی طواه لیلا تمتمة بفوقیتین ومیمین تردد فی النطق بالتاء المثناة الفوقیة. فأفأة بالفائین والهمزة تردد فی النطق بالفاء ۶۱ قلت الکسر القراءة المشهورة ههنا ۱۲ ف

حاشیة السندی: قلبه اشتاق الی ذلک فاراد ان یطمئن بوصوله الی المطلوب وهذا الاعتبار علیه اصلا وهذا هو ظاهر القرآن کما لا یخفی ومن قال انه اراد زیادة الایقان ونحوه فقد بعد اذ معلوم ان مرتبة ابراهیم فوق مرتبة من قال لو کشف الغطاء ما ازددت یقینا والله تعالی اعلم اه سندی (قوله قلت فلعلها او کذبوا) ای بالتخفیف ولعل تقدیر هذا الکلام ای فلعلها لم تکن کذبوا بالتشدید بل کذبوا بالتخفیف فکلمة او بمعنی بل والمعطوف علیه مقدر والله تعالی اعلم (قوله حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر الله) حاصله انهما یئسوا من ایمان المکذبین وظنوا ارتداد المصدقین لاجل طول البلاء بهم والله تعالی اعلم اه سندی

فقد فتها القيتها التى صنع فنسى موسى هم يقولونه اخطأ الرب ان لا يرجع اليهم قولا فى العجل حدثنا هدبة ابن خالد ثنا همام ثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به حتى اتى السماء الخامسة فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح تابعه ثابت وعباد بن ابى على عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى من هو مسرف كذاب باب قول الله عزوجل وهل اتاك حديث موسى وكلم الله موسى تكليما حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف ثنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى بى رأيت موسى واذا هو رجل ضرب رجل كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى فاذا هو رجل ربعة احمر كانما خرج من ديماس وانا اشبه ولد ابراهيم صلى الله عليه وسلم به ثم اتيت باناءين فى احدهما لبن وفى الآخر خمر فقال اشرب ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل اخذت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك حدثنى محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا العالية ثنا ابن عم نبيكم يعنى ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه وذكر النبى صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به فقال موسى آدم طوال كانه من رجال شنوءة وقال عيسى جعد مربوع وذكر مالكا خازن النار وذكر الدجال حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ايوب السختيانى عن ابن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجدهم يصومون يوما يعنى يوم عاشوراء فقالوا هذا يوم عظيم وهو يوم نجى الله فيه موسى واغرق آل فرعون فصام موسى شكرا لله فقال انا اولى بموسى منهم فصامه وامر بصيامه باب قول الله عزوجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة الى قوله وانا اول المؤمنين يقال دكه زلزله فدكتا فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال الله تعالى ان السموات والارض كانتا رتقا ولم يقل كن رتقا ملتصقتين اشربوا ثوب مشرب مصبوغ قال ابن عباس انبجست انفجرت واذ نتقنا الجبل رفعنا حدثنا محمد ابن يوسف ثنا سفين عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادرى افاق قبلى ام جوزى بصعقة الطور حدثنى عبد الله بن محمد الجعفى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر باب طوفان من السيل ويقال للموت الكثير الطوفان القمل الحمنان يشبه صغار الحلم حقيق حق سقط كل من ندم فقد سقط فى يده باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام حدثنا عمرو بن محمد ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله ابن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس الفزارى فى صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابى بن كعب فدعاه ابن عباس فقال انى تماريت انا وصاحبى هذا فى صاحب موسى الذى سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى فى ملأ من بنى اسرائيل

ا قوله فقذفتها وقع فى رواية الكشميهنى فقذفناها وصله الفريابى من ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى فقبضت قبضة من اثر الرسول فقذفتها قال القيتها وفى قوله القى السامرى اى صنع وفى قوله فنبذتها اى القيتها انتهى قال السامرى لبنى اسرائيل انما اصابكم الذى اصابكم عقوبة بالحلى الذى كان معكم وكانوا قد استعاروا ذلك من آل فرعون فساروا وادى بهم فقذفوها الى السامرى فصورها صورة بقرة وكان قد صر فى ثوبه قبضة من اثر حافر فرس جبرئيل فقذفها مع الحلى فى النار فاخرج عجلا له خوار ۱۲ ف

۲ قوله يقولونه اى قوم السامرى يقولون فنسى ومعناه اخطأ موسى الرب حيث تركه ههنا وذهب الى الطور لطلبه ثم ۱۲ ک ۳ قوله ان لا يرجع اليهم قولا فى العجل وصله الفريابى عن مجاهد كذلك قال ابو عبيدة تقدير القراءة بالضم انه لا يرجع ومن لم يضم نصبه بان لم المص بهذه التفاسير بما جرى لموسى فى خروجه الى مدين ثم فى خروجه الى مصر ثم فى اخباره مع فرعون ثم فى غرق فرعون ثم فى ذهابه الى الطور ثم فى عبادة بنى اسرائيل العجل وكانه لم يثبت عنده فى ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه ۱۲ فتح

۴ قوله فاذا هارون. هو موضع يؤخذ منه الترجمة من حيث ان هارون اخو موسى او يؤخذ الترجمة من بقية الحديث فان فيه ذكر موسى ايضا قال فى الفتح سياتى تمامه فى السيرة النبوية واقتصر منه ههنا على قوله حتى اتى السماء الخامسة فاذا هارون الحديث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد واراد بذلك ان هذين تابعا قتادة عن انس فى ذكر هارون فى السماء الخامسة لا فى الجميع ولا فى الاسناد وروى الزهرى عن انس عن ابى ذر كما مضى فى اول الصلوة ولم يذكر فى حديثه هارون اصلا والى هذا اشار المص بالمتابعة والله اعلم انتهى مختصرا ۱۲

۵ قوله وقال رجل من آل فرعون. كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث ولعله اخلا بياضا فى الاصل فوصل كنظائره ووقع هذا فى رواية النسفى مضموما اليه ما فى الباب الذى بعده وهو متجه واختلف فى اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو بعيد لان يوشع كان من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون وقد قيل من ان قوله من آل فرعون متعلق بيكتم والصحيح انه من آل فرعون وذكر الثعلبى عن السدى ومقاتل انه ابن عم فرعون وقيل اسمه شمعان بالشين المعجمة هكذا فى الفتح وذكر فى اسمه اقوالا اخر ايضا ۱۲

۶ قوله ربعة. بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها لا طويل ولا قصير وقيل انث بتاويل النفس والديماس بكسر المهملة وسكون التحتية وآخره مهملة السرب وقيل الحمام وقيل الكن اى كانه مخدر لم ير شمسا وهو فى غاية الاشراق والنضارة كذا فى الكرمانى وفسره صاحب القاموس بالمعانى الثلثة ۱۲ خ

۷ قوله الفطرة. اى الاسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا سليم العاقبة واما الخمر فانها ام الخبائث وجلاب الشرائر فى الحال والمآل وفيه ان الامة اتباع لك وحيث قد اصبت الفطرة فهم يكونون عليها ۱۲ ک مجمع خ

۸ قوله ابن متى. بفتح الميم وتشديد الفوقية بالالف اسم ابيه وقيل هى اسم امه وهو ذو النون ارسله الله تعالى الى اهل الموصل اى ليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس ويحتمل ان يراد ليس لاحد ان يفضلنى عليه ذلك عنه صلعم على سبيل التواضع او قال ذلك قبل الوحى اليه بانه سيد الكل وخيرهم وافضلهم وقوله نسب الى ابيه سيجئ بيانه فى ص ۴۸۵ ۱۲

۹ قوله يقال دكه زلزله. ذكر ههنا لقوله فى قصة موسى عليه السلام فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا. قال ابو عبيدة جعله دكا اى مستويا مع وجه الارض. ف قوله فدكتا الخ اى قال تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة. غرضه ان الجبال جمع والارض فى حكم الجمع كان القياس ان يقال دككن فجعل كل جمع منهما كواحد فلهذا اجئ بلفظ التثنية ۱۲ ک

۱۰ قوله يصعقون. يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمى عليه ثم استعمل فى الموت كثيرا والصعقة المرة منه والمراد بالصعقة فى هذا الحديث صعقة فزع يكون بعد البعث يصعق بها الناس ويسقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقة فى الطور وهذا فضل جزئى يوجب فضله وامتيازه من هذه الجهة ولا يلزم منه كونه افضل من نبينا صلعم مطلقا. ملتقط من الكرمانى واللمعات ومر بعض بيانه فى ص ۳۲۵ فى كتاب الخصومات ۱۲

۱۱ قوله لم يخنز. بالمعجمة وفتح النون وبالزاى اى لم ينتن كذا فى الكرمانى ومر بيان الحديث فى ص ۴۶۹ ۱۲

۱۲ قوله القمل بضم القاف وتشديد الميم دويبة من جنس القراد الا انها اصغر منها والحمنان بفتح المهملة وسكون الميم وبالنونين قراد يشبه صغار الحلم وهو بفتح المهملة واللام جمع الحلمة اى القراد العظيم ۱۲ ک

۱۳ قوله سقط الخ. قال ابو عبيدة فى قوله تعالى لما سقط فى ايديهم يقال لكل من ندم وعجز عن شئ سقط فى يده ۱۲ فتح البارى

اسماء الرجال

هدبة بن خالد الازدى البصرى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى قتادة هو ابن دعامة السدوسى تابعه اى تابع قتادة ثابت البنانى عباد هو البصرى باب قول الله عزوجل الخ ابراهيم بن موسى الفراء الرازى هشام بن يوسف الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب سعيد بن المسيب المخزومى محمد بن بشار لقبه بندار البصرى غندر محمد بن جعفر قتادة هو ابن دعامة على بن عبد الله المدينى والباقون تكرر ذكرهم قريبا وبعيدا باب قول الله عزوجل وواعدنا الخ محمد بن يوسف هو البيكندى سفيان هو ابن عيينة عمرو بن يحيى بن عمارة المازنى الانصارى ابى سعيد هو الخدرى الانصارى عبد الله هو المسندى الجعفى عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد وهمام بن منبه مروا فى الصفحة السابقة باب حديث الخضر الخ عمرو بن محمد بن بكير الناقد يعقوب بن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن عباس عبد الله ۷ ذكر هذا استطرادا اذ لا تعلق له بقصة موسى عليه السلام وكذا وقع قوله رتقا ملتصقتين قال ابو عبيدة الرتق التى ليس فيها ثقب ۱۲ فتح الله السارح

ح بالمطر وفتق الارض بالشجر ۱۲ ف

حل اللغات مسرف اى مشرك اسرى من الاسراء اى السير فى الليل. ضرب بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء اى نحيف خفيف اللحم رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهى الشعر مسترسلة وغير جعد شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وفتح الهمزة وهو حى من اليمن

(قوله لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس الخ) اى ليس لاحد ان يقول ذلك افتخارا اى يقول ذلك من نفسه واما اذا اوحى اليه او بقوله تحدثا بنعمة الله

فهو ليس من هذا القبيل ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم "انا سيد ولد آدم ولا فخر" فانه قال ذلك اما لانه اوحى اليه ليعرف قدره صلى الله تعالى عليه وسلم وزاده قدرا وجاها لديه اولانه قصد به التحديث بالنعمة والله تعالى اعلم احسن سندى

له قوله الحوت آية - اى علامة والحوت السمكة - قوله فكان يتبع اثر الحوت - اى ينتظر فقدانه - قوله فتاه اے صاحبه وهو يوشع بن نون وانما قال فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه وقيل كان يأخذ العلم منه قوله اذ اوينا - بالقصر من اوى فلان الى منزله ياوى اويا - قوله الى الصخرة - هى التى دون نهر الزيت بالمغرب قوله نبغ - اى نطلب من بغيت الشئ طلبته قوله فارتدا - اى رجعا على آثارهما - هو جمع اثر بفتحتين واثر الشئ ما شخص منه قوله قصصا - من قص اثره يقص قصا وقصصا اے تتبعه قال الصغانى قال تعالى فارتدا على آثارهما - اى رجعا من الطريق الذى سلكاه يقصان الاثر - كذا فى عمدة القارى للعينى ١٢ ٢ه قوله ان نوفا - بفتح النون وسكون الواو وفى آخره فاء ابن فضالة كان عالما فاضلا اماما لاهل دمشق قال ابن التين كان حاجبا لعلى رضه وكان قاصا وهو ابن امرأة كعب الاحبار على المشهور - وقيل ابن اخيه - قوله البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بطن من حمير قال صاحب المطالع ونوف البكالى اكثر المحدثين يفتحون الباء ويشددون الكاف ١٢ ع ٣ه قوله - انما هو موسى آخر - اے انما هو موسى بن ميشا بكسر الميم وسكون التحتية وبالشين المعجمة وهو اول موسى وهو ايضا نبى مرسل وزعم اهل التوراة انه هو صاحب الخضر والذى ثبت فى الصحيح انه موسى بن عمران عليه السلام ١٢ عينى ٤ه قوله كذب عدو الله قاله على وجه الزجر عن مثل هذا القول لا انه يعتقد انه عدو الله - قاله العينى ومر بيانه فى ص ٢٣ ١٢ ٥ه قوله بمجمع البحرين - اے ملتقى بحرے فارس والروم مما يلى المشرق وحكى الثعلبى عن ابى بن كعب انه بافريقية وقيل طنجه ١٢ عينى ٦ه قوله ولهما عجبا - اے اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة فى اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فتاه لا اوقظه فلما استيقظ نسى ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرے الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما كذا فى الخير الجارے كما مر فى ص ٢٣ فى كتاب العلم ١٢ ٧ه قوله كلموهم - اى كلم الخضر وموسى ويوشع اهل السفينة قوله فحملوه اى الخضر مع صاحبيه وانما افرده بالذكر لانه هو الاصل ومر فى كتاب العلم فحملوهما - اى الخضر وموسى ولم يقل بلفظ الجمع لان يوشع تابع ولى لبعضها فحملوهم وهو ظاهر ١٢ ٨ه قوله الا مثل ما نقص هذا العصفور هو بيان قلته ونقص بمعنى اخذ لا لا يصح نسبة المتناهى اے غير المتناهى قال النووى هو تقريب اے الافهام والا فنسبته علمهما اقل ١٢ مجمع ٩ه قوله اقتلت الهمزة ليست للاستفهام الحقيقى ونظيرها الهمزة فى قوله تعالے الم يجدك يتيما فآوى - قوله حتى اذا اتيا - وفى بعض النسخ حتى اتيا - بدون لفظة اذا - قوله اهل قرية - هى انطاكية قاله ابن عباس وقال ابن سيرين ايلة - قوله يريد ان ينقض - اے يريد الانقضاض اى الاسراع بالسقوط - وان مصدرية اى يكاد ان يسقط واسناد الارادة الى الجدار مجاز اذ لا ارادة له حقيقة والمراد ههنا المشارفة على السقوط وقال الكسائى ارادة الجدار ههنا ميله وفى البخارى مائل وكان اهل القرية يمرون تحته على خوف ١٢ عينى -

جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل اليه فجعل له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت فى البحر فقال لموسى فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى عليه السلام ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شأنهما الذى قص الله عز وجل فى كتابه **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بنى اسرائيل انما هو موسى آخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم ان موسى قام خطيبا فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه قال له بلى لى عبد بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اى رب ومن لى به وربما قال سفين اى رب فكيف لى به قال تأخذ حوتا فتجعله فى مكتل حيثما فقدت الحوت فهو ثم وربما قال فهو ثمه فاخذ حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رءوسهما فرقد موسى واضطرب الحوت فخرج فسقط فى البحر فاتخذ سبيله فى البحر سربا فامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار فى مثل الطاق فقال هكذا مثل الطاق فانطلقا يمشيان بقية ليلتهما ويومهما حتى اذا كان من الغد قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى النصب حتى جاوز حيث امره الله قال له فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فاتخذ سبيله فى البحر عجبا فكان للحوت سربا ولهما عجبا قال له موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا رجعا يقصان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى بثوب فسلم موسى فرد عليه فقال وانى بارضك السلام قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا قال يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه قال هل اتبعك قال انك لن تستطيع معى صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا الى قوله امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة كلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما ركبا فى السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر فى البحر نقرة او نقرتين قال له الخضر يا موسى ما نقص علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر اذ اخذ الفأس فنزع لوحا فلم يفجأ موسى الا وقد قلع لوحا بالقدوم فقال له موسى ما صنعت قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا فكانت الاولى من موسى نسيانا فلما خرجا من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا واومى سفين باطراف اصابعه كانه يقطف شيئا فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه مائلا اومى بيده هكذا واشار سفين كانه يمسح شيئا الى فوق ولم اسمع سفين يذكر مائلا الا مرة قال قوم اتيناهم

اسماء الرجال

على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى مولاهم ابو الحسن ابن المدينى البصرى امام اهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخارى ما استصغرت نفسى الا عنده وقال فيه شيخه سفيان ابن عيينة كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلم منى قال النسائى كان الله خلقه للحديث سفيان هو ابن عيينة بن ابى عمران ميمون الهلالى ابو محمد الكوفى عمرو بن دينار المكى ابو محمد الاثرم الجمحى مولاهم سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى ابن عباس هو عبد الله رضى الله تعالے عنه -

ع نصب على المصدرية اى يقصان قصصا اى يتبعان آثارهما اتباعا ١٢ خ ٢ بغير التنوين لانه غير منصرف وروے بالتنوين لكونه نكرة ١٢ ع ٣ بفتح المثلثة على لفظ اسم الاشارة وقد يلحق به الهاء عند الوقف ١٢ خ -

حل اللغات

الحوت السمكة آية علامة يتبع اثر الحوت ينتظر فقدانه فتاه يوشع بن نون صاحب موسے اوينا بالقصر من اوى ياوى نبغ اے نطلب ارتدا اى رجعا قصصا اے يقصان قصصا اى يتبعان اتباعا نوفا بفتح النون ابن فضالة البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بطن من حمير موسى آخر هو موسى بن ميشا بكسر الميم هو ايضا نبى مرسل موسى بنى اسرائيل هو موسى ابن عمران مكتل بكسر الميم هو الزنبيل ثم بفتح الثاء المثلثة اسم يشار به الى المكان البعيد سربا اى ذهابا غداءنا طعامنا الذى ناكله اول النهار نصبا تعبا مسجى اى مغطى من التسجية انى هو للاستفهام رشدا اى علما رشدا بغير نول اى بغير اجرة عصفور طائر قيل هو صرد حرف طرف فأس بالهمزة هو ما يشق به الحطب قدوم بفتح القاف تيشه شيئا امرا اى عظيما منكرا ترهقنى تكلفنى عسرا مشقة بغلام اسمه جيسون بفتح الجيم نكرا اى منكرا يريد ان ينقض اى يسقط وفيه المجاز لان الجدار لا ارادة له مائلا تفسير للانقضاض ١٢

ـه قوله هذا فراق بيني - اى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني اوالاعتراض الثالث اوالوقت اى هذا الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته ١٢ قس ـه٢ قوله اما مهم. بدل وراءهم وبزيادة لفظ صالحة وزيادة وهو كان كافرا واسم الملك الغاصب الذي وراءهم هُدد بفتح الهاء ابن بُدد بفتح الموحدة و بفتح الدالين المهملتين وقيل بضم الباء والموحدة واسم الغلام الذي قتله الخضر جيسون بفتح الجيم وسكون التحتية وضم المهملة وبالنون قال الدارقطني بالراء بدل النون ١٢ كرماني ـه٣ قوله او تحفظته شك من علي بن عبدالله يعني قيل لسفيان حفظته او تحفظته من انسان قبل ان تسمعه من عمرو ولفظ ورواه همزة الاستفهام فيه محذوفة - ك وم الحديث في كتاب العلم ١٢ ـه٤ قوله فروة بيضاء - الفروة قيل هي جلدة وجه الارض جلس عليها فانبتت وصارت خضراء بعدان كانت جرداء او قيل اراد به الهشيم من نبات الارض اخضر بعد يبسه

فلم يطعموناولم يضيفوناعمدت الى حائطهم لوشئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل مالم تستطع عليه صبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر فقص علينا من خبرهما قال سفيان قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لوكان صبر لقص علينا من امرهما قال وقرأ ابن عباس وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه قيل لسفين حفظته قبل ان تسمعه من عمرو او تحفظته من انسان فقال ممن اتحفظ ورواه احد عن عمرو غيري سمعته منه مرتين اوثلثا وحفظته منه حدثنا علي بن خشرم ثنا سفين بن عيينة الحديث بطوله حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء باب حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على استاههم وقالوا حبة في شعرة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا روح ابن عبادة ثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى كان رجلا حييا ستيرا لايرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما افة وان الله عزوجل اراد ان يبرأه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه لياخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وابرأه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا فذلك قوله يايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش سمعت ابا وائل سمعت عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر باب قوله يعكفون على اصنام لهم متبر خسران وليتبروا يدمروا ما علوا غلبوا حدثنا يحيى بن بكير انا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا وقد رعاها باب واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الاية قال ابو العالية عوان النصف بين البكر والهرمة فاقع صاف لا ذلول لم يذلها العمل تثير الارض ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث مسلمة من العيوب لاشية بياض صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر فادارأتم اختلفتم باب وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكره بعد حدثنا

يقص

انه شيء

اخبعنا

استحياء

لموسى

ثيابا

بثوبه

لم يذللها

ـه قوله فروة بيضاء - الفروة قيل هي جلدة وجه الارض وبياضه وكان اسمه بليا بموحدة مفتوحة ولام ساكنة وبالتحتانية مقصورا وكنيته ابو العباس وجاز في الخضر مع فتح الخاء وكسرها واختلف في نبوته قال الثعلبي كان في زمن ابراهيم الخليل عليه السلام وقال الاكثرون انه حي موجود اليوم يقتله الدجال كذا في الكرماني قال العيني والمطابقة من حيث ان الخضر مذكور فيه وكذا في الفتح ١٢ ـه٥ قوله يزحفون. اى يدبون والاستاه جمع است وهو الاست والحبة بفتح المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة وفتحها وهذا كلام مهمل اراد وا به جنة ماخوذة او موجودة في شعرة وغرضهم فيه مخالفة ما امروا به من الكلام المستلزم للاستغفار طلب حط العقوبة عنهم ١٢ ك ج ـه٦ قوله عن الحسن البصري. واختلفوا في سماعه عن ابي هريرة والصواب عدم سماعه وكذا عدم سماع خلاس وانما الثابت سماع محمد بن سيرين ١٢ خير جاري ـه٧ قوله حييا - بفتح المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية و ستيرا بكسر المهملة وتشديد الفوقية وسكون التحتية وهو المبالغ في الحياء والستر قوله ادرة بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين ايضا على رواية الطحاوي عن مشائخه وهي انتفاخ الخصية وعطف الافة عليها من باب عطف العام على الخاص قوله ثوبي حجر معناه رد ثوبي يا حجر - خير جاري ومر الحديث في صفحة ٤٢ في كتاب الغسل ١٢ ـه٨ قوله فوالله الخ ظاهره انه بقية الحديث وقد بين في رواية همام في الغسل انه قول ابي هريرة ١٢ فتح الباري ـه٩ قوله ما اريد بها وجه الله - قال القسطلاني لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاقبه - ومر الحديث في صـ٤٤٦ في الجهاد ١٢ ـه١٠ قوله متبر خسران - قال في الفتح الخسران تفسير التتبير الذي اشتق منه المتبر انتهى يريد به تفسير قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال تعالى و ليتبروا ما علوا تتبيرا ١٢ ـه١١ الكباث - بفتح الكاف وخفة الموحدة والمثلثة. النضيج من ثمر الاراك ١٢ ك ـه١٢ قوله وهل من نبي الا وقد رعاها قال النووي فيه فضيلة رعاة الغنم قالوا والحكمة في رعاية الانبياء لها اعتيادهم بحفظها مع تنفرها وليأخذوا انفسهم بالتواضع ويصفي قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة اممهم المتنفرين عن عمومهم كذا في الخير الجاري قال في الفتح ومناسبته لقصص موسى من جهة عموم قوله وهل من نبي الا وقد رعاها فدخل فيه موسى كما اشار اليه شيخنا بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث موسى وهو يرعى الغنم انتهى ١٢ - ـه١٣ قوله عوان يريد تفسير قوله تعالى لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك - والنصف بفتح النون والصاد كذا في الفتح ١٢ ـه١٤ قوله صفراء الخ المعنى ان الصفرة يمكن ان يكون على معناها المشهور وعلى معنى السواد كما في قوله جمالات صفر فانها فسرت بانها صفر تضرب الى السواد وقال الحسن صفراء فاقع اى سوداء شديدة السواد ولعله مستعار من صفر الابل لان سوادها يعلوه صفرة وبه فسر جمالات صفر ١٢ ك خ ف ـه١٥ قوله فادارأتم - يريد تفسير قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها اى اختلفتم وهو تفسير ابي عبيدة قال وهو من التدارئ وهو التدافع قاله الشيخ ابن الحجر في فتح الباري ١٢

اسماء الرجال

باب اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي وقيل البخاري عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري همام ابن منبه الصنعاني اخي وهب اسحاق بن ابراهيم بن راهويه عوف بالفاء ابن ابي جميلة المعروف بالاعرابي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابا وائل شقيق بن سلمة باب قوله يعكفون الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب واذ قال الخ قال ابو العالية هو الرفيع الرياحي فيما وصله آدم بن ابي اياس في تفسيره ۔

في حيات موسى عليه السلام ١٢ عيني ـه٤ قوله لندبا بالنون والمهملة المفتوحتين هو اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد ١٢ ك سـه١ اى في تفسير ذلك لم يفسر المصنف الاول قوله ان هؤلاء متبر ما هم فيه وانما قوله تتبيرا فذكره استطرادا

حل اللغات

لم يضيفوا من التضييف حائط جدار سانبئك اى ساخبرك فروة بفتح الفاء هي جلدة وجه الارض تهتز تتحرك سجدا اى منحنين حطة اى تحط عنا خطايانا وقيل حطة اى مغفرة فبدلوا اى غيروا يزحفون اى يدبون الاستاه جمع الاست الحبة بفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة - خلاص لكتاب حييا اى كثير الحياء ستيرا من الستر يعني ساتر اذاه اى كلفه ادرة بضم الهمزة وسكون الدال هي نفخة في الخصية اقبل توجه عدا بالعين المهملة اى مضى به مسرعا ثوبي حجر اى رد ثوبي يا حجر. ملأ اى جماعة مجلس لندبا بفتح النون والدال اى اثر الجرح يعكفون اى يقيمون على عبادتها التتبير الخسران الكباث بفتح الكاف النضيج من ثمر الاراك ـه٤ اى باب القرية او القبة التي يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت المقدس

حاشية السندي

(قوله باب يعكفون على اصنام) وذكر فيه حديث وهل من نبي الا وقد رعاها فنبه على ان موسى ايضا رعاها وانه بسبب ذلك اكتسب ملكة الاصطبار حتى قدر على معاملة - قوم بلغوا من تعوجهم وقلة عقولهم الى هذا المبلغ حيث قالوا لنبيهم المبعوث لاقامة التوحيد اجعل لنا الها كما لهم الهة حال مشاهدتهم حال اهل الشرك وغرقهم والله تعالى اعلم

الامم بعدامة محمد صلعم ۱۲ ف

يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه فرجع الى ربه فقال ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت قال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم ماذا قال ثم الموت قال فالأن فسأل الله عز وجل ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قال ابو هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لاريتكم قبره الى جانب الطريق تحت الكثيب الاحمر قال وانا معمر عن همام ثنا ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذى اصطفى محمدا على العالمين فى قسم يقسم به فقال اليهودى والذى اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودى فذهب اليهودى الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره الذى كان من امره وامر المسلم فقال لا تخيرونى على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادرى اكان فيمن صعق فافاق قبلى او كان ممن استثنى الله عز وجل حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال له موسى انت آدم الذى اخرجتك خطيئتك من الجنة قال له آدم انت موسى الذى اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومنى على امر قد قدر على قبل ان اخلق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى مرتين حدثنا مسدد ثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج علينا النبى صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت على الامم ورأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل هذا موسى فى قومه

باب قول الله عز وجل وضرب الله مثلا الى قوله وكانت من القانتين

حدثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانى عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

باب قوله ان قارون كان من قوم موسى الاية

لتنوء لتثقل قال ابن عباس اولى القوة لا يرفعها العصبة من الرجال يقال الفرحين المرحين ويكأن الله مثل الم تر ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق

باب قول الله عز وجل والى مدين اخاهم شعيبا

الى اهل مدين لان مدين بلد ومثله واسأل القرية واسأل العير يعنى اهل القرية واهل العير وراءكم ظهريا لم تلتفتوا اليه ويقال اذا لم تقض حاجته ظهرت حاجتى وجعلتنى ظهريا والظهرى ان تأخذ معك دابة او وعاء تستظهر به مكانتكم ومكانكم واحد يغنوا يعيشوا تأس تحزن آسى احزن وقال الحسن انك لانت الحليم الرشيد يستهزءون به وقال مجاهد ليكة الايكة يوم الظلة اظلال العذاب عليهم

باب قول الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم

قال مجاهد مذنب المشحون الموقر فلولا انه كان من المسبحين الاية فنبذناه بالعراء بوجه الارض وهو سقيم وانبتنا عليه

له قوله لا يريد الموت. زاد الهمام وقد فقأ عينيه قرد الله عليه عينه قوله فعل له يضع يده فى رواية تقل له الحيات تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور الميم وسكون الفوقية هو الظهر ۱۲ ف ٢ه قوله قال فالأن. اى قال موسى عليه السلام فالأن يكون الموت ولفظ الأن اسم لزمان الحال فيه دلالة على ان موسى عليه السلام لما خيره الله تعالى اختار الموت شوقا الى لقاء ربه تعالى كما خير نبينا صلعم فقال الرفيق الاعلى قوله فسأل الله ان يدنيه اى فعند ذلك سأل موسى عليه السلام ان يقربه من الارض المقدسة وهى بيت المقدس ليدفن فيه دنو الرمى رام الحجر من ذلك الموضع الذى هو الأن موضع قبره لوصل الى بيت المقدس وانما سأل ذلك لفضل من دفن فى الارض المقدسة من الانبياء والصلحين فاستحب مجاورتهم فى الممات كما فى الحيوة ولان الناس يقصدون المواضع الفاضلة ويزورون قبورها ويدعون لاهلها فان قلت لم لم يسأل نفس البيت وسأل الدنو منه قلت خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن الناس كما اخبر الشارع من اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد كما فى العينى ۱۲ ٣ه قوله تحت الكثيب الاحمر. بالمثلثة اى الرمل المجتمع وهذا ليس صريحا فى الاعلام بقبره الشريف ومن ثم حصل الاختلاف فيه كذا فى القسطلانى قال العينى اختلفوا فى موضع قبر موسى عليه السلام على اقوال وقال ابن عباس لا يعرف قبره رسول الله صلعم بهم ذلك بقوله الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر ولو اراد بيانه لبين صريحا انتهى مختصرا ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۷۸ فى الجنائز ۱۲ ٤ه قوله لا تخيرونى هو محمول على التواضع ونهى عن ذلك من يقوله برايه لا من يقوله بدليل او من يقوله بحيث يؤدى الى تنقيص المفضول ويؤدى الى الخصومة والتنازع او المراد لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل بحيث لا تتركوا للمفضول فضيلة وقيل النهى عن التفضيل انما هو فى حق النبوة نفسها لقوله تعالى لا نفرق بين احد من رسله لا فى ذوات الانبياء وعموم رسالتهم لقوله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض قال الحليمى الاخبار الوارده فى النهى عن التخيير انما هو فى مجادلة اهل الكتاب لان المخايرة اذا وقعت بين اهل دينين لم يؤمن ان يخرج احدهم الى الازدراء بالآخر فيفضى الى الكفر. هذا الملتقط من الفتح والتوشيح ومر بيانه فى ص۳۲۵ ۱۲ ٥ه قوله او كان ممن استثنى الله. اى فلم يكن ممن صعق قال الكرمانى فان قلت سبق آنفا انه قال فلا ادرى افاق قبلى ام جوزى بصعقة الطور فما التوفيق بينهما قلت لا منافاة بينهما اذ من شاء الله عام المجزى بالصعقة الطورية داخل تحت عمومه انتهى قال فى اللمعات والمراد بالصعقة فى هذا الحديث صعقة فزع يكون بعد البعث يصعق به الناس ويسقط الكل ولا يسقط موسى اكتفاء بصعقة فى الطور انتهى ولو كان المراد بها الصعقة الاولى اى صعقة موت لم يتردد النبى صلعم فيه بل جزم بانه مات لان الواقع ان موسى قد كان مات فدل على انها صعقة فزع لا صعقة موت كذا فى الفتح ۱۲ ٦ه قوله على امر قد قدر. قال النووى معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلمنى وايضا اللوم شرعى لا عقلى فاذا تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا بالشرع وكانت هذه حين التقت ارواحهما فى السماء او احياهما الله او حيا آدم فى حيوة موسى ۱۲ كذا فى الكرمانى ٧ه قوله كمل بفتح الميم وضمها وكسرها ثلث لغات ولا يلزم من لفظ الكمال نبوتهما اذ هو يطلق لتمام الشئ وتناهيه فى بابه فالمراد تناهيهما فى جميع الفضائل التى للنساء وقد يقال الاجماع على عدم النبوة لهن قاله الكرمانى ۱۲ ٨ه قوله فضل عائشة لم يعطف عائشة على آسية بل افرد فى جملة مستقلة بينهما على اختصاصها بما امتازت به عن سائرين ومثل بالثريد لانه افضل طعام لانه مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة فى المضغ فيقبل بانها اعطيت مع حسن الخلق وحلاوة النطق وفصاحة اللهجة ورزانة الراى فهى تصلح للتبعل والتحدث وحسبك انها عقلت مالم يعقل غيرها من النساء وروت مالم يرو مثلها من الرجال كذا فى المجمع ۱۲ ٩ه قوله ويكان الله. قال ابو عبيدة مثل الم تر ان الله وقال غيره كلمة مستعملة عند التنبه للخطأ واظهار التندم فلما قالوا يا ليت لنا مثل ما اوتى قارون ثم شاهدوا الخسف به تنبهوا لخطائهم ۱۲ قس ١٠ه قوله وراءكم ظهريا. منسوب الى الظهر والكسر من تغيرات النسب اى نسيت وتركت وراء ظهرك قاله الكرمانى وفى الفتح قال ابو عبيدة فى قوله واتخذتموه وراءكم ظهريا اى القيتموه خلف ظهوركم فلم يلتفتوا اليه ۱۲ ١١ه قوله مكانتكم قال تعالى ويا قوم اعملوا على مكانتكم. اى المكان والمكانة واحد قوله تعالى كان لم يغنوا قال لم يعيشوا او لم يقيموا بها قال تعالى لا تأس على القوم الكافرين. اى لا تحزن وليس هذا فى قصة شعيب وانما ذكره بمناسبة قوله تعالى فكيف آسى على القوم الكافرين ۱۲ ك ف ١٢ه قوله ليكة الايكة قال تعالى كذب اصحاب لايكة المرسلين وقرء بعضهم ليكة بوزن ليلة فقال مجاهد هو نفس الايكة مخفف الهمزة قال تعالى فاخذهم عذاب يوم الظلة يروى انهم حبس عنهم الهواء وسلط عليهم الحر فاخذ بانفاسهم فاضطروا الى ان خرجوا الى البرية فاظلتهم سحابة وجدوا لها بردا ونسيما فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا وكان شعيب مبعوثا الى اصحاب مدين واصحاب الايكة فاهلكت مدين بالصيحة جبرئيل عليه السلام واصحاب الايكة بعذاب يوم الظلة. ك هذا على مذهب من قال بالتغاير بين الفريقين وقال بعضهم انهم جميعهم اخذتهم الصيحة من فوق والرجفة من تحت مع الحر الشديد وهو مذهب الجمهور خير جارى

اسماء الرجال

يحيى بن موسى المعروف بخت بفتح الخاء المعجمة وتشديد الفوقية عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد مر اقريبا ابن طاؤس عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليمانى ابو محمد ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق ورجل من اليهود قيل فنحاص وتعقب قال فى الفتح لم اقف على اسمه عبد العزيز هو الاويسى وتكرر الباقون مسدد هو ابن مسرهد الاسدى حصين الاول الواسطى والثانى السلمى الكوفى سعيد بن جبير الكوفى مر غير مرة باب قول الله عز وجل وضرب الله يحيى بن جعفر هو البيكندى وكيع هو ابن الجراح الكوفى شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن مرة المرادى ۱۲

تشديد الدال من التقدير حج اى غلب بالحجة سوادا جماعة كثيرة الافق بضمتين النواحى قانتين اى مواظبين على الطاعة المرحين اى يبطرون ولا يشكرون مدين بلد على بحر القلزم تستظهر اى تستعين ۱۲

(قوله فلما جاءه صكه الخ) الظاهر ان هذا الحديث من المتشابهات التى يفوض تاويلها الى الله تعالى وقد نبهت قبل على تاويل بعيد ايضا لكن الاقرب التفويض اذ ظاهره يفيد ان موسى ما كان معتقد الفناء له بل كان يعتقد البقاء له او يظنه فانظر الى قول الملك عبد لا يريد الموت وانظر الى قول موسى اى رب ثم ماذا حتى اذا علم ان آخره الموت قال فالأن والله تعالى اعلم ۱۲ السندى

شجرة من يقطين من غير ذات اصل الدباء ونحوه وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فامنوا فمتعناهم الى حين ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم وهو مغموم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين عن الاعمش ح وثنا ابو نعيم ثنا سفين عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم انى خير من يونس زاد مسدد يونس بن متى حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغى لعبد ان يقول انى خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عبد العزيز بن ابى سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابى هريرة قال بينما يهودى يعرض سلعته اعطى بها شيئا كرهه فقال لا والذى اصطفى موسى على البشر فسمعه رجل من الانصار فقام فلطم وجهه وقال تقول والذى اصطفى موسى على البشر والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال يا ابا القاسم ان لى ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهى فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبى صلى الله عليه وسلم حتى رؤى فى وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادرى احوسب بصعقته يوم الطور ام بعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى باب قوله واسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر اذ يعدون فى السبت يتعدون يتجاوزون اذ تاتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا شوارع ويوم لا يسبتون الى قوله خاسئين بئيس شديد باب قول الله عز وجل واتينا داود زبورا الزبر الكتب واحدها زبور وزبرت كتبت ولقد اتينا داود منا فضلا يا جبال اوبى معه قال مجاهد سبحى معه والطير والنا له الحديد ان اعمل سابغات الدروع وقدر فى السرد المسامير والحلق لا تدق المسمار فيتسلسل ولا تعظم فيفصم افرغ انزل بسطة زيادة وفضلا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خفف على داود القران فكان يامر بدوابه فتسرج فيقرأ القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده رواه موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير انا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذى تقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت انى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين فقلت انى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام قلت انى اطيق افضل منه يا رسول الله فقال لا افضل من ذلك حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابى ثابت

یبعث — لن — عدل — یداہ — ثنا

م بفتح العين ابن العاص ۱۲ قس خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى الكوفى المقرى سكن مكة مسعر كمنبر ابن كدام بكسر الكاف الهلالى الكوفى حبيب بن ابى ثابت واسم ابى ثابت قيس الكوفى ۱۲

---

۱ قوله من يقطين ـ اى ما لا ساق له من النبات كشجر القرع ونحوه قوله الدباء بدل او بيان كذا فى الخير الجارى وفى الفتح قال ابو عبيدة كل شجرة لا تقوم على ساق فهو يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ والمشهور انه القرع وقيل التين وقيل الموز وجاء فى حديث مرفوع فى القرع هى شجرة اخى يونس انتهى ۱۲ ۲ قوله وارسلناه الى مائة الف هم قومه الذين هرب عنهم وهم اهل نينوى قوله او يزيدون اى فى مراى الناظر اى اذا نظر اليهم قال هم مائة الف واكثر والمراد الوصف بالكثرة وقرئ بالواو قوله فامنوا فصدقوه او فجددوا الايمان بمحضره قوله فمتعناهم الى حين الى اجل مسمى ۱۲ بيض ۳ قوله ولا تكن كصاحب الحوت ـ اى فى الضجر والعجلة ـ وهو يونس عليه السلام كذا فى الجلالين قال فى الفتح فروى السدى عن ابن مسعود وغيره ان الله بعث يونس الى اهل نينوى وهى من ارض الموصل فكذبوه فوعدهم بنزول العذاب فى وقت معين وخرج عنهم متغاضبا لهم فلما راوا آثار ذلك خضعوا وتضرعوا وآمنوا فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب وذهب يونس فركب سفينة فلججت به فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلثا فالتقمه الحوت وروى ابن ابى حاتم عن ابن مسعود باسناد صحيح اليه نحو ذلك فيه واصبح يونس فاشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم وكان فى شريعتهم من كذب قتل فانطلق مغاضبا حتى ركب سفينة ۱۲ ۴ قوله لا يقولن احدكم انى خير من يونس بن متى ـ قاله تواضعا او قبل ان يعلم انه افضل الخلق وخص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته ان يقع فى نفسه تنقيص له فبالغ فى ذكر فضله لسد هذه الذريعة وقيل الضمير راجع للاحد اى لا يقولن احدكم عن نفسه انا خير منه ولو بالغ فى الاجتهاد فان درجة النبوة لا يبلغها احد بالاجتهاد فى العبادة والعلم ـ كذا فى التوشيح ۱۲ ۵ قوله ونسبه الى ابيه ـ جملة حالية وقيل متى اسم امه ومعنى النسبة الى ابيه انه ذكر مع ذلك اسم ابيه والاول هو الصحيح كذا فى المجمع وفى القاموس متى كحتى ابو يونس النبى عليه السلام وهو بيانه فى صلعه ۱۲ ۶ قوله لا تفضلوا بين انبياء الله قال الكرمانى فان قلت قد ثبت ان لبعض الانبياء افضل من بعض قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ـ قلت معناه لا تفضلوا بعضا بحيث يلزم منه نقص المفضول او يؤدى الى الخصومة والنزاع او لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل وان كان رسول الله صلعم افضل منهم مطلقا ۱۲ ک ۷ قوله ولا اقول ان احدا الخ ـ اى لا اقول ان احدا خير من يونس من تلقاء نفسى ولا افضل عليه احدا من حيث النبوة وان تضجر عن قوم فعوتب ۱۲ مجمع البحار ۸ قوله واسألهم ـ للتقرير والتقريع بقديم كفرهم وعصيانهم والاعلام بما هو من علومهم التى لا تعلم الا بتعليم او وحى ليكون لك ذلك معجزة عليهم ۱۲ بيضاوى ۹ قوله عن القرية ـ قال فى الفتح الجمهور على ان القرية المذكورة ايلة وهى التى على طريق الحاج الذاهب الى مكة من مصر وحكى ابن التين عن الزهرى انها طبرية انتهى ۱۲ ۱۰ قوله فى السرد ـ هو اسم جامع للدروع وايضا تداخل الحلق بعضها فى بعض كذا فى الكرمانى قوله لا تدق بالدال فيتسلسل اى لا تجعل المسمار دقيقا فيتسلسل اى يصير كالسلسلة فى اللين قوله فيفصم من الفصم وهو القطع قوله افرغ انزل قال ابن حجر فى الفتح لم اعرف المراد من هذه الكلمة ههنا واستقريت قصة داؤد فى المواضع التى ذكرت فيها فلم اجدها وهذه الكلمة والتى بعدها فى رواية الكشميهنى وحده قوله بسطة زيادة وفضلا قال ابو عبيدة فى قوله وزاده بسطة فى العلم والجسم اى زيادة وفضلا وكثرة وهذه الكلمة فى قصة طالوت وكانه ذكرها لما كان آخرها متعلقا بداؤد فلمح بشئ من قصة طالوت وقد قصها الله فى القرآن انتهى ۱۲ ۱۱ قوله بدوابه ـ فى رواية موسى بن عقبة الآتية بدابة بالافراد ويحمل الافراد على الجنس والمراد بها ما يختص بركوبه بالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اتباعه ۱۲ فتح ۱۲ قوله فيقرأ القرآن ـ اى التوراة او الزبور قال التوربشتى وانما اطلق القرآن لانه قصد به اعجازه وقد دل الحديث على ان الله يطوى الزمان لمن شاء من عباده كما يطوى المكان وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالفيض الربانى قال صاحب النهاية الاصل فى هذه اللفظة الجمع وكل شئ جمعته فقد قرأته وسمى القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهى وغيرهما وقد يطلق القرآن على القراءة ۱۲ ک ۱۳ قوله لا افضل من ذلك ـ اذ فيه زيادة المشقة وافضل العبادات اشقها بخلاف الصوم الدائم مثلا فان الطبيعة اعتادت ذلك فسهل عليها كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى الصلوة ۱۲

اسماء الرجال مسدد بن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان هو الثورى الاعمش سليمان ابن مهران الكوفى ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثورى الاعمش سليمان الكوفى ابى وائل شقيق بن سلمة حفص ابن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى ابى العالية رفيع الرياحى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يهودى لم يعرف اسمه او هو فنحاص وضعف رجل من الانصار قال عمرو بن دينار كما مر قريبا هو ابو بكر الصديق ولذا ينكر على قوله رجل من الانصار الا ان كان المراد بالانصار المعنى الاعم فان ابا بكر الصديق رض من انصار النبى صلى الله عليه وسلم قطعا بل هو راس من نصره ومقدمهم وسابقهم قال فى الفتح ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهرى باب قول الله عز وجل الخ قال مجاهد المفسر وصله الفريابى عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن همام الحميرى معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل يحيى بن بكير هو المخزومى المصرى الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى سعيد بن المسيب المخزومى التابعى ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن عمرو

اللغات ـ اليقطين القرع قيل ما لا ساق له كالدباء والقثاء وغيره صاحب الحوت هو يونس عليه السلام مكظوم مغموم يعرض يبرز السلعة اى المتاع اظهر جمع ظهر يعدون يعتدون حيتان جمع حوت شرع جمع شارع وهو الظاهر على وجه

له قوله هجمت العين. اى غارت او ضعف بصرها لكثرة السهر قوله نفهت النفس بفتح النون وكسر الفاء اى كلت واعيت وقيده الشيخ قطب الدين بفتح الفاء. ع ومر فى صـ ۱۵۵ ۱۲ ٢ه قوله ولا يفر اذا لاقى. اى لا يهرب من القتال اذا لاقى العدو ولا يضعف بصوم يوم وفطره بخلاف سرد الصوم فانه يضعفه ۱۲ مجمع ٣ه قوله باب احب الصلوٰة الى الله صلوٰة داؤد. الى آخره يشير الى الحديث المذكور قبله قوله قال على الخ هكذا وقع فى روايتى المستملى والكشميهنى واما غيرهما فذكر الطريق الثالثة مضمومة الى ما قبله دون الباب وهو قول على ولم اره منسوبا واظنه على بن المدينى شيخ البخارى واراد بذلك بيان المراد بقوله وينام سدسه اى السدس الاخير فكانه قال يوافق ذلك حديث عائشة ما الفاه اى وجده الضمير للنبى صلى الله عليه وسلم والسحر الفاعل اى لم يجئ السحر والنبى صلى الله عليه وسلم عندى الا وجده نائما كذا فى الفتح ومر فى صـ ۱۵۲ ۱۲ ٤ه قوله يقال للمرأة نعجة. ويقال لها ايضا شاة

عن ابى العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم الم انبأ انك تقوم الليل وتصوم النهار فقلت نعم قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت العين ونفهت النفس صم من كل شهر ثلاثة ايام فذلك صوم الدهر او كصوم الدهر قلت انى اجد بى قال مسعر يعنى قوة قال فصم صوم داؤد وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى باب احب الصلوٰة الى الله صلوٰة داؤد واحب الصيام الى الله صيام داؤد وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما قال على وهو قول عائشة ما الفاه السحر عندى الا نائما حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس الثقفى انه سمع عبد الله بن عمرو قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داؤد وكان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلوٰة الى الله صلوٰة داؤد وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه باب واذكر عبدنا داؤد ذا الايد انه اواب الى وفصل الخطاب قال مجاهد الفهم فى القضاء ولا تشطط ولا تسرف واهدنا الى سواء الصراط ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة يقال للمرأة نعجة ويقال لها ايضا شاة ولى نعجة واحدة فقال اكفلنيها مثل وكفلها زكريا ضمها وعزنى غلبنى صار اعز منى اعززته جعلته عزيزا فى الخطاب يقال المحاورة لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه وان كثيرا من الخلطاء الشركاء فتناه قال ابن عباس اختبرناه وقرأ عمر فتناه بتشديد التاء فاستغفر ربه وخر راكعا واناب حدثنا محمد ثنا سهل بن يوسف قال سمعت العوام بن حوشب عن مجاهد قال قلت لابن عباس اسجد فى ص فقرأ ومن ذريته داؤد وسليمن حتى اتى فبهدهم اقتده فقال ابن عباس نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدى بهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب انا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس ص من عزائم السجود ورأيت النبى صلى الله عليه وسلم يسجد فيها باب قول الله عز وجل ووهبنا لداؤد سليمن نعم العبد انه اواب الراجع المنيب وقوله وهب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى وقوله واتبعوا ما تتلوا الشيطين على ملك سليمن وقوله ولسليمن الريح غدوها شهر ورواحها شهر واسلنا له اذبنا له عين القطر الحديد ومن الجن من يعمل بين يديه باذن ربه ومن يزغ منهم عن امرنا نذقه من عذاب السعير يعملون له ما يشاء من محاريب قال مجاهد بنيان ما دون القصور وتماثيل وجفان كالجواب كحياض الابل وقال ابن عباس كالجوبة من الارض وقدور راسيات اعملوا آل داؤد شكرا وقليل من عبادى الشكور الا دابة الارض الارضة تأكل منسأته عصاه فلما خر الى فى العذاب المهين حب الخير عن ذكر ربى من ذكر ربى فطفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها الاصفاد الوثاق وقال مجاهد الصافنات صفن الفرس فع احدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر الجياد السراع جسدا شيطانا رخاء طيبة حيث اصاب حيث شاء فامنن اعط بغير حساب بغير حرج حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم

قال ابو عبيدة فى قوله ولى نعجة واحدة. اى امرأة كذا فى الفتح قال البيضاوى النعجة هى الانثى من الضان وقد يكنى بها عن المرأة والكناية والتمثيل فيما يساق للتعريض ابلغ فى المقصود انتهى ۱۲ ٥ه قوله فقال اكفلنيها. مثل وكفلها زكريا ضمها قال ابو عبيدة فى قوله اكفلنيها وعزنى فى الخطاب. هو كقوله وكفلها زكريا اى ضمها اليه وتقول كفلت بالنفس وبالمال اى ضمنته قوله وعزنى فى الخطاب اى صار اعز منى فيه اما قوله يقال المحاورة فمراده تفسير الخطاب بالمحاورة وهى بالحاء المهملة اى المراجعة بين الخصمين وهذا التفسير قوله وعزنى فى الخطاب ۱۲ فتح ٦ه قوله امر بلفظ المجهول وفى هذا الاستدلال مناقشة اذ الرسول صلى الله عليه وسلم مامور بالاقتداء فى اصول الدين لا فى فروعه لانها هى المتفق عليه بين الانبياء عليهم السلام اذ فى المختلفات لا يمكن اقتداء الرسول بكلهم والا يلزم التناقض كذا فى الكرمانى قال صاحب الخير الجارى ورفعها ان شرائع من كان قبلنا حجة ما لم يعرف عنها صارف ۱۲ ٧ه قوله ليس ص. اى ليس سجدة ص من عزائم السجود جمع عزيمة وهى التى اكدت على فعله مثل صيغة الامر مثلا ومر بيان الاختلاف فيه فى صـ ۱۴۶ فى باب ما جاء فى سجود القرآن ۱۲ ٨ه قوله الراجع المنيب. هو تفسير الاواب وقد اخرج ابن جرير من طريق مجاهد قال الاواب الرجاع من الذنب ومن طريق قتادة قال المطيع ومن طريق السدى قال هو المسبح ۱۲ ف ٩ه قوله اسلنا له. اى اذبنا له عين القطر النحاس المذاب اسال له من معدنه فنبع منه نبوع الماء من الينبوع ولذلك سماه عينا وكان ذلك باليمن كذا قال البيضاوى ۱۲ ١٠ه قوله ومن يزغ منهم عن امرنا. اى من يعدل منهم عما امرناه من طاعة سليمان ۱۲ بيضاوى ١١ه قوله قال مجاهد بنيان ما دون القصور وصله عبد بن حميد عنه كذلك وقال ابو عبيدة المحاريب جمع محراب وهو مقدم كل بيت وهو ايضا المسجد والمصلى ۱۲ فتح ١٢ه قوله وتماثيل. اى وصورا وتماثيل للملئكة والانبياء على ما اعتادوا من العبادات ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم وحرمة التصاوير شرع مجدد. بيضاوى قال القسطلانى بيت المقدس ابتداه داؤد ورفعه قامة رجل وكمله سليمان فبناه بالرخام الابيض والاصفر والاخضر وعمده باساطين وسقفه بالواح الجواهر الثمينة وفصص حيطانه باللالى واليواقيت وسائر الجواهر وبسط ارضه بالواح الفيروزج فلم يكن يومئذ ابهى ولا انور منه كان يضئ فى الظلمة كالقمر ليلة البدر واتخذ ذلك اليوم الذى فرغ منه عيدا ولم يزل على ما بناه سليمان حتى غزاه بخت نصر فخربه واخذ ما كان فى سقفه وحيطانه الى دار مملكته من ارض العراق انتهى ۱۲ ١٣ه قوله كالجواب. جمع الجابية وهى الحوض الذى يجبى فيه الماء للابل. قوله راسيات اى ثابتات لا تنتقل من محالها لعظمها ۱۲ ك خ. ١٤ه قوله الارضة دويبة كان تاكل الخشبة قوله منسأته. هى العصا والاعراف جمع العرف وهو شعر عنق الخيل قوله عراقيبها، العرقوب العصب الغليظ عند عقب الانسان والاصفاد. جمع الصفد وهو الوثاق ۱۲ ك خ ١٥ه قوله قال مجاهد الصافنات الخ. وصله الفريابى لكن قال يديه وصوبه عياض كذا فى الفتح. قال البيضاوى الصافن من الخيل الذى يقوم على طرف سنبك يد او رجل وهو من الصفات المحمودة فى الخيل قوله الجياد جمع جواد وجود وهو الذى يسرع فى جريه وقيل الذى يجود بالركض انتهى ۱۲ قوله جسدا شيطانا قال الفريابى حدثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله والقينا على كرسيه جسدا قال شيطانا يقال له آصف كذا فى ف ۱۲

اسماء الرجال

قتيبة هو ابن جبار الثقفى سفيان هو ابن عيينة الهلالى عمرو بن دينار هو المكى باب واذكر عبدنا داؤد الخ محمد هو ابن سلام سهل بن يوسف الانماطى البصرى العوام الشيبانى الواسطى مجاهد هو ابن جبر المفسر موسى بن اسماعيل هو التبوذكى وهيب مصغرا هو ابن خالد ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى عكرمة مولى ابن عباس باب قول الله عز وجل الخ محمد بن بشار هو ابن عثمان العبدى البصرى الملقب ببندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكى محمد بن زياد القرشى الجمحى مولى آل عثمان بن مظعون رضى الله تعالى عنه ۱۲

اللغات

هجمت العين اى غارت وضعفت. نفهت بفتح النون وكسر الفاء اى ضعفت او كلت واعيت. ولا يفر اذا لاقى اى لا يهرب من القتال ما الفاه ما وجده. الايد القوة اواب اى راجع ورجاع عزنى فى الخطاب اى صار اعز منى فيه المحاورة تفسير الخطاب وهى المراجعة بين الخصمين امر بصيغة المجهول ليس ص اى ليس سجدة ص من عزائم جمع عزيمة وهى الذى اكدت على ادائه هب لى اى اعطنى من بعدى اى من دونى غدوها شهر اى جريها بالغداة مسيرة شهر اسلنا اذبنا القطر جمع صفد وهو الوثاق جياد جمع جيد هو الذى يسرع فى جريه ۱۲ ١٣ه جمع جابية وهى حوض كبير وجفان جمع جفنة يجتمع عليها الف رجل يأكلون منها ۱۲ كذا فى تفسير الجلالين ١٤ه فى تفسير قوله مقرنين فى الاصفاد ۱۲

قال ان عفريتا من الجن تفلت البارحة ليقطع على صلاتي فامكنني الله منه فاخذته فاردت ان اربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمن رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسئا عفريت متمرد من انس او جان مثل زبنية جماعته الزبانية حدثنا خالد بن مخلد ثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمن ابن داود لاطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارسا يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل شيئا الا واحدا ساقطا احد شقيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قالها لجاهدوا في سبيل الله قال شعيب وابن ابي الزناد تسعين وهو اصح حدثنا عمر بن حفص نا ابي ثنا الاعمش انا ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون ثم حيثما ادركتك الصلوة فصل والارض لك مسجد حدثنا ابو اليمان انا شعيب انا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثلي ومثل الناس كمثل رجل يستوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدواب تقع في النار قال وكانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى للكبرى فخرجتا على سليمن بن داود فاخبرتاه فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال ابو هريرة والله ان سمعت بالسكين الا يومئذ ما كنا نقول الا المدية باب قول الله عز وجل ولقد اتينا لقمان الحكمة الى قوله عظيم يا بني انها ان تك مثقال حبة من خردل الى قوله فخور تصعر الاعراض بالوجه حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اينا لم يلبس ايمانه بظلم فنزلت لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم حدثنا اسحق انا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على المسلمين فقالوا يا رسول الله فاينا لا يظلم نفسه فقال ليس ذلك انما هو الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم باب قول الله واضرب لهم مثلا اصحاب القرية اذ جاءها المرسلون قال مجاهد فعززنا شددنا وقال ابن عباس طائركم مصائبكم باب قوله ذكر رحمة ربك عبده زكريا الى قوله لم نجعل له من قبل سميا قال ابن عباس مثلا يقال رضيا مرضيا عتيا عصيا عتا يعتو وقال رب انى يكون لي غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيا الى قوله ثلث ليال سويا يقال صحيحا فخرج على قومه من المحراب فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا فاوحى فاشار يا يحيى خذ الكتب بقوة الى يوم يبعث حيا حفيا لطيفا عاقرا الذكر والانثى سواء حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما خلصت فاذا

ﻟﻪ قوله ان عفريتا من الجن۔ اطلاقه على الانس على سبيل الاستعارة قال بعضهم العفريت من الرجال الخبيث المنكر وقال ابن عباس العفريت الداهية وقال الفراء الشديد وقيل ان الشيطان اقوى من الجن وان المردة اقوى من الشياطين وان العفريت اقوى منها ۱۲ قس ﻟﻪ قوله زبنية۔ بزاى مكسورة فموحدة ساكنة فنون مكسورة فياء تحتية مفتوحة مخففة فهاء تانيث والزبانية عند العرب الشرط وسمي بذلك بعض الملئكة لدفعهم اهل النار اليها وهو مشتق من الزبن وهو الدفع ۱۲ خير جاري ﻟﻪ قوله لاطوفن الليلة هو كناية عن الجماع قوله تحمل كل امرأة الخ قال على سبيل التمني للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وامر الآخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف نبه صلعم في هذا الحديث على آفة التمني والاعراض عن التعريض قال ولذلك نسي الاستثناء ليمضي فيه القدر ۱۲ ف ﻟﻪ قوله فقال له صاحبه۔ قال سفيان يعني الملك كذا في الفتح وفي الجمع قال له صاحبه اي الملك او قرينه او آدمي انتهى ۱۲ ﻟﻪ قوله فلم يقل۔ اي بلسانه لا لانه ابى ان يفوض الى الله بل كان ذلك ثابتا في قلبه لكنه اكتفى بنية اولا ونسي ان يجريه على لسانه لما قيل له لشيء عرض له ۱۲ فتح ﻟﻪ قوله ساقطا احد شقيه۔ في رواية شعيب فلم يحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وفي رواية ايوب عن ابن سيرين ولدت شق غلام وفي رواية هشام عنه نصف انسان ۱۲ فتح ﻟﻪ قوله لو قالها لجاهدوا في سبيل الله۔ وفي رواية ابن سيرين لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله والمراد انه يحصل له ما طلب لا يلزم من اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك في حق سليمان في هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى في امنيته بل في الاستثناء رجاء الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ستجدني ان شاء الله صابرا مع قول الخضر له آخرا ذلك تاويل ما لم تستطع عليه صبرا۔ قاله في الفتح ۱۲ ﻟﻪ قوله تسعين۔ بتقديم الفوقية على السين وهو اصح من سبعين بتقديم السين على الموحدة وعند النسائي وابن حبان مائة وفي التوحيد ستون امرأة وفي الجهاد مائة امرأة او تسع وتسعون على الشك وجمع بين ذلك بان الستين كن حرائر وما زاد سراري او بالعكس ۱۲ قسطلاني ﻟﻪ قوله قال اربعون۔ اي سنة كما مر في صـ ۴۷۷ في باب ابراهيم كذا في الكرماني قال السيوطي في التوشيح استشكل بان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة واجيب بانهما مجددان وليسا اول من بنى البيتين ومر بيانه في صـ ۴۷۷ فقدر وان اول من بناهما معا آدم وقيل الملئكة انتهى ۱۲ ﻟﻪ قوله فجعل الفراش۔ بفتح الفاء داب مثل البعوض واحدها فراشة قال الغزالي التمثيل وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان باكباب الفراش على التهافت في النار ولكن جهل الآدمي اشد من جهل الفراش لانها اذا احترقت انتهى عذابها في الحال والآدمي يبقى في النار مدة طويلة او ابدا۔ ف وفي الكرماني ما وجه تعلق هذا الحديث بقصة داود قلت المقصود ما بعده لكن ذكره الراوي معه كما سمعه او ان متابعة الانبياء موجبة للخلاص كما ان في هذا التحاكم خلاص الكبرى من تلبيسها بالباطن ووبالها في الآخرة وخلاص الصغرى من الم فراق ولدها انتهى ۱۲ ﻟﻪ قوله للكبرى۔ لشبه رآه فيه او انه كان في شريعته الترجيح للكبرى اذا لم يكن حجة اخرى او كان في يدها كذا في الفتح۔ قوله فقضى به للصغرى۔ فان قلت كيف نقض سليمان حكم داود ولا يقال ان الاول خطأ اذ لا يجوز على النبي الحكم بالخطأ قلت قالوا ان كان حكما بالوحي فحكومة سليمان ناسخة لحكومة داود او بالاجتهاد فاجتهاد سليمان اصوب وان كانا على الصواب على ان الضمير في فقضى يحتمل ان يكون راجعا الى داود وجاز النقض لدليل قوي كذا في الكرماني وفي الفتح قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ولذلك ساغ لسليمان ان ينقضه وقال الداودي انما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداود صحة رأي سليمان ۱۲ ﻟﻪ قوله اذ جاءها المرسلون۔ بدل من اصحاب القرية والمرسلون رسل عيسى الى اهلها وهما يحيى ويونس وقيل غيرهما والثالث شمعون كذا في البيضاوي وقال ابن جريج كان اسم الرسولين شمعون ويوحنا واسم الثالث بولص وعن قتادة كانوا رسلا من قبل المسيح والله اعلم ۱۲ كذا في ف ﻟﻪ قوله رضيا مرضيا۔ اي هو فعيل بمعنى مفعول قوله بلغت من الكبر عتيا قال في الكشاف اي بلغت عتيا وهو اليبس في المفاصل والعظام وقرأ حمزة والكسائي بكسر العين وابن مسعود بفتحهما ك قوله سويا۔ اي سوي الخلق ما لك من خرس ولا بكم ۱۲ بيضاوي ﻟﻪ قوله عصيا۔ بفتح العين وكسر الصاد المهملتين قالوا والصواب بالسين وروى الطبراني باسناد صحيح عن ابن عباس قال ما ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عتيا او عسيا يقال عتا الشيخ يعتو عتيا وعسا يعسو عسيا اذا انتهى سنه وكبر وشيخ عات وعاس اذا صار الى حالة اليبس والجفاف

ﻟﻪ العفريت وقال بعضهم مراد المصنف بقوله مثل زبنية انه قيل في عفريت عفرية وهي قراءة شاذة عن ابي بكر الصديق وابي رجاء العطاردي وابي السمال ۱۲ عيني ﻟﻪ ابن باعور من اولاد آزر ابن اخت

۱۲ قس **اسماء الرجال** خالد بن مخلد البجلي الكوفي مغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله الحزامي بالحاء المهملة والزاي وليس هو بالمخزومي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز شعيب هو ابن ابي حمزة كما ذكره في الايمان والنذور وابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عمر بن حفص بن غياث الكوفي الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج باب قول الله عز وجل الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد بن قيس بن اسود النخعي علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي اسحاق هو ابن راهويه عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي الاعمش ومن بعده هم المذكورون سابقا باب قوله ذكر رحمة الخ هدبة بن خالد بن الاسود القيسي همام بن يحيى بن دينار العوذي۔ قتادة بن دعامة السدوسي ﻟﻪ وفيه نظر لان مثل الزبنية العفرية ۱۲

حل اللغات العفريت من الرجال الخبيث المنكر وقيل العفريت الداهية وقيل الشديد خاسئا صاغرا زبنية بكسر الزاي وسكون الباء وكسر النون وجمعها زبانية اي الدافعة من الزبن وهو الدفع لاطوفن كناية عن الجماع الفراش جمع فرشة دواب مثل البعوض

يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح **باب** قوله واذكر فى الكتب مريم اذ انتبذت من اهلها واذ قالت الملئكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة وقوله ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العلمين الى قوله بغير حساب قال ابن عباس وال عمران المؤمنين من ال ابراهيم وال ياسين وال محمد يقول ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهم المؤمنون ويقال ال يعقوب اهل يعقوب اذا صغروا ال ردوه الى الاصل قالوا اهيل **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى سعيد بن المسيب قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من بنى ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطن الرجيم **باب** واذ قالت الملئكة يا مريم ان الله اصطفاك الى قوله ايهم يكفل مريم يقال يكفل يضم كفلها ضمها مخففة ليس من كفالة الديون وشبهها **حدثنا** احمد بن ابى رجاء ثنا النضر عن هشام اخبرنى ابى قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة **باب** قوله جل جلاله واذ قالت الملئكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم الى قوله كن فيكون يبشرك ويبشرك واحد وجيها شريفا وقال ابراهيم المسيح الصديق وقال مجاهد الكهل الحليم والاكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد اعمى **حدثنا** ادم ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمدانى يحدث عن ابى موسى الاشعرى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وقال ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب ثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش خير نساء ركبن الابل احناه على طفل وارعاه على زوج فى ذات يده يقول ابو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط تابعه ابن اخى الزهرى واسحق الكلبى عن الزهرى **باب** قوله يا اهل الكتب لا تغلوا فى دينكم الى وكيلا قال ابو عبيدة كلمته كن فكان وقال غيره وروح منه احياه فجعله روحا ولا تقولوا ثلاثة **حدثنا** صدقة بن الفضل نا الوليد عن الاوزاعى ثنى عمير بن هانى ثنى جنادة بن ابى امية عن عبادة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل قال الوليد فحدثنى ابن جابر عن عمير عن جنادة وزاد من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء **باب** قول الله عز وجل واذكر فى الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها اعتزلت نبذناه القيناه شرقيا مما يلى الشرق فاجاءها افعل من جئت ويقال الجاها اضطرها تساقط تسقط قصيا قاصيا فريا عظيما قال ابن عباس نسيا لم اكن شيئا وقال غيره النسى الحقير وقال ابو وائل علمت مريم ان التقى ذو نهية حين قالت ان كنت تقيا وقال وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء سريا نهر صغير بالسريانية **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن

اسماء الرجال باب قوله واذكر فى الكتاب الخ قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومى باب واذ قالت الملئكة يا مريم الخ احمد بن ابى رجاء عبد الله بن ايوب الحنفى النضر هو ابن شميل المازنى ابو الحسن النحوى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب قوله جل جلاله واذ قالت الملئكة الخ قال ابراهيم النخعى فيما وصله سفيان الثورى وقال مجاهد فيما وصله ابن جرير فيما وصله الفريابى آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكى عمرو بن مرة المرادى الاعمى مرة الهمدانى هو ابن شراحيل الكوفى وقال ابن وهب عبد الله المصرى وصله مسلم يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب قوله يا اهل الكتاب الخ قال ابو عبيد القاسم بن سلام الوليد بن مسلم الدمشقى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدى عمير وجنادة هما المذكوران م

المضاف اليه على اثر ذلك اى على عقبه. لا تغلوا من الغلو هو الافراط ومجاوزة الحد ومنه غلا السعر القاها اوصلها الله وحصلها فيه ذو نهية بضم النون وسكون الهاء اى ذو عقل ۱۲

ف ١٥ قوله تكلم في المهد الا ثلثة ظاهره الحصر مع انه تكلم غيرهؤلاء الثلث ايضا كما يجئ قال في المجمع يمكن على تقدير الصحة ان يقال لعل الثلثة المذكورين كانوا في المهد ودون غيرهم او لعله قبل علمه صلى الله عليه وسلم انتهى قال السيوطي في التوشيح قال الزركشي اي من بني اسرائيل والافقد تكلم في المهد جماعة غيرهم ففي مسلم في قصة اصحاب الاخدود ان امرأة جئ بها لتلقى في النار لتكفر ومعها صبي يرضع فتقاعست فقال لها يا امه اصبري فانك على الحق ولاحمد والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعا تكلم في المهد اربعة فذكر منهم شاهد يوسف وابن ماشطة فرعون لما اراد فرعون القاء امه في النار فقال لها اصبري فانك على الحق واخرج الثعلبي عن الضحاك ان يحيى تكلم في المهد وفي سير الواقدي ان نبيا صلى الله عليه وسلم تكلم في اوائل ما ولد وقد تكلم في زمنه مبارك اليمامة وهو طفل وقصته في الدلائل للبيهقي فتكملوا عشرة انتهى ١٢ ف ٢ قوله يقال له جريج بجيمين وراء مصغرا كان في اول امره تاجرا وكان يزيد مرة وينقص اخرى فقال ما في هذه التجارة خير لالتمس تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها كذا في رواية احمد ١٢ توشيح ف ٣ قوله المومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية كذا في الفتح قال العيني في الحديث دلالة على ان الكلام لم يكن ممنوعا في شريعتهم فلما لم يجب مع ان الكلام مباح استجيب دعوة امه فيه وكذلك كان الكلام مباحا في شريعتنا ايضا اولا حتى نزل وقوموا لله قانتين ...

حازم عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى وكان في بني اسرائيل رجل يقال له جريج يصلي جاءته امه فدعته فقال اجيبها او اصلي فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فتعرضت له امرأة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقيل لها ممن فقالت من جريج فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بني اسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها فاقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها يمصه قال ابو هريرة كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر بامة فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت زنيت ولم تفعل حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن معمر ح وحدثني محمود ثنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري بي لقيت موسى قال فنعته فاذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الراس كانه من رجال شنوءة قال ولقيت عيسى فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال ربعة احمر كانما خرج من ديماس يعني الحمام ورأيت ابراهيم وانا اشبه ولده به قال واتيت باناءين احدهما لبن والاخر فيه خمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل لي هديت الفطرة او اصبت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل نا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط كانه من رجال الزط حدثنا ابراهيم بن المنذر انا ابو ضمرة ثنا موسى عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين ظهراني الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس باعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية واراني الليلة عند الكعبة في المنام فاذا رجل ادم كاحسن ما ترى من ادم الرجال تضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعدا قططا اعور عين اليمنى كاشبه من رأيت بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبيد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكي قال سمعت ابراهيم بن سعد ثني الزهري عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر يهادى بين رجلين ينطف رأسه ماء او يهراق رأسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الراس اعور عينه اليمنى كان عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري انا ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا اولى الناس بابن مريم والانبياء اولاد علات ليس بيني وبينه نبي حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة قال

ف ٦٤ قوله اولاد علات والعلات بفتح المهملة الضرائر واولاد العلات الاخوة من الاب وامهاتهم شتى وقد بينه في رواية عبد الرحمن فقال امهاتهم شتى ودينهم واحد اي ان اصل دينهم واحد وهو التوحيد وان اختلفت في الفروع وقيل ان المراد ان ازمنتهم مختلفة كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى ان اولى الناس بابراهيم الآية قلت الحديث وارد في كونه صلى الله عليه وسلم متبوعا والقرآن في كونه تابعا والفضل تابعا ومتبوعا ١٢

اسماء الرجال ٤ ابراهيم بن موسى ابو اسحاق التيمي الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي محمد بن كثير العبدي البصري اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق عثمان بن المغيرة الثقفي مولاهم مجاهد هو ابن جبر المخزومي المفسر ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة انس بن عياض المدني موسى هو ابن عقبة بن ابي عياش فقيه امام في المغازي ثقة نافع مولى ابن عمر احمد بن محمد بن الوليد المكي ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة الانبياء اخوة لعلات امهاتهم شتى ودينهم واحد وقال ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى عيسى رجلا يسرق فقال له اسرقت قال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله وكذبت عيني حدثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس سمع عمر يقول على المنبر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى ابن مريم فانما انا عبده ولكن قولوا عبد الله ورسوله حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا صالح بن حي ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي فقال الشعبي اخبرني ابو بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها كان له اجران واذا آمن بعيسى ثم آمن بي فله اجران والعبد اذا اتقى ربه واطاع مواليه فله اجران حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين فاول من يكسى ابراهيم ثم يؤخذ برجال من اصحابي ذات اليمين وذات الشمال فاقول اصحابي فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ذكر عن ابي عبد الله عن قبيصة قال هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر

باب نزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم

حدثنا اسحق انا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الحرب ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة واقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم تابعه عقيل والاوزاعي

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما ذكر عن بني اسرائيل

حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عقبة بن عمرو لحذيفة الا تحدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني سمعته يقول ان مع الدجال اذا خرج ماء ونارا فاما الذي يرى الناس انها النار فماء بارد واما الذي يرى الناس انه ماء بارد فنار تحرق فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يرى انها نار فانه عذب بارد قال حذيفة وسمعته يقول ان رجلا كان فيمن كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل

قوله انا اولى الناس ـ اى اقرب وقيل اخص اذ لانبي بينهما وانه بشر بانه ياتي من بعده نبي اسمه احمد وفي آخر الزمان بعد نزوله متابع لشريعته ناصر لدينه ١٢ ك قوله آمنت بالله ـ قال القاضي ظاهره صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من ظاهر سرقته فلعله اخذ ماله فيه حق اولم يقصد الغصب او ظهر له من مديه انه اخذ شيئا فلما حلف به اسقط ظنه ورجع عنه اقول جعل لفظ بالله متعلقا بمحذوف ولا حاجة اليه لاحتمال ان تتعلق بلفظ آمنت كذا في الكرماني ١٢ قوله كذبت عيني بالتشديد والتثنية ولبعضهم بالافراد وفي رواية المستملي كذبت بالتخفيف وفتح الموحدة وعيني بالافراد في محل رفع قال ابن التين قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق الحالف قال ابن القيم والحق ان الله كان في قلبه اجل من ان يحلف به احد كاذبا فدار الامر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الى بصره كما ظن آدم صدق ابليس لما حلف انه ناصح انتهى ملتقط من ف قوله لا تطروني قال الخطابي الاطراء مبالغة المدح بالباطل قوله كما اطرت النصارى وذلك انهم اتخذوه الها حيث قالوا ثالث ثلثة ودعوه ولدا له حيث قالوا المسيح ابن الله سبحانه وتعالى عما يشركون وذلك من افراطهم في مدحه ١٢ ك خ قوله فقال الشعبي حذف السؤال وقد بينه في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكره ١٢ ف قوله ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه ولم يعتبر التاديب والتعليم لان التاديب والتعليم يوجبان الاجر في الاجنبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء فلم يبق الاعتبار الا في الجهتين وهما العتق والتزوج وقيل اجر على تاديبه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الى بعد ما بين المرتبتين ١٢ ملتقط من المرقاة والعيني ومر في ص قوله حفاة ـ بالضم جمع حاف وعراة جمع عار والغرل بضم المعجمة وسكون الراء جمع الاغرل وهو الاقلف اى غير المختون ومر في ص ١٢ قوله فاول من يكسى ابراهيم ـ قيل لانه اول من عرى وجرد في سبيل الله من النبيين حين القي في النار لا لانه افضل من نبينا او لكونه اباه فتقدمه لعزة الابوة على انه قيل ان نبينا صلى الله عليه وسلم يخرج باللباس من قبره في ثيابه التي دفن فيها كذا في اللمعات ١٢ قوله اصحابي ـ اى هؤلاء اصحابي وهو اشارة الى الذين هم في جهة الشمال اى طريق جهنم او معناه هم يؤخذون من الطرفين ويشدون من جهة اليمين والشمال بحيث لا يتحرك يمينا ولا شمالا ١٢ قاله الكرماني قوله ذكر عن ابي عبد الله هو البخاري عن قبيصة هو ابن عقبة احد شيوخ البخاري انه حمل قوله اصحابي اى باعتبار ما كان قبل الردة لانهم ماتوا على ذلك كذا في الفتح ١٢ وقد مر في ص قوله حكما ـ اى حاكما والمعنى انه ينزل حاكما بهذه الشريعة واما بعض الاحكام التي ليست في شريعتنا الآن كوضع الجزية ونحوه وحكم به عيسى فهو من باب بيان المدة قال النووي ومعنى وضع عيسى الجزية مع انها مشروعة في هذه الشريعة ان مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا صلعم هو المبين للنسخ بقوله هذا ١٢ هذا ملتقط من الفتح واللمعات ١٢ قوله فيكسر الصليب ـ وهو خشبتان متقاطعتان على هيئة المصلوب والمقصود ابطال النصرانية والحكم بشرع الاسلام وكذا قوله ويقتل الخنزير ومعناه تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله كذا قاله الطيبي والظاهر ايجاب قتله ويحتمل ان يراد بذلك عدم تقرير اهل الذمة على دينهم وعاداتهم كما هو الآن والاظهر ان المراد هو الاول اعني ابطال دين النصرانية ومحو آثارها ١٢ لمعات قوله ويضع الحرب ـ وفي رواية الكشميهني الجزية والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى احد من اهل الذمة يؤدي الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى فقير مصرف مال الجزية فتوضع الجزية استغناء عنها كذا في الكرماني والفتح وفي اللمعات المراد يضعها عنهم ويحملهم على الاسلام فان لم يسلموا اقتلهم فالشريعة يومئذ اما السيف او الاسلام انتهى ١٢ قوله حتى تكون السجدة الخ اى انهم حينئذ لا يتقربون الى الله الا بالعبادة لا بالتصدق بالمال وقيل معناه ان الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها ١٢ فتح قوله وامامكم منكم ـ يحكم بينكم بالقرآن لا بالانجيل او انه يصلي منكم بالجماعة والامام من هذه الامة او وضع المظهر موضع المضمر تعظيما له يعني هو منكم والغرض انه خليفتكم وهو على دينكم قال الطيبي اى يؤمكم عيسى عليه السلام حال كونه في دينكم ١٢ ك خ

اسماء الرجال

قال ابراهيم بن طهمان الخراساني فيما وصله النسائي موسى بن عقبة الامام في المغازي صفوان بن سليم المدني الزهري مولاهم عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر بن راشد الازدي همام بن منبه الحميدي عبد الله بن زبير محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي الشعبي هو عامر بن شراحيل ابو بردة عامر او الحارث يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري محمد بن يوسف هو الفريابي سفيان هو الثوري المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي ذكر عن ابي عبد الله اى البخاري قائله الفربري كما وقع في بعض النسخ قبيصة هو ابن عقبة السوائي باب نزول عيسى بن مريم صلعم صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب المخزومي القرشي ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري تابعه اى تابع يونس عقيل بن خالد فيما وصله ابن منده والاوزاعي عبد الرحمن فيما وصله ايضا باب ما ذكر عن بني اسرائيل موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عبد الملك بن عمير الكوفي ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة الغطفاني عقبة بن عمرو ابو مسعود البدري حذيفة هو ابن اليمان رضي الله تعالى عنه ١٢

سندي

(قوله فقال عيسى آمنت بالله وكذبت عيني) اى آمنت بانه اجل واعظم من ان يحلف به كاذبا فصدقت الحالف به وكذبت عيني او آمنت باحكامه التي من جملتها اى الحلف كالبينة فصدقت الحالف به وكذبت عيني والله تعالى اعلم والاقرب ان يقال انه انما حلف بالله ليتوسل به الى تصديق عيسى فقال آمنت بالله اى فلا ارد من توسل به عن مطلوبه تعظيما واجلالا له فلا بد ان اصدقك لذلك واكذب عيني والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله باب ما ذكر عن بني اسرائيل) وذكر فيه قوله واجازيهم اى اراعيهم وانظر الى احوالهم في المعاملة والله تعالى اعلم

۵۱ قوله واجازهم ۔ اى اتقاضاهم الحق والمجازى التقاضى يقال تجازيت دينى عن فلان اذا تقاضيت كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵۲ قوله فادخله الله الجنة ۔ بان حكم ووعد بذلك او جعل قبره روضة من رياض الجنة وان كان بعد البعث فهو على الحقيقة ۱۲ لمعات ۵۳ قوله فامتحشت اى احترقت على صيغة بناء الفاعل كذا ضبطه الكرمانى وضبط بعضهم على بناء صيغة المجهول وله وجه من الامتحاش ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة والمحش احتراق الجلد وظهور العظم ۱۲ ع ۵۴ قوله ثم انظروا يوما راحا ۔ قال الجوهرى يوم راح اى شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال يوم ريح بالتشديد كذا فى الكرمانى ويجئ الحديث عن قريب ان شاء الله تعالى فى ص ۹۵ ۱۲ ۵۵ قوله لما نزل ۔ بضم اوله وفى نسخة عند ابى ذر بفتحتين برسول الله يعنى الموت او ملك الموت اورده مختصرا فى ص ۶۲ وفى الجنائز فى ص ۱۷۷ وقدمر فى الصلوة والغرض منه ذم اليهود والنصارى فى اتخاذ قبور انبيائهم مساجد ۱۲ كرمانى ۵۶ قوله فاذا اغتم اى سخن بالخميصة واخذ بنفسه من شدة الحر قوله يحذر ما صنعوا اى يحذر امته ان يصنعوا بقبره ما صنع اليهود والنصارى ۱۲ مجمع ۵۷ قوله تسوسهم الانبياء ۔ اى تتولى امورهم كالامراء والولاة بالرعية والسياسة القيام على الشئ بما يصلحه كذا فى المجمع قال فى الفتح اى انهم كانوا اذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم امرهم ويزيل ما غيروا من احكام التوراة ۱۲ ف ۵۸ قوله قال فوا ۔ امر من الوفاء والمعنى انه اذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة فيجب الوفاء بها وبيعة الثانى باطلة قال النووى سواء عقد والثانى عالمين بعقد الاول ام لا وسواء كانوا فى بلد واحد او اكثر وسواء كانوا فى بلد الامام المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذى عليه الجمهور ۱۲ فتح ۵۹ قوله اعطوهم حقهم الخ ۔ اى اطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله يحاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم ۱۲ ك خ ۶۰ قوله لتتبعن ۔ بضم العين وتشديد النون وسنن بفتح المهملة اى طريق من قبلكم اى الذين قبلكم كذا فى الفتح قال الطيبى هى جمع سنة وهى الطريقة حسنة او سيئة والمراد هنا طريقة اهل الاهواء والبدع التى ابتدعوها من تلقاء انفسهم بعد انبيائهم انتهى كذا فى المجمع ۱۲ ۶۱ قوله جحر ضب ۔ الجحر بضم الجيم وسكون المهملة والضب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة يقال خصت بالذكر لان الضب يقال له قاضى البهائم والذى يظهر ان التخصيص انما وقع لجحر الضب وان ذلك لشدة ضيقه ورداءته ومع ذلك فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا فى مثل هذا الضيق الردئ لوافقوهم قاله فى الفتح قال فى المجمع والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل لشدة الموافقة فى المعاصى لا فى الكفر فان قيل قد وقع فيما مضى قتل الانبياء وتحريف الكتب قلت لعل ما وقع فى ايام بنى امية من قتل علماء التابعين مثل سعيد بن جبير ونحوه من هذا القبيل فعلماء امته كانبيائهم كيف وقد قتلوا فلذة كبد الرسول صلى الله عليه وسلم وما اشتهر فيما مضى من تحاريف الباطنية وفى هذا الزمان من بعض اهل البدع انتهى مختصرا ۱۲ ۶۲ قوله اليهود والنصارى ۔ اى اتعنى بمن قبلهم اليهود والنصارى فاجاب فمن سواهم ان لم اردهم ۱۲ مجمع ۶۳ قوله والناقوس ۔ وهى خشبة طويلة تضرب بخشبة وهى اصغر منها والنصارى يعلمون بها اوقات صلاتهم ۔ مجمع البحار ومر الحديث مع بيانه فى ص ۸۵ فى كتاب الاذان والله اعلم ۶۴ قوله اجلكم ۔ اى زمانكم قوله خلا من الامم اى مضى وهذا الحديث يدل على ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله من ان وقت الظهر الى مثلين ليكون ازيد من وقت العصر كذا فى الخير الجارى ومر الحديث مع بعض بيانه فى ص ۷۸ فى كتاب مواقيت الصلوة ۱۲ ۶۵ قوله قاتل الله فلانا ۔ يعنى سمرة بن جندب لانه باع خمرا اذ كان اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية معتقدا جواز بيعها ولذلك اقتصر عمر رض على ذمه ولم يعاقبه ويحتمل انه لم يرد الدعاء عليه بل اراد بها التغليظ عليه كعادة العرب ولعل الراوى لم يصرح باسمه تادبا ۔ قسطلانى ومر الحديث فى ص ۲۹۶ فى البيع ۶۶ قوله ولو آية ۔ قال القاضى البيضاوى انما قال آية اى من القرآن ولم يقل حديثا فان الآيات مع تكفل الله بحفظها لما كانت واجبة التبليغ فتبليغ الحديث يفهم منه بالطريق الاولى ۱۲ ك خ ۶۷ قوله ومن كذب الخ ۔ قد اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله صلعم وانه من الكبائر حتى بالغ الشيخ ابو محمد الجوينى فحكم بكفره مختصرا من قس وقال من الكرامية وبعض المتزهدة ان الكذب على النبى صلعم يجوز فيما يتعلق بتقوية الدين واعتلوا بان الوعيد ورد فى حق من كذب عليه لا له وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب ۔ كذا فى الفتح ومر الحديث فى ص ۲۱ فى العلم ۔

عَمِلتَ مِن خَيرٍ قَالَ مَا اَعلَمُ قِيلَ لَهُ انظُر قَالَ مَا اَعلَمُ شَيئًا غَيرَ اَنِّي كُنتُ اُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنيَا وَاُجَازِيهِم فَاُنظِرُ المُوسِرَ وَاَتَجَاوَزُ عَنِ المُعسِرِ فَاَدخَلَهُ اللّٰهُ الجَنَّةَ قَالَ وَسَمِعتُهُ يَقُولُ اِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ المَوتُ فَلَمَّا يَئِسَ مِنَ الحَيٰوةِ اَوصٰى اَهلَهُ اِذَا اَنَا مُتُّ فَاجمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا وَاَوقِدُوا فِيهِ نَارًا حَتّٰى اِذَا اَكَلَت لَحمِي وَخَلَصَت اِلٰى عَظمِي فَامتُحِشَت فَخُذُوهَا فَاطحَنُوهَا ثُمَّ انظُرُوا يَومًا رَاحًا فَاذرُوهُ فِي اليَمِّ فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللّٰهُ تَعَالٰى فَقَالَ لَهُ لِمَ فَعَلتَ ذٰلِكَ قَالَ مِن خَشيَتِكَ فَغَفَرَ اللّٰهُ لَهُ قَالَ عُقبَةُ بنُ عَمرٍو وَاَنَا سَمِعتُهُ يَقُولُ ذٰلِكَ وَكَانَ نَبَّاشًا حَدَّثَنَا بِشرُ بنُ مُحَمَّدٍ قَالَ اَخبَرَنَا عَبدُ اللّٰهِ قَالَ اَخبَرَنِي مَعمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهرِيِّ قَالَ اَخبَرَنِي عُبَيدُ اللّٰهِ بنُ عَبدِ اللّٰهِ اَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ قَالَا لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلٰى وَجهِهِ فَاِذَا اغتَمَّ كَشَفَهَا عَن وَجهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذٰلِكَ لَعنَةُ اللّٰهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارٰى اتَّخَذُوا قُبُورَ اَنبِيَائِهِم مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَن فُرَاتٍ القَزَّازِ قَالَ سَمِعتُ اَبَا حَازِمٍ قَالَ قَاعَدتُ اَبَا هُرَيرَةَ خَمسَ سِنِينَ فَسَمِعتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَت بَنُو اِسرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الاَنبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَاِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكثُرُونَ قَالُوا فَمَا تَأمُرُنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ فُوا بِبَيعَةِ الاَوَّلِ فَالاَوَّلِ اَعطُوهُم حَقَّهُم فَاِنَّ اللّٰهَ سَائِلُهُم عَمَّا استَرعَاهُم حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ اَبِي مَريَمَ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيدُ بنُ اَسلَمَ عَن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ عَن اَبِي سَعِيدٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَن قَبلَكُم شِبرًا بِشِبرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتّٰى لَو سَلَكُوا جُحرَ ضَبٍّ لَسَلَكتُمُوهُ قُلنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارٰى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فَمَن حَدَّثَنَا عِمرَانُ بنُ مَيسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبدُ الوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَن اَبِي قِلَابَةَ عَن اَنَسٍ قَالَ ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكَرُوا اليَهُودَ وَالنَّصَارٰى فَاُمِرَ بِلَالٌ اَن يَشفَعَ الاَذَانَ وَاَن يُوتِرَ الاِقَامَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفيَانُ عَنِ الاَعمَشِ عَن اَبِي الضُّحٰى عَن مَسرُوقٍ عَن عَائِشَةَ كَانَت تَكرَهُ اَن يَجعَلَ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ وَتَقُولُ اِنَّ اليَهُودَ تَفعَلُهُ تَابَعَهُ شُعبَةُ عَنِ الاَعمَشِ حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ بنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيثُ عَن نَافِعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ عَن رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّمَا اَجَلُكُم فِي اَجَلِ مَن خَلَا مِنَ الاُمَمِ مَا بَينَ صَلٰوةِ العَصرِ اِلٰى مَغرِبِ الشَّمسِ وَاِنَّمَا مَثَلُكُم وَمَثَلُ اليَهُودِ وَالنَّصَارٰى كَرَجُلٍ استَعمَلَ عُمَّالًا فَقَالَ مَن يَعمَلُ لِي اِلٰى نِصفِ النَّهَارِ عَلٰى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ اِلٰى نِصفِ النَّهَارِ عَلٰى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَن يَعمَلُ لِي مِن نِصفِ النَّهَارِ اِلٰى صَلٰوةِ العَصرِ عَلٰى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ النَّصَارٰى مِن نِصفِ النَّهَارِ اِلٰى صَلٰوةِ العَصرِ عَلٰى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثُمَّ قَالَ مَن يَعمَلُ لِي مِن صَلٰوةِ العَصرِ اِلٰى مَغرِبِ الشَّمسِ عَلٰى قِيرَاطَينِ قِيرَاطَينِ قَالَ اَلَا فَاَنتُمُ الَّذِينَ تَعمَلُونَ مِن صَلٰوةِ العَصرِ اِلٰى مَغرِبِ الشَّمسِ عَلٰى قِيرَاطَينِ قِيرَاطَينِ اَلَا لَكُمُ الاَجرُ مَرَّتَينِ فَغَضِبَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارٰى فَقَالُوا نَحنُ اَكثَرُ عَمَلًا وَاَقَلُّ عَطَاءً قَالَ اللّٰهُ وَهَل ظَلَمتُكُم مِن حَقِّكُم شَيئًا قَالُوا لَا قَالَ فَاِنَّهُ فَضلِي اُعطِيهِ مَن شِئتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ عَبدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفيَانُ عَن عَمرٍو عَن طَاوُسٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعتُ عُمَرَ يَقُولُ قَاتَلَ اللّٰهُ فُلَانًا اَلَم يَعلَم اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللّٰهُ اليَهُودَ حُرِّمَت عَلَيهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا تَابَعَهُ جَابِرٌ وَاَبُو هُرَيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا اَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بنُ مَخلَدٍ قَالَ اَخبَرَنَا الاَوزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بنُ عَطِيَّةَ عَن اَبِي كَبشَةَ عَن عَبدِ اللّٰهِ بنِ عَمرٍو اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَلِّغُوا عَنِّي وَلَو آيَةً وَحَدِّثُوا عَن بَنِي اِسرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَليَتَبَوَّأ مَقعَدَهُ مِنَ النَّارِ

(حاشیہ: علمت ۔ فقال ۔ ثنی ۔ بیعة ۔ انا ۔ لیث ۔ النبی ۔ انبأنا)

اسماء الرجال

بشر هو ابن محمد السختيانى المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد يونس هو ابن يزيد الزهرى محمد بن مسلم محمد بن بشار هو بندار محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج فرات هو ابن ابى عبد الرحمن الكوفى سعيد بن ابى مريم هو المصرى ابو غسان محمد بن مطرف بن داود الليثى المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر بن الخطاب رض عطاء بن يسار مولى ميمونة رض ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى عمران بن ميسرة الادمى البصرى عبد الوارث بن سعيد التنورى خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء ابى قلابة عبد الله بن زيد محمد بن يوسف البيكندى سفيان هو الثورى الاعمش سليمان الكوفى ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفى الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة الهلالى عمرو بن دينار ابو محمد المكى طاوس هو ابن كيسان اليمانى ابو عاصم هو النبيل البصرى تابعه اى تابع ابن عباس جابر بن عبد الله الانصارى وابو هريرة رض الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو حسان بن عطية المحاربى مولاهم الدمشقى ابى كبشة السلولى واسمه كنيته عبد الله بن عمرو بن العاص ۱۲

(قوله قال من خشيتك الخ) كانه فعله كما يفعل العاجز ويتمسك بكل ما يرى من غير تفكر فى انه ينفعه اولا لانه لغاية الحيرة يطير عقله فلا يدرى ما ذا يفعل لا انه فعله انكارا القدرة الله على جمعه وتعجيزاله والله تعالى اعلم ۱۲ سندى

(قوله ولو آية) اى ولو قليلا اى ولو قطعة من القرآن الذى قد تولى الله حفظه فغيره بالاولى ۔

٥١ قوله فخالفوهم. اى اصبغوا اتم لحكم كذا فى الكرمانى وفى الفتح هذا يقتضى مشروعية الصبغ والمراد به صبغ شيب اللحية والراس ولا يعارضه ما ورد من النهى عن ازالة الشيب لان الصبغ لا يقتضى الازالة ثم ان الماذون فيه مقيد بغير السواد لما اخرجه مسلم من حديث جابر انه صلعم قال غيروه وجنبوا السواد ١٢ ٥٢ قوله فى هذا المسجد. اى مسجد البصرة قوله وما نسينا الخ ذكر مثل هذه القيود للاشعار بحسن الضبط وكمال الحفظ ١٢ ك خ ٥٣ قوله وما نخشى الخ فيه اشارة الى ان الصحابة عدول وان الكذب مامون من قبلهم ولا سيما على النبى صلعم ١٢ ف ٥٤ قوله جرح. بضم الجيم وسكون الراء بعدها مهملة ومر فى الجنائز به جراح وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بضم المعجمة وآخره جيم وهو تصحيف واقع فى رواية مسلم ان رجلا خرجت به قرحة هى بفتح القاف وسكون الراء حبة تخرج فى البدن كانه كان به جرح ثم صار قرحة قوله فجزع اى لم يصبر على الم تلك القرحة قوله فما رقأ الدم بالقاف والهمزاى لم ينقطع. كذا فى الفتح ١٢ قوله حز بالحاء المهملة والزاى ٥٥ قوله فحرمت عليه الجنة لانه استحل ذلك فكفر به فيكون مخلدا بكفره لا بقتله او حرمت عليه الجنة فى وقت ما كالوقت الذى يدخل فيه السابقون او الوقت الذى يعذب فيه الموحدون ثم يخرجون ١٢ قسطلانى ٥٦ قوله ابرص. البرص محركة بياض يظهر فى ظاهر البدن لفساد مزاج برص كفرح فهو ابرص والاقرع هو الذى ذهب شعر راسه ١٢ قاموس ٥٧ قوله بدا الله. بالهمزة ورفع كلمة الله اى حكم الله او اراد الله قال الخطابى معناه قضى الله ان يبتليهم وقد روى بعضهم بدا لله وهو غلط لما فيه من معنى البدو وهو ظهور شئ بعد ان لم يكن وهو على الله ممتنع كذا فى الكرمانى والخير الجارى ملتقطا قال فى الفتح بدا بتخفيف الدال المهملة بغير همز اى سبق فى علم الله فاراد اظهاره وليس المراد انه ظهر له بعد ان كان خافيا لان ذلك محال فى حق الله تعالى وقد اخرجه مسلم بلفظ اراد الله ان يبتليهم قال صاحب المطالع ضبطناه عن متقنى شيوخنا بالهمزة اى ابتدأ الله ان يبتليهم قال ورواه كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطا انتهى وسبق الى التخطية ايضا الخطابى وليس كما قال لانه موجه كما ترى انتهى كلام الفتح ١٢ ٥٨ قوله قد قذرنى الناس. بفتح القاف وكسر الذال المعجمة اى اشمأزوا من رويتى وفى رواية حكاها الكرمانى قذرونى الناس وهى على لغة اكلونى البراغيث ١٢ فتح ٥٩ قوله هو شك فى ذلك. ووقع عند مسلم التصريح بان الذى شك فى ذلك هو اسحاق بن عبد الله راوى الحديث ١٢ ف ٥١٠ قوله فانتج هذان وولد هذا. كذا روى وانما يقال نتج واما انتجت فمعناه حملت او حان ولادتها قال النووى انتج لغة فى نتج بمعنى تولى الولادة وولد بالتشديد والناتج للابل والمولد للغنم كالقابلة للنساء ١٢ مجمع ٥١١ قوله فى صورته وهيئته. اى فى الصورة التى كان عليها لما اجتمع به ليكون ذلك ابلغ فى اقامة الحجة عليه ١٢ فتح ٥١٢ قوله الحبال. بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع حبل اى الاسباب فى طلب الرزق ولبعض رواة مسلم الحيال بالمهملة والتحتية جمع حيلة اى لم يبق لى حيلة والمراد بهذا الكلام انشاء الاستعطاف لا الاستخبار ١٢ لمعات ٥١٣ قوله لقد ورثت كابرا عن كابر. اى كبيرا عن كبير فى العز والشرف ١٢ ف ٥١٤ قوله لا احمدك كذا فى البخارى بالمهملة والميم كذا قال عياض ان رواية البخارى لم يختلف فى ذلك وليس كما قال والمعنى لا احمدك على ترك شئ تحتاج اليه من مالى فيكون لفظ الترك محذوفا كما قال الشاعر ليس على طول الحياة تندم اى فوات طول الحياة وفى رواية كريمة واكثر روايات مسلم لا اجهدك بالجيم والهاء اى لا اشق عليك فى رد شئ تطلبه منى او تاخذه ويحتمل ان يكون قوله لا احمدك بمهملة وتشديد الميم اى لا اطلب منك الحمد ١٢ فتح ٥١٥ قوله ام حسبت ان اصحاب الكهف. كذا لابى ذر عن المستملى والكشميهنى وحدها الى آخر الترجمة ولغيره فى اوله باب ولم يورد فى ذلك الا التفاسير مما وقع فى قصة اصحاب الكهف وسقط كله من رواية النسفى ١٢ ف ٥١٦ قوله الكهف اختلف فى مكان الكهف والذى تظاهرت به الاخبار انه فى بلاد الروم ١٢ فتح ٥١٧ قوله شططا افراطا. قال ابو عبيدة فى قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا اى جورا وغلوا. قوله الموصدة المطبقة قال ابو عبيدة فى قوله نار موصدة اى مطبقة لقول وصدت وآصدت اى اطبقت عليه فذكره المعنى مستطردا ١٢ ف ٥١٨ قوله ازكى اكثر ريعا اى نماء وزيادة قوله فضرب الله اى قال تعالى فضربنا على آذانهم اى ضربنا عليها حجابا من ان تسمع يعنى انمناهم انامة لا تنبههم الاصوات كذا فى الكرمانى ١٢ ٥١٩ قوله رجما بالغيب لم يستبن. قال ابو عبيدة فى قوله رجما بالغيب قال الرجم ما لم يستيقنه من الظن ١٢ فتح البارى

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم حدثنا محمد قال حدثنا حجاج قال حدثنا
جرير عن الحسن قال حدثنا جندب بن عبد الله فى هذا المسجد وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندب كذب على
النبى صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها
يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل بادرنى عبدى بنفسه فحرمت عليه الجنة حديث ابرص و
اقرع واعمى حدثنا احمد بن اسحاق قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام قال حدثنا اسحاق بن عبد الله
ابن ابى طلحة قال حدثنى عبد الرحمن بن ابى عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى محمد قال
حدثنا عبد الله بن رجاء قال اخبرنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال حدثنى عبد الرحمن بن ابى عمرة ان ابا هريرة حدثه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة فى بنى اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا الله عز وجل ان يبتليهم
فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرنى الناس قال فمسحه
فذهب فاعطى لونا حسنا وجلدا حسنا فقال اى المال احب اليك فقال الابل او قال البقر هو شك فى ذلك ان
الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر البقر فاعطى ناقة عشراء فقال يبارك لك فيها قال واتى الاقرع فقال
اى شئ احب اليك قال شعر حسن ويذهب عنى هذا قد قذرنى الناس قال فمسحه فذهب واعطى شعرا حسنا قال فاى
المال احب اليك قال البقر فاعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها واتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال يرد الله
الى بصرى فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا فانتج
هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من بقر ولهذا واد من غنم ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته
فقال رجل مسكين تقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسئلك بالذى اعطاك اللون الحسن
والجلد الحسن والمال بعيرا اتبلغ عليه فى سفرى فقال له ان الحقوق كثيرة فقال له كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك
الناس فقيرا فاعطاك الله تعالى فقال لقد ورثت لكابر عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت و
اتى الاقرع فى صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك
الله الى ما كنت واتى الاعمى فى صورته فقال رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ
اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى وقال قد كنت اعمى فرد الله بصرى
وفقيرا فاغنانى الله فخذ ما شئت فوالله لا احمدك اليوم لشئ اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم
فقد رضى الله عنك وسخط على صاحبيك باب قول الله عز وجل ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم الكتب
المرقوم مكتوب من الرقم ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا لولا ان ربطنا على قلبها شططا افراطا الوصيد
الفناء وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب مؤصدة مطبقة آصد الباب واوصد بعثناهم احييناهم
ازكى اكثر ريعا فضرب الله على آذانهم فناموا رجما بالغيب لم يستبن وقال مجاهد تقرضهم تتركهم

ن حدثنى — ن رسول الله — ن تعالى — ن عنه — ن عنى هذا — ن ابل البقر — ن قال — ن لكابر — ن فرد — ن فقال — ن فقد اغنانى الله — ن فقال

اسماء الرجال

عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى محمد هو ابن معمر بن ربعى القيسى او هو محمد بن يحيى الذهلى حجاج هو ابن منهال جندب هو ابن عبد الله بن سفيان البجلى ثم العلقى احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر السلمى ابو اسحق السرمارى عمرو بن عاصم القيسى الكلابى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى ابن اخى انس بن مالك محمد وقع غير منسوب وقد جوز الحافظ ابو ذر الهروى انه الذهلى وقيل هو محمد بن اسمعيل البخارى نفسه عبد الله بن رجاء بن المثنى البصرى همام هو العوذى المذكور آنفا اسحاق ابن عبد الله تقدم الآن.

٥ قال النووى يحتمل ان يكون شرع من مضى ان اصحاب الكبائر يكفرون بفعلها ١٢ ف ٥ قال ابن التين قول الملك له رجل مسكين اراد انك كنت هكذا وهو من المعارض والمراد به ضرب المثل ليتعظ به المخاطب ١٢ ف ٥ فان قلت لم دخل الفاء فى الجزاء وهو فعل ماض قلت هو دعاء ١٢ ك

حاشية السندى

(قوله بادرنى عبدى) يجوز ان تكون هذه المبادرة بالنظر الى تقدير معلق والله تعالى اعلم (قوله بدا لله) كان المراد به اراد لاظهر والله تعالى اعلم ١٢ سندى (قوله فقال رجل مسكين تقطعت بى الحبال فى سفرى الخ) لعل المراد انا رجل كذا وكذا فيما يظهر لك من حالى فهو ليس بكذب او يقال لعل الله اباح له الكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما اباح مثله لدفع الظلم من الناس وللمصلحة بين الناس ونحو ذلك والحاصل ان له تعالى ان يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب او هو كذب بالحقيقة ايضا لحين ايجز ذلك فلا اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا بالمباح له فلا اثم عليه ولا يقدح ذلك فى عصمته عن المعاصى لان هذا التكلم فى حقه ليس بمعصية بل ان امر الله تعالى به عينا بصيرة واجبا وطاعة فاين المعصية والله تعالى اعلم

۱؎ قوله حديث الغار عقب المصنف قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الى ما ورد انه قد قيل ان الرقيم المذكور في قوله ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذي اصاب فيه الثلاثة ما اصابهم وذلك فيما اخرجه البزار والطبراني باسناد صحيح حسن عن النعمان بن بشير انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلثة فكانوا في كهف فوقع الجبل على باب الكهف فاوصد عليهم فذكر الحديث ۱۲ فتح الباري ۲؎ قوله ثلثة نفر ممن كان قبلكم۔ قال الشيخ ابن حجر رح لم اقف على اسم احد منهم وفي حديث عقبة بن عامر عند الطبراني في الدعاء ان ثلثة نفر من بني اسرائيل۔ انتهى كلامه في شرحه فتح الباري ۳؎ قوله فليدع كل رجل منكم الخ وفي رواية موسى بن عقبة انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وفي رواية الكشميهني خالصة ادعوا الله بها ۱۲ ف ۴؎ قوله اللهم ان كنت تعلم۔ فيه اشكال لان المؤمن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب فانه تردد في علمه ذلك بل له اعتبار عند الله فكانه قال ان كان على ذلك مقبولا فاجب دعائي ۱۲ توضيح ۵؎ قوله على فرق۔ بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن وهو مكيال يسع ثلثة آصع ۱۲ فتح ع ۶؎ قوله من ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي وهو معروف وفيه ست لغات كذا في العيني وفي الصراح ارز بفتحتين وفتح الاول وتشديد الآخر ارز بضمتين وسكون رز بالضم بلا همز ورنز بالنون الساكنة وهي ست لغات برنج انتهى وقرانه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ويحتمل انه استاجر اكثر من واحد فكان بعضهم بفرق ذرة وبعضهم بفرق ارز ويؤيد ذلك ما وقع في رواية سالم استاجرت اجيرا فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب كذا في فتح الباري ۱۲ ۷؎ قوله فانساخت قال الخطابي روي بالمهملة وبالخاء المعجمة وانما هي بابهما لها واصله انصاحت اي انشقت انتهى قاله الكرماني قال صاحب الفتح الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت وان كان اصله بالصاد والصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر انتهى ۱۲ ۸؎ قوله فيستكنا لشربتهما اي يضعفا لشربتهما التي فاتت عنهما قال الكرماني قال في الفتح ويستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما اي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له ۱۲ ۹؎ قوله بمائة دينار۔ وفي رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل على انها طلبت منه المائة وزادها هو من قبل نفسه عشرين او القى غير سالم الكسر ۱۲ ف ۱۰؎ قوله ولا تفض بالفاء والمعجمة اي لا تكسر والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضاء بالكسر عن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها لم تكن بكرا ووقع في رواية ابي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام بدل من الضمير اي خاتمي۔ فتح الباري ومر الحديث مرارا ۱۲ ۱۱؎ قوله مر بامرأة۔ بلفظ المجهول وقوله تجرر بالرائين وفي بعضها بالراء كذا في الكرماني ومر الحديث في ص۴۸۹ في قصة عيسى عليه السلام ۱۲ ۱۲؎ قوله يطيف۔ بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشيء اذا ادمت المرور حوله قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البئر مطوية وغير مطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها بئر حتى تطوى وقيل الركي البئر قبل ان تطوى فاذا طويت فهو الطوي قوله البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية وتطلق على الامة ايضا۔ قوله موقها بضم الميم وسكون الواو وبعدها قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف قوله فغفر لها زاد الكشميهني به وقد تقدم في كتاب الشرب ص۳۱۸ وفي الطهارة ص۲۹ ان الذي سقى الكلب رجل وانه سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة ۱۲ فتح ۱۳؎ قوله قصة من شعر بضم القاف وشدة المهملة شعر الناصية وههنا المراد منه قطعة من قصصت الشعر اي قطعته والحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسي لانه قد صار اسم جنس فنسب اليه ۱۲ ک ح ۱۴؎ قوله اين علماؤكم۔ هذا السؤال للانكار عليهم باهمالهم مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره وكذا في المجمع۔ قال في الفتح فيه اشارة الى ان العلماء اذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكانه راى جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماءهم ويؤنبهم بما تركوه من انكار ذلك ويحتمل ان يكون ترك من بقي من الصحابة ومن اكابر التابعين اما لاعتقاد عدم التحريم من بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه او كان يخشى من سطوة الامراء في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب الى الافتيات على اولي الامر او كانوا ممن لم يبلغهم الخبر اصلا انتهى ۱۲ ۱۵؎ قوله انما هلكت بنو اسرائيل الخ فيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوا من المناهي ۱۲ فتح ۱۶؎ قوله محدثون بفتح الدال المهملة المشددة قال الخطابي المحدث الملهم يلقى الشيء في روعه فكانه قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشيء بباله فيكون وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وقال بعضهم هو من يجري الصواب على لسانه وقيل من تكلمه الملائكة ۱۲ ک خ

باب حديث الغار حدثنا اسمعيل بن خليل قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذ اصابهم مطر فاووا الى غار فانطبق عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال واحد منهم اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير عمل لي على فرق من ارز فذهب وتركه واني كنت عمدت الى ذلك الفرق فزرعته فصار من امره اني اشتريت منه بقرا وانه اتاني يطلب اجره فقلت له اعمد الى تلك البقر فسقها فقال لي انما لي عندك فرق من ارز فقلت له اعمد الى تلك البقر فانها من ذلك الفرق فساقها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت آتيهما كل ليلة بلبن غنم لي فابطأت عنهما ليلة فجئت وقد رقدا واهلي وعيالي يتضاغون من الجوع وكنت لا اسقيهم حتى يشرب ابواي فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربتهما فلم ازل انتظر حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا الى السماء فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت لي بنت عم من احب الناس الي واني راودتها عن نفسها فابت الا ان آتيها بمائة دينار فطلبتها حتى قدرت فاتيتها بها فدفعتها اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت وتركت المائة الدينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا باب حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا امرأة ترضع ابنها اذ مر بها راكب وهي ترضعه فقالت اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجع في الثدي ومر بامرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقال اللهم اجعلني مثلها فقال اما الراكب فانه كافر واما المرأة فانهم يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبي الله حدثنا سعيد بن تليد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش اذ رأته بغي من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج على المنبر فتناول قصة من شعر وكانت في يدي حرسي فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل فاتى

ن۲ انا — ن۲ احدهم — ن۳ الآخر — ن۴ ان ادعهما — ن فلينت، علیهما — ن۳ فكنت — ن۲ كان، ن۳ ابنة — ن۱ دينار — ن۴ ابنها — ن۲ وهي ترضعه — ن۲ يدي

صو وفي الفرع بسكون التحتية ۱۲

اسماء الرجال باب حديث الغار اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات ابو عبد الله الكوفي علي بن مسهر القرشي الكوفي قاضي موصل عبيد الله هو العمري نافع مولى ابن عمر باب بغير ترجمة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان سعيد بن تليد هو ابن عيسى بن تليد المصري ابن وهب عبد الله المصري جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله المصري ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري معاوية بن ابي سفيان بن حرب الاموي عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن بشار ابو بكر بندار العبدي البصري محمد بن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ابي الصديق بكسر الصاد وشدة الدال المهملتين هو بكر بن قيس الناجي بالنون والجيم والتحتية المشددة قال القسطلاني

حل اللغات فرق بفتح الفاء والراء مكيال يسع ثلثة آصع ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي برنج وفيه ست لغات كذا في العيني۔ فانساخت بالخاء المعجمة وهو الصحيح اي انشقت وقيل بالمهملة اي اتسعت فابطأت تاخرت يتضاغون من الضغاء

السندي (قوله اللهم ان كنت تعلم انه كان لي اجير الخ) اعلم ان هذه الجملة شرط جوابه قوله ففرج عنا وقوله اني فعلت ذلك بدل من مفعول العلم وانما اعيد الشرط ثانيا لبعد الجواب ولبعد البدل والحاصل ان الشك انما هو بالنظر الى فعله ذلك من خشية الله تعالى وهذا مشكوك فيه ولذلك ذكر اداة الشك واما قول القسطلاني ان المعنى انك تعلم فبعيد فافهم والله تعالى اعلم (قوله وكرهت ان ادعهما فيستكنا) بتشديد النون من الاستكنان اي يلبثا في كنهما منتظرين كذا ذكره القسطلاني قلت كان المراد انهما ينتظران ان ينتبها من

راهبًا فسأله فقال له هل توبة قال لا فقتله فجعل يسأل فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا فادركه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله الى هذه ان تقربي واوحى الى هذه ان تباعدي وقال قيسوا ما بينهما فوجد الى هذه اقرب بشبر فغفر له حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم اقبل على الناس فقال بينما رجل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم قال فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم وبينما رجل في غنمه اذ عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب حتى كانه استنقذها منه فقال له الذئب هذا استنقذها مني فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم قال فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم حدثنا علي حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام ابن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع الذهب وقال الذي له الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد قال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثني مالك عن محمد بن المنكدر وعن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طائفة من بني اسرائيل وعلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا فرارا منه قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه حدثنا موسى ابن اسمعيل قال حدثنا داود بن ابي الفرات قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه الله على من يشاء من عباده وان الله سبحانه جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن ابن مسعود قال سمعت رجلا قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت

---

۱ قوله راهبا. ہو واحد رہبان النصاری وہو الخائف والمتعبد كذا في الكرماني قال صاحب الفتح فيه اشعار بان ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها اتباعه كما نص عليه القرآن ۱۲ ۲ قوله هل من توبة. اي هل يقبل توبته قال الطيبي في الحديث اشكال لانا ان قلنا لا تقدح خالفنا النصوص وان قلنا نعم تقدح خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق بني آدم لا تسقط بالتوبة بل توبتها اداؤها الى مستحقيها او الاستحلال منها فالجواب ان الله تعالى اذا رضي منه وقبل توبته يرضي خصمه انتهى ۱۲ ۳ قوله فادركه الموت. الفاء فيه فصيحة اي ادركه امارات الموت كذا في الكرماني ۱۲ ۴ قوله فناء. بنون ومد وبعد الالف همزة اي مال بصدره نحوها اي نحو القرية التي توجه اليها للتوبة وحكى فنا اي بغير مد قبل الهمزة وباشباعها بوزن سعى اي بعد بصدره عن الارض التي خرج منها ۱۲ قسطلاني ۵ قوله فاختصمت فيه. وفي رواية هشام فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فايهما كان ادنى فهو لها ۱۲ فتح ۶ قوله وما هما ثم. بفتح المثلثة اي ليسا حاضرين وهو من كلام الراوي وهو محمول على انه كان اخبرهما بذلك فصدقاه او اطلق ذلك لما اطلع عليه من انهما تصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يترددان ۱۲ فتح ۷ قوله يوم السبع. بضم الباء واسكانها قال القاضي الرواية بالضم واما بالسكون فمنهم من جعلها اسما للموضع الذي عنده المحشر اي من لها يوم القيمة وقد انكر عليه اذ يوم القيمة لا يكون الذئب راعيها ولا له تعلق بها ومنهم من قال انه من سبعت الرجل اذا ذعرته اي من لها يوم الفزع او من اسبعته اذا اهملته اي من لها يوم الاهمال وقيل يوم السبع عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم قال الداودي هو بالضم ومعناه يوم يطرد عنها السبع وبقيت انا فيها لا راعي لها غيري لفرارك منه قال النووي معناه من لها عند الفتن حين يتركها الناس هملا لا راعي لها نهبة للسباع فبقي لها السبع راعيا اي منفردا بها ـ ك مر الحديث في ص ۳۱۲ في كتاب الحرث ۱۲ ۸ قوله انكحوا الغلام الجارية الخ هكذا وقع بصيغة الجمع في الانكاح والانفاق وبصيغة التثنية في النفس والتصدق وكان السر في ذلك ان النكاح لا بد فيه من الشاهدين وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه الى المعين كالوكيل واما تثنية النفس فللاشارة الى اختصاص الزوجين بذلك واما تثنية التصدق فللاشارة الى ان يباشراه بغير واسطة لما في ذلك من الفضل ۱۲ فتح الباري مختصرا ۹ قوله في الطاعون. هو الموت الكثير وقيل هو بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يخضر ويحصل معه خفقان القلب ويخرج في المراق والآباط غالبا ۱۲ ك خ ۱۰ قوله رجس. كذا وقع هنا رجس بالسين المهملة بدل الزاي ووجهه القاضي بان الرجس يقع على العقوبة ايضا وقد قال الفارابي والجوهري الرجس العذاب ۱۲ فتح الباري ۱۱ قوله فلا تخرجوا فرارا منه. قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه يريد الاولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية ابي النضر فاما رواية ابن المنكدر فلا اشكال فيها واما رواية ابي النضر فروايته بالنصب كالذي هنا مشكلة ورواها جماعة بالرفع ولا اشكال فيها كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت ما وجه الجمع بين لا تخرجوا فرارا وبين لا يخرجكم الا فرارا اذ ظاهرهما متناقض قلت غرضه ان ابا النضر فسر قوله لا تخرجوا بان المراد منه الحصر يعني ان الخروج المنهي هو الذي يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للمعلل المنهي لا للنهي قال النووي روي لا يخرجكم الا فرارا بالرفع والنصب وكلاهما مشكل لان ظاهره المنع من الخروج بكل سبب الا للفرار وهو ضد المراد قال بعضهم لفظة الا هنا غلط من الراوي وصوابه حذفها كما هو المعروف في الروايات ووجه طائفة النصب فقالوا هو حال وكلمة الا للايجاب لا للاستثناء وتقديره لا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرارا منه وفيه التسليم لقضاء الله ومنع القدوم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فرارا من ذلك واما الخروج لعارض فلا باس به انتهى ۱۲ ۱۲ قوله من احد من زائدة والا كان استثناء منه وفي الحديث بيان عناية الله بهذه الامة المكرمة حيث جعل ما اعد عذابا للغير هم رحمة لهم ۱۲ ك خ ۱۳ قوله اهمهم. اي اقلقهم واحزنهم والمرأة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخي ابي سلمة انما ضرب المثل بفاطمة بنت محمد صلعم لانها كانت اعز اهله ولانها كانت سمية كذا في الطيبي ۱۲ ۱۴ قوله اتشفع الخ قال الطيبي قد اجمعوا على تحريم الشفاعة في الحد بعد بلوغه الى الامام لهذا الحديث وعلى انه يحرم التشفيع فاما قبل البلوغ فاجاز اكثر العلماء اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر انتهى ۱۲

اسماء الرجال علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة مسعر كمنبر هو ابن كدام سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي البصري همام بن منبه بن كامل الصنعاني عبد العزيز بن عبد الله الاويسي مالك هو ابن انس الاصبحي محمد بن المنكدر بن عبد الله الهدير ابي النضر سالم بن ابي امية موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري داود بن ابي الفرات عمرو الكندي عبد الله بن بريدة بن الحصيب قاضي مرو يحيى بن يعمر بفتح الميم قاضي مرو التابعي قتيبة بن سعيد البلخي ابو رجاء الثقفي الليث هو ابن سعد الامام المصري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة بن الزبير بن العوام آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي ابن مسعود عبد الله الهذلي حل اللغات فناء بنون ومد اي بعده والمعنى مال او نهض مع تثاقل قيسوا اندازه كنيد عدا بالعين المهملة من العدوان عقار بفتح العين الارض والضياع والنخل جرة اناء معروف يقال لها بالفارسية سبوى الطاعون الوبا محتسبا اي طالبا للاجر اهمهم احزنهم يجترئ يتجاسر حب بكسر الحاء محبوب ايم لفظ قسم ۱۲

بقية من ص ۴۹۳

النوم والافهما نائمان ثم في بعض النسخ بتخفيف النون مع التاء اوبدونها من استكان اصله استكن افتعل من السكون الا انه يظهر حرف العلة من اشباع الفتحة في الماضي والكسرة في المضارع والمعنى يضعفا والله تعالى اعلم ۱۲ سندي

فی وجهه الکراهیة وقال کلاکما محسن ولا تختلفوا فان من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی شقیق قال عبد الله کانی انظر الی النبی صلی الله علیه وسلم یحکی نبیا من
الانبیاء ضربه قومه فادموه وهو یمسح الدم عن وجهه ویقول اللهم اغفر لقومی فانهم لا یعلمون حدثنا ابو الولید
قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم ان رجلا کان قبلکم
رغسه الله مالا فقال لبنیه لما حضر ای اب کنت لکم قالوا خیر اب قال فانی لم اعمل خیرا قط فاذا مت فاحرقونی
ثم اسحقونی ثم ذرونی فی یوم عاصف ففعلوا فجمعه الله عز وجل فقال ما حملک قال مخافتک فتلقاه رحمته
وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه
حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملک بن عمیر عن ربعی بن حراش قال قال عقبة لحذیفة الا تحدثنا
ما سمعت من النبی صلی الله علیه وسلم قال سمعته یقول ان رجلا حضره الموت لما ایس من الحیوة اوصی اهله اذا مت
فاجمعوا لی حطبا کثیرا ثم اوروا نارا حتی اذا اکلت لحمی وخلصت الی عظمی فخذوها فاطحنوها فذرونی فی الیم
فی یوم حار او راح فجمعه الله فقال لم فعلت قال من خشیتک فغفر له قال عقبة وانا سمعته یقول حدثنا
موسی قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملک وقال یوم راح حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنی ابراهیم بن
سعد عن ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کان رجل یداین الناس فکان یقول
لفتاه اذا اتیت معسرا تجاوز عنه لعل الله ان یتجاوز عنا قال فلقی الله فتجاوز عنه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا
هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری عن حمید بن عبد الرحمن عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کان رجل یسرف علی نفسه
فلما حضره الموت قال لبنیه اذا انا مت فاحرقونی ثم اطحنونی ثم ذرونی فی الریح فوالله لئن قدر الله علی لیعذبنی عذابا
ما عذبه احدا فلما مات فعل به ذلک فامر الله تعالی الارض فقال اجمعی ما فیک منه ففعلت فاذا هو قائم قال ما حملک علی ما
صنعت قال مخافتک یا رب فغفر له وقال غیره خشیتک حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جویریة بن اسماء عن
نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال عذبت امرأة فی هرة ربطتها حتی ماتت فدخلت فیها النار لا هی اطعمتها
ولا سقتها اذ حبستها ولا هی ترکتها تاکل من خشاش الارض حدثنا احمد بن یونس عن زهیر حدثنا منصور عن ربعی بن
حراش حدثنا ابو مسعود عقبة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان مما ادرک الناس من کلام النبوة اذا لم تستحی فاصنع ما شئت
حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربعی بن حراش یحدث عن ابی مسعود قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان مما
ادرک الناس من کلام النبوة الاولی اذا لم تستحی فاصنع ما شئت حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
یونس عن الزهری قال اخبرنی سالم ان ابن عمر حدثه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال بینما رجل یجر ازاره من الخیلاء خسف به فهو
یتجلجل فی الارض الی یوم القیمة تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهری حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا وهیب
قال حدثنا ابن طاوس عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال نحن الاخرون السابقون یوم القیمة بید کل امة
اوتوا الکتاب من قبلنا واوتیناه من بعدهم فهذا الیوم الذی اختلفوا فیه فغدا للیهود وبعد غد للنصاری

(حاشیہ: فلا — فانی — فاجعلوا — قال — ثنی — سجنتها — عبید الله — فهو — فغدا)

۱ ابن طاوس عبد الله عن ابیه طاوس بن کیسان ۱۲

۱ قوله ولا تختلفوا. حذر رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اختلاف یؤدی الی الکفر والبدعة مثل الاختلاف فی نفس القرآن وفیما جاءت قراءته علی وجهین مثلا وفیما وقع فی الفتنة او شبهة واما الاختلاف فی فروع الدین ومناظرات الفقهاء لاظهار الحق فهو ماموربه ۱۲ ک ح **۲ قوله** نبیا من الانبیاء. قیل هو نوح علیه السلام فان صح ان المراد نوح فلعل هذا کان فی ابتداء امره لما یئس منهم قال رب لا تذر علی الارض من الکافرین دیارا. وقد جری لنبینا صلی الله علیه وسلم نحو ذلک یوم احد والظاهر ان النبی المبهم ههنا من انبیاء بنی اسرائیل والا فلا مطابقة بین الحدیث وبین ما ترجم به فان نوحا قبل بنی اسرائیل بمدة مدیدة - قس قال الشیخ ابن حجر واغرب القرطبی فقال ان النبی صلی الله علیه وسلم هو الحاکی وهو المحکی عنه قال وکانه اوحی الیه بذلک قبل وقوع القصة ولم یسم ذلک النبی صلعم فلما وقع له ذلک تعین انه المعنی بذلک قلت ویعکر علیه ان الترجمة لبنی اسرائیل فتعین الحمل علی بعض انبیائهم انتهی ۱۲ **۳ قوله رغسه الله** بفتح الراء وفتح الغین المعجمة وبالمهملة ای اعطی وانمی وقیل ای اکثر له وبارک فیه وفی روایة مسلم راشه الله بالراء والمعجمة من الریش وهو المال ۱۲ ک ح **۴ قوله ذرونی.** بفتح اوله وتخفیف الراء وفی روایة الکشمیهنی ثم اذرونی بزیادة الالف فی اوله فالاول بمعنی دعونی ای اترکونی والثانی من قوله اذرت الریح الشئ اذا فرقته بهبوبها وهو موافق لروایة ابی هریرة ۱۲ ف **۵ قوله فتلقاه رحمته.** فی روایة الکشمیهنی فتلافاه وهو بالفاء واضح لکن المشهور تعدیته بالباء وقد جاء ههنا بغیر تعدیة وعلی هذا فالرحمة منصوبة علی المفعولیة ۱۲ ف **۶ قوله اوروا نارا.** بفتح الهمزة وسکون الواو وضم الراء ای اوقدوا واشعلوا ۱۲ فتح الباری **۷ قوله فی یوم حار** بتخفیف الراء قال ابن فارس الحور ریح تحن کحنین الابل وقوله یوم راح ای کثیر الریح ویقال ذلک للموضع الذی یخرقه الریاح قال الجوهری یوم راح ای شدید الریح واذا کان طیب الریح یقال ریح بتشدید الیاء ۱۲ فتح **۸ قوله خشیتک.** مرفوع بانه مبتداء محذوف الخبر او بالعکس وفی بعضها بالنصب علی نزع الخافض ای لخشیتک وفی بعضها بلفظ الفعل ۱۲ ک **۹ قوله حدثنا موسی** هو ابن اسمعیل التبوذکی وفی روایة الکشمیهنی حدثنا مسدد وصوب ابوذر روایة الاکثر وبذلک جزم ابو نعیم فی المستخرج انه عن موسی وموسی ومسدد جمیعا قد سمعا من ابی عوانة لکن الصواب ههنا موسی لان المص ساق الحدیث عن مسدد ثم بین ان موسی خالفه فی لفظ منه وهی قوله فی یوم راح فان فی روایة مسدد یوم حار وقد تقدم سیاق موسی فی اول باب ذکر بنی اسرائیل وقال فیه ثم انظروا یوما راحا ۱۲ فتح **۱۰ قوله** لئن قدر الله علی الخ قال الکرمانی فان قلت ان کان مؤمنا فلم شک فی قدرة الله تعالی وان لم یکن مؤمنا فکیف غفر له قلت کان مؤمنا بدلیل الخشیة ومعنی قدر مخففا ومشددا حکم وقضی او ضیق قال النووی وقیل ایضا انه علی ظاهره ولکن قال وهو غیر ضابط لنفسه وقاصد لحقیقة معناه بل قاله فی حالة غلب علیه فیها الدهش والخوف بحیث ذهب تدبره فیما یقول فصار کالغافل والناسی لا یؤاخذ علیها او انه جهل صفة من صفات الله تعالی وجاهل الصفة کفره مختلف فیه او انه کان فی زمان ینفعه مجرد التوحید او کان فی شرعهم جواز العفو عن الکافر قال الخطابی فان قلت کیف یغفر له وهو منکر للقدرة علی الاحیاء قلت لیس بمنکر انما هو رجل جاهل ظن انه اذا فعل هذا الصنیع ترک فلم ینشر ولم یعذب وحیث قال من خشیتک علم منه انه مؤمن فعل ما فعل خشیة وبجهله حسب ان هذه الحیلة تنجیه مما یخافه انتهی کلام الکرمانی وقیل معنی قدر ضیق کقوله تعالی ومن قدر علیه رزقه. ای ضیق ای لئن ضیق الله تعالی لیعذبنی ولا اشکال فیه فان الشک فی التضییق برجاء العفو لا یوجب الشک فی القدرة کذا فی الخیر الجاری قال فی الفتح وابعد الاقوال قول من قال انه کان فی شرعهم جواز المغفرة للکافر ۱۲ فتح الباری **۱۱ قوله** من کلام النبوة. ای مما اتفق علیه الانبیاء ای ما من نبی الا وقد ندب الیه ولم ینسخ فیما نسخ من شرائعهم وذلک لانه امر اطبقت علیه العقول والجملة الشرطیة اسم ان علی تقدیر القول او خبره علی ان من للتبعیضیة قوله فاصنع اما امر بمعنی الخبر او امر تهدید ای اصنع ما شئت فان الله یجزیک ومعناه انظر الی ما ترید ان تفعله فان کان مما لا یستحی منه فافعله وان کان مما یستحی منه فدعه ۱۲ ک **۱۲ قوله الآخرون** ای فی الدنیا والسابقون ای المتقدمون علی اهل الادیان منزلة فی الحشر وفی القضاء قبل الخلائق وفی دخول الجنة کذا فی المجمع وبید مثل غیر وزنا ومعنی واعرابا ۱۲ ع **۱۳ قوله اختلفوا** قیل ان معنی الاختلاف فیه انه فرض یوم الجمعة للعبادة ووکل الی اختیارهم فمالت الیهود الی السبت والنصاری الی الاحد وهدانا الله الی یوم الجمعة الذی هو افضل الایام - قاله الکرمانی ومر بیانه فی صـ ۱۲ فی اول کتاب الجمعة والله اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال

عمر بن حفص بن غیاث بن طلق النخعی الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی ابو عوانة الوضاح الیشکری قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی وقال معاذ العنبری مما وصله مسلم شعبة هو ابن الحجاج العتکی قتادة وعقبة سبقا قریبا مسدد هو ابن مسرهد الاسدی ابو عوانة الوضاح الیشکری عبد الملک بن عمیر مصغرا اللخمی ربعی بکسر الراء وسکون الموحدة ابن حراش بکسر المهملة الکوفی حذیفة بن الیمان موسی بن اسمعیل التبوذکی ولابی ذر عن الکشمیهنی مسدد وبدل موسی وصوب الحافظ ابو ذر انه موسی موافقة للاکثر وبذلک جزم ابو نعیم - قس عبد العزیز بن عبد الله الاویسی المدنی ابراهیم بن سعد القرشی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری عبد الله بن محمد المسندی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم حمید بن عبد الرحمن بن عوف احمد بن عبد الله بن یونس الیربوعی زهیر هو ابن معاویة الکوفی منصور هو ابن المعتمر الکوفی آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتکی منصور ومن بعده تقدموا آنفا بشر بن محمد السختیانی المروزی عبد الله هو ابن المبارک المروزی یونس بن یزید الایلی الزهری محمد بن مسلم سالم هو ابن عبد الله بن عمر تابعه ای تابع یونس عبد الرحمن بن خالد الفهمی مولی اللیث بن سعد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب موسی بن اسمعیل التبوذکی وهیب هو ابن خالد

حل اللغات رغس بفتح الراء والغین المعجمة وبالمهملة ای اعطی وانمی وقیل ای اکثر وبارک وهو من الرغس وهو البرکة والنماء اسحقونی سحقه کمنعه ای سهله واوقه ذرونی بفتح اوله وتخفیف الراء دعونی بمعنی اترکونی واذرونی ای فرقونی عاصف ای شدید اوروا

علی کل مسلم فی کل سبعة ایام یوم یغسل رأسه وجسده حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت سعید بن المسیب قال قدم معاویة بن ابی سفیان المدینة آخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج کبة من شعر فقال ما کنت اری ان احدا یفعل هذا غیر الیهود وان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سماه الزور یعنی الوصال فی الشعر تابعه غندر عن شعبة

باب المناقب

وقول اللہ تعالی یا ایها الناس انا خلقناکم من ذکر وانثی الآیة وجعلناکم شعوبا الآیة وقوله واتقوا اللہ الذی تساءلون به والارحام ان اللہ کان علیکم رقیبا وما ینهی من دعوی الجاهلیة الشعوب النسب البعید والقبائل دون ذلک حدثنا خالد بن یزید الکاهلی قال حدثنا ابو بکر عن ابی حصین عن سعید بن جبیر عن ابن عباس وجعلناکم شعوبا وقبائل لتعارفوا قال الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا یحیی بن سعید عن عبید اللہ قال حدثنی سعید بن ابی سعید عن ابیه عن ابی هریرة قال قیل یا رسول اللہ من اکرم الناس قال اتقاهم قالوا لیس عن هذا نسألک قال فیوسف نبی اللہ حدثنا قیس ابن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا کلیب بن وائل قال حدثتنی ربیبة النبی صلی اللہ علیہ وسلم زینب بنت ابی سلمة قال قلت لها ارأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم اکان من مضر قالت فممن کان الا من مضر من بنی النضر بن کنانة حدثنا موسی قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا کلیب قال حدثتنی ربیبة النبی صلی اللہ علیہ وسلم واظنها زینب قالت نهی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الدباء والحنتم والمقیر والمزفت وقلت لها اخبرینی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ممن کان من مضر کان قالت فممن کان الا من مضر کان من ولد النضر بن کنانة حدثنا اسحق بن ابراهیم قال اخبرنا جریر عن عمارة عن ابی زرعة عن ابی هریرة عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال تجدون الناس معادن خیارهم فی الجاهلیة خیارهم فی الاسلام اذا فقهوا وتجدون خیر الناس فی هذا الشأن اشدهم له کراهیة وتجدون شر الناس ذا الوجهین الذی یأتی هؤلاء بوجه ویأتی هؤلاء بوجه حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا المغیرة عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الناس تبع لقریش فی هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وکافرهم تبع لکافرهم والناس معادن خیارهم فی الجاهلیة خیارهم فی الاسلام اذا فقهوا تجدون من خیر الناس اشد الناس کراهیة لهذا الشأن حتی یقع فیه

باب

حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی قال حدثنا شعبة قال حدثنی عبد الملک عن طاؤس عن ابن عباس الا المودة فی القربی قال فقال سعید بن جبیر قربی محمد صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یکن بطن من قریش الا وله فیه قرابة فنزلت علیه الا ان تصلوا قرابة بینی وبینکم حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفیان عن اسمعیل عن قیس عن ابی مسعود یبلغ به النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب فی الفدادین اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر فی ربیعة ومضر حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هریرة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الفخر والخیلاء فی الفدادین اهل الوبر والسکینة فی اهل الغنم والایمان یمان والحکمة یمانیة قال ابو عبد اللہ سمیت الیمن لانها عن یمین الکعبة والشام لانها عن یسار الکعبة والمشأمة المیسرة والید الیسری الشؤمی والجانب الایسر الاشأم

اسماء الرجال آدم ابن ابی ایاس العسقلانی شعبة هو ابن الحجاج العتکی عمرو بن مرة ابو عبد اللہ الکوفی الاعمی سعید بن المسیب بن حزن المخزومی باب المناقب الخ خالد بن یزید ابو الهیثم المقری الکاهلی الکوفی ابو بکر هو عیاش بن سالم الحناط الکوفی ابی حصین بفتح الحاء المهملة اسمه عثمان بن عاصم الاسدی الکوفی سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی محمد بن بشار العبدی بندار یحیی بن سعید القطان عبید اللہ بن عمر العمری سعید بن ابی سعید المقبری ابیه هو ابو سعید کیسان المقبری ۱۲

جمع معدن هو الشیء المستقر فی الارض الشان ای الولایة والامرة جفا کون القلب لا یلیق لموعظة غلظ القلوب ان لا یفهم ولا یعقل فدادین بالتشدید هم الذین یعلون اصواتهم وبالتخفیف هی البقرة التی تحرث ۱۲

الایسر الاشام ۔ **باب مناقب قریش** حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری قال کان محمد بن جبیر بن مطعم یحدث انہ بلغ معاویۃ وہو عندہ فی وفد من قریش ان عبد اللہ بن عمرو بن العاص یحدث انہ سیکون ملک من قحطان فغضب معاویۃ فقام فاثنی علی اللہ بما ہو اہلہ ثم قال اما بعد فانہ بلغنی ان رجالاً منکم یتحدثون احادیث لیست فی کتاب اللہ ولا تؤثر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاولئک جہالکم فایاکم والامانی التی تضل اہلہا فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان ہذا الامر فی قریش لا یعادیہم احد الا کبہ اللہ علی وجہہ ما اقاموا الدین حدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفیان عن سعد ح قال ابو عبد اللہ وقال یعقوب بن ابراہیم حدثنا ابی عن ابیہ قال حدثنی عبد الرحمن بن ہرمز الاعرج عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قریش والانصار وجہینۃ ومزینۃ واسلم واشجع وغفار موالی لیس لہم مولی دون اللہ ورسولہ حدثنا ابو الولید قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابی عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یزال ہذا الامر فی قریش ما بقی منہم اثنان حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن ابن المسیب عن جبیر بن مطعم قال مشیت انا وعثمان بن عفان الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ اعطیت بنی المطلب وترکتنا وانما نحن وہم منک بمنزلۃ واحدۃ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انما بنو ہاشم وبنو المطلب شیء واحد وقال اللیث حدثنی ابو الاسود محمد عن عروۃ بن الزبیر قال ذہب عبد اللہ بن الزبیر مع اناس من بنی زہرۃ الی عائشۃ رضی اللہ عنہا وکانت ارق شیء علیہم لقرابتہم من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی ابو الاسود عن عروۃ بن الزبیر قال کان عبد اللہ بن الزبیر احب البشر الی عائشۃ بعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابی بکر وکان ابر الناس بہا وکانت لا تمسک شیئاً مما جاءہا من رزق اللہ الا تصدقت فقال ابن الزبیر ینبغی ان یؤخذ علی یدیہا فقالت ایؤخذ علی یدی علی نذر ان کلمتہ فاستشفع الیہا برجال من قریش وباخوال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خاصۃ فامتنعت فقال لہ الزہریون اخوال النبی صلی اللہ علیہ وسلم منہم عبد الرحمن بن الاسود بن عبد یغوث والمسور بن مخرمۃ اذا استأذنا فاقتحم الحجاب ففعل فارسل الیہا بعشر رقاب فاعتقتہم ثم لم تزل تعتقہم حتی بلغت اربعین وقالت وددت انی جعلت حین حلفت عملاً اعملہ فافرغ منہ **باب نزل القرآن بلسان قریش** حدثنا عبد العزیز بن عبد اللہ قال حدثنا ابراہیم بن سعد عن ابن شہاب عن انس ان عثمان دعا زید بن ثابت وعبد اللہ بن الزبیر وسعید بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن ہشام فنسخوہا فی المصاحف وقال عثمان للرہط القرشیین الثلثۃ اذا اختلفتم انتم وزید بن ثابت فی شیء من القرآن فاکتبوہ بلسان قریش فانما نزل بلسانہم ففعلوا ذلک **باب نسبۃ الیمن الی اسمعیل علیہ السلام** منہم اسلم بن افصی بن حارثۃ بن عمرو بن عامر من خزاعۃ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن یزید بن ابی عبید قال حدثنا سلمۃ قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی قوم من اسلم یتناضلون بالسوق فقال ارموا بنی اسمعیل فان اباکم کان رامیاً وانا مع بنی فلان لاحد الفریقین فامسکوا بایدیہم قال فقال ما لہم قالوا وکیف نرمی وانت مع بنی فلان قال ارموا وانا معکم کلکم **باب** حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسین عن عبد اللہ بن بریدۃ قال

العاص ۔ اکبہ ۔ موالی ۔ شیء واحد ۔ بانا س ناس ۔ تصدقت وفی بعضہا الا تصدقت ۔ فقالت ۔ انزل ۔ بن

لہ قولہ قریش۔ یصرف علی الاصح علی ارادۃ الحی ویجوز عدمہ علی ارادۃ القبیلۃ وہم من ولد النضر بن کنانۃ وہو الصحیح او من ولد فہر بن مالک بن النضر وہو قول الاکثر والاول من نسب الی قریش قصی بن کلاب وقیل غیر ذلک قالہ القسطلانی قال الکرمانی واختلف فی سبب تسمیتہم قریشاً فقیل من القرش وہو الکسب والجمع وقیل سموا باسم دابۃ فی البحر من اقوی دوابہ لقوتہم قالوا ای تاکل ولا تؤکل وتعلو ولا تعلی انتہی ۱۲ ۲ قولہ فغضب معاویۃ الخ قال صاحب الفتح فی انکار معاویۃ ذلک نظر لان الحدیث الذی استدل بہ مقید باقامۃ الدین فیحتمل ان یکون خروج القحطانی اذا لم تقم قریش امر الدین وقد وجد ذلک فان الخلافۃ لم تزل فی قریش والناس فی طاعتہم الی ان استخفوا بامر الدین فضعف امرہم وتلاشی الی ان لم یبق لہم من الخلافۃ سوی اسمہا المجرد فی بعض الاقطار دون اکثرہا وسیاتی مصداق قول عبد اللہ بن عمرو بعد قلیل من حدیث ابی ہریرۃ انتہی قال فی الخیر الجاری لعل وجہ غضب معاویۃ انہ فہم ما رواہ عبد اللہ انہ ارید بہ خروج القحطانی قریباً قبل زمان عیسی علیہ السلام وسیاتی انہ یخرج بعدہ ۱۲ ۳ قولہ والامانی۔ جمع امنیۃ وہی المتمنا وما حکاہ العینی من الامانی بمعنی التلاوۃ قال وکان المعنی ایاکم وقراءۃ ما فی الصحف التی تؤثر عن اہل الکتاب کان عبد اللہ بن عمرو قد قرأ التوراۃ ویحکی عن اہلہا والا فلو حدث عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم ینکر علیہ معاویۃ وسکوت عبد اللہ مشعر بانہ لم یکن عندہ فی ذلک حدیث مرفوع ۱۲ قس ۴ قولہ ما بقی منہم ای من الناس اثنان ای فیکون واحد خلیفۃ وواحد تابع لہ قال النووی ہذہ الاحادیث وما اشبہہا فیہا دلیل ظاہر علی ان الخلافۃ مختص بقریش لا یجوز عقدہا لغیرہم وعلی ہذا انعقد الاجماع فی زمن الصحابۃ ومن بعدہم ومن خالف فیہ من اہل البدع فہو محجوج باجماع الصحابۃ وبین صلعم ان ہذا الحکم مستمر الی آخر الدہر ما بقی من الناس اثنان وقد ظہر ما قالہ صلی اللہ علیہ وسلم الی الآن انتہی والتحقیق ان ہذا خبر بمعنی الامر ای من کان مسلم فیتبعہم ولا یخرج علیہم والا فقد خرج ہذا الامر من قریش فی اکثر البلاد من مدۃ اکثر من مائتی سنۃ ویحتمل ان یکون علی ظاہرہ وانہ مقید بقولہ فی الحدیث الماضی ما اقاموا الدین ولم یخرج منہم الا وقد انتہکوا حرماتہ کذا ذکرہ السیوطی۔ ہذا کلہ من المرقاۃ ۱۲ ۵ قولہ شیء واحد۔ ای سواء وکان الاتفاق بینہما قبل الاسلام وبعدہ ولہذا لما کتب الکفار الصحیفۃ المشہورۃ حین حصروا الہاشمیۃ فی الشعب ذکروا فیہا المطلبیۃ ولم یذکروا النوفلیۃ والعبشمیۃ کذا فی الکرمانی قال فی المجمع اجاب صلعم بان اولاد المطلب مع اولاد بنی ہاشم کشیء واحد واولاد عبد شمس ونوفل کانوا مخالفین لہم ودری سی باہمال سین مکسورۃ مشدد الیاء بمعنی مثل ۔ ومر فی ص ۴۴۴ ۱۲ ۶ قولہ من بنی زہرۃ۔ بضم الزای وسکون الہاء ابن کلاب اخو قصی بن کلاب وقرابتہم من رسول اللہ صلعم من جہۃ ان امہ آمنۃ کانت منہم لانہا بنت وہب بن عبد مناف بن زہرۃ ۔ ک ویوضح ہذا الحدیث المعلق الحدیث المتصل الذی بعدہ ۱۲ ع ۷ قولہ علی نذر ان کلمتہ وسیاتی فی کتاب الادب علی نذر ان لا اکلم ابن الزبیر ابداً ۱۲ ۸ قولہ فاقتحم۔ ای قالوا لعبد اللہ اذا استأذنا فادخل فی الحجاب لانہا خالتک کذا فی الخیر الجاری وسیاتی فی الادب باوضح من ہذا وفیہ فقالت عائشۃ انی نذرت نذراً شدیداً فلم یزالا بہا حتی کلمت ابن الزبیر ۱۲ ۹ قولہ فافرغ منہ۔ بالرفع والنصب لان الودادۃ فیہا معنی التمنی فان قلت ما حاصل ہذا الکلام قلت حاصلہ انہا تمنت لو کان بدل قولہا علی نذر علی اعتاق رقبۃ او علی صوم شہر ونحوہ من الاعمال المعینۃ حتی تکون کفارتہا معلومۃ معینۃ تفرغ بالاتیان بہ بخلاف لفظ علی نذر فانہ مبہم لم یطمئن قلبہا باعتاق رقبۃ او رقبتین وارادت الزیادۃ علیہ فی کفارتہ ۱۲ ک خ ۱۰ قولہ للرہط القرشیین۔ ہم عبد اللہ وسعید وعبد الرحمن واما زید فہو لیس بقرشی بل انصاری خزرجی قالہ الکرمانی وسیاتی الحدیث مبسوطاً مشروحاً فی فضائل القرآن ان شاء اللہ تعالی ۱۲ ۱۱ قولہ اسلم بلفظ افعل التفضیل ابن افصی بفتح الہمزۃ وسکون الفاء والمہملۃ مقصوراً ابن حارثۃ وہو من خزاعۃ بضم المعجمۃ وتخفیف الزای والمہملۃ وفی بعضہا عامر بن خزاعۃ وہو سہو ۱۲ ک ۱۲ قولہ انا معکم کلکم۔ قال الکرمانی فان قلت کیف کان مع الفریقین واحدہما غالب والآخر مغلوب قلت المراد منہ معیۃ القصد الی الخیر واصلاح النیۃ والتدرب للقتال انتہی ومر الحدیث فی ص ۔۔ وفی ص ۔۔ ۱۲ ۱۳ قولہ باب۔ کذا ہو بلا ترجمۃ وہو کالفصل من الباب الذی قبلہ ووجہ تعلقہ بہ من الحدیثین الاولین ظاہر وہو الزجر عن الادعاء الی غیر الاب الحقیقی واما الحدیث الثالث فلہ تعلق باصل الباب وہو ان عبد القیس لیسوا من مضر واما الرابع فللاشارۃ الی ما فی بعض طرقہ من الزیادۃ بذکر ربیعۃ ومضر ۱۲

اسماء الرجال ابو الیمان وشعیب والزہری مروا فی الاسناد السابق محمد بن جبیر بن مطعم النوفلی معاویۃ ہو ابن صخر بن حرب الاموی ابو نعیم الفضل بن دکین سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف قال یعقوب بن ابراہیم وصلہ مسلم حدثنا ابی ہو ابراہیم عن ابیہ سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن ابو الولید ہشام بن عبد الملک عاصم بن محمد بن زید بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب العدوی یحیی بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد عقیل ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری ابن المسیب سعید المخزومی التابعی جبیر بن مطعم النوفلی وقال اللیث بن سعد ما وصلہ ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل الاسدی باب نزل القرآن ۔ عبد العزیز بن عبد اللہ الاویسی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن الزہری ابن شہاب ہو الزہری انس بن مالک باب نسبۃ الیمن الخ مسدد بن مسرہد الاسدی یحیی بن سعید القطان یزید بن ابی عبید مولی سلمۃ بن الاکوع سلمۃ ہو ابن عمرو بن الاکوع الاسلمی ابو مسلم شہد بیعۃ الرضوان باب ابو معمر بفتح المیمین عبد اللہ بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث بن سعید التنوری الحسین بن المعلم عبد اللہ بن بریدۃ بن الحصیب الاسلمی ۱۲

حل اللغات قحطان بفتح القاف وسکون الحاء وفتح الطاء المہملتین ہو جامع الیمن لا تؤثر بالمثناۃ الفوقیۃ لا تروی امانی جمع امنیۃ یعنی آرزو او معناہ التلاوۃ کبہ ای القاہ منکوساً زہرۃ بضم الزای وسکون الہاء ہو ابن کلاب لا تمسک ای لا تدخر شیئاً

(باب مناقب قریش) (قولہ فغضب معاویۃ فقام) ای خطیباً قلت ما ذکرہ عبد اللہ قد جاء بہ الحدیث الصحیح فغضب معاویۃ فقیامہ خطیباً وذکرہ ما ذکر انما ہو لانہ ما بلغہ ذلک الحدیث واستدلالہ بحدیث ان ہذا الامر دلیل علیہ لا لہ لان تقییدہ بما اقاموا الدین یشعر ان ہذا الامر لا یبقی فیہم حین ترکہم مراعاۃ الدین واللہ تعالی اعلم ۱۲ امام سندی

له قوله يحيى بن يعمر. بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح الميم وضمها وبالراء البصري وابو الاسود اسمه ظالم الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية وفتح الهمزة والدؤلي بضم المهملة واسكان الواو وبفتح الهمزة اربع لغات وهو اول من تكلم في النحو ١٢ ك ٢ قوله ادعى لغير ابيه - اي انتسب اليه واتخذه ابا قوله وهو يعلمه تقييد لا بد منه فان الاثم يتبع العلم كذا في الكرماني قال في الفتح كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله بالله في غير رواية ابي ذر ولا في رواية مسلم والاسمعيلي وهو اولى وان ثبت ذلك فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم اما على الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة او ظاهر اللفظ غير مراد وانما ورد على سبيل التغليظ لزجر فاعل ذلك والمراد بالاطلاق ان فاعله فعل فعلا شبيها بفعل اهل الكفر ١٢ فتح ٣ قوله فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ منزلا بها وهو اما دعاء او خبر بلفظ الامر ومعناه هذا جزاؤه ٤ قوله ادرى - من باب الافعال اي ينسب الرؤية الى عينيه بان يكذب في الرؤيا بان يقول رايت كذا ولم يره فان قلت ان كذبه لا يزيد على الكذب في يقظة فلم زادت عقوبته قلت لان الرؤيا جزء من النبوة والكاذب في الرؤيا يدعي ان الله اراه ما لم يره واعطاه جزء من النبوة ولم يعط والكاذب على الله اعظم فرية من كذب على غيره ١٢ ك خ ٥ قوله عن الدباء. بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد القرع وهي من ظروف الخمر اما الدباء حقيقة او على شكلها من الخشب والاول اظهر والحنتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح التاء الجرة الخضراء والنقير اصل خشبة ينقر فينبذ فيه فيشتد نبيذه والمزفت بضم الميم وتشديد الفاء المفتوحة المطلي بالزفت بالكسر القار والمراد بالنهي عن استعمال هذه الاواني مبالغة في الاحتراز عن التشبه بشاربي الخمر واوانيها وقمعا لآثارها والظاهر ان المراد عن الاستنقاع والانتباذ فيها لاسراع الاشتداد فيها فيسكر ثم قالوا تحريم الانتباذ في هذه الاواني كان في صدر الاسلام حيث كان القصد الى قمع آثار الخمر وتاكيد حرمتها ثم نسخ وهو قول الجمهور وقال البعض ببقاء التحريم واليه ذهب مالك واحمد كذا في اللمعات قال العيني ليس فيه مطابقة للترجمة الا ان يتانس في ذلك بذكر ربيعة ومضر فان نسبهما الى اسمعيل لا كلام فيها انتهى وهكذا قال صاحب الفتح في وجه المطابقة ١٢ ٦ قوله من حيث يطلع قرن الشيطان اي حزبه واعوانه كذا في اللمعات وفي الفتح ومناسبة للترجمة من جهة ذكر المشرق وكلهم من مضر وربيعة ١٢ ٧ قوله ذكر اسلم وغفار الخ قال في الفتح هذه خمس قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مر وغيرهما من القبائل فلما جاء الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه من اولئك فانقلب الشرف اليهم بسبب ذلك ١٢ فتح ٨ قوله موالي. بتشديد التحتية اضافة الى النبي صلعم اي انصاري وهذا هو المناسب هنا وان كان المولى عدة معان ويروى بتخفيف التحتية اي موالي الله ورسوله ويدل عليه قوله ليس لهم مولى دون الله ورسوله ١٢ فتح ٩ قوله غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله. هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل ان يكون خبرا وسالمها بمعنى سلمها نحو قاتله الله بمعنى قتله وعصية مصغر بطن من بني سليم قال الخطابي ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهاتين القبيلتين لان دخولهما في الاسلام كان من غير حرب وكان غفار يتهم بسرق الحاج فاحب رسول الله صلعم ان يمحو عنهم تلك السيئة وان يعلم ان ما سلف منها مغفور لهم واما عصية فهم الذين قتلوا القراء ببير معونة - ملتقط من ك ف خ ١٠ قوله خابوا وخسروا - قال عثمان وفي المقاصد قوله خابوا وخسروا في هذه الرواية من كلام النبي صلعم اي وقعوا في الخيبة والخسران بان تخلفوا عن الاسلام وحاربوا المسلمين ١١ قوله لاخير منهم كذا فيه بوزن افعل وهي لغة قليلة والمشهورة لخير منهم وثبت كذلك في رواية الترمذي وانما كانوا خيرا منهم لانهم سبقوهم الى الاسلام والمراد الاكثر الاغلب ١٢ فتح ١٢ قوله قال قال - كذا فيه بحذف فاعل قال الثاني وهو اصطلاح لمحمد بن سيرين اذا قال عن ابي هريرة قال قال ولم يسم قائلا والمراد به النبي صلى الله عليه وسلم وقد نبه على ذلك الخطيب وتبعه ابن الصلاح وقد اخرج المسلم هذا الحديث فقال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ فتح ١٣ قوله او مزينة - اي قال شيء منها او قال شيء اما من هذا واما من ذلك يعني شك في انه جمع بينهما او اقتصر على احدهما كذا في الكرماني والخير الجاري قال الشيخ ابن حجر فيه تقييد لما اطلق في حديث ابي بكرة الذي قبله وكذا في قوله يوم القيمة لان العبد بالخير والشر انما يظهر في ذلك الوقت ١٢ ١٤ قوله من قحطان - هو ابو اليمن وسوق الناس بعصاه عبارة عن تسخير الناس واسترعائهم كسوق الراعي الغنم بعصاه فهو كناية عن الملك ويكون خروجه بعد المهدي ١٢ خير ١٥ قوله ما ينهى بضم اوله ودعوى الجاهلية الاستغاثة عند ارادة الحرب كانوا يقولون يا آل فلان فيجتمعون وينصرون القائل ولو كان ظالما فجاء الاسلام بالنهي عن ذلك ١٢ فتح

الديلي المدني ابي الغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع ١٧ ابو قبيلة من اسد ربيعة ومضر بن نزار وابو قبيلة في مقابلتهم ومحاربوهم ١٢ لمعات ١٨ اي المطلي بالزفت وهو القير ١٢

حدثني يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الدؤلي حدثه عن ابي ذر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه و
هو يعلمه الا كفر بالله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار حدثنا علي بن عياش قال
حدثنا حريز حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال سمعت واثلة بن الاسقع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يري عينه ما لم تر او يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل حدثنا
مسدد قال حدثنا حماد عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نخلص اليك الا في كل شهر حرام
فلو امرتنا بامر ناخذه عنك ونبلغه من وراءنا قال امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله
الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة ههنا يشير الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان **باب** ذكر اسلم وغفار
ومزينة وجهينة واشجع حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع موالي ليس لهم مولى دون
الله ورسوله حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح قال حدثنا نافع ان عبد الله
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله
حدثنا محمد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسلم
سالمها الله وغفار غفر الله لها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفين ح وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عن
سفين عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان كان جهينة ومزينة
واسلم وغفار خيرا من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة فقال رجل
خابوا وخسروا فقال هم خير من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
ان الاقرع بن حابس قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما بايعك سراق الحجيج من اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة ابن
ابي يعقوب شك قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيت ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة خيرا من بني تميم وبني عامر
واسد وغطفان خابوا وخسروا قال نعم قال والذي نفسي بيده انهم لاخير منهم حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة او قال شيء من جهينة او مزينة
خير عند الله او قال يوم القيمة من اسد وتميم وهوازن وغطفان **باب** ذكر قحطان حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثني سليمن بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه **باب** ما ينهى عنه من دعوة الجاهلية

اسماء الرجال، يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم البصري ابا الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري علي بن عياش الالهاني الحمصي حريز بن عثمان الحمصي الرحبي رمي بالرفض عبد الواحد بن عبد الله واثلة بن اسقع بن كعب الليثي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي ابي جمرة بالجيم نصر بن عمران الضبعي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب باب ذكر الخ اسلم بن افصى وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء هم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغرا ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة منهم ابو ذر الغفاري ومزينة بضم الميم اسم امرأة عمرو بن اد بن طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن الياس بن مضر وهي بنت كلب بن وبرة منهم عبد الله بن مغفل المزني وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء ابن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاعة منهم عقبة بن عامر الجهني واشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس فهذه قبائل خمس من مضر عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع

تخلص اي تصل الدباء وهو القرع الحنتم الجرار الخضر النقير هو اصل النخلة ينقر وسطه المزفت اي المطلي بالزفت وهو القير - ارأيتم اخبروني - الحجيج جمع الحاج ١٢

حدثنا محمد قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرا يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع انصاريا فغضب الانصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى اهل الجاهلية ثم قال ما شانهم فاخبر بكسعة المهاجري الانصاري قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها خبيثة وقال عبد الله بن ابي ابن سلول اقد تداعوا علينا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر الا نقتل يا نبي الله هذا الخبيث يعني عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتحدث الناس انه كان يقتل اصحابه حدثنا ثابت بن محمد قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سفين عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

باب قصة خزاعة

حدثنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لالهتهم فلا يحمل عليها شيء قال وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب

قصة اسلام ابي ذر

باب قصة زمزم

حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن سعيد القصير قال حدثني ابو جمرة قال قال لنا ابن عباس الا اخبركم باسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي فقلت لاخي انطلق الى هذا الرجل كلمه وأتني بخبره فانطلق فلقيه ثم رجع فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر فقلت له لم تشفني من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسأل عنه واشرب من ماء زمزم واكون في المسجد قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم قال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا اخبره فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسأل عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء قال فمر بي علي فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال قلت لا قال انطلق معي قال فقال ما امرك وما اقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت علي اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا انه قد خرج ههنا رجل يزعم انه نبي فارسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر فاردت ان القاه فقال له اما انك قد رشدت هذا وجهي اليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فاني ان رأيت احدا اخافه عليك قمت الى الحائط كاني اصلح نعلي وامض انت فمضى ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرضه فاسلمت مكاني فقال لي يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق

(حاشیہ: ثنی — ۲ حـ — ثنی — قال ابو قتیبة — فاخذ — انطلق — فقمت)

۱ قوله وقد ثاب معه ناس بمثلثة وموحدة اي اجتمعوا ۲ قوله رجل لعاب. اي بطال وقيل كان يلعب بالحراب كما يصنع الحبشة وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفاري وكان اجير عمر بن الخطاب والانصاري هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي ۱۲ فتح ۳ قوله فكسع. بفتح الكاف والمهملتين اي ضرب دبره ۴ قوله حتى تداعوا كذا للاكثر بسكون الواو بصيغة الجمع وفي بعض النسخ عن ابي ذر تداعوا بفتح العين والواو وبلفظ التثنية والمشهور في هذه تداعيا بالياء عوض الواو وكانه ابقاها على اصلها بالواو ۱۲ فتح الباري ۵ قوله دعوها فانها خبيثة. اي دعوى الجاهلية وقيل الكسعة والاول هو المعتمد ۱۲ فتح الباري ۶ قوله لا يتحدث. اي لا نقتل يتحدث الناس قال الخطابي فيه باب عظيم من سياسة امر الدين والنظر في العواقب وذلك ان الناس انما يدخلون في الدين ظاهرا ولا سبيل الى معرفة ما في نفوسهم فلو عوقب المنافق على كفره لوجد اعداء الدين تنفير الناس عن الدخول في الدين بان يقولوا انا يومنكم اذا دخلتم في دينه ان يدعي عليكم كفر الباطن فتستبيح بذلك دماءكم واموالكم فلا تسلموا انفسكم اليه للهلاك فيكون ذلك سببا لنفور الناس عن الدين ۱۲ ک خ ۵ قوله وعن سفيان هو معطوف على قوله حدثنا سفيان عن الاعمش وليس بمعلق وقد تقدم في الجنائز ۱۲ فتح ۶ قوله ودعا بدعوى الجاهلية. كما كانوا يقولون عند النوحة وجبلاه فقد كان لهم دعاوى باطلة عند الحيوة كما عرفت سابقا وحال الممات كما عرفت الآن ۱۲ خير جاري ومر بيانه في ص ۱۷۳ ۷ قوله عمرو بن لحي. بضم اللام وفتح المهملة وتشديد الياء ابن قمعة بفتح القاف والميم وتخفيفها وباهمال العين وقيل بكسر القاف وشدة الميم بفتحها وكسرها وقيل بفتحها وسكون الميم ابن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة وفتحها وبالفاء وهي ام القبيلة فلا ينصرف وقمعة منسوب الى الام والا فابوه اسمه الياس بن مضر ۱۲ ک واسم الخندف ليلى والخندف لقبها لقبت بها لما مات زوجها الياس بن مضر حزنت عليه حزنا شديدا حتى خرجت عن الاولاد وضيعتهم وهجرت دارها وساحت في الارض حتى ماتت وابو خزاعة ابو حي من الازد ۱۲ خير جاري ۸ قوله البحيرة. بفتح الموحدة كان اهل الجاهلية اذا انتجت الناقة خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها وحرموا ركوبها ودرها فلا تطرد عن ماء ولا مرعى لتعظيم الطواغيت والطاغوت الشيطان وكل رأس في الضلال وتسمى بالبحيرة كذا في الكرماني وفي المجمع كانوا اذا تابعت الناقة عشر اناث سيبوها اي خلوا سبيلها ولم تركب ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف وهي السائبة فما نتجت بعد من انثى شقوا اذنها وحرم منها ما حرم من امها وهي البحيرة ۱۲ ۹ قوله عمرو بن عامر قيل هو من اعمام ابن قمعة فان قلت تقدم في باب اذا انفلتت الدابة في الصلوة ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب قلت لعلهما واحد فعامر اسم ابيه والآخر اسم جد من اجداده كذا في الكرماني ۱۲ خير جاري ۱۰ قوله قصبه بضم القاف وسكون المهملة الامعاء ۱۲ ک ۱۱ قوله قصة اسلام ابي ذر وللحموي باب قصة اسلام ابي ذر وسقط للباقين وكانه اولى لان هذه الترجمة سياتي بعد اسلام ابي بكر وسعد وغيرهما ووقع للاكثر ههنا قصة زمزم ووجه تعلقها بقصة ابي ذر ما وقع له من الاكتفاء بماء زمزم في المدة التي اقام فيها بمكة كذا في الفتح وعند العيني باب قصة زمزم وفيه اسلام ابي ذر ووقع لابي ذر قصة اسلام ابي ذر كذا في القسطلاني وفي بعض النسخ باب جهل العرب وله ايضا وجه كذا في الخير الجاري قال الكرماني ابو ذر بتشديد الراء اسمه جندب بضم الجيم والدال المهملة وفتحها وهو اول من حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الاسلام وهو خامس خمسة في الاسلام وكان يتعبد لله قبل البعثة واسم اخيه انيس مصغرا اسلم مع ابي ذر وكان شاعرا واسلمت امهما ۱۲ ۱۲ قوله اما نال. بنون فالف فلام اي اما جاء الوقت الذي يعرف الرجل فيه منزله بان يكون له منزل معين يسكنه ۱۲ ک خ ۱۳ قوله رشدت. بفتح الشين وكسرها قوله وجهي اليه. اي اريد ان ازور الرجل الذي تريد زيارته ۱۲ خ ۱۴ قوله فاسلمت مكاني. اي في الحال قال الكرماني فان قلت كيف اسلم في الحال ولم ير ما يدل على نبوته من المعجزات قلت الروايات الاخر دلت على انه كان بعد ظهور المعجزات له انتهى كذا في الخير الجاري ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن سلام كما جزم به ابو نعيم والدمياطي وغيرهما ۱۲ قس مخلد بن يزيد الحراني الجزري ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي عمرو بن دينار القرشي المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري رجل لعاب هو جهجاه بن قيس الغفاري انصاريا هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي ثابت بن محمد بن اسمعيل الكناني الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الاجدع الهمداني الكوفي باب قصة خزاعة بضم الخاء المعجمة وخفة الزاي سياتي ذكره اسحاق بن ابراهيم بن راهويه يحيى بن آدم بن سليمان القرشي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي ابي حصين عثمان بن عاصم الاسدي ابي صالح ذكوان الزيات ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب المخزومي القرشي باب قصة زمزم زيد هو ابن اخزم الطائي البصري ابو قتيبة سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني مثنى ضد الواحد هو بضبعي ابو جمرة بالجيم نصر بن عمران ۱۲

حل اللغات

ثاب بمثلثة وموحدة اي اجتمع لعاب اي كثير اللعب فكسع بفتح الكاف والمهملتين اي ضرب على دبره تداعوا بسكون الواو بعد فتح العين بصيغة الجمع اي استغاثوا. او تداعوا بفتح العين والواو بالتثنية والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو خبيثة اي قبيحة منكرة جيوب جمع جيب ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبسه خزاعة بضم المعجمة وتخفيف الزاي لحي بضم اللام وفتح المهملة وتشديد الياء قمعة بفتح القاف والميم وتخفيفها وباهمال العين خندف بكسر المعجمة وسكون النون وكسر المهملة قصبه بضم القاف وسكون المهملة الامعاء قصير ضد الطويل لم تشفني اي لم تجبني بجواب يشفيني من مرض الجهل رشدت

له قوله لاصرخن بها۔ ای لارفعن صوتی بها فان قلت لم خالف امر رسول الله صلی الله علیه وسلم قلت علم بالقرائن بانه لیس للایجاب بل هذا لما قال ذلک سکت رسول الله صلی الله علیه وسلم ۱۲ ک ۲ه قوله الصابئ۔ من صبا صبوة ای مال الی الجهل کذا فی الکرمانی هذا علی تقدیر ان یکون ناقصا واما علی تقدیر ان یکون مهموزا فهو من صبأ کمنع وکرم خرج من دین الی آخر کذا فی القاموس قال القسطلانی الصابئ بالهمز الذی انتقل من دین الی دین او ارتکب الجهل قوله لاموت۔ ای لان اموت یعنی ضربوه ضرب الموت انتهی ۱۲ ۳ه قوله باب جهل العرب۔ ولابی ذر باب قصة زمزم وجهل العرب الاول اولی اذ لم یجر فی حدیث الباب لزمزم ذکر وا با الاسمٰعیلی فجمع هذه الاحادیث فی ترجمة واحدة وهو متجه۔ کذا فی الفتح ۴ه قوله قتلوا اولادهم ۱۰ اے بناتهم مخافة الفقر سفها نصب علی الحال ای ذوی سفه بغیر علم لان الفقر وان کان ضررا الا ان القتل اعظم منه وایضا فالقتل ناجز وذلک الفقر موهوم فالتزام اعظم المضار علی سبیل القطع حذرا من ضرر موهوم لاریب انه سفاهة وهذه السفاهة انما تولدت من عدم العلم بان الله رزاق اولادهم ۱۲ قس ۵ه قوله من انتسب الی آبائه فی الاسلام والجاهلیة۔ ای جواز ذلک خلافا لمن کرهه مطلقا فان محل الکراهة ما اذا اورده علی طریق المفاخرة ۱۲ ف ۶ه قوله یا بنی فهر بکسر الفاء وسکون الهاء وبالراء ابن مالک بن النضر بن کنانة بطن من قریش وکذا بنو عدی بفتح المهملة الاولی ابن کعب بن لوی بن غالب ابن فهر رهط عمر رض۔ ک قال العینی والمطابقة من حیث ذکره صلعم عشیرته ونسب کل قبیلة الی آبائها ۱۲ ۷ه قوله اشتروا انفسکم۔ اے باعتبار تخلیصها من العذاب کانه قال اسلموا تسلموا من العذاب فیکون ذلک کالشراء کانهم جعلوا الطاعة ثمن النجاة واما قوله تعالی ان الله اشتری من المؤمنین انفسهم فمعناه انه بایع باعتبار تحصیل الثواب وثمن الجنة ۱۲ قس ۸ه قوله عمة رسول الله صلی الله علیه وسلم وهی صفیة بنت عبد المطلب وهذه القصة ان کانت وقعت فی صدر الاسلام بمکة فلم یدرکها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنین ولا ابو هریرة لانه اسلم بالمدینة وفی نداء فاطمة یومئذ ایضا ما یقتضی تاخر القصة لانها کانت صغیرة او مراهقة والذی یظهر ان ذلک وقع مرتین مرة فی صدر الاسلام ورواية ابن عباس وابی هریرة لها من مرسل الصحابة وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها فی مبتدأ السیرة النبویة ویؤید ذلک ما سیاتی ان ابا لهب کان حاضرا لذلک وهو مات فی ایام بدر ومرة بعد ذلک حیث یمکن ان تدعی فیها فاطمة علیها السلام او یحضر ذلک ابو هریرة او ابن عباس ۱۲ فتح ۹ه قوله ابن اخت القوم منهم۔ فیه المطابقة للجزء الاول من الترجمة اما الجزء الثانی منها فقال الکرمانی فان قلت من این یعلم من الحدیث حکمه قلت بالقیاس علی ابن الاخت او الغرض من ذکره انه لم یجد حدیثا یدل علیه بشرطه او اراد ان یذکره ولم یتفق له انتهی قال فی الفتح زعم بعضهم انه لم یقع له حدیث علی شرطه فاشار الیه وفیه نظر لانه قد اورده فی الفرائض ولفظه مولی القوم من انفسهم انتهی ۱۲ ۱۰ه قوله یا بنی ارفدة۔ بفتح الهمزة وسکون الراء وکسر الفاء وقد تفتح قیل لقب للحبشة وقیل اسم جنس لهم وقیل اسم جدهم الاکبر ۱۲ توشیح ۱۱ه قوله وتدففان۔ اے تضربان الدف وقوله تضربان تاکیدا ومعنی ترقصان من ضرب الارض اذا وطیها ۱۲ مجمع ۱۲ه قوله فزجرهم ای ابو بکر وفی بعضها فزجرهم عمر قاله الکرمانی فی آخر کتاب العیدین ۱۲ ۱۳ه قوله دعهم امنا منصوب علی الحال ای اترکهم آمنین او هو مفعول مطلق ای ایمنوا امنا لیس لاحد ان یمنعکم ونحوه وقوله بنی ارفدة منادی ویجوز ان یکون منصوبا علی الاختصاص قوله یعنی من الامن هذا من کلام البخاری یشیر به الی ان المراد منه الامن الذی هو ضد الخوف ولیس هو من الامان الذی للکفار وانتصابه علی انه مفعول له او تمیز ومعناه اترکهم من جهة انا امناهم کذا فی العینی قال فی الفتح واستدل قوم من الصوفیة بحدیث الباب علی جواز الرقص وسماع آلات الملاهی وطعن فیه الجمهور باختلاف القصدین فان لعب الحبشة بحرابهم کان للتمرین علی الحرب فلا یحتج به للرقص فی اللهو انتهی ومر بیانه فی ص۱۳۰ وفی ص۱۳۵ فی کتاب العیدین ۱۲ ۱۴ه قوله لاسلنک۔ ای لاتلطفن فی تخلیص نسبک من هجوهم بحیث لایبقی جزء من نسبک فیما ناله کالشعر اذا سل من العجین لایبقی شیء منه بخلاف ما لو سل من شیء صلب فانه ربما انقطع وبقی منه بقیة وهذا بان اهجوهم بافعالهم وبما یخص عادة لهم ۱۲ مجمع ۱۵ه قوله ینافح بکسر الفاء بعدها مهملة ومعناه یدافع او یرامی۔ ف یقال نافحت عن فلان ای خاصمت۔ ک یرید منافحة هجاء المشرکین ومحاربتهم علی اشعارهم ۱۲ مجمع

لاصرخن بها بین اظهرهم فجاء الی المسجد وقریش فیه فقال یا معشر قریش انی اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الی هذا الصابئ فقاموا فضربت لاموت فادرکنی العباس فاکب علی ثم اقبل علیهم فقال ویلکم تقتلون رجلا من غفار ومتجرکم وممرکم علی غفار فاقلعوا عنی فلما ان اصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالامس فقالوا قوموا الی هذا الصابئ فصنع بی مثل ما صنع بالامس فادرکنی العباس فاکب علی وقال مثل مقالته بالامس قال فکان هذا اول اسلام ابی ذر رحمه الله

باب جهل العرب حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال اذا سرک ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثین ومائة فی سورة الانعام قد خسر الذین قتلوا اولادهم سفها بغیر علم الی قوله قد ضلوا وما کانوا مهتدین

باب من انتسب الی آبائه فی الاسلام والجاهلیة وقال ابو عمرو ابو هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم ان الکریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم یوسف بن یعقوب بن اسحق بن ابراهیم خلیل الله وقال البراء عن النبی صلی الله علیه وسلم انا ابن عبد المطلب حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابی ثنا الاعمش قال ثنی عمرو بن مرة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشیرتک الاقربین جعل النبی صلی الله علیه وسلم ینادی یا بنی فهر یا بنی عدی ببطون قریش وقال لنا قبیصة ثنا سفین عن حبیب بن ابی ثابت عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشیرتک الاقربین جعل النبی صلی الله علیه وسلم یدعوهم قبائل قبائل حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یا بنی عبد مناف اشتروا انفسکم من الله یا بنی عبد المطلب اشتروا انفسکم من الله یا ام الزبیر بن العوام عمة رسول الله یا فاطمة بنت محمد اشتریا انفسکما من الله لا املک لکما من الله شیئا سلانی من مالی ما شئتما

باب ابن اخت القوم ومولی القوم منهم حدثنا سلیمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبی صلی الله علیه وسلم الانصار خاصة فقال هل فیکم احد من غیرکم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال النبی صلی الله علیه وسلم ابن اخت القوم منهم

باب قصة الحبش وقول النبی صلی الله علیه وسلم یا بنی ارفدة حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ابا بکر دخل علیها وعندها جاریتان فی ایام منی تغنیان وتدففان وتضربان والنبی صلی الله علیه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بکر فکشف النبی صلی الله علیه وسلم عن وجهه فقال دعهما یا ابا بکر فانها ایام عید وتلک الایام ایام منی وقالت عائشة رایت النبی صلی الله علیه وسلم یسترنی وانا انظر الی الحبشة وهم یلعبون فی المسجد فزجرهم عمر فقال النبی صلی الله علیه وسلم دعهم امنا بنی ارفدة یعنی من الامن

باب من احب ان لا یسب نسبه حدثنا عثمان بن ابی شیبة ثنا عبدة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت استاذن حسان النبی صلی الله علیه وسلم فی هجاء المشرکین قال کیف بنسبی فقال حسان لاسلنک منهم کما تسل الشعرة من العجین وعن ابیه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه کان ینافح عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ابو الهیثم نفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها ونفحه بالسیف اذا تناوله من بعید

باب ما جاء فی اسماء رسول الله صلی الله علیه وسلم وقول الله ما کان محمد ابا احد من رجالکم الآیة وقوله محمد رسول الله والذین معه اشداء علی الکفار وقوله من بعدی اسمه احمد حدثنا ابراهیم بن المنذر ثنی معن عن مالک عن ابن شهاب عن محمد بن جبیر بن مطعم

اسماء الرجال

باب جهل العرب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ابو عوانة الوضاح الیشکری ابی بشر جعفر بن ابی وحشیة الیشکری سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی باب من انتسب الخ قال ابن عمرو ابو هریرة سبق حدیثهما موصولا فی کتاب الانبیاء وقال البراء هو ابن عازب صله فی الجهاد عمر بن حفص یروی عن ابیه ابی حفص بن غیاث الکوفی الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی عمرو بن مرة بن عبد الله الکوفی سعید بن جبیر الاسدی قبیصة هو ابن عقبة ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن باب ابن اخت القوم ومولی القوم سلیمان بن حرب الازدی الواشحی شعبة بن الحجاج العتکی قتادة بن دعامة السدوسی انس بن مالک رضی الله عنه باب قصة الحبش محرکة قیل انهم من ولد حبش بن کوش بن حام بن نوح وکانوا اسبعة اخوة السند والهند والزنج والقبط والحبشة والنوبة وکنعان۔ قس یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری عقیل بن خالد الایلی ابن شهاب الزهری عروة هو ابن الزبیر باب من احب الخ عثمان بن ابی شیبة العبسی الکوفی عبدة هو ابن سلیمان الکوفی هشام بن عروة بن الزبیر حسان هو ابن ثابت الانصاری عن ابیه ای ابن ابی هشام عروة المذکور باب ما جاء الخ ابراهیم بن المنذر الحزامی المدنی معن هو ابن

۱۶ متغش بشین معجمة مشددة مکسورة ای متغط بثوبه انتهر ای زجر دعهما ای اترکهما النسب الاصل السب الشتم ینافح بکسر الفاء بعدها خاء المعجمة ای یدافع او یرامی اسماء جمع اسم وهو اللفظ الموضوع علی الذات لتعریفها او تخصیصها ۱۲

عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لی خمسۃ اسماء انا محمد واحمد وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الکفر وانا الحاشر الذی یحشر الناس علی قدمی وانا العاقب حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا تعجبون کیف یصرف اللہ عنی شتم قریش ولعنھم یشتمون مذمما ویلعنون مذمما وانا محمد

باب خاتم النبیین حدثنا محمد بن سنان ثنا سلیم بن حیان ثنا سعید بن میناء عن جابر بن عبد اللہ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثلی ومثل الانبیاء کمثل رجل بنی دارا فاکملھا واحسنھا الا موضع لبنۃ فجعل الناس یدخلونھا ویتعجبون ویقولون لولا موضع اللبنۃ حدثنا قتیبۃ بن سعید ثنا اسمعیل بن جعفر عن عبد اللہ بن دینار عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان مثلی ومثل الانبیاء من قبلی کمثل رجل بنی بیتا فاحسنہ واجملہ الا موضع لبنۃ من زاویۃ فجعل الناس یطوفون بہ ویتعجبون لہ ویقولون ھلا وضعت ھذہ اللبنۃ قال فانا اللبنۃ وانا خاتم النبیین

باب وفاۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا عبد اللہ بن یوسف ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم توفی وھو ابن ثلث وستین وقال ابن شہاب واخبرنی سعید ابن المسیب مثلہ

باب کنیۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبۃ عن حمید عن انس قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی السوق فقال رجل یا ابا القاسم فالتفت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی حدثنا محمد بن کثیر انا شعبۃ عن منصور عن سالم عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین عن ایوب عن ابن سیرین قال سمعت ابا ھریرۃ یقول قال ابو القاسم صلی اللہ علیہ وسلم سموا باسمی ولا تکتنوا بکنیتی

باب حدثنا اسحق بن ابراھیم انا الفضل بن موسی عن الجعید بن عبد الرحمن قال رایت السائب بن یزید ابن اربع وتسعین جلدا معتدلا فقال قد علمت ما متعت بہ سمعی وبصری الا بدعاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان خالتی ذھبت بی الیہ فقالت یا رسول اللہ ان ابن اختی شاک فادع اللہ لہ قال فدعا لی

باب خاتم النبوۃ حدثنا محمد بن عبید اللہ ثنا حاتم عن الجعید قال سمعت السائب بن یزید قال ذھبت بی خالتی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللہ ان ابن اختی وقع فمسح راسی ودعا لی بالبرکۃ وتوضأ فشربت من وضوئہ ثم قمت خلف ظھرہ فنظرت الی خاتم بین کتفیہ مثل زر الحجلۃ قال ابن عبید اللہ الحجلۃ من حجل الفرس الذی بین عینیہ وقال ابراھیم بن حمزۃ مثل زر الحجلۃ قال ابو عبد اللہ الصحیح الراء قبل الزای

باب صفۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعید بن ابی حسین عن ابن ابی ملیکۃ عن عقبۃ بن الحارث قال صلی ابو بکر العصر ثم خرج یمشی فرأی الحسن یلعب مع الصبیان فحملہ علی عاتقہ وقال بابی شبیہ بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم لا شبیہ بعلی وعلی یضحک حدثنا احمد بن یونس ثنا زھیر ثنا اسمعیل عن ابی جحیفۃ قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان الحسن یشبھہ حدثنا عمرو بن علی ثنا ابن فضیل ثنا اسمعیل بن ابی خالد قال سمعت ابا جحیفۃ قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکان الحسن بن علی یشبھہ قلت لابی جحیفۃ صفہ لی قال کان ابیض قد شمط وامر لنا النبی صلی اللہ علیہ وسلم بثلثۃ عشر قلوصا قال فقبض النبی صلی اللہ علیہ وسلم قبل ان نقبضھا حدثنا عبد اللہ بن رجاء ثنا اسرائیل عن ابی اسحق عن وھب ابی جحیفۃ السوائی قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورأیت بیاضا من

حاشیہ

ل قولہ لی خمسۃ اسماء ای اختصصت بھم ولم یسم بہا احد قبلی او معظمۃ او مشہورۃ فی الامم السابقۃ والکتب السابقۃ والا فاسماؤہ کثیرۃ جدا وقیل العدد من عند الراوی لا من کلامہ صلعم وھو الارجح عندی قالہ السیوطی فی التوشیح قال الشیخ ابن حجر وفیہ نظر لتصریحہ فی الحدیث بقولہ ان لی خمسۃ اسماء والذی یظھر انہ اراد ان لی خمسۃ اسماء اختص بہا لم یسم بہا احد قبلی او معظمۃ او مشہورۃ فی الامم الماضیۃ لانہ اراد الحصر فیہا انتہی۔ قولہ انا محمد اسم مفعول منقول من الصفۃ علی سبیل التفاؤل انہ سیکثر حمدہ اذ المحمد فی اللغۃ ھو الذی یحمد حمدا بعد حمد ولا یکون مفعل مثل ممدح الا لمن تکرر منہ الفعل مرۃ بعد اخری قولہ واحمد منقول من الصفۃ التی معناہ التفضیل ومعناہ انا احمد الحامدین لربہ وھی صیغۃ تنبئ عن الانتہاء الی غایۃ لیس ورائہا منتہی والاسمان اشتقا من اخلاقہ المحمودۃ التی لاجلہا استحق ان یحمد بہا ۱۲ قس ۲ قولہ وانا الماحی الذی یمحو اللہ بی الکفر لانہ صلعم بعث والدنیا مظلمۃ بغیابۃ الکفر فاتی صلعم بالنور الساطع حتی محی الکفر کذا فی الطیبی قال الکرمانی ومحو الکفر اما من بلاد العرب ونحوہا والمراد بہ الغلبۃ بالحجۃ وظہور دلیلہ کما قال تعالی لیظھرہ علی الدین کلہ انتہی قال السیوطی قولہ یمحو اللہ بی الکفر ای یزیلہ من جزیرۃ العرب ومن اکثر البلاد والمراد بمحوہ ازالتہ واہانتہ فی البلاد باسرہا ۱۲ ۳ قولہ انا الحاشر ای ذو الحشر الذی یحشر ای یجمع الناس علی قدمی قال النووی ضبطوہ بتخفیف الیاء علی الافراد وتشدیدہا علی التثنیۃ ای علی اثری وزمان نبوتی ولیس بعدی نبی قال الطیبی ھو من الاسناد المجازی لانہ سبب فی حشر الناس لان الناس لم یحشروا ما لم یحشر کذا فی المرقات ۱۲ ۴ قولہ انا العاقب۔ زاد یونس فی روایتہ الذی لیس بعدہ نبی قال علی القاری والظاہر ان ہذا التفسیر للصحابی او من بعدہ قال فی الفتح لکن وقع عند الترمذی وغیرہ بلفظ الذی لیس بعدی نبی انتہی ۱۲۔ ۵ قولہ یشتمون مذمما۔ قال فی الفتح کان الکفار من قریش من شدۃ کراہتہم فی النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا یسمونہ باسمہ الدال علی المدح فیعدلون الی ضدہ فیقولون مذمم فاذا ذکروہ بسوء قالوا فعل اللہ بمذمم ومذمم لیس ہو اسمہ ولا یعرف بہ فکان الذی یقع منہم فی ذلک مصروفا الی غیرہ انتہی ۱۲ ۶ قولہ لولا موضع اللبنۃ۔ بفتح اللام وکسر الموحدۃ بعدہا نون وبکسر اللام وسکون الموحدۃ ایضا ہی القطعۃ من الطین تعجن وتعد للبناء ویقال لہا ما لم تحرق لبنۃ فاذا احرقت فہی آجرۃ وقولہ موضع اللبنۃ بالرفع علی انہ مبتدأ وخبرہ محذوف ای لولا موضع اللبنۃ یوہم النقص لکان بناء الدار کاملا ویحتمل ان یکون لولا تحضیضیۃ وفعلہا محذوف تقدیرہ ولولا اکمل موضع اللبنۃ وفی الحدیث ضرب الامثال للتقریب للافہام وفضل النبی صلعم علی سائر النبیین وان اللہ ختم بہ النبیین واکمل بہ شرائع الدین ۱۲ فتح الباری ۷ قولہ باب وفاۃ النبی صلعم۔ کذا وقعت ہذہ الترجمۃ عند ابی ذر وسقطت من روایۃ النسفی ولم یذکرہا الاسمعیلی وفی ثبوتہا ہنا نظر فان محلہا فی آخر المغازی کما سیاتی والظاہر ان المصنف قصد بایراد حدیث عائشۃ ہنا بیان مقدار عمر النبی صلعم فقط لا خصوص زمن وفاتہ واوردہ فی الاسماء اشارۃ الی ان من جملۃ صفاتہ عند اہل الکتاب ان مدۃ عمرہ القدر الذی ذکرتہ عائشۃ ۱۲ فتح الباری ۸ قولہ لا تکتنوا۔ روی ہذا اللفظ بوجوہ ای من باب التفعل والافتعال والتفعیل والثلاثی المجرد کذا فی اللمعات والمجمع ومر بیان الاختلاف فیہ فی صـ۲۱ فی کتاب العلم وفی صـ۴۳۹ فی الخمس ۱۲ ۹ قولہ باب کذا للاکثر بغیر ترجمۃ قال العینی قال بعضہم ہذا الاصلح ان یکون فصلا من الباب الذی قبلہ بل ہو طرف من الحدیث الذی بعدہ قلت لا نسلم انہ لا یصلح ان یکون فصلا من الذی قبلہ بل ہو صالح جید لذلک لان الالفاظ التی کان النبی صلعم یخاطب بہا یا محمد یا ابا القاسم یا رسول اللہ والادب بل الاحسن ان یخاطب بیا رسول اللہ وہذا الحدیث یتضمن ہذا فلہ تعلق بما قبلہ من ہذا الوجہ انتہی ۱۲ ۱۰ قولہ وقع بلفظ الماضی ای وقع فی المرض وفی بعضہا بکسر القاف وبالتنوین ای وجع ۱۲ ک ۱۱ قولہ زر الحجلۃ۔ بکسر الزای واحد ازرار القمیص والحجلۃ بالمہملۃ والجیم المفتوحتین بیت للعروس کالقبۃ یستر بالثیاب ویکون لہ ازرار کبار قیل راد بالحجلۃ والقبجۃ الطائر المعروف وزرہا بیضہا وروی ایضا بتقدیم الراء علی الزای والمراد منہ البیض وقال البخاری ہنا ہو الصحیح وہو روایۃ ابراہیم بن حمزۃ بالحاء المہملۃ والزای قال الخطابی جاء فی بعض الروایات رأیت خاتم النبوۃ کبیضۃ الحمامۃ کذا فی الکرمانی قال ابن حجر فی مقدمۃ الفتح وقع فی صفۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم الحجلۃ من حجل الفرس الذی بین عینیہ وقیدوہ بضم اولہ وسکون ثانیہ وخطی لان حجل الفرس بیاض فی قوائمہا لا فی عینیہا انتہی۔ ومر الحدیث فی صـ۳۱

۱ قولہ معتدلا ای معتدل القامۃ مع کونہ معمرا ۱۲ ک ۲ قولہ وسیاتی فی المناقب ان الحسین بن علی کان اشبہہم بالنبی صلعم وسیاتی وجہ التوفیق

اسماء الرجال

باب خاتم النبیین محمد بن سنان العوقی سلیم بفتح السین ابن حیان بالتحتیۃ البصری سعید بن میناء بکسر المیم مدا وقصرا مولی البختری باب وفاۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم عبد اللہ ہو التنیسی اللیث ہو ابن سعد عقیل ہو ابن خالد ابن شہاب الزہری باب کنیۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم حفص بن عمر الحوضی شعبۃ ہو ابن حجاج العتکی حمید ہو ابن ابی حمید الطویل محمد بن کثیر العبدی البصری شعبۃ بن الحجاج تقدم منصور ہو ابن المعتمر سالم ہو ابن ابی الجعد جابر بن عبد اللہ الانصاری باب اسحق بن راہویہ الفضل ہو السنانی الجعید ہو الکندی السائب بن یزید بن سعد الکندی خالتی قال ابن حجر لم اقف علی اسمہا باب خاتم النبوۃ محمد بن عبید اللہ مولی عثمان بن عفان حاتم ہو ابن اسمعیل المدنی الجعید ومن بعدہ تقدموا آنفا ابراہیم بن حمزۃ الزہری شیخ المؤلف وصلہ فی الطب باب صفۃ النبی صلعم ابو عاصم الضحاک النبیل ابن ابی ملیکۃ ہو عبد اللہ احمد بن یونس الیربوعی زہیر ہو ابن معاویۃ الکوفی اسمعیل ہو ابن ابی خالد الاحمسی الکوفی ابی جحیفۃ وہب بن عبد اللہ السوائی عمرو بن علی الباہلی الصیرفی ابن فضیل ہو محمد بن فضیل بن غزوان الکوفی عبد اللہ بن رجاء الغدانی البصری اسرائیل ہو ابن یونس السبیعی یروی عن جدہ ابی اسحق عمرو بن عبد اللہ السبیعی

حل اللغات محمد اسم مفعول منقول من الصفۃ علی سبیل التفاؤل انہ سیکثر حمدہ اذ المحمد فی اللغۃ ہو الذی یحمد حمدا بعد حمد احمد منقول من الصفۃ التی معناہا التفضیل ومعناہ انا احمد الحامدین لربہ خاتم ای خاتم النبیین لبنۃ بفتح اللام وکسر الموحدۃ بعدہا نون ویجوز کسر

(قولہ وقال ابراہیم الخ) فی نسخۃ صحیحۃ بعد ہذہ العبارۃ زیادۃ قال ابو عبد اللہ: الصحیح الراء قبل الزای ام سندی

...الجر بدل من الشفة وهي ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر ام لا وتطلق على الشعر ايضاً ۱۲ قس ۲ قوله شعرات - اي لا تزيد على عشرة لايراده بصيغة جمع القلة وقيل انها كانت سبعة عشر ... وهو من افراده ۱۲ قس ۳ قوله كان ربعة - بسكون الموحدة اي مربوع الخلق لا طويل ولا قصير قيل انث باعتبار النفس قال الجوهري يقال رجل ربعة وامرأة ربعة ۱۲ ك ۴ قوله امهق - بها انكر به البياض كلون ... صاحب الفتح ووقع عند الداؤدي تبعاً لرواية المروزي امهق ليس بابيض واعترضه الداؤدي وقال عياض انه وهم قال وكذلك رواية من روى انه ليس بابيض ولا الآدم ليس بصواب كذا قال ... شديد البياض ولا بالآدم شديد الأدمة وانما خالط بياضه الحمرة والعرب قد تطلق على من كان كذلك اسمر ولهذا جاء في حديث انس عند ...

تحت شفته السفلى العنفقة حدثنا عصام بن خالد ثنا حريز بن عثمان انه سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخاً قال كان في عنفقته شعرات بيض حدثنا يحيى بن بكير ثني الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن سمعت انس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ازهر اللون ليس بابيض امهق ولا آدم ليس بجعد قطط ولا سبط رجل أنزل عليه وهو ابن اربعين فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه وبالمدينة عشر سنين وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء قال ربيعة فرأيت شعراً من شعره فاذا هو احمر فسألت فقيل احمر من الطيب حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق وليس بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على رأس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا اسحق بن منصور ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجهاً واحسنهم خلقاً ليس بالطويل البائن ولا بالقصير حدثنا ابو نعيم ثنا همام عن قتادة قال سألت انساً هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انما كان شيء في صدغيه حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعاً بعيد ما بين المنكبين له شعر يبلغ شحمة أذنيه رأيته في حلة حمراء لم ار شيئاً قط احسن منه وقال يوسف بن ابي اسحق عن ابيه الى منكبيه حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي اسحق هو السبيعي قال سئل البراء اكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا الحسن بن منصور ابو علي ثنا الحجاج بن محمد الاعور بالمصيصة ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابا جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة قال شعبة وزاد فيه عون عن ابيه ابي جحيفة قال كان تمر من ورائها المرأة وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري قال ثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان جبرئيل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسروراً تبرق اسارير وجهه فقال الم تسمعي الى ما قال المدلجي لزيد واسامة ورأى اقدامهما ان بعض هذه الاقدام من بعض حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك قال فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه حدثنا قتيبة بن سعيد

اسماء الرجال

... الجمحي سعيد هو الليثي المدني ربيعة هو الفقيه المدني اسحق بن منصور السلولي عن ابيه يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق عمرو السبيعي البراء بن عازب ابو نعيم الفضل بن دكين همام بن يحيى العوذي قتادة بن دعامة حفص بن عمر الحوضي شعبة ... بن منصور ابو علي البغدادي شعبة تقدم الحكم هو ابن عتيبة ابا جحيفة وهب بن عبد الله عبدان عبد الله بن عثمان عبد الله بن المبارك يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم يحيى بن موسى الختي عبد الرزاق بن همام ابن جريج ... الليث هو ابن سعد الامام عقيل بالتصغير ابن خالد ابن شهاب الزهري قتيبة ...

حل اللغات

العنفقة وهي ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر ام لا وتطلق على الشعر ايضاً ربعة بفتح الراء وسكون ...

ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان اهل الكتاب يسدلون رءوسهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وكان يقول ان من خياركم احسنكم اخلاقا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس قال ما مسست حريرا ولا ديباجا الين من كف النبي صلى الله عليه وسلم ولا شممت ريحا قط او عرفا قط اطيب من ريح او عرف النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها حدثني محمد بن بشار ثنا يحيى وابن مهدي قالا ثنا شعبة مثله واذا كره شيئا عرف في وجهه حدثنا علي بن الجعد انا شعبة عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله والا تركه حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن جعفر ابن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك ابن بحينة الاسدي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد فرج بين يديه حتى نرى ابطيه قال وقال ابن بكير ثنا بكر وقال بياض ابطيه حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شئ من دعائه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع يديه ورأيت بياض ابطيه حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت عون بن ابي جحيفة ذكر عن ابيه قال دفعت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح في قبة كان بالهاجرة فخرج بلال فنادى بالصلوة ثم دخل فاخرج فضل وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقع الناس عليه ياخذون منه ثم دخل فاخرج العنزة وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى وبيص ساقيه فركز العنزة ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين يمر بين يديه الحمار والمرأة حدثنا الحسن بن الصباح البزار ثنا سفين عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت الا يعجبك ابا فلان جاء فجلس الى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك وكنت اسبح فقام قبل ان اقضي سبحتي ولو ادركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

(حواشي المتن: فيه — فكان — ثني — ثني — و — خرج — ثني — زمعة ابو فلان وهو ظاهر — زهري عيناه)

(حواشي بين السطور: ابن عتبة بن مسعود ١٢ قس — ابن العاص ١٢ قس — الزهري — التنيسي ١٢ مس — اي ابيها ١٢ قس — بدون التنوين لانه في حكم المضاف ١٢ ك — العذراء هي البكر لان عذرتها اي جلد البكارة باقية والخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت ١٢ ك — محمول على الطعام المباح ١٢ ف — باثبات الالف لان بحينة اسم ام عبد الله ١٢ — ابن عيينة ١٢ ف — ابن الزبير — الزهري ١٢ — اي ابو هريرة ١٢ — اي لا يتابع الحديث استعجالا بل كان يتكلم بكلام واضح وسرد القوم توالية كذا في الكرماني ١٢)

ك قوله قرنا فقرنا منصوب على الحال للتفصيل اي بعثت من خير القرون او افضلها واعتبرت قرنا فقرنا من دله الى آخره كذا في الكرماني قال في الفتح القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد ومنهم من حده بمائة سنة وقيل بسبعين وقيل بغير ذلك فحكى الحربي الاختلاف فيه من عشرة الى مائة وعشرين انتهى ١٢ ف ٢ك قوله يسدل شعره بفتح اوله وسكون السين المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها اي يترك شعر ناصيته على جبهته قال النووي قال العلماء المراد ارساله على الجبين واتخاذه كالقصة بضم القاف بعدها مهملة ١٢ ف ٣ك قوله يحب موافقة اهل الكتاب لانهم اقرب الى الحق من عبدة الاوثان او انه كان مامورا باتباع شرائعهم فيما لم يوح اليه فيه شئ ١٢ ك ٤ك قوله ثم فرق اي سدل اولا يعني ارسل شعره حول الراس من غير ان يقسمه بنصفين ثم فرق اي قسمه بنصفين نصفا من يمينه على عنقه ونصفا من يساره عليه وكلاهما جائزان والافضل الفرق كذا في مجمع البحار ١٢ ٥ك قوله فاحشا اي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ والمتفحش المتكلف لذلك اي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ١٢ فتح الباري ٦ك قوله بين امرين اي من امور الدنيا يدل عليه قوله ما لم يكن اثما لان امور الدين لا اثم فيها وابهم فاعل خير ليكون اعم من ان يكون من قبل الله او من قبل المخلوقين قوله الا اخذ ايسرهما اي اسهلهما وقوله ما لم يكن اثما اي ما لم يكن الاسهل مقتضيا للاثم فانه ح يختار الاشد ١٢ فتح ٧ك قوله وما انتقم رسول الله صلى الله عليه لنفسه اي خاصة فلا يرد امره بقتل عقبة بن ابي معيط وعبد الله بن خنظل وغيرهما ممن كان يؤذيه لانهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله وحمل لداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال ١٢ ف ٨ك قوله ما مسست بمهملتين الاولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة وكذا القول في ميم شممت قوله ولا ديباجا هو من عطف الخاص على العام لان الديباج نوع من الحرير وهو بكسر المهملة وحكي فتحها قوله او عرفا بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو شك من الراوي والعرف الريح الطيب ووقع في بعض الروايات بفتح الراء وبالقاف واو على هذا للتنويع والاول هو المعروف ١٢ فتح الباري ٩ك قوله في خدرها بكسر المعجمة اي في سترها وهو من باب التتميم لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما تكون خارجه لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وسلم في غير حدود الله ولهذا قال للذي اعترف بالزنا انكتها لا تكني ١٢ فتح الباري ١٠ك قوله عرف في وجهه اي لم يكن يواجه احدا بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم اصحابه كراهيته لذلك ١٢ فتح الباري ١١ك قوله بياض ابطيه اي ان يحيى زاد لفظ بياض لان في رواية قتيبة حتى يرى ابطيه واختلف في المراد بوصف ابطيه بالبياض فقيل لم يكن تحتهما شعر فكانا كلون الجسد وقيل كان لدوام تعاهده له لا يبقى فيه شعر ١٢ فتح الباري ١٢ك قوله لا يرفع يديه الخ ظاهره انه لم يرفع الا في الاستسقاء وليس كذلك بل قد ثبت الرفع في الدعاء في المواطن فيأول على انه يرفع الرفع البليغ والسياق يدل عليه ك وم في الاستسقاء ١٣ك قوله دفعت بلفظ المجهول اي وصلت اليه من غير قصد ١٢ قس ١٤ك قوله بالابطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحاج اذا رجع من منى وقوله وكان بالهاجرة استيناف او حال ومناسبة للترجمة في قوله كاني انظر الى وبيص ساقيه والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وزنا ومعنى ١٢ ف ١٥ك قوله لو عده العاد لاحصاه لمبالغته صلى الله عليه وسلم في الترتيل والتفهيم بحيث لو اراد المستمع عد كلماته او حروفه لامكنه ذلك لوضوحه وبيانه ١٢ قس ١٦ك قوله الا يعجبك بضم اوله وسكون ثانيه من الاعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجب قوله ابا فلان كذا للاكثر قال عياض هو منادى بكنيته قلت ليس كذلك انما خاطبت عائشة عروة بقولها الا يعجبك ثم ذكرت المتعجب منه فقالت ابا فلان وحق السياق ان تقول ابو فلان لكنه جار هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجب وتبين من رواية مسلم وابي داود انه ابو هريرة قوله كنت اسبح اي اصلي نافلة او هو على ظاهره اي اذكر الله والاول اوجه قوله لرددت عليه اي لانكرت عليه وبينت له ان الترتيل في التحديث اولى من السرد ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال

يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري عمرو بن ابي عمرو واسمه ميسرة مولى المطلب يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا غير مرة قريبا وبعيدا عبدان عبد الله ابن عثمان المروزي ابي حمزة محمد بن ميمون اليشكري الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع سليمان بن حرب الواشحي حماد هو ابن زيد بن درهم ثابت هو اسلم البناني مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة بن دعامة محمد بن بشار لقبه بندار يحيى القطان ابن مهدي عبد الرحمن شعبة المذكور علي بن الجعد البغدادي شعبة تقدم الاعمش سليمان ابي حازم هو سليمان الاشجعي قتيبة هو الثقفي بكر بن مضر محمد بن حكيم المصري جعفر بن ربيعة بن شراحيل المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى النرسي يزيد بن زريع ابو معاوية البصري سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة بن دعامة الحسن هو البزار الواسطي محمد بن سابق الكوفي من شيوخ المؤلف مالك بن مغول بكسر الميم وسكون المعجمة ابن عاصم البجلي الكوفي عون بن ابي جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي تقدم قريبا وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلي يونس هو ابن يزيد ١٢

حل اللغات

قرون جمع قرن وهو الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد وحده البعض بمائة سنة وبعضهم بسبعين سنة. فاحشا اي ناطقا بالفحش وهو الزيادة على الحد في الكلام السئ المتفحش اي المتكلف لذلك اي لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا عذراء اي البكر والخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت دفعت بلفظ المجهول اي وصلت اليه من غير قصد الهاجرة نصف النهار العنزة الرمح الصغير وبيص لمعان ١٢

(قوله بعثت من خير قرون) كان المراد ان الله تعالى اراد وقدر لي ان يبعثني من خير قرون بني ادم حال كون تلك القرون مفصلة بهذا التفصيل اعني قرنا فقرنا اي تنتقل القرون كلها حتى بسبب ذلك كنت من القرن الذي كنت فيه فحتى تعليلية لا غائية وقوله بعثت بمعنى تقدير البعث وارادته والله تعالى اعلم ويحتمل ان يقال التقدير فمضوا اي بنو ادم قرنا فقرنا حتى كنت والله تعالى اعلم سندي

١ قوله ثلثة نفر هم ملائكة ولم اتحقق اسماءهم قوله فقال اولهم ايهم هو مشعر بانه كان نائما بين اثنين او اكثر وقد قيل انه كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن ابي طالب ١٢ فتح ٢ قوله فكانت تلك اي القصة اي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام ١٢ فتح ٣ قوله حتى جاؤا ليلة اخرى اي بعد ذلك ومن هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كما سياتي بيانه في مكانه قاله في الفتح قال الكرماني قال القاضي قد جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء منها انه قال قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وشريك ليس بالحافظ وهو منفرد به عن انس وسائر الحافظ لم يرووا عنه كذلك انتهى قال الزركشي قد انكرت هذه الزيادة وقيل ليست بمحفوظة وان صحت فلم ياتوه في عقب تلك الليلة بل بعدها بسنين لانه انما اسرى به قبل الهجرة بثلث سنين وقيل بسنتين وقيل بسنة انتهى قال صاحب الخير الجاري والاصح ان يقال انه جاءه صلى الله عليه وسلم ثلثة نفر قبل الوحي ثم جاؤا للاسراء بعد الوحي ومعنى حتى جاؤا ليلة اخرى انها كانت بعد سنين وقوله ثم عرج معطوف على جاؤا ليلة اخرى فهذه اشارة الى قصة الاسراء بعد بيان المجئ قبلها بمدة مديدة وكان المجئ اولا من قبيل تقديم التنبيه على الشئ قبل وقوعه فان قلت ثبت انه كان في اليقظة في الروايات الاخر قلت ان قلنا بتعدد الاسراء فظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان ذلك اول وصول الملك اليه ١٢

رواه سعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي **حدثنا** اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمن عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة جاءه ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم وقال اخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك فلم يرهم حتى جاؤا ليلة اخرى فيما يرى قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فتولاه جبريل ثم عرج به الى السماء.

بسم الله الرحمن الرحيم

باب علامات النبوة في الاسلام

حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء ثنا عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا ليلتهم حتى اذا كان في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ فاستيقظ عمر فقعد ابو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما يمنعك ان تصلي معنا قال اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء فقالت انه لا ماء قلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة فقلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير انها حدثته انها مؤتمة فامر بمزادتيها فمسح في العزلاوين فشربنا عطاشا اربعون رجلا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا واداوة غير انه لم نسق بعيرا وهي تكاد تنض من الملء ثم قال هاتوا ما عندكم فجمع لها من الكسر والتمر حتى اتت اهلها فقالت لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده في الاناء فجعل الماء ينبع من بين اصابعه فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده فامر الناس ان يتوضؤا منه فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند اخرهم **حدثنا** عبد الرحمن بن المبارك ثنا حزم قال سمعت الحسن ثنا انس بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجه ومعه ناس من اصحابه فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلوة فلم يجدوا ماء يتوضؤن فانطلق رجل من القوم

٤ قوله علامات النبوة جمع علامة وعبر بها المص ليكون ما يورده من ذلك اعم من المعجزة والكرامة والفرق بينهما ان المعجزة اخص لانه يشترط فيها ان يتحدى النبي صلى الله عليه وسلم من يكذب به بان يقول ان فعلت كذا اتصدق باني صادق او يقول ما يتحداه لا اصدقك حتى تفعل كذا ويشترط ان يكون المتحدى به مما يعجز عنه في العادة المستمرة وقد وقع النوعان للنبي صلعم في عدة مواطن وسميت المعجزة معجزة لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها والهاء فيها للمبالغة او هي صفة محذوف واشهر معجزات النبي صلعم القران لانه صلعم تحدى به العرب وهم افصح الناس لسانا واشدهم اقتدارا على الكلام بان ياتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه ١٢ فتح الباري ٥ قوله فادلجوا ليلتهم ادلج القوم اذا ساروا اول الليل واذا ساروا في آخر الليل فقد ادلجوا بتشديد الدال والتعريس نزول القوم آخر الليل يقفون فيه وقفة الاستراحة ١٢ ك خ ٦ قوله فجعل يكبر قال الكرماني فان قلت تقدم في باب التيمم ان عمر هو الذي يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا منافاة اذ لا منع للجمع بينهما لاحتمال ان كلا منهما فعل ذلك انتهى وفي رواية لمسلم فكان رسول الله صلعم اولهم استيقاظا وكذا وقع فيه اختلافات اخر واجابوا بتعدد وقوع ذلك والله اعلم ١٢ ٧ قوله بامرأة سادلة قال الكرماني السادلة المرسلة يقال سدل ثوبه اذا ارخاه والمزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية وسميت بها لانه يزاد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة كذا في الخير الجاري ١٢ ٨ قوله انها مؤتمة بضم الميم فهمزة ساكنة ففوقية مكسورة فميم مفتوحة اي ذات ايتام كذا في قس قال الكرماني وفي بعضها بفتح الفوقانية ومر الحديث مع بيانه في ص ٤٩ ١٢ ٩ قوله العزلاوين هو تثنية عزلاء وهي بفتح المهملة واسكان الزاي وبالمد فم المزادة الاسفل ورويناه بكسر الواو وعطاشا حال واربعين بيان له كذا في الكرماني ١٠ قوله تنض بفوقية مفتوحة فنون مكسورة فضاد معجمة مشددة كذا في اليونينية قاله القسطلاني قال في المجمع اي تكاد تنشق وتخرج منها الماء انتهى اي لشدة امتلائها قال في الفتح تنض بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل انتهى قال الكرماني تنضر مشتق من مضاعف الانفعال اي تنقطع يقال صررته فانصر وفي بعضها تنض بالنون والمعجمة وفي بعضها بالموحدة والمعجمة ومعناها تسيل انتهى ١٢ خ ١١ قوله ينبع بضم الباء وفتحها وكسرها والماء اما انه يخرج من نفس الاصبع ينبع من ذاتها واما انه يكثر في ذاته فيفور من بين الاصابع وهو اعظم في الاعجاز من نبعه من الحجر ١٢ ك خ ١٢ قوله من عند آخرهم كلمة من ههنا بمعنى الى وهي لغة والكوفيون يجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض ١٢ ك خ

اسماء الرجال اسمعيل هو ابن عبد الله بن ابي اويس ابو عبد الله الاصبحي اخي هو عبد الحميد بن عبد الله سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم المدني شريك بن عبد الله بن نمر بفتح النون وكسر الميم ابو عبد الله المدني ثلثة نفر اي من الملائكة قال ابن حجر لم اتحقق اسماءهم وقال غيرهم جبرئيل وميكائيل واسرافيل ولم يذكر ذلك مستندا قس باب علامات النبوة ابو الوليد بن عبد الملك الطيالسي سلم بن زرير بفتح الزاي وكسر الراء العطاردي البصري ابا رجاء عمران بن ملحان بكسر الميم العطاردي المخضرم عمران بن حصين ابو نجيد الخزاعي اسلم عام خيبر وصحب وكان فاضلا وقضى بالكوفة محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسم ابراهيم البصري سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك هو الامام المدني عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري حزم هو ابن مهران القطعي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢

حل اللغات سلم بسكون اللام بعد فتح زرير بفتح الزاي والراء بين المهملتين اولاهما مكسورة بينهما تحتية ساكنة اي العطاردي البصري ادلجوا اي دليلتهم عرسوا التعريس نزول القوم آخر الليل يقفون فيه ركوب بالضم جمع راكب وبفتحها ما يركب سادلة اي مرسلة رجليها يقال سدل ثوبه اذا ارخاه مؤتمة من ايتمت المرأة اذا صار اولادها ايتاما عزلاوين تثنية عزلاء بسكون الزاي وبالمد فم القربة تنض بكسر النون بعدها الضاد المعجمة الثقيلة اي تسيل وقيل تنشق صرم بكسر المهملة وسكون الراء اي ابيات مجتمعة تنزل على الماء زوراء بفتح الزاي وسكون الواو موضع بسوق المدينة ينبع بضم الباء وفتحها وكسرها زهاء بضم الزاي والمد اي قدر ثلثمائة ١٢ ك ٥ وفي رواية

لہ قولہ بمخضب بکسر المیم وبالمعجمتین المرکن ومر فی الوضوء قالہ الکرمانی وفی الصراح المخضب المرکن یعنی لگن تغارہ انتہی ۱۲ ۵۲ قولہ ثمانون رجلاً۔ ولابی ذر عن الکشمیہنی بالنصب خبر کان المقدرۃ ولم یذکر فی ہذا الحدیث نبع الماء اختصارا للعلم بہ وہذہ اربع طرق لحدیث انس الاول طریق قتادۃ والثانی من طریق اسحاق بن عبد اللہ والثالث طریق الحسن والرابع طریق حمید وفی الاولی انہم کانوا بالزوراء بالمدینۃ الشریفۃ وکذا فی الرابعۃ والثالث فی السفر وفی الاول ان الذین توضأوا کانوا ثلثمائۃ وفی الثالثۃ کانوا سبعین وفی الرابعۃ ثمانین فظہر انہما قصتان فی موطنین للتغایر فی عدد من توضأ وتعیین المکان الواقع فیہ ذلک وہی مغایرۃ واضحۃ یتعذر الجمع فیہا ووقع عند ابی نعیم من روایۃ عبید اللہ بن عمر عن ثابت عن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خرج الی قباء فاتی من بعض بیوتہم بقدح صغیر ۱۲ قسطلانی ۵۳ قولہ فجہش الناس بفتح الجیم والہاء والشین المعجمۃ ای اسرعوا الاخذ الماء ولابی ذر بکسر الہاء وللحموی والمستملی باسقاط الفاء وفتح الہاء۔ قس قولہ یثور کذا للاکثرین بالمثلثۃ وللکشمیہنی بالفاء وہما بمعنی ۱۲ ۵۴ قولہ والحدیبیۃ بئر علی مرحلۃ من مکۃ وقیل سمیت لشجرۃ حدباء کانت ہناک قس ومر فی ص ۱۲

فجاء بقدح من ماء یسیر فاخذہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فتوضأ ثم مد اصابعہ الاربع علی القدح ثم قال قوموا توضؤا فتوضأ القوم حتی بلغوا فیما یریدون من الوضوء وکانوا سبعین او نحوہ **حدثنا** عبد اللہ بن منیر سمع یزید انا حمید عن انس قال حضرت الصلوۃ فقام من کان قریب الدار من المسجد یتوضأ وبقی قوم فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمخضب من حجارۃ فیہ ماء فوضع کفہ فصغر المخضب ان یبسط فیہ کفہ فضم اصابعہ فوضعہا فی المخضب فتوضأ القوم کلہم جمیعا قلت کم کانوا قال ثمانون رجلا **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا عبد العزیز بن مسلم ثنا حصین عن سالم بن ابی الجعد عن جابر بن عبد اللہ قال عطش الناس یوم الحدیبیۃ والنبی صلی اللہ علیہ وسلم بین یدیہ رکوۃ فتوضأ فجہش الناس نحوہ قال ما لکم قالوا لیس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب الا ما بین یدیک فوضع یدہ فی الرکوۃ فجعل الماء یثور بین اصابعہ کامثال العیون فشربنا وتوضأنا قلت کم کنتم قال لو کنا مائۃ الف لکفانا کنا خمس عشرۃ مائۃ **حدثنا** مالک بن اسمعیل ثنا اسرائیل عن ابی اسحق عن البراء قال کنا یوم الحدیبیۃ اربع عشرۃ مائۃ والحدیبیۃ بئر فنزحناہا حتی لم نترک فیہا قطرۃ فجلس النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی شفیر البئر فدعا بماء فمضمض ومج فی البئر فمکثنا غیر بعید ثم استقینا حتی روینا وروت او صدرت رکائبنا **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن اسحق بن عبد اللہ ابن ابی طلحۃ انہ سمع انس بن مالک یقول قال ابو طلحۃ لام سلیم لقد سمعت صوت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ضعیفا اعرف فیہ الجوع فہل عندک من شیء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعیر ثم اخرجت خمارا لہا فلفت الخبز ببعضہ ثم دسّتہ تحت یدی ولاثتنی ببعضہ ثم ارسلتنی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال فذہبت بہ فوجدت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد ومعہ الناس فقمت علیہم فقال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ارسلک ابو طلحۃ فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لمن معہ قوموا فانطلقوا وانطلقت بین ایدیہم حتی جئت ابا طلحۃ فاخبرتہ فقال ابو طلحۃ یا ام سلیم قد جاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالناس ولیس عندنا ما نطعمہم فقالت اللہ ورسولہ اعلم فانطلق ابو طلحۃ حتی لقی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاقبل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وابو طلحۃ معہ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ہلمی یا ام سلیم ما عندک فاتت بذلک الخبز فامر بہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ففت وعصرت ام سلیم عکۃ فادمتہ ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہ ما شاء اللہ ان یقول ثم قال ائذن لعشرۃ فاذن لہم فاکلوا حتی شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرۃ فاذن لہم فاکلوا حتی شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرۃ فاذن لہم فاکلوا حتی شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرۃ فاکل القوم کلہم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا **حدثنا** محمد بن المثنی ثنا ابو احمد الزبیری ثنا اسرائیل عن منصور عن ابراہیم عن علقمۃ عن عبد اللہ قال کنا نعد الآیات برکۃ وانتم تعدونہا تخویفا کنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلۃ من ماء فجاؤا باناء فیہ ماء قلیل فادخل یدہ فی الاناء ثم قال حی علی الطہور المبارک والبرکۃ من اللہ فلقد رایت الماء ینبع من بین اصابع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولقد کنا نسمع تسبیح الطعام وہو یؤکل **حدثنا** ابو نعیم ثنا زکریاء ثنی عامر ثنی جابر ان اباہ توفی وعلیہ دین فاتیت النبی

فتوضأ ثمانین جہش یفور اربع قال ہلم ثنی

۵۵ قولہ صدرت ای رجعت والرکاب الابل التی تحمل القوم کذا فی الکرمانی وفی القاموس الرکاب ککتاب الابل واحدتہا راحلۃ جمعہ ککتب ورکابات ورکائب انتہی ۱۲ ۵۶ قولہ ثم دستہ یقال دست الشیء اذا اخفیتہ قولہ لاثتنی۔ لاث العمامۃ علی راسہ ای عصبہا واللاث الالتفاف واللوث اللف ومنہ لاث بہ الناس اذا استداروا حولہ ای لفتنی ببعض خمارہا الذی لفت الخبز ببعضہ ۱۲ ک خ ۵۷ قولہ فی المسجد قال الشیخ المراد بالمسجد الموضع الذی اعدہ النبی صلعم للصلوۃ فیہ حین محاصرۃ الاحزاب للمدینۃ فی غزوۃ الخندق کذا فی اللمعات ۱۲ ۵۸ قولہ ارسلک۔ بحذف حرف الاستفہام او قال بہمزۃ ممدودۃ للاستفہام وقولہ قوموا ظاہرہ انہ صلی اللہ علیہ وسلم فہم ان ابا طلحۃ استدعاہ الی منزلہ والا فقد علم ان ابا طلحۃ وام سلیم ارسلا الخبز مع انس الیہ صلعم فلای شیء قال انطلقوا ویمکن ان یقال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علم بارسال الخبز ولکنہ قام وانطلق الی بیت ابی طلحۃ من غیر ان دعاہ اظہار للمعجزۃ والبرکۃ لاصحابہ وقال الشیخ یجمع بانہما ارادا بارسال الخبز مع انس ان یاخذہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فیاکلہ فلما وصل انس ورای کثرۃ الناس استحیی فظہر لہ ان یدعوہ صلعم لیقوم معہ وحدہ الی المنزل لیحصل مقصودہم من اطعامہ اقول ہذا لا یخلو عن بعد لان انسا کان صغیرا تابعا لہما فیبعد ان یدعوہ من غیر اذن منہما ثم قال ویحتمل ان یکون ذلک عن رای ابی طلحۃ ارسلہ وعہد الیہ اذا رای کثرۃ الناس دعا النبی صلی اللہ علیہ وسلم خشیۃ ان لا یکفیہم ذلک النبی ومن معہ وقد عرفوا ایثارہ صلعم وانہ لا یاکل وحدہ قال وقد وجدت اکثر الروایات یقتضی ان ابا طلحۃ استدعی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی ہذہ الواقعۃ واللہ اعلم ۱۲ لمعات ۵۹ قولہ فقالت اللہ ورسولہ اعلم کانہا عرفت انہ فعل ذلک عمدا لتظہر الکرامۃ والبرکۃ فی تکثیر ذلک الطعام ودل ذلک علی فطانۃ ام سلیم ورجحان عقلہا ۱۲ ف ۱۰ قولہ ففت۔ بلفظ المجہول من الفت بمعنی الکسر والعکۃ بضم المہملۃ وشدۃ الکاف آنیۃ السمن قولہ فادمتہ ای جعلت ما خرج من العکۃ من السمن ادامًا للمفتوت قال الخطابی ادمتہ ای اصلحتہ بالادام ملتقط من الکرمانی واللمعات ۱۲ ۱۱ قولہ ائذن لعشرۃ۔ قیل انما لم یاذن للکل مرۃ واحدۃ لان الجمع الکثیر اذا نظروا الی طعام قلیل یزداد حرصہم الی الاکل ویظنون ان ذلک الطعام لا یشبعہم والحرص علیہ ممحقۃ للبرکۃ وقیل لتضییق المنزل وقال الطیبی لیکون ارفق بہم فان القصعۃ التی فیہا الطعام لا یتحلق علیہا اکثر من عشرۃ الا بضرر یلحقہم لبعدہا عنہم ۱۲ لمعات ۱۲ قولہ سبعون او ثمانون۔ کذا وقع ہنا بالشک وفی غیر ہذا بالجزم بالثمانین وفی روایۃ بضعۃ وثمانین ولا منافاۃ لاحتمال الغاء الکسر لکن فی روایۃ عند احمد حتی اکل منہ اربعون وبقیت کما ہی وہو یفید التغایر وان یکون القصۃ متعددۃ۔ فتح ولمعات ومجی فی ص ۹۸۹ ۱۲ ۱۳ قولہ کنا۔ ای اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعد ای نحسب ونعتقد فی زمنہ صلعم الآیات القرآنیۃ التی کانت ینزل من السماء والمعجزات التی تظہر علی یدہ وہذا اوفق بسیاق الحدیث برکۃ ونورا یحصل فی قلوبنا من ذلک وانتم خطاب لمن بعدہم ای انتم ایہا الناس تحسبون ان فائدتہا کانت تخویفا وانذارا للکافرین المنکرین لہا نعم انہا کانت انذارا لہم ولکنہا کانت مورثۃ للبشارۃ والبرکۃ فی قلوب المؤمنین المحبین المعتقدین کذا فی اللمعات قال الکرمانی والحق ان بعضہا برکۃ کشبع الخلق الکثیر عن الطعام القلیل وبعضہا تخویف کالخسف فی الارض ونحوہ انتہی ۱۲

اسماء الرجال

عبد اللہ بن منیر بضم المیم وکسر النون ابو عبد الرحمن المروزی یزید ہو ابن ہارون بن زاذان الواسطی حمید ہو ابن ابی حمید الطویل انس بن مالک رض موسی بن اسمٰعیل التبوذکی عبد العزیز بن مسلم القسملی حصین بن عبد الرحمن السلمی الکوفی سالم بن ابی الجعد رافع الاشجعی جابر بن عبد اللہ الانصاری مالک بن اسمٰعیل بن زیاد النہدی الکوفی اسرائیل بن یونس السبیعی عن جدہ ابی اسحق عمرو بن عبد اللہ السبیعی عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی اسحاق بن عبد اللہ الانصاری محمد بن المثنی العنزی البصری اسرائیل بن یونس بن ابی اسحاق السبیعی مر آنفا منصور ہو ابن المعتمر الکوفی ابراہیم ہو النخعی ہو ابن یزید بن قیس بن الاسود ابو عمران التابعی علقمۃ بن قیس بن عبد اللہ النخعی ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی زکریا بن ابی زائدۃ ابو یحیی الکوفی عامر ہو ابن شراحیل الشعبی جابر بن عبد اللہ الانصاری ۱۲

حل اللغات

المخضب بکسر المیم وبالمعجمتین المرکن وہو اناء من حجارۃ رکوۃ بتثلیث الراء اناء صغیر من جلد یشرب فیہ فجہش الناس ای اسرعوا الی الماء یثور بالمثلثۃ ای یفور الحدیبیۃ بئر علی مرحلۃ من مکۃ بما یلی المدینۃ وقیل سمیت بشجرۃ حدباء فنزحناہا ای استقینا شفیر البئر شفتہا مج ای رمی بالماء الذی فی فیہ روینا بکسر الواو صدرت ای رجعت رکابنا بفتح الراء الابل التی تحملنا ففت بلفظ المجہول من الفت بمعنی الکسر العکۃ بضم المہملۃ وشدۃ الکاف اناء السمن ادمتہ ای جعلت ما خرج من العکۃ من السمن ادامًا ۱۲

صلى الله عليه وسلم فقلت إن أبي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معي لكي لا يفحش علي الغرماء فمشى حول بيدر من بيادر التمر فدعا ثم آخر ثم جلس عليه فقال انزعوه فأوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما أعطاهم حدثنا موسى بن إسمعيل ثنا معتمر عن أبيه ثنا أبو عثمان أنه حدثه عبد الرحمن بن أبي بكر أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو بسادس أو كما قال وأن أبا بكر جاء بثلثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة وأبو بكر ثلثة قال فهو أنا وأبي وأمي ولا أدري هل قال امرأتي وخادمي بين بيتنا وبين بيت أبي بكر وأن أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك من أضيافك أو ضيفك قال أو عشيتهم قالت أبوا حتى تجيء قد عرضوا عليهم فغلبوهم فذهبت فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا وقال لا أطعمه أبدا قال وايم الله ما كنا نأخذ من اللقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل فنظر أبو بكر فإذا شيء أو أكثر فقال لامرأته يا أخت بني فراس قالت لا وقرة عيني لهي الآن أكثر مما قبل بثلث مرار فأكل منها أبو بكر وقال إنما كان من الشيطان يعني يمينه ثم أكل منها لقمة ثم حملها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الأجل فتفرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل غير أنه بعث معهم قال أكلوا منها أجمعون أو كما قال حدثنا مسدد ثنا حماد عن عبد العزيز عن أنس وعن يونس عن ثابت عن أنس قال أصاب أهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا هو يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل فقال يا رسول الله هلكت الكراع وهلكت الشاء فادع الله يسقينا فمد يديه ودعا قال أنس وإن السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح أنشأت سحابا ثم اجتمع ثم أرسلت السماء عزاليها فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا فلم نزل نمطر إلى الجمعة الأخرى فقام إليه ذلك الرجل أو غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله يحبسه فتبسم ثم قال حوالينا ولا علينا فنظرت إلى السحاب تصدع حول المدينة كأنها إكليل حدثنا محمد بن المثنى أنا يحيى بن كثير أبو غسان ثنا أبو حفص واسمه عمر بن العلاء أخو أبي عمرو بن العلاء قال سمعت نافعا عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر تحول إليه فحن الجذع فأتاه فمسح يده عليه وقال عبد الحميد أنا عثمان بن عمر أنا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا ورواه أبو عاصم عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو نعيم ثنا عبد الواحد بن أيمن قال سمعت أبي عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة إلى شجرة أو نخلة فقالت امرأة من الأنصار أو رجل يا رسول الله ألا نجعل لك منبرا قال إن شئتم فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع إلى المنبر فصاحت النخلة صياح الصبي ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم فضمها إليه تئن أنين الصبي الذي يسكن قال كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها حدثنا إسمعيل حدثني أخي عن سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد أخبرني حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كان

اسماء الرجال { موسى بن اسمعيل هو التبوذكي المنقري وامي هي ام رومان زينب او دعلة

وخبر المبتدأ محذوف اى فى الدار امرأتي هي امية بنت عدي بن قيس السهمية مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي عبد العزيز هو ابن صهيب البناني البصري انس هو ابن مالك رض وعن يونس اى رواه حماد عن يونس بن عبيد البصري عن ثابت بن اسلم البناني محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري يحيى بن كثير بن درهم ابو غسان العنزي ابو حفص اسمه عمر بضم العين اخو ابي عمرو بفتح العين احد القراء السبعة - قس نافع مولى ابن عمر المدني وقال عبد الحميد جزم المزي بانه عبد بن حميد الحافظ المشهور قال وكان اسمه عبد الحميد وقيل له عبد بغير اضافة تخفيفا عثمان بن عمر بن فارس البصري معاذ بن العلاء المازني اخو ابي عمرو بن العلاء هذا التعليق وصله الدارمي ورواه ابو عاصم النبيل فيما وصله ابو داؤد عن ابن ابي رواد بفتح الراء وشدة الواو ميمون المروزي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي عبد الواحد بن ايمن المخزومي مولاهم المكي جابر بن عبد الله الانصاري اسمعيل بن ابي اويس الاصبحي اخي ابو بكر عبد الحميد سليمان بن بلال القرشي التيمي يحيى بن سعيد الانصاري ١٢

قرة العين يعبر بها عن المسرة تفرقنا العريف هو الذي يعرف الامام احوال العسكر الكراع بضم الكاف الخيل عزالي بالعين المهملة جمع عزلاء وهي فم المزادة تصدع اى انكشف الاكليل التاج والعصابة حن من الحنين وهو الشوق وشدة البكاء تئن اى تاوه ١٢

(قوله قال فهو انا وابي وامي الخ) اى فالذي في الدار هو انا وابي وامي ويحتمل ان هو ضمير الشان والخبر محذوف اى الشان انا وابي وامي في الدار كما قاله القسطلاني والله تعالى اعلم (قوله غير انه بعث معهم) اى بعث مع كل رئيس منهم نصيب اتباعه ١٢ سندي

المسجد مسقوفًا على جذوع من نخل فكان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اخطب یقوم الی جذع منها فلما صنع له المنبر فكان علیه فسمعنا لذلك الجذع صوتًا كصوت العشار حتی جآء النبی صلی اللہ علیہ وسلم فوضع یده علیها فسكنت حدثنا محمد ابن بشار ثنا ابن ابی عدی عن شعبة عن الاعمش عن ابی وائل قال قال عمر ایكم یحفظ حدیث النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الفتنة ح وحدثنی بشر بن خالد ثنا محمد عن شعبة عن سلیمن سمعت اباوائل یحدث عن حذیفة ان عمر بن الخطاب قال ایكم یحفظ قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الفتنة فقال حذیفة انا احفظ كما قال قال هات انك لجری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فتنة الرجل فی اهله وماله وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهی عن المنكر قال لیست هذه ولكن التی تموج كموج البحر قال یا امیر المؤمنین لا بأس علیك منها ان بینك وبینها بابًا مغلقًا قال یفتح الباب او یكسر قال لا بل یكسر قال ذلك احری ان لا یغلق قلنا علم عمر الباب قال نعم كما ان دون غد لیلة انی حدثته حدیثًا لیس بالاغالیط فهبنا ان نسأله وامرنا مسروقًا فسأله فقال من الباب فقال عمر حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر وحتی تقاتلوا الترك صغار الاعین حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة وتجدون من خیر الناس اشدهم كراهیة لهذا الامر حتی یقع فیه والناس معادن خیارهم فی الجاهلیة خیارهم فی الاسلام ولیأتین علی احدكم زمان لأن یرانی احب الیه من ان یكون له مثل اهله وماله حدثنا یحیی ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابی هریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا خوزًا وكرمان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعین كان وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر تابعه غیره عن عبد الرزاق حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین قال قال اسمعیل اخبرنی قیس قال اتینا ابا هریرة فقال صحبت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلث سنین لم اكن فی سنی احرص علی ان اعی الحدیث منی فیهن سمعته یقول وقال هكذا بیده بین یدی الساعة تقاتلون قومًا نعالهم الشعر وهو هذا البارز وقال سفین مرة وهم اهل البارز حدثنا سلیمن بن حرب ثنا جریر بن حازم سمعت الحسن یقول ثنا عمرو بن تغلب قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول بین یدی الساعة تقاتلون قومًا ینتعلون الشعر وتقاتلون قومًا كان وجوههم المجان المطرقة حدثنا الحكم بن نافع انا شعیب عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد اللہ ان عبد اللہ بن عمر قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول تقاتلكم الیهود فتسلطون علیهم حتی یقول الحجر یا مسلم هذا یهودی ورائی فاقتله حدثنا قتیبة ثنا سفین عن عمرو عن جابر عن ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یاتی علی الناس زمان یغزون فیقال لهم هل فیكم من صحب الرسول فیقولون نعم فیفتح علیهم ثم یغزون فیقال لهم هل فیكم من صحب من صحب الرسول فیقولون نعم فیفتح لهم حدثنا محمد بن الحكم انا النضر انا اسرآئیل انا سعد الطائی انا محل بن خلیفة عن عدی بن حاتم قال بینا انا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ اتاه رجل فشكا الیه الفاقة ثم جاءه اخر فشكا الیه قطع السبیل فقال یا عدی هل رأیت الحیرة قلت لم ارها وقد انبئت عنها قال فان طالت بك حیوة لترین الظعینة ترتحل من الحیرة حتی تطوف بالكعبة لا تخاف احدًا الا اللہ قلت فیما بینی وبین نفسی فاین

وكان — فسكت — حدثنا — ثنی — ثم — فیقال فیكم — ثنی — ترتحل

ل قوله علی جذوع من نخل ای ان الجذوع كانت له كالاعمدة قوله یقوم الی جذع منها ای حین یخطب به صرح الاسمٰعیلی بلفظ كان اذا خطب یقوم الی جذع ۱۲ فتح ۲ قوله كصوت العشار بكسر المهملة بعدها معجمة خفیفة جمع عشراء وهی الناقة التی انتهت فی حملها الی عشرة اشهر قال الشافعی ما اعطی اللہ نبیا ما اعطی محمدا قیل اعطی عیسی احیاء الموتی فقال اعطی محمدا حنین الجذع حتی سمع صوته فهذا اكبر من ذلك كذا فی التوشیح وفی العینی قال لداودی هی التی معها اولادها ومثل صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادها وفیه دلیل علی صحة رسالته انتهی ۱۲ ۳ قوله فتنة الرجل فی اهله هو ان یاتی لهم بما لا یحل من القول والفعل وما یعرض له معه من سوء او غیره مما لم یبلغ كبیرة وفی ماله بان یاخذه من غیر حق ویصرفه فی غیر مصرفه وفی ولده لفرط محبتهم وشغله بهم عن كثیر من الخیرات او التوغل فی الاكتساب لاجلهم من غیر الاكتراث من ان یكون من حلال وحرام وفی جاره بان یتمنی ان یكون حاله مثل حاله ان كان متسعا قال تعالی وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ۱۲ عینی ۴ قوله تكفرها الصلوة الخ قال تعالی ان الحسنات یذهبن السیئات یعنی الصلوة الخمس اذا اجتنبت الكبائر هذا قول اكثر المفسرین قاله العینی قال البیضاوی فی تفسیره وفی الحدیث ان الصلوة الی الصلوة كفارة ما بینهما اذا اجتنبت الكبائر انتهی قال القاضی عیاض ما فی الاحادیث هو فی تكفیر الصغائر فقط وهو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا تكفرها الا التوبة ورحمة اللہ تعالی ۱۲ ۵ قوله تموج ای الفتنة كموج البحر ای یضطرب اضطراب البحر عند هیجانه وكنی بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ینشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة ۱۲ فتح ۶ قوله بالاغالیط جمع اغلوطة وهی ما یغالط بها قال النووی معناه حدثته حدیثا صدقا محققا من احادیث رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لا من اجتهاد رأی ونحوه ۔ع ومر الحدیث مع بیانه فی ص۷۵ فی الصلوة وفی ص۱۹۳ فی الزكوة ۱۲ ۷ قوله نعالهم الشعر قیل المراد به طول شعرهم حتی یصیر اطرافها فی ارجلهم موضع النعال وقیل المراد ان نعالهم من شعر مضفور ۱۲ فتح توشیح ۸ قوله ذلف جمع الاذلف بالمعجمة وروی بالمهملة ایضا وهو صغیر الانف مستوی الارنبة والمجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة ۔ك ومر الحدیث مع بیانه فی ص۴۱۰ فی الجهاد ۱۲ ۹ قوله خوزا بضم المعجمة وبالزای هی بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها وهو المستعمل عند اهلها هو بین خراسان وبحر الهند وبین عراق العجم وسجستان وفطس جمع الافطس وفی القاموس الفطسة بالتحریك تطامن قصبة الانف وانتشارها كذا فی الخیر الجاری وفی الكرمانی فان قلت اهل هذین الاقلیمین لیسوا علی هذه الصفات قلت اما ان بعضهم كانوا بهذه الاوصاف فی ذلك الوقت او سیصیرون كذلك فیما بعد واما انهم بالنسبة الی العرب كالتوابع للترك وقیل ان بلادهم فیها موضع اسمه كرمان وقیل ذلك لانهم كانوا یتوجهون من هاتین الجهتین قال الطیبی لعل المراد بهما صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوزا واحد اصول الاخر من كرمان انتهی واللہ اعلم ۱۲ ۱۰ قوله فی سنی باضافة جمع السن الی یاء المتكلم ای لم اكن فی مدة عمری احرص علی حفظ الحدیث منی فی هذه السنین الثلاث والمفضل والمفضل علیه كلاهما هو ابوهریرة فهو مفضل باعتبار الثلاثة مفضل علیه باعتبار باقی سنی عمره ۱۲ ك ۱۱ قوله البارز بتقدیم الراء علی الزای وقیل المراد به ارض فارس وقیل اهل البارز هم الذین یسكنون فی البارز ای الصحراء ویحتمل ان یراد به الجبل لانه بارز عن وجه الارض كذا فی الكرمانی وفی الفتح وقع ضبط الاولی بفتح الراء بعدها زای وفی الثانیة بالعكس والمعروف الاول كذا فی الخیر الجاری ویقال معناه القوم الذین یقاتلون تقول العرب هذا البارز اذا اشارت الی شیء ضار ۱۲ ۱۲ قوله من صحب من صحب الرسول هم التابعون قال ابن بطال هو كقوله علیه السلام فی الحدیث الاخر خیر القرون قرنی ثم الذین یلونهم الحدیث لانه یفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعین لفضلهم وسیاتی الحدیث فی المناقب ۱۲ ۱۳ قوله الحیرة بكسر المهملة وسكون التحتیة وبالراء مدینة معروفة عند الكوفة وهی مدینة النعمان والظعینة الهودج والمرأة فی الهودج قاله الكرمانی ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن بشار العبدی البصری ابن ابی عدی هو محمد بن ابراهیم ابن ابی عدی شعبة هو ابن الحجاج العتكی الاعمش سلیمان بن مهران الكوفی ابی وائل شقیق بن سلمة بشر بن خالد العسكری الفرائضی محمد هو ابن جعفر غندر شعبة المذكور سلیمان الاعمش ابا وائل المذكور حذیفة هو ابن الیمان ابو الیمان الحكم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الاموی مولاهم ابو الزناد عبد اللہ بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الرزاق بن همام الحمیری معمر هو ابن راشد همام هو ابن منبه الصنعانی سلیمان بن حرب الواشحی جریر بن حازم بن زید الازدی البصری الحسن بن ابی الحسن البصری الانصاری مولاهم عمرو بن تغلب بفتح الفوقیة وسكون المعجمة النمری الحكم بن نافع ابو الیمان الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب قتیبة هو ابن سعید الثقفی البلخی عمرو هو ابن دینار المكی ابو محمد الاثرم جابر هو ابن عبد اللہ الانصاری ابی سعید سعد بن مالك بن سنان الخدری محمد بن الحكم ابو عبد اللہ المروزی الاحول النضر بن شمیل المازنی اسرائیل بن یونس بن ابی اسحاق السبیعی سعد ابو مجاهد الطائی محل بن خلیفة الطائی عدی بن حاتم الطائی ۱۲

حل اللغات

علی جذوع ای كانت له كالاعمدة العشار بكسر العین المهملة وبالشین المعجمة جمع عشراء وهی الناقة التی انتهت فی حملها الی عشرة اشهر جریٔ ای جسور ذلف جمع اذلف بالمعجمة وروی بالمهملة ایضا وهو صغیر الانف مستوی الارنبة مجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة خوز بضم المعجمة وبالزای بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها هو بین خراسان وبحر الهند فطس جمع الافطس تطامن قصبة الانف وانتشارها البارز بتقدیم الراء علی الزای قیل المراد به ارض فارس حیرة بكسر المهملة

(قوله فیقال فیكم من صحب الرسول صلی اللہ تعالی علیه وسلم) استدل به بعضهم علی انقطاع الصحابة فی الاعصار المتاخرة وفیه بحث لجواز وجودهم مع اعتزالهم وعدم خروجهم مع البعوث واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی

له قوله دعار طی. بالمهملتین جمع الداعر وهو الخبیث الفاسق وفی البرماوی بالدال والعین المهملتین جمع داعر وهم قطاع الطریق ۱۲ خیر جاری ۵۲ قوله قد سعروا البلاد ای اوقدوها بالسعیر ای بنار الشر والفتنة وکسری بفتح الکاف وکسرها ابن هرمز بضم الهاء وهم ملک الفرس کذا فی الکرمانی ومر الحدیث فی صـ ۱۹ ۱۲ ۵۳ قوله فصلی علی اهل احد. قال النووی معناه انه دعا لهم ورده العینی کما مر بیانه فی صـ ۱۷۹ فی کتاب الجنائز فی باب الصلوة علی الشهید ۱۲ ۵۴ قوله فرطکم. بفتح الفاء والراء وهو الذی یتقدم الواردة لیصلح لهم الحیاض والدلاء ونحوهما ومعنی فرطکم سابقکم الیه کالمهیئ له قوله وانا شهید علیکم ای اشهد لکم قوله لانظر الی حوضی. هو علی ظاهره وکانه کشف له عنه فی تلک الحالة قوله ما اخاف بعدی ان تشرکوا معناه مجموعکم لان ذلک قد وقع من البعض والعیاذ بالله قوله ان تنافسوا من المنافسة وهی الرغبة فی الشیء والانفراد به قال الخطابی فی الحدیث انه صلی الله علیه وسلم قد صلی علی اهل احد بعد مدة فدل ان الشهید یصلی علیه کما یصلی علی من مات حتف والیه ذهب ابو حنیفة وترک الصلوة علیهم یوم احد لاشتغاله عنهم وقلة فراغه لذلک وکان یوما صعبا علی المسلمین فعذروا بترک الصلوة علیهم کذا فی العینی ۱۲ ۵۵ قوله اطم. بضمتین القصر وکل حصن مبنی بحجارة وکل بیت مربع مسطح جمعه آطام واطوام کذا فی القاموس قال الکرمانی الاطم یخفف ویثقل والجمع اطام وهی حصون لاهل المدینة والتشبیه بمواقع القطر فی الکثرة والعموم ای انها کثیرة وتعم الناس لا تختص بها طائفة وهذا اشارة الی الحروب الحادثة فیها کوقعة الحرة وغیرها انتهی ومر الحدیث مع بعض بیانه فی صـ ۲۵۲ فی الحج ۱۲ ۵۶ قوله فزعا. یروی بکسر الزای ای خائفا قال النووی یجوز فتحها ایضا ای خوفا وقوله ویل للعرب من شر قد اقترب ای قرب خروج جیش یقاتل العرب وقیل اراد به الفتن الواقعة فی العرب اولها قتل عثمان رض واستمرت الی الآن وقیل کثر الفتوح والاموال والتنافس فیها ثم التنافس فی الامارة کذا قال الشیخ ابن حجر وقوله من ردم یاجوج وماجوج بفتح الراء اردم الباب الثلمة یردمه سده کله او بعضه وخص العرب لان معظم شرهم راجع الیهم او انه صلی الله علیه وسلم اعلم ان الثقبة علامة ظهور الفتن وقیل ان المراد من یاجوج فی هذا الحدیث هو الترک وقد اهلکوا المعتصم بالله وقد جری منهم ببغداد وسائر بلاد الاسلام ما جری قیل المراد انه لم یکن فی ذلک الردم ثقبة الی الیوم وقد انفتحت فیه اذ انفتاحها من علامات قرب الساعة فاذا اتسعت خرجوا وذلک بعد خروج الدجال قوله حلق باصبعه الخ تمثیل لبیان مقدار الثقبة الردم قوله انهلک بلفظ المضارع المتکلم مع الغیر من الهلاک معلوما ومجهولا والاول اقوی واشهر قوله الخبث بضم الخاء وسکون الباء ای الفسق والفجور وفی بعض النسخ بفتحتین کذا فسره الجمهور وقیل الزنا وقیل اولاده والظاهر انه المعاصی مطلقا اذا کثر فقد یحصل الهلاک لکنه طهارة المطیعین عن الذنوب فان قلت لم لا یعکس فان للابرار لا یشقی جلیسهم قلت ذلک فی القلیل واذا غلب الخبث لغلبتهم کذا فی مجمع البحار عن الکرمانی هذا کله من اللمعات ۱۲ ۵۷ قوله ماذا انزل الخ ای رای فی المنام انه سیقع بعده فتن ویفتح له خزائن فارس والروم وغیرهما فعبر عنه بالانزال ۱۲ مجمع ۵۸ قوله رعامها بضم الراء وخفة المهملة المخاط یقال شاة رعوم بها داء یسیل من انفها الرعام وفی بعضها رعاتها جمع الراعی نحو القاضی والقضاة وسعف جمع السعفة وهی راس الجبل ولفظ او سعف الجبال لشک فیه اما فی حرکة العین وسکونها واما فی الشین المعجمة والمهملة معناه بالمهملة جرید النخل وفی القاموس السعف محرکة جرید النخل وفیه ایضا الشعفة محرکة راس الجبل جمعه شعف وشعوف ملتقط من الکرمانی والخیر الجاری ۱۲ ۵۹ قوله من تشرف بلفظ الماضی من التفعل والمضارع من الافعال وهو الانتصاب للشیء والتطلع الیه والتعرض له قوله یستشرفه ای یغلبه ویصرعه وقیل من الاستشراف علی الهلاک ای یستهلکه قوله ملجأ. ای موضعا یلتجی الیه قوله فلیعذ به ای فلیعتزل فیه وفیه الحث علی تجنب الفتن والهرب منها فان شرها یکون بحسب التعلق بها قاله الکرمانی ۱۲ ۶۰ قوله وعن ابن شهاب وهو باسناد حدیث ابی هریرة الی الزهری ووهم من قال انه معلق ۱۲ فتح. اسماء الرجال عبد الله بن محمد المسندی ابو عاصم الضحاک بن مخلد سعدان بن بشر الجهنی الکوفی ابو مجاهد سعد الطائی محل بن خلیفة الطائی عدی هو ابن حاتم الطائی سعید ابن شرحبیل الکندی لیث هو ابن سعد الامام یزید هو ابن ابی حبیب ابو رجاء المصری ابی الخیر مرثد بن عبد الله الیزنی عقبة بن عامر الجهنی ابو نعیم الفضل بن دکین الکوفی ابن عیینة هو سفین الهلالی الزهری هو ابن شهاب عروة بن الزبیر اسامة هو ابن زید ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الزهری ابن شهاب ابو نعیم المذکور آنفا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن ابی صعصعة عن ابیه عبد الله بن ابی صعصعة المازنی الانصاری عبد العزیز بن عبد الله بن یحیی بن عمرو بن اویس بن سعد الاویسی ابو القاسم المدنی ابراهیم هو ابن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن کیسان بفتح الکاف المدنی مؤدب لعمر بن عبد العزیز ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبید الله بن عبد الله بن شهاب الزهری کنیته ابوبکر ابن المسیب هو سعید المخزومی القرشی ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهری ابو بکر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغیرة المخزومی الضریر ۱۲

دُعّارُ طَیٍّ الذین قد سَعَّرُوا البلادَ ولئن طالت بِكَ حیوۃٌ لَتُفْتَحَنَّ کنوزُ کِسْرٰی قلتُ کِسْرٰی بن ھرمز قال کِسْرٰی
ابن ھُرمُز ولئن طالت بِکَ حیوۃٌ لَتَرَیَنَّ الرجلَ یُخرِجُ مِلأَ کَفِّهٖ مِن ذھبٍ او فضةٍ یطلب مَن یقبله منه فلا یجدُ
احدًا یقبله منه ولیلقینَّ اللهَ احدُکم یومَ یلقاه ولیس بینه وبینه تُرجمانٌ یُترجِمُ لهٗ فلیقولنّ له الم ابعث الیک
رسولًا فیُبَلِّغَكَ فیقول بلٰی فیقول الم اُعطِکَ مالًا وولدًا واُفضِلْ علیک فیقول بلٰی فینظرُ عن یمینه فلا یرٰی
الا جھنّمَ وینظر عن یساره فلا یری الا جھنّم قال عدیٌّ سمعتُ النبی صلی الله علیه وسلم یقول اتقوا النار
ولو بشقِّ تمرۃٍ فمن لم یجد شقَّ تمرۃٍ فبکلمةٍ طیبةٍ قال عدی فرأیتُ الظعینةَ ترتحل من الحیرۃ حتی تطوف
بالکعبةِ لا تخاف الا اللهَ تعالٰی وکنت فیمن افتتح کنوزَ کسری بن ھُرمُز ولئن طالت بکم حیوۃٌ لترونَّ ما
قال النبی ابو القاسم صلی الله علیه وسلم یُخرِجُ مِلأَ کَفِّهٖ حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عاصم انا
سعدان بن بِشرٍ ثنا ابو مجاھد ثنا مُحِلُّ بن خلیفةَ سمعتُ عدیًّا کنتُ عند النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا
سعید بن شُرحبیل ثنا لیث عن یزید عن ابی الخیر عن عُقبةَ بن عامرٍ عن النبی صلی الله علیه وسلم انه خرج
یومًا فصلّٰی علی اھل اُحُدٍ صلاتَه علی المیت ثم انصرف الی المنبر فقال انی فَرَطُکم وانا شھیدٌ علیکم وانی والله
لانظُرُ الی حوضی الاٰن وانی قد اُعطیتُ مفاتیحَ خزائنِ الارضِ وانی والله ما اخاف من بعدی ان تُشرکوا
ولکن اخافُ ان تنافسوا فیھا حدثنا ابو نعیم ثنا ابن عُیینة عن الزھری عن عروۃ عن اسامة قال اشرف
النبی صلی الله علیه وسلم علی اُطُمٍ من الآطام فقال ھل ترون ما اَرٰی انی اَرَی الفتنَ یقعُ خلالَ بیوتکم مواقعَ
القطر حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عروۃ بن الزبیر ان زینب بنت ابی سلمة
حدّثته ان اُمَّ حبیبة بنت ابی سفیان حدّثتھا عن زینب بنت جحش ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل
علیھا فزعًا یقول لا الٰه الا الله ویلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب فُتِحَ الیومَ من ردمِ یاجوج وماجوج مثل
ھٰذه وحلّق باصبعه وبالتی تلیھا فقالت زینب فقلتُ یا رسول الله انھلکُ وفینا الصالحون قال نعم اذا
کثُرَ الخُبثُ وعن الزھری حدثتنی ھند بنت الحارث ان ام سلمة قالت استیقظ النبی صلی الله علیه وسلم فقال
سبحانَ الله ماذا اُنزل من الخزائن وماذا اُنزل من الفتن حدثنا ابو نعیم ثنا عبد العزیز بن ابی سلمة
ابن الماجشون عن عبد الرحمن بن ابی صعصعة عن ابیه عن ابی سعید الخدری قال قال لی انی اراک
تُحِبُّ الغنمَ وتتخذھا فاصلحھا واصلح رُعامھا فانی سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول یاتی علی الناس
زمانٌ یکون الغنمُ فیه خیرَ مال المسلم یتبع بھا شعفَ الجبال او سعفَ الجبال فی مواقع القطر یفرّ
بدینه من الفتن حدثنا عبد العزیز الاویسی ثنا ابراھیم عن صالح بن کیسان عن ابن شھاب عن
ابن المسیب وابی سلمة بن عبد الرحمن ان اباھریرۃ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ستکونُ
فتنٌ القاعد فیھا خیرٌ من القائم والقائم فیھا خیرٌ من الماشی والماشی فیھا خیرٌ من الساعی من
تُشرِف لھا یستشرفه ومن وجد ملجأً او معاذًا فلیعذ به وعن ابن شھاب ثنی ابوبکر بن عبد الرحمن

حل اللغات دعار طی بضم الدال المهملة وتشدید العین المهملة جمع داعر هو الخبیث الفاسق والمراد بها قطاع الطریق سعروا ای اوقدوا نار الفتنة وهو مستعار من سعرت النار اذا اوقدت هرمز بضم الهاء اسم لملک فارس شق ای نصف ظعینة بالظاء المعجمة المرأة فی الهودج صلی ای دعا فرط بفتح الفاء والراء ای سابق الاطم یخفف ویثقل والجمع آطام وهو حصون لاهل المدینة خلال نواحی فزعا ای خائفا ویل کلمة تقال لمن وقع فی هلکة ردم هو سد الذی بناه ذو القرنین تهلک معلوما ومجهولا والاول اولی واشهر الخبث بضم الخاء وسکون الباء الفسق والفجور سعف الجبال بالسین المهملة جرائد النخل وبالشین المعجمة رؤس الجبال تشرف من الاشراف وهو التطلع الی الشیء

ابن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابي هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وتر اهله وماله حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ستكون اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابو اسامة ثنا شعبة عن ابي التياح عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلك الناس هذا الحي من قريش قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم وقال محمود ثنا ابو داؤد انا شعبة عن ابي التياح سمعت ابا زرعة ثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد الاموي عن جده قال كنت مع مروان وابي هريرة فسمعت ابا هريرة يقول سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول هلاك امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان غلمة قال ابو هريرة ان شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان حدثنا يحيى بن موسى ثنا الوليد ثني ابن جابر ثني بسر بن عبيد الله الحضرمي ثني ابو ادريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا فقال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل ثني قيس عن حذيفة قال تعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة حدثنا عبد الله بن محمد انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلثين كلهم يزعم انه رسول الله حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا سعيد الخدري قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه اضرب عنقه فقال له دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرءون القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى قذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم ايتهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد اني سمعت هذا

الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان على بن ابى طالب قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتى به حتى نظرت اليه على نعت النبى صلى الله عليه وسلم الذى نعته حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال على اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخر من السماء احب الى من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ياتى فى اخر الزمان قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو الله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له فى الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنين وما يصده ذلك عن دينه ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون حدثنا على بن عبد الله ثنا ازهر بن سعد انا ابن عون انبأنى موسى بن انس عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه فاتاه فوجده جالسا فى بيته منكسا رأسه فقال ما شانك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبى صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا فقال موسى بن انس فرجع المرة الاخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابى اسحق سمعت البراء بن عازب قال قرأ رجل الكهف وفى الدار دابة فجعلت تنفر فسلم فاذا ضبابة او سحابة غشيته فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان فانها السكينة نزلت للقران او تنزلت للقران حدثنا محمد بن يوسف ثنا احمد بن يزيد بن ابراهيم ابو الحسن الحرانى ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى ابى فى منزله فاشترى منه رحلا فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معى قال فحملته معه وخرج ابى ينتقد ثمنه فقال له ابى يا ابا بكر حدثنى كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليها الشمس فنزلنا عنده وسويت للنبى صلى الله عليه وسلم مكانا بيدى ينام عليه وبسطت عليه فروة وقلت نم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها مثل الذى اردنا فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة او مكة قلت افى غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فقلت انفض الضرع من التراب والشعر والقذى قال فرأيت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض فحلب فى قعب كثبة من لبن ومعى اداوة حملتها للنبى صلى الله عليه وسلم يرتوى منها يشرب ويتوضأ فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فكرهت ان اوقظه فوافقته حين استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال

لـه قوله على نعت النبى صلعم الذى نعته يريد ما تقدم من كونه اسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة الى آخره ۱۲ ف ـ ۲ قوله فان الحرب خدعة بضم المعجمة وسكون المهملة ويجوز ضم فسكون وضم ففتح كهمزة وفتحهما جمع خادع وكسر فسكون فهى خمسة وتكون بالتورية وبخلف الوعد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم الماذون فيه رفقا بالعباد وليس للعقل فى تحريمه ولا تحليله اثر انما هو الى الشارع قاله القسطلانى وفى الخير الجارى والظاهر اباحة حقيقة الكذب فى الحرب لكن المراد التعريض انتهى ۱۲ ـ ۳ قوله حدثاء الاسنان اى صغارها وسفهاء الاحلام اى ضعفاء العقول قوله يقولون من خير قول البرية اى من القرآن كما فى حديث ابى سعيد الذى قبله يقرءون القرآن كذا فى الفتح قال الكرمانى وهو كما قال الخوارج لا حكم الا لله تعالى فى قضية التحكيم وكانت كلمة حق لكن ارادوا بها باطلا انتهى ۱۲ ـ ۴ قوله لا يجاوز الى حلوقهم كذا فى المجمع ۱۲ ـ ۵ قوله فيجاء للاكثر بالجيم وقال عياض وقع فى رواية الاصيلى بالحاء المهملة وهو تصحيف وانفتح الباب لوا سع ولا معنى له ههنا كذا فى الفتح والمنشار بالنون آلة قطع الخشب ويقال بها المئشار بالهمزة من اشرت الخشبة اذا قطعتها ۱۲ ک ـ ۶ قوله والله ليتمن بضم التحتية وكسر الفوقية من الاتمام والكمال واللام للتاكيد هذا الامر بالرفع فى اليونينية وفى الناصرية والله ليتمن بفتح التحتية هذا الامر بالرفع وفى الفرع بضم التحتية ونصب الامر على المفعولية وحذف الفاعل ليكملن امر الاسلام ـ قس وفى الخير الجارى ليتمن باللام والتحتية المفتوحتين والفوقية المكسورة على صيغة المعلوم والامر مرفوع به على الفاعلية وفى بعضها بضم التحتية ونصب الامر اى امر الاسلام ۱۲ ـ ۷ قوله من صنعاء يحتمل ان يريد صنعاء اليمن وبينها وبين حضرموت من اليمن ايضا مسافة بعيدة نحو خمسة ايام ويحتمل ان يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما ابعد بكثير والاول اقرب ۱۲ ف ـ ۸ قوله انا اعلم كذا للاكثر وفى رواية حكاها الكرمانى الا اعلم وهى للتنبيه قوله اعلم لك اى لاجلك وقوله علمه اى خبره ۱۲ ف ـ ۹ قوله كان يرفع صوته كذا ذكر بلفظ الغيبة وهو التفات وكان السياق يقتضى ان يقول كنت ارفع صوتى ۱۲ ف ـ ۱۰ قوله فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا اى مثل ما قال ثابت انه لما نزلت لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى جلس فى بيته وقال انا من اهل النار وفى رواية مسلم فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد علمتم انى من ارفعكم صوتا ـ فتح قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة هذا امر لا يطلع عليه الا النبى عليه السلام واخبر النبى صلعم انه يعيش حميدا ويموت شهيدا انتهى وكان كذلك لانه قتل يوم اليمامة شهيدا فى خلافة ابى بكر ۱۲ ـ ۱۱ قوله فسلم اى دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضى بحكمه او قال سلام عليك والضبابة سحابة تغشى الارض كالدخان والسكينة اختلفوا فى معناها والمختار منها انها شئ من مخلوقات الله فيه طمانينة ورحمة ومعه الملائكة يستمعون القرآن قوله اقرأ يا فلان معناه كان ينبغى ان تستمر على القرآن وتغتنم ما حصل من نزول الرحمة وتستكثر من القراءة ۱۲ ک ـ ۱۲ قوله فاشترى منه رحلا الرحل اصغر من القتب واشتراه بثلثة عشر درهما قوله ينتقد ثمنه اى يستوفيه وسرى واسرى لغتان بمعنى السير فى الليل قوله من الغد اى بعض الغد قوله قائم الظهيرة اى نصف النهار وهو استواء حالة الشمس وسمى قائما لان الظل لا يظهر فكانه قائم واقف قوله فرفعت لنا صخرة اى ظهرت لابصارنا والفروة الجلد الذى يلبس وقيل المراد بها قطعة حشيش مجتمعة قوله انفض اى احرسك وادفع عنك والنفضة قوم يبعثون فى الارض ينظرون هل بها عدو او خوف ۱۲ کرمانى ـ ۱۳ قوله من اهل المدينة او مكة ـ شك من الراوى والمراد بالمدينة مكة ولم يرد المدينة النبوية لانها لم تكن حينئذ تسمى المدينة وانما كان يقال لها يثرب وايضا فلم تجر العادة للرعاة ان يبعدوا فى المراعى هذه المسافة البعيدة كذا فى الفتح قال الكرمانى ان الراعى قال يثرب وابو بكر رض عبر بالمدينة اذ فى حين الحكاية كان اسمها المدينة انتهى ۱۲ ـ ۱۴ قوله افى غنمك لبن بفتح اللام وكذا بضمها وسكون الموحدة جمع لابن اى شياه ذوات لبن ۱۲ ک ـ ۱۵ قوله افتحلب قال نعم الظاهر ان مراده بهذا الاستفهام امعك اذن فى الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة وبهذا التقرير يندفع الاشكال قاله ابن حجر فى الفتح وسياتى فيه وجوه اخر ايضا ۱۲ ـ ۱۶ قوله فى قعب بفتح القاف وسكون المهملة اى قدح من خشب ۱۲ خير جارى ـ ۱۷ قوله كثبة بضم الكاف واسكان المثلثة قدر حلبة وقيل ملأ القدح قوله يرتوى اى يستقى قوله حين استيقظ اى وافق اتيانى وقت استيقاظه وفى بعضها حتى اتيت ب حتى استيقظ قوله برد بفتح الراء وقال الجوهرى بضمها فان قلت كيف شرب اللبن من الغلام ولم يكن هو مالكه قلت انه على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم ضيف ان يسقوه او كان ذلك لصديق لهم او انه مال حربى لا امان لهم او لعلهم كانوا مضطرين كذا قاله الكرمانى والله تعالى اعلم بالصواب وسياتى الحديث فى مناقب ابى بكر الصديق رض ان شاء الله تعالى ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن كثير بالمثلثة العبدى سفيان هو الثورى الاعمش سليمان بن مهران خيثمة ابن عبد الرحمن الكوفى سويد بن غفلة ابو امية الجعفى المخضرم محمد بن المثنى العنزى الزمن يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد البجلى قيس هو ابن ابى حازم البجلى خباب بن الارت على بن عبد الله المدينى ازهر بن سعد الباهلى السمان ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزنى البصرى موسى بن انس بن مالك قاضى البصرة محمد بن بشار هو بندار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر المدنى البصرى شعبة هو ابن الحجاج بن ورد العتكى ابى اسحاق عمرو بن عبد الله

(قوله قرأ رجل الكهف) لعله قرأ فى الصلوة والمراد بقوله فسلم اى فخرج عنها بالسلام وقال الكرمانى اى دعا بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضى بحكمه او قال سلم عليك قلت والاقرب بالنظر الى قوله فاذا ضبابة هو الوجه الاول الذى ذكرت والله تعالى اعلم. وقوله فقال اقرأ فلان يحتمل ان المراد ان هذا من آثار القبول فاذا ظهر آثار القبول فى قراءتك فاشتغل بها واكثر منها ويحتمل ان المراد انك لا تجعل فيما بعد مثل هذا مانعا عن القراءة بل كن مستمرا عليها ان ظهر لك مثل هذا وقال النووى كان ينبغى لك ان تستمر على القراءة قلت فهذا تنبيه على قطع القراءة السابقة وما ذكرناه اقرب (قوله حتى قام قائم الظهيرة) اى وقف الظل الذى يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يرى ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له حركة سريعة حتى يظهر برأى العين انه واقف وهو سائر حقيقة. والله تعالى اعلم ام سندى (قوله

فشرب حتى رضيت ثم قال الم يأن للرحيل قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك فقلت أتينا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه الى بطنها أرى في جلد من الارض شك زهير فقال انى أراكما قد دعوتما على فادعوا الله لى والله لكما ان أرد عنكما الطلب فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال قد كفيتكم ما هنا فلا يلقى احدا الا رده قال ووفى لنا

حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى يعوده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله فقال له لا بأس طهور ان شاء الله فقال قلت طهور كلا بل هى حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال كان رجل نصرانى فاسلم وقرأ البقرة وال عمران فكان يكتب للنبى صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا فكان يقول ما يدرى محمد الا ما كتبت له فاماته الله فدفنوه فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فالقوه فحفروا له فاعمقوا له فى الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فالقوه فحفروا له فاعمقوا له فى الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فعلموا انه ليس من الناس فالقوه

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرنى سعيد بن المسيب عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله

حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة يرفعه قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده وذكر وقال لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن عبد الله بن ابى حسين ثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لى محمد الامر من بعده تبعته وقدمها فى بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سألتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله وانى لأراك الذى أريت فيك ما رأيت فاخبرنى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت فى يدى سوارين من ذهب فاهمنى شأنهما فاوحى الى فى المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان بعدى فكان احدهما العنسى والاخر مسيلمة صاحب اليمامة

حدثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة عن جده ابى بردة عن ابى موسى أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى الى انها اليمامة او هجر فاذا هى المدينة يثرب ورأيت فى رؤياى انى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء الله به

---

۱ قوله الم يأن للرحيل - اى الم يأت وقت الارتحال ۱۲ ک **۲ قوله** واتبعنا سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك فى رواية اسرائيل فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا غير سراقة بن مالك بن جعشم ۱۲ ک خ **۳ قوله فارتطمت** بالطاء المهملة اى غاصت قوائمها قوله ارى بضم الهمزة فى جلد من الارض شك زهير اى الراوى بل قال هذه ام لا والجلد بفتحتين الارض الصلبة وفى رواية مسلم ان الشك من زهير فى قول سراقة ۱۲ ف **۴ قوله والله** - بالرفع مبتدأ وخبره لكما اى ناصر لكما وفى بعضها بالنصب على اسقاط حرف القسم اى اقسم بالله لكما وفى بعضها بالجر قوله ان ارد - اى لان ارد فاللام مقدرة اما فى تقدير الرفع فبالكسر اى ادعوا الله لى لان ارد فهو علة للدعاء واما فى حالة النصب والجر فبالفتح وقيل تقديره فادعوا الى على ان ارد طلبكما والطلب جمع الطالب كذا فى الكرمانى ۱۲ **۵ قوله كلا** - اى ليس الامر كذلك اولا تقل هذا فان قوله كلا محتمل للكفر وعدمه ويؤيده كونه اعرابيا جلفا فلم يقصد حقيقة الرد والتكذيب ولا بلغ حد اليأس والقنوط قوله حمى تفور اى تغلى فى بدنى كغلى القدور كذا فى المرقاة قوله او تثور قال القسطلانى هو شك من الراوى بل قال بالفاء او بالمثلثة ومعناهما واحد انتهى ۱۲ **۶ قوله تزيره القبور** - من ازاره اذا حمله على الزيارة فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بكتاب المعجزات قلت حيث انه بات على وفق ما اخبر رسول الله صلعم به بقوله فنعم ۱۲ ک خ **۷ قوله لفظته الارض** - بكسر الفاء طرحته ورمته وحكى فتح الفاء كذا فى الفتح قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ما ظهر معجزة النبى صلى الله عليه وسلم فى لفظ الارض اياه مرارا لانه لما ارتد عاقبه الله بذلك ليقوم الحجة على من يراه ويدل على صدق الشارع ۱۲ **۸ قوله اذا هلك كسرى** - بكسر الكاف ويجوز الفتح وهو لقب لكل من ولى مملكة الفرس وقيصر لكل من ولى مملكة الروم وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لان آخرهم قتل فى زمن عثمان واستشكل ايضا مع بقاء مملكة الروم واجيب عن ذلك بان المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعى قال وسبب الحديث ان قريشا كانوا يأتون بالشام والعراق كثيرا للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم فى الاسلام فقال النبى صلعم لهم ذلك تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين وكذا وقع بحمد الله فاما كسرى فانقطع ملكه وزال بالكلية من جميع الارض وتمزق كل ممزق بدعوته صلعم واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصى بلده وفتح بلادهما وانفق كنوزهما فى الغزوات - ملتقط من الفتح والمجمع ۱۲ **۹ قوله مسيلمة** مصغر المسلمة ابن حبيب ضد العدو الحنفى اليمانى عدو الله وعدو رسوله وكان صاحب نيرنجات وهو اول من ادخل البيضة فى القارورة وبذلك اغتر قومه قتله وحشى قاتل حمزة فى خلافة الصديق وكان الوحشى يقول قتلت فى الكفر خير المسلمين وقتلت فى الاسلام شر الكفار ۱۲ ک خ **۱۰ قوله لن تعدو امر الله فيك** - اى حكمه بانه كذاب جهنمى مقتول والجزم بلن لغة كذا فى المجمع قال الكرمانى اى ما سبق من قضاء الله وقدره فى شقاوتك وفى بعضها لن تعد بحذف الواو والجزم بلن لغة حكاها الكسائى ۱۲ **۱۱ قوله لاراك** - اى لاظنك الشخص الذى رأيت فى المنام فى حقه ما رأيت قوله فنفختهما فطارا كناية عن سرعة هلاكهما بالسهولة بلا تعب وفيه ايماء الى انهما يهلكان ۱۲ خير جارى **۱۲ قوله يخرجان بعدى** - اى يظهران شوكتهما ودعواهما النبوة والا فقد كانا فى زمنه او المراد بعد دعوى النبوة او بعد ثبوت ثبوت نبوتى ۱۲ ک خ **۱۳ قوله العنسى** - بفتح المهملة وسكون النون وبالمهملة اسمه الاسود الصنعانى وقيل اسمه عبهلة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن كعب يقال له ذو الخمار لانه زعم ان الذى يأتيه ذو الخمار قتله فيروز الديلمى الصحابى بصنعاء فى مرضه الذى توفى فيه على الاصح وبشر رسول الله صلى الله عليه الصحابة بذلك ثم بعده حمل رأسه اليه وقيل كان ذلك زمان الصديق رض ۱۲ ک **۱۴ قوله اليمامة** - بتخفيف الميمين مدينة باليمن مناسبة هذا التاويل لهذا الرؤيا ان اهل صنعاء واهل اليمامة كانوا اسلموا وكانوا كالساعدين للاسلام فلما ظهر فيهما الكذابان وبهرجا على اهلهما بزخرف اقوالهما ودعواهما الباطلة انخدع اكثرهم كذلك فكان اليدان بمنزلة البلدين والسواران بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفاه والزخرف من اسماء الذهب وهذا الحديث اخرجه ايضا فى المغازى ۱۲ قس **۱۵ قوله وهلى** - بفتح الهاء اى وهمى واعتقادى وهجر مدينة معروفة وهى قاعدة البحرين فان قلت قد ورد النهى عن تسميتها بيثرب قلت هذا قبل النهى والنهى للتنزيه او خوطب بها من لا يعرفها ولهذا جمع بين الاسمين ۱۲ ک **۱۶ قوله بقرا** - قال النووى قد جاء فى بعض الروايات رأيت بقرا تنحر وبهذه الزيادة يتم تاويل الرؤيا ونحر البقر قتل الصحابة رض باحد ۱۲ ک **۱۷ قوله والله** - بالرفع خير اى صنيع الله بالمؤمنين المقتولين خير لهم من بقائهم فى الدنيا اى ثواب الله خير هكذا فى الكرمانى وفى نسخة والله بالجر على القسم وخير خبر مبتدأ محذوف اى والله ما جرى على البقر من الذبح والقتل خير ۱۲ خير جارى

اسماء الرجال معلى بن اسد العمى البصرى عبد العزيز بن المختار الدباغ الانصارى خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعدى البصرى عبد الوارث بن سعيد البصرى رجل نصرانى لم يسم وفى مسلم انه من بنى النجار يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب الزهرى سعيد بن المسيب بن حزن المخزومى قبيصة بن عقبة السوائى الكوفى عبد الملك بن عمير القرشى نسبة الى فرس له سابق جابر بن سمرة السوائى الصحابى ابن الصحابى ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى عبد الله بن ابى حسين عبد الرحمن النوفلى نافع بن جبير بن مطعم النوفلى محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى الكوفى حماد بن اسامة ابو اسامة القرشى مولاهم الكوفى ابى بردة الحارث او عامر بن موسى الاشعرى ابى موسى عبد الله بن قيس

حل اللغات سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء اتينا بلفظ المجهول ارتطمت اى غاصت قوائمها فى الارض ارى بضم الهمزة اظن جلد بفتح الجيم واللام وهو الصلب من الارض تفور او تثور معناهما واحد اى يظهر حرها تزيره من ازاره اذا حمله

ل قوله بعد يوم بدر۔ قال القاضي ضبطناه والله خير برفع الهاء والراء على المبتدأ والخبر وبعد يوم بدر بضم دال بعد وبنصب يوم قال وروي بنصب الدال ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وتفرق العدو عنهم هيبة لهم قال وقالوا معنى والله خير ثواب الله خير اي صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا قال والاولى قول من قال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها في الرؤيا عند رؤياه البقر بدليل تاويله لها بقوله صلى الله عليه وسلم فاذا الخير ما جاء الله به ١٢ كرماني ٢ قوله سيدة نساء اهل الجنة۔ فان قلت هي افضل من خديجة وعائشة قلت المسئلة مختلف فيها ولكن اللازم من الحديث ذلك الا ان يقال ان الرواية بالشك والمتبادر الى الذهن من لفظ المؤمنين غير النبي عرفا وايضا دخول المتكلم في عموم كلامه مختلف فيه عند الاصوليين قاله الكرماني ١٢ ٣ قوله في شكواه ۔ ا ے

— اي في قوله نساء المؤمنين يعني لم يدخل فيه نساء النبي صلعم ١٢

مِنَ الخيرِ وثوابُ الصدقِ الذي اتانا الله بعدُ يومِ بدرٍ حدثنا ابو نعيمٍ ثنا زكريا عن فراسٍ عن عامرٍ الشعبي عن مسروقٍ عن عائشة قالت اقبلت فاطمةُ تمشي كانَّ مِشيتَها مَشيُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مرحبًا بابنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم اسرَّ اليها حديثا فبكت فقلتُ لها لِمَ تبكين ثم اسرَّ اليها حديثًا فضحكت فقلتُ ما رايتُ كاليوم فرحًا اقربَ من حزنٍ فسالتُها عما قال فقالت ما كنتُ لأُفشي سِرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قُبض النبي صلى الله عليه وسلم فسالتُها عما قال فقالت اسرَّ اليَّ انَّ جبرئيل كان يُعارضني القرانَ كلَّ سنةٍ مرةً وانه عارضني العامَ مرتين ولا اُراه الا حضر اجلي وانكِ اولُ اهل بيتي لحاقًا بي فبكيتُ فقال اما ترضين ان تكوني سيدةَ نساءِ اهل الجنة او نساءِ المؤمنين فضحكتُ لذلك حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعدٍ عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمةَ ابنتَه في شكواه الذي قُبض فيه فسارَّها بشيءٍ فبكت ثم دعاها فسارَّها فضحكت قالت فسالتُها عن ذلك فقالت سارَّني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يُقبض في وجعه الذي تُوفي فيه فبكيتُ ثم سارَّني فاخبرني اني اولُ اهل بيته اتبعه فضحكتُ حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن ابي بشرٍ عن سعيد بن جبيرٍ عن ابن عباسٍ قال كان عمر بن الخطاب يُدني ابن عباسٍ فقال له عبدُ الرحمن بن عوفٍ انَّ لنا ابناءً مثلَه فقال انه من حيث تعلم فسال عمرُ ابنَ عباسٍ عن هذه الاية اذا جاء نصر الله والفتح فقال اجلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه قال ما اعلم منها الا ما تعلم حدثنا ابو نعيمٍ ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل ثنا عكرمة عن ابن عباسٍ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحفةٍ وقد عصَّب راسَه بعصابةٍ دسماءَ حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعدُ فانَّ الناس يكثُرون ويقِلُّ الانصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام فمن وَلي منكم شيئًا يضرُّ فيه قومًا وينفع فيه اخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم فكان اخرَ مجلسٍ جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمدٍ ثنا يحيى بن ادم ثنا حسين الجعفي عن ابي موسى عن الحسن عن ابي بكرة قال اخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذاتَ يومٍ الحسنَ فصعد به على المنبر فقال ابني هذا سيدٌ ولعل الله ان يُصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا سليمان بن حربٍ ثنا حماد بن زيدٍ عن ايوب عن حميد بن هلالٍ عن انس بن مالكٍ انَّ النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا وزيدًا قبل ان يجيءَ خبرُهما وعيناه تذرفان حدثنا عمرو بن عباسٍ ثنا ابن مهدي ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابرٍ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هل لكم من انماطٍ قلتُ واَنّى يكون لنا الانماط قال اما انه سيكون لكم الانماط فانا اقول لها يعني امراته اخّري عني انماطكِ فتقول الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماط فادعُها حدثنا احمد بن اسحق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمونٍ عن عبد الله بن مسعودٍ قال انطلق سعد بن معاذٍ معتمرًا قال فنزل على امية بن خلفٍ ابي صفوان وكان امية اذا انطلق الى الشام فمرَّ بالمدينة نزل على سعدٍ فقال امية لسعدٍ انتظر حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقتُ فطفتُ فبينا سعدٌ يطوف اذا ابو جهلٍ فقال من هذا الذي يطوف بالكعبة فقال سعدٌ

الدنيا … مرضه الذي قبض فيه ثم اختلف الحديثان في سبب ضحكها ورجح قد مسروق لاشتماله على زيادة ليست في حديث عروة وهي كونها سيدة نساء اهل الجنة كذا في القسطلاني قال صاحب الخير الجاري ورجح في الفتح رواية مسروق على رواية عروة انتهى قال الكرماني فان قلت جعل الاولية في اللحوق في الحديث السابق علة للبكاء وههنا علة الضحك قلت البكاء مرتب على المركب من حضور الاجل والاولية اللحوق او على الجزء الاول منه فان قلت الضحك ههنا متعقب على كونها اول اللاحقات وثمه على كونها سيدة النساء قلت قد يترتب على الامرين جميعا او على كل واحد منهما وفيه ايثارهم الاخرة وسرورهم بالانتقال اليها والخلاص من الدنيا وفيه معجزتان الاخبار ببقائها بعده وثانيهما انها اول اهله لحوقا به وقد كان كذلك ١٢ ك قوله يدني ابن عباس ۔ اي يقربه من نفسه ١٢ مجمع ٥ قوله مثله ۔ اي في العمر وغرضنا انا شيوخ وهو شاب فلم تقدم علينا فقال اقربه واقدمه من جهة علمه ١٢ ك مجمع ۔ ٦ قوله اجل رسول الله صلعم ۔ اي مجئ النصر والفتح ودخول الناس في الدين علامة وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر الله رسوله بذلك كذا في ك قال البيضاوي لعل ذلك لدلالتها على تمام الدعوة وكمال امر الدين ولهذا سميت سورة التوديع ١٢ ٧ قوله حنظلة بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون بينهما ابن ابي عامر وهو معروف بغسيل الملائكة قالوا لما استشهد باحد قال النبي صلعم مات حنظلة وانه غسلته الملائكة فسألوا امراته فقالت سمع هيعة وهو جنب فلم يتاخر للاغتسال وفي بعض النسخ حنظلة ابن الغسيل بزيادة لفظ الابن وهو صحيح لكن يشترط ان يرفع الابن على انه صفة لعبد الرحمن وهو مشتهر بابن الغسيل ١٢ ك ٨ قوله بمنزلة الملح ۔ وجه التشبيه الاصلاح بالقليل دون الافساد بالكثير كما في قولهم النحو في الكلام كالملح في الطعام او كونه قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام ١٢ ك ٩ قوله يضر فيه قوما ۔ ا مسيئين وينفع فيه آخرين صفة كاشفة قوله فليقبل ۔ اي المتولي منكم كذا في المرقات ١٢ ١٠ قوله بين فئتين ۔ اي طائفتين وقد كان كذلك اذ بسبب صلحه مع معاوية انصلح حال طائفته وطائفة معاوية جميعا ١٢ ك ١١ قوله نعى جعفرا هو ابن ابي طالب الملقب بذي الجناحين وزيدا هو ابن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اخبر بقتل جعفر وزيد بموتة قبل ان يجئ خبرهما وهذا من علامات النبوة وسياتي بيانه في غزوة موتة كذا في العيني ١٢ ١٢ قوله من انماط ۔ بفتح همزة جمع نمط بفتحتين ظهارة الفراش ويطلق ايضا على بساط لطيف له خمل كذا في المجمع ١٢ ١٣ قوله فتقول الخ حاصله انه وجدت الانماط في دارنا كما اخبر عليه الصلوة والسلام كذا في الخير الجاري قال في الفتح وفي استدلالها على جواز اتخاذ الانماط باخباره صلى الله عليه وسلم بانها ستكون نظر لان الاخبار بان الشيء سيكون لا يقتضي اباحته الا ان اسند المستدل بها على التقرير فيقول اخبر الشارع بانه سيكون ولم ينه عنه فكانه اقره انتهى ١٢ ف

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا ابن ابي زائدة الهمداني الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني يحيى بن قزعة الحجازي المدني المؤذن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن عرعرة ابن البرند بن النعمان السامي القرشي البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابي بشر جعفر بن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي عكرمة مولى ابن عباس عبد الله بن محمد المسندي يحيى بن آدم الكوفي صاحب الثوري الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي ابي موسى اسرائيل بن موسى البصري ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي البصري ايوب بن ابي تميمة السختياني حميد بن هلال البصري عمرو بن عباس بالموحدة ابو عثمان البصري ابن مهدي عبد الرحمن الازدي البصري سفيان الثوري هو ابن سعيد محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني جابر هو ابن عبد الله الانصاري احمد بن اسحاق بن الحسين السلمي الرمادي عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ۔۔۔۔ ابن باذام العبسي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي يروي عن جده ابي اسحاق عمرو ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن ميمون الازدي الكوفي ادرك الجاهلية ١٢ ف

حل اللغات

فراس بكسر الفاء وخفة الراء ابن يحيى اسرّ سرگوشی کرد لا فشي من الافشاء وهو الاظهار لا اراه اي لا اظنه في شكواه اي في مرضه عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى ابو بشر بكسر الباء الموحدة واسمه جعفر يدني اي يقرب عصب اي ربط ۔ دسماء اي سوداء فئتين اي طائفتين جعفر هو ابن ابي طالب الملقب بذي الجناحين تذرفان بالذال المعجمة والراء المكسورة يعني تسيلان دمعا انماط جمع نمط بفتحات وهو بساط له خمل ١٢

حاشية السندي: ثم سارني فاخبرني اني اول هل بيته اتبعه فضحكت) لعله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لها هذه البشارة مرتين مرة ضمها الى خبر الوفاة فغلب عليها ذلك الخبر فبكت ومرة ضمها الى البشارة بالسيادة فصار كل من البشارتين سببا للضحك وعلى هذا يحصل التوفيق بين هذه الرواية والرواية السابقة غاية الامر انه يلزم ان يكون في كل من الروايتين اختصار وهو غير مستبعد فافهم (قوله فسأل عمر ابن عباس عن هذه الاية الخ) اي اظهارا لعلمه بين الناس وعذره في التقديم بانه وان كان صغيرا لكنه يستحق التقديم لكمال علمه ووفور فضله ولما كان هذا الكمال مما حصل له بدعائه صلى الله تعالى عليه وسلم له بالعلم والفقه في غيره وانه ذكر المصنف هذا الحديث في باب علامات النبوة وهذا ان شاء الله تعالى اوجه مما قال العيني: مطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله اعلمه اياه اي اعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابن

۱؎ قوله انا سعد هو ابو عمرو بن معاذ بن النعمان الانصاری الاوسی اسلم بالمدینة بین العقبة الاولی والثانیة فاسلم بسببه بنو عبد الاشهل وداره اول دار اسلمت من الانصار وسماه النبی صلعم سید الانصار وکان مطاعا شریفا ومن اکابر الصحابة شهد بدرا واحدا وثبت معه یومئذ ورمی یوم الخندق فمات من ذلک بعد شهر سنة خمس وهو ابن سبع وثلثین سنة ودفن بالبقیع ۱۲ توسل ۲؎ قوله ابی الحکم بفتح المهملة والکاف هو عدو الله کناه رسول الله صلعم بابی جهل واسمه عمرو بن هشام المخزومی ۱۲ ک ۳؎ قوله یزعم انه قاتلک قال الکرمانی وتبعه البرماوی ان الضمیر فی انه لابی جهل ای ان اباجهل یقتل امیة ثم استشکل بکون ابی جهل علی دین امیة فکیف یقتله واجاب الکرمانی وتبعه البرماوی بان اباجهل کان السبب فی خروج امیة الی بدر حتی قتل فکانه قتله قال فی الفتح وهو فهم عجیب وانما اراد سعد ان النبی صلعم یقتل امیة وسیاتی التصریح بذلک فی مکانه بما یشفی العلیل. ملتقط من قس ف ۱۲ ۴؎ قوله الصریخ فعیل من الصراخ وهو صوت المستصرخ ای المستغیث کذا فی الکرمانی قال القسطلانی والصارخ ضمضم بن عمرو الغفاری انه صرخ یا معشر قریش اموالکم مع ابی سفیان قد عرض لها محمد الغوث الغوث ۱۲ ۵؎ قوله فقالت له امرأته ای لامیة لا تخرج الی الحرب ولا تکن مع ابی جهل واذکرها قال سعد بالغ ابو جهل حتی حضر بدرا فقتله المسلمون کذا فی الکرمانی وفیه المطابقة ۱۲ ۶؎ قوله فنزع ذنوبا النزع الاستقاء والذنوب بفتح المعجمة الدلو الممتلی والضعف بالضم والفتح نقصان قوله فاستحالت ای تحولت من الصغر الی الکبر قوله غربا بفتح المعجمة وسکون الراء الدلو العظیم والعبقری الحاذق فی عمله وهذا عبقری قومه ای سیدهم وقیل اصل هذا من عبقر وهو ارض یسکنها الجن وصار مثلا لکل منسوب الی شیء غریب فی جودة صنعته وکمال رفعته قوله یفری بکسر الراء فریه روی بوجهین اسکان الراء وتخفیف الیاء وکسر الراء وتشدید الیاء ای یعمل عملا مصلحا یقال فلان یفری فریه اذا کان یاتی بالعجب فی عمله والعطن مبرک الابل حول مورد ها للتشرب علا بعد نهل وتستریح منه قال النووی قالوا هذا المنام مثال لما جری للخلیفتین من ظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما وکل ذلک ماخوذة من النبی صلعم اذ هو صاحب الامر ثم خلفه ابو بکر رض سنتین فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه عمر رض فاتسع الاسلام فی زمنه فقد شبه امر المسلمین بقلیب فیه الماء الذی به حیاتهم وصلاحهم وامیرهم بالمستقی لهم منها وسقیه هو قیامه بمصالحهم واما قوله وفی نزعه ضعف فلیس فیه حط من فضیلة ابی بکر وانما هو اخبار عن حال ولایتهما واما والله یغفر له فلیس فیه تنقیص له ولا اشارة الی ذنب وانما هی کلمة یدعون بها کلامهم ونعمت الدعاء کذا فی الکرمانی ۱۲ ۷؎ قوله ذنوبین ای قطع بلا شک حیث لم یذکر ذنوبا وهو اشد مطابقة لمدة السنتین التی هی زمن خلافة الصدیق کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ۱۲ ۸؎ قوله نبئت ای اخبرت وهو مرسل لکنه صار مسندا متصلا حیث قال فی آخر الحدیث سمعته من اسامة ودحیة بکسر الدال المهملة وفتحها وسکون المهملة ابن خلیفة الکلبی الصحابی وکان من اجمل الناس ۱۲ ک ۹؎ قوله فرایت الرجل یحنی قال الخطابی هو بالمهملة من حنیت الشیء عطفت والمحفوظ بالجیم والهمزة من جنأ الرجل علی الشیء یجنأ اذا اکب علیه وتمسک بالحدیث من قال انه صلعم متعبد بشرع موسی فیما لم ینسخ منه ولعل البخاری اشار الی ان المعرفة المفهومة من الکریمة حاصلة للیهود من حکمه صلعم بما فی التوراة ومن العلامات المودیة الیها ۱۲ خیر جاری ۱۰؎ قوله شقتین بالکسر ای نصفین وعند مسلم فاراهم انشقاق القمر مرتین وکذا فی مصنف عبد الرزاق بلفظ مرتین واتفق روایة الشیخین بلفظ فرقتین وفی روایة فلقتین فیکون المراد بقوله مرتین فرقتین جمعا بین الدلائل ولم یجزم احد من علماء الحدیث بتعدد وقوع الانشقاق منه صلعم کذا فی اللمعات والجمع وفی الکرمانی وغیره وقد انکر بعضهم هذا الخبر فقالوا لو کان له حقیقة لم یخف امره علی عوام الناس ولتواترت به الاخبار لانه امر محسوس مشاهد والناس فیه شرکاء والنفوس دواع علی نقل الامر الغریب والخبر العجیب ولو کان لذکر فی الکتب ودون فی الصحف ولکان اهل التنجیم والسیر والتواریخ عارفین به اذ لا یجوز اطباقهم علی اغفاله مع جلالة شانه وجلاء امره والجواب ان الامر فیه خارج عما ذهبوا الیه لانه شیء طلبه قوم خاص من اهل مکة وکان ذلک لیلا واکثر الناس فیه نیام مستکنون بالحجب والابنیة والایقاظ البارزون فی الصحاری لهم مشاغیل عن ذلک وکیف ولم یکونوا راصدین رؤسهم الی السماء مترصدین مرکز القمر من الفلک حتی اذا حدث بجرم القمر ما حدث من الانشقاق البصر وکثیرا ما یقع له الکسوف فلا یشعر به الناس حتی یخبرهم الآحاد منهم مع طول زمانه وهذا انما کان فی قدر اللحظة التی هی مدرک البصر ولو دامت هذه الآیة حتی یشترک فیها العامة والخاصة ثم لم یؤمنوا لاستوصلوا بالهلاک فان من سنة الله تعالی فی الامم التی قبلنا ان نبیهم کان اذا اتی بآیة عامة یدرکها الحس فلم یؤمنوا اهلکوا فخص هذه الامة بالرحمة فجعل آیة نبیهم صلعم عقلیة قال العینی ای لفظ فقال القوم هذا سحر ابن ابی کبشة ما سألوا السفار یقدمون علیکم فان کان مثل ما رأیتم فقد صدق والا فهو سحر فقدم السفار فسألوهم فقالوا رأیناه قد انشق ثم قال ولا یلتفت الی اعتراض مخذول بانه لو کان هذا لم یخف علی اهل الارض لامرین احدهما

انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالکعبة امنا وقد آویتم محمدا واصحابه فقال نعم فتلاحیا بینهما فقال امیة لسعد لا ترفع صوتک علی ابی الحکم فانه سید اهل الوادی ثم قال سعد والله لئن منعتنی ان اطوف بالبیت لاقطعن متجرک بالشام قال فجعل امیة یقول لسعد لا ترفع صوتک فجعل یمسکه فغضب سعد فقال دعنا عنک فانی سمعت محمدا صلی الله علیه وسلم یزعم انه قاتلک قال ایای قال نعم قال والله ما یکذب محمد اذا حدث فرجع الی امرأته فقال اما تعلمین ما قال لی اخی الیثربی قالت وما قال قال زعم انه سمع محمدا یزعم انه قاتلی قالت فوالله ما یکذب محمد قال فلما خرجوا الی بدر وجاء الصریخ قالت له امرأته اما ذکرت ما قال لک اخوک الیثربی قال فاراد ان لا یخرج فقال له ابو جهل انک من اشراف الوادی فسر بنا یوما او یومین فسار معهم فقتله الله حدثنا عبد الرحمن بن شیبة انا عبد الرحمن بن المغیرة عن ابیه عن موسی بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال رأیت الناس مجتمعین فی صعید فقام ابو بکر فنزع ذنوبا او ذنوبین وفی بعض نزعه ضعف والله یغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت بیده غربا فلم ار عبقریا فی الناس یفری فریه حتی ضرب الناس بعطن وقال همام سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم فنزع ابو بکر ذنوبین حدثنا عباس بن الولید النرسی ثنا معتمر قال سمعت ابی ثنا ابو عثمان قال انبئت ان جبرئیل اتی النبی صلی الله علیه وسلم وعنده ام سلمة فجعل یتحدث ثم قام فقال النبی صلی الله علیه وسلم لام سلمة من هذا او کما قال قالت هذا دحیة فقالت ام سلمة ایم الله ما حسبته الا ایاه حتی سمعت خطبة نبی الله صلی الله علیه وسلم یخبر جبرئیل او کما قال قال فقلت لابی عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زید

بسم الله الرحمن الرحیم

باب قول الله تعالی یعرفونه کما یعرفون ابناءهم وان فریقا منهم لیکتمون الحق وهم یعلمون حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر ان الیهود جاءوا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکروا له ان رجلا منهم وامرأة زنیا فقال لهم رسول الله صلی الله علیه وسلم ما تجدون فی التورٰیة فی شان الرجم فقالوا نفضحهم ویجلدون فقال عبد الله بن سلام کذبتم ان فیها الرجم فاتوا بالتورٰیة فنشروها فوضع احدهم یده علی آیة الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع یدک فرفع یده فاذا فیها آیة الرجم فقالوا صدق یا محمد فیها آیة الرجم فامر بهما رسول الله صلی الله علیه وسلم فرجما قال عبد الله فرأیت الرجل یحنی علی المرأة یقیها الحجارة باب سؤال المشرکین ان یریهم النبی صلی الله علیه وسلم آیة فاراهم انشقاق القمر حدثنا صدقة بن الفضل انا ابن عیینة عن ابن ابی نجیح عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله ابن مسعود قال انشق القمر علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم شقتین فقال النبی صلی الله علیه وسلم اشهدوا حدثنا عبد الله ابن محمد ثنا یونس ثنا شیبان عن قتادة عن انس بن مالک رضی الله عنه وقال لی خلیفة ثنا یزید بن زریع ثنا سعید عن قتادة عن انس انه حدثهم ان اهل مکة سألوا رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یریهم آیة فاراهم انشقاق القمر حدثنا خلف بن خالد القرشی ثنا بکر بن مضر عن جعفر بن ربیعة عن عراک بن مالک عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان القمر انشق فی زمان النبی صلی الله علیه وسلم

اسماء الرجال سعد بن معاذ الانصاری الاشهلی امیة بن خلف کنیته ابو صفوان عبد الرحمن بن شیبة هو عبد الرحمن بن عبد الملک بن محمد بن شیبة ابو بکر الحزامی بالحاء المهملة عبد ... سفیان الهلالی ابن ابی نجیح کبیر اعبد الله بن یسار المکی مجاهد هو ابن جبر ابو معمر عبد الله بن سخبرة الکوفی عبد الله بن محمد المسندی یونس بن محمد المؤدب شیبان بن عبد الرحمن النحوی قتادة بن دعامة خلیفة بن خیاط یزید بن زریع مصغرا البصری سعید هو ابن ابی عروبة

قد ذکرنا صحة قول السفار برؤیة ذلک والآخر لم ینقل الینا عن اهل الارض انهم رصدوه تلک اللیلة فلم یروه انشق ولو نقل الینا عمن لا یجوز نقله لشدتهم فی الکذب لما کانت علینا حجة اذ لیس القمر فی حد واحد لجمیع اهل الارض فقد یطلع علی قوم قبل ان یطلع علی آخرین وقد یکون من قوم بضد ما هو من مقابلهم من اقطار الارض ویحول بین قوم وبینه سحاب وجبال ولهذا تحدث الکسوفات فی بعض البلاد دون بعض وفی بعضها جزئیة وفی بعضها کلیة وفی بعضها لا یعرفها الا المدعون بعلمها ذلک تقدیر العزیز العلیم انتهی والله اعلم بالصواب قال ابن عبد البر قد روی حدیث انشقاق القمر جماعة کثیرة من الصحابة وروی ذلک عنهم امثالهم من التابعین ثم نقله عنهم الجم الغفیر الی ان انتهی الینا وتایدا بالآیة الکریمة وفی الجمع قال القاضی اجمع المفسرون واهل السنة علی وقوعه قلت وفیه نظر وقد قیل بانه سینشق عند مجیء الساعة انتهی وفی المرقاة قال الزجاج زعم قوم عدلوا عن القصد وما علیه اهل العلم ان تاویله ان القمر ینشق یوم القیمة والامر بین فی اللفظ بقوله تعالی وان یروا آیة یعرضوا ویقولوا سحر مستمر فکیف یکون هذا یوم القیمة انتهی لان الکفار لا یقولون ذلک یوم القیمة ۱۲ لمعات

حاشیة السندی ص ۵۱۲	عباس ان هذه السورة فی اجله علیه الصلوة والسلام وهو اخبار قبل وقوعه فوقع کما قال اذ الظاهر ان معنی قوله اعلمه ایاه اعلم الله تعالی الاجل نبیه بانزال السورة علیه لا ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اعلم ابن عباس ان هذه السورة اجلی والله تعالی اعلم اه سندی (قوله المرید للنبی صلی الله علیه وسلم انها ستکون لکم الانماط) ترید ان النبی صلی الله تعالی علیه وسلم قد بشر بوجود الانماط لنا والبشارة بها تدل علی ان اتخاذها مباح غیر مضر لنا فلا وجه لقول الحافظ ان الاخبار بانها ستکون لا یدل علی الاباحة فکیف استدلت به علی الاباحة لان هذا الاخبار سبق بشارة والله تعالی اعلم (قوله حتی اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت) بضم التاء علی صیغة المتکلم کما فی الاصول المعتمدة وهو من کلام امیة کما یقتضیه السیاق والمعنی انطلقت وطفت معک. وقال القسطلانی من کلام سعد وقال

باب حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ ثنى ابى عن قتادة ثنا انس ان رجلين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله حدثنا عبد الله بن ابى الاسود ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال سمعت المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يزال اناس من امتى ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون حدثنا الحميدى ثنا الوليد ثنى ابن جابر ثنى عمير بن هانئ انه سمع معاوية يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتى امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى امر الله وهم على ذلك قال عمير بن هانئ فقال مالك بن يخامر قال معاذ وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين ثنا شبيب بن غرقدة قال سمعت الحى يحدثون عن عروة هو البارقى ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشترى له به شاة فاشترى له به شاتين فباع احدهما بدينار فجاءه بدينار وشاة فدعا له بالبركة فى بيعه فكان لو اشترى التراب لربح فيه قال سفين كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه قال سمعه شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب انى لم اسمعه من عروة قال سمعت الحى يخبرونه عنه ولكن سمعته يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصى الخيل الى يوم القيمة قال ولقد رأيت فى داره سبعين فرسا قال سفين يشترى له شاة كانها اضحية حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرنى نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها فى مرج او روضة فما اصابت فى طيلها من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت ارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت ولم يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات ورجل ربطها تغنيا وسترا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها وظهورها فهى له كذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهى وزر وسئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل على فيها الا هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين ثنا ايوب عن محمد سمعت انس بن مالك يقول صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحى فلما راوه قالوا محمد والخميس واحالوا الى الحصن يسعون فرفع النبى صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال ابو عبد الله دع فرفع يديه فانى اخشى ان لا تكون محفوظا وان كان فيه فرفع يديه فانه غريب جدا حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن ابى فديك عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة

اسماء الرجال باب محمد بن المثنى العنزى قتادة بن دعامة السدوسى عبد الله بن ابى الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد البجلى قيس بن ابى حازم الحميدى عبد الله بن الزبير المكى الوليد بن مسلم القرشى معوية بن ابى سفيان مالك بن يخامر السكسكى الحمصى التابعى الكبير معاذ هو ابن جبل على بن عبد الله المدنى سفيان بن عيينة شبيب بن غرقدة السلمى الكوفى عروة بن الجعد ويقال ابن ابى الجعد وقيل اسم ابيه عياض البارقى الحسن بن عمارة البجلى مولاهم الكوفى شبيب [illegible] عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر قيس بن حفص الدارمى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى البصرى شعبة بن الحجاج [illegible] العدوى ابى صالح السمان ذكوان على بن عبد الله المدنى سفيان بن عيينة ايوب السختيانى محمد هو ابن سيرين ابراهيم بن المنذر الحزامى [illegible] سعيد بن ابى سعيد كيسان ١٢ حل اللغات المصباح الفتيلة الموقدة ـ ظاهرين غالبين ـ امر الله اى الساعة ـ شبيب كحبيب ـ غرقدة [illegible]

قال قلت يا رسول الله انى سمعت منك حديثا كثيرا فانساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيده فيه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت حديثا بعد ، بسم الله الرحمن الرحيم باب فضائل اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم

ومن صحب النبى صلى الله عليه وسلم او راٰه من المسلمين فهو من اصحابه حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ثنا ابو سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتى على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم ياتى على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم ياتى على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم حدثنا اسحاق بن راهويه ثنا النضر انا شعبة عن ابى جمرة سمعت زهدم بن مضرب سمعت عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتى قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا ادرى اذكر بعد قرنه مرتين او ثلاثا ثم ان بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار

باب مناقب المهاجرين وفضلهم منهم ابو بكر عبد الله بن ابى قحافة التيمى

وقول الله عز وجل للفقراء المهاجرين الاية وقال الله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الاية قالت عائشة وابو سعيد وابن عباس وكان ابو بكر مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار حدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال اشترى ابو بكر من عازب رحلا بثلاثة عشر درهما فقال ابو بكر لعازب مر البراء فليحمل الى رحلى فقال عازب لا حتى تحدثنا كيف صنعت انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم قال ارتحلنا من مكة فاحيينا او سرينا ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا وقام قائم الظهيرة فرميت ببصرى هل ارى من ظل فاوى اليه فاذا صخرة اتيتها فنظرت بقية ظل لها فسويته ثم فرشت للنبى صلى الله عليه وسلم فيه ثم قلت له اضطجع يا نبى الله فاضطجع النبى صلى الله عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولى هل ارى من الطلب احدا فاذا انا براعى غنم يسوق غنمه الى الصخرة يريد منها الذى اردنا فسالته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت فهل فى غنمك من لبن قال نعم قلت فهل انت حالب لبنا قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب لى كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانطلقت به الى النبى صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت ثم قلت قد آن الرحيل يا رسول الله قال بلى فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا احد منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس

(حاشیہ: بعده — فيقولون فيكم — تنى — نا — يطلبوننا — ظهرنا — هل — لنا)

لـه قوله فبسطته عطف على ابسط عطف الخبر على الانشاء فيه خلاف والذى يمنعه يقدر شيئا والتقدير لما قال ابسط رداءك امتثلت امره فبسطته قوله فغرف اى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المغروف لا المغروف منه لانه لم يكن الا اشارة محضة قوله ضمه رواية الاكثرين بالهاء وللكشميهنى بلاهاء والضمير يرجع الى الحديث يدل عليه ما روى فى غير الصحيح فغرف بيده ثم قال ضم الحديث . هذا كله ذكره العينى فى العلم ١٢ لـه قوله فما نسيت حديثا بعد تنكيره يدل على العموم لان النكرة فى سياق النفى تدل عليه قال العينى وقع فى بعض طرقه عند البخارى لن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمعها الى صدره فينسى من مقالتى شيئا ابدا فبسطت نمرة ليس على ثوب غيرها حتى قضى النبى صلم مقالته ثم جمعتها الى صدرى فوالذى بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومى هذا وفى مسلم ايكم يبسط ثوبه فياخذ فذكره بمعناه ثم قال فانسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثنى به ففى قوله بعد ذلك اليوم دليل على العموم وعلى انه بعد ذلك لم ينس شيئا سمعه من النبى صلم لا ان ذلك خاص بتلك المقالة كما يعطيه ظاهر قوله من مقالتى تلك ويعضد العموم شكاية الى النبى صلم انه ينسى ففعل ما فعل ليزول عنه النسيان وكيف لا وابو هريرة استدل بذلك على كثرة محفوظه من الحديث فلا يصح حمله على تلك المقالة وحدها ويحتمل ان يكون قد وقعت له قضيتان احدهما خاصة والاخرى عامة انتهى كلامه مع اختصار ١٢ لـه قوله فضائل اصحاب النبى صلم اى بطريق الاجمال ثم التفصيل اما الاجمال فيشتمل جميعهم لكنه اقتصر منه على شئ مما يوافق شرطه واما التفصيل فلمن ورد فيه شئ بخصوصه على شرطه ١٢ فتح لـه قوله ومن صحب النبى صلم الخ يعنى اسم صحبة النبى صلم مستحق لمن صحبه اقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة وان كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة ويطلق ايضا على من رآه رؤية ولو على بعد هو الذى ذكر هو الراجح كذا فى الفتح قال فى اللمعات الصحابى من لقى النبى صلم مؤمنا به ومات على الاسلام وان تخللت ردة على الاصح وتحقيقه فى كتب الاصول وقد اشترط بعض الاصوليين طول صحبته مع النبى صلم والملازمة له واخذه منه انتهى قال فى المجمع وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجتها بشئ والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء انتهى قال فى المرقاة نقلا عن الطيبى ويعرف كونه صحابيا بالتواتر كابى بكر وعمر او بالاستفاضة او بقول الصحابى غيره انه صحابى او بقوله عن نفسه انه صحابى اذا كان عدلا والصحابة كلهم عدول مطلقا لظواهر الكتاب والسنة واجماع من يعتد به وفى شرح السنة قال ابو منصور البغدادى اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم اهل بدر ثم احد ثم بيعة الرضوان ومن له مزية من اهل العقبتين من الانصار وكذلك السابقون الاولون وهم من صلى القبلتين وقيل اهل بيعة الرضوان وكذلك اختلفوا فى عائشة وخديجة ايهما افضل وفى عائشة وفاطمة واما معاوية فهو من العدول والفضلاء والصحابة الخيار والحروب التى جرت بينهم كانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب انفسها بسببها وكلهم متاولون فى حروبها ولم يخرج عن ذلك احد منهم من العدالة لانهم مجتهدون اختلفوا فى مسائل ولا يلزم من ذلك نقص احد منهم انتهى ١٢ لـه قوله يخونون اى خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها اعتماد الناس عليه ١٢ ك غ لـه قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم اى يعظم حرصهم على الدنيا والتمتع بلذاتها حتى تسمن اجسامهم ١٢ قس لـه قوله ويمينه شهادته قال الكرمانى فان قلت هذا دور قلت المراد بيان حرصهم على الشهادة وترويجها فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون او هو مثل فى سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدرى بايهما يبتدى فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين انتهى ١٢ لـه قوله على الشهادة اى على قول رجل اشهد بالله ما كان كذا على معنى الحلف فكره ذلك كما كره الحلف وان كان صادقا فيها او لا يكون عادة ومر الحديث مع بيانه فى صـ ٣٦٢ فى الشهادات ١٢ لـه قوله الا تنصروه الخ اشار المص بها الى ثبوت فضل الانصار فانهم امتثلوا فى نصره وكان نصر الله له فى حال التوجه الى المدينة بحفظه من اذى المشركين الذين اتبعوه ليردوه عن مقصده وفى الاية ايضا فضل ابى بكر الصديق لانه انفرد بهذه المنقبة حيث صاحب النبى صلم فى تلك السفرة ووقاه بنفسه كما سياتى وشهد الله تعالى له فيها بانه صاحب نبيه ١٢ فتح لـه قوله لا حتى تحدثنا قال المحقق تمسك بهذا الحديث من استجاز اخذ الاجرة على التحديث وهو تمسك باطل لان هؤلاء اتخذوا التحديث بضاعة واما الذى وقع بين عازب وابى بكر فانما هو على مقتضى العادة الجارية بين التجار بان اتباعهم يحملون السلعة مع المشترى سواء اعطاهم اجرة ام لا ١٢ كذا فى ف لـه قوله آن الرحيل اى دخل وقته وتقدم فى علامات النبوة فقال صلعم المريان للرحيل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون النبى صلعم بدا فسال فقال له ابو بكر بلى ثم اعاد عليه بقوله قد آن الرحيل . ومر الحديث مع بيانه فى صـ ١٢ ف

اسماء الرجال

على بن عبد الله المدينى سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكى جابر بن عبد الله الانصارى اسحق بن راهويه وهو اسحق بن منصور النضر بن شميل شعبة بن الحجاج العتكى ابى جمرة بالجيم نصر بن عمران الضبعى زهدم بن مضرب الجرمى محمد بن كثير العبدى سفيان الثورى منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعى عبيدة بالفتح ابن قيس السلمانى المرادى عبد الله بن مسعود رض قالت عائشة ما ذكره فى باب الهجرة الآتى وابو سعيد الخدرى ما وصله ابن حبان فى صحيحه وابن عباس مما اخرجه الحاكم واحمد عبد الله بن رجاء الغدانى البصرى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى ١٢

حل اللغات

فئام بكسر الفاء الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامة تقول فيام بلا همزة جمرة بالجيم مفتوحة وميم ساكنة فراء نصر بن عمران م زهدم بفتح الزاى وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم تابعى . مضرب بضم الميم وفتح الضاد وكسر الراء المشددة وبعدها موحدة يخونون اى خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها اعتماد الناس عليه . ينذرون من النذر على الشهادة اى على

حاشية السندى

(قوله ومن صحب النبى صلى الله عليه وسلم او راه من المسلمين فهو من اصحابه) ينبغى ان يراد بالرؤية اللقاء ليعم الاعمى والله تعالى اعلم ام سندى (قوله خير امتى قرنى) قال القسطلانى هذا صريح فى ان الصحابة افضل من التابعين وان التابعين افضل من تابعى التابعين وهذا مذهب الجمهور انتهى قلت فى صراحة الحديث فيما ذكر بحث ظاهر لان خيرية القرن لا تستلزم خيرية كل واحد من احاده كيف وقد كان فى القرن اهل النفاق وايضا لم يقل احد بان كل تابعى افضل ممن بعده وكل من تبع التابعى خير مما بعده فافهم والله تعالى اعلم (قوله يشهدون ولا يستشهدون) كان المراد انه لا يطلب منهم الشهادة لعلم الناس انه لا

له فقلت هذا الطلب قد لحقنا یا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا حدثنا محمد بن سنان ثنا همام عن ثابت عن انس عن ابی بکر قال قلت للنبی صلی الله علیه وسلم وانا فی الغار لو ان احدهم نظر تحت قدمیه لابصرنا فقال ما ظنک یا ابا بکر باثنین الله ثالثهما باب قول النبی صلی الله علیه وسلم سدوا الابواب الا باب ابی بکر قاله ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فلیح ثنی سالم ابو النضر عن بسر بن سعید عن ابی سعید الخدری قال خطب رسول الله صلی الله علیه وسلم الناس وقال ان الله خیر عبدا بین الدنیا وبین ما عنده فاختار ذلک العبد ما عند الله قال فبکی ابو بکر فتعجبنا لبکائه ان یخبر رسول الله صلی الله علیه وسلم عن عبد خیر فکان رسول الله صلی الله علیه وسلم هو المخیر وکان ابو بکر هو اعلمنا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من امن الناس علی فی صحبته وماله ابو بکر ولو کنت متخذا خلیلا غیر ربی لاتخذت ابا بکر خلیلا ولکن اخوة الاسلام ومودته لا یبقین فی المسجد باب الا سد الا باب ابی بکر باب فضل ابی بکر بعد النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنا سلیمن عن یحیی بن سعید عن نافع عن ابن عمر قال کنا نخیر بین الناس فی زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم فنخیر ابا بکر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان باب قول النبی صلی الله علیه وسلم لو کنت متخذا خلیلا قاله ابو سعید حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا وهیب ثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لو کنت متخذا من امتی خلیلا لاتخذت ابا بکر ولکن اخی وصاحبی حدثنا معلی بن اسد وموسی بن اسمعیل قالا ثنا وهیب عن ایوب وقال لو کنت متخذا خلیلا لاتخذته خلیلا ولکن اخوة الاسلام افضل حدثنا قتیبة ثنا عبد الوهاب عن ایوب مثله حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد بن زید عن ایوب عن عبد الله بن ابی ملیکة قال کتب اهل الکوفة الی ابن الزبیر فی الجد فقال اما الذی قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو کنت متخذا من هذه الامة خلیلا لاتخذته انزله ابا یعنی ابا بکر باب حدثنا الحمیدی ومحمد بن عبید الله قالا ثنا ابراهیم بن سعد عن ابیه عن محمد بن جبیر بن مطعم عن ابیه قال اتت امرأة الی النبی صلی الله علیه وسلم فامرها ان ترجع الیه قالت ارأیت ان جئت ولم اجدک کانها تقول الموت قال ان لم تجدینی فأتی ابا بکر حدثنا احمد بن ابی الطیب ثنا اسمعیل بن مجالد ثنا بیان بن بشر عن وبرة بن عبد الرحمن عن همام قال سمعت عمارا یقول رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامرأتان وابو بکر حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا زید بن واقد عن بسر بن عبید الله عن عائذ الله ابی ادریس عن ابی الدرداء قال کنت جالسا عند النبی صلی الله علیه وسلم اذ اقبل ابو بکر اخذا بطرف ثوبه حتی ابدی عن رکبتیه فقال النبی صلی الله علیه وسلم اما صاحبکم فقد غامر فسلم فقال انی کان بینی وبین ابن الخطاب شیء فاسرعت الیه ثم ندمت فسألته ان یغفر لی فابی علی فاقبلت الیک فقال یغفر الله لک یا ابا بکر ثلثا ثم ان عمر ندم فاتی منزل ابی بکر فسأل أثم ابو بکر قالوا لا فاتی النبی صلی الله علیه وسلم فجعل وجه النبی صلی الله علیه وسلم یتمعر حتی اشفق ابو بکر فجثا علی رکبتیه فقال یا رسول الله والله انا کنت اظلم

اسماء الرجال محمد بن سنان العوقی همام بن یحیی بن دینار العوذی ثابت بن اسلم البنانی انس بن مالک باب قول النبی صلعم الخ ... عبد الله بن محمد المسندی ابو عامر عبد الملک بن عمرو العقدی فلیح مصغر ابن سلیمان الخزاعی سالم هو ابن ابی امیة ابو النضر مولی عمر بن عبید الله باب فضل ابی بکر عبد العزیز بن عبد الله الاویسی سلیمان بن بلال التیمی یحیی بن سعید الانصاری نافع مولی ابن عمر باب قول النبی لو کنت الخ مسلم بن ابراهیم الفراهیدی الازدی مولاهم وهیب بن خالد بن عجلان البصری ایوب السختیانی عکرمة مولی ابن عباس معلی بن اسد العمی البصری موسی بن اسمعیل التبوذکی وهیب هو ابن خالد ایوب السختیانی قتیبة بن سعید الثقفی عبد الوهاب الثقفی ایوب السختیانی سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درهم الجهضمی ایوب المذکور فی هذه الصفحة ابن الزبیر عبد الله

شهادة عندهم فهو کنایة عن الکذب والله تعالی اعلم (قوله ثم یجیئ قوم تسبق شهادة احدهم یمینه الخ) ای ان الناس لا یصدقونهم لاکثارهم الکذب فیحتاجون فیه الی الیمین فیاتون بالیمین اما قبل الشهادة او بعدها لیصدقهم الناس فی شهادتهم (قوله باثنین الله ثالثهما) ای بالعون والنصر لا لمجرد الاطلاع علی الاحوال فلا یرد ان کل اثنین کذلک لقوله تعالی: ما یکون من نجوی ثلاثة الا هو رابعهم الی قوله الا هو معهم لان ذلک بالنظر الی الاطلاع علی الاحوال والمراد ههنا المعیة بالعون والنصر والله تعالی اعلم سندی (قوله ولکن اخوة الاسلام افضل) ای الاکتفاء باخوة الاسلام افضل من ارتکاب اتخاذ غیر الله خلیلا فترکت الاتخاذ واکتفیت باخوة والله تعالی اعلم سندی

له قوله واساني بنفسه وماله. قال في القاموس واساه بماله مواساة اناله منه وجعله فيه اسوة انتهى قال في المجمع المواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق واصله الهمزة وقد يقلب جار على الاصل في الصديق آساني بنفسه وماله انتهى ۱۲ ك قوله

لي فصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاختصاص وذلك جائز وفي بعضها تاركون لي وانما جمع بين الاضافتين الى نفسه للاختصاص والتعظيم ۱۲ ك ۳ قوله ذات السلاسل بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية موضع

كذا في الكرماني وفي القاموس غزوة ذات السلاسل هي وراء وادي القرى غزا اسرية عمرو بن العاص سنة ثمان انتهى وفي اللمعات السلاسل رمل ينعقد بعضه ببعض وما بعث ذلك الجيش الى ذلك الارض اضيف اليها كذا

قال الطيبي وقال صاحب المواهب سميت بذلك لان المشركين ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا و قيل لان بها ماء يقال له السلسال

مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركوا لي صاحبي مرتين فما اوذي بعدها حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد الحذاء عن ابي عثمان ثني عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فاتيته فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة فقلت من الرجال قال ابوها قال فقلت ثم من قال ثم عمر بن الخطاب فعد رجالا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم ليس لها راع غيري وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفتت اليه فكلمته فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك وابو بكر وعمر بن الخطاب حدثنا عبدان انا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابن المسيب سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابو بكر ان احد شقي ثوبي يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم اذكر عبد الله من جر ازاره قال لم اسمعه ذكر الا ثوبه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب يعني الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال هل يدعى منها كلها احد يا رسول الله فقال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني سليمن بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وابو بكر بالسنح قال اسمعيل يعني بالعالية فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك وليبعثنه الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم فجاء ابو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بابي انت وامي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين ابدا ثم خرج فقال ايها الحالف على رسلك فلما تكلم ابو بكر جلس عمر فحمد الله ابو بكر واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا فان محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله

نسخه: تاركو لي ـ حدثنا ـ قلت ـ اخبرني ـ بينا ـ قال ـ يقول ـ بينا بها ـ فقلت ـ حدثنا ـ قال ثنا ـ عن ـ تعني

كذا في المرقاة ۱۲ ـ ... تمسك بهذا من انكر الحيوة في القبر واجيب عن اهل السنة المثبتين لذلك ان المراد نفي الموت اللازم من الذي اثبته عمر بقوله وليبعثنه الله ... والاحسن ان يقال ان حياته صلى الله عليه وسلم لا يعقبها

اسماء الرجال

معلى بن الاسد العمي عبد العزيز بن المختار الانصاري الدباغ خالد الحذاء ابو المنازل ابي عثمان النهدي عمرو بن العاص رضي الله عنه ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسيب سعيد المخزومي القرشي التابعي محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة الامام في المغازي سالم بن عبد الله بن عمر رض موسى المذكور آنفا سالم مر آنفا ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب مر في هذه الصفحة الزهري مر مرتين آنفا اسمعيل بن عبد الله الاويسي سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام اسمعيل بن عبد الله المذكور قريبا ۱۲ ... اي حتى اردوا الهيم وابركوها وضربوا لها عطنا والعطن بفتح المهملتين مبرك الابل حول الماء

حل اللغات واساني من المواسات وهي المشاركة وتمثل واساه بماله اي اناله منه قليب بئر مقلوب ترابها قبل الطي النزاع الاستقاء ذنوب بفتح المعجمة الدلو المملوء ضعف بفتح الضاد المعجمة اي اهل ورفق غرب بفتح الغين المعجمة وسكون الراء

على عشرة ايام انتهى وفي النهاية والمجمع بضمهم سنين اولي وكسر ثانية ماء بارض جذام وبه سميت الغزوة وهو لغة الماء السلسال ۱۲ ك قوله اي الناس احب اليك. وكان سبب سواله انه لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم ابو بكر وعمر لمصلحة كانت يقتضيه وقع في نفس عمرو انه مقدم عنده في المنزلة عليهما فسأله لذلك كذا في المرقاة ۱۲ ه قوله فعد رجالا. اي فعد النبي صلى الله عليه وسلم رجالا آخرين بعد اسولنا اخرى كذا في المرقاة وفي رواية فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم ۱۲ ك قوله يوم السبع بضم الموحدة وروي بالسكون وفسره بوجوه منها ستة اظهر ما من لها عند الفتن حين يتركها الناس بلا راع لها فتبقى لها السباع راعيا متفردة بها قاله الكرماني ومر الحديث في ص ۴۹۳ وفي ص ۳۱۱ والمطابقة تؤخذ من قوله فاني اومن بذلك ابو بكر وعمر انهما لم يكونا ثمه كما مر ويجيء في مناقب عمر وانما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما ۱۲ ك قوله قليب هي بئر مقلوب ترابها قبل ان يطوى والغرب الدلو الكبير من الذنوب والعبقري كل شيء بلغ النهاية والعطن مناخ الابل وهذا مثل ضرب في ولاية ابي بكر وعمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الكرماني ومر الحديث قريبا اما قوله والله يغفر له فليس فيه تنقيص له ولا اشارة الى ذنب قال ابن حجر قال النووي هذا عادة المتكلم اي انه لا مفهوم له وقال غيره فيه اشارة الى قرب وفاة ابي بكر وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه الصلوة والسلام فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا. فانها اشارة الى قرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قلت ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان قلة الفتوح في زمانه لا صنع له فيه لان سببه قصر مدته فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه ۱۲ ه قوله خيلاء بضم فتح ممدودا قال الكرماني اي كبرا وتبخترا قوله لم ينظر الله اليه. اي لا يرحمه فالنظر هنا مجاز عن الرحمة قوله يسترخي لعل عادته انه عند المشي يميل الى احد الطرفين الا ان يحفظه نفسه عن ذلك انتهى قال الطيبي وقد نص الشافعي على ان التحريم مخصوص بالخيلاء لدلالة ظواهر الاحاديث عليها فان كان للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم والا فمنع تنزيه انتهى وكذا قاله الشيخ عبد الحق الدهلوي وفي العالمگيرية اسبال الرجل ازاره اسفل من الكعبين ان لم يكن للخيلاء ففيه كراهة تنزيه كذا في الغرائب انتهى وتحمل ذلك لما فيه افراط وتشبه بصورة الفساق ۱۲ ه قوله الا ثوبه. مفاده ان الاسبال المنهي ليس مخصوصا بالازار بل هو عام في كل ثوب ويؤيده ما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة ۱۲ ك قوله باب الريان بدل وبيان عما قبله قوله من تلك الابواب. فغيره اضمارا وهو من باب توزيع الافراد لان الجمع والموصول كلاهما عامات والمنفي والضرورة هي الضرر والمقصود دخول الجنة فلا ضرر لمن دخل من اي باب دخلها كرماني ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۵۴ في اول كتاب الصوم ۱۲ له قوله بالسنح بضم المهملة وسكون النون وبالمهملة موضع من عوالي المدينة قوله فليقطعن اي في الدنيا قوله فليقطعن ايدي رجال اي القائلين بموته فان قلت كيف جاز لعمران يحلف على مثل هذا الامر قلت بناء على ظنه حيث ادى اجتهاده اليه وفيه فضيلة لابي بكر ورجحان علمه على علم عمر وغيره وان عمر قد غلب عليه الحب ودهشة الفراق ففات عنه ما يحفظ عن ذلك قوله لا يذيقك الله الموتتين فيه تمهيد لرد مقالة عمر رض وما يعتري عليه فلهذا قال مخاطبا لعمر بعدما خرج ايها الحالف على رسلك اي التؤدة ولا تستعجل. ملتقط من الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بعض بيانه في كتاب الجنائز ۱۲

الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ قَالَ فَنَشَجَ النَّاسُ يَبْكُونَ قَالَ وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقَالُوا مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَتَهُ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ وَاللهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ فَقَالَ فِي كَلَامِهِ نَحْنُ الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الْوُزَرَاءُ فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ لَا وَاللهِ لَا نَفْعَلُ مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَا وَلَكِنَّا الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الْوُزَرَاءُ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا فَبَايِعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَقَالَ عُمَرُ بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ فَقَالَ قَائِلٌ قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ عُمَرُ قَتَلَهُ اللهُ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْقَاسِمِ أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ شَخَصَ بَصَرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ثَلَاثًا وَقَصَّ الْحَدِيثَ قَالَتْ فَمَا كَانَتْ مِنْ خُطْبَتِهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللهُ بِهَا لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرُ النَّاسَ وَإِنَّ فِيهِمْ لَنِفَاقًا فَرَدَّهُمُ اللهُ بِذَلِكَ ثُمَّ لَقَدْ بَصَّرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهُدَى وَعَرَّفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ وَخَرَجُوا بِهِ يَتْلُونَ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ إِلَى الشَّاكِرِينَ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنَا سُفْيَانُ ثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ ثَنَا أَبُو يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ عُمَرُ وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ قُلْتُ ثُمَّ أَنْتَ قَالَ مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْتِمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ قَالَتْ فَعَاتَبَنِي وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخِذِي فَنَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ

حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ تَابَعَهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ ثَنِي يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَنِي

ن قال — ن قامت — ن النبي — ن حدثنا

ا قوله فنشج الناس - بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم اى بكوا بغير انتحاب والنشج ما يعرض فى حلق الباكى من الغصة وقيل هى صوت مع ترجيع كما يردد الصبى بكاءه فى صدره ١٢ ف ٢ قوله سعد بن عبادة - بضم العين المهملة وخفة الموحدة الخزرجى الساعدى كان نقيب بنى ساعدة وصاحب راية الانصار فى المشاهد كلها وكان سيدا جوادا غيورا وجيها فى الانصار ذا رياسة وسيادة وكرم والسقيفة موضع مسقف كالساباط كان مجمع الانصار ودار ندوتهم ١٢ كرمانى ٣ قوله فتكلم ابلغ الناس بنصب ابلغ على الحال ويجوز الرفع على الفاعلية قوله فقال فى كلامه نحن الامراء الخ وقع فى رواية حميد فتكلم ابو بكر فلم يترك شيئا انزل فى الانصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شانهم الا ذكره ووقع فى رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو اما بعد فما ذكرتم من خير فانتم اهله ولن يعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحى من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وايضا فى رواية ابن عباس قال قال عمر والله ما ترك كلمة اعجبتنى فى تزويرى الا قالها فى بديهة وافضل حتى سكت - كذا فى الفتح ٤ قوله حباب - بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى ابن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار الانصارى السلمى كان يقال له ذو الراى كذا فى الكرمانى وفى الفتح وكان بدريا فقال منا امير ومنكم فانا والله ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام قتلنا آباءهم واخوتهم فقال ابو بكر نحن الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم فبايع الناس وعند احمد من طريق ابى نضرة عن ابى سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم قرنه برجل منا فبايعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام من المهاجرين فنحن انصار الله كما كنا انصار الله فقال ابو بكر جزاكم الله خيرا فبايعوه ووقع فى آخر مغازى موسى ابن عقبة عن ابن شهاب ان ابا بكر قال فى خطبته وكنا معشر المهاجرين اول الناس اسلاما ونحن عشيرته واقاربه وذوو رحمه ولن تصلح العرب الا برجل من قريش فالناس لقريش تبع وانتم اخواننا فى كتاب الله وشركاؤنا فى دين الله واحب الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على خير فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شئتم كررناها جذعة اى اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كاد ان يكون بينهم حرب فوثب عمر فاخذ بيد ابى بكر وعند احمد من طريق حميد ابن عبد الرحمن بن عوف قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر فى طائفة من المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال ولقد علمت يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد قريش ولاة هذا الامر فقال له سعد صدقت هذا كله ملتقط من الفتح قال الكرمانى قول الانصار منا امير ومنكم امير كان على عادة العرب الجارية بينهم ان لا يسود القبيلة الا رجل منهم ولما ثبت عندهم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الخلافة فى قريش اذعنوا له وبايعوا ابا بكر انتهى ١٢ ٥ قوله قتلتم سعدا - اى كدتم تقتلونه وقيل هو كناية عن الاعراض والخذلان وقوله قتله الله اخبار عما قدر الله من اهماله وعدم صيرورته خليفة او دعاء عليه لتخلفه عن بيعة الصديق وروى انه خرج بعد تخلفه الى الشام ومات بها فى خلافة عمر قالوا وجد ميتا ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا ولا يرونه قد قتلنا سيد الخزرج سعد ابن عبادة رميناه بسهمين ولم نخط فؤاده - نخ ومجمع البحار ١٢ ٦ قوله لقد خوف عمر الخ - اى فائدة خطبة عمر ونفعها انه خوف الناس وفائدة خطبة ابى بكر تبصير الهدى وتعريف الحق ١٢ ك ٧ قوله محمد بن الحنفية - منسوب الى امه وهو ابن على بن ابى طالب فان قلت لم خشى من الحق قلت لعل عنده بناء على ظنه ان عليا خير منه فخاف ان عليا يقول عثمان خير منى ويكون ذلك القول منه على سبيل الهضم والتواضع ويفهم منه بيان الواقع فيضطرب حال الاعتقاد فيه - ك قال المقطوع بين اهل السنة بافضلية ابى بكر ثم عمر ثم اختلفوا فى بعدهما فالجمهور على تقديم عثمان وعن مالك التوقف والمسئلة اجتهادية انتهى ١٢ ٨ قوله بالبيداء - بفتح الموحدة والمد وذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية وباعجام الشين موضعان بين مكة والمدينة قوله عقد بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق فى العنق قوله يطعننى بضم العين والخاصرة الشاكلة كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى صفحة ٤٨ فى كتاب التيمم ١٢ ٩ قوله لا تسبوا اصحابى - الظاهر ان الخطاب لمن بعد الصحابة نزلوا منزلة الموجودين قال السيوطى الخطاب بذلك للصحابة لما ورد ان سبب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن ابن عوف شئ فسب خالد فالمراد باصحابى اصحاب مخصوصون وهم السابقون على المخاطبين فى الاسلام كذا فى اللمعات وفى شرح مسلم اعلم ان سب الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبنا ومذهب الجمهور انه يعزر وقال بعض المالكية يقتل وفى الاشباه كل كافر تاب فتوبته مقبولة الا جماعة الكافر بسب النبى صلى الله عليه وسلم وسب الشيخين او احدهما. كذا فى المرقاة ١٢

اسماء الرجال

سعد بن عبادة الانصارى الساعدى وقال عبد الله بن سالم ابو يوسف الاشعرى الحمصى فيما وصله الطبرانى الزبيدى هو محمد بن الوليد القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رض محمد بن كثير العبدى سفيان الثورى جامع بن ابى راشد الصيرفى الكوفى محمد بن الحنفية واسمها خولة بنت جعفر ابى على بن ابى طالب رض قتيبة بن سعيد الثقفى مالك الامام المدنى آدم بن ابى اياس ابو الحسن العسقلانى الخراسانى شعبة بن الحجاج العتكى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابى سعد بن مالك الخدرى تابعه اى تابع شعبة بن الحجاج المذكور جرير هو ابن عبد الحميد فيما وصله مسلم عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد عبد الله بن داؤد بن عامر الربيع

بين مكة والمدينة. عقد بكسر العين وسكون القاف هو القلادة. المد رطلان. النصيف لغة فى النصف ١٢

ابو موسى الاشعري انه توضأ في بيته ثم خرج فقلت لألزمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاكونن معه يومي هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج ووجه ههنا فخرجت على اثره اسأل عنه حتى دخل بئر اريس فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس على بئر اريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان يريد اخاه خيرا يأت به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت وقلت ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يأت به فجاء انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك وجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فجئته فقلت له ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاهه من الشق الآخر قال شريك قال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم

حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان

حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير ثنا صخر عن نافع ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا على بئر انزع منها جاءني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها ابن الخطاب من يدي ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه فنزع حتى ضرب الناس بعطن قال وهب العطن مبرك الابل يقول حتى رويت الابل فاناخت

حدثنا الوليد بن صالح ثنا عيسى بن يونس ثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين المكي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال اني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول يرحمك الله ان كنت لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك لاني كثيرا ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر وعمر وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر فان كنت لارجو ان يجعلك الله معهما فالتفت فاذا علي بن ابي طالب

حدثنا محمد بن يزيد الكوفي ثنا الوليد عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن اشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن ابي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه

ك قوله خرج ووجه ههنا. قال في الفتح كذا للاكثر بفتح الواو وتشديد الجيم اى توجه او وجه نفسه وفي رواية الكشميهني بسكون الجيم بلفظ الاسم مضاف الى الظرف اى جهة كذا انتهى قال الكرماني وفي بعضها وجهه وهو مبتدأ وههنا خبره انتهى ١٢ ك قوله اريس بفتح الالف وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ثم مهملة بستان بالمدينة معروف وهو منصرف وان جعلته اسما لتلك البقعة فهو غير منصرف وهو الاقرب من قبا وفي بيره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم عن اصبع عثمان ١٢ ك ف خ ك قوله قفها بضم القاف وتشديد الفاء حافة البير او الدكة التي حولها واصله ما ارتفع من الارض ١٢ خير جاري ك قوله لاكونن بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم ظاهره انه اختار ذلك وفعله من تلقاء نفسه وصرح بذلك في رواية محمد بن جعفر في الادب فزاد فيه ولم يأمرني وقد وقع في مناقب عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بحفظ باب الحائط ووقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث فقال يا ابا موسى املك علي الباب فانطلق ليقضي حاجته وتوضأ ثم جاء فقعد على قف البير اخرجه ابو عوانة في صحيحه فيجمع بينهما بانه لما حدث نفسه بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يحفظ عليه الباب واما قوله ولم يأمرني فيريد انه لم يأمره ان يستمر بوابا وانما امره بذلك قدر ما قضى حاجته وتوضأ ثم استمر هو من قبل نفسه ثم ان قول ابي موسى هذا لا يعارض قول انس انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب كما سبق في كتاب الجنائز لان مراد انس انه لم يكن له بواب مرتب كذلك على الدوام ١٢ فتح ك قوله وقد تركت اخي كان لابي موسى اخوان ابو رهم وابو بردة وقيل ان لهما اخا آخر اسمه محمد واشهرهم ابو بردة ١٢ فتح ك قوله على بلوى تصيبه هو البلية التي بها صار شهيدا في الدار وهو بلا تنوين وخص عثمان بها مع ان عمر رض ايضا قتل لانه لم يمتحن مثل عثمان من التسلط ومطالبة خلع الامامة والدخول في حرمه وعلى بمعنى مع متعلق بالجنة فالمبشر به مركب او حال من ضمير المفعول فعلى بمعناه والمبشر به الجنة فقط ١٢ مجمع ك قوله وجاهه بضم الواو وكسرها اى مقابله ١٢ فتح ك قوله فاولتها قبورهم. فيه وقوع التأويل في اليقظة وهو الذي يسمى الفراسة كذا في الفتح قال الكرماني وغيره والتأويل بالقبور من جهة كونهما مصاحبين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الدفن لا من جهة ان احدهما في اليمين والآخر في اليسار واما عثمان فهو بالبقيع مقابلا لهم وهذا من الفراسة الصادقة انتهى وكذا في الخير الجاري ١٢ ك قوله احد هو منادى وندائه وخطابه كما في قوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك يحتمل المجاز لكن الظاهر الحقيقة والله على كل شيء قدير ١٢ كرماني ك قوله حتى رويت بكسر الواو يعني ان معنى حتى ضرب الناس بعطن حتى رويت الابل فاناخت قال القاضي البيضاوي البير اشارة الى الدين الذي هو منبع ما حيوة النفوس ويتم به امر المعاش والمعاد ونزع الماء اشارة الى اشاعة امره واجراء احكامه ويغفر له الى ان ضعفه غير قادح فيه والضعف اشارة الى ما كان في زمانه من الارتداد واختلاف الكلمة او الى لين جانبه والمداراة مع الناس ١٢ ك ك قوله مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع وهو دفنه عندهما ويحتمل ان يريد بالمعية ما يؤول اليه الامر بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك والمراد بصاحبيه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر واللام في قوله لاني كثيرا للتعليل وما ابهامية مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان قدم عليه وهو كقوله تعالى قليلا ما تشكرون ووقع للاكثر كثيرا ما كنت اسمع بزيادة من ووجهت بان التقدير اني اجد كثيرا مما كنت اسمع ١٢ فتح الباري ك قوله كنت. اى في مكان كذا وابو بكر وعمر قوله فعلت اى الشيء الفلاني من امور العبادة او من رسوم العادة قوله انطلقت اى ذهبت الى مكان كذا وابو بكر وعمر زاد في رواية دخلت وابو بكر وعمر وخرجت وابو بكر وعمر فيه دليل على جواز العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تاكيد وفصل مما لا يجوزه النحويون في النثر الا على ضعف والصحيح جوازه نظما ونثرا كما قاله المالكي ونظيره قول عمر كنت وجار لي من الانصار. كذا في المرقاة ١٢ ك قوله عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية الاموي قتل يوم بدر كافرا بعد انصرافه منه صلى الله عليه وسلم منه بيوم وفيه منقبة عظيمة لابي بكر رض ١٢ ك خ قال في الفتح مات ابو بكر لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة فكانت من خلافته سنتين وثلاثة اشهر واياما وقيل غير ذلك ولم يختلفوا انه استكمل سن النبي صلى الله عليه وسلم فمات وهو ابن ثلاث وستين انتهى مختصرا ١٢

اسماء الرجال

ابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس رض محمد بن بشار بندار العبدي يحيى بن سعيد القطان سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة بن دعامة السدوسي احمد بن سعيد الرباطي المروزي ابو عبد الله الاشقر وهب بن جرير بن حازم ابو عبد الله الازدي البصري صخر بن جويرية مولى بني تميم او بني هلال نافع مولى ابن عمر بن الخطاب الوليد بن صالح النخاس بالخاء المعجمة الفلسطيني وثقه ابو حاتم وغيره ولم يكتب عنه احمد عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله محمد بن يزيد البزاز الكوفي قال ابن طلفون وليس بابي هشام محمد بن يزيد بن رفاعة الرفاعي قاله الكلاباذي والحاكم وقال ابن حجر في رواية ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير وهو وهم نبه عليه ابو علي الجياني لانه لا يعرف له رواية عن الوليد انتهى. قس يحيى بن ابي كثير صالح اليمامي الطائي محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي عروة بن الزبير بن العوام عبد الله بن عمرو بن العاص ١٢

حل اللغات

اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بستان بالقرب من قبا. قف بضم القاف حافة البير والدكة التي حولها. دلاهما ارسلهما بلوى هو البلية. وجاه مقابله. احد هو الجبل المعروف في المدينة. رجف اى تحرك. م

له قوله حتى دفعه - اى دفع بيده خنقه صلى الله عليه وسلم فقال اتقتلون جلا الخ كما قال رجل مؤمن من آل فرعون قال بعضهم ان ابا بكر افضل من مؤمن من آل فرعون لانه اقتصر على القول وابو بكر نصر بالقول والفعل ١٢ ك ٢ قوله عمر بن الخطاب - اى ابن نفيل بنون و فا مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتانية وآخره مهملة ابن عبد الله بن رزاح بفتح الراء بعدها زاى وآخره مهملة ابن عدى بن كعب بن لوى بن غالب يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى كعب وام عمر حنتمة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم ابى جهل والحارث ابنى هشام بن المغيرة ووقع عند ابن منده انها بنت هشام اخت ابى جهل وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره ١٢ فتح ٣ قوله عبد العزيز بن الماجشون - كذا لابى ذر وسقط ابن من رواية غيره و عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة المدنى والماجشون لقب جده و يلقب به اولاده كذا فى الفتح وهو معرب ماگون ١٢ خ ٤ قوله رايتنى - بالضمير للمتكلم وهو من خصائص افعال القلوب قوله بالرميصاء - مصغر مؤنث الارمص بالراء والمهملة بنت ملحان بكسر الميم والمهملة زوجة ابى طلحة الانصارى ام انس بن مالك خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة الرضاعة واسمها سهلة وكنيتها ام سليم والرمص محركة وسخ يجتمع فى جوف العين والنعت ارمص و رمصاء ١٢ ك خ ٥ قوله خشفة - بفتح المعجمة وسكون الثانية الحس والحركة وقيل حركة وقع القدم قاله الكرمانى وفى الفتح خشفة بفتح المعجمتين والفاء اى حركة وزنا ومعنى ومعنى الحديث هنا سمع من حس ووقع القدم ١٢ ٦ قوله تتوضأ - هو من الوضاءة وهى الحسن والنظافة او هو من الوضوء لكن لا من جهة التكليف بل لتزداد حسنا وجمالا لا لازالة وسخ وقذر اذ الجنة منزه عنه ١٢ مجمع ٧ قوله فبكى عمر - قال فى الفتح وبكاء عمر يحتمل ان يكون سرورا ويحتمل ان يكون تشوقا وخشوعا انتهى ١٢ ٨ قوله الى الرى بكسر الراء ويجوز فتحها وشدة الياء اى اثر الرى قوله فى ظفرى او اظفارى شك من الراوى قوله فما اولت اى ما عبرته قال العلم بالنصب اى اولته العلم وبالرفع اى المأول به هو العلم كذا فى الفتح ومر فى ص ١٨ ١٢ ٩ قوله بدلو بكرة - بفتح الموحدة والكاف على المشهور وحكى بعضهم تثليث اوله و يجوز اسكان الكاف على ان المراد نسبة الدلو الى الانثى من الابل وهى الشابة اى بالدلو التى يسقى بها واما بالتحريك فالمراد الخشبة المستديرة التى يعلق بها الدلو كذا فى الفتح قوله ذنوبا بفتح المعجمة الدلو الكبير الغرب الكبر من الذنوب قوله يفرى فريه فى القاموس يفرى الفرى كغنى ياتى بالعجب فى عمله قوله بعطن بفتح المهملتين وآخره نون هو مناخ الابل اذا شربت ثم صدرت ومر الحديث قريبا ١٢ ١٠ قوله قال ابن جبير العبقرى الخ وصله عبد بن حميد من طريقه وكذا رويناه فى صفة الجنة لابى نعيم من طريق ابى بشر عن سعيد بن جبير قال فى قوله تعالى متكئين على رفرف خضر وعبقرى حسان - قال الرفرف رياض الجنة والعبقرى الزرابى والمراد بالعتاق الحسان والزرابى جمع زربية وهى البساط العريض الفاخر استطرد المص كعادته فذكر يعنى صفة الزرابى الواردة فى القرآن فى قوله تعالى وزرابى مبثوثة - كذا فى الفتح ١٢ ١١ قوله قال يحيى هو ابن زياد الفراء وظن الكرمانى انه يحيى بن سعيد القطان قوله الطنافس جمع طنفسة وهى البساط قوله لها خمل بفتح المعجمة والميم بعدها لام اى اهداب وقوله رقيق اى غير غليظة ١٢ فتح ١٢ قوله نسوة من قريش هن من ازواجه ويحتمل ان يكون معهن من غيرهن لكن قرينة كونهن يستكثرنه يؤيد الاول والمراد انهن يطلبن منه اكثر ما يعطيهن وزعم الداؤدى ان المراد انهن يكثرن الكلام عنده وهو مردود بما وقع التصريح به فى حديث جابر عند مسلم انهن يطلبن النفقة قوله عالية بالرفع على الصفة وبالنصب على الحال قال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك قبل النهى عن رفع الصوت او كان ذلك طبعهن انتهى كذا فى الفتح ومر الحديث مع بيانه فى ص ٤٦٥ وسيجيئ فى ص ٨٩٩ فى الآداب ١٢ ١٣ قوله ايه - قال اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين، معناها لا تبتدئنا بحديث وبغير تنوين كف من حديث عهدناه وايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شئت وبغير التنوين زدنا مما حدثتنا و وقع فى روايتنا بالنصب والتنوين وحكى ابن التين انه وقع له بغير تنوين معناه كف عن لومهن ١٢ فتح ١٤ قوله احب يجوز رفعه ونصبه و ان يجوز فيه الفتح والكسر وفى هذا الكلام ان عليا كان لا يعتقد ان لاحد عملا فى ذلك الوقت افضل من عمر قوله مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع من الدفن عندهما وان يريد المعية فى الجنة ١٢ ف

حاشیہ	متن
بها فجاءه ١٢ باب	بہٖ خنقا شديدا فجاء ابو بكر حتى دفعه عنه فقال اتقتلون رجلا ان يقول ربى الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ١٢
	مناقب عمر بن الخطاب ابى حفص القرشى العدوى حدثنا حجاج بن منهال ثنا عبد العزيز بن الماجشون ثنا
	محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيتنى دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء امرأة
فقالوا فقالت	ابى طلحة وسمعت خشفة فقلت من هذا فقال هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه جارية فقلت لمن هذا فقال
	لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال عمر بابى وامى يا رسول الله اعليك اغار
انا	حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا
اذا	نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر
حدثنى	قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله حدثنا محمد بن الصلت ابو جعفر
	الكوفى ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى اخبرنى حمزة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم شربت
فما اولته ٢ يا رسول الله	يعنى اللبن حتى انظر الى الرى يجرى فى ظفرى او فى اظفارى ثم ناولت عمر قالوا فما اولت ٢ قال العلم حدثنا
	محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله ثنى ابو بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى
أريت	الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى انزع بدلو بكرة على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين نزعا ضعيفا والله يغفر
	له ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار عبقريا يفرى فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن قال
ابن جبير	ابن جبير العبقرى عتاق الزرابى وقال يحيى الزرابى الطنافس لها خمل رقيق مبثوثة كثيرة وهو سيد القوم
	اعنى العبقرى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد ح وحدثنا على بن عبد الله ثنا يعقوب بن
عن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه	ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص
	اخبره ان اباه قال استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه و
	يستكثرنه عالية اصواتهن على صوته فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب فاذن له رسول الله
	صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله فقال النبى
	صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر فانت احق
	ان يهبن يا رسول الله ثم قال عمر يا عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انت
ايه ابن الخطاب	افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه يا ابن الخطاب والذى نفسى بيده ما لقيك
	الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال قال عبد الله
حدثنا	ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد عن ابن ابى مليكة انه سمع
اخذ	ابن عباس يقول وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل ان يرفع وانا فيهم فلم يرعنى الا رجل اخذ
٢ ابن ابى طالب	منكبى فاذا على ٢ فترحم على عمر وقال ما خلفت احدا احب الى ان القى الله بمثل عمله منك وايم الله ان كنت
	لاظن ان يجعلك الله مع صاحبيك وحسبت انى كنت كثيرا اسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت انا وابو بكر وعمر ودخلت

اسماء الرجال

مناقب عمر بن الخطاب حجاج بن المنهال السلمى الانماطى عبد العزيز بن الماجشون نسبه لجده ابى سلمة الماجشون واسم ابيه عبد الله الرميصاء سهلة بنت ملحان الانصارية سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ابن المبارك عبد الله المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم حمزة بالحاء المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن بشر العبدى ابو عبد الله الكوفى عبيد الله بن عمر العمرى ابو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر يروى عن ابيه سالم يحيى هو ابن زياد الفراء وقال الكرمانى هو ابن سعيد القطان عبد العزيز بن عبد الله الاويسى المدنى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف على بن عبد الله المدينى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان ابن شهاب الزهرى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى يحيى بن سعيد القطان اسماعيل بن ابى خالد قيس هو ابن ابى حازم عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك م

اى كثيرة - بادرن اسرعن - سنك هو كناية عن السرور - افظ من الفظاظة - واغلظ من الغلظة - ايه قال اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين معناها لا تبتدئنا وبغير تنوين كف وايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا وبغير تنوين زدنا - فجا اى طريقا واسعا - تكنفه اى احاطوا به -

(قوله فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب الخ) لا يخفى ان المبادرة الى الحجاب لازمة عند دخول الاجنبى سواء كان عمر او لا فما وجه التعجب لا ان يقال هذه الواقعة قبل آية الحجاب لكن حينئذ يكفى القيام ولا حاجة الى الحجاب فلعل فيهن من يجوز لهن الكشف عند عمر كحفصة مثلا فالتعجب بالنظر الى قيامهن او يقال لعل التعجب من اسراعهن قبل ان يعلمهن ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ياذن له ام لا وهذا اقرب والله تعالى اعلم اه سندى

اناوابوبکروعمروخرجتُ اناوابوبکروعمر حدثنا مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا سعید بن ابی عروبۃ وقال لی
خلیفۃ ثنا محمد بن سواء وکہمس بن المنہال قالا ثنا سعید عن قتادۃ عن انس بن مالک قال صعد النبی صلی
اللہ علیہ وسلم احدًا ومعہ ابوبکر وعمر وعثمان فرجف بہم فضربہ برجلہ فقال اثبت احد فما علیک الا نبی او صدیق او شہیدٌ
حدثنا یحیی بن سلیمن ثنی ابن وہب ثنی عمر ہو ابن محمد ان زید بن اسلم حدثہ عن ابیہ قال سالنی ابن عمر
عن بعض شانہ یعنی عمر فاخبرتہ فقال ما رایت احدًا قط بعد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من حین قبض کان اجدّ
واجود حتی انتہی من عمر بن الخطاب حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس ان رجلا سأل النبیّ
صلی اللہ علیہ وسلم عن الساعۃ فقال متی الساعۃ قال وماذا اعددت لہا قال لاشیٔ الا انی احب اللہ ورسولہ صلی اللہ علیہ وسلم
فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشیٔ فرحنا بقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم انت مع من احببت قال انس فانا
احب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابابکر وعمر وارجو ان اکون معہم بحبی ایاہم وان لم اعمل بمثل اعمالہم حدثنا یحیی بن
قزعۃ ثنا ابراہیم بن سعد عن ابیہ عن ابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لقد کان فیما کان قبلکم من الامم
ناس محدثون فان یک فی امتی احد فانہ عمر زاد زکریا بن ابی زائدۃ عن سعد عن ابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ قال قال
النبی صلی اللہ علیہ وسلم لقد کان فیمن قبلکم من بنی اسرائیل رجال یکلمون من غیر ان یکونوا انبیاء فان یک فی امتی منہم احدٌ
فعمر قال ابن عباس من نبی ولا محدث حدثنا عبداللہ بن یوسف ثنا اللیث ثنا عقیل عن ابن شہاب عن سعید
ابن المسیب وابی سلمۃ بن عبدالرحمن قالا سمعنا اباہریرۃ یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بینما راعٍ فی غنمہ عدا الذئب
فاخذ منہا شاۃ فطلبہا حتی استنقذہا فالتفت الیہ الذئب فقال لہ من لہا یوم السبع لیس لہا راعٍ
غیری فقال الناس سبحان اللہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم فانی اومن بہ وابوبکر وعمر وما ثم ابوبکر وعمر
حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب اخبرنی ابوامامۃ بن سہل بن حنیف عن ابی سعید
الخدری قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول بینا انا نائم رأیت الناس عرضوا علیّ وعلیہم قمص فمنہا
ما یبلغ الثدیّ ومنہا ما یبلغ دون ذلک وعرض علیّ عمر وعلیہ قمیص اجترہ قالوا فما اولتہ یارسول اللہ
قال الدین حدثنا الصلت بن محمد ثنا اسمعیل بن ابراہیم انا ایوب عن ابن ابی ملیکۃ عن المسور بن مخرمۃ
قال لما طعن عمر جعل یالم فقال لہ ابن عباس وکانہ یجزعہ یا امیر المؤمنین ولئن کان ذاک لقد
صحبت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاحسنت صحبتہ ثم فارقت وہو عنک راضٍ ثم صحبت ابابکر فاحسنت
صحبتہ ثم فارقت وہو عنک راضٍ ثم صحبت صحبتہم فاحسنت صحبتہم ولئن فارقتہم لتفارقنہم وہم
عنک راضون قال اما ما ذکرت من صحبۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ورضاہ فانما ذاک منٌّ من اللہ
منّ بہ علیّ واما ما ذکرت من صحبۃ ابی بکر ورضاہ فانما ذاک منٌّ من اللہ جل ذکرہ منّ بہ علیّ واما
ما تری بی من جزعی فہو من اجلک ومن اجل اصحابک واللہ لو ان لی طلاع الارض ذہبا لافتدیت
بہ من عذاب اللہ قبل ان اراہ قال حماد بن زید ثنا ایوب عن ابن ابی ملیکۃ عن ابن عباس قال

(قولہ حتی انتہی من عمر) ای انتہی الامر الی عمر فمن بمعنی الی واللہ تعالی اعلم اھ سندی

۵۱ قوله وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب قال الكرماني الاخذ باليد دليل على غاية المحبة وكمال المودة والاتحاد انتهى وهو طرف من حديث يأتي بتمامه في الايمان والنذور ان شاء الله تعالى ۱۲ ۵۲ قوله عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي صلعم في عبد مناف ولقبه ذو النورين - ف قال في الاستيعاب والكنيتان مشهورتان ابو عبد الله وابو عمرو وابو عمرو اشهرهما ولد في السنة السادسة بعد الفيل وامه اروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي وامها البيضاء ام حكيم بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلعم هاجر الى الحبشة مع زوجته رقية بنت رسول الله صلعم وكان اول خارج اليها ۱۲ ۵۳ قوله رومة بضم الراء وسكون الواو وتخفيف الميم لما قدم رسول الله صلعم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال صلعم من اشترى بير رومة او قال من حفرها فله الجنة فحفرها او اشتراها بعشرين الف درهم وسبّلها على المسلمين وقال صلعم من جهز جيش العسرة فله الجنة - التجهيز تهيئة الاسباب وجيش العسرة اي جيش غزوة تبوك وسميت بها لانها كانت في شدة الحر وجدب البلاد وفي شقة بعيدة وعدد كثير فجهز عثمان بتسعمائة وخمسين بعيرا وخمسين فرسا وجاء الى النبي صلعم بالف دينار كذا في الكرماني ملخصا ۱۲ ۵۴ قوله فسكت هنيهة الهنيهة كناية عن شيء من نحو الزمان وغيره واصلها هنوة وتصغيرها هنية وقد تبدل من الياء الثانية هاء فيقال هنيهة ۱۲ ک ۵۵ قوله قد انكشف عن ركبتيه قال الكرماني فيه دليل على ان ليست عورة فان قلت فلم غطاها قلت كان عثمان مشهورا بكثرة الحياء فاستعمل رسول الله صلعم معه ما يقتضي الحياء وقال رسول الله صلعم الا استحي من رجل يستحي منه الملائكة انتهى ۱۲ ۵۶ قوله لاخيه الوليد اي ابن عقبة بن ابي معيط بن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس وكان الوليد اخا عثمان لامه وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن ابي وقاص فان عثمان كان ولى سعدا الكوفة لما ولي الخلافة بوصية عمر كما سياتي قريبا في حديث مقتل عمر حيث قال عمر فان اصابت الامرة سعدا فهو ذلك والا فليستعن به ايكم ما امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وكان سبب عزل عمر سعدا ان اهل الكوفة شكا سعدا ورموه بالباطل فدعا سعد على الذي واجهه بالكذب عليه دعوة ظهرت فيها اجابتها والخبر بذلك مشهور وقد قيل ان عمر لما اراد ان يعيد سعدا على الكوفة ابى عليه وقال اتامرني ان اعود الى قوم يزعمون اني لا احسن اصلي فتركه ثم عزل عثمان سعدا وكان سبب ذلك ان سعدا كان اميرا وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمان فغضب عليهما وعزل سعدا وولى الوليد لما ظهر له من كفاية لذلك وليصل رحمه فلما ظهر له سوء سيرته عزله ايضا هذا كله من الفتح والاستيعاب ملتقطا ۱۲ ۵۷ قوله فاكثر الناس فيه اي في الوليد لانه صلى الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم فقال ازيدكم وكان سكران او الضمير يرجع الى عثمان اي اكثروا في عثمان فيما فعل من تركه من اقامة الحد عليه وعزل سعد بن ابي وقاص مع كونه احد العشرة ومن اهل الشورى واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد وانما اخر عثمان اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له الامر امر باقامة الحد عليه وروى المدائني من طريق الشعبي ان عثمان لما شهدوا عنده على الوليد حبسه - ملتقط من الفتح وغيره ۱۲ ۵۸ قوله قال اعوذ بالله منك قال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بشيء يقتضي الانكار عليه وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره ۱۲ فتح ۵۹ قوله ولكن خلص بفتح المعجمة وضم اللام ويجوز فتحها اي وصل واراد ابن عدي بذلك ان علم النبي صلعم لم يكن مكتوما ولا خاصا بل كان شائعا ذائعا حتى وصل الى العذراء المستترة فوصوله اليه مع حرصه عليه اولى ۱۲ فتح ۶۰ قوله ولا غششته قال في القاموس غشه لم يمحضه النصح او اظهر له خلاف ما اضمر والغش بالكسر اسم منه ۱۲ ۶۱ قوله ثم ابا بكر مثله بالرفع ولابي ذر بالنصب اي مثل ما فعلت مع النبي صلعم فما عصيته ولا غششته ۱۲ قس ۶۲ قوله تبلغني عنكم كانهم كانوا يتكلمون في سبب تاخيره اقامة الحد على الوليد وقد ذكرنا عذره في ذلك ۱۲ فتح ۶۳ قوله فجلده ثمانين وفي رواية معمر فجلد الوليد اربعين جلدة وهذه الرواية اصح ۱۲ فتح الباري ۶۴ قوله الماجشون معرب ماه گون قال الكرماني الماجشون بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة لان كلا منهما يلقب به ۱۲

دخلت على عمر بهذا **حدثنا** يوسف بن موسى ثنا ابو اسامة ثني عثمان بن غياث ثني ابو عثمان النهدي عن ابي موسى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم استفتح رجل فقال لي افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فاذا عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان **حدثنا** يحيى بن سليمن ثني ابن وهب اخبرني حيوة ثني ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب

مناقب عثمان بن عفان ابي عمرو القرشي

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يحفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان وقال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمان **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرني بحفظ باب الحائط فجاء رجل يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء آخر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا عمر ثم جاء آخر يستاذن فسكت هنيهة ثم قال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه فاذا عثمان بن عفان قال حماد وثنا عاصم الاحول وعلي بن الحكم سمعا ابا عثمان يحدث عن ابي موسى بنحوه وزاد فيه عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبتيه او ركبته فلما دخل عثمان غطاها **حدثنا** احمد ابن شبيب بن سعيد ثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب اخبرني عروة ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث قالا ما يمنعك ان تكلم عثمان لاخيه الوليد فقد اكثر الناس فيه فقصدت لعثمان حين خرج الى الصلوة قلت ان لي اليك حاجة وهي نصيحة لك قال يا ايها المرء قال ابو عبد الله اراه قال اعوذ بالله منك فانصرفت فرجعت اليهم اذ جاء رسول عثمان فاتيته فقال ما نصيحتك فقلت ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم فهاجرت الهجرتين وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديه وقد اكثر الناس في شان الوليد قال ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا ولكن خلص الي من علمه ما يخلص الى العذراء في سترها قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق فكنت ممن استجاب لله ولرسوله وامنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله عز وجل ثم ابا بكر مثله ثم عمر مثله ثم استخلفت افليس لي من الحق مثل الذي لهم قلت بلى قال فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم اما ما ذكرت من شان الوليد فسناخذ فيه بالحق ان شاء الله ثم دعا عليا فامره ان يجلده فجلده ثمانين **حدثنا** محمد بن حاتم بن بزيع ثنا شاذان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال

اسماء الرجال

يوسف بن موسى بن راشد القطان **ابو اسامة** حماد بن اسامة **عثمان** بن غياث الباهلي فيما قيل البصري **ابو عثمان** عبد الرحمن النهدي **يحيى** بن سليمان الجعفي الكوفي **ابن وهب** عبد الله المصري **حيوة** ابن شريح بالضم آخره حاء مهملة الحضرمي المصري **ابو عقيل** بالفتح مكبرا زهرة بن معبد البصري **جده** عبد الله بن هشام بن زهرة ابن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله **قال** النبي صلعم من يحفر الخ مما هو موصول في باب اذا وقف ارضا او بيرا من كتاب الوقف **سليمان** ابن حرب الواشحي **حماد** بن زيد بن درهم الجهضمي ولابي ذر حماد بن سلمة والاول اصوب - قس **ايوب** السختياني **ابي عثمان** عبد الرحمن بن مل النهدي **ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **حماد** بن زيد المذكور **عاصم** الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري **علي** بن الحكم البناني البصري **ابا عثمان** سعيد بن مل **ابي موسى** الاشعري **عاصم** المذكور **احمد** بن شبيب بن سعيد الحبطي البصري المدني الاصل **يونس** بن يزيد الايلي **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عروة** بن الزبير **شاذان** لقبه الاسود بن عامر الشامي الاصل ثم البغدادي **عبيد الله** بن عمر العمري **نافع** مولى ابن عمر ۱۲

حل اللغات

حائط بستان. حيوة بفتح الحاء المهملة ابن شريح بضم الشين المعجمة ابو زرعة الحضرمي. ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف. زهرة بضم الزاء. رومة بضم الراء وسكون الواو وتخفيف الميم. هنية بالتصغير واصلها من الهنة كناية عن الشيء من نحو الزمان ويقال هنيهة اي شيء قليل. يغوث الصنم المشهور. هديه اي سيرته وطريقته. خلص وصل. العذراء البكر. غشه اي لم يمحضه النصح والغش بالكسر اسم منه. ماجشون معرب ماه گون وقيل الماجشون بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة ۱۲

(قوله يا ايها المرء منك) يحتمل ان يقدر اي امنك النصيحة والله تعالى اعلم ۱۲ سندی

۵۱ قوله لانعدل بابی بکر ای لانجعل له مثلا ولابی داؤد من طریق سالم عن ابن عمر کنا نقول ورسول اللہ صلعم حی افضل امة النبی صلعم بعده ابوبکر ثم عمر ثم عثمان وزاد الطبرانی فی روایة فیسمع رسول اللہ صلعم ولا ینکر ۱۲ فتح الباری **۵۲ قوله** ثم نترک اصحاب النبی صلعم ای لانفاضل بینهم فان قلت وعلی افضل بعدهم ثم تمام العشرة المبشرة ثم اهل بدر وهلم جرا قلت قال الخطابی وجهه انه اراد به الشیوخ وذوی الاسنان منهم الذین کان رسول اللہ صلعم اذا حزبه امر شاورهم وکان علی رض فی زمانه صلعم حدیث السن ولم یرد ابن عمر الازدراء بعلی ولا تاخیره عن الفضیلة بعد عثمان لان فضله مشهور لا ینکره ابن عمر ولا غیره من الصحابة وقال غیره لابد من نحو هذا التاویل والا یلزم علیه نقض کثیر من القواعد المقررة من عدم تقدم تتمة العشرة علی غیرهم واهل بدر وبیعة الرضوان واصحاب الهجرتین ونحوهم کذا قاله الکرمانی **۵۳ قوله** فمن الشیخ ای الکبیر فیهم الذی یرجعون الی قوله

کنا فی زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لانعدل بابی بکر احدًا ثم عمر ثم عثمان ثم نترک اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم لانفاضل بینهم تابعه عبد اللہ بن صالح عن عبد العزیز حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب قال جاء رجل من اهل مصر وحج البیت فرای قومًا جلوسًا فقال من هؤلاء القوم فقالوا هؤلاء قریش قال فمن الشیخ فیهم قالوا عبد اللہ بن عمر قال یا ابن عمر انی سائلک عن شیء فحدثنی هل تعلم ان عثمان فر یوم احد قال نعم قال تعلم انه تغیب عن بدر ولم یشهد قال نعم قال تعلم انه تغیب عن بیعة الرضوان فلم یشهدها قال نعم قال اللہ اکبر قال ابن عمر تعال ابین لک اما فراره یوم احد فاشهد ان اللہ عفا عنه وغفر له واما تغیبه عن بدر فانه کانت تحته بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانت مریضة فقال له رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان لک اجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه واما تغیبه عن بیعة الرضوان فلو کان احد اعز ببطن مکة من عثمان لبعثه مکانه فبعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عثمان وکانت بیعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الی مکة فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بیده الیمنی هذه ید عثمان فضرب بها علی یده فقال هذه لعثمان فقال له ابن عمر اذهب بها الآن معک حدثنا مسدد ثنا یحیی عن سعید عن قتادة ان انسًا حدثهم قال صعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم احدًا ومعه ابوبکر وعمر وعثمان فرجف فقال اسکن احد اظنه ضربه برجله فلیس علیک الا نبی وصدیق وشهیدان

باب قصة البیعة والاتفاق علی عثمان بن عفان وفیه مقتل عمر بن الخطاب

حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانة عن حصین عن عمرو بن میمون قال رأیت عمر ابن الخطاب قبل ان یصاب بایام بالمدینة وقف علی حذیفة بن الیمان وعثمان بن حنیف قال کیف فعلتما اتخافان ان تکونا قد حملتما الارض ما لا تطیق قالا حملناها امرًا هی له مطیقة ما فیها کبیر فضل قال انظرا ان تکونا حملتما الارض ما لا تطیق قال قالا لا فقال عمر لئن سلمنی اللہ لادعن ارامل اهل العراق لا یحتجن الی رجل بعدی ابدًا قال فما اتت علیه الا رابعة حتی اصیب قال انی لقائم ما بینی وبینه الا عبد اللہ بن عباس غداة اصیب وکان اذا مر بین الصفین قال استووا حتی اذا لم یر فیهن خللا تقدم فکبر وربما قرأ بسورة یوسف او النحل ونحو ذلک فی الرکعة الاولی حتی یجتمع الناس فما هو الا ان کبر فسمعته یقول قتلنی او اکلنی الکلب حین طعنه فطار العلج بسکین ذات طرفین لا یمر علی احد یمینًا ولا شمالا الا طعنه حتی طعن ثلثة عشر رجلا مات منهم سبعة فلما رای ذلک رجل من المسلمین طرح علیه برنسًا فلما ظن العلج انه ماخوذ نحر نفسه وتناول عمر ید عبد الرحمن بن عوف فقدمه فمن یلی عمر فقد رای الذی اری واما نواحی المسجد فانهم لا یدرون غیر انهم قد فقدوا صوت عمر وهم یقولون سبحان اللہ سبحان اللہ فصلی بهم عبد الرحمن بن عوف صلوة خفیفة فلما انصرفوا قال یا ابن عباس انظر من قتلنی فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغیرة قال الصنع قال نعم قال قاتله اللہ لقد امرت به معروفًا الحمد للہ الذی لم یجعل میتتی بید رجل یدعی الاسلام قد کنت انت وابوک تحبان ان تکثر العلوج بالمدینة وکان العباس اکثرهم رقیقًا فقال ان شئت فعلت ای ان شئت قتلنا

قوله هل تعلم ان عثمان فر یوم احد الخ الذی یظهر من سیاقه ان السائل کان ممن یتعصب علی عثمان فاراد بالمسائل الثلث ان یقرر معتقده فیه ولذلک کبر مستحسنا لما اجابه به ابن عمر ۱۲ فتح الباری **۵۴ قوله** ان اللہ عفا عنه قال الکرمانی فان قلت من این عرف ان اللہ عفا عنه قلت مما قال اللہ تعالی ولقد عفا اللہ عنهم ان اللہ غفور حلیم واما بنت رسول اللہ صلعم فانها رقیة بضم الراء وفتح القاف قوله علی یده ای الیسری وحاصله ان لانقص لعثمان فی هذه الامور لان الاولی قد عفا اللہ عنه والثانیة قد حصل له اجر الحضور وان کان غائبا فکانه حاضر لترتیب المقصود الاخروی وهو الثواب والدنیاوی وهو السهم علیه والثالثة قد کانت افضل له لان ید رسول اللہ صلعم لعثمان خیر من یده لنفسه انتهی کلام الکرمانی ۱۲ **۵۵ قوله** اذهب بها الآن ای بالاجوبة التی اجبتک بها الآن معک حتی یزول عنک ما کنت تعتقد من عیب عثمان ۱۲ قس **۵۶ قوله** صعد بکسر العین ای طلع احدا قوله فرجف ای تحرک احد انتعاشا واهتزاز القدوهم قوله شهیدان هما عمر وعثمان کذا فی المرقاة قال العینی والمطابقة توخذ من قوله شهیدان لان احدهما هو عثمان وهذا الحدیث وقع هنا عند الاکثرین انتهی ووقع عند البعض قبل حدیث محمد بن حاتم ۱۲ **۵۷ قوله** کیف فعلتما الخ سال اولا عن کیفیة عملهما فی ارض العراق حین بعثهما فی تلک السنة علی خراج سواد العراق مجملا ثم فصل فقال اتخافان ای مما عملتما فی تلک الارض باخذ الخراج ای هل یحصل لکما الخوف باخذ شیء لا تطیقه تلک الارض قالا لا بل عملنا ما امرا هی له مطیقة قال انظرا ای اعیدا النظر فیها وفیما اخذتما حتی لا یکون جورًا وظلمًا کذا فی الخیر الجاری ۱۲ **۵۸ قوله** لادعن ارامل اهل العراق وفی القاموس رجل ارمل وامرأة ارملة محتاجة او مسکینة والجمع ارامل وارملة والارمل العزب وهی بهاء ولا یقال للعزبة الموسرة ارملة انتهی ای لاعامل مع اهل العراق بحیث لا یحتاج نساءهم الی رجل کذا فی الخیر الجاری ۱۲ **۵۹ قوله** رابعة ای صبیحة رابعة وفی بعضها اربعة ای اربعة ایام قوله الکلب هو ابو لؤلؤة واسمه فیروز غلام المغیرة بن شعبة والعلج بکسر العین وسکون اللام وبالجیم الرجل من کفار العجم والعرب ایضا وهذا کان فی اربع بقین من ذی الحجة سنة ثلاث وعشرین ۱۲ ک **۶۰ قوله** برنسا بضم الموحدة والنون قلنسوة طویلة وقیل کساء یجعل الرجل فی راسه رمی رجل من اهل العراق برنسه علیه وترک علی راسه فلما علم انه لا یستطیع ان یتحرک قتل نفسه ۱۲ ک **۶۱ قوله** الصنع بفتح الصاد والنون الصانع ویحتمل ان یکون مقصوره الصانع وکان نجارا وقیل نحاتا للاحجار ۱۲ ک **۶۲ قوله** لقد امرت به معروفا قال الکرمانی اما امره بالمعروف فقصته ان عمر رض کان یمر بالسوق فلقیه ابو لؤلؤة فقال الا تکلم مولای یضع عنی من خراجی قال کم خراجک قال دینار قال ما اری ان افعل انک لعامل محسن وما هذا بکثیر ثم قال له عمر الا تعمل لی رحی قال بلی فلما ولی عمر قال ابو لؤلؤة لاعملن لک رحی یتحدث الناس ما بین المشرق والمغرب وکان مجوسیا وقیل نصرانیا انتهی وفی القسطلانی فاقبل عمر علی من معه فقال توعدنی العبد ۱۲ ش

اسماء الرجال تابعه عبد اللہ بن صالح الجهنی کاتب اللیث عبد العزیز بن ابی سلمة الماجشون موسی بن اسماعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح بن عبد اللہ الیشکری عثمان هو ابن موهب مولی تمیم البصری التابعی عبد اللہ بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یحیی بن سعید القطان قتادة بن دعامة السدوسی باب قصة البیعة الخ موسی بن اسماعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری تقدم حصین بن عبد الرحمن الکوفی عمرو بن میمون الاودی عثمان بن حنیف بن وهب الانصاری فطار العلج بکسر العین وسکون اللام وبالجیم وهو الرجل من کفار العجم الشدید والمراد ابو لؤلؤة رجل من المسلمین هو حطان التیمی الیربوعی من المهاجرین ۱۲ قس ف

حل اللغات لانعدل ای لانجعل له مثلا۔ موهب بفتح المیم والهاء۔ الشیخ الکبیر۔ بیعة الرضوان هی التی کانت تحت الشجرة بحدیبیة۔ اعز ای اکثر عزة۔ مکانه بدله۔ صعد بکسر العین ای طلع احدا۔ رجف تحرک۔ قبل ان یصاب ای قبل ان یقتل۔ انظرا ای اعیدا النظر ثانیا۔ او النحل ای سورة النحل۔ الکلب اراد بالکلب العلج الذی طعنه۔ طار ای اسرع فی مشیه۔ العلج بکسر العین المهملة وسکون اللام وفی آخره جیم وهو الرجل من کفار العجم۔ برنس بضم الباء الموحدة وسکون الراء وضم النون وهی قلنسوة طویلة وقیل کساء۔ میتتی ای قتلتی ۱۲ ش

فقال كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس وقائل يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشربه فخرج من جوفه ثم اتي بلبن فشربه فخرج من جوفه فعرفوا انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه وجاء رجل شاب فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة قال وددت ان ذلك كفاف لا علي ولا لي فلما ادبر اذا ازاره يمس الارض قال ردوا علي الغلام قال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه انقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا او نحوه قال ان وفى له مال آل عمر فاده من اموالهم والا فسل في بني عدي بن كعب فان لم تف اموالهم فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فاد عني هذا المال انطلق الى عائشة ام المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فسلم فاستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي ولاوثرن به اليوم على نفسي فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني فاسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا امير المؤمنين قد اذنت قال الحمد لله ما كان من شيء اهم الي من ذلك فاذا انا قضيت فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني ردوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا فولجت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلا لهم فسمعنا بكاءها من الداخل فقالوا اوص يا امير المؤمنين استخلف قال ما اجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر او الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عوف وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء كهيئة التعزية له فان اصابت الامرة سعدا فهو ذاك والا فليستعن به ايكم ما امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وقال اوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفى عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وجباة المال وغيظ العدو وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام ان يؤخذ من حواشي اموالهم وترد على فقرائهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت امري الى علي فقال طلحة قد جعلت امري الى عثمان وقال سعد قد جعلت امري الى عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن ايكما

(حاشية بين السطور: جرحه — جرحه، فعرفوا — كفاف — ابن اخي — من — فمكثت — احدا احد — الامارة — عن — فانقلبنا اى رجعنا ١٢ ف)

له قوله كذبت هو على مالالف من شدة عمر في الدين لانه فهم من ابن عباس من قوله ان شئت فعلنا اى قتلناهم فاجابه بذلك واهل الحجاز يقولون كذبت في موضع اخطأت وانما قال به بعد ان صلوا لعلمه ان المسلم لا يحل قتله ولعل ابن عباس انما اراد قتل من لم يسلم ١٢ فتح ٢ه قوله ثم اتي بلبن وذلك لانه لما خرج النبيذ قال الناس هذا دم هذا صديد وكان قد ضرب طعنا مفسدا الطعن كان تحت سرته وهي قتلته فان قلت فيه حل النبيذ قلت كانوا ينتبذون التمرات في الماء ويتقعونها فيه لتزول ملوحة الماء فيشربونه ولم يكن فيه اشتداد ولا قذف زبد ولا اسكار ١٢ ك ٣ه قوله يثنون عليه وعند ابن سعد فدخل عليه الصحابة ثم اهل المدينة ثم اهل الشام ثم اهل العراق فكلما دخل عليه قوم بكوا واثنوا ١٢ ف ٤ه قوله ثم شهادة بالرفع عطفا على ما علمت وبالجر على صحبة وبالنصب على انه مفعول مطلق لفعل محذوف والاول اقوى ١٢ فتح ك تو ٥ه قوله كفافا لا علي ولا لي اى رضيت سواء بحيث يكفي الشر عني لا عقابه علي ولا ثواب لي كذا في الكرماني وتقدم في ص ١٨٦ ١٢

٦ه قوله يا عبد الله بن عمر الخ وفي حديث جابر ثم قال يا عبد الله اقسمت عليك بحق الله وحق عمر اذا مت فدفنتني ان لا تغسل راسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين الفا فتضعها في بيت مال المسلمين فسأله عبد الرحمن ابن عوف فقال انفقتها في حجج حججتها وفي نوائب كانت تنوبني وعرف بهذا جهة دين عمر قال ابن التين قد علم عمر انه لا يلزم غرامة ذلك الا انه اراد ان لا يتعجل من عمله شيئا في الدنيا ١٢ فتح الباري ٧ه قوله آل عمر كانه يريد نفسه ومثله يقع في كلامهم كثيرا ويحتمل ان يريد رهطه وقوله والا فسل في بني عدي هم البطن الذي هو منهم وقريش قبيلته وقوله ولا تعدهم بسكون العين اى لا تتجاوزهم ١٢ فتح ٨ه قوله لست اليوم للمؤمنين اميرا انما قال ذلك عندما ايقن بالموت واراد ان يعلم ان سؤاله لها بطريق الطلب لا بطريق الامر ملتقط من الفتح ١٢ ٩ه قوله فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر قال ذلك احتياطا لاحتمال ان يكون اذنها في حياته حياء منه وان ترجع عن ذلك بعد موته فاراد ان لا يكرهها على ذلك ١٢ فتح وتوشيح ١٠ه قوله فسمى عليا الخ لم يذكر سعيد بن زيد مع انه من النفر الموصوفين بذلك لانه من قرابته فتركه مبالغة في التبري من الامر وحكى المدائني قال فقال عمر لا ارب لي في اموركم فارغب فيها لاحد من اهلي كذا في التوشيح قال الكرماني اما ابو عبيدة فمات قبل ذلك واما سعيد فهو ابن عم عمر فلعله لم يذكره لذلك او انه لم يره اهلا لها بسبب من الاسباب والله اعلم انتهى ١١ه قوله كهيئة التعزية له اى لابن عمر لانه لما اخرجه من اهل الشورى في الخلافة اراد جبر خاطره بان جعله من اهل المشاورة وزاد المدائني ان عمر قال لهم اذا اجتمع ثلاثة على رأي وثلاثة على رأي فحكموا عبد الله بن عمر فان لم ترضوا بحكمه فقدموا من معه سعد وعبد الرحمن بن عوف ١٢ فتح الباري ١٢ه قوله الامرة بكسر الهمزة وسكون الميم الامارة قوله سعدا اى ابن ابي وقاص وزاد المدائني وما اظن ان يلي هذا الامر الا علي وعثمان فان ولي عثمان فرجل فيه لين وان ولي علي فستختلف عليه الناس ١٢ ف ١٣ه قوله لم اعزله اى عن الكوفة من عجز عن التصرف ولا من خيانة في المال فانه قوي امين قاله الكرماني ومر بيان عزله قريبا في ص ٥٢٢ ١٢ ١٤ه قوله تبوؤا الدار اى سكنوا المدينة قبل الهجرة قوله والايمان ادعى بعضهم انه من اسماء المدينة وهو بعيد والراجح انه ضمن تبوأ معنى لزم او عامل نصبه محذوف تقديره واعتقدوا او ان الايمان لشدة ثبوته في قلوبهم كانه احاط بهم فكانهم نزلوه والله اعلم ١٢ فتح ١٥ه قوله جباة المال بضم الجيم وخفة الموحدة جمع جاب اى يجبون المال كذا في القسطلاني قوله وغيظ العدو اى يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم قوله الا فضلهم اى الا ما فضل عنهم وحواشي اموالهم هي التي ليست بخيار قاله الكرماني ١٢ ١٦ه قوله فانهم اصل العرب ومادة الاسلام اى الذين يعينونهم ويكثرون جيوشهم ويتقوى بزكوة اموالهم وكلما اعنت به قوما في حرب او غيره فهو مادة لهم ١٢ نهاية ١٧ه قوله بذمة الله والمراد بها اهل الذمة والمراد بالقتال من ورائهم اى اذا قصدهم عدو لهم وقد استوفى عمر في وصيته جميع الطوائف لان الناس اما مسلم واما كافر فالكافر اما حربي ولا يوصى به واما ذمي وقد ذكره والمسلم اما مهاجري او انصاري او غيرهما وكلهم اما بدوي او حضري وقد بين الجميع وزاد المدائني واحسنوا موازرة من يلي امركم واعينوه وادوا اليه الامانة ١٢ فتح ١٨ه قوله مع صاحبيه اختلف في صفة القبور المكرمة فالاكثر على ان قبر ابي بكر وراء قبر رسول الله صلعم وقبر عمر وراء قبر ابي بكر وقيل ان قبره صلعم مقدم الى القبلة وقبر ابي بكر حذاء منكبيه وقبر عمر حذاء منكبي ابي بكر وقيل قبر ابي بكر عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر عند رجلي ابي بكر وقيل قبر ابي بكر عند راس النبي صلعم وقبر عمر عند رجليه وقيل غير ذلك ١٢ فتح ١٩ه قوله الى ثلثة اى يكون ثلثة اصولا وكلاء من ثلثة غيرهم حتى يقل الكلام ١٢ ع

اسماء الرجال

جاءت ام المؤمنين حفصة بنت عمر ابن الخطاب رض عليا هو ابن ابي طالب رض عثمان هو ابن عفان رض الزبير بن العوام رضي الله عنه طلحة بن عبيد الله رض سعد هو ابن ابي وقاص رض عبد الرحمن بن عوف الزهري هذه الستة هم كلهم من العشرة المبشرة بالجنة اما ابو عبيدة احد العشرة فمات قبل ذلك ١٨ه واما سعيد ابن زيد فلعله لم يذكر لانه ابن عم عمر فتركه مبالغة في التبري من الامرا وانه لم يره اهلا لها لسبب من الاسباب كذا قيل والله اعلم بالصواب ١٢ ✤

حل اللغات

من جوفه جرحه. الكفاف المثل. لا تعد بسكون العين اى لا تتجاوز. ارفعوني اقعدوني. ولجت دخلت. داخلا اى مدخلا. الامرة بكسر الهمزة الامارة. ما امر اى مادام اميرا امر على صيغة المجهول من التامير. ان يعرف اى بان يعرف. ردء الاسلام بكسر الراء اى عون الاسلام. جباة بضم الجيم وتخفيف الباء جمع الذين كانوا يجبون الاموال اى يجمعونها. حواشي اموالهم اى ماليست بخيار ولا كرام. ادخلوا بفتح الهمزة من الادخال ١٢ ✤ ك قال الشعبي هم من ادرك بيعة الرضوان وقال ابن المسيب من صلى القبلتين ١٢ ك ✤ ✤ ✤ ✤

حاشية السندي

(قوله فولجت داخلا) اى داخل البيت فهو ظرف وقال القسطلاني اى مدخلا لاهلها بجعله حالا وهو بعيد من حيث ان الواجب حينئذ التانيث الا بتاويل ومن حيث انه يلزم ان يكون داخلا بمعنى مدخل والله تعالى اعلم (قوله كهيئة التعزية له) اى كهيئة التصبير له عن طلب الخلافة والكف عنها والله تعالى اعلم اه سندي

تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن افضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن افتجعلونه الي والله علي ان لا آلو عن افضلكم قالا نعم فاخذ بيد احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمن فبايعه فبايع له علي وولج اهل الدار فبايعوه

مناقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي الهاشمي

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال عمر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه يا رسول الله قال فارسلوا اليه فأتوني به فلما جاء بصق في عينيه فدعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا امثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم حدثنا قتيبة ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية اوليأخذن الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله اوقال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ان رجلا جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان لامير المدينة يدعو عليا عند المنبر قال فيقول ماذا قال يقول له ابو تراب فضحك وقال والله ما سماه الا النبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم احب اليه منه فاستطعمت الحديث سهلا وقلت له يا ابا عباس كيف ذلك قال دخل علي على فاطمة ثم خرج فاضطجع في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك قالت في المسجد فخرج اليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب الى ظهره فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول اجلس يا ابا تراب مرتين حدثنا محمد بن رافع ثنا حسين عن زائدة عن ابي حصين عن سعد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر عن محاسن عمله قال لعل ذاك يسوءك قال نعم قال فارغم الله بانفك ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله قال هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذاك يسوءك قال اجل قال فارغم الله بانفك انطلق فاجهد علي جهدك حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرحى فأتي النبي صلى الله عليه وسلم سبي فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة فاخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجيء فاطمة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت لاقوم فقال

---

١ قوله والله عليه والاسلام ـ بالرفع فيهما والخبر محذوف اي عليه رقيب ونحو ذلك قوله لينظرن افضلهم في نفسه ـ اي في معتقده قوله فاسكت بضم الهمزة وكسر الكاف كان مسكتا اسكتهما ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى سكت والمراد بالشيخين علي وعثمان ١٢ فتح ٢ قوله والله علي ان لا آلو عن افضلكم ـ اي والله شاهد رقيب علي ان لا اقصر عن افضلكم كرماني ٣ قوله والقدم بكسر القاف وفتحها وقد تقدم قوله ما قد علمت صفة او بدل عن القدم قوله وخلا بالآخر فقال له مثل ذلك والذي انه قال لكما قال لعلي فقال علي وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المص قصة الشورى في كتاب الاحكام ١٢ ف قس ٤ قوله لعلي انت مني ـ يعني في الاخوة وقرب المرتبة والمظاهرة في امر الدين كذا في المرقاة ١٢ ٥ قوله وهو عنه راض اي عن علي قال في الفتح تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلثين فبايعه المهاجرون والانصار وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معوية في اهل الشام ١٢ ٦ قوله يدوكون اي يخوضون فمن يدفعها اليه ١٢ مجمع ٧ قوله فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه ـ والمعنى انه حصل عذر لديه قال الطيبي اين علي مالي لا اراه حاضرا فيستقيم جوابهم نحو قوله تعالى مالي لا ارى الهدهد ـ كانه صلعم استبعد غيبته عن حضرته في مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لاعطين الراية الخ وقد حضر الناس كلهم طمعا بان يكون هو الذي يفوز بذلك الوعد كذا في المرقاة ١٢ ٨ قوله انفذ بضم الفاء اي امض على رسلك بكسر وسكون اي رفقك ولينك قوله حتى تنزل بساحتهم اي حتى تبلغ فناءهم من ارضهم ثم ادعهم الى الاسلام اي اولا قوله من حق الله فيه اي في الاسلام قوله حمر النعم يراد به حمر الابل وهو اعزها وانفسها ويضربون بها المثل في نفاسة الشيء وانه ليس هناك اعظم منه ـ مرقات قال الطيبي نقلا عن النووي تشبيه امور الآخرة باعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فقدر يسير من الآخرة خير من الدنيا باسرها ١٢ ٩ قوله هذا فلان لامير المدينة ـ اي كنى بفلان عن امير المدينة كذا في الكرماني قال في الفتح وفلان المذكور لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاسمعيلي هذا فلان بن فلان انتهى ١٢ ١٠ قوله فاستطعمت الحديث سهلا ـ اي طلبت الحديث من سهل وقصة تسميته به واستعار الاستطعام للكلام بجامع ما بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي كذا في ف خ ١٢ ١١ قوله فذكر عن محاسن عمله كانه ضمن ذكر معنى اخبر فعداها بعن وفي رواية الاسمعيلي فذكر احسن عمله وكانه ذكر له انفاقه في جيش العسرة وتسبيله بير رومة ونحو ذلك قوله ثم ساله عن علي فذكر محاسن عمله كانه ذكر له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر على يديه ونحو ذلك قوله هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلعم وفي رواية سالت ابن عمر عن علي فقال انظر الى منزله من نبي الله صلعم ليس في المسجد غير بيته كذا في الفتح ١٢ ١٢ قوله فاجهد علي جهدك ـ بفتح الجيم اي افعل في حقي ما تقدر عليه فان الذي قلته لك الحق وقائل الحق لا يبالي ما قيل فيه من الباطل وهذا الحديث من افراد المؤلف ١٢ قسطلاني ١٣ قوله ابن ابي ليلى قال في جامع الاصول اذا اطلق المحدثون ابن ابي ليلى فانما يعنون عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا اطلقه الفقهاء يعنون به محمد بن عبد الرحمن كذا في الكرماني قوله فاتي النبي صلعم سبي ـ ولابي ذر عن الكشميهني بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسبي جار ومجرور كذا في القسطلاني قال في الفتح ودخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي صلعم ودخول النبي صلى الله عليه وسلم معه في فراشه بينه وبين امرأته وهي ابنته صلى الله عليه وسلم ومن جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم له ما اختار لابنته من ايثار امر الآخرة على الدنيا ورضاهما بذلك ١٢

اسماء الرجال

مناقب علي بن ابي طالب لخ قال النبي صلعم ما هو موصول عند المؤلف في الصلح وعمرة القضاء وقال عمر بن الخطاب في علي وصله قريبا في الباب السابق قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم عبد العزيز بن ابي حازم اسمه سلمة بن دينار يروي عن ابيه سهل بن سعد الساعدي قتيبة بن سعيد المذكور آنفا حاتم ابن اسمعيل الكوفي يزيد بن ابي عبيد مصغرا مولى سلمة عبد الله ابن مسلمة بن قعنب القعنبي المدني عبد العزيز ومن بعده مر آنفا محمد بن رافع القشيري النيسابوري حسين هو ابن علي الجعفي الكوفي زائدة بن قدامة ابي حصين بالفتح عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي سعد بن عبيدة مصغرا ابو حمزة الكوفي رجل هو نافع بن الازرق وليس هو السكسكي محمد بن بشار بن عثمان العبدي بندار البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة بالضم مصغرا ابن ابي ليلى عبد الرحمن ١٢

حل اللغات

شيخان هما عثمان وعلي لا الواي لا اقصر ولج دخل اهل الدار اهل المدينة الراية اي العلم التي علامة للامارة ـ يدوكون بالدال المهملة وبالكاف اي يخوضون من الدوكة وهو الاختلاط والخوض فارسلوا على صيغة المبني للفاعل فاتي به على صيغة المجهول انفذ بضم الفاء امض على رسلك اي رفقك ولينك تنزل بساحتهم اي تبلغ فناءهم حمر النعم اي حمر الابل رمد بالتحريك هيجان العين حصين بفتح المهملة وكسر الثانية ارغم الله اي اهانه الله واذله والرغام في الاصل التراب ١٢

على مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري وقال الا اعلمكما خيرا مما سألتماني اذا اخذتما مضاجعكما تكبرا اربعا وثلثين وتسبحا ثلثا وثلثين وتحمدا ثلثا وثلثين فهو خير لكما من خادم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد قال سمعت ابراهيم بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى حدثنا علي بن الجعد انا شعبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعة او اموت كما مات اصحابي وكان ابن سيرين يرى ان عامة ما يروى عن علي الكذب **مناقب جعفر بن ابي طالب الهاشمي** وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت خلقي و خلقي حدثنا احمد بن ابي بكر ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهني عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان الناس كانوا يقولون اكثر ابو هريرة واني كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني حين لا آكل الخمير ولا البس الحبير ولا يخدمني فلان وفلانة وكنت الصق بطني بالحصباء من الجوع وان كنت لاستقرئ الرجل الآية وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وكان اخير الناس للمسكين جعفر بن ابي طالب وكان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلعق ما فيها حدثنا عمرو بن علي ثنا يزيد بن هرون انا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي ان ابن عمر كان اذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين قال ابو عبد الله يقال كن في جناحي كن في ناحيتي كل جانبين جناحان **ذكر عباس بن عبد المطلب** حدثنا الحسن بن محمد انا محمد بن عبد الله الانصاري ثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس ان عمر بن الخطاب كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون **مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم** حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني عروة بن الزبير عن عائشة ان فاطمة ارسلت الى ابي بكر تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما افاء الله على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة انما ياكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على المأكل واني والله لا اغير شيئا من صدقات النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد علي ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم وتكلم ابو بكر فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد ثنا شعبة عن واقد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن ابي بكر قال ارقبوا محمدا في اهل بيته حدثنا ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي

اسماء الرجال محمد بن بشار الملقب بندار البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص رض علي بن الجعد ابو الحسن الهاشمي مولاهم شعبة بن الحجاج ايوب السختياني ابن سيرين محمد مناقب جعفر بن ابي طالب الخ وقال له النبي صلعم الخ ... ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ... عمرو بن علي بن بحر الباهلي الصيرفي الفلاس يزيد بن هارون الواسطي اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة بالحاء المهملة الزهري محمد بن مسلم بن

الكاف وعاء السمن تلعق من لعق يلعق الحس قحطوا اي اصابهم القحط فدك محركة قرية بخيبر ارقبوا امر يعني احفظوا بضعة بفتح الباء وهي القطعة من الشيء ١٢

ل‍ قوله الزبير بن العوام - بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى يجتمع مع النبى صلعم فى قصى وعدد ما بينهما من الآباء سواء وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبى صلى الله عليه وسلم وكان يكنى ابا عبد الله وروى الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال اسلم ابن الزبير وهو ابن ثمان سنين كذا فى الفتح قال ابن عبد البر فى الاستيعاب كان على والزبير وطلحة وسعد بن ابى وقاص ولدوا فى عام واحد ولم يتخلف الزبير عن غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال الكرمانى هو احد العشرة رابع الاسلام القرشى الاسدى وهو اول من سل سيفا فى سبيل الله ترك القتال يوم الجمل فلحقه جماعة من الغواة فقتلوه بوادى السباع بناحية البصرة سنة ست وثلثين انتهى ۱۲ ل‍ قوله هو حوارى النبى صلى الله عليه وسلم - بتخفيف الواو وشدة الياء لفظ مفرد الناصر وقيل الخالص الصافى فان قلت الصحابة كلهم انصار رسول الله صلعم فلصالة فما وجه التخصيص به قلت هذا ما قاله حين قال يوم الاحزاب من يأتينى بخبر القوم فقال الزبير انا وهكذا مرة ثالثة ولاشك انه فى ذلك الوقت نصر نصرة زائدة على غيره ۱۲ ل‍ قوله سنة الرعاف - اى سنة احدى وثلثين كما عند ابن ابى شيبة فى كتاب المدينة وكان للناس فيها رعاف كثير ۱۲ قس ل‍ قوله واوصى ذكر عمر بن شبة ان عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمن بن عوف واستكتم ذلك حمران كاتبه فوشى بذلك حمران الى عبد الرحمن فعاتب عثمان على ذلك فغضب عثمان على حمران فنفاه من المدينة الى البصرة ومات عبد الرحمن بعد ستة اشهر وكان وفاته سنة اثنتين وثلاثين كذا فى الفتح ۱۲ ل‍ قوله فقال استخلف - اى اجعل لك خليفة بعدك قوله فقال وقالوه اى قال عثمان او قال الناس هذا القول قال الرجل نعم قالوه قوله قال ومن اى قال عثمان ومن استخلفه فسكت الرجل - كذا فى العينى ۱۲ ل‍ قوله الحارث اى ابن الحكم ابن ابى العاص الاموى وهو اخو مروان راوى الخبر وقد شهد الحارث المذكور حصار عثمن وعاش بعد ذلك الى خلافة معوية كذا فى ك ف ۱۲ ل‍ قوله قال فلعلهم قالوا الزبير - اى قال عثمان لعل هؤلاء قالوا هو الزبير بن العوام قال نعم اى قال الحارث نعم كذا قال الناس ۱۲ ل‍ قوله ما علمت - كلمة ما موصولة وهو خبر مبتدأ محذوف او مصدرية اى فى علمى الظاهر ان المراد بالخيرانه من بنى امية الذى طلبوا الاستخلاف والا فلا شك ان عليا كرم الله وجهه كان خيرا بعد عثمان اتفاقا ومنه ايضا عند البعض ۱۲ الخير الجارى ل‍ قوله حوارى الزبير - ضبط جماعة بفتح الياء كمصرخى واكثرهم بكسرها فقيل استثقلوا كسرتين وثلاث ياءات فحذفوا ياء المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة كراهة ثقل الكسرة على الياء وقيل المحذوف احدى ياءى النسبة ومر فى باب فضل الطليعة ۱۲ ل‍ قوله يوم اليرموك - بفتح التحتية وسكون الراء وضم الميم وبالكاف موضع بناحية الشام جرى فيه فى خلافة عمر بين المسلمين والروم محاربة وكانت الدولة للمسلمين كذا فى الكرمانى قال القسطلانى وقد كان المسلمون فى وقعة اليرموك خمسة واربعين الفا وقيل ستة وثلثين الفا والروم سبع مائة الف فقتلوا من الروم مائة الف وخمسة آلاف واسروا منهم اربعين الفا واستشهد من المسلمين اربعة آلاف انتهى ۱۲ ل‍ قوله فى بعض تلك الايام التى - يريد يوم احد وقوله عن حديثهما يعنى انهما حدثنا بذلك ووقع فى فوائد ابى بكر عن معتمر بن سليمان عن ابيه فقلت لابى عثمان وما علمك بذلك قال اخبرانى بذلك ۱۲ فتح ل‍ قوله قد شلت - بفتح اوله ويجوز الضم فى اللغة والشلل بطلان العمل كذا فى التوشيح قال الكرمانى وقصة اليد هى ان طلحة ثبت مع رسول الله صلعم يوم احد وجعل نفسه وقاية له حتى اصيب ببضع وثمانين جراحة ووقاه بيده ضربة قصد بها فشلت يده فقال رسول الله صلعم اوجب طلحة اى الجنة ۱۲ ل‍ قوله وهو سعد بن مالك - يريد ان اسم ابى وقاص مالك بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة يجتمع مع النبى صلعم فى كلاب بن مرة واهيب جد سعد عم آمنة ام النبى صلعم ۱۲ ف ل‍ قوله وانا ثلث الاسلام فان قلت قال فى الاستيعاب هو سابع سبعة فى الاسلام قلت لعله اراد ثلث الرجال وهذا اراد اعم منهم وهو احد العشرة المبشرة وهو فتح ملك كسرى وكان مشهورا باستجابة الدعاء ۱۲ ک خ

صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته فى شكواه التى قبض فيها فسارّها بشئ فبكت ثم دعاها فسارّها فضحكت قالت فسالتها عن ذلك فقالت سارّنى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرنى انه يقبض فى وجعه الذى توفى فيه فبكيت ثم سارّنى فاخبرنى انى اول اهل بيته اتبعه فضحكت

مناقب الزبير بن العوام

وقال ابن عباس هو حوارى النبى صلى الله عليه وسلم وسمى الحواريون لبياض ثيابهم حدثنا خالد بن مخلد نا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه اخبرنى مروان بن الحكم قال اصاب عثمان بن عفان رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج واوصى فدخل عليه رجل من قريش فقال استخلف فقال وقالوه قال نعم قال ومن فسكت فدخل عليه رجل آخر احسبه الحارث فقال استخلف فقال عثمان وقالوا فقال نعم قال ومن هو قال فسكت قال فلعلهم قالوا الزبير قال نعم قال اما والذى نفسى بيده انه لخيرهم ما علمت وان كان لاحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابواسامة عن هشام اخبرنى ابى قال سمعت مروان يقول كنت عند عثمان اتاه رجل فقال استخلف قال وقيل ذلك قال نعم الزبير قال اما والله انكم لتعلمون انه خيركم ثلثا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز هو ابن ابى سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواريا وان حوارىّ الزبير حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت يوم الاحزاب جعلت انا وعمر بن ابى سلمة فى النساء فنظرت فاذا انا بالزبير على فرسه يختلف الى بنى قريظة مرتين او ثلثا فلما رجعت قلت يا ابت رايتك تختلف قال او هل رايتنى يا بنىّ قلت نعم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يات بنى قريظة فياتينى بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابى وامى حدثنا على بن حفص ثنا ابن المبارك انا هشام بن عروة عن ابيه ان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم اليرموك الا تشد فنشد معك فحمل عليهم فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر قال عروة فكنت ادخل اصابعى فى تلك الضربات العب وانا صغير

ذكر طلحة بن عبيد الله

وقال عمر توفى النبى صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى ثنا معتمر عن ابيه عن ابى عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض تلك الايام التى قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طلحة وسعد عن حديثهما حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا ابن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم قال رأيت يد طلحة التى وقى بها النبى صلى الله عليه وسلم قد شلت

مناقب سعد بن ابى وقاص الزهرى

وبنو زهرة اخوال النبى صلى الله عليه وسلم وهو سعد بن مالك حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت سعيد بن المسيب قال سمعت سعدا يقول جمع لى النبى صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد حدثنا المكى بن ابراهيم ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن ابيه قال لقد رايتنى وانا ثلث الاسلام حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن ابى زائدة ثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابى وقاص قال سمعت سعيد بن المسيب

(Side margin: نـ الذى ـ ۲ باب ـ قال ـ نـ ثنى ـ نـ ذلك امر ـ نـ حوارى ـ نـ ابه ـ نـ ۲ قال فياتى ـ نـ باب مناقب ـ نـ ثنى ـ نـ النبى نبى الله ـ ۲ باب ـ نـ ثنى ـ نـ مكى ـ نـ هشام حدثنى)

اسماء الرجال

مناقب الزبير بن العوام وقال ابن عباس الخ مما وصله فى سورة براءة خالد بن مخلد القطوانى على بن مسهر القرشى الكوفى قاضى الموصل هشام بن عروة بن الزبير بن العوام مروان بن الحكم بن ابى العاص بن امية الاموى المدنى الحارث بن الحكم اخا مروان المروزى عبيد بن اسماعيل الهبارى القرشى ابواسامة حماد بن اسامة هشام بن عروة بن الزبير مروان بن الحكم بن ابى العاص المذكور مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابوغسان النهدى الكوفى عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة الماجشون المدنى محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمى المدنى جابر بن عبد الله الانصارى احمد بن محمد هو ابن شبويه فيما قاله الدارقطنى او هو ابوالعباس المردوية المروزى فيما قاله ابو عبد الله الحاكم هشام مر آنفا فى هذه الصفحة عمر بن ابى سلمة القرشى المخزومى المدنى ربيب رسول الله صلعم وامه ام سلمة على بن حفص الخراسانى المروزى سكن عسقلان ابن المبارك عبد الله المروزى - مر هشام مرارا فى هذه الصفحة ذكر طلحة - بن عبيد الله وقال عمر توفى النبى صلعم الخ وصله المؤلف فى مقتل عمر السابق معتمر بن سليمان التيمى مسدد هو ابن مسرهد خالد بن عبد الله الواسطى ابن ابى خالد اسمعيل واسم ابى خالد سعد قيس بن ابى حازم اسمه عوف الاحمسى البجلى مناقب سعد بن ابى وقاص محمد بن المثنى العنزى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد القطان سعد ه ابن ابى وقاص رض المكى بن ابراهيم الحنظلى هاشم بن هاشم هو ابن عتبة بن ابى وقاص الزهرى عامر بن سعد بن ابى وقاص ابراهيم بن موسى الفراء الصغير الرازى ابن ابى زائدة يحيى

حل اللغات شكواه اى مرضه سارّها اى كلمها سرا الوجع بالتحريك المرض - الحوارى بفتح الحاء والواو المخففة وتشديد الياء وهو لفظ مفرد ومعناه الناصر وقيل الصافى يوم الاحزاب هو يوم الخندق يختلف اى يجئ ويذهب بنى قريظة

يقول سمعت سعد بن ابی وقاص يقول ما اسلم احد الا فی اليوم الذی اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة ايام وانی لثلث الاسلام تابعه ابو اسامة قال ثنا هاشم ثنا عمرو بن عون ثنا خالد بن عبد الله عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعدا يقول انی لاول العرب رمی بسهم فی سبيل الله وكنا نغزو مع النبی صلی الله عليه وسلم وما لنا طعام الا ورق الشجر حتی ان احدنا ليضع كما يضع البعير او الشاة ما له خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرنی علی الاسلام لقد خبت اذن وضل عملی وكانوا وشوا به الی عمر قالوا لا يحسن يصلی قال ابو عبد الله ثلث الاسلام يقول وانا ثالث ثلثة مع النبی صلی الله عليه وسلم

باب ذكر اصهار النبی صلی الله عليه وسلم منهم ابو العاص بن الربيع

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری ثنی علی بن حسين ان المسور بن مخرمة قال ان عليا خطب بنت ابی جهل فسمعت بذلك فاطمة فاتت رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالت يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك وهذا علی ناكح بنت ابی جهل فقام رسول الله صلی الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد فانی انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثنی وصدقنی وان فاطمة بضعة منی وانی اكره ان يسوءها والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد فترك علی الخطبة وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة عن ابن شهاب عن علی بن حسين عن مسور قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم ذكر صهرا له من بنی عبد شمس فاثنی عليه فی مصاهرته اياه فاحسن قال حدثنی فصدقنی ووعدنی فوفی لی

باب مناقب زيد بن حارثة مولی النبی صلی الله عليه وسلم

وقال البراء عن النبی صلی الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا حدثنا خالد ابن مخلد ثنا سليمن ثنی عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بعث النبی صلی الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة ابن زيد فطعن بعض الناس فی امارته فقال النبی صلی الله عليه وسلم ان تطعنوا فی امارته فقد كنتم تطعنون فی امارة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الی وان هذا لمن احب الناس الی بعده حدثنا يحيی بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت دخل علی قائف والنبی صلی الله عليه وسلم شاهد واسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض قال فسر بذلك النبی صلی الله عليه وسلم واعجبه واخبر به عائشة

باب ذكر اسامة بن زيد

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن الزهری عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية فقالوا من يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلی الله عليه وسلم حدثنا علی ثنا سفين قال ذهبت اسال الزهری عن حديث المخزومية فصاح بی قلت لسفيان فلم تحمله عن احد قال وجدته فی كتاب كان كتبه ايوب بن موسی عن الزهری عن عروة عن عائشة ان امرأة من بنی مخزوم سرقت فقالوا من يكلم النبی صلی الله عليه وسلم فيها فلم يجترئ احد ان يكلمه فكلمه اسامة بن زيد فقال ان بنی اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه لو كانت فاطمة لقطعت يدها حدثنا الحسن بن محمد ثنا ابو عباد يحيی بن عباد ثنا الماجشون انا عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو فی المسجد الی رجل يسحب ثيابه فی ناحية من المسجد فقال انظر من هذا ليت هذا عندی

اسماء الرجال تابعه ای تابع ابن ابی زائدة ابو اسامة حماد بن اسامة هاشم المذكور آنفا عمرو بن عون بن اوس الواسطی البزاز خالد بن عبد الله الواسطی اسمعيل بن ابی خالد البجلی قيس هو ابن ابی حازم ذكر اصهار النبی صلعم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب علی بن حسين بن علی بن ابيطالب باب مناقب زيد بن حارثة خالد بن مخلد ابو الهيثم البجلی سليمان هو ابن بلال التيمی مولاهم المدنی عبد الله بن دينار العدوی مولی ابن عمر يحيی بن قزعة بفتحات القرشی المكی ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهری محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام باب ذكر اسامة بن زيد بن حارثة قتيبة هو ابو رجاء الثقفی الليث هو ابن سعد الامام الزهری ومن بعده مروا آنفا المرأة المخزومية هی فاطمة بنت الاسود والتی سرقت حليا فی غزوة الفتح علی هو ابن عبد الله المدينی سفيان هو ابن عيينة الهلالی ايوب بن موسی بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموی الزهری ومن بعده تقدموا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانی ١٢

ليت هذا عندی ای قريبا منی ١٢ ف

۵۱ قوله فطأطأ ابن عمر. اى اطرق كانه ندم عما قصد من الوعظ الذى فهم من قوله ليت هذا عندى ۱۲ خير جارى ۵۲ قوله لاحبه. انما جزم ابن عمر بذلك لما راى من محبة النبى صلعم لزيد بن حارثة وام ايمن وذريتهما فقاس ابن اسامة على ذلك ۱۲ فتح ۵۳ قوله اللهم احبهما فانى احبهما. هذا يشعر بانه صلعم ماكان يحب الا لله وفى الله ولذلك ترتب محبة الله على محبته وفى ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن ۱۲ ف ۵۴ قوله وهو رجل من الانصار. وابوه هو عبيد بن عمرو بن هلال من الخزرج ويقال انه كان حبشيا من موالى الخزرج تزوج ام ايمن قبل زيد بن حارثة فولدت له ايمن واستشهد ايمن يوم حنين مع النبى صلعم ونسب ايمن الى امه لشرفها على ابيه وشهرتها عند اهل البيت النبوى وتزوج زيد بن حارثة ام ايمن وكانت حاضنة النبى صلعم فولدت له اسامة بن زيد وعاشت ام ايمن بعد النبى صلعم قليلا قوله فراٰه ابن عمر معطوف على شئ مقدر تقديره ان الحجاج بن ايمن دخل المسجد فصلى فراٰه ابن عمر يوضح ذلك الرواية التى بعده ۱۲ فتح

فقال له انسان اما تعرف هٰذا يا ابا عبد الرحمٰن هٰذا محمد بن اُسامة قال فطأطأ ابن عمر راسه ونقر بيديه فى الارض ثم قال لو راٰه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا معتمر سمعت ابى ثنا ابو عثمان عن اسامة ابن زيد حدث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن فيقول اللهم احبهما فانى احبهما وقال نعيم عن ابن المبارك انا معمر عن الزهرى اخبرنى مولى اسامة بن زيد ان الحجاج بن ايمن بن ام ايمن وكان ايمن اخا اسامة لامه وهو رجل من الانصار فراٰه ابن عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده فقال اعد قال ابو عبد الله وحدثنى سليمٰن بن عبد الرحمٰن ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمٰن بن نمر عن الزهرى ثنى حرملة مولى اسامة بن زيد انه بينما هو مع عبد الله بن عمر اذ دخل الحجاج بن ايمن فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال اعد فلما ولى قال لى ابن عمر من هٰذا قلت الحجاج بن ايمن بن ام ايمن فقال ابن عمر لو راٰى هٰذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه فذكر حبه وما ولدته ام ايمن قال ابو عبد الله وزادنى بعض اصحابى عن سليمٰن وكانت حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم

باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب

حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كان الرجل فى حيٰوة النبى صلى الله عليه وسلم اذا راٰى رؤيا قصها على النبى صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان ارٰى رؤيا اقصها على النبى صلى الله عليه وسلم وكنت غلامًا شابا اعزب وكنت انام فى المسجد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فرايت فى المنام كان ملكين اخذانى فذهبا بى الى النار فاذا هى مطوية كطى البئر واذا لها قرنان كقرنى البئر واذا فيها ناس قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك اٰخر فقال لى لم ترع فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلى من الليل قال سالم وكان عبد الله لا ينام من الليل الا قليلا حدثنا يحيى بن سليمٰن ثنا ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها ان عبد الله رجل صالح

باب مناقب عمار وحذيفة

حدثنا مالك بن اسمٰعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام فصليت ركعتين ثم قلت اللهم يسر لى جليسا صالحا فاتيت قوما فجلست اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبى قلت من هٰذا قالوا ابو الدرداء فقلت انى دعوت الله ان ييسر لى جليسا صالحا فيسرك لى قال ممن انت قلت من اهل الكوفة قال اوليس عندكم ابن ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة وليس فيكم الذى اجاره الله من الشيطان يعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم اوليس فيكم صاحب سر النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا يعلم احد غيره ثم قال كيف يقرأ عبد الله والليل اذا يغشٰى فقرات عليه والليل اذا يغشٰى والنهار اذا تجلّٰى والذكر والانثٰى قال والله لقد اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى فىّ حدثنا سليمٰن بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسر لى جليسا صالحا فجلس الى ابى الدرداء فقال ابو الدرداء ممن انت قال من اهل

۵۵ قوله هو مع عبد الله قيل فيه تجريد كان حرملة تجرد من نفسه شخصا فقال بينما قيل التفات من الحاضر الى الغائب ۱۲ قس ۵۶ قوله فذكر حبه. اى حب ايمن واولاد ام ايمن والفاعل محذوف اى رسول الله صلى الله عليه وسلم او حب الرسول لها مقرونا باولادها فهو مضاف الى الفاعل ۱۲ ک ۵۷ قوله زادنى بعض اصحابى. هو اما يعقوب بن سفيان فانه رواه فى تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمٰن بالاسناد المذكور واما الذهلى فانه اخرجه عن سليمان ايضا كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت لفظ بعض الاصحاب مجهول فكيف حكمه قلت لا باس به اذ معلوم ان البخارى لا يروى الا عن العدل ۱۲ ۵۸ قوله رؤيا. بدون التنوين مختص بالمنام كالرؤية باليقظة فرقوا بينهما بحرفى التانيث اى الالف المقصورة والتاء والعزب هو الذى لا اهل له وفى بعضها اعزب والقرنان الطرفان ولم ترع بمعنى لا ترع اى لا تخف وفى بعضها لن ترع والجزم بلن لغة حكاها الكسائى كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۵۱ فى كتاب التهجد ۱۲ ۵۹ قوله مناقب عمار وحذيفة. اما عمار هو ابن ياسر يكنى ابا اليقظان العنسى بالنون وامه سمية بالمهملة مصغرا اسلم هو وابواه قديما وعذبوا لاجل الاسلام وقتل ابو جهل امه فكانت اول شهيد فى الاسلام ومات ابوه قديما وعاش هو الى ان قتل بصفين مع على رض وكان قد ولى شيئا من امور الكوفة لعمر ولهذا نسبه ابو الدرداء اليها واما حذيفة هو ابن اليمان ابن جابر بن عمرو العبسى بالموحدة حليف بنى عبد الاشهل من الانصار واسلم هو وابوه اليمان وولى حذيفة بعض امور الكوفة لعمر كذا فى الفتح وفى الاستيعاب مات حذيفة سنة ست وثلثين بعد قتل عثمان فى اول خلافة على رض وكان موته بعد ان اتى نعى عثمان الى الكوفة انتهى ۱۲ ۶۰ قوله ابو الدرداء. بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما وبالمد عويمر بن عامر الانصارى الخزرجى الفقيه الحكيم مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين والذى اجاره الله من الشيطان هو عمار ولهذا سماه النبى صلعم الطيب المطيب وصاحب السر هو حذيفة اطلعه رسول الله صلعم على المنافقين وكان عمر رض اذا مات واحد منهم تبع حذيفة فان صلى عليه هو ايضا يصلى عليه والا فلا ۱۲ ۶۱ قوله اوليس عندكم ابن ام عبد يعنى عبد الله ابن مسعود ومراد ابى الدرداء بذلك انه فهم انهم قدموا فى طلب العلم فبين لهم ان عندهم من العلماء من لا يحتاجون معهم الى غيرهم كذا فى الفتح ۱۲ ۶۲ قوله صاحب النعلين. اى نعل النبى صلعم وكان ابن مسعود يحملها ويتعاهدهما كذا فى الفتح قوله والوسادة. اى المخدة قوله والمطهرة بكسر الميم وفتحها انا يتطهر به قال القاضى يريد انه كان يخدم الرسول ويلازمه فى الحالات كلها فيصاحبه فى المجالس وياخذ نعله ويكون معه فى الخلوات فيسوى مضجعه ويضع وسادته اذا اراد ان ينام ويهيأ له طهوره ويحمل معه المطهر اذا قام الى الوضوء انتهى حاصله انه لشدة ملازمته صلعم فى هذه الامور ينبغى ان يكون عنده من العلم الشرعى ما يستغنى طالبه عن غيره كذا فى المرقاة ۱۲ ۶۳ قوله والذكر والانثى قال فى المجمع كان يقرء والذكر والانثى حيث انزل ولا كذلك ثم انزل وما خلق الذكر والانثى فلم يسمعه ابن مسعود وابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فبهذا ظن عبد الله بن مسعود ان المعوذتين ليستا من القرآن وسياتى فى ص۵۳۰ ۱۲

اسماء الرجال

موسى بن اسمٰعيل التبوذكى معتمر بن سليمان بن طرخان التيمى ابو عثمان عبد الرحمٰن النهدى سليمان بن عبد الرحمٰن ابو ايوب الدمشقى الوليد بن مسلم القرشى الدمشقى الزهرى هو ابن شهاب مناقب عبد الله ابن عمر بن الخطاب رض اسحاق بن نصر هو اسحٰق بن ابراهيم بن نصر السعدى المروزى عبد الرزاق هو ابن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى نزيل مصر ابن وهب عبد الله المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى ومن بعده مروا آنفا مناقب عمار وحذيفة مالك بن اسمٰعيل بن زياد ابو غسان النهدى الكوفى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحٰق السبيعى المغيرة بن مقسم الضبى الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى علقمة بن قيس النخعى سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى مغيرة بن مقسم المذكور ابراهيم وعلقمة النخعيان تقدما آنفا ابو الدرداء هو عويمر بن زيد بن قيس الانصارى مختلف فى اسم ابيه رض ۱۲

حل اللغات

طأطأ اى اطرق كانه ندم ـ نعيم بضم النون هو حماد بن معوية ـ حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم ـ اعزب وهو الذى لا اهل له ـ قرنان تثنية قرن اراد بها الطرفين لم ترع لا تخف ـ الوسادة المخدة المطهرة بكسر الميم الاداوة وكل اناء يتطهر به ۱۲

الكوفة قال اليس فيكم او منكم الذى اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى من الشيطان يعنى عمارا قلت بلى قال اوليس فيكم او منكم صاحب السر الذى لا يعلمه غيره يعنى حذيفة قلت بلى قال اليس فيكم او منكم صاحب السواك او السواد قال بلى قال كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قلت والذكر والانثى قال ما زال بى هؤلاء حتى كادوا يستنزلونى عن شئ سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم

باب **مناقب** ابى عبيدة بن الجراح حدثنا عمرو بن على ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن ابى قلابة ثنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل امة امينا وان امينا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابى اسحق عن صلة عن حذيفة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاهل نجران لابعثن حق امين فاشرف اصحابه فبعث ابا عبيدة

مناقب الحسن والحسين وقال نافع بن جبير عن ابى هريرة عانق النبى صلى الله عليه وسلم الحسن حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا ابو موسى عن الحسن انه سمع ابا بكرة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين حدثنا مسدد ثنا معتمر سمعت ابى ثنا ابو عثمان عن اسامة بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن ويقول اللهم انى احبهما فاحبهما او كما قال حدثنا محمد بن الحسين بن ابراهيم ثنا حسين بن محمد ثنا جرير عن محمد عن انس بن مالك قال اتى عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل فى طست فجعل ينكت وقال فى حسنه شيئا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مخضوبا بالوسمة حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنى عدى سمعت البراء قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم والحسن بن على على عاتقه يقول اللهم انى احبه فاحبه حدثنا عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد ابن ابى حسين عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال رأيت ابا بكر وحمل الحسن وهو يقول بابى شبيه بالنبى صلى الله عليه وسلم ليس شبيه بعلى وعلى يضحك حدثنا يحيى بن معين وصدقة قالا انا محمد بن جعفر عن شعبة عن واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال ابو بكر ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم فى اهل بيته حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن انس قال لم يكن احد اشبه بالنبى صلى الله عليه وسلم من الحسن بن على وقال عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى اخبرنى انس حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن ابى يعقوب سمعت ابن ابى نعم سمعت عبد الله بن عمر وسأله رجل عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب فقال اهل العراق يسألون عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبى صلى الله عليه وسلم هما ريحانتاى من الدنيا

باب **مناقب** بلال بن رباح مولى ابى بكر وقال النبى صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك بين يدى فى الجنة حدثنا ابو نعيم ثنا عبد العزيز بن ابى سلمة عن محمد بن المنكدر انا جابر بن عبد الله قال كان عمر يقول

ابوبكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا حدثنا ابن نمير عن محمد بن عبيد ثنا اسمعيل عن قيس ان بلالا قال لابي بكر ان كنت انما اشتريتني لنفسك فامسكني وان كنت انما اشتريتني لله فدعني وعمل لله باب مناقب ابن عباس

حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره وقال اللهم علمه الحكمة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث وقال اللهم علمه الكتاب ثنا موسى ثنا وهيب عن خالد مثله قال البخاري والحكمة الاصابة في غير النبوة باب مناقب خالد بن الوليد حدثنا احمد بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل ان ياتيهم خبرهم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعيناه تذرفان حتى اخذ سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم باب مناقب سالم مولى ابي حذيفة حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن مسروق قال ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال ذاك رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرءوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدا به وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل قال لا ادري بدا بابي او بمعاذ بن جبل مناقب عبد الله بن مسعود حدثنا حفص ابن عمر ثنا شعبة عن سليمن قال سمعت ابا وائل قال سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال ان من احبكم الي احسنكم اخلاقا وقال استقرءوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل حدثنا موسى عن ابي عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فرايت شيخا مقبلا فلما دنا قلت ارجو ان يكون استجاب قال من اين انت قلت من اهل الكوفة قال افلم يكن فيكم صاحب النعلين والوسادة والمطهرة اولم يكن فيكم الذي اجير من الشيطان اولم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره كيف قرا ابن ام عبد والليل اذا يغشى فقرات والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى فقال اقرانيها النبي صلى الله عليه وسلم فاه الى في فما زال هؤلاء حتى كادوا يردونني حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال سالنا حذيفة عن رجل قريب السمت والهدي من النبي صلى الله عليه وسلم حتى ناخذ عنه قال ما اعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا بالنبي صلى الله عليه وسلم من ابن ام عبد حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحق ثني ابي عن ابي اسحق ثني الاسود بن يزيد قال سمعت ابا موسى الاشعري يقول قدمت انا واخي من اليمن فمكثنا حينا ما نرى الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى من دخوله ودخول امه على النبي صلى الله عليه وسلم ذكر معاوية حدثنا الحسن بن بشر ثنا المعافى عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة قال اوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس فاتى ابن عباس فقال دعه فانه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن عمر ثني ابن ابي مليكة قيل لابن عباس هل لك في امير المؤمنين معاوية فانه ما اوتر الا بواحدة قال اصاب انه فقيه حدثنا عمرو بن عباس ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت حمران بن ابان عن معاوية قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا النبي صلى الله عليه وسلم فما رايناه

---

۱ قوله واعتق سيدنا يعني بلالا قال ابن التين يعني ان بلالا من السادة ولم يرد انه افضل من عمر وقال غيره السيد الاول حقيقة والثاني قاله عمر تواضعا على سبيل المجاز وان السيادة لا تثبت الافضلية فقد قال ابن عمر ما رايت اسود من معوية مع انه راى ابابكر وعمر ۱۲ فتح الباري ۲ قوله وعمل لله بالنصب على انه مفعول معه كذا في اكثر البخاري وفي رواية الكشميهني عملي لله قال الكرماني قال هذا الكلام حين توفي رسول الله صلعم واراد ان يهاجر من المدينة فمنعه ابوبكر واراد ان يؤذن في مسجد رسول الله صلعم فقال في لا اريد المدينة بدون رسول الله صلعم ولا احمل مقام رسول الله صلعم خاليا عنه انتهى قال في الفتح وقد وقع ذلك صريحا في رواية احمد بلفظ قال بلال لابي بكر حين توفي رسول الله صلعم وذكر ابن سعد في الطبقات في هذه القصة من الزيادة قال رايت افضل عمل المومن الجهاد فاردت ان اربط في سبيل الله وان ابا بكر قال لبلال انشدك الله وحقي فاقام معه حتى توفي فلما مات اذن له عمر في خلافته فتوجه الى الشام مجاهدا فمات بها في طاعون عمواس سنة ۱۸ وقيل سنة ۲۰ والله اعلم ۱۲ ۳ قوله علمه الحكمة وفي لفظ علمه الكتاب وهو يؤيد من فسر الحكمة هنا بالقرآن واختلف في المراد بالحكمة هنا فقيل الاصابة في القول وقيل الفهم عن الله وقيل ما يشهد العقل بصحته وقيل نور يفرق به بين الالهام والوسواس وقيل سرعة الجواب بالصواب وقيل غير ذلك وكان ابن عباس من اعلم الصحابة بتفسير القرآن ۱۲ فتح الباري ۴ قوله والحكمة الاصابة في غير النبوة هذا التفسير ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن وهب قلت لمالك ما الحكمة قال معرفة الدين والتفقه فيه والاتباع له وقال الشافعي الحكمة سنة رسول الله صلعم وقيل هي الفصل بين الحق والباطل ۱۲ قس ۵ قوله تذرفان اي تسيلان دمعا وسيف الله هو خالد كذا في الكرماني ومر الحديث مع بيانه في صـ ۱۶۷ في الجنائز ۱۲ ۶ قوله مناقب سالم هو ابن معقل بفتح الميم واسكان المهملة وكسر القاف مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وكان اي سالم من اهل الفارس ومن فضلاء الموالي وهو معدود في المهاجرين لانه هاجر الى المدينة وفي الانصار لانه كان اولا عبد الزوجة ابي حذيفة الانصارية وفي قريش وفي العجم وفي الموالي وفي القراء وقتل يوم اليمامة كذا في الكرماني ۱۲ ۷ قوله ولا ادري الخ اي لا ادري ان رسول الله صلعم قدم ابيا على معاذ او بالعكس وانما خص هذه الاربعة لانهم كانوا اكثر ضبطا للفظ القرآن واتقن لادائه وان كان غيرهم افقه في معانيه منهم او لانهم تفرغوا الاخذه منه مشافهة وغيرهم اقتصروا على اخذ بعضهم عن بعض او انه صلعم اراد الاعلام ما يكون بعده من تقدم هؤلاء الاربعة فانهم اقرء من غيرهم وليس المراد انه لم يجمعه غيرهم ك ف قس خ ملتقطا ۱۲ ۸ قوله عبد الله ابن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ من بني هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر مات ابوه في الجاهلية واسلمت امه وصحبت فلذلك ينسب اليها احيانا وكان هو من السابقين وقد روى ابن حبان انه سادس ستة في الاسلام وهاجر الهجرتين وصلى القبلتين وشهد بدرا والحديبية وشهد له رسول الله صلعم بالجنة وكان من علماء الصحابة وروى الحاكم وغيره من طريق ابي وائل عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان ابن ام عبد من اقربهم الى الله وسيلة يوم القيمة كذا في الفتح وغيره وفي الاستيعاب قال صلعم رضيت لامتي ما رضي لها ابن ام عبد وسخطت لامتي ما سخط لها ابن ام عبد وقال صلعم لو كنت مؤمرا احدا من غير مشورة لامرت ابن ام عبد رواه الترمذي وفي جامع الاصول انه ولي القضاء بالكوفة وبيت مالها لعمر وصدرا من خلافة عثمان ثم سار الى المدينة فمات بها سنة اثنتين وثلثين ودفن بالبقيع وله بضع وستون سنة روى عنه ابوبكر وعمر وعثمان وعلي ومن بعدهم من الصحابة والتابعين انتهى ۱۲ ۹ قوله والوسادة اي المخدة والمطهرة بالكسر والفتح اناء يتطهر به يريد انه كان يخدم النبي صلعم في الحالات كلها فحاصله انه لشدة ملازمته صلعم ينبغي ان يكون عنده من العلم الشرعي ما يستغني طالبه عن غيره وكذا في المرقاة قال الكرماني المجار هو عمار وصاحب سر المنافقين حذيفة عرفه رسول الله صلعم اسماءهم انتهى قوله لا يعلمه غيره اي لا يعلم هذا السر غير حذيفة ۱۲ ۱۰ قوله والذكر والانثى قال في المجمع كان يقرا والذكر والانثى حيث انزل والا كذ لك ثم انزل وما خلق الذكر والانثى فلم يسمع ابن مسعود وابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فهذا الظن عبد الله ان المعوذتين ليستا من القرآن قوله يردونني اي من قراءة والذكر والانثى الى قراءة وما خلق الذكر انتهى ۱۲ ۱۱ قوله دعه اي اترك القول فيه والانكار عليه فانه قد صحب اي فلم يفعل شيئا الا بمستند وفي قوله وفي الرواية الاخرى اصاب انه فقيه ما يؤيد ذلك ولا التفات الى قول ابن التين ان الوتر بركعة لم يقل به الفقهاء لان الذي نفاه قول الاكثر كذا في الفتح قال العيني وروى ابن ابي شيبة عن حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون على ان الوتر ثلث لا يسلم الا في آخرهن انتهى وشيخ عبد الحق در صراط المستقيم گفته پس ایں حشمت کشیدن حاضران فعل معاویہ وانکار واستبعاد آن وجواب دادن ابن عباس بتصویب وی مجملا بفقاهت وصحبت وی ولالتی صریح وارد برآنکہ وتر بیک رکعت متعارف نبود کما لا یخفی انتهی ۱۲

اسماء الرجال، ابن نمير مصغرا هو محمد بن عبد الله بن نمير محمد بن عبيد الطنافسي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم مناقب ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد الوارث بن سعيد التنوري العنبري مولاهم خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري مولاهم المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد المذكور موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن خالد بن عجلان مناقب خالد بن الوليد احمد بن واقد ابو يحيى الاسدي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي ايوب السختياني حميد العدوي البصري مناقب سالم مولى ابي حذيفة سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي عمرو بن مرة بن طارق البجلي الكوفي الاعمى ابراهيم هو ابن يزيد النخعي مسروق هو ابن الاجدع الكوفي حفص بن عمر الحوضي شعبة بن الحجاج سليمان بن مهران الاعمش ابو وائل شقيق بن سلمة موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري

حل اللغات الحكمة اي العلم وقيل اتقان الامور الكتاب اي القرآن - نعى من النعي وهو الاخبار بالموت الراية اي العلم تذرفان بالمهملة الذال اي تسيلان دمعا - اخذ سيف هو خالد بن الوليد استقرءوا اي اطلبوا القراءة مسروقا

لـه قوله فاطمة رضـ بنت رسول الله صلعم ۔ اصغر بناته سنا الكبار رسول الله صلعم عليا رضي الله عنه وهي ابنة خمس عشرة سنة بعد وقعة احد وماتت في رمضان سنة احدى عشرة وغسلها علي وصلى عليها ودفنها ليلا بوصيتها قاله الكرماني وفي الاستيعاب ولدت فاطمة سنة احدى واربعين من مولد النبي صلعم انكح رسول الله صلعم فاطمة علي بن ابيطالب بعد وقعة احد وقيل انه تزوجها بعد ان ابتنى رسول الله صلعم بعائشة باربعة اشهر ونصف وبنى بها بعد تزوجها اياها بتسعة اشهر ونصف وكان سنها يوم تزوجها خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصفا وسن علي يومئذ احدى وعشرين سنة وخمسة اشهر واختلف في مهره اياها فروى انه مهرها درعه وقيل ان عليا تزوج فاطمة على اربعمائة وثمانين انتهى مختصرا ۱۲ ع ۲ قوله فاطمة سيدة نساء اهل الجنة ۔ هذا الظاهر يدل على انها افضل النساء مطلقا حتى من خديجة وعائشة ومريم وآسية كذا في المرقاة ومر بيانه في ص۵۱۲ ۳ قوله بضعة مني ۔ بفتح الباء القطعة من اللحم وقد تكسر اي انها جزء مني كذا في المجمع وفي الكرماني قال النووي بضعة بضمها كالمضغة واختلفوا في فاطمة وعائشة ايتهما افضل انتهى قال في اللمعات اختلفوا في فضل عائشة على خديجة وكذا في فضل فاطمة على عائشة او العكس ونقل عن مالك انه قال فاطمة بضعة من النبي صلعم ولا افضل على بضعة من رسول الله صلعم وسئل الامام السبكي عن ذلك فقال الذي نختاره وندين الله به ان فاطمة افضل ثم امها خديجة ثم عائشة قال السيوطي في فاطمة وعائشة ايتهما افضل فيه ثلثة مذاهب اصحها ان فاطمة افضل ومال بعضهم الى التوقف انتهى ما في اللمعات وفي المرقاة قال السيوطي في النقاية نعتقد ان افضل النساء مريم و فاطمة وافضل امهات المؤمنين خديجة وعائشة وفي التفضيل بينهما اقوال ثالثها التوقف اقول التوقف في حق الكل اولى اذ ليس في المسئلة دليل قطعي والظنيات متعارضة غير مفيدة للعقائد المبنية على اليقينيات انتهى والله اعلم بالصواب ۱۲ ۴ قوله فضل عائشة وهي الصديقة بنت الصديق وامها ام رومان بنت عامر وكان مولدها في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين او نحوها ومات النبي صلعم ولها نحو ثمانية عشر عاما وكان موتها في خلافة معوية سنة ثمان وخمسين وقيل في التي بعدها ولم تلد للنبي صلعم شيئا على الصواب كانت تكنى بام عبد الله باسم ابن اختها اسماء بنت الصديق كذا في الفتح ۱۲ ۵ قوله كمل ۔ بتثليث الميم ثلث لغات والاوفق بالمعنى اللازمي الضم ۱۲ مرقاة ۶ قوله الا مريم بنت عمران وآسية ۔ استدل بهذا الحصر على نبوتهما بان اكمل الانسان الانبياء وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتهما لانه يطلق اتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد بلوغهما الى النهاية في جميع الفضائل التي للنساء انتهى ثم ظاهر الحديث يفيد تفضيلهما يعني مريم وآسية على سائر النساء حتى فاطمة وخديجة وعائشة وسائر ازواجه وبناته صلعم قيل كان هذا الاخبار قبل ان يوحى اليه بفضل هذه المطهرات او استثنى من العموم بقرينة الاحاديث الاخر وبالجملة وقعت اخبار متعددة مختلفة في فضائل النساء فاما ان يقيد بجهات مخصوصة او تخصص العمومات ۱۲ لمعات ۷ قوله فضل عائشة الخ ابرز الكلام في صورة جملة مستقلة للدلالة على ثبوت فضل خاص من بينها كذا في اللمعات قال علي القاري في المرقاة تقدم الخلاف في ان المراد بالنساء جنسهن او ازواجه صلعم عموما او بعد خديجة والاظهر انها افضل من جميع النساء كما هو ظاهر الاطلاق من حيث الجامعية لكمالات العلمية والعملية المعبر عنها في التشبيه بالثريد وانما يضرب المثل بالثريد لانه افضل طعام العرب وانه مركب من الخبز واللحم والمرقة ولا نظير لها في الاغذية انتهى ومر بيانه في ص۴۸۲ قال في الفتح قال ابن التين ان اريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذلك امر لا يطلع عليه فان عمل القلوب افضل من عمل الجوارح وان اريد كثرة العلم فعائشة لا محالة وان اريد شرف الاصل ففاطمة لا محالة وهي فضيلة لا يشارك فيها غير اخواتها وان اريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها قلت امتازت فاطمة عن اخواتها بانهن متن في حيوة المصطفى صلعم واما ما امتازت به عائشة من فضل العلم فان لخديجة ما يقابله وهي انها اول من اجاب الى الاسلام ودعا اليه واعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل اجر من جاء بعدها وقد انعقد الاجماع على افضلية فاطمة وبقي الخلاف بين خديجة وعائشة انتهى كلام الفتح ۱۲ ۸ قوله فلما اتوا النبي صلعم ۔ قال ابن التين ليست هذه اللفظة بمحفوظة يعني انهم اتوا بالعقد اي ان المحفوظ قولها فاثرنا البعير فوجدنا العقد تحته ۱۲ فتح ۹ قوله غيرها ۔ لا يرد ذلك على خديجة لانها ماتت قبل ذلك فلم تدخل في الخطاب بقوله منكن ولكل وجه اختصاصها بذلك ان عائشة كانت تبالغ في تنظيف ثيابها وقيل لمكان ابيها ۱۲ توشيح

الام المتقدمة او مطلق غير مفيد لذلك لما نقل العلماء من الاجماع على عدم نبوة النساء ۱۲ مرقاة

يصليهما ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد العصر

مناقب فاطمة

وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة حدثنا ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني حدثنا يحيى بن قزعة انا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت

فضل عائشة

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابو سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يا عائش هذا جبرئيل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم ثنا شعبة ح وثنا عمرو انا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد ان عائشة اشتكت فجاء ابن عباس فقال يا ام المؤمنين تقدمين على فرط صدق على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا وائل قال لما بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال اني لاعلم انها زوجته في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه او اياها حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه ويقول اين انا غدا اين انا غدا حرصا على بيت عائشة قالت عائشة فلما كان يومي سكن حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا هشام عن ابيه قال كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة قالت عائشة فاجتمع صواحبي الى ام سلمة فقلن يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريده عائشة فمري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان او حيث ما دار قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني فلما عاد الي ذكرت له ذاك فاعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها

اسماء الرجال

مناقب فاطمة رضي الله تعالى عنها ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك ابن عيينة هو سفيان عمرو بن دينار هو المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله تقدم قريبا يحيى بن قزعة القرشي المؤذن ابراهيم يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام فضل عائشة رضي الله تعالى عنها يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة بضم الميم وشدة الراء الهمداني الكوفي عبد العزيز بن عبد الله الاويسي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير محمد بن بشار العبدي البصري ابن عون عبد الله ابو عون البصري القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق محمد بن بشار المذكور غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج الحكم بالتحريك بن عتيبة بالتصغير ابا وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي الهباري م

اخت عائشة ۔ القلادة والعقد بكسر العين واحد وهو كل ما يعقد ويعلق في عنق سكن التي مات او سكت عن هذا القول يتحرون اي يقصدون ويجتهدون ۱۲ علـه لعل عمارا سمع الحديث منه صلعم ۱۲

باب مناقب الانصار وَالَّذِيْنَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالْاِيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّوْنَ مَنْ هَاجَرَ اِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُوْنَ فِيْ صُدُوْرِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ اُوْتُوْا حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثني مهدى بن ميمون قال حدثنا غيلان بن جرير قال قلت لانس ارأيت اسم الانصار كنتم تسمون به ام سماكم الله قال بل سمانا الله كنا ندخل على انس فيحدثنا بمناقب الانصار ومشاهدهم ويقبل على او على رجل من الازد فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا كذا وكذا حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا فقدمه الله لرسوله فى دخولهم فى الاسلام حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت انسا يقول قالت الانصار يوم فتح مكة واعطى قريشا والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش وغنائمنا ترد عليهم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فدعا الانصار فقال ما الذى بلغنى عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذى بلغك قال اولا ترضون ان يرجع الناس بالغنائم الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادى الانصار او شعبهم باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار قاله عبد الله بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت فى وادى الانصار ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار فقال ابو هريرة ما ظلم بابى وامى آووه ونصروه او كلمة اخرى باب اخاء النبى صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن وسعد ابن الربيع فقال لعبد الرحمن انى اكثر الانصار مالا فاقسم مالى نصفين ولى امرأتان فانظر اعجبهما اليك فسمها لى اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها قال بارك الله لك فى اهلك ومالك اين سوقكم فدلوه على سوق بنى قينقاع فما انقلب الا ومعه فضل من اقط وسمن ثم تابع الغدو ثم جاء يوما وبه اثر صفرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت قال كم سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة شك ابراهيم حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل ابن جعفر عن حميد عن انس انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع وكان كثير المال فقال سعد قد علمت الانصار انى من اكثرها مالا ساقسم مالى بينى وبينك شطرين ولى امرأتان فانظر اعجبهما اليك فاطلقها حتى اذا حلت تزوجتها فقال عبد الرحمن بارك الله لك فى اهلك فلم يرجع يومئذ

والمعتنون بهذا الكتاب من الشيوخ رحمهم الله ضبطوه وقالوا انهنا منتصف الكتاب ومن مناقب الانصار هو ابتداء النصف الاخير منه ١٢ ... اراد بذلك حسن مواظبتهما اياهم وترجيحهم فى ذلك على غيرهم

ابن جعفر هو الانصارى حميد هو ابن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم سعد بن الربيع بفتح الراء ابن عمرو بن ابى زهير الانصارى الخزرجى النقيب. حل اللغات تبوؤا اى اتخذوا والتبوأ فى الاصل التمكن والاستقرار. حاجة اى حسدا وغيظا. اوتوا بلفظ المجهول من الايتاء ارايت اى اخبرنى. بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وفى آخره ثاء مثلثة من ايام الاوس والخزرج غلط ملؤهم اى جماعتهم سرواتهم بفتح السين المهملة والراء اى اخيارهم واشرافهم وهى جمع السراة وهو جمع السرى وهو السيد الشريف الكريم جرحوا بضم الجيم وراء مكسورة وقيل بجيمين بمعنى الاضطراب والقلق شعبهم بكسر الشين وسكون العين وهو الطريق فى الجبل الوادى مكان منخفض او الذى فيه ماء بابى وامى اى هو مفدى بابى وامى آووه من الايواء بمعنى ضموه اليهم قينقاع بفتح القافين وسكون الياء بطن من يهود المدينة اقط كلمة هو لبن يابس مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية اى ما هذا نواة

لـه قوله فقال اولم ولو بشاة ـ اى اتخذ وليمة الاكثر على ان ذلك سنة والتقدير بالشاة لمن اطاقها لا على الحتم وقد صح انه اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى اخرى بسويق وتمرة وعلى اخرى بحيس كذا فى المجمع قال فى اللمعات ظاهر هذه العبارة انه للقلة اى ولو بشئ قليل كالشاة وقد يجئ مثل هذه العبارة لبيان التكثير والتبعيد كما فى قوله ولو بالصين فقيل مراد هنا ان كون الشاة قليلة لم يعرف فى ذلك الزمان وهو الظاهر من الحديث الآتى انتهى يعنى حديث انس قال ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على احد من نسائه ما اولم على زينب ولم بشاة متفق عليه ١٢ ـــه قوله قال لا ـ اى قال النبى صلى الله عليه وسلم لا اقسم قوله قال تكفونا ـ اى قال الانصارى تكفوننا ايها المهاجرون المؤنة فى النخل بتعهده بالسقى والتربية قوله فى الامر اى الحاصل من ذلك وفى بعضها التمر وهو ظاهر قوله قالوا ـ اى المهاجرون والانصار ويحتمل ان يكون هذا القول من المهاجرين كذا فى الخير الجارى ومر بيانه فى صـ ۳۱۲ فى المزارعة ١٢ ـــه قوله حب الانصار ـ جمع ناصر او نصير واللام للعهد والمراد انصار رسول الله صلعم من الاوس والخزرج وقد صار علما لهم واطلق على اولادهم وخلفائهم ومواليهم وكان نصرهم وايواءهم النبى صلعم موجبا لمعاداة كفار العرب والعجم اياهم فلذا جاء التحذير عن بغضهم والترغيب فى حبهم ١٢ لمعات ـــه قوله لا يحبهم الا مؤمن حصر محبتهم فى المؤمنين فلذلك صارت علامة للايمان وكذا بغضهم ١٢ لمعات ـــه قوله آية الايمان حب الانصار الآية ـ العلامة وانما كان كذلك لانهم تبوؤا الدار والايمان وجعلوا المدينة مستقرا له ولاصحابه فمن احبهم فذلك من كمال ايمانه ومن ابغضهم فذلك من علامة نفاقه كذا فى المجمع والطيبى وفى الفتح قال ابن التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا فى ذلك ١٢ ـــه قوله ممثلا ـ من الامثال او التمثيل ـ اى منتصبا قائما من مثل مثولا اذا انتصب قائما وذكر فى كتاب النكاح ممتنا بالفوقية والنون من المنة اى متفضلا عليهم كذا فى الكرمانى وفى النهاية ممثلا يروى بكسر الثاء وفتحها اى منتصبا قائما هكذا شرح وفيه نظر من جهة الصرف وروى ممثل قائما انتهى ـ كذا فى المجمع ١٢ ـــه قوله اتباعا منك ـ اى من اهل طريقك وفى بعضها منا وعليه شرح ابن حجر والكرمانى اى يجعل لهم ما جعل لنا من العز والشرف وان يسموا باسم الانصار او متصلين بنا مقتفين آثارنا باحسان ١٢ ـــه قوله فنميت ذلك ـ اى نقلته وهو بتخفيف الميم وقائل ذلك هو عمرو بن مرة كما فى الرواية التى تليها وابن ابى ليلى هو عبد الرحمن كذا فى الفتح ١٢ ـــه قوله فضل دور الانصار ـ هى جمع دار وهى المنازل المسكونة والمحال ويجمع ايضا على ديار واراد بها هنا القبائل وكل قبيلة اجتمعت فى محلة سميت تلك المحلة دارا وسمى ساكنوها بها مجازا ١٢ نهاية ومجمع البحار ـــه قوله بنو النجار ـ بفتح النون وشدة الجيم هم من الخزرج والمراد خير قبائل الانصار القبيلة النجارية وهذا من باب اطلاق المحل وارادة الحال او بنو النجار على حذف المضاف اى دار بنى النجار وخيريتها بسبب خيرية اهلها وما يوجد فيها من الطاعات والمبرات ١٢ ك خ ملتقطا ـــه قوله وفى كل دور الانصار خير ـ هو اسم لا تفضيل فيه اى الفضل حاصل فى جميعهم وان تفاوتت مراتبه كذا فى التوشيح للسيوطى ١٢ ـــه قوله فقال سعد ـ اى ابن عبادة وهو من بنى ساعدة وكان كبيرهم يومئذ قوله ما ارى ـ بفتح الهمزة من الرؤية وهى من اطلاقها على المسموع ويحتمل ان يكون من الاعتقاد ويجوز ضمها بمعنى الظن ١٢ فتح البارى ـــه قوله فقيل لم اقف على اسم الذى قاله ذلك ـ كذا فى الفتح قوله قد فضلكم على كثير ـ اى من قبائل الانصار غير المذكورين كذا فى القسطلانى ١٢ ـــه قوله وقال عبد الصمد الى آخره سيأتى موصولا فى مناقب سعد بن عبادة ١٢ فتح ـــه قوله وقال سعد بن عبادة اى صرح بان سعدا هو ابن عبادة قاله الكرمانى ١٢ ـــه نداء يتضمن فيه الدعاء وقيل استشهاد بهم فى الصدق ١٢ خ

حتى افضل شيئا من سمن واقط فلم يلبث الا يسيرا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر من صفرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت امرأة من الانصار فقال ما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة حدثنا الصلت ابن محمد ابو همام قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قالت الانصار اقسم بيننا وبينهم النخل قال لا قال تكفونا المؤنة وتشركونا فى الامر قالوا سمعنا واطعنا باب حب الانصار حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنى عدى بن ثابت قال سمعت البراء قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم او قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار باب قول النبى صلى الله عليه وسلم للانصار انتم احب الناس الى حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان مقبلين قال حسبت انه قال من عرس فقام النبى صلى الله عليه وسلم ممثلا فقال اللهم انتم من احب الناس الى قالها ثلاث مرار حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرنى هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبى لها فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذى نفسى بيده انكم احب الناس الى مرتين باب اتباع الانصار حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو سمعت ابا حمزة عن زيد بن ارقم قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منك فدعا به فنميت ذلك الى ابن ابى ليلى قال قد زعم ذلك زيد حدثنا آدم قال حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجلا من الانصار قال قالت الانصار ان لكل قوم اتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل اتباعهم منهم قال عمرو فذكرته لابن ابى ليلى قال قد زعم ذاك زيد قال شعبة اظنه زيد بن ارقم باب فضل دور الانصار حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن ابى اسيد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير فقال سعد ما ارى النبى صلى الله عليه وسلم الا قد فضل علينا فقيل قد فضلكم على كثير وقال عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا قتادة سمعت انسا قال ابو اسيد عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا وقال سعد بن عبادة

اسماء الرجال

ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز، باب حب الانصار حجاج بن منهال الانماطى شعبة بن الحجاج العتكى عدى بن ثابت الانصارى مسلم بن ابراهيم الفراهيدى شعبة المذكور باب قول النبى صلعم ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنورى عبد العزيز بن صهيب البنانى الاعمى انس بن مالك رض يعقوب بن ابراهيم ابن كثير الدورقى بهز بن اسد العمى البصرى شعبة تكرر ذكره باب اتباع الانصار محمد بن بشار العبدى البصرى غندر محمد بن جعفر البصرى شعبة المذكور عمرو بن مرة الجملى ابو عبد الله الكوفى الاعمى اباحمزة طلحة بن يزيد مولى قرظة زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصارى آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة ومن بعده تقدموا الآن ابن ابى ليلى عبد الرحمن الانصارى محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون آنفا قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسى ١٢

حل اللغات

وضر بفتح الواو والمعجمة آخره راء اى لطخ صفرة اى صفرة خلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره مهيم كلمة استفهامية مبنية على السكون وقيل اسم فعل بمعنى اخبر وقيل بمعنى ما هذا ما سقت اى ما امهرت ممثلا من الامثال وقيل من التمثيل اى منتصبا وقائما فكلمها اى اجابها عما سألته اتباع الانصار اى الحلفاء والموالى فنميت بتخفيف النون اى نقلت ارى بفتح الهمزة من الرؤية وقيل بضم الهمزة اى اظن ١٢

حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى قال ابو سلمة اخبرنى ابو اسيد انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول خير الانصار او قال خير دور الانصار بنو النجار وبنو عبد الاشهل وبنو الحارث وبنو ساعدة حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن قال حدثنى عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل عن ابى حميد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان خير دور الانصار دار بنى النجار ثم عبد الاشهل ثم دار بنى الحارث ثم بنى ساعدة وفى كل دور الانصار خير فلحقنا سعد بن عبادة فقال ابو اسيد الم تر ان نبى الله خير الانصار فجعلنا اخيرا فادرك سعد النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خير دور الانصار فجعلنا اخرا فقال اوليس بحسبكم ان تكونوا من الخيار باب قول النبى صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا حتى تلقونى على الحوض قاله عبد الله بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلا من الانصار قال يا رسول الله الا تستعملنى كما استعملت فلانا قال ستلقون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن هشام سمعت انس بن مالك يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم للانصار انكم ستلقون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى وموعدكم الحوض حدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن يحيى بن سعيد سمع انس بن مالك حين خرج معه الى الوليد قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار الى ان يقطع لهم البحرين فقالوا لا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها قال اما لا فاصبروا حتى تلقونى فانه سيصيبكم اثرة بعدى باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اصلح الانصار والمهاجرة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اياس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة وعن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله وقال فاغفر الانصار حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن حميد الطويل سمعت انس بن مالك قال كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا فاجابهم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا محمد بن ابى حازم عن ابيه عن سهل قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتادنا فقال رسول الله اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار باب ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن فضيل بن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقلن ما معنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضم

۱ه قوله اوليس بحسبكم. باسكان السين المهملة اى كافيكم قوله من الخيار اى من الافاضل لانهم بالنسبة الى من دونهم افضل وكانت المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق الى الاسلام ومساعيهم فى اعلاء كلمة الله ونحو ذلك كذا فى الفتح قال الكرمانى الخيار بمعنى افعل التفضيل وهو تفضيلهم على باقى القبائل قال فى الخير الجارى اعلم ان الحديث المتقدم والمتاخر يدلان على التفاوت بين القبائل المذكورة والحديث المتوسط يدل على التساوى ولا منافاة اذ التساوى باعتبار وجود اصل الفضل لهم على القبائل الاخر كما يدل عليه قوله صلعم وفى كل دور الانصار خير. والتفاوت فيما بينهم لا ينافيه ۱۲ ۲ه قوله تلقونى على الحوض. فيه بشارة لهم بالجنة والرحمة والحوض الكوثر ۱۲ خير جارى ۳ه قوله اثرة. بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون المثلثة وقد يفتح اسم من آثر يؤثر بمعنى الاستيثار والاختيار يعنى يستاثر عليكم فى امور الدنيا ويفضل عليكم غيركم اى امرائكم يفضلون عليكم فى الامارة من هو ادنى منكم وقد وقع ذلك بعده صلعم خصوصا فى زمن عثمان رضه ومن بعده فاصبروا على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالفوهم روى قد جاء بعض الانصار الى معوية شاكيا من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصارى صدق رسول الله صلعم انكم سترون بعدى اثرة فقال معوية فبماذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا ۱۲ لمعات ۴ه قوله الى الوليد. اى ابن عبد الملك بن مروان وكان انس قد توجه من البصرة الى دمشق حين اذاه الحجاج فشكا الى الوليد بن عبد الملك الطيالسى فانصفه منه وكتب اليه وشدد فيه وبالغ فى التشديد ۱۲ فخ ۵ه قوله ان يقطع. من الاقطاع وهو اعطاء الامام قطعة من الارض وغيرها والبحرين اسم بلد بساحل بحر الهند ۱۲ كرمانى ۶ه قوله اما لا اى ان الشرطية وما الزائدة ولا النافية والفعل محذوف اى ان كنتم لا تفعلون واللام مفتوحة وقد تمال كذا فى التوشيح قال فى النهاية هذه كلمة ترد فى المحاورات كثيرا وقد جاءت فى غير موضع من الحديث واصلها ان وما ولا فادغمت النون فى الميم وما زائدة فى اللفظ لا حكم لها وقد امالت العرب لا امالة خفيفة والعوام يشبعون امالتها فتصير الفها ياء وهو خطأ ومعناها ان لم تفعل هذا فليكن هذا انتهى قال فى الفتح وروى بعضهم بفتح همزة اما وهو خطأ الا على لغة بعض بنى تميم ۱۲ ۷ه قوله باب دعاء النبى صلعم اصلح الانصار والمهاجرة قال ذلك ذكر فيه حديث انس من رواية شعبة عن ثلاثة من شيوخه عنه وفى الاول بلفظ فاصلح وفى الثانى فاغفر وفى الثالث فاكرم فتح ومر الحديث فى ص ۳۹۷ فى الجهاد ۱۲ ۸ه قوله اكتادنا. بالمثناة جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر وللكشميهنى بالموحدة ووجه بان المراد نحمله على جنوبنا مما يلى الكبد ۱۲ فتح ۹ه قوله باب قول الله عز وجل ويؤثرون الخ. قال فى الفتح هو مصير منه الى ان الآية نزلت فى الانصار وهو ظاهر سياقها وحديث الباب ظاهر فى انها نزلت فى قصة الانصارى فطابق الترجمة وقد قيل انها نزلت فى قصة اخرى ويمكن الجمع انتهى وسيجئ فى الصفحة الآتية نقلا عن التوشيح ۱۲ ۱۰ه قوله خصاصة. اى فاقة والمعنى يقدمون المحاويج على حاجة انفسهم ويبذلون بالناس قبلهم فى حال احتياجهم الى ذلك ۱۲ قس ۱۱ه قوله ان رجلا اتى النبى صلعم. لم اقف على اسمه وسيأتى انه انصارى وزاد فى رواية ابى اسامة عن فضيل بن غزوان فى التفسير فقال يا رسول الله اصابنى الجهد اى المشقة من الجوع ۱۲ فتح ۱۲ه قوله ما معنا. اى عندنا الا الماء وفى رواية جرير ما عندى وفيه ما يشعر بان ذلك كان فى اول الحال قبل فتح خيبر ۱۲ فتح ۱۳ه قوله من يضم اى من يجمعه الى نفسه فى الاكل ۱۲ ك

اسماء الرجال

سعد بن حفص هو الطلحى الكوفى شيبان هو عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير صالح اليمانى ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابو اسيد مصغرا هو مالك بن ربيعة الساعدى ۱۲ تق كاشف قس خالد بن مخلد بفتح الميم البجلى سليمان هو ابن بلال التيمى عمرو بن يحيى بن عمارة المازنى عباس بن سهل بن سعد الساعدى ابى حميد الساعدى اسمه المنذر بن سعد او ابن مالك فقال ابو اسيد بالرفع على الفاعلية ولحقنا بسكون القاف ونصب سعد على المفعولية ولابى ذر فلحقنا بفتح القاف ونا مفعول وسعد بالرفع فاعله فقال ابا اسيد منادى حذفت منه الاداة ۱۲ قس باب قول النبى صلعم محمد بن بشار هو بندار البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج الورد العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى عبد الله بن محمد هو الجعفى المسندى باب دعاء النبى صلعم آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج المذكور ابو بسطام العتكى محمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان المدنى ابن ابى حازم هو عبد العزيز يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالك الانصارى الساعدى باب ويؤثرون على انفسهم مسدد هو ابن مسرهد العبدى البصرى عبد الله بن داود بن عامر الهمدانى الكوفى المدنى البصرى. قس فضيل بن غزوان ابو الفضل الكوفى ابى حازم هو سلمان الاشجعى لا سلمة بن دينار ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر

حل اللغات

فلحقنا بلفظ المتكلم اخيرا يعنى فى الذكر بحسبكم بسكون السين المهملة اى كافيكم بحسب السبق الى الاسلام الا تستعملنى اى الا تجعلنى عاملا على الصدقة اثرة بضم الهمزة وسكون الثاء المثلثة وقيل بفتح الهمزة اسم من اثر يؤثر بمعنى الاستيثار والاختيار قيل والاستقلال والاختصاص خرج معه اى سافر معه ان يقطع بضم الياء من الاقطاع وهو ان يعطى الامام قطعة من الارض وغيرها البحرين على تثنية بحر اسم لبلدة بساحل الهند اما ان شرطية وما زائدة اكتادنا جمع كتد وهو ما بين

اویضیف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الی امرأته فقال اکرمی ضیف رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت ماعندنا الا قوت صبیانی فقال هیئی طعامك واصبحی سراجك ونومی صبیانك اذا ارادوا عشاء فهیأت طعامها واصبحت سراجها ونومت صبیانها ثم قامت کانها تصلح سراجها فاطفأته فجعلا یریانه انهما یاکلان فباتا طاویین فلما اصبح غدا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ضحك الله اللیلة اوعجب من فعالکما فانزل الله ویؤثرون علی انفسهم ولوکان بهم خصاصة ومن یوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسیئهم حدثنی محمد بن یحیی ابو علی قال حدثنا شاذان اخو عبدان قال حدثنا ابی قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زید قال سمعت انس بن مالك یقول مر ابوبکر والعباس بمجلس من مجالس الانصار وهم یبکون فقال ما یبکیکم قالوا ذکرنا مجلس النبی صلی الله علیه وسلم منا فدخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره بذلك قال فخرج النبی صلی الله علیه وسلم وقد عصب علی راسه حاشیة برد قال فصعد المنبر ولم یصعده بعد ذلك الیوم فحمد الله واثنی علیه ثم قال اوصیکم بالانصار فانهم کرشی وعیبتی وقد قضوا الذی علیهم وبقی الذی لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسیئهم حدثنا احمد بن یعقوب قال حدثنا ابن الغسیل قال سمعت عکرمة یقول سمعت ابن عباس یقول خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلیه ملحفة متعطفا بها علی منکبیه وعلیه عصابة دسماء حتی جلس علی المنبر فحمد الله واثنی علیه ثم قال اما بعد ایها الناس فان الناس یکثرون وتقل الانصار حتی یکونوا کالملح فی الطعام فمن ولی منکم امرا یضر فیه احدا اوینفعه فلیقبل من محسنهم ویتجاوز عن مسیئهم حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الانصار کرشی وعیبتی والناس سیکثرون ویقلون فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسیئهم

باب مناقب سعد بن معاذ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحق قال سمعت البراء یقول اهدیت للنبی صلی الله علیه وسلم حلة حریر فجعل اصحابه یمسونها ویعجبون من لینها فقال اتعجبون من لین هذه لمنادیل سعد بن معاذ خیر منها اوالین رواه قتادة والزهری سمعا انسا عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا الفضل بن مساور ختن ابی عوانة قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابی سفین عن جابر سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول اهتز العرش لموت سعد بن معاذ وعن الاعمش حدثنا ابو صالح عن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم مثله فقال رجل لجابر فان البراء یقول اهتز السریر فقال انه کان بین هذین الحیین ضغائن سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهیم عن ابی امامة بن سهل بن حنیف عن ابی سعید الخدری ان اناسا نزلوا علی حکم سعد بن معاذ فارسل الیه فجاء علی حمار فلما بلغ قریبا

حل اللغات ـ یضیف من اضاف یضیف یقال ضفت الرجل اذا نزلت به فی ضیافته اصبحی سراجك ... ضحك الله ای رضی الله یوق من الوقایة وهی الحفظ الشح البخل وقیل اخذ المال بغیر حق قد عصب بتخفیف الصاد وبالتشدید

... هو ابوبکر او العباس ویظهر لی انه العباس ١٢ ف ... هو عبدالرحمن بن سلیمان بن عبدالله بن حنظلة غسیل الملائکة ١٢ ك

(قوله باب مناقب سعد) وذکر فیه فجعل اصحابه یمسونها ویعجبون من لینها فقال اتعجبون الخ قال لهم ذلك لئلا یرغبوا فی الدنیا فرغبهم فی الآخرة وزهدهم فی الدنیا والله تعالی اعلم اه سندی

له قوله من المسجد. اي الذي اعده النبي صلعم ايام محاصرته لبني قريظة للصلوة لا مسجد المدينة ۱۲ توشيح ٢ه قوله خيركم او سيدكم. ان كان الخطاب للانصار فظاهر لانه سيد الانصار وان كان اعم منه فالمراد انه ممن هو خير منه والا فلم يكن في المجلس من هو خير منه والمراد منه السيادة الخاصة اي من جهة تحكيمه في هذه القضية ونحوها وفيه استحباب القيام للسادات كذا في الكرماني قال في المجمع واحتج به الجماهير لاكرام اهل الفضل بالقيام اذا قبلوا واما القيام المنهي عنه فانما هو فيمن يقيمون عليه وهو جالس يمثلون قياما طول جلوسه انتهى مختصرا قال النووي هذا القيام للقادم من اهل الفضل مستحب وليس بمنهي عنه كما توهم ۱۲ ٣ه قوله نزلوا على حكمك. انما نزلوا بحكمه بعد ما حاصرهم رسول الله صلعم خمسة وعشرين يوما وجهدهم الحصار وتمكن الرعب في قلوبهم لانهم كانوا حلفاء الاوس فحسبوا انه مراقبهم ويتعصب لهم فابى اسلامه وقوة دينه ان يحكم فيهم بغير ما حكم الله فيهم وكان في السنة الخامسة من الهجرة في شوالها حين نقضوا عهد الرسول صلعم ووافقوا الاحزاب ۔ انما فوض الحكم الى سعد لان الاوس طلبوا من النبي صلعم العفو عنهم لانهم كانوا حلفائهم فقال لهم النبي صلعم اما ترضون ان يحكم فيكم رجل منكم فرضوا به ۱۲ طيبي

٤ه قوله بحكم الملك. قال الطيبي الرواية المشهورة بكسر اللام ويؤيده الرواية الاخرى انتهى قال الكرماني. قال الخطابي يريد به الله تعالى وهو الاشبه بالصواب قال القاضي وضبطه بعضهم في صحيح البخاري بكسر اللام وفتحها فان صح الفتح فالمراد به جبريل اي الذي نزل بالوحي فيهم ۱۲ ط ٥ه قوله عباد بن بشر. اي ظهر من رواية حماد ان الثاني هو عباد بن بشر وكذلك جزم المؤلف في الترجمة ورواية معمر وصلها عبد الرزاق ۱۲ ف ٦ه قوله معاذ بن جبل. بن عمرو بن اوس بن عائذ الانصاري الخزرجي ثم الجشمي يكنى ابا عبد الرحمن احد السبعين الذين شهدوا العقبة وآخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود ۱۲ استيعاب ٧ه قوله استقرؤا القرآن من اربعة. اي خذوا منهم لانهم تفرغوا لاخذ القرآن منه صلعم مشافهة او لانهم تفرغوا لان يؤخذ منهم كذا في المجمع والنووي ومر بيانه مع بيان احوال سالم وابن مسعود في ص ۵۳۱ ۱۲ ٨ه قوله قبل ذلك. اي قبل حديث الافك الذي سياتي في تفسير سورة النور انشاء الله تعالى وذكرت عائشة فيه ما دار بين سعد بن عبادة واسيد بن حضير من المقالة فاشارت عائشة الى ان سعدا كان قبل تلك المقالة رجلا صالحا ولا يلزم منه ان يكون خرج من هذه الصفة ۱۲ فتح مختصرا ٩ه قوله ذا قدم. بكسر القاف اي تقدم وبفتحها اي سابقة وفضل. ک ومر بيان الحديث في ص ۵۳۳ ۱۲ ١٠ه قوله لم يكن الذين كفروا. قال الطيبي خص هذه السورة لما احتوت عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة الى الانبياء وذكر الصلوة والزكوة والمعاد وبيان اهل الجنة والنار مع وجازتها كذا في الفتح قال الكرماني واما الحكمة في امره بالقراءة عليه فهو ان يتعلم من الفاظه وكيفيته وآدابه ومواضع الوقوف وكانت القراءة للتعليم لا ليتعلم منه انتهى ۱۱ه قوله وسماني. اي نص على اسمي او قال اقرأ على واحد من اصحابك قوله فبكى اما فرحا وسرورا بذلك اما خشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة ۱۲ ف ۱۲ه قوله اربعة ليس فيه تصريح بان غير الاربعة لم يجمعه لان مفهوم العدد غير معتبر كما قيل وقد ثبت حفظ كثير من الصحابة منهم السبعون الذين قتلوا يوم اليمامة وغيرهم والخلفاء الاربعة فلا تعلق به لمن الحد في نفي تواتر القرآن مع انه لا يشترط في التواتر نقل جميعهم جميعه بل اذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة ۔ ملتقط من المجمع والطيبي واللمعات والكرماني والفتح وسيجئ بيانه الوافي في كتاب فضائل القرآن في ص ۷۴۸ في باب القراء من اصحاب النبي صلعم انشاء الله تعالى ۱۲ ۱۳ه قوله ابو زيد اختلف في اسمه فقيل سعد بن عمرو وقيل قيس بن السكن والعمومة جمع العم كالاعمام ۱۲ لمعات ۱۴ه قوله ابي طلحة. هو زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصاري الخزرجي وهو زوج ام سليم والدة انس كذا في الفتح وتوفي سنة ۳۱ وقيل سنة ۳۲ وقيل سنة ۵۱ كذا في الاستيعاب والله اعلم بالصواب ۱۲ ۱۵ه قوله مجوب عليه. بلفظ المفعول من التفعيل او المجرد من الجوب وهو الترس اي مترس كذا في قس وفي الفتح بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الواو المكسورة اي مترس عليه يقيه بها ۱۲ ۱۶ه قوله شديد القد. باضافة شديد الى القد بكسر القاف يريد وتر القوس ويروى بتنوين شديدا ولقد لام تاكيد داخلة على قد الحرفية فالقاف مفتوحة والدال ساكنة قوله يكسر بتحتية مفتوحة وكاف ساكنة قوسين نصب على المفعولية ۱۲ قس ۱۷ه قوله نحري. النحر الصدر اي اقف انا بحيث يكون صدري كالترس لصدرك قوله المشمرتان. اي الرافعتان ثيابهما متهيئتان للسقي والخدم بفتح المعجمة والمهملة جمع الخدمة وهي الخلخال والسوق وهذا قبل نزول آية الحجاب وتنقزان بالنون والقاف والزاي من النقز وهو الوثوب وهو لازم فالقرب منصوب بنزع الخافض اي بالقرب يزاد بذلك حكاية تحرك القرب على متونهما او مرفوع بالابتداء وعلى متونهما خبر قال التيمي روى بعضهم تزفران اي تحملان اما تنقزان فروي بالتشديد لكان اقرب ۱۲ ک

مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرِكُمْ اَوْ سَيِّدِكُمْ فَقَالَ يَا سَعْدُ اِنَّ هٰؤُلَاءِ نَزَلُوْا عَلٰى حُكْمِكَ قَالَ فَاِنِّيْ اَحْكُمُ فِيْهِمْ اَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبٰى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللّٰهِ اَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ

بَابُ مَنْقَبَةِ اُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَبَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ اَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ اَنَسٍ اَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَاِذَا نُوْرٌ بَيْنَ اَيْدِيْهِمَا حَتّٰى تَفَرَّقَا فَتَفَرَّقَ النُّوْرُ مَعَهُمَا وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ اَنَّ اُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْاَنْصَارِ وَقَالَ حَمَّادٌ اَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ اَنَسٍ قَالَ كَانَ اُسَيْدٌ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حَدَّثَنِيْ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اسْتَقْرِءُوا الْقُرْاٰنَ مِنْ اَرْبَعَةٍ مِنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَسَالِمٍ مَوْلٰى اَبِيْ حُذَيْفَةَ وَاُبَيٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

بَابُ مَنْقَبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَ قَبْلَ ذٰلِكَ رَجُلًا صَالِحًا حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ اَبُوْ اُسَيْدٍ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُوْرِ الْاَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُوْ عَبْدِ الْاَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُوْ سَاعِدَةَ وَفِيْ كُلِّ دُوْرِ الْاَنْصَارِ خَيْرٌ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَكَانَ ذَا قِدَمٍ فِي الْاِسْلَامِ اَرٰى رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا فَقِيْلَ لَهٗ قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلٰى نَاسٍ كَثِيْرٍ

بَابُ مَنَاقِبِ اُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ مَسْرُوْقٍ قَالَ ذُكِرَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْعُوْدٍ عِنْدَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَاكَ رَجُلٌ لَا اَزَالُ اُحِبُّهٗ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ خُذُوا الْقُرْاٰنَ مِنْ اَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ فَبَدَاَ بِهٖ وَسَالِمٍ مَوْلٰى اَبِيْ حُذَيْفَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَاُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ حَدَّثَنِيْ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاُبَيٍّ اِنَّ اللّٰهَ اَمَرَنِيْ اَنْ اَقْرَاَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا قَالَ وَسَمَّانِيْ قَالَ نَعَمْ فَبَكٰى

بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدَّثَنِيْ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسٍ جَمَعَ الْقُرْاٰنَ عَلٰى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْاَنْصَارِ اُبَيٌّ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَاَبُوْ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قُلْتُ لِاَنَسٍ مَنْ اَبُوْ زَيْدٍ قَالَ اَحَدُ عُمُوْمَتِيْ

بَابُ مَنَاقِبِ اَبِيْ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا اَبُوْ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ عَنْ اَنَسٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ اُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبُوْ طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهٗ وَكَانَ اَبُوْ طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيْدَ الْقِدِّ يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ اَوْ ثَلٰثَةً وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُوْلُ انْشُرْهَا لِاَبِيْ طَلْحَةَ فَاَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ اِلَى الْقَوْمِ فَيَقُوْلُ اَبُوْ طَلْحَةَ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ بِاَبِيْ اَنْتَ وَاُمِّيْ لَا تُشْرِفْ يُصِيْبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ نَحْرِيْ دُوْنَ نَحْرِكَ وَلَقَدْ رَاَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ اَبِيْ بَكْرٍ وَاُمَّ سُلَيْمٍ وَاِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ اَرٰى خَدَمَ سُوْقِهِمَا تَنْقُزَانِ الْقِرَبَ عَلٰى مُتُوْنِهِمَا تُفْرِغَانِهٖ فِيْ اَفْوَاهِ الْقَوْمِ ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَاٰنِهَا ثُمَّ تَجِيْئَانِ

اسماء الرجال

باب منقبة اسيد بن حضير علي بن مسلم الطوسي البغدادي حبان بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن هلال الباهلي قتادة هو ابن دعامة السدوسي معمر هو ابن راشد وصله عبد الرزاق ثابت هو ابن اسلم البناني حماد هو ابن سلمة وثابت البناني المذكور **باب مناقب معاذ بن جبل** محمد بن بشار العبدي البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج العتكي عمرو هو ابن مرة الجملي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي مسروق هو ابن الاجدع الهمداني عبد الله بن عمرو بن العاص وابن مسعود هو عبد الله الهذلي وسالم مولى ابي حذيفة وابي هو ابن كعب الانصاري ومعاذ بن جبل الانصاري **باب منقبة سعد بن عبادة** اسحق هو ابن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري شعبة هو ابن الحجاج ابو اسيد مالك بن ربيعة الساعدي **باب مناقب ابي بن كعب** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة ومن بعده الى آخر الاسناد بل الى آخر الحديث مر بيانهم في مناقب معاذ بن جبل محمد بن بشار وغندر وشعبة وقتادة قد ذكروا في هذه الصفحة لابي هو ابن كعب الممدوح **باب مناقب زيد بن ثابت** محمد بن بشار هو العبدي المذكور يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج وقتادة بن دعامة تقدما ابو زيد اسمه اوس قاله علي بن المديني او ثابت بن زيد قاله ابن معين او سعد بن عبيد جزم به الدارقطني او قيس بن السكن قاله الواقدي ورجحه قول انس احد عمومتي قس **باب مناقب ابي طلحة** هو زيد بن سهل الانصاري ابو معمر هو ابن ابي الحجاج ميسرة المقعد

حل اللغات مقاتلتهم بكسر التاء اي البالغون الذين على صدد القتال ذراريهم جمع ذرية اي نسل الثقلين اي النساء والصبيان ذا قدم بكسر القاف اي تقدم وبفتحها اي سابقة وفضل سماني اي نص على اسمي جمع القرآن اي استظهره حفظا عمومتي اي

حاشية السندي

(قوله جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار) كان انسا ما علم بجمع غيرهم والله تعالى اعلم (قوله مجوب به عليه بحجفة له) قيل لفظة به لا معنى لها وهي ساقطة من اكثر النسخ قلت يمكن ان يجعل ضمير به لابي طلحة ويجعل قوله بحجفة بدلا منه باعادة الجار بدل الاشتمال وبه يستقيم ان شاء الله تعالى

۱ قولہ عبد اللہ بن سلام - بتخفیف اللام ابن الحارث من بنی قینقاع وھو من ذریۃ یوسف ع وکان اسم عبد اللہ بن سلام فی الجاھلیۃ الحصین فسماہ النبی علیہ الصلوۃ والسلام عبد اللہ اخرجہ ابن ماجہ وکان من حلفاء الخزرج من الانصار اسلم اول ما دخل النبی علیہ السلام المدینۃ ومات سنۃ ثلاث واربعین ۱۲ فتح ۲ قولہ یمشی علی الارض صفۃ مؤکدۃ لاحد کما فی قولہ تعالی وما من دابۃ فی الارض الا علی اللہ رزقھا - لمزید التعمیم والاحاطۃ قال النووی لیس ھذا مخالفا لقولہ صلعم ابو بکر فی الجنۃ وعمر فی الجنۃ الی آخر العشرۃ وغیرھم من المبشرین فی الجنۃ فان سعدا قال ما سمعت ونفی سماعہ ذلک لا یدل علی نفی البشارۃ للغیر واذا اجتمع النفی والاثبات فالاثبات مقدم علیہ کذا قال الطیبی قال الشیخ ابن حجر فی الفتح ویبعد ان لا یطلع سعد علی ذلک ثم قال ویظھر لی فی الجواب انہ قال ذلک بعد موت المبشرین لان عبد اللہ بن سلام عاش بعدھم ولم یتأخر بعدہ من العشرۃ غیر سعد وسعید ویؤخذ ھذا من قولہ یمشی علی الارض انتھی ۱۲ ۳ قولہ قال لا ادری قال مالک او فی الحدیث ای لا ادری ھل قال مالک ان نزول ہذہ الآیۃ فی ہذہ القصۃ من قبل نفسہ او ہو بہذا الاسناد وہذا الشک فی ذلک عن عبد اللہ بن یوسف شیخ البخاری ووہم من قال انہ ابن القعنبی اذ لا ذکر للقعنبی ہہنا ۱۲ فتح ۴ قولہ ما ینبغی لاحد - ہو انکار من ابن سلام علی من قطع لہ بالجنۃ فکانہ سمع حدیث سعد وکانہم ہم سمعوہ ویحتمل ان یکون ہو ایضا سمعہ لکنہ کرہ الثناء علیہ بذلک تواضعا ویحتمل ان یکون انکارا منہ علی من سالہ عن ذلک لکونہ فہم منہ التعجب من خبرہم فاخبرہ بان ذلک لا عجب فیہ لما ذکرہ لہ من قصۃ المنام واشار بذلک القول الی انہ لا ینبغی لاحد انکار ما لا علم لہ بہ اذا کان الذی اخبرہ من اہل الصدق ۱۲ فتح ۵ قولہ ذکر من سعتہا - ای ذکر عبد اللہ بعض سعتہا قولہ وارق - وللکشمیہنی ارقہ بزیادۃ ہاء السکت والمنصف بکسر المیم الخادم ویقال بالفتح ایضا ورقیت بکسر القاف علی المشہور وحکی فتحہا فان قلت کان العروۃ بعد الاستیقاظ فی یدہ قلت المراد انہ بعد الاخذ استیقظ فی الحال من غیر وقوع فاصلۃ بینہما او ان اثرہا فی یدی کان یدہ بعد الاستیقاظ کانت مقبوضۃ بعد کانہا تتمسک شیئا ولو حمل علی ظاہرہ لم یمتنع فی قدرۃ اللہ لکن الذی یظہر خلاف ذلک ۱۲ ملتقط من ک ف ۶ قولہ وتدخل فی بیت - التنوین فی البیت للتعظیم ای بیت عظیم مشرف بدخول رسول اللہ صلعم فیہ قولہ بارض ای بالعراق قولہ فاش ای شائع کثیر ۱۲ ک ۷ قولہ تبن بکسر الفوقیۃ وسکون الموحدۃ عصیفۃ الزرع من بر ونحوہ وبالفتح کذا فی القاموس ۸ قولہ فلا تاخذہ - فانہ ربا یحتمل ان یکون ذلک رأی عبد اللہ بن سلام والا فالفقہاء علی انہ انما یکون ربا اذا شرطہ نعم الورع ترکہ کذا فی الفتح قال الکرمانی لعل مذہبہ ان عرف البلد قائم مقام الشرط فان قلت ما وجہ ہذا الحدیث بمناقب عبد اللہ بن سلام قلت من جہۃ انہ علم منہ ان رسول اللہ صلعم دخل دارہ انتہی قال فی الفتح او لما دل علیہ امرہ بترک قبول ہدیۃ المستقرض من الورع ۱۲ ۹ قولہ خدیجۃ - ہی بنت خویلد بن اسد بن عبد العزی بن قصی تجتمع معہ صلعم فی قصی وہی اول من تزوجہا صلعم ولہا یومئذ من العمر اربعون سنۃ وکان لہ صلعم خمس وعشرون سنۃ وجمیع اولادہ صلعم منہا غیر ابراہیم فانہ من ماریۃ ولم ینکح النبی صلعم علیہا امرأۃ حتی ماتت بمکۃ قبل الہجرۃ بخمس سنین او اربع او ثلاث وہو صحیح کذا فی الجامع وغیرہ ۱۲ ۱۰ قولہ خیر نسائہا الخ الضمیر فی الاولی عائد الی الامۃ التی کانت فیہم مریم وفی الثانیۃ الی ہذہ الامۃ ولہذا کرر القول تنبیہا علی ان حکم کل واحد منہما غیر حکم الآخر کذا فی الطیبی وما وقع من اشارۃ وکیع الذی ہو من رواۃ ہذا الحدیث الی السماء والارض قیل راد باشارتہ انہا خیر ما ہو فوق الارض وتحت السماء لا تفسیر للضمیر لانہ مفرد وقیل اراد تفسیر الضمیر بتاویل جملۃ طبقات السماء واقطار الارض او بتاویل الدنیا فانہ قد یعبر عن السماء والارض عن العالم کلہ ثم انہ قد ظہر من الحدیث کون مریم وخدیجۃ خیر نساء امتہما واما النسبۃ بینہما بالفضل فلم یعلم وقد تقرر ان ہذہ الامۃ افضل من غیرہا وہذا اذا قلنا بالاصح انہا لیست نبیۃ ثم اختلفوا فی فضل عائشۃ علی خدیجۃ وکذا فی فضل فاطمۃ علی عائشۃ او بالعکس ومر بیانہ فی ص۵۳۲ ہذا کلہ ملتقط من اللمعات والفتح والطیبی ۱۲ ۱۱ وقد استنکر الشعبی نزولہا فیہ لانہ انما اسلم بالمدینۃ والسورۃ مکیۃ فاجاب ابن سیرین بانہ لا یمتنع ان یکون السورۃ مکیۃ وبعضہا مدنی وبالعکس ۱۲ تو

فتفرغانہ فی افواہ القوم ولقد وقع السیف من یدی ابی طلحۃ اما مرتین واما ثلثا باب مناقب
عبد اللہ بن سلام حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال سمعت مالکا یحدث عن ابی النضر مولی عمر بن
عبید اللہ عن عامر بن سعد بن ابی وقاص عن ابیہ قال ما سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول لاحد یمشی علی
الارض انہ من اھل الجنۃ الا لعبد اللہ بن سلام قال وفیہ نزلت ھذہ الآیۃ وشھد شاھد من بنی اسرائیل
الآیۃ قال لا ادری قال مالک الآیۃ او فی الحدیث حدثنی عبد اللہ بن محمد قال حدثنا ازھر السمان
عن ابن عون عن محمد عن قیس بن عباد قال کنت جالسا فی مسجد المدینۃ فدخل رجل علی وجھہ اثر الخشوع
فقالوا ھذا رجل من اھل الجنۃ فصلی رکعتین تجوز فیھما ثم خرج وتبعتہ فقلت انک حین دخلت المسجد
قالوا ھذا رجل من اھل الجنۃ قال واللہ ما ینبغی لاحد ان یقول ما لا یعلم وساحدثک لم ذاک رأیت رؤیا
علی عھد النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقصصتھا علیہ ورأیت کأنی فی روضۃ ذکر من سعتھا وخضرتھا ووسطھا عمود
من حدید اسفلہ فی الارض واعلاہ فی السماء فی اعلاہ عروۃ فقیل لی ارقہ قلت لا استطیع فاتانی
منصف فرفع ثیابی من خلفی فرقیت حتی کنت فی اعلاھا فاخذت بالعروۃ فقیل لی استمسک
فاستیقظت وانھا لفی یدی فقصصتھا علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال تلک الروضۃ الاسلام وذلک العمود
عمود الاسلام وتلک العروۃ عروۃ الوثقی فانت علی الاسلام حتی تموت وذلک الرجل عبد اللہ بن سلام
وقال لی خلیفۃ حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد حدثنا قیس بن عباد عن ابن سلام وقال
وصیف مکان منصف حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبۃ عن سعید بن ابی بردۃ عن ابیہ
اتیت المدینۃ فلقیت عبد اللہ بن سلام فقال الا تجیٔ فاطعمک سویقا وتمرا وتدخل فی بیت ثم قال انک
بارض الربا بھا فاش اذا کان لک علی رجل حق فاھدی الیک حمل تبن او حمل شعیر او حمل قت فلا تاخذہ
فانہ ربا ولم یذکر النضر وابو داؤد ووھب عن شعبۃ البیت باب تزویج النبی صلی اللہ علیہ وسلم خدیجۃ و
فضلھا حدثنا محمد قال اخبرنا عبدۃ عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ قال سمعت عبد اللہ بن جعفر
قال سمعت علیا یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول حدثنی صدقۃ قال اخبرنا عبدۃ عن ھشام
عن ابیہ قال سمعت عبد اللہ بن جعفر عن علی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال خیر نسائھا مریم وخیر
نسائھا خدیجۃ حدثنا سعید بن عفیر قال حدثنا اللیث قال کتب الی ھشام عن ابیہ عن عائشۃ قالت
ما غرت علی امرأۃ للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ما غرت علی خدیجۃ ھلکت قبل ان یتزوجنی لما کنت اسمعہ
یذکرھا وامرہ اللہ ان یبشرھا ببیت من قصب وان کان لیذبح الشاۃ فیھدی فی خلائلھا منھا ما
یسعھن حدثنا قتیبۃ بن سعید قال حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ
عن عائشۃ قالت ما غرت علی امرأۃ ما غرت علی خدیجۃ من کثرۃ ذکر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایاھا
قالت وتزوجنی بعدھا بثلث سنین وامرہ ربہ او جبرئیل ان یبشرھا ببیت فی الجنۃ من قصب

اسماء الرجال مناقب عبد اللہ بن سلام بن الحارث الاسرائیلی عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالکا الامام المدنی ابی النضر سالم بن ابی امیۃ مولی عمر بن عبید اللہ التیمی المدنی عبد اللہ بن محمد المسندی ازہر السمان بن سعد الباہلی مولاہم البصری ابن عون عبد اللہ واسم جدہ ارطبان البصری قیس بن عباد بضم العین وخفۃ الموحدۃ البصری خلیفۃ ہو ابن الخیاط معاذ ہو ابن نصر العنبری قاضی البصرۃ ابن عون عبد اللہ المذکور محمد ہو ابن سیرین الانصاری قیس بن عباد بضم العین المذکور ابن سلام عبد اللہ المذکور صاحب المنقبۃ سلیمان بن حرب الواشحی شعبۃ ابن الحجاج ابو بسطام العتکی سعید بن ابی بردۃ بن ابی موسی الاشعری عبد اللہ بن سلام الممدوح باب تزویج النبی صلعم محمد ہو ابن سلام البیکندی عبدۃ ہو ابن سلیمان الکلابی ابو محمد الکوفی ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام عبد اللہ بن جعفر بن ابی طالب صدقۃ ابن الفضل المروزی عبدۃ ومن بعدہ مروا آنفا مریم بنت عمران ام عیسی علیہ السلام وخدیجۃ بنت خویلد الممدوحۃ سعید بن عفیر ابو عثمان المصری نسبہ لجدہ عفیر وابو کثیر بن عفیر ہشام عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو رجاء البلخی حمید ابن عبد الرحمن الرواسی لیس لہ فی البخاری الا ہذا الحدیث ہشام بن عروۃ ہو السابق ۱۲ ہ ای الذی وقع من ذلک ہو ہذہ الرؤیا وہو لیس بدلیل قطعی لم ہذا تواضع والا فلا محل للشک بعد ان قال صلعم فانت علی الاسلام حتی تموت ۱۲ لمعات

حل اللغات نفرغانہا بضم التاء یقال افرغت الاناء اذا قلبت ما فیہ تجوز فیہما ای خفف وتکلف الجواز فیہما ارقہ بہاء السکت ہو امر من رقی یرقی اذا ارتفع وعلا منصف بکسر المیم وہو الخادم الوصیف ہو الخادم الصغیر غلاما کان او جاریۃ ۱۲

۱۲ (قولہ ما سمعت النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم یقول لاحد یمشی علی الارض انہ من اہل الجنۃ الا لعبد اللہ بن سلام) یحتمل ان الحصر بالنظر الی خصوص اللفظ وہو لفظ انہ فی الجنۃ او بالنظر الی خصوص الحالۃ وہی حالۃ المشی او بالنظر الیہما والحاصل ان لفظ انہ فی الجنۃ حالۃ المشی یمکن انہ ما ورد الا فی حقہ ویحتمل ان الحصر بالنظر الی السماع وہو الذی اختارہ النووی واللہ تعالی اعلم (قولہ وساحدثک لم ذاک)

لـه قوله ماغرت. بكسر الغين المعجمة من غار يغار ماغرت على خديجة بالاولى نافية والثانية موصولة او مصدرية اى ماغرت مثل التى غرتها او مثل غيرتى عليها والغيرة الحمية والالف قوله ماراتيها الجملة حالية وهى تقتضى عدم الغيرة لعدم الباعث اليها غالبًا ولذا قالت و لكن كان يكثر ذكرها اى فى مقام المدح كذا فى المرقاة ١٢ ٢ قوله كانت وكانت. المراد فضائلها وخصائلها اى كانت صوامة وقوامة ومحسنة ومشفقة الى غير ذلك قوله وكان لى منها ولد اى اولاد وكل اولاده صلعم من خديجة الا ابراهيم فانه من مارية ١٢ لمعات مرقاة ٣ قوله من قصب. بفتح القاف والمهملة بعدها موحدة لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف وفى الطبرانى عن فاطمة قلت يارسول الله اين امى قال فى بيت من قصب قلت امن هذا القصب قال لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت قوله لاصخب بفتح المهملة و المعجمة بعدها موحدة الصياح والمنازعة برفع الصوت والنصب بفتح النون والمهملة بعدها موحدة الوصب وقال السهيلى مناسبة نفى هاتين الصفتين اعنى المنازعة والتعب انه صلعم لما دعا الى الايمان اجابت خديجة طوعا فلم تحوجه الى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب فى ذلك بل ازالت عنه كل نصب وآنست من وحشة وهونت عليه كل عسير فناسب ان يكون منزلها الذى بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها ١٢ فتح ٤ قوله قد اتت. وفى رواية مسلم قد اتتك معناه توجهت اليك واما قوله ثانيا فاذا هى اتتك معناه وصلت اليك ١٢ فتح ٥ قوله تعرف استيذان خديجة. اى صفة ليشبه صوتها بصوت اختها فتذكر خديجة بذلك قوله فارتاع من الروع بفتح الراء اى فزع و المراد لازمه وهو التغير ووقع فى بعض الروايات ارتاح بالحاء المهملة اى اهتز لذلك سرورًا ١٢ فتح ٦ قوله حمراء الشدقين. بالجر ويجوز فى حمراء الرفع على القطع والنصب على الحال والمراد بالشدقين ما فى باطن الفم فكنت بذلك عن سقوط اسنانها حتى لم يبق داخل فمها الا اللحم الاحمر من اللثة وغيرها ١٢ فتح توشيح ٧ قوله قد ابدلك الله خيرا منها اى فى الحسن وصغر السن كما فى رواية احمد قد ابدلك الله بكبيرة السن حديثة السن فغضب حتى قلت والذى بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير وللطبرانى فقال ما ابدلنى الله خيرا منها آمنت بى اذ كفر الناس ١٢ توشيح ٨ قوله ذو الخلصة. بالمفتوحات او لها معجمة كان فى اليمن بيت فيه صنم يدعى بالخلصة ١٢ خير جارى ٩ قوله والكعبة الشامية قال النووى فيه اشكال اذ كانوا يسمونها الكعبة اليمانية فقط واما الكعبة الشامية فهى الكعبة المكرمة التى بمكة شرفها الله تعالى فلا بد من تاويل اللفظ بان يقال كان يقال له الكعبة اليمانية والتى بمكة الكعبة الشامية قال القاضى ذكر الشامية غلط من الراوى الصواب حذفه انتهى ١٢ خير جارى ومر الحديث فى صـ٣٣٤ ١٢ ١٠ قوله اخراكم. اى احذروا الطائفة المتاخرة عنكم اى من ورائكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالد الطائفتان اى اقتتلوا ويحتمل كون الخطاب للكفار وكان اليمان والد حذيفة فى المعركة وظن المسلمون انه من عسكر الكفار فقصدوا قتله ويصيح حذيفة ويقول هو ابى لا تقتلوه فما انحجزوا اى ما امتنعوا حتى قتلوه قوله بقية خير اى حزن من قتل المسلمين اباه وقيل بقية دعاء واستغفار لقاتله وقد مر ١٢ مجمع ١١ قوله خباء. بكسر المعجمة وخفة الموحدة مع المد هى خيمة من وبر او صوف ثم اطلقت على البيت كيف ماكان قوله قال وايضا اى انا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك قاله ابن التين وتعقب من جهة طرفى البغض والحب فقد كان فى المشركين من هو اشد اذى للنبى صلعم من هند واهلها وكان فى المسلمين بعد ان اسلمت من هو احب اليه صلعم منها ومن اهلها فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره ١٢ ١٢ قوله مسيك بفتح الميم وخفة السين وتشديدها مع كسر الميم اى بخيل شحيح وان اطعم بكسر ان وفتحها ١٢ ك ١٣ قال ابن اسحق جرير بن عبد الله سيد قبيلته يعنى بجيلة قال وبجيلة هو ابن انمار بن نزار بن معد بن عدنان قال ابو عمر كان اسلامه فى العام الذى توفى فيه النبى صلعم قال جرير اسلمت قبل موته صلعم اربعين يوما ١٢ استيعاب

اسماء الرجال

عمر بن محمد بن حسن بن الزبير الكوفى يحدث عن ابيه حفص بن غياث النخعى الكوفى هشام عن ابيه عروة بن الزبير مسدد هو ابن مسرهد الكوفى يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابى خالد عبد الله بن ابى اوفى اسمه علقمة الاسلمى قتيبة بن سعيد الثقفى محمد بن فضيل هو ابن غزوان الضبى مولاهم عمارة هو ابن قعقاع ابى زرعة هرم او عبد الله بن عمرو بن جرير البجلى قال اسمعيل بن خليل الخزاز البجمات الكوفى وصله ابو عوانة على بن مسهر ابو الحسن الكوفى هشام ومن بعده هم السابقون باب ذكر جرير بن عبد الله البجلى اسحق الواسطى هو ابن شاهين ابو بشر خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطى بيان هو ابن بشر الاحمسى قيس هو ابن ابى حازم البجلى جرير بن عبد الله البجلى قيس وجرير بن عبد الله تقدما باب ذكر حذيفة اليمان العبسى اسمعيل بن خليل الخزاز تقدم سلمة بن رجاء التيمى الكوفى هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة وقال عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى وصله البيهقى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبير ابا سفيان صخر بن حرب الاموى باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل محمد بن ابى بكر المقدمى فضيل بن سليمان النميرى موسى هو ابن عقبة صاحب المغازى سالم بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر الخطاب

حدثنى عمر بن محمد بن حسن قال حدثنا ابى قال حدثنا حفص عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ماغرت على احد من نساء النبى صلى الله عليه وسلم ماغرت على خديجة وما رأيتها ولكن كان النبى صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها فى صدائق خديجة فربما قلت له كأنه لم يكن فى الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت وكان لى منها ولد حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال قلت لعبد الله بن ابى اوفى بشر النبى صلى الله عليه وسلم خديجة قال نعم ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال اتى جبرئيل النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه ادام او طعام او شراب فاذا هى اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومنى وبشرها ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب وقال اسمعيل بن خليل اخبرنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد اخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف استيذان خديجة فارتاع لذلك فقال اللهم هالة قالت فغرت فقلت ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت فى الدهر قد ابدلك الله خيرا منها

باب ذكر جرير بن عبد الله البجلى

حدثنا اسحق الواسطى قال حدثنا خالد عن بيان عن قيس قال سمعته يقول قال جرير بن عبد الله قال ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رانى الا ضحك وعن قيس عن جرير بن عبد الله قال كان فى الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انت مريحى من ذى الخلصة قال فنفرت اليه فى خمسين ومائة فارس من احمس قال فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده فاتيناه فاخبرناه فدعا لنا ولاحمس

باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسى

حدثنى اسمعيل بن خليل قال اخبرنا سلمة بن رجاء عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم المشركون هزيمة بينة فصاح ابليس اى عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم فاجتلدت اخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه فنادى اى عباد الله ابى ابى فقالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال ابى فوالله مازالت فى حذيفة منها بقية خير حتى لقى الله

باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة

وقال عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى حدثنى عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة قالت يارسول الله ماكان على ظهر الارض من اهل خباء احب الى ان يذلوا من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض من اهل خباء احب الى ان يعزوا من اهل خبائك قال وايضا والذى نفسى بيده قالت يارسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذى له عيالنا قال لا اراه الا بالمعروف

باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

حدثنى محمد بن ابى بكر قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى قال حدثنا سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم لقى

حل اللغات

ماغرت بكسر الغين المعجمة من غار يغار والغيرة الحمية والانفة صدائق جمع صديقة القصب هو اللؤلؤ المجوفة الواسعة الصخب بالمهملة والمعجمة المفتوحتين الصوت المختلط المرتفع والنصب المشقة والتعب فارتاع من الروع بفتح الراء اى فزع والمراد لازمه وهو تغير المراد ١٢ بالشدقين ما فى بطن الفم ماحجبنى اى ما منعنى الا ضحك اى تبسم اكراما له ذو الخلصة بالمفتوحات كان فى اليمن بيت فيه صنم يدعى بالخلصة مريحى من الاراحة احمس قبيلة جرير هزم على صيغة المجهول بينة ظاهرة فاجتلدت فاقتتلت ١٢

حاشية السندى: اعلم ذلك الكلام منهم اى باى سبب شاع ذلك بينهم وقيل اى لم ذلك الانكار منى عليهم قلت والاول اوجه بالنظر الى ما بعده ١٢ سندى (قوله لا صخب فيه ولا نصب) نفى لادنى آفات بيوت الدنيا اللازمة فيها ليستدل بذلك على نفى ما فوقها بالاولى ومثله قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما والله تعالى اعلم (قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية او الكعبة الشامية) اى يقال لاجل وجود هذا البيت الاسمان على الكعبتين احدهما على تلك الكعبة والثانى على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التمييز بينهما فى الاطلاق وعلى هذا فلا اشكال فى الحديث ولشراح الحديث وجوه مستبعدة لا يخفى على الناظر بعدها والله تعالى اعلم ١٢ سندى

ك قوله بلدح - ہو مكان في طريق التنعيم بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة وآخره مهملة ويقال ہو واد ١٢ ف ٢ قوله فقدمت - بضم القاف قوله الى النبي صلعم كذا للاكثر وفي رواية الجرجاني فقدم اليه النبي صلعم سفرة قال عياض الصواب الاول قلت رواية الاسمعيلي يوافق رواية الجرجاني وكذا اخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما وقال ابن بطال كانت السفرة لقريش قدموها للنبي صلعم فابى ان ياكل منها فقدمها النبي صلعم لزيد بن عمرو فابى ان ياكل منها وقال مخاطبا لقريش الذين قدموها ولا انا لا اكل ما ذبح على انصابكم انتهى وما قاله محتمل لكن ما ادري من اين الجزم بذلك فاني لم اقف عليه في رواية احمد وقد تبعه ابن المنير في ذلك ١٢ ف ٣ قوله وانا استطيعه - اي والحال ان لي قدرة على عدم حمل ذلك كذا للاكثر بتخفيف النون ضمير القائل وفي رواية بتشديد النون بمعنى الاستبعاد والمراد بغضب الله ارادة ايصال العقاب كما ان المراد بلعنة الله الابعاد عن رحمته ١٢ فتح ٤ قوله يحيي الموؤدة في القاموس وأد بنته يئدها وئدا فهي وئيد ووئيدة وموؤدة انتهى قال الكرماني الاحياء مجاز عن الابقاء ودفع الهلاك كما ان المراد من الموؤدة من يقصد وادها قوله ترعرعت بالراء والمهملتين فيهما اي تحركت وانشأت انتهى ١٢ ٥ قوله بنيان الكعبة - اي على يد قريش في حياة النبي صلعم قبل بعثته كذا في الفتح قال العيني قال الزهري لما بنت قريش الكعبة لم يبلغ النبي صلعم الحلم وقال ابن بطال وابن التين كان عمره خمس عشرة سنة والمشهور ان بناء قريش الكعبة بعد تزويج خديجة بعشر سنين فيكون عمره صلعم اذ ذاك خمسة وثلاثين سنة وهو الذي نص عليه محمد بن اسحق قال موسى بن عقبة كان بناء الكعبة قبل المبعث بخمس عشرة سنة وهكذا قاله مجاهد وغيره انتهى قال الكرماني قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة قبل آدم ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وحضر النبي صلعم هذا البناء ثم بناه عبد الله بن الزبير ثم الحجاج بن يوسف واستمر الى الآن على بناء الحجاج وقيل قد بني البيت مرة او مرتين اخريين او ثلثا والله اعلم انتهى ومر بيانه في ص ٢١٥ ١٢ ٦ قوله طمحت - اي ارتفعت قال القسطلاني وفي حديث ابي الطفيل فبينما رسول الله صلعم ينقل معهم الحجارة اذا انكشفت عورته فنودي يا محمد غط عورتك فذلك اول ما نودي فما رأيت له عورة قبل ولا بعد انتهى قال العيني فيه ان النبي صلعم كان محميا عن القبائح واخلاق الجاهلية منزها عن الرذائل والمعائب قبل النبوة وبعدها ١٢ ٧ قوله قال لم يكن الخ هذا مرسل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله من صغار التابعين وقوله حتى كان من عمر - منقطع فانهما لم يدركا عمر ايضا وقوله قال عبيد الله جدره قصير بفتح الجيم والجدر والجدار بمعنى وقوله فبناه ابن الزبير هذا القدر هو الموصول من هذا الحديث وذكر الفاكهي ان المسجد كان محاطا بالدور على عهد رسول الله صلعم وابي بكر وعمر فضاق على الناس فوسعه عمر ثم احاط عمر بجدار قصير دون القامة ورفع المصابيح على الجدار قال ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات اخرى ثم وسعه ابن الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم ولده المهدي ١٢ فتح مختصرا ٨ قوله ايام الجاهلية - هي مدة الفترة التي كانت بين عيسى عليه السلام وبين رسول الله صلعم وسميت بها لكثرة جهالتهم قاله الكرماني قاله السيوطي في التوشيح وكذا في الفتح المراد بها ههنا ما بين مولد النبي صلعم والمبعث ١٢ ٩ قوله عاشوراء وهو اليوم العاشر عند الجمهور مر بيانه في ص ٢٦٨ قال محمد في الموطا صيام عاشوراء كان واجبا قبل ان يفترض رمضان ثم نسخه شهر رمضان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه وهو قول ابو حنيفة والعامة من قبلنا انتهى ١٢ ١٠ قوله يسمون - اي يجعلون مكانه في الحرمة وذلك هو النسيء المشهور بينهم كانوا يؤخرون ذا الحجة الى المحرم والمحرم الى صفر وهلم جرا والدبر محركة جرح على ظهر البعير من اصطكاك الاقتاب بالسير الى الحج وعفا الاثر اي انمحى اثر الحاج عن الطريق او ذهب اثر الدبر وكان ذلك البرء والعفو غالبا بعد انسلاخ الصفر ١٢ ملتقط من المجمع وك وخ ١٢ ١١ قوله رابعة اي صبيحة رابعة من شهر ذي الحجة او ليلة رابعة - ك ومر الحديث مع بعض بيانه في ص ٢١٢ في كتاب الحج ١٢

زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح قبل ان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي فقدمت الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة فابى ان ياكل منها ثم قال زيد اني لست اكل مما تذبحون على نصابكم ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه وان زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول الشاة خلقها الله وانزل لها من السماء الماء وانبت لها من الارض ثم تذبحونها على غير اسم الله انكارا لذلك واعظاما له قال موسى حدثني سالم بن عبد الله ولا اعلمه الا يحدث به عن ابن عمر ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام يسال عن الدين ويتبعه فلقي عالما من اليهود فساله عن دينهم فقال اني لعلي ان ادين دينكم فاخبرني فقال لا تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من غضب الله قال زيد ما افر الا من غضب الله ولا احمل من غضب الله شيئا ابدا وانا استطيعه فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج زيد فلقي عالما من النصارى فذكر مثله فقال لن تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من لعنة الله قال ما افر الا من لعنة الله ولا احمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا ابدا وانا استطيع فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال وما الحنيف قال دين ابراهيم لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فلما راى زيد قولهم في ابراهيم خرج فلما برز رفع يديه فقال اللهم اني اشهد اني على دين ابراهيم وقال الليث كتب الي هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل قائما مسندا ظهره الى الكعبة يقول يا معاشر قريش والله ما منكم على دين ابراهيم غيري وكان يحيي الموؤدة يقول للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا اكفيكها مؤنتها فياخذها فاذا ترعرعت قال لابيها ان شئت دفعتها اليك وان شئت كفيتك مؤنتها

باب بنيان الكعبة

حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة فقال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل ازارك على رقبتك يقيك من الحجارة فخر الى الارض وطمحت عيناه الى السماء ثم افاق فقال ازاري ازاري فشد عليه ازاره حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابي يزيد قالا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت حائط كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر فبنى حوله حائطا قال عبيد الله جدره قصير فبناه ابن الزبير

باب ايام الجاهلية

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال هشام حدثني ابي عن عائشة قالت كان عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الفجور في الارض وكانوا يسمون المحرم صفر ويقولون اذا برا الدبر وعفا الاثر حلت العمرة لمن اعتمر قال فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رابعة مهلين

اسماء الرجال

وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله ابو بكر بن ابي داود عن يحيى بن حماد عن الليث هشام عن ابيه عروة بن الزبير اسماء بنت ابي بكر الصديق باب بنيان الكعبة محمود هو ابن غيلان المروزي العدوي مولاهم عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي الاموي مولاهم عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم جابر بن عبد الله الانصاري ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي الازدي عمرو ابن دينار المكي السابق عبيد الله بن ابي يزيد مولى اهل مكة باب ايام الجاهلية الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري التميمي هشام هو ابن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير مسلم هو ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي ابو عمرو البصري وهيب هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري ابن طاؤس هو عبد الله روى عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني ابن عباس هو عبد الله رضي الله عنه

حل اللغات

بلدح بفتح الباء الموحدة هي موضع في ديار بني فزارة قدام علي صيغة المجهول السفرة طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد. انصاب جمع نصب بضمتين، وهي الحجارة حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام يتبعه بالتشديد من الاتباع ترعرعت بالرائين والمهملتين اي تحركت ونشأت يقيك اي يحفظك فخر اي سقط الى الارض طمحت عيناه اي ارتفعت ازاري ازاري اي ناولوني ازاري العاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم الدبر بالدال المهملة هو الجرح الذي يحصل على ظهر الابل عفا الاثر اي انمحى اثر الدبر رابعة - اي رابعة من شهر ذي الحجة او ليلة رابعة مهلين اي ملبين من الاهلال وهو التلبية ٭ ٥ بضم التحتية مبنيا للفاعل وفي نسخة - تحرث بلفظ الماضي معروفا ومجهولا ١٢

بالحج وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة قالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال كان عمرو يقول حدثنا سعيد بن المسيب عن ابيه عن جده قال جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين قال سفين ويقول ان هذا الحديث له شان حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن بيان ابي بشر عن قيس بن ابي حازم قال دخل ابو بكر على امرأة من احمس يقال لها زينب فراها لا تكلم فقال ما لها لا تكلم قالوا حجت مصمتة فقال لها تكلمي فان هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية فتكلمت فقالت من انت قال امرء من المهاجرين قالت اى المهاجرين قال من قريش قالت من اى قريش انت قال انك لسئول انا ابو بكر قالت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية قال بقاؤكم عليه ما استقامت بكم ائمتكم قالت وما الائمة قال ما كان لقومك رءوس واشراف يأمرونهم فيطيعونهم قالت بلى قال فهم اولئك على الناس حدثني فروة بن ابي المغراء قال اخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اسلمت امرأة سوداء لبعض العرب وكان لها حفش في المسجد قالت فكانت تأتينا فتحدث عندنا فاذا فرغت من حديثها قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجاني فلما اكثرت قالت لها عائشة وما يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض اهلي وعليها وشاح من ادم فسقط منها فانحطت عليه الحديا وهي تحسبه لحما فاخذت فاتهموني به فعذبوني به حتى بلغ من امري انهم طلبوا في قبلي فبيناهم حولي وانا في كربي اذ اقبلت الحديا حتى وازت برءوسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذي اتهمتموني به وانا منه بريئة حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله فكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ويخبر عن عائشة قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها يقولون اذا رأوها كنت في اهلك ما انت مرتين حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر ان المشركين كانوا لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس حدثني اسحق ابن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم يحيى بن المهلب قال حدثنا حصين عن عكرمة وكاسا دهاقا قال ملأى متتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابي يقول في الجاهلية اسقنا كاسا دهاقا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم حدثنا

سفيان هو ابن سعيد الثوري ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن ميمون الكوفي ادرك الجاهلية عمر هو ابن الخطاب اسحاق بن ابراهيم بن راهويه ابي اسامة حماد بن اسامة الكوفي يحيى بن مهلب ابو كدينة الكوفي حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان الثوري عبد الملك بن عمير الكوفي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ❊ حل اللغات في الجاهلية اي قبل الاسلام فكسا اي غطى شان اي قصة طويلة احمس بالمهملتين وفتح الميم هي قبيلة من بجيلة مصمتة بلفظ اسم الفاعل بمعنى صامتة يعني ساكتة لسئول اي كثير السوال يستوي فيها المذكر والمؤنث الامر الصالح اي دين الاسلام حفش بكسر الحاء المهملة وهو البيت الضيق الصغير الوشاح بكسر الواو هو شيء ينسج عريضا من اديم وربما رصع بالجوهر وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها تعاجيب العجائب انحطت اي نزلت الحديا مصغر الحدأة قبلي اي فرجي وازت اي حاذت لا يفيضون من الافاضة وهي الدفع الجمع المزدلفة حتى تشرق بفتح التاء وضم الراء اي طلع على ثبير

(قوله كنت في اهلك) اى كنت قبل هذا اليوم في اهلك ما انت فيه اى الذى انت فيه اى قد علمنا ما كنت فيه قبل اليوم لكن لا ندرى ما انت فيه اليوم والله تعالى اعلم اه سندى

اسمٰعيل قال حدثني اخي عن سليمٰن عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان لابي بكر غلام يُخرِج له الخراج وكان ابو بكر ياكل من خراجه فجاء يومًا بشيء فاكل منه ابو بكر فقال له الغلام تدري ما هذا فقال ابو بكر وما هو قال كنت تكهّنتُ لانسان في الجاهلية وما اُحسِن الكهانة الا اني خدعته فلقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت منه فادخل ابو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عُبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور الى حَبَل الحبلة قال وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ما في بطنها ثم تحمل الذي نُتِجت فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك حدثنا ابو النعمان قال حدثنا مهدي قال حدثنا غيلان بن جرير كنا ناتي انس بن مالك قال فيحدثنا عن الانصار وكان يقول لي فعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا

القسامة في الجاهلية

حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قطن ابو الهيثم قال حدثنا ابو يزيد المدني عن عكرمة عن ابن عباس قال ان اول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم كان رجل من بني هاشم استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى فانطلق معه في ابله فمر رجل به من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال اغثني بعقال اشد به عروة جوالقي لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزلوا عُقِلت الابل الا بعيرا واحدا فقال الذي استاجره ما شأن هذا البعير لم يُعقل من بين الابل قال ليس له عقال قال فاين عقاله قال فحذفه بعصا كان فيها اجله فمر به رجل من اهل اليمن فقال اتشهد الموسم قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مُبلِغ عني رسالة مرةً من الدهر قال نعم قال فكنت اذا انت شهدت الموسم فنادِ يا آل قريش فاذا اجابوك فنادِ يا آل بني هاشم فان اجابوك فسل عن ابي طالب فاخبره ان فلانا قتلني في عقال ومات المستاجر فلما قدم الذي استاجره اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنتُ القيام عليه فوليتُ دفنه قال قد كان اهل ذاك منك فمكث حينا ثم ان الرجل الذي اوصى اليه ان يبلغ عنه وافى الموسم فقال يا آل قريش قالوا هذه قريش قال يا آل بني هاشم قالوا هذه بنو هاشم قال اين ابو طالب قالوا هذا ابو طالب قال امرني فلان ان ابلغك رسالة ان فلانا قتله في عقال فاتاه ابو طالب فقال اختر منا احدى ثلث ان شئت ان تؤدي مائة من الابل فانك قتلت صاحبنا وان شئت حلف خمسون من قومك انك لم تقتله فان ابيت قتلناك به فاتى قومه فقالوا نحلف فاتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت يا ابا طالب احب ان تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تُصبِر يمينه حيث تُصبَر الايمان ففعل فاتاه رجل منهم فقال يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب كل رجل بعيران هذان بعيران فاقبلهما عني ولا تُصبِر يميني حيث تُصبَر الايمان فقبلهما وجاء ثمانية واربعون فحلفوا قال ابن عباس فوالذي

ل قوله يخرج له من التخريج اي يعطي كل يوم له خراجا ضرب عليه ١٢ مجمع ٢ قوله فقاء كل شيء انما قاء ابو بكر رض لان حلوان الكاهن منهي عنه والحصل من المال بطريق الخديعة حرام كذا في الكرماني قال في الفتح وحلوان الكاهن ما ياخذه على كهانته والكاهن من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعي وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبي صلعم انتهى ١٢ ٣ قوله حبل الحبلة. الحبل بالحركة مصدر سمي به المحبول والتاء للتانيث فاريد بالاول ما في بطون النوق من الحمل والثاني حبل الذي في بطون النوق كذا في المجمع ومر بيانه في صفحة ٣٠٠ في البيع ١٢ ٤ قوله فعل قومك كذا وكذا الخ تقدم ذكره في صفحة ٥٣٣ في اول مناقب الانصار وادخله هنا لقوله فعل قومك كذا يوم كذا لانه يحتمل ان يشير به الى وقائعهم في الجاهلية كما يحتمل ان يشير الى وقائعهم في الاسلام او لما هو اعم من ذلك - كذا في الفتح ٥ قوله القسامة في الجاهلية. ثبتت هذه الترجمة عند اكثر الرواة عن الفربري ولم يقع عند النسفي وهو الاوجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية ويظهر ذلك من الاحاديث التي اوردها تلو هذا الحديث كذا في الفتح قال في اللمعات القسامة هي اسم بمعنى القسم وقيل مصدر يقال اقسم يقسم قسامة وقد يطلق على الجماعة الذين يقسمون وفي الشرع عبارة عن ايمان يقسم بها اولياء الدم على استحقاق دم صاحبهم او يقسم بها اهل المحلة المتهمون على نفي القتل عنهم على اختلاف بين الائمة فعندنا يقسم اهل المحلة يتخيرهم الولي يحلفون بالله ما قتلناه ولا علمنا قاتله للحديث المشهور البينة على المدعي واليمين على من انكر وعند الشافعي وكذا عند احمد ان كان بينهم عداوة ولوث بان يغلب الظن على انهم قتلوه يحلف الاولياء فان ابوا يحلف المتهمون وان لم يكن عداوة ولوث فلا يمين على الاولياء ولا يجب في القسامة قصاص بل الواجب فيه الدية عمدا كان الدعوى او خطأ وقالوا كانت القسامة في الجاهلية فاقرها رسول الله صلعم على ما كانت في الجاهلية انتهى مختصرا ١٢ ٦ قوله كان رجل من بني هاشم. هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف جزم بذلك الزبير بن بكار قوله استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى كذا في رواية الاصيلي وابي ذر وفي رواية كريمة وغيرها استاجر رجلا من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب قوله فمر به اي بالاجير رجل لم اقف على اسمه ١٢ فتح ٧ قوله فحذفه باهمال الحاء وفي بعضها باعجامها وهو الرمي بالاصابع والموسم اي موسم الحاج ومجتمعهم ومرة من الدهر اي وقتا من الاوقات ١٢ ك ٨ قوله قتله وفي بعضها فتكه بالفاء والكاف قوله تؤدي في بعضها ان تؤدي والفاء في فانك للسببية وحلف فعل ماض ومفعول المشية محذوف والباء في به رجل للمقابلة اي بدل رجل ١٢ ك ٩ قوله ان تجيز. ان كان بالراء فمعناه تؤمنه من اليمين وان كان بالزاي فمعناه تاذن له في ترك اليمين كذا في الكرماني قال القسطلاني بجيم وزاي اي تسقط من اليمين وتعفو عنه انتهى قال في الفتح وهذه المرأة هي زينب بنت علقمة اخت المقتول وكانت تحت رجل منهم هو عبد العزى بن ابي قيس واسم ابنها حويطب مصغرا وقد عاش حويطب بعد هذا دهرا طويلا وله صحبة انتهى ١٢ ١٠ قوله ولا تصبر يمينه بضم التاء الفوقية وفتح الباء الموحدة على البناء للمفعول ويروى بكسر الموحدة على البناء للفاعل وبفتح الفوقية وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة وتكسر مجزوم على النهي ولابي ذر بضم اوله وكسر ثالثه اي لا تلزمه باليمين كذا في القسطلاني والصبر في اللغة الحبس والمراد هنا ان لا يحبس لليمين ويلزم بها حيث لا يسعه الا الحلف بل يعفي ذلك والمصبورة هي اليمين قال الخطابي معنى الصبر في الايمان الالزام حتى لا يسعه ان لا يحلف كذا في الكرماني ايضا ١٢

اسماء الرجال

اسمٰعيل هو ابن ابي اويس يروي عن اخيه عبد الحميد المدني سليمان هو ابن بلال ابو ايوب القرشي يحيى بن سعيد الانصاري قاضي المدينة عبد الرحمٰن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري عبيد الله بن عمر بن عاصم بن عمر ابن الخطاب العمري نافع هو مولى ابن عمر عبد الله ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي مهدي هو ابن ميمون الازدي البصري غيلان ابن جرير البصري القسامة في الجاهلية ابو معمر بفتح الميم عبد الله بن عمرو المقعدي المنقري عبد الوارث بن سعيد ابو عبيدة البصري التنوري قطن بفتحتين ابو الهيثم بن كعب البصري ابو يزيد المدني ولابي ذر المديني البصري وثقه ابن معين ليس له ولا للراوي عنه في البخاري الا هذا عكرمة هو مولى ابن عباس ابن عباس هو عبد الله ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ هما بفتح الحاء والباء وتسكين الباء في الاول غلط ١٢ مجمع ١٣ خاطب انس غيلان بان الانصار قومه لانه من الازد كما مر في اول مناقب الانصار في ص ٥٣٣ ١٢

حل اللغات

يخرج بضم الياء من الاخراج اراد انه ياتي له بما يكسبه من الخراج تكهنت من الكهانة وهو اخبار عما سيكون من غير دليل شرعي الحبل بالحركة مصدر سمي به المحبول من فخذ بكسر الخاء المعجمة هو اقل من البطن جوالقه بضم الجيم وكسر اللام الوعاء من جلود وغيرها وفارسي معرب واصله كواله اغثني من الاغاثة معناه اعني فحذفه الحذف الرمي بالعصا الموسم اي موسم الحج مرة من الدهر اي وقتا من الاوقات وافى الموسم اي اتاه تجيز ابني اي تهبه ما يلزمه من اليمين ١٢

نفسی بیدہ ما حال الحول و من الثمانیة واربعین عین تطرف حدثنی عبید بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت کان یوم بعاث یوم قدمه الله عزوجل لرسوله فقدم رسول الله صلی الله علیه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا قدمه الله لرسوله فی دخولهم فی الاسلام و قال ابن وهب اخبرنا عمرو عن بکیر بن الاشج ان کریبا مولی ابن عباس حدثه ان ابن عباس قال لیس السعی ببطن الوادی بین الصفا والمروة سنة انما کان اهل الجاهلیة یسعونها ویقولون لا نجیز البطحاء الا شدا حدثنا عبدالله بن محمد الجعفی قال حدثنا سفیٰن قال نا مطرف سمعت ابا السفر یقول سمعت ابن عباس یقول یا ایها الناس اسمعوا منی ما اقول لکم واسمعونی ما تقولون ولا تذهبوا فتقولوا قال ابن عباس من طاف بالبیت فلیطف من وراء الحجر ولا تقولوا الحطیم فان الرجل فی الجاهلیة کان یحلف فیلقی سوطه او نعله او قوسه حدثنا نعیم بن حماد نا هشیم عن حصین عن عمرو بن میمون قال رأیت فی الجاهلیة قردة اجتمع علیها قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم حدثنا علی بن عبدالله قال نا سفیٰن عن عبیدالله سمع ابن عباس قال خلال من خلال الجاهلیة الطعن فی الانساب والنیاحة ونسی الثالثة قال سفیٰن ویقولون انها الاستسقاء بالانواء

باب مبعث النبی صلی الله علیه وسلم محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصی بن کلاب بن مرة بن کعب بن لؤی بن غالب بن فهر بن مالک بن النضر بن کنانة بن خزیمة بن مدرکة بن الیاس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان حدثنا احمد بن ابی رجاء قال نا النضر عن هشام عن عکرمة عن ابن عباس قال انزل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو ابن اربعین فمکث بمکة ثلث عشرة سنة ثم امر بالهجرة فهاجر الی المدینة فمکث بها عشر سنین ثم توفی صلی الله علیه وسلم

باب ذکر ما لقی النبی صلی الله علیه وسلم واصحابه من المشرکین بمکة حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفیٰن قال ثنا بیان واسمٰعیل قالا سمعنا قیسا یقول سمعت خبابا یقول اتیت النبی صلی الله علیه وسلم وهو متوسد بردة وهو فی ظل الکعبة وقد لقینا من المشرکین شدة فقلت الا تدعو الله فقعد وهو محمر وجهه فقال لقد کان من قبلکم لیمشط بمشاط الحدید ما دون عظامه من لحم او عصب ما یصرفه ذلک عن دینه ویوضع المنشار علی مفرق رأسه فیشق باثنین ما یصرفه ذلک عن دینه ولیتمن الله هذا الامر حتی یسیر الراکب من صنعاء الی حضرموت ما یخاف الا الله زاد بیان والذئب علی غنمه حدثنا سلیمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن الاسود عن عبدالله قال قرأ النبی صلی الله علیه وسلم النجم فسجد فما بقی احد الا سجد الا رجل رأیته اخذ کفا من حصا فرفعه فسجد علیه وقال هذا یکفینی فلقد رأیته بعد قتل کافرا بالله حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون عن عبدالله قال بینا النبی صلی الله علیه وسلم ساجد وحوله ناس من قریش جاء عقبة ابن ابی معیط بسلا جزور فقذفه علی ظهر النبی صلی الله علیه وسلم فلم یرفع رأسه فجاءت فاطمة فاخذته من ظهره ودعت علی من صنع فقال النبی صلی الله علیه وسلم اللهم علیک الملأ من قریش ابا جهل بن هشام وعتبة بن ربیعة

اسماء الرجال

عبید بن اسمٰعیل ابو محمد الهباری الکوفی ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی هشام عن ابیه عروة بن الزبیر عبدالله بن محمد الجعفی المسندی سفیٰن هو ابن عیینة مطرف بن عبدالله الحرشی البصری ابا السفر هو سعید بن یحمد الثوری الکوفی نعیم بن حماد بن معٰویة المروزی هشیم هو ابن بشیر بن معٰویة الواسطی حصین هو ابن عبدالرحمٰن الکوفی عمرو بن میمون الاودی علی بن عبدالله المدینی سفیٰن هو ابن عیینة باب مبعث النبی صلعم احمد بن ابی رجاء الهروی الجعفی النضر هو ابن شمیل ابو الحسن المازنی هشام هو ابن حسان البصری عکرمة مولی ابن عباس باب ما لقی النبی صلعم واصحابه من المشرکین

له قوله امية بن خلف. وهو الصحيح لان المقتول ببدر امية باطباق صاحب المغازى عليه اخوه ابى بن خلف قتل يوم احد ١٢ عينى ٢ قوله الآيتين. اولهما فى سورة الفرقان وقد ذكر بعدها الاستثناء بقوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآية بخلاف الآية الاخرى اى المذكورة فى سورة النساء فانها لم يذكر فيها الاستثناء وقال ابن عباس بان الاولى فى حق الكفار والاخرى فى حق المسلم لكنها نزلت على سبيل التشديد والتغليظ بقرينة قول مجاهد وهو من تلامذته كذا فى الخير الجارى قال البيضاوى فى تفسيره قال ابن عباس لا تقبل توبة قاتل المؤمن عمدا ولعله اراد به التشديد اذ روى عنه خلافه والجمهور على انه مخصوص بمن لم يتب لقوله وانى لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا اما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ويؤيده انه نزل فى مقيس ابن ضبابة وجد اخاه هشاما قتيلا فى بنى النجار ولم يظهر قاتله فامرهم رسول الله صلعم ان يدفعوا اليه ديته فدفعوا اليه ثم حمل على مسلم فقتله ورجع الى مكة مرتدا او المراد بالخلود المكث الطويل فان الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم انتهى قال الكرمانى فان قلت المفهوم منه ان حق المسلم لا يعفى وان تاب لكن حق الله معفو بالتوبة قلت مفهومه ان جزاءه ذلك لكن لا يفهم منه انه يقع البتة فقد يعفو الله عنه فان قلت فما حاصل الفرق بينهما قلت حاصله ان الكافر اذا تاب يغفر له قطعا واما المسلم التائب فهو فى مشية الله ان شاء جازاه وان شاء عفا عنه ١٢ ٣ قوله عمرو بن العاص. قال الكرمانى غرض البخارى ان عياشا وابن اسحق قالا عبد الله بن عمرو بن العاص وعبدة ومحمد بن عمرو قالا عمرو بن العاص لا عبد الله كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى صـ ٥١٩ فى مناقب ابى بكر ١٢ ٤ قوله خمسة اعبد وامرأتان. مر بيانهم فى صـ ٥١٦ فى اول مناقب ابى بكر قال الكرمانى فان قلت كان اسلام على متقدما على اسلامه وايضا قال النووى فى تهذيب الاسماء انه عمارا اسلم بعد بضعة وثلثين رجلا قلت لا يلزم من رؤيته كذلك ان لا يكون ثمه غيره اوانه حكى عن رؤيته له قبل اسلامه انتهى والله اعلم وفى القسطلانى قال ابو الحسن الاشعرى رح لم يزل ابو بكر رضى الله عنه بعين الرضا منه فاختلف الناس فى مراده بهذا الكلام والصواب ان يقال ان الصديق رضى الله عنه لم يثبت عنه حالة كفر بالله كما ثبت عن غيره ممن آمن وهو الذى سمعناه من اشياخنا ومن يقتدى به وهو الصواب ان شاء الله تعالى انتهى مختصرا ١٢ ٥ قوله ثلث الاسلام قال الكرمانى فان قلت قد اسلم قبله كثير ابو بكر وعلى وخديجة وزيد ونحوهم قلت لعلهم اسلموا اول النهار وهو آخره. فان قلت كيف يكون ثلث الاسلام وقد اسلم مقدما عليه اكثر من اثنين قلت قال ذلك نظرا الى اسلام الرجال البالغين ١٢ ك ٦ قوله ذكر الجن. ذكره ههنا للتنبيه على ان من لقى رسول الله صلعم منهم له فضل على من لم يلق ١٢ خير جارى ٧ قوله اذنت بهم شجرة. اى اعلمت شجرة رسول الله صلعم ان الجن حضروا يستمعون القرآن ١٢ ك ٨ قوله ابغنى. اى اطلب لى احجارا قوله استنفض بالجزم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة معناه ههنا اى انظف نفسى بها من الحدث قوله او نحوه اى نحو قوله استنفض مثل استنجى بها كما هو وقع فى رواية كذا فى العينى ومر فى صفحة ٢٧ ١٢ ٩ قوله نصيبين. بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون التحتيتين وبالموحدة المكسورة بينهما وبالنون بلد بين الشام والعراق وفيه مذهبان منهم من يجعله اسما واحدا ويلزمه الاعراب كاعراب الاسماء الغير المنصرف ومنهم من يجريه مجرى الاسم كذا فى الكرمانى قوله طعاما ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى لضم الطاء وسكون العين بغير الف كذا فى القسطلانى ١٢

وشيبة بن ربيعة وامية بن خلف او ابى بن خلف شعبة الشاك فرأيتهم قتلوا يوم بدر فالقوا فى بئر غير امية او ابى تقطعت
اوصاله فلم يلق فى البئر حدثنى عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير عن منصور حدثنى سعيد بن جبير او
قال حدثنى الحكم عن سعيد بن جبير قال امرنى عبد الرحمن بن ابزى قال سئل ابن عباس عن هاتين الآيتين
ما امرهما وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّٰهُ وَمَنْ يَّقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فسألت ابن عباس فقال لما انزلت التى فى الفرقان
قال مشركو اهل مكة فقد قتلنا النفس التى حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد اتينا الفواحش فانزل الله الا
من تاب وآمن الآية فهذه لاولئك واما التى فى النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم
فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم حدثنا عياش بن الوليد قال حدثنا الوليد بن مسلم حدثنى الاوزاعى قال
حدثنى يحيى بن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم التيمى قال حدثنى عروة بن الزبير قال سألت ابن عمرو بن العاص اخبرنى
باشد شىء صنعه المشركون بالنبى صلى الله عليه وسلم قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى حجر الكعبة اذ اقبل عقبة بن ابى
معيط فوضع ثوبه فى عنقه فخنقه خنقا شديدا فاقبل ابو بكر حتى اخذ بمنكبيه ودفعه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال اتقتلون رجلا ان يقول ربى الله الآية تابعه ابن اسحق حدثنى يحيى بن عروة عن عروة قلت لعبد الله بن عمرو
وقال عبدة عن هشام عن ابيه قيل لعمرو بن العاص وقال محمد بن عمرو عن ابى سلمة حدثنى عمرو بن العاص باب
اسلام ابى بكر الصديق حدثنى عبد الله بن حماد الآملى قال حدثنى يحيى بن معين قال حدثنا اسمعيل بن مجالد
عن بيان عن وبرة عن همام بن الحارث قال قال عمار بن ياسر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد
وامرأتان وابو بكر باب اسلام سعد حدثنى اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال حدثنا هاشم قال سمعت سعيد
ابن المسيب قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابى وقاص يقول ما اسلم احد الا فى اليوم الذى اسلمت فيه ولقد مكثت سبعة
ايام وانى لثلث الاسلام باب ذكر الجن وقول الله تعالى قُلْ اُوْحِيَ اِلَيَّ اَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ حدثنا عبيد الله بن
سعيد قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا مسعر عن معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابى قال سألت مسروقا من آذن
النبى صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن فقال حدثنى ابوك يعنى عبد الله انه آذنت بهم شجرة حدثنا موسى بن اسمعيل
قال حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال اخبرنى جدى عن ابى هريرة انه كان يحمل مع النبى صلى الله عليه وسلم
اداوة لوضوئه وحاجته فبينما هو يتبعه بها فقال من هذا فقال انا ابو هريرة فقال ابغنى احجارا استنفض
بها ولا تأتنى بعظم ولا بروثة فاتيته باحجار احملها فى طرف ثوبى حتى وضعت الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت
فقلت ما بال العظم والروثة قال هما من طعام الجن وانه اتانى وفد جن نصيبين ونعم الجن فسألونى الزاد فدعوت
الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما باب اسلام ابى ذر حدثنى عمرو بن عباس
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا المثنى عن ابى جمرة عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبى
صلى الله عليه وسلم قال لاخيه اركب الى هذا الوادى فاعلم لى علم هذا الرجل الذى يزعم انه نبى يأتيه الخبر من
السماء واسمع من قوله ثم ائتنى فانطلق الاخ حتى قدمه وسمع من قوله ثم رجع الى ابى ذر فقال له رأيته

اسماء الرجال

شيبة هو ابن ربيعة هو اخو عتبة السابق وامية بن خلف هذا هو الصحيح لانه قتل يوم بدر وابى بن خلف هو اخو امية قتل يوم احد شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى مولاهم الواسطى. عثمان بن محمد بن ابى شيبة اخو ابى بكر جرير هو ابن عبد الحميد الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الحكم هو ابن عتيبة بالتصغير الكندى الكوفى عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاى مقصورا الخزاعى مولاهم صحابى صغير عياش بن الوليد الرقام البصرى الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو يحيى بن كثير الطائى مولاهم يحيى بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير وقال عبدة هو ابن سليمان فيما وصله النسائى عن هشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير. قس وقال محمد بن عمرو بن علقمة الليثى وصله المؤلف فى خلق افعال العباد باب اسلام ابى بكر الصديق اسمه عبد الله بن عثمان التيمى مر فى صـ ٥١٥ مستوفى يحيى بن معين بفتح الميم البغدادى اسمعيل هو ابو عمرو الكوفى بيان بن بشر الاحمسى الكوفى وبرة بفتحات هو ابن عبد الرحمن السلمى باب اسلام سعد اسحق ابن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدى المروزى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى باب ذكر الجن عبيد الله بن سعيد ابو قدامة السرخسى مسعر هو ابن كدام الهلالى موسى بن اسمعيل التبوذكى باب اسلام ابى ذر الغفارى عمرو بن عباس ابو عثمان البصرى عبد الرحمن بن مهدى ابو سعيد البصرى ابى جمرة هو نصر بن عمران الضبعى ١٢

حل اللغات القوا بلفظ المجهول من الالقاء من ندم اى من تاب بيان بفتح الباء الموحدة هو ابن بشر وبرة بفتح الواو والباء الموحدة ابن عبد الرحمن نفر من الجن اى جماعة منهم من آذن اى من اعلم آذنت اعلمت ابغنى اى اطلب لى استنفض بها اى استنجى بها وهو من نفض الثوب لان المستنجى ينفض عن نفسه نصيبين اسم موضع ١٢

ك قوله وكلاما عطف على الضمير المنصوب فان قلت كيف يكون الكلام مرئيا قلت هو من قبيل علفتها تبنا و ماء باردا وفيه الوجهان الاضمار والمجاز اى وسقيتها ماء او التعليق بمعنى الاعطاء ١٢ ك ٢ قوله ماشفيتني. اى لم تجبني بجواب يشفي من مرض جهل كذا في الكرماني قوله شنة بفتح المعجمة وتشديد النون قربة خلقة صغيرة كذا في القاموس ١٢ ٣ قوله انه غريب. فلما راٰه تبعه ومر في قصة زمزم قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه الخ ١٢ ٤ قوله اما نال. يقال نال له اذا آن له وفي بعضها اما آن اى حان اى اما جاء الوقت الذى يعرف به منزل الرجل بان يكون له مسكن يسكنه ١٢ ك ٥ قوله لاصرخن بها. اى لارفعن صوتي بها اى بكلمة التوحيد ١٢ ك ٦ قوله تجاركم التجار بضم التاء وشدة الجيم وكسر التاء وخفة الجيم جمع تاجر ومر الحديث مع بيانه في ص ٤٩٩ ١٢ ٧ قوله سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي يكنى ابا الاعور وكانت تحته فاطمة بنت الخطاب اخت عمر بن الخطاب وكانت اخت سعيد عاتكة بنت زيد بن عمرو تحت عمر بن الخطاب وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الاولين وكان اسلامه قديما قبل عمر وبسببه وجهته كان اسلام عمر بن الخطاب ١٢ استيعاب ٨ قوله لموثقي. هو مضاف الى المفعول اى يوثقني على الاسلام كذا في المجمع قال الكرماني قوله لموثقي اى كانت يوثقني على الثبات على الاسلام ويسددني ويثبتني عليه وغرضه ان في الزمن الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه انتهى قال صاحب الخير الجاري قوله لموثقي اى يربطني ويشدني على اسلامي ويكرهني على الارتداد عنه نعوذ بالله منه وغرضه بيان قوة اسلامه وان الذى يريد ذكره انما يقويه في الدين قال وقد حرف الكرماني تفسيره بنحو آخر وقد زيفه الشيخ ابن حجر انتهى وكذا رده القسطلاني ١٢ ٩ قوله لو ان احدا ارفض. من الارفضاض اى زال عن مكانه وتفرق من اجزائه وكذا انفض اى كان حقيقا بالانفضاض وغرضه ان في الزمان الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه ١٢ مجمع البحار ١٠ قوله حبرة. كعنبة برد يماني والجمع حبر وكفة الثوب حاشيته وكففت الثوب اى خططت حاشيته قاله الكرماني وفي المجمع المكفف بالحرير اى الذى عمل على ذيله واكمامه وجيبه من كفاف وكفة كل شئ بالضم طرفه وحاشيته ١٢ ١١ قوله امنت. بلفظ المتكلم من الامان اى زال خوفي لان العاص كان مطاعا في قومه والضمير في قالها للكلمة التي هي عبارة عن لاسبيل اليك وهذه الجملة مقول ابن عمر. كرماني او هي مقول عمر اى قال عمر امنت بعدما قال العاص تلك المقالة ١٢ خ ١٢ قوله فما ذاك. اى فلا باس او لا قتل او لا تعرض له قاله الكرماني وفي الخير الجاري فقال فما ذا اى سال عن وجه جمع الناس عند داره بعدما تكلم بانه صبا عمر اى علمت انه صبا فما تريدون بهذا الاجتماع فاني قد ادخلته في اماني واناله جار وحافظ فلما سمع الناس ذلك تصدعوا وتفرقوا وكان العاص مطاعا في قومه فزال من عمر الرعب بذلك الامان انتهى ١٢ ١٣ قوله حدثني عمر. اى ابن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر قال الكلاباذي هو عمرو بالواو ابن الحارث ١٢ ك ١٤ قوله لقد اخطا ظني. للبيهقي لقد كنت ذا فراسة وليس لي الآن رأي ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة او بسكون الواو في الموضعين الحاصل ان عمر ظن شيئا فتردد هل ظنه خطأ او صواب فان كان صوابا فهذا اما باق على كفره واما كان كاهنا ١٢ توشيح ١٥ قوله على الرجل بتشديد الياء والرجل بالنصب اى احضروه وقربوه مني ١٢ خير جاري ١٦ قوله فقال له ذلك. اى ما قال له قبل ان يحضر من الكلام الدال على التردد في شانه وفي خطا ظنه او صوابه ١٢ خير جاري ١٧ قوله فقال ما رايت اى ما رايت شيئا قبل مثل ما رايت اليوم ١٢ خير جاري اى الرجل الجميل ١٢

يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ما شفيتني مما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسال عنه حتى ادركه بعض الليل اضطجع فراٰه علي فعرف انه غريب فلما راٰه تبعه فلم يسال واحد منهما صاحبه عن شئ حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه فمر به علي فقال اما نال للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه لا يسال واحد منهما صاحبه عن شئ حتى اذا كان يوم الثالث فعاد علي مثل ذلك فاقام معه ثم قال الا تحدثني ما الذى اقدمك قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدنى فعلت ففعل فاخبره قال فانه حق وهو رسول الله فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك قمت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري قال والذى نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم فضربوه حتى اضجعوه واتى العباس فاكب عليه قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثاروا اليه فاكب العباس عليه

اسلام سعيد بن زيد

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا ارفض للذى صنعتم بعثمان لكان

باب اسلام عمر بن الخطاب

حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد قال فاخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال بينما هو في الدار خائفا اذ جاءه العاص بن وائل السهمي ابو عمرو وعليه حلة حبرة وقميص مكفوف بحرير وهو من بني سهم وهم حلفاؤنا في الجاهلية فقال له ما بالك قال زعم قومك انهم سيقتلوني ان اسلمت قال لا سبيل اليك بعد ان قالها امنت فخرج العاص فلقي الناس قد سال بهم الوادي فقال اين تريدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب الذى صبا قال لا سبيل اليه فكر الناس حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو بن دينار سمعته قال قال عبد الله بن عمر لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره وقالوا صبا عمر وانا غلام فوق ظهر بيتي فجاء رجل عليه قباء من ديباج فقال قد صبا عمر فما ذاك فانا له جار قال فرايت الناس تصدعوا عنه فقلت من هذا قالوا العاص بن وائل حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر ان سالما حدثه عن عبد الله بن عمر قال ما سمعت عمر لشئ قط يقول اني لاظنه كذا الا كان كما يظن بينما عمر جالس اذ مر به رجل جميل فقال لقد اخطا ظني او ان هذا على دينه في الجاهلية او لقد كان كاهنهم على الرجل فدعي له فقال له ذلك فقال ما رايت كاليوم

اسماء الرجال

باب اسلام سعيد بن زيد قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سفيان هو الثوري اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي المخضرم باب اسلام عمر بن الخطاب رض محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي البصري سفيان واسمعيل وقيس هم المذكورون في الاسناد السابق يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة عمرو بن دينار المكي يحيى بن سليمان الجعفي المذكور ابن وهب عبد الله المذكور سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رجل جميل قال البيهقي يشبه ان يكون هو سواد بن قارب بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها موحدة ١٢ قس

حل اللغات ماشفيتني اى لم تجبني بجواب يشفي من مرض الجهل شنة بفتح المعجمة اى قربة خليقة صغيرة اريق الماء اى ابول يقفوه اى يتبعه لاصرخن بها اى لارفعن صوتي بين ظهرانيهم اى في جمعهم حتى اضجعوه اى ارموه على الارض فانقذه اى خلصه ارفض اى زال عن مكانه مكفوف بحرير من كففت الثوب اذا خططته سال بهم الوادي كناية عن كثرتهم صبا اى خرج من دين الى دين كر اى رجع ١٢

ك ما كان الصحابة يستطيعون ان يصلوا في المسجد الحرام فلما اسلم عمر قاتلهم حتى تركونا فصلينا فيه ظاهرا ١٢ ك

لے قولہ استقبل - علی بناء المفعول او علی بناء الفاعل ورجلاً مسلماً بالنصب ۱۲ تو ۲ے قولہ اعزم علیک الا ما اخبرتنی - ای واللہ لا اطلب منک الا اخبارک قولہ فما اعجب برفع اعجب وما استفہامیۃ والجنی بالنسبۃ الی الجن کالرومی بالنسبۃ الی الروم والمراد منہ واحد من النوع وانث تحقیرا لہ ۱۲ ک ۳ے قولہ ابلاسہا - ای تحیرہا ودہشہا ویاسہا ضد الرجاء ای یئست من السمع بعد ان کانت الفتہ قولہ انکاسہا ہو جمع النکس بمعنی الرجل الضعیف او جمع النکس بمعنی الانقلاب ای انقلابہا عن امرہا ہذا ہو ملتقط من مقدمۃ الفتح والمجمع والتوشیح وغیرہا وفی بعضہا من بعد انساکہا وعلیہ شرح الکرمانی حیث قال قولہ ابلاسہا ای انکسارہا ویاسہا وصیرورتہا کابلیس والانساک جمع النسک وہو العبادۃ ولحوقہا بالنصب القلاص جمع القلص بضمتین جمع القلوص وہی الناقۃ الشابۃ والاحلاس جمع الحلس وہو کساء رقیق یکون تحت البردعۃ فان قلت ما الغرض منہ وہل للجن قلوص واحلاس قلت الظاہر واللہ اعلم ان الغرض منہ بیان ظہور النبی صلعم ومتابعۃ الجن للعرب ولحوقہم بہم فی الدین اذ ہو رسول الثقلین وآخر القصۃ وہو ما نشبنا ان قیل ہذا نبی یشعر بہ ویراد بالقلوص اہل القلوص وہم العرب علی طریق الکنایۃ انتہی کلام الکرمانی ۱۲ ۴ے قولہ یا جلیح - بفتح الجیم وکسر اللام وبالمہملۃ الواقح المکافح المکاشف بالعداوۃ وقال ابن الاثیر الجلیح ہو اسم رجل والنجیح بالنون الفائز بالمقصود والفصیح من الفصاحۃ وفی نسخۃ یصیح بالتحتیۃ بدل الفاء ومقصودہ من القصۃ ہو ان الفزع وقع فیہم واختل حالہم ۱۲ ک ع ۵ے قولہ فما نشبنا - بفتح النون وکسر المعجمۃ وسکون الموحدۃ ای لم نمکث ولم نتعلق بشیء من الاشیاء حتی سمعنا ان النبی صلعم قد خرج یرید ان ذلک کان بقرب مبعث النبی صلعم ۱۲ خیر جاری ۶ے قولہ موثقی - مضاف الی المفعول وعمر بالرفع واختہ بالنصب وہی فاطمۃ بنت الخطاب اسلمت قبل عمر زوجہا سعید قولہ انقض بالقاف معناہ انقطع وتکسر وللکشمیہنی انفض بالفاء ای تفرق - وتقدم بیانہ فی الصفحۃ السابقۃ ۷ے قولہ انشقاق القمر - وہو من امہات المعجزات (وقد مر بیانہ فی ص ۵۱۳) ومعجزات سائر الانبیاء صلوات اللہ علیہم لم تتجاوز عن الارضیات الی السماویات وقد نطق القرآن بہ قال تعالی اقتربت الساعۃ وانشق القمر ۱۲ ک ۸ے قولہ شقتین - بکسر المعجمۃ نصفین ولمسلم بدلہ مرتین وہو بمعناہ ووہم من فہم منہ تعدد الانشقاق فانہ لا یعرفہ احد من اہل الحدیث والسیر قال ابن القیم المرات یراد بہا الافعال تارۃ والاعیان اخری - کذا فی التوشیح ۹ے قولہ ذہبت فرقۃ - ای قطعۃ فی ناحیۃ جبل حراء وبقیت قطعۃ فی مکانہ والمشہور انہما التأمتا فی الحال فان قلت ما التلفیق بینہ وبین ما قال راوا حراء بینہما قلت اذا نزلت قطعۃ تحت حراء وبقیت قطعۃ مکانہ فہو بینہما وکذا اذا ذہبت الفرقۃ من یمین حراء او شمالہ او الانشقاق کان مرتین ۱۲ ک ۱۰ے قولہ اریت - بضم الہمزۃ واللابۃ بتخفیف الموحدۃ الحرۃ وہی ذات حجارۃ سود یعنی المدینۃ وقیل بکسر القاف الجہۃ ۱۲ ک ۱۱ے قولہ فیما فعل بہ - ای عثمان بالولید من تقویتہ فی الامور واہمالہ حد الشرب ۱۲ ک ۱۲ے قولہ اعوذ باللہ منک - قال ابن التین انما استعاذ منہ خشیۃ ان یکلمہ بشیء یقتضی الانکار علیہ وہو فی ذلک معذور فیضیق بذلک صدرہ ۱۲ فتح الباری ۱۳ے قولہ وہاجرت الہجرتین - ای ہجرۃ الحبشۃ والمدینۃ وانما قال الاولیین ای بالنسبۃ الی ہجرات من ہاجر من الصحابۃ - قالہ الکرمانی ومر الحدیث مع بیانہ فی ص ۵۲۲ فی مناقب عثمان ۱۲

استقبل به رجل مسلم قال فانی اعزم علیك الا ما اخبرتنی قال كنت كاهنهم فی الجاهلية قال فما
اعجب ما جاءتك به جنيتك قال بينما انا يوما فی السوق اذ جاءتنی اعرف فيها الفزع فقالت الم تر الجن
وابلاسها ويأسها من بعد انكاسها ولحوقها بالقلاص واحلاسها قال عمر صدق بينما انا نائم عند آلهتهم
اذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخا قط اشد صوتا منه يقول يا جليح امر نجيح
رجل فصيح يقول لا اله الا انت فوثب القوم قلت لا ابرح حتى اعلم ما وراء هذا ثم نادى يا جليح امر نجيح
رجل فصيح يقول لا اله الا الله فقمت فما نشبنا ان قيل هذا نبی حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا
يحيى قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا قيس قال سمعت سعيد بن زيد يقول للقوم لقد رأيتنی موثقی عمر
على الاسلام انا واخته وما اسلم ولو ان احدا انقض لما صنعتم بعثمان لكان محقوقا ان ينقض

باب انشقاق القمر

حدثنی عبد الله بن عبد الوهاب قال نا بشر بن المفضل قال حدثنا سعيد بن ابی عروبة
عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين
حتى رأوا حراء بينهما حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابی معمر عن عبد الله
قال انشق القمر ونحن مع النبی صلى الله عليه وسلم بمنى فقال اشهدوا وذهبت فرقة نحو الجبل وقال
ابو الضحى عن مسروق عن عبد الله انشق بمكة وتابعه محمد بن مسلم عن ابن ابی نجيح عن مجاهد عن ابی معمر
عن عبد الله حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا بكر بن مضر قال حدثنی جعفر بن ربيعة عن عراك بن
مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان القمر انشق على زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابی حدثنا الاعمش حدثنا ابراهيم عن ابی معمر عن عبد الله
قال انشق القمر

باب هجرة الحبشة

وقالت عائشة قال النبی صلى الله عليه وسلم اريت دار هجرتكم ذات نخل بين
لابتين فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة فيه عن
ابی موسى واسماء عن النبی صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی قال حدثنا هشام قال اخبرنا
معمر عن الزهری قال حدثنا عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدی بن الخيار اخبره ان المسور بن مخرمة
وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث قالا له ما يمنعك ان تكلم خالك عثمان فی اخيه الوليد بن عقبة
وكان اكثر الناس فيما فعل به قال عبيد الله فانتصبت لعثمان حين خرج الى الصلوة فقلت له ان
لی اليك حاجة وهی نصيحة فقال ايها المرء اعوذ بالله منك فانصرفت فلما قضيت الصلوة جلست
الى المسور والى ابن عبد يغوث فحدثتهما بالذی قلت لعثمان وقال لی فقالا قد قضيت الذی كان
عليك فبينما انا جالس معهما اذ جاءنی رسول عثمان فقالا لی قد ابتلاك الله فانطلقت حتى دخلت عليه
فقال ما نصيحتك التی ذكرت آنفا قال فتشهدت ثم قلت ان الله بعث محمدا وانزل عليه الكتاب وكنت
ممن استجاب لله ورسوله وآمنت به وهاجرت الهجرتين الاولين وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

محمد بن المثنی ہو العنزی الزمن یحیی ہو ابن سعید القطان اسمعیل ہو ابن ابی خالد قیس ہو ابن ابی حازم سعید بن زید ای ابن عمرو بن نفیل باب انشقاق القمر عبد اللہ بن عبد الوہاب الحجبی البصری بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشی ابو اسمعیل البصری سعید ابن ابی عروبۃ مہران الیشکری قتادۃ ہو ابن دعامۃ السدوسی عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان ابی حمزۃ محمد بن میمون السکری الاعمش سلیمان بن مہران ابی معمر عبد اللہ بن سخبرۃ عثمان بن صالح السہمی المصری بکر بن مضر بن محمد المصری جعفر بن ربیعۃ بن شرحبیل المصری عراک بن مالک الغفاری المدنی عمر بن حفص النخعی الکوفی یروی عن ابیہ حفص بن غیاث بن طلق الاعمش ومن بعدہ مروا آنفا باب ہجرۃ الحبشۃ فیہ عن ابی موسی عبد اللہ بن قیس الاشعری ما یأتی آخر الباب موصولا ان شاء اللہ تعالی ہشام ہو ابن یوسف الصنعانی معمر ہو ابن راشد الازدی عالم الیمن الزہری محمد بن مسلم بن شہاب ۱۲ قس

حل اللغات

استقبل بضم الفوقیۃ - اعزم علیک ای الزمک ابلاسہا بکسر الہمزۃ ای خوفہا انکاسہا بکسر الہمزۃ ای من بعد انقلابہا علی راسہا لحوقہا ای لحوق الجن القلاص بالقاف المکسورۃ جمع قلوص الناقۃ الشابۃ احلاسہا بفتح الہمزۃ جمع حلس بکسر اولہ وہو کساء یجعل تحت رحل الابل علی ظہورہا تلازمہ یا جلیح بفتح الجیم معناہ المکافح والمکاشف بالعداوۃ نجیح بفتح النون من النجاح وہو الظفر فما نشبنا بفتح النون ای ما مکثنا انفض بالنون انکسر وانہدم شقتین ای نصفین الحراء الجبل المعروف فرقۃ ای قطعۃ اریت بضم الہمزۃ اللابۃ الحرۃ ذات الحجارۃ قبل المدینۃ بکسر القاف ای جہۃ المدینۃ ؛ ۵ے لم البخاری بایراد ہذہ القصۃ فی باب اسلام عمر بما جاء عن عائشۃ وطلحۃ عن عمر من ان ہذہ القصۃ کانت سبب اسلامہ ۱۲ خیر جاری عن الفتح

لے قوله یا ابن اختی. ہو الصواب لانہ کان خالہ وفی بعضہا اخی وہو سہو الا ان یقال انہ تکلم بہ علی ما ہو عادۃ العرب من قولہم یا ابن عمی ویا ابن اخی والعذراء البکر ای علم الشریعۃ وصل الی کما وصل الی المخدرات بل وصولہ الی بالطریق الاولی ۱۲ کرمانی ۲ھ قوله ہذہ الاحادیث الخ کانہم کانوا یتکلمون فی سبب تاخیرہ اقامۃ الحد علی الولید وانما اخر اقامۃ الحد علیہ لیکشف عن حال من شہد علیہ بذلک فلما وضح لہ الامر امر باقامۃ الحد علیہ کذا فی الفتح قال الکرمانی کان الولید بن عقبۃ اخا عثمان لامہ وولاہ عثمان الکوفۃ بعد ان عزل منہا سعد بن ابی وقاص فصلی الولید باہل الکوفۃ صلوۃ الصبح اربع رکعات ثم التفت الیہم فقال ازیدکم وکان سکران، فقدم علی عثمان رجلان فشہدا علیہ بشرب الخمر وانہ صلی الغداۃ اربعا ثم قال ازیدکم قال احدہما رأیتہ یشرب الخمر وقال الآخر رأیتہ یتقیأہا فقال عثمان انہ لم یتقیأہا حتی شربہا فقال لعلی اقم علیہ الحد فقال علی لابن اخیہ عبد اللہ بن جعفر اقم انت علیہ الحد فاخذ السوط فجلدہ وعلی یعدہ فلما بلغ اربعین قال علی امسک ہذا ہو الروایۃ المشہورۃ ۱۲

ورایت هَدْيَهٗ وقد اكثر الناسُ في شان الوليد بن عقبة فحقٌّ عليك ان تقيم عليه الحدّ فقال لي يا ابن اختي ادركتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لا ولكن قد خلص اليّ من علمه ما خلص الى العذراء في سترها فقال فتشهّد عثمان فقال ان الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ورسوله وآمنتُ بما بُعث به محمد صلى الله عليه وسلم وهاجرتُ الهجرتين الاوليين كما قلت وصحبتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعتُه فوالله ما عصيتُه ولا غششتُه حتى توفاه الله ثم استخلف الله ابا بكر فوالله ما عصيتُه ولا غششتُه ثم استُخلف عمر فوالله ما عصيتُه ولا غششتُه حتى توفاه الله ثم استُخلفتُ أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم عليّ قال بلى قال فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم فاما ما ذكرتَ من شان الوليد بن عقبة فسنأخذ فيه ان شاء الله بالحق قال فجلد الوليدَ اربعين جلدة وامر عليًّا ان يجلده وكان هو يجلده وقال يونس وابن اخي الزهري عن الزهري أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسةً رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوّروا فيه تيك الصُّوَر اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا اسحق بن السعيد السعيدي عن ابيه عن ام خالد بنت خالد قالت قدمتُ من ارض الحبشة وانا جُوَيرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصةً لها اعلام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الاعلام بيده ويقول سناه سناه قال الحميدي يعني حسن حسن حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانة عن سليمن عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلّم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيردّ علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يردّ علينا فقلنا يا رسول الله انا كنا نسلم عليك فتردّ علينا قال ان في الصلوة شغلا فقلتُ لابراهيم كيف تصنع انت قال اردّ في نفسي حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة حدثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب فاقمنا معه حتى قدمنا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم انتم يا اهل السفينة هجرتان

باب موت النجاشي حدثنا ابو الربيع قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مات النجاشي مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلوا على اخيكم اصحمة حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان عطاء حدثهم عن جابر بن عبد الله الانصاري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فصفّنا وراءه فكنت في الصف الثاني او الثالث حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا يزيد عن سليم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبّر اربعا تابعه عبد الصمد

۳ھ قوله فجلد الولید اربعین جلدة وامر علیا ان یجلده وکان ہو یجلده ومر فی مناقب عثمان فی صفحہ ۵۲۲ ثم دعا علیا فامرہ ان یجلدہ فجلدہ ثمانین قال فی الاستیعاب اضاف الجلد الی علی لانہ امر بہ ابن جعفر قال الکرمانی فان قلت مر ثمہ انہ جلدہ ثمانین قلت التخصیص بالعدد لا یدل علی نفی الزاید وقال بعض العلماء کان یضرب بسوط لہ طرفان فمن اعتبر الطرفین عدہ ثمانین ومن اعتبر نفس السوط اعتبر اربعین ۱۲ ۴ھ قوله وابن اخی الزہری. ہو محمد بن عبد اللہ بن مسلم والنعم ای فہو النعم لان البلاء من الاضداد ویعنی النعمۃ والنعمۃ وہی ای ہذہ الکلمۃ من الافعال اذ یقال ابلاہ اللہ بلاء حسنا وبلیۃ معروفا وتلک ای التی بمعنی المحنۃ من الافتعال ای الابتلاء بالمصیبات ۱۲ ک ۵ھ قوله کنیسۃ. بفتح الکاف وہی معبد النصاری ورأینہا بصیغۃ الجمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان کذا فی الکرمانی ۱۲ ۶ھ قوله سناہ. بفتح المہملۃ وتخفیف النون کلمۃ حبشیۃ معناہا حسن مر فی الجہاد صفحہ ۴۳۲ فان قلت قالت ثم اتیت رسول اللہ صلعم مع ابی وعلی قمیص اصفر فقال رسول اللہ صلعم سنہ قلت لا منافاۃ بینہما لجواز اجتماع الامرین او کانت القصۃ مکررۃ ۱۲ کرمانی ۷ھ قوله من عند النجاشی بفتح النون وحکی ابن دحیہ کسرہا وخفۃ الجیم وہو افصح وتشدید الیاء وقیل الصواب تخفیفہا وہو اسم لملک الحبشۃ کقیصر لملک الروم والمراد ہہنا اصحمۃ الذی آمن بنبینا صلعم وہاجر الیہ اصحابہ قبل الہجرۃ الی المدینۃ قوله شغلا. ای شغلا عظیما کیف وہی مناجاۃ الرب واستغراق فی عبودیتہ وہو کنایۃ عن حرمۃ التکلم ورد السلام وقد کان الکلام مباحا فی الصلوۃ فی اول الاسلام ثم نسخ. لمعات قال الطیبی والتنکیر یحتمل التنویع یعنی ان شغل الصلوۃ قراءۃ القرآن والتسبیح والدعاء لا الکلام ویحتمل التعظیم ای شغلا عظیما لانہا مناجاۃ مع اللہ سبحانہ واستغراق فی خدمتہ فلا یصلح الاشتغال بالغیر ۱۲ ۸ھ قوله اصحمۃ. بفتح الہمزۃ واسکان المہملۃ الاولی وفتح الثانیۃ اسم النجاشی ملک الحبشۃ آمن برسول اللہ صلعم غائبا عنہ وفیہ معجزۃ لرسول اللہ صلعم وجواز الصلوۃ علی الغائب قالہ الکرمانی وسیجیٔ بعدہ ۱۲ ۹ھ قوله صلی علی النجاشی قال علی القاری مات سنۃ تسع من الہجرۃ قبل الفتح وصلی علیہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ بالمدینۃ ورفع نعشہ لہ حتی صلی علیہ عیانا کذا ذکرہ ابن حجر انتہی کلام القاری فی المرقاۃ مع اختصار وقد مر بیان ان صلاتہ صلعم علی النجاشی وعلی القبر من خصوصیاتہ صلعم فی صفحہ ۱۶۷ وایضا فی صفحہ ۱۶۷. ۱۲ ۱۰ھ قوله فکبر اربعا ہذا یدل علی ان تکبیرات الجنازۃ اربع وبہ احتج جماہیر العلماء منہم ابو حنیفۃ ومالک والشافعی واحمد رحمہم اللہ وقد اجمع علیہ فی زمن عمر بن الخطاب رضی اللہ تعالی عنہ کما ذکرہ الطحاوی. کذا فی العینی ۱۲

اسماء الرجال

وقال یونس ہو ابن یزید الایلی فیما وصلہ فی مناقب عثمان رض محمد بن المثنی العنزی یحیی ہو ابن سعید القطان ہشام ہو ابن عروۃ یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام الحمیدی ہو ابن عبد اللہ بن الزبیر المکی سفیان ہو ابن عیینۃ الہلالی عن ابیہ سعید بن عمرو بن سعید ابن العاص یحیی بن حماد الشیبانی مولاہم البصری ختن ابی عوانۃ ابو عوانۃ الوضاح الیشکری سلیمان بن مہران الاعمش الکوفی ابراہیم ہو ابن یزید النخعی علقمۃ بن قیس النخعی محمد بن العلاء ابو کریب الہمدانی الکوفی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ الکوفی برید بن عبد اللہ بن ابی بردۃ یروی عن جدہ ابی بردۃ عامر بن ابی موسی وہو یروی عن ابیہ ابی موسی عبد اللہ بن قیس الاشعری باب موت النجاشی ابو الربیع سلیمان بن داؤد العتکی الزہرانی المقری البصری ابن عیینۃ ہو سفیان ابو محمد الکوفی ابن جریج عبد الملک الاموی عطاء ہو ابن ابی رباح اسلم القرشی مولاہم المکی جابر ہو ابن عبد اللہ الانصاری عبد الاعلی بن حماد الباہلی النرسی البصری یزید بن زریع ابو معاویۃ البصری سعید ہو ابن ابی عروبۃ مہران الیشکری قتادۃ بن دعامۃ السدوسی عبد اللہ بن ابی شیبۃ ہو ابو بکر بن محمد بن ابی شیبۃ الکوفی یزید ہو ابن ہارون ابو خالد الواسطی سلیم بفتح السین ابن حیان بشدۃ التحتیۃ الہذلی البصری سعید بن میناء مولی البختری ۱۲.

حل اللغات رایت ہدیہ ای طریقتہ وسیرتہ قد خلص بفتحتین ای قد وصل العذراء البکر بایعتہ من المبایعۃ غششتہ من الغش ہو ضد النصح الکنیسۃ بفتح الکاف معبد النصاری الخمیصۃ بفتح الخاء المعجمۃ وہی ثوب خز او صوف معلم سناہ بفتح السین المہملۃ کلمۃ حبشیۃ معناہا حسن ۱۲ ۱۱ھ قال الخطابی رد السلام بعد الخروج سنۃ وقد رد النبی صلعم علی ابن مسعود بعد الفراغ من الصلوۃ وبہ قال احمد وجماعۃ من التابعین ۱۲ مرقاۃ

حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب ان ابا هريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا لاخيكم وعن صالح عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم في المصلى فصلى عليه وكبر عليه اربعا باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر باب قصة ابي طالب حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثنا عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن الحارث قال حدثنا العباس بن عبد المطلب قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما اغنيت عن عمك فانه كان يحوطك ويغضب لك قال هو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان ابا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل فقال اي عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي امية يا ابا طالب ترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به على ملة عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنه فنزلت ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ونزلت انك لا تهدي من احببت حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد بهذا وقال تغلي منه ام دماغه باب حديث الاسراء وقول الله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش قمت في الحجر فجلى الله لي بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن آياته وانا انظر اليه باب المعراج حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به بينما انا في الحطيم وربما قال في الحجر مضطجعا اذ اتاني آت فقد قال وسمعته يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للجارود وهو الى جنبي ما يعني به قال من ثغرة نحره الى شعرته وسمعته يقول من قصه الى شعرته فاستخرج قلبي ثم اتيت بطست من ذهب مملوءة ايمانا فغسل قلبي ثم حشي ثم اعيد ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض

ه قوله اراد حنينا. اي قصد غزوة حنين وخيف بني كنانة المراد به المحصب كما مر في الحج في صـ ٢١٦ ١٢ ٢ه قوله تقاسموا على الكفر. قال النووي معنى تقاسمهم على الكفر تحالفهم على اخراج النبي صلعم وبني هاشم والمطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بني كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وتركت ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبي صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدوه كما قاله والقصة مشهورة قال العيني وذكر هذه القصة في الطبقات لما بلغ قريشا فعل النجاشي بجعفر واصحابه اكرامه اياهم كبر ذلك عليهم جدا وغضبوا واجمعوا على قتل سيدنا رسول الله صلعم وكتبوا كتابا على بني هاشم ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يخالطوهم وكان الذي كتب الصحيفة منصور بن عكرمة العبدري فشلت يده وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة وحصروا بني هاشم في شعب ابي طالب ليلة هلال المحرم سنة سبع من حين النبوة وانحاز بنو المطلب بن عبد مناف الى ابي طالب في شعبه وخرج ابو لهب الى قريش فظاهرهم على بني هاشم وبني المطلب وقطع عنهم الميرة والمادة فكانوا لا يخرجون الا من موسم الى موسم حتى بلغهم الجهد فاقاموا فيه ثلاث سنين ثم اطلع الله رسوله صلى الله عليه وسلم على امر صحيفتهم وان الارضة اكلت ما كان فيها من جور وظلم وبقي ما كان فيها من ذكر الله عز وجل فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب فقال ابو طالب لكفار قريش ان ابن اخي اخبرني ولم يكذبني قط ان الله قد سلط على صحيفتكم الارضة فلحست ما كان فيها من جور وظلم وبقي فيها كل ما ذكر به الله تعالى فان كان ابن اخي صادقا نزعتم عن سوء رايكم وان كان كاذبا دفعته اليكم فقتلتموه او استحييتموه قالوا قد انصفتنا فاذا هي كما قال رسول الله صلعم فسقط في ايديهم ونكسوا على رؤسهم فقال ابو طالب علام نحبس ونحصر وقد بان الامر فتلاوم رجال من قريش على ما صنعوا ببني هاشم ثم خرجوا الى بني هاشم وبني المطلب فامروهم بالخروج الى مساكنهم ففعلوا وكان خروجهم في السنة العاشرة انتهى مختصرا ومر في صـ ٢١٦ ١٢ ٣ه قوله في ضحضاح من نار. هو بفتح الضادين المعجمتين وحائين مهملتين اولهما ساكنة في القاموس الضحضاح الماء اليسير او الى الكعبين وانصاف السوق انتهى فالكلام على ما يقتضيه سياق الحديث محمول على التشبيه بين النار والماء ١٢ خير جاري ٤ه قوله في الدرك الاسفل هو بالحركة وقد يسكن واحد الادراك وهي منازل في النار والدرك الاسفل والدرج الى فوق كذا في المجمع قال الكرماني فان قلت اعمال الكفرة هباء منثورا لا فائدة فيها قلت هذا النفع من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصائصه انتهى ١٢ ٥ه قوله حضرته الوفاة. اي قربت وفاته وحضرت علاماتها وذلك قبل النزع والغرغرة ١٢ ك ٦ه قوله كلمة نصب بدل من مقول القول وهو قول لا اله الا الله قوله احاج بضم الهمزة بعدها حاء مهملة وبعد الالف جيم مشددة وفي الجنائز اشهد ١٢ قس ٧ه قوله حديث الاسراء ماخوذ من السرى وهو سير الليل والاسراء هو سيره الى بيت المقدس والمعراج صعوده الى السماء والاصح انهما كانا في اليقظة ١٢ توشيح ٨ه قوله فقد بالفاء والقاف والدال المهملة المشددة المفتوحات شق طويلا ١٢ قس ٩ه قوله ثغرة. بضم المثلثة وسكون المعجمة نقرة النحر التي بين الترقوتين والشعرة بالكسرة شعر العانة والركبة والقص بفتح القاف وشدة المهملة راس الصدر وفي بعضها بدل الشعرة الثنة بالمثلثة والنون وهي ما بين السرة والعانة وقد يؤنث الطست باعتبار الآنية كذا في الكرماني واما استعمال طست الذهب فمر بيانه في صـ ٤٨ قوله فغسل قلبي. بضم الغين اي غسل جبرئيل قلبي كذا في القسطلاني قوله ثم حشي ماض مجهول من الحشو اي ملئ من حب ربي ثم اعيد اي القلب الى موضعه الاول كذا في المرقات ١٢

اسماء الرجال زهير بن حرب هو ابو خيثمة الحافظ يعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب تقاسم المشركين عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم القرشي الزهري المذكور باب قصة ابي طالب عم النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان الثوري عبد الملك هو ابن عمير بن سويد اللخمي عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري ابن المسيب هو سعيد يروي عن ابيه المسيب ابن حزن بن ابي وهب المخزومي ابراهيم بن حمزة الزبيري الاسدي المدني ابن ابي حازم سلمة بن دينار المدني في باب حديث الاسراء يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري عقيل هو ابن خالد الايلي باب المعراج هدبة بن خالد القيسي همام بن يحيى بن دينار العوذي ١٢

حل اللغات تقاسم المشركين تحالفهم اراد حنينا اي قصد غزوة حنين وحنين كزبير موضع بين الطائف ومكة تقاسموا تحالفوا ما اغنيت عن عمك اي اي شيء دفعت عنه وماذا نفعته يحوطك من حاط اذا صانه وحفظه وتوفر على مصالحه ضحضاح بفتح الضادين المعجمتين هو قريب القعر وقيل الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب في الدرك الاسفل هو واحد الادراك وهي منازل في النار لما حضرته الوفاة اي قربت وفاته ما لم انه بضم الهمزة على صيغة المجهول ام دماغه اي اصل دماغه الحجر بكسر الحاء هو ما تحت ميزاب الرحمة فجلى الله اي كشف الله ثغرة اي نقرة النحر والشعرة شعر العانة والقص بفتح القاف راس الصدر حشي اي ملئ

(قوله باب قصة ابي طالب) وفيه وكان يحوطك ويغضب لك وكذا فيه لعله تنفعه شفاعتي الخ قلت تنفعه شفاعتي مع ما منه من الحوط والغضب ونحو ذلك فلا ينافي الحديث قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وكذا قوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الخ اذ عدم نفع كل من الشفاعة والاعمال لا ينافي نفع المجموع ويحتمل ان يقال هذا من باب الخصوص والخصوصيات مستثناة من عموم الآيات او يقال المنفي نفع الخلاص من النار وهو لا ينافي التخفيف والله تعالى اعلم اه سندي

۵۱ قوله هو البراق بضم اوله سمی به لبريق لونه او لسرعته كبرق السحاب ولا منع من الجمع وان كان يؤيد الثاني قوله يضع خطوه عند اقصى طرفه بفتح فسكون في كل منهما اي يضع قدمه عند منتهى بصره وغاية نظره لغاية سرعته في مشيته ۱۲ مرقاة ۵۲ قوله فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فيه حذف ثبت في روايات اخرى فانه ذهب اولا الى بيت المقدس وجرت له في طريقه وفيه امور وربطه البراق بالحلقة التي يربط بها الانبياء بباب المسجد ۱۲ توشيح ۵۳ قوله وقد ارسل اليه الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر اي أُطلب وأرسل اليه بالعروج او بالوحي والاول اشهر واظهر وعليه الاكثر ۱۲ مرقاة ۵۴ قوله مرحبا به اي اتى الله بالنبي مرحبا اي موضعا واسعا فالباء للتعدية ومرحبا مفعول به والمعنى جاء اهلا وسهلا قوله فنعم المجئ جاء فعل ماض وقع استيناف بيان زمان او حالا والمجئ فاعل نعم والمخصوص بالمدح محذوف اي فنعم المجئ مجيئه كذا في المرقاة ۱۲ ۵۵ قوله فسلم عليه امر بالتسليم لان المار يسلم على القاعد وان كان المار افضل من القاعد ۱۲ قس ۵۶ قوله ابنا الخالة لان ام يحيى ايشاع بنت فاقوذا اخت حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقوذا ام مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزكريا تزوج ايشاع فولدت ايشاع يحيى وحنة مريم فيكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار وليس عمران هذا ابا موسى اذ بينهما الف وثمان مائة سنة كذا في القسطلاني وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى اذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني هذه حنة بنت فاقوذا جدة عيسى وكانت لعمران بن يصهر بنت اسمها مريم اكبر من هرون فظن ان المراد زوجته ويرده كفالة زكريا فان كان معاصر العمران بن ماثان تزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب انتهى والله اعلم ۱۲ ۵۷ قوله بكى الخ قال العلماء لم يكن بكاء موسى حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم منزوع من آحاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله تعالى بل كان اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب كثرة من اتبعه وقال ابن ابي حمزة ان الله تعالى جعل الرحمة في قلوب الانبياء اكثر مما جعل في قلوب غيرهم فلذلك بكى رحمة لامته ۱۲ توشيح ۵۸ قوله غلاما قال الكرماني ذكر الغلام ليس للتحقير والاستصغار به بل هو لتعظيم منة الله على رسوله صلعم من غير طول العمر انتهى وقد يطلق الغلام ويراد به القوي الطري الشاب ولهذا كان اهل المدينة يسمونه حين هاجر اليهم شابا وابا بكر مع انه اصغر منه شيخا ۱۲ لمعات ۵۹ قوله هذا ابوك اي جدك الاقرب قال الشيخ في اللمعات هذا الترتيب الذي وقع في هذا الحديث هو اصح الروايات وارجحها وقد وقع في بعض الروايات انه رأى ابراهيم عليه السلام في السماء السادسة ورأى موسى في السابعة وفي رواية رأى ادريس في الثالثة وهارون في الرابعة وفي اخرى ادريس في الخامسة ويوسف في الثانية ويحيى وعيسى في الثالثة وعلى تقدير صحة الروايات يتعذر الجمع الا ان يقال بتعدد المعراج او يرجح بعض الروايات على بعض ثم استشكل رؤية الانبياء في السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم واجيب بان ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم او احضرت اجسادهم لملاقاته صلعم تلك الليلة تشريفا وتكريما له انتهى مختصرا ۱۲ ۶۰ قوله سدرة المنتهى والسدر شجر النبق وسميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يتجاوزها احد الا رسول الله صلعم وحكي عن عبد الله بن مسعود انها سميت بذلك لكونه ينتهي اليها وما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها والنبق بكسر الموحدة وتسكن حمل السدر قلال بالكسر جمع قلة بالضم وهي الجرة هجر بفتحتين اسم موضع يصنع فيه القلال كثيرا والفيلة بكسر الفاء وفتح التحتية جمع الفيل وهذا تمثيل على قدر فهم الناس وليس على حقيقة - من المرقات واللمعات ۶۱ قوله البيت المعمور وهو بيت في السماء السابعة حيال الكعبة وحرمته في السماء كحرمة الكعبة في الارض ۱۲ مرقاة ۶۲ قوله هي الفطرة قال النووي المراد بالفطرة هنا الاسلام والاستقامة قال معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة واما الخمر فانها ام الخبائث لمعات مختصرا ومر الحديث مرارا ع ۵ وفي شرح مسلم قال ابن مقاتل الباطنان هو السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله تعالى ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه ۱۲ مرقاة

فقال له الجارود هو البراق يا ابا حمزة قال انس نعم يضع خطوه عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح فقيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت الى ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك فسلم عليه قال فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع لي البيت المعمور ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك ثم فرضت علي الصلوات خمسين صلوة كل يوم فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قال امرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة

حل اللغات البُراق بضم اوله سمی به لبريق لونه او لسرعته كبرق السحاب يضع خطوه الخطوة بضم الخاء المعجمة وهي بعد ما بين القدمين في المشي فاستفتح اي طلب فتح الباب۔ خلصت بفتح اللام اي وصلت۔ ابوك اي جدك الاقرب۔ السدر شجر النبق النبق بفتح النون هو حمل السدر۔ مثل قلال هجر القلال بكسر القاف جمع قلة بضم القاف وهي الجرار نهران باطنان هو السلسبيل والكوثر۔ النيل نهر مصر الفرات نهر بغداد۔ البيت المعمور هو بيت في السماء السابعة الفطرة قيل هي الاسلام والاستقامة۔ عالجت اي مارست ۱۲۔

٥١ قوله فارجع الى ربك قال الخطابي مراجعة الله فی باب الصلوة انما جازت من رسولنا صلعم وموسی علیه السلام لانهما عرفا ان الامر الاول غیر واجب قطعا فلو کان واجبا قطعا لما صدرت منهما المراجعة لان ما کان واجبا قطعا لا یقبل التخفیف ذکره الطیبی وتبعه ابن الملک اقول وما لم یکن واجبا لا یحتاج الی سوال التخفیف قطعا فالصحیح ما قیل انه تعالی فی الاول فرض خمسین ثم رحم ربی عباده ونسخها بخمس کآیة الرضاع عند بعض وعدة المتوفی عنها زوجها علی قول وفیه دلیل علی انه یجوز نسخ الشیٔ قبل وقوعه کما قال به الاکثرون وهو الصحیح وقالت المعتزلة وبعض العلماء لا یجوز ١٢ مرقاة ٥٢ قوله فوضع عنی عشرا ای فهم من هذا ان الحط کان عشرا عشرا ثم خمسا وقد ذکر سابقا ما یدل علی ان الحط کان خمسا خمسا وزید ههنا ان الثالث وهو ان الحط المرتان مرة وان عدم الذکر لا یدل علی عدم الوجود ١٢ ٥٣ قوله عالجت بنی اسرائیل ای مارستهم ولقیت الشدة فیما اردت منهم من الطاعة کذا فی الطیبی وفی القاموس عالجه علاجا ومعالجة زاوله وداواه ٥٤ قوله ولکنی ارضی واسلم قال الطیبی فان قلت حتی لکن ان یقع بین کلامین متغایرین معنی فما وجهه ههنا قلت تقدیر الکلام ههنا حتی استحییت فلا ارجع فانی اذا رجعت کنت غیر راض ولا مسلم ولکنی ارضی واسلم انتهی ١٢ ٥٥ قوله رؤیا عین قید به للاشعار بان رؤیا بمعنی الرؤیة فی الیقظة لا الرؤیا النائم ١٢ ک ٥٦ قوله العقبة ای التی تنسب الیها جمرة العقبة وهی بمنی کان رسول الله صلعم یعرض نفسه علی القبائل فی کل موسم فبینا هو عند العقبة اذ لقی رهطا من الخزرج فدعاهم الی الله تعالی فاجابوه فجاء فی العام المقبل اثنا عشر رجلا الی الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فاجتمعوا برسول الله صلعم فی العقبة وبایعوه وهی بیعة العقبة الاولی فخرج فی العام الآخر سبعون الی الحج فواعدهم رسول الله صلعم بالعقبة فلما اجتمعوا اخرجوا من کل فرقة نقیبا فبایعوه ثم لیلا وهی البیعة الثانیة ١٢ ک خ ٥٧ قوله ولقد شهدت ای قال کعب حضرت لیلة العقبة ای الثانیة قوله وما احب ان لی بها ای بدلها مشهد بدر لان هذه البیعة کانت فی اول الاسلام ومنها فشی الاسلام وتاکدت اساسه قوله اذکر بمعنی المذکور ای اکثر شهرة وذکرا بین الناس ١٢ ک ٥٨ قوله البراء ابن معرور بمهملات الغنمی الکعبی السلمی الخزرجی اول من بایع لیلة العقبة الثانیة وکان سید الانصار مات قبل قدوم النبی صلعم المدینة بشهر قال بعضهم هذا وهم من سفیان بن عیینة اذ البراء لیس خال جابر اذ ام نسیبة بضم النون بنت عقبة اقول یحتمل انه اطلق الخال علیه باعتبار ان عقبة هو ایضا غنمی کعبی سلمی خزرجی او هو خال رضاعی او من جهة الام فقط قاله الکرمانی وفی التوشیح قال ابن حجر لکن البراء من اقارب امه واقارب الام یسمون اخوالا مجازا اقول هذا اولی من توهیم ابن عیینة انتهی ١٢ ٥٩ قوله عصابة بالکسر اسم جمع کالعصبة لما بین العشرة الی الاربعین ١٢ مرقاة ٥١٠ قوله فعوقب به فی الدنیا یعنی اقیم علیه الحد فهو له کفارة ای یکفر اثم ذلک ولم یعاقب به فی الآخرة وهذا خاص بغیر الشرک واخذ اکثر العلماء من هذا ان الحدود کفارات تنافیه خبر لا ادری الحدود کفارات ام لا واجیب عنه بانه قبل هذا الحدیث لان فیه نفی العلم وفی هذا اثباته والمعنی لا یعاقب علیه فی الآخرة بل علی عدم التوبة ان مات قبلها لان ترکها ذنب آخر غیر ما وقع العقاب علیه لقوله تعالی ومن لم یتب فاولئک هم الظالمون ویمکن ان یجعل الخلاف لفظیا والله تعالی اعلم ١٢ مرقاة ٥١١ قوله من النقباء هو جمع نقیب وهو کالعریف المقدم علیهم یتعرف اخبارهم عن احوالهم ای یفتش وکان صلعم قد جعل لیلة العقبة کل واحد من الجماعة المبایعین نقیبا علی قومه لیاخذ علیهم الاسلام ویعرفهم شرائطه وکانوا اثنی عشر نقیبا کلهم من الانصار وکان عبادة بن الصامت منهم ١٢ نهایة مجمع

فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم

باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب وحدثنا احمد ابن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك ان عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بطوله قال ابن بكير في حديثه ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواثقنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال كان عمرو يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول شهد بي خالاي العقبة قال ابو عبد الله قال ابن عيينة احدهما البراء بن معرور

حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال عطاء قال جابر انا وابي وخالي من اصحاب العقبة

حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله ان عبادة ابن الصامت من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه ليلة العقبة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه تعالوا بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو له كفارة ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه قال فبايعته على ذلك

حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق

(نسخ: بعشر — فقال الي — النبي — ح — تاتون — اوفى — عذبه — ولا نسرق ولا نزني)

اسماء الرجال} الحميدي عبد الله بن الزبير سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي عكرمة مولى ابن عباس باب وفود الانصار يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري احمد بن صالح ابو جعفر المصري يونس هو ابن يزيد الايلي علي بن عبد الله المديني سفين وعمرو هما المذكوران في هذه الصفحة ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح المكي اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري قتيبة هو ابن السعيد الثقفي ابو رجاء البلخي ليث هو ابن سعد الامام المصري يزيد بن ابي حبيب ابی رجاء عالم مصر واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني المصري الصنابحي بضم الصاد وخفة النون عبد الرحمن بن عسيلة التابعي عبادة بن الصامت بن قيس ابي الوليد الخزرجي رض ١٢ ک

حل اللغات فارجع الى ربك اي الى موضع ناجيت ربك فيه۔ امضيت فريضتي اي انفذتها۔ وفود الانصار اي وردهم وقدومهم۔ حين تواثقنا اي حين وقع بيننا الميثاق۔ عصابة اي جماعة۔ بايعوني اي عاقدوني۔ في معروف اي ما عرف في الشرع حسنه وقبحه۔ فعوقب به في الدنيا يعني اقيم عليه الحد۔ النقباء جمع نقيب كالعريف المقدم عليهم يتعرف اخبارهم وينقب عن احوالهم ١٢ ١٠ع ومر الحديث مرارا منها في ص ٥١ في اول كتاب الصلوة ١٢

ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله **باب**
تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومه المدينة وبنائه بها حدثني فروة بن ابي المغراء قال حدثنا
علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست
سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج فوعكت فتمرق شعري فوفى جميمة فاتتني امي
ام رومان واني لفي ارجوحة ومعي صواحب لي فصرخت بي فاتيتها ما ادري ما تريد بي فاخذت بيدي
حتى اوقفتني على باب الدار واني لانهج حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي و
راسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فاسلمتني اليهن
فاصلحن من شاني فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فاسلمتني اليه وانا يومئذ بنت تسع سنين
حدثنا معلى قال حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اريتك
في المنام مرتين ارى انك في سرقة من حرير ويقول هذه امراتك فاكشف عنها فاذا هي انت فاقول ان
يك هذا من عند الله يمضه حدثني عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه
قال توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بثلث سنين فلبث سنتين او قريبا من
ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين **باب هجرة النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة** وقال عبد الله بن زيد وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا
الهجرة لكنت امرأ من الانصار وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى
ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب حدثنا الحميدي قال
حدثنا سفين قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا وائل يقول عدنا خبابا فقال هاجرنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب
ابن عمير قتل يوم احد وترك نمرة فكنا اذا غطينا بها راسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا راسه
فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل على رجليه شيئا من اذخر ومنا من اينعت
له ثمرته فهو يهدبها حدثنا مسدد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى عن محمد بن ابراهيم عن
علقمة بن وقاص قال سمعت عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنية فمن كانت
هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله حدثنا اسحق بن يزيد الدمشقي قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني
ابو عمرو الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر كان يقول
لا هجرة بعد الفتح وحدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن
عمير الليثي فسالناها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله و

حل اللغات

له قوله يعبد ربه حيث شاء۔ قال الماوردي اذا قدر على اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صار البلد به دار اسلام فالاقامة فيها افضل من الرحلة من دخول غيره في الاسلام نعم ما دام في الدنيا دار كفر فالهجرة منها واجبة على من اسلم وخاف ان يفتتن في دينه ١٢ قس ٥٢ قوله ولكن جهاد ونية اى لكن لكم طريق الى تحصيل فضائل في معنى الهجرة بالجهاد ونية الخير في كل شيء ١٢ مجمع ٥٣ قوله قد وضعت الحرب اى اسقطتها بيننا وبين قريش الذين اخرجوا نبيك وكذبوه هذا الحديث قطعة من حديث طويل ياتي في غزوة الخندق وحاصله ان سعدا رمي في الاكحل في الغزوة المذكورة فدعا اللهم ان كان من حرب قريش شيء فابقني لهم حتى اجاهدهم فيك وان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها واجعل موتي فيها فانفجرت ومات فيها ١٢ ٥٤ قوله انظروا الى هذا الشيخ يعني كانوا يتعجبون من تفديته اذ لم يفهموا المناسبة بين الكلامين ١٢ ك ٥٥ قوله هو المخير بفتح التحتية والنصب خبر كان ولفظ هو ضمير فصل والا بي ذر بالرفع على انه خبر المبتدأ الذي هو قوله هو والجملة في موضع النصب خبر كان كذا في القسطلاني اي خيّر الله رسوله بين بقائه في الدنيا ورحلته الى الآخرة ١٢ ك ٥٦ قوله ان من امن الناس افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل لا من المنة لانه لا منة لاحد عليه بل له المنة على الامة قاطبة۔ كذا في الفتح والمجمع ومر بيانه في ص٦٦ ٥٧ قوله لا يبقين بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح القاف والتحتية وتشديد النون وخوخة بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة باب صغير الا خوخة ابي بكر تكريما له وتنبيها على انه الخليفة بعده او المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة۔ قس ومر بيانه في ص٦٧ ١٢ ٥٨ قوله برك الغماد بفتح الموحدة وقد تكسر وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وقد تضم والميم خفيفة هو موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن ١٢ توشيح ٥٩ قوله ابن الدغنة بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة بفتح اوله وكسر ثانيه وتخفيف النون اسمه الحارث بن زيد وقيل مالك والدغنة امه والقارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ١٢ توشيح ٦٠ قوله ان اسيح بهمزة مفتوحة فسين مكسورة وحاء مهملة بينهما تحتية ساكنة ولم يذكر له وجه يقصده لانه كان كافرا ١٢ قس ٦١ قوله تكسب المعدم بضم الميم وكسر الدال من الاعدام اي تكسب غيرك المال المعدوم اي تعطيه له تبرعا قوله وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل وهو من الكلال الذي هو الاعياء اي ترفع الثقل اي يعين الضعيف المنقطع ويدخل فيه اليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره قوله وتقري الضيف اي تضيف الضيف قوله نوائب الحق جمع نائبة وهي الحادثة خيرا وشرا ولهذا اقيد بالحق ومر شرح هذه الكلمات في ص٣ في اول الكتاب ١٢ ٦٢ قوله فلم تكذب قريش جواره يعني لم يردوا جواره وكل من كذب بشيء فقد رده فاطلق التكذيب واراد لازمه والجوار بكسر الجيم وضمها الذمام والعهد والتامين كذا في المجمع والكرماني ١٢

ع قال ابن حجر في المقدمة رواية ابان عن هشام لم اقف على وصلها ١٢ قس ع اي بالمدينة بعد ما اقام فيها عشر سنين بعد الهجرة كما مر وبه المطابقة ١٢ ب هذا يشمل الهجرة بل هي اكمل اوقاتها فناسب ذكر الحديث في ذيل الهجرة ١٢ خير جاري

الى رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام واليوم يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا ابن نمير قال هشام فاخبرني ابي عن عائشة ان سعدا قال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك واخرجوه اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال ابان بن يزيد حدثنا هشام عن ابيه اخبرتني عائشة من قوم كذبوا نبيك واخرجوه من قريش حدثني مطر بن الفضل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة ثلث عشرة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين حدثني مطر بن الفضل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكرياء بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة وتوفي وهو ابن ثلث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عبيد يعني ابن حنين عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر وقال فديناك بآبائنا وامهاتنا فعجبنا له وقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وامهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس علي في صحبته وماله ابا بكر ولو كنت متخذا خليلا من امتي لاتخذت ابا بكر الا خلة الاسلام لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فاريد ان اسيح في الارض واعبد ربي قال ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانا لك جار ارجع واعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية في اشراف قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في داره فليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا نخشى ان يفتن نساءنا وابناءنا فقال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فلبث ابو بكر

اسماء الرجال

زكريا بن يحيى البلخي ابن نمير عبد الله الهمداني هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير سعد هو ابن معاذ الانصاري ابان ابن يزيد العطار مطر بن الفضل المروزي روح بفتح فسكون هو ابن عبادة ابو محمد البصري هشام هو ابن حسان القردوسي عكرمة مولى ابن عباس روح بن عبادة المذكور زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي اسمعيل بن عبد الله الاويسي مالك الامام المدني يحيى بن بكير هو المخزومي نسبه لجده هو يحيى بن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير هو ابن العوام

حل اللغات

ونية اى ثواب النية في الهجرة او في الجهاد۔ وضعت الحرب اى اسقطتها بيننا وبين قريش۔ الخوخة بفتح المعجمتين هو الباب الصغير۔ ابوي وهما ابو بكر الصديق وام رومان ابتلي المسلمون اى باذى الكفار من قريش نحو ارض الحبشة يعني ليلحق من سبقه۔ برك الغماد البرك بفتح الباء الموحدة وحكي كسرها موضع بناحية اليمن۔ والغماد بكسر الغين المعجمة هو موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن مما يلي ساحل البحر۔ اسيح من السياحة۔ لا يخرج ولا يخرج الاول من الخروج والثاني من الاخراج۔ تكسب المعدوم اي تعطيه المال۔ الكل بفتح الكاف هو ما يثقل حمله من القيام بالعيال۔ تقري الضيف اي تضيف الضيف۔ نوائب جمع نائبة وهي الحادثة ١٢ ك

بذلك يعبد ربه فى داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ فى غير داره ثم بدا لابى بكر فابتنى مسجدا بفناء داره وكان يصلى فيه ويقرأ القرآن فيتقذف عليه نساء المشركين وابناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابوبكر رجلا بكاء لايملك عينيه اذا قرأ القرآن وافزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا انا كنا اجرنا ابابكر بجوارك على ان يعبد ربه فى داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فاعلن بالصلوة والقراءة فيه وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا فانهه فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه فى داره فعل وان ابى الا ان يعلن بذلك فسله ان يرد اليك ذمتك فانا قد كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابى بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة الى ابى بكر فقال قد علمت الذى عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترجع الى ذمتى فانى لا احب ان تسمع العرب انى اخفرت فى رجل عقدت له فقال ابوبكر فانى ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله والنبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال النبى صلى الله عليه وسلم للمسلمين انى اريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة وتجهز ابوبكر قبل المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فانى ارجو ان يؤذن لى فقال ابوبكر وهل ترجو ذلك بابى انت قال نعم فحبس ابوبكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط اربعة اشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يوما جلوس فى بيت ابى بكر فى نحر الظهيرة قال قائل لابى بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا فى ساعة لم يكن يأتينا فيها فقال ابوبكر فداء له ابى وامى والله ما جاء به فى هذه الساعة الا امر قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذن فاذن له فدخل فقال النبى صلى الله عليه وسلم لابى بكر اخرج من عندك فقال ابوبكر انما هم اهلك بابى انت يارسول الله قال فانى قد اذن لى فى الخروج فقال ابوبكر الصحابة بابى انت يارسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال ابوبكر فخذ بابى انت يارسول الله احدى راحلتى هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثمن قالت عائشة فجهزناهما احث الجهاز وصنعنا لهما سفرة فى جراب فقطعت اسماء بنت ابى بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر بغار فى جبل ثور فكمنا فيه ثلث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابى بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع امرا يكتادان به

فافزع ۔ عليه ۔ فسأله ۔ عليك ۔ بمقربين ۔ ۲ له ۔ ۲ عزوجل ۔ ۲ وامى ۔ جلوسا ۔ فدى ۔ فانه ۔ قال فقال ۔ احب ۔ النطاقين ۔ فمكثنا ۔ فيدلج ۔ يكادان

۱ قوله بفناء داره بكسر الفاء وہو ما امتد من جوانب الدار وہو اول مسجد بنى فى الاسلام قال ابو الحسن قال الداؤدى بهذا القول مالك وفريق من العلماء ان من كانت لداره طريقا متسعا ان يرتفق منها بما لا يضر بالطريق ۱۲ عينى ۲ قوله فيتقذف بالمثناة والقاف والذال المعجمة المشددة وتقدم فى الكفالة ۳ بلفظ فيتقصف اى يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الخطابى ہذا ہو المحفوظ واما يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف اى يتدافعون فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه فيرجع الى معنى الاول ۔ للكشميهنى بنون وقاف وذال مكسورة ۱۲ توشيح ۳ قوله وافزع ذلك من الفزع وہو الخوف وقوله ذلك فى محل الرفع فاعله وہو اشارة الى ما فعل ابوبكر من قراءة القرآن جهرا وبكاءه به ۱۲ عينى ۴ قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وہو نقض العهد يقال خفره اذا حفظه واخفره اذا غدر به كذا فى التوشيح اے كرہنا ان ننقض ذمتك ۱۲ ک ۵ قوله وہما الحرتان ہذا مدرج فى الخبر وہو من تفسير الزہرى والحرة ارض ذات حجارة سود ۱۲ فتح ۶ قوله وہو الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر ۔ قس قال فى المجمع الخبط بالحركة الورق الساقط بمعنى المخبوط ۱۲ ۷ قوله قال قائل قال ابن حجر فى المقدمة يحتمل ان يفسر بعامر بن فهيرة مولى ابى بكر وفى الطبرانى ان قائل ذلك اسماء بنت ابى بكر ۱۲ قس ۸ قوله متقنعا اى متطيلسا رأسه وہو اصل فى لبس الطيلسان وقد اخرج الترمذى فى الشمائل عن انس ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر التقنع ۱۲ توشيح ۹ قوله الصحابة بالنصب اى اريد المصاحبة او اطلبها ۔ ک وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ۱۲ قس ۱۰ قوله بالثمن وعند الواقدى ان الثمن كان ثمانمائة وان راحلته هى القصواء كذا فى القسطلانى قال فى الفتح عاشت بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم قليلا وكانت فى خلافة ابى بكر ۱۲ ۱۱ قوله فجهزناهما احث الجهاز بالمهملة والمثلثة افعل التفضيل من الحث وہو الاسراع وفى رواية ابى ذر بالموحدة والاول اصح والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر ومنهم من انكر الكسر وہو ما يحتاج اليه فى السفر ۱۲ ف ۱۲ قوله سفرة اى زادا فان معنى السفرة فى اللغة الزاد الذى يصنع للمسافر واطلاقها على وعائه مجاز فاستعمل ہهنا فى المعنى الحقيقى وافاد الواقدى ان الزاد المذكور شاة مطبوخة ۱۲ توشيح ۱۳ قوله من نطاقها بكسر النون قال فى التوشيح وہو ما يشد به الوسط وقيل ازار فيه تكة وقيل ثوب تلبسه المرأة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل انتهى قال فى النهاية ہو ان تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطه بشىء وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر فى ذيلها وبه سميت اسماء ذات النطاقين لانها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق وقيل لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل فى الآخر الزاد الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وابى بكر وہما فى الغار وقيل شقت نطاقها نصفين فاستعملت احدهما وجعلت الآخر شدادا لزادهما انتهى ۔ قال صاحب القاموس نطاق ككتاب شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى الارض والاسفل ينجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان انتهى ۱۲ ۱۴ قوله ثم لحق افاد الواقدى ان الخروج كان من خوخة فى ظهر بيت ابى بكر وقال الحاكم تواترت الاخبار ان خروجه كان يوم الاثنين الا ان محمد بن الخوارزمى قال اخرج من مكة يوم الخميس قال ابن حجر يجمع بان الخروج من مكة يوم الخميس ومن الغار ليلة الاثنين لانه اقام فيه ثلث ليال ۱۲ توشيح ۱۵ قوله ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز اسكانها وفتحها الحاذق الفطن واللقن بكسر القاف السريع الفهم قوله فيدلج اى يخرج فى ذلك الوقت منصرفا الى مكة يقال ادلج الرجل اذا سار الليل فى اوله وقيل فى كله وادلج بتشديد الدال اذا سار من آخره قوله كبائت اى كمن بات بمكة ليظهر ذلك للكفار ۔ ک ومر بعض بيان الحديث فى ص۳۰۷ فى الكفالة ۱۲ ع بكسر الفاء والهمزة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بالقصر من غير همز ۱۲ قس ع الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور ۱۲ صحاح ب من قولهم كدت الرجل اذا طلبت له الغوائل ومكرت به وفى بعضها من باب الافتعال اى يطلب لهما فيه من المكروه ۱۲ قس ک

اسماء الرجال

قال ابن شهاب ہو محمد ابن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زہرة بن كلاب القرشى الزہرى وكنيته ابوبكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وہو من رؤس الطبقة الرابعة عروة ہو ابن الزبير بن العوام القرشى ۱۲

حل اللغات

بفناء بكسر الفاء وہى سعة امام البيت ۔ فيتقذف اى يتدافع ويتساقط ۔ بكاء بالتشديد صيغة المبالغة اے كثير البكاء ۔ لايملك عينيه اے لايطيق امساكهما من البكاء ۔ ذمتك اے امانتک وعہدک ۔ نخفرك بضم النون من الاخفار وہو نقض العہد ۔ جوارك اے بامانه وحمايته ۔ الحرة ارض ذات حجارة سود ۔ على رسلك بكسر الراء اى على مهلك وہيئتك ۔ سمر بفتح السين ہو شجر الطلح وقيل شجر العضاه ۔ فى نحر الظهيرة اے اول وقت الحرارة ۔ متقنعا اے ساترا رأسه ۔ احث الجهاز من الحث وہو الاسراع ۔ السفرة الزاد ۔ النطاق والمنطق كل شىء شدت به ...... ۔ ثقف بفتح الثاء المثلثة ہو الحاذق الفطن ۔ لقن بفتح اللام ہو السريع الفهم ۔ فيدلج اى يخرج ۱۲ ک

٥١ قوله الادعاه اى حفظا اى لايسمع شيئا الا وعاه و ابو كريب الاحفظ ووعى كذا فى الخير الجارى ١٢ ٥٢ قوله منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة شاة تحلب انا. بالغداة وانار بالعشى ١٢ قس ٥٣ قوله فى رسل بكسر الراء و سكون المهملة اللبن الطرى ورضيفهما براء معجمة وفاء بوزن اللبن المرضوف الذى وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس او النار لينعقد وتزول رخاوته وقيل الرضيف الناقة الحلوبة فهو بالجر على الاول بالرفع ١٢ ك تو ٥٤ قوله رجلا هو عبد الله بن ارقيط بالقاف والطاء مصغرا كذا فى القسطلانى قوله من بنى الديل بكسر المهملة وسكون التحتية وقيل بالضم اوله وكسر ثانيه مهموزا. توشيح بعدها لام ١٢ قس ٥٥ قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء المكسورة بعدها تحتية ثم مثناة قوله والخريت الماهر بالهداية مدرج من تفسير الزهرى قال الاصمعى انما سمى خريتا لانه يهتدى بمثل خرة الابرة اى ثقبها وقيل لانه يهتدى لاخرات المفازة وهى طرقها الخفية ١٢ توشيح ٥٦ قوله قد غمس يمين معجمة فميم فسين مفتوحات قوله حلفا بكسر الحاء المهملة يريد انه كان حليفا لهم واخذ بنصيب من عقدهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايمانهم فى دم او خلوق او نحوهما من شئ فيه تلوين فيكون ذلك تاكيدا للحلف قوله فامناه بقصر الهمزة وامنه على كذا وائتمنه بمعنى. كذا فى الكرمانى وقس ٥٧ قوله عبد الرحمن بن مالك بن جعشم بضم الجيم والمعجمة وسكون المهملة بينهما وحكى فتح الجيم ايضا المدلجى بضم الميم واسكان المهملة وكسر اللام وبالجيم وسراقة بضم المهملة وتخفيف الراء وبالقاف ابن جعشم وفى بعضها سراقة بن مالك بن جعشم و الاول هو الموافق لكونه ابن اخيه لكن المشهور هو الثانى كما فى كتاب الاستيعاب ونحوه ١٢ كرمانى ٥٨ قوله اكمة بالفتحات وهى الرابية المرتفعة من الارض ١٢ خ ٥٩ قوله فخططت بزجه الارض باعجام خاء وروى باهمالها والزج بضم الزاء الحديد فى اسفل الرمح فعلى الاهمال معناه امكنت اسفله وخفضت اعلاه لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه فيتبعه احد منهم فيشاركه فى الجعالة وعلى الاعجام وهو للجمهور معناه خفض اعلاه فامسكه بيده وجر زجه فخطها به غير قاصد ان يخطها بل لئلا يظهر الرمح قوله فرفعتها اى اسرعت بها السير قوله تقرب من التقريب والتقريب السير دون العدو وفوق العادة قال الاصمعى هو ان ترفع الفرس يديها معا وتضعهما معا قوله اهويت يدى اى بسطتها اليها للاخذ والكنانة الخريطة المستطيلة من جلود يجعل فيها السهام وهى الجعبة والازلام اى القداح وهى السهام التى لا ريش لها وكان لهم فى الجاهلية هذه الازلام مكتوبا عليها لا او نعم فاذا اتفق لهم امر من غير قصد كانوا يخرجونها فان خرج ما عليه نعم مضى على عزمه وان خرج لا انصرف عنه والاستقسام طلب معرفة النفع والضر بالازلام اى التناول بها ١٢ من ك تو مجمع ٦٠ قوله اخبار ما يريد الناس اى الكفار من قتلهم واسرهم وجعلهم الدية لمن تصدى لذلك قوله لم يرزانى اى لم ياخذا منى شيئا ولم ينقصا من مالى ١٢ ك ٦١ قوله فى رقعة من ادم بفتح الدال جلد مدبوغ زاد ابن اسحاق فاخذته فجعلته فى كنانتى وفى نسخة بكسر الدال المهملة بعدها تحتية كذا فى القسطلانى قال فى التوشيح للاسمعيلى كتاب و لابن اسحاق كتابا يكون آية بينى وبينك فرجعت فلم اذكر شيئا مما كان حتى اذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت لالقاه ومعى الكتاب فلقيته بالجعرانة فرفعت يدى بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يوم وفاء وبر ادن فاسلمت انتهى ١٢ ٦٢ قوله فكسا الزبير هو ابن العوام احد العشرة المبشرة وقيل الصحيح ان الذى كسا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابا بكر رض هو طلحة رض لا الزبير رض كذا فى الكرمانى قال السيوطى فى التوشيح وجمع بانهما معا كانا فى الركب وانهما معا كسياه ٦٣ قوله اوفى اى اشرف وطلع على مكان عال واشرف منه قال فى الفتح لم اقف على اسمه وكان صعوده الامر آخر. كذا فى الخير الجارى ومر بعض الحديث مع بيانه فى ص ٣٠٣ فى كتاب الحوالة ١٢

الاوعاه حتى ياتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام فيرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابى بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى الثلاث واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بنى الديل وهو من بنى عبد بن عدى هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس حلفا فى ال العاص بن وائل السهمى وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم على طريق السواحل قال ابن شهاب واخبرنى عبد الرحمن بن مالك المدلجى وهو ابن اخى سراقة بن مالك بن جعشم ان اباه اخبره انه سمع سراقة ابن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر دية كل واحد منهما لمن قتله اواسره فبينما انا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مدلج اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقة انى قد رأيت آنفا اسودة بالساحل اراها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رايت فلانا وفلانا انطلقوا باعيننا ثم لبثت فى المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فامرت جاريتى ان تخرج بفرسى وهى من وراء اكمة فتحبسها على واخذت رمحى فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الارض وخفضت عاليه حتى اتيت فرسى فركبتها فرفعتها تقرب بى حتى دنوت منهم فعثرت بى فرسى فخررت عنها فقمت فاهويت يدى الى كنانتى فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها اضرهم ام لا فخرج الذى اكره فركبت فرسى وعصيت الازلام تقرب بى حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسى فى الارض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها عثان ساطع فى السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذى اكره فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسى حتى جئتهم ووقع فى نفسى حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية واخبرتهم اخبار ما يريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآنى ولم يسالانى الا ان قال اخف عنا فسالته ان يكتب لى كتاب امن فامر عامر بن فهيرة فكتب لى فى رقعة من ادم ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فاخبرنى عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقى الزبير فى ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون كل غداة الى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوما بعد ما اطالوا انتظارهم فلما اووا الى بيوتهم اوفى رجل من يهود

اسماء الرجال عامر بن فهيرة هو مولى ابى بكر الصديق رض ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى سراقة بن جعشم نسبه لجده واسم ابيه مالك هو الكنانى ثم المدلجى ابو سفيان صحابى مشهور من مسلمة الفتح ابن شهاب تقدم ذكره مرارا عروة بن الزبير بن العوام القرشى

حل اللغات الاوعاه اى حفظه. فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء هو مولى ابى بكر الصديق. منحة بكسر الميم وهى فى الاصل الشاة التى يجعل الرجل لبنها لغيره ثم يقع على كل شاة. فى رسل بكسر الراء وهو اللبن الطرى. رضيفها الرضيف بفتح الراء هو اللبن الذى فيه الرضفة وهى الحجارة المحماة لتزول رخاوته وثقله وقيل الرضيف الناقة المحلوبة. حتى ينعق اى يصيح بغنمه والنعق صوت الراعى. خريتا بكسر الخاء المعجمة والخريت الماهر فى الهداية. جعشم بضم الجيم وسكون العين وضم الشين. بنى مدلج قبيلة من كنانة. اسودة اى اشخاصا. اكمة بالفتحات وهى الرابية المرتفعة. فخططت بزجه اى امكنت اسفله بزجه بضم الزاء وهى الحديدة التى فى اسفل الرمح. عاليه اى علو الرمح. فرفعتها اى اسرعت بها السير. تقرب بى من التقريب وهو السير دون العدو وفوق العادة. فخررت من الخرور وهو السقوط. الازلام وهى القداح. فاستقسمت من الاستقسام وهو طلب معرفة النفع والضرر. ساخت اى غاصت. ساطع اى مرتفع ١٢

ــه قوله اطم بضمتين القصر وكل حصن مبني بحجارة والجمع آطام واطوم ۱۲ قاموس ــه۲ قوله مبيضين بتشديد الياء المكسورة اى لابسين ثيابا بيضا ويجوز بسكون باء وتشديد ضاد قوله يزول بهم السراب اى يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له وقيل اى ظهر حركتهم فيه للعين كذا فى المجمع ــه۳ قوله يوم الاثنين شذ من قال يوم الجمعة قوله من شهر ربيع الاول قيل كان اول يوم منه وقيل ثانيه وقيل سابعه وقيل ثانى عشرة وقيل ثالث عشرة وقيل نصفه ۱۲ توشيح ــه۴ قوله اسس على التقوى اى مسجد ومنه يوخذ تفسير قوله تعم من اول يوم لان تاسيسه كان فى اول يوم حل النبى صلى الله عليه وآله وسلم بدار الهجرة قال السهيلي وهو اول مسجد صلى فيه باصحابه جماعة ظاهرا واول مسجد بنى لجماعة المسلمين عامة واما ما اخرجه مسلم والترمذى من حديث ابى سعيد ان رجلين اختلفا فى المسجد الذى اسس على التقوى فقال احدهما هو مسجد النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقال الآخر هو مسجد قباء فاتيا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسالاه عن ذلك فقال هو مسجدى هذا وفى ذلك يعنى مسجد قباء خير كثير فاجيب عنه بانه صدر لدفع توهم من ظن اختصاص مسجد قباء بذلك او مساواة المسجدين لاشتراكهما فى بنائه صلى الله عليه وآله وسلم لكل منهما ۱۲ توشيح ــه۵ قوله مربدا بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة الموضع الذى يجفف فيه التمر وقال الاصمعى كل شىء حبست فيه الابل والغنم ۱۲ توشيح ــه۶ قوله اسعد لابى ذر سعد والاول الصواب كذا فى التوشيح قال القسطلانى وكان اسعد من السابقين فى الاسلام من الانصار واما اخوه سعد فتاخر اسلامه انتهى ۱۲ ــه۷ قوله هذا الحمال بكسر المهملة وفتح الميم مخففة ولابى ذر بفتح المهملة اى هذا المحمول من اللبن ابر عند الله واطهر اى ابقى ذخرا واكثر ثوابا وادوم منفعة واطهر من اللوثات قوله لا حمال خيبر من التمر والزبيب والطعام المحمول منها هو الذى يغتبط به حاملوه والحمال والحمل بمعنى قال عياض وقدرواه المستملى بالجيم المفتوحة قال وله وجه والاول اظهر ربنا بالنصب منادى وفى بعضها مكانه دينا وهذا كله مرسل لان عروة تابعى لا صحابى وشعر رجل يحتمل ان يراد به الشعر المذكور وان يراد شعر آخر ۱۲ من المجمع والكرمانى وقس ــه۸ قوله اربطه بكسر الموحدة اى الظرف او راس السفرة فهو على تقدير حذف مضاف - قس ومر بيان النطاق فى صـ۵۵۳ ــه۹ قوله كثبة بضم الكاف قدر حلبة وقيل هو ملأ القدح قوله انا متم اى لمدة الحمل باتمام الشهر التاسع قوله ثم تفل بالفوقية والفاء رمى من ريقه فى فمه قوله ثم حنكه يقال حنكت الصبى اى مضغت تمرا او غيره ثم دلكته بحنكه وفيه لطف عظيم بحال المولود حيث تفل بريقه المبارك اولا ثم حنك بممضوغه ثانيا ثم دعا له وبرك عليه وبرك بفتح الموحدة وتشديد الراء بان قال بارك الله فيك او اللهم بارك فيه ۱۲ من ك خ قس ــه۱۰ قوله اول مولود ولد فى الاسلام اى بالمدينة من المهاجرين فاما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة واما من الانصار بالمدينة فكان اول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن ابى شيبة وقيل النعمان بن بشير وفى الحديث ان مولد عبد الله ابن الزبير كان فى السنة الاولى وهو المعتمد بخلاف ما جزم به الواقدى ومن تبعه بانه ولد فى السنة الثانية بعد عشرين شهرا من الهجرة كذا فى فتح البارى ۱۲ عــه قال فى التوشيح والجمع بينه وبين ما تقدم لا نطلب ثمنه الا الى الله انهم قالوا ذلك اولا فابى ان يقبله حتى ابتاعه ۱۲ عــه الكتف المضروب من الطين مربعا للبناء ۱۲ قاموس ــه هو عبد الله بن رواحة - قس ذكره غير الزهرى ۱۲ توشيح للعــه هو بكسر النون مر بيانه فى صـ۵۵۳ صــه بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة اى حظكم وصاحب دولتكم ۱۲ تو قس

على أُطُمٍ من آطامهم لامر ينظر اليه فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مُبَيَّضِين يزول بهم السراب فلم يملك اليهودى ان قال باعلى صوته يا معاشر العرب هذا جَدُّكم الذى تنتظرون فثار المسلمون الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحَرَّة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول فقام ابو بكر للناس وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحَيِّى ابا بكر حتى اصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر حتى ظلّل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بنى عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة وأسس المسجد الذى اُسِّس على التقوى وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب راحلته فسار يمشى معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلى فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مِربدًا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين فى حجر اسعد بن زرارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا لا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما ثم بناه مسجدا وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللَّبِن فى بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن

هٰذا الحِمال لا حمال خيبر ۞ هٰذا أبَرُّ ربنا وأطهر

ويقول

اللّٰهم ان الاجر اجر الآخرة ۞ فارحم الانصار والمهاجرة

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يُسَمَّ لى قال ابن شهاب ولم يبلغنا فى الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الابيات **حدثنى** عبد الله بن ابى شيبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه وفاطمة عن اسماء صنعت سفرة للنبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر حين ارادا المدينة فقلت لابى ما اجد شيئا اربطه الا نطاقى قال فشُقِّيه ففعلت فسُمِّيت ذات النطاقين **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحٰق قال سمعت البراء قال لما اقبل النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبى صلى الله عليه وسلم فساخت به فرسه قال ادع الله لى ولا اضرك فدعا له قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر براع قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فحلبت فيه كثبة من لبن فاتيته فشرب حتى رضيت **حدثنى** زكريا بن يحيى عن ابى اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم اتيت به النبى صلى الله عليه وسلم فوضعته فى حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل فى فيه فكان اول شىء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرّك عليه وكان اول مولود ولد فى الاسلام تابعه خالد بن مخلد عن على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن اسماء انها هاجرت الى النبى صلى الله عليه وسلم وهى حبلى **حدثنا** قتيبة عن ابى اسامة

يامعشر — يحيى — معه الناس — هما اخوان — لا — فوضعه

اسماء الرجال

بنى عمرو بن عوف بن مالك بن اوس ومنازلهم بقباء ۱۲ قس عبد الله بن ابى شيبة نسبه لجده هو عبد الله بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطى الاصل ابو بكر بن ابى شيبة الكوفى ثقة حافظ صاحب التصانيف ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى وفاطمة هى بنت المنذر بن الزبير بن العوام اسماء بنت ابى بكر الصديق محمد بن بشار ابو بكر بندار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى ابى اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعى البراء بن عازب زكريا بن يحيى بن صالح اللؤلؤى البلخى ابى اسامة حماد بن اسامة الكوفى هشام ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشى اسماء هى بنت ابى بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام على بن مسهر قاضى الموصل تكرر ذكره سابقا هشام عن ابيه عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الثقفى البلخى ابى اسامة هو حماد المذكور

حل اللغات

على اطم بضمتين وهو الحصن و يقال بناء من حجر كالقصر - مبيضين اى عليهم ثياب بيض وقيل معناه مستعجلين يقال بايض اى استعجل - يزول بهم السراب اى يزول السراب من النظر بسبب عروضهم له والسراب هو الذى يرى فى شدة الحر كالماء - هذا جدكم اى حظكم وصاحب دولتكم الذى تتوقعونه - بظهر الحرة وهى الارض التى عليها الحجارة السود - فقام ابو بكر للناس اى يتلقاهم يحيى ابا بكر اى يسلم عليه - مربد بكسر الميم وفتح الباء الموحدة وهو الموضع الذى يجفف فيه التمر - فساخت بالخاء المعجمة اى غاصت - كثبة بضم الكاف وهى قدر حلبة وقيل هو ملأ القدح - وانا متم اى تممت مدة الحمل الغالب وهى تسعة اشهر - ثم تفل اى بزق - فى فيه اى فى فمه - حنكه من حنكت الصبى اى مضغت تمرا او غيره ثم دلكته بحنكه

(قوله قالت فخرجت وانا متم) الظاهر متمة بالتانيث فكان التذكير بناء على ان المراد معنى النسبة اى ذات اتمام وصيغ النسبة يستوى فيها المذكر والمؤنث او لمراعاة لفظة انا والله تعالى اعلم —— السندى

۵۱ قوله فلاكها اے مضغها واللوک ادارة الشئ فے الفم ولم يذكر فيه تفل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانها اكتفت بريق المضغ او لم يطلع على ذلك لان عائشة كانت صغيرة ۱۲ خ ۵۲ قوله وهو مردف ابابكر قال الداؤدي يحتمل انه مرتدف خلفه على راحلته ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى قال الله تعالى بالف من الملئكة مردفين اے يتلو بعضهم بعضا ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثاني ۱۲ فتح ۵۳ قوله شيخ اے في الصورة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اسن من ابي بكر على الصحيح لكن شعر ابي بكر ابيض او كان اكثر بياضا من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ۱۲ كرماني ۵۴ قوله تحمحم بحائين مهملتين وميمين اي تصوت وذكر قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وانث في قوله قامت باعتبار في نفس الامر انها كانت انثى فانه ابن حجر وقال العيني قال اهل اللغة ومنهم الجوهري الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل احد انه يذكر باعتبار اللفظ ويؤنث باعتبار انها كانت انثى ۱۲ قسطلاني ۵۵ قوله لا تتركن احدا يلحق بنا هذا كقولهم لا ادرين من الاسد يسلك ويوظاهر على مذهب الكسائي ۱۲ ک ۵۶ قوله مسلحة بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح اللام والحاء المهملة اے يدفع عنه الاذى بمثابة السلاح كذا في القسطلاني قال الكرماني هو بفتح الميم اي صاحب السلاح ۱۲ ۵۷ قوله تخترف بالمعجمة اي يجتني قوله فيها اے في النخل قوله وهي اي الثمرة التي اجتناها وفي بعضها وهو اي ما اجتنا ک خ قوله فسمع من نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في الترمذي انه اول ما سمع من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ۱۲ ۵۸ قوله اي بيوت اهلنا اقرب اطلق عليهم اهله لقرابة ما بينهم من النساء لان منهم والدة عبد المطلب جده صلى الله عليه وآله وسلم وهي سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار كذا في الفتح ۱۲ ۵۹ قوله فهيئ لنا مقيلا بفتح الميم اي مكانا نقيل فيه والمقيل النوم نصف النهار وقال الازهري القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار كان معها نوم اولا قال بدليل قوله واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ۱۲ ۶۰ قوله عبد الله بن سلام الاسرائيلي يكنى ابا يوسف فقال كان اسمه الحصين فسمي عبد الله في الاسلام وهو من حلفاء عوف بن الخزرج ۱۲ فتح ۶۱ قوله فاقبلوا فدخلوا عليه عليه السلام بعد ان خبأهم عبد الله بن سلام - قس ومر اسولة عبد الله بن سلام من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ص ۴۶۹ في كتاب الانبياء ۱۲ ۶۲ قوله عن نافع عن عمر زاد غير ابي ذر يعني عن ابن عمر قال ابن حجر لعلها من اصلاح لبعض الرواة ولا بد منها لان نافعا لم يدرك عمر ۱۲ توشيح ۶۳ قوله فرض اے عين عمر من مال بيت المال قوله للمهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وقيل هم الذين شهدوا بدرا ۱۲ ک ۶۴ قوله اربعة آلاف في اربعة آلاف كذا للاكثر وسقطت لفظ في من رواية النسفي وهو الوجه اي لكل واحد اربعة آلاف قال الكرماني وفي بعضها اربعة آلاف في اربعة ولعل فائدة ذكرها التوزيع وبيان ان لكل مهاجر اربعة آلاف او المراد في اربعة فصول انتهى او اعوام ۱۲ خ ۶۵ قوله انما هاجر به ابواه وكان ابن عمر حين الهجرة ابن احدى عشرة سنة قوله ليس هو كمن يعني ان نيته في الهجرة لعلها الموافقة بالابوين اذ هو تابع والنية للمتبوع ۱۲ خير جاري ع بلفظ التثنية والجمع والاول اوجه ۱۲ قس

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اول مولود ولد في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها ثم ادخلها في فيه فاول ما دخل بطنه ريق النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال حدثنا انس بن مالك قال اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف ابابكر وابو بكر شيخ يعرف ونبي الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف قال فيلقى الرجل ابابكر فيقول يا ابابكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول هذا الرجل يهديني الطريق قال فيحسب الحاسب انه انما يعني بالطريق وانما يعني سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا هو بفارس قد لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ثم قامت تحمحم فقال يا نبي الله مرني بم شئت قال فقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهدا على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة ثم بعث الى الانصار فجاءوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليهما وقالوا اركبا امنين مطاعين فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وحفوا دونهما بالسلاح فقيل في المدينة جاء نبي الله جاء نبي الله فاشرفوا ينظرون ويقولون جاء نبي الله جاء نبي الله فاقبل يسير حتى نزل جانب دار ابي ايوب فانه ليحدث اهله اذ سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لاهله يخترف لهم فعجل ان يضع الذي يخترف لهم فيها فجاء وهي معه فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب انا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فهيئ لنا مقيلا قال قوما على بركة الله فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهود اني سيدهم وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فسلهم عني قبل ان يعلموا اني قد اسلمت فانهم ان يعلموا اني قد اسلمت قالوا في ما ليس في فارسل نبي الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم قالها ثلث مرار قال فاي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان فرض للمهاجرين الاولين اربعة الاف في اربعة وفرض لابن عمر ثلثة الاف وخمس مائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف فقال انما هاجر به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابي وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله ووجب اجرنا على الله فمنا من مضى

فاسألهم ۲ فوالله ۲ قال حاش لله حاش لله

اسماء الرجال

هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير محمد هو ابن سلام البيكندي او ابن المثنى العنزي كذا في قس عبد الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث ابن سعيد البصري عبد العزيز بن صهيب البناني البصري ابو ايوب هو خالد بن زيد بن كليب الانصاري من كبار الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ابراهيم بن موسى الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز الاموي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن نافع مولى ابن عمر المدني محمد بن كثير العبدي البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي خباب هو ابن الارت بالخاء المعجمة وشدة الموحدة الاولى والارت بالراء وشدة الفوقية التميمي من السابقين الى الاسلام مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان الاعمش سليمان المذكور شقيق ابن سلمة هو ابو وائل خباب هو ابن الارت

حل اللغات

فلاكها اے مضغها فاللوک ادارة الشئ في الفم - شيخ اے في الصورة - فيحسب اے يظن - تحمحم من الحمحمة وهي صوت الفرس - المسلحة بفتح الميم صاحب السلاح ۱۲

حاشية السندي

(قوله مردف ابابكر) كانه وقع كذلك احيانا ومعنى مردف الخ ان راحلته متاخرة عن راحلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم. والا فهما كانا على راحلتين على مقتضى الاحاديث الاخر والله تعالى اعلم (قوله ابو بكر شيخ) اى كالشيوخ في المعرفة بين الناس لمباشرته التجارة بخلاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه كالشاب الذي لا يعرف لعدم سبق معاملته مع الناس والله تعالى اعلم ام سندي

لو يأكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم نجد شيئا نكفنه فيه الا نمرة كنا اذا غطينا بها
راسه خرجت رجلاه فاذا غطينا رجليه خرج راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بها ونجعل
على رجليه اذخرا ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها حدثنا يحيى بن بشر قال حدثنا روح قال حدثنا
عوف عن معاوية بن قرة قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى الاشعري قال قال لي عبد الله بن عمر هل تدري
ما قال ابي لابيك قال قلت لا قال فان ابي قال لابيك يا ابا موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا وان كل عمل عملناه بعده نجونا
منه كفافا راسا براس فقال ابي لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا
وعملنا خيرا كثيرا واسلم على ايدينا بشر كثير وانا لنرجو ذلك فقال ابي لكني انا والذي نفس عمر بيده
لوددت ان ذلك برد لنا وان كل شيء عملنا بعد نجونا منه كفافا راسا براس فقلت ان اباك والله
خير من ابي حدثني محمد بن صباح او بلغني عنه قال حدثنا اسمعيل عن عاصم عن ابي عثمان سمعت
ابن عمر اذا قيل له هاجر قبل ابيه يغضب قال فقدمت انا وعمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدناه
قائلا فرجعنا الى المنزل فارسلني عمر وقال اذهب فانظر هل استيقظ فاتيته فدخلت عليه فبايعته
ثم انطلقت الى عمر فاخبرته انه قد استيقظ فانطلقنا اليه يهرول هرولة حتى دخل عليه فبايعه ثم
بايعته حدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه
عن ابي اسحق قال سمعت البراء يحدث قال ابتاع ابو بكر من عازب رحلا فحملته معه قال فسأله عازب
عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخذ علينا بالرصد فخرجنا ليلا فاحيينا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم
الظهيرة ثم رفعت لنا صخرة فاتيناها ولها شيء من ظل قال ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة معي
ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت انفض ما حوله فاذا انا براع قد اقبل في غنيمة يريد
من الصخرة مثل الذي اردنا فسألته لمن انت يا غلام فقال انا لفلان فقلت له هل في غنمك من لبن
قال نعم قلت له هل انت حالب قال نعم فاخذ شاة من غنمه فقلت له انفض الضرع قال فحلب كثبة
من لبن ومعي اداوة من ماء عليها خرقة قد روأتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فصببت على اللبن
حتى برد اسفله ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى رضيت ثم ارتحلنا والطلب في اثرنا قال البراء فدخلت مع ابي بكر على اهله فاذا عائشة
ابنته مضطجعة قد اصابتها حمى فرأيت اباها فقبل خدها وقال كيف انت يا بنية حدثنا سليمن بن
عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن حمير قال حدثنا ابراهيم بن ابي عبلة ان عقبة بن وساج حدثه عن انس
خادم النبي صلى الله عليه وسلم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم وليس في اصحابه اشمط غير ابي بكر فغلفها
بالحناء والكتم وقال دحيم حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي حدثني ابو عبيد عن عقبة

حل اللغات نمرة بفتح وكسر الميم هي بردة من صوف وغيره مخططة وقيل كساء۔ اذخر بالذال والخاء المعجمتين نبت حجازي طيب الرائحة۔ اينعت اي ادركت ونضجت۔ يهدبها من هدب الثمر اذ اجتناها۔ هل يسرك اي يوقعك في السرور۔ برد بلفظ الماضي اي ثبت بعده اي بعد فوته۔ كفافا اي سواء اي الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة۔ قائلا اي نائما من القيلولة۔ هرولة وهي السير بين المشي على مهل والعدو۔ الرصد اي الترقب او جمع الراصد۔ فاحيينا ليلتنا من الاحياء ضد الاماتة۔ ثم رفعت اي ظهرت لابصارنا۔ انفض بضم الفاء اي احرس۔ قد روأتها اي تانيت بها حتى صلحت وقيل روئتها بغير همزة اي شددتها بالخرقة وربطتها عليها۔ الطلب جمع طالب۔ فرأيت من الرؤية۔ اشمط من الشمط وهو بياض الرأس يخالط سواد۔ فغلفها بالغين اي خضبها۔ الكتم هو الوسمة ١٢

حاشية السندي

(قوله هل يسرك اسلامنا الخ الظاهر ان الاسلام مبتدأ خبره برد والجملة في محل الرفع على ان مضمونه فاعل واللائق به ان يقال ان اسلامنا الخ برد لنا لكن استعمال الجملة في محل المصدر من غير تصريح باداة المصدر كثير والله تعالى اعلم (قوله فقلت ان اباك والله خير من ابي) اي لان الخشية من ثمرة العلم۔ والله تعالى اعلم ١٢ سندي

ابن وسّاج حدّثنی انس بن مالک قال قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ فکان اسنّ اصحابہ ابوبکر فغلفہا بالحنّاء والکتم حتی قنأ لونہا حدّثنا اصبغ قال حدثنا ابن وہب عن یونس عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ انّ ابابکر تزوّج امرأۃ من کلب یقال لہا امّ بکر فلما ہاجر ابوبکر طلّقہا فتزوّجہا ابن عمّہا ہذا الشاعر الذی قال ہذہ القصیدۃ رثی کفار قریش ؎ وما ذا بالقلیب قلیب بدر ؎ من الشیزی تزیّن بالسنام ؎ وما ذا بالقلیب قلیب بدر ؎ من القینات والشرب الکرام ؎ تحیّی بالسلامۃ امّ بکر ؎ وہل لی بعد قومی من سلام ؎ یحدّثنا الرسول بان سنحیٰی ؎ وکیف حیاۃ اصداء وہام حدّثنا موسی ابن اسمٰعیل قال حدثنا ہمام عن ثابت عن انس عن ابی بکر قال کنت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الغار فرفعت راسی فاذا انا باقدام القوم فقلت یا نبی اللہ لو انّ بعضہم طاطا بصرہ رانا قال اسکت یا ابابکر اثنان اللہ ثالثہما حدّثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا الولید بن مسلم قال حدثنا الاوزاعی و قال محمد بن یوسف حدّثنا الاوزاعی قال حدثنی الزہری قال حدّثنی عطاء بن یزید اللیثی قال حدّثنی ابوسعید قال جاء اعرابی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فسألہ عن الہجرۃ فقال ویحک انّ الہجرۃ شانہا شدید فہل لک من ابل قال نعم قال فتعطی صدقتہا قال نعم قال فہل تمنح منہا قال نعم قال فتحلبہا یوم ورودہا قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فانّ اللہ لن یترک من عملک شیئًا

باب مقدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ الی المدینۃ حدّثنا ابوالولید قال حدثنا شعبۃ قال انبأنا ابواسحٰق سمع البراء قال اول من قدم علینا مصعب بن عمیر وابن امّ مکتوم ثم قدم علینا عمار بن یاسر وبلال حدّثنا محمد بن بشار قال حدّثنا غندر قال حدّثنا شعبۃ عن ابی اسحٰق قال سمعت البراء بن عازب قال اول من قدم علینا مصعب بن عمیر وابن امّ مکتوم وکانوا یقرئون الناس فقدم بلال وسعد وعمار بن یاسر ثم قدم عمر بن الخطاب فی عشرین من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فما رایت اہل المدینۃ فرحوا بشیء فرحہم برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حتی جعل الاماء یقولون قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فما قدم حتی قرأت سبح اسم ربک الاعلی فی سور من المفصّل حدّثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ہشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ انہا قالت لما قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ وعک ابوبکر وبلال قالت فدخلت علیہما فقلت یا ابۃ کیف تجدک ویا بلال کیف تجدک قالت فکان ابوبکر اذا اخذتہ الحمّٰی یقول ؎ کل امرئ مصبّح فی اہلہ ؎ والموت ادنی من شراک نعلہ ؎ وکان بلال اذا اقلع عنہ یرفع عقیرتہ ویقول شعر ؎ الا لیت شعری ہل ابیتنّ لیلۃ ؎ بواد وحولی اذخر وجلیل ؎ وہل اردن یوما میاہ مجنّۃ ؎ وہل یبدون لی شامۃ وطفیل ؎ قالت عائشۃ فجئت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاخبرتہ فقال اللہم حبّب الینا المدینۃ کحبّنا مکّۃ

اخبرنا ۔ رثا ۔ تحیی السلامۃ ۔ حدثنا ۔ عن الزہری ۔ وردہا ۔ واصحابہ الی المدینۃ ۔ وحدثنی ۔ وکانوا یقرؤن ۔ یقلن ۔ یا ابت ۔ اردا ۔ یبدوا ۔ شابۃ

حل اللغات فغلفہا ای غطاہا ۔ قنأ بفتح القاف ای اشتد حمرتہا حتی ضربت الی السواد ۔ من کلب ای من بنی کلب ۔ بالقلیب ہو البئر التی القی رسول اللہ صلعم فیہا جیف صنادید قریش الذین قتلوا یوم بدر ۔ من الشیزی بکسر الشین وہو شجر یتخذ منہ الجفان والقصاع ۔ والشرب بفتح الشین جمع شارب ۔ اصداء بفتح الہمزۃ جمع صدی وہو ذکر البوم ۔ ہام ہامۃ وہی جمجمۃ الرأس وقیل الصدی روح الانسان تصیر طائرا ۔ طاطا بصرہ ای امالہ الی تحت ۔ فلن یترک من الوتر وہو النقص ۔ وعک ای حم ۔ مصبح ای مصاب بالموت صباحا ۔ عقیرتہ وہو الصوت بالبکاء ۔ جلیل نبت ضعیف یحشی بہ خصاص البیوت ۔ مجنۃ بفتح المیم اسم موضع ۔ شامۃ وطفیل بفتح الطاء وہما جبلان ۔ ع۵ ای اخبرنا قال بعضہم یجوزان یقال انبأنا عند الاجازۃ لانہا انباء عرفا فعلی ہذا یکون الانباء اعم من الاخبار ۱۲ ک

۵۱ قوله وصححها اي صحح المدينة من الامراض قوله في صاعنا اي في صاع المدينة وهو كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عند اهل العراق والاول قول الشافعي والثاني قول ابي حنيفة قوله وانقل حماها اي حمى المدينة وكانت وبية خصص بهذا في الدعاء لان اصحابه حين قدموا المدينة وعكوا قوله بالجحفة بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء وهي ميقات اهل مصر والشام وكان اهل الجحفة اذ ذاك يهود كذا في العيني ومر الحديث في ص ٢٥٣ ۵۲ قوله صهر رسول الله صلعم اي الاتصال برسول الله صلعم من جهة القرابة النسبية اي التزوج بنتيه ولهذا سمي بذي النورين كذا في الكرماني قوله ولا غششته بالمعجمات اي ما اظهرت له خلاف ما اضمر كذا في الخير الجاري ومر بيانه في ص ٥٢٢ ۵۳ قوله ان الموسم اي موسم الحج وهي مجتمع الناس وسمي به لانه معلم لجمع الناس قوله رعاع الناس بفتح الراء فتح العين المهملة والخففة وبعد الالف عين اخرى اي اسقاط الناس وسفلتهم وقصته ان رجلا قال لعمر رضي هل لك في فلان يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا فغضب عمر وقال اني انشاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم فقال عبد الرحمن ما ذكره وتمامها سياتي انشاء الله تعالى في كتاب المحاربين

اواشد حبًّا وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري حدثني عروة ان عبيد الله بن عدي اخبره دخلت على عثمان وقال بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره قال دخلت على عثمان فتشهد ثم قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت ممن استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد ثم هاجرت هجرتين ونلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله تابعه اسحاق الكلبي حدثني الزهري مثله حدثنا يحيى بن سليمن حدثني ابن وهب حدثنا مالك واخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رجع الى اهله وهو بمنى في اخر حجة حجها عمر فوجدني فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم يجمع رعاع الناس واني ارى ان تمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة وتخلص لاهل الفقه واشراف الناس وذوي رايهم قال عمر لاقومن في اول مقام اقومه بالمدينة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم ابن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امراة من نسائهم بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمان عندنا فمرضته حتى توفي وجعلناه في اثوابه فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قالت قلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فمن قال اما هو فقد جاءه والله اليقين والله اني لارجو له الخير وما ادري والله وانا رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا ازكي احدا بعده قالت فاحزنني ذلك فنمت فاريت لعثمان بن مظعون عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم في دخولهم في الاسلام حدثني محمد بن المثنى قال حدثني غندر قال حدثنا شعبة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر او اضحى وعندها قينتان تغنيان بما تقاذفت الانصار يوم بعاث فقال ابو بكر مزمار الشيطان مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وان عيدنا هذا اليوم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث ح وحدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي يحدث قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال حدثنا انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في علو المدينة في حي يقال لهم

حل اللغات في صاعنا اي في صاع المدينة والصاع كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل وقيل رطلان - بالجحفة بضم الجيم على سبع مراحل من المدينة ولا غششته من الغش بالكسر وهو الخيانة - رعاع الناس بفتح الواو وتخفيف العين المهملة الاولى الاسقاط والسفلة وتخلص اي تصل اول مقام اراد به اول قيام في المدينة بالكلام والحكم - طار لهم اي خرج لهم في القرعة يوم بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وهو يوم جرى بين الاوس والخزرج فيه قتال - ملؤهم اي اشرافهم - سرواتهم اي ساداتهم تعازفت بالعين المهملة والزاي قيل من العزف وهو اصوات الوغى والمعازف الملاهي والعازف اللاعب بها - علو المدينة بضم العين وسكون اللام هو كل ما كان في جهة نجد يسمى العالية وما كان في جهة تهامة يسمى السافلة

۵۱ قوله بنو عمرو بن عوف بفتح العين فيها فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وبهذه رواية الاكثرين كذا في العيني وقال صاحب الفتح واخذ من نزول النبي صلعم في علو المدينة التفاول له و لدينه بالعلو وعلو المدينة كل ما في جهة نجد يسمى العالية وما في جهة تهامة يسمى السافلة انتهى مع تغيير ۱۲ ۵۲ قوله ملأ بني النجار هم بنو تيم والملأ اشراف القوم وروساؤهم قوله متقلدين سيوفهم كذا للاكثر بنصب السيوف وثبوت النون لعدم الاضافة وفي رواية بدون النون للاضافة متقلدين الى السيوف وعلى كل حال هو منصوب على الحال والتقليد جعل نجاد السيف على المنكب والراحلة المركب من الابل ذكرا كان او انثى وكانت راحلته ناقة تسمى القصوى قوله وابو بكر ردفه جملة حالية والردف بكسر الراء وسكون الدال المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب - كذا في العيني ومر في ص۱۲ ۶۱ ۵۳ قوله ثلث اي ثلث ليال ثم يحت لهم اذا وصلوا بحج او عمرة ان يقيموا بعد قضاء مناسكهم ثلثة ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامة ثلث ليس لها حكم الاقامة وصاحبها في حكم المسافر كذا في الكرماني وفيه تامل الخير الجدي وسيجي بعض بيانه في آخر هذه الصفحة ۱۲ ۵۴ قوله باب بالتنوين من غير ترجمة كذا في القسطلاني قال ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ ومن اين ارخوا التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت في الارخ بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان انتهى وفي التوشيح ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان ۱۲ ۵۵ قوله ما عدوا الخ في التوشيح قال بعضهم مناسبة جعل التاريخ من الهجرة ان القضايا التي كان يمكن منها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته فلم يورخ من الاولين لان كلا منهما لا يخلو عن نزاع في تعيين سنته ولا من الوفاة لما يوقع ذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة وجعل اول السنة المحرم دون ربيع لانه منصرف الناس من الحج انتهى وقال القسطلاني ولان ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم فناسب ان يجعل مبتدأ وكان ذلك في خلافة عمر رض سنة سبع عشرة فجمع الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها والذي يحصل من مجموع الآثار الذي اشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي ذكر السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شيء مضمر وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلعم آمنا وابتدأ فيه بناء المساجد فوافق راي الصحابة رض ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى اول يوم انه اول التاريخ الاسلامي انتهى ۱۲ ۵۶ قوله عالة اي فقراء جمع عائل قوله يتكففون اي يطلبون الصدقة من اكف الناس وقيل يسألونهم باكفهم كذا في العيني ۱۲ ۵۷ قوله اخلف على صيغة المجهول يعني اخلف في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفين منك قال القرطبي هذا الاستفهام انما صدر من سعد رض مخافة المقام بمكة الى الوفاة فيكون قادحا في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات اذ قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجابه صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره وقال عياض كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح وقيل انما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا وقيل انما الزم المهاجرين المقام بالمدينة بعد الهجرة لنصرة النبي صلعم واخذ الشريعة عنه وشبه ذلك فلما مات ارتحل اكثرهم منها قال عياض قيل لا يحبط اجر هجرة المهاجر بقاؤه بمكة وموته بها اذا كان لضرورة وانما يحبط ما كان بالاختيار وقال قوم يحبط كيف ما كان كذا في العيني ۱۲ ۵۸ قوله البائس هو الذي عليه اثر البؤس اي الفقر والعيلة قوله يرثي بكسر مثلثة اي يرق ويترحم النبي صلعم لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى كذا في المجمع ومر الحديث مع بيانه في ص۱۷۳ في كتاب الجنائز ۱۲ ۵۹ قوله وقال احمد بن يونس الخ هذا التعليق ثابت ههنا في اكثر الاصول ولغير ابي ذر بعد قوله يتكففون لكن تعليق احمد بن يونس فقط كما مر ۱۲ قس

بنو عمرو بن عوف قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملأ بني النجار قال فجاءوا متقلدين سيوفهم قال وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب قال فكان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرابض الغنم قال ثم انه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فجاءوا فقال يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال فكان فيه ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه خرب وكان فيه نخل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع قال فصفوا النخل قبلة المسجد قال وجعلوا عضادتيه حجارة قال جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة

باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه

حدثني ابراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن اخت النمر ما سمعت في سكنى مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث للمهاجرين بعد الصدر

باب حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته ما عدوا الا من مقدمه المدينة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلوة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة

حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يعني من مرض اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فاتصدق بشطره قال الثلث يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس قال احمد بن يونس عن ابراهيم ان تذر ذريتك ولست بنافق نفقة تبتغي بها وجه الله الا آجرك الله بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة وقال احمد بن يونس وموسى عن ابراهيم ان تذر ورثتك

باب

اسماء الرجال } باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف باب عبد الله بن مسلمة هو القعنبي عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار سهل ابن سعد الانصاري مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معاوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب قول النبي صلعم يحيى بن قزعة الحجازي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري هو ابن شهاب وقال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف ابراهيم بن سعد السابق وصله في حجة الوداع وقال احمد بن يونس السابق وصله في حجة الوداع موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي شيخ المؤلف فيما وصله في الدعوات ابراهيم هو ابن سعد تكرر ذكره ۱۲

حل اللغات } الى ملأ بني النجار اي جماعتهم - حتى القى معنى القى نزل او القى رحله - فناء بكسر الفاء ما امتد من جوانبها - مرابض الغنم اي ماواها - ثامنوني اي عينوا لي ثمنه او ساوموني بثمنه - حائطكم اي بستانكم - خرب كعنب وهي الخروق المستديرة - عضادتيه تثنية عضادة وهي ما حول الباب - مرثيته وهو من رثى للميت اذا رق له ورثيته اذا بكيته - اشفيت اي اشرفت - من الوجع اي من المرض - عالة جمع العائل وهو الفقير - يتكففون اي يبسطون اكفهم - بنافق بمعنى منفق - لكن البائس وهو شديد الحاجة ۱۲ ۵۹ وكان كذلك فانه عاش اربعين سنة حتى فتح العراق وانتفع به المسلمون بالغنيمة وتضرر به المشركون ۱۲

باب كيف اٰخى النبى صلى الله عليه وسلم بين اصحابه وقال عبد الرحمن بن عوف اٰخى النبى صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة وقال ابو جحيفة اٰخى النبى صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابى الدرداء حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن حميد عن انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فاٰخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصارى فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال عبد الرحمن بارك الله لك فى اهلك ومالك دلنى على السوق فربح شيئا من اقط وسمن فراٰه النبى صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب فقال النبى صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة

باب حدثنى حامد بن عمر عن بشر بن المفضل قال حدثنا حميد قال حدثنا انس ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه يسأله عن اشياء فقال انى سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبى ما اول اشراط الساعة وما اول طعام ياكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه قال اخبرنى به جبرئيل اٰنفا قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة قال اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت واما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت فسلهم عنى قبل ان يعلموا باسلامى فجاءت اليهود فقال النبى صلى الله عليه وسلم اى رجل عبد الله ابن سلام فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان اسلم عبد الله بن سلام قالوا اعاذه الله من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت اخاف يا رسول الله حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع ابا المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال باع شريك لى دراهم فى السوق نسيئة فقلت سبحان الله ايصلح هذا فقال سبحان الله والله لقد بعتها فى السوق فما عابه احد فسألت البراء بن عازب فقال قدم النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فليس به بأس وما كان نسيئة فلا يصلح والق زيد بن ارقم فسله فانه كان اعظمنا تجارة فسألت زيد بن ارقم فقال مثله وقال سفين مرة فقال قدم علينا النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم او الحج

باب اتيان اليهود النبى صلى الله عليه وسلم

حل اللغات اقط كلمة لبن مجفف - وعليه وضر بفتح الضاد اللطخ - من الصفرة من الخلوق او طيب له لون - مهيم اى ما الخبر - فما سقت اى ما امهرتها - نواة بالنون وهى وزن خمسة دراهم - ينزع اى يشبه اباه ويذهب اليه - اٰنفا اى هذه الساعة - تحشرهم تجمعهم فزيادة كبد الحوت الزيادة هى القطعة المنفردة المعلقة بالكبد قوم بهت بضم الباء الموحدة جمع بهيت كقضيب وقيل جمع بهوت وهو كثير البهتان ١٢

ك قوله كيف اٰخى النبى صلعم وقد كانت المواخاة مرتين الاولى بين المهاجرين خاصة بمكة قبل الهجرة على الحق والمواساة فاٰخى صلعم بين ابى بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن عمير وسعد بن ابى وقاص وبين ابى عبيدة وسالم مولى ابى حذيفة وبين سعد بن زيد وطلحة بن عبيد الله وبين على ونفسه صلى الله عليه وسلم و الثانية بالمدينة اٰخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق فى دار انس بن مالك وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقت وقعة بدر واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فنسخت ذلك ١٢ قسطلانى

٥٢ قوله مهيم اى ما هذا سوال عن السبب بانه للتزوج فيجوز او لغيره فلا يجوز فاجاب بانه للتزوج فقرره او انكار على ذلك فاجاب بانه لم يتضمخ بل علق به من مخالطة العروس فافهم ١٢ لمعات

٥٣ قوله فما سقت اى ما امهرتها واصله ان العرب كانوا اذا تزوجوا ساقوا الابل والغنم مهرا لانها غالب اموالهم فوضع السوق موضع المهر ١٢ مجمع البحار

٥٤ قوله اولم ولو بشاة ظاهر هذه العبارة انه للقلة اى ولو بشئ قليل كالشاة وقد يجئ مثل هذه العبارة للتكثير والتبعيد كما فى قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد ههنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف فى ذلك الزمان كذا فى اللمعات ومر الحديث مرارا منها فى ص ٢٤٥ قريبا ١٢

٥٥ قوله ينزع الى ابيه اى يشبهه ويذهب اليه ١٢ مجمع البحار

٥٦ قوله فزيادة كبد الحوت الزيادة القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهو الطعم فى غاية اللذة ويقال انها اهنأ طعام وامرأه ويقال ان الحوت هو الذى عليه الارض والاشارة بذلك الى نفاد الدنيا قوله نزع الولد بالنصب اى جذبه اليه ١٢ توشيح

٥٧ قوله بهت جمع بهوت من بناء المبالغة فى البهت مثل صبور وصبر ثم سكن تخفيفا ١٢ نهاية

٥٨ قوله اخاف اى احذره و حملتك على سوالهم تصديقا لحالهم وشهادة على مقالهم كذا فى المرقاة ١٢

٥٩ قوله نسيئة بوزن كريمة وبادغام وبحذف همزة وكسرة النون كجلسة فهى ثلثة ١٢ مجمع البحار

٥١٠ قوله مثله اى قول البراء فى بيع الدراهم بالدراهم من التقابض فى المجلس - كذا فى الكرمانى ومر بيانه فى ص ٢٩١ فى باب بيع الورق بالذهب نسيئة وايضا مر بيانه فى ص ٣٤٠ فى باب الاشتراك فى الذهب والفضة ويكون فيه الصرف

١١ قوله جحيفة بجيم مضمومة فحاء مهملة مفتوحة وهب بن عبد الله من صغار الصحابة ١٢ قس

١٢ قيل هى اسم لخمسة دراهم كذا نقله الطيبى وقيل المراد نواة التمر ١٢ لمعات

اسماء الرجال

باب كيف اٰخى النبى صلعم الخ وقال عبد الرحمن ابن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة مما وصله فى اول البيوع سلمان الفارسى ابى الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الانصارى هذا وصله فى كتاب الصيام محمد بن يوسف البيكندى سفين هو ابن عيينة الهلالى حميد بن ابى حميد الطويل باب حامد بن عمر بن حفص البكراوى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى حميد هو الطويل المذكور ابن سلام عبد الله على بن عبد الله المدينى عمرو هو ابن دينار المكى ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البنانى زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصارى الخزرجى صحابى اول مشاهده الخندق ١٢

ك قوله هادوا صاروا يهودا يريد تفسير قوله تعالى ومن الذين هادوا وكذا في القسطلاني قوله هدنا تبنا يريد تفسير قوله تعالى انا هدنا اليك تبنا اليك من هاد يهود اذا رجع ١٢ بيضاوي ٢ قوله عشرة من اليهود معينين لآمن بي اليهود اي كلهم كذا في القسطلاني قال في التوشيح اي عشرة من رؤسائهم كما في دلائل ابي نعيم قال الكرماني فان قلت ما وجه صحة هذه الملازمة وقد آمن من اليهود عشرة واكثر منها اضعافا مضاعفة ولم يؤمن الجميع قلت لو للمضي فمعناه لو آمن في الزمان الماضي كقبل قدوم رسول الله صلعم المدينة او عقيب قدومه مثلا لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل ١٢ ٣ قوله احمد شك البخاري في اسمه ههنا لكن ذكر في التاريخ انه احمد ولم يشك فيه وهو ابن عبيد الله مصغرا او في بعضها مكبرا والتصغير اصح واشهر ابن سهيل الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبالنون البصري مات سنة سبع او اربع وعشرين ومائتين ١٢ كرماني ٤ قوله عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل لليوم التاسع والصواب هو الاول ثم قيل عاشوراء اسم الليلة ويوم عاشوراء بالاضافة بمعنى يوم الليلة العاشوراء وبعد غلبة الاسمية ترك ذكر الموصوف كذا ذكره في اللمعات والتنقيح ٥ قوله نحن اولى بموسى منكم فيه دفع لتوهم موافقتهم يعني نحن نصوم موافقة بموسى حيث صامه شكرا كما مر في ٢٦٨ في كتاب الصيام لا موافقة بهم بقي ان خبر اليهود في الديانات غير مقبول فكيف عمل به رسول الله صلعم ويمكن ان يقال صدق هذا الخبر ظهر له صلعم بالتواتر او بخبر جماعة منهم اسلموا كعبد الله بن سلام وامثاله من علمائهم او اوحي اليه صلعم بعد اخبارهم بذلك كذا في اللمعات ١٢ ٦ قوله يسدل شعره بضم الثالثة من سدل الثوب اذا ارخاه وقيل بكسرها واما الفرق فهو فرق الشعر بعضه من بعض والظاهر انه صلعم انما رجع اليه آخرا واحتج بهذا الحديث من قال ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد بشرعنا بخلافه وقيل انما وافقهم استيلافا لهم في اول الاسلام فلما اغنى الله عن استيلافهم صرح بمخالفتهم. قاله الكرماني ١٢ ٧ قوله هم اهل الكتاب اي الذين جعلوا القرآن عضين قوله جزءوه اي جعلوه جزءا جزءا تقول عضيت الشيء اذا فرقته قوله ببعضه اي ببعض القرآن ١٢ قاله الكرماني ٨ قوله اسلام سلمان الفارسي رض مولى رسول الله صلعم وسئل عن نسبه قال انا سلمان بن الاسلام وقصته مشهورة وهي انه كان مجوسيا فهرب من ابيه لطلب الحق فلحق براهب ثم بجماعة رهبانيين واحد بعد واحد لصحبهم الى الوفاة ودل الراهب على الذهاب الى الحجاز واخبره بظهور نبي آخر الزمان فقصد مع قوم من العرب فغدروا به فباعوه في وادي القرى ثم اشتراه يهودي من بني قريظة فقدم به المدينة فاقام مدة حتى قدمها رسول الله صلعم فاتاه بصدقة فلم ياكلها ثم اتى بهدية فاكل منها ثم راى خاتم النبوة وكان الراهب وصف له هذه العلامات الثلث للنبي صلعم واحبه رسول الله صلعم بين يديه بعد ... كله فاسلم وصار من علماء الصحابة وزهادهم وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف وقيل ثلاث مائة وخمسين وقيل ادرك وصي عيسى عليه السلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين ١٢ ك قس ٩ قوله تداوله بضعة عشر في القاموس تداولوه اي اخذوه بالدول قوله من رب اي رب الى رب المالك السيد اي اخذه سيد من سيد كان حرا فظلموه وباعوه ١٢ ١٠ قوله من رامهرمز بفتح الميم الاول وضم الثانية وضم الهاء بينهما راء وفي آخره زاي حكمه حكم بعلبك بلدة من بلاد فارس ١٢ ك توشيح والعيني قال الكرماني روى ابن عباس عن سلمان انه قال كنت من اصبهان من قرية يقال لها جي بفتح الجيم وشدة الياء وكان ابي دهقانها ١٢ ١١ قوله فترة روي باضافتها الى بين وبعدمها وهي ما بين الرسولين من رسل الله من زمان انقطعت فيه الرسالة قال الكرماني وان صح قول من قال انه ادرك وصي عيسى عليه السلام فهو اخبر عن زمان عاش في اكثره فان قلت ما وجه تعلق هذه الاحاديث باسلامه قلت يعني اسلم بعد تداول بضعة عشر ربا وبعد هجرته عن وطنه وبعد عيشه مدة طويلة رضي الله عنه وعن سائر الصحابة والتابعين وعنا وعن والدينا وعن مشائخنا وجميع المسلمين انتهى ١٢

حين قدم المدينة هادوا صاروا يهودا واما قوله هدنا تبنا هائد تائب حدثنا مسلم
ابن ابراهيم قال حدثنا قرة عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو آمن
بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود حدثنا احمد او محمد بن عبيد الله الغداني حدثنا
حماد بن اسامة اخبرنا ابو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واذا اناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه فامر بصومه حدثني زياد بن ايوب قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا هو اليوم الذي
اظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم ثم امر بصومه حدثنا عبدان قال حدثنا عبد الله عن
يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان اهل الكتاب
يسدلون رءوسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
بشيء ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه حدثني زياد بن ايوب قال حدثنا هشيم قال
اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هم اهل الكتاب جزءوه اجزاء فآمنوا
ببعضه وكفروا ببعضه

باب اسلام سلمان الفارسي

حدثني الحسن بن عمر بن
شقيق قال حدثنا معتمر قال ابي ح وحدثنا ابو عثمان عن سلمان الفارسي انه تداوله
بضعة عشر من رب الى رب حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان عن
عوف عن ابي عثمان قال سمعت سلمان يقول انا من رامهرمز حدثني الحسن بن مدرك
قال حدثنا يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عن سلمان
قال فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة

تم المجلد الاول من صحيح البخاري ويليه المجلد الثاني منه

١٢ اي المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله تعالى قال ابن حجر الحافظ ولا يمتنع فيها نبي يدعو الى شرع الرسول الاخير انتهى قال السيوطي في التوشيح قال قتادة خمس مائة وستون وقال الكلبي واربعون وقال غيره اربع مائة انتهى ١٢

حل اللغات عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل اليوم التاسع. يسدل اي يرخي من سدل الثوب اذا ارخاه والفرق فرق الشعر بعضه من بعض. جزءوه اي جعلوه جزءا جزءا. تداوله تداوله من رب الى رب اي من سيد الى سيد. رامهرمز بالراء وضم الميم وبالميم وقيل انه بفتح الميم الاولى وهي بلدة بخوزستان بضم الخاء المعجمة وبالزاي من بلاد فارس قريب من عراق العرب. فترة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول ١٢

اسماء الرجال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قرة بالقاف وشدة الراء ابن خالد السدوسي وفي الناصرية قرة وفي هامشها في النسخ المعتمدة قرة بالقاف قس حماد بن اسامة ابو اسامة القرشي مولاهم الكوفي ابو عميس هو ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم الكوفي العابد طارق بن شهاب هو الاحمسي ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري زياد بن ايوب ابو هاشم الطوسي دلويه هشيم بن بشير الواسطي ابو بشر جعفر بن ابي وحشية اياس البصري سعيد بن جبير الازدي مولاهم الكوفي عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب زياد هو ابن ايوب وهشيم وابو بشر وسعيد بن جبير وابن عباس مروا قريبا في هذه الصفحة باب اسلام سلمان رض معتمر هو ابن سليمان التيمي وابوه سليمان بن طرخان ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي التابعي محمد بن يوسف البيكندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي البصري ابي عثمان النهدي الحسن بن مدرك بن بشير السدوسي ابو علي البصري يحيى بن حماد الشيباني البصري ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري ابي

عرصۂ دراز کی محنت و کوشش کے بعد

قدیمی کتب خانہ

کی

سُنن ابن ماجہ

نہایت اعلیٰ معیار پر شائع ہوگئی ہے

اہلِ علم کو مُدّتِ دراز سے معیاری اور خوشخط سنن ابن ماجہ کی جستجو تھی، کیونکہ اب تک اس کے جو چھاپے دستیاب تھے وہ سب کج مج حروف میں اور آڑے ترچھے حاشیوں کے ساتھ شائع ہوئے تھے جن سے استفادہ کرنا دشوار تھا۔

قدیمی کتب خانہ نے اہل علم کی ضرورت کا احساس کرکے صحاح ستہ کی اس اہم کتاب کو، اپنی بخاری شریف اور مُسلِم شریف کی طرح، نہایت اعلیٰ معیار پر تیار کیا ہے۔ اس کا متن نہایت خوشخط اور روشن، اور حواشی بھی صاف اور جلی خط میں لکھے گئے ہیں۔ نیز اہلِ علم کی سہولت کی خاطر متن اوپر اور حواشی زیریں حصہ میں مثل شرح نووی رکھے گئے ہیں اور ان میں مندرجہ ذیل شروح و تعلیقات شامل ہیں :-

① إِنْجَاحُ الحاجَه : للشيخ عبد الغنى المجددىؒ
② مِصْبَاحُ الزُّجَاجَه : للعلامة السيوطىؒ
③ حلّ اللغات وشرح المشكلات : للعلامة فخر الحسن گنگوهیؒ
④ مزید اضافہ جات از کتبِ معتبرہ

اس کے علاوہ کتاب کے شروع میں مندرجہ ذیل مفید رسائل کا بھی اضافہ کیا گیا ہے :-

① ماتمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه : للعلامة النعمانى
② ابن ماجه وسننه : للشيخ فؤاد عبد الباقى
③ شروط الائمة الستة : للمقدسىؒ
④ شروط الائمة الخمسة : للحازمىؒ
⑤ التعليقات عليهما : للشيخ محمد زاهد الكوثرىؒ

یقین ہے کہ آج تک اس شاندار پیمانہ پر، اس قدر خوشخط اور کامل اہتمام کے ساتھ ابن ماجہ نہ کسی جگہ چھپی اور نہ آئندہ چھپنے کی امید ہے

تقطیع ٢٠×٣٠ / ٤ کل صفحات ٤٢٢ - سفید ولایتی کاغذ - مجلد ڈائی دار

قدیمی کتب خانہ - مقابل آرام باغ - کراچی

سنن الدارمي

الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي
(١٨١-٢٥٥هـ/٧٩٧-٨٦٩م.)

صحح هذه النسخة بكل دقة
معراج محمد
مقابلة على النسخة المطبوعة في دهلي بالمطبع الرحماني سنة ١٣٣٧هـ

حقق نصه وخرج أحاديثه وفهرسه

فواز أحمد زمرلي — خالد السبع العلمي

قديمي كتب خانه
مقابل آرام باغ - كراچى

مشكوة المصابيح

مع

حواشي الصحيحة النادرة المعتبرة لمستندة

وفي اخره

الاكمال في أسماء الرجال لصاحب المشكوة

جامع الترمذي

وفي اخره

شمائل الترمذي

للامام العالم ابي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي

المحشى

بالحواشي المفيدة القديمة لمولانا المحدث احمد علي السهارنفوري

العرف الشذي

فتح الباري

شرح

صحيح البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

طبعة جديدة منقحة ومصححة

عن الطبعة التي حقق أصلها عبد العزيز بن عبد الله بن باز

و رقم كتبها وأبوابها وأحاديثها محمد فؤاد عبد الباقي

جديد كمپيوٹر ايڈيشن

تحفة الأحوذي

للإمام الحافظ محمد عبد الرحمن المباركفوري

المتوفى ١٣٥٣هـ

بشرح

جامع الترمذي

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

والشمائل المحمدية والخصائص المصطفوية

للإمام أبي عيسى الترمذي نفسه

جديد كمپيوٹر ايڈيشن

المعجم المفهرس

لألفاظ القرآن الكريم

بحاشية

المصحف الشريف

معجم مفهرس ألفبائي نطقي

بالرسم القرآني الكامل المحرك

روجعت على طبعة

محمد فؤاد عبد الباقي

روائع البيان

تفسير آيات الأحكام

من القرآن

تفسير خاص لآيات الأحكام مستمد من أوثق مصادر التفسير القديمة والحديثة بأسلوب مبتكر وطريقة جديدة مع عرض شامل لأدلة الفقهاء وبيان الحكمة التشريعية

الجزء الأول

بقلم

محمد علي الصابوني

الأستاذ بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية بمكة المكرمة

قديمی کتب خانہ

مقابل آرام باغ۔ کراچی